

# الجامع بين الصحيحين

للإمامين :

البخاري (١٩٤ - ٢٥٦هـ)

ومسلم (٢٠٦ - ٢٦١هـ)

جمع هذا الكتاب ما جاء في الصحيحين، بما في ذلك الأحاديث المعلقة في البخاري، وفق ترتيب مبتكر، يسهل الوصول إلى الحديث المطلوب ومراجعته.

جمع ورتب

صالح أحمد الشامي

الجزء الأول

دار القام  
دمشق

# الجامع بين الصحيحين

للإمامين :

البخاري (١٩٤ - ٢٥٦هـ)

ومسلم (٢٠٦ - ٢٦١هـ)


جمع هذا الكتاب ما جاء في الصحيحين، بما في ذلك الأحاديث المعلقة في البخاري، وفق ترتيب مبتكر، يسهل الوصول إلى الحديث المطلوب ومراجعته.

جمع ورتب

صالح أحمد الشامي

الجزء الأول

دار القام  
دمشق



الجامع بين الصحيحين

١



أسستها:  
محمد عيسى قَوْلِيَّة  
سنة ١٩٦٧م

دار القلم  
دمشق

الطبعة الثانية  
١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

حقوق الطبع محفوظة

تطلب جميع كتبنا من:

دار القلم - دمشق

هاتف: ٢٢٢٩١٧٧ فاكس: ٢٢٥٥٧٣٨ ص.ب: ٤٥٢٣

[www.alkalam-sy.com](http://www.alkalam-sy.com)

الدار الشامية - بيروت

هاتف: ٨٥٧٢٢٢ (٠١) فاكس: ٨٥٧٤٤٤ (٠١)

ص.ب: ١١٣/٦٥٠١

توزع جميع كتبنا في السعودية عن طريق:

دار البشير - جدة

ص.ب: ٢١٤٦١ هاتف: ٢٨٩٥ فاكس: ٦٦٥٧٦٢١: ٦٦٠٨٩٠٤

## مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين . وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أحمده سبحانه أن يَسَّرَ إنجاز هذا الجامع، الذي كان فكرة في الذهن، ثم تحول - بفضلہ ﷺ - إلى وجود .

وأحمده سبحانه، أن هذا الكتاب قد لاقى قبولاً واستحساناً ممن وصل إلى أيديهم، فأثنى عليه طلاب العلم، إذ وجدوا فيه بغيتهم، وأثنى عليه العلماء وهم أقدر على معرفة قيمة العمل، وتقدير الجهد المبذول، الذي لا يقاس بعدد المجلدات، وإنما يقاس بما تحمله الصفحات والأسطر بل والكلمات من صبر على العمل، والتعامل في هذا الميدان إنما يكون مع الكلمة والحرف، بل والفتحة والكسرة .

وأحمده تعالى ثالثاً - وله الحمد كله دائماً - أن ظهور هذا الجامع - وهو أول جامع يطبع لكامل الصحيحين بحسب ما أعلم - قد شجع المختصين والعاملين في ميدان العلم على تحقيق بعض المخطوطات لجوامع الصحيحين، مما كنت أشرت إليه في مقدمته عن هذه المخطوطات:

حيث صدر بعد أربع سنوات كتاب «الجمع بين الصحيحين» للإمام محمد بن فتوح الحميدي، بتحقيق الدكتور علي حسين البواب<sup>(١)</sup>.

ثم صدر بعد ذلك بأشهر كتاب «الجمع بين الصحيحين» للإمام عبد الحق الإشبيلي، بعناية الأستاذ حمد بن محمد الغماس<sup>(٢)</sup>.

وربما ظهرت أعمال أخرى من الجوامع التي لم تحقق بعد . . .

وهذا ما يجعلني على طمع أن أكون في عداد من يعينهم قوله ﷺ: (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده . . .).

وبعد:

فإني بعد ظهور الطبعة الأولى من هذا الكتاب، رأيت أنه لا بد من مراجعة متأنية

(١) صدرت الطبعة الأولى لهذا الكتاب عن دار ابن حزم عام ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٢) صدرت الطبعة الأولى لهذا الكتاب عن دار المحقق عام ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

للعمل، تتناسب مع مكانة الموضوع، عملاً على استدراك رواية أو تصحيح سهو. .  
وأخذاً بمنهج الإسلام في إحسان العمل.  
وهكذا بدأت العمل مرة أخرى. . لضبط النصوص حديثاً حديثاً على الأصلين:  
صحيح الإمام البخاري، وصحيح الإمام مسلم.  
وقد سبق ذلك عملي في جمع «زوائد السنن على الصحيحين»<sup>(١)</sup>، ليتيح لي مقارنة  
أخرى بين النصوص، مما أفاد في المراجعة إفادة جيدة.  
ثم شرعت في تحقيق كتاب «مشارق الأنوار على صحاح الآثار» للقاضي عياض،  
ليكون رافداً من الروافد في المراجعة المذكورة، وقد كانت الفائدة منه كبيرة وبخاصة  
في بعض الحواشي والتعليقات، التي سيجدها القارئ في أماكنها.  
ولما صدر كتاب «الجمع بين الصحيحين» للحميدي - وهو الكتاب الذي اكتسب  
شهرة واسعة في هذا الميدان - سارعتُ إلى القيام بالمقارنة بين ما جاء فيه، وبين عملي  
في «الجامع بين الصحيحين».. لعلي أعثر على رواية لم أسجلها.. وكان عملاً شاقاً  
بسبب الاختلاف بين طريقتي الجمعيتين. وقد استغرق ذلك وقتاً غير قصير.  
ولم يكن في هذه المقارنة كبير فائدة، من حيث الغاية التي قصدت إليها<sup>(٢)</sup>.

- (١) كتاب «زوائد السنن على الصحيحين» صدرت طبعته الأولى ١٤١٨ هـ عن دار القلم بدمشق، ودار  
النفائس في الرياض، في سبعة أجزاء، ويحتوي على سنن أبي داود، والترمذي والنسائي، وابن  
ماجه، والدارمي، مع بيان الصحيح والضعيف منها.
- (٢) وكانت الفائدة لي من هذه المقارنة في أمر آخر، وهو التعرف على جمع الحميدي، مما يستحق  
أن يكون نواة لدراسة تقدم عن هذا الجامع، وقد أشار محققه أنه بحاجة إلى هذه الدراسة لتعطي  
الصورة الصحيحة عنه.
- ويحسن بي أن أضع بين يدي القارئ بعض هذه الملاحظات التي وقفت عليها.
- ١ - نقص أحاديث - وليس روايات - في المسانيد الآتية: عثمان، ومعاوية، وميمونة، وأنس،  
وأبي سعيد، وابن عباس، وابن مسعود، وأبي موسى، وعبادة، وزيد، ورافع.. وغيرهم رضي الله عنهم.
  - ٢ - دمج الروايات مع بعضها وإخراجها وكأنها رواية واحدة في بعض الأماكن.
  - ٣ - عدم الالتزام بلفظ البخاري.
  - ٤ - إيراد روايات معلقة دون الإشارة إليها في أكثر من خمسة وعشرين موضعاً، وعدم إشارة  
المحقق إليها أيضاً.
  - ٥ - نقص روايات تستقل بمعنى لا يوجد في الأصل في أكثر من ستين موضعاً.
  - ٦ - نقص الصفحات ٧٤ - ٩١ من الجزء الثاني وهي في مسند ابن عباس، ليحل مكانها أحاديث  
من مسند أبي هريرة، وهو خطأ تقع مسؤوليته على الناشر.
- كل هذا يجعل الحاجة ملحة لقيام المحقق - حفظه الله - بتدارك هذه الأمور وغيرها في طبعة =

تلك هي بعض الجهود التي سبقت هذه المراجعة، وكلها تصب في الموضوع نفسه، ثم كانت المراجعة المشار إليها. وقد كانت الفائدة كبيرة كبيرة من حيث الاطمئنان إلى إحسان العمل وسلامته، بحيث أصبح هذا الجمع لا يغفل كلمة فما فوقها تفيد حكماً أو ترشد إلى فائدة، وذلك في حدود ما يسره الله تعالى لي من الفهم. هذا ما يتعلق بنصوص الأحاديث.

أما ما يتعلق بشرحها، فقد تم استكمال شرح الكلمات التي يتوقف فهم النص على بيان معناها.

وهناك أمران آخران يحسن الإشارة إليهما:

أما الأول: فهو التوسع في ذكر الإحالات على الأحاديث، بحيث - وبقدر الطاقة - تكون الإحالات على الحديث في كل مكان يتوقع وجوده فيه. الأمر الذي يخدم الباحث، ويسهل وصوله إلى مطلوبه.

وأما الثاني: فهو بيان أطراف الحديث إذا جاء في أكثر من مكان في هذا الجامع، ليسهل وقوف القارئ على جميع تلك الأطراف.

هذا ما أقدمه في الطبعة الثانية لهذا الجامع، وذلك بعض ما بذل في سبيلها من جهد، ولعلي أكون بذلك قد وفيت هذا الكتاب بعض حقه، وهو ما أعان الله عليه، معتذراً عن تقصيري، راجياً العفو والمثوبة من الله تعالى، ودعوة صالحة من قارئ كريم.

وقبل أن أختتم مقدمتي هذه، يحسن بي أن أعطي فكرة موجزة عن مشروع «تقريب السنة المطهرة» الذي أصبح هذا الكتاب حلقة من حلقاته.

«مشروع تقريب السنة المطهرة»

إن ميدان العمل في هذا المشروع «الكتب التسعة» وهي:

- ١ - موطأ الإمام مالك.
- ٢ - مسند الإمام أحمد.
- ٣ - الجامع الصحيح للإمام البخاري.
- ٤ - الجامع الصحيح للإمام مسلم.
- ٥ - سنن أبي داود.
- ٦ - سنن الترمذي.

٧ - سنن النسائي .

٨ - سنن ابن ماجه .

٩ - سنن الدارمي .

وأما الهدف منه فهو حذف المكرر من الأحاديث، وجمع أطراف الحديث ورواياته في مكان واحد الأمر الذي يوفر الوقت ويسهل الوقوف على الموضوع المطلوب في مكان واحد.

وأما لماذا الكتب التسعة؟

فهو لأنها تلبي حاجة العلماء وطلاب العلم وعامة الناس، وأما ما وراءها من الكتب فإنما يحتاج إليه المتخصصون والمجتهدون . .

وعندما ننظر في قائمة هذه الكتب - التسعة - نجد فيها ما أجمعت الأمة على صحته، أو ما اتفقت على تقديمه على غيره، وليس هناك مجموعة أخرى من كتب الحديث تحمل هذه المواصفات .

وقد توفرت العناية من الحفاظ وعلماء الحديث على «سته» منها، وجعلوها مقدمة على غيرها، وهي التي أشار إليها صاحب «الرسالة المستطرفة» بقوله:

«فمنها - أي كتب الحديث - ما ينبغي لطالب العلم البدء به، وهو أمهات الكتب الحديثية وأصولها وأشهرها. وهي ستة: صحيح الإمام (البخاري)، وصحيح الإمام (مسلم) وسنن (أبي داود)، وجامع (الترمذي) وسنن (النسائي)، وسنن (ابن ماجه)<sup>(١)</sup> .

وقال الإمام ابن الأثير في مقدمته لجامع الأصول:

«هي أم كتب الحديث وأشهرها في أيدي الناس، وبأحاديثها أخذ العلماء، واستدل الفقهاء، وأثبتوا الأحكام، وشادوا مباني الإسلام، ومصنفوها أشهر علماء الحديث وأكثرهم حفظاً، وأعرفهم بمواضع الخطأ والصواب، وإليه المنتهى وعندهم الموقف»<sup>(٢)</sup> .

هذا ما جاء بشأن الموطأ والكتب الستة .

فإذا أضفنا إليها «المسند» الذي يعد أكبر مرجع في كتب السنة، وهو ديوان الإسلام، والذي يقول عنه جامعه الإمام أحمد:

«هذا الكتاب جمعته وأتقنته من أكثر من سبعمائة ألف حديث وخمسين ألفاً، فما اختلف

(١) الرسالة المستطرفة للعلامة محمد بن جعفر الكتاني (ص ١٠).

(٢) من المعلوم أن ابن الأثير جعل (الموطأ) سادس الكتب بدلاً من سنن ابن ماجه .

فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن وجدتموه وإلا فليس بحجة»<sup>(١)</sup>.  
أقول: فإذا أضفنا «الموطأ» و«الكتب الستة» إلى «المسند» - وهذه صفته - وإلى «سنن  
الدارمي» كنا أمام معين من العلم لا ينضب.

\* \* \*

وقد سلكت في إعداد هذا المشروع وإخراجه الطريقة المدرسية. كما هي طريقة  
سلفنا الصالح، حيث يؤلف العالم عدداً من الكتب في الفن الواحد، الأول للمبتدئين،  
والثاني لمن بعدهم، والثالث للعلماء.. وهذا ما فعله الإمام الغزالي في كتبه الفقهية  
«الخلاصة والوجيز، والوسيط، والبسيط» وما فعله ابن قدامة في «العمدة المقنع،  
والكافي والمغني» وغيرهم كثير..

ووفقاً لهذه الطريقة، تم - والحمد لله - إخراج المشروع في ثلاثة كتب:

الأول: «الجامع بين الصحيحين» وهو هذا الكتاب.

والثاني: «زوائد السنن على الصحيحين» ويجمع السنن الخمسة السابق ذكرها.

والثالث: «زوائد الموطأ والمسند على الكتب الستة».

وهذه الكتب الثلاثة تم إعدادها وإخراجها وفق ترتيب واحد وتقسيم واحد. وكل  
مقصد أو كتاب أو فصل أو باب.. يحمل رقمه ذاته في الكتب الثلاثة.. الأمر الذي  
يساعد الباحث في الوصول إلى مقصده في أقصر وقت.

وكلمة «زوائد» التي جاءت في عنواين الكتابين الثاني والثالث لا تعبر عن الحقيقة.

فكتاب «زوائد السنن على الصحيحين» يضم بين دفتيه جميع أحاديث هذه السنن، أما ما  
كان زائداً فقد ذكر نصه وأما الأحاديث المخرجة في الصحيحين، فقد ذكرت أرقامها مع  
أسماء رواتها لمن أحب الرجوع إليها.

وكذلك كتاب «زوائد الموطأ والمسند على الكتب الستة» فإنه يضم بين دفتيه جميع  
أحاديث الموطأ، وجميع أحاديث المسند، أما ما كان زائداً على الكتب الستة فقد ذكر  
نصه، وأما ما كان مخرجاً في الصحيحين أو السنن فإنه يذكر رقمه واسم راويه لمن  
أحب الرجوع إليه.

وهو مسلك جديد في إعداد الزوائد لم أسبق إليه بحسب علمي، وهو - في الوقت  
نفسه - توثيق للعمل وضبط له.

\* \* \*

(١) المصعد الأحمَد للحافظ ابن الجوزي.

أما فائدة هذا المشروع فيكفي لبيانها أن أضع بين الأيدي الإحصائية التالية:

١ - مجموع أحاديث الصحيحين (١٠٥٩٦) ومجموع أحاديث «الجامع بين الصحيحين» (٣٨٩٦) حديثاً، ومجموع مجلدات الصحيحين (٨) من القطع الكبير، وعدد مجلدات «الجامع بين الصحيحين» (٤) من القطع المتوسط.

٢ - ومجموع أحاديث السنن الخمسة (٢٢٨٤٨) ومجموع أحاديث «زوائد السنن» (٧٦٨٨)، ومجموع مجلدات السنن (٢٨) ومجموع مجلدات الزوائد (٧).

٣ - ومجموع أحاديث المسند (٢٧٦٤٧) وعدد أحاديث الموطأ (١٨٩١) حديثاً، وأما عدد أحاديث «زوائد الموطأ» و«المسند» فهو (٣٧٥٣) حديثاً.

إن مجموع أحاديث الكتب التسعة (٦٢٩٣٧) ومجموعها في مشروعنا (١٦٢٩٠) وواضح أن الرقم الثاني يعادل ربع الرقم الأول مع زيادة قليلة.

وهذا يعني أن قراءة أحاديث موضوع ما، من خلال هذا المشروع يستغرق ربع الوقت الذي يستغرقه الرجوع إليه في الكتب الأصلية.

هذا بغض النظر عن الوقت الذي يصرف للتفتيش عن أماكن وجودها.. وهو وقت غير قليل يعرفه الباحثون.

إنه التوفير للوقت والجهد.. والمساحة على أرفف المكتبات، وهذه الفوائد وغيرها قلما تجدها في عمل آخر.

\* \* \*

ويصب في هذا المشروع رافدان:

الأول: زوائد السنن الكبرى لليهقي على الكتب الستة: هذا الكتاب وهو قريب في حجمه من مسند الإمام أحمد، يسّر الله استخراج زوائده على الكتب الستة. وقد أخرج بالترتيب نفسه الذي سبق الحديث عنه، مما يساعد الباحث على الوصول إلى مقصده بسهولة ويسر. وقد أضحى يتعامل مع ثلاثة مجلدات بدلاً من أحد عشر مجلداً من القطع الكبير.

الثاني: الوافي بما في الصحيحين: وهذا الكتاب أعد لحفظه كتاب الله تعالى الذين يرغبون في حفظ الصحيحين، وقد استخراج هذا الكتاب من «الجامع بين الصحيحين» بعد حذف المعاني المكررة فعندما - مثلاً - يكون بين أيدينا حديثان نصهما واحد، أو معناه واحد، أحدهما من رواية صحابي، والآخر من رواية صحابي آخر. فقد اكتفيت بذكر أحدهما. وهكذا جاء «الوافي» وافياً بالمعاني التي وردت في الصحيحين.

وهو مفيد لمن أراد دراسة الصحيحين بعيداً عن تعدد الروايات، إذا كان من غير ذوي الاختصاص.

هذا ما يسر الله تعالى إنجازَه - بفضلِه وكرمه - راجياً منه تعالى القبول، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا ونبينا وحبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه  
صالح أحمد الشامي

غزة المحرم ١٤٢١هـ  
٢٠٠٩/١٢/١٨م



## مَقَدِّمَةُ الطَّبَعَةِ الْأُولَى

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضللّ فلا هادي له .  
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .  
أما بعد :

فمن المعلوم أن القرآن والسنة هما مصدر هذا الدين، وعليهما يقوم تشريعه . فالقرآن الكريم، هو الدستور والمنهج، والسنة هي الشارحة والمبينة لهذا الكتاب الحكيم .  
ومن حكمته - - أن جعل هذا البيان بياناً حياً، يتمثل في واقع الحياة، يتعامل مع كل معطياتها، ويتعاش مع كل أجوائها . . وليس مجرد نصوص تشرح كلمات غامضة، أو تبين عبارات استغلق على الفهم إدراكها .

وكان المبيّن - ﷺ - إنساناً يعيش مع الناس حياتهم بكل ما فيها، من فرح وسرور، ومن آلام وأحزان، ومن تعب ومشقة . . ومن فقر وغنى . .  
فقوله بيان، أمراً كان أو نهياً . .

وفعله بيان، في الغضب والرضى، في العادات والعبادات . .  
وإقراره بيان . .

إنه بيان حي، يفهمه أقل الناس إدراكاً، لأنه واقع عملي، ويدرك أغواره كل ذي لب بحسب ما رزق من وعي وعلم .

وقد نص القرآن الكريم على هذه المهمة - البيانية والتفسيرية والتبليغية - للرسول الكريم ﷺ في آيات كثيرة منها :

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ .  
وقوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

وإذا كانت هذه مكانة السنة، التي بوأها الله تعالى إياها .

وكانت هذه منزلتها من القرآن الكريم .

كان لا بد لكل مسلم، في بيته نسخة من كتاب الله تعالى، أن يكون إلى جانبها كتاب في السنة الصحيحة يتضمن الحد الأدنى - على الأقل - مما أنيط بالسنة من مهام، سبقت الإشارة إليها، حتى يكون الالتزام بهذا الدين على بصيرة وهدى.

وكتب السنة - والحمد لله تعالى - كثيرة متوفرة، وقد بذل من العناية بها، ما لا يكاد يوفيه الواصف حقه..

وعلى الرغم من ذلك، فإنك لو سألت عن الكتاب الذي يؤدي لك تلك المهمة المشار إليها، لم تجد الجواب الكافي.

وما ذاك إلا لأن المواصفات المطلوبة في هذا الكتاب عزيزة المنال، قد يتوفر بعضها في كتاب.. ولكنها لم تجتمع بعد.

ولا يعني هذا أن علماء المسلمين قد قصروا بواجباتهم، ولكنه مع مرور الأيام، وتتجدد الزمان، تتجدد الحاجات، وتستجد ضرورات لم تكن..

يضاف إلى ذلك، ما أصاب الهمم من كلل، مع قلة الوقت المبدول للعلم.. الأمر الذي يستدعي اختصار ما يمكن اختصاره، وتقريب ما يمكن تقريبه..

إننا بحاجة إلى كتاب في السنة الشريفة - ليكون الحد الأدنى المطلوب معرفته من كل مسلم - تتوفر فيه الصفات الآتية:

١ - أن يقتصر على الأحاديث الصحيحة، حتى يكون القارئ مطمئناً إلى سلامة ما يقرأ، ولا يداخله الشك في ذلك.

٢ - أن يكون عاماً شاملاً، يتناول كل القضايا التي جاء الإسلام ليعالجها، وقد جاء الإسلام ليعالج كل قضايا الحياة، ويصوغها وفق المنهج الإلهي الكريم.

٣ - أن يكون متناسقاً في ترتيب بحوثه، بحيث يلبي الحاجة الملحة في إعطاء القارئ التصور الصحيح عن الإسلام في كماله وشموله.

٤ - أن يكون قريب المأخذ، سهل المتناول.

وفي سبيل تحقيق هذا الغرض، كانت فكرة الجمع بين الصحيحين - صحيح الإمام البخاري، وصحيح الإمام مسلم - التي يسر الله تعالى إكمالها بعونه وفضله.

ويحسن بنا قبل الشروع في بيان خطة العمل وطريقته، وكيفية التعامل مع هذا الجامع والإفادة منه، أن نتحدث باختصار عن الأمور الآتية:

- مكانة الصحيحين.

- الجوامع بين الصحيحين .
  - كلمة عن هذا الجامع .
- هذا ، وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً له إنه نعم المسؤول .

كتبه  
صالح أحمد الشامي

غرة شهر صفر ١٤١٤  
١٩٩٣/٧/٢٠

## مكانة الصحيحين

الحديث عن مكانة الصحيحين يستدعي الكلام في أمور كثيرة، ورغبة في عدم الإطالة، فإني أقصر الحديث على أمرين، هما أساس الموضوع الذي نحن بصدد الكلام عنه:

- صحة ما جاء فيهما من الأحاديث المسندة.

- تناولهما القضايا الرئيسة التي جاءت السنة بها.

أما الأمر الأول: فأقول فيه:

على الرغم من كثرة كتب السنة، فليس بين أيدينا سوى كتابين، اتفقت الأمة على تلقي ما فيهما من الأحاديث المسندة بالقبول، وأجمع أهل العلم على أنهما أصح كتابين بعد القرآن الكريم وهما:

١ - الجامع الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري<sup>(١)</sup> رحمه الله تعالى (١٩٤ - ٢٥٦هـ).

٢ - الجامع الصحيح للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله تعالى (٢٠٦ - ٢٦١هـ).

وليس بين أيدينا كتاب ثالث يرتقي إلى منزلتهما.

ولسنا بحاجة إلى الإكثار من النقول للبرهان على ذلك، فقد استفاض هذا الأمر حتى عرفه من له أدنى صلة بالعلم.

ومع ذلك يحسن بي أن أذكر بعض الشهادات لتكون نموذجاً ودليلاً على غيرها:

قال الإمام الحافظ أبو عمرو بن الصلاح (ت ٦٤٢هـ) في مقدمته:

«أول من صنف الصحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي مولاهم، وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من أنفسهم. ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه، يشاركه في أكثر شيوخه، وكتابهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز...».

وقال الإمام النووي (٦٣١ - ٦٧٦هـ) في مقدمة شرحه لصحيح مسلم:

(١) لم أترجم للإمامين البخاري ومسلم لشهرة سيرتهما وكثرة المراجع في ذلك.

«وأصح مصنف في الحديث - بل في العلم مطلقاً - الصحيحان، للإمامين القدوتين: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رضي الله عنهما، فلم يوجد لهما نظير في المؤلفات...». وقال في مكان آخر من مقدمته:

«اتفق العلماء - رحمهم الله - على أن أصح الكتب - بعد القرآن العزيز - الصحيحان: البخاري ومسلم. وتلقتهما الأمة بالقبول... وقد صح أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث». وقال الإمام الدهلوي:

«أما الصحيحان، فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنها متواتران إلى مصنفيهما، وأنه كل من يهون أمرهما فهو مبتدع، متبع غير سبيل المؤمنين...»<sup>(١)</sup>.

وأما الأمر الثاني، فإني أوضحه بما يلي:

إنَّ كلاً من الإمامين: البخاري ومسلم، قد سمي كتابه «الجامع».

والجامع عند المحدثين: ما يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها، من العقائد، والأحكام، والرقاق، وآداب الأكل والشرب والسفر والمقام، وما يتعلق بالتفسير، والتاريخ والسير، والفتن، والمناقب والمثالب وغير ذلك... وهذا يعني أن كلاً من هذين الكتابين، قد تناول كل الأبواب الفقهية والحديثية، بحيث جاء مشتملاً على كل الأبواب المعروفة، ولم يقتصر - كما فعل أصحاب السنن - على أحاديث الأحكام.

يضاف إلى هذا أن كلاً منهما قد انفرد بأحاديث كثيرة ليست عند الآخر، الأمر الذي يعطينا تغطية أشمل وأوسع لكثير من الموضوعات، كما يضيف عدداً غير قليل من الأبواب.

وفي بيان هذا المعنى قال الحافظ أبو عبد الله بن الأخرم - كما نقله عنه ابن الصلاح في مقدمته -: «قلَّ ما يفوت البخاري ومسلماً مما يثبت من الحديث» يعني في كتابيهما. وليس المقصود بالحديث هنا ما يتناول الجزئيات بل المقصود الكليات.

ولهذا كان اختيار الجمع بين الصحيحين يوفر لنا بشكل تلقائي وجود صفتين من الصفات الأربع الآتفة الذكر في الكتاب المطلوب، وهما: الصحة والشمول.

## الجوامع بين الصحيحين

تبين لنا من الفقرة السابقة كيف كان اللقاء كبيراً بين كتابي البخاري ومسلم.. وقد دفع هذا اللقاء العلماء - وفي وقت مبكر - إلى العمل على الجمع بين الكتابين، رغبة في تقريبهما إلى طلاب العلم.

وقد كثر الجامعون.

ويغلب على الظن أن أول من قام بذلك: محمد بن عبد الله الجوزقي (ت ٣٨٨). ثم تبعه آخرون منهم:

أبو مسعود، إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي (ت ٤٠١).

أبو بكر، أحمد بن محمد البرقاني (ت ٤٢٥).

أبو عبد الله، محمد بن أبي نصر الحميدي (ت ٤٨٨).

أبو نعيم، عبيد الله بن الحسن بن أحمد الحداد الأصبهاني (ت ٥١٧).

عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الإشبيلي الخراط (ت ٥٨١).

أبو حفص، عمر بن بدر بن سعيد الكردي الموصلبي (ت ٦٢٢).

الحسن بن محمد الصاغانبي (ت ٦٥٠).

وغيرهم...

ومما لا شك فيه، أن كل جامع كان له هدف يسعى إلى تحقيقه، من اختصار، أو مقارنة، أو تويب..

ويعد كتاب «الجمع بين الصحيحين» للحميدي من أشهر هذه الجوامع، وقد حذف مصنفه الأسانيد واكتفى بذكر الصحابي، ورتبه على طريقة المسانيد، وقد بين طريقته بقوله:

«وجمعنا حديث كل صاحب مذكور فيهما على حدة.. ورتبناهم على خمس مراتب، فبدأنا بمسند العشرة..

ولم نخلّ بكلمة فما فوقها، تقتضي حكماً، أو تفيد فائدة، ونسبناها إلى من رواها.. وأوردنا المتن بلفظ أحدهما..»<sup>(١)</sup>.

(١) من مقدمة المخطوطة رقم ٩٠٥٥ ف الموجود في مكتبة جامعة الإمام في الرياض.

والواقع أن الحميدي لم يكن مبتكراً في عمله هذا، وإنما اقتفى أثر أبي بكر أحمد بن محمد البرقاني، وأبي مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي - كما قال ابن الأثير - فإنهم جمعوا بين كتابي البخاري ومسلم ورتبوا كتبهم على المسانيد دون الأبواب<sup>(١)</sup>. ولم يقتصر الحميدي على نص الصحيحين، بل تمم بعض الأحاديث بروايات من غيرهما.

قال ابن الصلاح في مقدمته:

«غير أن الجمع بين الصحيحين للحميدي الأندلسي منها يشتمل على زيادة تتمات لبعض الأحاديث - من تنمة لمحذوف، أو زيادة شرح - فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين أو أحدهما، وهو مخطئ لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين»<sup>(٢)</sup>.

وقد أثنى ابن الأثير على هذا الجمع، بل واعتمده أساساً في النقل منه عندما ألف كتابه «جامع الأصول» فقال:

«واعتمدت في النقل من كتابي البخاري ومسلم على ما جمعه الإمام أبو عبد الله الحميدي في كتابه، فإنه أحسن في ذكر طرقة، واستقصى في إيراد رواياته، وإليه المنتهى في جمع هذين الكتابين»<sup>(٣)</sup>.

وإنما فعل ابن الأثير ذلك ليوثر على نفسه: الوقت، وعناء مشقة الجمع، وما يستلزمه من جهد وتعب، وإلّا فقد كان الأولي به أن يرجع في ذلك إلى الأصل.

وطريقة الحميدي هذه - ومن قبله: البرقاني والدمشقي - تقرب الحديث لطالبه بعض التقريب، ولكنها تتطلب ممن أراد مراجعة حديث ما: أن يعرف راويه من الصحابة، وأن يقرأ الأحاديث التي رواها ذلك الصحابي، حتى يجد بغيته، وهذه القضية ليست سهلة كما أنها ليست في متناول كل طلاب العلم.

ولهذا فكر العلماء الذين جاؤوا بعد ذلك بطرق أخرى.

فجمع أبو نعيم الحداد الأصبهاني بين الكتابين على أساس الموضوع، ولم يحذف السند، وجعله على أربعة عشر كتاباً<sup>(٤)</sup>.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ١١ و ١٢.

(١) جامع الأصول ٤٨/١.

(٣) جامع الأصول ٥٥/١.

(٤) وهذه الكتب كالتالي: كتاب التوحيد، كتاب قبول خبر الواحد، كتاب الإيمان، كتاب ما هو من عقائد أهل الأثر والحديث، كتاب العلم، كتاب الأحكام على ترتيب الأرباع الأربعة...، كتاب الأدب، كتاب التفسير والتعبير للرؤيا، كتاب الفضائل، كتاب التوبة والذكر والدعاء، كتاب =

وكانت طريقة عبد الحق الإشبيلي قريبة من طريقة الأصبهاني، لكنه حذف الأسانيد<sup>(١)</sup>.

وجاء أبو حفص الموصلي بعد ذلك، فصنف جامعه، ورتب أبوابه على حروف المعجم، واتبع في طريقته هذه ابن الأثير في كتابه جامع الأصول<sup>(٢)</sup>. وسلك الصاغاني في ترتيب جامعه ترتيباً غريباً، إذ جعله على أبواب وفصول النحو، فجعله في اثني عشر باباً، يندرج تحت كل منها فصول من فصول النحو. فالباب الأول، يندرج تحته فصلان: الأول: فيما جاء ابتداءه بمن الموصولة أو الشرطية، والثاني: فيما جاء ابتداءه بمن الاستفهامية.. وهذا الترتيب يفيد المشتغلين بعلم النحو.. وقد قصره على الأحاديث القولية.. وهكذا كان اختلاف الأغراض سبباً في تعدد التصانيف..



= أبواب البر، كتاب الزهد والرقائق، كتاب السير، كتاب البعث والنشور. والناظر في هذا التقسيم يلاحظ كيف أنه جعل بعض الموضوعات الفرعية أصولاً مثل كتاب قبول خبر الواحد. فهو فرع من كتاب العلم، كما أنه قسم الموضوع الواحد إلى كتب متعددة، مثل: كتاب التوحيد، كتاب الإيمان، كتاب ما هو من عقائد أهل الأثر والحديث، كتاب البعث والنشور، فهذه كلها تعود إلى موضوع العقيدة. الأمر الذي يجعل هذا التقسيم غير صالح للاستفادة منه.

[انظر المخطوطتين: ٣٤٤٧ ف، ٢٦٨٣ ف في جامعة الإمام في الرياض].

- (١) انظر المخطوطة: ٦٢١٥ ف في جامعة الإمام في الرياض.
- (٢) انظر المخطوطة: ٦٦٤٥ ف في جامعة الإمام في الرياض. وقد قام بتحقيقه جامع هذا الكتاب وطبعة المكتب الإسلامي في مجلدين.



## هذا الجامع

رأينا في العرض السابق لجوامع الصحيحين، كيف أن الغاية كانت تحدد الطريقة في التصنيف، فالحميدي - مثلاً - كان مقصده إيجاد جامع يرجع إليه العلماء، فجعله على طريقة المسانيد، وجمع روايات الحديث، بل وتمم بعض الأحاديث بروايات من غير الصحيحين.. والصاغاني أرادته جمعاً يرجع إليه النحاة..

ونحن نريد كتاباً، حددنا الغاية من تأليفه في المقدمة، وبيننا المواصفات المطلوبة فيه، ولم أجد في الجوامع السابقة ما يلبي هذه الحاجة، فكان لا بد من بذل الجهد لإنجاز العمل المطلوب.

وإذا كان الصحيحان يوفران لنا صفتي: الصحة والشمول - كما سبق - فإن صفتي: الوضوح في التصور وسهولة البحث عن الحديث في مظانه، يوفرها طريقة في العرض تحدد البحوث الرئيسة.. وتلحق بها الفرعيات التابعة لها، ومهما أمكن تقليل عدد تلك البحوث الرئيسة كان ذلك أفضل.

ولإيضاح ذلك أقول:

إن صحيح البخاري يحتوي على سبعة وتسعين كتاباً، كما يحتوي صحيح مسلم - بحسب تقسيم الإمام النووي - على أربعة وخمسين كتاباً.

وعلى الرغم من كثرة كتب البخاري، فإن كتب مسلم لا تنضوي جميعها تحت عناوين البخاري وكتبه، الأمر الذي يزيد عدد الكتب.

ولو ذهبنا نثبت كل تلك الكتب لظلت قضية الرجوع إلى الحديث في مظانه تستغرق وقتاً غير قصير من القارئ، ولظللنا تحت عناوين بعضها كلي وبعضها جزئي.. مما لا يعطي التصور الواضح عن هذه الشريعة وشمولها.

يضاف إلى ذلك، عدم اتفاق الإمامين في ترتيب الأبواب والموضوعات، فكتاب العلم الذي يحمل الرقم ٤٧ عند مسلم، أي أنه في آخر الكتاب، يحمل الرقم ٣ عند البخاري، وكتاب التفسير الذي هو الكتاب الأخير عند مسلم، يتوسط كتاب البخاري، وكتاب التوحيد الذي هو آخر كتب البخاري يندرج في كتاب الإيمان عند مسلم وهو الكتاب الأول عنده.

وإزاء ذلك كان لا بد من وضع خطة تحقق الغرض المنشود.

وقد استغرق التفكير في وضع الخطة والعمل على إعدادها وقتاً غير يسير، وكان عليّ - من أجل ذلك - أن أستعرض فهارس كثير من كتب الحديث . . وكثير من كتب الفقه . . وقد أفاد ذلك في ترتيب بعض الجزئيات دون الكليات . .

ثم يسر الله تعالى بفضلته وضع هذه الخطة في صورتها الأولى، وتم استكمالها بعد عدة تعديلات أمكن تداركها أثناء العمل .

كان لا بد من ضم بعض هذه الكتب الكثيرة إلى بعض، بحيث تشكل مجموعات، تشترك كل مجموعة منها في المقصد العام . .

وبناء على هذا تم تقسيم الكتاب إلى عشرة مقاصد .

وتحت كل مقصد ينضوي عدد من الكتب، وقد يضم الكتاب عدداً من الفصول .

ويحسن بنا أن نعرض هذه المقاصد بشكل إجمالي، حتى تتضح الصورة لدى القارئ الكريم:

#### المقصد الأول: في العقيدة .

ويتناول ما ورد من الأحاديث بشأن الإسلام والإيمان، وكذلك ما ورد بشأن اليوم الآخر . . والبعث والحساب، والجنة والنار . . والإيمان بالقدر .

المقصد الثاني: في العلم ومصادره .

وفيه بيان منزلة العلم، وما جاء بشأن جمع القرآن الكريم وفضله . . وما جاء في تفسيره من الأحاديث . . ثم الحديث عن السنة ولزوم الاعتصام بها .

المقصد الثالث: في العبادات .

ويتناول - إضافة إلى بحوث الصلاة والزكاة والصوم والحج - بحث الجهاد في سبيل الله، والذي هو ذروة سنام الإسلام، وبحث الدعاء والذكر، الذي هو لبّ العبادة، وبحث الإيمان والندور، فالإيمان لا تكون إلا بالله، والندور لا تكون إلا له .

وهكذا تأخذ هذه البحوث الثلاثة - الجهاد، والدعاء والذكر، والإيمان والندور - مكانها الجدير بها، بعد أن كانت موزعة بغير نظام .

#### المقصد الرابع: في أحكام الأسرة .

إن أولى الأمور بالمعرفة بعد أمور العقيدة والعبادة، هو معرفة الأحكام المتعلقة ببناء الأسرة، وبيان قواعد التعامل بين أفرادها، فهي الخلية التي تكون المجتمع .

ويتناول هذا المقصد: أحكام الزواج والرضاع، والطلاق وأحكام مفارقة الزوجة، والنسب والوصايا والميراث . . وعلاقات الود بين أفراد الأسرة من بر للوالدين وصلة للأرحام .

وبهذا الجمع تمّ اللقاء بين أحكام تربطها آصرة القرابة، وتجمعها وحدة المقصد. كما أتيح للحكم الأخلاقي أن يأخذ مكانه إلى جانب الحكم الفقهي، وهي خاصية انفرد بها التشريع الإسلامي.

المقصد الخامس: الحاجات الضرورية.

معروف أن الحاجات الضرورية التي بها يكون قوام حياة الإنسان هي: الطعام والشراب، واللباس، والدواء، والمسكن الذي يؤويه. وهذا المقصد يتناول كل ما جاء بصدد هذه الأمور وما يتبعها. وقد عنيت كتب الحديث بإفراد أبواب للأطعمة والأشربة واللباس والطب، ولكنها لم تفعل ذلك بشأن البيوت.

فكان لا بد من إضافة كتاب للبيوت يتناول كل ما يتعلق بها، من بناء، وأمن وحرمة، كما يتناول زينتها وأحكام التصوير التي هي مادة الزينة فيها، وكذلك أحكام الاستئذان، والموقف من الحيوانات والحشرات التي تكون في هذه البيوت أو تؤمها. وهكذا يستكمل هذا المقصد بناءه، وتجمع أشناته من أماكن متفرقة لتكون وحدة موضوعية متماسكة.

المقصد السادس: في المعاملات.

ويتناول ما عرف في كتب الحديث والفقهاء بهذا الاسم، من بيع وقرض ومزارة.. وعتق.. وهبة..

المقصد السابع: في الإمامة وشؤون الحكم.

ويمثل هذا المقصد الحديث عن السلطة العامة في الدولة.. وبيان مسؤولياتها، والتي منها التحقيق في الجنايات، وإقامة الحدود، ورد العدوان..

المقصد الثامن: في الرقائق والأخلاق.

وفي ظل هذا المقصد نقرأ النصوص التي تعلم السمو في السلوك والأخلاق، وهو أمر يرتقي فوق الحق والواجب، وقد جاء الحديث عنه متأخراً لهذا السبب، والفريضة تقدم على النافلة..

المقصد التاسع: في التاريخ والسيرة.

ويتناول ما جاء بشأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وكذا السيرة المطهرة، والشمائل الشريفة، ثم الفضائل والمناقب.

المقصد العاشر: في الفتن أعادنا الله منها.

وبهذا التقسيم الذي بني على أساس الأولويات، تتضح ملامح التصور الإسلامي في

- ذهن القارئ وتأخذ خارطته أبعادها في فكره، وتستقر فيه معالمها واضحة جلية.
- فالعقيدة هي الأساس، والعلم هو النور الذي يضيء الطريق، والعبادات هي المقصود الأول من الخلق، وهذه كلها بحوث لها الصدارة.
  - والأحكام أساس في ضبط شؤون الخلق، وتأتي أحكام الأسرة في المقدمة، لأنها تضبط شؤون الخلية الأساسية في المجتمع، وكان لا بد هنا من بحث الحاجات الضرورية التي بها قوام أفراد هذه الأسرة.
  - ويأتي بعد ذلك دور الأحكام التي تضبط علاقات الأفراد بعضهم ببعض.
  - ثم يأتي بعده دور الدائرة الأخيرة من الأحكام، وهي التي تضبط سلطة الدولة وتنظمها، كما تضبط علاقات الأفراد بها - سواء أكانوا من المسلمين أو من أهل الذمة - وكذلك علاقاتها بالدول الأخرى.
  - وبهذا تكون الأحكام قد أخذت مكانها وفق ترتيب منهجي..
  - وتتبوأ الأخلاق مكانتها فوق مرتبة الأحكام كلها.
  - وأخيراً يأتي دور التاريخ والسيرة والمناقب.. والفتن، وغاية هذا القسم الاتعاظ والاعتبار والاستفادة من الماضي لإصلاح الحاضر..
  - نكتفي بهذا القدر من الحديث عن المخطط الذي بني عليه هذا الجامع، وهي النقطة الأولى التي أردت الحديث عنها في هذه الفقرة.
  - أما النقطة الثانية: فهي أن هذا التقسيم قد اختصر المسافة بين القارئ وبين الصحيحين، ووفر له الوقت. وأصبح الحديث المراد في متناول يده، يساعده في ذلك الفهرس التفصيلي.
  - ونقطة ثالثة: وهي أن هذا الجامع سيضع تحت يد القارئ مرجع كل رواية ومكانها ورقمها.. وهو ما سأوضحه في خطة العمل.



## المعلقات في هذا الجامع

وموضوع هذا الجامع هو الأحاديث المتصلة السند، سواء أكانت أخباراً أم آثاراً. وقد كانت الفكرة قائمة على قصر الموضوع على ذلك، ولكنه استكمالاً للفائدة - وتنفيذاً لاقتراح من أخ كريم - رأيت أن أضيف إلى ذلك: المعلقات التي ذكرها البخاري في جامعهم، وكذا ما جاء في مقدمة صحيح الإمام مسلم مما لا ينطبق عليه شرطه. وبهذا يكون عنوان الكتاب «الجامع بين الصحيحين» مطابقاً لمحتواه.

وللوفاء بالالتزام الذي بني عليه الكتاب، وهو قصره على الصحيح المسند في الكتابين، فقد جعلت الحاشية مكاناً لهذه المعلقات. وبهذا يكون الجمع وافياً مع عدم الإخلال بما أردنا.

والمراد بالمعلق: ما حذف من مبدأ إسناده واحد فأكثر، ولو إلى آخر الإسناد. وهو بهذا يفقد شرطاً من شروط القبول وهو اتصال السند.

وقد قسم العلماء ما أخرج البخاري من المعلقات إلى قسمين:

- فما كان بصيغة الجزم، مثل: قال لنا، قال، أمر، ذكر، فهو حكم بصحته عن المضاف إليه.

- وما كان بصيغة التمريض مثل: قيل، دُكر، حكى، فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه، بل فيه الصحيح والحسن والضعيف. وطريق معرفة الصحيح من غيره هو البحث عن إسناده والحكم عليه بما يليق.

وقد ذكرتُ هذه المعلقات بصيغتها كما وردت حتى يميز القارئ بين النوعين.

وهذه المعلقات منها المرفوع ومنها غيره.

والمرفوع قسمان:

- قسم لم يذكره المصنف إلا معلقاً.

- وقسم يذكره تارة معلقاً، وتارة موصولاً. وما كان كذلك فإني أذكر الرواية المتصلة، وإذا كان في الرواية المعلقة زيادة فإني أشير إليها في الحاشية، أو في المتن إذا كان ثمة ما يستدعي ذلك.

وإذا كانت الحاشية هي مكان المعلقات فإن ما ورد منها بصيغة «قال لنا» ففي الغالب

أني أجعل له رقماً في التسلسل ولكني أذكره في الحاشية. ذلك أن ابن حجر يعده في حكم الموصول، ويرى أن المصنف إنما عبر بقوله: «قال لنا» لكون النص موقوفاً مغايرة بينه وبين المرفوع، وقد عرّف هذا بالاستقراء - كما قال - ولكن بعضهم لا يخرجونه من دائرة المعلقات<sup>(١)</sup>.

هذا وقد بينت مكان كل خبر معلق ليرجع إليه القارئ إن رغب في ذلك. وقد كانت النية أن أذكر إثر كل تعليق ما قاله ابن حجر فيه، إما نقلاً من شرحه «فتح الباري» أو من كتابه «تغليق التعليق» ولكنني بعد أن فعلت ذلك بما يقارب ثلث المعلقات عدلت عن ذلك لما ينتج عنه من كبر حجم الكتاب، مع قلة الفائدة المرجوة للقارئ. إن القارئ لن يستفيد شيئاً من قولنا: وصله ابن أبي شيبة، أو أبو عبيد في كتاب الأموال، أو سعيد بن منصور: أو مسدد. اللهم إلا إذا كان من أهل الاختصاص، وعندها لن يعسر عليه الرجوع إلى الموضوع في مظانه، وقد ذكرت له مكانه.



## خطة العمل في هذا الجامع

لما كانت الغاية. هي تقريب أحاديث الصحيحين، فقد بذلت وسعي في اختيار السبل المؤدية إلى ذلك، فكان منها:

١ - حذف الأسانيد: إذ الغاية منها معرفة صحة الحديث أو ضعفه، ونحن أمام كتابين اتفق على صحتها، فالغرض الذي يذكر السند لأجله متحقق.

وقد اكتفيت بذكر اسم الصحابي راوي الحديث عن النبي ﷺ إن كان المروي خبراً، أو اسم من يرويه عن الصحابي إن كان المروي أثراً. وقد أذكر غيرهما إن كانت الحاجة تقتضي ذلك ويتوقف فهم المعنى عليه.

٢ - وضع الحديث في مكان واحد: وذلك للتخلص من التكرار المؤدي إلى التطويل. فعندما يشتمل الحديث على أكثر من موضوع، فإني أذكره في الموضع الذي سبق الحديث من أجله، وأحيل عليه في الأماكن الأخرى، وبهذه الإحالات يحل جانب كبير من مشكلة التكرار.

٣ - اختيار نص الحديث: ترجع الأحاديث التي بين أيدينا إلى ثلاث فئات، فهي:

إما أن تكون مما انفرد به البخاري.

وإما أن تكون مما انفرد به مسلم.

وإما أن تكون مما اتفقا عليه.

- أما ما انفرد به البخاري: فإن كان الحديث مما ذكر عنده مرة واحدة، فلا خيار عندها، فإني أثبت ذلك النص، وكذلك ما ذكر أكثر من مرة ولكن بلفظ واحد. وإن كان لديه أكثر من رواية وبألفاظ مختلفة، فإني أختار الرواية الأعم والأشمل، وأكتفي بها إن كان نصها يستوعب نصوص بقية الروايات، وإن لم تكن كذلك فإني أضعها، وأشير إلى الفروق والزيادات في الروايات الأخرى. وإن كان الخلاف كبيراً بينها فإني أذكرها جميعاً.

والغاية من هذا: وضع نص الحديث كاملاً - بجميع رواياته - بين يدي القارئ الكريم.

- وكذلك فعلت بما انفرد به مسلم.

- وأما ما اتفقا عليه - وهو ما رواه كل منهما، متفقين على تخريجه عن صحابي واحد - فكانت طريقتي أن أضع أمامي روايات البخاري للحديث، وكذلك روايات مسلم له، ثم أختار النص الذي اتفقا عليه.

فإن كان هذا النص هو الأعم والأشمل اكتفيت به، وإلا أشرت إلى الزيادات والفروق في الروايات الأخرى في كل منهما.

وحيث كان الحديث متفقاً عليه، فإني أثبت لفظ البخاري، فإن كان في لفظ مسلم أو سياقه زيادة فائدة، فإني أثبته أيضاً أو أشير إلى ذلك حسب مقتضى الحال.

٤ - وأما الأحاديث المعلقة فستذكر في حاشية الأبواب المناسبة لها. وستكون تحت رقم الحديث الأول في الباب. أو تحت عنوان الباب نفسه إن كان ثمة ما يستدعي ذلك.

وما جاء متعلقاً بتفسير السور، فسيكون ما يتعلق بكل سورة تحت عنوانها في الحاشية إن كان تفسيراً للكلمات. وأما إن كان تفسيراً لآيات فسوف يكون بعد ذكر الآية بحسب رقمها من السورة في الحاشية.

٥ - تراجم الأبواب: تم اختيار تراجم الأبواب من البخاري حيث أمكن ذلك، وإلا فمما وضعه الإمام النووي من تراجم لمسلم. وحيث لا أجد فيهما ما يلبي الحاجة، فإني أضع الترجمة المناسبة للحديث أو الأحاديث محل البحث.

٦ - الحاشية: ليس من مهمة هذا الكتاب شرح الأحاديث، ولكن إتاماً للفائدة، كان لا بد من ذكر شرح بعض الكلمات، أو بعض الأحكام، بقدر ما تدعو الضرورة له، وسيكون مرجعي في ذلك: فتح الباري، وشرح النووي لمسلم وحاشية فؤاد عبد الباقي على متن مسلم، وما كان من غيرهما فإني أذكر مرجعه، وما كان من تعليقاتي فإني أشير إليها بكلمة [الجامع] في نهاية التعليق.

وسيحمل شرح كل حديث رقمه المتسلسل. ولذا فلن تذكر أرقام الأحاديث التي لا شرح لها.





## بيان المصطلحات

حرصاً مني على تزويد القارئ الكريم بكل الفوائد الممكنة، فقد سلكت ما استطعت من السبل لوضع يده على مكان الحديث في مرجعه، وذلك بالاستفادة من الملاحظات التالية:

١ - جعلت للأحاديث رقماً متسلسلاً، حتى تسهل الإحالة على رقم الحديث عندما تتعدد موضوعاته - كما أشرت إلى ذلك - أو عندما أجد فائدة ما، في الإشارة إليه، ولم أقصد بهذا الترقيم الإحصاء.

٢ - جرت كتب الحديث على استعمال:

- الحرف ( ق ) للدلالة على الحديث المتفق عليه بين البخاري ومسلم.
- والحرف ( خ ) للدلالة على أن الحديث مما رواه البخاري.
- والحرف ( م ) للدلالة على أن الحديث مما رواه مسلم.

فأبقيت على هذا الاستعمال، ووضعت هذه الأحرف بعد الرقم المتسلسل مباشرة ليسهل على القارئ معرفة مخرج الحديث.

٣ - اتفق العلماء على اعتبار ما اتفق عليه الشيخان - البخاري ومسلم - في أعلى درجات الصحة، ثم يليه ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم.

وقد حرصت على أن يكون وضع الأحاديث وفق هذا الترتيب في الباب الواحد، وكذلك جاء ترتيب الروايات للحديث الواحد عندما يكون متفقاً عليه، إذا كان له روايات أخرى غير الرواية المتفق عليها.

٤ - هذان القوسان ﴿ ﴾ علامة تنصيب للآيات الكريمة.

وهذان القوسان ( ) علامة تنصيب لقول الرسول ﷺ.

أما القوسان [ ] فهما لما سوى ذلك.

٥ - قام فؤاد عبد الباقي - رحمه الله تعالى - بعمل كبير عندما رقم أحاديث صحيح البخاري، وبما أن البخاري يوزع روايات الحديث الواحد وأطرافه على كتب وأبواب كتابه المختلفة. فإنه - تيسيراً على القارئ - يضع أرقام أطراف الحديث الواحد عند ذكره للمرة الأولى، الأمر الذي يساعد على الوقوف على جميع روايات الحديث الواردة في البخاري.

وقد زودت بعض طبعات «فتح الباري» بهذا الترقيم، مما عمم فائدة هذا الترقيم. كما قام بترقيم أحاديث مسلم، وبما أن مسلماً قد كرر بعض الأحاديث، فإنه لم يعط تكرار الحديث رقماً جديداً، بل رقمه بترقيمه الذي حملة الحديث أول مرة، وأشار في فهرسه إلى أماكن تكرار الحديث.

وقد تم طبع شرح النووي على صحيح مسلم كاملاً هذا الترقيم. وتيسيراً على القارئ - إذا أراد الرجوع إلى شرح البخاري أو شرح مسلم، أو الوقوف على روايات الحديث فيهما - فإني وضعت في نهاية كل حديث رقمه الذي ورد فيه في الكتابين، في نهاية الحديث، على الجانب الأيسر من الصفحة. فإذا وجد القارئ في نهاية الحديث [خ٧٩، م٢٢٨٢] فهذا يعني أن رقم هذا الحديث هو [٧٩] في البخاري و [٢٢٨٢] في مسلم.

وإذا وجد [خ٢٠٥١ (٥٢)] فهذا يعني أن رقم الرواية التي بين يديه [٢٠٥١] وأن الرواية الأولى التي ذكرت عندها أطراف الحديث هي [٥٢]. فإذا رغب في الوقوف على جميع روايات هذا الحديث عند البخاري، فما عليه إلا أن يرجع إلى الحديث رقم [٥٢] ليجد في نهايته ذكر أرقام أطراف الحديث كلها.

أما عندما لا يجد القارئ الرقم الثاني للبخاري والذي هو في مثالنا السابق (٥٢) فهذا يعني أن الحديث لم يرد في البخاري إلا مرة واحدة، أو أن هذا الرقم الذي بين يديه هو الرقم الأول الذي ذكرت عنده بقية أرقام أطراف الحديث. وأما الأحاديث المكررة في مسلم، فإني أشير إليها بإضافة الحرف ( م ) بعد ذكر رقم مسلم هكذا [م٣٣ م] وهنا على القارئ أن يرجع إلى المجلد الخامس الذي وضع لفهارس هذا الكتاب ليعرف مكان هذا الحديث المكرر أو أماكنه المتعددة. في الفهرس الذي أعد لبيان ذلك.

٦ - عندما أشير إلى الروايات الأخرى عند البخاري، فإني أذكر رقمها عنده، ولا أفعل ذلك في روايات مسلم، لأنه يذكر روايات الحديث في مكان واحد. فإذا أحب القارئ معرفة الروايات الأخرى عنده فليرجع إلى رقم مسلم الذي ذكر في نهاية الرواية الأولى.

٧ - في نهاية بعض الأحاديث، وعلى الجانب الأيمن من الصفحة قد تجد مثلاً [انظر: ١٧]، وهذا يعني:

- أن الحديث ذا الرقم المشار إليه له ارتباط بالموضوع.
- أو أنه متعدد الموضوعات. ومن ضمنها الموضوع الذي بين يديك.

- أو يكون للحديث روايتان، وضعت كل منهما في مكانها المناسب.  
وقد أضع بعض الأحيان ترجمة للباب ولا أضع تحتها إلاّ الإحالات تخلصاً من التكرار والإطالة.

وبدهي أن أرقام الإحالات التي تكون بعد كلمة [انظر] يقصد بها الرقم المتسلسل للحديث في هذا الجامع.

وأخيراً: لا أقول إنني قد بلغت ما أردت، ولكنني بذلت وسعي وطاقتي في الوصول إلى ذلك. وقلما يسلم عمل لصاحبه، وبخاصة إذا كان في مثل هذا العمل حجماً وموضوعاً. ورحم الله أخواً ناصحاً وقف على خطأ فأرشد إليه، «فالمتصفح للكتاب أبصر بمواقع الخلل فيه من منشئه» كما قال إبراهيم الصولي قديماً، وعُذِرَ من قدم طاقته وجهده.

والأمل كبير، أن يتذكر القارئ الكريم جامع الكتاب بدعوة صالحة بظهر الغيب فله مثلها.

هذا، وأرجو الله تعالى أن يجعل أعمالنا كلها خالصة له، إنه جواد كريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.





المقصدُ الأوَّلُ

العقيدة



## الْكِتَابُ الْأَوَّلُ

### الإسلام والإيمان

والحج وصيام رمضان؟ قال: لا، صيام رمضان والحج، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

□ وفي رواية له: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ. عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ. وَإِقَامُ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ. وَحَجُّ الْبَيْتِ. وَصَوْمُ رَمَضَانَ).

□ وفي رواية له: قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَلَا تَعْزُو؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: (وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَحَجُّ الْبَيْتِ). [طرفة: ٤٠٩].

٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ. فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ. الْعَاقِلُ. فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ. فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَتَانَا رَسُولُكَ. فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: (صَدَقَ) قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: (اللَّهُ) قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ قَالَ: (اللَّهُ) قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ. قَالَ: (اللَّهُ) قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ. اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ)

الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار. [كتاب الإيمان، باب ٢٠].

(٢) يلاحظ في الروايات تقديم الحج في بعضها، وتقديم الصوم في بعضها. قال في فتح الباري: في هذا إشعار بأن الرواة عن الصحابي رواوا الحديث بالمعنى. أما القول بأن الصحابي سمعه على ثلاثة أوجه فهذا مستبعد.

١ - باب: أركان الإسلام والإيمان<sup>(١)</sup>

وقال الإمام البخاري: والإيمان قول وفعل، ويزيد وينقص، والحب في الله والبغض في الله من الإيمان.

١ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَالْحَجُّ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ). [خ، ٨، ١٦٦].

□ وفي رواية لمسلم: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ: عَلَى أَنْ يُؤْحَدَ اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجُّ) فقال رجل:

(١) أي تصديق بالقلب: وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ولكما كان كذلك فإن المسلمين يتعاونون في استيفائه: ومن هنا جاء القول بزيادة الإيمان ونقصه، بل إن التصديق يزيد وينقص بكرة النظر ووضوح الأدلة.

وفي الباب عند البخاري المعلقات الآتية:

١ - كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي: إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها، وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص. ٢ - وقال معاذ: اجلس بنا نؤمن ساعة.

٣ - وقال ابن مسعود: اليقين: الإيمان كله.

٤ - وقال ابن عمر: لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر. ٥ - وقال مجاهد:

﴿شَرَعَ لَكُمْ﴾: أوصيناك يا محمد وأنبياءه ديناً واحداً. ٦ - وقال ابن عباس: ﴿بِشَرَعَةٍ وَمِنْهَا جَاءَ﴾

سبيلاً وسنة. [كتاب الإيمان، باب ١]. ٧ - وقال

عمار: ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان:

فَهَجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَيَّ دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ). [خ ٦٩٥٣ (١)، م ١٩٠٧].

□ وفي رواية للبخاري: (إنما الأعمال

بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى...). [خ ١]

○ [وانظر: ١٣١٥ (بيعت على ما مات عليه)]

○ [وانظر: ١١١، ١١٢ (بيعتون على نياتهم)]

○ [وانظر: ١٨٧٢، ١٨٧٣، ١٨٧٧، ٣٢١٨ (في إخلاص العمل)]

○ [وانظر: ٣٤٦٨، ٣٤٧٠ (جهاد ونية)].

### ٣ - باب: الإسلام يهدم ما قبله

٤ - (م) عَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ، قَالَ:

حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ

الْمَوْتِ<sup>(٣)</sup>. فَبَكَى طَوِيلًا وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى

الْجِدَارِ. فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بِكَذَا؟ قَالَ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نَعُدُّ

شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقِ ثَلَاثٍ<sup>(٤)</sup>. لَقَدْ رَأَيْتُنِي

وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بَغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي. وَلَا

أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ.

في الآخرة بسبب هذه الهجرة. وأصل الهجرة الترك. والمراد، هنا، ترك الوطن. وذكر المرأة مع الدنيا يحتمل وجهين: أحدهما أنه جاء أن سبب هذا الحديث أن رجلاً هاجر ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس، فقيل له: مهاجر أم قيس. والثاني أنه للتنبيه على زيادة التحذير من ذلك. وهو من باب ذكر الخاص بعد العام، تنبيهاً على مزيتها.

(٣) (في سياقة الموت) أي حال حضور الموت.

(٤) (كنت على أطباق ثلاث) أي على أحوال ثلاث.

قال الله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾.

قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ

فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا. قَالَ: (صَدَقَ) قَالَ: فَبِالَّذِي

أَرْسَلْتَ. اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ:

وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا. قَالَ:

(صَدَقَ) قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلْتَ. اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟

قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ

شَهْرٍ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا. قَالَ: (صَدَقَ) قَالَ:

فَبِالَّذِي أَرْسَلْتَ. اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ)

قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ

اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: (صَدَقَ) قَالَ، ثُمَّ

وَلَّى قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ

وَلَا أَنْقُصُ مِنْهِنَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَئِنْ صَدَقَ

لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ). [١٢م].

□ وفي رواية: كنا نهينا في القرآن أن

نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ ○ [وانظر: ٣٠١

حديث ضمام بن ثعلبة] ○ [وانظر: ٤٦، ٤٧ في الإسلام والإيمان

والإحسان] ○ [وانظر: ٦٤، ٤٠٩، ٣٤٩٧، ٣٤٩٨ في

أركان الإسلام] ○ [وانظر: ٣٢٠٨ في أركان الإيمان]

○ [وانظر: ٦٠ في الاقتصاد على الفروض] ○ [وانظر:

٢٩٩٤، ٢٩٩٦ في أفضل الأعمال].

### ٢ - باب: الإخلاص والنية

٣ - (ق) عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ،

إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ<sup>(١)</sup>، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا

نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(٢)</sup>،

(١) (إنما الأعمال بالنية) أجمع المسلمون على عظم

موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحته. قال

الشافعي وآخرون: هو ثلث الإسلام. وقال

الشافعي: يدخل في سبعين باباً من الفقه.

(٢) (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله) معناه من

قصد بهجرته وجه الله وقع أجره على الله. ومن

قصد بها دنيا أو امرأة فهي حظه. ولا نصيب له

ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنِ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا  
كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ). [١٥٣م].

#### ٥ - باب: من مات على التوحيد دخل الجنة

٦ - (ق) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ:  
أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ:  
أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي، فَإِذَا  
كَانَتْ الْأَمْطَارُ، سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي  
وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِي مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ  
بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي  
فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَاتَّخَذَهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَقَالَ  
لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ). قَالَ  
عَثْبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ  
أَرْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذْنَتْ  
لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ:  
(أَيِّنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ). قَالَ:

فَأَشْرْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَفْنَا، فَصَلَّى  
رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. قَالَ: وَحَبَسْنَاهُ<sup>(٥)</sup> عَلَى  
خَزِيرَةٍ<sup>(٦)</sup> صَنَعْنَاهَا لَهُ، قَالَ: فَثَابَ<sup>(٧)</sup> فِي الْبَيْتِ

(٥) (وحبسناه) أي منعناه من الرجوع.

(٦) (خزيرة) نوع من الأطعمة. قال ابن قتيبة: تصنع  
من لحم يقطع صغاراً، ثم يصب عليه ماء كثير،  
فإذا نضج ذر عليه الدقيق، وإن لم يكن فيه لحم  
فهو عصيدة.

(٧) (ثاب) أي اجتمعوا بعد أن تفرقوا.

فَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.  
فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَأُبَايِعَكَ. فَبَسَطَ يَمِينَهُ.  
قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي. قَالَ: (مَالِكَ يَا عَمْرُو؟)  
قَالَ قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ قَالَ: (تَشْتَرِطُ  
بِمَاذَا؟)<sup>(١)</sup> قُلْتُ: أَنْ يُعْفَرَ لِي. قَالَ: (أَمَا  
عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟<sup>(٢)</sup> وَأَنَّ  
الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا؟ وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا  
كَانَ قَبْلَهُ؟) وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلَ فِي عَيْنِي مِنْهُ. وَمَا  
كُنْتُ أَطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالاً لَهُ. وَلَوْ  
سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ. لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ  
عَيْنِي مِنْهُ. وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ  
أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي  
مَا حَالِي فِيهَا. فَإِذَا أَنَا مِتُّ، فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ  
وَلَا نَارٌ. فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ<sup>(٣)</sup>  
شَنًّا. ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ  
جَزُورٌ<sup>(٤)</sup>. وَيُقَسِّمُ لِحْمَهَا. حَتَّى اسْتَأْنَسَ بِكُمْ.  
وَأَنْظُرَ مَاذَا أَرَا جِعَ بِهِ رُسُلَ رَبِّي. [١٢١م].

#### ٤ - باب: الإسلام نسخ الأديان السابقة

٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛  
أَنَّهُ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ  
بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ،

(١) (تشرط بماذا) بإثبات الباء. فيجوز أن تكون

زائدة للتوكيد. ويجوز أن تكون دخلت على  
معنى تشرط وهي تحتاط، أي تحتاط بماذا.

(٢) (إن الإسلام يهدم ما قبله) أي يسقط ويمحو أثره.

(٣) (فشنوا علي التراب). هو الصب.

(٤) (جزور) الجزور هي الناقة التي تنحر.

□ زاد فيها مسلم: قال الزهري: ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور تُرى أن الأمر انتهى إليها، فمن استطاع أن لا يعتز فلا يعتز. [م/مساجد ٢٦٤].

□ وفي رواية للبخاري: (لن يوافي<sup>(٦)</sup> عبد يوم القيامة يقول: لا إله إلا الله، يبتغي بها وجه الله، إلا حرم الله عليه النار). [خ٢٣٣].

٦م - (م) عن أنس؛ قال: حَدَّثَنِي عَثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ عَمِيَ. فَأُرْسِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: تَعَالَ فَحُطَّ لِي مَسْجِدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَجَاءَ قَوْمُهُ. وَنَعَتَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: مَالِكُ بْنُ الدُّخْشَمِ. وَذَكَرَ نَحْوَ الْحَدِيثِ قَبْلَهُ. [م٣٣].

□ وفي رواية: عن أنس عن محمود بن الربيع، عن عثبان بن مالك وفيه (لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فيدخل النار). قال أنس: فأعجبني لهذا الحديث فقلت لابني: اكتبه، فكتبه.

٧ - (ق) عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي، أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي، أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ). قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ). [خ١٣٣٧، ٩٤م].

□ وفي رواية لهما: (أتاني جبريل ﷺ...).

□ وفي رواية لهما: قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أبيض، وَهُوَ نائمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدِ

(٦) (يوافي) أي يحضر.

رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ دَوُو عَدَدٍ، فَاجْتَمَعُوا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيَنْ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ أَوْ ابْنُ الدُّخْشِنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ). قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ<sup>(١)</sup> وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فإنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ). [خ٤٢٥، (٤٢٤)، م٣٣م/مساجد ٢٦٣].

□ زاد في رواية لهما: قال محمود: فحدثتها قوماً فيهم أبو أيوب، صاحب رسول الله ﷺ - في غزواته التي توفي فيها، ويزيد بن معاوية عليهم بأرض الروم<sup>(٢)</sup> - فأنكرها عليّ أبو أيوب، قال: والله ما أظنُّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ ما قلتَ قط. فكبرَ عليّ<sup>(٣)</sup>، فجعلتُ لله عليّ<sup>(٤)</sup> إن سلَّمني حتى أقفل<sup>(٥)</sup> من غزوتي أن أسألَ عنها عثبان بن مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إن وجدته حياً في مسجدٍ قومه. ففعلتُ فأهلكتُ بحجة - أو بعمره - ثم سرْتُ حتى قدمتُ المدينة، فأتيتُ بني سالم، فإذا عثبانُ شيخٌ أعمى يصلي لقومه، فلما سلَّم من الصلوة سلَّمتُ عليه، وأخبرته من أنا، ثم سألتُه عن ذلك الحديث، فحدثني كما حدثني أول مرة. [خ١١٨٦].

(١) (فإننا نرى وجهه): أي توجهه.

(٢) (ويزيد... عليهم) أي أميراً عليهم.

(٣) (فكبر) أي عظم في نفسي وحرزت من أجله.

(٤) (فجعلت لله عليّ) أي نذرت.

(٥) (أقفل) أي أرجع.





يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا). ثُمَّ سَارَ سَاعَةً،  
ثُمَّ قَالَ: (يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ). قُلْتُ: لَبَّيْكَ  
رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ: (هَلْ تَدْرِي مَا  
حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ). قُلْتُ: اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ  
لَا يُعَذِّبَهُمْ). [خ ٥٩٦٧ (٢٨٥٦)، ٣٠٠م].

□ وفي رواية لهما: كنت ردف النبي ﷺ  
على حمار يقال له: عُفَيْرٌ، وفيه: فَقُلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: (لَا  
تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَّكِلُوا). [خ ٢٨٥٦].

١١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كُنَّا فُعُودًا  
حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فِي  
نَقْرِ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا<sup>(٦)</sup>.  
فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا وَخَشِينَا أَنْ يُفْتَطَعَ دُونَنَا<sup>(٧)</sup>. وَفَزَعْنَا  
فَقَمْنَا<sup>(٨)</sup>. فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزَعَ. فَحَرَجْتُ أَبْغِي  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى آتَيْتُ حَائِطًا<sup>(٩)</sup> لِلْأَنْصَارِ  
لِبَنِي النَّجَّارِ. فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا. فَلَمْ  
أَجِدْ. فَإِذَا رِبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَثْرِ  
خَارِجَةٍ - وَالرَّبِيعُ الْجَدُولُ<sup>(١٠)</sup> - فَاحْتَفَزْتُ كَمَا  
يَحْتَفِزُ الثَّلَبُ<sup>(١١)</sup>. فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٦) (أظهرنا) قال أهل اللغة: يقال: نحن بين  
أظهركم أي بينكم.

(٧) (وخشينا أن يفتطع دوننا) أي يصاب بمكروه من عدو.

(٨) (وفزعنا) الفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب  
للشيء والاهتمام به. وبمعنى الإغاثة. فنصح هذه  
المعاني الثلاثة. أي ذعرنا لاحتباس النبي ﷺ.

(٩) (حائطاً) أي بستاناً. وسمي بذلك لأنه حائط  
لا سقف له.

(١٠) (الجدول) النهر الصغير.

(١١) (فاحتفزت كما يحتفز الثعلب) معناه تضاممت  
ليسعني المدخل.

جَبَلٍ). قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ<sup>(١)</sup>،  
قَالَ: (يَا مُعَاذُ). قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
وَسَعْدَيْكَ، ثَلَاثًا، قَالَ: (مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا  
مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ). قَالَ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟  
قَالَ: (إِذَا يَتَّكِلُوا). وَأُخْبِرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ  
تَأْتِمًا<sup>(٢)</sup>. [خ ١٢٨، ٣٢٢م].

□ وفي رواية للبخاري: (مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا  
يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ). [خ ١٢٩].

١٠ - (ق) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا  
أَنَا وَرَدِيفُ<sup>(٣)</sup> النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا  
آخِرَةُ الرَّحْلِ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ: (يَا مُعَاذُ). قُلْتُ:  
لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً  
ثُمَّ قَالَ: (يَا مُعَاذُ). قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ  
وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: (يَا مُعَاذُ).

قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: (هَلْ  
تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ). قُلْتُ: اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ

(١) (لبيك وسعديك) التلبية: الإجابة، والسعد:  
المساعدة والمعنى: إجابة بعد إجابة وإسعاداً بعد  
إسعاد.

(٢) (تأتماً) أي خشية الوقوع في الإثم، والمراد:  
الإثم الحاصل من كتمان العلم.

(٣) (رديف): الردف والرديف: هو الراكب خلف  
الراكب.

(٤) (آخرة الرحل): هو العود الذي يكون خلف  
الراكب.

(٥) (لبيك.. وسعديك) اللب هنا الإجابة، والسعد:  
المساعدة، والمعنى: إجابة بعد إجابة، وإسعاداً  
بعد إسعاد.

مَا فَعَلْتِ؟) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي<sup>(٤)</sup>. أَبَعْتِ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ، مَنْ لَقِي يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، بَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ (نَعَمْ) قَالَ: فَلَا تَفْعَلِ. فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّكَلَ النَّاسُ عَلَيْهَا. فَخَلَّهِمْ يَعْمَلُونَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَخَلَّهِمْ). [٣١م].

١٢ - (م) عَنِ الصَّنَابِجِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَهْلًا. لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللَّهِ! لَئِنْ اسْتُشْهِدْتُ لِأَشْهَدَنَّ لَكَ. وَلَئِنْ شَفَعْتُ لِأَشْفَعَنَّ لَكَ. وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لِأَنْفَعَنَّكَ. ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ! مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ. إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا. وَسَوْفَ أُحَدِّثُكُمْ بِهِ الْيَوْمَ، وَقَدْ أَحِيطَ بِنَفْسِي<sup>(٥)</sup>. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ). [طرفه: ٣٢٠٨]

١٣ - (م) عَنِ عُثْمَانَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ). [٢٦م].

١٤ - (م) عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْمُوجِبَاتُ<sup>(٦)</sup>؟ فَقَالَ: (مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. وَمَنْ

فَقَالَ: (أَبُو هُرَيْرَةَ؟) فَقُلْتُ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (مَا شَأْنُكَ؟) قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ أَظْهَرِنَا. فَنُصِمْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا. فَخَشِينَا أَنْ تُفْتَطَعَ دُونَنَا. فَفَزِعْنَا. فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ. فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ. فَأَحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّلَعُ. وَهَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي. فَقَالَ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!) - وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ - قَالَ: (أَذْهَبَ بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ. فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ. فَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ) فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ. فَقَالَ: مَا هَاتَانِ التَّلَعَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! فَقُلْتُ: هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. بَعَثَنِي بِهِمَا. مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، بَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ. فَضْرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثُدْيَيْي. فَخَرَرْتُ لَاسْتِي<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ. فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَجْهَشْتُ<sup>(٢)</sup> بُكَاءً. وَرَكِبْنِي عُمَرُ<sup>(٣)</sup>. فَإِذَا هُوَ عَلَى أَثْرِي. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَالِكُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟) قُلْتُ: لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ. فَضْرَبَ بَيْنَ ثُدْيَيْي ضَرْبَةً. خَرَرْتُ لَاسْتِي. قَالَ: ارْجِعْ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا عُمَرُ! مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ

(١) (لاستي) هو اسم من أسماء الدبر. والمستحب في مثل هذا، الكناية عن قبيح الأسماء، واستعمال المجاز.

(٢) (فأجهشت) قال القاضي عياض، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هو أن يفزع الإنسان إلى غيره وهو متغير الوجه متهييء للبكاء، ولما يبك بعد. (بكاء) منصوب على المفعول له.

(٣) (وركبني عمر) معناه تبعني ومشى خلفي في الحال بلا مهلة.

(٤) (بأبي أنت وأمي) معناه أنت مفدى، أو أفديك بأبي وأمي.

(٥) (أحيط بنفسي) أي قربت من الموت. وأيست من النجاة والحياة.

(٦) (الموجبات) معناه: الخصلتان: الخصلة الموجبة للجنة، والخصلة الموجبة للنار.

وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ). [خ٢٩٦٦، ٢٩١م].

□ وفي رواية لمسلم: (أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُؤْمِنُوا بِبِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ).

١٨م - (م): عن جابر وعن أبي هريرة مثل الرواية الأولى المتفق عليها من الحديث قبله، حديث أبي هريرة. [م٢١م].

١٩ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا. وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ). ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢﴾﴾. [الغاشية: ٢١، ٢٢]. [٢١م/إيمان ٣٥].

٢٠ - (م) عَنْ طَارِقِ بْنِ أَشِيمِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ. وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ). [م٢٣م].

□ وفي رواية: (مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ...). [وانظر: ٨٥٥، ١٨٧٢، ١٨٧٣، ١٨٧٨، ١٨٨٠، ١٣٧٣٠].

٨ - باب: الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان

٢١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ، لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. وَالذَّجَالُ.

وَدَابَّةُ الْأَرْضِ). [طرفه: ١٤٢]. [١٥٨م].

مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ). [م٩٣م].

□ وفي رواية: (مَنْ لَقِيَ اللَّهَ...).

[وانظر: ٣٦٣٦، ٣٦٣٨].

٦ - باب: من مات على الكفر دخل النار

١٥ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْنُ جُدَعَانَ. كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّجْمَ. وَيُطْعِمُ الْمَسْكِينِ. فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ؟ قَالَ: (لَا يَنْفَعُهُ. إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ). [م٢١٤م].

١٦ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: (فِي النَّارِ) فَلَمَّا قَفَى (١) دَعَاهُ فَقَالَ: (إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ). [م٢٠٣م].

○ [وانظر: ٣٠٠٤، ٣٠٠٧، ٣٠٠٩، ٣٠١١، ٣٠٨٢].

٧ - باب: حتى يقولوا «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»

١٧ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ). [خ٢٥، م٢٢م].

□ ولفظ مسلم: (إلا بحقها وحسابهم على الله).

١٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ،

(١) (قفي) أي ذهب مولياً. أي أعطاه فقاه وظهره.

## ٩ - باب: ﴿الزَّكْرُ الرَّحِيمُ﴾

٢٢- (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ فِي مِائَةِ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشِيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ). [خ: ٦٠٠٠م، ٢٧٥٢م].

□ زاد في رواية لهما: (فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَبْأَسْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ). [خ: ٦٤٦٩م، ٢٧٥٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ. أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ. فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ. وَبِهَا يَتَرَاخَمُونَ. وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا. وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً. يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

□ وله: (خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ، وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً).

٢٣- (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي). [خ: ٣١٩٤م، ٢٧٥١م].

□ وفي رواية لهما: (سبقت غضبي).

[خ: ٧٤٢٢م].

□ وفي رواية لهما: (لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ - وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ - إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي).

[خ: ٧٤٠٤م].

□ وفي رواية للبخاري: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي، فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ). [خ: ٧٥٥٤م].

٢٤- (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ وَفُئِمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمَحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: (لَقَدْ حَجَّرتُ<sup>(١)</sup> وَأَسَعًا). يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ. [خ: ٦١٠م].

٢٥- (م) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ. فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ. وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ). [خ: ٢٧٥٣م].

□ وفي رواية: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، مِائَةَ رَحْمَةٍ. كُلُّ رَحْمَةٍ طَبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ<sup>(٢)</sup>). فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً. فِيهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا. وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ. فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ). [وانظر: ٢٢٦٨] [وانظر في الحث على الرحمة: ٣٠٦٧].

## ١٠ - باب: ﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾

٢٦- (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ (قَالَ: يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي<sup>(٣)</sup>

(١) (حجرت واسعاً) أي ضيقت واسعاً.

(٢) (طباق ما بين السماء والأرض) أي ملؤها، كأنها تعميها فتكون طباقاً لها.

(٣) (إني حرمت الظلم على نفسي) قال العلماء: معناه تقدست عنه وتعاليت. وأصل التحريم في =

وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا. فَلَا تَظَالَمُوا<sup>(١)</sup>. يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ<sup>(٢)</sup>. فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ. يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطَعَمْتُهُ. فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمْكُمْ. يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ. فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ. يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا. فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ. يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرْيَ فَتَضْرُونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي. يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ. كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ. مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ. وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ. كَانُوا عَلَى أَفْجِرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ. مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ. قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي. فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ. مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنِّي إِذَا كَمَا يَنْقُصُ الْمُحِيطُ<sup>(٣)</sup>. إِذَا أَدْخَلَ الْبَحْرَ. يَا عِبَادِي!

## ١١ - باب: ﴿وَهُوَ أَلْعَلُّ الْعَظِيمُ﴾

[انظر: ١٠٠٣ في قوله ﷺ لِلْأَمَةِ: (أَيْنَ اللَّهُ؟) قالت: فِي السَّمَاءِ...]. [وانظر: ١٠٥٠ حديث (ينزل ربنا تبارك وتعالى...)].

## ١٢ - باب: إِنْ اللَّهُ لَا يَنَامُ

٢٧ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ. فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ<sup>(٤)</sup>. يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ<sup>(٥)</sup>. يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ. وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ<sup>(٦)</sup>. حِجَابُهُ الثُّورُ. لَوْ كَشَفَهُ لَأُخْرِقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ

تقريب إلى الأفهام. ومعناه لا ينقص شيئاً أصلاً. لأن ما عند الله لا يدخله نقص، وإنما يدخل النقص المحدود الغاني. وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه، وهما صفتان قديمتان لا يتطرق إليهما نقص. فضرب المثل بالمحيط في البحر لأنه غاية ما يضرب به المثل في القلة.

(٤) (لا ينام ولا ينبغي له أن ينام) معناه أنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه يستحيل في حقه النوم. فإن النوم يسقط به الإحساس. والله تعالى منزه عن ذلك وهو مستحيل في حقه جلّ وعلا.

(٥) (يخفض القسط ويرفعه) قال ابن قتيبة: القسط الميزان. والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه، بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة، ويوزن من أوزانهم النازلة.

(٦) (يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) معناه، والله أعلم، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده. وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده.

= اللغة المنع فسمى تقدسه عن الظلم تحريماً، لمشابهته للمنع في أصل عدم الشيء.

(١) (فلا تظالموا) أي لا تتظالموا. والمراد لا يظلم بعضكم بعضاً.

(٢) (كلكم ضال إلا من هديته) قال المازري: ظاهر هذا أنهم خلقوا على الضلال، إلا من هداه الله تعالى. وفي الحديث المشهور «كل مولود يولد على الفطرة». فقد يكون المراد بالأول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي ﷺ. وأنهم لو تركوا وما في طباعهم من إثارة الشهوات والراحة وإهمال النظر لضلوا. وهذا الثاني أظهر.

(٣) (إلا كما ينقص المحيط) قال العلماء: هذا

وَيَرْزُقُهُمْ). [خ٣٧٨ ٧٣٧٨ (٦٠٩٩)، م٢٨٠٤].

□ وفي رواية للبخاري: (ليس أحد - أو

ليس شيء - أصبر ..). [خ٦٠٩٩].

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ

نِدَاءً، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وِلْدَانًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ).

□ وله: (.. إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ، وَيَجْعَلُ لَهُ

الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ).

[وانظر في الصفات: ١٩٤، ٢٠٩ (حتى يضع فيها

قدمه). ٢٨٣، ٥٠٤ (بين أصبعين من أصابع الرحمن).

١٠٥٠ (ينزل ربنا تبارك وتعالى). ١٤٣٤ (وإن الله يتقبلها

بيمينه). ١٤٤٠ (يد الله ملأى/يمين الله ملأى). ١٩١٤

(إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً). ١٩٧٢ (أنا عند ظن

عبدي بي/والله أفرح بتوبة أحدكم). ٢٢٧٣ (فأخذت الرحم

بحق الرحمن). ٢٨٢٠، ١٤٣٤ (وكلنا يديه يمين) (وإن الله

يتقبلها بيمينه). ٢٠٤٥ (من تقرب مني ذراعاً..).

## ١٤ - باب: لا أحد أغير من الله تعالى

٢٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>،

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ

إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ). [خ٥٢٢٠ (٤٦٣٤)، م٢٧٦٠].

العلماء: معناه أن الله تعالى واسع الحلم حتى

على الكافر الذي ينسب إليه الولد والنذ. قال

القاضي: والصبور من أسماء الله تعالى. وهو

الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام.

(٤) (الغيرة) قال عياض وغيره: هي مشتقة من تغير

القلب، وهيجان الغضب، بسبب المشاركة فيما

به الاختصاص، وأشد ما يكون ذلك بين

الزوجين. هذا في حق الآدمي. وأما في حق الله

فقال الخطابي: أحسن ما يفسر به في حديث

أبي هريرة «وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله

عليه». [انظر الفتوح: تفسير ح ٥٢٢٠].

مَا أَنْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ<sup>(١)</sup>. [م١٧٩].

□ وفي رواية: (حجابه النار).

## ١٣ - باب: صفة الصبر وغيرها<sup>(٢)</sup>

٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى

سَمْعِهِ مِنَ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، ثُمَّ يُعَافِيهِمْ

(١) (حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه

ما انتهى إليه بصره من خلقه) السبحات جمع

سبحة. قال صاحب العين والهروي وجميع

الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين: معنى

سبحات وجهه: نوره وجلاله وبهاؤه. والمراد بما

انتهى إليه بصره من خلقه جميع المخلوقات. لأن

بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع الكائنات.

ولفظه من لبيان الجنس، لا للتبعض.

(٢) وفي الباب معلقاً: ١ - قال يحيى: الظاهر على

كل شيء علماً، والباطن على كل شيء علماً.

[كتاب التوحيد، باب ٤]. ٢ - عن عائشة قالت:

الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات. فأنزل الله

تعالى على النبي ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي

تُجَدِّدُكَ فِي زَوْجِهَا﴾. [كتاب التوحيد، باب ٩]. ٣ -

قال ابن عباس: ذو الجلال: العظمة البر

اللطيف. [كتاب التوحيد، باب ١٢]. ٤ - قال أبو

العالية: استوى إلى السماء: ارتفع، فسواهن:

خلقهن. ٥ - وقال مجاهد: استوى: علا على

العرش. ٦ - وقال ابن عباس: المجيد: الكريم،

الودود: الحبيب. [كتاب التوحيد، باب ٢٢]. ٧ -

وقال مسروق عن ابن مسعود: إذا تكلم الله

بالوحي، سمع أهل السماوات شيئاً، فإذا فرغ

عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق.

ونادوا ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق. ٨ - ويذكر

عن جابر عن عبد الله بن أنيس قال: سمعت

النبي ﷺ يقول: يحشر الله العباد فيناديهم بصوت

يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك،

أنا الديان. [كتاب التوحيد، باب ٣٢].

(٣) (ما أحد أصبر على أذى سمعه من الله) قال

فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا<sup>(٢)</sup>، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ).

[خ ٨٤٦م، ٧١م].

٣٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ. يُنَزَّلُ اللَّهُ الْغَيْثَ. فَيَقُولُونَ: الْكُوكُبُ كَذَا وَكَذَا). [م ٧٢م].

□ وفي رواية: (أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ. يَقُولُونَ: الْكُوكُبُ وَالْكَوَاكِبِ). [وانظر: ٥١٧].

## ١٦ - باب: حلاوة الإيمان

٣٤ - (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ).

[خ ١٦م، ٤٣م].

□ وفي رواية لهما: (وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجَعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ).

[خ ٦٠٤م].

(٢) (بنوء كذا) النوء مصدر ناء النجم بنوء: أي سقط وغاب. وقيل: أي نهض وطلع. قال الشافعي في «الأم»: من قال مطرنا بنوء كذا وكذا، على ما كان أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه مطر نوء كذا، فذلك كفر، كما قال رسول الله ﷺ. لأن النوء وقت، والوقت مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئاً. ومن قال: مطرنا بنوء كذا: على معنى مطرنا في وقت كذا فلا يكون كفراً. وغيره من الكلام أحب إلي منه. يعني حسماً للمادة. [انظر الفتح: ح ١٠٣٨].

□ وفي رواية لهما: عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَيْهِ، الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ). قُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَرَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ ٤٦٣م].

□ زاد في رواية لمسلم: (وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ).

٣٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ). [خ ٥٢٢٣م، ٢٧٦١م].

□ وزاد في رواية لمسلم: (إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ...).

□ وفي رواية له: (المؤمن يغار، والله أشدُّ غييراً).

٣١ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ). [وانظر: ٣٨٠٠، ٣٨٠١] [خ ٥٢٢٢م، ٢٧٦٢م].

## ١٥ - باب: مؤمن بالله وكافر بالكواكب

٣٢ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ<sup>(١)</sup> كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ، أَقْبَلَ عَلَيَّ النَّاسِ فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ). قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطْرُنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ،

(١) (على إثر سماء) أي بعد مطر.



□ وفي رواية لمسلم: (من أن يرجع يهودياً أو نصرانياً).  
[خ ٣٥٨٩م، ٢٣٦٤م].

□ ولفظ مسلم: (والذي نفس محمد بيده، ليأتين على أحدكم يوم ولا يراني، ثم لأن يراني أحب إليه من أهله وماله معهم)<sup>(٤)</sup>.

٣٩- (خ) عن عبد الله بن هشام قال: كنا مع النبي ﷺ، وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله، لانت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ: (لا، والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك من نفسك). فقال له عمر: فإنه الآن، والله، لانت أحب إلي من نفسي، فقال النبي ﷺ: (الآن يا عمر)<sup>(٥)</sup>. [خ ٦٦٣٢، ٣٦٩٤م].

٤٠- (خ) عن أبي هريرة رضى الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: (فوالذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده). [خ ١٤م].

٤١- (م) عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: (من أشد أمتي لي حبا، ناس يكونون بعدي، يود أهدهم لو رأي، بأهله وماله). [٢٨٣٢م]. ○ وانظر: ٣٠١٨ - ٣٠٢٠ (المراء مع من أحب). ١٤٠٢ حب والد جابر ○ ٢٩٢٧ حب الذي خد في الخمر ○ ٢٣١٤ في حب ما كان يحبه ﷺ].

## ١٩ - باب: الأمر بالمعروف

### والنهي عن المنكر

٤٢- (خ) عن النعمان بن بشير رضى الله عنه، عن

(٤) قال القاضي عياض تقديره: لأن يراني معهم، أحب إليه من أهله وماله.

(٥) (الآن يا عمر): أي الآن عرفت فنطقت بما يجب. قاله في الفتح.

□ وفي رواية لمسلم: (من أن يرجع يهودياً أو نصرانياً).  
□ وله: (ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان). .)

٣٥- (م) عن العباس بن عبد المطلب؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (ذاق طعم الإيمان، من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً). [٣٤م].

## ١٧ - باب: شعب الإيمان

٣٦- (ق) عن أبي هريرة رضى الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (الإيمان بضغ<sup>(١)</sup> وستون شعبة<sup>(٢)</sup>)، وألحياء شعبة من الإيمان). [خ ٩م، ٣٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (الإيمان بضغ<sup>(١)</sup> وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله. وأزناها إماطة الأذى<sup>(٣)</sup> عن الطريق. وألحياء شعبة من الإيمان).

## ١٨ - باب: حب النبي ﷺ من الإيمان

٣٧- (ق) عن أنس قال: قال النبي ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين). [خ ١٥م، ٤٤م].  
□ وفي رواية لمسلم: (لا يؤمن عبد).

٣٨- (ق) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (وليأتين على أحدكم زمان، لأن يراني

(١) (بضع) البضع: في العدد ما بين الثلاث والعشر.

(٢) (شعبة) الشعبة هي القطعة من الشيء. ومعنى الحديث بضع وستون خصلة.

(٣) (إماطة الأذى): أي إبعاده، والمراد بالأذى: ما يؤدي من حجر أو شوك..

مُؤْمِنٌ. وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَكَيْسَ  
وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ). [٥٠م].

□ وفي رواية: (يهتدون بهديه، ويستنون  
بسنته). [وانظر: ٤٥، ١٤٤٣، ١٤٤٥، ١٤٤٨، ١٤٤٩،  
٣٨٦٩ وحاشية الحديث ٣٦٠].

## ٢٠ - باب: من أمر بالمعروف ولم يأته

٤٥ - (ق) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قِيلَ لِأَسَامَةَ:

لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي  
لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ<sup>(٤)</sup>، إِنِّي أَكَلِمُهُ فِي  
السَّرِّ، دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ  
فَتَحَهُ<sup>(٥)</sup>، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا:  
إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: وَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ،  
قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (يَجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
فِيَلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ<sup>(٦)</sup>) فِي النَّارِ،  
فَيَذُورُ كَمَا يَذُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ  
النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ  
كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟  
قَالَ: كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ،  
وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ). [خ ٣٢٦٧، ٢٩٨٩م].

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ  
زَيْدٍ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُمَانَ  
فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَضَعُ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

(٤) (أني لا أكلمه إلا أسمعكم) معناه: أنظنون أني  
لا أكلمه إلا وأتم تسمعون؟

(٥) (أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه): يعني  
المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ، كما  
جرى لقتله عثمان ﷺ.

(٦) (فندلق أقتابه) الأقتاب: الأمعاء.

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ  
وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا<sup>(١)</sup> عَلَى سَفِينَةٍ،  
فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ  
الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى  
مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا  
خَرَقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ  
وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى  
أَيْدِيهِمْ<sup>(٢)</sup> نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا). [٢٤٩٣م].

٤٣ - (م) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَوَّلُ مَنْ  
بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ، يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، مَرْوَانُ.  
فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ. فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.  
فَقَالَ: قَدْ تَرَكَ مَا هُنَالِكَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا  
هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ. فَإِنْ  
لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ. فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ. وَذَلِكَ  
أَضْعَفُ الْإِيمَانِ). [٤٩م].

٤٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي  
أُمَّةٍ قَبْلِي، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ  
وَأَصْحَابٌ. يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ. ثُمَّ  
إِنَّهَا تَخْلَفُ<sup>(٣)</sup> مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ. يَقُولُونَ مَا لَا  
يَفْعَلُونَ. وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ. فَمَنْ جَاهَدَهُمْ  
بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ

(١) (استهموا) أي اقرعوا، فأخذ كل واحد منهم  
سهماً: أي نصيباً من السفينة بالقرعة بأن تكون  
مشتركة بينهم إما بالإجارة وإما بالملك.

(٢) (أخذوا على أيديهم) أي منعوهم.

(٣) (ثم إنها تخلف) الضمير في «إنها» ضمير القصة  
والشأن. ومعنى تخلف: تحدث.

## ٢١ - باب: الإيمان والإسلام والإحسان

٤٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزاً يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِالْقُرْآنِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ). قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: (الْإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ). قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ). قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: (مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا<sup>(١)</sup>) إِذَا وَلَدَتْ الْأُمَّةُ رَبَّهَا<sup>(٢)</sup>، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمِ<sup>(٣)</sup> فِي الْبُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ). ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ آيَاتِهِ، ثُمَّ أَذْبَرَ، فَقَالَ: (رُدُّوهُ). فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: (هَذَا جَبْرِيلُ، جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ). [خ: ٥٠، ٩٠، ١٠].

□ وفي رواية لهما: (وتؤمن بالبعث الآخر) وفيها: (وإذا كان الحفافة العرارة رؤوس الناس، فذاك من أشراطها، في خمس لا

- (١) (أشراطها) واحدها شرط، والأشراط: العلامات.
- (٢) (إذا ولدت الأمة ربها) اختلف العلماء في معنى ذلك، وقد فسره وكيع بقوله: أن تلد العجم العرب، ووجهه بعضهم بأن الإماء يلدن الملوك، فتصير الأم من جملة الرعية، والملك سيد رعيته.
- (٣) (رعاة الإبل البهم): يعني الإبل السود. وقيل: إنها شر الألوان عندهم. ولفظ مسلم (رعاة البهم) ومعناها: الصغار من أولاد الغنم، الضأن والمعز جميعاً.

يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾. [لقمان: ٣٤].  
□ وفيها عند البخاري: (إِذَا وَلَدَتْ الْأُمَّةُ رَبَّهَا فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا).  
□ وزاد في رواية مسلم في أولها: «قال ﷺ: (سلوني) فهابوا أن يسألوه، فجاء رجل...». وفيها: (وكتابه ولقائه) قال صدقت، وفيها: (أن تخشى الله كأنك تراه) وفي آخرها: (هذا جبريل أراد أن تعلموا إذ لم تسألوا). [م: ١٠].  
□ وله: (أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ بَعْلَهَا)<sup>(٤)</sup>.  
□ وله: (إِذَا رَأَيْتَ الْحِفَاةَ الْعُرَاةَ الصَّمَّ الْبِكَمَ مَلُوكَ الْأَرْضِ...).

٤٧ - (م) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ؛ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ<sup>(٥)</sup> بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجَهَنِّيِّ. فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ. فَوَفَّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ. فَكُنْتُمْ أَنَا

- (٤) (أن تلد الأمة بعلمها) البعل: الرب والمالك، والزوج لملكه عصمة الزوجة. قال في الفتح: قيل المراد بالبعل المالك، وهو الأولى لتتفق الروايات، الثاني: أن تباع السادة أمهات أولادهم ويكثر ذلك، فيتداول الملاك المستولدة حتى يشتريها ولدها ولا يشعر بذلك. وعلى هذا: فالذي يكون من الأشراط غلبة الجهل بتحريم بيع أمهات الأولاد، أو الاستهانة بالأحكام الشرعية (١/١٢٢).

(٥) (أول من قال في القدر) معناه: أول من قال بنفي القدر، فابتدع وخالف الصواب.

وَصَاحِبِي<sup>(١)</sup>. أَحَدْنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ. فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ. فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ<sup>(٢)</sup>. . . وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ. وَأَنْتَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدَرَ. وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفُ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنْتَهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي. وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ! لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ.

ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ. شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ. لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفْرِ. وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ. حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ. وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ. وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ. وَتَصُومَ رَمَضَانَ. وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ.

يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ<sup>(٥)</sup>. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ. فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ). قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّعَةِ. قَالَ: (مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ) قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ أَمَارَتِهَا<sup>(٦)</sup>. قَالَ: (أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةَ رَبَّتَهَا. وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ، الْعَالَةَ<sup>(٧)</sup>، رِعَاءَ الشَّاءِ، يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُيُوتِ). قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ. فَلَبِثْتُ مَلِيًّا<sup>(٨)</sup> ثُمَّ قَالَ لِي: (يَا عُمَرُ! أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟) قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ. أَتَاكُمْ يَعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ).

○ [وانظر: ١٩٣٣ في الإسلام والإيمان]

## ٢٢ - باب: الوسوسة وحديث النفس

٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ).

[خ ٥٢٦٩ (٢٥٢٨)، م ١٢٧].

□ وفي رواية للبخاري: (إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ).

[خ ٢٥٢٨].

٤٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ

(١) فاكتنفته أنا وصاحبي) يعني صرنا في ناحيته. وكنا الطائر: جناحاه.

(٢) يتقفرون العلم: أي يطلبونه ويتبعونه.

(٣) (وأن الأمر أنف): أي مستأنف، لم يسبق به قدر ولا علم من الله تعالى. وإنما يعلمه بعد وقوعه.

(٤) (ووضع كفيه على فخذه) معناه: أن الرجل الداخِل وضع كفيه على فخذي نفسه، وجلس في هيئة المتعلم.

(٥) (فعبجنا له) جاء التعجب من أن السؤال يكون من الجاهل الذي يطلب العلم، والتصديق لا يكون إلا من عالم.

(٦) (أمارتها) علامتها، الأمانة: العلامة.

(٧) (العالة) أي الفقراء، والعائل الفقير.

(٨) (فلبثت ملياً) أي انتظرت وقتاً طويلاً.

أَمَنْتُ بِاللَّهِ<sup>(٥)</sup>. وزاد في رواية (ورسله).

٥٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ). [خ٧٢٩٦م، ١٣٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ: مَا كَذَا؟ مَا كَذَا؟ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟).

٥٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟) قَالَ، فَيَبِينَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ. فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هَذَا اللَّهُ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ قَالَ، فَأَخَذَ حَصِيًّا بِكَفِّهِ فَرَمَاهُمْ. ثُمَّ قَالَ: قُومُوا. قُومُوا. صَدَقَ خَلِيلِي. [١٣٥م].

(٥) (فليقل آمنت بالله) معناه: الإعراض عن هذا الخاطر الباطل، والالتجاء إلى الله تعالى في إذهابه، قال الإمام المازري رَحِمَهُ اللهُ: ظاهر الحديث أنه ﷺ أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها والرد لها من غير استدلال، ولا نظر في إبطالها. قال: والذي يقال في هذا المعنى: إن الخواطر على قسمين. فأما التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها شبهة طرأت، فهي التي تدفع بالإعراض عنها. وعلى هذا يحمل الحديث. وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة. فكأنه لما كان أمراً طارئاً بغير أصل دُفِعَ بغير نظر في دليل. إذ لا أصل له ينظر فيه. وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة، فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها. والله أعلم.

مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ: إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاطَمُ<sup>(١)</sup> أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ. قَالَ: (وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟) قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: (ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ)<sup>(٢)</sup>. [١٣٢م].

٥٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسَةِ. قَالَ: (تِلْكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ)<sup>(٣)</sup>. [١٣٣م].

## ٢٣ - باب: قول الشيطان: من خلق ربك؟

٥١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلِيَّتِهِ)<sup>(٤)</sup>. [خ٣٢٧٦م، ١٣٤م].

□ وفي رواية لمسلم: (لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا، خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ:

(١) (إننا نجد في أنفسنا ما يتعاطم) أي يجد أحدنا التكلم به عظيماً، لاستحالتة في حقه سبحانه وتعالى.

(٢) (ذاك صريح الإيمان) معناه: استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان. فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه، ومن النطق به، فضلاً عن اعتقاده، إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالاً محققاً، وانتفت عنه الريبة والشكوك.

(٣) (محض الإيمان) معناه: سبب الوسوسة محض الإيمان.

(٤) (فليستعذ بالله ولينته) معناه إذا عرض له هذا الوسواس، فليجأ إلى الله تعالى في دفع شره، وليعرض عن الفكر في ذلك. وليعلم أن هذا الخاطر من وسوسة الشيطان. وهو إنما يسعى بالفساد والإغواء. فليعرض عن الإصغاء إلى وسوسته، وليبادر إلى قطعها، بالاشتغال بغيرها. والله أعلم.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا). [خ ٤٢، م ١٢٩٠].

□ زاد مسلم: (حتى يلقي الله).

٥٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلَهَا فَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ). [خ ٧٥٠١، م ١٢٩٠].

□ وفي رواية مسلم: (قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ! ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، وَهُوَ أَبْصَرَ بِهِ فَقَالَ: ارْقُبُوهُ. فَإِنْ عَمِلَهَا فَكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا. وَإِنْ تَرَكَهَا فَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً. إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَايَ).<sup>(٤)</sup>

□ وفي رواية لمسلم: (إِذَا هَمَّ عَبْدِي ..).

[م ١٢٨٠].

□ وفي رواية له: (مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً. وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، لَمْ تُكْتَبْ. وَإِنْ عَمِلَهَا، كُتِبَتْ). [م ١٣٠٠].

□ وفي رواية له: (إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ

يَعْمَلُ حَسَنَةً ..).

○ [وانظر: ٣٢٦٩م آخر الحديث] ○ [وانظر: ١٨٩١، ١٨٩٢، ٢٤٨٤ في كتابه الحسنات بعامل النية]

(٤) (من جراي) معناه: من أجلي.

□ وفي رواية: (لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ ..).

□ وفي رواية: قَدْ سَأَلَنِي إِثْنَانِ وَهَذَا الثَّلَاثِ.

□ وفي رواية: (لَيْسَأَلْتَكُمْ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَقُولُوا ..).

## ٢٤ - باب: كتابة الحسنات والسيئات<sup>(١)</sup>

٥٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ ﷻ قَالَ: قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا وَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً). [خ ٦٤٩١، م ١٣١].

□ زاد في رواية لمسلم: (ومحاها الله<sup>(٢)</sup>، ولا يهلك على الله إلا هالك)<sup>(٣)</sup>.

٥٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

(١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عن أبي سعيد الخدري أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، يُكْفَرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَمَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا). [خ ٤١].

(٢) (ومحاها الله) الذي في جمع الحميدي (أو محاها الله).

(٣) (ولا يهلك على الله إلا هالك) قال القاضي عياض رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: معناه: من حتم هلاكه، وسدت عليه أبواب الهدى، مع سعة رحمة الله وكرمه .. فهو الهالك المحروم.

□ وفي رواية لمسلم: (ومن أساء أخذَ بعمله في الجاهلية والإسلام).

## ٢٧ - باب: من عمل خيراً قبل إسلامه

٥٩- (ق) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ، كُنْتُ أَتَحَنُّتُ<sup>(٤)</sup> بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، مِنْ صَدَقَةٍ، أَوْ عَتَاقَةٍ، وَصَلَةِ رَحِمٍ، فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (أَسَلِمْتَ عَلَيَّ مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ)<sup>(٥)</sup>. [خ: ١٤٣٦، ١١٣٣].

□ وزاد في رواية لمسلم: قلت: فوالله لا أدع شيئاً صنعتته في الجاهلية إلا فعلت في الإسلام مثله.

□ وفي رواية لهما: أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ. وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ. ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقَبَةٍ. وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [خ: ٢٥٣٨].

## ٢٨ - باب: الاقتصار على الفروض

٦٠- (ق) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، نَائِرَ الرَّأْسِ<sup>(٦)</sup>، يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ<sup>(٧)</sup> وَلَا يُفْقَهُ مَا

## ٢٥ - باب: جزاء الحسنات للمؤمن والكافر

٥٧- (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً<sup>(١)</sup>). يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا. حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup>. لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا).

□ وفي رواية: (إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً فِي الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا، عَلَى طَاعَتِهِ). [واظر: ٢٠٤٥].

## ٢٦ - باب: هل يؤخذ بأعمال الجاهلية؟

٥٨<sup>(٣)</sup>- (ق) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْؤَاخِذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: (مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ). [خ: ٦٩٢١، ١٢٠٤].

(١) (لا يظلم مؤمناً حسنة) معناه: لا يترك مجازاته بشيء من حسناته.

(٢) (أفضى إلى الآخرة): أي صار إليها.

(٣) قال الخطابي: ظاهر الحديث خلاف ما أجمعت عليه الأمة: أن الإسلام يجب ما قبله. ونقل ابن بطال عن المهلب قال: معنى الحديث: من أحسن في الإسلام بالتمادي على محافظته والقيام بشرائطه، لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أي في عقده بترك التوحيد، أخذ بكل ما أسلفه. قال ابن بطال: عرضته على جماعة من العلماء، فقالوا: لا معنى لهذا الحديث غير هذا، ولا تكون الإساءة هنا إلا الكفر، للإجماع على أن المسلم لا يؤخذ بما عمل في الجاهلية (الفتح ١٢/٢٦٦).

(٤) (أتحننت) قال أهل اللغة: أصل التحنن أن يفعل فعلاً يخرج به من التحنن، وهو الإثم. وكذا تأثم وتحرّج وتهجد. أي فعل فعلاً يخرج به عن الإثم والحرّج.

(٥) (أسلمت على ما أسلفت من خير) وهذا لفظ مسلم، قال ابن بطال وغيره من المحققين: إن الحديث على ظاهره وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يثاب على ما فعله من الخير في حال الكفر.

(٦) (نائر الرأس) معناه: أن شعره متفرق، إشارة إلى قرب عهده بالوفادة.

(٧) (دوي صوته) الدوي: صوت مرتفع متكرر =

قَالَ: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ (٣) أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا (٤) وَقَارِبُوا (٥)، وَأُبَشِّرُوا (٦)، وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدُوَّةِ (٧) وَالرُّوحَةِ (٨) وَشَيْءٍ مِنْ الدُّلْجَةِ) (٩). ○ [طرفه: ٢٩٧٨] [خ: ٣٩].

٦٣ - (خ) عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ، أَمَرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ، قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ (١٠) يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَعْضِبُ حَتَّى يُعْرِفَ أَلْعَضْبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: (إِنَّ أَنْفَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا). ○ [وانظر: ٣٠٣٢، ٣٥٥٣] [خ: ٢٠].

### ٣٠ - باب: الدين النصيحة

٦٤ - (ق) عَنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [خ: ٥٧، ٥٦م].

- (٣) (ولن يشاد) المشادة: المغالبة، والمعنى: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب.
- (٤) (فسددوا) أي الزموا السداد، وهو الصواب، من غير إفراط ولا تفريط. قال أهل اللغة: السداد: التوسط في العمل.
- (٥) (وقاربوا) أي: إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل، فاعملوا ما يقرب منه.
- (٦) (وأبشروا) أي بالثواب على العمل الدائم وإن قل.
- (٧) (واستعينوا بالغدوة) أي استعينوا على مداومة العبادة بإيقاعها في الأوقات المنشطة. والغدوة: سير أول النهار.
- (٨) (والروحة) السير بعد الزوال.
- (٩) (والدلجة) سير آخر الليل. وهذه الأوقات أطيب أوقات المسافرين. وكأنه ﷺ خاطب مسافراً إلى مقصد فنبهه على أوقات نشاطه.
- (١٠) (كهيتك) أي ليس حالنا كحالك.

يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ). فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: (لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَصِيَامُ رَمَضَانَ). قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: (لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ). قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: (لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ). قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ). [خ: ٤٦، ١١م].

□ وفي رواية لهما: (دخل الجنة إن صدق). [خ: ٦٩٥٦].

□ وفي رواية لمسلم: (أفلق - وأبيه - إن صدق).

٦١ - (م) عَنِ جَابِرٍ؛ أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ (١) إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ وَصُمْتُ رَمَضَانَ. وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ. وَلَمْ أَرِذْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا. أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: وَاللَّهِ! لَا أَرِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا. [١٥م].

□ وذكر في رواية: أن الرجل هو النعمان بن قوقل ○ [وانظر: ٢، ٢٩٩٢].

### ٢٩ - باب: الدين يسر (٢)

٦٢ - (خ) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

= ولا يفهم. وذلك لأنه نادى من بعد.

(١) (أرأيت): أي أخبرني.

(٢) وفي الباب عند البخاري معلقاً: قال النبي ﷺ: (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة). [كتاب الإيمان، باب الدين يسر].



## ٣١ - باب: المسلم والمهاجر

٦٦ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ) <sup>(٢)</sup>. [خ ١١، ٤٢م].

□ وفي رواية لمسلم: أي المسلمين أفضل؟

٦٧ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ <sup>(٣)</sup> مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ).

٦٨ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: (مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ).

٦٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ). ○ [وانظر: ٨٥٥] [٤١م].

كلام الله تعالى، والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه. وأما النصيحة لرسول الله ﷺ فتصديقه على الرسالة والإيمان بجميع ما جاء به. وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به. والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب الولايات. وأما نصيحة عامة المسلمين، وهم من عدا ولاية الأمور فأرشادهم لمصالحهم في آخرتهم وديانهم.

(٢) (من لسانه ويده) معناه: لم يؤذ مسلماً بقول ولا فعل.

(٣) (والمهاجر) هو بمعنى المهاجر. والهجرة ضربان: ظاهرة وباطنة. فالباطنة ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان، والظاهرة الفرار بالدين من الفتن.

□ وفي رواية لهما: قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَلَقَّنِي: (فِيمَا أَسْتَطَعْتُ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ). [خ ٧٢٠٤].

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [خ ٢١٥٧].

□ وله: عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، قَامَ: فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَخَدِّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ، حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمْ الْآنَ. ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِأَمِيرِكُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ. ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أَبَايُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ: (وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ) فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا، وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَزَلَّ. ○ [طرفه: ٢٨٠٨، ٢٩٠٠] [خ ٥٨].

٦٥ - (م) عَنْ تَوَيْمِ الدَّارِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الَّذِينَ النَّصِيحَةُ) قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: (لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ) <sup>(١)</sup>. [٥٥م].

○ [وانظر: النصيحة حق المسلم على المسلم ٣٠٩٨]

(١) (الله وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) أما النصيحة لله تعالى فمعناها منصرف إلى الإيمان به ونفي الشريك عنه. وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد في نصحه نفسه. فالله سبحانه وتعالى غني عن نصح الناصح. وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالإيمان بأنه

## ٣٢ - باب: «قل آمنتم بالله»

٧٠ - (م) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا، لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ قَالَ: (قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ فَاسْتَقِيمْ). [٣٨م].

## ٣٣ - باب: ما يحب لنفسه

٧١ - (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ). [خ ١٣، ٤٥٠].

□ وفي رواية لمسلم: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ - أَوْ قَالَ: لِأَخِيهِ - مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ).

## ٣٤ - باب: المنافقون وصفاتهم

٧٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (آيَةُ الْمُنَافِقِ<sup>(١)</sup> ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ). [خ ٣٣، ٥٩م].

□ وزاد في رواية لمسلم: (وَإِنْ صَامَ وَصَلَى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ).

□ وفي رواية له: (مِنْ عِلَامَاتِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ...).

٧٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ<sup>(٢)</sup> كَانَ

مُنَافِقًا خَالِصًا<sup>(٣)</sup>، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ الْفِتَنِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ<sup>(٤)</sup>). [خ ٣٤، ٥٨م].

□ ولفظ مسلم (وإذا وعد أخلف) بدل (إذا أؤتمن خان) وهو رواية عند البخاري.

[خ ٢٤٥٩].

٧٤ - (ق) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْحَامَةِ<sup>(٥)</sup> مِنَ الزَّرْعِ، تُفَيِّئُهَا<sup>(٦)</sup> الرِّيحُ مَرَّةً، وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ<sup>(٧)</sup>، لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ أَنْجِعَافُهَا<sup>(٨)</sup> مَرَّةً وَاحِدَةً). [خ ٥٦٤٣، ٢٨١٠م].

□ وفي رواية لمسلم: (ومثل الكافر)

□ وفي رواية له: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَّةِ<sup>(٩)</sup>، الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ أَنْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً).

٧٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ حَامَةِ

(٣) كان منافقاً خالصاً معناه: شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال.

(٤) إذا خصم فجر) أي مال عن الحق وقال الباطل والكذب.

(٥) كالحاماة) الطاقة الغضة اللينة من الزرع.

(٦) تفئتها) أي تميلها.

(٧) كالأرزة) الأرز: شجر معتدل صلب لا يحركه هبوب الريح.

(٨) انجعافها) أي انقلعها.

(٩) المجذية): أي الثابتة المتصبية.

(١) آية المنافق) الآية: العلامة.

(٢) أربع من كن فيه) الذي قاله المحققون أن

معناه: إن هذه الخصال خصال نفاق. وصاحبها

شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلق

بأخلاقهم. لا أنه منافق في الإسلام، فيظهره

وهو يبطن الكفر.

□ وفي رواية: قلنا لعمار: أرايت قتالكم، أراياً رأيتموه... .

□ زاد في رواية: (ثمانية منهم تكفيكمهم الدبيلة. سراج من النار يظهر في أكتافهم. حتى ينجم من صدورهم).

□ وفي رواية قال: كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس.

فقال: أنشدك بالله! كم كان أصحاب العقبة؟ قال: فقال له القوم: أخبره إذ سألك. قال: كنا نحبر أنهم أربعة عشر. فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر. وأشهد

بالله أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد. وعدر ثلاثة.

قالوا: ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ ولا علمنا بما أراد القوم. وقد كان في حرة<sup>(٨)</sup> فمشى فقال: (إن الماء قليل. فلا يسقني إليه أحد)<sup>(٩)</sup> فوجد قوماً قد سبقوه. فلعنهم يومئذ.

٧٧ - (م) عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: (من يصعد الشنية، ثنية المرار<sup>(١٠)</sup>، فإنه يحط عنه ما حط عن بني

الزرع، يفية ورقة، من حيث أتتها الرياح تكفئها<sup>(١)</sup>، فإذا سكنت اعتدلت، وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء. ومثل الكافر كمثل الأزره، صماء<sup>(٢)</sup> معتدلة، حتى يقصمها الله إذا شاء).

□ وفي رواية للبخاري: (والفاجر).

[خ ٥٦٤٤].

□ ولفظ مسلم: (مثل المؤمن كمثل الزرع، لا تزال الرياح تميئه، ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء، ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز، لا تهتز حتى تستحصد)<sup>(٣)</sup>.

٧٦ - (م) عن قيس قال: قلت لعمار: أرايتم صنيعكم هذا الذي صنعتم في أمر علي، أراياً رأيتموه أو شيئاً عهدته إليكم رسول الله ﷺ؟ فقال: ما عهد إلينا رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس كافة. ولكن حذيفة أخبرني عن النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (في أصحابي اثنا عشر منافقاً<sup>(٤)</sup>. فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط<sup>(٥)</sup>. ثمانية منهم تكفيكمهم الدبيلة<sup>(٦)</sup> وأربعة) لم أحفظ ما قال شعبة فيهم. [م ٢٧٧٩].

(١) تكفئها: تميلها.

(٢) صماء أي صلبة شديدة بلا تجويف.

(٣) تستحصد: أي تنقلع مرة واحدة كالزرع الذي انتهى يسه.

(٤) اثنا عشر منافقاً معناه: الذين ينسبون إلى صحبتي.

(٥) سم الخياط وهو ثقب الإبرة. ومعناه: لا يدخلون الجنة أبداً، كما لا يدخل الجمل في سم الإبرة أبداً.

(٦) الدبيلة) قد فسرهما في الحديث: بسراج من نار.

(٧) (العقبة) هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمنى، التي كانت بها بيعة الأنصار ﷺ. وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله ﷺ في غزوة تبوك. فعصمه الله منهم.

(٨) (حرة) الحرة أرض ذات حجارة سود. والجمع حرار.

(٩) جاء تفصيل الحادثة في مسند الإمام أحمد (الفتح الرباني ٢١/٢٠١).

(١٠) (المرار) شجر مر، وأصل الشنية: الطريق بين الجبلين. وهذه الثنية عند الحديدية.

(مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ<sup>(٤)</sup>) بَيَّنَّ الْعَنَمَيْنِ. تَعِيرٌ<sup>(٥)</sup> إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً<sup>(٦)</sup>. [٢٧٨٤م].

□ وفي رواية (تَكَرُّرٌ<sup>(٦)</sup>) فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً. [وانظر: ٤٦٦، ٤٦٧، ٥٢٤، ٣٣٤٥، ٣٣٤٦، ٣٣٩٦ في شأن ابن سلول ○ ٢٨٥٣ في كون الثناء على السلطان من النفاق ○ ٣١٣٣ في ذكر رجلين من المنافقين ○ ٣٨٨٧ في النفاق والكفر].

### ٣٥ - باب: الخوف من النفاق

[انظر الحاشية]<sup>(٧)</sup>.

### ٣٦ - باب: البيعة

[انظر: ٦٤، ٢٨٠٨، ٢٩٠٠ حديث عبادة ○ ٢٣٦٢ من بايع إمامه لدينا ○ ٢٨٥٤ حديث ابن عمر ○ ٢٨٥٦، ٣٢٩٣ بيعة الصغير ○ ٣٠٨٦ حديث عوف بن مالك ○ ٣٤٢٠ بيعة النساء ○ ٣٤٦٧ لا بيعة على الهجرة بعد الفتح ○ ٢٨١٣ - ٢٨١٦ بيعة أبي بكر ○ ٣٦٠١ بيعة علي لأبي بكر].

### ٣٧ - باب: الوحي

[انظر: ○ في بدء الوحي ٣٢٤٢ - ٣٢٤٥ ○ وفي نزول الوحي ومدة ذلك ٣٢٦ - ٣٣١ ○ وفي ثقل الوحي ٤٤٤ ○ وفي صفته ﷺ عند نزوله ١٦١٦، ٢٩٠٣ ○ وفي أنواع الوحي ٣٥٢٧].

إِسْرَائِيلَ). قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعَدَهَا خَيْلَنَا، خَيْلُ بَنِي الْحَزْرَجِ. ثُمَّ تَتَمَّ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَكُلُّكُمْ مَعْفُورٌ لَهُ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ)<sup>(١)</sup> فَآتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: تَعَالَ. يَسْتَعْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَعْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ. قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ. [٢٧٨٠م].

٧٨ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ. فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَذْفِنَ الرَّايِبَ<sup>(٢)</sup>. فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ) فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ، مِنْ الْمُنَافِقِينَ، قَدْ مَاتَ. [٢٧٨٢م].

٧٩ - (م) عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا. قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّايِبَيْنِ الْمُفَقِّينِ)<sup>(٣)</sup> لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. [٢٧٨٣م].

٨٠ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

- (١) (صاحب الجمل الأحمر) قيل: هذا الرجل هو الجدل بن قيس المنافق.
- (٢) (تدفن الراكب) أي تغيبه عن الناس وتذهب به لشدها.
- (٣) (المفقيين) أي المنصرفين، الموليين أقيمتها.

(٤) (العائرة) المترددة الحائرة، لا تدري أيهما تتبع.

(٥) (تعير) أي تتردد وتذهب.

(٦) (تكر) أي تعطف على هذه وعلى هذه.

(٧) وفيه من الملاحظات: ١ - قال إبراهيم التيمي: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذبا. ٢ - وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول: إنه على إيمان جبريل وميكائيل. ٣ - وعن الحسن البصري: ما خافه إلا مؤمن، ولا آمنه إلا منافق. [كتاب الإيمان، باب ٣٦].

## الكتاب الثاني

### الإيمان باليوم الآخر

#### الفصل الأول

#### أشراط الساعة

##### ١ - باب: إجمال أشراط الساعة

[انظر بشأن الإيمان باليوم الآخر: ٤٦، ٤٧].

٨١- (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لأَحَدَثْتَكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ أَمْرًا الْقِيمُ<sup>(١)</sup> الْوَاحِدُ). [خ ٥٢٣١ (٨٠)، م ٢٦٧١].

□ وفي رواية لهما: (ويثبت الجهل). [خ ٨٠].

□ وفي رواية لمسلم: (ويذهب الرجال، ويبقى النساء).

٨٢- (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي مُوسَى قَالَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا نَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ). وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ.

[خ ٧٠٦٢، ٧٠٦٣، م ٢٦٧٢].

□ وفي رواية للبخاري عن عبد الله: (يزول فيها العلم، ويظهر فيها الجهل). [خ ٧٠٦٦].

(١) (القيم) أي من يقوم بأمرهن.

٨٣- (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُفْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ - وَهُوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ - حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ). [خ ١٠٣٦ (٨٥)، م ١٥٧٧/العلم (١)].

□ وفي رواية لمسلم: (ويُلْفَى الشُّحُ)<sup>(٢)</sup>

□ [أطرافه: ٨٥، ٨٩، ٩٧، ١٠٨، ١٤٢].

٨٤- (خ) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي قَبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، فَقَالَ: (أَعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَعَاصِ الْغَنَمِ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظْلُ سَاحِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَعْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً<sup>(٤)</sup>، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ أُنْتَا عَشْرَ أَلْفًا). [خ ٣١٧٦].

(٢) (يلقى الشح) أي: يوضع في القلوب.

(٣) (كقعاص الغنم) الإقعاص: هو القتل مكانه.

(٤) (غاية) أي: راية، وسميت بذلك لأنها غاية =

٨٥- (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يُفْبِضُ الْعِلْمَ، وَيُظْهِرُ الْجَهْلَ وَالْفِتْنَ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَفَهَا، كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ. [خ ٨٥] ○ [أطرافه: ٨٣، ٨٩، ٩٧، ١٠٨، ١٤٢].

٨٦- (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدُّجَالُ، وَالدُّخَانُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرُ الْعَامَّةِ<sup>(١)</sup>، وَخَوْبِصَةَ أَحَدِكُمْ)<sup>(٢)</sup>. [م ٢٩٤٧م].

٨٧- (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ آيَاتِ خُرُوجِ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجِ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى. وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا، فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا). [م ٢٩٤١م].

٨٨- (م) عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: أَطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكُرُ. فَقَالَ: (مَا تَذَاكُرُونَ؟) قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: (إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ). فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدُّجَالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ. وَأَخْرَجَ ذَلِكَ نَارًا تَخْرُجُ مِنْ

= المتبع إذا وقفت وقف.

(١) (أمر العامة) قال قتادة: يعني القيامة. كذا في مشارق الأنوار.

(٢) (وخويصة أحدكم) خاصة أحدكم: الموت. وخويصة: تصغير خاصة.

الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ. [م ٢٩٠١م].  
□ وفي رواية: ونار تخرج من فُجْرَةٍ عَدَنٍ تَرْحَلُ النَّاسَ.  
□ وفي رواية: كان النبي ﷺ في غرفة، ونحن أسفل منه، فاطلع إلينا فقال: (ما تذاكرون؟) .. الحديث.

□ وفي رواية قال: (وربح تلقي الناس في البحر) ولم يذكر نزول عيسى ﷺ فيها. [وانظر: ٨٩] ○ [وانظر: ٣٢٩١ بشأن النار التي تحشر الناس] ○ [وانظر: ٢٩٣٨ - ٢٩٤٢ بشأن قرب الساعة] ○ [وانظر: ٣٠٨٥ بشأن ضياع الأمانة].

## ٢ - باب: قتال فتيين دعواهما واحدة

### وظهور الدجالين

٨٩- (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفْتَتِلَ فِتْنَانِ، فَيَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ). [خ ٣٦٠٩ (٨٥)، م ١٠٧٧م الفتن ١٧ و٨٤].

□ وفي رواية للبخاري - وبعضها عند مسلم -: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَفْتَتِلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ، يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ. وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يُفْبِضَ الْعِلْمَ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتُظْهِرَ الْفِتْنَ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، وَهُوَ الْقَتْلُ. وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ، فَيَفِيضَ حَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ. وَحَتَّى

يَتَطَاوَلُ النَّاسُ فِي الْبُيَّانِ. وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ. وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ - يَعْنِي آمَنُوا أَجْمَعُونَ -، فَذَلِكَ حِينَ: ﴿لَا يَفْعُ نَفْسًا إِيْنَهَا لَوْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْنِهَا حَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ أَنْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لَفْحَتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيْطُ حَوْضَهُ<sup>(١)</sup> فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا). ○ [أطرافه: ٨٣، ٨٥، ٩٧، ١٠٨، ١٤٢] [١٢١/٧١٢٤م، ٢٩٥٤م، ٥٣، ٥٤].

٤ - باب: خليفة يقسم المال ولا يعده

٩٣ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ). [٢٩١٣م، ٢٩١٤م].

□ وفي رواية عن جابر قال: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجِبِي إِيْنَهُمْ قَفِيْزٌ<sup>(٢)</sup> وَلَا دِرْهَمٌ.

قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قَبْلِ الْعَجَمِ. يَمْنَعُونَ ذَاكَ. ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجِبِي إِيْنَهُمْ دِينَارٌ وَلَا مُدِيٌّ<sup>(٣)</sup>. قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قَبْلِ الرُّومِ. ثُمَّ أَسْكَتَ هُنِيَّةً<sup>(٤)</sup>.

ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتِي الْمَالَ حَيْثَا. لَا يَعُدُّهُ عَدْدًا).

□ وفي رواية: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ خُلِفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتُو الْمَالَ حَيْثَا. لَا يَعُدُّهُ عَدْدًا).

٥ - باب<sup>(٥)</sup>: منعت العراق درهمها

٩٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ

(٢) (قفيز) القفيز: مكيال معروف لأهل العراق.

(٣) (مدي) مكيال معروف لأهل الشام.

(٤) (هنية) أي قليلاً من الزمان.

(٥) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَحْتَبُوا

دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ

كَأَنَّ يَأْتِي هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِيْنِي وَالَّذِي نَفْسُ

أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَضدُوقِ،

قَالُوا: عَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ

رَسُولِهِ ﷺ، فَيَسُدُّ اللَّهُ ﷻ قُلُوبَ أَهْلِ الذَّمَّةِ،

فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ. [خ: ٣١٨٠].

٣ - باب: كثرة القتل

٩١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ

لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ. وَلَا يَدْرِي

الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ). [٢٩٠٨م].

□ زاد في رواية: فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (الْهَرْجُ. الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ).

٩٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ) قَالُوا:

(١) (يليط حوضه) إذا أصلحه بالمدر ونحوه.

## ٨ - باب: قتال اليهود

٩٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (تَقَاتِلُوا الْيَهُودَ، فَتَسَلِّطُوا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَقُولُ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَأَقْتُلْهُ).

[خ٣٥٩٣، ٢٩٢٥، ٢٩٢١م].

□ وفي رواية للبخاري: (تقاتلون اليهود حتى يخبىء أحدهم وراء الحجر...).

□ ولمسلم: (لتقاتلن اليهود فلتقتلنهم حتى...).

٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَأَقْتُلْهُ).

[خ٢٩٢٦، ٢٩٢٢م].

□ ولفظ مسلم: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ. فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ. حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجْرِ وَالشَّجَرِ. فَيَقُولُ الْحَجْرُ أَوْ الشَّجْرُ: يَا مُسْلِمُ! يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي. فَتَعَالَ فَأَقْتُلْهُ. إِلَّا الْعُرْفَدَ. فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ).

## ٩ - باب: قتال الترك

١٠٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرُكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأُنُوفِ<sup>(٤)</sup>، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ

الدين، بل البلاء وكثرة المحن والفتن وسائر الضراء.

(٤) ذلف الأنوف ومعناه: فطس الأنوف.

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَفَفِيرَهَا. وَمَنْعَتِ الشَّامُ مُدِّيَهَا وَدِينَارَهَا. وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِدْرَبِّيهَا<sup>(١)</sup> وَدِينَارَهَا. وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. شَهِدَ عَلَيَّ ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ. ○ [وانظر الباب السابق] [م٢٨٩٦م].

## ٦ - باب: رجل يسوق الناس بعصاه

٩٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ، يَسُوقُ النَّاسَ بِعِصَاةٍ).

[خ٣٥١٧، ٢٩١٠م].

٩٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ<sup>(٢)</sup> يُقَالُ لَهُ الْجَهْجَاهُ).

[م٢٩١١م].

## ٧ - باب: غبطة أهل القبور

٩٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ).

[خ٧١١٥، ٨٥، ٨٥، ٨٣، ١٥٧م، م الفتن ٥٣].

□ وفي رواية لمسلم: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ<sup>(٣)</sup>). ○ [اطرافه: ٨٣، ٨٥، ٨٩، ١٠٨، ١٤٢].

(١) (إدربها) مكياك معروف لأهل مصر.

(٢) في جمع الحميدي: (حتى يملك رجل من الموالي...).

(٣) (إلا البلاء) أي: إن الحامل له على التمني ليس



المُطْرَفَةُ<sup>(١)</sup>، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَعْالَهُمُ الشَّعْرُ). [خ٢٩٢٨م، ٢٩١٢م].  
 □ وفي رواية للبخاري: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا حُوزًا وَكِرْمَانَ مِنَ الْأَعَاجِمِ، حُمْرَ الْجُجُوهِ، فُطَسَ الْأَنْوْفِ، صِعَارَ الْأَعْيُنِ، وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَفَةُ، يَعْالَهُمُ الشَّعْرُ). [خ٣٥٩٠م].  
 □ زاد في رواية لمسلم: (يلبسون الشعر ويمشون في الشعر...).

### ١١ - باب: عبادة غير الله تعالى

١٠٣ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ<sup>(٣)</sup> عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ<sup>(٤)</sup>). وَذُو الْخَلْصَةِ: طَاغِيَةُ دَوْسِ الْبَنِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. [خ٧١١٦م، ٢٩٠٦م].  
 □ وفي رواية مسلم: وكانت صنماً تعبدتها دوس بتبالة<sup>(٥)</sup>.

١٠٤ - (م) عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لِأَطُنَّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ:

﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣، والصف: ٩] أَنَّ ذَلِكَ تَأْمًا. قَالَ: (إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ

□ وللبخاري: عن أبي هريرة قال: صحبت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاث سنين، لم أكن في سنيي أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن، سمعته يقول - وقال هكذا بيده - : (بين يدي الساعة تقاتلون قوماً يعالهم الشعر، وهو هذا البارز)<sup>(٢)</sup> وفي رواية: (وهم أهل البارز). [خ٣٥٩١م].

١٠١ - (خ) عَنِ عَمْرٍو بْنِ تَعْلَبَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعْرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عَرَاضَ الْجُجُوهِ، كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَفَةُ). [خ٢٩٢٧م].

### ١٠ - باب: تقوم الساعة والروم أكثر الناس

١٠٢ - (م) عَنِ الْمَسْتَوْرِدِ الْقُرَشِيِّ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٣) (أليات نساء دوس) الأليات: الأعجاز، ودوس: قبيلة من اليمن، أي: يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها.  
 (٤) (على ذي الخلصة) هو بيت صنم ببلاد دوس.  
 (٥) (تبالة) موضع باليمن.

(١) (المجان المطرفة) المجان: جمع مجن، وهو الترس، قالوا: ومعناه: تشبيه وجوه الترك في عرضها وتلون وجناتها بالترسة المطرفة.  
 (٢) (البارز) قيل: معناه البارزين لقتال أهل الإسلام. والثانية كأنها تصحيف.

يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ. فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَيْتُنَا تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيَذْهَبَ بِهِ كُلَّهُ. قَالَ: فَيُقْتَلُونَ عَلَيْهِ. فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ). [٢٨٩٥م].

#### ١٤ - باب: كثرة المال واخضرار أرض العرب

١٠٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ، فَيَفِيضَ، حَتَّى يُوْهِمَ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي)<sup>(١)</sup>.

[خ ١٤١٢ (٨٥) م ١٥٧ م/زكاة ٦٠].

□ زاد في رواية لمسلم: (وحتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً).  
[أطرافه: ٨٣، ٨٥، ٨٩، ٩٧، ١٤٢].

١٠٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَادَ كَبِدِهَا)<sup>(٢)</sup>. أَمْثَالُ الْأُسْطُوَانِ<sup>(٣)</sup> مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ: وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ رَحِمِي. وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ يَدِي. ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئاً). □ [وانظر: ٨٩] [١٠١٣م].

- (١) (لا أرب لي) أي لا حاجة لي به.  
(٢) (تقيء الأرض أفلاذ كبدها) أي: تخرج ما في جوفها من القطع المدفونة فيها.  
(٣) (الأسطوان) جمع: أسطوانة، وهي السارية والعمود، وشبهه بالأسطوانة لعظمه.

رِيحاً طَيِّبَةً. فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ حَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ. فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ. فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ). [٢٩٠٧م].

#### ١٢ - باب: ريح تكون قرب القيامة

١٠٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ رِيحاً مِنَ الْيَمَنِ، أَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ، فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ - قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ: مِثْقَالُ حَبَّةٍ. وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: مِثْقَالُ دَرَّةٍ - مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ). □ [وانظر: الباب السابق، ١٨٤٨] [١١٧م].

#### ١٣ - باب: انحسار الفرات عن جبل من ذهب

١٠٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً). [خ ٧١١٩، ٧١١٩م].

□ وفي رواية لهما: (عن جبل من ذهب).  
□ وفي رواية لمسلم: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ. يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ. فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ. وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو). □ وله: (إن رأيتَه فلا تقربته).

١٠٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ. قَالَ: كُنْتُ وَاقِفاً مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقَهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا. قُلْتُ: أَجَلٌ. قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ

## ١٥ - باب: خروج النار من أرض الحجاز

بَعَثَ . فَإِذَا كَانُوا بَبِيدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ حُسِفَ بِهِمْ) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ يَمُنُّ كَانُ كَارِهًا؟ قَالَ: (يُحْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ . وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيَّتِهِ). [٢٨٨٢م].

وقال أبو جعفر: هي ببيداء المدينة.

١١٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى). [خ٧١١٨، م٢٩٠٢].

## ١٦ - باب: الخسف بالجيش

## الذي يؤم البيت

١١٣ - (م) عَنْ حَفْصَةَ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَيُؤْمَنَنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ . حَتَّى إِذَا كَانُوا بَبِيدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، يُحْسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ . وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ . ثُمَّ يُحْسَفُ بِهِمْ . فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ). [٢٨٨٣م].

□ وفي رواية: (سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ - يَعْنِي الْكَعْبَةَ - قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ . يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ . حَتَّى إِذَا كَانُوا بَبِيدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ حُسِفَ بِهِمْ). قَالَ يُونُسُ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللَّهِ! مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ . [وانظر: بشأن الخسوف التي تسبق الساعة ٨٨] □ [وانظر: ١٧٩٢، ١٧٩٣ بشأن هدم الكعبة].

١١١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ، فَإِذَا كَانُوا بَبِيدَاءَ<sup>(١)</sup> مِنَ الْأَرْضِ يُحْسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ). قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: (يُحْسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نَبَاتِهِمْ). [خ٢١١٨، م٢٨٨٤].

□ ولفظ مسلم قَالَتْ: عَبَتِ<sup>(٢)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ . فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ . فَقَالَ: (الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمِنُونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ . قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ . حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَبِيدَاءِ حُسِفَ بِهِمْ) فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ . قَالَ: (نَعَمْ . فِيهِمْ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ . يَهْلِكُونَ مَهْلَكَ وَاحِدًا . وَيَصْذَرُونَ مَصَادِرَ شَيْءٍ . يُبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نَبَاتِهِمْ).

## ١٧ - باب: ذكر ابن صياد

١١٤ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، عِنْدَ أُطْمِ<sup>(٣)</sup> بَنِي مَعَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ: (تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ). فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ

١١٢ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَعُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ

(١) (بيداء) البيداء: كل صحراء بيضاء، والمفاضة والقفرة.

(٢) (عبت) قيل: معناه حرك يديه، كمن يأخذ شيئاً

أو يدفعه.

(٣) (الأطم) بناء كالحصن.

أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ<sup>(١)</sup> وَقَالَ: (أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ). فَقَالَ لَهُ: (مَاذَا تَرَى). قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (حُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ). ثُمَّ قَالَ لَهُ ابْنُ صَيَّادٍ: (إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا). فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ: (أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعُدَّوْا قَدْرَكَ). فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ).

[خ ١٣٥٤، ١٣٥٥، ٢٩٣٠م، ٢٩٣١].

□ وفي رواية للبخاري: (إن يكن هو فلا تطيقه).

□ ولفظ مسلم: له فيها زمزمة ○ [طرفه: ١٢٧].

١١٥ - (ق) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ: أَنْ أَبْنَ الصَّيَّادِ أَلَدَّجَالُ، قُلْتُ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

[خ ٧٣٥٥، ٧٣٥٦م، ٢٩٢٩م].

١١٦ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ: (قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبَأً، فَمَا هُوَ). قَالَ: أَلَدُّخُّ<sup>(٦)</sup>. قَالَ: (أَخْسَأُ)<sup>(٧)</sup>.

[خ ٦١٧٢].

١١٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمَرَرْنَا بِصَبْيَانٍ فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ. فَفَرَّ الصَّبْيَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (تَرَبْتَ يَدَاكَ<sup>(٨)</sup>). أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَا. بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي. يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَتَّى أَقْتُلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ يَكُنِ الَّذِي

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِيُّ بَن كَعْبٍ، إِلَى النَّحْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، وَهُوَ يَحْتَلِ<sup>(٣)</sup> أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، يَعْنِي فِي قَطِيفَةٍ<sup>(٤)</sup>، لَهُ فِيهَا رَمْرَةٌ أَوْ زَمْرَةٌ<sup>(٥)</sup>، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّحْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافٍ، وَهُوَ

(١) (فرفضه) أي تركه، وشرع في سؤاله عما يرى.  
(٢) (الدخ) هي لغة في الدخان.  
(٣) (وهو يختل) أي يخدع ابن صياد ويستغفله ليسمع شيئاً من كلامه.  
(٤) (قطيفة) كساء مخمل.  
(٥) (رمزة أو زمرة) قال في الفتح: ولبعضهم (زمزمة أو رمزمة) ومعاني هذه الكلمات متقاربة. فأما (رمزة) بتقديم الراء وميم واحدة، فهي من الرمز وهو الإشارة. وأما (زمرة) بتقديم الزاي، فمن الزمر: والمراد حكاية صوته. وأما (رمزمة) بالمهملةتين. فأصله من الحركة وهي هنا بمعنى الصوت الخفي. وأما (زمزمة) بالمعجمتين. فهو تحريك الشفتين بالكلام.

(١) (فرفضه) أي تركه، وشرع في سؤاله عما يرى.

(٢) (الدخ) هي لغة في الدخان.

(٣) (وهو يختل) أي يخدع ابن صياد ويستغفله ليسمع شيئاً من كلامه.

(٤) (قطيفة) كساء مخمل.

(٥) (رمزة أو زمرة) قال في الفتح: ولبعضهم (زمزمة أو رمزمة) ومعاني هذه الكلمات متقاربة. فأما (رمزة) بتقديم الراء وميم واحدة، فهي من الرمز وهو الإشارة. وأما (زمرة) بتقديم الزاي، فمن الزمر: والمراد حكاية صوته. وأما (رمزمة) بالمهملةتين. فأصله من الحركة وهي هنا بمعنى الصوت الخفي. وأما (زمزمة) بالمعجمتين. فهو تحريك الشفتين بالكلام.

(٦) (الدخ) هي لغة في الدخان.

(٧) (أخسأ) أقعد ذليلاً صاعراً.

(٨) (تربت يداك) قال ابن الأثير: ترب الرجل إذا افتقر، أي لصق بالتراب، وأتربت: إذا استغنى. وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب. لا يريدون بها الدعاء على المخاطب، ولا وقوع الأمر به.

تَرَى، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ). [٢٩٢٤م].  
 □ وفي رواية فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ حَبَأْتُ لَكَ حَبِيئًا) فَقَالَ: دُخٌّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اِحْسَأُ. فَلَنْ تَعْدُوا قَدْرَكَ) فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دَعُهُ. فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ).

١١٨ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: لَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟) فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ. مَا تَرَى؟) قَالَ: أَرَى عَرِشًا عَلَى الْمَاءِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَرَى عَرِشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ. وَمَا تَرَى؟) قَالَ: أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>. دَعُوهُ).

[٢٩٢٥م]

□ وفي رواية: يا أصحاب محمد، ألم يقل نبي الله ﷺ (إنه يهودي) وقد أسلمت.

□ وفي رواية: فقال: أما والله، إنني لأعلم الآن حيث هو، وأعرف أباه وأمه. قال: وقيل له: أيسرك أنك ذاك الرجل؟ قال فقال: لو عرض علي ما كرهت.

□ زاد في رواية: قال: فَلَبَسَنِي<sup>(٣)</sup>.

١٢١ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ: (مَا تُرَبِّتُ الْجَنَّةَ؟) قَالَ: دَرَمَكَةٌ بَيْضَاءُ<sup>(٤)</sup>، مِسْكٌ. يَا أَبَا

(٢) (تباً لك سائر اليوم) أي خسراناً وهلاكاً لك في باقي اليوم.

(٣) (فلبسني) أي جعلني ألبس في أمره وأشك فيه.

(٤) (درمكة بيضاء) معناه: أنها في البياض درمكة. =

١١٩ - (م) وَعَنْ جَابِرٍ مِثْلَهُ. [٢٩٢٦م].

١٢٠ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ. قَالَ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا. فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيْتُ أَنَا وَهُوَ. فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحَشَّةً شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ. قَالَ: وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي. فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ. فَلَوْ وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ. قَالَ: فَفَعَلَ. قَالَ: فَرَفَعْتُ لَنَا عَنَمٌ.

فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسٍّ. فَقَالَ: اشْرَبْ. أَبَا سَعِيدٍ! فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ. مَا بِي إِلَّا

(١) (لبس عليه) أي خلط عليه أمره.

١٨ - باب: ما يكون من فتوحات

### قبل الدجال

١٢٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَتَبَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ. قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ. عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ. فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْمَةِ<sup>(١)</sup>. فَأَتَاهُمْ لِقِيَامَ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: ائْتَهُمْ فَمَنْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَغْتَالُونَهُ<sup>(٢)</sup>. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ<sup>(٣)</sup>. فَأَتَيْتُهُمْ فَمُتُّ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ. قَالَ: فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ. أَعَدَّهَنْ فِي يَدِي. قَالَ: (تَعْرُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ تَعْرُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ تَعْرُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ). قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ! لَا نَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ. [م] ٢٩٠٠.

١٢٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقِ<sup>(٤)</sup>). فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ. مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمئِذٍ. فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سُبُوا مِنَّا نُقَاتِلُهُمْ. فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا. وَاللَّهِ! لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا. فَيَقَاتِلُونَهُمْ.

- (١) (أكمة) هي الجبل الصغير، أو ما اجتمع من التراب.  
 (٢) (لا يغتالونه) أي يقتلونهم غيلة. وهي القتل في غفلة وخديعة.  
 (٣) (نجي معهم) أي ينجيهم، ومعناه: يحدثهم سراً.  
 (٤) (بالأعماق أو بدابق) موضعان ببلاد الشام، قرب حلب.

الْقَاسِمِ! قَالَ: (صَدَقْتُ). [م] ٢٩٢٨.

□ وفي رواية: أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: (دَرَمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ).  
 ١٢٢ - (م) عَنْ نَافِعِ، قَالَ: لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَعْظَبُهُ. فَأَنْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ. فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَعَهَا. فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ! مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبِي يَعْضِبُهَا)؟. [م] ٢٩٣٢.

□ وفي رواية قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقِيْتُهُ مَرَّتَيْنِ. قَالَ: فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا. وَاللَّهِ! قَالَ قُلْتُ: كَذَّبْتَنِي. وَاللَّهِ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُكُمْ مَالًا وَوَلَدًا. فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ. قَالَ فَتَحَدَّثْنَا ثُمَّ فَارَقْتُهُ. قَالَ: فَلَقِيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْتُهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: مَتَى فَعَلْتَ عَيْنُكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ: قُلْتُ: لَا تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ. قَالَ فَنَحَرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ. قَالَ: فَزَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصَا كَانَتْ مَعِي حَتَّى تَكَسَّرَتْ. وَأَمَّا أَنَا، فَوَاللَّهِ! مَا شَعَرْتُ. قَالَ: وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ. فَحَدَّثَتْهَا فَقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَعْضِبُهُ).

= والدرمك: هو الدقيق الخالص البياض.

فَيَنْهَزُهُمْ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا. وَيُقْتَلُ  
 تُلُثُهُمْ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ. وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ.  
 لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا. فَيَقْتَحُونَ فُسْطَنْطِينِيَّةَ. فَبَيْنَمَا هُمْ  
 يَتَّقِسُمُونَ الْعَنَائِمَ، قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالرِّيْثُونَ،  
 إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ <sup>(١)</sup> قَدْ  
 خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ. فَيَخْرُجُونَ. وَذَلِكَ بَاطِلٌ.  
 فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ خَرَجَ. فَبَيْنَمَا هُمْ يُعْدُونَ  
 لِلْقِتَالِ، يُسَوِّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ.  
 فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَأَمَّهُمْ. فَإِذَا رَأَهُ  
 عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ.  
 فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ. وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ  
 بِيَدِهِ. فَيَرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرِيَّتِهِ). [٢٨٩٧م].

١٢٥ - (م) عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ  
 رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ. فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ  
 هَجِيرَى <sup>(٢)</sup> إِلَّا: يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنِ مَسْعُودٍ! جَاءَتْ  
 السَّاعَةُ. قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَكِنًا. فَقَالَ: إِنَّ  
 السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا  
 يُفْرَحَ بَعِيْمَةٍ. ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَنَحَاهَا نَحْوَ  
 الشَّامِ فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ <sup>(٣)</sup>  
 وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ. قُلْتُ: الرُّومُ تَعْنِي؟  
 قَالَ: نَعَمْ. وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمْ الْقِتَالِ رَدَّةً  
 شَدِيدَةً <sup>(٤)</sup>. فَيَسْتَرْطِ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً <sup>(٥)</sup> لِلْمَوْتِ  
 لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً. فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمْ

(٦) (فنيء) أي يرجع.

(٧) (نهد) أي نهض وتقدم.

(٨) (فيجعل الله الدبرة عليهم) أي الهزيمة.

(٩) (بجنباتهم) أي نواحيهم.

(١٠) (فما يخلفهم) أي يجاوزهم.

(١١) (فيتعاد بنو الأب) في النهاية: أي يعدّ بعضهم

بعضاً.

(١) (إن المسيح) الذي في جامع الأصول: (إن)

المسيح الدجال) رقم الحديث ٧٨٧٣.

(٢) (ليس له هجيرى) أي شأنه ودأبه ذلك.

(٣) (لأهل الإسلام) أي لقتالهم.

(٤) (ردة شديدة) أي عطفة قوية.

(٥) (شرطة) طائفة من الجيش تقدم للقتال.

يَوْمَيْدٍ. أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَيْدٍ). [٢٨٩٩م].  
 □ وفي رواية لهما: قَالَ: ذَكَرَ الدَّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ - وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ). [خ٤٠٧م].

□ ولمسلم عن عمر بن ثابت الأنصاري عن بعض أصحابه ﷺ: أَنَّهُ ﷺ قَالَ، يَوْمَ حَذَرَ النَّاسَ الدَّجَالَ: (إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. يَقْرُؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ. أَوْ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ). وَقَالَ: (تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ ﷻ حَتَّى يَمُوتَ). [طرفة: ١١٤، ١٧٧٤].

١٢٨ - (ق) عَنْ الْمُغْبِرَةِ بِنِ شُعْبَةَ: مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: (مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ). قُلْتُ: لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خُبْزٍ وَنَهْرٌ مَاءٍ، قَالَ: (هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ). [خ٧١٢٢م، ٢٩٣٩م].

□ زاد في رواية لمسلم، فقال لي: (أي بني).  
 □ وفي رواية لمسلم: يقولون إن معه الطعام والأنهار..  
 □ وله: يقولون معه جبال من خبز ولحم ونهر من ماء ○ [طرفة: ٣٠٢٩].

١٢٩ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ). [خ٧١٣١م، ٢٩٣٣م].  
 □ وفي رواية لمسلم: (الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ. مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ) ثُمَّ تَهَجَّاهَا ك ف ر. (يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ).

١٢٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟) قَالُوا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَعْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ<sup>(١)</sup>). فَإِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا. فَلَمْ يَقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ. قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ أَحَدٌ جَانِبَيْهَا). قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: (الَّذِي فِي الْبَحْرِ. ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ جَانِبَيْهَا الْآخَرَ. ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. فَيَفْرَجُ لَهُمْ. فَيَدْخُلُوهَا فَيَعْنَمُوا. فَيَبْنِمَا هُمْ يَنْتَسِمُونَ الْمَعَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ. فَيَتَرَكُونَ كُلَّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ). [٢٩٢٠م].

## ١٩ - باب: خروج الدجال

### ونزول عيسى عليه السلام

١٢٧ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: (إِنِّي لِأُنْذِرُكُمْوَهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعَلَّمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ

(١) (من بني إسحاق) قال القاضي: كذا هو في جميع أصول صحيح مسلم: من بني إسحاق. قال: قال بعضهم: المعروف المحفوظ: من بني إسماعيل. وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه. لأنه إنما أراد العرب. وهذه المدينة هي القسطنطينية.



١٣١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ، مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنذِرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ). [خ ٣٣٣٨، ٢٩٣٦م].

١٣٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيهَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ: (يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ<sup>(٤)</sup>، فَيَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتَهُ، هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ). [خ ٧١٣٢ (١٨٨٢)، ٢٩٣٨م].

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ<sup>(٥)</sup>، مَسَالِحُ الدَّجَالِ. فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ. قَالَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تَوْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا رَبَّنَا خَفَاءُ).

(٤) (نقاب المدينة) أي طرقها وفجاجها، جمع نقب: وهو الطريق بين جبلين.

(٥) (المسالح): قوم معهم السلاح، كالخفراء في المراكز، سموا بذلك لحملهم السلاح.

١٣٠ - (ق) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِحَدِيثَيْهِ: أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَتَارٌ تُحْرِقُ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ بَارِدٌ). [خ ٣٤٥٠م، ٢٩٣٤م، ٢٩٣٥م].

□ وفي رواية لهما: قال أبو مسعود: أنا سمعته من رسول الله ﷺ. [خ ٧١٣٠م].

□ زاد في رواية مسلم: (فلا تهلکوا).

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ حَدِيثَيْهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ. مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ. أَحَدُهُمَا، رَأَى الْعَيْنِ، مَاءٌ أَبْيَضٌ. وَالْآخَرُ، رَأَى الْعَيْنِ، نَارٌ تَأْجِجُ. فِيمَا أَدْرَكَنَّ<sup>(١)</sup> أَحَدُ فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلْيُعْمَضْ. ثُمَّ لِيُطَاطِءْ رَأْسَهُ فَيَشْرَبْ مِنْهُ. فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ. وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ. عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ<sup>(٢)</sup> غَلِيظَةٌ. مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَعَبْرٍ كَاتِبٍ).

□ وفي رواية له: (أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيَسْرَى جُفَالُ الشَّعْرِ<sup>(٣)</sup>، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ).

(١) (أدركن) قال القاضي عياض: كذا عند جماعة شيوخنا وعند القاضي التميمي (أدركه) وهو وجه الكلام، فإن هذه النون لا تدخل على الفعل الماضي.

(٢) (ظفرة) هي جلدة تغشى البصر. وقال الأصمعي: لحمية تنبت عند المآقي.

(٣) (جفال الشعر) أي كثيره.

فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم رَبُّكُم أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ. قَالَ فَيَنْظِلُّقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ. فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيَسْبَحُ<sup>(١)</sup>. فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجْوَهُ<sup>(٢)</sup>. فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا. قَالَ فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ. قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤَسَّرُ بِالْمِشْشَارِ<sup>(٣)</sup> مِنْ مَفْرِقِهِ<sup>(٤)</sup> حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ. قَالَ ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ. ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: فَمَنْ فَيَسْتَوِي قَائِمًا. قَالَ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَزِدُّتْ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً. قَالَ ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ. فَيَجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ<sup>(٥)</sup> نُحَاسًا. فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ. فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَدْفَةٌ إِلَى النَّارِ. وَإِنَّمَا أَلْقَى فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ).

١٣٣ - (م) عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ عَدَاةٍ.

(١) (فيسبح) أي يمدُّ على بطنه.

(٢) (شجوه) من الشج، وهو الجرح في الرأس والوجه.

(٣) (فيؤسر بالمششار) هكذا الرواية، بالهمزة فيهما. وهو الأفصح. ويجوز تخفيف الهمزة فيهما. ويجوز المششار، بالنون.

(٤) (مفرقه) مفرق الرأس وسطه.

(٥) (ترقوته) هي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق.

(٦) (فخفض فيه ورفع) بتشديد الفاء فيهما. وفي معناه قولان: أحدهما أن خفض بمعنى حقر. وقوله: رفع أي عظمه وفخمه. فمن تحقيره وهوانه على الله تعالى عورته. ومنه قوله ﷺ: «هو أهون على الله من ذلك» وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل، ثم يعجز عنه، وأنه يضمحل أمره، ويقتل بعد ذلك، هو وأتباعه. ومن تفخيمه وتعظيم فتنته والمحنة به هذه الأمور الخارقة للعادة، وأنه ما من نبي إلا وقد أنذره قومه. والوجه الثاني أنه خفض من صوته في حال الكثرة فيما تكلم فيه. فخفض بعد طول الكلام والتعب ليستريح، ثم رفع ليبلغ صوته كل أحد بلاغاً كاملاً مفخماً.

(٧) (قطط) أي شديد جعودة الشعر.

(٨) (خلة بين الشام والعراق) قيل معناه: سمت ذلك وقبالتة.

(٩) (فعات يميناً وعات شمالاً) العيث الفساد، أو أشد الفساد والإسراع فيه.

(أَرْبَعُونَ يَوْمًا. يَوْمٌ كَسَنَةٍ. وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ. وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ. وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ) قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتْهُ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ؟ قَالَ: (لَا). أَقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ<sup>(١)</sup>. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: (كَالْعَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ. فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ. فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فْتُمْطِرُ. وَالْأَرْضُ فَتُنْبِتُ. فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا<sup>(٢)</sup>، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ. ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ. فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ

(١) (اقدروا له قدره) قال القاضي وغيره: هذا حكم

مخصوص بذلك اليوم، شرعه لنا صاحب

الشرع. قالوا: ولولا هذا الحديث، ووكلنا إلى

اجتهادنا، لاقتصرنا فيه على الصلوات الخمس

عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام.

ومعنى اقدروا له قدره، أنه إذا مضى بعد طلوع

الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم،

فصلوا الظهر. ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون

بينها وبين العصر. فصلوا العصر. وإذا مضى

بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب،

فصلوا المغرب. وكذا العشاء والصبح ثم الظهر

ثم العصر ثم المغرب. وهكذا حتى ينقضي ذلك

اليوم، وقد وقع فيه صلوات سنة، فرائض كلها،

مؤداة في وقتها. أما الثاني الذي كشهف والثالث

الذي كجمعة فقياس اليوم الأول أن يقدر لهما

كالיום الأول، على ما ذكرناه.

(٢) (فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرا... إلخ)

أما تروح فمعناه ترجع آخر النهار.

والسارحة هي المشاية التي تسرح، أي تذهب

أول النهار إلى المرعى. والذرا الأعالي

والأسنمة جمع ذروة، بالضم والكسر. وأسبغه

أي أطوله لكثرة اللبن، وكذا أمده خواصر،

لكثرة امتلائها من الشيع.

كَاللُّؤْلُؤِ<sup>(٨)</sup>. فَلَا يَحِلُّ<sup>(٩)</sup> لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ. وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ. فَيُظَلُّهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَابٌ لُدًّا<sup>(١٠)</sup>. فَيَقْتُلُهُ. ثُمَّ

(٣) (فيصبحون محلين) قال القاضي: أي أصابهم المحل، من قلة المطر.

(٤) (كيعاسيب النحل) هي ذكور النحل. والمراد جماعة النحل، لا ذكورها خاصة. لكنه كنى عن الجماعة بالعسوب، وهو أميرها.

(٥) (فيقطعه جزلتين رمية الغرض) أي قطعتين. ومعنى رمية الغرض أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رمية.

(٦) (عند المنارة البيضاء) هذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق.

(٧) (بين مهرودتين) معناه: لابس مهرودتين، أي ثوبين مصبوغين بورس ثم بزعفران.

(٨) (تحدر منه جمان كاللؤلؤ) الجمان حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار. والمراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته. فسمى الماء جمانا لشبهه به في الصفاء والحسن.

(٩) (فلا يحل) معنى لا يحل، لا يمكن ولا يقع. وقال القاضي: معناه، عندي، حق واجب.

(١٠) (باب لد) بلدة قريبة من بيت المقدس.

يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ. فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ<sup>(١)</sup> وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ<sup>(٢)</sup>. فَحَرَزُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ<sup>(٣)</sup>. وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ<sup>(٤)</sup>. فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ. فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا. وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِدِهِ، مَرَّةً، مَاءٌ. وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ. حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّورِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ. فَيَرْعَبُ نَبِيُّ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> عِيسَى وَأَصْحَابُهُ. فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّغْفَ<sup>(٦)</sup> فِي رِقَابِهِمْ. فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي<sup>(٧)</sup> كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ. ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ. فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ

(٨) (زهمهم) أي دسمهم.

(٩) (البخت) وهي الإبل الخراسانية، وهي جمال طوال الأعناق.

(١٠) (لا يكن) أي لا يمنع من نزول الماء.

(١١) (مدر) هو الطين الصلب.

(١٢) (كالزلفة) معناها: كالمرأة، وقيل: كالصفحة، وقيل: كالروضة.

(١٣) (العصابة) هي الجماعة.

(١٤) (بقحفها) بكسر القاف، هو مقعر قشرها. شبهها بقحف الرأس، وهو الذي فوق الدماغ.

(١٥) (الرسل) هو اللبن.

(١٦) (اللحقة) وهي القربة العهد بالولادة، وجمعها لِقْح، واللَّقُوح ذات اللبن. وجمعها لِقَاح.

(١٧) (الفتام) هي الجماعة الكثيرة.

(١٨) (الفخذ من الناس) قال أهل اللغة: الفخذ الجماعة من الأقارب. وهم دون البطن. والبطن دون القبيلة.

(١) (فيمسح عن وجوههم) قال القاضي: يحتمل أن هذا المسح حقيقة على ظاهره. فيمسح على وجوههم تبركاً وبراءً ويحتمل أنه إشارة إلى كشف ما هم فيه من الشدة والخوف.

(٢) (لا يدان لأحد بقتالهم) يدان تشبیه يد. قال العلماء: معناه لا قدرة ولا طاقة.

(٣) (فحرز عبادي إلى الطور) أي ضمهم واجعله لهم حرزا.

(٤) (وهم من كل حدب ينسلون) الحدب النشز. قال الفراء: من كل أكمة، من كل موضع مرتفع. وينسلون يمشون مسرعين.

(٥) (فيرعب نبي الله) أي إلى الله. أو يدعو.

(٦) (النغف) هو دود يكون في أنوف الإبل والغنم. الواحدة نغفة.

(٧) (فرسي) أي قتلى. واحدهم فريس. كقتيل وقتلى.

الْحُمْرِ<sup>(١)</sup>، فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ). [م٢٩٣٧].

□ وفي رواية: زَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: (لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ، مَرَّةً، مَاءً: ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْحُمْرِ<sup>(٢)</sup>). وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ. هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ<sup>(٣)</sup> إِلَى السَّمَاءِ. فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَحْضُوبَةً دَمًا). □ وفي رواية ابن حجرٍ: (فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدِي لِأَحَدٍ بِقَاتِلِهِمْ).

١٣٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا. لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَحَدْتُ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا. إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا. يُحَرِّقُ الْبَيْتَ، وَيَكُونُ، وَيَكُونُ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُتُ أَرْبَعِينَ - لَا أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا - فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى<sup>(٤)</sup> ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةٌ بِنُ مَسْعُودٍ).

فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ. ثُمَّ يَمْكُتُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ. لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ. ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ. فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ. حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ<sup>(٥)</sup> لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّى تَقْبِضَهُ. قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: (فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ<sup>(٦)</sup>). لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا. فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ. وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارَ رِزْقِهِمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ. ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ. فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا<sup>(٧)</sup>. قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ<sup>(٨)</sup>. قَالَ فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ. ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ يُنْزِلُ اللَّهُ - مَطْرًا كَأَنَّهُ الظَّلُّ أَوْ الظِّلُّ<sup>(٩)</sup> - نِعْمَانُ الشَّاكِّ - فَتَنْبَتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ. ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلُمَّ فِي ذَلِكَ.

في ذلك. وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله. فوجب إثباته.

(٥) (في كبد جبل) أي وسطه وداخله. وكبد كل شيء وسطه.

(٦) (في خيفة الطير وأحلام السباع) قال العلماء: معناه يكونون في سرعتهم إلى الشرور وقضاء الشهوات والفساد، كطيران الطير. وفي العدوان وظلم بعضهم بعضاً، في أخلاق السباع العادية.

(٧) (أصغى ليتها ورفع ليتها) أصغى أمال. والليت صفحة العنق، وهي جانبه.

(٨) (يلوط حوض إبله) أي يطينه ويصلحه.

(٩) (كأنه الظل أو الظل) قال العلماء: الأصح الظل.

(١) (يتهارجون فيها تهارج الحمر) أي يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس، كما يفعل الحمير، ولا يكثرثون لذلك. والهرج، بإسكان الراء، الجماع.

(٢) (إلى جبل الخمر) الخمر هو الشجر الملتف الذي يستر من فيه. وقد فسره في الحديث، بأنه جبل بيت المقدس، لكثرة شجره.

(٣) (بنشابهم) أي سهامهم. واحده نشابة.

(٤) (فیبعث الله عيسى) قال القاضي رحمه الله تعالى: نزول عيسى ﷺ، وقتله الدجال، حق وصحيح عند أهل السنة، للأحاديث الصحيحة

إِلَى رَبِّكُمْ. وَفَقُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ، قَالَ ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ. فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ، تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ. قَالَ فَذَلِكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا. وَذَلِكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ). [٢٩٤٠م].

١٣٥ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَتَّبِعُ الدَّجَالُ، مَنْ يَهُودٍ أَضْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا. عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ<sup>(١)</sup>). [٢٩٤٤م].

١٣٦ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ شَرِيكِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَيَفِرَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ). قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: (هُمُ قَلِيلٌ). [٢٩٤٥م].

١٣٧ - (م) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ رَهْطٍ مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ. قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، نَأْتِي عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ. فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَتَجَاوِزُونِي إِلَى رِجَالٍ، مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي. وَلَا أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِ مِنِّي. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ). [٢٩٤٦م]. ○ [وانظر في أمر الدجال: ١٧٧٤، ١٨٣٤، ١٨٣٥، ٣١٩٣، ٣١٩٤، ٣٢١٥ والباب السابق]

## ٢٠ - باب: قصة الجساسة<sup>(٢)</sup>

١٣٨ - (م) عَنْ عَامِرِ بْنِ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيِّ؛

(١) (الطيالسة) جمع طيلسان: ثوب يلبس على الكتف، يحيط بالبدن. خال من التفصيل والخياطة.

(٢) (قصة الجساسة) قيل: سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال. وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن.

(٣) (فأصيب في أول الجهاد) قال العلماء: ليس معناه أنه قتل في الجهاد مع النبي ﷺ، وتأيمت بذلك. إنما تأيمت بطلاقه البائن.

(٤) (تأيمت) أي صرت أئيمًا. وهي التي لا زوج لها.

(٥) (وأم شريك امرأة غنية من الأنصار) هذا قد أنكره بعض العلماء وقال: إنما هي قرشية من بني عامر بن لؤي. واسمها غربة وقيل: غريلة. وقال آخرون: هما ثنتان قرشية وأنصارية.

فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ. فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ<sup>(٥)</sup>. فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ. فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ<sup>(٦)</sup> كَثِيرُ الشَّعْرِ. لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبْرِهِ. مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ. فَقَالُوا: وَيْلِكَ! مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ. فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ<sup>(٧)</sup>. قَالَ: لَمَّا سَمِعَتْ لَنَا رَجُلًا فَرَقْنَا مِنْهَا<sup>(٨)</sup> أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً. قَالَ فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا. حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ. فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ<sup>(٩)</sup> رَأَيْتَاهُ قَطُّ خَلْقًا. وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا. مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ، بِالْحَدِيدِ<sup>(١٠)</sup>. قُلْنَا: وَيْلِكَ! مَا أَنْتِ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَيَّ خَبْرِي. فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أَنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ. رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ. فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ<sup>(١١)</sup>. فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجِ شَهْرًا. ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ. فَجَلَسْنَا فِي أَقْرَبِهَا. فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ. فَلَقِيْنَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعْرِ. لَا يَدْرَى مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبْرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ. فَقُلْنَا: وَيْلِكَ! مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ:

عَمْرُو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ<sup>(١)</sup> - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ، فَهَرِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبُظْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ - فَأَنْتَقَلْتُ إِلَيْهِ. فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً<sup>(٢)</sup>. فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ. فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ.

فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقَالَ: (لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ). ثُمَّ قَالَ: (أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (إِنِّي، وَاللَّهِ! مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَعْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ. وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ<sup>(٣)</sup>، كَانَ رَجُلًا نَضْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ. وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ. حَدَّثَنِي؛ أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجَدَامٍ. فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ. ثُمَّ أَرْفَعُوا إِلَى جَزِيرَةٍ<sup>(٤)</sup>

(١) (عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم) هكذا هو في

جميع النسخ. وقوله: ابن أم مكتوم، يكتب بالألف، لأنه صفة لعبد الله لا لعمرو. فنسبه إلى أبيه عمرو، وإلى أمه أم مكتوم. فجمع نسبه إلى أبويه. كما في عبد الله بن مالك ابن بحينه، وعبد الله بن أبي ابن سلول، ونظائر ذلك.

(٢) (الصلاة جامعة) هو بنصب الصلاة وجامعة. الأول على الإغراء والثاني على الحال.

(٣) (لأن تميمًا الداري) هذا معدود من مناقب تميم. لأن النبي ﷺ روى عنه هذه القصة. وفيه رواية الفاضل عن المفضول. ورواية المتبوع عن تابعه. وفيه رواية خبر الواحد.

(٤) (ثم أرفعوا إلى جزيرة) أي التجؤوا إليها.

(٥) (فجلسوا في أقرب السفينة) الأقرب جمع قارب، على غير قياس، والقياس قوارب. وهي سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالجنينة، يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حاجتهم.

(٦) (أهلب) الأهلب غليظ الشعر، كثيرة.

(٧) (فإنه إلى خبركم بالأشواق) أي شديد الأشواق إليه، أي إلى خبركم.

(٨) (فرقنا منها) أي خفنا.

(٩) (أعظم إنسان) أي أكبره جثة. أو أهيب هيئة.

(١٠) (بالحديد) الباء متعلق بمجموعة. (وما بين ركبتيه إلى كعبيه) بدل اشتمال من يده.

(١١) (اغتم) أي هاج وجاوز حده المعتاد.

عَلَيَّ . كِلْتَاهُمَا . كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخَلَ وَاحِدَةً ،  
أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا ، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السِّيفُ  
صَلَّتَا<sup>(٥)</sup> . يَصُدُّنِي عَنْهَا . وَإِنَّ عَلَيَّ كُلَّ نَفْسٍ مِنْهَا  
مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا) . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،  
وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ : (هَذِهِ طَيْبَةٌ . هَذِهِ  
طَيْبَةٌ . هَذِهِ طَيْبَةٌ) يَعْنِي الْمَدِينَةَ (أَلَا هَلْ كُنْتُ  
حَدِّثُكُمْ ذَلِكَ؟) فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ . (فَإِنَّهُ  
أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ  
أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ . أَلَا إِنَّهُ فِي  
بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ . لَا بَلْ مِنْ قَبْلِ  
الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ<sup>(٦)</sup> . مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ .  
مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ) وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى  
الْمَشْرِقِ . قَالَتْ : فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

□ وفي رواية: قال الشعبي: سألت فاطمة بنت قيس عن المطلقة ثلاثاً أين تعتد؟ قالت طلقني بعلي ثلاثاً، فأذن لي النبي ﷺ أن أعتد في أهلي.

□ وفي رواية: قال تميم: ثم قال: أما إنه لو قد أذن لي في الخروج، قد وطئت البلاد كلها غير طيبة.. فقال ﷺ: (هذه طيبة، وذلك الدجال).

## ٢١ - باب: نزول عيسى عليه السلام

١٣٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ،

أَنَا الْجَسَّاسَةُ . قُلْنَا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ :  
اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ . فَإِنَّهُ إِلَى  
خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ . فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا . وَفَرَعْنَا  
مِنْهَا . وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً . فَقَالَ :  
أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ<sup>(١)</sup> . قُلْنَا : عَنْ أَيِّ  
شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ : أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا ، هَلْ  
يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا  
تُثْمِرَ . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ بَحِيرَةِ الطَّبْرِيَّةِ<sup>(٢)</sup> .  
قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ : هَلْ فِيهَا  
مَاءٌ؟ قَالُوا : هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ . قَالَ : أَمَا إِنَّ مَاءَهَا  
يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ  
رُزْعِ<sup>(٣)</sup> . قَالُوا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ :  
هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟  
قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ . هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ  
مِنْ مَائِهَا . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا  
فَعَلَ؟ قَالُوا : قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ .  
قَالَ : أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : كَيْفَ  
صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَيَّ مِنْ بَيْلِهِ مِنَ  
الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ . قَالَ لَهُمْ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟  
قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ  
يُطِيعُوهُ . وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي : إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ .  
وَإِنِّي أَوْشِكُ أَنْ يُودَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ . فَأَخْرَجُ  
فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي  
أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ<sup>(٤)</sup> . فَهَمَّا مُحْرَمَتَانِ

(١) (نخل بيسان) هي قرية بالشام.

(٢) (بحيرة الطبرية) هي بحر صغير معروف بالشام.

(٣) (عين زغر) هي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام.

(٤) (طيبة) هي المدينة.

(٥) (صلتا) أي مسلولا.

(٦) (ما هو) قال القاضي: لفظه ما هو زائدة. صلة للكلام. ليست بنافية. والمراد إثبات أنه في جهة الشرق.



السُّحْنَاءِ وَالتَّبَاعُضِ وَالتَّحَاوُسُ. وَلَيَدْعُونَ  
- وَلَيَدْعُونَ - إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ).

١٤٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ

أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ

الْقِيَامَةِ. قَالَ، فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ

فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا. فَيَقُولُ: لَا. إِنْ

بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءٌ. تَكْرِمَةَ اللَّهِ هَلْهِ

الْأُمَّةَ). [طرفه: ١٨٥٠] [١٥٦م].

١٤١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِيُهْلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بَفَجِّ

الرُّوحَاءِ<sup>(٧)</sup>، حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ

لَيْثِيْنَهُمَا<sup>(٨)</sup>). [وانظر: ١٣٣، ١٣٤] [١٢٥٢م].

## ٢٢ - باب: هدم الكعبة

[انظر: ١٧٩٢، ١٧٩٣].

## ٢٣ - باب: طلوع الشمس من مغربها

١٤٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى

تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا

النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينٌ: ﴿لَا يَنْفَعُ

نَفْسًا إِيمَانُهَا لَوْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي

الأموال. وإنما ذكرت القلاص لكونها أشرف الإبل، التي هي أنفس الأموال عند العرب.

(٧) (بفج الروحاء) قال الحافظ أبو بكر الحارثي: هو بين مكة والمدينة. قال: وكان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح وعام حجة الوداع.

(٨) (أو ليشينهما) معناه يقرن بينهما. وهذا يكون بعد نزول عيسى ﷺ من السماء، في آخر الزمان.

لِيُوشِكَنَّ<sup>(١)</sup> أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا<sup>(٢)</sup>

مُقْسِطًا<sup>(٣)</sup>، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ<sup>(٤)</sup>، وَيَقْتُلُ

الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْحِزْيَةَ<sup>(٥)</sup>، وَيَفِيضُ الْمَالَ

حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ). [خ: ٢٢٢٢، ١٥٥م].

□ زاد في رواية لهما: (حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ

الْوَّاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا). ثُمَّ يَقُولُ

أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ

الْكَتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ

يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩]. [خ: ٣٤٤٨م].

□ وفي رواية لهما: (كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ

مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ). [خ: ٣٤٤٩م].

□ وفي رواية لمسلم: (كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ

ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَأَمَّكُمْ).

□ وفي رواية: (.. فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ) قال ابن

أبي ذئب: أي فأمكم بكتاب ربكم تبارك

وتعالى وسنة نبيكم ﷺ.

□ وفي رواية لمسلم: (.. وَلَيَضَعَنَّ الْحِزْيَةَ.

وَلَتُتْرَكَ الْقِلاصُ<sup>(٦)</sup> فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا. وَلَتَذْهَبَنَّ

(١) (ليوشكن) ليقربن.

(٢) (حكماً) أي حاكماً بهذه الشريعة، لا ينزل نبياً برسالة مستقلة وشريعة ناسخة، بل هو حاكم من حكام هذه الأمة.

(٣) (مقسطاً) المقسط العادل، والقسط العدل.

(٤) (فيكسر الصليب) معناه يكسره حقيقة، ويبطل ما يزعمه النصارى من تعظيمه.

(٥) (ويضع الحزبية) أي لا يقبلها ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام. ومن بذل الحزبية منهم لم يكف عنه بها. بل لا يقبل إلا الإسلام أو القتل.

(٦) (ولتترك القلاص) القلاص جمع قلوص. وهي من الإبل كالفتاة من النساء والحدث من الرجال. ومعناه: أن يزهد فيها ولا يرغب في اقتنائها لكثرة

□ وفي رواية للبخاري: (. . فإذا رآها الناس آمن من عليها). ○ [أطرافه: ٨٣، ٨٥، ٨٩، ٩٧، ١٠٨] ○ [وانظر: ٢١، ٨٦، ٨٧، ٨٨] ○ [خ: ٤٦٣٥].

## ٢٤ - إحالات

[انظر: في قرب الساعة ٢٩٣٨ وما بعده] ○ [وانظر: من علامات الساعة اتباع الأمم السابقة ٥٥٧، ٥٥٨] ○ [وانظر: بشأن الدابة ٢١، ٨٦، ٨٧، ٨٨].

إِيمَنَهَا خَيْرًا ﴿١﴾ [الأنعام: ١٥٨]. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ، وَلَا يَطْوِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ أَنْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِفَحْتِهِ<sup>(١)</sup> فَلَا يَطْعَمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيظُ حَوْضَهُ<sup>(٢)</sup> فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا). [خ: ٦٥٠٦ (٨٥)، م: ١٥٧م و ٢٩٥٤].

## الفصل الثاني

### صفة القيامة

قال: أربعون يوماً؟ قال: أبيت<sup>(٤)</sup>، قال: أربعون شهراً؟ قال: أبيت، قال: أربعون سنة؟ قال: أبيت. قال: (ثم ينزل الله من السماء ماءً، فينبئون كما ينبئ البقل، ليس من الإنسان شيء إلا يئلى، إلا عظماً واحداً وهو عجب الذنب<sup>(٥)</sup>، ومنه يركب الخلق يوم القيامة). [خ: ٤٩٣٥، (٤٨١٤)، م: ٢٩٥٥].

□ وفي رواية لمسلم: (كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب. منه خلق وفيه يركب). □ وله: (إن في الإنسان عظماً لا تأكله الأرض أبداً، فيه يركب يوم القيامة) قالوا:

(٤) (قال: أبيت) معناه أبيت أن أجزم بأن المراد أربعون يوماً أو سنة أو شهراً. بل الذي أجزم به أنها أربعون، مجملة. وقد جاءت مفسرة من رواية غيره، في غير مسلم: أربعون سنة. والمسؤول هنا، هو أبو هريرة. (٥) (عجب الذنب) أي العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب، وهو رأس العصص. ويقال له: عجم، بالميم. وهو أول ما يخلق من آدمي. وهو الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه.

### ١ - باب: قيام الساعة على شرار الخلق<sup>(١)</sup>

١٤٣ - (م) عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: (لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس). [م: ٢٩٤٩م].

١٤٤ - (م) عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله، الله).

□ وفي رواية: (لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله، الله). ○ [وانظر: ١٣٤، ١٨٤٨] [م: ١٤٨م].

### ٢ - باب: ما بين النفتختين

١٤٥ - (ق) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (ما بين النفتختين أربعون).

(١) (اللقحة): هي ذات الدر من النوق. (٢) (يليط حوضه) إذا سد ما بين الفرج بالمدر. (٣) وفي الباب عند البخاري معلقاً: قال ابن مسعود: سمعت النبي ﷺ يقول: (من شرار الناس من تدرى لهم الساعة وهم أحياء). [خ: ٧٠٦٧].

## ٥ - باب: (يوم تبدل الأرض)

١٤٩ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] فَأَيَّنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: (عَلَى الصِّرَاطِ). [٢٧٩١م].

## ٦ - باب: في الحشر

١٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَأَثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ. وَتُحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ، تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا). [خ ٦٥٢٢، ٢٨٦١م].

١٥١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تُحْشَرُونَ حِفَاءَ عُرَاءٍ غُرْلًا) (٢). قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يُنْظَرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ فَقَالَ: (الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهَمَّهُمْ ذَلِكَ). [خ ٦٥٢٧، ٢٨٥٩م].

□ ولفظ مسلم: (يا عائشة، الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض).

١٥٢ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تُحْشَرُونَ حِفَاءَ عُرَاءٍ غُرْلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. فَأَوَّلُ

(٢) (غرلاً) معناه غير مختونين. والمقصود: أنهم يحشرون كما خلقوا.

أَيُّ عَظْمٍ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (عَجَبُ الدَّنَبِ). [وانظر: ١٣٤، ٣١٨٨ الفخ في الصور].

## ٣ - باب: صفة الشمس والقمر

١٤٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ ٣٢٠٠].

## ٤ - باب: (والأرض جميعاً قبضته

## يوم القيامة)

١٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَّنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ). [خ ٧٣٨٢ (٤٨١٢)، ٢٧٨٧م].

١٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَاوَاتُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ). [خ ٧٤١٢، ٢٧٨٨م].

□ ولفظ مسلم: (يَطْوِي اللَّهُ ﷻ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيَّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيَّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟).

□ وفي رواية له قال: (يَأْخُذُ اللَّهُ ﷻ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ. فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَسْطُهَا<sup>(١)</sup> - أَنَا الْمَلِكُ) حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمُنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ. حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

(١) (يقبض أصابعه ويسطها) هو النبي ﷺ.

□ لفظ مسلم: (ليس فيها علم لأحد)<sup>(٤)</sup>.  
 ١٥٤ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: قَالَ  
 النَّبِيُّ ﷺ: (تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُبْرَةً  
 وَاحِدَةً<sup>(٥)</sup>)، يَتَكَفَّوْهَا<sup>(٦)</sup> الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ  
 أَحَدَكُمْ حُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ، نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ).  
 فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ  
 عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ  
 الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: (بَلَى). قَالَ: تَكُونُ  
 الْأَرْضُ حُبْرَةً وَاحِدَةً، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ،  
 فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ  
 نَوَاجِذُهُ<sup>(٧)</sup>، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟  
 قَالَ: إِدَامُهُمْ بِالْأَمِ<sup>(٨)</sup> وَنُونٌ<sup>(٩)</sup>، قَالُوا:  
 وَمَا هَذَا؟ قَالَ: نَوْنٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ  
 كِبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا. [خ: ٦٥٢٠م، ٢٧٩٢م].

### ٨ - باب: أهوال يوم القيامة

١٥٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾  
 [المطففين: ٦]. حَتَّى يَغِيبَ أَحَدَهُمْ فِي رَشْحِهِ<sup>(١٠)</sup>

- (٤) أدرج مسلم هذه الجملة في الحديث. [فتح  
 الباري: ٣٧٥/١١].  
 (٥) خبزة) الخبزة: الطلعة، وهو عجيب يوضع في  
 الحفرة بعد إيقاد النار فيها.  
 (٦) يتكفؤها) أي يميلها، ومنه كفأت الإناء: إذا  
 قلبته.  
 (٧) نواجذه) جمع ناجذ، وهو آخر الأضراس،  
 ولكل إنسان أربع نواجذ.  
 (٨) بالام) معناها: ثور كما أشار الحديث إلى ذلك.  
 (٩) ونون) قال الخطابي هو الحوت على ما فسر  
 في الحديث.  
 (١٠) (رشحه) أي عرقه.

مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِنْ  
 أَصْحَابِي ذَاتِ الْيَمِينِ وَذَاتِ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ:  
 أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ  
 أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ  
 الصَّالِحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا  
 مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ  
 وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ تَعَذِّبُهُمْ فَلِئِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن  
 تَعَفَّرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧،  
 ١١٨]. [خ: ٣٤٤٧م، ٣٣٤٩م، ٢٨٦٠م].

□ وفي رواية لهما: (إنكم ملاقو الله حفاة  
 عراة مشاة غرلا). [خ: ٦٥٢٤م].

□ زاد في رواية لهما في أوله: خطب  
 رسول الله ﷺ فقال.. [خ: ٤٦٢٥م].

□ ولفظ مسلم - وهو عند البخاري -:  
 (وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ  
 ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ...). [خ: ٦٥٢٦م].

□ ولمسلم: (إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا  
 بَعْدَكَ). [واظنر: ٤٩٣م].

### ٧ - باب: صفة أرض المحشر

١٥٣ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ  
 النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ<sup>(١)</sup>)، كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ<sup>(٢)</sup>.  
 قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ: لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ<sup>(٣)</sup>.  
 [خ: ٦٥٢١م، ٢٧٩٠م].

- (١) (عفراء) بيضاء إلى حمرة.  
 (٢) (النقي) هو الدقيق الحواري.  
 (٣) (ليس فيها معلم لأحد) أي ليس بها علامة سكنى  
 أو بناء ولا أثر.

إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ). [خ٤٩٣٨م، ٢٨٦٢م].

□ وفي رواية لهما: (قال: يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه). [خ٦٥٣١م].

١٥٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْفُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ). [خ٦٥٣٢م، ٢٨٦٣م].

□ ولفظ مسلم: (إِنَّ الْعَرَقَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا<sup>(١)</sup>)، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ) شك ثور أيهما قال.

١٥٧ - (م) عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ. حَدَّثَنِي الْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (تَذْنَى الشَّمْسُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ). قَالَ سُلَيْمٌ بِنُ عَامِرٍ: فَوَاللَّهِ! مَا أَذْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ؟ أَمَسَافَةٌ الْأَرْضِ، أَمْ الْمِيلُ الَّذِي تُكْتَحَلُّ بِهِ الْعَيْنُ. قَالَ: (فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ. فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ<sup>(٢)</sup>). وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ<sup>(٣)</sup> الْعَرَقُ الْجَامَاً). قَالَ: وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ. [م٢٨٦٤م].

## ٩ - باب: الشفاعة والمقام المحمود

١٥٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي

(١) (بأع) الباع: قدر مد اليدين.

(٢) (حقويه) منى حقو: وهما معقد الإزار: أي الوركين.

(٣) (يلجمه) أي يبلغ فاه.

قَلْبِهِ وَرَنْ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ<sup>(٤)</sup>)، وَيُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَرَنْ بَرٍّ مِنْ خَيْرٍ، وَيُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَرَنْ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ). [خ٤٤٤م، ١٩٣م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَفَخَّ فَيْكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، فَاسْتَفَعْنَا لَنَا عِنْدَ رَبِّنَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، وَيَقُولُ: أَتُّوا نُوحًا، أَوْلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، أَتُّوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، أَتُّوا مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، أَتُّوا عِيسَى فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، أَتُّوا مُحَمَّدًا ﷺ، فَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتَ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُقَالُ لِي: أَرْفَعُ رَأْسَكَ: سَلْ تُعْطَهُ، وَفَلْ يُسْمَعْ، وَأَشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، ثُمَّ أُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُوذُ فَأَقْعُ سَاجِدًا مِثْلَهُ فِي

الثَّالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا

(٤) وفي رواية معلقة (من إيمان) مكان (من خير).

مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ). وَكَانَ قَتَادَةَ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا: أَيَّ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ. [٦٥٦٥].

□ وفي رواية لهما عن معبد بن هلال العنزي قَالَ: أَجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتِ الْبُنَائِيِّ إِلَيْهِ، يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ، فَوَافَقْتَاهُ يُصَلِّي الضُّحَى، فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقُلْنَا لِثَابِتٍ: لَا تَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ أَوْلَّ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، هُوَ لَاءِ إِخْوَانِكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، جَاؤُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: (إِذَا

كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَأْتُونَ نَبِيَّيَ، فَيَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَاسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدَهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، وَأَخْرَجَهُ لَهَا سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلُ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالَ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ لَهَا

سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَقُلُ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالَ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ لَهَا سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَقُلُ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى أَذْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ). فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ، قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ، وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ، فَحَدَّثْنَا بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَاتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَحِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَلَمْ نَرِ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: هِيَ، فَحَدَّثْنَا بِالْحَدِيثِ، فَأَنْتَهَى إِلَيَّ هَذَا الْمَوْضِعَ، فَقَالَ: هِيَ، فَقُلْنَا: لَمْ يَرِدْ لَنَا عَلَى هَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي، وَهُوَ جَمِيعٌ، مِنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَلَا أَدْرِي أَنَسِي أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَكَلَّمُوا، قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ فَحَدَّثْنَا: فَضَحِكُ وَقَالَ: خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا، مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثْكُمْ، حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ، وَقَالَ: (ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ لَهَا سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَقُلُ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ لَهَا

مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). [خ٧٥١٠].

□ ولفظ مسلم: (ليس ذاك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي، وعظمتي وجبريائي<sup>(١)</sup>) لأخرجن من قال: لا إله إلا الله).

□ وفي رواية للبخاري: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ سُفِّعَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ فَيَدْخُلُونَ، ثُمَّ أَقُولُ: أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى شَيْءٍ). فقال أنس: كاني أنظر إلى أصابع رسول الله ﷺ. [خ٧٥٠٩].

□ وللبخاري - تعليقا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يُحْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَهُمُوا بِذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، لِتَشْفَعَ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. قَالَ: فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، قَالَ: وَيَذْكُرُ حَاطِئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: أَكَلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نَهَى عَنْهَا، وَلَكِنْ أَتُوا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ حَاطِئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: سُؤَالَهُ رَبَّهُ بِعَيْرِ عِلْمٍ، وَلَكِنْ أَتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ، وَلَكِنْ أَتُوا مُوسَى: عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى

(١) (جبريائي) أي سلطاني وقهري.

فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ حَاطِئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: قَتْلَهُ النَّفْسِ، وَلَكِنْ أَتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، قَالَ: فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتُوا مُحَمَّدًا ﷺ، عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَاسْتَأْذِنَ عَلَيَّ رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذِنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، فَيَقُولُ: أَرْفَعُ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُتْبِي عَلَى رَبِّي بِنِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرُجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُودُ فَاسْتَأْذِنُ عَلَيَّ رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذِنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقُولُ: أَرْفَعُ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُتْبِي عَلَى رَبِّي بِنِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرُجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُودُ الثَّلَاثَةَ، فَاسْتَأْذِنُ عَلَيَّ رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذِنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقُولُ: أَرْفَعُ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُتْبِي عَلَى رَبِّي بِنِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ: وَقَدْ

سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرَجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ  
وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا  
مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ). أَي وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ.  
قَالَ: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ  
مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]. قَالَ: وَهَذَا الْمَقَامُ  
الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ. [خ: ٧٤٤٠].

١٥٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعَ،  
وَكَانَتْ تُعْجِجُهُ، فَنَهَسَ <sup>(١)</sup> مِنْهَا نَهْسَةً ثُمَّ قَالَ:  
(أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَذَرُونَ مِمَّ  
ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْأُولِينَ وَالْآخِرِينَ فِي  
صَعِيدٍ وَاحِدٍ <sup>(٢)</sup>، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفُذُهُمُ  
الْبَصَرَ <sup>(٣)</sup>، وَتَذَوُّو الشَّمْسَ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ  
الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ،  
فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ، أَلَا  
تَنْظُرُونَ مَنْ يَسْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ  
النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ رضي الله عنه  
فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ،  
وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا  
لَكَ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ  
فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ  
رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ  
مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّ نَهَائِي عَنِ

(١) (نَهَسَ) أَخَذَ بِأَطْرَافِ أَسْنَانِهِ.

(٢) (فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ) الصَّعِيدُ: هُوَ الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ  
الْمُسْتَوِيَّةُ.(٣) (وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرَ) مَعْنَاهُ: أَنَّهُ يَحِيطُ بِهِمُ النَّاطِرُ،  
لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِاسْتِوَاءِ الْأَرْضِ. أَي  
لَيْسَ فِيهَا مَا يَسْتُرُ بِهِ أَحَدٌ عَنِ النَّاطِرِينَ.

السَّجَرَةَ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا  
إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا  
فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى  
أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا،  
أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟  
فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي عز وجل قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ  
يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّ  
قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي  
نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى  
إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ،  
أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، أَشْفَعُ  
لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ  
لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ  
قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ  
كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ - فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ  
فِي الْحَدِيثِ - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى  
غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى  
فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ،  
فَصَلِّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، أَشْفَعُ  
لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟  
فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ  
يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ،  
وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي  
نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى  
عِيسَى. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى،  
أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيَمَ  
وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا،  
أَشْفَعُ لَنَا، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ  
عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا



قَالَ: (أَلَا تَقُولُونَ كَيْفَهُ؟) قَالُوا: كَيْفَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَزَادَ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَ قَوْلَهُ فِي الْكُوكَبِ: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦] وَقَوْلَهُ لِأَلِهَتِهِمْ: ﴿بَلْ فَكَلِمُهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] وَقَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩].

١٦٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدِيثَهُ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ. فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ<sup>(٢)</sup> لَهُمُ الْجَنَّةُ. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: وَهَلْ أَخْرَجَكُم مِّنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ آدَمَ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. أَذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ. قَالَ فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِّنْ وَرَاءَ وَرَاءَ<sup>(٣)</sup>. اْعْمِدُوا إِلَى مُوسَى ﷺ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا. فَيَأْتُونَ مُوسَى ﷺ فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةِ اللَّهِ وَرُوحِهِ. فَيَقُولُ عِيسَى ﷺ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ. فَيَقُومُ فَيُؤَدُّ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحْمُ. فَتَقُومَانِ جَنَّتَيْ الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا. فَيَمُرُّ أَوْلَاكُمْ كَالْبَرْقِ) قَالَ قُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! أَيُّ شَيْءٍ كَمَرُّ الْبَرْقِ؟ قَالَ: (أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرُّ الرِّيحِ. ثُمَّ كَمَرُّ الطَّيْرِ وَشَدُّ الرَّجَالِ<sup>(٤)</sup>). تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ.

(٢) (تزلف) تقرب.

(٣) (من وراء وراء) هذه كلمة تذكر على سبيل التواضع، أي لست بتلك الدرجة الرفيعة.

(٤) (شد الرجال) هو العدو البالغ والجري.

لَمْ يَعْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَلَنْ يَعْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَلَمْ يَذْكَرْ ذَنْبًا - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ فَاتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ﷻ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، وَأَشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمَضْرَاعَيْنِ مِنْ مَضَارِعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحَمِيرَ<sup>(١)</sup>، أَوْ: كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُضْرَى). [٤٧١٢ (٣٣٤٠)، ١٩٤م].

□ والذي في مسلم: (بين مكة وهجر).

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: وَوَضِعَتْ بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِصْعَةً مِنْ ثَرِيدٍ وَلَحْمٍ. فَتَنَاوَلَ الذَّرَاعَ. وَكَانَتْ أَحَبَّ الشَّيْءِ إِلَيْهِ. فَنَهَسَ نَهْسَةً فَقَالَ: (أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ثُمَّ نَهَسَ أُخْرَى فَقَالَ: (أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابَهُ لَا يَسْأَلُونَهُ

(١) (وحمير) قال القاضي في المشارق: صوابه (وهجر) كذا ذكره ابن أبي شيبة في مسنده ومسلم والنسائي.

□ وفي رواية لهما: (إني لأطمع أن تكونوا ريع أهل الجنة) فكبرنا، وفيها: (أو كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض). [خ٣٣٤٨].

١٦٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ، فَتَرَأَى ذُرِّيَّتَهُ<sup>(١)</sup>)، فَيُقَالُ: هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرَجَ بَعَثَ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ كَمْ أَخْرَجَ، فَيَقُولُ:

أَخْرَجَ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ). فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أَخَذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ، فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا؟ قَالَ: (إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ). [خ٦٥٢٩]. □ [وانظر: ١٣٤]

### ١١ - باب: فكك المسلم يهودي

#### أو نصراني

١٦٣ - (م) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ ﷻ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا. فَيَقُولُ: هَذَا فَكَاكُكَ مِنَ النَّارِ). [م٢٧٦٧].

□ وفي رواية قَالَ: (يَجِيءُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَعْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ. وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى). قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

### ١٢ - باب: الحساب وقصاص المظالم

[وانظر: ٣٠٠ (من نوقش الحساب يهلك)].

(٣) (فتراءى ذريته) أي: ظهرت له وتصدت حتى رآها.

وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ! سَلِّمْ وَسَلِّمْ. حَتَّى تَعْجَزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ. حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا. قَالَ: وَفِي حَافَتِي الصِّرَاطِ كَلَالِيْبٌ مُعَلَّقَةٌ. مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرْتُ بِهِ. فَمَحْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوسٌ<sup>(١)</sup> فِي النَّارِ). وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ! إِنْ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا.

□ [وانظر في الشفاعة: ٤٨١، ١٩٩١ - ١٩٩٣].

### ١٠ - باب: إخراج بعث النار

١٦١ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرَجَ بَعَثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكْرَى وَمَا هُمْ بِسُكْرَى، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ). فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: (أَبْشُرُوا، فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا وَمِنْكُمْ رَجُلًا، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ). قَالَ: فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنْ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ<sup>(٢)</sup> فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ).

[خ٦٥٣٠ (٣٣٤٨)، م٢٢٢٢].

(١) (مكدوس) أي مدفوع، وتكدر الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط.

(٢) (الرقمة) هي الدائرة في ذراع الحمار.

١٦٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟) قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: (إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا. فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ. فَإِنْ فَيِّتَ حَسَنَاتُهُ، قَبْلَ أَنْ يُفْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ. ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ). [م/٢٥٨١].

١٦٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجِلْحَاءِ<sup>(٦)</sup> مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءِ). [م/٢٥٨٢].

١٦٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: (هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظُّهَيْرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟) قَالُوا: لَا. قَالَ: (فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟) قَالُوا: لَا. قَالَ: (فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ<sup>(٧)</sup> فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا. قَالَ فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍّ<sup>(٨)</sup>! أَلَمْ أَكْرِمَكَ، وَأَسْوَدَكَ<sup>(٩)</sup>، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَحَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ

١٦٤ - (ق) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرِ الْمَازِنِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخِذَ بِيَدِهِ، إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّجْوَى<sup>(١)</sup>؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكٌ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ، فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ<sup>(٣)</sup>﴾ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿[هود: ١٨]. [خ/٢٤٤١، ٢٧٦٨].

١٦٥ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبْسُوا بِقَنْطَرَةٍ<sup>(٤)</sup> بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُونَ<sup>(٥)</sup> مَطَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نَقُوا وَهَدُّبُوا، أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِيَدِهِ لِأَحَدِهِمْ بِمَسْكِنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ بِمَنْزِلِهِ كَانُ فِي الدُّنْيَا). [خ/٢٤٤٠].  
□ وفي رواية: (أهدى بمنزله في الجنة).  
[خ/٦٥٣٥].

(١) (النجوى) هي المحادثة سراً، والمراد: ما يقع بين الله تعالى وبين عبده يوم القيامة.

(٢) (كنفه) أي ستره وحفظه.

(٣) (كذبوا على ربهم) بنسبة الشريك والولد له.

(٤) (بقنطرة): الذي يظهر أنها طرف الصراط مما يلي الجنة.

(٥) (يتقاصون) المراد به تتبع ما بينهم من المظالم وإسقاط بعضها ببعض.

(٦) (الجلحاء): هي الجماء التي لا قرن لها.

(٧) (إلا كما تضارون): معناه: لا تضارون أصلاً.

(٨) (أي فل) معناه يا فلان: وهو ترخيم على خلاف القياس.

(٩) (أسودك) أي أجعلك سيئاً على غيره.

تَرَأْسُ<sup>(١)</sup> وَتَرْبَعُ<sup>(٢)</sup>؟ فَيَقُولُ: بَلَى. قَالَ فَيَقُولُ: أَفَطَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَّ فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍّ! أَلَمْ أُكْرِمَكَ، وَأَسَوَّدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَحَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَاسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. أَيُّ رَبِّ! فَيَقُولُ: أَفَطَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي. ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ. وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ. فَيَقُولُ: هَهْنَا إِذَا<sup>(٤)</sup>. قَالَ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الْآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ. وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ. وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي. فَتَنْطِقُ فِخْذَهُ وَلَحْمَهُ وَعِظَامَهُ بِعَمَلِهِ. وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ<sup>(٥)</sup> مِنْ نَفْسِهِ. وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ. وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ). [٢٩٦٨م].

١٦٩ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ

(١) (ترأس) أي تكون رئيس القوم وكبيرهم.

(٢) (تربع) أي تأخذ المربع الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة، وهو ربعها. ومعناه ألم أجعلك رئيساً مطاعاً. قال القاضي: عندي أن معناه تركتك مستريحاً لا تحتاج إلى مشقة وتعب. من قولهم: اربع على نفسك، أي ارفق بها.

(٣) (فإني أنساك كما نسيتني) أي أمنعك الرحمة كما امتنعت من طاعتي.

(٤) (ههنا إذا) معناه قف ههنا حتى يشهد عليك جوارحك، إذ قد صرت منكراً.

(٥) (ليعذر) من الإعذار. والمعنى ليزيل الله عذره من قيل نفسه بكثرة ذنوبه وشهادة أعضائه عليه، بحيث لم يبق له عذر يتمسك به. [وانظر شرح ١٧٠].

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَحَّكَ فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَصَحَّكَ؟) قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (مِنْ مُحَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ. يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَلَمْ تُجْرِنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ يَقُولُ: بَلَى. قَالَ فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي. قَالَ فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا. وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهَدَاءَ. قَالَ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ. فَيَقَالُ لِأَرْكَانِهِ<sup>(٦)</sup>: انْطِقِي. قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ. قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ. قَالَ فَيَقُولُ: بَعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا. فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أَتَاضِلُ<sup>(٧)</sup>). [٢٩٦٩م]. ○ [وانظر: ٢٨٨٢ أول ما يقضى في الدماء] ○ [وانظر: ٢٧٦٤ في التحلل من المظالم] ○ [وانظر: ١٤٣٧ في الوقوف بين يدي الله تعالى]

### ١٣ - باب: المرور على الصراط

١٧٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: (هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ). قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ<sup>(٨)</sup> لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ). قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَإِنَّكُمْ تَرُونَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ<sup>(٩)</sup>)، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ،

(٦) (لأركانها) أي: جوارحه.

(٧) (أتاضل) أي: أدافع وأجادل.

(٨) (هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر) المعنى: هل تضارون غيركم في حالة الرؤية بزحمة أو مخالفة في الرؤية أو غيرها لخفائه، كما تفعلون أول ليلة من الشهر.

(٩) (فإنكم ترونه كذلك) معناه تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وزوال الشك والمشقة والاختلاف.

فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ  
يَعْبُدُ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ<sup>(١)</sup>،  
وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ  
فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا  
رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا  
حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا فَإِذَا آتَانَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ،  
فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ:  
أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ،  
وَيُضْرَبُ جِسْرُ جَهَنَّمَ<sup>(٢)</sup>، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ<sup>(٣)</sup>، وَدَعَاءُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ:  
اللَّهِمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ. وَبِهِ كَلَالِيْبٌ مِثْلُ شَوْكِ  
السَّعْدَانِ<sup>(٤)</sup>، أَمَا رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ).  
قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فِيئَهَا مِثْلُ  
شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهَا لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا  
إِلَّا اللَّهُ، فَتَخَطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، مِنْهُمْ  
الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ<sup>(٥)</sup> وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدُلُ<sup>(٦)</sup>)، ثُمَّ  
يَنْجُو، حَتَّى إِذَا فَرَعَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ

(١) (الطواغيت) هو جمع طاغوت. قال الليث  
وأبو عبيدة والكسائي وجماهير أهل اللغة:  
الطاغوت كل ما عبد من دون الله تعالى. قال  
الواحدي: الطاغوت يكون واحداً وجمعاً.  
ويؤنث ويذكر.

(٢) (ويضرب جسر جهنم) معناه يمد الصراط عليها.  
(٣) (فأكون أول من يجيز) معناه يكون أول من  
يمضي عليه ويقطعه.

(٤) (كلاليب مثل شوك السعدان) أما الكلاليب فجمع  
كلوب، وهي حديدة معطوفة الرأس، يعلق فيها  
اللحم، ويقال لها أيضاً: كلاب. وأما السعدان فهو  
نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب.

(٥) (الموبق بعمله) أي الهالك.

(٦) (المخردل) قيل: المصروع، وقيل: المجازي.

فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيُعْطِي اللَّهُ  
مِنْ عُهْدٍ وَمَوَاقِيقَ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهُ، فَيَقْرُبُهُ  
إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا سَكَتَ مَا  
شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبِّ أَدْخِلْنِي

(٧) (امتحشوا) معناه: احترقوا.

(٨) (نبات الحبة في حميل السيل) الحبة هي بزور  
البقول والعشب، تنبت في البراري وجوانب  
السيول. وجمعها حَبَب. وحميل السيل ما جاء به  
السيل من طين أو غثاء، ومعناه محمول السيل.  
والمراد التشبيه في سرعة النبات وحسنه وطراوته.  
(٩) (قشبي ريحها وأحرقني ذكاؤها) قشبي معناه  
سَمَنِي وَأَذَانِي وَأَهْلِكُنِي. وأما ذكاؤها فمعناه  
لهبها واشتعالها وشدة وهجها.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: (هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا). قُلْنَا: لَا، قَالَ: (فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا). ثُمَّ قَالَ: (يُنَادِي مُنَادٍ: لِيَذْهَبَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدَ اللَّهَ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، وَعَبْرَاتٌ<sup>(١)</sup> مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ<sup>(٢)</sup>، فَيَقَالُ لِلْيَهُودِ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ اللَّهُ صَاحِبَهُ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيَقَالُ: أَشْرَبُوا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ. ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ اللَّهُ صَاحِبَهُ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا. فَيَقَالُ: أَشْرَبُوا، فَيَتَسَاقَطُونَ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْسِبُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ،

(١) (غبرات) أي بقايا.

(٢) (كأنها سراب) السراب ما يترأى للناس في الأرض القفر والقاع المستوي وسط النهار في الحر الشديد لامعاً مثل الماء يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاء لم يجده شيئاً.

الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَوْ لَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهُ، وَيَلِكْ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالْدُخُولِ فِيهَا، فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّى، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّى، حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ، فَيَقُولُ لَهُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا. قَالَ عطاء: وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُعَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: (هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَفِظْتُ: (مِثْلُهُ مَعَهُ).

[خ ٦٥٧٣، ٦٥٧٤ (٨٠٦)، م ١٨٢م].

□ ولفظ مسلم - وهو رواية عند البخاري - (فَيُضْرَبُ الصُّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأَمْتِي أَوْلَ مَنْ يُجِيزُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرَّسُلُ وَدَعْوَى الرَّسْلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ...).

[خ ٨٠٦].

□ وفيها عند البخاري: (هل تمارون في القمر... فهل تمارون في الشمس...).

□ وفي رواية لهما: (ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد، ويبقى رجل...).

[خ ٧٤٣٧].

□ وفي رواية لمسلم: (إنَّ أَدْنَى مَفْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ).

١٧١ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ:

وَأِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ، فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيَجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ). قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ: (مَدْحَضَةٌ مَزَلَةٌ<sup>(١)</sup>)، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيبٌ<sup>(٢)</sup>)، وَحَسَكَةٌ مَقْلُطْحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عَقِيفَاءُ، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرِّقِ وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ<sup>(٣)</sup>)، فَتَاجٌ مُسَلَّمٌ وَتَاجٌ مَخْدُوشٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ<sup>(٤)</sup>)، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا،

فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاسِدَةً فِي الْحَقِّ قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ، وَإِذَا<sup>(٥)</sup> رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَّوْا، فِي إِخْوَانِهِمْ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا، كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، وَيُحْرِمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ، وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرَجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَأَقْرُؤُوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا﴾ [النساء: ٤٠]. (فَيَسْمَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ أَمْتَحَشُوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبَتُونَ فِي حَافَتِيهِ كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ، إِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَحْضَرَ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ، فَيُخْرِجُونَ كَأَنَّهُمُ اللُّؤْلُؤُ، فَيَجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْحَوَاتِيمَ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ:

(٥) قال القاضي عياض: الصواب بغير «واو» وكذا

جاء في مسلم.

(١) مدحضة مزلة) هما بمعنى واحد، وهو الموضع الذي تزل فيه الأقدام ولا تستقر.

(٢) خطاطيف وكلاليب) هما بمعنى، وسبق شرح كلاليب. [ج ١٧٠].

(٣) وكأجاويد الخيل والركاب) من إضافة الصفة إلى الموصوف. قال في النهاية: الأجاويد جمع أجواد، وهو جمع جواد، وهو الجيد الجري من المطي. والركاب أي الإبل، واحداها راحلة من غير لفظها. فهو عطف على الخيل. والخيل جمع الفرس من غير لفظه.

(٤) فجاج مسلم، وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم) معناه أنهم ثلاثة أقسام: قسم يسلم فلا يناله شيء أصلاً. وقسم يخذش ثم يرسل فيخلص. وقسم يكردس ويلقى فيسقط في جهنم. قال في النهاية: وتكدر الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط.

(١) (مدحضة مزلة) هما بمعنى واحد، وهو الموضع الذي تزل فيه الأقدام ولا تستقر.

(٢) (خطاطيف وكلاليب) هما بمعنى، وسبق شرح كلاليب. [ج ١٧٠].

(٣) (وكأجاويد الخيل والركاب) من إضافة الصفة إلى الموصوف. قال في النهاية: الأجاويد جمع أجواد، وهو جمع جواد، وهو الجيد الجري من المطي. والركاب أي الإبل، واحداها راحلة من غير لفظها. فهو عطف على الخيل. والخيل جمع الفرس من غير لفظه.

(٤) (فجاج مسلم، وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم) معناه أنهم ثلاثة أقسام: قسم يسلم فلا يناله شيء أصلاً. وقسم يخذش ثم يرسل فيخلص. وقسم يكردس ويلقى فيسقط في جهنم. قال في النهاية: وتكدر الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط.

هُؤُلَاءِ عَتَقَاءُ الرَّحْمَنِ، أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ).

□ ولفظ مسلم: (قالوا: يَا رَبَّنَا، فَارْقَنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرًا مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ) وفيه (فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالْبُرْقِ...).

□ وفي رواية (مثل ما بين المدينة وعمّان).

□ وفي رواية: (ما بين لابتي حوضي) (١).

١٧٤ - (ق) عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (أَنَا فَرَطُكُمْ) (٢) عَلَى الْحَوْضِ).

□ زاد مسلم: (فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! أَعْظَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا. فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا! أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَايَ. فَلَا أَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدْقُ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ.

□ (ق) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونَنِي، ثُمَّ يَحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ). قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ مِنَ سَهْلِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، لَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا: (فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سَحَقًا سَحَقًا) (٣) لِمَنْ غَيْرَ بَعْدِي).

□ زاد مسلم: (فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! أَعْظَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا. فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا! أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَايَ. فَلَا أَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدْقُ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ.

#### ١٤ - باب: ما جاء في الحوض

١٧٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِبْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا).

□ (ق) عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنِّي

عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤَخِّدُ نَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيَقَالُ: هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ،

□ زاد مسلم (وزواياه سواء) وفيه: (وماؤه أبيض من الورك).

١٧٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ).

(١) (لابتي حوضي) أي ناحيته.

(٢) (أنا فرطكم على الحوض) قال أهل اللغة: الفرط والفرارط هو الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء. فمعنى فرطكم على الحوض، سابقكم إليه كالمهييء له.

□ وعند مسلم: (ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة).

□ وعنده: (تُرى فيه أباريق الذهب والفضة

(٣) (سحقا سحقا) أي بُعداً بعداً.



حَوْضِي، كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ). ○ [طرفه: ١٨٨] [خ ٢٣٦٧م، ٢٣٠٢م].

١٨١ - (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضِ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ أَحْتَلِجُوا<sup>(٤)</sup> دُونِي، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي؟ فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ).

□ زاد في رواية لمسلم: (آنيته عدد النجوم). [طرفه: ٢٣٠].

١٨٢<sup>(٥)</sup> - (خ) عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَرِدُ عَلَى الْحَوْضِ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَيَحْلَوُونَ<sup>(٦)</sup> عَنْهُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ أَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْفَهْقَرَى).

١٨٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِي: (إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ. أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ

(٣) (كما تذاذ الغريبة..). معناه: كما يذود الساقى الناقة الغريبة عن إبله، إذا أرادت الشرب مع إبله. ومعنى أذود: أطرده.

(٤) (اختلجوا) أي اقتطعوا.

(٥) وجاء معلقاً برقم (٦٥٨٥): عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَيَجْلُونَ عَنِ الْحَوْضِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ. إِنَّهُمْ أَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْفَهْقَرَى).

(٦) (يحلون): يطردون.

وَاللَّهُ مَا بَرِحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ). فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفَتَنَ عَنْ دِينِنَا. [خ ٦٥٩٣م، ٢٢٩٣م].

١٧٧ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ)<sup>(١)</sup>. □ زاد مسلم: (فيه أباريق كنجوم السماء، من ورده فشرب منه لم يظماً بعدها أبداً). [خ ٦٥٧٧م، ٢٢٩٩م].

١٧٨ - (ق) عَنْ حَارِثَةَ بِنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَوْضَ فَقَالَ: (كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ). فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ: الْأَوَانِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ: (تَرَى فِيهِ الْآيَةَ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ). [خ ٦٥٩١م، ٦٥٩٢م، ٢٢٩٨م].

١٧٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَيُرْفَعَنَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ<sup>(٢)</sup> دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ). [خ ٦٥٧٦م، ٦٥٧٥م، ٢٢٩٧م].

١٧٩م - (م) عن حذيفة عن النبي ﷺ مثله. وهو عند البخاري معلق. [خ ٦٥٧٦م، ٢٢٩٧م].

١٨٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأُدُودَنَّ رِجَالاً عَنِ

(١) قال في «المعالم الأثيرة» لمحمد محمد حسن شراب: هما اليوم قريتان في شرقي الأردن تقعان شمال غربي مدينة معان، على بعد اثنين وعشرين كيلاً.

(٢) (ليختلجن) أي ينزعون أو يجذبون مني.

عَلَيَّ مِنْكُمْ . فَوَاللَّهِ لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ . فَلَأَقُولَنَّ : أَيُّ رَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي . فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ . مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَغْقَابِهِمْ) . [٢٢٩٤م]

١٨٤ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ ، وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ . وَالْجَارِيَةُ تَمْشُطُنِي . فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (أَيُّهَا النَّاسُ ! ) فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ : اسْتَأْخِرِي عَنِّي . قَالَتْ : إِنَّمَا دَعَا الرَّجَالَ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءَ . فَقُلْتُ : إِنِّي مِنَ النَّاسِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنِّي لَكُمْ فَرْطٌ عَلَى الْحَوْضِ . فَإِيَّايَ ! لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيَذُبُّ عَنِّي كَمَا يُذِبُّ الْبَعِيرُ الضَّالُّ . فَأَقُولُ : فِيمَ هَذَا؟ ) فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ . فَأَقُولُ : (سُحْقًا) . [٢٢٩٥م]

□ وفي رواية: فقالت لماشطتها: كُفِّي رَأْسِي .

١٨٥ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا آيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَأَنْبِيئُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا . أَلَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلَمَةِ<sup>(١)</sup> الْمُصْحِحَةِ . آيَةُ الْجَنَّةِ<sup>(٢)</sup> مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ

(١) (ألا في الليلة المظلمة) بتخفيف ألا، وهي التي للاستفتاح . وخص الليلة المظلمة المصححة لأن النجوم ترى فيها أكثر . والمراد بالمظلمة التي لا قمر فيها، مع أن النجوم طالعة . فإن وجود القمر يستر كثيراً من النجوم .

(٢) (آية الجنة) ضبطه بعضهم برفع آية وبعضهم بنصبها . وهما صحيحان . فمن رفع فخير مبتدأ

آخِرَ مَا عَلَيْهِ . يَشْحُبُ<sup>(٣)</sup> فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ . مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ . عَرَضُهُ مِثْلُ طَوْلِهِ . مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ<sup>(٤)</sup> . مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنْ اللَّبَنِ . وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ) . [٢٣٠٠م]

١٨٦ - (م) عَنْ ثُوْبَانَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي<sup>(٥)</sup> أَذُودُ النَّاسِ لِأَهْلِ الْيَمَنِ<sup>(٦)</sup> . أَضْرِبُ بِعِصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ عَلَيْهِمْ<sup>(٧)</sup> . فَسُئِلَ عَنْ عَرَضِهِ فَقَالَ : (مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ) . وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ : (أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ . يَعْثُ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمْدَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ . أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرِقٍ) . [٢٣٠١م]

□ وفي رواية: (أنا يوم القيامة عند عقر حوضي) .

١٨٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ

محذوف، أي هي آية الجنة . ومن نصب فبإضمار أعني أو نحوه .

(٣) (يشخب) الخاء مضمومة ومفتوحة . والشخب السيلان . وأصله ما خرج من تحت يد الحالب عند كل غمزة وعصرة لضرع الشاة .

(٤) (ما بين عمان إلى أيلة): «عمان» عاصمة الأردن الآن، وأيلة هي مدينة العقبة اليوم . [المعالم الأثرية . لشراب]

(٥) (لعقر حوضي) هو موقف الإبل من الحوض، إذا وردته . وقيل: مؤخره .

(٦) (أذود الناس لأهل اليمن) . معناه أطردهم الناس عنه غير أهل اليمن . وهذه كرامة لأهل اليمن في تقديمهم في الشرب منه، مجازاة لهم بحسن صنيعهم وتقديمهم في الإسلام . والأنصار من اليمن . فيدفع غيرهم حتى يشربوا، كما دفعوا في الدنيا عن النبي ﷺ أعداءه والمكروهات .

(٧) (يرفض عليهم) يسيل عليهم .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَلَا إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. وَإِنَّ بَعْدَ مَا بَيْنَ طَرْفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ. كَأَنَّ الْأَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومُ). [م٢٣٠٥].

مِنْكُمْ فَلَا يَصْلُونَ. فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي. فَيُجِيبُنِي مَلَكٌ فَيَقُولُ: وَهَلْ تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ؟. [طرفه: ١٨٠].

١٨٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَنِ. لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ. وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ. وَلَا يَبَيْتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الشُّجُومِ. وَإِنِّي لِأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَتَعْرِفُنَا؟ قَالَ: (نَعَمْ). تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ. لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ). [م٢٤٨م]

□ [وانظر: ٢١٧، ١٣٩٨، ٢٨٢٨، ٣٥٠٩].

١٥ - باب: ذكر الميزان

□ وزاد في رواية: (وَلْيَصِدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ

### الفضل الثالث

## أحاديث في الجنة والنار

١ - باب: (حجبت الجنة بالمكاره)

١٩٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ). [خ٦٤٨٧، م٢٨٢٣].

□ ولفظ مسلم: (حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ).

٣ - باب: قرب الجنة والنار

١٩٣ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكٍ نَعْلِيهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ)<sup>(١)</sup>. [خ٦٤٨٨].

١٩١ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ. وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ). [م٢٨٢٢].

(١) قال ابن الجوزي: معنى الحديث: أن تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة، والنار كذلك؛ بموافقة الهوى وفعل المعصية.

٢ - باب: رؤية الإنسان مقعده من الجنة والنار

١٩٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

## ٤ - باب: (تحتاج الجنة والنار)

١٩٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهِمْ. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مَنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلُؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلَا تَمْتَلِيءُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ <sup>(١)</sup> فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ <sup>(٢)</sup>، فَهَنَالِكَ تَمْتَلِيءُ وَيُزَوَّى <sup>(٣)</sup> بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ ﷻ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ: فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا). [خ ٤٨٥٠، (٤٨٤٩)، ٢٨٤٦م].

□ وفي رواية للخاري: (اختصمت الجنة والنار) وفيها (وإنه ينشئ للنار من يشاء، فيلقون فيها، فتقول: هل من مزيد، ثلاثاً، حتى يضع فيها قدمه فتمتليء، ويرد بعضها إلى بعض، وتقول: قط قط قط). [خ ٧٤٤٩].

□ وفي رواية لمسلم: (وقالت الجنة: فمالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطتهم <sup>(٤)</sup>)

(١) قال الإمام البغوي رحمته الله: القدم والرجل المذكوران في هذا الحديث من صفات الله تعالى المنزه عن التكييف والتشبيه، فالإيمان بها فرض، والامتناع عن الخوض فيها واجب [شرح السنة ٢٥٧/١٥].

(٢) (قط. قط) معنى قط حسي. أي يكفي هذا.

(٣) (يزوي) يضم بعضها إلى بعض، فتجتمع وتلتقي على من فيها.

(٤) (سقطهم) ضعفاؤهم والمحقرين منهم.

وَعَرَّتْهُمْ؟ <sup>(٥)</sup>). وفيها (ولكل واحدة منكما ملؤها).

١٩٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اِخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ) فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. إِلَى قَوْلِهِ: (وَلِكُلِّكُمْ عَلَيَّ مَلُؤُهَا) وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ. [٢٨٤٧م].

## ٥ - باب: عامة أهل الجنة وعامة أهل النار

١٩٦ - (ق) عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجِدِّ <sup>(٦)</sup> مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ). [٥١٩٦، ٢٧٣٦م].

١٩٧ - (خ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَأَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ). [خ ٣٢٤١].

١٩٨ - (م) عَنْ عِيَّاصِ بْنِ حِمَارٍ الْمَجَاشِعِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: (أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُم مَّا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي، يَوْمِي هَذَا. كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ <sup>(٧)</sup> عَبْدًا،

(٥) (غرتهم) أي البله الغافلون، الذين ليس لهم فتك وحذق في أمور الدنيا.

(٦) (أصحاب الجدد): المراد أصحاب الحظ في الدنيا والغنى والوجاهة بها.

(٧) (كل مال نحلته عبداً حلال) في الكلام حذف. أي قال الله تعالى: كل مال إلخ. ومعنى نحلته أعطيته. أي كل مال أعطيته عبداً من عبادي فهو =

حَلَالٌ. وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ<sup>(١)</sup>. وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ<sup>(٢)</sup> عَنْ دِينِهِمْ. وَحَرَمْتَ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ. وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا. وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ<sup>(٣)</sup>، عَرَبِيَّهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ<sup>(٥)</sup>. وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ<sup>(٦)</sup>، تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانًا. وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا. فَقُلْتُ: رَبِّ! إِذَا يَثْلَعُوا رَأْسِي<sup>(٧)</sup> فَيَدْعُوهُ خُبْرَةً. قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا

= له حلال. والمراد إنكار ما حرموا على أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامي وغير ذلك. وأنها لم تَصِرْ حراماً بتحريمهم. وكل مال ملكه العبد فهو له حلال حتى يتعلق به حق.

(١) حنفاء كلهم) أي مسلمين.

(٢) (اجتالتهم) أي استخفوهم فذهبوا بهم، وأزالوهم عما كانوا عليه، وجالوا معهم في الباطل.

(٣) (فمقتهم) المقت أشد البغض. والمراد بهذا المقت والنظر، ما قبل بعثة رسول الله ﷺ.

(٤) (إلا بقايا من أهل الكتاب) المراد بهم الباقون على التمسك بدينهم الحق، من غير تبديل.

(٥) (إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك) معناه لأمتحك بما يظهر منك من قيامك بما أمرتك به من تبليغ الرسالة، وغير ذلك من الجهاد في الله حق جهاده، والصبر في الله تعالى، وغير ذلك. وأبتلي بك من أرسلتك إليهم. فمنهم من يظهر إيمانه ويخلص في طاعته، ومن يتخلف وينابذ بالعداوة والكفر، ومن ينافق.

(٦) (كتاباً لا يغسله الماء) معناه محفوظ في الصدور لا يتطرق إليه الذهاب، بل يبقى على مر الزمان.

(٧) (إذا يثلعوا رأسي) أي يشدخوه ويشجوه.

□ زاد في رواية: (وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ). وقال في حديثه: (وهم فيكم تبعاً لا يبعون أهلاً ولا مالا). فقلت: فيكون ذلك يا أبا عبد الله<sup>(١٣)</sup>؟ قال: نعم، والله لقد أدركتهم في الجاهلية، وإن الرجل ليرعى على الحيي، ما به إلا وليدتهم يطؤها.

(٨) (نُزِكَ) أي نعينك.

(٩) (لا زبر له) أي لا عقل له يزبره ويمنعه مما لا ينبغي.

(١٠) (لا يتبعون) مخفف ومشدد من الاتباع. أي يتبعون ويتبعون. وفي بعض النسخ: يتبعون أي يطلبون.

(١١) (والخائن الذي لا يخفى له طمع) معنى لا يخفى لا يظهر.

(١٢) (الشنظير) فسره في الحديث بأنه الفحاش، وهو السيء الخلق.

(١٣) أبو عبد الله: هو مطرف بن عبد الله، والقائل له: قتادة.

١٩٩ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ : (اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ . وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ) . [م٢٧٣٧] .

٢٠٠ - (م) عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : كَانَ لِمُطَّرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ . فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا . فَقَالَتِ الْأُخْرَى : جِئْتُ مِنْ عِنْدِ فُلَانَةٍ؟ فَقَالَ : جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . فَحَدَّثَنَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءَ) . [وإنظر: ٣٠٧٧] . [م٢٧٣٨] .

### ٦ - باب: في نعيم الجنة وعذاب النار

٢٠١ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ النَّارِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً<sup>(١)</sup> . ثُمَّ يُقَالُ : يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ : لَا . وَاللَّهِ! يَا رَبِّ! وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا<sup>(٢)</sup> فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ . فَيُقَالُ لَهُ : يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ : لَا . وَاللَّهِ! يَا رَبِّ! مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ . وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ) . [م٢٨٠٧] .

### ٧ - باب: ينادى (خلود فلا موت)

٢٠٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يُؤْتَى بِالْمَوْتِ

كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ<sup>(٣)</sup> ، فَيُنَادِي مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَسْرُبُونَ<sup>(٤)</sup> وَيَنْظُرُونَ ، فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . هَذَا الْمَوْتُ ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَهُ . ثُمَّ يُنَادِي : يَا أَهْلَ النَّارِ ، فَيَسْرُبُونَ وَيَنْظُرُونَ ، فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، هَذَا الْمَوْتُ ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَهُ ، فَيَذْبَحُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ - وَهُؤْلَاءِ فِي غَفْلَةٍ أَهْلُ الدُّنْيَا - وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مریم: ٣٩] . [خ٤٧٣٠م ، ٢٨٤٩م] .

٢٠٣ - (ق) عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ يُذْبَحُ ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ ، فَيَزِدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ ، وَيَزِدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ) . [خ٦٥٤٨م ، ٦٥٤٤م] ، [م٢٨٥٠م] .

□ وفي رواية لمسلم: (كل خالد فيما هو فيه) .

٢٠٤ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ ، وَلِأَهْلِ النَّارِ : يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ) . [خ٦٥٤٥م] .

(٣) (أملح) هو الذي فيه بياض وسواد، وبياضه أكثر .

(٤) (يسربون) أي يرفعون رؤوسهم إلى المنادي .

(١) (صبغة) أي يغمس غمسة .

(٢) (البؤس): الشدة .

## الفصل الرابع

## عذاب أهل النار

## ١ - باب: شدة حر نار جهنم

٢٠٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، قَالَ: (فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا). [خ ٣٢٦٥، م ٢٨٤٣].

٢٠٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَشْتَكَبَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلِ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي السَّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ)<sup>(١)</sup>. [خ ٣٢٦٥، م ٥٣٧، ٦١٧].

□ وعند مسلم: (فهو أشد...). [طرفه: ٧٤٨].

٢٠٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرُؤُنَهَا). [٢٨٤٢م].

٢٠٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (تَذَرُونَ مَا هَذَا؟) قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا. فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا). [٢٨٤٤م].

(١) (الزمهرير): شدة البرد.

(٢) (وجبة) الوجبة: صوت الوقعة والهدية.

□ زاد في رواية: (فسمعتم وجبتها).

## ٢ - باب: قول النار: (هل من مزيد)

٢٠٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ وَعَزَّتْكَ، وَيُزَوِّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ). [خ ٦٦٦١، م ٤٨٤٨، ٢٨٤٨].

□ وزاد في رواية لهما: (وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ، حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ). [خ ٧٣٨٤].

□ وفيها عند البخاري: (فتقول: قد، قد).

□ وفي رواية لمسلم: (يَبْقَى فِي الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ). [وانظر: ١٩٤].

## ٣ - باب: بيان حال الكافر في النار

٢١٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ). [خ ٦٥٥١، م ٢٨٥٢].

□ وفي رواية لمسلم: (ما بين منكبي الكافر في النار...).

٢١١ - (م) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ).

(٣) انظر شرح الحديث ١٩٤.

أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقَالُ لَهُ: قَدْ كُنْتَ سئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ). [خ ٦٥٣٨م].

□ وفي رواية لمسلم: (فَيَقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ).

٢١٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ، يَغْلِي دِمَاغَهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ).

٢١٦ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ. وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغَهُ). □ [وانظر: ٣٢٦٣ بشأن أبي طالب] [٢١٢م].

#### ٥ - باب: قوم ارتدوا على أذبارهم

٢١٧ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ<sup>(٤)</sup> إِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ، فَقَالَ: هَلُمَّ، فَقُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أذْبَارِهِمُ الْفُهْقَرَى. ثُمَّ إِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ، فَقَالَ: هَلُمَّ، قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أذْبَارِهِمُ الْفُهْقَرَى، فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعْمِ<sup>(٥)</sup>). □ [وانظر في الباب: ١٥٢، ١٧٦، ١٧٩، ١٨١، ١٨٤، ١٨٨، ٢٣٠] [خ ٦٥٨٧م].

[خ ٦٥٨٧م].

(٤) (نائم) الذي في جمع الحميدي: قائم (٢٤٣٤).

(٥) (همل النعم): الإبل بلا راع، والمراد: لا ينجو إلا القليل.

وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ<sup>(١)</sup>. وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوتِهِ<sup>(٢)</sup>. [م ٢٨٤٥م].

٢١٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ضُرْسُ الْكَافِرِ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ، مِثْلُ أُحُدٍ. وَغَلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ). [م ٢٨٥١م].

#### ٤ - باب: أهون أهل النار عذاباً

٢١٣ - (ق) عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ، تَوَضَّعَ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةً، يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغَهُ).

□ زاد في رواية للبخاري: (كما يغلي المرجل بالقمقم)<sup>(٣)</sup>. [خ ٦٥٦٢م].

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ. يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغَهُ. كَمَا يَغْلِي الْمَرْجُلُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا. وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا).

٢١٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا. فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي). [خ ٦٥٥٧م (٣٣٣٤)، م ٢٨٠٥م].

□ وفي رواية لهما: (يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا،

(١) (إلى حجرتة) هي معقد الإزار والسراويل.

(٢) (ترقوته) هي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق.

(٣) (كما يغلي المرجل بالقمقم) المرجل: قدر من نحاس. والقمقم: من آتية العطار، إناء ضيق الرأس يسخن فيه الماء.



## الفصل الخامس

### صفة الجنة وبيان أهلها

#### ١ - باب: أول من يقرع باب الجنة

٢١٨ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ).

□ وفي رواية: (أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ. لَمْ يُصَدَّقْ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ. وَإِنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيًّا مَا يُصَدِّقُهُ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ). [١٩٦م].

٢١٩ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَأَسْتَفْتِحُ. فَيَقُولُ الْحَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ. فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ). ○ [وانظر: ١١٧٦، ١١٧٧]. [١٩٧م].

#### ٢ - باب: نعيم الجنة لم يخضر على قلب بشر

٢٢٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ: مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا، بَلْهُ<sup>(١)</sup> مَا أُظْلِعْتُمْ عَلَيْهِ). ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]. [خ: ٤٧٨٠ (٣٢٤٤)، م: ٢٨٢٤م].

□ وفي رواية للبخاري: قرأ أبو هريرة (قُرَاتٍ أَعْيُنٍ). [خ: ٤٧٧٩م].

(١) (بله ما اطلعتم عليه) معناه: دع عنك ما اطلعتم عليه، فالذي لم يطلعكم عليه أعظم.

٢٢١ - (م) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ. حَتَّى انْتَهَى. ثُمَّ قَالَ ﷺ: فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: (فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ) ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (١٦) فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦، ١٧]. ○ [وانظر: ١٨٥٦ - ١٨٥٨]. [م: ٢٨٢٥م].

#### ٣ - باب: شجرة في الجنة ظلها مائة عام

٢٢٢ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّايِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا).

٢٢٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّايِبُ الْجَوَادِ الْمُضْمَرِ<sup>(٢)</sup> السَّرِيعِ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا). [خ: ٦٥٥٣م، م: ٢٨٢٨م].

٢٢٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّايِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَوَظَلَّ تَمْدُودٌ﴾ [الواقعة: ٣٠]). [خ: ٣٢٥٢م، م: ٢٨٢٦م].

(٢) (المضمر) الذي أعد للسياق.

□ ولم يذكر مسلم الآية. وزاد في رواية له: (لا يقطعها).

□ زاد البخاري: (وَلَقَابُ قَوْسٍ <sup>(١)</sup> أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرَبُ).

٢٢٥ - (خ) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا). [خ ٣٢٥١].

#### ٤ - باب: سوق الجنة

٢٢٦ - (م) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ فَتَهُبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُو فِي وَجُوهِهِمْ وَيَثَابِهِمْ. فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا. فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ ازدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا. فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ: وَاللَّهِ! لَقَدْ ازدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا. فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللَّهِ! لَقَدْ ازدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا). [م ٢٨٣٣].

#### ٥ - باب: صفة خيام الجنة

٢٢٧ - (ق) عَنِ أَبِي موسى الأشعري أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (الْحَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ). [خ ٢٢٤٣، ٢٨٣٨].

□ ولفظ مسلم: (إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَحَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا سِتُونَ مِيلاً، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمْ

الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا).

□ وفي رواية لهما: (ستون ميلاً).

□ وفي رواية للبخاري: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ حَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرُونَ الْآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ، وَجَنَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ، آيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ كَذَا، آيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَيَبْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءَ الْكَبِيرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ). [طرفه: ٢٥٧] [خ ٤٨٧٩، ٤٨٨٠].

#### ٦ - باب: ما في الدنيا من أنهار الجنة

٢٢٨ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (سَيْحَانٌ وَجِيحَانٌ، وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ). [م ٢٨٣٩]. □ [وانظر: ٣٢٦٨، وحاشية ٣٢٦٩] □ [وانظر: ١٨٦١ أنهار الجنة]

#### ٧ - باب: نهر الكوثر

٢٢٩ - (خ) عَنِ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: (أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ، حَافَتَاهُ قَبَابُ اللَّوْلُؤِ مُجَوَّفًا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْثَرُ). [خ ٤٩٦٤، (٣٥٧٠)].

□ وفي رواية: (بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ، حَافَتَاهُ قَبَابُ الْأَدْرِ الْمُجَوَّفِ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْثَرُ، الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، فَإِذَا طِينُهُ، أَوْ طَيْبُهُ، مِسْكٌ أَدْفَرٌ). شَكَّ هُدْبَةُ. □ [طرفه: ٣٢٦٩] [خ ٦٥٨١].

٢٣٠ - (م) عَنِ أَنَسِ؛ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، إِذْ أَعْفَى إِعْفَاءً. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مَتَبِّسِّمًا. فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا

(١) (ولقَاب قوس) أي قدر قوس، والقاب: ما بين المقض والسية.

رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (أُنزِلَتْ عَلَيَّ سُورَةٌ). فَقَرَأَ ﴿يَسْمُ اللَّهُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ ۝ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ ۝ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْسِرْ ۝ إِنَّكَ شَانِتُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝﴾ [الكوثر] ثُمَّ قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْكُوثَرُ؟) فَقُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي ﷻ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ. هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ. فَيُخْتَلَجُ<sup>(١)</sup> الْعَبْدُ مِنْهُمْ. فَأَقُولُ: رَبِّ! إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي. فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحَدَثْتَ بَعْدَكَ).

[٤٠٠م].

□ وفي رواية: (نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي ﷻ فِي الْجَنَّةِ، عَلَيْهِ حَوْضٌ)<sup>(٢)</sup>.

□ وفي رواية: بين أظهرنا في المسجد.

وقال: (ما أحدثت بعدك). [طرف: ١٨١]

□ [وانظر: ٥٣٦، ٥٣٧].

## ٨ - باب: أبواب الجنة ودرجاتها

٢٣١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ). فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَيَّ مِنْ دُعِيٍّ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ صَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ

تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟. قَالَ: (نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ).

[خ ١٨٩٧، ١٠٢٧م].

□ وفي رواية لهما: (مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ: أَيُّ فُلٍ<sup>(٣)</sup> هَلُمَّ). قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ).

[خ ٢٨٤١].

□ وللبخاري: (مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ...).

[خ ٣٦٦٦].

□ [وانظر: ١٤٨٩ باب الريان] □ [وانظر: ٧٣٠، ١٨٦١، ١٨٦٢ في درجات الجنة والفردوس والعرش]

## ٩ - باب: صفة زرع الجنة

٢٣٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: (أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الرِّزْعِ، فَقَالَ لَهُ: أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُزْرَعَ، قَالَ: فَبَدَّرَ، فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتَهُ وَأَسْتَوَاؤُهُ وَأَسْتَحْصَادُهُ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ). فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ، فَضَحَكَ النَّبِيُّ ﷺ.

[خ ٢٣٤٨].

## ١٠ - باب: أول زمرة تدخل الجنة

٢٣٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ

(٣) (أي فل) معناه أي فلان.

(٤) (لا توى عليه) أي لا هلاك.

(١) (فيختلج) أي يتنزع ويقطع.

(٢) (الذي في جمع الحميدي «حوضي» (١١٧٧)).

عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ  
عَلَى أَشَدِّ كُوكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا  
يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوِّطُونَ، وَلَا يَتْفَلُونَ وَلَا  
يَمْتَخِطُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الْذَهَبُ، وَرَشْحُهُمُ  
الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ<sup>(١)</sup> - الْأَلْنَجُوجُ، عُوْدُ  
الطَّيْبِ - وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ، عَلَى خَلْقِي  
رَجُلٌ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُّونَ  
ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ). [خ: ٣٢٢٧، (٣٢٤٥) م: ٢٨٣٤م].

□ وفي رواية لهما: (.. لِكُلِّ أَمْرِيٍّ  
رُؤُوسَاتٍ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ، يُرَى مَخُّ سَوْقِهِنَّ  
مِنْ وَرَاءِ الْعِظَمِ وَاللَّحْمِ) زاد فيها مسلم (وما  
في الجنة أعزب). [خ: ٣٢٥٤م].

□ وفي رواية لهما: (.. لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ  
وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ،  
يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا). [خ: ٣٢٤٥م].

□ ولهما: (لا يبصقون) وزاد البخاري:  
(لا يسقمون). [خ: ٣٢٤٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (آنيتهم وأمشاطهم  
من الذهب والفضة).

□ وله: (أخلاقهم على خلق رجل واحد).

□ وله: قال ابن سيرين: اختصم الرجال  
والنساء: أيهم في الجنة أكثر؟ فسألوا أبا  
هريرة، فقال... .

عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ  
عَلَى أَشَدِّ كُوكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا  
يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوِّطُونَ، وَلَا يَتْفَلُونَ وَلَا  
يَمْتَخِطُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الْذَهَبُ، وَرَشْحُهُمُ  
الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ<sup>(١)</sup> - الْأَلْنَجُوجُ، عُوْدُ  
الطَّيْبِ - وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ، عَلَى خَلْقِي  
رَجُلٌ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُّونَ  
ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ). [خ: ٣٢٢٧، (٣٢٤٥) م: ٢٨٣٤م].

□ وفي رواية لهما: (.. لِكُلِّ أَمْرِيٍّ  
رُؤُوسَاتٍ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ، يُرَى مَخُّ سَوْقِهِنَّ  
مِنْ وَرَاءِ الْعِظَمِ وَاللَّحْمِ) زاد فيها مسلم (وما  
في الجنة أعزب). [خ: ٣٢٥٤م].

□ وفي رواية لهما: (.. لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ  
وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ،  
يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا). [خ: ٣٢٤٥م].

□ ولهما: (لا يبصقون) وزاد البخاري:  
(لا يسقمون). [خ: ٣٢٤٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (آنيتهم وأمشاطهم  
من الذهب والفضة).

□ وله: (أخلاقهم على خلق رجل واحد).

□ وله: قال ابن سيرين: اختصم الرجال  
والنساء: أيهم في الجنة أكثر؟ فسألوا أبا  
هريرة، فقال... .

١١ - باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً  
على صورة القمر

٢٣٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي

(١) (الألوة) هو العود الهندي الذي يتبخر به.

١٢ - باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً  
بغير حساب

٢٣٦ - (ق) عَنْ حُصَيْنِ بْنِ حَمْرٍ عَنْ  
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَا رُفِيَةَ إِلَّا مِنْ

(٢) (نمرة) كساء فيه خطوط بيض وسود وحمرة،  
كانها أخذت من جلد النمر.

(٣) الذي في جمع الحميدي لهذه الرواية (يدخل  
الجنة من أمتي سبعون ألفاً زمرة واحدة، فهم  
على صورة القمر) (٢١٨٢).

فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكُوكَبَ الَّذِي انْقَضَ  
الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ  
فِي صَلَاةٍ. وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكُ  
صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: اسْتَرْقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكُ  
عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ.  
فَقَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ الشَّعْبِيُّ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ  
بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُفِيَّةَ  
إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حِمَّةٍ. فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ  
انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (عَرَضْتُ عَلَيَّ الْأُمَّمَ.  
فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهِيظُ.).

□ وفيه: (هم الذين لا يرقون ولا يسترقون) (٦).

٢٣٦م - (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ  
نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَّتِي سَبْعُونَ  
أَلْفًا بَغَيْرِ حِسَابٍ) قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟  
قَالَ: (هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ.  
وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) فَقَامَ عُكَّاشَةُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ  
أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: (أَنْتَ مِنْهُمْ) قَالَ: فَقَامَ  
رَجُلٌ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي  
مِنْهُمْ. قَالَ: (سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ). [٢١٨م].

□ زاد في رواية: (ولا يتطيرون).

[وانظر: ٢٣٤، ٢٤٤].

### ١٣ - باب: هذه الأمة نصف أهل الجنة

٢٣٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:

(٦) قال ابن القيم في «زاد المعاد» (١/٤٩٥) في  
بحث عبادة المرضى: قوله في الحديث: (لا  
يرقون) غلط من الراوي، سمعت شيخ الإسلام  
ابن تيمية يقول ذلك، قال: وإنما الحديث (هم  
الذين لا يسترقون).

عَيْنٍ (١) أَوْ حِمَّةٍ (٢). فَذَكَرْتُهُ لِسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ  
فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(عَرَضْتُ عَلَيَّ الْأُمَّمَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ  
يَمُرُونَ مَعَهُمُ الرَّهِيظُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ،  
حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟  
أُمَّتِي هَذِهِ؟ قِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، قِيلَ:  
أَنْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمَلَأُ الْأَفْقَ، ثُمَّ  
قِيلَ لِي: أَنْظُرْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فِي آفَاقِ  
السَّمَاءِ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفْقَ، قِيلَ: هَذِهِ  
أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا  
بَغَيْرِ حِسَابٍ). ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يَبَيِّنْ لَهُمْ، فَأَفَاضَ  
الْقَوْمَ، وَقَالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا  
رَسُولَهُ، فَتَحَنَّنْ هُمْ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا  
فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنَّا وُلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَبَلَغَ  
النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ، فَقَالَ: (هُمُ الَّذِينَ لَا  
يَسْتَرْقُونَ (٣)، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ (٤)، وَلَا يَكْتَوُونَ (٥)،  
وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ). فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ  
مِحْصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:  
(نَعَمْ). فَقَامَ آخَرَ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ:  
(سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ). [خ ٥٧٠٥ (٣٤١٠)، ٢٢٠م].

□ زاد مسلم في أوله: عن حصين بن  
عبد الرحمن؛ قال: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

(١) عين) العين هي إصابة العائن غيره بعينه،  
والعين حق.

(٢) حمة) هي سم العقرب وشبهها، أي لا رقية إلا  
من لدغ ذي حمة.

(٣) (لا يسترقون) الاسترقاء: طلب الرقية. والرقية:  
التعوذ.

(٤) (لا يتطيرون) التطير: التشاؤم.

(٥) (لا يكتون) الاكتواء: استعمال الكفي في البدن.

بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ). [خ ٣٢٥٦، م ٢٨٣١].  
 ٢٣٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعُرْفَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ). قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُهُ وَيَزِيدُ فِيهِ: (كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الْعَارِبَ فِي الْأَفْقِ: الشَّرْقِيِّ وَالْعَرَبِيِّ). [خ ٦٥٥٥، ٦٥٥٦، م ٢٨٣٠، ٢٨٣١].  
 □ ولفظ مسلم: (كما تراءون الكوكب الدرّي).

### ١٥ - باب: تسبيح أهل الجنة

٢٤٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ. وَلَا يَتَعَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ. وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءٌ<sup>(٢)</sup> كَرَّشِحِ الْمِسْكِ يُلْهِمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ، كَمَا يُلْهِمُونَ النَّفْسَ).  
 □ وفي رواية: (ويلهمون التسبيح والتكبير...).

□ زاد في رواية: (ولا يتفلون). [وانظر: ٢٣٣].

### ١٦ - باب: دوام نعيم أهل الجنة

٢٤١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: (مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ<sup>(٣)</sup> لَا يَبْئَسُ<sup>(٤)</sup> لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى سَبَابُهُ). [م ٢٨٣٦].  
 ٢٤٢ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: (أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ). قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: (أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ). قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: (أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ). قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ). [خ ٦٥٢٨، م ٢٢١].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةِ آدَمَ. فَقَالَ: (أَلَا. لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ. اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتَ؟ اللَّهُمَّ! اشْهَدْ! أَتُحِبُّونَ أَنْكُمْ رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟) فَقُلْنَا: نَعَمْ.  
 □ وفي رواية: فكبرنا...  
 □ وفي رواية: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا. □ [انظر: ١٦١].

### ١٤ - باب: أهل الغرف

٢٣٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِيِّ الْعَارِبَ<sup>(١)</sup> فِي الْأَفْقِ، مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ). قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: (بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا

(٢) (جشاء) هو تنفس المعدة من الامتلاء.

(٣) ينعم أي يعيش في النعيم.

(٤) (لا يَبْئَسُ) لا يصبه البؤس، وهو شدة الحال.

(١) (الدرّي العارِب) الدرّي: سمي درياً لبياضه، وقيل لإضاءته. والعارِب: الذاهب الذي بعد عن العيون.

يَدْخُلُونَ<sup>(٥)</sup> الْجَنَّةَ).

□ وفي رواية<sup>(٦)</sup>: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ. فَقَالَ: نَجِيءٌ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا انْظُرْ أَيُّ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ<sup>(٧)</sup>. قَالَ: فَتُدْعَى الْأُمَّمُ بِأَوْتَانِيهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ. الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ. ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ: مَنْ تَنْظُرُونَ؟

فَيَقُولُونَ: نَنْظُرُ رَبَّنَا. فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ. فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، مَنَافِقٍ أَوْ مُؤْمِنٍ، نُورًا. ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ. وَعَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ كَلَالِبُ وَحَسَكٌ. تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يَطْفَأُ نُورَ الْمُنَافِقِينَ. ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ، فَتَنْجُو أَوْلَ زُمْرَةٍ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. سَبْعُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسِبُونَ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَاءِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ. ثُمَّ كَذَلِكَ. ثُمَّ تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ. وَيَسْفَعُونَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً. فَيُجْعَلُونَ بِفِنَاءِ الْجَنَّةِ. وَيَجْعَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرُشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْبُتُوا نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ.

(٥) (حتى يدخلون) بالنون وهي لغة صحيحة.

(٦) هذه الرواية موقوفة، كما قال القاضي عياض، والنووي. وكذلك الحميدي في جمعه (١٦٥٨).

(٧) (فوق الناس) كذا في جميع أصول مسلم، واتفق المتقدمون والمتأخرون على أنه تصحيف. قال القاضي عياض صوابه: نجىء يوم القيامة على كوم. وذكر الطبري في التفسير من حديث ابن عمر: «فيرقى هو - يعني محمداً ﷺ - وأمه على كوم فوق الناس.» كذا في مشارق الأنوار.

وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا. وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرُمُوا أَبَدًا. وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا) فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «وَوُدُّوْا أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» [الأعراف: ٤٦]. [٢٨٣٧م]

١٧ - باب: أقوام أفندتهم مثل أفئدة الطير

٢٤٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْنَدْتُهُمْ مِثْلَ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ)<sup>(١)</sup>. [٢٨٤٠م]

١٨ - باب: الخارجون من النار بالشفاعة

٢٤٤ - (ق) عَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمُ الشَّعَائِرُ)<sup>(٢)</sup>. قلت: وما الشعائير؟ قال: الضغابيس<sup>(٣)</sup>. [خ٦٥٥٨، ١٩١١م]

□ ولفظ مسلم: (إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة). وفي رواية (يخرج ناساً من النار فيدخلهم الجنة).

□ وفي رواية: (إن قوماً يخرجون من النار يحترقون فيها، إلا دارات<sup>(٤)</sup> وجوههم، حتى

(١) (مثل أفئدة الطير): قيل: مثلها في رقتها وضعفها، وقيل: في الخوف والهيبه.

(٢) (الشعائير) هي قئا صغار، وقيل: الأقط الرطب.

(٣) (الضغابيس): نبت يخرج في أصول الشجر والإذخر.

(٤) (دارات) جمع دارة، وهي ما يحيط بالوجه من جوانبه. ومعناه أن النار لا تأكل دارة الوجه لكونها محل السجود.

وَيَذْهَبُ حُرَاقَهُ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ يَسْأَلُ حَتَّى تُجْعَلَ لَهُ  
الدُّنْيَا وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهَا مَعَهَا.  
□ وفي رواية عن يزيد الفقيير؛ قَالَ: كُنْتُ  
قَدْ شَعَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ<sup>(٢)</sup>. فَخَرَجْنَا  
فِي عَصَابَةِ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحْجَّ. ثُمَّ نَخْرُجُ  
عَلَى النَّاسِ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا  
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ. جَالِسٌ إِلَى  
سَارِيَةٍ. عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ  
ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ. قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ  
رَسُولِ اللَّهِ! مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللَّهِ  
يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ [آل  
عمران: ١٩٢] وَ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا  
فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠] فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ  
فَقَالَ: أَتَفَرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ  
سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ ﷺ - بَعْنِي الَّذِي يَبْعُهُ اللَّهُ  
فِيهِ؟ - قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ  
الْمَحْمُودِ الَّذِي يُخْرَجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرَجُ. قَالَ:  
ثُمَّ نَعَتْ وَضَعُ الصُّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ. قَالَ  
وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ. قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ  
قَدْ زَعَمَ<sup>(٤)</sup> أَنْ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ  
يَكُونُوا فِيهَا. قَالَ يَعْني فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ  
السَّمَاسِمِ<sup>(٥)</sup>. قَالَ: فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ

٢٤٥ - (خ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ  
مُحَمَّدٍ - ﷺ - فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ  
الْجَهَنَّمِيِّينَ). ○ [وانظر: ٢٤٩] [خ: ٦٥٦٦].  
٢٤٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ:  
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ  
بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: (لَقَدْ ظَنَنْتُ، يَا  
أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ

السمسم المعروف الذي يستخرج منه السيرج.  
وفي النهاية: معناه، والله أعلم، أن السماسم  
جمع سمس. وعيدانه تراها، إذا قلعت وتركت  
في الشمس ليؤخذ حبها، دقاً سوداء كأنها  
محتركة فشبها بها هؤلاء.

(٦) (كانهم القراطيس) القراطيس جمع قرطاس وهو  
الصحيفة التي يكتب فيها. شبههم بالقراطيس  
لشدة بياضهم، بعد اغتسالهم وزوال ما كان  
عليهم من السواد.

(٧) (أترون الشيخ يكذب) يعني بالشيخ جابر بن  
عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وهو استفهام إنكار وجدد. أي  
لا يُظنُّ به الكذب بلا شك.

(٨) (فرجعنا). فلا والله ما خرج منا غير رجل واحد)  
معناه رجعنا من حجنا ولم نتعرض لرأي  
الخواارج بل كففنا عنه وتبنا منه. إلا رجلاً منا.  
فإنه لم يوافقنا في الانكفاف عنه.

(٩) (أو كما قال) هذا أدب معروف من آداب  
الرواة. وهو أنه ينبغي للراوي إذا روى بالمعنى،  
أن يقول، عقب روايته: أو كما قال. احتياطاً  
وخوفاً من تغيير حصل.

(١) (حراقه) معناه: أثر النار.

(٢) (رأي من رأي الخوارج) وهو أنهم يرون أن  
أصحاب الكبائر يخلدون في النار، ولا يخرج  
منها من دخلها.(٣) (ثم نخرج على الناس) أي مظهرين مذهب  
الخواارج وندعو إليه ونحث عليه.

(٤) (زعم) زعم هنا بمعنى قال.

(٥) (عيدان السماسم) هو جمع سمس، وهو هذا



تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، أَوْ قَالَ: حَمِيَّةِ السَّيْلِ - وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً). [خ: ٦٥٦٠ (٢٢)، م: ١٨٤].

□ وفي رواية لهما: (. .) في جانب

السييل). [٢٢خ].

□ وللبخاري (خردل من خير) وفيها

(فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا). [٢٢خ].

○ [أطرافه: ١٧١، ٢٤٧، ٢٥٦]

٢٤٩ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لِيُصَيَّبَنَّ أَقْوَامًا سَفَعٌ<sup>(٥)</sup> مِنَ النَّارِ، بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةٌ، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، يُقَالُ لَهُمْ: الْجَهَنَّمِيُّونَ).

○ [وانظر: ٢٤٥] [خ: ٧٤٥٠ (٦٥٥٩)].

٢٥٠ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ. فَيَلْتَفِتُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! إِذْ أُخْرِجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعَدِّنِي فِيهَا. فَيُنَجِّيهُ اللَّهُ مِنْهَا).

[١٩٢م].

## ٢٠ - باب: آخر من يدخل الجنة

٢٥١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبُورًا، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَذْهَبَ فَأَدْخِلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ: أَذْهَبَ فَأَدْخِلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ: أَذْهَبَ

(٥) (سفع) هو أثر تغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد.

أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ). [خ: ٦٥٧٠ (٩٩)].

□ وفي رواية: (خالصاً من قلبه). [٩٩خ].

٢٤٧ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ. وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ قَالَ يَحْطَأِيَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً. حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا، أَذِنَ بِالشَّفَاعَةِ. فَجِيءَ بِهِمْ صَبَائِرُ صَبَائِرٍ<sup>(١)</sup>. فَبُثُوا<sup>(٢)</sup> عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ. ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ. فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ) فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ.

○ [أطرافه: ١٧١، ٢٤٨، ٢٥٦] [١٨٥م].

## ١٩ - باب: إخراج الموحدين من النار

٢٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، فَيُخْرَجُونَ قَدْ امْتَحَشُوا<sup>(٣)</sup> وَعَادُوا حُمَمًا<sup>(٤)</sup>، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا

(١) (صبائر) قال أهل اللغة: الصبائر جماعات في تفرقة.

(٢) (بثوا) معناه: فرقوا.

(٣) (امتحشوا) احترقوا.

(٤) (حمما) أي فحما.

مَائِهَا. ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَدْنِي مِنْ هَذِهِ لِأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا. لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: بَلَى. يَا رَبِّ! هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. وَرَبُّهُ يَعِدُّهُ لِأَنَّهُ

يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِا. فَيُدْنِيهِ مِنْهَا. فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَدْخِلْنِيهَا فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَا يَضْرِبُنِي (٣) مِنْكَ؟ أَيْرِضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ قَالَ: يَا رَبِّ! أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ). فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ؟ فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ؟ قَالَ: هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ). [١٨٧م].

٢٥٣ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قَبْلَ الْجَنَّةِ. وَمِثْلُ لَهُ شَجَرَةٌ ذَاتَ ظِلٍّ. فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! قَدَّمَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا). وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ (فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَا يَضْرِبُنِي مِنْكَ) إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ. وَزَادَ فِيهِ (وَيَذْكُرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا).

(٣) (ما يضريني) معناه: ما يقطع مسألتك مني. والصري: القطع. والمعنى: أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك.

فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا، أَوْ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَتَسْحَرُ مِنِّي، أَوْ: تَضْحَكُ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلِكُ). فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَكَانَ يُقَالُ: ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ. [١٨٦م، ٦٥٧١].

٢٥٢ - (م) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَخْرُجُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلًا. فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُو (١) مَرَّةً. وَتَسْفَعُهُ (٢) النَّارُ مَرَّةً. فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا التَّفَّتْ إِلَيْهَا. فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي مِنْكَ. لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأُولَيْنِ وَالْآخِرِينَ. فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا. فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: يَا ابْنَ آدَمَ! لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا. فَيَقُولُ: لَا. يَا رَبِّ! وَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا. وَرَبُّهُ يَعِدُّهُ. لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا. فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا. ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَدْنِي مِنْ هَذِهِ لِأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا. لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا. وَرَبُّهُ يَعِدُّهُ. لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُدْنِيهِ مِنْهَا. فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ

(١) (يكبو) معناه: يسقط على وجهه.

(٢) (تسفعه) معناه: تضرب وجهه وتسوده.

﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ الآية  
[السجدة: ١٧].

٢٥٥- (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ. وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا.

رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُقَالُ: اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ وَارْفَعُوا عَنْهُ كِبَارَهَا. فَتُعْرَضُ عَلَيْهِ صِغَارُ ذُنُوبِهِ. فَيُقَالُ: عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا. وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا. فَيَقُولُ: نَعَمْ. لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ. وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ. فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً. فَيَقُولُ: رَبِّ! قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هَهُنَا). فَلَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. [م: ١٩٠].

## ٢١ - باب: رضوان الله على أهل الجنة

٢٥٦- (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ؟ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ نَعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَبِّ، وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا). [أطرافه: ١٧٠، ١٧١، ٢٤٧، ٢٤٨] [ج: ٦٥٤٩م، ٢٨٢٩م].

## ٢٢ - باب: رؤية المؤمنين ربهم سبحانه في الآخرة

٢٥٧- (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ: أَنَّ

فَإِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ: هُوَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ) قَالَ: (ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ. فَتَقُولَانِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ. قَالَ فَيَقُولُ: مَا أُعْطِي أَحَدًا مَا أُعْطِيْتُ).

٢٥٤- (م) عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! كَيْفَ؟ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخْدَانَهُمْ<sup>(١)</sup>)؟ فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكٍ مُلْكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ. فَقَالَ فِي الْحَامِسَةِ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ. وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَدَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! قَالَ: رَبِّ! فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: أَوْلَيْكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ<sup>(٢)</sup>، غَرَسْتُ<sup>(٣)</sup> كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي. وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا. فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ<sup>(٤)</sup>) قَالَ وَمُضْدَاقُهُ<sup>(٥)</sup> فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ:

(١) (وأخذوا أخذاتهم) قال القاضي: هو ما أخذوه من كرامة مولاهم. وحصلوه.

(٢) (أردت) معناه اخترت واصطفيت.

(٣) (غرست) معناه اصطفتيهم وتوليتهم فلا يتطرق إلى كرامتهم تغيير.

(٤) (لم يخطر على قلب بشر) هنا حذف اختصر للعلم به. تقديره: ولم يخطر على قلب بشر ما أكرمتهم به وأعدته لهم.

(٥) (مضدقاه) معناه دليله وما يصدقه.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (جَنَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ، أَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، أَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءَ الْكِبَرِ، عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ). ○ [طرفه: ٢٢٧] [خ: ٤٨٧٨، م: ١٨٠].

□ زاد في رواية: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ

أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

[وانظر: ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٧٤٠].

٢٥٨- (م) عَنْ صُهَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ



## الكتاب الثالث

## الإيمان بالقدر

## ١ - باب: الإيمان بالقدر خيره وشره

[انظر: ٤٧ في الإيمان بالقدر] ○ [وانظر: ٣٠٨٧ في الرضى بالقدر] ○ [وانظر: ٢٥١٦ الفرار من القدر إلى القدر].

## ٢ - باب: بدء الخلق

٢٥٩ - (خ) ○ [انظر الحاشية<sup>(١)</sup>].

٢٦٠ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: (خَلَقَ اللَّهُ ﷻ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ. وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ.

(١) جاء في الباب عند البخاري معلقاً: عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَاماً، فَأُخْبِرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهِ مَنْ نَسِيَهُ. [خ: ٣١٩٢].

(٢) حديث (خلق الله التربة. .). هذا الحديث مما انتقد على الإمام مسلم، قال القاري في الأسرار المرفوعة ص ٤٣٥: وهو في صحيح مسلم ولكن وقع الغلط في رفعه، وإنما هو من كعب الأحبار. كذلك قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في «تاريخه الكبير» وقاله غيره من علماء المسلمين أيضاً، وهو كما قالوا، لأن الله أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وهذا الحديث يتضمن أن مدة التخليق سبعة أيام. (انتهى قاري). وجاء في تفسير ابن كثير عند الآية (١٢) من سورة فصلت: «فقد رواه مسلم والنسائي في كتابيهما، وهو من غرائب الصحيح، وقد علله البخاري في «التاريخ» فقال: رواه بعضهم عن أبي هريرة عن كعب الأحبار وهو الصحيح».

وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ. وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ. وَخَلَقَ النَّوْرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ. وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ. وَخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ. فِي آخِرِ الْخَلْقِ. فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ. فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ). [م: ٢٧٨٩م].

٢٦١ - (م) عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ. وَخُلِقَ الْعَجَانُ مِنْ مَارِجٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ نَارٍ. وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ). [م: ٢٩٩٦م].

٢٦٢ - (م) عَنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرَكُهُ. فَجَعَلَ إبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ<sup>(٤)</sup>). يَنْظُرُ مَا هُوَ. فَلَمَّا رَأَى أَجُوفَ<sup>(٥)</sup> عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ<sup>(٦)</sup>). [م: ٢٦١١م].

○ [وانظر: ٣٤٩٦ (كان الله ولم يكن شيء غيره)] ○ ٢٠٦ في ذكر النار ○ ٥٠٧ في ذكر سجود الشمس تحت العرش ○ ١٤٤٠، ١٨٦١ ذكر العرش والميزان ○ ٣١٧٥ في خلق آدم ○ ٣٤٩٦ في ذكر العرش وخلق السماوات والأرض].

(٣) (من مارج) المارج: اللهب المختلط بسواد النار.

(٤) (يطيف به) طاف بالشيء: إذا استدار حوله.

(٥) (أجوف) صاحب الجوف، وقيل: هو الذي داخله خال.

(٦) (لا يتمالك) لا يملك نفسه عن الشهوات، والمراد به جنس بني آدم.

## ٣ - باب: الشيطان وفتنته الناس

٢٦٣ - (م) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ إبليسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ. ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ. فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فَتْنَةً. يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا. فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئاً. قَالَ ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ. قَالَ: فَيُذْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ). قال الأعمش: أراه قال: (فيلترمه) [٢٨١٣م].

□ وفي رواية: (فأعظمهم عنده منزلة أعظمهم فتنة).

□ وفي رواية: (إن عرش إبليس على البحر).

٢٦٤ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلِّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ<sup>(١)</sup> بَيْنَهُمْ). [٢٨١٢م].

○ [وانظر: ٣٦٢٢، ٣٦٢٣ في إسلام شيطان النبي ﷺ]  
○ [وانظر: ١٥٦٥، ٣٠٨٩ في أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم] ○ [وانظر: ٥٦٥ في طعام الجن]

## ٤ - باب: خلق الآدمي في بطن أمه

٢٦٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: (إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً<sup>(٢)</sup> مِثْلَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً<sup>(٣)</sup> مِثْلَهُ، ثُمَّ

(١) التحريش بينهم) أي يسعى في التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والفتن.

(٢) علقة) الدم الغليظ المتجمد.

(٣) مضغة) هي قطعة اللحم.

يُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيُؤَذِّنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ: رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ. وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا). [خ٥٥٤ ٧٤٥٨ (٣٢٠٨)، م٢٦٤٣].

□ وفي رواية لهما: (أربعين يوماً). [خ٣٢٠٨].

□ ورواية مسلم: (ثم يرسل الملك فينفخ

فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات...). [وانظر: ٢٨٦ (... ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس)].

٢٦٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ وَكَلَّ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ نُظْفَةٌ<sup>(٤)</sup>، يَا رَبِّ عِلْقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْضِي خَلْقَهُ قَالَ: أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَمَا أَلْرِزْقُ وَالْأَجَلُ، فَيَكْتُبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ). [خ٣١٨، م٢٦٤٦].

٢٦٧ - (م) عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ

عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعَظَ بَعِيرِهِ. فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: حَذِيفَةُ بْنُ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ. فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: وَكَيْفَ يَشَقِي رَجُلٌ بِعَيْرِ عَمَلٍ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا مَرَّ

(٤) (نظفة) هي المني، وأصلها الماء القليل.

يُنْقَضُ). □ [وانظر: ٦٩٢، ٦٩٣، [٢٦٤٤م].

## ٥ - باب: كتابة الآجال والأرزاق

٢٦٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ:

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ! مَتَّعْنِي بِزَوْجِي، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَبِأَبِي، أَبِي سُفْيَانَ. وَبِأَخِي، مُعَاوِيَةَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَثَارِ مَوْطِوءَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ. لَا يَعْجَلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ<sup>(١)</sup>. وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ. وَلَوْ

سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ). قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْفَرْدَةَ وَالْخَنَازِيرُ، هِيَ مِمَّا مُسِّخٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا، أَوْ يُعَذِّبَ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا. وَإِنَّ الْفَرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ). [٢٦٦٣م].

□ وفي رواية: (. . . لآجال مضروبة، وأيام معدودة. . .) وفي أخرى (وآثار مبلوغة).

## ٦ - باب: ما من نسمة كتب أن تخرج

### إلا هي خارجة

[انظر: ٢١٥٣ - ٢١٥٤ باب العزل من كتاب النكاح].

## ٧ - باب: (كل مولود يولد على الفطرة)

٢٧٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ<sup>(٢)</sup>،

(١) (قبل حله) أي قبل مجيء أجله.

(٢) (الفطرة) قال المازري: قيل: هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم، وإن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين. وقيل: هي ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها.

بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا. فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا. ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ! أَذْكَرُ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَجَلُهُ. فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! رِزْقُهُ. فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ. وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ. ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ. فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أُمِرَ وَلَا يَنْقُصُ).

□ وفي رواية عن حذيفة بن أسيد الغفاري، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَأَذْنِي هَاتَيْنِ، يَقُولُ: (إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. ثُمَّ يَتَّصَرُّ عَلَيْهَا الْمَلَكُ). قَالَ زَهَيْرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ الَّذِي يَخْلُقُهَا (فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَذْكَرُ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى. ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَسْوِيٌّ أَوْ غَيْرُ سْوِيٍّ؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرُ سْوِيٍّ. يَا رَبِّ! مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَجَلُهُ؟ مَا خُلُقُهُ؟ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا). [٢٦٤٥م].

□ وفي رواية: (أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا بِأَذْنِ اللَّهِ لِيَضَعَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً). ثم ذكر نحو حديثه.

٢٦٨ - (م) عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ أَسِيدٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُكْتَبَانِ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَذْكَرُ أَوْ أُنْثَى؟ فَيُكْتَبَانِ. وَيَكْتُبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ. ثُمَّ تَطْوَى الصُّحُفُ. فَلَا يَزَادُ فِيهَا وَلَا

□ وله: (إلا على هذه الملة حتى يبين عنه لسانه).

□ وله: (حتى يعبر عنه لسانه).  
[وانظر: ١٩٨ (خلقت عبادي حنفاء..)] □ [وانظر في الفطرة: ٣٢٦٨، ٣٢٦٩ أحاديث الإسراء].

#### ٨ - باب: (الله أعلم بما كانوا عاملين)

٢٧١ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: (الله، إِذْ خَلَقَهُمْ، أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ).  
[خ: ١٣٨٣، م: ٢٦٦٠].

٢٧٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: (الله أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ). □ [وانظر: ٢٧٠].  
[خ: ١٣٨٤، م: ٢٦٥٩].

#### ٩ - باب: جف القلم بما أنت لاق<sup>(٦)</sup>

٢٧٣ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْعَرْقِدِ<sup>(٧)</sup>، فَأَتَانَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَحْضَرَةٌ<sup>(٨)</sup>، فَكَسَّ<sup>(٩)</sup>،

فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يُنْصَرَانِهِ أَوْ يَمَجْسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ<sup>(١)</sup> بِبَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ). ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فَطَرَتْ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الآية [الروم: ٣٠].  
[خ: ١٣٥٩ (١٣٥٨)، م: ٢٦٥٨].

□ وفي رواية لهما: (ما مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنْصَرَانِهِ، كَمَا تُتَّجُونَ الْبَهِيمَةَ، هَلْ تَجِدُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ، حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ: (الله أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ).

[خ: ٦٥٩٩ و ٦٦٠٠، م: ٢٦٥٩].  
□ وفي رواية لمسلم: (كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ. وَأَبَوَاهُ، بَعْدُ، يَهُودَانِهِ وَيُنْصَرَانِهِ وَيَمَجْسَانِهِ. فَإِنْ كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَمُسْلِمٌ. كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلِكْرُهُ<sup>(٢)</sup> الشَّيْطَانُ فِي حِضْنِيهِ<sup>(٣)</sup>، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا).  
□ وفي رواية: (ويشركانه)<sup>(٤)</sup>.  
□ وله: (إلا يولد على الملة)<sup>(٥)</sup>.

(٦) وفي الباب معلقاً: ١ - ﴿وَلَهُمْ أَعْمَلٌ مِّنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمَلُونَ﴾ قال ابن عيينة: لم يعملوها، لا بد من أن يعملوها. [كتاب الرقائق، باب ١٥].  
٢ - وقال ابن عباس: ﴿وَهُمْ لَهَا سَيِّفُونَ﴾ سبقت لهم السعادة. [كتاب القدر، باب ٢].

(٧) (بقيع الغرقد) هو مدفن المدينة. وهو المعروف الآن بجنة البقيع.

(٨) (محصرة) المحصورة ما أخذه الإنسان بيده واختره من عصا لطيفة وعكاز لطيف، وغيرها.

(٩) (فكس) بتخفيف الكاف وتشديدها، لغتان فصيحتان. أي خفض رأسه وطأه إلى الأرض على هيئة المهموم.

(١) (كما تنتج البهيمة بهيمة) بضم التاء الأولى وفتح الثانية. ورفع البهيمة، ونصب بهيمة. ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة جمعاء، أي مجتمعة الأعضاء، سليمة من نقص. لا توجد فيها جدعاء، وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء، ومعناه أن البهيمة تلد بهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها، وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها.

(٢) (يلكزه) لكزه: ضربه بجميع كفه في صدره.

(٣) (حزنيته) تشنية حزن، وهو الجنب، وقيل: الخاصة.

(٤) (ويشركانه) أي يجعلانه مشركاً.

(٥) (الملة) الدين والمراد هنا: الدين الصحيح.



لِمَا يُيسِّرُ لَهُ). [خ٦٥٩٦م، ٢٦٤٩م].

□ ولفظ مسلم: أعلم أهل الجنة من أهل النار؟ وفيه: (كل ميسر لما خلق له).

٢٧٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ) (٣). [طرفه: ٤٢٨] [خ٣٠١٠م].

٢٧٦ - (م) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا آلَانِ. فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَيْمًا جَعَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: (لَا). بَلْ فِيمَا جَعَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ) قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلِ؟ قَالَ: زُهَيْرٌ. ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمَهُ. فَسَأَلْتُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: (اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ).

□ وفي رواية: فقال صلى الله عليه وسلم: (كل عامل ميسر لعمله). [٢٦٤٨م].

٢٧٧ - (م) عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّثَلِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ (٤)، أَشَيْءٌ فُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ، وَثَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ فُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ. قَالَ فَقَالَ: أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ: فَفَرَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَعًا شَدِيدًا. وَقُلْتُ: كُلُّ

فَجَعَلَ يَنْكُتُ (١) بِمِخْصَرْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مُنْقُوسَةٍ، إِلَّا كُتِبَ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ: شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ). فَقَالَ: رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا (٢) وَنَدْعُ الْعَمَلَ، فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ؟ قَالَ: (أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ). ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ثُمَّ مَنْ أَعْطَى وَافَّقَى﴾ [الآية [الليل: ٥]]. [خ١٣٦٢م، ٢٦٤٧م].

□ وفي رواية لهما: (قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له). [خ٤٩٤٩م].

□ وفي رواية للبخاري: (ما منكم من أحد إلا وقد كتبت مقعده من الجنة ومقعده من النار). [خ٤٩٤٥م].

٢٧٤ - (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَعْرِفُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: (كُلُّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ:

(١) ينكت أي يخط بها خطأً يسيراً مرة بعد مرة وهذا فعل المفكر المهموم.

(٢) (أفلا نتكل على كتابنا) قال القاضي: يعني إذا سبق القضاء بمكان كل نفس من الدارين، وما سبق به القضاء فلا بد من وقوعه، فأى فائدة في العمل، فندعه. قال الطبري: هذا الذي انقدح في نفس الرجل هي شبهة النايفين القدر. أجاب صلى الله عليه وسلم بما لم يبق معه إشكال. وتقدير جوابه أن الله سبحانه غيب عنا المقادير. وجعل الأعمال أدلة على ما سبقت مشيئته من ذلك فأمرنا بالعمل، فلا بُد لنا من امتثال أمره.

(٣) قال أبو داود: يعني الأسير يوثق ثم يسلم.

(٤) (ويكدحون فيه) الكدح: هو السعي في العمل سواء أكان للدنيا أم للآخرة.

## ١٠ - باب: كل شيء بقدر

٢٨٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ. قَالَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ). [٢٦٥٣م].

٢٨١ - (م) عَنْ طَاوُسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ. حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ<sup>(٢)</sup>). أَوْ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ). [٢٦٥٥م].

٢٨٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُحَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدْرِ. فَنَزَلَتْ: ﴿يَوْمَ يُسْجَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾<sup>(٣)</sup> إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرِ<sup>(٤)</sup>. [القم: ٤٨، ٤٩].

○ [وانظر: ٣٤٩٦ بشأن كتابة كل شيء في الذكر].

## ١١ - باب: تصريف الله تعالى القلوب

٢٨٣ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِضْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ. كَفَلَبٍ وَاحِدٍ. يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ! مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ!

(٢) (حتى العجز والكيس) قال القاضي: يحتمل أن العجز هنا على ظاهره، وهو عدم القدرة. قال: ويحتمل العجز عن الطاعات. ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة. والكيس ضد العجز، وهو النشاط والحذق بالأمور. ومعناه أن العاجر قد قدر عجزه، والكيس قدر كيسه.

شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمِلْكُ يَدِهِ. فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ. فَقَالَ لِي: يَرَحِمُكَ اللَّهُ! إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزَرَ عَقْلِكَ<sup>(١)</sup>. إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ، وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدْرِ سَبَقٍ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ، وَتَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: (لَا). بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ. وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقَسَمْنَا مَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلَمَّهَا جُورُهَا وَتَقَوَّاهَا ﴿٨﴾﴾ [الشمس: ٧، ٨]. [٢٦٥٠م].

٢٧٨ - (م) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبَعَ كَافِرًا. وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُوهُ طُغْيَانًا وَكُفْرًا). [٢٦٦١م].

٢٧٩ - (م) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طَوَّبِي لِهَذَا. غُضِّفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ! لَمْ يَعْمَلِ الشَّوَاءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ. قَالَ: (أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا. خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ. وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا. خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ). [٢٦٦٢م].

□ وفي رواية: (أولا تدرين أن الله خلق الجنة

وخلق النار، فخلق لهذه أهلاً ولهذه أهلاً). [وانظر: ٢٠٧٦ (جف القلم بما أنت لاق)] ○ [وانظر: ١٤٠٧ (لا أدري - وأنا رسول الله - ما يفعل بي)].

(١) (لأحزر عقلك) أي لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك.

صَرَّفَ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ). [٢٦٥٤م].

فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى<sup>(٤)</sup>، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى). ثَلَاثًا.

[خ٤٦١٤ (٣٤٠٩)، م٢٦٥٢].

١٢ - باب: ما قدر على ابن آدم من الزنا

٢٨٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا، أَدْرَكَ

□ وفي رواية للبخاري (فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة...).

□ وفي رواية له: (أَنْتَ الَّذِي أَشَقَيْتَ النَّاسَ؟.. قَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَأَصْطَفَاكَ لِنَفْسِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَجَدْتَهَا كُتِبَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى).

ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرِنَا الْعَيْنَ النَّظْرُ، وَزَنَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَسْتَهْيِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ يَكْذِبُهُ). [خ٦٢٤٣، م٢٦٥٧].

□ وفي رواية لمسلم: (كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزَّانِي مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ. فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظْرُ. وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ. وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ. وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبُطْشُ. وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخَطَا. وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَمَنَّى. وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكْذِبُهُ).

□ وفي رواية لمسلم قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى ﷺ عِنْدَ رَبِّهِمَا. فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ

١٣ - باب: حجاج آدم وموسى ﷺ

٢٨٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى<sup>(١)</sup>)، فَقَالَ لَهُ مُوسَى:

يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْبَتَنَا<sup>(٢)</sup> وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ

الْجَنَّةِ، قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ

بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرِ

قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ<sup>(٣)</sup> قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟

بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ

مَلَائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ

بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى

الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ

الْأَلْوَابَ فِيهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا،

فَبِكَمَّ وَجَدْتَ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟

قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَامًا. قَالَ آدَمُ: فَهَلْ

وَجَدْتَ فِيهَا: وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَعَوَى؟ قَالَ:

نَعَمْ. قَالَ: أَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا

كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ

سَنَةً؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى).

(١) (احتج آدم وموسى) قال أبو الحسن القاسمي: معناه

التقت أرواحهما في السماء فوقع الحجاج بينهما.

(٢) (خيبتنا) أي أوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان

والخسران. ومعناه كنت سبب خيبتنا وإغوائنا

بالخطيئة التي ترتب عليها إخراجك من الجنة.

ثم تعرضنا نحن لإغواء الشياطين. والغني

الانهماك في الشر.

□ ولمسلم: (أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ؟)

اللوح المحفوظ، أو في صحف التوراة وألواحها.

(٤) (فحج آدم موسى) أي غلبه بالحجة وظهر عليه بها.

وفيها: (أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاكَ اللهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ؟).

## ١٤ - باب: العمل بالخواتيم

٢٨٦ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَلْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَأَقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ، لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً<sup>(١)</sup> وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالُوا: مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأُ فُلَانٌ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ). فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَأَسْتَعَجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ، وَدُبَابَهُ<sup>(٤)</sup> بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: (وَمَا ذَاكَ). قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آيَفَاءً أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ

النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَأَسْتَعَجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ، وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ ذَلِكَ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ).

□ وفي رواية للبخاري: فقالوا: أينما من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار.

[خ٢٨٩٨، ٢٨٩٨م، ١١٢م].

□ زاد في رواية للبخاري في آخره: (وَأَيْتَمًا الْأَعْمَالَ بِالْخَوَاتِيمِ).

٢٨٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ).

[م٢٦٥١، ٣٦٣٨، ٢٦٥، وانظر: ٣٦٣٨، ٢٦٥، ٢٦٥١م].



(١) (لا يدع لهم شاذة) الشاذ والشاذة: الخارج والخارجة عن الجماعة. ومعناه أنه لا يدع أحداً، على طريق المبالغة. قال ابن الأعرابي: يقال: فلان لا يدع شاذة ولا فاذا، إذا كان شجاعاً. لا يلقاه أحد إلا قتله.

(٢) (ما أجزأ منا اليوم أحد ما أجزأ فلان) معناه ما أغنى وكفى أحد غناه وكفايته.

(٣) (أنا صاحبه) معناه أنا أصحابه في خفية، وألزمه لأنظر السبب الذي به يصير من أهل النار.

(٤) (دبابه) ذباب السيف هو طرفه الأسفل. وأما طرفه الأعلى فمقبضه.





المقصدُ الثاني

العِلْمُ وَمَصَادِرُهُ



## الکتاب الأول

### العلم

#### ١ - باب: الفقه في الدين<sup>(١)</sup>

٢٨٨ - (ق) عَنْ معاويةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُعَفِّهِهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ). [خ٧١، ١٠٣٧م].

□ وفي رواية للبخاري: (ولا تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ). [خ٣١١٦].

□ وله: (وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ). [خ٧٣١٢].

□ وفي رواية لمسلم: (وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ).

□ وفي رواية له: (إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ. فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ، فَيُبَارِكُ لَهُ فِيهِ. وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرِّهِ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ). [طرفه: ١١٨٤٥] ○ [وانظر: ٣٢٦ الوحي مصدر العلم ○ ٥٩٧ فقه نساء الأنصار ○ ٣٠٩٥، ٣١٨٦، ٣٦٥٥ (خيارهم في الإسلام إذا فقهوا)].

(١) وفي الباب معلقاً: وقال عقبة بن عامر: تعلموا قبل الظانين، يعني الذين يتكلمون بالظن. [كتاب الفرائض، باب ٢].

#### ٢ - باب: فضل العلم والتعليم<sup>(٢)</sup>

٢٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْعَيْثِ<sup>(٣)</sup> الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَفِيَّةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأُنْبِتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ<sup>(٤)</sup> الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ<sup>(٥)</sup>، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَفَنَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا

(٢) وفي الباب معلقاً عند البخاري: ١ - (ومن سلك طريقاً يطلب به علماً، سهل الله له طريقاً إلى الجنة). [أخرجه مسلم، انظر ٣٠٠٠]. ٢ - (إنما العلم بالتعلم). ٣ - وقال ابن عباس: كونوا ربانيين حكماً فقهاء. [باب ١٠، كتاب العلم]. ٤ - وقال عمر بن الخطاب: تفقهوا قبل أن تسودوا. [باب ١٥، كتاب العلم]. ٥ - وقال مجاهد: لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر. ٦ - وقالت عائشة: نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين. [باب ٥٠، كتاب العلم]. ٧ - وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضع نفسه. [كتاب العلم، باب ٢١]. وفي الباب في مقدمة مسلم: ٨ - عن محمد بن سيرين قال: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم.

(٣) (الغيث): المطر.

(٤) (الكلا والعشب) والحشيش: كلها أسماء للنبات. والكلا: يطلق على النبات الرطب واليابس معاً، والعشب: للرطب فقط.

(٥) (أجادب) هي الأرض الصلبة التي لا ينضب منها الماء.

٤ - باب: إثم الكذب على النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>

٢٩١ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ  
عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ). [خ ١٠٦، ١م مقدمة]

٢٩٢ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ  
أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ  
تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ).

[خ ١٠٨، ٢م مقدمة]

٢٩٣ - (ق) عَنِ الْمُعَيَّرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: سَمِعْتُ

النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ

(٤) وفي الباب في مقدمة صحيح مسلم: ١ - عن

سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ:

(من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد

الكذابين). ٢ - عن طاوس قال: جاء هذا إلى ابن

عباس - يعني بُشَيْرَ بن كعب - فجعل يحدثه، فقال

له ابن عباس: عد لحديث كذا وكذا، فعاد له، ثم

حدثه، فقال له: عد لحديث كذا وكذا، فعاد له،

فقال له: ما أدري، أعرفت حديثي كله وأنكرت

هذا؟ أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا؟ فقال له

ابن عباس: إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ

إذ لم يكن يكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب

والذلول، تركنا الحديث عنه. ٣ - وعن ابن

عباس قال: إنما كنا نحفظ الحديث، والحديث

يحفظ عن رسول الله ﷺ، فأما إذا ركبتم كل

صعب وذلول، فهيهات. ٤ - وعن مجاهد قال:

جاء بُشَيْرُ العدوي إلى ابن عباس، فجعل يحدث

ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ،

فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه،

فقال: يا ابن عباس، ما لي لا أراك تسمع

لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع.

فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً

يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا،

وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب

والذلول، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف.

وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى،  
إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ<sup>(١)</sup> لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تَنْبِتُ  
كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلٌ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ  
مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ، وَمَثَلٌ مَنْ لَمْ  
يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي  
أُرْسِلْتُ بِهِ). [خ ٧٩م، ٢٢٨٢م].

○ [وانظر: ٣٠٠٠ (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً)]

○ [وانظر: ١٩٨ في أن التعليم مهمة الأنبياء]

٣ - باب: (بلغوا عني ولو آية)<sup>(٢)</sup>

٢٩٠ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا

عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ<sup>(٣)</sup>، وَمَنْ كَذَبَ

عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ). [خ ٣٤٦١].

○ [وانظر في وجوب التبليغ: ١٧٧٣، ١٧٧٦، ٣٧٨٩]

(١) (قيعان) جمع قاع، وهو الأرض المستوية  
الملساء التي لا تنبت.

(٢) وفيه من المعلقات: ١ - قال البخاري: واحتج

بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي ﷺ

حيث كتب لأمير السرية كتاباً وقال: لا تقرأه

حتى تبلغ مكان كذا وكذا، فلما بلغ ذلك

المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر

النبي ﷺ. ٢ - ورأى عبد الله بن عمر

ويحيى بن سعيد ومالك ذلك [المناولة] جائزاً.

٣ - وقال أبو ذر: لو وضعتكم الصمامة على

هذه - وأشار إلى قفاه - ثم ظننت أنني أنفذ

كلمة سمعتها من النبي ﷺ قبل أن تجيزوا علي

لأنفذتها. [كتاب العلم، باب ٧].

(٣) (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) قال مالك:

المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر

حسن، وأما ما علم كذبه فلا، وقال الشافعي:

من المعلوم أن النبي ﷺ لا يجيز التحدث

بالكذب، فالمعنى: حدثوا عن بني إسرائيل بما

لا تعلمون كذبه.



عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ). [خ١٢٩١، ٤م مقدمة]

٢٩٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ). [خ١١٠، ٣م مقدمة]

□ وفي رواية للبخاري: (سَمُّوا بِأَسْمِي وَلَا تَكْنُونُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ). [خ٦١٩٧، طرفه: ٢٥٥٥]

٢٩٥ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ فَلَانٌ وَفَلَانٌ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ). [خ١٠٧، طرفه: ٢٥٥٥]

٢٩٦ - (خ) عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ). [خ١٠٩، طرفه: ٢٥٥٥]

□ [وانظر: ٢٩٠، ٥٤٥، وانظر: ٣٣٦٥ في عدم التحديد خوفاً من الكذب]

## ٥ - باب: الاغتباط بالعلم

٢٩٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ<sup>(١)</sup>):

(١) (لا حسد إلا في اثنتين) قال العلماء: الحسد قسمان: حقيقي ومجازي. فالحقيقي تمنى زوال النعمة عن صاحبها. وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة. وأما المجازي فهو الغبطة. وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره، من غير زوالها عن صاحبها. فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة، وإن كانت طاعة فهي مستحبة.

□ وله: (أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم، تُؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، ولا تحترق ورقها). [خ٦١٤٤، طرفه: ٢٥٥٥]

□ وفي رواية له: بينا نحن عند النبي ﷺ جلوس، إذ أتى بجمار، فقال: (إن من الشجر لَمَا بركته كبركة المسلم).. فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم فسكت. [خ٥٤٤٤، طرفه: ٢٥٥٥]

□ [وانظر: ٢٩٠، ٥٤٥، وانظر: ٣٣٦٥ في عدم التحديد خوفاً من الكذب]

□ وفي رواية له: بينا نحن عند النبي ﷺ جلوس، إذ أتى بجمار، فقال: (إن من الشجر لَمَا بركته كبركة المسلم).. فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم فسكت. [خ٥٤٤٤، طرفه: ٢٥٥٥]

□ [وانظر: ٢٩٠، ٥٤٥، وانظر: ٣٣٦٥ في عدم التحديد خوفاً من الكذب]

حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ حُوسِبَ عَذَبَ). قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَوْ لَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]. قَالَتْ: فَقَالَ: (إِنَّمَا ذَلِكَ الْعُرْضُ، وَلَكِنْ: مَنْ نُوْقِسَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ). [خ: ١٠٣، ٢٨٧٦م].

□ وفي رواية لهما: (وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب). [خ: ٦٥٣٧].  
□ ولهما: (لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ). [خ: ٤٩٣٩].

٣٠١ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَّكِيُّ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (قَدْ أَحْبَبْتُكَ). فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمَسَدَدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ. فَقَالَ: (سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ). فَقَالَ:

أَسَأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ نَعَمْ). قَالَ: أَسَأَلُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: (اللَّهُمَّ نَعَمْ). قَالَ: أَسَأَلُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: (اللَّهُمَّ نَعَمْ). قَالَ: أَسَأَلُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَعْيَانِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَيَّ فَقَرَأْنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اللَّهُمَّ نَعَمْ). فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ

□ وفي رواية لمسلم، قال مجاهد: صحبتُ ابنِ عمرَ إلى المدينة، فما سمعته يُحدِّثُ عنَ رسولِ اللهِ ﷺ، إلا حديثًا واحدًا. وذكره. ○ [وانظر: ١٥٣٣، ١٧٧٢].

## ٧ - باب (١): الجلوس لاستماع العلم

٢٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ).

○ [وانظر: ٣٧٨١ حيث أرسل ابن عباس ابنه ليستمع من أبي سعيد] [خ: ٦٦، ٢١٧٦م].

## ٨ - باب (٢): الثبوت من العلم

٣٠٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ

(١) وفي الباب معلقاً: وقيد ابن عباس عكرمة على تعلم القرآن والسنن والفرائض. [كتاب الخصومات، باب ٧].

(٢) وفي الباب من الآثار المتصلة: ١ - عن الحسن قال: لا بأس بالقراءة على العالم. ٢ - وعن سفيان قال: إذا قرئ على المحدث فلا بأس أن يقول: حدثني. ٣ - وعن مالك وسفيان: القراءة على العالم وقراءته سواء. [خ: كتاب العلم، باب ٦].

قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلَيْسَ أَلَّ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا). قَالَ أَنَسٌ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: (سَلُونِي). فَقَالَ أَنَسٌ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيْنَ مَدْحَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (النَّارُ). فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَبُوكَ حُدَافَةُ). قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: (سَلُونِي، سَلُونِي). فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُولَى<sup>(٢)</sup>)، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عَرَضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ أَنْفَا فِي عَرْضِ هَذَا الْحَائِطِ، وَأَنَا أَصْلِي، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ).

[خ٧٢٩٤م (٩٣)، ٢٣٥٩م].  
 □ ولم يذكر مسلم قصة السائل عن مدخله.  
 □ وفي رواية لهما: زاد في قول عمر: نعوذ بالله من سوء الفتن.  
 □ وفي رواية لهما قَالَ قَالَ: رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: (أَبُوكَ فَلَانُ). وَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَسْئَلَةٍ﴾ الآية [المائدة: ١٠١].

□ وفي رواية لهما قَالَ: سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفُوهُ<sup>(٣)</sup> بِالسَّأَلَةِ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمُنْبَرِ فَقَالَ: (لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ (٢) (أولى) هي كلمة تهديد، وقيل: كلمة تلهف، وعلى هذا يستعملها من نجا من أمر عظيم.  
 (٣) (أحفوه بالمسألة) أي أكثروا في الإلحاح والمبالغة.

قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ. ○ [واظفر: ٢، ٣١٠، ٢٥٧٣، ٢٨٩٤] [خ٦٣].

#### ٩ - باب: ما يكره من كثرة السؤال

٣٠٢ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَحْرَمْ، فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ). [خ٧٢٨٩م، ٢٣٥٨م].  
 □ وفي رواية لمسلم: (. . . رجلٌ سأل عن شيء ونقرَّ عنه)<sup>(١)</sup>.

٣٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُؤَالُهُمْ وَأَخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَأَجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ).

□ ولفظ مسلم (بكثرة سؤالهم)

[خ٧٢٨٨م، ١٣٣٧م و ١٣٣٧م]

□ وفي رواية لمسلم زاد في أوله خَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا) فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَسَكَتَ. حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ. لَوَجِبَتْ. وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ). ثُمَّ قَالَ (دَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ . . .). [طرفه: ١٦٠٣].

٣٠٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ رَأَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عَظِيمًا، ثُمَّ (١) (نقرَّ عنه) أي بالغ في البحث والاستقصاء عنه.

٣٠٥ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سُئِلَ

النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أُكْثِرَ عَلَيْهِ غَضِبَ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: (سَلُونِي عَمَّا سُئِمْتُ). قَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: (أَبُوكَ حُدَافَةُ).

فَقَامَ آخَرَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: (أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ). فَلَمَّا رَأَى عَمْرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ.

□ وفي رواية للبخاري - وهي لفظ مسلم -: فلما رأى عمر ما بوجه رسول الله ﷺ من الغضب . . . [واظر: ٢، ٥٤٧، ٢٩٩٨] [خ: ٧٢٩١].

### ١٠ - باب: الاقتصاد في الموعظة

٣٠٦ - (ق) عَنْ أَبِي وائِلٍ قَالَ: كَانَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ يُدَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ دَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُمْ<sup>(٣)</sup>، وَإِنِّي أَتَحَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَوَّلُنَا<sup>(٤)</sup> بِهَا، مَخَافَةَ السَّامَةِ<sup>(٥)</sup> عَلَيْنَا.

[خ: ٧٠٦٨، (٦٨)، م: ٢٨٢١].

□ وفي رواية لهما: عن شقيق قال: كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ إِذْ جَاءَ يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، فَقُلْنَا: أَلَا تَجْلِسُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَدْخُلُ فَأُخْرَجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِكُمْ وَإِلَّا جِئْتُ أَنَا فَجَلَسْتُ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ، فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَمَا

لَكُمْ). فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأْسُهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ رَجُلٌ، كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: (أَبُوكَ حُدَافَةُ). [خ: ٧٠٨٩].

□ وفي رواية للبخاري: حتى أحفوه بالمسألة فغضب. [خ: ٦٣٦٢].

□ وفي رواية لمسلم قال: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ. فَحَطَبَ فَقَالَ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ. فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا) قَالَ، فَمَا أَتَى عَلَيَّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَشَدُّ مِنْهُ. قَالَ: عَطَّوْا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَيْرٌ<sup>(١)</sup>.

□ وبعض هذه الرواية عند البخاري، وأولها: خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمعت مثلها قط . . . [خ: ٤٦٢١].

□ وفي رواية لمسلم قال: قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بِنُ حُدَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ: مَا سَمِعْتُ بِابْنِ قَطِّ أَعَقَّ مِنْكَ؟ أَأَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أَمَكَ قَدْ قَارَفْتَ<sup>(٢)</sup> بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَفْضَحَهَا عَلَيَّ أَعْيُنَ النَّاسِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ: وَاللَّهِ! لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدِ أَسْوَدَ، لِلْحَقِّقَةِ.

(١) (خنين): صوت البكاء، وهو نوع من البكاء دون الانتحاب. وأصل الخنين: خروج الصوت من الأنف.

(٢) (قارفت) معناه: عملت سوءاً، والمراد الزنى. وفي البخاري تعليقاً: ١ - وقال أنس: كل رجل لافاً رأسه في ثوبه يبكي، وقال: عائداً بالله من الفتن. أو قال: أعوذ بالله من سواى الفتن. [خ: ٧٠٩٠]. ٢ - وقال: عائداً بالله من شر الفتن. [خ: ٧٠٩١].

(٣) (أملككم) أي أوقعكم في الملل.

(٤) (يتحولنا) أي يتعاهدنا، وقيل: يصلحنا.

(٥) (السامة) الملل.

الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ).

[خ١٤٩٦ (١٣٩٥)، م١٩٩].

□ وفي رواية لهما: (إنك تقدم على قوم

أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة

الله، فإذا عرفوا فأخبرهم..). الحديث.

○ [وانظر: ٣٤١ ترتيب نزول القرآن] [خ١٤٥٨].

## ١٢ - باب: تعليم النساء

٣٠٩ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: جَاءَتْ أُمْرَأَةٌ

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ

نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تَعَلَّمْنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ،

فَقَالَ: (أَجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، فِي مَكَانٍ

كَذَا وَكَذَا). فَأَجْتَمِعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: (مَا مِنْكُمْ

أُمْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةَ إِلَّا

كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ). فَقَالَتْ أُمْرَأَةٌ

مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَتُنِينُ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا

مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: (وَأَتْنِينَ وَأَتْنِينَ وَأَتْنِينَ).

[خ٧٣١٠ (١٠١)، م٢٦٣٣].

□ وللبخاري: قالت النساء: غلبنا عليك

الرجال، فاجعل لنا..

[خ١٠١].

٣٠٩ م - (ق) وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ

(ثلاثة لم يبلغوا الحنث)<sup>(٢)</sup>. [خ١٠٢، م٢٦٣٤].

□ وهو في رواية للبخاري عن أبي سعيد

وأبي هريرة. ○ [وانظر: ١٢٢٢، ١٢٢٣] [خ١٢٥٠].

(٢) (لم يبلغوا الحنث) الحنث: الإثم، والمعنى:

أنهم ماتوا قبل أن يبلغوا.

إِنِّي أَخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ، وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ

إِلَيْكُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ

فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَةِ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [خ٦٤١].

٣٠٧ - (خ) عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

حَدَّثَ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَبَيْتَ

فَمَرَّتَيْنِ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلَاثَ مِرَارٍ، وَلَا تُمِلَّ

النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ، وَلَا أَلْفَيْتِكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ

فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ، فَتَقْصُرْ عَلَيْهِمْ، فَتَقْطَعْ

عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فْتَمِلُهُمْ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ، فَإِذَا

أَمْرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَسْتَهْوُونَ، فَانظُرِ السَّجْعَ

مِنَ الدَّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ، فَإِنِّي عَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ. يَعْنِي: لَا يَفْعَلُونَ

إِلَّا ذَلِكَ الْاجْتِنَابَ. [خ٦٣٣٧].

## ١١ - باب: كيفية الدعوة إلى الله تعالى

٣٠٨ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، حِينَ بَعَثَهُ إِلَى

الْيَمَنِ: (إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا

جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى: أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ

أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ

عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ

هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ

فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤَخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَرْتَدُّ

عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ،

فَلِيَاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ<sup>(١)</sup>، وَآتَقِ دَعْوَةَ

(١) (وكرائم أموالهم) الكرائم جمع كريمة. قال صاحب

المطالع: هي جامعة الكمال الممكن في حقها، من

غزارة لبن وجمال صورة أو كثرة لحم أو صوف.

## ١٣ - باب: قبض العلم

٣١٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا). [خ: ١٠٠، ٢٦٧٣م].

□ وفي رواية لهما: عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاهُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالًا، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ). فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدُ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، أَنْطَلِقُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَنْبِئْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثْتَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثْتَنِي، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا، فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو.

□ ولفظها عند مسلم: عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي! بَلِّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارَ بِنَا إِلَى الْحَجِّ. فَالْقَهُ فَسَأَلْتُهُ. فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا. قَالَ: فَالْقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءٍ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا. وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ. وَيُبْقِي فِي النَّاسِ رُؤُوسًا

جُهَالًا. يُفْتَوْنَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ. فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ). قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَغْضَمْتَ ذَلِكَ. وَأَنْكَرْتُهُ. قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلًا، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ. فَالْقَهُ. ثُمَّ فَاتِحَهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ. قَالَ فَالْقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ. فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثْتَنِي بِهِ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ. قَالَتْ: مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ. أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ. [وانظر: ٨١ - ٨٣، ٨٥، ٨٩ في قبض العلم بين يدي الساعة].

## ١٤ - باب (١): سماع الصغير وتعليمه

٣١١ - (ق) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ، مِنْ ذُلُو. [خ: ٧٧، ٣٣م/م: مساجد ٢٦٥].

□ وفي رواية للبخاري: من بثر كانت في دارهم.

○ [طرفه: ٣٦١١] ○ [وانظر: ١٣٦٢]

## ١٥ - باب: لم يُخَصَّ آل البيت بعلم

٣١٢ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقَرُوهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ غَيْرَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ: فَأَخْرَجَهَا، فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ وَأَسْنَانِ الْإِبِلِ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: وَفِيهَا: (الْمَدِينَةُ حَرَمٌ

(١) وفي الباب معلقاً: ويذكر أن أم سلمة بعثت إلى معلم الكتاب: إبعث إلي غلمانا ينفشون صوفاً، ولا تبعث إلي حراً. [كتاب الديات، باب ٢٧].

(٢) (أسنان الإبل) أي التي تعطى في المدينة.

□ وَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِي أَوَّلِهِ: حَظَبْنَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئاً نَقَرُوهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ (٥) - فَقَدْ كَذَبَ. ٣١٣ - (م) عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: سئِلَ عَلِيٌّ: أَخَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْمَ بِهِ النَّاسُ كَافَّةً. إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا. قَالَ: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا (لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ (٦). وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدَّثًا). [١٩٧٨م]. □ وفي رواية: (ولعن الله من لعن والديه). □ وفي رواية: قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئاً يَكْتُمُهُ النَّاسُ... الحديث □ [انظر: ٣٣٢].

١٦ - باب (٧): كراهة سؤال أهل الكتاب

٣١٤ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُسَرُّونَهَا

(٥) (قرباب سيفه) هو الغلاف الذي يجعل فيه السيف بغمده.

(٦) (منار الأرض): المراد علامات حدودها.

(٧) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عن حميد بن عبد الرحمن: سمع معاوية يحدث رهطاً من قريش بالمدينة، وذكر كعب الأحبار فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحديثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا - مع ذلك - لنبلو عليه الكذب. [خ٣٦١].

مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ (١)، فَمَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَّثًا، أَوْ أَوَى مُحَدَّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ (٢)، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ (٣)، فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ (٤).

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهَمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ. [خ٣٠٤٧].

(١) (ما بين عير إلى ثور) عير: جبل أسود بحمرة،

مستطيل من الشرق إلى الغرب، يشرف على المدينة

المنورة من الجنوب، تراه على بعد عشرة أكبال.

وثور: جبل صغير خلف جبل أحد من جهة الشمال، وقد جهله كثير من العلماء المتقدمين وظنوا أن في الحديث تحريفاً. [انظر: المعالم الأثيرة، لشراب وانظر

تفصيلاً وافيًا في حاشية فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم].

(٢) (وذمة المسلمين واحدة) المراد بالذمة: الأمان.

ومعناه: أن الكافر الذي آمنه أحد المسلمين، حرم

على غيره التعرض له ما دام في أمان المسلم.

(٣) (يسعى بها أدناهم) أي يتولاها ويولي أمرها أدنى المسلمين مرتبة.

(٤) (الصرف والعدل) قال الأصمعي: الصرف:

التوبة. والعدل: الفدية. وقيل: لا تقبل فريضته

ولا نافلته قبول رضا، وإن قبلت قبول جزاء.

بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿ءَأَمَنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ...﴾ الْآيَةَ [البقرة: ١٣٦]). [خ٤٤٨٥].

### ١٨ - باب (٦): الرحلة في طلب العلم

٣١٧ - (م) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ (٧)، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ. مَعَهُ ضَمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ (٨) وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ (٩) وَمَعَا فِرِي (١٠). وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَا فِرِي. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمُّ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ (١١). قَالَ: أَجَلٌ. كَانَ لِي عَلَى فُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ. فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ. فَقُلْتُ: تَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لَا. فَحَرَجَ

٣١٥ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابِكُمْ (١) الَّذِي أُنزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُثُ (٢)، تَقْرُؤُونَهُ مَحْضًا (٣) لَمْ يَشِبْ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَسْتُرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا؟ أَلَا يَنْهَأكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ لَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْكُمْ. [خ٧٣٦٣ ٧٢٦٨٥].

□ وفي رواية: (وكتابكم.. أحدث الأخبار بالله). [خ٢٦٨٥].

□ وفي رواية: (أقرب الكتب عهداً بالله).

[خ٧٥٢٢].

### ١٧ - باب (٤): يحدث القوم

#### بما تبلغه عقولهم

٣١٦ - (خ) عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: حَدِّثُوا

(١) (وكتابكم) أي القرآن.

(٢) (أحدث) أي أفرها نزولاً من عند الله ﷻ.

(٣) (محضاً لم يشب) خالصاً لم يخلط.

(٤) وفي الباب: ما جاء في مقدمة صحيح مسلم: عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِيَعْضِيَهُمْ فِتْنَةً. وما جاء فيها أيضاً: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنَزِّلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ. مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾.

(٥) (بما يعرفون) أي بما يفهمون.

(٦) وفي الباب معلقاً: ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد. [كتاب العلم، باب ١٩]. وأخرج مسلم عن عبد الله بن يحيى بن أبي كثير، قال: سمعت أبي يقول: لا يستطاع العلم براحة الجسم. [م١٧٥/٦١٢م].

(٧) (أبا اليسر) اسمه كعب بن عمرو. شهد العقبة وبدراً. وهو ابن عشرين سنة. وهو آخر من توفي من أهل بدر ﷺ. توفي بالمدينة سنة خمس وخمسين.

(٨) (ضمامة من صحف) بكسر الضاد المعجمة، أي رزمة يضم بعضها إلى بعض.

(٩) (بردة) البردة شملة مخططة. وقيل: كساء مربع فيه صِغَرٌ، يلبسه الأعراب. وجمعه برد.

(١٠) (ومعافري) نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى معافر. وقيل: هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية.

(١١) (سفعة من غضب) أي علامة وتغير.



بُرَدَّتْكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ<sup>(٦)</sup>.  
فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ! بَارِكْ فِيهِ. يَا ابْنَ  
أُخِي! بَصُرْ عَيْنِي هَاتَيْنِ، وَسَمِعْ أُذُنِي هَاتَيْنِ،  
وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ -  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: (أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا  
تَأْكُلُونَ. وَالْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ). وَكَانَ أَنْ  
أَعْطَيْتُهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ  
يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [٣٠٠٧م].

٣١٩ - (م) ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ  
وَاحِدٍ، مُشْتَمِلًا بِهِ<sup>(٧)</sup>. فَتَحَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى  
جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ!  
أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرَدَاؤُكَ إِلَيَّ جَنِّبِكَ؟  
قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا. وَفَرَّقَ  
بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ  
الْأَحْمَقُ مِثْلُكَ<sup>(٨)</sup>، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ،  
فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ. أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ فِي مَسْجِدِنَا  
هَذَا. وَفِي يَدِهِ عُرْجُونٌ<sup>(٩)</sup> ابْنِ طَابٍ<sup>(١٠)</sup>.  
فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَّهَا

عَلَيَّ ابْنُ لَهُ جَفْرٌ<sup>(١)</sup>. فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ أَبُوكَ؟  
قَالَ: سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي<sup>(٢)</sup>.  
فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ. فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ.  
فَخَرَجَ. فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ أَنْ اخْتَبَأْتَ  
مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا وَاللَّهِ! أَحَدْتُكَ. ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ.  
خَشِيتُ، وَاللَّهِ! أَنْ أَحَدْتُكَ فَأَكْذِبَكَ. وَأَنْ  
أَعِدَّكَ فَأُخْلِفَكَ. وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
وَكُنْتُ، وَاللَّهِ! مُعْسِرًا. قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ!  
قَالَ: اللَّهُ! قُلْتُ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ<sup>(٣)</sup>. قُلْتُ: اللَّهُ!  
قَالَ: اللَّهُ. قَالَ فَأَتَى بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاها بِيَدِهِ.  
فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتَ قِضَاءً فَافْضِنِي وَإِلَّا، أَنْتَ  
فِي حِلٍّ. فَأَشْهَدُ بَصْرُ عَيْنِي هَاتَيْنِ - وَوَضَعَ  
إِصْبَعِي عَلَى عَيْنَيْهِ - وَسَمِعْتُ أُذُنِي هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ  
قَلْبِي هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ<sup>(٤)</sup> -  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا،  
أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ). [٣٠٠٦م].

٣١٨ - (م) قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمُّ!  
لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ  
مَعَافِرِيكَ، وَأَخَذْتَ<sup>(٥)</sup> مَعَافِرِيَهُ وَأَعْطَيْتَهُ

أحدهما بردتان، وعلى الآخر معاfrican.  
(٦) (حلة) الحلة ثوبان: إزار ورداء. قال أهل اللغة:  
لا تكون إلا ثوبين. سميت بذلك لأن أحدهما  
يحل على الآخر. وقيل: لا تكون الحلة إلا  
الثوب الجديد الذي يحل من طيه.  
(٧) (مشمئلاً به) أي ملتحمًا. اشتمالاً ليس باشمال  
الصماء المنهية عنه.  
(٨) (يدخل عليّ الأحمق مثلك) المراد بالأحمق،  
هنا، الجاهل. وحقبة الأحمق من يعمل ما يضره  
مع علمه بقبحة.  
(٩) (عرجون) هو الغصن.  
(١٠) (ابن طاب) نوع من التمر.

(١) (جفر) الجفر هو الذي قارب البلوغ. وقيل: هو  
الذي قوي على الأكل. وقيل: ابن خمس سنين.  
(٢) (أريكة أمي) قال ثعلب: هي السرير الذي في  
الحجلة، ولا يكون السرير المفرد. وقال  
الأزهري: كل ما اتكأت عليه فهو أريكة.  
(٣) (قلت: الله! قال: الله) الأول بهمة ممدودة على  
الاستفهام. والثاني بلا مد. والهاء فيهما  
مكسورة. هذا هو المشهور.  
(٤) (مناط قلبه) وهو عرق معلق بالقلب.  
(٥) (وأخذت) هكذا هو في جميع النسخ: وأخذت،  
بالواو. ووجه الكلام وصوابه أن يقول:  
أو أخذت، بأو. لأن المقصود أن يكون على

الْجُهَنِيِّ. وَكَانَ النَّاضِحُ <sup>(٧)</sup> يَعْقِبُهُ <sup>(٨)</sup> مِنَّا الْخَمْسَةَ وَالسِّتَةَ وَالسَّبْعَةَ. فَدَارَتْ عَقْبَهُ رَجُلٌ <sup>(٩)</sup> مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاضِحٍ لَهُ. فَأَنَاحَهُ فَرَكَبَهُ. ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَدُّنِ <sup>(١٠)</sup>. فَقَالَ لَهُ: شَأْ. لَعَنَكَ اللَّهُ <sup>(١١)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرُهُ؟) قَالَ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (انزِلْ عَنْهُ. فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ. لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ، لَا تَوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ). [٣٠٠٩م].

٣٢١ - (م) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى إِذَا كَانَتْ عَشِيَشِيَّةً <sup>(١٢)</sup> وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاةِ الْعَرَبِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ <sup>(١٣)</sup> فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا؟) قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟) فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ. فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْبُسْرِ. فَتَرَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا <sup>(١٤)</sup> أَوْ

بِالْعُرْجُونِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: (أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟) قَالَ فَخَشَعْنَا <sup>(١)</sup>. ثُمَّ قَالَ: (أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟) قَالَ فَخَشَعْنَا. ثُمَّ قَالَ: (أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟) قُلْنَا: لَا أَئِنَّا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبْلَ وَجْهِهِ. فَلَا يَبْصُرُنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ. وَلَا عَنْ يَمِينِهِ. وَلْيَبْصُرْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْبُسْرَى. فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ <sup>(٢)</sup> فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ هَكَذَا) ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: (أُرُونِي عَبِيرًا) <sup>(٣)</sup> فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ <sup>(٤)</sup> إِلَى أَهْلِهِ. فَجَاءَ بِخَلْقٍ <sup>(٥)</sup> فِي رَاحَتِهِ. فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ. ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَنْفِ النُّحَامَةِ. فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلْقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ. [٣٠٠٨م].

٣٢٠ - (م) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بَوَاطٍ <sup>(٦)</sup>. وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو

- (٧) (الناضح) هو البعير الذي يستقى عليه.  
 (٨) (يعقبه) هكذا هو في رواية أكثرهم: يعقبه. وفي بعضها: يعقبه. وكلاهما صحيح.  
 (٩) (عقبة رجل) العقبة ركوب هذا نوبة وهذا نوبة.  
 (١٠) (فتلدن عليه بعض التلدن) أي تلتكأ وتوقف.  
 (١١) (شأ لعنك الله): كلمة زجر للبعير. يقال: شأأت بالبعير: إذا زجرته وقلت له: شأ.  
 (١٢) (عشيشية) قال سيبويه: صغروها على غير تكبيرها. وكان أصلها عُشْبِيَّةً، فأبدلوا إحدى الياءين شيئاً.  
 (١٣) (فيمدر الحوض) أي يطينه ويصلحه.  
 (١٤) (فترعنا في الحوض سجلا) أي أخذنا وجبذنا. والسجل الدلو المملوءة.

- (١) (فخشعنا) من الخشوع وهو الخضوع والتذلل والسكون. وأيضاً غض البصر. وأيضاً الخوف.  
 (٢) (فإن عجلت به بادرة) أي غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه.  
 (٣) (أروني عبيراً) قال أبو عبيدة: العبير، عند العرب، هو الزعفران وحده. وقال الأصمعي: هو أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران.  
 (٤) (يشدد) أي يسعى ويعدو عدواً شديداً.  
 (٥) (بخلق) هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران، وهو العبير على تفسير الأصمعي. وهو ظاهر الحديث. فإنه أمر بإحضار عبير فأحضر خلوفاً. فلو لم يكن هو هو، لم يكن ممثلاً.  
 (٦) (بطن بواط) وهو جبل من جبال جهينة.

فَطِئْتُ بِهِ. فَقَالَ هَكَذَا، بِيَدِهِ. يَعْنِي شُدَّ  
وَسَطَكَ. فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
(يَا جَابِرُ!) قُلْتُ: لَبَيْكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
قَالَ: (إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. وَإِذَا  
كَانَ ضَيْقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حِقْوِكَ)<sup>(٨)</sup>. [م/٣٠١٠].

٣٢٢ - (م) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَكَانَ  
قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا، فِي كُلِّ يَوْمٍ، تَمْرَةً. فَكَانَ  
يَمْضُهَا ثُمَّ يَصْرُهَا فِي ثَوْبِهِ. وَكُنَّا نَخْتَبِطُ  
بِقِسِينَا<sup>(٩)</sup> وَنَأْكُلُ. حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا<sup>(١٠)</sup>.  
فَأَقْسِمُ أَخْطِئُهَا<sup>(١١)</sup> رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا. فَاَنْطَلَقْنَا بِهِ  
نَنْعُشُهُ<sup>(١٢)</sup>. فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا. فَأَعْطَيْهَا  
فَقَامَ فَأَخَذَهَا.

٣٢٣ - (م) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا  
وَادِيًا أَفِيحًا<sup>(١٣)</sup>. فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي  
حَاجَتَهُ. فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ. فَنَظَرَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ. فَإِذَا

(٨) (فاشده على حقوق) وهو معقد الإزار. والمراد هنا أن يبلغ السرة.

(٩) (وكنا نختبط بقسينا) معنى نختبط نضرب الشجر ليتحات ورقة فأكله. والقسي جمع قوس.

(١٠) (حتى قرحت أشداقنا) أي تجرحت من خشونة الورق وحرارته.

(١١) (فأقسم أخطئها) معنى أقسم أحلف. وقوله: أخطئها أي فاتته. ومعناه أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم، فيعطي كل إنسان تمرة كل يوم. فقسم في بعض الأيام ونسي إنساناً فلم يعطه تمرته، وظن أنه أعطاه. فتنازعا في ذلك. وشهدنا له أنه لم يعطها، فأعطيا بعد الشهادة.

(١٢) (ننعشه) أي نرفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد. وقال القاضي: الأشبه عندي أن معناه نشد جانبه في دعواه ونشهد له.

(١٣) (واديًا أفيح) أي واسعاً.

سَجَلَيْنِ. ثُمَّ مَدَرْنَا. ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى  
أَفْهَقْنَاهُ<sup>(١)</sup>. فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (أَتَأَذَنَانِ؟) قُلْنَا: نَعَمْ.  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ<sup>(٢)</sup> فَشَرِبَتْ. شَنَقَ  
لَهَا<sup>(٣)</sup> فَشَجَّتْ<sup>(٤)</sup> فَبَالَتْ. ثُمَّ عَدَلَ بِهَا  
فَأَنَاحَهَا. ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ  
فَتَوَضَّأَ مِنْهُ. ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضِّئِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي  
حَاجَتَهُ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ. وَكَانَتْ  
عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبَتْ أَنْ أَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا  
فَلَمْ تَبْلُغْ لِي وَكَانَتْ لَهَا ذَبَابٌ<sup>(٥)</sup> فَكَكَّسَتْهَا ثُمَّ  
خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا. ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا<sup>(٦)</sup>. ثُمَّ  
جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. ثُمَّ  
جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ  
يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
بِيَدَيْنَا جَمِيعًا. فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ. فَجَعَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمِقُنِي<sup>(٧)</sup> وَأَنَا لَا أَشْعُرُ. ثُمَّ

(١) (حتى أفهقناه) معناه ملأناه.

(٢) (فأشرع ناقته) معنى أشرعها أرسل رأسها في الماء لشرب.

(٣) (شنق لها) يقال: شنقها وأشنقها. أي كنفتها بزمامها وأنت راكبها. قال ابن دريد: هو أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسها قادمة الرجل.

(٤) (فشجت) يقال: فشج البعير إذا فرج بين رجله للبول.  
(٥) (ذباب) أي أهداب وأطراف. واحدها ذبذب. سميت بذلك لأنها تتذبذب على صاحبها إذا مشى. أي تتحرك وتضطرب.

(٦) (تواقصت عليها) أي أمسكت عليها بعنقي وحنيت عليها لثلا تسقط.

(٧) (يرمقني) أي ينظر إليّ نظراً متتابعاً.

قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ<sup>(٦)</sup>. فَاذْلَقَ<sup>(٧)</sup> لِي. فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنًا. ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَرْسَلْتُ غُضْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُضْنًا عَنْ يَسَارِي. ثُمَّ لِحِقْتُهُ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: (إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَدَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ، بِشَفَاعَتِي، أَنْ يُرْفَهَ عَنْهُمَا<sup>(٨)</sup>)، مَا دَامَ الْغُضْنَانِ رَطْبَيْنِ).

٣٢٤ - (م) قَالَ: فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا جَابِرُ! نَادِ بِوَضُوءٍ) فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ. وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ، فِي أَشْجَابٍ لَهُ<sup>(٩)</sup>، عَلَيَّ حِمَارَةٌ<sup>(١٠)</sup> مِنْ جَرِيدٍ. قَالَ فَقَالَ لِي: (انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ، فَاَنْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟) قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً<sup>(١١)</sup> فِي عَزْلَاءٍ<sup>(١٢)</sup> شَجِبَ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أَفْرَغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ<sup>(١٣)</sup>. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي<sup>(١)</sup>. فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بَعْضِنِ مِنْ أَغْصَانِهَا. فَقَالَ: (انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ) فَاَنْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ<sup>(٢)</sup>، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ. حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الْأُخْرَى. فَأَخَذَ بَعْضِنِ مِنْ أَغْصَانِهَا. فَقَالَ: (انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ) فَاَنْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ. حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ<sup>(٣)</sup>. مِمَّا بَيْنَهُمَا، لِأَمِّ<sup>(٤)</sup> بَيْنَهُمَا - يَعْنِي جَمَعَهُمَا - فَقَالَ: (الْتَيْمًا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ) فَالْتَيْمْنَا. قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ<sup>(٥)</sup> مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَّعِدَ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: فَيَتَّعِدَ - فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي. فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا. وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا. فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ. فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقَفَةً. فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا - وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا - ثُمَّ أَقْبَلَ. فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَيَّ قَالَ: (يَا جَابِرُ! هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟) قُلْتُ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (فَاَنْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنًا. فَأَقْبِلْ بِهِمَا. حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُضْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُضْنًا عَنْ يَسَارِكَ).

(١) (بشاطيء الوادي) أي جانبه.

(٢) (كالبعير المخشوش) هو الذي يجعل في أنفه خشاش، وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً، ويشد فيه جبل ليزل وينقاد.

(٣) (بالمَنْصَف) هو نصف المسافة.

(٤) (لأَمِّ) روي بهمزة مقصورة: لِأَمِّ. وممدودة: لِأَمِّم. وكلاهما صحيح. أي جمع بينهما.

(٥) (فخرجت أحضر) أي أعدو وأسمى سعيًا شديدًا.

(٦) (وحسرتة) أي أحددته ونحيت عنه ما يمنع حدته بحيث صار مما يمكن قطعي الأغصان به.

(٧) (فانذلق) أي صار حاداً.

(٨) (أن يرفه عنهما) أي يخفف.

(٩) (في أشجابه له) الأشجابه جمع شجب. وهو السقاء الذي قد أخلق وبلي وصار سناً.

(١٠) (حمارة) هي أعواد تعلق عليها أسقية الماء.

(١١) (إلا قطرة) أي يسيراً.

(١٢) (عزلاء) هي فم القرية.

(١٣) (لشربه يابسه) معناه أنه قليل جداً. فلقلته، مع =

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءٍ شَجِبَ مِنْهَا. لَوْ أَنِّي أَفْرَغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ. قَالَ: (أَذْهَبَ فَأْتَيْتِي بِهِ) فَأَتَيْتُهُ بِهِ. فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ. وَيَعْمِزُهُ بِيَدَيْهِ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ: (يَا جَابِرُ! نَادِ بِجَفْنَةٍ) فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ<sup>(٢)</sup>! فَأَتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ. فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا. فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ. وَقَالَ: (خُذْ يَا جَابِرُ! فَصَبَّ عَلَيَّ). وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ (فَصَبَّتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ. فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ. فَقَالَ: (يَا جَابِرُ! نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ) قَالَ فَاتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوَوْا. قَالَ فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى.

○ [وانظر: ٤٤١، ١٢١٠، ٢٢٠٠، ٢٧٨١، ٣٠٠٠، ٣٤٩٦ في الرحلة في طلب العلم]

## ١٩ - باب: التعليم بالعمل المشاهد وبالمقايسة

[انظر: في تعليم كيفية الوضوء ٦٢٥ ○ وفي تعليم كيفية الغسل ٧٠٠، ١٦١٨ ○ وفي بيان أوقات الصلاة ٧٣٨ - ٧٣٩ ○ وفي بيان كيفية الصلاة ٨٨٠ - ٨٨٢ ○ وفي بيان الحج: ١٦٠٤، ١٧٦١] ○ [وانظر في القياس: ١٤٤٨، ١٥٣٣، ١٧٧٢، ٢٢١٠].

## ٢٠ - باب: من العلم قول: لا أعلم

[انظر: ٤٢٢، ٥٠٧، ٢٤٢٦].

## ٢١ - باب: المثبت مقدم على النافي

[انظر: ٢١٧٣] ○ [وانظر: الحاشية<sup>(٧)</sup>].

(٦) (حجاج عينها) هو عظمها المستدير بها. (وأعظم كفل) قال الجمهور: المراد بالكفل، هنا، الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط، فيحفظ الكفل الراكب. يقال: تكفلت البعير وأكفلته، إذا أدت ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبته. وهذا الكساء كفل.

(٧) قال الحميدي: هذا كما أخبر بلال أن النبي ﷺ صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ. وقال الفضل: لم يصل، فأخذ الناس بشهادة بلال. [كتاب الشهادات، باب ٤].

٣٢٥ - (م) وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ. فَقَالَ: (عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ) فَأَتَيْتَا سَيْفَ الْبَحْرِ<sup>(٣)</sup>. فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً<sup>(٤)</sup>. فَأَلْقَى دَابَّةً. فَأَوْرَيْنَا<sup>(٥)</sup> عَلَى شِقِّهَا النَّارَ. فَاطْبَحْنَا

= شدة يبس باقي الشجب، وهو السقاء، لو أفرغته لاشتفه اليابس منه ولم ينزل منه شيء.

(١) (ويغمزه بيديه) أي يعصره.  
(٢) (يا جفنة الركب) أي يا صاحب جفنة الركب. ومعناه يا صاحب جفنة الركب التي تشبههم أحضرها.

(٣) (فاتينا سيف البحر) سيف البحر هو ساحله.

(٤) (فزخر البحر) أي علا موجه.

(٥) (فأورينا) أي أوقدنا.

٢٤ - باب: كتابة العلم

[انظر: ١٧٨٨، ١٨١٩، ٣٧٩٢].

٢٢ - باب: تعلم العلم لغير الله تعالى

[انظر: ١٨٧٧].

٢٣ - باب: كتمان العلم

[انظر: ١٢، ٨٤٧، ١٩٠٤].





## الكتاب الثاني



### جمع القرآن وفضائله

#### الفصل الأول

#### جمع القرآن الكريم

##### ١ - باب: نزول الوحي ومدة ذلك

٣٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْهُ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ ٤٩٨١م، ١٥٢م].

□ ولفظ مسلم: (إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ ..).

□ وهو رواية عند البخاري، وفيها:

(.. من الآيات ما مثله آمن - أو آمن - عليه البشر). [خ ٧٢٧٤م].

٣٢٧ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ الْوَحْيَ قَبْلَ وِفَاتِهِ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ، ثُمَّ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ. [خ ٤٩٨٢م، ٣٠١٦م].

□ ولفظ مسلم: حَتَّى تُوَفِّي، وَأَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوَفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٣٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: أُنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأُمِّ سَلَمَةَ: (مَنْ هَذَا). أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، فَلَمَّا قَامَ،

قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَ جَبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ أَبِي: قُلْتُ لِأَبِي عَثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

[خ ٤٩٨٠م، (٣٦٣٤)، ٢٤٥١م].

□ زاد في رواية مسلم في أوله: عن أبي عثمان عن سلمان. قَالَ: لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ، أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا. فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيُهُ.

٣٢٩ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَتُوَفِّي وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [خ ٣٩٠٣م (٣٨٥١) ٢٣٥١م].

□ وفي رواية لمسلم: أَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

٣٣٠ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. [خ ٤٤٦٤م، ٤٤٦٥م (٣٨٥١)].

٣٣١ - (م) عَنْ عَمْرٍو. قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. قُلْتُ: فَإِنْ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بِضَعِ عَشْرَةَ. قَالَ:

الْكَلْدَةَ ﴿ [النساء: ١٧٦]. [خ ٤٣٦٤، ١٦١٨م].

□ وفي رواية لهما: آخر آية نزلت

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾. [خ ٤٦٥٤].

□ وفي رواية لمسلم: آخر آية أنزلت

آية الكلاله.

٣٣٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُثْبَةَ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ آخِرَ

سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ:

نَعَمْ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ [النصر: ١]

قَالَ: صَدَقْتُ. [خ ٣٠٢٤م].

○ [وانظر: ٣٤١، ٤٢٣، ٣٢٤٢ وما بعده]

#### ٤ - باب: جمع القرآن الكريم

٣٣٥ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ

أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ

أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقُتْلَ قَدْ

أَسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى

أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقُتْلُ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ

كُلِّهَا، فَيَذْهَبُ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ

بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ حَيْرٌ،

فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ

صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي

ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ:

وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَهَمُكَ، قَدْ كُنْتُ

تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ

فَأَجْمَعُهُ. قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ

مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلِ عَلَيَّ مِمَّا كَلَّفَنِي مِنْ

جَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ

يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ

فَعَفَّرَهُ<sup>(١)</sup>. وَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ

الشَّاعِرِ<sup>(٢)</sup>. [م ٢٣٥٠م].

□ وفي رواية: فإن ابن عباس يقول: ثلاث

عشرة ○ [وانظر: ٣٢٤١، ٣٥٢٧].

#### ٢ - باب: ما بين الدفتين

٣٣٢ - (خ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ:

دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ،

فَقَالَ لَهُ شَدَادُ بْنُ مَعْقِلٍ: أَتَرَكَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ

شَيْءٍ؟ قَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ<sup>(٣)</sup>. قَالَ:

وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَقِيقَةِ فَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ: مَا

تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ. [خ ٥٠١٩م].

#### ٣ - باب<sup>(٤)</sup>: أول ما نزل وآخر ما نزل

٣٣٣ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ

نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةٌ

سُورَةُ النَّسَاءِ: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي

(١) (فغفره) معناه: دعا له بالمغفرة. وهذه اللفظة

يقولونها غالباً لمن غلط في شيء، فكأنه قال:

أخفاً، غفر الله له.

(٢) (الشاعر) هو أبو قيس صرمة بن أبي أنس. حيث

يقول:

ثوى في قريش بضع عشرة حجة

يذكر، لو يلقى، خليلاً مواتياً

(٣) (ما بين الدفتين) تشبيه دفة: وهي اللوح.

والمقصود: لم يدع إلا ما في هذا المصحف.

أي لم يدع من القرآن ما يتلى إلا ما هو داخل

المصحف الموجود.

(٤) وفي الباب معلقاً: قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَعِيَ مِنْ رِبَاكُمْ ﴾ إلى قوله:

﴿ وَهُمْ لَا يَطْلُبُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٨]. وقال ابن

عباس: هذه آخر آية نزلت على النبي ﷺ. [باب

٢٥، كتاب البيوع].



حَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يَحُثُّ مُرَاجَعَتِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَيْتُ. فَتَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعَهُ مِنَ الْعُسْبِ<sup>(١)</sup> وَالرَّقَاعِ وَاللِّخَافِ<sup>(٢)</sup> وَصُدُورِ الرِّجَالِ، فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]. إِلَى آخِرِهَا مَعَ خُرَيْمَةَ - أَوْ أَبِي خُرَيْمَةَ - فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا، فَكَانَتْ الصُّحُفَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ﷺ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ. [خ ٧١٩١ (٢٨٠٧)].

□ وفي رواية: قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. [خ ٢٨٠٧].

وفي رواية: قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. [خ ٢٨٠٧].

□ وفي رواية: قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. [خ ٢٨٠٧].

## ٦ - باب: نزول القرآن على سبعة أحرف

٣٣٧ - (ق) عَسَنَ أَبْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ)<sup>(٣)</sup>.

## ٥ - باب: نسخ القرآن في عهد عثمان

٣٣٦ - (خ) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُعَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ إِزْمِينِيَّةَ وَأَدْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْرَزَ حُدَيْفَةَ أُخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ

[خ ٤٩٩١ (٣٢١٩)، م ٨١٩].

(٣) (انتهى إلى سبعة أحرف): قال القاضي أبو بكر بن الباقلاني: الصحيح أن هذه الأحرف السبعة ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ. وضبطها عنه الأئمة. وأثبتها عثمان والجماعة في المصحف وأخبروا بصحتها. وإنما حذفوا منها ما لم يثبت متواتراً. وأن هذه الأحرف تختلف معانيها تارة وألفاظها أخرى. وليست متضاربة ولا متنافية.

(١) (العسب) قال في القاموس: والعسيب: جريدة من النخل مستقيمة.

(٢) (اللخاف) يعني الخزف، وقال في القاموس: حجارة بيض رفاق.

رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَشَيْتَنِي صَرَبَ فِي صَدْرِي. فَفَضْتُ عَرَقاً<sup>(٥)</sup>. وَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى اللَّهِ ﷻ فَرَقاً. فَقَالَ لِي (يَا أَبِي! أُرْسِلَ إِلَيَّ: أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَردَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي. فَردَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَردَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي. فَردَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ. فَلَمْ يَكُلْ رَدَّةً رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُهَا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَأُمَّتِي. اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَأُمَّتِي. وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرَعِبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ. حَتَّى إِبْرَاهِيمَ ﷺ). [٨٢٠م].

٣٤٠ - (م) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَضَاةِ بَنِي غِفَارٍ<sup>(٦)</sup>. قَالَ فَاتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَقَالَ: (أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ). ثُمَّ أَنَاهُ الثَّانِيَةَ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقَالَ: (أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ). ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ

(الجاهلية) معناه وسوس لي الشيطان تكذيباً للنبوة أشد مما كنت عليه في الجاهلية. قال المازري: معنى هذا أنه وقع في نفس أبي بن كعب نزعة من الشيطان غير مستقرة ثم زالت في الحال، حين ضربه النبي ﷺ بيده في صدره ففاض عرقاً.

(٥) (ضرب في صدري فضضت عرقاً) قال القاضي:

ضربه ﷺ في صدره تشبيهاً له حين رآه قد غشيه ذلك الخاطر المذموم.

(٦) (أضاة بني غفار): الإضاة: هي الماء المستنقع كالغدير.

□ زاد مسلم: قال ابن شهاب: بلغني أن تلك السبعة الأحرف، إنما هي في الأمر الذي يكون واحداً لا يختلف في حلال ولا حرام.

٣٣٨ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأُهَا، وَكَذْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى أَنْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ<sup>(١)</sup> بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِيهَا، فَقَالَ لِي: (أُرْسِلْهُ). ثُمَّ قَالَ لَهُ: (أَقْرَأْ). فَقَرَأَ، قَالَ: (هَكَذَا أَنْزِلْتُ). ثُمَّ قَالَ لِي: (أَقْرَأْ). فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: (هَكَذَا أَنْزِلْتُ، إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تيسَّرَ). [خ٤١٩م، ٨١٨م].

□ وفي رواية لهما؛ قال: فكذت أساوره<sup>(٢)</sup> في الصلاة، فتصبرت<sup>(٣)</sup> حتى سلم. [خ٤٩٩٢م].

٣٣٩ - (م) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ. فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي. فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ. ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ. فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ. فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ. وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ. فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَا. فَحَسَنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا. فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ. وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(٤)</sup>. فَلَمَّا

(١) (لبيت) أي أخذت بمجامع ردايه في عنقه وجررته به.

(٢) (أساوره) أي أخذ برأسه.

(٣) (فتصبرت) أي تمهلته.

(٤) (فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في

مِنَ الْعِتَاقِ<sup>(٢)</sup> الْأَوَّلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي<sup>(٣)</sup>.

[خ٤٩٩٤ (٤٧٠٨)].

#### ٨ - باب: القراء من الصحابة

٣٤٣ - (ق) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ

عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(أَسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ). قَالَ: لَا أَذْرِي بَدَأَ بِأَبِي أَوْ بِمُعَاذٍ. [خ٣٧٥٨، م٢٤٦٤].

□ وفي رواية لهما: (خذوا القرآن من أربعة...).

□ وفي رواية لمسلم: (اقرأوا القرآن من أربعة نفر...).

٣٤٤ - (ق) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ﷺ:

جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. قُلْتُ لِأَنَسِ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومِي.

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَمْ يَجْمَعُ الْقُرْآنَ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ: أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ. قَالَ: وَنَحْنُ وَرَثَتَاهُ. [خ٥٠٠٤].

□ وفي رواية له: قَالَ: مَاتَ أَبُو زَيْدٍ وَلَمْ

(٢) (العتاق) جمع عتيق: وهو القديم، أو هو كل ما بلغ الغاية في الجودة.

(٣) (من تلاميذ) التلاد: قديم الملك، بخلاف الطارف. ومراد ابن مسعود أنهم من أول ما تعلم من القرآن.

عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ. فَقَالَ: (أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطْبِقُ ذَلِكَ). ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ. فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ، فَقَدْ أَصَابُوا. ○ [وانظر: ٣٦٧ - ٣٦٩]. [م٨٢١].

#### ٧ - باب: ترتيب السور

٣٤١ - (خ) عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ فَقَالَ: أَيُّ الْكُفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ: وَيَحْكُ وَمَا يَضُرُّكَ. قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرِينِي مُضْحَكًا، قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: لَعَلِّي أَوْلَفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ<sup>(١)</sup>، قَالَتْ: وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأَتْ قَبْلَ، إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفْصَلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ: لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الزَّانَا أَبَدًا، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةُ الْعَبِّ: ﴿بِئْسَ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]. وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ، قَالَ: فَأَخْرَجْتُ لَهُ الْمُضْحَفَ، فَأَمَلْتُ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ. [خ٤٩٩٣ (٤٨٧٦)].

٣٤٢ - (خ) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرِيَمَ وَطَةَ وَالْأَنْبِيَاءِ: إِنَّهُنَّ

(١) (فإنه يقرأ غير مؤلف) قال ابن كثير: كأن قصة هذا العراقي كانت قبل أن يرسل عثمان المصحف إلى الآفاق.

يترك عقبا، وكان بدريا. [خ٣٩٩٦]. فلا أترُّكُه لِشَيْءٍ. [خ٥٠٠٥].

## ٩ - باب: القراءات

[انظر الحديث: ○ ٢٢٠ سورة السجدة، الآية ١٣ (فُرَاتٌ أُغَيِّنُ). ٤٠٦ سورة البقرة، الآية ١٨٤ (وعلى الذين يطوفونه). ٤١٣ سورة البقرة، الآية ١٩٨ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ في مواسم الحج ○ ٤١٨ سورة البقرة، الآية ٢٣٨ ﴿وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى﴾ وصلاته العصر ○ ٤١٩ سورة البقرة، الآية ٢٣٨ ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ وصلاته العصر ○ ٤٣٩ سورة النساء، الآية ٣٣ (والذين عاقدت أيمانكم). ٤٤٢ سورة النساء، الآية ٩٤ ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ﴾ السلام ○ ٤٤٩ سورة النساء، الآية ١٢٨ (فلا جناح عليهما أن يَصَّالِحَا). ٤٦٨ سورة هود، الآية ٥ (ألا إنهم تشنونى صدورهم). ٤٧٣ سورة يوسف، الآية ٢٣ ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ ○ ٤٧٤، ٤٧٤ سورة يوسف، الآية ١١٠ (وظنوا أنهم كذبوا). ٤٨٢ سورة الإسراء، الآية ٨٥ وما أتوا ﴿بِنَ الْعَبْرِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ○ ٣١٩٧ سورة الكهف، الآية ٧٧ (لتنخذت عليه أجرا). ٣١٩٧ سورة الكهف، الآية ٧٩ (أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا). ٣١٩٧ سورة الكهف، الآية ٨٠ (وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين). ٤٩٠ سورة النور، الآية ١٥ ﴿إِذْ تَقَوْنَا يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ ○ ٣٢٤٧ سورة الشعراء، الآية ٢١٤ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ورهطك منهم المخلفين ○ ٥٠٢ سورة يس، الآية ٣٨ (ذلك مستقر لها). ٥٠٦ سورة الزخرف، الآية ٧٧ (ونادوا يا مال). ٥١٦ سورة اقتربت، الآية ١٧ (فهل من مدكر). ٥٣٤ سورة الليل، الآية ٣ و﴿الذِّكْرُ وَاللَّيْلُ﴾ ○ ٣٢٤٧ سورة المسد، الآية ١ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ وَقَدْ تَبَّ.

٣٤٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِأَبِي: (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البينة: ١]). قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: (نَعَمْ). [خ٣٨٠٩، ٧٩٩م].

□ وفي رواية لهما؛ (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ) قَالَ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ، قَالَ: (اللَّهُ سَمَّاكَ لِي) فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي. [خ٤٩٦٠، ٧٩٩م].

□ وفي رواية للبخاري؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ: (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ). قَالَ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: (نَعَمْ). فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ. [خ٤٩٦١].

٣٤٦ - (خ) عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَقْرَأْنَا أَبِي، وَأَفْضَانَا عَلِيًّا. وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ قَوْلِ أَبِي، وَذَلِكَ أَنَّ أَبِي يَقُولُ: لَا أَدْعُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخَ﴾ [البقرة: ١٠٦]. [خ٤٤٨١].

□ وفي رواية: وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ لَحْنِ أَبِي، وَأَبِي يَقُولُ: أَخَذْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

## الفصل الثاني

### فضل تلاوة القرآن

#### ١ - باب: فضل تلاوة القرآن

٣٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ (١) (من لحن) أي من قراءته، والمراد ما تواتر نسخه.

الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرَجَةِ<sup>(٢)</sup>، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ (٢) (الأترجة) ثمر طيب الطعم والرائحة وحسن اللون. لعله البرتقال.

كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ. وَمَثَلُ الْمُتَنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرِّيحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ الْمُتَنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. [خ٥٢٧هـ (٥٠٢٠)، م٧٩٧].

□ وفي رواية لهما: (ومثل الفاجر . .) في الموضوعين. [خ٥٢٠هـ].

□ وفي رواية للبخاري: (المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به . .). [خ٥٠٥هـ].

هُوَ، لَيْلَةً، يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِهِ<sup>(٤)</sup>. إِذْ جَالَتْ<sup>(٥)</sup> فِرْسُهُ. فَقَرَأَ. ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى. فَقَرَأَ. ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً. قَالَ أُسَيْدٌ: فَحَشِيتُ أَنْ تَطَّأَ يَحْيَى. فَقَمْتُ إِلَيْهَا. فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي. فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ. عَرَجَتْ فِي الْجَوْ حَتَّى مَا أَرَاهَا. قَالَ: فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي. إِذْ جَالَتْ فِرْسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَقْرَأِ. ابْنُ حُضَيْرٍ!) قَالَ: فَقَرَأْتُ. ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَقْرَأِ. ابْنُ حُضَيْرٍ!) قَالَ: فَقَرَأْتُ. ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَقْرَأِ. ابْنُ حُضَيْرٍ!) قَالَ: فَانصرفت. وَكَانَ يَحْيَى<sup>(٦)</sup> قَرِيباً مِنْهَا. حَشِيتُ أَنْ تَطَّأَهُ. فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ<sup>(٧)</sup>. فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ. عَرَجَتْ فِي الْجَوْ حَتَّى مَا أَرَاهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ. وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ. مَا تَسْتَرْتُمْ مِنْهُمْ). [وانظر: ٣٨١]

٣٥١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَيَّ

[٥٠١٨]، كما أخرجه البخاري معلقاً أيضاً عن أبي سعيد الخدري عن أسيد بن حضير.

(٤) (مربده) هو الموضوع الذي يبيس فيه التمر، كالبيدر للحنطة ونحوها.

(٥) (جالت) أي وثبت.

(٦) (يحيى) أراد ابنه، وكان قريباً من الفرس، فخاف أن تدوسه.

(٧) (الظلة) هي ما بقي من الشمس. كسحاب مثلاً.

(١) ٣٤٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ<sup>(٢)</sup> وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يَنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ). [خ٧٥٢٩هـ (٥٠٢٥)، م٨١٥].

□ وفي رواية لهما: (ورجل آتاه الله الكتاب وقام به آتاء الليل) زاد مسلم (وآتاء النهار). [خ٥٠٢٥هـ].

٣٤٩ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ). [خ٥٠٢٦هـ].

(٣) ٣٥١ - (م) عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، بَيْنَمَا

(١) انظر شرح ٢٩٧.

(٢) (آتاء الليل) أي ساعاته.

(٣) جاء هذا الحديث عند البخاري معلقاً برقم

السَّفَرَةَ الْكِرَامَ الْبِرَّةَ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ، وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ، فَلَهُ أَجْرَانِ).

[خ ٤٩٣٧م، ٧٩٨م].

□ ولفظ مسلم: (الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ<sup>(٦)</sup> مَعَ السَّفَرَةَ الْكِرَامَ الْبِرَّةَ<sup>(٧)</sup>). وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ<sup>(٨)</sup> فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ).

٣٥٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمر رضي الله عنه: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ<sup>(٩)</sup>: إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ). [خ ٥٠٣١م، ٧٨٩م].

□ وفي رواية لمسلم: (وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ. وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ).

٣٥٥ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ نُسِّيَ، وَأَسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيلاً<sup>(١٠)</sup>) مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ).

[خ ٥٠٣٢م، ٧٩٠م].

أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ<sup>(١١)</sup> عِظَامِ سِمَانٍ؟) قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: (فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ. خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ).

[م ٨٠٢م].

٣٥٢ - (م) عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ<sup>(١٢)</sup>. فَقَالَ: (أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُو كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ<sup>(١٣)</sup> أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ<sup>(١٤)</sup> فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوِينَ<sup>(١٥)</sup>، فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟) فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نُحِبُّ ذَلِكَ. قَالَ: (أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمَ أَوْ يَقْرَأَ آيَتَيْنِ مِنَ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ. وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ. وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ. وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ؟).

[م ٨٠٣م].

○ [وانظر: ٣٠٠٠ (وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله، يتلون كتاب الله...)] ○ [وانظر: ٣٠٠٢ (والقرآن حجة لك أو عليك)] ○ [وانظر: ١٣٥٨ تقديم الأكثر قرآناً في الدفن]

○ [وانظر: ١٩٨ قراءته في اليقظة والنوم] ○ [وانظر: ٣٢٦ في فضل القرآن]

## ٢ - باب: فضل تعاهد القرآن

٣٥٣ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ، مَعَ

(١) (خلفات) الحوامل من الإبل، إلى أن يمضي عليها نصف أمدها، ثم هي عشار.

(٢) (الصفة) موضع مظلل في المسجد النبوي الشريف، كان فقراء المهاجرين يأوون إليه. [وانظر كتاب: (أهل الصفة بعيداً عن الوهم والخيال) لجامع الكتاب].

(٣) (بطحان): واد بالمدينة.

(٤) (العقيق): واد بالمدينة.

(٥) (كوماوين) الكوماء من الإبل: العظيمة السنام.

(٦) (الماهر بالقرآن) هو الحاذق الكامل الحفظ. الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة، لجودة حفظه وإتقانه.

(٧) (مع السفرة الكرام البررة) السفرة جمع سافر، ككتبة وكاتب. والسافر الرسول. والسفرة الرسل لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله. وقيل: السفرة الكتب. والبررة المطيعون. من البر. وهو الطاعة.

(٨) (ويتتعتع فيه) هو الذي يتردد في تلاوته، لضعف حفظه، فله أجران: أجر بالقراءة، وأجر بتتعتعه في تلاوته ومشقته.

(٩) (الإبل المعقلة) أي المشدودة بعقال. وهو الحبل.

(١٠) (تفصيلاً) أي تفلناً وتخلصاً. تقول: تفصيت كذا: أي أحطت بتفاصيله.

□ زاد مسلم (بعقلها)<sup>(١)</sup>.

□ وفي رواية لمسلم: (لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ). وفيها قال عبد الله بن مسعود: تَعَاهَدُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ، وَرَبِّمَا قَالَ: الْقُرْآنَ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَقْلِهِ.

٣٥٦ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنَ الْإِبِلِ مِنَ عَقْلِهَا).

[خ: ٥٠٣٣، ٧٩١م].

□ ولفظ مسلم (لهو أشد تفلتا من الإبل في عقلها).

٣٥٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَارِئًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: (يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، أَسَقَطْتُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا).

[خ: ٥٠٤٢، (٢٦٥٥)، ٧٨٨م].

□ وفي رواية لهما (كنت أنسيتهما). [خ: ٥٠٣٨].

□ وفي رواية للبخاري، قالت: تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ، أَصَوْتُ عَبَادٍ هَذَا). قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبَادًا).

[خ: ٢٦٥٥].

٣٥٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ يَعْزُضُ<sup>(٢)</sup> عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً،

(١) (بعقلها) جمع عقال، والباء هنا بمعنى «من» كما في الرواية التي بعدها.

(٢) قال في الفتح: الفاعل محذوف هو جبريل، صرح به إسرائيل في روايته.

فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَشْرًا، فَأَعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ. [خ: ٤٩٩٨، (٢٠٤٤)].

□ وفي رواية قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا. □ [وانظر: ١٤٩٢ تلاوة القرآن في رمضان] [خ: ٢٠٤٤].

٣ - باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه

٣٥٩ - (خ) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ.

عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ). قَالَ: وَأَقْرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُمَانَ حَتَّى كَانَ الْحَجَّاجُ، قَالَ: وَذَلِكَ الَّذِي أَفْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا<sup>(٣)</sup>.

□ وفي رواية: (إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ

القرآن وعلمه). [خ: ٥٠٢٨].

٣٦٠ - (خ) عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ

أَبْنِ مَسْعُودٍ، فَجَاءَ حَبَابٌ. فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيَسْتَطِيعُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابُ أَنْ يَقْرُؤُوا كَمَا تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمَرْتُ بَعْضَهُمْ يَقْرَأَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: أَقْرَأُ يَا عَلْقَمَةُ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ، أُوْحُو زِيَادُ بْنُ حُدَيْرٍ: أَتَأْمُرُ عَلْقَمَةَ أَنْ يَقْرَأَ وَلَيْسَ بِأَقْرَبْنَا؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِكَ وَقَوْمِهِ؟ فَقَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ مَرِيَمَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ:

(٣) (وذاك الذي أفعدني مقعدي هذا) أي ثواب تعليم القرآن، وكان يقرئ القرآن.

الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ، قِرَاءَةً لَيْتَةً، يقرأ وَهُوَ يُرْجَعُ. [خ٥٠٤٧].

٣٦٣ - (خ) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ.

[خ٥٠٤٦] (٥٠٤٥).

□ وفي رواية: كان يمد مدا. [خ٥٠٤٥].

#### ٥ - باب: ترتيل القرآن واجتناب الهد

٣٦٤ - (ق) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مَسْعُودٍ فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ<sup>(٣)</sup>، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ<sup>(٤)</sup> الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.

□ وفي رواية لهما: فقال: عشرون سورة من أول المفصل، على تأليف ابن مسعود. وزاد في البخاري: آخرهن الحواميم، حم الدخان. وعم يتساءلون. [خ٤٩٩٦].

□ وفي رواية لمسلم - ذكر البخاري منها قول عبد الله بن مسعود :-

عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَمَا صَلَّيْنَا الْعِدَاةَ. فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ. فَأَذِنَ لَنَا. قَالَ فَمَكَّنْنَا بِالْبَابِ هُنَيْئًا.

(٣) (هذا كهذا الشعر) الهد: شدة الإسراع والإفراط في العجلة.

(٤) (النظائر) أي السور المتماثلة في المعاني، كالموعظة أو الحكم أو القصص، لا المتماثلة في عدد الآي.

كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَقْرَأُ شَيْئًا إِلَّا وَهُوَ يَقْرُؤُهُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى خَبَابٍ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى<sup>(١)</sup>، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَأَلْقَاهُ. [خ٤٣٩١].

٣٦١ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ: الْمَفْصَلُ<sup>(٢)</sup>.

□ وفي رواية قَالَ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ. [خ٥٠٣٥].

#### ٤ - باب: المد والترجيع في القراءة

٣٦٢ - (ق) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعَقَّلِ الْمُرَزِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ، قَالَ: فَرَجَعَ فِيهَا. قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يَحْكِي قِرَاءَةَ بِنِ الْمُعَقَّلِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ الْمُعَقَّلِ، يَحْكِي النَّبِيَّ ﷺ. فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: كَيْفَ كَانَ تَرْجِيعُهُ؟ قَالَ: آ آ آ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [خ٧٥٤٠] (٤٢٨١)، (٧٩٤م).

□ وفي رواية للبخاري: وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ

(١) يبدو أن خباباً ﷺ كان يعتقد أن النهي عن لبس خاتم الذهب للتنزيه. ويظهر من الحديث حسن موعظة ابن مسعود ﷺ إذ أصر الحديث عن أمر الخاتم، وكان تنبيهه عليه بذلك الأسلوب اللطيف.

(٢) (المفصل) المراد بالمفصل: السور التي كثرت فصولها، وهي من الحجرات إلى آخر القرآن على الصحيح.



قَالَ فَحَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ: أَلَا تَدْخُلُونَ؟ فَدَخَلْنَا. فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ. فَقَالَ: مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا. إِلَّا أَنَا ظَنْنَا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ. قَالَ: ظَنَنْتُمْ بِأَلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ عَفْلَةَ؟ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ. فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ! انْظُرِي. هَلْ طَلَعَتْ؟ قَالَ فَظَنَرْتُ فَإِذَا هِيَ لَمْ تَطْلُعْ. فَأَقْبَلَ يُسَبِّحُ. حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ قَالَ: يَا جَارِيَةُ! انْظُرِي. هَلْ طَلَعَتْ؟ فَظَنَرْتُ فَإِذَا هِيَ قَدْ طَلَعَتْ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَقَالْنَا يَوْمَنَا هَذَا. - فَقَالَ مَهْدِيٌّ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَلَمْ يَهْلِكْنَا بِذُنُوبِنَا. - قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: قَرَأْتُ الْمَفْضَلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ. قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ؟ إِنَّا لَقَدْ سَمِعْنَا الْقَرَائِنَ. وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقَرَائِنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُونَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ الْمَفْضَلِ. وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حَم. [خ: ٥٠٤٣].

□ وفي رواية لمسلم: قال.. عشرين سورة في عشر ركعات.

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ نَهَيْكَ بِنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ. أَلِفًا تَجِدُهُ أَمْ يَاءً: مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ<sup>(١)</sup> أَوْ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ؟ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي لِأَقْرَأُ الْمَفْضَلَ فِي رَكْعَةٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ؟ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَأُونَ

(١) (آسن) الآسن من الماء هو المتغير الطعم واللون.

الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ<sup>(٢)</sup>. وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ، نَفَعَ. إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ. سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ. ثُمَّ قَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَدَخَلَ عِلْقَمَةَ فِي إِثْرِهِ. ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: قَدْ أَخْبَرَنِي بِهَا.

## ٦ - باب: حسن الصوت بالقراءة

٣٦٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَا أُذِنَ لِلَّهِ لِشَيْءٍ مَا أُذِنَ لِنَبِيِّ<sup>(٣)</sup> حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ).

[خ: ٧٥٤٤ (٥٠٢٣)، م: ٧٩٢٣].

□ وفي رواية لهما: (مَا أُذِنَ لِلَّهِ لِشَيْءٍ مَا أُذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ)<sup>(٤)</sup>. [خ: ٧٤٨٢].  
□ وفي رواية للبخاري قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(٢) (لا يجاوز تراقيهم) أي لا يجاوز القرآن تراقيهم ليصل إلى قلوبهم. فليس حظهم منه إلا مروره على ألسنتهم. والترقي جمع ترقوة، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان من الجانبين.

(٣) (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي) ما الأولى نافية والثانية مصدرية، أي ما استمع لشيء كاستماعه لنبي. قال العلماء: معنى أذن في اللغة الاستماع. ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾ ولا يجوز أن تحمل هنا على الاستماع بمعنى الإصغاء. فإنه يستحيل على الله تعالى، بل هو مجاز. ومعناه الكناية عن تربيته القارئ وإجزال ثوابه.

(٤) (يتعنى بالقرآن) معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء من الطوائف وأصحاب الفتوى، يحسن صوته به. وقال الشافعي وموافقوه: معناه تحزين القراءة وترقيقها. واستدلوا بالحديث الآخر: زينوا القرآن بأصواتكم. قال الهروي: معنى يتعنى به، يجهر به.

خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، وَقَالَ: (كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا).

□ وفي رواية (كلاكما محسن، فاقرأ...).

٣٦٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: هَجَرْتُ<sup>(٦)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا. قَالَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ. فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ. فَقَالَ: (إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ).

#### ٨ - باب: البكاء عند قراءة القرآن

٣٧٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَقْرَأْ عَلَيَّ). قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: (إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي). قَالَ: فَقَرَأْتُ النَّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ لِي: (كُفِّ، أَوْ أَمْسِكْ). فَأَرَيْتُ عَيْنِيهِ تَذَرِفَانِ.

□ وفي رواية لهما (فإني أحب أن أسمعه من غيري).

□ وفي رواية للبخاري: قال: (حَسْبُكَ الْآنَ) فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ إِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ. [خ٥٠٥٠].

□ وفي رواية لمسلم: قال لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو على المنبر (اقرأ علي).

(٦) هجرت) أي: بكرت.

(لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ). [خ٧٥٢٧].

٣٦٦ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ: (يَا أَبَا مُوسَى، لَقَدْ أُوتِيَتْ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ)<sup>(١)</sup>. [خ٥٠٤٨، م٧٩٣].

□ وزاد عند مسلم في أوله: (لو رأيته وأنا أستمع<sup>(٢)</sup> لقراءتك البارحة).

٣٦٦ - (م) عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَوَ الْأَشْعَرِيَّ، أَعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ). [م٧٩٣].

#### ٧ - باب: (اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم)

٣٦٧ - (ق) عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَقْرُوا الْقُرْآنَ مَا أَتْلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ<sup>(٣)</sup>، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ<sup>(٤)</sup> فَقوموا عنه<sup>(٥)</sup>). [خ٥٠٦٠، م٢٦٦٧].

٣٦٨ - (خ) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ

(١) (مزماراً من مزامير آل داود) شبه حسن الصوت وحلاوة نغمته بصوت المزمارة. وداود هو النبي ﷺ. وإليه المنتهى في حسن الصوت بالقراءة. والآل في قوله: آل داود، مقحمة. قيل: معناه هنا الشخص. كذا في النهاية. وقال النووي: قال العلماء: المراد بالمزمارة هنا الصوت الحسن. وأصل الزمر الغناء.

(٢) (لو رأيته وأنا أستمع) الواو فيه للحال. وجواب لو محذوف. أي لأعجبك ذلك.

(٣) (ما ائتلفت قلوبكم) أي اجتمعت.

(٤) (فإذا اختلفتم) في فهم معانيه.

(٥) (فقوموا عنه) أي تفرقوا لثلاثي بتمادي بكم الاختلاف إلى الشر.

□ وفي رواية له: قال النبي ﷺ (شهاداً عليهم ما دمتم فيهم، أو ما كنت فيهم) شك الراوي.

### ٩ - باب: في كم يقرأ القرآن

٣٧١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ). قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، حَتَّى قَالَ: (فَأَقْرَأْهُ فِي سَبْعِ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ). [خ٤٥٥ (١١٣١)، م١١٥٩م/١١٨٢].

□ ولفظ مسلم قَالَ: (وَأَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ) قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: (فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ) قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: (فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ) قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: (فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعِ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. فَإِنَّ لِرُؤُوجِكَ عَلَيَّ حَقًّا. وَلِرُؤُوكِ عَلَيَّ حَقًّا. وَلِجَسَدِكَ عَلَيَّ حَقًّا).

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: (فِي ثَلَاثِ). [خ١٩٧٨].

□ وفي رواية له ؛ قَالَ: (وَأَقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً). فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ، فَكَانَ يَفْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السَّبْعَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَعْزُضُهُ مِنَ النَّهَارِ، لِيَكُونَ أَحْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا، وَأَحْصَى وَصَامَ أَيَّامًا مِثْلَهُنَّ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرُكَ شَيْئًا فَارَقَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ. □ [أطرافه: ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٥٧٠] [خ٥٥٢].

٣٧٢ - (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ<sup>(١)</sup>)، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ). □ [وانظر: ٣٥٠٨] [٧٤٧م].

### ١٠ - باب: أقل ما يقرأ

[انظر: ٣٧٦].

١١ - باب: يرفع الله بهذا الكتاب أقواماً  
٣٧٣ - (م) عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَمَيَّ عُمَرَ بِعُسْفَانَ. وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ. فَقَالَ: مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ فَقَالَ: ابْنُ أَبِي. قَالَ: وَمَنْ ابْنُ أَبِي؟ قَالَ: مَوْلَى مِنْ مَوَالِينَا. قَالَ: فَاسْتَحْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلَى؟ قَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ. وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْقَرَائِصِ. قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ). [م١٨١٧].

### ١٢ - باب<sup>(٢)</sup>: لا يسافر بالقرآن

#### إلى أرض العدو

٣٧٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ. [خ٢٩٩٠، م١٨٦٩].

(١) (حزبه): هو ما يجعله الإنسان على نفسه من صلاة أو قراءة. وأصل الحزب: التوبة في ورود الماء.  
(٢) وفي الباب معلقاً: «كراهة السفر بالمصحف إلى أرض العدو» وكذلك يروى عن محمد بن بشر، عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ. [كتاب الجهاد، باب ١٢٩].

□ وله (فإني أخاف) وفي أخرى (مخافة أن يناله العدو).

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ. فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ).

### الفصل الثالث

## فضل بعض السور والآيات

### ١ - باب: فضل سورة الفاتحة

ما فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ). قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالاً، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: (أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ). فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّهُ سَيَعُودُ). فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَضْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالاً، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: (أَمَا إِنَّهُ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ). فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ، فَجَاءَ يَحْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ. قَالَ: دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾. حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تَضِيحَ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَضْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: (مَا هِيَ). قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ =

٣٧٥ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. سَمِعَ نَقِيضاً<sup>(١)</sup> مِنْ فَوْقِهِ. فَرَفَعَ رَأْسَهُ. فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنْ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ. لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ. فَتَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ. فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ. لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ. فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ. فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ. [٨٠٦م].

○ [انظر: ٣٩٨، ٣٩٩، ٩٠٥ في تفسير الفاتحة]

### ٢ - باب<sup>(٢)</sup>: فضل البقرة وآل عمران

#### وآية الكرسي

(١) (نقيضاً) أي صوتاً كصوت الباب إذا فتح.  
(٢) وفي هذا الباب جاء الحديث التالي عند البخاري معلقاً: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَكَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آيَةٌ. فَجَعَلَ يَحْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَيْتُ عَنْهُ، فَأَضْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ

٣٧٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ. إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ). [٧٨٠م].

٣٧٩ - (م) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (اقْرَأُوا الْقُرْآنَ. فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ. اقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ<sup>(٢)</sup>: الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ. فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ. أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ<sup>(٣)</sup>. أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ<sup>(٤)</sup>. تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابَيْهِمَا<sup>(٥)</sup>). اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ. فَإِنَّ أَحَدَهَا بَرَكَةٌ. وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ. وَلَا تَسْتَطِيعُهَا<sup>(٦)</sup> الْبَطْلَةُ<sup>(٧)</sup>). [٨٠٤م].

٣٨٠ - (م) عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (بُؤْتِي بِالْقُرْآنِ

(٢) (الزهرابين) سميتا الزهراوين لنورهما وهدايتهما وعظيم أجرهما.

(٣) (كأنهما غمامتان أو كأنهما غياتان) قال أهل اللغة: الغمامة والغياية كل شيء أطل الإنسان فوق رأسه: سحابة وغبرة وغيرهما. قال العلماء: المراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين.

(٤) (كأنهما فرقان من طير صواف) وفي الرواية الأخرى: كأنهما حرقان من طير صواف. الفرقان والحرقان، معناهما واحد، وهما قطيعان وجماعتان. وقوله: من طير صواف. جمع صافة، وهي من الطيور ما يسطر أجنحتها في الهواء.

(٥) (تحاججان عن أصحابهما) أي تدافعان الجحيم والزبانية. وهو كناية عن المبالغة في الشفاعة.

(٦) (ولا يستطيعها) أي لا يقدر على تحصيلها.

(٧) (البطلة): السحرة.

٣٧٦ - (ق) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ. مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ). [خ٤٠٠٨، ٨٠٧م، ٨٠٨].

□ وفي رواية للبخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ لِي أَبُو شُبْرَمَةَ: نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَمْ أَجِدْ سُورَةً أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ، فَقُلْتُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ. قَالَ عَلِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا مَنصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: أَخْبَرَهُ عَلْقَمَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، وَلَقِيْتُهُ وَهُوَ يُطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنْ مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ). ○ [وانظر: ٣٧٥، ٣٢٧٢] [خ٥٠٥١].

٣٧٧ - (م) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟) قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟) قَالَ قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: (وَاللَّهِ! لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ<sup>(١)</sup> يَا أَبَا الْمُنْذِرِ). [٨١٠م].

= مِنْ أَوْلَاهَا حَتَّى تَحْتِمَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَفْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُحَاطَبُ مِنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ). قَالَ: لَا، قَالَ: (ذَاكَ شَيْطَانٌ). [خ٢٣١١].

(١) (ليهنك العلم) أي ليكن العلم هيناً لك.

٣٨٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سِرِّيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُخْتِمُ<sup>(٦)</sup> بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]. فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ). فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ). [خ: ٧٣٧٥م، ٨١٣م.]

٣٨٤ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ

كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمَهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، وَكَانَ كُلَّمَا أَفْتَحَ سُورَةَ يَقْرَأُ بِهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يَقْرَأُ بِهِ، أَفْتَحَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَفْرَعُ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةَ أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ تَفْتَحُ بِهَذِهِ السُّورَةِ، ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِأُخْرَى، فِيمَا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا وَإِمَّا أَنْ تَدْعَهَا وَتَقْرَأَ بِأُخْرَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أَوْمَكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِهِمْ، وَكَرِهُوا أَنْ يُؤْمَهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَنَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: (يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ). فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ: (حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ). [خ: ٧٧٤م]، قال ابن حجر: وصله الترمذي والبخاري. قال الترمذي: حسن صحيح غريب.

(٦) (فيختتم) هذا يدل على أنه كان يقرأ بغيرها، ثم يقرأها في كل ركعة، ويحتمل أن يكون المراد أنه يختتم بها آخر قراءته فيختص بالركعة الأخيرة. قاله في الفتح.

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِيهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ. تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالْإِمْرَانِ وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ. مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ قَالَ: (كَانَتْهُمَا عَمَامَتَانِ أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ. يَبِينُهُمَا شَرْقٌ<sup>(١)</sup>. أَوْ كَانَتْهُمَا حِرْزَانِ<sup>(٢)</sup> مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ. تُحَاجَّانِ عَنِ صَاحِبِهِمَا). [٨٠٥م.]

### ٣ - باب: فضل سورة الكهف

٣٨١ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِسَطْنَيْنِ<sup>(٣)</sup>، فَتَعَشَّتُهُ سَحَابَةٌ، فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يُنْفِرُ<sup>(٤)</sup>، فَلَمَّا أَضْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: (تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ بِالْقُرْآنِ). [خ: ٥٠١١ (٣٦١٤)، ٧٩٥م.]

□ وفي رواية لهما: فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (أَقْرَأْ فُلَانُ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ، أَوْ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ). [خ: ٣٦١٤م.]

٣٨٢ - (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ). [٨٠٩م.] □ وفي رواية، قال: (من آخر الكهف). [واظنر: ١٣٣].

### ٤ - باب<sup>(٥)</sup>: فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

(١) (شرق) أي ضياء ونور.

(٢) (حزقان) أي جماعتان، والحازقة: الجماعة.

(٣) (بشطين) تشبيه شطن، وهو الحبل الطويل، وإنما ربطه بشطين لقوته وشدته.

(٤) (ينفر) وفي رواية (ينفز) أي يثب.

(٥) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عَنْ أَنَسٍ ﷺ:

أَحَدٌ ﴿١﴾. يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُهَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ). [خ٥١٣].

□ وفي رواية - معلقة - عن أبي سعيد قال: أخبرني أخي قتادة بن النعمان.. وفيها: يقرأ من السحر ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لا يزيد عليها... [خ٥١٤].

٣٨٥ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ). فَسُقِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: أَيُنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: (اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ). [خ٥١٥].

### ٥ - باب: فضل المعوذات

٣٨٨ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]. و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]. و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]. ثُمَّ يَمْسُحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [خ٥١٧].

□ زاد في رواية، قالت عائشة: فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به. [خ٥١٨].

□ وفي رواية: وقرأ بالمعوذات. [خ٦٣٩].

٣٨٩ - (م) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهَا قَطُّ؟) ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. [م٨١٤].

□ وفي رواية (أنزلت عليّ آيات لم ير مثلهن قط: المعوذتين).

### ٦ - باب: فضل سورة الفتح

[انظر: ٣٤١٥، ٣٤١٧].

٣٨٦ - (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟) قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، تَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ). [م٨١١].

□ وفي رواية قال: (إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ. فَجَعَلَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ).

□ وفي رواية قال: (إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ. فَجَعَلَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ).

٣٨٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (احْشُدُوا<sup>(١)</sup>). فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ) فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ. ثُمَّ حَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

□ وفي رواية قال: (إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ. فَجَعَلَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ).

٣٨٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (احْشُدُوا<sup>(١)</sup>). فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ) فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ. ثُمَّ حَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

(١) (احشدوا) أي اجتمعوا.

## الْفَضْلُ الرَّابِعُ

## سجود القرآن

## ١ - باب (١): فضل سجود التلاوة

٣٩٠ - (ق) - عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ.

[خ (١٠٧٥، ٥٧٥م).]

□ وفي رواية للبخاري: ونسجد معه فنزدحم..

[خ (١٠٧٦).]

□ وفي رواية لمسلم: حتى ازدحمنا في غير صلاة.

٣٩١ - (خ) - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ، وَسَجَدَ

(١) ذكر البخاري في موضوع سجود القرآن المعلقة

الآتية: ١ - وكان ابن عمر يسجد على [غير]

وضوء. [باب ٥، كتاب سجود القرآن]. ٢ - وقال

ابن مسعود لتميم بن حذلم - وهو غلام - فقرأ

عليه سجدة فقال: اسجد، فأنت إمامنا فيها.

[باب ٨، كتاب سجود القرآن]. ٣ - وقيل لعمران بن

حصين: الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها.

قال: أ رأيت لو قعد لها، كأنه لا يوجهه عليه.

٤ - وقال سلمان: ما لهذا غدونا. ٥ - وقال

عثمان: إنما السجدة على من استمعها. ٦ - وقال

الزهري: لا يسجد إلا أن يكون طاهراً، فإذا

سجدت وأنت في حضر فاستقبل القبلة، فإن

كنت راكباً فلا عليك حيث كان وجهك.

٧ - وكان السائب بن يزيد لا يسجد لسجود

الفاصل. [باب ١٠، كتاب سجود القرآن].

النَّاسِ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْقَائِلَةَ، قَرَأَ بِهَا، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ. وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَزَادَ نَافِعٌ، عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ السُّجُودَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ.

[خ (١٠٧٧).]

٣٩٢ - (م) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ

فَسَجَدَ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي. يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ

- وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ: يَا وَيْلِي - أَمِيرَ ابْنِ

آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ. وَأَمْرَتْ

بِالسُّجُودِ فَأَيَّتُ فَلَئِي النَّارُ).

[م (٨١).]

□ وفي رواية: (فعضيت فلي النار).

[وانظر: ٧٩١].

## ٢ - باب: سجدة سورة النجم

٣٩٣ - (ق) - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ بِمَكَّةَ، فَسَجَدَ فِيهَا

وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ

حَصَى، أَوْ تُرَابٍ. فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ:

يَكْفِينِي هَذَا، فَرَأَيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا.

[خ (١٠٦٧، ٥٧٦م).]

□ وللبخاري: أول سورة أنزلت فيها

سجدة ﴿وَالنَّجْمِ﴾. وذكر اسم الرجل الذي

قتل كافرًا، وهو أمية بن خلف.

[خ (٤٨٦٣).]



٣٩٤ - (ق) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه، فَرَزَعَمَ: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: ﴿وَالنَّجْمِ﴾. فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا.

[خ: ١٠٧٢، م: ٥٧٧].

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: ﴿وَالنَّجْمِ﴾. فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا. ○ [طرفه: ١١٤٠] [خ: ١٠٧٣].

٣٩٥ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، وَاللَّجْنُ وَالْإِنْسُ. [خ: ١٠٧١].

### ٣ - باب: سجدة سورة ص

٣٩٦ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: ﴿ص﴾. لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم

يَسْجُدُ فِيهَا. ○ [طرفه: ٣٢٠١] [خ: ١٠٦٩].

### ٤ - باب: سجدة سورتي الانشقاق والعلق

٣٩٧ - (ق) عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ

أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾

[الانشقاق: ١]. فَسَجَدَ، فَقُلْتُ لَهُ، قَالَ:

سَجَدْتُ خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه، فَلَا أَزَالُ

أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ. [خ: ٧٦٦، م: ٥٧٨].

□ وفي رواية للبخاري عن أبي سلمة: قال

أبو هريرة: لو لم أر النبي صلى الله عليه وسلم سجد

لم أسجد. [خ: ١٠٧٤].

□ وفي رواية لمسلم، قَالَ: سَجَدَ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿أَفْرَأَ

يَأْسُو رَبَّكَ﴾ [العلق: ١].



## الكتاب الثالث

## التفسير

(١) سورة الفاتحة<sup>(١)</sup>

٣٩٨ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي، فَقَالَ: (أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]).  
ثُمَّ قَالَ لِي: (لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ). ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ: (لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ). قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ١]: هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ. [خ: ٤٤٧٤].

٣٩٩ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُمُّ الْقُرْآنِ<sup>(٢)</sup>) هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ). [وانظر: ٩٠٥] [خ: ٤٧٠٤].

(٢) سورة البقرة<sup>(٣)</sup>

(١) قال مجاهد: بالدين: بالحساب، مدينين: محاسنين. [مقدمة السورة].

(٢) أم القرآن هي سورة الفاتحة.

(٣) وقال مجاهد: ﴿إِلَى شَيْطَانِهِمْ﴾: أصحابهم من المنافقين والمشركين. ○ قال مجاهد: ﴿يَقْوَى﴾ يعمل بما فيه. ○ وقال أبو العالية: ﴿مَرَّضٌ﴾

شك. ○ وقال قتادة: ﴿فَبَاءُوا﴾ فانقلبوا. [باب ٢ من السورة]. ○ وقال مجاهد: المن: صمغة، والسلوى: الطير. [باب ٤ من السورة]. ○ ﴿مَنْ كَانَتْ عُدُوًّا لِيَجْرِيَلْ﴾ وقال عكرمة: جبر، وميك، وسراف: عبد. إيل: الله. [باب ٦ من السورة]. ○ ﴿إِنَّ الصَّبَا﴾ وقال ابن عباس: الصفوان: الحجر. [باب ٢١]. ○ وقال عطاء: النسل: الحيوان. [باب ٣٧]. ○ وقال ابن جبير: كرسيه: علمه. ○ وقال ابن عباس: صلدا: ليس عليه شيء. ○ وقال عكرمة: وابل: مطر شديد، الطل: الندى، وهذا مثل عمل المؤمن. يتسنه: يتغير. [باب ٤٤]. ○ وقال ابن عباس: إصرأ: عهدا. [باب ٥٥]. ○ ﴿مَجَلَّ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾ قال مجاهد: فراشا: مهادا. [كتاب بدء الخلق، باب ٣]. ○ قال أبو العالية: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ من الحيض والبول والبراق ﴿كَلِمًا رُزِقُوا﴾ أتوا بشيء ثم أتوا بآخر ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ أتينا من قبل ﴿وَأَنؤا بِهِ مُتَّسِبِينَ﴾ يشبه بعضه بعضاً، ويختلف في الطعوم. [كتاب بدء الخلق، باب ٨]. ○ ﴿مِنْ كَلِّ دَابَّةٍ﴾ قال ابن عباس: الشعبان الحية الذكر منها. [كتاب بدء الخلق، باب ١٤]. ○ قال أبو العالية: العوان: النصف بين البكر والهرمة. ﴿فَاتَعَ﴾ صاف. ﴿لَا دُولُ﴾ لم يذلها العمل. ﴿تُبْرِ الْأَرْضِ﴾ ليست بذلول تشير الأرض ولا تعمل في الحرث. ﴿مَسْلَمَةٌ﴾ من العيوب ﴿لَا شَيْءَ﴾ بياض ﴿صَفْرَاءُ﴾ إن شئت سوداء ﴿فَادْرَأْتُمْ﴾ اختلفتم. [كتاب الأنبياء، باب ٣٠]. ○ وقال أبو العالية: ﴿فَنَلَقَ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ﴾ فهو قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾. [كتاب الأنبياء، باب ١]. =

قوله تعالى:

﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ٢

[انظر الحاشية<sup>(١)</sup>].

إِيَّايَ فَرَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا  
شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ لِي وَوَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ  
صَاحِبَةً أَوْ وَوَلَدًا. ○ [وانظر: ٥٣٨] [خ: ٤٤٨٢].

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ

يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ ١٢١

[انظر الحاشية<sup>(٤)</sup>].

قوله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ ١٤٣

٤٠٢ - (خ) - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ:  
لَيْتَ بِيكَ وَسَعْدِيكَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: هَلْ بَلَغْتَ؟  
فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَغْتُمْ؟  
فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ يَشْهَدُ  
لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ  
بَلَغَ: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾. فَذَلِكَ  
قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا  
لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ  
شَهِيدًا﴾. ○ وَالْوَسْطُ الْعَدْلُ. [خ: ٤٤٨٧] [٣٣٣٩].

قوله تعالى: ﴿قَدْ زَرَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ

فِي السَّمَاءِ﴾ ١٤٤

[انظر: ٨٥٣، ٨٥٦].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ

مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ﴾ ١٥٨

[انظر: ١٦٩٠ - ١٦٩١].

قوله تعالى: ﴿وَادْخُلُوا أَبْطَابَ سُجْدًا

وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ ٥٨

٤٠٠ - (ق) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَادْخُلُوا  
أَبْطَابَ سُجْدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾<sup>(٢)</sup>). فَبَدَّلُوا،  
فَدَخَلُوا يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمِمْ<sup>(٣)</sup>، وَقَالُوا:  
حِطَّةٌ فِي شَعْرَةٍ. [خ: ٣٤٠٣، ٣٠١٥].

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا أَخَذَ اللَّهُ وِلْدًا

سُبْحَانَهُ﴾ ١١٦

٤٠١ - (خ) - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: (قَالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ  
ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ

= ○ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ قرأ عمر:  
الحي القيوم. [مقدمة سورة نوح]. ○ وقال ابن  
عباس ﴿كَصَيْبٍ﴾: المطر. [كتاب الاستسقاء، باب  
٢٣]. ○ وقال ابن عباس: ﴿مَسَلًا﴾ ليس عليه  
شيء. ○ وقال عكرمة: ﴿وَأَبِلَ﴾ مطر شديد،  
و(الطل): الندى. [كتاب الزكاة: باب ٦].

(١) جاء في تفسير الآية: وقال معمر: ﴿ذَلِكَ  
الْكِتَابُ﴾ هذا القرآن هدى للمتقين: بيان ودلالة  
قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ﴾. ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾  
لا شك. ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾ يعني هذه أعلام  
القرآن ومثله ﴿حِطَّةٌ إِذَا كُنْتُمْ فِي آفْئِكُمْ وَجَرِينَ بِمِمْ﴾  
يعني بكم. [كتاب التوحيد، باب ٤٦].

(٢) (وقولوا حطة) أي مسألتنا حطة، وهي أن تحط  
عنا خطايانا.

(٣) (أستاهم) جمع: أست، وهي الدبر.

(٤) جاء في تفسير الآية: وقال أبو رزين: يتلونه  
حق تلاوته: يعملون به حق عمله. [كتاب  
التوحيد، باب ٤٧].

قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ ١٧٨

٤٠٣ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمْ الدِّيَّةُ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ كَقُرْبَانِ بِالْحَرْ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ فَأَلْعَفُوْهُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ ﴿فَأَبْنِاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَّةِ. [خ٤٤٩٨].

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ ١٨٤ (١)

٤٠٤ - (ق) عَنْ سلمة قال: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾. كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ، حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ

(١) ١ - وقال ابن نمير: حدثنا الأعمش، حدثنا عمرو بن مرة، حدثنا ابن أبي ليلى: حدثنا أصحاب محمد رضي الله عنه: نزل رمضان فشق عليهم، فكان من أطلعهم كل يوم مسكيناً ترك الصوم ممن يطيقه. ورخص لهم في ذلك، فنسختها ﴿وَأَنْ صَوُّمُوا حَتَّى لَكُمْ﴾ فأمرُوا بالصوم. [باب ٣٩، كتاب الصوم]. ٢ - وقال عطاء: يفطر من المرض كله، كما قال تعالى. ٣ - وقال الحسن وإبراهيم في المرض والحامل إذا خافتا على أنفسهما، أو ولدتهما؛ تطهران ثم تقضيان. ٤ - وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق، فقد أطلعهم أنس بعد ما كبر عاماً أو عامين، كل يوم مسكيناً، خبزاً ولحمياً، وأفطر. [تفسير سورة البقرة، باب ٢٥].

الَّتِي بَعَدَهَا فَسَخَّطَهَا. [خ٤٥٠٧، م١١٤٥].

□ وفي رواية لمسلم، قَالَ: كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. مَنْ شَاءَ صَامَ. وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَأَفْتَدَى بِطَعَامِ مَسْكِينٍ. حَتَّى أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

٤٠٥ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: قَرَأَ (فِدْيَةُ طَعَامِ مَسَاكِينٍ). قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ. [خ١٩٤٩].

٤٠٦ - (خ) عَنْ عَطَاءٍ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ (٢) فِدْيَةٌ طَعَامِ مَسْكِينٍ﴾. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ، هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ، لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِيناً. [خ٤٥٠٥].

قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفْثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ ١٨٧

٤٠٧ - (خ) عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِماً، فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ، لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِماً، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدِكَ طَعَامٌ؟

قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَعَلِبْتُهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: حَيَّبَةٌ لَكَ، فَلَمَّا أَنْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفْثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾. فَفَرِحُوا بِهَا فَرِحاً

(٢) (بطوقونه) هي قراءة ابن عباس وكذا ابن مسعود.



وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ. فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟  
فَقَالَ: يَمْنَعُنِي أَنْ اللَّهُ حَرَّمَ دَمَ أَحِي، فَقَالَ: أَلَمْ  
يَقُلِ اللَّهُ: ﴿وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾. فَقَالَ:  
قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً، وَكَانَ الَّذِينَ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ  
تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً، وَيَكُونَ  
الَّذِينَ الْغَيْرِ لِلَّهِ. ○ [طرفه: ١] [خ: ٤٥١٣].

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ  
أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ١٩٨

٤١٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ  
عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَدُو الْمَجَازِ أَسْوَاقاً فِي  
الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ تَأْتَمُّوا مِنْ  
التَّجَارَةِ فِيهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ  
جُنَاحٌ...﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ. قَرَأَ ابْنُ  
عَبَّاسٍ كَذَا. [خ: ٢٠٩٨ (١٧٧٠)].

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ  
أَفَاضَ النَّاسُ﴾ ١٩٩

٤١٤ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَطُوفُ  
الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلَالاً حَتَّى يُهَلَّ  
بِالْحَجِّ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ فَمَنْ تَيَسَّرَ لَهُ هَدْيَةٌ  
مِنَ الْإِبِلِ أَوْ الْبَقَرِ أَوْ الْغَنَمِ، مَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنْ  
ذَلِكَ، أَيِّ ذَلِكَ شَاءَ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَتَيَسَّرَ لَهُ  
فَعَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ، وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ  
عَرَفَةَ، فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ يَوْمَ  
عَرَفَةَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَنْطَلِقَ حَتَّى يَقِفَ  
بِعَرَفَاتٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ يَكُونَ  
الظَّلَامُ، ثُمَّ لِيَدْفَعُوا مِنْ عَرَفَاتٍ إِذَا أَفَاضُوا  
مِنْهَا حَتَّى يَبْلُغُوا جَمْعاً الَّذِي يُتَبَرَّرُ فِيهِ، ثُمَّ  
لِيَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً، أَوْ: أَكْثِرُوا التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ  
قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا، ثُمَّ أَفِيضُوا فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا  
يُفِيضُونَ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ  
حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ  
عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. حَتَّى تَرْمُوا الْجَمْرَةَ. [خ: ٤٥٢١].

٤١٠ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: خَرَجَ  
عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَرَجَوْنَا أَنْ يَحْدِثَنَا  
حَدِيثاً حَسَنًا، قَالَ: فَبَادَرَنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ:  
يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثْنَا عَنِ الْفِتَالِ فِي  
الْفِتْنَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ  
فِتْنَةً﴾. فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، تَكَلَّتْكَ  
أُمَّكَ؟ إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ،  
وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ  
عَلَى الْمُلْكِ. [خ: ٧٠٩٥ (٤٦٥١)].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ  
إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ١٩٥

٤١١ - (خ) عَنْ حُذَيْفَةَ: ﴿وَأَنبِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾. قَالَ: نَزَلَتْ فِي  
النَّفَقَةِ. [خ: ٤٥١٦].

قوله تعالى: ﴿فَذِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ﴾ ١٩٦  
[انظر: ١٦٣١].

قوله تعالى: ﴿وَتَكَرَّوْا فَاِتِّكُ حَيْرَ  
الرَّادِ النَّقْوَى﴾ ١٩٧

٤١٢ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ  
أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ:  
نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا

□ وفي رواية: ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾  
قَالَ: يَأْتِيهَا فِي (٤) .. [خ: ٤٥٢٧].

قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ  
بِالْفِعْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ ٢٢٥

[انظر: ٢٠٥٤].

قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ  
بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ ٢٢٨  
[انظر الحاشية] (٥).

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ  
أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ ٢٣٢

٤١٧ - (خ) عَنِ الْحَسَنِ: (فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ).  
قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ،  
قَالَ: زَوَّجْتُ أَخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا، حَتَّى  
إِذَا أَنْقَضَتْ عِدَّتَهَا جَاءَ يَحْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ:  
زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ وَأَكْرَمْتُكَ، فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ  
جِئْتُ تَحْطُبُهَا، لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا.  
وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ  
أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا  
تَعْضُلُوهُنَّ﴾. فَقُلْتُ: الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(٤) زاد الحميدي في جمعه: يعني في الفرج [١٤٤٠].

(٥) ذكر البخاري من المعلقات عند هذه الآية  
الكريمة: ١ - وقال إبراهيم فيمن تزوج في  
العدة، فحاضت عنده ثلاث حيض: بانث من  
الأول، ولا تحتسب به لمن بعده. ٢ - وقال  
الزهري: تحتسب، وهذا أحب إلى سفيان - يعني  
قول الزهري - ٣ - وقال معمر: يقال قرأت  
المرأة، إذا دنا حيضها، وأقرت إذا دنا طهرها،  
ويقال: ما قرأت بسلى قط، إذا لم تجمع ولدًا  
في بطنها. [كتاب الطلاق، باب ٤٠].

قوله تعالى: ﴿وَسَلُّوْكَ عَنِ الْمَجِيْضِ﴾ ٢٢٢  
[انظر: ٦١٥].

قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ ٢٢٣

٤١٥ - (ق) عَنِ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ  
الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ  
أَحْوَلُ، فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ  
أَنَّى شِئْتُمْ﴾. [خ: ٤٥٢٨، م: ١٤٣٥].  
□ ولفظ مسلم: إذا أتى الرجل امرأته من  
دبرها في قبلها ..

□ وفي رواية له: إن شاء مُجَبِّبَةً (١)، وإن شاء  
غير مُجَبِّبَةً (٢)، غير أن ذلك في صِمَامٍ واحد (٣).

٤١٦ - (خ) عَنِ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عُمَرَ رضي الله عنه  
إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُعَ مِنْهُ، فَأَخَذْتُ  
عَلَيْهِ يَوْمًا، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، حَتَّى أَنْتَهَى إِلَيَّ  
مَكَانٍ قَالَ: تَدْرِي فِيْمَ أَنْزَلْتُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ:  
أَنْزَلْتُ فِي كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ مَضَى. [خ: ٤٥٢٦].

(١) (إن شاء مجبية) أي مكبوبة على وجهها.

(٢) (وإن شاء غير مجبية) هذا يشمل الاستلقاء  
والاضطجاع والتخعية، وهي كونها كالساجدة.

(٣) (في صمام واحد) أي ثقب واحد. والمراد به  
القُبْلُ. وقال ابن الأثير: الصمام ما تسد به  
الفرجة، فسُمِّيَ الفرج به. ويجوز أن يكون: في  
موضع صمام، على حذف المضاف. قال  
العلماء: وقوله تعالى: ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾،  
أي موضع الزرع من المرأة، وهو قبلها الذي  
يزرع فيه المنى لابتغاء الولد. ففيه إباحة وطئها  
في قبلها، إن شاء من بين يديها، وإن شاء من  
ورائها، وإن شاء مكبوبة. وأما الدبر فليس هو  
بحرث ولا موضع زرع. ومعنى قوله تعالى: ﴿أَنَّى  
شِئْتُمْ﴾ كيف شئتم. واتفق العلماء على تحريم  
وطء المرأة في دبرها، حائضاً كانت أو طاهراً.

عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴿ فَلَمَّا بَلَغْتَهَا  
أَذْنَتْهَا. فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ  
وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةَ الْعَصْرِ. وَقُومُوا لِلَّهِ  
قَانِتِينَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [٦٢٩م].

٤١٩ - (م) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ قَالَ:  
نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ  
وَصَلَاةَ الْعَصْرِ، فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ  
نَسَخَهَا اللَّهُ. فَنَزَلَتْ: ﴿حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ  
وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ  
شَقِيقٍ لَهُ: هِيَ إِذْ صَلَاةُ الْعَصْرِ. فَقَالَ الْبَرَاءُ:  
قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ.  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ○ [وانظر: ٣٣٨٤ - ٣٣٨٦] [٦٣٠م].

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ  
وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ ٢٤٠

٤٢٠ - (خ) عَنِ ابْنِ الزَّبِيرِ قُلْتُ لِعُثْمَانَ: هَذِهِ  
الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ  
وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا - إِلَى قَوْلِهِ - عَيْرٌ إِحْرَاجٌ﴾. قَدْ  
نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ قَالَ: تَدْعُهَا  
يَا ابْنَ أَحِي، لَا أُعَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ. قَالَ  
حُمَيْدٌ: أَوْ نَحْوَ هَذَا. [خ ٤٥٣٦] [٤٥٣٠م].

٤٢١ - (خ) عَنِ مُجَاهِدٍ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ  
مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾. قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ،  
تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:  
﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً  
لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْحَوْلِ عَيْرٌ إِحْرَاجٌ فَإِنْ  
خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي  
أَنْفُسِهِمْ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾. قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا

قَالَ: فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ<sup>(١)</sup>. [خ ٥١٣٠] [٤٥٢٩م].

□ وفي رواية قال: زَوْجٌ مَعْقِلٌ أَخْتَهُ فَطَلَّقَهَا  
تَطْلِيقَةً... [خ ٥٣٣٠م].

□ وفي رواية: فَحَمِيٌّ مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ أَنْفَاءً...  
وفيها: فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ  
الْحَمِيَّةَ، وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ. [خ ٥٣٣١م].

قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا  
عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ ٢٣٥  
[انظر الحاشية]<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ  
وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ ٢٣٨

٤١٨ - (م) عَنِ أَبِي يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ؛ أَنَّهُ  
قَالَ: أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُضْحَفًا.  
وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَذِّنِي: ﴿حَافِظُوا

(١) زاد الحميدي في جمعه: فَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينٍ  
وَأُنْكحْتَهَا إِيَّاهُ. [٦١٦].

(٢) جاء في تفسيرها عند البخاري تعليقا: وقال  
البخاري: وَقَالَ لِي طَلْقٌ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ  
مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ: ﴿فِيمَا  
عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ﴾. يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ  
التَّرْوِيجَ، وَلَوْ دِدْتُ أَنَّهُ تَبَسَّرَ لِي أَمْرًا صَالِحًا. وَقَالَ  
الْقَاسِمُ: يَقُولُ: إِنَّكَ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ، وَإِنِّي فِيكَ  
لِرَاعِبٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَسَاتِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا، أَوْ نَحْوَ هَذَا.  
وَقَالَ عَطَاءٌ: يُعْرَضُ وَلَا يُبْرَحُ، يَقُولُ: إِنَّ لِي  
حَاجَةً، وَأُبَشِّرِي، وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ، وَتَقُولُ  
هِيَ: قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ. وَلَا تَعِدُّ شَيْئًا، وَلَا يُوَاعِدُ  
وَلِيَّهَا بِعَيْرٍ عِلْمِهَا، وَإِنْ وَاعَدَتْ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا ثُمَّ  
نَكَحَهَا بَعْدَ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَهُمَا. وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿لَا  
تُؤَاعِدُوهُمْ سِرًّا﴾: الرُّنَا. وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ: ﴿حَتَّى  
يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾: تَنْقِضِي الْعِدَّةَ. [خ ٥١٢٤م].



قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ

إِلَى اللَّهِ﴾ ٢٨١

٤٢٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: آخِرُ آيَةِ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله آيَةُ الرَّبِّ <sup>(١)</sup>. [خ٤٥٤٤].

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ

أَوْ تُخْفَوْهُ﴾ ٢٨٤

٤٢٤ - (خ) عَنِ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِيِّ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، قَالَ: أَحْسِبُهُ ابْنَ عُمَرَ: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ﴾. قَالَ: نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا <sup>(٢)</sup>. [خ٤٥٤٥] ٤٥٤٦.

٤٢٥ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْلَمُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْدِبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ قَالَ فَاشْتَدَّ

ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله. ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرَّكْبِ. فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! كَلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُنْطِيقُ. الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ. وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ. وَلَا نُطِيقُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: (أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ

(١) (آية الربا): هي قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الذَّلِيلُ

عَامُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَذَرُّوا مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الرِّبَا﴾ سورة البقرة: الآية ٢٧٨ وفي آخر آية الربا جاءت الآية الكريمة ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾.

(٢) (الآية التي بعدها) هي ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجْتَ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾. فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا. زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ. وَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَتَعَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. قَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتْ أَعْتَدْتُ عِنْدَ أَهْلِهِ وَسَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجْتَ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَا﴾. قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ، فَتَسَخَّ السُّكْنَى، فَتَعَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ وَلَا سُكْنَى لَهَا. [خ٤٥٣١].

قوله تعالى: ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ

أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ ٢٦٦

٤٢٢ - (خ) عَنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ؟﴾ قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَغَضِبَ عُمَرُ، فَقَالَ: قُولُوا: نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ عُمَرُ: يَا ابْنَ أَخِي قُلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضَرِبْتُ مَثَلًا لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَمَلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ، فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ.

[خ٤٥٣٨].

## (٣) سورة آل عمران (١)

قوله تعالى: ﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾ ٧

٤٢٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ . قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ) <sup>(٢)</sup> . [ج ٤٥٤٧، ٤٥٤٨م].

(١) وقال مجاهد: ﴿ وَالْحَبِيلِ الْمُسَوِّمِ ﴾ المطهمة الحسان. ○ وقال سعيد بن جبیر وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزی: المسومة: الراعية. ○ قال سعيد بن جبیر ﴿ وَحُصُورًا ﴾ لا يأتي النساء. ○ وقال عكرمة ﴿ مِنْ قَوْمِهِمْ ﴾ من غضبهم يوم بدر. ○ وقال مجاهد: ﴿ يُخْرِجُ أُمَّيَّ مِنْ أَلَمِيَّتِ ﴾ النطفة تخرج ميتة، ويخرج منها الحي. [مقدمة السورة]. ○ وقال ابن عباس: ﴿ إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ فتحاً أو شهادة. [باب ١٠]. ○ وقال إبراهيم: المسيح: الصديق. ○ وقال مجاهد: الكهل: الحليم، والأكمة: من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل. [كتاب الأنبياء، باب ٤٦]. ○ قال ابن عباس: وآل عمران: المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين، وآل محمد ﷺ. يقول: ﴿ إِنَّكَ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ وهم المؤمنون. [كتاب الأنبياء، باب ٤٤].

(٢) (فاحذروهم): المراد التحذير من الإصغاء إلى الذين يتبعون المتشابه من القرآن. وفي البخاري تعليقاً: ﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾ قال مجاهد: الحلال والحرام. ﴿ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ يصدق بعضها بعضاً، كقوله تعالى: ﴿ وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴾ =

رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. فَلَمَّا افْتَرَاهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِيَّتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِمْ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿ وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ قَالَ: نَعَمْ. [١٢٥م].

٤٢٦ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَخَافُكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ قَالَ، دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا) قَالَ، فَأَلْفَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿ وَأَعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا ﴾ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. [١٢٦م].

قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ

أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ ٦١

[انظر: ٣٧٢٦].

قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ

أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ١١٠

٤٢٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾. قَالَ: خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ. [خ: ٤٥٥٧ (٣٠١٠)].

□ وفي رواية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ)<sup>(١)</sup>. [خ: ٣٠١٠].

□ وفي رواية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ)<sup>(١)</sup>. [خ: ٣٠١٠].

قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ

مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ ١٢٢

[انظر: ٣٣٦٤].

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ١٢٨

٤٢٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ، أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ، قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَرِيماً قَالاً، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ:

= وكفوله جل ذكره: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾، وكفوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا زَادَهُمْ هُدًى وَآيَاتِهِمْ نُورُهُمْ﴾. ﴿زَيْغٌ﴾ شك. ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَاءُ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ المتشابهات. [باب ٢ من السورة].

(١) قال ابن الجوزي: معناه أنهم أسروا وقيدوا، فلما عرفوا صحة الإسلام دخلوا طوعاً، فدخلوا الجنة. أقول: وهذا كما حصل لثمامة بن أثال.

[انظر: ٣٤٩٩].

(اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَشْدُدْ وَطْأَتَكَ<sup>(٢)</sup> عَلَى مُضَرَ، وَأَجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ)<sup>(٣)</sup>. يَجْهَرُ بِذَلِكَ، وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: (اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا) لِأَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾. الآية. [خ: ٤٥٦٠ (٧٩٧)، م: ٦٧٥٥].

□ زاد في رواية للبخاري: وأهل المشرق يومئذ من مضر مخالفون له. [خ: ٨٠٤].

□ وفي رواية: (اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين) وقال (غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله). [خ: ١٠٠٦].

□ وفي رواية: كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فِي الرُّكُوعِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ قَنَتَ. [خ: ٦٣٩٣].

□ وفي رواية لمسلم: (اللهم العن لحيان ورعلاً وذكوان وعصيئة عصت الله ورسوله).

□ وفي رواية له: قال أبو هريرة: ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الدعاء بعد، فقلت: أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ترك الدعاء لهم، قال: فقيل: وما تراهم قد قَدِمُوا؟! ○ [طرفه: ١٠٩٩].

٤٣٠ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ (٢) (وطأتك) أي بأسك.

(٣) (كسني يوسف) أي اجعلها سنين شداداً ذوات قحط وغلاء. والسنة، كما ذكره أهل اللغة، الجذب. يقال: أخذتهم السنة إذا أجذبوا وأقحطوا.

عَنْهُ، وَفَرَحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْتَدُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا،  
وَأَحْبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا  
تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا  
لَمْ يَفْعَلُوا﴾ الآية. [خ: ٤٥٦٧، ٢٧٧٧].

٤٣٣ - (ق) عَنْ مَرْوَانَ قَالَ لِبَوَّابِهِ: أَذْهَبُ  
يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ أَمْرِيءِ  
فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ،  
مُعَذِّبًا لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا  
لَكُمْ وَلِهَذِهِ، إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ  
شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بغيرِهِ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ  
اسْتُحْمِدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ،  
وَفَرَحُوا بِمَا آتَوْا مِنْ كِثْمَانِهِمْ، ثُمَّ قرأ ابْنُ  
عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ  
- كَذَلِكَ، حَتَّى قَوْلِهِ - يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ  
يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾. [خ: ٤٥٦٨، ٢٧٧٨].

#### (٤) سورة النساء (١)

(١) - قال ابن عباس: ﴿يَسْتَنْكِفُ﴾ يستكبر. [مقدمة  
السورة]. ○ ويذكر عن ابن عباس، لا تعضلوهن:  
لا تقهروهن، حوبا: إنمأ، تعولوا: تملوا. [باب  
٦]. ○ ﴿مِنْ نِسَائِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ وقال  
ابن عباس: الدخول والمسيس واللماس هو  
الجماع. [كتاب النكاح، باب ٢٥]. ○ وقال جابر:  
كانت الطواغيت التي يتحاكمون إليها، في جهينة  
واحد، وفي أسلم واحد، وفي كل حي واحد،  
كهان ينزل عليهم الشيطان. قال عمر: الجبت:  
السكر، والطاغوت: الشيطان. وقال عكرمة:  
الجبت بلسان الحيشة: شيطان، والطاغوت:  
الكاهن. [سورة النساء، باب ١٠]. ○ ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسُهُمْ﴾  
قال ابن عباس: بددهم. [سورة النساء، باب ١٥].

الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ الْعَن  
فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا). بَعْدَ مَا يَقُولُ: (سَمِعَ اللَّهُ  
لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ). فَأَنْزَلَ اللَّهُ:  
﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنَّهُمْ  
ظَلِمُونَ﴾. [خ: ٤٠٦٩].

□ وفي رواية عن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى: صَفْوَانَ بْنِ  
أُمِيَّةَ، وَسَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ.  
فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - إِلَى قَوْلِهِ -  
فَإِنَّهُمْ ظَلِمُونَ﴾. ○ [وانظر: ٣٣٦١] [خ: ٤٠٧٠].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ ١٦٩

[انظر: ١٨٦٦].

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا

لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ١٧٢

[انظر: ٣٣٦٨، ٣٣٦٩].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَبَعُوا لَكُمْ﴾ ١٧٣

٤٣١ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَسَبْنَا اللَّهَ  
وَيَعْمُ الْوَكِيلُ﴾. قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ  
فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ  
النَّاسَ قَدْ جَبَعُوا لَكُمْ فَأَخْشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيْمَنًا وَقَالُوا  
حَسَبْنَا اللَّهَ وَيَعْمُ الْوَكِيلُ﴾. [خ: ٤٥٦٣].

قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ

بِمَا آتَوْا﴾ ١٨٨

٤٣٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ  
رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْعَرَا تَحَلَّفُوا

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ ٣

٤٣٤ - (ق) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ إِلَى - وَرُبِعٌ﴾. فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلِيَّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، بَعِيرٌ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُهْوَى أَنْ يَنْكِحُوهَنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهِنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ. قَالَ: عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يَتَلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةَ الْأُولَى، الَّتِي قَالَ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى: ﴿وَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. يَعْنِي هِيَ رَعْبَةٌ أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَتُهْوَى أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ نِسَاءِ النَّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ. [خ: ٢٤٩٤، ٣٠١٨م].

□ وفي رواية لهما: فَيَرَعْبُ أَنْ يَنْكِحَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يَزُوجَهَا رَجُلًا، فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرِكْتَهُ، فَيَعْضَلُهَا <sup>(١)</sup>، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ. [خ: ٤٦٠٠].

(١) (فيعضلها) أي يمنعها الزواج.

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَدُوٌّ <sup>(٢)</sup>، وَكَانَ يُمَسِّكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ، فَتَزَلَّتْ فِيهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾. أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَتْ شَرِيكَتَهُ فِي ذَلِكَ الْعَدُوِّ وَفِي مَالِهِ.

□ وفي رواية له، قَالَتْ: فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرَعْبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ. [خ: ٥١٤٠].

□ وفي رواية لمسلم قَالَتْ: أَنْزَلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا. وَلَهَا مَالٌ. وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا. فَلَا يَنْكِحَهَا لِمَالِهَا. فَيُضْرَبُ بِهَا، وَيَسِيءُ صَحْبَتَهَا.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا

فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ٦

٤٣٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. قَالَتْ: أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ: أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا، بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ. [خ: ٢٧٦٥ (٢٢١٢)، ٣٠١٩م].

□ وفي رواية للبخاري: إِذَا كَانَ فَقِيرًا أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ. [خ: ٤٥٧٥].

□ وفي رواية لمسلم، قَالَتْ: أَنْزَلَتْ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُضْلِحُّهُ. إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ.

(٢) (العَدُوُّ): النخلة، وبالكسر (العَدُوُّ): الفئو،

وهو من النخلة كالعنقود من الكرمة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقَيْسَمَةَ  
أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾ ٨

٤٣٦ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ، هُمَا وَالْيَانِ: وَالِ يَرِثُ، وَذَاكَ الَّذِي يَرِزُقُ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ، فَذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ، يَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ. [خ ٢٧٥٩].  
□ وفي رواية: هي محكمة وليست بمسوخة. [خ ٤٥٧٦].

قوله تعالى: ﴿لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرثُوا  
النِّسَاءَ كَرهًا﴾ ١٩

٤٣٧ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرثُوا النِّسَاءَ كَرهًا وَلَا تَمُوتُوا لِيَتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾. قَالَ: كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِأَمْرَاتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَزَوَّجُوهَا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ. [خ ٤٥٧٩].

قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ  
إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ٢٤

٤٣٨ - (م) عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، يَوْمَ حُنَيْنٍ، بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسَ. فَلَقُوا عَدُوًّا. فَقَاتَلُوهُمْ. فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ. وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا، فَكَأَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحَرَّجُوا مِنْ غَشْيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَرْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم فِي ذَلِكَ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ

إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. أَي فَهِنَّ لَكُمْ حَلَالٌ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ. ○ [واظنر: ٢٨٠٣] [م ١٤٥٦].

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ ٣٣

(١) ٤٣٩ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ قَالَ: وَرَثَةً: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾. قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ، لِلأُخُوَّةِ الَّتِي أَحَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ نَسِخَتْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ إِلَّا النَّصْرَ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصِي لَهُ. [خ ٢٢٩٢].

قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَثَكَ لَا يَوْمُنُونَ  
حَتَّىٰ يَحْكُمُواكَ﴾ ٦٥

[انظر: ٢٧٣٠].

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ ٧٥

٤٤٠ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ تَلَا: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ﴾ [النساء: ٩٨]. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَدَرَ اللَّهُ. [خ ٤٥٨٨] (١٣٥٧).

□ وفي رواية: كنت أنا وأمِّي من

(١) وجاء في تفسير الآية معلقاً: وقال معمر: موالى: أولياء ورثة. عاقدت أيمانكم: هو مولى اليمين وهو الحليف والمولى أيضاً ابن العم، والمولى: المنعم المعتق، والمولى: المعتق، والمولى: المليك، والمولى مولى في الدين. [سورة النساء، باب ٧].

□ وفي رواية لهما: أمرني عبد الرحمن بن أبزي أن أسأل عن هاتين الآيتين: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ فسألته فقال: لم ينسخها شيء، وعن ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ﴾ [الفرقان: ٦٨] قال: نزلت في أهل الشرك. [خ٤٧٦٦].

□ وفي رواية للبخاري: سألت ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿فَجَزَاءُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٩٣] قال: لا توبة له، وعن قوله جل ذكره: ﴿لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ قال: كانت هذه في الجاهلية. [خ٤٧٦٤].

□ وفي رواية لمسلم: فأما من دخل الإسلام وعقله ثم قتل فلا توبة له.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ

إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ ٩٤

٤٤٢ - (ق) عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: كان رجل في غنيمته له فلاحه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك إلى قوله: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: تلك الغنيمته. قال: قرأ ابن عباس: السلام. [خ٤٥٩١، م٣٠٢٥].

□ ولفظ مسلم: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ

الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾ ٩٥

٤٤٣ - (ق) عن البراء رضي الله عنه قال: لما نزلت:

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ

المستضعفين. أنا من ولدان، وأمي من النساء. [خ١٣٥٧].

قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفَقِينَ فَتَتَيْنِ﴾ ٨٨

[انظر: ٣٣٤٧].

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا

مُتَعَمِّدًا﴾ ٩٣

٤٤١ - (ق) عن سعيد بن جبيرة قال: آية اختلف فيها أهل الكوفة، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها، فقال: نزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ مِنْهُمْ﴾. هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء. [خ٤٥٩٠، (٣٨٥٥)، م٣٠٢٣].

□ وفي رواية لهما قال: أمرني عبد الرحمن بن أبزي قال: سل ابن عباس عن هاتين الآيتين ما أمرهما: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [الأنعام: ١٥١]. ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾. فسألت ابن عباس فقال: لما أنزلت التي في الفرقان، قال مشركو أهل مكة: فقد قتلنا النفس التي حرم الله، ودعونا مع الله إليها آخر، وقد أتينا الفواحش، فأنزل الله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ [الفرقان: ٧٠]. الآية، فهذه لأولئك، وأما التي في النساء: الرجل إذا عرف الإسلام وشرايعه، ثم قتل فجزأؤه جهنم. [خ٣٨٥٥].

□ وفي رواية لهما: قال سعيد قرأت على

ابن عباس ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] فقال: هذه مكية نسختها آية مدنية التي في سورة النساء. [خ٤٧٦٢].

□ وجاء في مقدمة الحديث: قال أبو الأسود:  
قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثُ<sup>(٢)</sup>، فَاكْتَتَبْتُ بِهِ،  
فَلَقِيتُ عَكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتَهُ، فَهَانِي  
عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ

أَنْ نَقُصِّرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ١٠١

[انظر: ١٢٧٥].

قوله تعالى: ﴿أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ ١٠٢

٤٤٧ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿إِنْ كَانَ  
بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضًا﴾. قَالَ:  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ كَانَ جَرِيحًا. [خ ٤٥٩٩].

قوله تعالى:

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ١٢٥

٤٤٨ - (خ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ: أَنَّ  
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ  
فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ سُورَةَ النَّسَاءِ، فَلَمَّا قَالَ:  
﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾. قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ:  
قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٣)</sup>. [خ ٤٣٤٨].

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أُمَّرَأَةٌ خَافَتْ

مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا﴾ ١٢٨

٤٤٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: ﴿وَإِنْ أُمَّرَأَةٌ

(٢) (بعث) أي جيش، والمعنى: أنهم ألزموا بإخراج  
جيش لقتال أهل الشام، وكان ذلك في خلافة  
عبد الله بن الزبير على مكة.

(٣) (قرت عين أم إبراهيم) أي حصل السرور لها. ولم  
يذكر أن معاذ أمره بالإعادة، وذلك لأنه جاهل  
بالحكم فيعذر، أو أنه أمره ولم ينقل لنا ذلك.

(٤) وفي الآية تعليقا: قال ابن عباس: شقاق =

زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفِ فَكَّتَهَا، وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ  
ضَرَارَتَهُ<sup>(١)</sup>، فَتَزَلَّتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ  
الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾. [خ ٢٨٣١، ١٨٩٨م].

□ وفي رواية للبخاري: (أدع لي زيدا،  
وليجئ باللوح والدواة والكتف - أو الكتف  
والدواة -). [خ ٤٩٩٠].

٤٤٤ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَلَى عَلَيْهِ: ﴿لَا يَسْتَوِي

الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ  
يُمَلِّئُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اسْتَطِيعَ  
الْجِهَادُ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم، وَفَخِذَهُ عَلَى  
فَخِذِي، فَثَقُلْتُ عَلَيَّ حَتَّى خِضْتُ أَنْ تُرَضَّ  
فَخِذِي، ثُمَّ سَرِي عَنْهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم: ﴿غَيْرُ  
أُولِي الضَّرَرِ﴾. [خ ٢٨٣٢].

٤٤٥ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿لَا يَسْتَوِي  
الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: عَنْ بَدْرِ، وَالْحَارِجُونَ  
إِلَى بَدْرِ. [خ ٣٩٥٤].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ

ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ ٩٧

٤٤٦ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ: أَنَّ نَاسًا مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْثِرُونَ سَوَادَ  
الْمُشْرِكِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، يَأْتِي  
السَّهْمُ فَيَرْمِي بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ  
يُضْرَبُ فَيَقْتُلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ  
الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾. الآية. [خ ٤٥٩٦].

(١) (ضرارته) أي كونه أعمى.



مِنْ صَاحِبِهِ، وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ، لَقَدْ أَنْزَلَ  
التَّفَاقَ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ ثُمَّ تَابُوا،  
فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. [خ ٤٦٠٢].

### (٥) سورة المائدة (٢)

قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ٣

٤٥١ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ رَجُلًا  
مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي  
كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ  
نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ  
آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْتَمْتُ  
عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾. قَالَ  
عُمَرُ: قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي  
نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بَعْرِفَةَ يَوْمِ  
جُمُعَةٍ. [خ ٤٥٥، م ٣٠١٧].

□ وفي رواية لمسلم: نزلت ليلة جمع (٣)،  
ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات.

(٢) ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ قال ابن عباس: المهيمون:  
الأمين، القرآن أمين على كل كتاب قبله. [كتاب  
فضائل القرآن، باب ١]. ﴿يَلْغُ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾  
وقال الزهري: من الله عز وجل الرسالة، وعلى  
رسول الله ﷺ البلاغ، وعلىنا التسليم. [كتاب  
التوحيد، باب ٤٦]. ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ﴾ وقال  
سفيان: ما في القرآن آية أشد عليّ من ﴿لَسْتُمْ  
عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْبَةَ وَالْإِحْسَانَ وَمَا أُنزِلَ  
إِلَيْكُمْ﴾. [مقدمة السورة]. وقال ابن عباس  
﴿مَحْضًا﴾ مجاعة. [باب ٢]. وقال ابن عباس:  
لمستم، وتمسوهن، واللاتي دخلتم بهن،  
والإفشاء: النكاح. [باب ٣]. وقال ابن  
عباس: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾ ميتك. [باب ١٣].

(٣) (ليلة جمع) ليلة جمع هي عشية عرفة.

حَافَتْ مِنْ بَلْهَمَا شُورًا أَوْ إِعْرَاصًا. قَالَتْ: الرَّجُلُ  
تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ، لَيْسَ بِمُسْتَحْرٍ مِنْهَا، يُرِيدُ أَنْ  
يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلِّ،  
فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ. [خ ٢٤٥٠، م ٣٠٢١].

□ وفي رواية لهما قَالَتْ: هُوَ الرَّجُلُ يَرَى  
مِنْ أَمْرَاتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ، كِبْرًا أَوْ غَيْرَهُ، فَيُرِيدُ  
فِرَاقَهَا، فَتَقُولُ: أُمْسِكْنِي وَأَقْسِمِ لِي مَا شِئْتَ،  
قَالَتْ: فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَأَصِيَا. [خ ٢٦٩٤].

□ وفي رواية للبخاري تَقُولُ لَهُ: أُمْسِكْنِي  
وَلَا تُطْلِقْنِي، ثُمَّ تَرَوِّجُ غَيْرِي، فَأَنْتَ فِي حِلِّ  
مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ  
تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا  
صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾. [خ ٥٢٠٦].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ

الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ ١٤٥

٤٥٠ - (خ) عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: كُنَّا فِي  
حَلَقَةٍ عَبْدِ اللَّهِ، فَجَاءَ حُدَيْفَةُ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا  
فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَ التَّفَاقَ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ  
مِنْكُمْ، قَالَ الْأَسْوَدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ  
يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ  
النَّارِ﴾. فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ حُدَيْفَةُ فِي  
نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ،  
فَرَمَانِي بِالْحَصَا، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: عَجِبْتُ

= تفاسد. ﴿وَأُحْضِرْتُ الْأَنْفُسَ الشَّحَّ﴾ قال: هواه في  
الشيء يحرض عليه. ﴿كَالْمَعْلَقَةِ﴾ لا هي أيم ولا  
ذات زوج. ﴿شُورًا﴾ بغضا. [سورة النساء، باب ٢٤].

(١) ﴿فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾ وقال ابن عباس: أسفل

الناس. [سورة النساء، باب ٢٥].

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ٤٤

[انظر: ٢٩١٣].

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ ٦٧

[انظر: ٣٢٧٣].

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ﴾ ٩٠

[انظر: ٣٧٦٢].

قوله تعالى: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ﴾ ٩٦<sup>(١)</sup>

[انظر الحاشية].

قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ سَأؤُكُمْ﴾ ١٠١

٤٥٢ - (خ) - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسْتَهْزَأَ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَافَتُهُ: أَيْنَ نَافَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ سَأؤُكُمْ﴾. حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ كُلَّهَا. ○ [وانظر: ٣٠٤] [خ: ٤٦٢٢].

قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ﴾ ١٠٣

[انظر: ٣٢٢٤].

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمُ﴾ ١٠٦

٤٥٣ - (خ) ○ [انظر الحاشية]<sup>(٢)</sup>.

(٦) سورة الأنعام<sup>(٣)</sup>

(١) ذكر البخاري عند هذه الآية من المعلقات:

١ - وقال عمر: صيده ما اصطيد، وطعامه ما رمى به. ٢ - وقال أبو بكر: الطافي حلال. ٣ - وقال ابن عباس: طعامه ميتته، إلا ما قذر منها. والجري لا تأكله اليهود، ونحن نأكله.

٤ - وقال شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم: كل شيء في البحر مذبوح. ٥ - وقال عطاء: أما الطير، فأرى أن تذبحه. ٦ - وقال ابن جريج: قلت

لعطاء: صيد الأنهار وقلات السيل، أصيد بحر هو؟ قال: نعم، ثم تلا: ﴿هَذَا عَذْبٌ فَرَاتٌ سَابِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا يَلُحُّ لُحًّا وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾. ٧ - وركب الحسن على سرج من جلود كلاب الماء. ٨ - وقال الشعبي: لو أن أهلي أكلوا الضفادع لأطعمتهم. ٩ - ولم ير الحسن بالسلاحفة بأساً. ١٠ - وقال ابن عباس:

كل من صيد البحر، نصراني أو يهودي أو مجوسي. ١١ - وقال أبو الدرداء في المري: ذبح الخمر النينان والشمس. [انظر شرح ذلك في فتح الباري ٩/٦١٧]. [كتاب الذبائح، باب ١٢].

(٢) أخرج البخاري تعليقاً عن ابن عباس رضي الله عنه قَالَ: حَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضِ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرْكِهِ فَقَدُوا جَاماً مِنْ فِضَّةٍ مَحْوَصاً مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: ابْتِغْنَاهُ مِنْ تَمِيمِ وَعَدِيِّ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ، فَحَلَفَا: لَنَسْهَادَتَنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا، وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ، قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمُ﴾. [خ: ٢٧٨٠].

(٣) قال ابن عباس: ﴿لَمَّا لَوْ تَكُنْ فَنَتَمُّهُمْ﴾ معذرتهم. ﴿مَعْرِشَتِنِ﴾ ما يعرش من الكرم وغير ذلك. ﴿حَمُولَةً﴾ ما يحمل عليها. ﴿وَلَلْبَسَنَّا﴾ لشبهنا. =

[انظر بشأن السورة ٣٢٢٦].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ

الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ ٥٢

[انظر: ٣٧٦٠].

قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ

لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ ٥٩

٤٥٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّرَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ:

إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ،

وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَادَا

تَكْسِبُ عَدَاً، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ

تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ). [خ ٤٦٢٧ (١٠٣٩)].

□ وفي رواية أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَفَاتِحُ

الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا فِي

عَدِي إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا تَعْيِضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ،

وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا

تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى

تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ). [خ ٤٦٩٧].

□ وفي رواية قال: (مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ)

ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان:

. [خ ٤٧٧٨]. [٣٤].

قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا﴾ ٦٥

٤٥٥ - (خ) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ

هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ

عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَعُوذُ

بِوَجْهِكَ). قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾. قَالَ:

(أَعُوذُ بِوَجْهِكَ). ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا وَيُدِينَ بَعْضُكُمْ

بِبَاسِ بَعْضٍ﴾. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا أَهْوَنُ،

أَوْ: هَذَا أَيْسَرُ). [خ ٤٦٢٨].

قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَلِدْ سَوْأً إِيْمَانَهُمْ يَظْلِمُ﴾ ٨٢

٤٥٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ

هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلِدْ سَوْأً إِيْمَانَهُمْ

يَظْلِمُ﴾. شَقَّ ذَلِكَ عَلَىٰ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ،وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ

لِابْنِهِ: ﴿يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ

عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]). [خ ٦٩٣٧ (٣٢)، م ١٢٤٤].

□ وفي رواية للبخاري: (ليس ذلك، إنما

هو الشرك). [خ ٤٦٩٧].

(٧) سورة الأعراف<sup>(١)</sup>

(١) قال ابن عباس: ﴿وَرِيئًا﴾: المال، ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ

الْمُنْعَدِيكَ﴾: في الدعاء وفي غيره، ﴿عَفْوًا﴾: كثروا

وكثرت أموالهم. ﴿الْفَتْحُ﴾: القاضي، ﴿أَفْتَحَ

يَبْنَتًا﴾: اقض بيننا، ﴿نَفَقًا﴾: الجبل: رفعنا.

﴿فَأَنْبَجَسَتْ﴾: انفجرت، ﴿مُتَبَّرٌ﴾: خسران.

﴿ءَامِنٌ﴾: أحزن ﴿نَاسٌ﴾: تحزن. [مقدمة السورة].

○ قال ابن عباس: ﴿أَرِنِي﴾: أعطني. [باب ٢].

○ ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾: قال ابن عيينة: بين الله

الخلق من الأمر بقوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾.

[كتاب التوحيد، باب ٥٦]. ○ وقال ابن عباس =

= ﴿لَأَنْذِرْكُمْ بِهِ﴾: أهل مكة. ﴿وَيَتَّبِعُونَ﴾: يتباعدون.

﴿تُسَلِّقُ﴾: تفضح. ﴿أَبْسَلُوا﴾: أفضحوا. ﴿بَاطِلًا

أَيْدِيَهُمْ﴾: البسط الضرب ﴿أَسْتَكْرَثُوا﴾: أضللتهم

كثيراً. ﴿وَمَا ذَرَأَ مِنْ الْحَبْرِ﴾: جعلوا لله من

ثمراتهم ومالهم نصيباً، وللشيطان والأوثان

نصيباً. [مقدمة السورة]. ○ قال ابن عباس:

﴿نَفَقًا﴾: سرباً. [سورة المائدة، باب ٢٥]. ○ وقال

ابن عباس: ﴿كُلُّ ذِي ظَفَرٍ﴾: البعير والنعامة.

﴿الْحَوَاكِبَا﴾: المبعر. [سورة الأنعام، باب ٦].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ

الضَّمُّ الْبِكْمُ ﴿٢٢﴾

٤٥٩ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّ الْبِكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾. قَالَ: هُمْ نَقَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ. [خ٤٦٤٦].

قوله تعالى: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ ﴿٢٤﴾

[انظر تفسير سورة الفاتحة: ٣٩٨].

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ

لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ ﴿٣٣﴾

٤٦٠ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ، فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ، أَوْ أَثْنِنَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ إِلَّا لِيُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴿الآيَةَ﴾. [خ٤٦٤٨، ٤٦٤٨، ٢٧٩٦].

قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ

مِنْ قُوَّةٍ﴾ ﴿٦٠﴾

[انظر: ١٩٦٦].

قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ

عَشْرُونَ صَادِقُونَ﴾ ﴿٦٥﴾

٤٦١ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ:

(٤) وذكر البخاري في تفسيرها معلقاً: وقال ابن عيينة: ما سمى الله مطراً في القرآن إلا عذاباً. وتسميه العرب الغيث وهو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَطَطُوا﴾. [تفسير سورة الأنفال، باب ٣].

قوله تعالى: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ ﴿٣١﴾

٤٥٧ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ. فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوُّافًا؟<sup>(١)</sup> تَجْعَلُهُ عَلَيَّ فَرَجَهَا. وَتَقُولُ: الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ

فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ

مَسْجِدٍ﴾. ○ [انظر: ١٧٠٢]. [م٣٠٢٨]

قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ ﴿١٩٩﴾

٤٥٨<sup>(٢)</sup> - (خ) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾. قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فِي أَحْخَاقِ النَّاسِ. [خ٤٦٤٣].

### (٨) سورة الأنفال<sup>(٣)</sup>

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ ﴿١﴾

[انظر: ٣٧٦٢].

= ﴿مَتَّحُونَ﴾ مطروداً. [كتاب بدء الخلق، باب ١١]. ○ وقال ابن عباس: ورياشا: المال. [كتاب الأنبياء، باب ١].

(١) (تطوفاً) هو ثوب تلبسه المرأة تطوف به. وكان أهل الجاهلية يطوفون عراة ويرمون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الأرض ولا يأخذونها أبداً، ويتركونها تداس بالأرجل حتى تبلى، ويسمى اللقاء. حتى جاء الإسلام فأمر الله تعالى بستر العورة. فقال تعالى: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ وقال النبي ﷺ: (لا يطوف بالبيت عريان).

(٢) وفي رواية أخرى معلقة: قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَحْخَاقِ النَّاسِ، أَوْ كَمَا قَالَ. [خ٤٦٤٤].

(٣) قال ابن عباس: الأنفال: المغانم. ○ قال قتادة: ريحكم: الحرب. [الأنفال، باب ١].

[انظر الحاشية].

قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَأَنْ كُنَّ خَفَّ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾. قَالَ فَلَمَّا خَفَّ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ، نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّ عَنْهُمْ.

٤٦٣ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ، وَلَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ. فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: إِنَّكُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ (٣) ﷺ تُخْبِرُونَنَا فَلَا نَدْرِي، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَبْقُرُونَ (٤) بُيُوتَنَا، وَيَسْرِقُونَ أَعْلَاقَنَا؟ (٥) قَالَ: أُولَئِكَ الْفُسَّاقُ، أَجَلٌ، لَمْ يَبَقْ مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةٌ، أَحَدُهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ لَمَّا وَجَدَ بَرْدَهُ (٦).

[خ ٤٦٥٨].

قوله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ...﴾ ١٩

٤٦٤ - (م) عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ. إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ. وَقَالَ آخَرُ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ. إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. وَقَالَ آخَرُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ. فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ما يقول وما أنزل عليه، فهو آمن حتى يأتيه فيسمع كلام الله، وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء. [كتاب التوحيد، باب ٣٩].

- (٣) (أصحاب محمد) أي يا أصحاب محمد.  
 (٤) (يقرون): أي يبقون.  
 (٥) (أعلاقنا): أي نفائس أموالنا.  
 (٦) (لما وجد برده): أي لذهاب شهوته وفساد معدته، فلا يفرق بين الألوان والطعوم.

﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾. شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، حِينَ فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ، فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ خَفَّ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾. قَالَ فَلَمَّا خَفَّ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ، نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّ عَنْهُمْ.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ ٦٧

[انظر: ٣٣٢٠].

(٩) سورة التوبة (براءة) (١)

٤٦٢ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ، قَالَ: التَّوْبَةُ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزِلُ، وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُنَا أَنَّهَا لَنْ تُبْقِيَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا ذَكَرَ فِيهَا، قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ. [طرفه: ٥١٩] [خ ٤٨٨٢ (٤٠٢٩)، م ٣٠٣١].

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ (٢)

- (١) وقال ابن عباس: أَدُّنْ يَصْدُقُ، تَطَهَّرَهُمْ وَتَزَكَيْهِمْ بِهَا وَنَحْوَهَا كَثِيرٌ، وَالزَّكَاةُ: الطَّاعَةُ وَالْإِخْلَاصُ، لَا يَتَوَنُّونَ الزَّكَاةَ: لَا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَضَاهُونَ: يَشْبَهُونَ. [باب ١]. ﴿وَالْمُؤَلَّفَةُ فُلُوجُهُمْ﴾ قال مجاهد: يتألفهم بالعطية. [باب ١٠].  
 (٢) وقال مجاهد: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ﴾ إنسان يأتيه فيسمع

□ وفي رواية لهما: كنا نحامل، زاد مسلم:  
على ظهورنا. ○ [طرفه: ١٤٥٩] [خ: ١٤١٥].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ  
مَاتَ أَبَدًا﴾ ٨٤

٤٦٦ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا  
تُوَفِّي عَبْدُ اللَّهِ، جَاءَ أَبْنَةُ عَبْدُ اللَّهِ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ  
يُكْفَنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ  
عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، فَقَامَ عُمَرُ  
فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ  
تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا  
خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا سَتَغْفِرَ  
لَهُمْ إِنْ سَتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾. وَسَأَزِيدُهُ عَلَى  
السَّبْعِينَ). قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ  
مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾.

[خ: ٤٦٧ (١٢٦٩)، م: ٢٤٠٠ و ٢٧٧٤].

□ وفي رواية للبخاري: فأعطاه قميصه  
فقال: (أذني أصلي عليه) فأذنه. [خ: ١٢٦٩].

□ وفي رواية له: قال: فصلَّى رسولُ الله ﷺ  
وصَلَّينا مَعَهُ. [خ: ٤٦٧٢].

□ وفي رواية لمسلم زاد: قال: فترك  
الصلاة عليهم. [م: ٢٧٧٤].

٤٦٧ - (خ) عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما قَالَ:  
لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ ابْنِ سَلُولٍ، دُعِيَ لَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَّتْ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

وَهُوَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ  
دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ.  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ  
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الْآيَةَ  
إِلَى آخِرِهَا. [م: ١٨٧٩].

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْزُرُونَ  
الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ ٣٤

[انظر: ٣٧٧٩ وانظر الحاشية<sup>(١)</sup>].

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ  
الْمُطَوِّعِينَ﴾ ٧٩

٤٦٥ - (ق) عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا أُمِرْنَا  
بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ<sup>(٢)</sup>، فَجَاءَ أَبُو عُقَيْلٍ  
بِنِصْفِ صَاعٍ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرِ مِنْهُ، فَقَالَ  
الْمُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَعَجَبٌ عَنِ صَدَقَةِ هَذَا، وَمَا  
فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِثَاءً، فَنَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ  
يَلْمِزُونَ<sup>(٣)</sup> الْمُطَوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي  
الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾.  
الآية. [خ: ٤٦٦٨ (١٤١٥)، م: ١٠١٨].

(١) جاء في تفسيرها عند البخاري معلقاً: عَنِ  
خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ رضي الله عنهما، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَحْبَبْتَنِي قَوْلَ اللَّهِ:  
﴿وَالَّذِينَ يَكْزُرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُنَّهَا  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: مَنْ كَنَزَهَا  
فَلَمْ يُوَدِّ رُكَّانَهَا قَوْلِي لَهُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ  
تُنزَلَ الرِّكَاءُ، فَلَمَّا أَنْزَلْتَ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا  
لِلْأَمْوَالِ. [خ: ١٤٠٤].

(٢) (نتحامل، نحامل) أي نتكلف الحمل بالأجرة  
لنكسب ما نتصدق به.

(٣) (يلمزون) أي يعيبون.

## (١١) سورة هود (٣)

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ  
لِيَسْتَحْفُوا مِنْهُ﴾ ٥

٤٦٨ - (خ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ:  
أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: (أَلَا إِنَّهُمْ تَشْنُونِي<sup>(٤)</sup>  
صُدُورُهُمْ). قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْهَا. فَقَالَ: أَنَا  
كَانُوا يَسْتَحْفُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا<sup>(٥)</sup> فَيُفْضُوا إِلَى  
السَّمَاءِ، وَأَنْ يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيُفْضُوا إِلَى  
السَّمَاءِ، فَتَزَلَ ذَلِكَ فِيهِمْ. [خ ٤٦٨].

□ وفي رواية: ما تشنوني صُدُورُهُمْ؟ قَالَ:  
كَانَ الرَّجُلُ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ فَيَسْتَحْفِي، أَوْ يَتَخَلَّى  
فَيَسْتَحْفِي، فَتَزَلَتْ: (أَلَا إِنَّهُمْ تَشْنُونِي  
صُدُورُهُمْ). [خ ٤٦٨٢].

٤٦٩ - (خ) عَنْ عَمْرٍو قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ:  
﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَحْفُوا مِنْهُ أَلَّا حِينَ  
يَسْتَعْشُونَ نِيَابَهُمْ﴾. وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:  
﴿يَسْتَعْشُونَ﴾ يُعْطُونَ رُؤُوسَهُمْ. [خ ٤٦٨٣].

- بِالْخَيْرِ: قول الإنسان لولده وماله إذا غضب:  
اللهم لا تبارك فيه والعنه ﴿لَقَضَىٰ إِلَيْهِمْ أَجَلَهُمْ﴾  
لأهلك من دعي عليه ولأمامته. [مقدمة السورة].
- (٣) وقال أبو ميسرة: الأواه: الرحيم بالحشبية.
- وقال ابن عباس: بادي الرأي: ما ظهر لنا.
- وقال مجاهد: الجودي: جبل بالجزيرة.
- وقال الحسن: إنك لأنت الحلیم: يستهزئون  
به. ○ وقال ابن عباس: ألقعي: أمسكي، وفار  
التنور: نبع الماء. وقال عكرمة: وجه الأرض.  
[مقدمة السورة]. ○ وقال مجاهد: تبتئس: تحزن.
- [باب ١]. ○ وقال ابن عباس: ﴿كَفِيرٌ وَسَهِيْقٌ﴾  
صوت شديد وصوت ضعيف. [إباب ٥].
- (٤) (تشنوني) هي قراءة أخرى منقولة عن ابن عباس.
- (٥) (يتخلوا) أي أن يقضوا الحاجة في الخلاء.

أَتَصَلِّيَ عَلَى ابْنِ أَبِي، وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا:  
كَذَا وَكَذَا؟ أُعِدُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
وَقَالَ: (أَخْرَجْنِي يَا عَمْرُ). فَلَمَّا أَكْثَرَتْ عَلَيْهِ  
قَالَ: (إِنِّي خَيْرٌ فَأَخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ  
زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا). قَالَ:  
فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَلَمْ  
يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَاتَانِ مِنْ بَرَاءةٍ:  
﴿وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا - إِلَّا عَلَى - وَهُمْ  
فَيَسْفُونَ﴾. قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدَ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.  
○ [وانظر: ١٤٠١ بيان سبب ذلك]. [خ ١٣٦٦]

قوله تعالى: ﴿وَلِئَلَّا تَعْمَلُوا فِيسِرَى اللَّهِ عَمَلِكُمْ  
وَرَسُولُهُ﴾ ١٠٥

[انظر الحاشية<sup>(١)</sup>].

قوله تعالى: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ  
ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ ١١٣  
[انظر: ٣٢٦٢].

## (١٠) سورة يونس (٢)

- (١) جاء في تفسير الآية معلقاً: ١ - وقال كعب بن  
مالك حين تخلف عن النبي ﷺ: وسيرى الله  
عملكم ورسوله. ٢ - وقالت عائشة: إذا أعجبك  
عمل امرئ فقل: اعملوا فسيرى الله عملكم  
ورسوله والمؤمنون، ولا يستخفنك أحد. [كتاب  
التوحيد، باب ٤٦].
- (٢) وقال ابن عباس: ﴿فَأَخْلَطُ﴾ فنبت بالماء من كل  
لون. ○ وقال زيد بن أسلم ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾:  
محمد ﷺ. وقال مجاهد: خير. ○ وقال  
مجاهد: ﴿وَلَوْ يُعْجِلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَلْسُنًا سَمِعَ مَا لَهُمْ

قوله تعالى: ﴿وَأَقْرِمِ الصَّلَاةَ طَرْفِي النَّهَارِ وَرُفْلًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ﴾ ١١٤

٤٧٠ - (ق) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَأَقْرِمِ الصَّلَاةَ طَرْفِي النَّهَارِ وَرُفْلًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرَيْنِ﴾. قَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هَذِهِ؟ قَالَ: (لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي).

[خ ٤٦٨٧ (٥٢٦)، م ٢٧٦٣].

□ وفي رواية للبخاري. قَالَ: (لجميع أمتي كلهم).

□ وفي رواية لمسلم: فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ، أَوْ شَيْئًا. كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا.

□ وفي رواية له: أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ أَمْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ. فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَمَ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَمَ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم.

□ وفي رواية له قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي عَالَجْتُ أَمْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ. وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا. فَأَنَا هَذَا. فَأَفْضُ فِيَّ مَا شِئْتَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكِ اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ. قَالَ فَلَمْ يَرِدْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم شَيْئًا. فَقَامَ الرَّجُلُ فَاَنْطَلَقَ. فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا دَعَاهُ، وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَأَقْرِمِ الصَّلَاةَ طَرْفِي النَّهَارِ وَرُفْلًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرَيْنِ﴾. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ

الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ؟ قَالَ: (بَلِ لِلنَّاسِ كَافَّةً).

□ وفي رواية: فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا لِهَذَا خَاصَّةً، أَوْ لَنَا عَامَّةً؟ قَالَ: (بَلِ لَكُمْ عَامَّةً).

٤٧١ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِيمْهُ عَلَيَّ، قَالَ: وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الصَّلَاةَ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا<sup>(١)</sup>، فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ، قَالَ: (أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ، أَوْ قَالَ: حَدَّكَ). [خ ٦٨٢٣، م ٢٧٦٤].

٤٧٢ - (م) عَنِ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ فُعُودٌ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا. فَأَقِيمْهُ عَلَيَّ. فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا. فَأَقِيمْهُ عَلَيَّ. فَسَكَتَ عَنْهُ. وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ انْصَرَفَ. وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ. فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِيمْهُ عَلَيَّ. قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟) قَالَ: بَلَى.

(١) (حداً) أي معصية من المعاصي الموجبة للتعزير.



بِالظَّنِّ. فَقَالَتْ: يَا عُرْيَةُ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ، قُلْتُ: فَلَعَلَّهَا أَوْ كُذِّبُوا، قَالَتْ: مَعَادَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَنْظُرُ ذَلِكَ بِرَبِّهَا. وَأَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ، قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ، وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ، وَأَسْتَأخَرَ عَنْهُمْ النَّصْرُ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْبَسَتْ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ. [خ٣٣٨٩].

□ وفي رواية: قال عروة: فقلت: لعلها ﴿كُذِّبُوا﴾ مخففة، قالت: معاذ الله. [خ٤٦٩٦].

٤٧٤م - (خ) وفي رواية عن ابن أبي مليكة قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْبَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾. خَفِيفَةٌ، ذَهَبَ بِهَا هُنَاكَ، وَتَلَا: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾. فَلَقِيْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَعَادَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا وَعَدَ اللَّهُ رَسُولَهُ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا عَلِمَ أَنَّهُ كَائِنٌ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلِ الْبَلَاءُ بِالرُّسُلِ، حَتَّى خَافُوا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَهُمْ يُكذِّبُونَهُمْ. فَكَانَتْ تَقْرُؤُهَا: (وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا). مُثَقَّلَةٌ. [خ٤٥٢٤، ٤٥٢٥].

### (١٣) سورة الرعد (٢)

(٢) وقال ابن عباس: ﴿كَيْبِطٌ كَذِبٌ﴾ مثل المشرك الذي عبد مع الله إلهاً غيره، كمثل العطشان الذي ينظر إلى ظل خياله في الماء من بعيد، وهو يريد أن يتناول ولا يقدر. □ وقال مجاهد: ﴿مُنْجَرَاتٌ﴾ طبيها وخبيثها السباح ﴿صِنُونٌ﴾ =

يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (ثُمَّ شَهِدَتِ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟) فَقَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ - أَوْ قَالَ - ذَنْبَكَ). [٢٧٦٥م].

### (١٢) سورة يوسف (١)

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ ٢٣

٤٧٣م - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾. قَالَ: وَإِنَّمَا نَقَرُوها كَمَا عَلَّمَنَاها. [خ٤٦٩٢].

قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْبَسَ الرُّسُلُ﴾ ١١٠

٤٧٤م - (خ) عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْبَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا. أَوْ كُذِّبُوا؟ قَالَتْ: بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ وَمَا هُوَ

(١) وقال فضيل عن حصين عن مجاهد: متكأ: الأترج، بالحبشية متكأ. □ وقال ابن عيينة عن رجل عن مجاهد: متكأ كل شيء قطع بالسكين. □ وقال قتادة: لذو علم: عامل بما علم. □ وقال سعيد بن جبیر: صواع، مكوك الفارسي الذي يلتقي طرفاه، كانت تشرب به الأعاجم. □ وقال ابن عباس: تفندون: تجهلون. [مقدمة السورة]. □ وقال عكرمة ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ بالحوارية هلم. وقال ابن جبیر: تعاله. [باب ٤]. □ ﴿إِلَّا قِيلًا مِمَّا تَحْمِسُونَ﴾ ﴿وَفِيهِ يَبْصُرُونَ﴾ وقَالَ ابن عباس: يعصرون: الأعناب والدهن. تحصنون: تحرسون. [كتاب التعبير، باب ٩]. □ وقال عكرمة: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ولئن سألتهم من خلقهم وخلق السماوات والأرض ليقولن الله. فذلك إيمانهم، وهم يعبدون غيره. [كتاب التوحيد، باب ٤٠].

قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ

فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مُّبِينٌ﴾ ١٨

٤٧٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: (إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، صَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَالسُّسْلِسَةِ عَلَى صَفْوَانٍ<sup>(٣)</sup>) - قَالَ عَلِيٌّ: وَقَالَ غَيْرُهُ: صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup> - فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ، قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ. فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرَفُّو السَّمْعِ، وَمُسْتَرَفُّو السَّمْعِ هُكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ - وَوَصَفَ سُفْيَانٌ بِيَدِهِ وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدِهِ الْيُمْنَى، نَصَبَهَا بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ - فَرُبَّمَا أَذْرَكَ الشَّهَابُ الْمُسْتَمِعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَّ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَيُحْرِقُهُ، وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكُهُ حَتَّى يَرْمِيَّ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ، حَتَّى يُلْقُوها إِلَى الْأَرْضِ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانٌ: حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْأَرْضِ - فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاجِرِ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيَصَدِّقُ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، يَكُونُ كَذَا وَكَذَا، فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا؟ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ).

قال سالم: اليقين: الموت. [باب ٥]. ○ ﴿مَا نَزَّلَ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ وقال مجاهد: يعني بالرسالة والعذاب، ليسأل الصادقين عن صدقهم، المبلغين المؤدبين من الرسل ﴿وَإِنَّا لَلْحَافِظُونَ﴾ عندنا. [كتاب التوحيد، باب ٤٠].

(٣) كالسلسلة على صفوان) لها صوت كصوت السلسلة على الحجر الأملس.

(٤) (ينفذهم ذلك) ينفذ الله إلى الملائكة الأمر الذي قضاه.

(١٤) سورة إبراهيم<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿يَثِبْتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ٢٧

[انظر: ١٣٨٧].

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا

نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ ٢٨

٤٧٥ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾. قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ كُفَّارٌ قُرَيْشٍ.

[خ: ٣٩٧٧].

(٢) سورة الحجر

= النخلتان أو أكثر في أصل واحد ﴿وَعَبَّرَ صِفْوَانٌ﴾ وحدها ﴿بِمَاءٍ وَحِلٍ﴾ كصالح بني آدم وخبيثهم أبوهما واحد ﴿التَّحَابُ الْقَيْلَالُ﴾ الذي فيه الماء ﴿كَبِيطٌ كَتَبَهُ إِلَى الْمَاءِ﴾ يدعو الماء بلسانه ويشير إليه بيده فلا يأتيه أبداً ﴿فَسَأَلَتْ أَرْبِدَةً بِقَدْرِهَا﴾ تملأ بطن واد ﴿زَيْدًا رَأِيًّا﴾ زيد السيل ﴿زَيْدٌ مِثْلُهُ﴾ خبث الحديد والحلية. [مقدمة السورة].

(١) قال ابن عباس: ﴿هَادٍ﴾ داع. ○ وقال مجاهد: ﴿صَكِيدٍ﴾ قبيح ودم. ○ وقال ابن عيينة: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: أيادي الله عندهم وأيامه. ○ وقال مجاهد: ﴿بَيْنَ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ رغبتم إليه فيه ﴿بِقَوْفَتَا عَوْجَا﴾ تلتمسون لها عوجاً. [مقدمة السورة]. ○ ﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ﴾ قال مجاهد: ﴿مُهْطِعِينَ﴾: مديمي النظر. [مقدمة كتاب المظالم].

(٢) وقال مجاهد: ﴿صِرَاطٌ عَلَى مُسْتَقِيمٍ﴾ الحق يرجع إلى الله، وعليه طريقه ﴿لِيَأْمُرَ بِتَيْبٍ﴾ على الطريق. ○ وقال ابن عباس: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ لعيشك ﴿قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ أنكروهم لوط. ○ وقال ابن عباس ﴿يَهْرَعُونَ﴾ مسرعين ﴿لِلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ للناظرين ﴿شَكَرْتَ﴾ غشيت ﴿بُرُوجًا﴾ منازل للشمس والقمر. [مقدمة السورة]. ○ ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْقِيَامُ﴾

□ وزاد في رواية: (والكاهن).

□ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَقَالَ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: (إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ، وَقَالَ: عَلَى فَمِ السَّاحِرِ). قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَأَنْتَ سَمِعْتَ عَمْرًا قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْكَ: عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَيَرْفَعُهُ: أَنَّهُ قَرَأَ: «فُرْعَ». قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرُو، فَلَا أُدْرِي: سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا، قَالَ سُفْيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا<sup>(١)</sup>. [خ: ٤٧٠١].

٤٧٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِتَجْمٍ فَاسْتَنَارَ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. كُنَّا نَقُولُ: «وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ. وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَكِنْ رَبُّنَا، تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ. ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ. حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا. ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يُلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ. قَالَ فَيَسْتَحْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا. حَتَّى

(١) قال في الفتح ٥٣٩/٨: ورويت هذه القراءة عن الحسن وقتادة ومجاهد، والقراءة المشهورة بالزاي.

يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا. فَتَحْطَفُ الْجِبْنَ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ. وَيُرْمُونَ بِهِ. فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَيَّ وَجْهَهُ فَهُوَ حَقٌّ. وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ<sup>(٢)</sup> فِيهِ وَيَزِيدُونَ). [م: ٢٢٢٩].

□ وزاد في رواية: (وَقَالَ اللَّهُ: ﴿حَقٌّ إِذَا فُرِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾). [وانظر: ٢٥٤٧].

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ ٨٧

[انظر: ٣٩٨، ٣٩٩].

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ ٩١

٤٧٨ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾. قَالَ هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّوْهُ أَجْزَاءً، فَاْمَنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ. [خ: ٤٧٠٥ (٣٩٤٥)].

□ وفي رواية: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُفْتَسِمِينَ﴾. قَالَ: اْمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. [خ: ٤٧٠٦].

(١٦) سورة النحل<sup>(٣)</sup>

(٢) (يقرفون): يخلطون فيه الكذب.

(٣) قال ابن عباس ﴿يَنْفَقُوا ظِلْمَ اللَّهِ﴾ تهباً، سبل ربك ذللاً: لا يتوعر عليها مكان سلكته. □ وقال ابن عباس ﴿فِي تَقْلِيْبِهِمْ﴾ اختلافهم. □ وقال مجاهد: ﴿تَيْبِدٌ﴾ تكفماً. ﴿مُفْرَطُونَ﴾ منسيون. □ وقال ابن عباس ﴿شُيْمُونَ﴾ ترعون ﴿فَصَدَّ السَّبِيلَ﴾ البيان. الدفء: ما استدفأت به. □ وقال ابن عباس ﴿وَحَدَّةٌ﴾ من ولد الرجل، السُّكْرُ: ما حرم من ثمرتها. والرزق الحسن: ما أحل الله. □ وقال =

(١٧) سورة الإسراء<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرِيَةً

أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ ١٦

٤٧٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا

نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَمْرَ بَنُو

فُلَانٍ. [خ٤٧١١].

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ

يَبْعُوثُ إِلَىٰ رَيْبِهِمُ الْأَوْسِيَّةَ﴾ ٥٧

٤٨٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ﴿إِلَىٰ

رَيْبِهِمُ الْأَوْسِيَّةَ﴾. قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ

= ابن عيينة عن صدقة ﴿أَنْكَبْنَا﴾ هي خرقاء كانت

إذا أبرمت غزلها نقضته. ○ وقال ابن مسعود:

الامة معلم الخير. [مقدمة السورة]. ○ ﴿وَتَرَكُ

الْفُلُوكَ مَوَآخِرَ فِيهِ﴾ وقال مطر: لا بأس به -

التجارة في البحر - وما ذكره الله في القرآن إلا

بحق ثم تلا ﴿وَتَرَكُ الْفُلُوكَ﴾ وقال مجاهد:

تمخر السفن الريح، ولا تمخر الريح من السفن

إلا العظام. [كتاب البيوع، باب ١٠]. ○ ﴿إِلَّا مَنْ

أُكْرِهَ﴾ وقال الحسن: التقية إلى يوم القيامة.

[مقدمة كتاب الإكراه].

(١) قال ابن عباس: كل ﴿سُلْطَنٍ﴾ في القرآن فهو

حجة. [مقدمة السورة]. ○ وقال مجاهد:

﴿مَوْفُورًا﴾ وافرًا ﴿بَيْعًا﴾ ثائراً. وقال ابن

عباس: نصيراً. ○ وقال ابن عباس ﴿وَلَا يُبَدَّرُ﴾

لا تنفق في الباطل ﴿بَيْعًا رَحْمَةً﴾ رزق ﴿مُتَبَوَّرًا﴾

ملعوناً ﴿فَجَاسُوا﴾ تيمموا ﴿لِتَجْرِيَ الْفُلُوكُ﴾ يجري

الفلك ﴿سُحْرُونَ لِأَدْقَانٍ﴾ للوجوه. [باب ٤].

○ ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ قال مجاهد: صلاة الفجر.

[باب ١٠]. ○ ﴿وَرِزْوًا بِالْقِطَاطِ﴾ وقال مجاهد:

القططاس: العدل بالرومية. [كتاب التوحيد، باب

٥٨]. ○ ﴿فَيَلْبُؤُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ الآية ٥١.

قال ابن عباس: يهزون، وقال غيره: نغضت

سنتك: أي تحركت. [خ٤٧٠٨].

يَعْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنُّ وَتَمَسَّكَ

هَؤُلَاءِ بِيَدِيهِمْ. [خ٤٧١٤، م٣٠٣٠].

○ وفي رواية لمسلم: نزلت في نفر من

العرب.

قوله تعالى:

﴿وَمَا جَعَلْنَا الرِّيَاءَ الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾ ٦٠

[انظر: ٣٢٧٠].

قوله تعالى:

﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ ٧٩

٤٨١ - (خ) عَنْ أَبِي عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ

النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا<sup>(٢)</sup>، كُلُّ أُمَّةٍ

تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلَانٌ أَشْفَعُ، يَا فُلَانٌ

أَشْفَعُ حَتَّىٰ تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله

فَذَلِكَ يَوْمٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ.

[خ٤٧١٨، ١٤٧٥].

○ وفي رواية، قال: إِنَّ الشَّمْسَ تَذْنُو يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الْأَذْنِ، فَبَيْنَا

هُم كَذَلِكَ اسْتَعَاثُوا بِأَدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَىٰ، ثُمَّ

بِمُحَمَّدٍ صلوات الله.

○ وفيها: فَيَشْفَعُ لِيُقْضَىٰ بَيْنَ الْخَلْقِ،

فَيَمْشِي حَتَّىٰ يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمِئِذٍ

يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ

كُلُّهُمْ. ○ [وانظر: ١٥٨]. [خ٤٧٥].

قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ ٨٥

٤٨٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ

النَّبِيِّ صلوات الله فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ،

(٢) (جئى): جمع جأى.

(١٨) سورة الكهف<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ﴾ ٦٠

[انظر: ٢٧٨، ٣١٩٧].

قوله تعالى:

﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ ١٠٣

٤٨٥ - (خ) عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾.

هُمُ الْحَرُورِيُّ؟<sup>(٢)</sup> قَالَ: لَا، هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، أَمَّا الْيَهُودُ: فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَمَّا النَّصَارَى: كَفَرُوا بِالْحَنَّةِ وَقَالُوا: لَا طَعَامَ فِيهَا وَلَا شَرَابَ، وَالْحَرُورِيُّ: ﴿الَّذِينَ يَقْتُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ [البقرة: ٢٧]. وَكَانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِمُ الْفَاسِقِينَ. [خ: ٤٧٢٨].

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ

رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ﴾ ١٠٥

٤٨٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ

(١) وقال مجاهد: ﴿نَقَرُوهُمْ﴾ تتركهم ﴿وَكَاثَ لَهُمْ نَمْرٌ﴾ ذهب وفضة. ○ وقال ابن عباس: ﴿أَكَلَهَا وَلَمْ تَطْلُرْ﴾ لم تنقص. ○ وقال سعيد عن ابن عباس: ﴿الرَّقِيمُ﴾ اللوح من الرصاص. كتب عاملهم أسماءهم ثم طرحه في خزانته فضرب الله على آذانهم فناموا. ○ وقال مجاهد: ﴿مَوِيلًا﴾ محرزاً ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ لا يعقلون. [مقدمة السورة]. ○ وقال ابن عباس ﴿هَشِيمًا﴾ متغيراً. [كتاب بدء الخلق، باب ٣]. ○ ﴿بَيْنَ الصَّدِيقَيْنِ﴾ عن ابن عباس: الجبلين. ﴿أُذِغَ عَلَيْهِ قَطْرًا﴾: النحاس. [كتاب الأنبياء، باب ٧].

(٢) (الحرورية) نسبة إلى حروراء، وهي القرية التي كان ابتداء خروج الخوارج على علي رضي الله عنه منها.

إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَحَمَمْتُ مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾. [خ: ٤٧٢١ (١٢٥)، م: ٢٧٩٤].

□ وفي رواية لهما: ﴿وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾. [خ: ٧٤٦٢].

□ وفي رواية للبخاري: فقال بعضهم لبعض: قد قلنا لكم لا تسألوه. [خ: ٧٤٥٦].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ

وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ ١١٠

٤٨٣ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيِ بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ﴿وَأَتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾. [خ: ٤٧٢٢، م: ٤٤٦٦].

□ زاد في رواية للبخاري: أسمعهم ولا تجهر، حتى يأخذوا عنك القرآن. [خ: ٧٤٩٠].

٤٨٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْزَلَ ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ. [خ: ٤٧٢٣، م: ٤٤٤٧].

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ ٧١  
[انظر: ٣٤٠٥].

قوله تعالى:

﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا﴾ ٧٧

٤٨٨ - (ق) عَنْ حَبَابٍ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِي بْنِ وَاثِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضَاهُ، فَقَالَ لِي: لَا أَفْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: قُلْتُ: لَنْ أَكْفُرَ بِهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ، فَسَوَّفَ أَفْضِيكَ إِذَا رَجَعْتَ إِلَى مَالِ وَوَلَدٍ، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ (٧٧) أَطَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا (٧٨) كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا (٧٩) وَرِثُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا (٨٠). [خ ٤٧٣٥ (٢٠٩١)، ٢٧٩٥م].

□ وفي رواية لهما: كنت قيناً في الجاهلية. [خ ٢٠٩١].

□ وللبخاري: فعملت للعاص بن واثل سيفاً.. [خ ٤٧٣٣].

(٢٠) سورة طه (٢)

(٢) قال ابن جبير: بالنبطية طه: يا رجل. ○ وقال مجاهد: ﴿أَوْرَادًا﴾ أُنْقَالًا ﴿بَيْنَ زَيْنَةَ الْقَوْمِ﴾ الحلي الذي استعاروا من آل فرعون. ﴿فَقَدَفْتَهَا﴾ فألقيتها ﴿أَلْقَى﴾ صنع ﴿فَنَسِيَ﴾ موسى، هم يقولونه أخطأ الرب. ﴿أَلَّا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ العجل، همسا: حس الأقدام ﴿حَسَرْتَنِي أَعْمَى﴾ عن حجتى ﴿وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ في الدنيا. ○ قال ابن عباس: ﴿بَقِيَّسٍ﴾ ضلوا الطريق وكانوا =

السَّيِّئِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ. وَقَالَ: أَفَرُؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾. [خ ٤٧٢٩م، ٢٧٨٥].

(١٩) سورة مريم (١)

قوله تعالى: ﴿يَتَأَخَّتَ هَرُونَ﴾ ٢٨

[انظر: ٢٢٢٥].

قوله تعالى: ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ ٦٤

٤٨٧ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَا جِبْرِيلُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا). فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: كَانَ هَذَا الْجَوَابَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ. [خ ٧٤٥٥ (٣٢١٨)].

(١) قال ابن عباس: ﴿أَتَمَّعَ يَوْمَ وَأَبْصَرَ﴾ الله يقوله، وهم اليوم لا يسمعون ولا يبصرون، ﴿فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ يعني قوله: ﴿أَتَمَّعَ يَوْمَ وَأَبْصَرَ﴾ الكفار يومئذ أسمع شيء وأبصره، ﴿لَأَرَحِمَنَّكَ﴾ لأشتمنك ﴿وَرِيَّةً﴾ منظرًا. ○ وقال ابن عينة ﴿تَوَزَّهُمْ أَرَا﴾: تزعجهم إلى المعاصي إزعاجًا. ○ وقال مجاهد: ﴿إِذَا﴾ عرجاً. ○ قال ابن عباس: ﴿وَرِدَا﴾ عطاشاً، ﴿أَتْنَا﴾ مالا، ﴿إِنَّا﴾ قولاً عظيماً، ﴿رَكَزْنَا﴾ صوتاً عَيًّا خسراناً. [مقدمة السورة]. ○ وقال ابن عباس ﴿الْمِجَالُ هَذَا﴾ هدماً. [باب ٦]. ○ ﴿مِنْ قَبْلِ سَمِيئًا﴾ قال ابن عباس: مثلاً. [كتاب الانبياء، باب ٤٣]. ○ قال ابن عباس: ﴿نَسِيًا﴾ لم أكن شيئاً. ○ وقال أبو واثل: علمت مريم أن التقي ذو نهية حين قالت: ﴿إِنْ كُنْتُ نَفْسِيًّا﴾. ○ قال وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء ﴿سَرِيًّا﴾ نهر صغير بالسريانية. [كتاب الانبياء، باب ٤٨].

قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ ١٤

[انظر: ٧٨٣، ٧٨٥].

(٢١) سورة الأنبياء (١)

(٢٢) سورة الحج (٢)

= شاتين، فقال: إن لم أجد عليها من يهدي الطريق آتكم بنار توفدون. ○ قال ابن عيينة: أمثلهم طريقة: أعدلهم. ○ وقال ابن عباس: هضماً: لا يظلم فيهضم من حسناته. ﴿عُوجًا﴾ وادياً ﴿وَلَا أَمْتًا﴾ رابية ﴿سِرْبَهَا﴾ حالتها الأولى ﴿الْتَهَى﴾ التقى. ﴿صَنَّكَ﴾ الشقاء ﴿هَوَى﴾ شقي ﴿بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ﴾ المبارك ﴿طَوَى﴾ اسم الوادي ﴿يَمْلِكُنَا﴾ بأمرنا ﴿مَكَانًا سَوِيًّا﴾ منصف بينهم ﴿بِيسَاءٍ﴾ يابساً ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾ على موعد ﴿وَلَا نُنْيَا﴾ لا تضعفا ﴿يَقْرُطُ﴾ عقوبة. [مقدمة السورة]. ○ وقال مجاهد: ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾ موعد ﴿وَلَا نُنْيَا﴾ لا تضعفا ﴿مَكَانًا سَوِيًّا﴾ منصف بينهم ﴿بِيسَاءٍ﴾ يابساً. [كتاب الأنبياء، باب ٢٢].

(١) وقال قتادة: ﴿جُدَادًا﴾ قطعهن. ○ وقال الحسن: ﴿فِي قَلْبِي﴾ مثل فلانة المغزل ﴿يُسْحِرُونَ﴾ يدورون. ○ قال ابن عباس: ﴿فَنَشْتُ﴾ رعت ليلاً ﴿يُصْحِرُونَ﴾ يمنعون ﴿أَمْتَكُمْ أُمَّةٌ وَجِدَةٌ﴾ قال: دينكم دين واحد. ○ وقال عكرمة: ﴿حَصَبٌ جَهَنَّمَ﴾ حطب بالحشية. ○ وقال مجاهد: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ تفهمون ﴿أَرْضَيْنِ﴾ رضي ﴿الْمَائِيلُ﴾ الأصنام ﴿الْتَجِلُّ﴾ الصحيفة. [مقدمة السورة]. ○ ﴿وَمَنْ كَفَرَ حَتَّى يَكْفُرُونَ﴾ قال قتادة: حذب: أكمة. [كتاب الأنبياء، باب ٧].

(٢) وقال ابن عيينة: المحبتين: المطمئنين. ○ وقال ابن عباس في: ﴿إِذَا تَوَخَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾: إذا حدث ألقى الشيطان في حديثه، فيبطل الله ما يلقي الشيطان ويحكم آياته. ○ وقال مجاهد: ﴿مَشِيدٌ﴾ بالقصة، جص. ○ وقال ابن عباس: ﴿سَبَبٌ﴾ بحبل إلى سقف البيت ﴿ثَانِيٌ﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ

عَلَى حَرْفٍ﴾ ١١

٤٨٩ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾. قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْمَدِينَةَ، فَإِنِ وَلَدَتْ أُمْرَأَتُهُ غُلَامًا، وَتُبِجَتْ خَيْلُهُ، قَالَ: هَذَا دِينَ صَالِحٍ، وَإِنِ لَمْ تَلِدْ أُمْرَأَتُهُ وَلَمْ تُنْتَجِ خَيْلُهُ، قَالَ: هَذَا دِينَ سُوءٍ.

[٤٧٤٢].

قوله تعالى:

﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ ١٩

[انظر: ٣٣١٦ - ٣٣١٨].

(٢٣) سورة المؤمنون (٣)

عَطْفِهِ. مستكبر. [مقدمة السورة]. ○ ﴿وَالْبَدَنُ جَعَلْنَهَا لَكَ رِيًّا شَعْبَرِ اللَّهِ﴾ قال مجاهد: سميت البدن لبدنها، والقانع: السائل. والمعتر: الذي يعتر بالبدن من غني أو فقير، وشعائر الله: استعظام البدن واستحسانها، والعتيق: عتقه من الجبارة. [كتاب الحج، باب ١٠٣].

(٣) قال ابن عيينة: ﴿سَبْعَ طَرِيقٍ﴾ سبع سماوات ﴿لَهَا سَبْعُونَ﴾ سبقت لهم السعادة ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ خائفين. ○ وقال ابن عباس: ﴿هَيَاتَ هَيَاتَ﴾ بعيد بعيد ﴿فَسَلَّ الْفَلَاحِينَ﴾: الملائكة ﴿لَنْذِكْرَتِمْ﴾ لعادلون ﴿كَلِيحُونَ﴾ عابسون. [مقدمة السورة].

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ. ○ قَالَ: ﴿فَلَا أَسْأَلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْأَلُونَ﴾ ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْتَأْذِنُونَ﴾ ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ ﴿رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ قَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ آيَةٍ. ○ وقال: ﴿أَرَأَيْتُمْ بَنَاهَا﴾ إلى قوله - دَهَمَهَا ﴿فَذَكَرَ السَّمَاءَ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ﴾ ثُمَّ قَالَ: =

(٢٤) سورة النور<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ﴾ ٦ - ١٠

[انظر: ٢٢٠٠ - ٢٢٠٣].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ ١١

[انظر: ٣٣٩٧، ٣٨١١].

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَوْهُ بِاللَّيْلِ﴾ ١٥

٤٩٠ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَتْ تَقْرَأُ: إِذْ تَلَقَوْهُ بِاللَّيْلِ بِالسِّتْرِ. وَتَقُولُ: الْوَلِيُّ الْكَذِبُ. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَتْ أَعْلَمَ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا. [خ ٤١٤٤].

قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِحُمْرِنَا﴾

عَلَى جُيُوشِنَا ٣١

٤٩١ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِحُمْرِنَا عَلَى جُيُوشِنَا﴾. شَقَّقْنَ مَرُوطَهُنَّ فَأَخْتَمَرْنَ بِهَا. [خ ٤٧٥٨].

□ وفي رواية: أَخَذَنَ أَرْوَهُنَّ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قَبْلِ الْحَوَاشِي فَخْتَمَرْنَ بِهَا. [خ ٤٧٥٩].

قوله تعالى:

﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنَيْتِكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ﴾ ٣٣

٤٩٢ - (م) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ سَلَّوْا يُقَالُ لَهَا: مُسِيكَةٌ. وَأُخْرَى.

النساء، وقال طاوس: هو الأحمق. [مقدمة السورة]. □ وقال مجاهد: ﴿تَلَقَوْهُ﴾ يرويه بعضكم عن بعض ﴿تَقِيضُونَ﴾ تقولون. [باب ٧]. □ ﴿يَجَالُ لَا تُلْهِمُهُمْ مِحْرَةً﴾ قال قتادة: كان القوم يتبايعون ويتجرون، ولكنهم إذا نابهم حق من حقوق الله، لم تلهمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يودوه إلى الله. [كتاب البيوع، باب ٨].

﴿أَبَيْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ - إِلَى طَلْعِ عَيْنٍ﴾ فَذَكَرَ فِي هَذِهِ خَلَقَ الْأَرْضَ قَبْلَ السَّمَاءِ. □ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿عَرِيسًا حَكِيمًا﴾ ﴿سَمِيمًا بَصِيرًا﴾ فَكَأَنَّهُ كَانَ ثُمَّ مَضَى. □ فَقَالَ: ﴿فَلَا أَصَابَ بَيْنَهُمْ﴾ فِي التَّفْحَةِ الْأُولَى، ثُمَّ يَنْفُخُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴿فَلَا أَصَابَ بَيْنَهُمْ﴾ عِنْدَ ذَلِكَ ﴿وَلَا يَسْأَلُونَ﴾، ثُمَّ فِي التَّفْحَةِ الْآخِرَةِ ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسَاءَلُونَ﴾. □ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهُ حَدِيثًا﴾ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِحْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ، وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: تَعَالَوْا نَقُولُ: لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ، فَخَتَمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ فَتَنَطَّقَ بِأَيْدِيهِمْ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَكْتُمُ حَدِيثًا، وَعِنْدَهُ ﴿يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾. □ وَالآيَةُ: □ وَخَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخِرِينَ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ، وَدَحَاهَا أَنْ أُخْرِجَ مِنْهَا الْمَاءُ وَالْمَرْعَى، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالْجَمَالَ وَالْأَكَامَ، وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخِرِينَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿دَحَاهَا﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ فَجَعَلَتِ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَخَلَقَتِ السَّمَاوَاتِ فِي يَوْمَيْنِ. □ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ سَمَّى نَفْسَهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ، أَي لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، فَإِنَّ كَلَامًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَمْ يَرِدْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ. فَلَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ، فَإِنَّ كَلَامًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. [خ مقدمة سورة فصلت].

(١) وقال ابن عباس: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ بينها. □ قال سعد بن عياض الثمالي: المشكاة: الكوة بلسان الحيشة. □ قال مجاهد: ﴿أَوِ الطَّفَلِ الَّذِي لَمْ يَظْهَرُوا﴾ لم يدرؤا لما بهم من الصغر. □ وقال الشعبي: ﴿أُولَى الْإِرْيَةِ﴾ من ليس له أرب. □ وقال مجاهد: لا يهيمه إلا بطنه، ولا يخاف على



قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ﴿٢١٤﴾

[انظر: ٣٢٤٦ - ٣٢٤٩].

(٢٧) سورة النمل (٣)

(٢٨) سورة القصص (٤)

قوله تعالى: ﴿آيَاتِ الْأَجَلِينَ قَضَيْتُ

فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ ﴿٢٨﴾

٤٩٤ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ: أَيُّ الْأَجَلِينَ قَضَى مُوسَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، حَتَّى أَقْدِمَ عَلَى حَبْرِ الْعَرَبِ فَأَسْأَلُهُ، فَقَدِمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: قَضَى أَكْثَرَهُمَا وَأَطْيَبَهُمَا، إِنَّ

الظَّلْمَ إِضْلالُ الْعَذَابِ إِيَاهُمْ ﴿مَرُؤُونَ﴾ مَعْلُومٌ ﴿كَالطُّورِ﴾ كَالجَبَلِ. ○ وقال ابن عباس: ﴿لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾ كَأَنْكُمْ. ○ ﴿وَالنَّجِيلَةَ﴾ الْخَلْقِ. قاله ابن عباس. [مقدمة السورة].

(٣) وقال ابن عباس ﴿وَمَا عَرِشٌ﴾: سِرِيرٌ، ﴿كَرِيمٌ﴾ حَسَنُ الصَّنِعةِ وَغَلَاءُ الثَّمَنِ. ﴿مُسْلِينَ﴾: طَائِعِينَ، ﴿رَدَفٌ﴾ اقْتَرَبَ، ﴿جَاهِدَةٌ﴾ قَائِمَةٌ، ﴿أَوْزَعِيٌّ﴾ اجْعَلْنِي. ○ وقال مجاهد: ﴿تَكْرُأٌ﴾ غَيْرُوا ﴿وَأَوْتِنَا الْغَلْرَ﴾ يَقُولُهُ سَلِيمَانُ ﴿الْفَرْحُ﴾ بَرَكَةُ مَاءٍ ضَرَبَ عَلَيْهَا سَلِيمَانُ قَوَارِيرَ الْبَسْهَاءِ إِيَاهُ. [مقدمة السورة]. ○ وقال مجاهد: تَقَاسَمُوا: تَحَالَفُوا. (سورة الحجر، باب ٤). ○ وقال معمر: ﴿وَلَيْتَكَ لَللَّغَى الْفَرَّاتِ﴾ أَي يَلْقَى عَلَيْكَ، وَتَلْقَاهُ أَنْتَ: أَي وَتَأْخُذُهُ عَنْهُمْ. ومثله ﴿فَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾. [كتاب التوحيد، باب ٣٣].

(٤) وقال مجاهد: ﴿فَعَيَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءَ﴾ الْحَجَجُ. ○ قال ابن عباس: ﴿أُولَى الْقَوَّةِ﴾: لَا يَرْفَعُهَا الْعَصَبَةُ مِنَ الرِّجَالِ ﴿لَسْنَا﴾ لِثَقَلِ. ﴿فَرَقًا﴾ إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى ﴿الْفَرِحِينَ﴾ الْمَرْحِينَ ﴿فُضِيَّةً﴾ اتَّبَعِي أَثَرَهُ. ﴿رَدًا﴾ يَصْدُقُنِي. [مقدمة السورة].

يُقَالُ لَهَا: أُمِيمَةٌ. فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الرِّئَى. فَشَكَّنَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَبَيِّنْكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ - إِلَى قَوْلِهِ - غُفُورٌ رَحِيمٌ﴾. [٣٠٢٩م].

□ وفي رواية: كان يقول لجارية له: اذهبي فابغينا شيئا، فنزلت..

(٢٥) سورة الفرقان (١)

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ﴾ ﴿٣٤﴾

٤٩٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: (الَّذِينَ الَّذِينَ أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّبَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). قَالَ فَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةَ رَبَّنَا. [خ ٤٧٦٠، ٢٨٠٦م].

(٢٦) سورة الشعراء (٢)

(١) قال ابن عباس: ﴿هَيْكَةً مُنْشُورًا﴾ مَا تَسْفِي الرِّيحُ ﴿مَدَّ الظِّلَّ﴾ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ﴿سَاكَا﴾ دَائِمًا ﴿عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ طُلُوعِ الشَّمْسِ ﴿خَلْفَةً﴾ مِنْ فَاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ عَمَلٌ أَدْرَكَهُ بِالنَّهَارِ، أَوْ فَاتِهِ بِالنَّهَارِ أَدْرَكَهُ بِاللَّيْلِ. ○ وقال الحسن ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَرْزَاجِنَا وَدَرِّدِينَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَمَا شَيْءٌ أَقْرَ لَعِينِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَرَى حَبِيبَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ. ○ وقال ابن عباس: ﴿شُورًا﴾ وَيَلَاءً. ○ وقال مجاهد: ﴿وَعَتْرًا﴾ طَعْوًا. [مقدمة السورة].

(٢) وقال مجاهد: ﴿تَعْتُونَ﴾ تَبْنُونَ ﴿هَضِيمٌ﴾ يَتَفَتَّتُ إِذَا مُسَّ ﴿الْمُسْحَرِينَ﴾ مَسْحُورِينَ (الليكة) و﴿الَّذِينَ﴾ جَمْعُ أَيْكَةٍ وَهِيَ جَمْعُ الشَّجَرِ ﴿يُورِ

## (٣١) سورة لقمان

قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾ ١٤

[انظر: ٣٧٦٢].

(٣٢) سورة السجدة<sup>(٤)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ

الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾ ٢١

(٥) ٤٩٧ - (م) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِهِ ﴿وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾ قَالَ: مَصَائِبُ الدُّنْيَا، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، أَوْ الدُّحَانُ - شُعْبَةُ الشَّاكِّ فِي الْبَطْشَةِ أَوْ الدُّحَانِ - . [٢٧٩٩م].

(٣٣) سورة الأحزاب<sup>(٦)</sup>

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ فَعَلَ<sup>(١)</sup>. [خ: ٢٦٨٤].

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ ٥٦

٤٩٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ: (قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ. يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ، عَلَىٰ ذَلِكَ، الْجَزَعُ. لِأَقْرَبْتُ بِهَا عَيْنَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾. [٢٥م].

□ وفي رواية: فأبى، فأنزل الله الآية  
○ [وانظر: ٣٢٦٢].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ

الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ ٨٥

٤٩٦ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿لَرَأْدُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾

قَالَ: إِلَىٰ مَكَّةَ. [خ: ٤٧٧٣].

(٢٩) سورة العنكبوت<sup>(٢)</sup>(٣٠) سورة الروم<sup>(٣)</sup>

(١) (إن رسول الله ﷺ إذا قال فعل) المراد برسول الله ﷺ، من اتصف بالرسالة ولم يرد شخصاً بعينه.

(٢) قال مجاهد: ﴿مُسْتَجِيرِينَ﴾: ضَلَلَّةٌ. [مقدمة السورة].

(٣) قال مجاهد: ﴿يَخْبَرُونَ﴾: ينعمون، ﴿يَهْتَدُونَ﴾: يسوون المضاجع، ﴿الْوَدَقَ﴾: المطر. ○ قال ابن عباس: ﴿هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ في الآلهة، وفيه تخافونهم أن يرثوكم كما يرث بعضكم بعضاً ﴿يَصْنَعُونَ﴾: يتفرقون. ○ وقال مجاهد: ﴿الْأَسْوَأَ﴾: الإساءة، جزاء المسيئين. [مقدمة السورة]. ○ ﴿وَهُوَ أَهْوَىٰ عَلَيْهِ﴾ قال

الربيع بن خيثم والحسن: كلُّ عليه هين. [كتاب بدء الخلق، باب ١].

(٤) وقال مجاهد: ﴿مَهِينٌ﴾: ضعيف، نطفة الرجل. ﴿ضَلَلْنَا﴾: هلكنا. ○ وقال ابن عباس: ﴿الْجُرُزُ﴾ التي لا تمطر إلا مطراً لا يغني عنها شيئاً ﴿يَهْدَى﴾: يبين. [مقدمة السورة].

(٥) ﴿الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ﴾: فسره في الحديث فقال: مصائب الدنيا، والروم والبطشة أو الدخان. ○ ﴿الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾: عذاب الآخرة.

(٦) وقال مجاهد: صياصيههم: قصورهم. [مقدمة السورة]. ○ وقال قتادة: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا بُشِّرْتُ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾: القرآن والسنة [باب ٥]. ○ قال ابن عباس: ترجي: تؤخر. [باب ٧]. ○ قال أبو العالية: صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء. في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَلِيِّكُمُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ أَلْتِي﴾. ○ قال ابن عباس: يصلون: يبركون. [باب ١٠].

تَقُولُ: زَوَّجَكُنْ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى  
مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ. [خ ٧٤٢٠].

د [وانظر: ٣٢٧٣ الرواية الأخيرة]

قوله تعالى: ﴿تُرْجَى مِنْ نَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتُؤْتَى  
إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءٍ﴾ ٥١

٥٠٠- (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَغَارُ  
عَلَى اللَّاتِي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقُولُ  
أَتَهَبُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجَى  
مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْتَى إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمَنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ  
عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾. قُلْتُ: مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا  
يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ. [خ ٤٧٨٨، م ١٤٦٤].

□ وفي رواية لهما، قالت: أما تَسْتَجِي  
الْمَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ:  
﴿تُرْجَى مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ.  
□ وفيها عند البخاري: كانت خولة بنت  
حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ.  
[خ ٥١١٣].

٥٠١- (ق) عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا،  
بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿تُرْجَى مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ  
وَتُؤْتَى إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمَنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا  
جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾. فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتَ تَقُولِينَ؟  
قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ، فَإِنِّي  
لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُؤَثِّرَ عَلَيْكَ أَحَدًا.  
[خ ٤٧٨٩، م ١٤٧٦].

□ وعند مسلم: قالت: كنت أقول: إن  
كان ذاك إلي لم أؤثر أحداً على نفسي.

قوله تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ ٥

٤٩٨- (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ زَيْدَ بْنَ  
حَارِثَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا  
زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿أَدْعُوهُمْ  
لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾. [خ ٤٧٨٢، م ٢٤٢٥].

قوله تعالى: ﴿الَّتِي أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ ٦

[انظر: ٢٧١١].

قوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ ١٠

[انظر: ٣٣٨٢].

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ  
تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ ٢٨

[انظر: ٣٤٨٩ - ٣٤٩١].

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ  
عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ ٣٣

[انظر: ٣٧٤٣].

قوله تعالى: ﴿وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ﴾

مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ ٣٧

٤٩٩- (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ  
هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ  
مُبْدِيهِ﴾. نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ  
وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ. [خ ٤٧٨٧].

□ وفي رواية قال: جاء زيد بن حارثة  
يشكو، فجعل النبي ﷺ يقول: (أتق الله،  
وأمسك عليك زوجك). قال أنس: لو كان  
رسول الله ﷺ كاتباً شيئاً لكم هذه. قال:  
فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ

## (٣٦) سورة يس (٣)

قوله تعالى:

﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ ٣٨

٥٠٢ - (ق) عَنِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ عَرَبَتِ الشَّمْسُ: (تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ). قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: أَرْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾. [خ: ٣١٩٩م، ١٥٩م].

□ وفي رواية لهما: (فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: أَرْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، ثُمَّ قَرَأَ: ذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا). فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ. [خ: ٧٤٢٤].

□ وفي رواية لهما قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾.

(٣) وقال مجاهد: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾ شددنا ﴿يَحْسِرَةَ عَلَى الْعِبَادِ﴾ وكان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسول، ﴿أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر، ولا ينبغي لهما ذلك. ﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾ يتطالبان حثيثين ﴿نَسْلَخُ﴾ نخرج أحدهما من الآخر، ويجري كل واحد منهما من مثله من الأنعام ﴿فَكَهُونُ﴾ معجبون ﴿جُنْدٌ مُخَضَّرُونَ﴾ عند الحساب. ○ ويذكر عن عكرمة ﴿الْمَشْحُونُ﴾ الموقر. ○ وقال ابن عباس: ﴿طَبَّرَكُمُ﴾ مصائبكم ﴿يَسِيلُونَ﴾ يخرجون ﴿مَرْقَدًا﴾ مخرجنا ﴿أَحْصَيْنَاهُ﴾ حفظناه ﴿مَكَانِكُمْ﴾ ومكانكم واحد. [مقدمة السورة].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا

فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ ٥٣

[انظر: ٢١٣٨، ٣٣٩٤، ٣٧٠٩].

قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى﴾ ٦٩

[انظر: ٣١٩٠].

## (٣٤) سورة سبأ (١)

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ ٢٣

[انظر: ٤٧٦، ٤٧٧].

## (٣٥) سورة فاطر (٢)

(١) وقال مجاهد: ﴿لَا يَعْزُبُ﴾ لا يغيب، ﴿سَيْلُ الْمَرْمِ﴾ السد ماء أحمر أرسله الله في السد فشقه وهدمه وحفر الوادي فارتفعتا عن الجنتين وغاب عنهما الماء فيبيستا، ولم يكن الماء الأحمر من السد، ولكن كان عذاباً أرسله الله عليهم من حيث شاء. ○ وقال عمرو بن شرحبيل: ﴿الْمَرْمِ﴾ المسناة بلحن أهل اليمن. ○ وقال مجاهد: يجازى: يعاقب. ○ وقال ابن عباس: ﴿كَلْبُؤَابِ﴾ كالجوبة من الأرض. [مقدمة السورة]. ○ ﴿يَجِبَالٌ أَوِيٌّ مَعَهُ﴾ قال مجاهد: سبحي معه. ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَيِّئَاتٍ﴾ الدروع ﴿وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ﴾ المسامير والحلق ولا تدق المسمار فيسلس، ولا تعظم فيفصم. [كتاب الأنبياء، باب ٣٧]. ○ ﴿مِنْ مَحْرَبٍ﴾ قال مجاهد: بنيان ما دون القصور ﴿وَتَمَثِيلِ وِجْيَانِ كَلْبُؤَابِ﴾ كالحياض للابل. ○ وقال ابن عباس: ﴿دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾ الأرضة ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَلَهُ﴾ عصاه. [كتاب الأنبياء، باب ٤٠].

(٢) قال مجاهد: القظمير لفاقة النواة. مثقلة: مثقلة. ○ وقال ابن عباس: الحرور بالليل والسموم بالنهار، وغرايب سود: أشد سواداً، والغريب: [الأسود الشديد السواد] [مقدمة السورة].

## (٢) (٣٨) سورة ص

قَالَ: (مُسْتَقَرَّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ). [خ٤٨٠٣].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ،  
يَوْمًا (أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟)  
قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي  
حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرَّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. فَتَخْرُ  
سَاجِدَةً. فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا:  
ارْتَفِعِي. ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ.  
فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى  
تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرَّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. فَتَخْرُ  
سَاجِدَةً. وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا:  
ارْتَفِعِي. ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ.  
فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ  
النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرَّهَا ذَاكَ،  
تَحْتَ الْعَرْشِ. فَيُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي. أَصْبِحِي  
طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكَ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا).  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ؟ ذَاكَ  
حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ  
أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا).

## (٣٧) سورة الصافات (١)

(١) وقال مجاهد: ﴿وَقَدُّوْنَ بِالْقَيْبِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيْرٍ﴾  
من كل مكان. ويقذفون من كل جانب دحوراً:  
يرمون. ﴿وَالصَّبُّ دَائِمٌ، ﴿لَا زَيْبٌ﴾ لَازِمٌ، ﴿تَأْتُوْنَا  
عَنِ الْيَبِيْنِ﴾ يعني الحق، الكفار تقوله للشياطين،  
﴿عَوَّلٌ﴾ وجع بطن ﴿يُرْفَوْنَ﴾ لا تذهب عقولهم  
﴿قَبِيْنٌ﴾ شيطان ﴿بِهَرَعُوْنَ﴾ كهيئة الهرولة  
﴿يُرْفَوْنَ﴾ النسلان في المشي ﴿وَبَيْنَ الْيَمِيْنَةِ نَسْبًا﴾  
قال كفار قريش: الملائكة بنات الله، وأمھاتھم  
بنات سروات الجن، وقال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ  
عَلِمَتْ الْيَمِيْنَةُ إِيْمَانَهُمْ لَمَحْضُوْنَ﴾ سيحضرون للحساب.

○ وقال ابن عباس: ﴿لَحْنُ الصَّافُوْنَ﴾ الملائكة  
﴿مِرْطُ الْجَحِيْمِ﴾ ووسط الجحيم. ﴿لَشَوْبًا﴾ خلط  
طعامهم ويساط بالحميم ﴿مُتَّحُوْرًا﴾ مطروداً ﴿بِضُّ  
مَكُوْنٌ﴾ اللؤلؤ المكنون ﴿وَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِيْنَ﴾  
﴿٧٨﴾ يذكر بخير ﴿سَتَسُوْرُوْنَ﴾ يسخرون ﴿بِعَلَا﴾  
ربا ﴿الْأَسْبَبُ﴾ السماء. [مقدمة السورة]. ○ وقال  
ابن عباس: ﴿مِرْطُ الْجَحِيْمِ﴾ سواء الجحيم ووسط  
الجحيم. [كتاب بدء الخلق، باب ١٠]. ○ وقال  
مجاهد: ﴿مُتَّحُوْرًا﴾ مطرودين. [كتاب بدء الخلق، باب  
١١]. ○ ﴿وَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِيْنَ﴾ قال ابن  
عباس: يذكر بخير. ○ ﴿سَلَّمَ عَلَيَّ إِلَ يَأْسِيْنَ﴾  
يذكر عن ابن مسعود وابن عباس: أن إلياس هو  
إدريس. [كتاب الأنبياء، باب ٤]. ○ ﴿وَهُوَ مُلِيْمٌ﴾  
قال مجاهد: مذنب ﴿الْمَشْهُوْرُ﴾ الموقر ﴿فَبَدَّلَتْهُ  
بِالْعَرَاكِ﴾ بوجه الأرض ﴿شَجَرَةً بَيْنَ يَدَيْنِيْ﴾ من  
غير ذات أصل، الدباء ونحوه. [كتاب الأنبياء، باب  
٣٥]. ○ ﴿فَلَمَّا أَسْلَمْنَا وَكُنَّا لِلْجِيْنِ﴾ قال  
مجاهد: أسلما: سلما ما أمرا به، وتله: وضع  
وجهه بالأرض. [كتاب التعبير، باب ٧].

(٢)

○ وقال مجاهد: ﴿فِي عَزْوٍ﴾ معازين. ﴿الْيَمِيْنَةُ الْآخِرَةُ﴾  
ملة قريش ﴿أَخْلَقُوْا﴾ الكذب ﴿الْأَسْبَبُ﴾ طرق  
السماء في أبوابها ﴿حُجْدًا مَا هُنَالِكَ مَهْرُوْمٌ﴾ يعني  
قريشاً. ﴿أَوَّلِيْكَ الْآخِرَاتُ﴾ القرون الماضية  
﴿فَوَاقٍ﴾: رجوع، ﴿فَطْنَا﴾ عذابنا ﴿أَخَذْنَهُمْ  
سِخْرًا﴾ أحطنا بهم ﴿أَنْزَابٌ﴾ أمثال. ○ وقال ابن  
عباس: ﴿الْأَيْدِيْ﴾ القوة في العبادة ﴿الْأَصْرُ﴾:  
البصر في أمر الله ﴿حُبَّ الْخَيْرِ﴾ عَنْ ذِكْرِ رَبِّيْ مِنْ  
ذكر ﴿فَطْلِقْ مَسْطًا﴾ يمسح أعراف الخيل  
وعراقبيها ﴿الْأَمْفَادُ﴾ الوثاق. [مقدمة السورة].  
○ ﴿وَقَصَلْ لِمَطَابٍ﴾ قال مجاهد: الفهم في  
القضاء. ﴿لَا تَسْطُطُ﴾ لا تسرف. ○ ﴿وَطَلَّنْ دَاوُدُ  
أَنَّمَا فَتَنَّاهُ﴾ قال ابن عباس: اختبرناه. [كتاب  
الأنبياء، باب ٣٩]. ○ قال مجاهد: ﴿الْمَهْفَيْتُ﴾  
صفت الفرس: رفع إحدى رجله حتى تكون على  
طرف الحافر ﴿الْمِيَادُ﴾ السراع ﴿جَسَدًا﴾ شيطاناً =

## (٣٩) سورة الزمر (١)

قوله تعالى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا

عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ (٥٣) (٢)

٥٠٣ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ، كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا، وَزَنَوْا وَأَكْثَرُوا، فَأَتَوْا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ، لَوْ تُخِيرْنَا أَنْ لِمَا عَمَلْنَا كَفَارَةً، فَنَزَلَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]. وَنَزَلَ:

= ﴿رَحْمَةً﴾ طيبة ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾ حيث شاء ﴿فَأَسْتَنْ﴾ أعطى ﴿بِعَبْرِ حِسَابٍ﴾ بغير حرج. [كتاب الأنبياء، باب ٤٠].

(١) وقال مجاهد: ﴿أَفَمَنْ يَتَّبِعِي يُوْجِهَهُ﴾ يُجْر على وجهه في النار، وهو قوله تعالى: ﴿أَفَنْ يُتَّقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي بِنَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ﴿ذِي عِجِّجٍ﴾: لبس، ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا رَجُلٍ﴾: صالحاً، مَثَلٌ لَأَهْلَتِهِمُ الْبَاطِلُ وَالْإِلَهَ الْحَقِّ. ﴿وَيُحَوِّثُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾: بالأوثان، ﴿حَوْلَتُهُ﴾ أعطينا، ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ المؤمن يجيء يوم القيامة يقول: هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه. [مقدمة السورة]. ○ وقال مجاهد: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ القرآن ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ المؤمن يقول يوم القيامة: هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه. [كتاب التوحيد، باب ٤٠].

(٢) قال البخاري: وكان العلاء بن زياد، يذكر النار، فقال رجل: لم تقنط الناس؟ قال: وأنا أقدر أن أقنط الناس؟ والله صلى الله عليه وسلم يقول: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ ويقول: ﴿وَأَنْتَ الْمُتَرَفِّعِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ ولكنكم تحبون أن تُبْسَرُوا بالجنة على مساويء أعمالكم، وإنما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم مبشراً بالجنة لمن أطاعه، ومنذراً بالنار لمن عصاه. [مقدمة تفسير سورة المؤمن (غافر)].

﴿قُلْ يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ ﴿٦٧

٥٠٤ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ: أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالشَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْذِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قرأ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ. وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ. سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

□ وفي رواية لهما: والخلائق على إصبع ثم يهزهن.

□ ولهما: فضحك تعجباً وتصديقاً له.

(٤٠) سورة غافر (٣)

(٤١) سورة فصلت (٤)

(٣) قال مجاهد: مجازها مجاز أوائل السور. ○ وقال مجاهد: ﴿إِلَى النَّجْوَةِ﴾ الإيمان ﴿لَيْسَ لَهُمْ دَعْوَةٌ﴾ يعني الوثن، ﴿فَيَسْجُرُونَ﴾ توعد بهم النار، ﴿تَمْرَحُونَ﴾ تطرون. [مقدمة السورة].

(٤) وقال طاوس عن ابن عباس: ﴿أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ =

قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ  
يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ ٢٢

٥٠٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعود رضي الله عنه قَالَ: أَجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ قُرَشِيَّانِ وَتَقْفِيٌّ، أَوْ تَقْفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، كَثِيرَةٌ سَخِمُ بَطُونِهِمْ قَلِيلَةٌ فَفَهُ قُلُوبِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾. الْآيَةُ. [خ ٤٨١٧ (٤٨١٦)، م ٢٧٧٥].

#### (٤٢) سورة الشورى (١)

قوله تعالى: ﴿لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا  
إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ ٢٣

[انظر: ٣٢٣٣].

#### (٤٣) سورة الزخرف (٢)

قوله تعالى: ﴿وَنَادُوا بِمَلِكِكَ  
لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ ٧٧

٥٠٦ - (ق) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَنَادُوا بِمَلِكِكَ لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾. [خ ٤٨١٩ (٣٢٣٠)، م ٨٧١].

□ وفي رواية للبخاري: (ونادوا يا مال) وقال سفيان في قراءة عبد الله: (ونادوا يا مال). [خ ٣٢٣٠].

(٢) وقال مجاهد: ﴿عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾: على إمام. ○ وقال ابن عباس: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: لولا أن جعل الناس كلهم كفاراً لجعلت لبيوت الكفار سقفاً من فضة ومعارض من فضة - وهي درج - وسرر فضة. ﴿مُقَرَّبِينَ﴾: مطيقين، ﴿ءِاسْفُونًا﴾ أسخطونا، ﴿يَعْبَثُ﴾ يعمى. ○ وقال مجاهد: ﴿أَفَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ﴾ أي تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه؟ ﴿وَمَضَىٰ مَثَلُ الْأُولَيْنِ﴾ سنة الأولين، ﴿مُقَرَّبِينَ﴾ يعني الإبل والخيل والبغال والحمير. ﴿يُنسَوْنَ فِي الْحَالِيَةِ﴾ الجوارى جعلتموهن للرحمن ولداً ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾، ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ يعنون الأوثان، يقول الله ﴿مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾ الأوثان، إنهم لا يعلمون، ﴿فِي عَيْبِهِ﴾: ولده. ﴿مُقَرَّبِينَ﴾: يمشون معاً. ﴿سَلَفًا﴾: قوم فرعون سلفاً لكفار أمة محمد صلى الله عليه وسلم ﴿وَمَثَلًا﴾: عبرة، ﴿يَصُدُّونَ﴾: يضيحون، ﴿مُتْرَمِلِينَ﴾: مجتمعون، ﴿أَوَّلَ الْعَالَمِينَ﴾: أول المؤمنين. [مقدمة السورة].

= أعطيا، ﴿فَاللَّا أَبَيَّنَّا ظَالِمِينَ﴾: أعطينا. ○ وقال مجاهد: ﴿لَهُمْ أَجْرٌ عَرٌّ مَمْنُونٌ﴾ محسوب، ﴿أَقْرَبَاتَهَا﴾ أرزاقها، ﴿فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرًا﴾: مما أمر به، ﴿مَجْسَاتٍ﴾ مشائيم، ﴿وَوَيْضَانًا مُمَرَّ قِرَاءَةً﴾ تنزل عليهم الملائكة عند الموت، ﴿أَهْرَزَتْ﴾: بالنبات ﴿وَرَبَّتْ﴾ ارتفعت ﴿لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ أي علمي، أنا محفوق بهذا. ○ وقال مجاهد: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ الوعيد. ○ وقال ابن عباس: ﴿أَدْفَعْ يَا لَيْئِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ الصبر عند الغضب، والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوه عصمهم الله، وخضع لهم عدوهم ﴿كَأَنَّهُمْ وَفَىٰ حَيْمِيٌّ﴾. [مقدمة السورة].

(١) ويذكر عن ابن عباس: ﴿عَقِيماً﴾ لا تلد ﴿رُوحًا مِنْ أَمْرَانَا﴾ القرآن. ○ وقال مجاهد: ﴿يَذَرُوكُمْ فِيهِ﴾ نسل بعد نسل ﴿لَا حِجْمَةَ بَيْنَنَا﴾ لا خصومة بيننا وبينكم، ﴿مِنْ طَرَفٍ حَقِيٍّ﴾ ذليل. [مقدمة السورة]. ○ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصُرُونَ﴾ قال إبراهيم: كانوا يكرهون أن يستذلوا، فإذا قدروا عفوا. [كتاب المظالم، باب ٦].

(٤٤) سورة الدخان<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ

بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾

٥٠٧ - (ق) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي كِنْدَةَ فَقَالَ: يَجِيءُ دُخَانٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، يَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، فَفَزِعْنَا فَأَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَكَانَ مُتَكَيِّئًا، فَغَضِبَ، فَجَلَسَ فَقَالَ: مَنْ عَلِمَ فَلْيَقُلْ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ لَا أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]. وَإِنَّ فُرَيْشًا أَبْطُؤُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُونُسَ). فَأَخَذْتُهُمْ سَنَةً حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، وَيَرَى الرَّجُلُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، جِئْتُ تَأْمُرُنَا بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ. فَقَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ - إِلَى قَوْلِهِ - عَائِدُونَ﴾. أَفِيكَشَفَ عَنْهُمْ عَذَابَ الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup> إِذَا جَاءَ؟ ثُمَّ عَادُوا إِلَى

كُفْرِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبِّطُشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ [الدخان: ١٦]. يَوْمَ بَدْرٍ. وَ﴿لِزَامًا﴾<sup>(٣)</sup> يَوْمَ بَدْرٍ، ﴿الْعَمَّ﴾<sup>(٤)</sup> غَلَبَتِ الرُّومَ - إِلَى - سَيَقْبَلُونَ﴾ [الروم: ١]. وَالرُّومُ قَدْ مَضَى<sup>(٥)</sup>.

[خ: ٤٧٧٤ (١٠٠٧) م ٢٧٩٨].

□ وفي رواية لهما: فأخذتهم سنة حصت<sup>(٥)</sup> كل شيء.

[خ: ١٠٠٧].

□ وفي رواية لهما قال: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَقِيلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْتَسْقِي اللَّهَ لِمُضَرَ، فَإِنِّي قَدْ هَلَكْتُ. قَالَ: (لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ). فَاسْتَسْقَى فُسُقُوا. فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]. فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ حِينَ أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَوْمَ نَبِّطُشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]. قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ. [خ: ٤٨٢١].

□ ولفظ مسلم فيها: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِمُضَرَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَقَالَ (لمضراً؟ إنك لجرىء).

صرح به في أول الحديث. فقال ابن مسعود: هذا قول باطل. لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ ومعلوم أن كشف العذاب، ثم عودهم لا يكون في الآخرة. وإنما هو في الدنيا.

(٣) (واللزام) المراد به قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾. أي يكون عذابهم لازماً. قالوا وهو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل والأسر، وهي البطشة الكبرى.

(٤) (آية الروم) المراد به قوله تعالى: ﴿غَلَبَتِ الرُّومَ﴾ فِي آدَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَدْعِ عَلَيْهِمْ سَيَقْبَلُونَ﴾ وقد مضت غلبة الروم على فارس، يوم الحديبية.

(٥) (حصت) أي استأصلته.

(١) وقال مجاهد: ﴿هَوًّا﴾ طريقاً يابساً، ﴿عَلَى عَلِيٍّ عَلَى الْعَلَمِينَ﴾: على من بين ظهره، ﴿فَاعْيَلُوهُ﴾: ارفعوه، ﴿وَرَوَّجْتَهُمْ بَحُورِ عَيْنٍ﴾ أنكحناهم حورا عيناً يحار فيها الطرف. ○ وقال ابن عباس: ﴿كَالْمُهَلِّ﴾: أسود كمثل الزيت. [مقدمة السورة].

(٢) (أفيكشف عذاب الآخرة) هذا استفهام إنكار على من يقول؛ إن الدخان يكون يوم القيامة، كما



قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ

نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ﴾ ٢٩

[انظر: ٥٢٨، ٥٢٩].

(٤٧) سورة محمد ﷺ (٣)

(٤٨) سورة الفتح (٤)

قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ١

[انظر: ٣٤٠١، ٣٤١٥، ٣٤١٧].

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا

وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ٨

٥٠٩<sup>(٥)</sup> - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ

الْعَاصِ ﷺ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ:

﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾

[الأحزاب: ٤٥]. قَالَ فِي التَّوْرَةِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ

إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا، وَحِزْرًا<sup>(٦)</sup> لِلْأُمِّيِّينَ،

أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ، لَيْسَ

بِقَطٍّ وَلَا عَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ<sup>(٧)</sup> بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا

(٣) وقال مجاهد: ﴿مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: وليهم، ﴿عَزَمَ

الْأَمْرَ﴾: جد الأمر، ﴿فَلَا تَهْتُوا﴾: لا تضعفوا.

○ وقال ابن عباس: ﴿أَضَعْتَهُمْ﴾: حسدهم،

﴿ءَامِنِينَ﴾: متغير. [مقدمة السورة].

(٤) وقال مجاهد: ﴿بُورًا﴾: هالكين. ○ وقال

مجاهد: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ﴾: السحنة، وقال

منصور عن مجاهد: التواضع. ﴿سَطَطَهُ﴾:

فراخه، ﴿فَأَسْتَغْلَظُ﴾: غلظ، ﴿سُوقِيهِ﴾: الساق

حاملة الشجرة. [مقدمة السورة].

(٥) وأخرجه البخاري معلقاً عن ابن سلام (٢١٢٥).

(٦) (حرزا) أي حصناً، والأمين: هم العرب.

(٧) (سخاب) ويقال فيه: سخاب. والصخب: رفع

الصوت في الخصام.

□ وفي رواية لهما: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: خَمْسٌ

قَدْ مَضَيْنَ: أَلْدُحَانُ، وَالْقَمَرُ، وَالرُّومُ،

وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ. ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾

[الفرقان: ٧٧]. [خ: ٤٧٦٧].

□ وفي رواية للبخاري: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فَسَقُوا الْعَيْثَ، فَأَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، وَشَكَا

النَّاسُ كَثْرَةَ الْمَطْرِ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ حَوَالِينَا وَلَا

عَلَيْنَا) فَانْحَدَرَتِ السَّحَابَةُ عَنْ رَأْسِهِ، فَسَقُوا

النَّاسَ حَوَالَهُمْ. [خ: ١٠٢٠].

(٤٥) سورة الجاثية<sup>(١)</sup>

(٤٦) سورة الأحقاف<sup>(٢)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِيَوْلَادِهِ

أَفِ لَكُمْ﴾ ١٧

٥٠٨ - (خ) عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ قَالَ:

كَانَ مَرْوَانُ عَلَى الْحِجَازِ، أَسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةُ،

فَحَطَبَ فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ لِكَيْ يَبَايَعَ

لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

شَيْئًا، فَقَالَ: خُذُوهُ، فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ فَلَمْ

يَقْدِرُوا، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ

فِيهِ: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِيَوْلَادِهِ أَفِ لَكُمْ أَنَهَدَانِي﴾.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ

فِيْنَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ

عُذْرِي. [خ: ٤٨٢٧].

(١) وقال مجاهد: ﴿سَتَسْبِيحٌ﴾ نكتب. [مقدمة السورة].

(٢) وقال مجاهد: ﴿تَقْبِضُونَ﴾: تقولون. ○ وقال ابن

عباس: ﴿يَدْعَا مِنَ الرُّسُلِ﴾: لست بأول الرسل.

[مقدمة السورة]. ○ قال ابن عباس: عارض:

السحاب. [باب ٢].

فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ...﴾ الآية. قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ. [خ٤٨٣٨ (٢١٢٥)].

□ وفي رواية: فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد بن زرارة، قال عمر: بل أمر الأقرع بن حابس. [خ٤٣٦٧].

٥١١ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ، مُنْكَسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذًا وَكَذَا. فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَارْجِعِ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبِشَارَةِ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: (أَذْهَبَ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ). [خ٣٦١٣].

٥١٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: (يَا أَبَا عَمْرٍو! مَا شَأْنُ ثَابِتٍ؟ أَشْتَكِي؟) قَالَ سَعْدٌ: إِنَّهُ لَجَارِي. وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى. قَالَ: فَأَتَاهُ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ ثَابِتٌ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى

يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْغُو وَيَضْفَحُ، وَلَنْ يَثْبِيضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ، بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا، وَأَدَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا. [خ٤٨٣٨ (٢١٢٥)].

□ وفي رواية: قال عطاء بن يسار: قلت لعمرؤ: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة، قال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن. الحديث. [خ٢١٢٥].

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي كَفَّ

أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ ٢٤

[انظر: ٣٤١٤، ٣٤٢٦].

#### (٤٩) سورة الحجرات (١)

قوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ

فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ ٢

٥١٠ - (خ) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ نَافِعٌ: لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ،

(١) وقال مجاهد: ﴿لَا تَفْتَمُوا﴾: لا تفتناتوا على رسول الله ﷺ حتى يقضي الله على لسانه. ﴿أَتَحَنَّنَ﴾: أخلص، ﴿وَلَا تَنَابَرُوا﴾: يدعى بالكفر بعد الإسلام، ﴿يَلْتَكِرُ﴾: ينقصكم. [مقدمة السورة].

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ  
وَادْبُرْ لُصُورَهُ﴾ ٤٠

٥١٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمْرُهُ أَنْ  
يُسَبِّحَ فِي أَذْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، يَعْنِي قَوْلَهُ:  
﴿وَادْبُرْ لُصُورَهُ﴾. [خ ٤٨٥٢].

(٥١) سورة والذاريات (٢)

(٥٢) سورة الطور (٣)

قوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ ٣٥  
[انظر: ٤٠٩، ٣٣٤٦].

(٥٣) سورة والنجم (٤)

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ فَذَكَرَ ذَلِكَ  
سَعْدُ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (بَلْ هُوَ  
مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ). [١١٩م].

□ زاد في رواية: فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ  
أَظْهُرِنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

□ وفي رواية: كان ثابت بن قيس خطيب  
الأنصار..

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ  
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلَوْا﴾ ٩

[انظر: ٤٠٩، ٣٣٤٦].

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا  
وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ ١٣

٥١٣ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ  
شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾. قَالَ: الشُّعُوبُ الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ،  
وَالْقَبَائِلُ الْبُطُونُ. [خ ٣٤٨٩].

(٥٠) سورة ق (١)

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ﴾ ٣٠  
[وانظر: ١٩٤، ٢٠٩].

(٢) قال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الذاريات: الرياح. ○ وقال  
مجاهد: ﴿ذَوَابًا﴾: سبيلاً، ﴿صَرَوٌ﴾: صيحة،  
﴿الْعَقِيمَ﴾ التي لا تلد. ○ وقال ابن عباس:  
والحبك: استواؤها وحسنها، ﴿فِي غَمْرَةٍ﴾: في  
ضلاتهم يتمادون. [مقدمة السورة].

(٣) وقال قتادة: ﴿مَسْطُورٍ﴾: مكتوب. ○ وقال  
مجاهد: الطور: الجبل بالسرانية، ﴿رَبِّي مَنُشُورٍ﴾:  
صحيفة، ﴿وَالسَّقْفَ الْمَرْوَعِ﴾: سماء، ﴿الْمَسْجُورِ﴾:  
الموقد. وقال الحسن: تسجر حتى يذهب ماؤها  
فلا يبقى فيها قطرة. ○ وقال مجاهد: ﴿الَّتِي هُمْ  
نَقِصْنَا. ○ وقال ابن عباس: البر: اللطيف،  
﴿كِسْفًا﴾: قطعاً، ﴿الْمُنُونِ﴾: الموت. [مقدمة  
السورة]. ○ وقال قتادة: ﴿مَسْطُورٍ﴾: مكتوب،  
يسطرون: يخطون في أم الكتاب، جملة الكتاب  
وأصله، ما يلفظ من قول: ما يتكلم من شيء إلا  
كتب عليه. وقال ابن عباس: يكتب الخير والشر.  
[كتاب التوحيد، باب ٥٥].

(٤) وقال مجاهد: ﴿ذُو مِرْوَةٍ﴾: قوة، ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾:  
حيث الوتر من القوس، ﴿صِزْبٍ﴾: عوجاء،  
﴿وَأَكْدَى﴾: قطع عطاءه، ﴿رَبِّ السَّمْعَى﴾: هو =

(١) وقال مجاهد: ﴿مَا نَقُصُّ الْأَرْضَ مِنْهُمْ﴾: من  
عظامهم، ﴿بَيْرَةٍ﴾: بصيرة، ﴿وَحَبَّ الْمَصِيدِ﴾:  
الحنطة، ﴿بِاسْقِنِي﴾: الطوال، ﴿أَفْمِينَا﴾: أفاعيا  
علينا، ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ﴾: الشيطان الذي قبض له،  
﴿فَقَبَّأُوا﴾: ضربوا، ﴿أَوْ أَلْقَى السَّعْ﴾ لا يحدث  
نفسه بغيره. ﴿رَبِيبٌ عَيْدٌ﴾: رصد، ﴿سَائِبٌ  
وَشَيْدٌ﴾: الملكان، كاتب وشهيد، شهيد شاهد  
بالغيب، ﴿لُعُوبٌ﴾: النصب. ○ وقال ابن  
عباس: ﴿يَوْمَ الْخُرُوجِ﴾: يوم يخرجون إلى البعث  
من القبور. [مقدمة السورة].

مُذَكِّرٍ ﴿١٩﴾ أَوْ ﴿مُذَكَّرٍ﴾؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مسعود يَقْرُؤُهَا: ﴿فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ﴾. قَالَ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرُؤُهَا: ﴿فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ﴾. ذَالاً. [خ ٤٨٧١ (٣٣٤١)، م ٨٢٣].

□ وفي رواية للبخاري عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ﴾. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ﴾. [خ ٤٨٧٤].

□ وفي رواية له: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ﴾ مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ. [خ ٣٣٤١].

### (٣) سورة الرحمن

(٣) وقال مجاهد: ﴿مُحْسِبَانِ﴾ كحسبان الرحي. و﴿الْعَصْفِ﴾ ورق الحنطة. ○ وعن مجاهد: ﴿رَبُّ الشَّرْقَيْنِ﴾ للشمس في الشتاء مشرق، ومشرق في الصيف. ﴿رَبُّ اللَّيْلِ﴾ مغربها في الشتاء والصيف. ○ وقال مجاهد: ﴿وَالْحَاسِ﴾ النحاس: الصفر يصب على رؤوسهم يعذبون به. ○ وقال الحسن ﴿فِي آيِ الْآءِ﴾: نعمه. ○ وقال قتادة: ﴿رَبِّكَمَا تَكْذِبَانِ﴾ يعني الجن والإنس. ○ وقال أبو الدرداء: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ يغفر ذنباً، ويكشف كرباً، ويرفع قوماً ويضع آخرين. ○ وقال ابن عباس: برزخ: حاجز [مقدمة السورة]. ○ ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْبِلَادِ﴾ وقال ابن عباس: حور سود الحدق. وقال مجاهد: مقصورات: محبوسات، قصر طرفهن وأنفسهن على أزواجهن، قاصرات لا يبيغين غير أزواجهن. [باب ٢]. ○ قال ابن عباس: الأنام: الخلق، برزخ: حاجب. [كتاب بدء الخلق، باب ٣]. ○ وقال ابن عباس: ﴿فَضَّاحَتَانِ﴾: فياضتان. ○ وقال مجاهد: ﴿أَفْئَانِ﴾: أعصان، ﴿وَحَى الْجَنَّتَيْنِ دَانِ﴾: ما يجتنى قريب، ﴿مُدَّهَاتَانِ﴾: سوداوان من الري. [كتاب بدء الخلق، باب ٨]. ○ وقال مجاهد: ﴿جَمِيمِ آيٍ﴾ بلغ إناه. [مقدمة سورة الغاشية].

قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَىٰ﴾ ١٩

٥١٥ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿اللَّكْتَ وَالْعُرَىٰ﴾ كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلْتُ سَوِيْقَ الْحَاخِ. [خ ٤٨٥٩].

○ وانظر: ٣٢٧٣ - ٣٢٧٨ في تفسير السورة

○ وانظر: ٣٩٣ - ٣٩٥ في سجدها

(٥٤) سورة اقتربت الساعة (القمر) (١)

قوله تعالى: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾

وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴿١﴾

[انظر: ٣٦٤٥ - ٣٦٤٨].

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾

فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ ﴿١٧﴾ (٢)

٥١٦ - (ق) عَنِ الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَأَلَ ﴿فَهَلْ مِنْ

= مرزم الجوزاء، ﴿الَّذِي وَفَى﴾: وفي ما فرض عليه، ﴿أَرَفَتِ الْأَرْفَةَ﴾: اقتربت الساعة، ﴿سَيِّدُونَ﴾: البرطمة، وقال عكرمة: يتغنون بالحميرية. ○ وقال إبراهيم: ﴿أَفْتَدَرْتَهُمْ؟﴾: أفتجادلونه؟ ○ وقال الحسن: ﴿إِذَا هَوَيْتَ﴾: غاب. ○ وقال ابن عباس: ﴿أَغْنَى وَأَقْنَى﴾: أعطى فأرضى. [مقدمة السورة].

(١) قال مجاهد: ﴿مُسْتَمِرٌّ﴾: ذاهب، ﴿مُرْدَجِرٌ﴾: متناه، ﴿وَأَزْدَجِرٌ﴾: فاستطير جنوناً، ﴿وَدُسِرٌ﴾: أضلاع السفينة، ﴿لَمَنْ كَانَ كَهْرًا﴾: يقول: كفر له جزاء من الله، ﴿مُخَضَّرٌ﴾: يحضرون الماء. ○ وقال ابن جبير: ﴿مُهَطِّبَاتِ﴾: النسلان - الخبب السراع. - [مقدمة السورة]. ○ ﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً﴾ قال قتادة: أبقى الله سفينة نوح حتى أدركها أوائل هذه الأمة. [باب ٢].

(٢) وجاء في تفسير الآية تعليقا: ١ - وقال مجاهد: يسرنا القرآن بلسانك: هونا قراءته عليك. ٢ - وقال مطر الوراق: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ﴾ قال: هل من طالب علم فيعان عليه. [كتاب التوحيد، باب ٥٤].

(٥٦) سورة الواقعة<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ

أَنْتُمْ تَكْذِبُونَ﴾ ٨٢

(٥١٧) - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ. قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا) قَالَ: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْقِعِ الْجُورِ﴾ [الواقعة: ٧٥] حَتَّى بَلَغَ ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تَكْذِبُونَ﴾. ○ [وانظر: ٣٢، ٣٣] [٧٣م].

(٥٧) سورة الحديد<sup>(٣)</sup>

(١) وقال مجاهد: ﴿رُجَّتْ﴾: زلزلت، ﴿وَأَسْتَبَّتْ﴾: فتت ولتت كما يلت السويق، ﴿مُخْضَرٌ﴾: لا شوك له، ﴿مُضْجِرٌ﴾: الموز، والعرب: المحبيات إلى أزواجهن، ﴿ثَلَّةٌ﴾: أمة، ﴿يَمْجُورٌ﴾: دخان أسود، ﴿يُؤْرَثُونَ﴾: يديمون، ﴿الْمِيرُ﴾: الإبل الظماء، ﴿لَمْعَرُونَ﴾: لملزمون، ﴿مَدِينِينَ﴾: محاسبين، ﴿رَوْحٌ﴾: جنة وروحاء، ﴿وَرِيحَانٌ﴾: الرزق، ﴿وَأَنْتُمْ تَكْذِبُونَ﴾: أي في أي خلق نشاء. [مقدمة السورة]. ○ وقال مجاهد: المخضود: الموقر حملاً، ﴿وَأَوْثِقُ مَرْوَعَةً﴾: بعضها فوق بعض، ﴿لَفَوْاً﴾: باطلاً، ﴿تَأْتِيَانِي﴾: كذباً. [كتاب بدء الخلق، باب ٨].

(٢) وجاء في تفسير الآية معلقاً: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تَكْذِبُونَ﴾ قال ابن عباس: شكركم. [كتاب الاستسقاء، باب ٢٨].

(٣) قال مجاهد ﴿جَعَلَكُمْ مُسْتَلْفِينَ﴾: معمرين فيه، ﴿وَمِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾: من الضلالة إلى الهدى ﴿فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعَةٌ لِّلنَّاسِ﴾: جنة وسلاح، ﴿مَوْلَانَكُمْ﴾: أولى بكم، ﴿لِيَلَّا يَغْلَبَ أَهْلَ الكِتَابِ﴾: ليعلم أهل الكتاب. [مقدمة السورة].

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا

أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ ١٦

٥١٨ - (م) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ. [٣٠٢٧م].

(٥٨) سورة المجادلة<sup>(٤)</sup>(٥٩) سورة الحشر<sup>(٥)</sup>

٥١٩ - (خ) عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: سُورَةُ الْحَشْرِ قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ النَّصِيرِ. [خ ٤٨٨٣ (٤٠٢٩)].

قوله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ

وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ ٩

٥٢٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا). فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا، فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قَوْتُ صِبْيَانِي، فَقَالَ: هَيْبِي طَعَامِكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَتَوَمِّي صِبْيَانَكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً.

(٤) وقال مجاهد: ﴿بِحَادُونَ﴾: يشاقون، ﴿كُتُوبًا﴾: أَخْرَبُوا، من الخزي، ﴿أَسْعَدُونَ﴾: غلب. [مقدمة السورة]. ○ وعن عائشة ﷺ قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، فأنزل الله تعالى على النبي ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [كتاب التوحيد: باب ٩].

(٥) وقال الحسن: حاجة: حسدا. [باب ٦].

(٦) (أصبحي سراجك): أي أوقديه.

(٦١) سورة الصف (٥)

(٦٢) سورة الجمعة (٦)

قوله تعالى:

﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ ٣

٥٢٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: (لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رَجَالٌ، أَوْ رَجُلٌ، مِنْ هَؤُلَاءِ).

□ وفي رواية لمسلم: (لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ - أَوْ قَالَ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ. حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ).

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً

٥٢٣ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: أُقْبِلْتُ عَيْرٍ وَنَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْجُمُعَةَ، فَأَنْفَضَ النَّاسُ إِلَّا أَتْنِي عَشْرَ رُجُلًا، فَتَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا﴾ (٧) إِلَيْهَا

والأكثر على أنه الامتناع عن النياحة، وقيل أن لا يخلو الرجل بامرأة.

(٥) وقال مجاهد: ﴿مَنْ أَنْصَارَى إِلَى اللَّهِ﴾: من يتبعني إلى الله. ○ وقال ابن عباس ﴿مَرْمُوسٌ﴾: ملصق بعضه إلى بعض. ○ وقال يحيى: بالرصاص. [مقدمة السورة].

(٦) وقرأ عمر: «فامضوا إلى ذكر الله». [باب ١].

(٧) (انفضوا) أي تفرقوا متوجهين إليها

فَهَيَّاتُ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَتَوَمَّتْ صَبِيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُضْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلَا يُرِيَانَهُ أَنَّهَمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، مِنْ فَعَالِكُمَا). فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ (١) وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ.

□ وفي رواية لهما: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أصابني الجهد (٢) . . فقال صلى الله عليه وسلم: (ألا رجل يضيغه الليلة يرحمه الله؟).

□ وفيها: أن الرجل هو الذي أمر زوجته بإطفاء السراج.

□ وفيها عند البخاري: . . فنومهم، وتعالى فأطفئني السراج ونطوي بطوننا الليلة. [٤٨٨٩].

□ وفي رواية لمسلم: فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة، فانطلق به . .

(٦٠) سورة الممتحنة (٣)

قوله تعالى:

٥٢١ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ ١٢ شَرْطُهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ (٤) . ○ [انظر: ٣٤٢٠] [خ ٤٨٩٣].

(١) (خصاصة): سوء حال وحاجة.

(٢) (الجهد): هو الجوع والمشقة.

(٣) وقال مجاهد: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً﴾: لا تعذبنا بأيديهم، فيقولون: لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم هذا. ﴿يَعْصِمُ الْكُفْرَانَ﴾: أمر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بفراق نسائهم، كن كوافر بمكة. [مقدمة السورة].

(٤) (للنساء) أي على النساء، واختلف في الشرط،

□ وفي رواية للبخاري، قال: فأصابني همٌ لم يصبني مثله قط، فجلست في البيت، فقال لي عمي: ما أردت إلى أن كذبك رسول الله ﷺ ومقتك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتِفِقُونَ﴾ فبعث إلي النبي ﷺ فقرأ، فقال: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدُ). [خ٤٩٠٠].

□ وله: فقال: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ) ونزل: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا﴾. [وانظر: ٣٦٦٥] [خ٤٩٠٢].

قوله تعالى: ﴿لِيَنْ رَجَعَنَا إِلَى الْمَدِينَةِ﴾ ٨ [انظر: ٣٣٩٦].

(٦٤) سورة التغابن (٣)

(٦٥) سورة الطلاق (٤)

(٦٦) سورة التحريم (٥)

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ١

٥٢٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

(٣) وقال علقمة عن عبد الله: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾: هو الذي إذا أصابته مصيبة رضي بها وعرف أنها من الله. [وقال مجاهد: التغابن: غبن أهل الجنة أهل النار. [مقدمة السورة].

(٤) وقال مجاهد: ﴿وَيَا أَيُّهَا﴾: جزاء أمرها. [مقدمة السورة]. [وَمَنْ يَتَّكِلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ]، وقال الربيع بن خثيم: من كل ما ضاق على الناس. [كتاب الرقائق، باب ٢١]. [يُنَزَّلُ الْأَمْرَ بَيْنَهُنَّ] قال مجاهد: ينزل الأمر بينهن وبين السماء السابعة والأرض السابعة. [كتاب التوحيد، باب ٣٤].

(٥) وقال مجاهد: ﴿فَوَأَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ﴾: أوصوا أنفسكم وأهليكم بتقوى الله وأدبوه. [باب ٤].

وَتُرْكُوكَ قَائِمًا. [خ٢٠٦٤ (٩٣٦)، م٨٦٣].

□ وفي رواية لهما: إذ أقبلت غير<sup>(١)</sup> من الشام. [خ٢٠٥٨].

□ وفي رواية لمسلم: ورسول الله ﷺ يخطب.

□ وفي رواية له: فقدمت سويقة<sup>(٢)</sup>.. فلم يبق إلا اثنا عشر رجلاً أنا فيهم.

□ وفي رواية له: فيهم أبو بكر وعمر.

### (٦٣) سورة المنافقون

قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَّفِقُونَ

قَالُوا نَتَّهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ ١

٥٢٤ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: خَرَجْنَا

مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي لَاصِحَابِهِ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ. وَقَالَ: لِيَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَسَّالَهُ، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، قَالُوا: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةً، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ تَصْذِيقِي فِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَّفِقُونَ﴾. فَدَعَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوْا رُؤُوسَهُمْ. وَقَوْلُهُ: ﴿حُشْبٌ مُسْنَدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤]. قَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ.

[خ٤٩٠٣ (٤٩٠٠)، م٢٧٧٢].

(١) (عير) الإبل التي تحمل الميرة، ثم غلب على كل قافلة.

(٢) (سويقة) تصغير سوق، والمراد: العير المذكورة.

سَيَدُونُ مِنْكَ، فَقُولِي لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ تُوَجَّدَ مِنْهُ الرِّيحُ<sup>(٣)</sup> - فَإِنَّهُ سَيَقُولُ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرِبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ<sup>(٤)</sup>، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقَوْلِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سَوْدَةَ، قُلْتُ: تَقُولُ سَوْدَةُ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَقَدْ كِدْتُ أَنْ أَبَادَهُ<sup>(٥)</sup> بِالَّذِي قُلْتُ لِي وَإِنَّهُ لَعَلَى البَابِ، فَرَقًا مِنْكَ<sup>(٦)</sup>، فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: (لَا). قُلْتُ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ قَالَ: (سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرِبَةَ عَسَلٍ). قُلْتُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَدَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: (لَا حَاجَةَ لِي بِهِ). قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، لَقَدْ حَرَمْنَا<sup>(٧)</sup>، قَالَتْ: قُلْتُ لَهَا: أَسْكَبِي. [خ٦٩٧٢].

قوله تعالى: ﴿إِنْ نُنُوبًا إِلَى اللَّهِ  
فَقَدْ صَعَتَ قُلُوبُكُمْ﴾ ٤

[انظر: ٣٤٨٩ - ٣٤٩١].

(٣) (وكان رسول الله ﷺ) من إدراج عروة في كلام الصديقة.

(٤) (جرست نحله العرطف) أي رعت نحل هذا العسل، العرطف.

(٥) (أبادته) أي أباده وأناديه وهو لدى الباب.

(٦) (فرقا منك) معناه خوفاً من لومك.

(٧) (حرمناه) هو بتخفيف الراء. أي معناه منه.

يَمَكْتُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ: أَنْ آيْتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ<sup>(١)</sup>، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: (لَا، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ). فَتَزَلَّتْ: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ - أَلْسِي - إِنْ نُنُوبًا إِلَى اللَّهِ﴾. لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ: ﴿وَإِذَا أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاحِهِ﴾ [التحرير: ٣]. لِقَوْلِهِ: (بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا). [خ٥٢٦٧ ٥٢٦٨ (٤٩١٢)، م١٤٧٤م].

□ زاد في رواية للبخاري: (ولن أعود له، وقد حلفت لا تخبري بذلك أحداً). [خ٤٩١٢].

□ وفي رواية لهما قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الحَلْوَاءَ، وَيُحِبُّ العَسَلَ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى العَصْرَ أَجَازَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدُونُ مِنْهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَأَحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا أَمْرَأَةً مِنْ قَوْمِهَا عُمَّةَ عَسَلٍ، فَسَقَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ شَرِبَةَ، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ<sup>(٢)</sup>، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَوْدَةَ، وَقُلْتُ لَهَا: إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ

(١) (مغافير) هو جمع مغفور، وهو صمغ حلو كالناطف وله رائحة كريهة ينضحه الشجر يقال له: العرطف يكون بالحجاز. قال أهل اللغة: العرطف من شجر العضاء، وهو شجر له شوك. وقيل: رائحته كرائحة النيبذ. وكان النبي ﷺ يكره أن توجد منه رائحة كريهة.

(٢) (لنحتالن له) أي لنظلمن له الحيلة، وهي الحذق في تدبير الأمور، وتقليب الفكر حتى يهتدى إلى المقصود.



(٦٧) سورة الملك<sup>(١)</sup>(٦٨) سورة ﴿ت وَالْقَلَمِ﴾<sup>(٢)</sup>

قوله تعالى: ﴿عُتِلِّ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْبِ﴾ ١٣

٥٢٦ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿عُتِلِّ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْبِ﴾. قَالَ: رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَهُ زَنْمَةٌ مِثْلُ زَنْمَةِ الشَّاةِ<sup>(٣)</sup>. [خ: ٤٩١٧].

(٦٩) سورة الحاقة<sup>(٤)</sup>(٧١) سورة نوح<sup>(٥)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَذَرْنِ وَدًّا وَلَا سَوَاعًا وَلَا

يَعُوتَ وَيَعُوقُ﴾ ٢٣

٥٢٧ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: صَارَتْ

الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ، أَمَا وَدٌّ: فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَا سَوَاعٌ: كَانَتْ لِهَذِيلٍ، وَأَمَا يَعُوتُ: فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي عُظَيْفٍ بِالْجُرْفِ عِنْدَ سَبَأَ، وَأَمَا يَعُوقُ: فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَا نَسْرٌ: فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ، لِآلِ ذِي الْكَلَاعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ. أَنْ أَنْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَتَسَخَّ الْعِلْمُ عُدَّتْ. [خ: ٤٩٢٠].

(٧٢) سورة الجن<sup>(٦)</sup>

قوله تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ

أَسْمَعُ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ﴾ ١

٥٢٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عَكَازٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتْ الشَّيَاطِينُ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالَ: مَا حَالُ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ إِلَّا مَا حَدَّثَ، فَأَضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا، فَانظُرُوا مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَدَّثَ. فَانظُرُوا، فَضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا، يَنْظُرُونَ مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، قَالَ: فَانظُرُوا الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ

(٦) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَيْدًا﴾: أَعْوَانًا. [مقدمة السورة].

(١) وقال مجاهد: ﴿صَفَّتْ﴾: بسط أجنحتهن، ﴿وَنُفُورٍ﴾: الكفور. [مقدمة السورة]. ○ وقال قتادة: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾: خلق هذه النجوم لثلاث: جعلها زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به. [كتاب بدء الخلق، باب ٣].

(٢) وقال قتادة: ﴿حَرَّ﴾: جد في أنفسهم. ○ وقال ابن عباس: ﴿يَتَخَفَتُونَ﴾: ينتجون السرار والكلام الخفي. ○ وقال ابن عباس: ﴿إِنَّا لَسَّالُونَ﴾: أضللنا مكان جنتنا. [مقدمة السورة].

(٣) (زنمة) قال في مختار الصحاح: هي شيء يكون للمعز في أذنها كالقرط.

(٤) قال ابن جبير: ﴿عِشَّةٌ رَاضِيَةٌ﴾: يريد فيها الرضى. ○ وقال ابن عباس: ﴿الْوَيْتِينَ﴾: نياط القلب. ○ قال ابن عباس: ﴿طَلْعًا﴾: كثر. [مقدمة السورة]. ○ ﴿بِرَبِيحٍ صَرَصِرٍ عَائِيَةٍ﴾: قال ابن عيينة: عتت على الخزان. [كتاب الأنبياء، باب ٦].

(٥) وقال ابن عباس: ﴿يَدْرَأَكَ﴾: يتبع بعضها بعضاً، ﴿وَقَالَ﴾: عظمة. [مقدمة السورة].

فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبَيْتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ: (أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ. فَذَهَبْتُ مَعَهُ. فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ) قَالَ فَاذْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ. وَسَأَلُوهُ الزَّادَ. فَقَالَ: (لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ، أَوْ فَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا. وَكُلُّ بَعْرَةٍ عُلْفٌ لِذَوَابِّكُمْ). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامٌ إِخْوَانِكُمْ).

□ وفي رواية له: قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ، ووددت أني كنت معه.  
□ وفي رواية: وكانوا من جن الجزيرة.

### (٧٣) سورة المزمّل (٤)

[انظر: ١٠٦٢].

### (٧٤) سورة المدثر (٥)

### (٧٥) سورة القيامة (٦)

#### قوله تعالى:

﴿لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ ١٦

٥٣٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

(٤) قال ابن عباس: نشأ: قام بالحشية. [كتاب التهجد، باب ١١]. ○ وقال مجاهد: ﴿وَيُنْتَلِ﴾: أخلص. ○ وقال الحسن: ﴿أَنْكَلَا﴾: قيوداً، ﴿مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾: مثقلة به. ○ وقال ابن عباس: ﴿كَيْبًا مَهِيلاً﴾: الرمل السائل ﴿وَيَبِيلًا﴾: شديدًا. [مقدمة السورة].

(٥) قال ابن عباس: ﴿عَبِيرٌ﴾: شديد، ﴿قَسْوَرَةٌ﴾: ركز الناس وأصواتهم. ○ وقال أبو هريرة: القسورة: قسور الأسد. [مقدمة السورة].

(٦) وقال ابن عباس: ﴿لِيَقْفَرُ أَمَانَهُ﴾: سوف أتوب سوف أعمل، ﴿لَا وَزَرَ﴾: لا حصن، ﴿سُنَى﴾: هملاً. [باب ١]. ○ قال ابن عباس: ﴿قَرَأْتَهُ﴾: بيناه، ﴿فَاتَّعَى﴾: اعمل به. [باب ٣].

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْلَةٍ، وَهُوَ عَامِدٌ إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ تَسَمَّعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، فَهَنَالِكِ رَجِعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قَوْلَنَا عَجَابِيْدِي إِلَى الرَّشِدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾. وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ. وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ. [خ ٤٩٢١ (٧٧٣)، ٤٤٩٩].

٥٢٩ - (ق) عَنِ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا: مَنْ آذَنَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَّعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ<sup>(١)</sup>: أَنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجْرَةٌ. [خ ٣٨٥٩، ٤٥٠٠].

□ وفي رواية لمسلم، عن علقمة قال: سألت ابن مسعود. فقلت: هل شهد أحدٌ منكم مع رسول الله ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَفَقَدْنَاهُ. فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشُّعَابِ<sup>(٢)</sup>. فَقُلْنَا: اسْتَطِيرَ أَوْ اغْتِيلَ<sup>(٣)</sup>. قَالَ فَبَيْتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءَ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ. قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَدْنَاكَ

(١) - (حدثني أبوك) يعني عبد الله بن مسعود.

(٢) (الأودية والشعاب) في المصباح: الأودية جمع الوادي. وهو كل منفرج بين جبال يكون منفذاً للسليل. والشعاب، جمع شعب، بالكسر، وهو الطريق، وقيل: الطريق في الجبل.

(٣) (استطير أو اغتيل) معنى استطير طارت به الجن. ومعنى اغتيل، قتل سرّاً. والغيلة، بالكسر هي القتل خفية.

قوله تعالى: ﴿إِنهَا تَرْمِي بِشَكْرِكَ كَالْقَصْرِ﴾ ٣٢

٥٣١ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿تَرْمِي بِشَكْرِكَ﴾ كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الْحَشْبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ، فَتَرْفَعُهُ لِلشَّتَاءِ، فَنَسْمِيهِ الْقَصْرَ. ﴿كَأَنَّهُ يَمْلِكُ صُفْرًا﴾ جِبَالُ السُّفْنِ تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرَّجَالِ. [خ ٤٩٣٣ (٤٩٣٢)].

### (٧٨) سورة النبأ (٣)

قوله تعالى: ﴿وَكَأَسَا دِهَاقًا﴾ ٣٤

٥٣٢ - (خ) عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿وَكَأَسَا دِهَاقًا﴾. قَالَ: مَلَأَى مُتَّابِعَةً. قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَسَقِنَا كَأَسَا دِهَاقًا. [خ ٣٨٣٩، ٣٨٤٠].

### (٧٩) سورة النازعات (٤)

(٨٠) سورة عبس (٥)

﴿لَا تُحْرِكُهُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعَجَلَ بِهِ﴾. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحْرِكُ شَفْتَيْهِ - فَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: فَأَنَا أَحْرَكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرِكُهُمَا، فَحَرَكْتُ شَفْتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحْرِكُهُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعَجَلَ بِهِ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ. قَالَ: جَمَعَهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانصِتْ﴾. قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾. ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ. [خ ٤٤٨م].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: وكان إذا أتاه جبريل أطرق، فإذا ذهب قرأه كما وعده الله. [خ ٥٠٤٤]. □ وفيها: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ قَالَ: إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلسانِكَ.

### (٧٦) سورة الإنسان (١)

(٧٧) سورة المرسلات (٢)

﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ﴾؟ فقال: إنه ذو ألوان: مرة ينطقون، ومرة يختم عليهم. [مقدمة السورة]. (٣) قال مجاهد: ﴿لَا يَرْجُونَ حِسَابًا﴾: لا يخافونه، ﴿لَا يَلْكُونَ مِنْهُ حُطْبًا﴾: لا يكلمونه إلا أن يأذن لهم. ﴿صَوَابًا﴾: حقاً في الدنيا وعمل به. □ وقال ابن عباس: ﴿وَهَلْجًا﴾: مضياً. [مقدمة السورة]. □ وقال مجاهد: ﴿الْفَأَقَا﴾: ملتفة. [كتاب بدء الخلق، باب ١٣]. □ وقال ابن عباس ﴿دهاقاً﴾: ممتلئاً، ﴿وَكَوَاعِبُ﴾: نواهد. [كتاب بدء الخلق، باب ٨].

(٤) وقال مجاهد: ﴿الْآيَةَ الْكُبْرَى﴾: عصاه ويده. □ وقال ابن عباس: الحافرة إلى أمرنا الأول إلى الحياة. [مقدمة السورة].

(٥) وقال مجاهد: ﴿لَنَا يَقِضُ﴾: لا يقضي أحد ما أمر به. □ وقال ابن عباس: ترهقها ﴿قَدْرَةً﴾: تغشاها شدة، ﴿مُسْفِرَةً﴾: مشرقة. □ ﴿بِأَيْدِي سَفَرٍ﴾، =

(١) وقال الحسن: النضرة في الوجه، والسرور في القلب. □ وقال ابن عباس: ﴿الْأَرَائِكِ﴾: السرر، وقال مقاتل: السرر الحجال من الدر والياقوت. □ وقال البراء: ﴿وَدُلَّكَ تُطُوفُهَا﴾: يقطفون كيف شاءوا. □ وقال مجاهد: ﴿سَلِيلًا﴾: حديد الجرية. □ وقال معمر: ﴿أَسْرَهُمْ﴾: شدة الخلق، وكل شيء شدته من قتب وغيط فهو مأسور. [مقدمة السورة].

(٢) وقال مجاهد: ﴿جَمَلَتْ﴾: حبال، ﴿أَرْكَتُوا﴾: صلوا، ﴿لَا يَرْكُونَ﴾: لا يصلون. □ وسئل ابن عباس: ﴿لَا يَطْفُونَ﴾: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿قِيلَ اصْحَبِ الْأَعْدُوِّ﴾ ٤

[انظر: ٣٢١٩].

(٦) سورة الطارق

(٧) سورة الأعلى

(٨) سورة الغاشية

(٩) سورة والفجر

(١٠) سورة البلد

(٨١) سورة التكويد

(٨٢) سورة الانفطار

(٨٣) سورة المطففين

(٨٤) سورة الانشقاق

قوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ ١٩

٥٣٣ - (خ) عَن ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾. حالاً بَعْدَ حالٍ، قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ.

[خ ٤٩٤٠].

(٨٥) سورة البروج

﴿فَسْتَلُوا﴾: عذبوا. ○ وقال ابن عباس: ﴿الْوُدُودُ﴾: الحبيب، ﴿الْمَجِيدُ﴾: الكريم. [مقدمة السورة].

(٦) وقال مجاهد: ﴿ذَاتِ الرَّيْحِ﴾: سحاب يرجع

بالمطر، و﴿ذَاتِ الصَّيْحِ﴾: الأرض تتصدع

بالنبات. ○ قال ابن عباس: ﴿لَقَوْلِ فَضْلٍ﴾:

لحق، ﴿لَمَّا عَلَيَّا حَافِظٌ﴾: إلا عليها حافظ. [مقدمة

السورة]. ○ وقال مجاهد: ﴿إِنَّهُ عَلَىٰ رَجْوَةٍ لِّقَائِرٍ﴾:

النفطة في الإحليل. [كتاب الأنبياء، باب ٦].

(٧) وقال مجاهد: ﴿قَدَّرَ هَدْيًا﴾: قدر للإنسان الشقاء

والسعادة، وهدى الأنعام لمراتها. [مقدمة السورة].

(٨) وقال ابن عباس: ﴿عَالِمَةٌ نَّاصِيَةٌ﴾: النصراري.

○ وقال مجاهد: ﴿عَيْنِ آيَةٍ﴾: بلغ إناها وحن

شرايها، ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لُيُوءَ﴾: شتما. ○ وقال

ابن عباس: ﴿إِيَابِهِمْ﴾: مرجعهم. [مقدمة السورة].

(٩) وقال مجاهد: ﴿إِذِمَّ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾: يعني القديمة،

والعماد: أهل عمود لا يقيمون، ﴿سَوِّطَ عَذَابٍ﴾:

الذي عذبوا به، ﴿أَصْحَلَ لَمُأً﴾: السف،

و﴿جَمًّا﴾: الكثير. ○ وقال مجاهد: كل شيء

خلقه فهو شفع، السماء شفع، والوتر: الله تبارك

وتعالى. ○ وقال الحسن: ﴿بَيَّأْتِنَا أَنْفُسُ

الْمُطْمِئِنَّةِ﴾: إذا أراد الله ﷻ قبضها اطمأنت

إلى الله واطمأن الله إليها، ورضيت عن الله

ورضى الله عنها، فأمر بقبض روحها وأدخله الله

الجنة وجعله من عباده الصالحين. [مقدمة السورة].

(١٠) وقال مجاهد: ﴿وَأَنْتَ جَلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾: مكة، ليس =

= وقال ابن عباس: كتبه، أسفاراً كتباً. [مقدمة

السورة]. ○ قال ابن عباس: والأب: ما يأكل

الأنعام. ○ وقال مجاهد: ﴿عَلَّابٌ﴾: الغلب:

الملتفة. [كتاب بدء الخلق، باب ٣].

(١) وقال الحسن: سجرت: يذهب ماؤها فلا يبقى

قطرة. ○ وقال مجاهد: المسجور: المملوء.

○ وقال عمر: النفوس زوجت: يزوج نظيره من

أهل الجنة والنار، ثم قرأ ﷺ: ﴿اتَّخِذُوا الَّذِينَ

ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾. [مقدمة السورة]. ○ وقال

الحسن: ﴿كُوزَاتٍ﴾: تكور حتى يذهب ضوءها.

[كتاب بدء الخلق، باب ٤].

(٢) وقال الربيع بن خثيم: ﴿فُجِّرَتْ﴾: فاضت.

○ وقرأ الأعشى وعاصم ﴿فَعَدَلَكْ﴾: بالتخفيف،

وقرأه أهل الحجاز بالتشديد. [مقدمة السورة].

(٣) وقال مجاهد: ﴿رَانَ﴾: تَبَّثُ الخَطَايَا، ﴿تُوبٍ﴾:

جوزي، الرحيق: الخمر. ﴿خَتَمُهُ سِكَ﴾: طينه،

التسنيم: يعلو شراب أهل الجنة. [مقدمة السورة].

(٤) قال مجاهد: ﴿كِنْدُهُ بِشَمَالِهِ﴾: يأخذ كتابه من وراء

ظهره، ﴿وَسَوَّى﴾: جمع من دابة، ﴿ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحْمُورَ﴾:

لا يرجع إلينا. [مقدمة السورة]. ○ قال الحسن:

﴿أَسْقَى﴾: استوى. [كتاب بدء الخلق، باب ٤].

(٥) وقال مجاهد: ﴿الْأَعْدُوِّ﴾: شق في الأرض،

## (٩١) سورة والشمس (١)

## (٩٢) سورة الليل (٢)

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ ٣

٥٣٤ - (ق) عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: دَخَلْتُ فِي نَفْرِ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ (٣) الشَّامَ. فَسَمِعَ بِنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ قَاتَانَا فَقَالَ: أَيْكُمْ مَنْ يَقْرَأُ؟ فَقُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: فَأَيْكُمْ أَقْرَأُ؟ فَأَشَارُوا إِلَيَّ، فَقَالَ: أَقْرَأُ، فَقَرَأْتُ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ (١) وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ وَالذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ. قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا مِنْ فِي صَاحِبِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهَا مِنْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَهَؤُلَاءِ يَأْبُونَ عَلَيْنَا. [خ ٤٩٤٣ (٣٢٨٧)، م ٨٢٤].

□ وفي رواية لمسلم: قال فضحك ثم قال: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها ○ [طرفه: ٣٧٨٢].

= عليك ما على الناس فيه من الإثم، ﴿وَاللَّيْلِ﴾: آدم ﴿وَمَا وَكَلَّ﴾. ﴿لَيْلًا﴾: كثيرًا، والنسجدين: الخير والشر، ﴿مَسْفَرًا﴾: جماعة، ﴿مَدْبُورًا﴾: الساقط في التراب. [مقدمة السورة]. ○ قال ابن عباس: ﴿فِي كِبْدٍ﴾: في شدة خلق. [كتاب الأنبياء، باب ١].

(١) وقال مجاهد: ﴿مُحْتَمًا﴾: ضوءها، ﴿إِذَا تَلَّهَا﴾: تبعها، وطحها: دحاها، ودساها: أغواها، فآلهمها: عرفها الشقاء والسعادة. ○ وقال مجاهد: بطغواها: بمعاصيها، ولا يخاف عقباها: عقبى أحد. [مقدمة السورة].

(٢) وقال ابن عباس: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحَسَنِيِّ﴾: بالحلف. ○ وقال مجاهد: تردى: مات، وتلظى: توهج. ○ وقرأ عبيد بن عمير: تتلظى. [مقدمة السورة].

(٣) (عبد الله): هو ابن مسعود ﷺ.

## (٩٣) سورة (والضحى) (٤)

قوله تعالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ ٣

٥٣٥ - (ق) عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ ﷺ قَالَ: أَشْتَكِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِيبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ (١) وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ (٢) مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ (٣). [خ ٤٩٥٠ (١١٢٤)، م ١٧٩٧].

□ وفي رواية للبخاري قال: قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَىٰ صَاحِبِكَ إِلَّا أَبْطَاكَ، فَتَزَلَّتْ: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾. [خ ٤٩٥١].

□ وفي رواية لمسلم، قَالَ: أَبْطَا جَبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدَّعَ مُحَمَّدٌ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ (١) وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ (٢) مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ (٣).

## (٩٤) سورة الانشراح (٥)

(٤) وقال مجاهد: إذا سجي: استوى. [مقدمة السورة]. ○ ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾: وقال ابن عباس: ما تركك وما أبغضك. [باب ٢].

(٥) وقال مجاهد: ﴿وَرَزَّكَ﴾: في الجاهلية، ﴿أَنْقَصَ﴾: أثقل. ○ ﴿مَعَ الْقَمَرِ مُرًّا﴾: قال ابن عيينة: أي إن مع ذلك العسر يسرًا آخر، كقوليه: ﴿هَلْ تَرَضُّونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَىٰ الْحُسَيْنَيْنِ﴾: ولن يغلب عسر يسرين. ○ وقال مجاهد: ﴿فَأَنْصَبَ﴾: في حاجتك إلى ربك. ○ ويذكر عن ابن عباس: ﴿أَلَمْ تَنْرَجْ لَكَ صَدْرَكَ﴾: شرح الله صدره للإسلام. [مقدمة السورة].

## (٩٥) سورة التين (١)

## (٩٦) سورة العلق (٢)

قوله تعالى:

﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ ۚ ﴿٦﴾ ١٩ - ٦﴾

[انظر: ٣٢٥٦].

## (٩٧) - (١٠٧)

## من سورة القدر إلى سورة الماعون (٣)

(١) وقال مجاهد: هو التين والزيتون الذي يأكله الناس. [مقدمة السورة]. ○ وقال مجاهد: ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾: في أحسن خلق، ﴿أَسْفَلَ سَفَلَيْنِ﴾: إلا من آمن. [كتاب الأنبياء، باب ١].

(٢) وقال قتيبة حدثنا حماد عن يحيى بن عتيق عن الحسن قال: اكتب في المصحف في أول الإمام ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ واجعل بين السورتين خطأ. ○ وقال مجاهد: ﴿نَادِيَهُ﴾: عشيرته، ﴿الْزَّانِيَةَ﴾: الملائكة. ○ وقال معمر: ﴿الْحُجَّى﴾: المرجع. [مقدمة السورة].

(٣) ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾: قال ابن عيينة: ما كان في القرآن ﴿وَمَا أَدْرَاكَ﴾: فقد أعلمه، وما قال: ﴿وَمَا يَدْرِيكَ﴾: فإنه لم يعلم. [كتاب ليلة القدر، باب ١]. ○ وقال مجاهد: الكنود: الكفور. [سورة والعباديات]. ○ ﴿كَالْبُهْنِ﴾: وقرأ عبد الله: كالصوف. [سورة القارعة]. ○ وقال ابن عباس: ﴿الْكَافِرُ﴾: من الأموال والأولاد. [سورة الهاكِم]. ○ وقال يحيى ﴿وَالْعَصْرِ﴾: الدهر، أقسم الله به. [سورة والعصر]. ○ وقال مجاهد: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: ألم تعلم، ﴿أَبَابِلَ﴾: متتابعة مجتمعة. ○ وقال ابن عباس: ﴿مِن سِجِّيلٍ﴾: هي سنك وكل. [سورة الفيل]. ○ وقال مجاهد: ﴿لِإِيلَافٍ﴾: ألقوا ذلك، فلا يشق عليهم في الشتاء والصيف، ﴿وَأَمْنَهُمْ﴾: من كل عدوهم في حرمهم. [سورة لإيلاف قريش]. ○ قال ابن عيينة: ﴿لِإِيلَافٍ﴾:

## (١٠٨) سورة الكوثر (٤)

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ ١

٥٣٦ - (خ) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: سَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾. قَالَتْ: نَهْرٌ أُعْطِيَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ ذُرٌّ مُجَوَّفٌ، أَيْتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ.

[خ: ٤٩٦٥].

٥٣٧ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ فِي الْكَوْثَرِ: هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ. قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ: النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.

[خ: ٤٩٦٦].

[انظر: ٢٢٩، ٢٣٠، ٣٢٦٩].

## (١١٠) سورة النصر

قوله تعالى:

﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ١

[انظر: ٩٤٣، ٣٧٧٧].

## (١١١) سورة المسد (٥)

لعمري على قريش. ○ وقال مجاهد: ﴿يَدْعُ﴾: يدفع عن حقه. ○ ﴿الْمَاعُونَ﴾: وقال عكرمة: أعلاها الزكاة المفروضة وأدناها عارية المتاع. [سورة الماعون].

(٤) وقال ابن عباس: ﴿شَانِئَكَ﴾: عدوك. [مقدمة السورة].

(٥) وقال مجاهد: ﴿حَمَلَةَ الْخَطْبِ﴾: تمشي بالنيمة. [مقدمة السورة].

## (١١٣) سورة الفلق (٢)

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ١

٥٣٩ - (خ) عَنْ زُرِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ: قُلْتُ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، إِنَّ أَحَاكَ أَبْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ أَبِي: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: (قِيلَ لِي فَقُلْتُ). قَالَ: فَتَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [خ٤٩٧٧ (٤٩٧٦)].

□ وفي رواية: سألت أبي بن كعب عن المعوذتين... [خ٤٩٧٦].

## (١١٤) سورة الناس (٣)

....

قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ١

[انظر: ٣٢٤٧].

## (١١٢) سورة الإخلاص (١)

قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ١

٥٣٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفَاءً أَحَدٌ). ○ [وانظر: ٤٠١] [خ٤٩٧٤ (٣١٩٣)].



(١) ﴿الصَّمَدُ﴾: قال أبو وائل: هو السيد الذي انتهى سؤده. [سورة الإخلاص، باب ٢].

(٢) وقال مجاهد: ﴿الْفَلَقُ﴾: الصبح، و﴿عَاسِقٍ﴾: الليل، ﴿إِذَا وَقَبَّ﴾: غروب الشمس. [سورة الفلق].

(٣) ﴿الْوَسْوَاسِ﴾: وقال ابن عباس: الوسواس إذا ولد خنسه الشيطان، فإذا ذكر الله ﷻ ذهب، وإذا لم يذكر الله ثبت على قلبه. [سورة الناس].

## الكتاب الرابع

## الاعتصام بالسنة

## ١ - باب: وجوب إطاعة النبي ﷺ

٥٤٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَا أَبَى؟ قَالَ: (مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى). [خ٧٢٨٠].

٥٤١ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: إِنَّ لِمَصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَأَضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: مِثْلُهُ كَمِثْلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَادَبَّةً وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ المَادَبَّةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَادَبَّةِ، فَقَالُوا: أَوْلَوْهَا لَهُ يَفْقَهَهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: فَالِدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ. [خ٧٢٨١].

٥٤٢ - (خ) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ

الْقُرَاءِ<sup>(١)</sup> اسْتَقِيمُوا<sup>(٢)</sup>، فَقَدْ سَبَقْتُمْ<sup>(٣)</sup> سَبْقًا بَعِيدًا، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا<sup>(٤)</sup>، لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. [خ٧٢٨٢].

○ [وانظر: ٣٠٣، ٣٩٨، ٥٥٤، ١٦٠٣، ٢٤٦٥، ٢٧٣٠، ٢٨٠٥] ○ [وانظر: ٨٢٩، ١٦٥٣ - الرواية العاشرة - في عدم التردد في طاعته (إني أمرت الناس بأمر فإذا هم يترددون)] ○ [وانظر: ٢٨٠٠ في أن شفاعته ﷺ لا تفيد وجوب الطاعة] ○ [وانظر: ٢٧٤٥ وفي أبو بكر وعد النبي ﷺ]

## ٢ - باب: السنة من الوحي

٥٤٣ - (م) عَنْ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَجَاءَ حَبْرٌ<sup>(٥)</sup> مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ! فَدَفَعْتَهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا. فَقَالَ: لِمَ تَدْفَعُنِي؟ فَقُلْتُ: أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي)، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ:

- (١) (القراء) المراد بهم: العلماء بالقرآن والسنة.  
 (٢) (استقيموا) أي اسلكوا طريق الاستقامة، وهي كناية عن التمسك بأمر الله فعلاً وتركاً.  
 (٣) (سبقتم) المراد أنه خاطب بذلك من أدرك أوائل الإسلام، فإذا تمسك بالكتاب والسنة فقد سبق إلى كل خير.  
 (٤) (فإن أخذتم يميناً وشمالاً) أي خالفتم الأمر المذكور.  
 (٥) (حبر) قال في المصباح: الحبر، بالكسر، العالم والجمع أحبار. والحبر، بالفتح، لغة فيه.



جِئْتُ أَسْأَلُكَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟) قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِي. فَنَكَتَ<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ فَقَالَ: (سَلْ)، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هُمُ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ)<sup>(٢)</sup> قَالَ: فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَارَةٌ؟<sup>(٣)</sup> قَالَ: (فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ) قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحْمَتُهُمْ<sup>(٤)</sup> حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: (زِيَادَةُ كِبِدِ النَّوْنِ)<sup>(٥)</sup> قَالَ: فَمَا غَذَاؤُهُمْ<sup>(٦)</sup> عَلَى إِثْرِهَا؟ قَالَ: (يُنْحَرُ لَهُمْ نُورُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَظْرَافِهَا) قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: (مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسْمَى سَلْسَبِيلًا)<sup>(٧)</sup> قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ. إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ. قَالَ: (يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟) قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِي. قَالَ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ؟ قَالَ: (مَاءُ الرَّجُلِ

□ وفي رواية قال: (زائدة كبد النون)<sup>(١٠)</sup>، وقال: (أذكر، وأنث).

[وانظر: ٣٢٦ في أن القرآن مصدر العلم].

### ٣ - باب: التأكد من صحة الحديث

٥٤٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ. فَيَأْتِيكُمْ وَإِيَّاهُمْ). [٦م].

□ وفي رواية: (يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَابُونَ. يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ. فَيَأْتِيكُمْ وَإِيَّاهُمْ. لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ). [٧م].

○ [وانظر: ٣٠١، ٦٧٣، ٢٥٧٣، ٢٨٩٤]

○ [وانظر: ٢٩١-٢٩٦ إنم الكذب على النبي ﷺ].

### ٤ - باب: كتابة الحديث

٥٤٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَكْتُبُوا عَنِّي<sup>(١١)</sup>). وَمَنْ

(٨) (أذكرا) أي كان الولد ذكراً.

(٩) (أنثاً) أي كان الولد أنثى، وقد روي أنثاً.

(١٠) (زائدة كبد النون) الزيادة والزائدة شيء واحد.

وهو طرف الكبد، وهو أطيها.

(١١) (لا تكتبوا عني) قال القاضي: كان بين السلف =

(١) (فنكت) معناه يخط بالعود في الأرض ويؤثر به فيها. وهذا يفعله المفكر.

(٢) (الجبس) بفتح الجيم وكسرهما والمراد به هنا الصراط.

(٣) (إجازة) الإجازة هنا بمعنى الجواز والعبور.

(٤) (تحفتهم) هي ما يهدى إلى الرجل ويخص به ويلاطف.

(٥) (النون) النون هو الحوت. وجمعه نينان.

(٦) (غذاؤهم) روي على وجهين: غذاؤهم وغذاؤهم. قال القاضي عياض: هذا الثاني هو الصحيح، وهو رواية الأكثرين.

(٧) (سلسبيل) قال جماعة من أهل اللغة والمفسرين: السلسبيل اسم للعين. وقال مجاهد وغيره: هي شديدة الجري.

قَوَالَهُ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشِيَةً).

[خ: ٦١٠١، م: ٢٣٥٦].

□ وفي رواية لمسلم: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

في أمر فتنزّه عنه ناسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ

النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ.

٥٤٧ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمَرَ

فَقَالَ: نُهِينَا عَنِ التَّكْلِيفِ (٣).

[خ: ٧٢٩٣].

٥٤٨ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ) (٤)

قَالَهَا ثَلَاثًا. ○ [وانظر: ١٠٦٢] [م: ٢٦٧٠].

### ٦ - باب: أحسن الهدى

٥٤٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ

أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى

هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَ:

﴿إِنَّكَ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنْتَ بِمُعْجِزٍ﴾

[الأنعام: ١٣١]. [خ: ٧٢٧٧ (٦٠٩٨)].

٥٥٠ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ سَمِعَ

عُمَرَ، الْعَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ،

وَأَسْتَوَى عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَشْهَدَ قَبْلَ

أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَأَخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ

الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ

الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ، فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا

لِمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ. ○ [طرفه: ٢٨١٤]

○ [وانظر: ١١٩٩] [خ: ٧٢٦٩ (٧٢١٩)].

(٣) زاد الحميدي في جمعه (٦١): وفي رواية عن

ثابت عنه أن عمر قرأ ﴿وَكَيْفَ وَأَبَا﴾ قال: فما

الأب؟ ثم قال: ما كلنا، أو قال: ما أمرنا بهذا.

(٤) (المتنطعون) المتعمقون الغالون المجاوزون

الحدود في أقوالهم وأفعالهم.

كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلَيْمَحُهُ. وَحَدَّثُوا عَنِّي،

وَلَا حَرَجَ. وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ هَمَامٌ أَحْسِبُهُ

قَالَ - مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ). [م: ٣٠٠٤].

٥٥٥ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: كَتَبَ

عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ:

انظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَابْتَنَيْتُهُ،

فَإِنِّي خَفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ.

[خ: كتاب العلم. باب ٣٤].

○ [وانظر: ١٧٨٨ (اكتبوا لأبي شاه) وكذا: ٣٧٩٢ بشأن

كتابة عبد الله بن عمرو، و ١٨١٩ ما عند رافع بن خديج]

### ٥ - باب: «هلك المتنطعون»

٥٤٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ

شَيْئًا فَرَخَّصَ (١) فِيهِ، فَتَنَزَّهُ (٢) عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ

ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ:

(مَا بِأَلْ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَضْنَعُهُ،

= من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة

العلم. فكرها كثيرون منهم، وأجازها أكثرهم.

ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك

الخلاف. وقد أذن النبي ﷺ بالكتابة: كحديث

(اكتبوا لأبي شاه) وحديث صحيفة علي ﷺ،

وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض

والسنن والديات. وحديث كتاب الصدقة ونصب

الزكاة الذي بعث به أبو بكر ﷺ أنساً ﷺ حين

وجهه إلى البحرين. وحديث أبي هريرة؛ أن ابن

عمرو بن العاص كان يكتب ولا أكتب. وغير ذلك

من الأحاديث وقيل: إن حديث النهي منسوخ بهذه

الأحاديث. وكان النهي حين خيف اختلاطه

بالقرآن. فلما أمن ذلك، أذن في الكتابة وقيل:

إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة

واحدة؛ لئلا يختلط، فيشبهه على القارىء.

(١) (رَخَّصَ): أي أخذ بالرخصة.

(٢) (تَنَزَّهَ): التزّه: البعد عن الشيء.

## ٧ - باب: التزام السنة ورفض

المحدثات<sup>(١)</sup>

٥٥١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)<sup>(٢)</sup>. [بخ ٢٦٩٧، م ١٧١٨].

□ وفي رواية لمسلم (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ). [وانظر: ٥٥٢، ١١٩٩، ١٧٩٥، ١٧٩٧] □ [وانظر: ٣٦٠١ الرواية الثانية، قول أبي بكر].

## ٨ - باب: من دعا إلى هدى

٥٥٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا. وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ اثْمِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثِمِهِمْ شَيْئًا). □ [وانظر: ١٨٩٥ (من دل على خير)] □ [وانظر: ٣٧٢٣ (لأن يهدي الله بك رجلاً)]. [م ٢٦٧٤].

## ٩ - باب: من سن سنة حسنة

٥٥٣ - (م) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ. قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاءَ عُرَاةٍ مُجْتَابِي النَّمَارِ<sup>(٣)</sup> أَوْ

(١) وفي الباب معلقاً: وعن ابن عون: ثلاث أحبهن لنفسي ولإخواني: هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها. والقرآن أن يفهموه ويسألوا عنه، ويدعوا الناس إلا من خير. [كتاب الاعتصام بالسنة، باب ٢].

(٢) (رد) أي مردود، ومعناه: فهو باطل غير معتد به. وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه ﷺ، فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات. فإن معناه: من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه.

(٣) (مجتابي النمار) نصب على الحالية. أي لابسها

العباء<sup>(٤)</sup>. مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ. عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ. فَتَمَعَّرَ<sup>(٥)</sup> وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ. فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ. فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ. فَصَلَّى ثُمَّ حَاطَبَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴿١﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ﴿١٨﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿٢﴾ [النساء: ١] وَالآيَةُ الَّتِي فِي الْحَشْرِ ﴿٣﴾ اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴿٤﴾ [الحشر: ١٨] تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ ذِرْهِمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ - حَتَّى قَالَ - وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعَجَّرُ عَنْهَا. بَلْ قَدْ عَجَزَتْ. قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ. حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمِينَ<sup>(٦)</sup> مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ. حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ<sup>(٧)</sup>. كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ<sup>(٨)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ

خارقين أو ساطها مقورين. يقال: اجتبت القميص أي دخلت فيه. والنمار جمع نَمْرَة. وهي ثياب صوف فيها تمير. وقيل: هي كل شملة مخططة من مآزر الأعراب. كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض. أراد أنه جاءه قوم لابسي أزر مخططة من صوف.

(٤) (العباء) جمع عباءة وعباية، لغتان. نوع من الأكسية.

(٥) (فتمعر) أي تعير.

(٦) (كومين) هو بفتح الكاف وضمها. والكومة، بالضم، الصبيرة. والكوم العظيم من كل شيء.

والكوم المكان المرتفع كالرابية.

(٧) (يتهلل) أي يستنير فرحاً وسروراً.

(٨) (مذهبة) معناه: فضة مذهبة، والمقصود: حسن الوجه وإشراقه.

عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ. مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ. وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ. مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُوزَارِهِمْ شَيْءٌ). [م١٠١٧م].

□ وفي رواية: فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَؤُوا عَلَيْهِ، حَتَّى رُؤِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصِرَّةٍ. ○ [وانظر: ٢٨٨١ من سن سنة سيئة] [م١٠١٧م].

### ١٠ - باب: قوله ﷺ: (مثلي ومثلكم)

٥٥٤ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ<sup>(١)</sup>، فَالْتَجَاءُ<sup>(٢)</sup>، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذَلُّجُوا<sup>(٣)</sup>، فَأَنْظَلُّوْا عَلَى مَهْلِهِمْ فَتَجَوَّأُوا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَأَجْتَاَحَهُمْ<sup>(٤)</sup>، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ). [خ٧٢٨٣ (٦٤٨٢)، م٢٢٨٣].

٥٥٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ

(١) أنا النذير العريان) قال العلماء. أصله أن الرجل إذا أراد إنذار قومه وإعلامهم بما يوجب المخافة نزع ثوبه وأشار به إليهم إذا كان بعيداً منهم ليخبرهم بما دهمهم. وأكثر ما يفعل هذا ربيثة القوم، وهو طليعتهم ورقبيهم.

(٢) فالنجاء) أي انجوا النجاء، أو اطلبوا النجاء.

(٣) فأذلجوا) معناه ساروا من أول الليل.

(٤) اجتاحتهم) استأصلهم.

كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَصَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَفْعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، فَجَعَلَ يَنْزِعُهُنَّ وَيَعْلِنُهُ فَيَقْتَحِمَنَّ فِيهَا، فَأَنَا أَخَذُ بِحُجَزِكُمْ<sup>(٥)</sup> عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ<sup>(٦)</sup> فِيهَا). [خ٦٤٨٣ (٣٤٢٦)، م٢٢٨٤].

□ ولمسلم: (أنا أخذ بحجركم عن النار، هلّم عن النار، هلّم عن النار، فتغلبوني تقحّمون فيها).

٥٥٦ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَ الْجِنَادِبُ<sup>(٧)</sup> وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا. وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا. وَأَنَا أَخَذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ. وَأَنْتُمْ تَقَلَّتُونَ<sup>(٨)</sup> مِنْ يَدِي). ○ [وانظر: ٥٤١، ٣٦١٧، ٣٦١٨ مثله ﷺ ومثل الأنبياء قبله] [م٢٢٨٥].

### ١١ - باب: التحذير من اتباع الأمم السابقة

٥٥٧ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَتَسْبِعَنَّ سَنَنَ<sup>(٩)</sup> مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا بِشِيرٍ<sup>(١٠)</sup> وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ صَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ). قُلْنَا:

(٥) (بحجركم) الحجز جمع حجرة، وهي معقد الإزار والسراويل.

(٦) (تقحّمون) التقحّم هو الإقدام والوقوع في الأمور الشاقة من غير تثبيت.

(٧) (الجنادب): جمع جندب، وهو يشبه الجراد وأصغر منه.

(٨) (تقلّتون) يقال: أقلت مني وتقلت: إذا نازعت الغلبة والهرب، ثم غلب وهرب.

(٩) (سنن): السنن هو الطريق.

(١٠) (شبراً بشير) المراد بالشبر والذراع وجحر الضب، التمثيل بشدة الموافقة لهم في المعاصي والمخالفات، لا في الكفر.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: (فَمَنْ) <sup>(١)</sup>. [خ ٧٣٢٠ (٣٤٥٦)، م ٢٦٦٩].

٥٥٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخِذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ). فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: (وَمِنَ النَّاسِ إِلَّا أَوْلِيكَ). [خ ٧٣١٩].

## ١٢ - باب: (أنتم أعلم بأمر دنياكم)

٥٥٩ - (م) عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ. فَقَالَ: (مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟) فَقَالُوا: يُلْقِحُونَهُ <sup>(٢)</sup>. يَجْعَلُونَ الذَّكْرَ فِي الْأُنْثَى فَتَلْقَحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا أَظُنُّ يُعْنِي ذَلِكَ شَيْئًا) قَالَ فَأَخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ. فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: (إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ. فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا. فَلَا تَوَاحِذُونِي بِالظَّنِّ. وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَحَذُّوا بِهِ. فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷻ). [م ٢٣٦١].

٥٦٠ - (م) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ نَيْبِي اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ. يَقُولُونَ يُلْقِحُونَ النَّخْلَ. فَقَالَ: (مَا تَصْنَعُونَ؟) قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قَالَ: (لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا) فَتَرَكُوهُ. فَفَقَصْتُ أَوْ فَفَقَصْتُ <sup>(٣)</sup>. قَالَ

(١) (فمن؟) استفهام إنكار، والتقدير: فمن هم غير أولئك.

(٢) (يلقحونه) هو بمعنى يأبرون. ومعناه إدخال شيء من طلع الذكر في طلع الأنثى فتعلق بإذن الله.

(٣) (فنفضت أو فنفضت) فنفضت أي أسقطت ثمرها.

فَذَكَّرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَحَذُّوا بِهِ. وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي <sup>(٤)</sup>. فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ). [م ٢٣٦٢].

٥٦١ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. وَعَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ. فَقَالَ: (لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ)، قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصًا <sup>(٥)</sup>. فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: (مَا لِنَخْلِكُمْ؟)، قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ). [م ٢٣٦٣].

## ١٣ - باب: نسخ السنة بالسنة

٥٦٢ - (م) عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ <sup>(٦)</sup>؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْسَخُ حَدِيثَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا. كَمَا يَنْسَخُ الْقُرْآنُ بَعْضُهُ بَعْضًا. [وانظر: ١٥٣٦] [وانظر: نسخ القرآن بالقرآن: ٤٠٤ - ٤٠٦]. [م ٣٤٤٤].

## ١٤ - أمره ﷺ يقتضي الوجوب

[انظر: ٥٤٠ - ٥٤٢ والإحالات التابعة لها].

## ١٥ - باب: سماع الصغير

[انظر: ٣١١، ٢٨٥٦، ٣٢٩٣، ٣٦١١].

## ١٦ - باب: الموقف

### ممن عارض السنة برأيه

[انظر: ٨٢٩، ٢٣٢٤، ٢٦٤٠، ٣٠٥٧].

(٤) (من رأي) قال العلماء: قوله ﷺ «من رأي» أي في أمر الدنيا ومعاشها، لا على التشريع. فأما ما قاله باجتهاده ﷺ ورأه شرعاً فيجب العمل به. وليس إibar النخل من هذا النوع.

(٥) (فخرج شيصاً) هو البسر الرديء الذي إذا يبس صار حشفاً.

(٦) أو العلاء بن الشخير: هو تابعي وليس بصحابي.



المقصدُ الثالثُ

العِبَادَات



## الكتاب الأول الطهارة

### الفصل الأول

### الطهارة من النجاسات

#### ١ - باب: الاستنجاء بالماء

٥٦٣ - (ق) عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا خرج لحاجته، أجيء أنا وعلام، معنا إداوة<sup>(١)</sup> من ماء. يعني يستنجي به. [خ ١٥٠، م ٢٧١].

□ وفي رواية لهما: كان إذا تبرز لحاجته أتيته بماء فيغسل به. [خ ٢١٧].

□ وفي رواية للبخاري: ومعنا عكازة أو عصاً أو عنزة<sup>(٢)</sup>، ومعنا إداوة، فإذا فرغ من حاجته ناولناه الإداوة. [خ ٥٠٠].

٥٦٤ - (م) عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ دخل حائطاً<sup>(٣)</sup>. وتبعه غلام معه ميصأة<sup>(٤)</sup>. هو أصغرنا. فوضعتها عند صدره<sup>(٥)</sup>.

(١) (إداوة): الإداوة والمطهرة والميصأة بمعنى متقارب وهي إناء الوضوء.

(٢) (عنزة): هي عصا قدر نصف الرمح أو أكثر، فيها سنان مثل سنان الرمح.

(٣) (حائطاً): الحائط: هو البستان.

(٤) (ميصأة): هي الإناء الذي يتوضأ به.

(٥) (صدره): الصدر شجرة التبق.

فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ. فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدْ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ. [م ٢٧٠].

#### ٢ - باب: الاستجمار بالحجارة

٥٦٥ - (خ) عن أبي هريرة قال: أتبعْتُ النبي ﷺ، وخرَجَ لحاجته، فكان لا يلتفت، فدنوتُ منه، فقال: (أبغيني أحجاراً استنفض<sup>(٦)</sup> بها - أو نحوه - ولا تأتيني بعظم، ولا روث). فأتيتُهُ بأحجارٍ بطرف ثيابي، فوضعتها إلى جنبه، وأعرضت عنه، فلما قضى أتبعه بهن. [خ ١٥٥].

□ وزاد في رواية: ثم أنصرفت، حتى إذا مشيت، فقلت: ما بال العظم والروث؟ قال: (هما من طعام الجن، وإنه أتاني وقد جن نصيبين، ونعم الجن، فسألوني الراد، فدعوتُ الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا بروثه إلا وجدوا عليها طعاماً). [خ ٣٨٦].

٥٦٦ - (خ) عن عبد الله بن مسعود قال: أتى النبي ﷺ ألعائط، فأمرني أن آتيه بثلاثة

(٦) (استنفض) معناه: استنجي.

## ٥ - باب: الاستتار لقضاء الحاجة

٥٧٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ؛ قَالَ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ. فَأَسْرَأَنِي حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ. وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، هَدَفَ أَوْ حَائِشَ نَخْلٍ<sup>(٥)</sup>. [طرفه: ٣١٤٧] [٣٤٢م].

## ٦ - باب: النهي عن التخلي

## في الطرق والظلال

٥٧١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اتَّقُوا اللَّعَانَيْنِ)<sup>(٦)</sup>، قَالُوا: وَمَا اللَّعَانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الَّذِي يَتَخَلَّى<sup>(٧)</sup> فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ).

## ٧ - باب: النهي عن البول في الماء الراكد

٥٧٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الْمُدَائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ).

٥٧٣ - (م) عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ. [٢٨١م].

## ٨ - باب: البول قائماً

٥٧٤ - (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سُبَّاطَةَ قَوْمٍ<sup>(٨)</sup>، فَبَالَ قَائِمًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ،

(٥) (هدف أو حائش نخل) الهدف: ما ارتفع من الأرض، وحائش النخل: بستان النخل.

(٦) (الللعانين): المراد الأمرين الجالبين للعن، الحاملين الناس عليه.

(٧) (يتخلى): أي يتغوط.

(٨) (سباطة قوم) هي ملقى القمامة والتراب ونحوهما.

أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجْرَيْنِ، وَأَلْتَمَسْتُ الثَّلَاثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رُوْتَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ وَالْقَى الرُّوْتَةَ، وَقَالَ: (هَذَا رِكْسٌ)<sup>(١)</sup>.

٥٦٧ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِبَعْرٍ. [وانظر: ٥٢٩] [٢٦٣م].

## ٣ - باب: النهي عن الاستنجاء باليمين

٥٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ).

[خ: ١٥٤ (١٥٣)، ٢٦٧م].

□ وفي رواية لهما: (ولا يتمسح بيمينه).

[خ: ١٥٣].

□ وفي رواية لمسلم: ونهى أن يستطيب بيمينه [طرفه: ٢٣٧١].

## ٤ - باب: إذا استجمر فليوتر

٥٦٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا اسْتَجْمَرَ<sup>(٣)</sup> أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ)<sup>(٤)</sup>.

[وانظر: ٦٤٢، ٦٤٥، ١٧٢٦]

(١) (ركس) أي: نجس.

(٢) (يستطيب): يستنحي.

(٣) (استجمر): الاستجمار: مسح محل البول والغائط بالحجار، وهي الأحجار الصغيرة. قال العلماء: الاستطابة والاستنجاء والاستجمار لتطهير محل البول والغائط، فأما الاستجمار فمختص بالمسح بالأحجار وأما الاستطابة والاستنجاء فيكونان بالماء ويكونان بالأحجار.

(٤) (فليوتر) الإيتار جعل العدد وترأ، أي فرداً.



فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ . [خ ٢٢٤، م ٢٧٣].  
 زاد في رواية لمسلم: ومسح على خفيه .  
 ٥٧٥ - (ق) عن أبي وائل قال: كَانَ أَبُو مُوسَى  
 الْأَشْعَرِيُّ يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي  
 إِسْرَائِيلَ، كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرْضَهُ<sup>(١)</sup>،  
 فَقَالَ حَذِيفَةُ: لَيْتَهُ أَمْسَكَ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 سُبَّاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا . [خ ٢٢٦، م ٢٧٣].

١٠ - باب: الاستطابة وعدم استقبال القبلة

٥٧٧ - (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَتَيْتُمُ الْعَائِظَ، فَلَا تَسْتَقْبِلُوا  
 الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرُّوْا أَوْ غَرَّبُوا).  
 قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّامَ، فَوَجَدْنَا  
 مَرَّاحِيضَ بُنِيَّتِ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، فَتَنَحَّرَفْنَا،  
 وَتَسْتَعْفِرُ اللَّهُ تَعَالَى . [خ ٣٩٤ (١٤٤)، م ٢٦٤].

٥٧٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ  
 يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ  
 فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ . فَقَالَ  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ أَرْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ  
 بَيْتِ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِسِنَتَيْنِ،  
 مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ . [خ ١٤٥، م ٢٦٦].

□ وفي رواية لهما: مستدبر القبلة مستقبل الشام . [خ ١٤٨].

□ زاد في رواية البخاري: وَقَالَ: لَعَلَّكَ  
 مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاقِهِمْ؟<sup>(٤)</sup> فَقُلْتُ:  
 لَا أَذْرِي وَاللَّهِ . قَالَ مَالِكٌ: يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي  
 وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ، يَسْجُدُ وَهُوَ لَا صِقٌّ  
 بِالْأَرْضِ<sup>(٥)</sup> . [خ ١٤٥].

(٣) (وانضح فرجك) معناه: اغسله، والنضح يكون  
 غسلًا ويكون رشًا .

(٤) (على أوراقهم) أي يجهلون السنة فيخالفونها في  
 هيئة سجودهم .

(٥) (لاصق بالأرض) أي يلصق بطنه بوركبيه إذا سجد، =

□ ولفظ مسلم وآخره عند البخاري: كان  
 أَبُو مُوسَى يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَبُولُ فِي قَارُورَةٍ  
 وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ  
 أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرْضَهُ بِالْمَقَارِيضِ . فَقَالَ حَذِيفَةُ:  
 لَوِودْتُ أَنْ صَاحِبِكُمْ لَا يُشَدِّدُ هَذَا التَّشْدِيدَ .  
 فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمَاشَى . فَأَتَى  
 سُبَّاطَةَ خَلْفَ حَائِطٍ . فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ .  
 فَبَالَ . فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ . فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُ . فَقُمْتُ  
 عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ . [خ ٢٢٥].

## ٩ - باب: حكم المذي

٥٧٦ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا  
 مَذَاءً<sup>(٢)</sup>، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
 فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: (فِيهِ  
 الْوُضُوءُ) . [خ ١٧٨ (١٣٢)، م ٣٠٣].

□ ولفظ مسلم: فاستحيت من أجل  
 فاطمة، فقال: (منه الوضوء) .

□ وفي رواية للبخاري: فأمرت رجلاً أن

(١) (قرضة): قطعة. والمقراض: المقص .

(٢) (مذاء) أي كثير المذي. والمذني ماء أبيض رقيق  
 لزج يخرج عند شهوة، لا بشهوة ودفق، ولا يعقبه  
 فتور. وربما لا يحسن بخروجه. ويكون ذلك للرجل  
 والمرأة. وهو في النساء أكثر منه في الرجال .

## ١٢ - باب: لا كلام عند البول

٥٨٢ - (م) عَنِ ابْنِ عَمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ،  
وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ، فَسَلَّمَ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ.  
○ [وانظر: ٧١٤]

## ١٣ - باب: بول الصبيان

٥٨٣ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتِي بِالصَّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ، فَأُتِيَ  
بِصَبْيٍ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ،  
وَلَمْ يَغْسِلْهُ. [خ ٦٣٥٥ (٢٢٢)، ٢٢٨٦].

□ وفي رواية للبخاري: وَضَعَ صَبِيًّا فِي  
حِجْرِهِ يَحْنُكُهُ فَبَالَ عَلَيْهِ. [خ ٦٠٠٢].

□ ولفظ مسلم: كان يؤتى بالصبيان فيبرك  
عليهم ويحنكهم ○ [طرفه: ٣٦٠٦].

٥٨٤ - (ق) عَنِ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحَمَّدٍ: أَنَّهَا  
أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي  
حِجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ  
وَلَمْ يَغْسِلْهُ. [خ ٢٢٣، ٢٢٨٧].

□ وفي رواية لهما: فدعا بماء فرش عليه.  
[خ ٥٦٩٣].

## ١٤ - باب: الحض على التنزه من البول

[انظر: ١٣٨٨].

## ١٥ - باب: حكم المنى

٥٨٥ - (ق) عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ:  
سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثُّوبَ  
فَقَالَتْ: كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَتْرُ الْعُغْسَلِ فِي ثَوْبِهِ:

□ وفي أول رواية مسلم: عَنْ وَاسِعِ بْنِ  
حَبَّانَ؛ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ.  
وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدَ ظَهْرِهِ إِلَى الْقِبْلَةِ. فَلَمَّا  
فَضَيْتُ صَلَاتِي أَنْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شَقِيٍّ. فَقَالَ  
عَبْدُ اللَّهِ: يَقُولُ نَاسٌ..

٥٧٩ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛  
قَالَ: (إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ  
الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدِيرُهَا). [م ٢٦٥].

٥٨٠ - (م) عَنِ سَلْمَانَ؛ قَالَ: قِيلَ لَهُ: قَدْ  
عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ. حَتَّى الْخِرَاءَةَ.  
قَالَ، فَقَالَ: أَجَلٌ. لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ  
لِعَاظِطِ أَوْ بَوْلٍ. أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ. أَوْ أَنْ  
نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ. أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ  
بِرَجِيعٍ<sup>(١)</sup> أَوْ بِعَظْمٍ.

□ وفي رواية: ونهى عن الروث.

□ وفي رواية: (لا يستنجي أحدكم بدون  
ثلاثة أحجار).

## ١١ - باب: ما يقول عند الخلاء

٥٨١ - (ق) عَنِ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ  
إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ  
مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ)<sup>(٢)</sup>. [خ ١٤٢، ٣٧٥م].

□ وفي رواية لمسلم: كان إذا دخل  
الكنيف<sup>(٣)</sup>.

= وهو خلاف الهيئة المشروعة التي هي التجافي.

(١) الرجيع الروث والعدرة.

(٢) الخبث والخبائث: يريد ذكوان الشياطين وإنانهم.

(٣) الكنيف: الكنيف والخلاء والمرحاض، كلها  
موضع قضاء الحاجة.

بُقِعَ الْمَاءِ . [خ ٢٣٠ (٢٢٩) ، م ٢٨٩] .

٥٨٦ - (م) عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ؛ أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ . فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّمَا كَانَ يُجْرِيكَ ، إِنْ رَأَيْتَهُ ، أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ . فَإِنْ لَمْ تَرَ ، نَضَحَتْ حَوْلَهُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكًا . فَيُضَلِّي فِيهِ . [م ٢٨٨] .

٥٨٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الْخَوْلَانِيِّ ؛ قَالَ : كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ . فَأَحْتَلَمْتُ فِي ثَوْبِي . فَعَمَسْتُهَا فِي الْمَاءِ . فَرَأَيْتُنِي جَارِيَةً لِعَائِشَةَ . فَأَخْبَرْتَهَا . فَبَعَثَتْ إِلَيَّ عَائِشَةُ فَقَالَتْ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِثَوْبِيكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ . قَالَتْ : هَلْ رَأَيْتَ فِيهِمَا شَيْئًا ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَتْ : فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ . لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَحْكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَا بَسًا بِظُفْرِي . [م ٢٩٠] .

### ١٦ - باب: النجاسة تقع في السمن (١)

٥٨٨ - (خ) عَنْ مَيْمُونَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ ، فَقَالَ : (أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ ، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ) . [خ ٢٣٥] .

### ١٧ - باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ

٥٨٩ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَجَدَ

النَّبِيُّ ﷺ شَاةً مَيْتَةً ، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنْ الصَّدَقَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (هَلَا أَنْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا) . قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ ؟ قَالَ : (إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا) . [خ ١٤٩٢ ، م ٣٦٣ - ٣٦٥] .

□ وفي رواية لمسلم (هلا أخذتم إهابها<sup>(٢)</sup>) ، فَدَبَعْتُمُوهُ ، فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ ؟ .

□ ولمسلم : عن ابن عباس عن ميمونة : في معناها . [م ٣٦٤] .

٥٩٠ - (خ) عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ ، فَدَبَعْنَا مَسْكَهَا<sup>(٣)</sup> ، ثُمَّ مَا زَلْنَا نَبِيذُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَنَاً<sup>(٤)</sup> . [خ ٦٦٨٦] .

٥٩١ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِذَا دُبِعَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ) . [م ٣٦٦] .

□ وفي رواية عن أبي الخير قال : رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ وَعَلَةَ السَّبْيَاءِ قُرُوءًا . فَمَسِسْتُهُ . فَقَالَ : مَا لَكَ تَمَسُّهُ ؟ قَدْ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ . وَمَعَنَا الْبُرَيْرُ وَالْمَجُوسُ . نُؤْتَى بِالْكَبْشِ قَدْ ذَبَحُوهُ . وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ ذَبَائِحَهُمْ . وَيَأْتُونَا بِالسَّقَاءِ<sup>(٥)</sup> يَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَكَ<sup>(٦)</sup> . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : (دِبَاعُهُ طَهُورَةٌ) .

(٢) (إهابها) الإهاب: قيل هو الجلد قبل الدبغ. وفي البخاري تعليقا: وكان عطاء لا يرى به [يعني شعر الآدمي] بأسا أن يتخذ منه الخيوط والحبال. [كتاب الوضوء، باب ٣٣] .

(٣) (مسكها) أي جلدها .

(٤) (شنا) الشنة: القرية العتيقة .

(٥) (سقاء) وعاء من جلد يكون للماء واللبن .

(٦) (ودك) هو دسم اللحم .

(١) وفي الموضوع من معلقات البخاري: ١ - وقال الزهري: لا بأس بالماء ما لم يغيره طعم أو ريح أو لون. ٢ - وقال حماد: لا بأس بريش الميتة. ٣ - وقال الزهري في عظام الموتى - نحو الفيل وغيره - أدركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها، ويدهنون فيها لا يرون به بأسا. ٤ - وقال ابن سيرين، وإبراهيم: ولا بأس بتجارة العاج. [كتاب الوضوء، باب ٦٧] .

□ وفي رواية: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: اشْرَبْ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْ تَرَاهُ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (دِبَاغُهُ طَهُورُهُ).

### ١٨ - باب: حكم الكلب<sup>(١)</sup>

٥٩٢ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا). [خ١٧٢، م٢٧٩].

□ وفي رواية لمسلم: (طُهورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْلَاهُنَّ بِالتُّرَابِ).

□ وله: (فليرقه ثم ليغسله).

٥٩٣ - (م) عَنِ ابْنِ الْمُعْفَلِ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ. ثُمَّ قَالَ: (مَا بَالُهُمْ وَيَا لِكِلَابِ؟) ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْعَنَمِ. وَقَالَ: (إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ<sup>(٣)</sup> فِي الْإِنَاءِ فَأَغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. وَعَقِّرُوهُ<sup>(٤)</sup> الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ). ○ [طرفه: ٢٧٣٧] [م٢٨٠].

### ١٩ - باب: الأرض يصيبها البول

[انظر: ٨١٤ - ٨١٦].

## الفصل الثاني

### الحيض

النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ، أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفَعْلُهُ. [خ٣٢١، م٣٣٥].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ. وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: كَانَ يُصَيِّنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ.

الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض. وهو خلاف إجماع المسلمين. وهذا الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكاري. أي هذه طريقة الحرورية، وبست الطريقة.

(٣) (ولغ): إذا شرب بطرف لسانه.

(٤) (عفروه): ادلكوه بالعفر، والعفر: وجه الأرض ويطلق على التراب.

### ١ - باب: تترك الحائض الصلاة والصوم

٥٩٤ - (ق) عَنِ مُعَاذَةَ: أَنَّ أُمَّرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟<sup>(٢)</sup> كُنَّا نَحِيضُ مَعَ

(١) وفي الباب عند البخاري معلقاً عن ابن عمر قال: كانت الكلاب تبول، وتقبل وتدبر في المسجد، في زمان رسول الله ﷺ، فلم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك. [خ١٧٤]. وفيه أيضاً معلقاً: وقال الزهري: إذ ولغ في إناء ليس له وضوء غيره يتوضأ به. وقال سفيان [الثوري] هذا الفقه بعينه، يقول الله تعالى: ﴿فَلَمَّ تَجَدَّأُوا مَاءً فَنَيَّمُوا﴾ وهذا ماء، وفي النفس منه شيء، يتوضأ به ويتيمم. [كتاب الوضوء، باب ٣٣].

(٢) (أحرورية أنت) نسبة إلى حروراء. وهي قرية بقرب الكوفة. كان أول اجتماع الخوارج بها. قال الهروي: تعاقدوا في هذه القرية فنسبوا إليها. فمعنى قول عائشة ﷺ: إن طائفة من

٥٩٥ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى، أَوْ فِطْرٍ، إِلَى الْمِصْلَى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ). فَقُلْنَ: وَيَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ<sup>(١)</sup>)، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِّ<sup>(٢)</sup> الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ). قُلْنَ: وَمَا نَقِصَانِ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْأَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ). قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: (فَذَلِكَ مِنْ نَقِصَانِ عَقْلِهَا، أَيْسَ إِذَا حَاصَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تُصُمْ). قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: (فَذَلِكَ مِنْ نَقِصَانِ دِينِهَا). [طرفه: ١٤٦٤] [خ: ٣٠٤م، ٨٠م].

رَمَضَانَ. فَهَذَا نَقِصَانُ الدِّينِ). [٧٩م].  
 ٥٩٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ. [٨٠م].  
 ٢ - باب: الغسل من الحيض والنفاس<sup>(٤)</sup>  
 ٥٩٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّرَأَةً سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: (خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ<sup>(٥)</sup>)، فَتَطَهَّرِي بِهَا). قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: (تَطَهَّرِي بِهَا). قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ<sup>(٦)</sup>)، فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ<sup>(٧)</sup>). [خ: ٣١٤م، ٣٣٢م].  
 □ ولهما: (خذي فرصة ممسكة فتوضئي ثلاثاً). [خ: ٣١٥م].

٥٩٦ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْإِسْتِعْفَارَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ) فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ، جَزَلَةٌ<sup>(٣)</sup>: وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ: (تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ. وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ وَالِدِينِ؟ قَالَ: (أَمَّا نَقِصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ. فَهَذَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ. وَتَمَكُّتُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي. وَتَنْفِطِرُ فِي

(٤) وفي الباب من المعلقات: ١ - وكن نساء يبعثن إلى عائشة بالدرجة فيها الكرسي في الصفرة، فتقول: لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء، تريد بذلك الطهر من الحيض. ٢ - وبلغ ابنة زيد بن ثابت أن نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرون إلى الطهر، فقالت: ما كان النساء يصنعن هذا، وعابت عليهن. [كتاب الحيض، باب ١٩].  
 (٥) فرصة من مسك). قطعة قطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض. والمعنى تأخذ فرصة مطيبة من مسك.

(٦) (سبحان الله) يراد بها التعجب. ومعنى التعجب هنا: كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذي لا يحتاج الإنسان، في فهمه، إلى فكر.

(٧) (تتبعي بها آثار الدم) قال جمهور العلماء: يعني به الفرج.

(١) (وتكفرن العشير): المراد بالكفر: الجحود، والعشير: هو في الأصل؛ المعاشر مطلقاً، والمراد هنا: الزوج.  
 (٢) (لب) اللب: العقل.  
 (٣) (جزلة): ذات عقل ورأي، قال ابن دريد: الجزالة: العقل والوقار.

فَلَا أَظْهَرُ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، فَإِذَا  
أَقْبَلْتَ حَيْضَتِكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أُذْبِرَتْ  
فَاعْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي). [خ ٢٢٨، م ٣٣٣].

□ زاد البخاري: (ثم توضئي لكل صلاة  
حتى يجيء ذلك الوقت).

□ وفي رواية للبخاري: (دعي الصلاة قدر  
الأيام التي كنت تحيضين فيها). [خ ٣٢٥].

٥٩٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنْ  
أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تُغْتَسِلَ،  
فَقَالَتْ: (هَذَا عِرْقٌ). فَكَانَتْ تُغْتَسِلُ لِكُلِّ  
صَلَاةٍ. [خ ٣٢٧، م ٣٣٤].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ  
أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّمَ؟  
فَقَالَتْ عَائِشَةُ. رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا<sup>(٥)</sup> مَلَانَ دَمًا.  
فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمْكِي قَدْرَ مَا كَانَتْ  
تَحْسِلُكِ حَيْضَتُكِ. ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي).

□ وله: (إن هذه ليست بالحیضة، ولكن  
هذا عرق، فاغتسلي وصلي).

□ وفي رواية له: قال الليث بن سعد: لم  
يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم  
حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة.  
ولكنه شيء فعلته هي.

المرأة في غير أوانه. وفي الباب عند البخاري  
معلقاً: قال ابن عباس: تغتسل وتصلي ولو  
ساعة. وباتتها زوجها إذا صلت، الصلاة أعظم.  
[كتاب الحيض، باب ٢٨].

(٥) (مركز) المركز: هو الوعاء الذي تغسل فيه الثياب.

□ وفي رواية له: عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَسْمَاءَ  
سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ؟ فَقَالَ:  
(تَأْخُذُ إِحْدَاكُنْ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا<sup>(١)</sup>). فَتَطَهَّرُ.  
فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ. ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ  
ذَلِكَ شَدِيدًا. حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا<sup>(٢)</sup>. ثُمَّ  
تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ. ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً  
فَتَطَهَّرُ بِهَا) فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا؟  
فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! تَطَهَّرِينَ بِهَا) فَقَالَتْ عَائِشَةُ  
- كَأَنَّهَا تُحْفِي ذَلِكَ<sup>(٣)</sup> - تَتَّبِعِينَ أَثَرَ الدَّمَ.  
وَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ: (تَأْخُذُ مَاءً  
فَتَطَهَّرُ، فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ. أَوْ تُبْلِغُ الطُّهُورَ. ثُمَّ  
تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ. حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ  
رَأْسِهَا. ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ). فَقَالَتْ  
عَائِشَةُ: نَعَمْ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ! لَمْ يَكُنْ  
يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ.

□ وفي رواية له: قالت: دخلت أسماء  
بنت شكل على رسول الله ﷺ. . الحديث  
○ [وانظر في الغسل من النفاس: ١٦٢٢، ١٦٢٣].

### ٣ - باب: الاستحاضة

٥٩٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ  
بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُمْرَأَةٌ اسْتَحَاضُ<sup>(٤)</sup>

(١) (وسدرتها) السدرة شجر النبق. والمراد هنا  
ورقها الذي يتفقع به في الغسل.

(٢) (شؤون رأسها) معناه أصول شعر رأسها.

(٣) (كأنها تخفي ذلك) معناه قالت لها كلاماً خفياً  
تسمعه المخاطبة، لا يسمعه الحاضرون. وهذه  
الجملة مدرجة أدخلها الراوي بين الحكاية  
والمحكى. وهو قولها: تتبعين أثر الدم.

(٤) (استحاض) الاستحاضة: جريان الدم من فرج

## ٥ - باب: طهارة جسم الحائض

٦٠٤ - (ق) عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سُئِلَ: أَتَخْدُمُنِي الْحَائِضُ، أَوْ تَذْنُو مِنِّي الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي، وَلَيْسَ عَلَيَّ أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بِأَسُّ، أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ: أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجُلُ، تُعْنِي رَأْسَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حَائِضٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ<sup>(٣)</sup> فِي الْمَسْجِدِ، يُذْنِي لَهَا رَأْسَهُ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، فَتُرْجَلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ. [خ: ٢٩٦م، ٢٩٧م.]

٦٠٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ أَلْتَبِي ﷺ: كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. [خ: ٢٩٧م، ٣٠١م.]

٦٠٦ - (ق) عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي، وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي عَلَيَّ خُمْرَتِهِ<sup>(٤)</sup>، إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ. [خ: ٣٣٣م، ٣٥١٣م.]

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرَبِّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ. قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَيَّ الْخُمْرَةَ. [خ: ٣٧٩م، ٥١٣م.]

٦٠٧ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ. وَأَنَا حَائِضٌ. وَعَلَيَّ مِرْطٌ<sup>(٥)</sup>. وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ. [م: ٥١٤م.]

□ وله: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ هَذَا، لَوْ سَمِعْتُ بِهَذِهِ الْفَتْيَا، وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي، لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تَصَلِّي.

٦٠٠ - (خ) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا. [خ: ٣٢٦م.]

## ٤ - باب: غسل دم الحيض

٦٠١ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا، إِذَا أَصَابَ ثَوْبُهَا الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ، فَلْتَقْرُضْهُ، ثُمَّ لَتَنْضَحْهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ لَتُصَلِّي فِيهِ). [خ: ٣٠٧م، (٢٢٧)، ٢٩١م.]

□ ولهما: (تحتة، ثم تقررصه بالماء وتنضحه<sup>(١)</sup> وتصلي فيه). [خ: ٢٢٧م.]

٦٠٢ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ، ثُمَّ تَقْتَرِصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طَهْرِهَا، فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضَحُ عَلَيَّ سَائِرِهِ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ. [خ: ٣٠٨م.]

٦٠٣ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ، تَحِيضُ فِيهِ، فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ، قَالَتْ بِرِيقِهَا، فَفَقَّصَعَتْهُ<sup>(٢)</sup> بِظَفْرِهَا. [خ: ٣١٢م.]

(١) (تحتة ثم تقررصه بالماء ثم تنضحه) معنى تحتة تقررصه وتحكه وتحتة. ومعنى تقررصه الدلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره. ومعنى تنضحه تغسله.

(٢) (فققصعته) أي حكته وفركته بظفرها.

(٣) (مجاور) أي معتكف.

(٤) (الخمرة) قال الخطابي: هي السجادة يسجد عليها المصلي.

(٥) (مرط) المرط: من أكسية النساء.

فَدَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ<sup>(٤)</sup>.

[خ ٢٩٨م، ٢٩٦م].

□ وفي رواية للبخاري، قالت: وكان يقبلها وهو صائم. [خ ٣٢٢م].

٦١٣ - (ق) عَنْ مَيْمُونَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ أَمْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، أَمَرَهَا فَاتَّرَزَتْ وَهِيَ حَائِضٌ. [خ ٣٠٣م، ٢٩٤م].

٦١٤ - (م) عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْطَجِعُ مَعِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَيَبْنِي وَيَبْنِيهِ ثَوْبٌ. [م ٢٩٥م].

٦١٥ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا، إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ، لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ<sup>(٥)</sup>. فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ مِمَّا فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ) فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ. فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا. فَلَا نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَعَيَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا. فَحَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا. فَسَقَاهُمَا. فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ<sup>(٦)</sup> عَلَيْهِمَا. [م ٣٠٢م].

(٤) (الخميلة) قال الخليل: ثوب له حمل، أي هذب.

(٥) (ولم يجامعوهن في البيوت) أي لم يساكنوهن في بيت واحد.

(٦) (لم يجد) أي: لم يغضب.

٦٠٨ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ) قَالَتْ، فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ: (إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ). [م ٢٩٨م].

٦٠٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ! نَاوِلِينِي الثُّوبَ)، فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: (إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ) فَنَاوَلْتَهُ. [م ٢٩٩م].

٦١٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ. ثُمَّ أَنَاوَلُهُ النَّبِيَّ ﷺ. فَيَضَعُ فَاهُ عَلَىٰ مَوْضِعٍ فِيَّ. فَيَشْرَبُ. وَأَنْعَرِقُ الْعُرُقَ<sup>(١)</sup> وَأَنَا حَائِضٌ. ثُمَّ أَنَاوَلُهُ النَّبِيَّ ﷺ. فَيَضَعُ فَاهُ عَلَىٰ مَوْضِعٍ فِيَّ. [م ٣٠٠م].

## ٦ - باب: مباشرة الحائض

٦١١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا، أَمَرَهَا أَنْ تَتَرَّرَ فِي فُورٍ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرَهَا. قَالَتْ: وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبُهُ<sup>(٢)</sup>، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبُهُ؟. [خ ٣٠٢م، ٣٠٠م، ٢٩٣م].

٦١٢ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مُضْطَجِعَةٌ فِي حَمِيصَةٍ<sup>(٣)</sup>، إِذْ حِضْتُ، فَأَنْسَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي، قَالَ: (أَنْفُسْتِ). قُلْتُ: نَعَمْ،

(١) (أتعرق العرق): هو العظم الذي عليه بقية من لحم.

(٢) (وأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبُهُ) معناه: عضوه الذي يستمتع به، أي الفرج. وروي: أَرْبُهُ: ومعناه حاجته، وهي شهوة الجماع.

(٣) (حميصة) كساء أسود له أعلام، يكون من صوف وغيره.



## ٧ - باب: ما يفعله الجنب والحائض (١)

[انظر: ١٩٧٨ وحاشيته. في أنه ﷺ كان يذكر الله على كل حال] ○ [وانظر: ٣٤٢٣ كتابه ﷺ إلى قيصر وفيه قرآن وهو كافر] ○ [وانظر: ١٢٣٠ خروج الحيض

إلى المصلى يوم العيد] ○ [وانظر الحاشية].

## ٨ - باب: مدة الحيض

[انظر الحاشية] (٢).

## الفصل الثالث

## الوضوء

## ١ - باب: فضل الوضوء

٦١٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ). [٢٤٤م].

٦١٧ - (م) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ. حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ). [٢٤٥م].

٦١٨ - (م) عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ؛ قَالَ:

أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِوُضُوءٍ. فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ. لَا أَدْرِي مَا هِيَ؟ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا. ثُمَّ قَالَ: (مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً). [٢٢٩م].

٦١٩ - (م) عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ؛ قَالَ: تَوَضَّأَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمًا وُضُوءًا حَسَنًا. ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ. ثُمَّ قَالَ: (مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا. ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْهَرُهُ<sup>(٣)</sup> إِلَّا الصَّلَاةُ. غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ). [٢٣٢م].

□ وفي رواية: (مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ

(٢) في الباب من المعلقات: ١ - ويذكر عن علي وشريح: إن امرأة جاءت ببينة من بطانة أهلها، ممن يرضى دينه، أنها حاضت ثلاثاً في شهر صدقت. ٢ - وقال عطاء: أقرأوها ما كانت. وبه قال إبراهيم. ٣ - وقال عطاء: الحيض يوم إلى خمس عشرة. ٤ - وقال معتمر عن أبيه: سألت ابن سيرين عن المرأة ترى الدم بعد قرئها بخمسة أيام؟ قال: النساء أعلم بذلك. [كتاب الحيض، باب ٢٤].

(٣) (لا ينهزه) معناه: لا يدفعه ولا يحركه إلا الصلاة.

(١) وفي الباب من المعلقات: ١ - وكان أبو وائل يرسل خادمه وهي حائض إلى أبي رزين، فتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقتة. [كتاب الحيض، باب ٣]. ٢ - وقال إبراهيم النخعي: لا بأس أن تقرأ. [الحائض] الآية. ٣ - ولم ير ابن عباس بالقراءة للجنب بأساً. ٤ - وقال الحكم: إنني لأذبح وأنا جنب. [كتاب الحيض، باب ٧].

٦٢١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَتَوَضَّأَ). [خ ١٣٥هـ، ٢٢٥م].

□ زاد في البخاري: قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ: مَا أَلْحَدْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ.

٦٢٢ - (خ) عن عمرو بن عامر عن أنس قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزَىءُ أَحَدَنَا الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ. [خ ٢١٤م].

٦٢٣ - (م) عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ. فَقَالَ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي، يَا ابْنَ عَمْرٍ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهُورٍ. وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ) <sup>(٢)</sup> وَكُنْتُ عَلَى الْبَصْرَةِ <sup>(٣)</sup>. [م ٢٢٤م].

والحسن: فيمن يحتجم ليس عليه إلا غسل محاجمه. [كتاب الوضوء، باب ٣٤]. ١١ - وقال إبراهيم النخعي: لا بأس بالقراءة في الحمام، ويكتب الرسالة على غير وضوء. [كتاب الوضوء، باب ٣٦]. ١٢ - وأمر جرير بن عبد الله أهله أن يتوضؤوا بفضل سواكه. [كتاب الوضوء، باب ٤٠]. ١٣ - توضحاً عمر بالحميم من بيت نصرانية. [كتاب الوضوء، باب ٤٣]. ١٤ - وقال عطاء: التيمم أحب إلي من الوضوء بالنبذ واللبن. [كتاب الوضوء، باب ٧١]. ١٥ - وقال أبو العالية: امسحوا على رجلي فإنها مريضة. [كتاب الوضوء، باب ٧٢].

(٢) (غلول) الغلول الخيانة. وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة.

(٣) (وكننت على البصرة) فمعناه إنك لست بسالم من الغلول فقد كنت والياً على البصرة، وتعلقت بك تبعات من حقوق الله تعالى وحقوق العباد. =

الْوُضُوءِ. ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ. فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ. أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ. أَوْ فِي الْمَسْجِدِ. غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ).

٦٢٠ - (م) عَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ انْصِرَافِنَا مِنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ - قَالَ مِسْعَرٌ: أَرَاهَا الْعَصْرَ - فَقَالَ: (مَا أَدْرِي. أَحَدْتُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكُتُ؟) فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كَانَ خَيْرًا فَحَدِّثْنَا. وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ، فَيَتِمُّ الطُّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا).

○ [وانظر: ٣٠٠٢ في أن الطهور شطر الإيمان ○ ٦٤١، ٨٤٧ (وما بعده)، ٣٢٥٨ في فضل الوضوء ○ ١٨٨، ١٨٩، ٦٣٤، ١٣٩٨ في الغر المحجلين ○ ٣٧٨٥ صلاة ركعتين بعد الطهور]

## ٢ - باب: لا تقبل صلاة بغير طهور <sup>(١)</sup>

(١) وفي الباب من معلقات البخاري: ١ - عن جابر أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع، فرمي رجل بسهم فنزفه الدم، فركع وسجد ومضى في صلاته. ٢ - وقال عطاء فيمن يخرج من دبره الدود، أو من ذكره، نحو القملة، يعيد الوضوء. ٣ - وقال جابر بن عبد الله: إذا ضحك في الصلاة، أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء. ٤ - وقال الحسن البصري: إن أخذ من شعره وأظفاره، أو خلخ فيه فلا وضوء عليه. ٥ - وقال أبو هريرة: لا وضوء إلا من حدث. ٦ - وقال الحسن البصري: ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم. ٧ - وقال طاوس ومحمد بن علي وعطاء وأهل الحجاز: ليس في الدم وضوء. ٨ - وعصر ابن عمر بشره، فخرج منها دم ولم يتوضأ. ٩ - ويزق ابن أبي أوفى دماً، فمضى في صلاته. ١٠ - وقال ابن عمر

(١) ٦٢٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْعَائِطِ. فَلَمَّا جَاءَ، قُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَوَضُّأُ؟ قَالَ: (لِمَ؟ أَلِلصَّلَاةِ؟). [م٣٧٤].  
□ وفي رواية: (ما أردت صلاة فأتوضأ).

□ وفي رواية: (أريد أن أصلي فأتوضأ؟). [وانظر: ١١٤٣ في الحدث] و [وانظر: ١١٧٥ في مدافعة الأخبين].

### ٣ - باب: وضوء النبي ﷺ

٦٢٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَسُئِلَ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ: فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ لَهُمْ، فَكَفَّأَ عَلَى يَدَيْهِ فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضَمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ وَأَسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا، بِثَلَاثِ عَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ.

□ ولهما: ثم غسل رجليه إلى الكعبين،

= ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته. كما لا تقبل الصلاة والصدقة إلا من متصون. والظاهر، والله أعلم، أن ابن عمر قصد زجر ابن عامر وحثه على التوبة وتحريضه على الإقلاع عن المخالفات. ولم يرد القطع حقيقة بأن الدعاء للفساق لا ينفع. فلم يزل النبي ﷺ والسلف والخلف يدعون للكفار وأصحاب المعاصي بالهداية والتوبة.

(١) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: وأكل أبو بكر وعمر وعثمان [لحمًا] فلم يتوضؤوا. [كتاب الوضوء، باب ٥٠].

ثم قال: هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ.

[خ ١٩٢ (١٨٥)، م ٢٣٥].

□ ولهما: ثم أدخل يده فمسح رأسه، فأقبل بهما وأدبر، مرة واحدة. [خ ١٨٦].

□ ولهما: ثم أدخل يده فاستخرجها فمضمض واستنشق من كفت واحدة، ففعل ذلك ثلاثاً. [خ ١٩١].

٦٢٦ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةً مِنْ مَاءٍ، فَمَضَمَضَ بِهَا وَأَسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَصَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى، فَعَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةً مِنْ مَاءٍ، فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةً مِنْ مَاءٍ فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةً مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ الْيُمْنَى حَتَّى عَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةً أُخْرَى، فَعَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ، يَعْنِي الْيُسْرَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ. [خ ١٤٠].

٦٢٧ - (م) عَنْ أَبِي أَنَسٍ؛ أَنَّ عَثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. [م ٢٣٠].

٦٢٨ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ. فَمَضَمَضَ ثُمَّ اسْتَنْشَرَ. ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا. وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا. وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا. وَمَسَحَ

(٢) (بالمقاعد) قيل: هي دكاكين عند دار عثمان بن عفان، وقيل: هي موضع بقرب المسجد كان يقعد فيه لقضاء حوائج الناس.

يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ  
أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ<sup>(٣)</sup>. [خ ٢٠١م، ٣٢٥م].

□ وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَائِكٍ. وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُوكٍ<sup>(٤)</sup>.

□ وله: بخمس مكاي.

٦٣١ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: تَوَضَّأَ  
النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً. [خ ١٥٧م].

٦٣٢ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. [خ ١٥٨م].

٦٣٣ - (م) عَنْ سَفِينَةَ؛ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغْسِلُهُ الصَّاعُ، مِنْ الْمَاءِ، مِنْ  
الْجَنَابَةِ. وَيُوضُّوهُ الْمُدَّ. [خ ١٥٩م، ٢٢٦م].

#### ٥ - باب: إسباغ الوضوء

٦٣٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنِّي  
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ غُرًّا)<sup>(٥)</sup> مُحَجَّلِينَ<sup>(٦)</sup> مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ،  
فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيُفْعَلْ).

[خ ١٣٦م، ٢٤٦م].

(٣) (المد) مكيال أصغر من الصاع، والصاع ثمانية  
أرطال، والمد رطلان.

(٤) (مكوك) مكيال. قال النووي: لعل المراد به  
هنا المد.

(٥) (غراً) جمع أغر، أي ذو غرة، وأصلها: لمعة بيضاء  
تكون في جبهة الفرس. والمراد بها هنا: النور  
الكائن في وجوه أمة محمد ﷺ من آثار الوضوء.

(٦) (محجلين) من التحجيل: وهو بياض يكون في  
ثلاث قوائم من قوائم الفرس. وفي البخاري معلقاً:  
١ - وقال ابن عمر: إسباغ الوضوء: الإبقاء. [كتاب  
الوضوء، باب ٦]. ٢ - وكان ابن سيرين يغسل موضع  
الخاتم إذا توضع. [كتاب الوضوء، باب ٢٩].

بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ. وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى  
أَنْقَاهُمَا. [٢٣٦م].

#### ٤ - باب: صفة الوضوء<sup>(١)</sup>

٦٢٩ - (ق) عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ: أَنَّهُ رَأَى  
عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ: دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ  
ثَلَاثَ مِرَارٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ،  
فَمَضَمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ، ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا،  
وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ  
بِرَأْسِهِ، ثُمَّ عَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ،  
ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ  
وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا  
نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). [خ ١٥٩م، ٢٢٦م].

□ وفي رواية لهما: تميمض واستشر. زاد

البخاري بينهما: واستنشق. [خ ١٦٤م].

□ وفي رواية للبخاري: (مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ  
هَذَا الْوُضُوءِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَرَكَعَ  
رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ).  
قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَغْتَرُوا)<sup>(٢)</sup>.

○ [طرفه: ٨٤٧] [خ ٦٤٣م].

٦٣٠ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) وفيه من المعلقات: ١ - وقال ابن المسيب:  
المرأة بمنزلة الرجل تمسح على رأسها.  
٢ - وسئل مالك: أيجزى أن يمسح بعض  
الرأس؟ فاحتج بحديث عبد الله بن زيد. [ذي  
الرقم ٦٢٥]. [كتاب الوضوء، باب ٢٨].

(٢) (لا تغتروا) أي لا تحملوا الغفران على عمومه  
في جميع الذنوب، فإن الصلاة التي تكفر  
الذنوب هي المقبولة، ولا اطلاع لأحد عليه، أو  
أن الصلاة تكفر الصغائر، فلا تغتروا فتعملوا  
الكبيرة بناء على تكفير الذنوب بالصلاة.

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ. فَغَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ. ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَصْدِ. ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَصْدِ. ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ. وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْتُمْ الْعُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. مِنْ إَسْبَاغِ الْوُضُوءِ. فَمِنْ اسْتِطَاعِ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ عَزَّتَهُ وَتَحَجَّجِلْهُ).

□ وله: حتى كاد يبلغ المنكبين.

٦٣٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَكَانَ يَمُرُّ وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمِظْهَرَةِ - قَالَ: أَسْبَغُوا<sup>(١)</sup> الْوُضُوءَ، فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: (وَيْلٌ<sup>(٢)</sup> لِلْأَعْقَابِ<sup>(٣)</sup> مِنَ النَّارِ). [خ ١٦٥، م ٢٤٢]. □ ولفظ مسلم: (وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ<sup>(٤)</sup> مِنَ النَّارِ).

□ وفي رواية له: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبِيهِ، فَقَالَ: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ).

٦٣٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَخَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ<sup>(٥)</sup>، فَجَعَلْنَا نَتَوَضَّأُ وَنَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ:

(١) (أسبغوا): أكملوا.

(٢) (ويل): الحزن والهلاك.

(٣) (الأعقاب): جمع عقب، وهو مؤخر القدم.

(٤) (العراقيب) جمع عرقوب، وهو العصبه التي فوق العقب.

(٥) (أرهقنا العصر) وفي رواية برفع العصر. ومعنى الإرهاق الإدراك والغشيان.

(وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ). مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

[خ ١٦٣، (٦٠)، م ٢٤١].

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ. تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ. فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عَجَالٌ<sup>(٦)</sup>. فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ. وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحٌ لَمْ يَمْسَسْهَا الْمَاءُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ).

٦٣٧ - (م) عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَّادٍ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ تُوْفِّي سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ. فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا. فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! أَسْبِغِ الْوُضُوءَ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ). [م ٢٤٠].

٦٣٨ - (م) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَطَّابِ؛ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَلَى قَدَمِهِ. فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وَضُوءَكَ) فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى<sup>(٧)</sup>. [م ٢٤٣].

٦٣٩ - (م) عَنْ أَبِي حَازِمٍ؛ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ. فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِبْطَهُ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا هَذَا الْوُضُوءُ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي قُرُوحَ<sup>(٨)</sup>! أَنْتُمْ هَهُنَا؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ

(٦) (عجال): جمع عجلان، وهو المستعجل، كغضبان وغضاب.

(٧) (فرجع ثم صلى) الذي في جمع الحميدي: فرجع فتوضأ.

(٨) (يا بني قروح) قيل: كان قروح من ولد إبراهيم، =

هَذِهِ! <sup>(٢)</sup> فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيْ يَقُولُ: الَّتِي قَبْلَهَا  
أَجُودُ. فَتَظَرُّتُ فَإِذَا عُمَرُ. قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ  
جِئْتَ أَنْفًا <sup>(٣)</sup>. قَالَ: (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ  
فَيَبْلُغُ - أَوْ فَيَسْبِغُ - الوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ  
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ  
وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ،  
يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ). [٢٣٤م].

□ وفي رواية: (فقال: أشهد أن لا إله  
إلا الله وحده لا شريك له..).

#### ٨ - باب: غسل الوجه واليدين

##### عند الاستيقاظ

٦٤٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: (إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ ثُمَّ  
لِيَنْشُرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فليُؤَيِّرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ  
مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي وَضُوءِهِ،  
فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ). [خ ١٦٢].

٦٤٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
قَالَ: (إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمَسُ  
يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا. فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي  
أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ). [٢٧٨م].

□ وفي رواية لم يذكر: ثلاثاً.

□ وفي رواية: (فليفرغ على يده ثلاث  
مرات قبل أن يدخل يده في إنائه).

٦٤٤ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَى حَاجَتَهُ. ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ  
وَيَدَيْهِ. ثُمَّ نَامَ. [٣٠٤م].

(٢) (ما أجود هذه) يعني الفائدة أو البشارة أو العبادة.

(٣) (أنفأ) أي قريباً.

هَهْنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الوُضُوءَ. سَمِعْتُ  
خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ: (تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ  
حَيْثُ يَبْلُغُ الوُضُوءَ). ○ [وانظر: ١٨٨، ١٨٩،  
١٨٤٩، ١٣٩٨]. [٢٥٠م].

#### ٦ - باب: الصلوات بوضوء واحد

٦٤٠ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى  
الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ. وَمَسَحَ  
عَلَى خُفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ  
شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ: (عَمْدًا صَنَعْتُهُ  
يَا عُمَرُ). ○ [وانظر: ٦٢٢]. [٢٧٧م].

#### ٧ - باب: الذكر عقب الوضوء

٦٤١ - (م) عَنْ عُفْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ قَالَ: كَانَتْ  
عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ <sup>(١)</sup>. فَجَاءَتْ نَوْبِي. فَرَوَّحْتَهَا  
بِعَشِيٍّ. فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ  
النَّاسَ. فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ  
يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ. ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي  
رَكَعَتَيْنِ. مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ. إِلَّا  
وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ) قَالَ، فَقُلْتُ: مَا أَجُودُ

= وهو والد العجم. قال القاضي عياض: أراد أبو  
هريرة هنا: الموالي. وإنما أراد أبو هريرة  
بكلامه هذا أنه لا ينبغي لمن يقتدى به... إذا  
تشدد في أمر... أن يفعله بحضرة العامة الجهلة  
لئلا يعتقدوا ضرورة فعله.

(١) (كانت علينا رعاية الإبل) معنى هذا الكلام أنهم  
كانوا يتناوبون رعي إبلهم. فيجتمع الجماعة.  
ويضمون إبلهم بعضهم إلى بعض فيراها كل يوم  
واحد منهم، ليكون أرفق بهم. وينصرف الباقون  
في مصالحهم. والرعاية هي الرعي. ومعنى  
روحتها بعشي: أي رددتها إلى مراوحها في آخر  
النهار، وتفرغت من أمرها، ثم جئت إلى مجلس  
رسول الله ﷺ.

## ٩ - باب: الإيتار في الاستنثار والاستجمار

٦٤٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ). [خ١٦١، ٢٣٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَأْ. وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَتَثَّرْ).

٦٤٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا اسْتَيْقَطَ - أَرَاهُ - أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ<sup>(١)</sup>). [خ٣٢٩٥، ٢٣٨م].

## ١٠ - باب: وضوء الرجل مع امرأته

٦٤٧ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعًا. [خ١٩٣].

١١ - باب: لا يتوضأ من الشك<sup>(٢)</sup>

٦٤٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّهُ سَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الرَّجُلُ الَّذِي يُحَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: (لَا يَنْفَتِلُ - أَوْ: لَا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا). [خ١٣٧، ٣٦١م].

٦٤٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ. أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا).

فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا). [م٣٦٢].

## ١٢ - باب: التيمن في الطهور وغيره

٦٥٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ<sup>(٣)</sup> فِي تَنْعَلِهِ<sup>(٤)</sup> وَتَرَجُّلِهِ<sup>(٥)</sup>، وَطَهْوَرِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ. [خ١٦٨، ٢٦٨م].

□ وفي رواية للبخاري: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ... [خ٤٢٦].  
○ [وانظر: ٢٣٧٣، ٢٤٤٧]

## ١٣ - باب: يتمضمض من الطعام

## ولا يتوضأ

٦٥١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [خ٢٠٧، ٣٥٤م].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّهُ انْتَشَلَ عِرْقًا مِنْ قَدْرِ فَأَكَلَ.

□ وفي رواية لمسلم: أَكَلَ عِرْقًا - أَوْ لِحْمًا - ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمْسِ مَاءً.

٦٥٢ - (ق) عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، فَذَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْفَى السَّكِينِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[خ٢٠٨، ٣٥٥م].  
□ وفي رواية للبخاري: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذِرَاعًا، يَحْتَرُّ مِنْهَا... [خ٦٧٥].

(١) خيشومه الخيشوم: أعلا الأنف.

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال ابن أبي حفصة عن الزهري، لا وضوء إلا فيما وجدت الريح، أو سمعت الصوت. [خ٢٠٥٦].

(٣) التيمن هو الابتداء في الأفعال باليد اليمنى، والرجل اليمنى، والجانب الأيمن.

(٤) (في تنعله) أي لبس نعله.

(٥) (وترجله) أي ترجيل شعره، وهو تسريحه ودهنه.

٦٥٣ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَمَضْمَضَ وَقَالَ: (إِنَّ لَهُ دَسْمًا).

[خ ٢١١، ٣٥٨م].

٦٥٤ - (ق) عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[خ ٢١٠، ٣٥٦م].

٦٥٥ - (خ) عَنْ سُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصُّهْبَاءِ، وَهِيَ أَدْنَى حَيْبَرَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَرْوَادِ، فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا بِالسُّوَيْقِ، فَأَمَرَ بِهِ فُثْرِي<sup>(١)</sup>، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[خ ٢٠٩م].

٦٥٦ - (م) عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: أَشْهَدُ لَكُنْتُ أَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْنَ الشَّاةِ. ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[٣٥٧م].

٦٥٧ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ عَلَيْهِ نِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. فَأَتَيْتُ بِهِدِيَّةٍ خُبْزٍ وَلَحْمٍ. فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُقْمٍ. ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ. وَمَا مَسَّ مَاءً. ○ [وانظر: ٦٢٤] [٣٥٩م].

#### ١٤ - باب: الوضوء من لحوم الإبل

٦٥٨ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْعَنَمِ؟ قَالَ: (إِنْ شِئْتَ، فَتَوَضَّأْ. وَإِنْ شِئْتَ، فَلَا تَوَضَّأْ) قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: (نَعَمْ. فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ) قَالَ: أَصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ:

(١) (فثري) أي بلّ بالماء لما لحقه من اليبس.

أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: (لَا). [م ٣٦٠].

#### ١٥ - باب: هل يتوضأ مما مسّت النار؟ (٢)

٦٥٩ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ؟ فَقَالَ: لَا، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفْنَا وَسَوَاعِدْنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نَصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ.

[خ ٥٤٥٧م].

٦٦٠ - (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ وَجَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ<sup>(٣)</sup> أَكَلْتَهَا. لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ).

[٣٥٢م].

٦٦١ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ).

[٣٥٣م].

٦٦٢ - (م) عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ

(٢) ذهب العلماء إلى عدم الوضوء من أكل ما مسّت النار. وأجابوا عن حديث (الوضوء مما مسّت النار) بجوابين: أحدهما: أنه منسوخ بحديث جابر ﷺ قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسّت النار، وهو حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي وغيرهما من أهل السنن بأسانيدهم الصحيحة. والثاني: أن المراد بالوضوء غسل الفم والكفين.

(٣) (أثوار أقط) جمع ثور، وهو القطعة من الأقط. والأقط يتخذ من اللبن المخيض.



النَّارِ). ○ [وانظر: ٦٥١ وما بعده] [٣٥١م].

١٦ - باب: نوم الجالس لا ينقض الوضوء

٦٦٣ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ.

[خ٦٤٢م، ٣٧٦م].

□ وفي رواية لمسلم: أُقِيمَتِ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لِي حَاجَةٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ، ثُمَّ صَلُّوا.

□ وفي رواية له: قَالَ أَنَسٌ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّؤُونَ ○ [وانظر: ٧٦٤، ٧٦٥، ١٠٥٥].

١٧ - باب: السواك<sup>(١)</sup>

٦٦٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ - لِأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ).

□ ولفظ مسلم: (على المؤمنين) وفيه (عند كل صلاة).

٦٦٥ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنْ<sup>(٢)</sup> بِسِوَاكِ بِيَدِهِ، يَقُولُ

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء). ٢ - ويروي نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي ﷺ. ٣ - وقالت عائشة: عن النبي ﷺ: (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب). [باب ٢٧ من كتاب الصوم].

(٢) (يستن) من السنن، لأن السواك يمر على الأسنان، أو لأنه يسنها أي: يحددها.

أَعُ أُعْ، وَالسَّوَاكُ فِي فِيهِ، كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ<sup>(٣)</sup>.

[خ٢٤٤م، ٢٥٤م].

٦٦٦ - (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، يَشُوصُ<sup>(٤)</sup> فَاهُ بِالسَّوَاكِ.

[خ٢٤٥م، ٢٥٥م].

□ وفي رواية لهما: إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُدِ مِنَ اللَّيْلِ.

٦٦٧ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ).

٦٦٨ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ.

٦٦٩ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ

آخِرِ اللَّيْلِ. فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ. ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلْقِ الْإِنْسَانِ فِي خَلْقٍ بَلَّغَ﴾ فَقَنَاءَ عَدَابِ النَّارِ ﴿آل عمران: ١٩٠﴾ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ. ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. ثُمَّ اضْطَجَعَ. ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ. ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

○ [وانظر: ١٠٥٥، ١٠٦٢، ٣٠٣٠]

١٨ - باب: المسح على العمامة والخفين

٦٧٠ - (ق) عَنْ الْمُعَيَّرَةِ بِنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ:

(٣) (يتهوع) التهوع: التقبؤ، أي كصوت المتقيء.

(٤) (يشوص) الشوص: الغسل والتنظيف. وقيل: الإمرار على الأسنان من أسفل إلى فوق.

(أَمْعَكَ مَاءً). قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ، فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَعَسَلَ ذِرَاعِيهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: (دَعُهُمَا، فَإِنِّي أَذْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ) فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

[خ ٥٧٩٩ (١٨٢)، م ٢٧٤م].

□ وفي رواية لمسلم: ومسح بناصيته وعلى العمامة، وعلى الخفين، وفي رواية: مقدم رأسه.

□ وفي رواية للبخاري: في غزوة تبوك.

○ [طرفه: ١١٢٥] [خ ٤٤٢١].

٦٧١ - (ق) عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَسُئِلَ فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا. [خ ٣٨٧م، ٢٧٢م].

قال إبراهيم - النخعي -: كان يعجبهم هذا الحديث، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة.

٦٧٢ - (خ) عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ.

[خ ٢٠٤ و ٢٠٥].

٦٧٣ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ.

٦٧٤ - (م) عَنْ بِلَالٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ<sup>(١)</sup>. [م ٢٧٥م].

٦٧٥ - (م) عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ؛ قَالَ:

أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا بِنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ. فَإِنَّهُ

كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ:

جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ

لِلْمَسَافِرِ. وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ. [م ٢٧٦م].

○ [وانظر: ٥٧٤، ٦٤٠، ١١٢٥]

## ١٩ - باب: ما ينقض الوضوء

[انظر: ٥٧٤ في شأن البول ○ ٥٧٦ في شأن المذي

○ ٦٢١، ٦٢٢، ٦٤٨، ٦٤٩ في شأن الحدث ○ ٦٢٤ في

شأن الغائط ○ ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٦ في شأن النوم].

## ٢٠ - باب: مدافعة الأخبثين

[انظر: ١١٧٥].

(١) (الخمير) يعني: العمامة، لأنها تخمر الرأس، أي تغطيه.

## الفصل الرابع

### الغسل

#### ١ - باب: المسلم لا ينجس<sup>(١)</sup>

٦٧٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنْبٌ، فَأَنْخَسَتْ<sup>(٢)</sup> مِنْهُ، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: (أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ). قَالَ: كُنْتُ جُنْبًا، فَكْرَهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ). [خ ٢٨٣، م ٣٧١].

□ وفي رواية للبخاري: (سبحان الله يا أبا هريرة، إن المؤمن لا ينجس). [خ ٢٨٥].

٦٧٧ - (م) عَنْ حُذَيْفَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهُ وَهُوَ جُنْبٌ. فَحَادَ عَنْهُ فَاغْتَسَلَ. ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: كُنْتُ جُنْبًا<sup>(٣)</sup>، قَالَ: (إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ). [م ٣٧٢].

○ [وانظر: ٣٤٩٩ الاغتسال من الكفر لمن أسلم]

#### ٢ - باب: نوم الجنب

٦٧٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) وفي الباب من المعلقات: ١ - أدخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور، ولم يغسلها، ثم توضأ. ٢ - ولم ير ابن عمر وابن عباس بأساً بما ينتضح من غسل الجنابة. [الغسل، باب ٩]. ٣ - وقال عطاء: يحتجم الجنب ويقلم أظفاره ويحلق رأسه، وإن لم يتوضأ. [الغسل، باب ٢٤].

(٢) (فانخست): معناه: مضيت مستخفياً، ولذلك وصف الشيطان بالخناس.

(٣) (جنباً) الجنابة معلومة، وأصلها البعد، لأنه لا يقرب مواضع الصلاة حتى يتطهر.

إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنْبٌ، غَسَلَ فَرَجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ. [خ ٢٨٨ (٢٨٦)، م ٣٠٥].

□ وفي رواية للبخاري أنها سئلت: أكان ﷺ يرقد وهو جنب؟ قالت: نعم ويتوضأ. [خ ٢٨٦].

□ وفي رواية لمسلم: فأراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ.

٦٧٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَفْتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ؟ قَالَ: (نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ). [خ ٢٨٩ (٢٨٧)، م ٣٠٦].

□ وفي رواية لهما: (توضأ واغسل ذكرك ثم نم). [خ ٢٩٠].

□ وفي رواية للبخاري: (نعم، إذا توضأ أحدكم، فليرقد وهو جنب). [خ ٢٨٧].

٦٨٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رَبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ. وَرَبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ. قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. [م ٣٠٧].

#### ٣ - باب: إذا أراد أن يعاود الجماع

٦٨١ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، فِي اللَّيْلَةِ الْوَّاحِدَةِ، وَلَهُ

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [خ ٢٩٢ (١٧٩)، م ٣٤٧م .

٦٨٤ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَعَلْنَا أَعْجَلْنَاكَ). فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ قُحِطَتْ<sup>(٢)</sup> فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ).

○ [طرفه: ٦٨٦] [خ ١٨٠، م ٣٤٥م .

٦٨٥ - (ق) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يُنْزِلْ؟ قَالَ: (يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي).

٦٨٦ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءٍ. حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَنِي سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ عَثْبَانَ. فَصَرَخَ بِهِ. فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ) فَقَالَ عَثْبَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنِ امْرَأَتِهِ وَلَمْ يُنْزِلْ. مَاذَا عَلَيْهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ).

#### ٥ - باب: إذا التقى الختانان

٦٨٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ<sup>(٣)</sup>)، ثُمَّ

(٢) (قحطت): الإقحاط هنا: عدم إنزال المني، وهو استعارة من قحوط المطر، وهو انجاسه.

(٣) (شعبها الأربع) اختلف العلماء في المراد بالشعب الأربع. فقيل: هي البدان والرجلان. وقيل: الرجلان والفتخانان. وقيل: الرجلان والشفران. واختار القاضي عياض أن المراد شعب الفرج الأربع. والشعب النواحي واحدها شعبة.

يَوْمَئِذٍ تَسْعُ نِسْوَةٌ.

□ زاد في رواية مسلم: بغسل واحد.  
□ وفي رواية للبخاري: كان ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار، وهن إحدى عشرة. وقال أنس: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين.

٦٨٢ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ).

□ وفي رواية: (ثم أراد أن يعاود فليتوضأ بينهما وضوءاً).

#### ٤ - باب: إنما الماء من الماء<sup>(١)</sup>

٦٨٣ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُنْزِلْ؟ قَالَ عَثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ. قَالَ عَثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَطَلْحَةَ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ، وَأَبِي بِنِ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. قَالَ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ

(١) قال البخاري بعد الحديث (٢٩٣) من جامعه، وهو الحديث (٦٨٥) هنا: قال أبو عبد الله: الغسل أحوط، وذاك الآخر، وإنما بينا لاختلافهم. قال في فتح الباري عند شرح الحديث: قال ابن العربي: إيجاب الغسل أطبق عليه الصحابة ومن بعدهم، وما خالف فيه إلا داود، ولا عبرة بخلافه. ثم أخذ في بيان قول البخاري.

جَهْدَهَا<sup>(١)</sup>، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. [خ ٢٩١م، ٣٤٨م].  
 □ وزاد في رواية لمسلم: (ثم اجتهد) وفي  
 أخرى له: (وإن لم ينزل).

### ٦ - باب: إذا احتلمت المرأة

٦٩٠ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمَّ

سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
 إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِييَ مِنْ أَلْحَقِّ<sup>(٥)</sup>، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ  
 مِنْ غُسْلٍ إِذَا أَحْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا رَأَتْ  
 الْمَاءَ). فَغَطَّتْ أُمَّ سَلَمَةَ، تَعْنِي وَجْهَهَا،  
 وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ:  
 (نَعَمْ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ<sup>(٦)</sup>، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدَهَا)<sup>(٧)</sup>.

□ وزاد في رواية لمسلم: قالت: قلت:

فضحت النساء<sup>(٨)</sup>. [خ ١٣٠م، ٣١٣م].

□ وفي رواية للبخاري: فضحكت أم

سلمة. [خ ٦٠٩١م].

٦٩١ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: جَاءَتْ

أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ لَهُ،  
 وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْمَرْأَةُ تَرَى مَا  
 يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ. فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى  
 الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أُمَّ سَلِيمِ!  
 فَضَحَتِ النِّسَاءَ. تَرَبَّتْ يَمِينُكَ. فَقَالَ لِعَائِشَةَ:  
 (بَلْ أَنْتِ. فَتَرَبَّتْ يَمِينُكَ. نَعَمْ. فَلْتَعْتَسِلْ.  
 يَا أُمَّ سَلِيمِ! إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ). [٣٤٩م].

٦٨٨ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: اخْتَلَفَ فِي

ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ. فَقَالَ  
 الْأَنْصَارِيُّونَ: لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ  
 مِنَ الْمَاءِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ  
 وَجَبَ الْغُسْلُ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَنَا  
 أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ. فَقُمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى  
 عَائِشَةَ. فَأُذِنَ لِي. فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّاهُ! - أَوْ يَا

أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! - إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ.

وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ. فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي  
 عَمَّا كُنْتُ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ. فَإِنَّمَا  
 أَنَا أُمَّكَ. قُلْتُ: فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلُ؟ قَالَتْ:

عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ<sup>(٢)</sup>. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، وَمَسَّ الْخِتَانُ  
 الْخِتَانَ<sup>(٣)</sup>)، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. [٣٤٩م].

٦٨٩ - (م) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَتْ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ  
 يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ<sup>(٤)</sup>. هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ؟

(١) (جهدها) حفزها: كذا قال الخطابي. وقال  
 غيره: بلغ مشقتها.

(٢) (على الخبير سقطت) معناه صادفت خبيراً بحقيقة  
 ما سألت عنه.

(٣) (ومس الختان الختان) قال العلماء: معناه غيبت  
 ذكرك في فرجها. وليس المراد حقيقة المس.  
 وذلك أن ختان المرأة أعلى الفرج، ولا يمسه  
 الذكر في الجماع. والمراد بالمماسحة المحاذاة.

(٤) (يكسل) يقال: أكسل الرجل في جماعه، إذا  
 ضعف عن الإنزال.

(٥) (لا يستحيي من الحق) معناه: لا يمتنع من بيان  
 الحق. أو: لا يأمر بالحياء من الحق.

(٦) (تربت يمينك) أي افتقرت، وهي من الألفاظ  
 التي تطلق عند الزجر ولا يراد بها ظاهرها.

(٧) (فبم يشبهها ولدها) معناه: أن الولد متولد من ماء  
 الرجل وماء المرأة، فأيهما غلب كان الشبه له.

(٨) (فضحت النساء) معناه: حكيت عنهن أمراً  
 يُستحيى من وصفهن به ويكتمنه.

٦٩٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ حَدَّثَتْ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ الْمَرْأَةُ فَلْتَعْتَسِلْ) فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَتْ: وَهَلْ يَكُونُ هَذَا؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ. فَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ. إِنْ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضٌ. وَمَاءَ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرٌ. فَمَنْ أَبَيْهَمَا عَلَا، أَوْ سَبَقَ، يَكُونُ مِنْهُ الشَّبَهُ). [٣١١م]

٦٩٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتِ الْمَاءَ؟ فَقَالَ: (نَعَمْ) فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: تَرَبَّتْ يَدَاكِ<sup>(١)</sup>. وَأَلَّتْ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دَعِيهَا. وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ. إِذَا عَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَالِدُ أَحْوَالَهُ. وَإِذَا عَلَا مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ أَعْمَامَهُ). [٣١٤م]

□ وفي رواية أخرى، قالت عائشة: فقلت لها: أف لك، أترى المرأة ذلك؟

٦٩٤ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي مَنَامِهِ؟ فَقَالَ: (إِذَا كَانَ مِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ، فَلْتَعْتَسِلْ). [٣١٢م]

### ٧ - باب: صفة الغسل

٦٩٥<sup>(٢)</sup> - (ق) عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ:

(١) (تربت يداك وألت) معناها أصابتها الألة، وهي الحربة.

(٢) وفي الموضوع معلقاً: ويذكر عن ابن عمر: أنه غسل قدميه بعدما جف وضوءه. [الغسل، باب ١٠].

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأُ فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ، فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عُرْفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ. [٢٤٨خ، ٣١٦م].

□ وفي رواية للبخاري: ثم يخلل بيده شعره، حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته، أفاض عليه الماء. [خ ٢٧٢].

□ وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَبْدَأُ فَيَعْسِلُ يَدَيْهِ. ثُمَّ يُفْرِغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ. فَيَعْسِلُ فَرْجَهُ. ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ. فَيُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أُصُولِ الشَّعْرِ. حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ اسْتَبْرَأَ، حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ. ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ. ثُمَّ عَسَلَ رِجْلَيْهِ.

□ وفي رواية له: بدأ فغسل يديه، قبل أن يدخل يده في الإناء.

٦٩٦ - (ق) عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءاً لَجَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ عَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ الْحَائِطِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ، وَعَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ عَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِخُرْقَةٍ فَلَمْ يَرُدِّهَا، فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ.

[خ ٢٧٤، ٢٤٩)، ٣١٧م].

□ وفي رواية لهما: ثم توضع وضوءه للصلاة. زاد البخاري: غير رجليه. [خ ٢٤٩].

□ وفي أخرى للبخاري: وسترته. [خ ٢٦٦].

□ زاد في مسلم قال: وَكَانَ أَرْوَاحُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤُوسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوُفُورَةِ<sup>(٢)</sup>.

٧٠١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرْقُ.

□ وفي رواية لهما: تختلف أيدينا فيه.

□ وفي رواية لهما: من الجنابة.

□ وفي رواية للبخاري، قالت: كَانَ يُوَضَّعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمَرْكُزُ، فَتَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعاً.

□ وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ بِدَأَ بِيَمِينِهِ. فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَعَسَلَهَا. ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ، عَلَى الْأَدَى الَّذِي بِهِ، بِيَمِينِهِ. وَعَسَلَ عَنْهُ بِشِمَالِهِ. حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ.

□ وفي رواية: قَالَتْ فَيَبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولَ: دَعْ لِي، دَعْ لِي. قَالَتْ: وَهَمَّا جُنُبَانِ.

□ وفي رواية: قَالَ سَفِيَانُ: وَالْفَرْقُ ثَلَاثَةٌ. أَصْع.

٧٠٢ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَيْمُونَةَ، كَانَا يُعْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [خ ٢٥٣، ٣٢٢م]

٧٠٣ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ

(٢) (كالوفرة): أي يأخذن من شعر رؤوسهن ويخففن من شعورهن حتى تكون كالوفرة، وهي ما كان من الشعر إلى الأذنين، ولا يجاوزهما.

□ وفي أخرى له. قالت: هذه غسله من الجنابة. □ [طرفه: ٧١٠] [خ ٢٤٩].

٦٩٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحِلَابِ<sup>(١)</sup>، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ. [خ ٢٥٨، ٣١٨م].

٦٩٨ - (ق) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا). وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا. [خ ٢٥٤، ٣٢٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (فإني أفيض على رأسي ثلاث أكف).

٦٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، هُوَ وَأَبُوهُ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ. فَسَأَلُوهُ عَنِ الْعُسْلِ، فَقَالَ: يَكْفِيكَ صَاعٌ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي، فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعراً وَخَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ.

□ وفي رواية لهما: فقال الحسن بن محمد: إني رجل كثير الشعر، قال جابر: فقلت: كان النبي ﷺ أكثر منك شعراً. [خ ٢٥٦].

□ وعند مسلم وكذا في رواية للبخاري: كَانَ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا. [خ ٢٥٦، ٢٥٥].

٧٠٠ - (ق) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا أَخَوَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوِ مِنْ صَاعٍ فَأَعْتَسَلْتُ وَأَفَاضْتُ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ.

[خ ٢٥١، ٣٢٠م].

(١) (الحلاب) هو إناء يسع قدر حلبة ناقة.

٧٠٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ) فَقَالَ: كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا. [وأنظر: ٥٧٢] [م٢٨٣].

### ١٠ - باب: استتار المغتسل (٢)

٧١٠ - (م) عَنْ مَيْمُونَةَ؛ قَالَتْ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً وَسَتَرْتُهُ فَأَغْتَسَلَ. [طرفه: ٦٩٦] [وأنظر: ١٩٤٩ في الستر] [م٣٣٧].

### ١١ - باب: حكم صفائر المغتسلة

٧١١ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفَرٍ رَأْسِي. فَأَنْقُضُهُ لِعُغْلِ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: (لَا). إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْشِيَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَشِيَّاتٍ. ثُمَّ تُبَيِّضِينَ عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ. [م٣٣٠].

□ وفي رواية: فأنقضه للحبضة والجنابة؟

٧١٢ - (م) عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ. قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ، إِذَا اغْتَسَلْنَ، أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ. فَقَالَتْ: يَا عَجَباً لَابْنِ عَمْرٍو هَذَا! يَأْمُرُ النِّسَاءَ، إِذَا اغْتَسَلْنَ، أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ. أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُؤُوسَهُنَّ! لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. وَلَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاغَاتٍ. [م٣٣١].

عياض: في الأم زيادة (بأخذ منه الوسواس) وهو تمام الحديث.

(٢) وفي الموضوع من المعلقات: عن معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ: (الله أحق أن تستحيي منه من الناس). [الغسل، باب ٢٠].

النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ، يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [خ٢٦٤].

□ وفي رواية: مِنَ الْجَنَابَةِ.

٧٠٤ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ، أَحَدَتْ بِيَدَيْهَا ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ بِيَدَيْهَا عَلَى شِقِّهَا الْأَيْمَنِ، وَبِيَدَيْهَا الْأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ. [خ٢٧٧].

٧٠٥ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ وَفَدَ ثَقِيفٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ. فَكَيْفَ بِالْعُغْلِ؟ فَقَالَ: (أَمَّا أَنَا، فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا). [م٣٢٨].

٧٠٦ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ. [م٣٢٣].

٧٠٧ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ. [خ٣٢٢ (٢٩٨) م٣٢٤].

□ [طرفه: ٦١٢]

□ [وأنظر: ٦٣٠، ٦٣٣ في كمية الماء اللازمة للغسل]

### ٨ - باب: الغسل كل سبعة أيام

٧٠٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ). [خ٨٩٧، ٨٤٩م].

### ٩ - باب: لا يغتسل في الماء الراكد (١)

(١) وفي الموضوع معلقاً: وعن عقبة بن صهبان قال: سمعت عبد الله بن المغفل المزني: في البول في المغتسل. [خ٤٨٤٢]. قال ابن حجر: أورده لبيان التصريح بسماع عقبة بن صهبان من عبد الله بن مغفل. [الفتح ٥٨٨/٨]. قال القاضي



## الفصل الخامس

### (١) التيمم

عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فِخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ: أَسِيدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ. [خ٤، ٣٣٤م، ٣٦٧م].

□ ولهما: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءِ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلِبِهَا، فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةُ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضوءٍ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمُمِ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حَضِيرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لِكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ فِيهِ لِلْمُسْلِمِينَ بَرَكَةً. [خ٣٧٧٣م].

٧١٤ - (ق) عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ<sup>(٣)</sup>، مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْمِ: أَقْبَلِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَثْرِ جَمَلٍ<sup>(٤)</sup>، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى أَقْبَلَ

٧١٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ<sup>(٢)</sup>، انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ. وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فِخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ

(١) وفي الموضوع من المعلقات: ١ - ويذكر أن عمرو بن العاص أجنب في ليلة باردة، فتيمم وتلا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾: فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف. [التيمم، باب ١٧]. ٢ - وقال الحسن: في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله، يتيمم. ٣ - وأقبل ابن عمر من أرضه بالجراف، فحضرت العصر بمريد النعم فصلى، ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يُعِد. ٤ - وقال عطاء: بالتيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة. [التيمم، باب ٣]. ٥ - وقال الحسن: يجرئه التيمم ما لم يحدث. ٦ - وأمّ ابن عباس وهو متيمم. ٧ - وقال يحيى بن سعيد: لا بأس بالصلاة على السبخة والتيمم بها. [كتاب التيمم، باب ٦].

(٢) (بالبيداء أو بذات الجيش) موضعان بين المدينة وخيبر، والشك من الراوي.

(٣) الذي عند مسلم «عبد الرحمن بن يسار» قال النووي: وهو خطأ صريح وصوابه: عبد الله بن يسار.

(٤) (بثر جمل): هو موضع بقرب المدينة.

□ وفي رواية أخرى له: قَالَ عَمَّارٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ شِئْتَ، لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَقِّكَ، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا.

□ وزاد في رواية ثالثة: فقال عمر: نَوَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتُ<sup>(٣)</sup> ○ [طرفه: ٧١٦].

٧١٦ - (ق) وَعَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ، فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَّمَمُ وَيُصَلِّي. فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَلَمْ

تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦] فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُحِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا، لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ. قُلْتُ: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِيَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّعْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّعُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ

أَنْ تَصْنَعَ هُكَذَا). فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ، أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ. [٣٤٧ (٣٣٨) ٣٦٨م].

□ ولم يذكر مسلم قوله: إنما كرهتم هذا لذا؟ قال: نعم.

□ وفي رواية للبخاري: فَقَالَ ﷺ: (إِنَّمَا

(٣) (نوليك ما توليت) أي نكل إليك ما قلت، ونرد إليك ما وليت نفسك ورضيت لها به.

عَلَى الْجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ. [خ ٣٣٧، ٣٦٩م].

□ ولفظ مسلم<sup>(١)</sup>: قال مسلم: وروى الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة..

٧١٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَصِبِ الْمَاءَ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَمَا تَذَكُرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكَتُ<sup>(٢)</sup> فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هُكَذَا).

فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفِّهِ. [خ ٣٣٨، ٣٦٨م].

□ وفي رواية للبخاري: فقال ﷺ: (يكفيك الوجه والكفان).

□ زاد في مسلم: فقال عمر: اتق الله يا عمار! قال: إن شئت لم أحدث به.

(١) هذا الحديث منقطع بين مسلم والليث، وهذا النوع يسمى معلقاً. قال النووي: وذكرنا أن في صحيح مسلم أربعة عشر أو اثني عشر حديثاً منقطعة وبينها، والله أعلم. قال الدكتور محمد الصباغ في كتابه «الحديث النبوي» ص ٣١٢: ليس في صحيح مسلم حديث معلق إلا في موضع واحد، في التيمم، وهناك في صحيح مسلم مواضع أخرى ذكرها السيوطي في «التدريب» ولكنه ذكر أن مسلماً أوردتها معلقة بعد أن أوردتها متصلة، ولذا فلا تعد معلقة، ومجموعها ١٦ موضعاً. اهـ. هذا وقد ذكره الحميدي في جمعه برقم (٧٤٢) ولم يشر إلى ذلك، كما هو شأنه في كثير من المعلقات.

(٢) (تمعكت) أي تمرغت أو تقلبت.

كان يكفيك هكذا) ومسح وجهه وكفيه واحدة. [خ٣٤٧].

□ ولهما: فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفَيْهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ. [طرفة: ٧١٥].

٧١٧ - (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ الْأَحْزَاعِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا

مُعْتَرِلًا، لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ: (يَا فُلَانُ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ). فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ، قَالَ: (عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ).

[خ٣٤٨ (٣٤٤)، م٦٨٢].

○ [طرفة: ٣٦٢٩]

○ [وانظر: ٧٩٢، ٧٩٣، ٣٦٢٧ في أن الأرض مسجد وطهور]



## الكتاب الثاني

## الأذان ومواقيت الصلاة

## الفصل الأول

## الأذان

١ - باب: بدء الأذان<sup>(١)</sup>

٧١٨ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، يَجْتَمِعُونَ فَيَحْتَنُونَ الصَّلَاةَ، لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا نَافُوسًا مِثْلَ نَافُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا بِلَالُ، قُمْ فَنادِ بِالصَّلَاةِ). [خ: ٦٠٤، ٣٧٧م].

(١) وفي الباب بشأن الأذان من المعلقات: ١ - وقال عمر بن عبد العزيز: أذن أذاناً سمحاً وإلاً فاعتزلنا. [كتاب الأذان، باب ٥]. ٢ - ويذكر أن قوماً اختلفوا في الأذان، فأقرع بينهم سعد. [كتاب الأذان، باب ٩]. ٣ - وتكلم سليمان بن سرد في أذانه. ٤ - وقال الحسن: لا بأس أن يضحك وهو يؤذن أو يقيم. [كتاب الأذان، باب ١٠]. ٥ - ويذكر عن بلال أنه جعل أصبعيه في أذنيه. ٦ - وكان ابن عمر لا يجعل أصبعيه في أذنيه. ٧ - وقال إبراهيم النخعي: لا بأس أن يؤذن على غير وضوء. ٨ - وقال عطاء: الوضوء حق وسنة. [كتاب الأذان، باب ١٩].

## ٢ - باب: الأذان شفع والإقامة وتر

٧١٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ، قَالَ: ذَكِّرُوا أَنْ يَعْلَمُوا وَقَتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ، فَذَكِّرُوا أَنْ يُورُوا نَارًا، أَوْ يَضْرِبُوا نَافُوسًا، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ<sup>(٢)</sup>، وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ<sup>(٣)</sup>. [خ: ٦٠٦، (٦٠٣)، ٣٧٨م].

□ وفي رواية لهما: وأن يوتر الإقامة إلا الإقامة<sup>(٤)</sup>. [خ: ٦٠٥].

## ٣ - باب: صفة الأذان

٧٢٠ - (م) عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ). ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنْ

(٢) (شفع الأذان): معناه أن يأتي به مثني.  
(٣) (يوتر الإقامة) معناه أن يأتي بالفاظ الأذان مرة واحدة.  
(٤) (إلا الإقامة) معناه إلا لفظ الإقامة وهو «قد قامت الصلاة» فإنه يأتي بها مثني.

مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ .  
 حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ - مَرَّتَيْنِ - حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ  
 - مَرَّتَيْنِ - زَادَ إِسْحَاقُ (اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ .  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) . [٣٧٩م]

○ [وانظر: ٣٦٠٩ في التفات المؤذن يمينا وشمالاً]

#### ٤ - باب: فضل الأذان

٧٢٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ<sup>(٣)</sup> وَالصَّفِّ  
 الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>  
 لَأَسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ<sup>(٥)</sup>  
 لَأَسْتَبْقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ<sup>(٦)</sup>  
 وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا<sup>(٧)</sup>) . [طرفه: ٤٣٧م، ٦١٥خ]

٧٢٣ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْأَمَزَنِيِّ، أَنَّ  
 أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ  
 الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ،  
 أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذَنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعِ صَوْتَكَ  
 بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ: (لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ،  
 جِنَّ وَلَا إِنْسًا وَلَا شَيْءًا، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ

٧٢١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ: (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ  
 ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ  
 النِّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوبٌ<sup>(١)</sup> بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ،  
 حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّنَوُّبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ  
 الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا، أَذْكَرُ كَذَا،  
 لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ، حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي  
 كَمْ صَلَّى) . [٣٨٩م، ٦٠٨خ]

□ زاد في رواية لهما: (فإذا لم يدر أحدكم  
 كم صلى، ثلاثاً أو أربعاً، فليسجد سجدتين  
 وهو جالس) . [خ: ١٢٣١، ٣٨٩م]

□ وفي رواية لمسلم: (فإذا سمع الإقامة  
 ذهب حتى لا يسمع صوته، فإذا سكت رجع  
 فوسوس) .

□ وفي رواية له: عن سهل قال: أرسلني  
 أبي إلى بني حارثة، قال: ومعى غلامٌ لنا - أو  
 صاحبٌ لنا - فناده منادٍ من حائطٍ باسمه،  
 قال: وأشرفَ الذي معي على الحائطِ فلم يرَ  
 شيئاً، فذكرتُ ذلك لأبي، فقال: لَوْ شَعَرْتُ  
 أَنَّكَ تَلْقَى هَذَا لَمْ أُرْسِلْكَ، ولكن إذا سمعتَ  
 صوتاً فنادِ بالصلاة، فإني سمعتُ أبا هريرة

(١) (ثوب) المراد بالتثويب هنا: الإقامة.

(٢) (حصاص): ضراط، وقيل: شدة العدو.

(٣) (النداء) هو الأذان.

(٤) (يستهموا عليه) الاستهام هو الاقتراع. ومعناه  
 أنهم لو علموا فضيلة الأذان وقدرها وعظيم  
 جزائه، ثم لم يجدوا طريقاً يحصلونه به،  
 لاقترعوا في تحصيله. ولو يعلمون ما في الصف  
 الأول من الفضيلة، وجاؤوا إليه دفعة واحدة،  
 وضاق عنهم، ثم لم يسمح بعضهم لبعض به،  
 لاقترعوا عليه.

(٥) (التهجير) التهجير هو التبكير إلى الصلاة، أي  
 صلاة كانت.

(٦) (العتمة) هي العشاء.

(٧) (حبوا) في النهاية: الحبو أن يمشي على يديه  
 وربكيتيه أو استه. وحب الصبي إذا زحف على استه.

الْقِيَامَةِ). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ٦٠٩].

٧٢٤ - (م) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [٣٨٧م].

٧٢٥ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ، ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرُّوحَاءِ). قَالَ سُلَيْمَانُ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرُّوحَاءِ؟ فَقَالَ: هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِيلاً. [٣٨٨م].

### ٥ - باب: إجابة المؤذن

٧٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ). [خ٦١١م، ٣٨٣م].

٧٢٧ - (خ) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا، فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْدِينَ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ، حِينَ أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي. [خ٩١٤م (٦١٢)].

□ وفي رواية: أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا قَالَ حَيٌّ عَلَيَّ

الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ. [خ٦١٣].

٧٢٨ - (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَامَ الْمُؤَذِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: حَيٌّ عَلَيَّ الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: حَيٌّ عَلَيَّ الْفَلَاحِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ). [٣٨٥م].

### ٦ - باب: الدعاء عند النداء

٧٢٩ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اَللّٰهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ٦١٤م].

٧٣٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ. ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ. فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا. ثُمَّ سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ. فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ.

وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ. فَمَنْ سَأَلَ لِي  
الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ). [م٣٨٤].

٧٣١ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ  
الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ  
لَا شَرِيكَ لَهُ. وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.  
رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ  
دِينًا. غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ). [م٣٨٦].

□ وفي رواية: (مَنْ قَالَ، حِينَ يَسْمَعُ  
الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ).

### ٧ - باب: اتخاذ مؤذنين

٧٣٢ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ  
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ: بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ  
الْأَعْمَى. ○ [وانظر: ١٥٠٣] [م٣٨٠].  
٧٣٣ - (م) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مِثْلَهُ. [م٣٨٠].

### ٨ - باب: أذان الأعمى

٧٣٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ  
ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ  
أَعْمَى. [م٣٨١].

## الفصل الثاني

### مواقيت الصلاة

#### ١ - باب: أوقات الصلوات الخمس

٧٣٤ - (ق) عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ  
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمَعْبِرَةَ بِنَ شُعْبَةَ  
أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، وَهُوَ بِالْعِرَاقِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ  
أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مَعْبِرَةَ،  
أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ: أَنَّ جِبْرِيلَ ﷺ نَزَلَ فَصَلَّى،  
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: (بِهَذَا أُمِرْتُ). فَقَالَ  
عُمَرُ لِعُرْوَةَ: أَعْلَمَ مَا تَحَدَّثُ، أَوْ إِنَّ جِبْرِيلَ  
هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَتَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ  
عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِيهِ. [خ٥٢١، م٦١٠].

□ وفي رواية لهما: عن أبي مسعود قَالَ:  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (نَزَلَ جِبْرِيلُ  
فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ  
صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ).  
يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [خ٣٢٢١].

□ ولهما: أن الصلاة هي العصر. [خ٤٠٠٧].

٧٣٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ<sup>(١)</sup>، وَالْعَصْرَ  
وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ<sup>(٢)</sup>،  
وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا، إِذَا رَأَهُمْ اجْتَمَعُوا

(١) (بالهاجرة) هي شدة الحر نصف النهار، عقب الزوال.

(٢) (وجبت) أي غابت الشمس، والوجوب: السقوط.

عَجَلْ، وَإِذَا رَأَهُمْ أَبْطُؤُوا آخَرَ، وَالصُّبْحَ -  
كَانُوا، أَوْ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا  
بِعَاسٍ<sup>(١)</sup>. [خ ٥٦٠، ٦٤٦م].

□ وفي رواية لمسلم: كان الحجاج يؤخر  
الصلوات، فسألنا جابر بن عبد الله . .

٧٣٦ - (ق) عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ:  
دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ،  
فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي  
الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ، الَّتِي  
تَدْعُونَهَا الْأُولَى، حِينَ تَدْحُضُ<sup>(٢)</sup> الشَّمْسُ،  
وَيُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدَنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي  
أَفْصَى أَلْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ  
فِي الْمَغْرِبِ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءُ،  
الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا  
وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ  
حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسِّتِينَ إِلَى  
الْمِائَةِ. [خ ٥٤٧، ٥٤١، ٤٦١م، ٦٤٧].

□ ولهما: ولا يبالي بتأخير العشاء إلى  
ثلث الليل. ولمسلم أيضاً: إلى نصف  
الليل. [خ ٧٧١، ٦٤٧م].

□ وللبخاري: وكان يقرأ في الركعتين، أو  
إحدهما، ما بين الستين إلى المائة. [خ ٧٧١].

□ ولمسلم: كان يقرأ في صلاة الفجر ما  
بين الستين إلى المائة آية.

٧٣٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
الْعَاصِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ

(١) (بغلس): هو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر.

(٢) (تدحض الشمس) أي تزول عن وسط السماء.

وَقَتِ الصَّلَوَاتِ؟ فَقَالَ: (وَقَتُّ صَلَاةِ الْفَجْرِ  
مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ<sup>(٣)</sup> الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ  
صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ  
السَّمَاءِ. مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ  
الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ. وَيَسْقُطُ قَرْنُهَا  
الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ  
الشَّمْسُ. مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ  
الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ). [٦١٢م].

□ وفي رواية له: (وقت الظهر إذا زالت  
الشمس، وكان ظل الرجل كطوله) وفيها:  
(ووقت الصبح ما لم تطلع الشمس، فإذا  
طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة، فإنها  
تطلع بين قرني<sup>(٤)</sup> شيطان).

٧٣٨ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ  
رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ لَهُ (صَلِّ  
مَعَنَا هَذَيْنِ) - يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ - فَلَمَّا زَالَتِ  
الشَّمْسُ أَمَرَ بِإِلَّا فَادَنَّ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ.  
ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ. وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بِيضَاءِ  
نَقِيَّةٍ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ  
الشَّمْسُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ  
الشَّفَقُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ.  
فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ.  
فَأَبْرَدَ بِهَا<sup>(٥)</sup>. فَانْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا<sup>(٦)</sup>. وَصَلَّى

(٣) (قرن الشمس): أي جانبها.

(٤) (قرني شيطان): معناه: أنه يدني رأسه إلى  
الشمس في هذا الوقت ليكون الساجدون للشمس  
من الكفار في هذا الوقت كالساجدين له.  
فكرهت الصلاة في هذا الوقت لهذا المعنى.

(٥) (فأبرد بها): أي أمره بالإبراد، فأبرد بها.

(٦) (فانعم أن يبرد بها) أي بالغ في الإبراد بها.



يغيب الشفق في اليوم التالي ○ [وانظر: ٣٢٥٨].

## ٢ - باب: فضل صلاتي الصبح والعصر

٧٤٠ - (ق) عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي الْبَدْرَ - فَقَالَ: (إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ، كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ<sup>(٢)</sup>) فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا). ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [طه: ١٣٠]. [خ: ٥٥٤ع، ٦٣٣م].

□ زاد مسلم: يعني العصر والفجر.

□ وللبخاري: (إنكم سترون ربكم يوم القيامة) وفي رواية: (عيانا). [خ: ٧٤٣٥، ٧٤٣٦].

□ ولمسلم: (أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه...).

٧٤١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَتَعَاقِبُونَ<sup>(٣)</sup>) فِيكُمْ: مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ). [خ: ٥٥٥ع، ٦٣٢م].

(٢) (لا تضامون) بضم أوله مخففاً: أي لا يحصل لكم ضم حينئذ. والضم هو الظلم.

(٣) (يتعاقبون فيكم ملائكة) أي تأتي طائفة عقب طائفة، ثم تعود الأولى. قال القرطبي: الواو في قوله «يتعاقبون» علامة الفاعل المذكر المجموع، على لغة بلحارث، وهم القائلون: أكلوني البراغيث، وهي لغة فاشية.

الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. أَخْرَاهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ. وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ. وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ. وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ<sup>(١)</sup> بِهَا. ثُمَّ قَالَ: (أَيُّنَ السَّائِلُ عَنُ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟) فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ). [م: ٦١٣].

□ وفي رواية: بدأ بالصبح ثم ذكر نحوه.

٧٣٩ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنُ مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا. قَالَ: فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انشَقَّ الْفَجْرُ. وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ. حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ. وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ انْتَصَفَ النَّهَارُ. وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ. ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْعَدِ حَتَّى انصَرَفَ مِنْهَا. وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ. ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ. ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انصَرَفَ مِنْهَا. وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُطُوطِ الشَّفَقِ. ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ: (الْوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ). [م: ٦١٤].

□ وفي رواية: فصلى المغرب قبل أن

(١) (فأسفر بها) أي أدخلها في وقت إسفار الصبح، وهو انكشافه وإضاءته.

□ وفي رواية للبخاري: أو لا يعرف بعضهم بعضاً. [خ٣٢٢٣].

#### ٤ - باب: وقت الظهر<sup>(٦)</sup>

٧٤٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يَمْكَنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ، بَسَطَ تَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. [خ١٢٠٨، ٣٨٥، ٦٢٠م].

٧٤٦ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ. ○ [طرفه: ١١٥٦] [٦١٨م].

٧٤٧ - (م) عَنْ خَبَّابٍ؛ قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصَّلَاةَ فِي الرَّمْضَاءِ<sup>(٧)</sup>. فَلَمْ يُشَكِّنَا. [٦١٩م].

□ وفي رواية: شكونا إليه حرَّ الرمضاء..

#### ٥ - باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر

٧٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا<sup>(٨)</sup>) بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ<sup>(٩)</sup>. [خ٥٣٦، ٥٣٣، ٦١٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة).

□ وله: (إذا كان الحرفأبردوا عن الصلاة). ○ [طرفه: ٢٠٦] [٦١٧م].

(٦) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: وقال الحسن: كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويدها في كفه. [كتاب الصلاة، باب ٢٣].

(٧) (الرمضاء) هي الرمل الذي اشتدت حرارته. والمقصود: مشقة إقامة الظهر في أول وقتها.

(٨) (أبردوا بالصلاة) أي أخروها إلى أن يبرد الوقت.

(٩) (فيح جهنم) أي سطوع حرها وانتشاره وغليانها.

□ وفي رواية للبخاري: (الملائكة يتعاقبون: ملائكة بالليل..). [خ٣٢٢٣].

□ وفي رواية لمسلم: (والملائكة يتعاقبون فيكم..).

٧٤٢ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ<sup>(١)</sup> دَخَلَ الْجَنَّةَ). [خ٥٧٤، ٦٣٥م].

٧٤٣ - (م) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا) يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. ○ [وانظر: ٧٢٢، ١١٣٤، ١١٣٨] [٦٣٤م].

#### ٣ - باب: وقت الفجر

٧٤٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ، يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الْفَجْرِ. مُتَلَفَعَاتٍ<sup>(٣)</sup> بِمُرُوطِهِنَّ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَلَسِ<sup>(٥)</sup>. [خ٥٧٨، ٣٧٢، ٦٤٥م].

(١) (من صلى البردين) المراد: صلاة الفجر والعصر، وقال في الفائق: هما الغداة والعشي. وقد سماها بذلك لبرد هوائهما.

(٢) (كن) قال الكرمانى: هو مثل: أكلوني البراغيث، لأن قياسه الأفراد وقد جمع.

(٣) (متلفعات) أي متجللات متلفعات.

(٤) (بمروطهن) جمع مرط، وهو كساء معلم.

(٥) (العلس) هو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر.

٧٤٨م - (خ) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي قَبْلَ هَذَا. [خ٥٣٤].  
 ٧٤٩ - (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَدْنُ مُؤَدِّنِ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالَ: (أَبْرِدُ أَبْرِدُ). أَوْ قَالَ: (أَنْتَظِرُ أَنْتَظِرُ). وَقَالَ: (شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اسْتَدَّتْ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ). حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ. [خ٥٣٥، ٦١٦م].

□ وفي رواية للبخاري: فأراد المؤذن أن يؤذن للظهر فقال النبي ﷺ: (أَبْرِدْ) ثم أراد أن يؤذن، فقال له: (أَبْرِدْ).. [خ٥٣٩].

٧٥٠ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ). □ (واظنر: ١١٩٣) [خ٥٣٨].

## ٦ - باب: وقت العصر

٧٥١ - (ق) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: صَلَّى مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمُّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتُ؟ قَالَ: الْعَصْرُ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ. [خ٥٤٩، ٦٢٣م].

٧٥٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً حَيْثُ<sup>(١)</sup>، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي<sup>(٢)</sup>، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنْ (والشمس حية): حياتها صفاء لونها قبل أن تصفر.

٧٥٣ - (ق) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. [خ٥٥١].  
 □ وفي رواية لهما: قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. [خ٥٥١].  
 ٧٥٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَالشَّمْسُ طَالِعَةً فِي حُجْرَتِي، لَمْ يَظْهَرْ الْفَيْءُ بَعْدُ. [خ٥٤٦، ٥٢٢)، ٦١١م].  
 ٧٥٥ - (م) عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ. حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ. وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ. فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: أَصَلَيْتُمُ الْعَصْرَ؟ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ. فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا. فَلَمَّا انْصَرَفْنَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِ. يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ. حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ. قَامَ فَتَنَقَّرَهَا<sup>(٣)</sup> أَرْبَعًا. لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا). [خ٦٢٢م].

(٣) (فتنقرها): المراد بالنقر سرعة الحركات كنقر الطائر.

(١) (العوالي) عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة نجدها، وأما ما كان من جهة تهامتها فيقال لها: السافلة.

٧٦١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ: أَنَّ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَنَّهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جُزُورًا لَنَا. وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ نَحْضُرَهَا. قَالَ: (نَعَمْ) فَانْطَلِقْ وَانْطَلِقْنَا مَعَهُ. فَوَجَدْنَا الْجُزُورَ لَمْ نَنْحَرَ. فَنَحَرْتُ. ثُمَّ قُطِعَتْ. ثُمَّ طَبِخَ مِنْهَا. ثُمَّ أَكَلْنَا. قَبْلَ أَنْ تَغِيَبَ الشَّمْسُ. [٦٢٤م].

#### ٩ - باب: وقت العشاء

٧٦٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو الْإِسْلَامَ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ: (مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ). [خ٥٦٦م، ٦٣٨م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: وَلَا يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيَبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ. [خ٥٦٩م].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا<sup>(٤)</sup>) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ) وَذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

□ وفي رواية أخرى له: (إنه لوفقتها، لولا أن أشق على أمتي).

٧٦٣ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ نُزُولًا فِي بَقِيعِ بَطْحَانَ<sup>(٥)</sup>، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنَا

٧٥٦ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَنَّهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جُزُورًا لَنَا. وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ نَحْضُرَهَا. قَالَ: (نَعَمْ) فَانْطَلِقْ وَانْطَلِقْنَا مَعَهُ. فَوَجَدْنَا الْجُزُورَ لَمْ نَنْحَرَ. فَنَحَرْتُ. ثُمَّ قُطِعَتْ. ثُمَّ طَبِخَ مِنْهَا. ثُمَّ أَكَلْنَا. قَبْلَ أَنْ تَغِيَبَ الشَّمْسُ. [٦٢٤م].

#### ٧ - باب: إثم من فاتته العصر

٧٥٧ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ)<sup>(١)</sup>. [خ٥٥٢م، ٦٢٦م].

٧٥٨ - (خ) عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: كُنَّا مَعَ بَرِيدَةَ فِي عَزْوَةٍ، فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: بَكَّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ). [وانظر: ٣٣٨٤ - ٣٣٨٦، ٣٨٧٩] [خ٥٥٣م].

#### ٨ - باب: وقت المغرب

٧٥٩ - (ق) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا، وَإِنَّهُ لَيُصِرُّ مَوَاقِعَ نَبِيهِ. [خ٥٥٩م، ٦٣٧م].

٧٦٠ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ<sup>(٢)</sup>. [خ٥٦١م، ٦٣٦م].

□ ولفظ مسلم: كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب.

(٣) (لا تغلبنكم) المعنى: لا تتعرضوا لما هو من عادتهم من تسمية المغرب بالعشاء.

(٤) (تنزروا) أي تلحوا عليه.

(٥) (بقيع بطحان) بطحان: واد بالمدينة، والبقيع من الأرض: المكان المتسع.

(١) (وتر أهله وماله) معناها: أصيب بأهله وماله.

(٢) (توارت بالحجاب) أي غربت الشمس.

وَأَسْتَيْقُظُوا، وَرَقَدُوا وَأَسْتَيْقُظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ  
الْحَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ، فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ،  
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا  
يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: (لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى  
أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا هَكَذَا). فَاسْتَبْتُ  
عَطَاءً: كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ،  
كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَبَدَّدَ لِي عَطَاءً بَيْنَ  
أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدِ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ  
أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ، ثُمَّ ضَمَّهَا يُمِرُّهَا  
كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ، حَتَّى مَسَّتْ إِنْهَامَهُ طَرَفَ  
الْأُذُنِ، مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ  
اللَّحْيَةِ، لَا يُقْصِرُ وَلَا يَبْطِشُ إِلَّا كَذَلِكَ،  
وَقَالَ: (لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ  
يُصَلُّوْا هَكَذَا). [خ٥٦٧، ٥٧١م، ٦٤٢م].

□ وفي رواية للبخاري: فجاء عمر فقال:  
يا رسول الله، رقد النساء والولدان. [خ٧٢٣٩].

٧٦٦ - (ق) عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُبُلَ أَنْسَ: هَلِ  
أَتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ  
العِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ،  
فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ خَاتَمِهِ، قَالَ: (إِنَّ  
النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا، وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي  
صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُوهَا). [خ٥٨٦٩ (٥٧٢)، ٦٤٠م].

□ وفي رواية للبخاري قال الحسن  
- يرفعه -: (وإن القوم لا يزالون بخير ما  
انتظروا الخير). [خ٦٠٠].

□ زاد مسلم: كأني أنظر إلى وبيص خاتمه  
من فضة، ورفع إصبعه اليسرى بالخصصر.

٧٦٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ نَحْوًا مِنْ

وَأَصْحَابِي، وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ  
أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى أَبْهَارَ اللَّيْلِ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ  
خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى  
صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ: (عَلَى رِسَالِكُمْ،  
أَبْشُرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، أَنَّهُ لَيْسَ  
أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ)  
أَوْ قَالَ: (مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ  
غَيْرُكُمْ). لَا يَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ: قَالَ  
أَبُو مُوسَى: فَرَجَعْنَا، فَفَرِحْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ٥٦٧، ٥٦٨م، ٦٤١م].

٧٦٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخَّرَهَا حَتَّى  
رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقُظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا،  
ثُمَّ اسْتَيْقُظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ  
قَالَ: (لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ  
الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ). [خ٥٧٠، ٦٣٩م].

□ وفي رواية لمسلم: قال: مَكُنْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ  
نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ،  
فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ،  
فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَعَلَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ،  
فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: (إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا  
يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينِ غَيْرُكُمْ، وَلَوْلَا أَنْ يُثْقَلَ عَلَى  
أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ) ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَدَّنَ  
فَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَلَّى.

٧٦٥ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَعْتَمَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ

(١) (حتى ابهار الليل) أي انتصف، وبهرة كل شيء  
وسطه.

صَلَاتِكُمْ. وَكَانَ يُؤَخَّرُ الْعَتَمَةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ  
شَيْئًا. وَكَانَ يُخْفُ الصَّلَاةَ. [٦٤٣م].

□ وفي رواية: كان يؤخر صلاة العشاء  
الآخرة.

٧٦٨ - (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ  
صَلَاتِكُمْ الْعِشَاءِ. فَإِنَّهَا، فِي كِتَابِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>،  
الْعِشَاءِ. وَإِنَّهَا تُعْتَمُ بِحِلَابٍ<sup>(٢)</sup> الْإِبِلِ). [٦٤٤م].

□ وفي رواية: (وهم يعتمون<sup>(٣)</sup> بالإبل).  
[وانظر: ٦٦٣ في تأخيرها] □ [وانظر: ٧٣٦ في كراهة  
النوم قبلها والحديث بعدها] □ [وانظر: ٧٢٢ في فضل  
صلاة العشاء في الجماعة].

### ١٠ - باب: تدرك الصلاة بركعة

٧٦٩ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: (مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ  
الصَّلَاةَ). [خ: ٥٨٠م، ٦٠٧م].

□ وفي رواية لمسلم: مع الإمام.  
□ وفي رواية له: (فقد أدرك الصلاة كلها).

٧٧٠ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: (مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً، قَبْلَ أَنْ  
تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ. وَمَنْ أَدْرَكَ  
رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ. قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ  
أَدْرَكَ الْعَصْرَ). [خ: ٥٧٩م، (٥٥٦)، ٦٠٨م].

□ وللبخاري: (إذا أدرك أحدكم سجدة من

(١) (في كتاب الله) أي في قوله تعالى: (من بعد  
صلاة العشاء).

(٢) (بحلاب) الحلاب مصدر، مثل الحلب  
والاحتلاب، وهو استخراج اللبن من الضرع.

(٣) (يعتمون): أي يدخلون في العتمة، وهي ظلمة  
الليل.

صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ  
صَلَاتُهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ  
قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ). [خ: ٥٥٦م].

٧٧١ - (م) عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ سَجْدَةً  
قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَوْ مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ  
تَطْلُعَ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا) وَالسَّجْدَةُ إِنَّمَا هِيَ الرُّكْعَةُ.  
□ [وانظر: ١١٢٥] [٦٠٩م].

### ١١ - باب: الأوقات المنهي

#### عن الصلاة فيها

٧٧٢ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي  
رِجَالٌ مَرَضِيُونَ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ: أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى  
تُشْرِقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ.  
[خ: ٥٨١م، ٨٢٦م].

٧٧٣ - (ق) عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ:  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ  
الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ  
الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ). [خ: ٥٨٦م، ٨٢٧م].  
□ وفي رواية لهما: (حتى تطلع الشمس).

[خ: ١١٩٧م].

٧٧٤ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى  
تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ  
الشَّمْسُ. □ [أطرافه: ١٥٧٤، ٢٤٣٨، ٢٦٧٩]

[خ: ٥٨٨م، (٣٦٨)، ٨٢٥م].

٧٧٥ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَحْرَوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ  
الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا). [خ: ٥٨٢م، ٨٢٨م].

□ وفي رواية لهما: (فإنها تطلع بين قرني شيطان). [خ٢٢٧٣].

□ وللبخاري: أصلي كما رأيت أصحابي يصلون، لا أنهى أحداً يصلي بليل ولا نهارٍ ما شاء، غير أن لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها. [خ٥٨٩].

□ وفي رواية له: سمعت النبي ﷺ ينهى عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها. [خ١٦٢٩].

٧٧٦- (ق) عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ). [خ٥٨٣، ٨٢٩م].

٧٧٧- (خ) عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً، لَقَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهَا. يَعْنِي: الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ. [خ٥٨٧].

٧٧٨- (م) عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمُخَمَّصِ (١) فَقَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا. فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ. وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ وَالشَّاهِدُ النَّجْمُ). [خ٨٣٠م].

٧٧٩- (م) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ. أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ. وَحِينَ يَقُومُ

قَائِمُ الظَّهْيَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ. وَحِينَ تَضَيَّفُ (٢) الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ. □ [وانظر: ١٢٩٧، ٣٢٥٨] [م٨٣١].

## ١٢ - باب: ركعتان كان ﷺ يصليهما بعد العصر

٧٨٠- (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَكَعَتَانِ، لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا، سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً، رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ. [خ٥٩٢ (٥٩٠)، م٨٣٥].

□ وفي رواية لهما قَالَتْ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [خ٥٩٣].

□ وفي رواية لهما عن عروة: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَبْنُ أُحْتِي، مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ. [خ٥٩١].

□ وفي رواية للبخاري قَالَتْ: وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ، مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى ثَقُلَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا، وَلَا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ، مَخَافَةَ أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِهِ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ. [خ٥٩٠].

□ وفي رواية له: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ كَانَ يُصَلِّيهِمَا، وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَاةً. [خ١٦٣١].

□ وفي رواية لمسلم: عن أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ

(٢) (تضيف) أي تميل.

(١) (بالمخمس) قال النووي: هو موضع معروف.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ ثُمَّ إِنَّهُ شُغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ. ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا. وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا.

٧٨١ - (ق) عَنْ كُرَيْبٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ، رضي الله عنهم أُرْسِلُوا إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالُوا: أَقْرَأْ عَلَيْنَا أَلْسَلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقُلْ لَهَا: إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيْتُهُمَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا. فَقَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَبَلَّغْتُهَا مَا أُرْسِلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِنَّ، فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَرَدُّونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أُرْسِلُونِي بِهِ إِلَيَّ عَائِشَةَ. فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قَوْمِي بِجَنْبِهِ، قُولِي لَهُ: تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ. فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: (يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ).

٧٨١ - (ق) عَنْ كُرَيْبٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ،

وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ، رضي الله عنهم أُرْسِلُوا إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالُوا:

أَقْرَأْ عَلَيْنَا أَلْسَلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقُلْ لَهَا: إِنَّا

أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيْتُهُمَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ

النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا. فَقَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَبَلَّغْتُهَا

مَا أُرْسِلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِنَّ، فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَرَدُّونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ

بِمِثْلِ مَا أُرْسِلُونِي بِهِ إِلَيَّ عَائِشَةَ. فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا،

ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،

فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قَوْمِي بِجَنْبِهِ، قُولِي لَهُ: تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ. فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ،

فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: (يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ

بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ).

[ج ١٢٣٣، ٨٣٤م].

٧٨٢ - (م) عَنْ طَاوُسٍ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا

□ وفي رواية قَالَتْ: وَهَمَّ عُمَرُ. إِنَّمَا نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا.

### ١٣ - باب: قضاء الصلاة الفائتة<sup>(١)</sup>

٧٨٣ - (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ طه:

[١٤]. [خ ٥٩٧، ٦٨٤م].

□ وفي رواية لمسلم: أو نام عنها.

□ وفي رواية له: (إذا رقد أحدكم عن

الصلاة، أو غفل عنها، فليصلها إذا ذكرها...).

٧٨٤ - (خ) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ سِرْنَا مَعَ

النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسْتَ<sup>(٢)</sup> بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (أَخَافُ

أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ). قَالَ بِلَالٌ: أَنَا أَوْقَظُكُمْ، فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَعَلَبْتُهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال إبراهيم: من ترك صلاة واحدة عشرين سنة، لم يعد إلا تلك الصلاة الواحدة. [كتاب المواقيت، باب ٣٧، ٢ -

وكره ابن سيرين أن يقول: فاتتنا الصلاة، ولكن ليقل: لم ندرك. قال البخاري: وقول النبي ﷺ أصح. [كتاب الأذان، باب ٢٠.

(٢) (لو عرست) التعريس: نزول المسافر لغير إقامة، وأصله: نزول آخر الليل.



سجدتين، ثم أقيمت الصلاة. [٦٨٠م].  
 ٧٨٦ - (م) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْلَتَكُمْ. وَتَأْتُونَ الْمَاءَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، غَدًا). فَانْطَلَقَ النَّاسُ لَا يُلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ<sup>(٢)</sup>. قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ<sup>(٣)</sup> وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ. قَالَ: فَغَسَّ<sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَمَالَ عَنِ رَاحِلَتِهِ. فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ<sup>(٥)</sup>. مِنْ غَيْرِ أَنْ أَوْقَظَهُ. حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ. قَالَ: ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ<sup>(٦)</sup> مَا لَ عَنِ رَاحِلَتِهِ. قَالَ: فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَوْقَظَهُ. حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ. قَالَ: ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ مَا لَ مَيْلَةً. هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ. حَتَّى كَادَ يَنْجَفِلُ<sup>(٧)</sup>. فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ. فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: (مَنْ هَذَا؟) قُلْتُ: أَبُو قَتَادَةَ. قَالَ: (مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرِكَ مِنِّي؟) قُلْتُ: مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ. قَالَ: (حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ)<sup>(٨)</sup> ثُمَّ قَالَ: (هَلْ تَرَانَا نَحْفَى عَلَى النَّاسِ؟) ثُمَّ قَالَ: (هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ؟) قُلْتُ: هَذَا رَاكِبٌ. ثُمَّ قُلْتُ: هَذَا رَاكِبٌ آخَرٌ. حَتَّى

وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: (يَا بِلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ). قَالَ: مَا أُلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةٌ مِنْهَا قَطُّ، قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ، يَا بِلَالُ، فَمِمَّ فَادُّنَ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ). فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا أَرْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَأَبْيَاضَتْ، قَامَ فَصَلَّى. [ح ٥٩٥].

٧٨٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ حَيْبَرَ. سَارَ لَيْلَةً. حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَى عَرَسَ. وَقَالَ لِبِلَالٍ (اِكْلَأْ لَنَا اللَّيْلُ)<sup>(١)</sup> فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ. وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَّدَ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ. فَعَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ. فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْلَهُمْ اسْتَيْقَاطًا. فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَيُّ بِلَالٍ!) فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! يَا رَسُولَ اللَّهِ! - بِنَفْسِكَ. قَالَ: (اِقْتَادُوا) فَاقْتَادُوا وَرَاحِلَهُمْ شَيْئًا. ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ. فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: (مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]).

□ وفي رواية له: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ. فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ). وفيها: ثم سجد

(٢) (لا يلوي على أحد) أي لا يعطف.

(٣) (ابهار الليل) أي انتصف.

(٤) (فغسس) العناس مقدمة النوم.

(٥) (فدعتمته) أي أفمت ميله من النوم، وصرت تحته. كالدعامة للبناء فوقها.

(٦) (تهوور الليل) أي ذهب أكثره، مأخوذ من تهور البناء، وهو انهداده.

(٧) (ينجفل) أي يسقط.

(٨) (بما حفظت به نبيه) أي بسبب حفظك نبيه.

(١) (اكلأ لنا الليل) أي ارقبه واحفظه.

قَالَ: (مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا؟) (٧) قَالَ: ثُمَّ قَالَ: (أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَدَكُمْ. لَمْ يَكُنْ لِيُخْلِفْكُمْ. وَقَالَ النَّاسُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ. فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْتُدُّوا). قَالَ: فَأَنْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ أَمْتَدَّ النَّهَارُ وَحَمِيَ كُلُّ شَيْءٍ. وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكْنَا. عَطِشْنَا. فَقَالَ: (لَا هَلْكَ عَلَيْكُمْ) (٨) ثُمَّ قَالَ: (أَطْلِقُوا لِي عُمْرِي) (٩) قَالَ: وَدَعَا بِالْمِيضَاءِ. فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَبُو قَتَادَةَ يَسْقِيهِمْ. فَلَمْ يَعُدْ أَنْ رَأَى النَّاسَ مَاءً فِي الْمِيضَاءِ تَكَابَّوا عَلَيْهَا (١٠). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَحْسِنُوا الْمَلَأَ) (١١). كُلُّكُمْ

(٧) (ما ترون الناس صنعوا قال ثم قال.. إلخ) قال النووي: معنى هذا الكلام: أنه ﷺ لما صلى بهم الصبح، بعد ارتفاع الشمس، وقد سبقهم الناس، وانقطع النبي ﷺ وهؤلاء الطائفة اليسيرة عنهم، قال: ما تظنون الناس يقولون فينا؟ فسكت القوم، فقال النبي ﷺ: أما أبو بكر وعمر فيقولان للناس: إن النبي ﷺ وراءكم، ولا تطيب نفسه أن يخلفكم وراءه ويتقدم بين أيديكم، فينبغي لكم أن تنتظروه حتى يلحقكم. وقال باقي الناس: إنه سبقكم فالحقوه. فإن أطاعوا أبا بكر وعمر

رشدوا، فإنهما على الصواب.

(٨) (لا هلك عليكم) أي لا هلاك.

(٩) (أطلقوا لي عمري) أي إيتوني به. والغمر القدر الصغير.

(١٠) (فلم يعد أن رأى الناس ماء في الميضأة تكابوا عليها) أي لم يتجاوز رؤيتهم الماء في الميضأة تكابهم، أي تراحمهم عليها، مكباً بعضهم على بعض.

(١١) (أحسنوا الملاء) الملاء الخلق والعشرة. يقال: ما أحسن ملاء فلان أي خلقه وعشرته.

اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رُكْبٍ (١). قَالَ: فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّرِيقِ. فَوَضَعَ رَأْسَهُ. ثُمَّ قَالَ: (احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتِنَا). فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ. قَالَ: فَقُمْنَا فَرِيعِينَ. ثُمَّ قَالَ: (ارْكَبُوا) فَرَكَبْنَا. فَسِرْنَا. حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ. ثُمَّ دَعَا بِمِيضَاءٍ (٢). كَانَتْ مَعِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ. قَالَ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَضُوءاً دُونَ وَضُوءٍ (٣). قَالَ: وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ. ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ: (احْفَظْ عَلَيْنَا مِيضَاتِكَ. فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ) ثُمَّ أَدْنَى بِلَالٍ بِالصَّلَاةِ. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ. ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَبْنَا مَعَهُ. قَالَ: فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ (٤):

مَا كَفَّارَةٌ مَا صَنَعْنَا بِتَفْرِيطِنَا فِي صَلَاتِنَا؟ ثُمَّ قَالَ: (أَمَا لَكُمْ فِي أَسْوَةٍ؟) (٥) ثُمَّ قَالَ: (أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ) (٦). إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى. فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبَهُ لَهَا. فَإِذَا كَانَ الْعَدُوُّ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا) ثُمَّ

(١) (سبعة ركب) هو جمع ركب. كصاحب وصاحب.

(٢) (بميضأة) هي الإناء الذي يتوضأ به، كالركوة.

(٣) (وضوءاً دون وضوء) أي وضوءاً خفيفاً.

(٤) (يهمس إلى بعض) أي يكلمه بصوت خفي.

(٥) (أسوة) الأسوة كالقدوة والقدوة، هي الحالة التي يكون الإنسان عليها في اتباع غيره، إن حسناً وإن قبيحاً، وإن ساراً وإن ضاراً؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فوصفها بالحسنة. كذا قال الراغب.

(٦) (ليس في النوم تفريط) أي تقصير فوت الصلاة. لانعدام الاختيار من النوم.

الصلاة لوقتها، وبر الوالدين).

### ١٥ - باب: كراهة تأخير الصلاة عن وقتها

٧٨٨ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. قِيلَ: الصَّلَاةُ؟ قَالَ: أَلَيْسَ صَنَعْتُمْ مَا صَنَعْتُمْ فِيهَا<sup>(٢)</sup>. [خ ٥٢٩].

٧٨٩ - (خ) عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدِمَشْقَ، وَهُوَ بَيْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبَيْكِي؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضُيِّعَتْ. [خ ٥٣٠].

٧٩٠ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمْرَاءُ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، أَوْ يُمَيِّتُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟) قَالَ، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: (صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قِيَّتْهَا. فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ فَصَلِّ. فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ). [٦٤٨م].

□ وفي رواية قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ. وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ. وَأَنْ أَصَلِّيَ الصَّلَاةَ لَوْ قِيَّتْهَا. (فَإِنْ أَدْرَكْتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ. وَإِلَّا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ).

(٢) (صنعتم ما صنعتم فيها) روى ابن سعد في الطبقات في ترجمة أنس قال: سمعت ثابتاً البناني قال: كنا مع أنس بن مالك، فأخبر الحجاج الصلاة، فقام أنس يريد أن يكلمه، فنهاه إخوانه شفقة عليه منه، فخرج فركب دابته فقال في مسيره ذلك: والله ما أعرف شيئاً مما كنا عليه على عهد النبي ﷺ إلا شهادة أن لا إله إلا الله، فقال رجل فالصلاة يا أبا حمزة؟ قال: قد جعلتم الظهر عند المغرب، أفنتلك كانت صلاة رسول الله ﷺ.

سَيَرَوِي) قَالَ: فَفَعَلُوا. فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأُسْقِيهِمْ. حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي وَغَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: (اشْرَبْ) فَقُلْتُ: لَا أَشْرَبُ حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (إِنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً) قَالَ: فَشَرِبْتُ. وَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَأَتَى النَّاسَ الْمَاءَ جَامِئِينَ رِوَاءً<sup>(١)</sup>. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِيَّاحٍ - رَاوِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ -: إِنِّي لِأَحَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ، إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: انظُرْ أَيُّهَا الْفَتَى كَيْفَ تَحَدَّثُ، فَإِنِّي أَحَدُ الرُّكْبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: حَدَّثْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ. قَالَ: فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ، فَقَالَ عِمْرَانُ: لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتَهُ. ○ [وانظر: ٣٣٨٤ - ٣٣٨٦ في قضاء الصلاة] [٦٨١م].

### ١٤ - باب: فضل الصلاة لوقتها

٧٨٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ؟ قَالَ: (الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا). قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: (ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ). قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: (الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ أَسْتَرَدُّهُ لَزَادَنِي. [خ ٥٢٧، ٨٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (أفضل الأعمال:

(١) (جامين رواء) أي مستريحين قد رءوا من الماء. والرواء ضد العطاش جمع ريان ورياناً، مثل عطشان وعطشى.

□ وفي رواية: عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ؛ قَالَ: أَخَّرَ ابْنُ زِيَادٍ الصَّلَاةَ. فَجَاءَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ. فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا. فَجَلَسَ عَلَيْهِ. فَذَكَرْتُ لَهُ صَنِيْعَ ابْنِ زِيَادٍ. فَعَضَّ عَلَى شَفْتِهِ وَضَرَبَ فِخْذِي. وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي. فَضَرَبَ فِخْذِي كَمَا ضَرَبْتُ فِخْذَكَ. وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي.

□ وفي رواية قَالَ: (صَلِّ الصَّلَاةَ لِيُوقِتِيهَا. ثُمَّ اذْهَبْ لِحَاجَتِكَ. فَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلِّ). [وانظر: ٩٣٨ في تأخير الصلاة] ○ [وانظر: ٢٥٦٧ إثم النائم عن المكتوبة].



## الكتاب الثالث

## المساجد ومواضع الصلاة

١ - باب: أول المساجد في الأرض  
٧٩١ - (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: (الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ). قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: (الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى). قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: (أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكْتُكَ الصَّلَاةُ بَعْدَ فَصَلَةٍ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ).

[خ ٣٣٦٦م، ٥٢٠م].

□ وفي رواية لهما: (حيثما أدركتك الصلاة فصل، والأرض لك مسجد). [خ ٣٤٢٥م].

□ وفي رواية لمسلم: عن إبراهيم التيمي قال: كنت أقرأ على أبي القرآن في السُّدَّةِ، فإذا قرأت سجدةً سجداً، فقلتُ له: يا أبتِ، أتسجدُ في الطريقِ؟ قال: إني سمعتُ أبا ذرٍّ . . . وذكر الحديث.

□ وله: (فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ) و(فَصَلِّ فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ).

## ٢ - باب: الأرض مسجد وطهور (١)

٧٩٢ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أُعْطِيتُ خَمْسًا، لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ،

(١) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: وصلى أبو موسى في دار البريد والسرقين، والبرية إلى جنبه فقال: ها هنا وثم سواء. [كتاب الوضوء، باب ٦٦].

وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأَحَلَّتْ لِي الْمَعَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعثتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً). [خ ٣٣٥م، ٥٢١م].

□ ولفظ مسلم: (وبعثتُ إلى كلِّ أحمر وأسود).

□ وفي رواية للبخاري: (لم يعطهنَّ أحدٌ من الأنبياء قبلي). [خ ٤٣٨م].

٧٩٣ - (م) عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ. وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا. وَجُعِلَتْ تُرْبُوتُهَا لَنَا طَهُورًا، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ). وَذَكَرَ خَصْلَةَ أُخْرَى. ○ [وانظر: ٧٩١، ٣٦٢٧] [م ٥٢٢م].

## ٣ - باب: بناء المسجد النبوي الشريف

٧٩٤ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَارِ، فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ (٢)، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى

(٢) (متقليدي السيوف) أي جاعلين نجاد سيوفهم على

بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ. ○ [طرفة: ٨٨٠] [خ: ٢٠٩٤ (٣٧٧)، م: ٥٤٤م].

٧٩٦ - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللِّبْنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمْدُهُ حَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ، وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِاللِّبْنِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمْدَهُ حَشَبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةٌ كَثِيرَةٌ، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَصَةِ (٥)، وَجَعَلَ عُمْدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ، وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ (٦).

[خ: ٤٤٦]. ○ [وانظر: ٨٨٠، ٣٦٤٣ بشأن المنبر] ○ [وانظر: ٣٧٨١ مشاركة عمار في البناء] ○ [وانظر: ٨٧١ - ٨٧٣ بشأن المنبر وجدار القبلة] ○ [وانظر: ١٥٥١ سقف المسجد] ○ [وانظر: ٣٢٨٤ بشأن أرض المسجد]

#### ٤ - باب: المسجد

##### الذي أسس على التقوى

٧٩٧ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتٍ بَعْضِ نِسَائِهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَضْبَاءٍ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ. ثُمَّ قَالَ: (هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا) لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ. [م: ١٣٩٨م].

#### ٥ - باب: فضل ما بين القبر والمنبر

٧٩٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ

النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَدْفُهُ، وَمَلَأَ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَرُصِّلِي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، فَقَالَ: (يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامُنُونِي (١) بِحَائِطِكُمْ هَذَا). قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ، فُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَفِيهِ حَرْبٌ (٢)، وَفِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فُنِسَتْ، ثُمَّ بِالْحَرْبِ فَسُوِّتْ، وَبِالنَّخْلِ فُقَطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ (٣) الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِرُونَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُوَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَا حَيْرَ إِلَّا حَيْرُ الْآخِرَةِ  
فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

[خ: ٤٢٨ (٢٣٤)، م: ٥٢٤م].

□ وفي رواية لهما: كان يصلي - قبل أن يبني المسجد - في مرايض الغنم. [خ: ٢٣٤].

٧٩٥ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ، أَمْرًا قَدْ سَمَّاهَا سَهْلًا: (أَنْ مَرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ، يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ). فَأَمَرْتُهُ يَعْمَلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْعَابَةِ (٤)، ثُمَّ جَاءَ

(١) ثامنونى: أي: قرروا معي ثمنه.

(٢) حرب: ما تخرب من البناء.

(٣) عضادته: العضادة: جانب الباب.

(٤) طرفاء الغابة: الطرفاء: شجر، والغابة: غيضة ذات شجر كثير من عوالي المدينة.

(٥) القصة هي الجص.

(٦) الساج: نوع معروف من الخشب، يؤتى به من الهند.

□ وفي رواية لمسلم: أن عثمان قال ذلك عندما كره الناس بناء المسجد وأحبوا أن يدعه على هيئته.

□ وفي رواية له: (بنى الله له بيتاً في الجنة).

٨ - باب: المساجد أحب البلاد إلى الله  
٨٠٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا. وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا). [م٦٧١].

٩ - باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد

٨٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى). [خ١١٨٩م، ١٣٩٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد: الكعبة، ومسجدي، ومسجد إيلياء).

٨٠٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ). [خ١١٩٠م، ١٣٩٤م].

□ وزاد في رواية لمسلم: فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء، وإن مسجده آخر المساجد.

□ وفي رواية له: (فإني آخر الأنبياء، وإن مسجدي آخر المساجد).

٨٠٥ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ). [م١٣٩٥م].

٨٠٦ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ

الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِئْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ).

[خ١١٩٥م، ١٣٩٠م].

٧٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِئْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِئْبَرِي عَلَى حَوْضِي).

[خ١١٩٦م، ١٣٩١م].

٦ - باب: مسجد قباء

٨٠٠ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ، مَاشِياً وَرَاكِباً. [خ١١٩٣ (١١٩١)، ١٣٩٩م].

□ وفي رواية عندهما: فيصلي فيه ركعتين.

[خ١١٩٤م].

□ وفي رواية للبخاري: عن نافع: أن ابن عمر، كان لا يصلي من الضحى إلا في يومين: يوم يقدم مكة، فإنه كان يقدمها ضحى، فيطوف بالبيت، ثم يصلي ركعتين خلف المقام، ويوم يأتي مسجد قباء فإنه كان يأتيه كل سبت، فإذا دخل المسجد كره أن يخرج منه حتى يصلي فيه. قال: وكان يحدث أن رسول الله ﷺ كان يزوره راكباً وماشياً. [خ١١٩١م].

٧ - باب: فضل بناء المساجد

٨٠١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ يَقُولُ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: (إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ بَنَى مَسْجِداً - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: - يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ)). [خ٤٥٠م، ٥٣٣م].

وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ، غَيْرَ أَنِّي أَحْشَى أَنْ  
يَتَّخَذَ مَسْجِدًا. [خ١٣٣٠].

□ ولهما: عنها قالت: لولا ذلك أُبْرَزَ  
قَبْرُهُ<sup>(٢)</sup>، غير أنه حَشِيَ - أو حُشِيَ - أن يَتَّخَذَ  
مسجدًا. ○ [طرفاه: ١٤١٠، ١٤١١] [خ١٣٩٠، ٥٢٩م].

٨٠٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: (قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ  
مَسَاجِدَ). [خ٤٣٧، ٥٣٠م].

□ وفي رواية لمسلم: (لعن الله اليهود  
والنصارى).

٨١٠ - (م) عَنْ جُنْدَبَ قَالَ: سَمِعْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ  
يَقُولُ: (إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ  
خَلِيلٌ. فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا  
اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ  
أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. أَلَا وَإِنَّ  
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ  
وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ. أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ  
مَسَاجِدَ. إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ). [خ٥٣٢م].

### ١١ - باب: المساجد في البيوت<sup>(٣)</sup>

٨١١ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ  
قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ صَخْمًا،  
لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ. فَصَنَعَ  
لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ، وَنَضَحَ لَهُ

(٢) (لأبرز قبره) أي لكشف قبر النبي ﷺ ولم يتخذ  
عليه الحائل.

(٣) وفي الموضوع عند البخاري تعليقاً: وصلى البراء  
بن عازب في مسجد داره جماعة. [كتاب الصلاة،  
باب ٤٦].

امْرَأَةً اسْتَكْتَشَكُوهُ. فَقَالَتْ: إِنَّ شَفَانِي اللَّهُ  
لَأُخْرِجَنَّ فَلَأُصَلِّينَ فِي بَيْتِ الْمُقَدِّسِ. فَبَرَأَتْ.  
ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ. فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ  
زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تُسَلِّمُ عَلَيْهَا. فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ.  
فَقَالَتْ: اجْلِسِي فَكُلِي مَا صَنَعْتُ. وَصَلِّي فِي  
مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: (صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا  
سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكُعْبَةِ).  
○ [وانظر: ١٢٩٧] ○ [وانظر: ١١٤٢ وما بعده في الخطا  
إلى المساجد] [١٣٩٦م].

### ١٠ - باب: النهي عن بناء المساجد

#### على القبور

٨٠٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ:  
ذَكَرْنَا كَنِيْسَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ،  
فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ أَوْلِيكَ، إِذَا كَانَ  
فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ  
مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَ، فَأَوْلِيكَ شِرَارُ  
الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ٤٢٧، ٥٢٨م].  
□ وفي رواية لهما: كنيسة يقال لها مارية.

[خ١٣٤١].

٨٠٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ  
قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ  
خَمِيصَةً<sup>(١)</sup> لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا أَعْتَمَ بِهَا  
كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: (لَعْنَةُ اللَّهِ  
عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ  
مَسَاجِدَ يُحَدِّرُ مَا صَنَعُوا). [خ٤٣٥، ٥٣١م].

□ وفي رواية للبخاري عن عائشة قالت:

(١) (خميصة) كساء له أعلام.



□ وفي رواية: حتى تطلع الشمس حسناً.  
[وانظر: ٢٩٩٠ (ورجل قلبه معلق بالمسجد)] □ [وانظر:  
٨٤٩، ١١٤٣ انتظار الصلاة] □ [وانظر: ٧٢٢ في فضل  
التهجير إلى المسجد].

#### ١٤ - باب: طهارة المسجد

٨١٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ  
أَعْرَابِيٌّ، فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ<sup>(١)</sup>، فَزَجَرَهُ  
النَّاسُ، فَتَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ،  
أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذُنُوبٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ مَاءٍ، فَأُهْرِيقَ  
عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>. [خ ٢٢١٩ (٢١٩)، م ٢٨٤].

□ وفي رواية لهما: قال: (لا ترموه)<sup>(٤)</sup>.  
[خ ٦٠٢٥].

٨١٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ  
فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمْ  
النَّبِيُّ ﷺ: (دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَيَّ بَوْلِهِ سَجَلًا  
مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ  
مُيسَّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ). [خ ٢٢٠].

٨١٦ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا  
نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ  
أَعْرَابِيٌّ. فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ  
أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُزْرِمُوهُ. دَعُوهُ) فَتَرَكَوهُ  
حَتَّى بَالَ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ  
لَهُ: (إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ

طَرَفٍ حَصِيرٍ بِمَاءٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ. وَقَالَ  
فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ بِنِ جَارُودٍ لَأَنْسِ ﷺ: أَكَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُهُ  
صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. [خ ١١٧٩ (٦٧٠)].

□ وفي رواية: أنه ﷺ زار أهل بيت من  
الأنصار، فطعم عندهم طعاماً، فلما أراد أن  
يخرج، أمر بمكان من البيت فنضح له على  
بساط، فصلى عليه ودعا لهم. □ [انظر: ٦].  
[خ ٦٠٨٠].

#### ١٢ - باب: تحية المسجد

٨١٢ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ  
فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ). [خ ٤٤٤، م ٧١٤].  
□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ  
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ. قَالَ  
فَجَلَسْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مَنَعَكَ أَنْ  
تَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟) قَالَ: فَقُلْتُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتَكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ.  
قَالَ: (فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ  
حَتَّى يَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ). [وانظر: ١٢٠٨، ١٢٠٩].

#### ١٣ - باب: فضل الجلوس في المسجد

٨١٣ - (م) عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: قُلْتُ  
لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟  
قَالَ: نَعَمْ. كَثِيرًا. كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةِ  
الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الضُّبْحِ أَوْ الْعَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ. فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ. وَكَانُوا  
يَتَحَدَّثُونَ. فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ  
فَيُضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ. [م ٦٧٠].

(١) (طائفة المسجد) أي ناحيته، والطائفة: القطعة  
من الشيء.

(٢) (بذنوب) الذنوب: اللدو المملوءة ماء.

(٣) (أهريق عليه) أي صب عليه.

(٤) (لا ترموه): لا تقطعوا عليه بوله.

هَذَا الْبُولِ وَلَا الْقَدْرِ. إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ ﷻ،  
وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ)، أَوْ كَمَا قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ،  
فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَنَّهُ عَلَيْهِ. [٢٨٥م].

### ١٥ - باب: نظافة المسجد

٨١٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ،  
فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (إِذَا كَانَ  
أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ  
قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى). [٤٠٦م، ٥٤٧م].

□ وفي رواية لهما: رأى نخامة، وفيها  
عند البخاري: فتغيظ وقال: (فلا يتنخمن  
حيال وجهه في الصلاة). [٦١١م].

□ وفي رواية للبخاري: فتغيظ على أهل  
المسجد. [١٢١٣م].

٨١٨ - (ق) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى  
نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَوَى فِي  
وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: (إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا  
قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ، إِنْ رَبَّهُ بَيْنَهُ  
وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ  
عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ). ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ  
رِدَائِهِ، فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ،  
فَقَالَ: (أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا). [٤٠٥م، ٢٤١م، ٥٥١م].

□ ولفظ مسلم وهو رواية عند البخاري:  
(فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه) ولم يذكر  
الرداء في مسلم.

□ وفي رواية للبخاري: (لا يَتَفَلَّنَنَّ...).

○ [طرفه: ٩٢١]

٨١٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطًا،  
أَوْ بُصَاقًا، أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَّهُ. [٤٠٧م، ٥٤٩م].

٨٢٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ،  
فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، فَقَالَ: (إِذَا تَنَخَّمَ  
أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ  
يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ  
الْيَسْرَى). [٤٠٨م، ٥٤٨م].

□ ولهما عن أبي سعيد: ثم نهى أن يبزق  
الرجل بين يديه أو عن يمينه. ○ [طرفه: ٨٢٢  
[خ: ٤١٤م].

٨٢١ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: (الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ،  
وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا). [٤١٥م، ٥٥٢م].

٨٢٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
(إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَبْصُقْ أَمَامَهُ،  
فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ  
يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ،  
أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، فَيَدْفِنُهَا). [٤١٦م، ٥٥٠م].

ولفظ مسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً  
فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ:  
(مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ  
أَمَامَهُ؟ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَخَّعَ فِي  
وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ عَنْ يَسَارِهِ.  
تَحْتَ قَدَمَيْهِ. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقْلُ هَكَذَا)  
وَوَصَفَ الْقَاسِمَ، فَتَفَلَّ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ  
بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ.

٨٢٣ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
(عَرِضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي. حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا.

فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَدَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّحَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ). [٥٥٣م].

٨٢٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّحِيرِ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ، فَتَنَحَّحَ فَذَلَّكَهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى. [وانظر: ٣١٩] [٥٥٤م].

### ١٦ - باب: خدمة المسجد<sup>(١)</sup>

٨٢٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَسْوَدَ، رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً، كَانَ يَقُمُ<sup>(٢)</sup> الْمَسْجِدَ، فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ بِمَوْتِهِ، فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: (مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ). قَالُوا: مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (أَفَلَا أَدْتُمُونِي). فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا قِصَّتُهُ. قَالَ: فَحَقَرُوا شَأْنَهُ، قَالَ: (فَدَلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ). فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ. [١٣٣٧ (٤٥٨)، ٩٥٦م].

□ وفي رواية مسلم: ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا. وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ).

### ١٧ - باب: رفع الصوت في المساجد

٨٢٦ - (خ) عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ، فَحَضَبَنِي<sup>(٣)</sup> رَجُلٌ، فَتَنَطَّرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَذْهَبَ قَائِمِي يَهْدِينِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتَ، أَوْ مَنْ أَيْنَ

(١) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: وقال ابن عباس: ﴿نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾: للمسجد يخدمه. [كتاب الصلاة، باب ٧٤].

(٢) (يقم) أي يكمن، والقمامة: الكناسة.

(٣) (فحصبني): أي رماني بالحصباء.

### ١٨ - باب: النوم في المسجد

٨٢٧ - (ق) عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَضْعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى. وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ يَقَعْلَانِ ذَلِكَ. [٤٧٥م، ٢١٠٠م].

[وانظر: ٢٤٣٩، ٣٧٧٥]

### ١٩ - باب: لا يخرج من المسجد

#### بعد الأذان

٨٢٨ - (م) عَنْ أَبِي الشَّعْتَاءِ؛ قَالَ: كُنَّا قُعودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَأَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي. فَأَتَبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [٦٥٥م].

### ٢٠ - باب: لا تمنعوا إمام الله مساجد الله

٨٢٩ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ، تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ، وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَعَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ). [خ ٩٠٠ (٨٦٥)، ٤٤٢م].

□ ولم يذكر مسلم قصة امرأة عمر.

□ وفي رواية لهما: (إذا استأذنت امرأة

العشاء فَلَا تَطَيَّبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ). [٤٤٣م].  
 ٨٣٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَحُورًا، فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ). [٤٤٤م].

## ٢١ - باب: دخول المسجد

وما يقول عنده (٣)

٨٣٣ - (م) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ - أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ. وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ). [٧١٣م].

## ٢٢ - باب: لا يدخل المسجد

من أكل ثوماً أو بصلاً

٨٣٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَتْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا). [٥٦١م، ٨٥٣م].  
 □ وفي رواية لمسلم: (حتى يذهب ريحها). [طرفه: ٣٤٣٥].

٨٣٥ - (ق) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِلْنَا). أَوْ قَالَ: (فَلْيَعْتَرِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ). وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتِيَ بِقَدْرِ فِيهِ

(٣) جاء بشأن دخول المسجد عند البخاري تعليقاً: وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى، فإذا خرج بدأ برجله اليسرى. [كتاب الصلاة، باب ٤٧]. وجاء في ذكر الأبواب للمساجد معلقاً: وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن جريج، قال: قال لي ابن أبي مليكة: يا عبد الملك، لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوها. [كتاب الصلاة، باب ٨١].

أحدكم إلى المسجد فلا يمتنعها). [٥٢٣٨خ].  
 □ وفي رواية لهما: (إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن). [٨٦٥خ].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (لا تمنعوا النساءَ حُظوظهنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ) (١) فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ! لَنَمْنَعُهُنَّ. قَالَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهَ سَبًّا سَيِّئًا. مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ. وَقَالَ: أَخْبِرْكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ: وَاللَّهِ! لَنَمْنَعُهُنَّ!

□ وفي رواية لهما قال: (ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد). [٨٩٩خ].

□ وزاد مسلم فيها: فقال ابنُ له يُقَالُ لَهُ وَاقِدٌ: إِذْ نِ يَتَّخِذْنَهُ دَعْلًا (٢). قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِهِ، وَقَالَ: أَحَدَثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ: لَا!

٨٣٥ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحَدَتْ النِّسَاءُ، لَمَنْعَهُنَّ كَمَا مَنَعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ. قُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَوْ مَنَعْنُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. [٤٤٥م، ٨٦٩م].

□ ولفظ مسلم: لو رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد.

٨٣١ - (م) عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طَبِيبًا).

□ وفي رواية له: (إذا شهدت إحداكن

(١) (استأذنتكم) عومل معاملة الذكور وهو صحيح، وفي رواية (استأذنتكم).  
 (٢) (دعلا) (دغلا): هو الفساد والخداع والريبة.

هَذِهِ الشَّجَرَةَ الْحَبِيبَةَ شَيْئًا فَلَا يَفْرَبْنَا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ. حُرِّمَتْ. فَبَلَغَ ذَلِكَ، النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِي. وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا).

[٥٦٥م]

٨٣٩ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى زَّرَاعَةٍ<sup>(١)</sup> بَصَلَ هَوَ وَأَصْحَابُهُ. فَنَزَلَ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ. وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ. فَرُحْنَا إِلَيْهِ. فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ. وَأَخَّرَ الْآخِرِينَ حَتَّى ذَهَبَ رِيحُهَا. ○ [وانظر: ٣٧١٧]

[٥٦٦م]

### ٢٣ - باب: النهي عن نشد الضالة

#### في المسجد

٨٤٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ. فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا).

[٥٦٨م]

٨٤١ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ. فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا وَجَدَتْ. إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ).

[٥٦٩م]

□ وفي رواية: أَنَّ ذَلِكَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ.

### ٢٤ - باب: المساجد

#### التي على طرق المدينة

٨٤٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ بِبَيْتِ طَوَيْ، وَيَبِيْتُ حَتَّى

(١) (زراعة): أرض مزروعة.

خَضِرَاتٍ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ فَأَخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ: (قَرِّبُوهَا). إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، قَالَ: (كُلْ فَإِنِّي أَنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي).

[خ ٨٥٥ (٨٥٤)، م ٥٦٤].

□ وفي رواية عند البخاري: وإنه أتى بيدر.

قال ابن وهب: يعني طبقاً فيه خضرات من بقول.

[خ ٧٣٥٩].

□ وفي رواية عند مسلم، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ. فَعَلَبْتَنَا الْحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا. فَقَالَ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُتَنَتَّةِ فَلَا يَفْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا. فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْدَى مِمَّا يَتَأْدَى مِنْهُ الْإِنْسُ).

□ وفي رواية: (من أكل البصل والثوم والكراث).

٨٣٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَنْسَاءً؛ مَا سَمِعْتَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الثُّومِ؟ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَفْرَبْنَا). أَوْ: (لَا يُصَلِّينَ مَعَنَا).

[خ ٨٥٦، م ٥٦٢].

٨٣٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَفْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا. وَلَا يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ).

[م ٥٦٣].

٨٣٨ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: لَمْ نَعُدْ أَنْ فُتِحَتْ حَيِّرٌ. فَوْقَنَا، أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي تِلْكَ الْبُقْلَةِ. الثُّومُ وَالنَّاسُ جِيَاعٌ. فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا. ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ. فَقَالَ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ

يُصْبِحُ، يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَفْتَدِمُ مَكَّةَ، وَمُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ. [خ: ٤٩١م، ١٢٥٩م].

□ وفي رواية للبخاري معلقة: وإذا نفر مرًا بذي طوى وبات بها حتى يصبح. [خ: ١٧٦٩م].

□ وفي رواية لمسلم: حتى يصبح ويغتسل، ثم يدخل مكة نهاراً. [طرفه: ١٧٨٣].

٨٤٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْصَتِي الْجَبَلِ، الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارُ الْمَسْجِدَ بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ، تَدَعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْصَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ. [خ: ٤٩٢م، ١٢٦٠م].

٨٤٤ - (خ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِينَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ. وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ. وَسَأَلْتُ سَالِمًا، فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافِقَ نَافِعًا فِي الْأَمْكِنَةِ كُلِّهَا، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدِ بَشْرَفِ الرَّوْحَاءِ. ○ [طرفه: ١٨٣٨] [خ: ٤٨٣].

٨٤٥ - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ، وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ، تَحْتَ سَمُرَةٍ، فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ عَزْوٍ، كَانَ فِي

تِلْكَ الطَّرِيقِ، أَوْ حَجَّ أَوْ عُمَرَهُ، هَبَطَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْفِيَّةِ، فَعَرَسَ (١) ثُمَّ حَتَّى يُصْبِحَ، لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ، وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ، كَانَ ثُمَّ خَلِيجٌ (٢) يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ، فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُصَلِّي، فَدَحَا (٣) السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ، حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ، الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرْفِ الرَّوْحَاءِ (٤)، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ: ثُمَّ عَنْ يَمِينِكَ، حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الَّتِي مَنَى، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعُرْقِ (٥) الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ، وَذَلِكَ الْعُرْقُ أَنْتَهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ، دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، وَقَدْ أَتَيْتَنِي ثُمَّ مَسْجِدًا، فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ، وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعُرْقِ نَفْسِهِ. وَكَانَ

(١) (عرس) نزل للاستراحة لا للإقامة.

(٢) (خليج): واد عميق.

(٣) (فدحا) أي دفع.

(٤) (شرف الروحاء) هي قرية على ليلتين من المدينة.

(٥) (إلى العرق) أي عرق الظبية، وهو واد معروف.

عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرُّوحَاءِ، فَلَا يُصَلِّي الظُّهَرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهَرَ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ، فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ، أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ، عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ<sup>(١)</sup> ضَخْمَةٍ، دُونَ الرُّوَيْثَةِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَوُجَاهِ الطَّرِيقِ، فِي مَكَانٍ بَطْحَ سَهْلٍ، حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكْمَةِ دُوَيْنَ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمِيلَيْنِ، وَقَدْ أَنْكَسَرَ أَعْلَاهَا فَانْتَشَى فِي جَوْفِهَا، وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ، وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بَنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ وَرَاءِ الْعَرَجِ<sup>(٤)</sup>، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ، عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، عَلَى الْقُبُورِ رَضْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ سَلَمَاتِ الطَّرِيقِ<sup>(٥)</sup>، بَيْنَ أُولَئِكَ السَّلَمَاتِ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الْعَرَجِ، بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِهَا جَارَةَ، فَيُصَلِّي الظُّهَرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بَنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَزَلَ عِنْدَ سَرَحاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، فِي مَسِيلٍ دُونَ هَرَشَى<sup>(٦)</sup>، ذَلِكَ

٢٥ - باب: الصلاة في مراض الغنم

[انظر: ٦٥٨].

٢٦ - باب: الصلاة في السطوح

والسفينة وغيرها<sup>(١)</sup>

(٧) (كراع هرشي) طرفه.

(٨) (غلوة) الغلوة: غاية بلوغ السهم.

(٩) (الصفراوات) هو مكان بعد مر الظهران.

(١٠) وفي الباب من المعلقات: ١ - ولم ير الحسن

بأساً أن يصلي على الجُمْدِ والقناطر، وإن جرى

تحتها بول أو فوقها أو أمامها، إذا كان بينهما

سترة. ٢ - وصلى أبو هريرة على سقف المسجد

بصلاة الإمام. ٣ - وصلى ابن عمر على الثلج.

[كتاب الصلاة، باب ١٨]. ٤ - وصلى جابر وأبو

سعيد في السفينة قائماً. ٥ - وقال الحسن: قائماً

ما لم يشق على أصحابك تدور معها، وإلاً

فقاعداً. [كتاب الصلاة، باب ٢٠]. ٦ - وصلى أنس

على فراشه. [كتاب الصلاة، باب ٢٢]. ٧ - ورأى

عمر أنس بن مالك يصلي عند قبر فقال: القبر

القبر، ولم يأمره بالإعادة. [كتاب الصلاة، باب ٤٨]. =

(١) (سرحة) شجرة ضخمة.

(٢) (الرويثة) قرية بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخاً.

(٣) (تلعة) هي مسيل الماء من فوق إلى أسفل.

(٤) (العرج) قرية بينها وبين الرويثة ثلاثة عشر ميلاً.

(٥) (عند سلمات الطريق) أي ما يتفرع عن جوانبه.

السلمات: الشجرات.

(٦) (هرشي) هو جبل على ملتقى طريق المدينة

والشام قرب الجحفة.

٢٩ - باب: ضرب الخبء في المسجد

[انظر: ١٥٦٣، ٣٣٩٢].

٣٠ - باب: لا يحمل السلاح  
في المسجد

[انظر: ٣٠٤٩، ٣٠٥٠].

[انظر: ٨٨٠]، [وانظر الحاشية].

٢٧ - باب: زخرفة المساجد

والتباهي بها

[انظر الحاشية]<sup>(١)</sup>.

٢٨ - باب: هل يحبس في المسجد

[انظر: ٣٤٩٩ حديث ثمامة] ○ [وانظر الحاشية]<sup>(٢)</sup>.



٨ - ويذكر أن علياً كره الصلاة بخسف بابل. [كتاب الصلاة، باب ٥٣]. ٩ - وقال عمر: إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور. ١٠ - وكان ابن عباس يصلي في البيعة إلا بيعة فيها تماثيل. [كتاب الصلاة، باب ٥٤]. ١١ - المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس. وبه قال الحسن وأيوب ومالك. [كتاب الصلاة، باب ٨٦]. ١٢ - وصلى ابن عون في مسجد في دار يغلق عليهم الباب. [كتاب الصلاة، باب ٨٧].

(١) وفيه معلقاً: ١ - وقال أنس: يتباهون بها، ثم لا يعمرونها إلا قليلاً. ٢ - وقال ابن عباس: لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى. ٣ - وأمر عمر ببناء المسجد وقال: أكره الناس من المطر. وإياك أن تحمّر أو تصفر فتفتن الناس. [كتاب الصلاة، باب ٦٢].

(٢) وفيه معلقاً: وكان شريح يأمر الغريم أن يحبس إلى سارية المسجد. [كتاب الصلاة، باب ٧٦].





## الكتاب الرابع



### فضل الصلاة وصفتها

#### الفصل الأول

#### فضل الصلاة ومقدماتها

٨٤٨ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ عَمْرٍ<sup>(٢)</sup> عَلَى بَابٍ أَحَدِكُمْ. يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ). [٦٦٨م].

٨٤٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ<sup>(٣)</sup>. وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ. وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ. فَذَلِكَ الرِّبَاطُ)<sup>(٤)</sup>. [٢٥١م].

□ وفي رواية: (فذلكم الرباط، فذلكم الرباط).

٨٥٠ - (م) عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ.

(٢) (غمر) الغمر: هو الكثير.

(٣) (إسباغ الوضوء على المكاره) المكاره: جمع مكره. وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه. والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء.

(٤) (فذلكم الرباط) أي الرباط المرغَّب فيه. وأصل الرباط الحبس على الشيء. كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة.

١ - باب: فضل الصلاة وحكم تاركها

٨٤٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ)<sup>(١)</sup>. قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: (فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا). [خ ٥٢٨، ٦٦٧م].

٨٤٧ - (ق) عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: أَلَا أَحَدَّثْتُكُمْ حَدِيثًا لَوْ لَا آيَةٌ مَا حَدَّثْتُكُمْوه، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا). قَالَ عُرْوَةُ: **الآيَةُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾** [البقرة: ١٥٩]. [خ ١٦٠، ٢٢٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (وبين الصلاة التي تليها).

□ وفي رواية له: (فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة المكتوبة). [طرفه: ٨٥٠].

(١) (درنه) الدر: الوسخ.

قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ. فَدَعَا بِظُهُورٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ. فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبَلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ. مَا لَمْ يَأْتِ بِكَبِيرَةٍ. وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ). [٢٢٨م].

٨٥١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (الصَّلَاةُ الْخَمْسُ؛ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ. وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ. مُكْفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ. إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ). [٢٣٣م].

□ وفي رواية: (كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر).

٨٥٢ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ). [٨٢م].

○ [وانظر: ٣٠٠٢ (والصلاة نور)] ○ [وانظر: ٤٧٠ - ٤٧٢ في فضل الصلاة] ○ [وانظر: فضل الوضوء ٦١٦ وما بعده] ○ [وانظر: ٢٥٦٧ إثم النائم عن الصلاة المكتوبة] ○ [وانظر: ١٢٦٩ - ١٢٧١ بدء فرض الصلاة] ○ [وانظر: ٣٢٦٧ - ٣٢٦٩، ٣٢٧٢ متى فرضت الصلاة] ○ [وانظر: ٢٨٧٤ في السن الذي تجب فيه الصلاة].

## ٢ - باب: استقبال القبلة

٨٥٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَا

النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ. [خ ٤٠٣، ٥٢٦م].

٨٥٥ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَيْبِحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ، الَّذِي لَهُ

□ ولم يذكر مسلم شأن اليهود.

□ وفي رواية للبخاري: وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قَاتِلُوا، لَمْ تَدْرِ مَا تَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]. [خ ٤٤٨٦م].

□ وله: فخرج رجل ممن صلى معه، فمّر على أهل مسجد وهم راعون فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس، وأهل الكتاب، فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك. [خ ٤٠م].

ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُحْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ). [خ٣٩١].

□ وفي رواية له: (أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، وَأَسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا، فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ). [خ٣٩٢].

٨٥٦ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَتَرَلَّتْ: ﴿قَدْ رَأَى تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَوْلَيْسَتْكَ قِبْلَةٌ تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]

فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ. وَقَدْ صَلَّوْا رُكْعَةً. فَنَادَى: أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ. فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ. [وانظر: ١٧٩٩، ١٨٠٠]

### ٣ - باب: الصلاة في الثوب الواحد<sup>(١)</sup>

٨٥٧ - (ق) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،

(١) وفي الباب من المعلقات: ١ - ويذكر عن سلمة بن الأكوع أن النبي ﷺ قال: (يزره ولو بشوكة)، وفي إسناده نظر. [كتاب الصلاة، باب ٢]. ٢ - ويروي عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ: (الفخذ عورة). [كتاب الصلاة، باب ٣]. ٣ - وقال الحسن في الثياب ينسجها المجوسي لم ير بها بأساً. ٤ - وقال معمر: رأيت الزهري يلبس من ثياب اليمن ما صبغ بالبول. ٥ - وصلى علي في ثوب غير مقصور. [كتاب الصلاة، باب ٧]. ٦ - قال عكرمة: لو وارت جسدها في ثوب لأجزته. [كتاب الصلاة، باب ١٣]. ٧ - قالت أم هانئ: التحف النبي ﷺ بثوب وخالف بين طرفه على عاتقيه. [كتاب الصلاة: باب ٤].

وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ.

[خ٣٥٣ (٣٥٢)، م٥١٨].

□ وفي رواية للبخاري: قال جابر: خرجت مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فحجث ليلة لبعض أمري، فوجدته يصلي، وعلي ثوب واحد، فاشتملت به وصليت إلى جانبه، فلما انصرف قال: (ما السرى<sup>(٢)</sup> يا جابر؟) فأخبرته بحاجتي، فلما فرغت قال: (ما هذا الاشتمال الذي رأيت؟) قلت: كان ثوب - يعني ضاق - قال ﷺ: (فإن كان واسعاً فالتحف به، وإن كان ضيقاً فاتزر به). [خ٣٦١].

□ وله: قال: صلى جابر في إزار قد عقده من قبل قفاه، وثيابه موضوعة على المشجب<sup>(٣)</sup>. قال له قائل: تُصلي في إزار واحد؟ فقال: إنما صنعت ذلك، ليُراني أحمق مثلك، وأبنا كان له ثوبان على عهد النبي ﷺ.

○ [طرفه: ٨٦٣] [خ٣٥٢].

٨٥٨ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ:

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلًا بِهِ<sup>(٤)</sup>، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأَضِعًا

(٢) (ما السرى؟) أي ما سبب سراك، أي سيرك في الليل.

(٣) (المشجب) هو عيدان تضم رؤوسها، ويفرج بين قوائمها توضع عليها الثياب.

(٤) (مشتملاً به) قال الزهري: الملتحف المتوشح، وهو المخالف بين طرفيه على عاتقيه، وهو الاشتمال على منكبيه. [كتاب الصلاة: باب ٤]. قال القاضي عياض: وهو أن يأخذ طرف الثوب الأيسر من تحت اليد اليسرى، فيلقى على المنكب الأيمن، ويؤخذ الطرف الأيمن من تحت اليد اليمنى، فيلقى على المنكب الأيسر، (مشارك الأنوار).

□ وفي رواية للبخاري: وهم عاقدو أزرهم من الصَّعْرِ. [خ٨١٤].

□ وزاد مسلم: من ضيق الأزر.

٨٦٢ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ. قَالَ: وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشِّحًا بِهِ. [م٥١٩م].

٨٦٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَاَنْتَهَيْنَا إِلَى مَشْرَعَةٍ. فَقَالَ: (أَلَا تُشْرَعُ؟) (٢) يَا جَابِرُ! قُلْتُ:

بَلَى. قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَشْرَعْتُ.

قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ. وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا.

قَالَ: فَحَاءٌ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. فَكُمْتُ خَلْفَهُ. فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [٧٦٦م].

○ [طرفه: ٨٥٧] ○ [وانظر: ١٩٤٩ بشأن الثوب الواحد]

#### ٤ - باب: الصلاة في النعال (٣)

٨٦٤ - (ق) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[خ٣٨٦م، ٥٥٥م].

#### ٥ - باب: المصلي يرى النجاسة على ثوبه

[انظر: ٣٢٥١] ○ [وانظر الحاشية (٤)].

(٢) (ألا تشرع) يقال: شرعت في النهر، وأشرعت ناقتي فيه. والمشرعة الطريق إلى عبور الماء.

(٣) وفي موضوع طهارة النعل جاء في البخاري تعليقاً: وقال ابن عباس: إن وطئت على قدر رطب فاغسله، وإن كان يابساً فلا. [كتاب الصلاة، باب ٣٤].

(٤) وفيه عند البخاري تعليقاً: ١ - وكان ابن عمر إذا =

طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [خ٣٥٦ (٣٥٤)، م٥١٧م].

□ وفي رواية لهما: قد خالف بين طرفيه.

[خ٣٥٤م].

□ وفي رواية لمسلم: متوشحاً، وفي أخرى: ملتحفاً.

٨٥٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَوْلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ).

[خ٣٥٨م، ٥١٥م].

□ زاد البخاري في رواية له: ثم سأل رجلٌ

عمر، فقال: إذا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا، جَمَعَ

رجلٌ عليه ثيابه، صلى رجلٌ في إزارٍ وِرداءٍ،

في إزارٍ وقميصٍ، في إزارٍ وقبَاءٍ، في سراويلٍ

ورداءٍ، في سراويلٍ وقميصٍ، في سراويلٍ

وقبَاءٍ، في ثَبَانٍ وقبَاءٍ، في ثَبَانٍ وقميصٍ، قال:

وأحسبه قال: في ثَبَانٍ وِرداءٍ. [خ٣٦٥م].

٨٦٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(لَا يُصَلِّي<sup>(١)</sup> أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ

عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ). [خ٣٥٩م، ٥١٦م].

□ وفي رواية للبخاري: (مَنْ صَلَّى فِي

ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلْيَخَالَفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ). [خ٣٦٠م].

٨٦١ - (ق) عَنْ سَهْلِ قَالَ: كَانَ رِجَالٌ

يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، عَاقِدِي أُرْهُمَ عَلَى

أَعْنَاقِهِمْ، كَهَيْئَةِ الصُّبْبَانِ، وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ: (لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا).

(١) (لا يصلي) الذي في جمع الحميدي (لا يصل) [٢٤٦٨].

## الفصل الثاني

### سترة المصلي

#### ١ - باب: سترة المصلي

٨٦٥ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ، أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فُتَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ<sup>(١)</sup> اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ.

[خ ٤٩٤، م ٥٠١].

□ وفي رواية للبخاري: كانت تركز الحربة قدامه يوم الفطر والنحر، ثم يصلي. [خ ٩٧٢].

□ وله: كان يغدو إلى المصلي، والعنزة<sup>(٢)</sup> بين يديه، تحمل وتنصب بالمصلي بين يديه، فيصلي إليها. [خ ٩٧٣].

٨٦٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُعَرِّضُ<sup>(٣)</sup> رَاحِلَتَهُ<sup>(٤)</sup> فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتْ

= رأى في ثوبه دماً، وهو يصلي، وضعه ومضى في صلاته. ٢ - وقال ابن المسيب والشعبي: إذا صلى وفي ثوبه دم أو جنابة، أو غير القبلة، أو تيمم فصلى، ثم أدرك الماء في وقته، لا يعيد. [كتاب الوضوء، باب ٦٩].

(١) (فمن ثم) أي من أجل ذلك اتخذ الأمراء الحربة، يخرج بها بين أيديهم في العيد. وهذه الجملة من كلام نافع.

(٢) (العنزة): هي عصا في طرفها زج، قدر نصف الرمح أو أكثر قليلاً.

(٣) (يعرض) أي يجعلها معترضة بينه وبين القبلة لتكون سترة.

(٤) (راحتله) الراحلة: المركب من الإبل، ذكرراً كان أو أنثى.

الرَّكَابُ؟<sup>(٥)</sup> قَالَ: كَانَ يَأْخُذُ هَذَا الرَّحْلَ فَيَعْدُلُهُ، فَيُصَلِّي إِلَى آخِرَتِهِ، أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ، وَكَانَ أَبُو عُمَرَ ﷺ يَفْعَلُهُ.

[خ ٥٠٧، م ٤٣٠، م ٥٠٢].

□ ولم يذكر مسلم: قول عبيد الله لنافع عن هبوب الركاب.

٨٦٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ<sup>(٦)</sup>، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ<sup>(٧)</sup>، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنْئَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الْأَصْفِ، فَتَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الْأَصْفِ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ.

[خ ٤٩٣، م ٧٦، م ٥٠٤].

□ وفي رواية لهما: في حجة الوداع. [خ ٤٤١٢].

□ وفي رواية لمسلم: بعرفة.

□ وفي رواية: في حجة الوداع، أو يوم الفتح.

٨٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ<sup>(٨)</sup>. وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ، عَنْ أَبِيهِ

(٥) (هبت الركاب) أي هاجت ولم تستقر.

(٦) (أتان) هي الأنثى من جنس الحمير.

(٧) (ناهزت الاحتلام)، أي قاربت البلوغ.

(٨) (عنزة) هي عصا كنصف الرمح، لكن سنانها من أسفلها، بخلاف الرمح فإنه في أعلاه.

٨٧٣ - (ق) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ، فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ<sup>(٢)</sup>، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى<sup>(٣)</sup> الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ؟ قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا. [خ ٥٠٢، ٥٠٩م].

□ وفي رواية لمسلم: كان سلمة يتحرى موضع مكان المصحف، يسبح فيه.

□ وزاد في رواية له: وكان بين المنبر والقبلة قدر ممر شاة

□ [وانظر: ١٠٢٣ كان الصحابة يتندرون السواري].

### ٣ - باب: الاعتراض بين يدي المصلي<sup>(٤)</sup>

٨٧٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ عَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَأَلْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ. [خ ٣٨٢، ٥١٢م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، عَلَى

(٢) (عند المصحف) هو المكان الذي وضع فيه صندوق المصحف في المسجد النبوي الشريف، وذلك المصحف هو الذي سمي إماماً في عهد عثمان رضي الله عنه، وكان في ذلك المكان أسطوانة تعرف بأسطوانة المهاجرين، وكانت متوسطة في الروضة الشريفة.

(٣) (يتحرى) أي يجتهد ويختار.

(٤) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: ١ - وكره عثمان أن يستقبل الرجل وهو يصلي. ٢ - وقال زيد بن ثابت: ما باليت، إن الرجل لا يقطع صلاة الرجل. [كتاب الصلاة، باب ١٠٢].

أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ. وزاد مسلم: والحمار. ○ [طرفه: ٣٦٠٩] [خ ٣٥٥٣ (١٨٧)، ٥٠٣م].

٨٦٩ - (م) عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي وَالِدَوَابَّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا. فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ. ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ). [٤٩٩م].

□ وفي رواية: (ولا يبالي من مر وراء ذلك).

٨٧٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ: (مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ). [٥٠٠م].

### ٢ - باب: دنو المصلي من السترة<sup>(١)</sup>

٨٧١ - (ق) عَنْ سَهْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمْرُ الشَّاةِ. [خ ٤٩٦، ٥٠٨م].

□ وفي رواية للبخاري: كان بين جدار المسجد - مما يلي القبلة - وبين المنبر ممر شاة. [خ ٧٣٤].

٨٧٢ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمُنْبَرِ مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا. [خ ٤٩٧، ٥٠٩م].

□ ولفظ مسلم: كان بين المنبر والقبلة قدر ممر شاة.

(١) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: ١ - وقال عمر: المصلون أحق بالسواري من المتحدثين إليها. ٢ - ورأى عمر رجلاً يصلي بين أسطوانتين فأدناه إلى سارية فقال: صل إليها. [كتاب الصلاة، باب ٩٥].

فِرَاشِ أَهْلِهِ، أَعْتَرَا صَ الْجَنَازَةَ. [خ ٣٨٣].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: كَانِ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ، مُعْتَرِضَةً عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوْتِرَ أَتَيْتَنِي فَأُوْتِرْتُ. [خ ٩٩٧، م ٥١٢ و ٧٤٤].

□ وفي رواية لهما: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالُوا: يَقْطَعُهَا الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرَأَةُ، قَالَتْ: لَقَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي لَبَيْنُهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ، فَتَكُونُ لِي الْحَاجَّةَ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ، فَأَنْسَلُ أَنْسِلًا<sup>(١)</sup>. [خ ٥١١].

□ وفي رواية لهما: شَبِهْتُمُونَا بِالْحَمْرِ وَالْكِلَابِ. [خ ٥١٤].

□ ولهما: فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ فَيُصَلِّي، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَحَهُ<sup>(٢)</sup>، فَأَنْسَلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي السَّرِيرِ، حَتَّى أَسْأَلَ مِنْ لِحَافِي. [خ ٥٠٨].

□ وللبخاري عن عروة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ. [خ ٣٨٤].

□ وفي رواية لمسلم: إِنَّ الْمَرَأَةَ لِدَابَةٌ سَوْءٌ؟! □ وله: فَإِذَا أُوْتِرَ قَالَ: (قومي فأوترني يا عائشة). [م ٧٤٤].

٨٧٥<sup>(٣)</sup> - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ

(١) (أنسل انسلا): أي أخرج بخفية ورفق.

(٢) (أسنحه) أي أظهر له من قدامه.

(٣) اختلف العلماء بشأن هذا الحديث والذي يليه. وقال جمهور العلماء من السلف والخلف: لا تبطل الصلاة بمرور شيء من هؤلاء ولا من غيرهم، وتأول هؤلاء هذا الحديث على أن المراد بالقطع نقص الصلاة لشغل القلب بهذه الأشياء، وليس المراد إبطالها.

أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ. فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ وَالْمَرَأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ). قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَضْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: (الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ). [م ٥١٠].

٨٧٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرَأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ. وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ). [م ٥١١].

#### ٤ - باب: حكم المرور بين يدي المصلي<sup>(٤)</sup>

٨٧٧ - (ق) عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ، يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أُدْرِي، أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً. [خ ٥١٠، م ٥٠٧].

٨٧٨ - (ق) عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، يُصَلِّي

(٤) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: ورد ابن عمر في التشهد، وفي الكعبة، وقال: إن أبي إلا أن تقائله فقائله. [كتاب الصلاة، باب ١٠٠].

يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيُدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبِي فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ). [خ٥٠٩، ٥٠٥م].

□ ولهما: (إذا مرَّ بين يدي أحدكم شيء وهو يصلي فليمنعه، فإن أبي فليمنعه...). [خ٣٢٧].

٨٧٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَإِنْ أَبِي فَلْيُقَاتِلْهُ. فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ)<sup>(١)</sup>. [٥٠٦م].

إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَنَظَرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَادَ لِيَجْتَازَ، فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنْ الْأُولَى، فَتَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَا بِنِ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ

### الفصل الثالث

#### صفة الصلاة

وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي). [خ٩١٧ (٣٧٧)، ٥٤٤م].

□ وفي رواية للبخاري: فقال: ما بقي في الناس أعلم مني، هو من أثل الغابة<sup>(٣)</sup>، . . . قام عليه رسول الله ﷺ حين عُملَ وُضِعَ، فاستقبل القبلة، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ، وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ. . . [خ٣٧٧] □ [طرفه: ٧٩٥] □ [واظنر: ١١٠٢]

#### ٢ - باب: تعليم كيفية الصلاة

٨٨١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

١ - باب: صلوا كما رأيتموني أصلي  
٨٨٠ - (ق) عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، وَقَدِ امْتَرَوْا<sup>(٢)</sup> فِي الْمِنْبَرِ مِمَّ عَوْدُهُ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَ اللَّهِ إِنِّي لِأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ، أَمْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ: (مُرِّي غُلَامَكَ النَّجَّارَ، أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهَا إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ). فَأَمَرْتُهُ فَعَمَلَهَا مِنْ طَرَفِائِ الْعَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْهَا هُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ

(١) (القرين) قرين الإنسان هو مصاحبه من الملائكة والشياطين.

(٢) (امتروا) أي اختلفوا وتنازعوا.

(٣) الأثل: شجر من شجر بادية العرب.



رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ السُّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ، وَأَعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ قَامَ. [خ٤٨٢ (٦٧٧)].

□ وفي رواية: فقام فأمكن القيام، ثم ركع فأمكن الركوع، ثم رفع رأسه فأنصت هنية. [خ٨٠٢].

□ وفي رواية: قال أيوب: كان يفعل شيئاً لم أرهم يفعلونه، كان يقعد في الثالثة أو الرابعة<sup>(١)</sup>. [خ٨١٨].

٨٨٣ - (خ) عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيِّ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، فَإِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ، لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا<sup>(٢)</sup>. [خ٨٢٣].

٨٨٤ - (خ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِمِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكَبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَضَرَ<sup>(٣)</sup> ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى، حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرَشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا، وَأَسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ

دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ. فَقَالَ: (أَرْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ). فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (أَرْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ). ثَلَاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، فَمَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلَّمَنِي، قَالَ: (إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ أَقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ أَرْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ أَفْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا). [خ٧٩٣ (٧٥٧)، م٣٩٧].

□ وفي رواية عند البخاري: قال: (وعليك السلام) وفيها: (ثم ارفع حتى تطمئن جالساً...). [خ٦٢٥١].

□ وفي أخرى عنده: (ثم ارفع حتى تستوي قائماً). [خ٦٦٦٧].

□ وزاد في رواية عند مسلم في أوله: (إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر).

٨٨٢ - (خ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، فَقَالَ: إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنْ أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي. قَالَ أَيُّوبُ: فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ: وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ؟ قَالَ: مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا، يَعْنِي عَمْرٍو بْنَ سَلَمَةَ. قَالَ أَيُّوبُ: وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يَتِمُّ التَّكْبِيرَ، وَإِذَا

(١) (كان يقعد في الثالثة أو الرابعة): هو شك من الراوي، والمراد منه بيان جلسة الاستراحة، وهي تقع بين الثالثة والرابعة، كما تقع بين الأولى والثانية، فكأنه قال: كان يقعد في آخر الثالثة، أو في أول الرابعة.

(٢) في هذا الحديث بيان مشروعية جلسة الاستراحة. وأخذ بها الإمام الشافعي وطائفة من أهل الحديث.

(٣) (هضر ظهره): أي ثناه في استواء من غير تقويس.

الْقَوْمِ<sup>(٤)</sup>. ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ. فَقَالَ: لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا؟ قَالَ: مَا قُلْتُهَا. وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي<sup>(٥)</sup> بِهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا قُلْتُهَا. وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَظَبْنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا. فَقَالَ: (إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ. ثُمَّ لِيُؤَمِّكُمْ أَحَدُكُمْ. فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا. وَإِذَا قَالَ: غَيْرِ الْمُغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. فَقُولُوا: آمِينَ. يُجِبْكُمْ اللهُ<sup>(٦)</sup>. فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا. فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرَكُّعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (فَتِلْكَ بِتِلْكَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. يَسْمَعُ اللهُ لَكُمْ. فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا. فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ). فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (فَتِلْكَ بِتِلْكَ. وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيُكِّنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ؛ التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ اللهُ. السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى

رِجْلَيْهِ الْقَبِيلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ، قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْأُخْرَى، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَيْهِ. [خ٨٢٨].

٨٨٥ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ، بِالتَّكْبِيرِ. وَالْفِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ<sup>(١)</sup>، وَلَكِنْ بَيَّنَّ ذَلِكَ. وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا. وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا. وَكَانَ يَقُولُ، فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، التَّحِيَّةَ. وَكَانَ يَفْرُسُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى. وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ<sup>(٢)</sup>. وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ. وَكَانَ يَحْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ. [م٤٩٨].

٨٨٦ - (م) عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرَّقَاشِيِّ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً. فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَقْرَبَتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ؟<sup>(٣)</sup> قَالَ: فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَأَرَمَ

(١) (لم يشخص رأسه ولم يصوبه) الإشخاص: هو الرفع، ولم يصوبه: أي يخفضه خفضاً بليغاً.

(٢) (عقبة الشيطان) فسره أبو عبيد وغيره: بالإقعاء المنهي عنه. وهو أن يلمصق ألييه بالأرض، وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض، كما يفرش الكلب.

(٣) (أقربت الصلاة بالبر والزكاة) قالوا: معناه قرنت بها، وأقربت معهما، وصار الجميع مأموراً به.

(٤) (فأرم القوم) أي سكتوا ولم يجيبوا.

(٥) (ولقد رهبت أن تبكعني بها) أي قد خفت أن تستقبلي بما أكره. قال ابن الأثير: البكع نحو التفرع. وفسره النووي بالتبكيك والتوبيخ، والمعاني متقاربة.

(٦) (يجبكم) أي يستجب دعاءكم. وهذا حث عظيم على التأمين، فيتأكد الاهتمام به.

□ وفي رواية: فروع أذنيه<sup>(١)</sup>.

٨٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ وَغَيْرِهَا، فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْإِثْنَتَيْنِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَقْرُبُكُمْ شَبَهًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتِهِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. [خ ٨٠٣ (٧٨٥)، ٣٩٢م].

□ ولهما: عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة. . وذكر مثله، وفيه: ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس. [خ ٧٨٩].

□ ولهما: فيكبر بهم كلما خفض ورفع، فإذا انصرف قال: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ. [خ ٧٨٥].

□ وفي رواية للبخاري: كان النبي ﷺ إذا قال: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) قال: (اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ). [٧٩٥].

٨٩٠ - (ق) عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا

عِبَادَ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [م ٤٠٤].

□ وفي رواية: (وإذا قرأ فأنصتوا). [وانظر: ٨٨٠].

### ٣ - باب: التكبير ورفع اليدين

#### في الافتتاح وغيره

٨٨٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَيَقُولُ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ). وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [خ ٧٣٦ (٧٣٥)، ٣٩٠م].

□ وفي رواية للبخاري: وإذا قام من الركعتين رفع يديه. [خ ٧٣٩].

□ وفي رواية له: وقال: (سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد). [خ ٧٣٥].

□ وفي رواية له: وقال: ربنا ولك الحمد، ولا يفعل ذلك حين يسجد، ولا حين يرفع رأسه من السجود. [خ ٧٣٨].

□ وفي رواية لمسلم: ولا يرفعهما بين السجدين.

٨٨٨ - (ق) عَنْ أَبِي قَلَابَةَ: أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْخُوَيْرِثِ: إِذَا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُكِعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَحَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ هَكَذَا. [خ ٧٣٧، ٣٩١م].

□ وفي رواية لمسلم: حتى يحاذي بهما أذنيه.

(١) (فروع أذنيه): أي أعاليهما، وفرع كل شيء أعلاه.

يَجْعَلُ يَدَهُ فِي خَاصِرَتِهِ، وَتَقُولُ: إِنَّ الْيَهُودَ  
تَفَعَّلُوهُ. ○ (وانظر: ١٠٠٨) [خ: ٣٤٥٨].

٨٩٥ - (م) عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ؛ أَنَّهُ رَأَى  
النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ. كَبَّرَ  
- وَصَفَ هَمَامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ - ثُمَّ التَّحَفَ بِثَوْبِهِ. ثُمَّ  
وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ  
أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ. ثُمَّ رَفَعَهُمَا. ثُمَّ كَبَّرَ  
فَرَكَعَ. فَلَمَّا قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) رَفَعَ  
يَدَيْهِ. فَلَمَّا سَجَدَ، سَجَدَ بَيْنَ كَفَيْهِ. [٤٠١م].

#### ٥ - باب: ما يقول

##### بين تكبيرة الإحرام والقراءة

٨٩٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ  
إِسْكَاتَةً - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ هَيْبَةُ<sup>(٢)</sup> - فَقُلْتُ: يَا  
أُمَّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ  
وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: (أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ  
بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ  
وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقِّي  
الثَّوْبَ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ أَعِيسْ  
خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالتَّبَرْدِ). [خ: ٧٤٤م، ٥٩٨م].

٨٩٧ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ  
الصَّفَّ وَقَدْ حَفَرَهُ<sup>(٣)</sup> التَّنَسُّ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ  
حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا قَضَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: (أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ  
بِالْكَلِمَاتِ؟) فَأَرَمَ الْقَوْمَ<sup>(٤)</sup>. فَقَالَ: (أَيُّكُمْ

(٢) (هنية) أي قليلاً من الزمان.

(٣) (حفره) أي ضغطه لسرعته.

(٤) (أأرم القوم) أي سكتوا.

وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا  
رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ،  
فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، أَخَذَ بِيَدِي عِمْرَانَ بْنَ  
حُصَيْنٍ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
أَوْ قَالَ: لَقَدْ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

[خ: ٧٨٦ (٧٨٤)، ٣٩٣م].

٨٩١ - (خ) عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ  
الْمَقَامِ، يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْصٍ وَرَفَعَ، وَإِذَا قَامَ وَإِذَا  
وَضَعَ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَوْ لَيْسَ  
بِتِلْكَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، لَا أَمَّ لَكَ. [خ: ٧٨٧].

□ وفي رواية: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ،  
فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ:  
إِنَّهُ أَحْمَقُ، فَقَالَ: تَكَلَّمْتُكَ أُمُّكَ، سُنَّه  
أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه. [٧٨٨].

٨٩٢ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ:  
صَلَّى لَنَا أَبُو سَعِيدٍ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ رَفَعَ  
رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَحِينَ سَجَدَ، وَحِينَ رَفَعَ،  
وَحِينَ قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: هُكَذَا رَأَيْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ. [خ: ٨٢٥].

#### ٤ - باب: وضع اليدين في الصلاة

٨٩٣ - (خ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ  
سَعْدٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ  
الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ.  
قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي<sup>(١)</sup> ذَلِكَ إِلَى  
النَّبِيِّ ﷺ. [خ: ٧٤٠].

٨٩٤ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ

(١) (ينمي) قال أهل اللغة: نميت الحديث إلى

غيري: رفعته وأسندته.

الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا) فَقَالَ رَجُلٌ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فُقُلْتُهَا. فَقَالَ: (لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا. أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا). [٦٠٠م].

٨٩٨ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا. وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟) قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ (عَجِبْتُ لَهَا. فَبَحَثْ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ). [٦٠١م].

□ قال ابن عمر: فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك.

٨٩٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهَرُ بِهِؤْلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ. تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ. وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ. [٣٩٩م].

٩٠٠ - (م) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ (اللَّهُمَّ! رَبِّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ. فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ. عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ. أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ. اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ). [٧٧٠م].

٩٠١ - (م) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ

قَالَ: (وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا<sup>(١)</sup>) وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي<sup>(٢)</sup> وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ. ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا. إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ<sup>(٣)</sup>. لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ. وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا. لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ. لَبَّيْكَ! وَسَعْدَيْكَ! وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ. وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ. أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ<sup>(٤)</sup>.

تَبَارَكَتْ وَتَعَالَيْتْ. أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ). وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: (اللَّهُمَّ! لَكَ رَكَعْتُ. وَبِكَ آمَنْتُ. وَلَكَ أَسَلْتُ. خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصْرِي. وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَعْصِي). وَإِذَا رَفَعَ قَالَ: (اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ). وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: (اللَّهُمَّ! لَكَ سَجَدْتُ. وَبِكَ آمَنْتُ. وَلَكَ أَسَلْتُ. سَجَدْتُ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصْرَهُ. تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) ثُمَّ يَكُونُ

(١) (حنيفاً) منصوبة على الحال، وأصل الحنف: الميل ومعناه هنا: المائل إلى الإسلام الثابت عليه، والحنيف المستقيم.

(٢) (ونسكِي) النسك: العبادة، والنسكة ما يتقرب به إلى الله تعالى.

(٣) (واهدني لأحسن الأخلاق): أي أرشدني إلى صوابها ووفقني للتخلق به.

(٤) (أنا بك وإليك) أي التجائي إليك، وتوفيقِي بك.

قَالَ: (مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ) (١) ثَلَاثًا، غَيْرُ تَمَامٍ. فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ. فَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي

وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ. وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي.

وَإِذَا قَالَ: مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ. قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي - وَقَالَ مَرَّةً: فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي - فَإِذَا قَالَ: إِنَّا كُنَّا نَعْبُدُ وَإِنَّا كُنَّا نَسْتَعِينُ. قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ: أَهْدَانَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ). [٣٩٥م].

(٢) ٩٠٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَلَمْ يَسْكُتْ. [٥٩٩م].

### ٧ - باب: الجهر والإسرار في الصلاة

٩٠٧ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَمَرَ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ. ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ سِيئًا﴾ [مريم: ٦٤]. ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].  
○ [وانظر: ٩٠٣] [خ: ٧٧٤].

(٢) جاء هذا الحديث بصيغة التعليق، وأوله: قال

مسلم: وحدثت...

مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُدِ وَالتَّسْلِيمِ (اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ. وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ. وَمَا أَسْرَفْتُ. وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ). [٧٧١م].

□ وفي رواية: وَقَالَ: (وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ)، وَقَالَ: وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ)، وَقَالَ: (وَصُورَةٌ فَأَحْسَنَ صُورَهُ).

### ٦ - باب: قراءة الفاتحة في كل ركعة

٩٠٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ بَنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ). [خ: ٧٥٦م، ٣٩٤م].

٩٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَحْفَيْنَا عَنْكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَيَّ أُمَّ الْقُرْآنِ أَجْرًا، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ. [خ: ٧٧٢م، ٣٩٦م].

٩٠٤ - (ق) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [خ: ٧٤٣م، ٣٩٩م].

□ زاد في رواية مسلم: لا يذكر (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول قراءة، ولا في آخرها.

□ وله: فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

٩٠٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (خداج) الخداج: النقصان.

٨ - باب: التأمين<sup>(١)</sup>

٩٠٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَمِينَ).

□ وفي رواية عندهما: (إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ أَمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ أَمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ).

□ وفي رواية أخرى عندهما: (إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فقولوا: آمين).

٩ - باب: القراءة في صلاة الصبح<sup>(٢)</sup>

٩٠٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ. فَاسْتَفْتَحَ

(١) وفي الباب من معلقات البخاري: ١ - وقال عطاء: آمين دعاء، أمن ابن الزبير ومن وراءه، حتى إن للمسجد للكمة، وكان أبو هريرة ينادي الإمام: لا تفتني بآمين. ٢ - وقال نافع: كان ابن عمر لا يدعه، ويحضهم، وسمعت منه في ذلك خيراً. [كتاب الأذان، باب ١١١].

(٢) وفيه من المعلقات: ١ - وقرأ عمر في الركعة الأولى بمائة وعشرين آية من البقرة، وفي الثانية بسورة من المثاني. ٢ - وقرأ الأحنف بالكهف في الأولى، وفي الثانية بيوسف أو يونس. وذكر أنه صلى مع عمر الصبح بهما. ٣ - وقرأ ابن مسعود بأربعين من الأنفال، وفي الثانية بسورة من المفصل. ٤ - وقال قتادة فيمن يقرأ سورة واحدة في ركعتين، أو يردد سورة واحدة في ركعتين: كل كتاب الله. [كتاب الأذان والإمامة، باب ١٠٦].

سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ. حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ. أَوْ ذِكْرُ عِيسَى - مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشْكُ أَوْ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ - أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةً. فَرَكَعَ. وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>. [٤٥٥م].

□ وفي رواية: فحذف<sup>(٤)</sup> فرقع.

٩١٠ - (م) عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧]. □ [طرفه: ١١١٩] [٤٥٦م].

٩١١ - (م) عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ. سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾ [ق: ١٠]. [٤٥٧م].

□ وفي رواية قال: صَلَّيْتُ وَصَلَّيْتُ بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ ﴿قَ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ﴾ [ق: ١] حَتَّى قَرَأَ ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَتٍ﴾ قَالَ: فَجَعَلْتُ أُرَدِّدُهَا وَلَا أُدْرِي مَا قَالَ.

٩١٢ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِقِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ. وَكَانَ صَلَاتُهُ بَعْدَ، تَخْفِيفًا. [٤٥٨م].

□ وفي رواية: كان يخفف الصلاة، ولا يصلي صلاة هؤلاء.

٩١٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [٧٢٦م].

٩١٤ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: ﴿قُولُوا

(٣) والحديث عند البخاري ولكنه معلق. [كتاب الأذان والإمامة، باب ١٠٦].

(٤) حذف: أي خفف وترك الإطالة.

فِي الْأُخْرَيْنِ. قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَقَ. فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا، أَوْ رَجَالًا، إِلَى الْكُوفَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ أَسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ، يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ، قَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا، فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ<sup>(٣)</sup>، وَلَا يَقْسِمُ بِالسُّوَيْبَةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ. قَالَ سَعْدٌ: أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ، فَأَطْلُ عُمَرُ، وَأَطْلُ فُقْرُهُ، وَعَرَضُهُ بِالْفِتَنِ. وَكَانَ بَعْدَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ، فَذُ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنْ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرْقِ يَغْمِزُهُنَّ.

[خ٥٣م، ٧٥٥هـ].

□ ولم يذكر مسلم قصة إرسال الرجال إلى الكوفة.

□ وفي رواية لهما: أَمَا أَنَا فَامِدُّ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأَحْذَفُ<sup>(٤)</sup> فِي الْآخِرِينَ، وَلَا أَلُو<sup>(٥)</sup> مَا اقْتَدَيْتَ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ٧٧٠هـ].

□ وفي رواية لمسلم: فقال: تعلمني الأعراب بالصلاة؟

٩١٧ - (خ) عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قُلْنَا لِحَبَابٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ

(٣) بالسرية) أي لا يسير بالطريقة العادلة.

(٤) (وأحذف) أي أقصر ولا أخل بالقراءة.

(٥) (ولا ألو) أي لا أقصر.

ءَامِنَا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا ﴿البقرة: ١٣٦﴾ وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ﴾ [آل عمران: ٦٤]. [٧٢٧م].

□ وفي رواية: وفي الآخرة منهما: ﴿ءَامِنَا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢] ○ [وانظر: ٧٣٦] ○ [وانظر القراءة في فجر الجمعة: ١٢١٣، ١٢١٤] ○ [وانظر: في إطالة صلاة الفجر ٩٣٥].

### ١٠ - باب: القراءة في الظهر والعصر

٩١٥ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَيُسْمِعُ الْآيَةَ أحيانًا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ.

[خ٧٥٩م، ٤٥١م].

□ وفي رواية لهما: ويقرأ في الركعتين الأخيرين بأَم الكتاب.

[خ٧٧٦م].

٩١٦ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: شَكَأ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَزَلَهُ وَأَسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكُّوا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تَصَلِّي؟ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: أَمَّا أَنَا، وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أُحْرَمُ<sup>(١)</sup> عَنْهَا، أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَأَرْكُذُ فِي الْأَوَّلَيْنِ<sup>(٢)</sup>، وَأَخِفُّ

(١) (ما أحرَم) ما أنقص.

(٢) (أركذ في الأولين) يعني أطولهما.



وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْنَا: بِمَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَاكَ؟ قَالَ: بِأَضْرَابِ لِحْيَتِهِ. [خ٤٦٦م].

٩١٨ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى. وَفِي الْعَصْرِ، نَحْوَ ذَلِكَ. وَفِي الصُّبْحِ، أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ. [٤٥٩م].

٩١٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِسُجِّ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى. وَفِي الصُّبْحِ، بِأَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ. [٤٦٠م].

٩٢٠ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ. فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ آيَةِ التَّنْزِيلِ - السَّجْدَةِ - وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ. وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ. وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ.

□ وفي رواية له: لم يذكر ﴿المر﴾ ﴿تَنْزِيلٌ﴾ [السجدة: ١] وقال: قدر ثلاثين آية. [٤٥٢م].

□ وفي رواية: كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً، وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسِ عَشْرَةِ آيَةً، أَوْ قَالَ: نَصَفَ ذَلِكَ، وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةِ آيَةٍ، وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ.

٩٢١ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تَقَامُ. فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْبَقِيعِ. فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ. ثُمَّ يَأْتِي

## ١١ - باب: القراءة في المغرب

٩٢٢ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ سَمِعَتْهُ، وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١]. فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ، إِنَّهَا لَأَجْرٌ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ. [خ٦٦٣م، ٧٦٣م]. [٤٦٢م].

٩٢٣ - (ق) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ. [خ٧٦٥م، ٤٦٣م].

□ وزاد في رواية للبخاري: وذلك أول ما قرأ الإيمان في قلبي. [خ٤٠٢٣م].

□ وزاد في أخرى له: فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾ ﴿١٥﴾ أَمْ خَلِقُوا الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ﴾ ﴿١٦﴾ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ أَمْ هُمْ الْمُهَيِّطُونَ﴾ ﴿١٧﴾ [الطور: ٣٥] كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ. [خ٤٨٥٤م].

□ وله: عن جبير، وكان جاء في أسارى بدر. [خ٣٠٥٠م].

٩٢٤ - (خ) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارٍ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِطَوْلَى الطُّولِيِّينَ<sup>(١)</sup>. [خ٧٦٤م].

(١) (بطولى الطوليين) أي بأطول السورتين الطوليتين.

وقال في رواية أبي داود: هي الأعراف.

## ١٢ - باب: القراءة في العشاء

٩٢٥ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرُّكْعَتَيْنِ، بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ. [خ٧٦٧، م٤٦٤].  
 □ وزاد في رواية لهما: فما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءة منه. [خ٧٥٤٦].

١٣ - باب: صفة الركوع والسجود والاعتدال<sup>(١)</sup>

٩٢٦ - (ق) عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفَّيَّ، ثُمَّ وَضَعْتُهِمَا بَيْنَ فَخْذَيْ، فَهَانِي أَبِي وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ فَهَيْنَا عَنْهُ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ. [خ٧٩٠، م٥٣٥].

□ وفي رواية لمسلم: فلما ركعت شبكت بين أصابعي وجعلتهما بين ركبتي، فضرب يدي، فلما صلى قال... الحديث

٩٢٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ<sup>(٢)</sup> بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ. [خ٣٩٠، م٤٩٥].

□ وفي رواية لمسلم: كَانَ إِذَا سَجَدَ يُجَنِّحُ<sup>(٣)</sup> فِي سَجُودِهِ، حَتَّى يُرَى وَضْعُ

إِبْطِيهِ<sup>(٤)</sup>.

٩٢٨ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلَا أَلْقِيَامَ وَالْقُعُودَ، قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ. [خ٧٩٢، م٤٧١].

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: رَمَمْتُ<sup>(٥)</sup> الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكَعَتَهُ، فَأَعْتَدَلَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجَدْتَهُ، فَجَلَسْتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدْتَهُ، فَجَلَسْتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ، قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ<sup>(٦)</sup>.

□ ولمسلم: غلب على الكوفة رجل - مطر بن ناجية - زمن ابن الأشعث، فأمر أبا عبيدة بن عبد الله<sup>(٧)</sup> أن يصلي بالنَّاسِ، فكان يصلي، فإذا رفع رأسه مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ قَدْرَ مَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مَلَأَ السَّمَاوَاتِ وَمَلَأَ الْأَرْضِ، وَمَلَأَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتُ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

٩٢٩ - (ق) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنِّي لَا أَلُوَّ أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

(٤) (وضح إبطيه) أي بياضهما.

(٥) (رمت) أي أطلت النظر إليها.

(٦) (قريباً من السواء) أي من التساوي والتماثل. وانتصابه على أنه مفعول ثانٍ لوجدت. ومعناه: كان أفعال صلاته كلها متقاربة. وليس المراد أنه كان يركع بقدر قيامه. وكذا السجود والقومة والجلوس. بل المراد أن صلاته كانت معتدلة. فكان إذا أطال القراءة، أطال بقية الأركان. وإذا خففها خفف بقية الأركان.

(٧) عبد الله، هو ابن مسعود.

(١) وفي الباب من المعلقات: ١ - كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبته. [كتاب الأذان والإمامة، باب ١٢٨]. ٢ - وكان ابن الزبير يكبر في نهضته [من السجدين]. [كتاب الأذان والإمامة، باب ١٤٤].

(٢) (فرج): أي وسع وفرق.

(٣) (يجنح): قال النووي: التفريغ والتجنيح والتخوية بمعنى واحد، ومعناه كله: باعد مرفقيه وعضديه عن جنبه.

يُصَلِّي بِنَا. قَالَ ثَابِتٌ: كَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَكُمُ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ. [خ ٨٢١ (٨٠٠)، ٤٧٢م].

٩٣٥ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ

أَحَدٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي تَمَامٍ. كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً. وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً. فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) قَامَ. حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ. ثُمَّ يَسْجُدُ. وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ. [م ٤٧٣م].

٩٣٦ - (م) عَنْ مَيْمُونَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ

النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ، لَوْ شَاءَتْ بِهِمَةٌ (٣) أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ.

٩٣٧ - (م) عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ خَوَى بِيَدَيْهِ - يَعْنِي جَنَحَ - حَتَّى يَرَى وَضَحَ إِبْطِئِهِ مِنْ وَرَائِهِ. وَإِذَا قَعَدَ اظْمَأَنَّ عَلَى فَحْدِهِ الْيُسْرَى. [م ٤٩٧م].

٩٣٨ - (م) عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ. قَالَا: أَتَيْنَا

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ. فَقَالَ: أَصَلَّى هَؤُلَاءِ خَلْفَكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا. قَالَ: فَاقْرَأُوا فَصَلُّوا. فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. قَالَ: وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ. فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ (٤). قَالَ: فَلَمَّا

(٣) (بهمه) هي واحدة البهم، وهي أولاد الغنم من الذكور والإناث.

(٤) (أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله) هذا مذهب ابن مسعود وصاحبيه وخالفهم جميع العلماء من الصحابة فقالوا إذا كان مع الإمام رجلان وقفوا وراءه.

٩٣٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: (أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْأَقْدَمَيْنِ، وَلَا نَكُفَّتِ الْأَثْيَابُ وَالشَّعْرَ). [خ ٨١٢ (٨٠٩)، ٤٩٠م].

□ وفي رواية لهما: ولا نكف ثوباً ولا

شعراً. ○ [طرفه: ٩٣٩] [خ ٨١٠م].

٩٣١ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَعْتَدِلُوا (١) فِي السَّجُودِ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ أَنْبِطَاطَ الْكَلْبِ).

○ [طرفه: ٨١٨] [خ ٨٢٢ (٢٤١)، ٤٩٣م].

٩٣٢ - (خ) عَنْ حُذَيْفَةَ: رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ

رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: مَا صَلَّيْتُ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَلَوْ مَتَّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ سَنَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ (٢).

□ وفي رواية: متَّ على غير الفطرة، التي

فطر الله عليها محمداً ﷺ. [خ ٧٩١م].

٩٣٣ - (م) عَنِ الْبَرَاءِ؛ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ).

٩٣٤ - (م) عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛

(١) (اعتدلوا) أي كونوا متوسطين بين الافتراءش والقبض.

(٢) (مت على غير سنة محمد ﷺ) مبالغة في الزجر.

٩٣٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي. وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ<sup>(٦)</sup> مِنْ وَرَائِهِ. فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ).

○ [طرفه: ٩٣٠]

○ [وانظر: ٩٨٤، ٣٧٦٦ في إتمام الركوع والسجود].

#### ١٤ - باب: فضل السجود

٩٤٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ).

[٤٨٢م].

٩٤١ - (م) عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ. قَالَ: لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ. أَوْ قَالَ قُلْتُ: بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ. فَسَكَتَ. ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ. ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ. فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً. وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً). قَالَ مَعْدَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثَوْبَانُ.

[٤٨٨م].

(٦) (معقوص) في النهاية: أراد أنه إذا كان شعره منشوراً سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به، وإذا كان معقوصاً صار في معنى ما لم يسجد. وشبهه بالمكتوف، وهو المشدود اليدين، لأنهما لا يقعان على الأرض في السجود.

رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبِنَا. قَالَ: فَضْرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ. ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءُ يُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا. وَيَحْنُقُونَهَا<sup>(١)</sup> إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى<sup>(٢)</sup>. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا. وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُنَّةً<sup>(٣)</sup>. وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعاً. وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَلْيُؤْمِّكُمْ أَحَدُكُمْ. وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ. وَلْيَجْنَأْ<sup>(٤)</sup>.

وَلْيَطْبُقْ بَيْنَ كَفَيْهِ<sup>(٥)</sup>. فَلِكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَاهُمْ. [٥٣٤م].

□ وفي رواية: فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ وهو راع.

□ وفي أخرى: قال: هكذا فعل رسول الله ﷺ.

(١) (يخنقونها) معناه يضيقون وقتها ويؤخرون أداءها. يقال: هم في خناق من كذا، أي في ضيق.

(٢) (شرق الموتى) قال ابن الأعرابي: فيه معنيان: أحدهما أن الشمس في ذلك الوقت، وهو آخر النهار، إنما تبقى ساعة ثم تغيب. والثاني من قولهم: شرق الميت ريقه؛ إذا لم يبق بعده إلا يسيراً ثم يموت.

(٣) (سبحة) السبحة هي النافلة.

(٤) (وليجنأ) قال النووي: هكذا ضبطناه. ومعناه ينعطف. وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى: روي وليجنأ، كما ذكرناه. وروي وليجن. قال: وهذا رواية أكثر شيوخنا، وكلاهما صحيح. ومعناه الانعطاف والانحناء في الركوع.

(٥) (وليطبق بين كفيه) التطبيق هو أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع. وهو خلاف السنة. [وانظر: ٩٢٦].

٩٤٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: (اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ. دِقَّةً وَجِلَّةً<sup>(٢)</sup>). وَأَوْلَاهُ وَآخِرَهُ. وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ). [٤٨٣م].

٩٤٥ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ. فَتَحَسَّسْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ. فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ: (سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ. لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ)، فَقُلْتُ: يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي! إِنِّي لَفِي شَأْنٍ وَإِنَّكَ لَفِي آخَرَ. [٤٨٥م].

٩٤٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ. فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ. وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ. وَهُوَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ<sup>(٣)</sup>). وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ. لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ<sup>(٤)</sup>. أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ). [٤٨٦م].

٩٤٧ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: (سُبُوحٌ قُدُوسٌ<sup>(٥)</sup>. رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ). [٤٨٧م].

○ [وانظر: ٩٠١، ١٠٨٣]

(٢) دقه ومله أي صغيره وكبيره.

(٣) (أعوذ برضاك من سخطك): استعاذ بالله تعالى وسأله أن يجيره برضاه من سخطه.

(٤) (لا أحصي ثناء عليك) معناه؛ لا أحصي نعمتك وإحسانك والثناء بها عليك.

(٥) (سبوح قدوس): المراد: المسبِّح المقدَّس، ومعنى سبوح: المبرأ من النقائص والشريك، وقدوس: المطهر من كل ما لا يليق بالخالق.

٩٤٢ - (م) عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ؛ قَالَ: كُنْتُ أَبِيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَيْتُهُ بِوُضُوئِهِ وَحَاجَّتِهِ. فَقَالَ لِي: (سَلْ) فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: (أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟) قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ. قَالَ: (فَاعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ). [٤٨٩م].

○ [وانظر: ١٧٠ لا تأكل النار مواضع السجود]

### ١٥ - باب: ما يقول في الركوع والسجود

٩٤٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي). يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ<sup>(١)</sup>. [خ ٨١٧ (٧٩٤)، ٤٨٤م].

□ وفي رواية لهما: ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن أنزلت عليه: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] إلا يقول فيها . . . [خ ٤٩٦٧].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ). قَالَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَاكَ تُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ) فَقَالَ: (خَبَّرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي. فَإِذَا رَأَيْتَهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. فَقَدْ رَأَيْتَهَا: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ - فَتُحِ مَكَّةَ - وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [سَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُمْ كَانَ تَوَّابًا] [النصر].

(١) (يتأول القرآن) أي يفعل ما أمر به فيه، أي قوله تعالى: ﴿سَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ﴾.

## ١٦ - باب: النهي عن قراءة القرآن

## في الركوع والسجود

٩٤٨ - (م) عن ابن عباس؛ قال: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتَارَةَ، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مَبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ. أَوْ تَرَى لَهُ. أَلَا وَإِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا. فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ﷻ. وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ. فَقَمَنَّ<sup>(١)</sup> أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ). [٤٧٩م].

□ وزاد في رواية قال: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّتْرَ. وَرَأْسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٩٤٩ - (م) عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: نَهَانِي جَبِي ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا. [٤٨٠م].

□ وفي رواية قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. وَلَا أَقُولُ: نَهَاكُمْ. [طرفه: ٢٤٣٤].

٩٥٠ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ. [٤٨١م].

## ١٧ - باب: ما يقول إذا رفع من الركوع

٩٥١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). [٧٩٦، ٤٠٩م].

٩٥٢ - (خ) عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرْقِيِّ قَالَ:

كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ). قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، حَمْدًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا أَنْصَرَفَ، قَالَ: (مَنْ أَلْمَنَ عَلَيْكُمْ). قَالَ: أَنَا، قَالَ: (رَأَيْتُ بِضَعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوْلَى). [خ ٧٩٩].

٩٥٣ - (م) عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا رَفَعَ ظَهْرَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ. وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ). [٤٧٦م].

□ وزاد في رواية: (اللَّهُمَّ! طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرْدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ. اللَّهُمَّ! طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يَنْقَى الثَّوْبَ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسْخِ).

□ وفي رواية: (من الدرن).

٩٥٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: (رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ. وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ. أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ<sup>(٢)</sup>). وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ: اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ). [٤٧٧م].

٩٥٥ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ: (اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ

(٢) (أحق ما قال العبد) مبتدأ، خبره (اللهم لا مانع... ) وقوله: (وكلنا لك عبد) جملة حالية وقعت معترضة بين المبتدأ والخبر.

(١) (فقمنا) معناه: حقيق وجدير.

الأَرْضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا. وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ. لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ). [م٤٧٨].

○ [وانظر: ٨٨٧، ٨٨٩، ٩٠١، ١١١٥، ١١١٦]

### ١٨ - باب: صفة الجلوس في الصلاة<sup>(١)</sup>

٩٥٦ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ، فَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى، وَتَثْنِي الْيُسْرَى، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي. [خ٨٢٧].

٩٥٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِيهِ. وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى. وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ.

□ وفي رواية قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذَا قَعَدَ يَدْعُو، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى. وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى. وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ. وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى. وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ. [م٥٧٩].

٩٥٨ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم،

(١) وفي الباب تعليقا: كانت أم الدرداء تجلس في صلاتها جلسة الرجل، وكانت فقيهة. [كتاب الأذان والإمامة، باب ١٤٥].

□ وفي رواية له: إِذَا قَعَدَ فِي التَّشْهَدِ، . . . وفيها: وعقد ثلاثة خمسين<sup>(٢)</sup>، وأشار بالسبابة.

□ وفي رواية قال المعادي: صليت إلى جنب ابن عمر، فرآني وأنا أعبث بالحصى في الصلاة فلما انصرف نهاني، وقال: اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع . . . وذكر الحديث. [م٥٨٠].

٩٥٩ - (م) عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ<sup>(٣)</sup> عَلَى الْقَدَمَيْنِ. فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ. فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجْلِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ صلى الله عليه وسلم. [م٥٣٦].

○ [وانظر: ٩٢٦ وما بعده]

○ [وانظر: ٨٨٢، ٨٨٣ في الجلوس قبل القيام إلى الركعة]

### ١٩ - باب: التشهد

٩٦٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: أَلَسَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، أَلَسَّلَامُ عَلَى

(٢) (وعقد ثلاثة وخمسين): أي قبض أصابعه وجعل رأس الإبهام على المفصل الأوسط تحت السبابة.

(٣) (الإقعاء) إن الإقعاء نوعان. أحدهما أن يلمص ركبته بالأرض وينصب ساقيه، ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب. هكذا فسره أبو عبيدة معمر بن المثنى وصاحبه أبو عبيد القاسم بن سلام وآخرون من أهل اللغة. وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي. والنوع الثاني أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدين. وهذا هو مراد ابن عباس بقوله: سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم.

## ٢٠ - باب: الصلاة على النبي ﷺ

## بعد التشهد

٩٦٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِهَا لِي، فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: (قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ). [خ ٣٣٧٠، ٤٠٦م].

٩٦٣ - (ق) عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ). [خ ٣٣٦٩، ٤٠٧م].

٩٦٤ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: (قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ).

[خ ٦٣٥٨ (٤٧٩٨)].

□ وفي رواية: (كما صليت على آل إبراهيم).

[خ ٤٧٩٨].

فَلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَقُولُوا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ، أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو).

[خ ٨٣٥ (٨٣١)، ٤٠٢م].

□ وزاد في رواية لهما في أوله، قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَكَفَى بَيْنَ كَفْيِهِ - التَّشْهَدُ، كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. [خ ٦٢٦٥].

□ وللبخاري: قلنا: السلام على جبريل وميكائيل. . . [خ ٨٣١].

□ وله: (فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والأرض). [خ ١٢٠٢].

□ وله بعد قوله: (محمدًا عبده ورسوله): وهو بين ظهرانينا فلما قبض قلنا: السلام، يعني على النبي ﷺ. [خ ٦٢٦٥].

٩٦١ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. فَكَانَ يَقُولُ: (التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ. السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ).

[خ ٤٠٣م].

□ [وانظر: ٨٨٦].



وَبَيْنَ حَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ  
وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ،  
وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ). [خ ٦٣٧٧، م ٥٨٩٠، دعوات ٤٩].  
□ ولهما: (من الكسل والهرم..). [خ ٦٣٦٨].  
□ ولهما: سمعت رسول الله ﷺ يستعيز  
في صلاته من فتنة الدجال. [خ ٨٣٣، م ٥٨٧].  
٩٦٧ - (ق) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه: أَنَّهُ  
قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي  
صَلَاتِي. قَالَ: (قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي  
ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ  
لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ  
الْعُفُورُ الرَّحِيمُ). [خ ٨٣٤، م ٢٧٠٥].

٩٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ  
عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ  
الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ).  
[خ ١٣٧٧، م ٥٨٨].  
□ ولفظ مسلم: (إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ  
فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ. يَقُولُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي  
أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. وَمِنْ عَذَابِ  
الْقَبْرِ. وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. وَمِنْ شَرِّ  
فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ).

□ وله بلفظ: (عوذوا بالله..).  
□ وله: (إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر  
فليتعوذ..). [م ٥٨٨].

٩٦٩ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ. كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ  
مِنَ الْقُرْآنِ. يَقُولُ: (قُولُوا: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ  
مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

٩٦٥ - (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ:  
أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ  
عَبَادَةَ. فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى  
أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ نُصَلِّي  
عَلَيْكَ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى تَمَتَّنَا  
أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُولُوا:  
اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. كَمَا  
صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ. وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ.  
فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَالسَّلَامُ كَمَا  
قَدْ عَلِمْتُمْ). [٤٠٥م].

## ٢١ - باب: الدعاء قبل السلام

٩٦٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي  
أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ  
الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا  
وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِ  
وَالْمَغْرَمِ). فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِذُ مِنَ  
الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَ  
فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ). [خ ٨٣٢، م ٥٨٩].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ  
يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ  
وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ  
فِتْنَةِ الْغَنَى وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ  
مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ قَلْبِي  
بِمَاءِ التَّلَجِّ وَالْبَرْدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا  
نَقَّيْتَ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي  
(١) (إذا غرم) أي لزمه الدين.

وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ<sup>(١)</sup> . [م٥٩٠] .  
 الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَهُ . [خ٨٤١م، ٥٨٣] .

□ وفي رواية لهما: قَالَ: كُنْتُ أَعْرِفُ أَنْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ . [خ٨٤٢] .

□ وفي رواية لمسلم: قال عمرو: أخبرني بذا أبو معبد، ثم أنكروه بعد .

٩٧٤ - (ق) عَنْ وَرَادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ) . [طرفة: ٢٢٦٣] [خ٨٤٤م، ٥٩٣] .

٩٧٥ - (ق) عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ<sup>(٤)</sup> مِنْ الْأَمْوَالِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ<sup>(٥)</sup>: يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ، يَحُجُّونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ . قَالَ: (أَلَا أَدْرِكْتُمْ بِأَمْرٍ إِنْ أَحَدْتُمْ بِهِ، أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ، إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ؟ تَسْبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ، خَلَفَ كُلُّ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . وَأَشَارَ يَدِهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَامٌ تُومِئُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذُنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟)<sup>(٢)</sup> إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ . ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ) . [م٤٣١] .

## ٢٢ - باب: التسليم

٩٧٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . وَأَشَارَ يَدِهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَامٌ تُومِئُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذُنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟)<sup>(٢)</sup> إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ . ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ) . [م٤٣١] .

٩٧١ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وقاص؛ قَالَ: كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ . حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ . [م٥٨٢] .

٩٧٢ - (م) عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ؛ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّى عَلِقَهَا؟<sup>(٣)</sup> قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْعَلُهُ . [م٥٨١] .

## ٢٣ - باب: الذكر بعد الصلاة

٩٧٣ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ، حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنْ

(١) قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ: بَلَّغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ: أَدْعَوْتُ بِهَا فِي صَلَاتِكَ؟ فَقَالَ: لَا . قَالَ: أَعَدَّ صَلَاتِكَ . لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةٍ . أَوْ كَمَا قَالَ .

(٢) (شمس) جمع شمس، وهي التي لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذناها وأرجلها .

(٣) (أنى علقها) أي من أين حصل على هذه السنة، فكأنه تعجب من معرفة ذلك الرجل بها .

(٤) (الدثور) واحدها: دثر، وهو المال الكثير .

(٥) (النعيم المقيم) أي الدائم، وهو نعيم الآخرة .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا. وَقَالَ: (اللَّهُمَّ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ. تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ). [م٥٩١].

٩٧٧ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا سَلَّمَ، لَمْ يَفْعُدْ. إِلَّا مَقْدَارَ مَا يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ. تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ: (يَأْذُ الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ). [م٥٩٢].

٩٧٨ - (م) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ؛ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، حِينَ يُسَلِّمُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ. لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ. وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ). وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ. [م٥٩٤].

٩٧٩ - (م) عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مُعَقَّبَاتٌ<sup>(٣)</sup> لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أَوْ فَاعِلُهُنَّ - ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ. ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً. وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً. وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً). [م٥٩٦].

٩٨٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. فَبَلَغَ تِسْعَةَ وَسَعُونَ).

صَلَاةٍ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ). فَأَخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا، فَقَالَ بَعْضُنَا: نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: (تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلُّهُنَّ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ).

□ وفي رواية للبخاري: (تُسَبِّحُونَ فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا)<sup>(١)</sup>.

□ وزاد في رواية مسلم: قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا. فَفَعَلُوا مِثْلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ). وَزَادَ غَيْرُ فُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ: قَالَ سُمَيُّ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي هَذَا الْحَدِيثَ. فَقَالَ: وَهَمَّتْ. إِنَّمَا قَالَ: (نُسَبِّحُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنَحْمَدُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنُكَبِّرُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ) فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ.

□ وفي رواية له: يقول سهيل: إحدى عشرة، إحدى عشرة، فجميع ذلك كله ثلاث وثلاثون.

٩٧٦<sup>(٢)</sup> - (م) عَنْ ثَوْبَانَ؛ قَالَ: كَانَ

(١) وقد أخرج البخاري هذه الرواية أيضاً عن أبي الدرداء معلقة. [خ٦٣٢٩].

(٢) قال الوليد: فقلت للأوزاعي: كيف الاستغفار؟ قال: تقول: استغفر الله، استغفر الله.

(٣) (معقبات) معناه: تسبيحات تفعل أعقاب الصلوات.

مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي). [خ٤١٨م، ٤٢٤م].  
 ٩٨٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ  
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ،  
 فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي - وَرَبَّمَا قَالَ مِنْ  
 بَعْدِ ظَهْرِي - إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ).

[خ٧٤٢م ٤١٩م، ٤٢٥م].

□ وفي رواية لهما: (أتموا الركوع  
 والسجود...).

□ وفي رواية للبخاري: صلى لنا النبي ﷺ  
 صلاة ثم رقي المنبر، فقال في الصلاة وفي  
 الركوع (إني...).

٩٨٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى  
 فِي خَمِيصَةٍ<sup>(٤)</sup> لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا  
 نَظْرَةً، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: (أَذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي  
 هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ<sup>(٥)</sup>  
 أَبِي جَهْمٍ<sup>(٦)</sup>)، فَإِنَّهَا أَلْهَثْنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي).

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ:  
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عِلْمِهَا وَأَنَا فِي  
 الصَّلَاةِ، فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي). [خ٣٧٣م، ٥٥٦م].

٩٨٦ - (خ) عَنْ أَنَسٍ: كَانَ قِرَامٌ<sup>(٧)</sup> لِعَائِشَةَ،  
 سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
 (أَمِيطِي<sup>(٨)</sup> عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ

(٤) (خميصة) كساء مربع له علمان.

(٥) (الانبجانية) كساء غليظ لا علم فيه.

(٦) (أبو جهم) هو عبيد الله - ويقال عامر - بن  
 حذيفة القرشي العدوي، صحابي مشهور، وإنما  
 خصه ﷺ بإرسال الخميصة لأنه كان أهداها  
 للنبي ﷺ.

(٧) (قرام) ستر رقيق ذو ألوان.

(٨) (أميطي): أزيل.

وَقَالَ، تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ  
 لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى  
 كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. غَفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ  
 زَبَدِ الْبَحْرِ<sup>(١)</sup>. [وانظر: ١١٧١، ٢٠١٧، ٥٩٧م].

## ٢٤ - باب: الانصراف من الصلاة<sup>(٢)</sup>

٩٨١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعودٍ قال:  
 لَا يَجْعَلْ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ،  
 يَرَى أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ  
 يَمِينِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ  
 يَسَارِهِ. [خ٨٥٢م، ٧٠٧م].

٩٨٢ - (م) عَنِ السُّدِّيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا:  
 كَيْفَ أَنْصَرَفَ إِذَا صَلَّى؟ عَنْ يَمِينِي أَوْ عَنْ  
 يَسَارِي؟ قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ. [٧٠٨م].

## ٢٥ - باب: الخشوع في الصلاة

٩٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ: (هَلْ تَرَوْنَ قِبَلْتِي هَهُنَا، فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى  
 عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ<sup>(٣)</sup>)

(١) (زبد البحر) هو ما يعلو على وجهه عند هيجانه  
 وتموجه. والمقصود: الكثرة والعظمة.

(٢) وفي الباب معلقاً: وكان أنس يفتل عن يمينه وعن  
 يساره، ويعيب على من يتوخي - أو من يعمد -  
 الافتتال عن يمينه. [كتاب الأذان والإمامة، باب ١٥٩].

(٣) (لأراكم) قال العلماء: معناه أن الله تعالى خلق  
 له ﷺ إدراكاً في ففاه يبصر به من ورائه. وقد  
 انخرقت العادة له ﷺ بأكثر من هذا. وليس يمنع  
 من هذا عقل ولا شرع بل ورد الشرع بظاهره،  
 فوجب القول به. قال القاضي: قال أحمد بن  
 حنبل رحمه الله تعالى، وجمهور العلماء: هذه  
 الرؤية رؤية بالعين حقيقة.

## ٢٧ - باب: صلاة المريض (٢)

٩٩٢ - (خ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: (صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ). ○ [طرفه: ١١١٧ خ (١١١٥)].

٩٩٣ - (خ) عَنْ مَجْرَزَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ أَوْسٍ، وَكَانَ أَشْتَكَى رُكْبَتَهُ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً. ○ [وانظر: ١٠٢٩] [خ (٤١٧٤)].

## ٢٨ - باب: صلاة الخوف (٣)

(٢) وفي الباب تعليقا: ١ - وقال عطاء: إن لم يقدر أن يتحول إلى القبلة صلى حيث كان وجهه. [كتاب تفسير الصلاة، باب ١٩]. ٢ - وقال الحسن: إن شاء المريض صلى ركعتين قائماً، وركعتين قاعداً. [كتاب تفسير الصلاة، باب ٢٠].

(٣) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ، غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ. قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: صَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْخَوْفَ بِذِي قَرْدٍ. وَقَالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُمْ: صَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ وَتَغْلَبَةٍ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ: سَمِعْتُ جَابِرًا: حَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَحْلِ، فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ عَطْفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ يَمُوتُ، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رُكْعَتَيْ الْخَوْفِ. وَقَالَ زَيْدٌ، عَنْ سَلَمَةَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْقَرْدِ. [خ (٤١٢٥ - ٤١٢٧)]. ٢ - وعن القاسم بن محمد: صلى النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بني =

تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي). [خ (٣٧٤)].

٩٨٧ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: (هُوَ اَخْتِلَاسٌ، يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ). [خ (٧٥١)].

(١) ٩٨٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا. ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: (يَا فُلَانُ! أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ. إِنِّي وَاللَّهِ لَأُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ). ○ [وانظر: ٦٢٩، ٦٤١] [م (٤٢٣)].

## ٢٦ - باب: رفع البصر إلى السماء

## في الصلاة

٩٨٩ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ، يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ). فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ: (لَيْسَتْهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ). [خ (٧٥٠)].

٩٩٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَيْسَتْهُنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ. أَوْ لَا تَرْجِعْ إِلَيْهِمْ). [م (٤٢٨)].

٩٩١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَيْسَتْهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ، عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ، إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ). [م (٤٢٩)].

٩٩٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَجِّهَةٌ الْعَدُوَّ، ثُمَّ أَنْصَرَفُوا، فَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ أَوْلَيْكَ، فَجَاءَ أَوْلَيْكَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هُوَ لِأَنَّ فَصَّضُوا رَكْعَتَهُمْ، وَقَامَ هُوَ لِأَنَّ فَصَّضُوا رَكْعَتَهُمْ. [خ ٤١٣٣ (٩٤٢)، ٨٣٩م].

□ وفي رواية لهما: فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلوا رجالاً على أقدامهم، أو ركبناً. زاد البخاري مستقبلتي القبلة، أو غير مستقبلتيها. وزاد مسلم (توميء إيماء). [خ ٤٥٣٥].

= أنمار. [خ ٤١٣٠]. ٣ - وقال أبو الزبير، عن جابر: كنا مع النبي ﷺ ينخل، فصلّى الخوف. وقال أبو هريرة: صليت مع النبي ﷺ في غزوة نجد صلاة الخوف، وإنما جاء أبو هريرة إلى النبي ﷺ أيام حبيز. [خ ٤١٣٧].

وفيه عنده أيضاً: ١ - وقال الأوزاعي: إن كان تهيأ الفتح، ولم يقدر على الصلاة صلوا إيماء كل امرئ لنفسه، فإن لم يقدر على الإيماء أخوا الصلاة حتى ينكشف القتال، أو يأمنوا فيصلوا ركعتين، فإن لم يقدر على ركعة وسجدتين لا يجزيهم التكبير، ويؤخروها حتى يأمنوا. ٢ - وبه قال مكحول. ٣ - وقال أنس: حضرت عند مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر، واشتد اشتعال القتال، فلم يقدر على الصلاة، فلم نصل إلا بعد ارتفاع النهار، فصلينا ونحن مع أبي موسى، ففتح لنا. وقال أنس: وما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها. [كتاب صلاة الخوف، باب ٤]. ٤ - وقال الوليد: ذكرت للأوزاعي صلاة شرحبيل بن السمط وأصحابه على ظهر الدابة فقال: كذلك الأمر عندنا إذا تخوف الفوت. واحتج الوليد بقول النبي ﷺ: (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة). [كتاب صلاة الخوف، باب ٥].

□ وفي رواية للبخاري في أوله: (غزوت مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فوازينا العدو، فصافنا لهم). [خ ٩٤٢].

□ وفي رواية له: (فإن كانوا أكثر من ذلك فيصلوا قياماً وركبناً). [خ ٩٤٣].

□ وفي رواية له: قال ابن عمر: يتقدم الإمام وطائفة من الناس، فيصلي بهم الإمام ركعة، وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلوا، فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون، ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة، ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين، فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين. [خ ٤٥٣٥].

٩٩٥ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَشَمَةَ قَالَ: يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيُرَكَّعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هُوَ إِلَى مَقَامِ أَوْلَيْكَ، فَيَجِيءُ أَوْلَيْكَ فَيُرَكَّعُ بِهِمْ رَكْعَةً، فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يُرَكَّعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ. [خ ٤١٣١، ٨٤١م].

□ ولفظ مسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ. فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ صَفَيْنِ. فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً. ثُمَّ قَامَ. فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رَكْعَةً. ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ. فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً. ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً. ثُمَّ سَلَّمَ.

الأخرى ركعتين. قال: فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات. وللقوم ركعتان. [٨٤٣م].

□ وفي رواية قال: عزونا مع رسول الله ﷺ عزوة قبل نجد. فأدركنا رسول الله ﷺ في وادٍ كثير العِصاه<sup>(٢)</sup>. فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة. فعلق سيفه بغصن من أغصانها. قال: وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر. قال: فقال رسول الله ﷺ: (إن رجلاً أتاني وأنا نائم. فأخذ السيف فاستيقظت وهو قائم على رأسي. فلم أشعر إلا والسيف صلناً<sup>(٣)</sup> في يده. فقال لي: من يمنحك مني؟ قال قلت: الله. ثم قال في الثانية: من يمنحك مني؟ قال: قلت: الله. قال: فسام السيف<sup>(٤)</sup>. فها هو ذا جالس) ثم لم يعرض له رسول الله ﷺ. [وانظر: ٣٤٥١] [٨٤٣م].

٩٩٩ - (م) عن جابر. قال: عزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جهينة. فقاتلونا قتالاً شديداً. فلما صلينا الظهر قال المشركون: لو ملنا عليهم ميلة لاقتطعناهم. فأخبر جبريل رسول الله ﷺ ذلك. فذكر ذلك لنا رسول الله ﷺ قال: وقالوا: إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد. فلما حضرت العصر، قال: صفنا صفين. والمشركون بيننا وبين القبيلة. قال: فكبر رسول الله ﷺ وكبرنا. وركع فركعنا. ثم سجد وسجد معه

(٢) العِصاه هي كل شجرة ذات شوك.

(٣) صلناً أي مسلولاً.

(٤) (شام السيف) معناه: رده في غمده، يقال: شام السيف: إذا سله وإذا أغمده؛ فهو من الأضداد.

٩٩٦ - (ق) عن صالح بن خوات، عم من شهد رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلى صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه وطائفة وجه العدو، فصلى بالتي معه ركعة، ثم ثبت قائماً، وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا، فصفا وجه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالساً، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم. [خ ٤١٢٩م، ٨٤٢م].

٩٩٧ - (خ) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قام النبي ﷺ وقام الناس معه، فكبر وكبروا معه، وركع وركع الناس منهم، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام للثانية، فقام الذين سجدوا وحرصوا إخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى، فركعوا وسجدوا معه، والناس كلهم في صلاة، ولكن يحرص بعضهم بعضاً. [خ ٩٤٤م].

٩٩٨<sup>(١)</sup> - (م) عن جابر، قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ. حتى إذا كنا بذات الرقاع، قال: كنا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ. قال: فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله ﷺ معلق بشجرة. فأخذ سيف نبي الله ﷺ فاخترطه. فقال لرسول الله ﷺ: أتخافني؟ قال: (لا)، قال: فمن يمنحك مني؟ قال: (الله يمنعي منك)، قال: فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ. فأغمد السيف وعلقه. قال: فنودي بالصلاة فصلى بطائفة ركعتين. ثم تأخروا. وصلى بالطائفة

(١) والحديث من ملاحظات البخاري برقم [٤١٣٦]

وفي رواية معلقة عنده أيضاً أن اسم الرجل غورث بن الحارث.

الصف الذي يليه، انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا. ثم تقدم الصف المؤخر، وتأخر الصف المقدم، ثم ركع النبي ﷺ وركعنا جميعاً، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعاً، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه، الذي كان مؤخراً في الركعة الأولى، وقام الصف المؤخر في نحر العدو، فلما قضى النبي ﷺ السجود والصف الذي يليه، انحدر الصف المؤخر بالسجود، فسجدوا، ثم سلم النبي ﷺ وسلمنا جميعاً.

قال: كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم  
○ [وانظر: ١٢٧١، ١٢٧٥].

الصف الأول. فلما قاموا سجد الصف الثاني. ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني. فقاموا مقام الأول. فكبر رسول الله ﷺ وكبرنا. وركع فركعنا. ثم سجد وسجد معه الصف الأول. وقام الثاني. فلما سجد الصف الثاني، ثم جلسوا جميعاً، سلم عليهم رسول الله ﷺ. [٨٤٠م].

□ وفي رواية: فكبر النبي ﷺ وكبرنا جميعاً، ثم ركع وركعنا جميعاً، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعاً، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه، وقام الصف المؤخر في نحر العدو. فلما قضى النبي ﷺ السجود وقام

### الفصل الرابع

## العمل والسهو في الصلاة

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ الآية [البقرة: ٢٣٨]،  
فَأْمَرْنَا بِالسُّكُوتِ . [خ ١٢٠٠، ٥٣٩م].

□ ولفظ مسلم: حتى نزلت: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام.

١٠١٢ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَأَنْطَلَقْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ؟. ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ

١ - باب: النهي عن الكلام في الصلاة<sup>(١)</sup>

١٠١٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: (إِنَّ فِي الصَّلَاةِ سُغْلًا). [خ ١١٩٩، ٥٣٨م].

١٠١١ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: إِنَّا كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ:

(١) وفي الباب معلقاً: وقال ابن مسعود: عن النبي ﷺ: (إن الله ﷻ يحدث من أمره ما يشاء، وإن مما أحدث، أن لا تكلموا في الصلاة). [كتاب التوحيد، باب ٤٢].



صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَبِأَيِّ هُوَ وَأُمِّي! مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ. فَوَاللَّهِ! مَا كَهَرَنِي<sup>(٦)</sup> وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي. قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ. إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ). أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ<sup>(٧)</sup>. وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالِإِسْلَامِ. وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَانَ. قَالَ: (فَلَا تَأْتِيهِمْ) قَالَ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ. قَالَ: (ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ<sup>(٨)</sup>. فَلَا يَصُدَّنَّهُمْ) - قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: فَلَا يَصُدَّنْكُمْ - قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَحْطُونَ. قَالَ: (كَانَ نَسِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَحْطُ<sup>(٩)</sup>. فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ فَذَاكَ) قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ<sup>(١٠)</sup>. فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّبُّ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا. وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ. آسَفٌ كَمَا يَأْسَفُونَ<sup>(١١)</sup>. لِكُنِّي

عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ، فَقَالَ: (إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أُرَدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي). وَكَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتِي، مُتَوَجِّهًا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ. [خ ١٢١٧، ٥٤٠م].

□ وفي رواية لمسلم: أرسلني وهو منطلق إلى بني المضطلق، فأتيته وهو يصلي على بعيره.

□ وفي رواية له، قال: (ما فعلت في الذي أرسلتك له، فإنه لم يمنعي...).

□ وفي رواية له: فسلمت عليه، فأشار إليّ، فلما فرغ دعائي فقال: (إنك سلمت أنفأ وأنا أصلي) وهو موجه حينئذ قبل المشرق ○ [طرفه: ١٢٨٥].

١٠٠٣ - (م) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ؛ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ. فَقُلْتُ: يَرْحَمَكَ اللَّهُ! فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ<sup>(١)</sup>. فَقُلْتُ: وَاتَّكَلْ أُمِّيَاهُ!<sup>(٢)</sup> مَا شَأْنُكُمْ؟<sup>(٣)</sup> تَنْظُرُونَ إِلَيَّ. فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَيَّ أَفْحَاذِهِمْ. فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ<sup>(٤)</sup> يَصْمَتُونَنِي<sup>(٥)</sup>. لِكُنِّي سَكْتُ. فَلَمَّا

(٦) (كهربي) قالوا: القهر والكهر والنهر، متقاربة. أي ما قهربي ولا نهربي.

(٧) (بجاهلية) قال العلماء: الجاهلية ما قبل ورود الشرع. سموا جاهلية لكثرة جهالاتهم وفحشهم.

(٨) (ذاك شيء يجذونه في صدورهم) قال العلماء: معناه أن الطيرة شيء تجذونه في نفوسكم ضرورة، ولا عتب عليكم في ذلك، لكن لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم.

(٩) (يخط) إشارة إلى علم الرمل.

(١٠) (قبل أحد والجوانيئة) الجوانيئة بقرب أحد. موضع في شمال المدينة.

(١١) (آسف كما يأسفون) أي أغضب كما يغضبون.

والأسف الحزن والغضب.

(١) (فرماني القوم بأبصارهم) أي نظروا إليّ حديدًا كما يرمى بالسهم، زجرًا بالبصر من غير كلام.

(٢) (واتكل أمياه) وهو فقدان المرأة ولدها. أي وافقد أمي إياي فياني هلكت ف (وا) كلمة تختص في النداء بالندبة. وتكل أمياه مندوب. ولكونه مضافاً منصوب، وهو مضاف إلى أم المكسورة الميم لإضافته إلى ياء المتكلم الملحق بآخره الألف والهاء. وهذه الألف تلحق المندوب لأجل مد الصوت به إظهاراً لشدة الحزن. والهاء التي بعدها هي هاء السكت ولا تكونان إلا في الآخر.

(٣) (ما شأنكم) أي ما حالكم وأمركم.

(٤) (رايتهم) أي علمتهم.

(٥) (بصمتوني) أي يسكتوني.

١٠٠٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:  
 قَالَ: (إِنَّ عَفْرِيئًا مِنَ الْجِنِّ تَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ  
 - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ،  
 فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةِ  
 مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا  
 إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ  
 اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ [ص:  
 ١٣٥]. [خ ٤٦١م، ٥٤١م].

□ زاد في مسلم: (فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِتًا) وهو  
 رواية عند البخاري.  
 □ وللبخاري: (فردده خاسئًا). [خ ٣٤٢٣].  
 □ وفي رواية لهما: (فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ  
 فَذَعْتُهُ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ..).  
 □ قال النضر بن شميل: فذعته بالذال: أي  
 خنقته. [خ ١٢١٠].

١٠٠٦ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَهُوَ حَامِلٌ أَمَامَةً  
 بِنْتِ زَيْنَبَ، بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
 وَلَأَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، فَإِذَا  
 سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا. [خ ٥١٦م، ٥٤٣م].

□ وفي رواية لمسلم: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَقْبِهِ.

١٠٠٧ - (ق) عَنْ مُعَيْقِبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

من جسده بما شاء. ٣ - ووضع أبو إسحاق  
 قلنسوته ورفعها. ٤ - ووضع علي كفه على رصغه  
 الأيسر، [فلا يزال كذلك حتى يركع] إلا أن يحك  
 جلدًا أو يصلح ثوبًا. [كتاب العمل في الصلاة، باب  
 ١]. ٥ - وقال قتادة: إن أخذ ثوبه يتبع السارق  
 ويدع الصلاة. [كتاب العمل في الصلاة، باب ١١].

صَكَّكْتُهَا صَكَّةً<sup>(١)</sup>. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَّمُ  
 ذَلِكَ عَلَيَّ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟  
 قَالَ: (اِئْتِنِي بِهَا) فَأَتَيْتُهُ بِهَا. فَقَالَ لَهَا:  
 (أَيْنَ اللَّهُ؟). قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: (مَنْ  
 أَنَا؟) قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: (أُعْتِقُهَا.  
 فَإِنَّهَا مُؤَمِّنَةٌ). [م ٥٣٧، ٥٣٧م]

## ٢ - باب: لعن الشيطان في الصلاة

١٠٠٤ - (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ قَالَ: قَامَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ  
 مِنْكَ) ثُمَّ قَالَ: (أَلْعَنِكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ) ثَلَاثًا. وَسَسَطَ  
 يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا. فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ  
 قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي  
 الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ.  
 وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ. قَالَ: (إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ،  
 إِبْلِيسَ، جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي  
 وَجْهِ. فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. ثَلَاثَ  
 مَرَّاتٍ. ثُمَّ قُلْتُ: أَلْعَنِكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ.  
 فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ.  
 وَاللَّهُ! لَوْ لَا دَعْوَةُ أَحِينَا سُلَيْمَانَ<sup>(٢)</sup> لَأَضْبَحَ  
 مُوثِقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ). [م ٥٤٢م].

## ٣ - باب: ما يجوز من العمل في الصلاة<sup>(٣)</sup>

(١) صككتها صكة) أي ضربتها بيدي مبسوطة.  
 (٢) دعوة سليمان) هي قوله: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي  
 مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ ص ٣٥.  
 (٣) وفي الباب عند البخاري معلقًا: ١ - ويذكر عن  
 عبد الله بن عمرو: نفع النبي ﷺ في سجوده في  
 كسوف. [كتاب العمل في الصلاة، باب ١٢].  
 ٢ - وقال ابن عباس: يستعين الرجل في صلاته

قَالَ: فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي الثَّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ،  
قَالَ: (إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً).

[خ: ١٢٠٧، ٥٤٦م].

○ [انظر: ٩٨٧ أمر الالتفات في الصلاة، و٩٥٨ من  
الحصى] ○ [وانظر: ٩٨٩ - ٩٩١ في رفع البصر إلى  
السماء] ○ [وانظر: ٧٤٥ السجود على العمامة وطرف  
الثوب] ○ [وانظر الباب قبله]

#### ٤ - باب: النهي عن الاختصار في الصلاة

١٠٠٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَهِيَ  
أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا<sup>(١)</sup>. [خ: ١٢٢٠، ٥٤٥م].

□ ولفظ مسلم: عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن  
يصلِّي الرجل مختصراً. [وانظر: ٨٩٤].

#### ٥ - باب: الإمساك بلجام الدابة في الصلاة

١٠٠٩ - (خ) عَنْ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ:  
كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحَرُورِيَّةَ<sup>(٢)</sup>، فَبَيْنَا أَنَا  
عَلَى جُرْفٍ نَهْرٍ<sup>(٣)</sup>، إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي، وَإِذَا  
لِجَامٌ دَابَّتْهُ بِيَدِهِ، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تُنَازِعُهُ،  
وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا، قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ أَبُو بَرَزَةَ  
الْأَسْلَمِيُّ، فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ:  
اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الشَّيْخُ  
قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي عَزَوْتُ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سِتَّ عَزَوَاتٍ، أَوْ سَبْعَ  
عَزَوَاتٍ، وَتَمَانِيًا، وَشَهِدْتُ تَبْسِيرَهُ، وَإِنِّي،  
إِنْ كُنْتُ أَنْ أَرَا جَمَعَ مَعَ دَابَّتِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ  
أَنْ أَدْعَهَا تَرْجِعَ إِلَيَّ مَأْلَفَهَا، فَيَشُقُّ عَلَيَّ.

[خ: ١٢١١].

(١) (مختصراً) هو الذي يصلِّي ويده على خاصرته.

(٢) (الحرورية) الخوارج ونسبوا إلى بلدة حروراء،  
لأنهم تعاقدوا بها على رأيهم.

(٣) (جرف نهر) أي جانبه.

□ وفي رواية: فَجَاءَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ  
عَلَى فَرَسٍ، فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ، فَأَنْطَلَقَتْ  
الْفَرَسُ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا،  
فَأَخَذَهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ... [خ: ٦١٢٧].

#### ٦ - باب: التفكير في الشيء في الصلاة<sup>(٤)</sup>

١٠١٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: يَقُولُ  
النَّاسُ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ<sup>(٥)</sup>، فَلَقِيتُ رَجُلًا،  
فَقُلْتُ: بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْبَارِحَةَ فِي  
الْعَتَمَةِ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي. فَقُلْتُ: لِمَ تَشْهَدُهَا؟  
قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: لَكِنْ أَنَا أَدْرِي<sup>(٦)</sup>، قَرَأَ سُورَةَ  
كَذَا وَكَذَا. ○ [وانظر: ١١٢٧]

#### ٧ - باب: الوسوسة في الصلاة

١٠١١ - (م) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ أَتَى  
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ  
حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي. يَلْبِسُهَا  
عَلَيَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ  
لَهُ خِنْزَبٌ. فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ وَانْفُلْ  
عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا) قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ  
عَنِّي. ○ [وانظر: ٧٢١، ١٠١٥]

#### ٨ - باب: كَفَّ الثوب والشعر وعقصه

[انظر: ٩٣٠، ٩٣٩].

(٤) وفي الباب معلقاً عند البخاري: وقال عمر: إني  
لأجهز جيشي وأنا في الصلاة. [كتاب العمل في  
الصلاة، باب ١٨].

(٥) (أكثر أبو هريرة) أي أكثر من رواية الحديث.

(٦) (لكن أنا أدري) أراد أبو هريرة بهذا أن يبين  
إتقانه وحفظه، رداً على الذين انتقدوا إكثاره من  
الرواية.

٩ - باب: السهو<sup>(١)</sup>

١٠١٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، لَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ، وَانْتَهَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ، كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ. [خ ٨٢٩، م ٥٧٠].

□ وفي رواية لهما: فكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم، وسجدهما الناس معه، مكان ما نسي من الجلوس. [خ ١٢٣٠].

١٠١٣ - (ق) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَذْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: (وَمَا ذَاكَ). قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَتَنَى رِجْلَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقُبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ. فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجْهِهِ قَالَ: (إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ<sup>(٣)</sup> فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ).

[خ ٤٠١، م ٥٧٢].

(١) وفي الباب من المعلقات: ١ - وسلم أنس والحسن ولم يتشهدا. ٢ - وقال قتادة يتشهد. [كتاب السهو، باب ٤]. ٣ - وسجد ابن عباس سجدة بعد وتره. [كتاب السهو، باب ٧].

(٢) (عبد الله) هو ابن مسعود.  
(٣) (فليتحرك الصواب): التحري هو القصد، والمعنى فليقصد الصواب فليعمل به.

□ وفي رواية لهما: أنها الظهر، وقالوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا. [خ ١٢٢٦].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا. فَلَمَّا انْفَتَلَ تَوَشَّشَ<sup>(٤)</sup> الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ: (مَا شَأْنُكُمْ؟) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: (لَا) قَالُوا: فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَأَنْفَتَلَ ثُمَّ سَجَدَ..

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ، بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلامِ.

□ وله: (إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدتين).

١٠١٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ - قَالَ أَبُو سَيْرِينَ: سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا - قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانٌ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ حَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِهِ كَفَّهُ الْيُسْرَى، وَخَرَجَتِ السَّرْعَانُ<sup>(٥)</sup> مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: (لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ). فَقَالَ: (أَكَمَا يَقُولُ

(٤) (توشش القوم): معناه: تحركوا وهمس بعضهم إلى بعض بكلام خفي.

(٥) (السرعان) المسرعون إلى الخروج.

يُصَلِّي، جَاءَ الشَّيْطَانُ فُلَبَسَ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ).

[خ ١٢٣٢ (٦٠٨)، م ٣٨٩م مكرراً]

□ وفي رواية لمسلم: (حتى يظل الرجل إن<sup>(٢)</sup> يدري كيف صلى). ○ [وانظر: ٧٢١] [م ٣٨٩م].

١٠١٦ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى؟ ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيُطْرِحِ الشُّكَّ وَلْيُبَيِّنْ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ. ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ. فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، شَفَعَنَ لَهُ صَلَاتُهُ. وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ، كَانَتْ تَرْغِيمًا<sup>(٣)</sup> لِلشَّيْطَانِ).

١٠١٧ - (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ. ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخِرْبَاقُ. وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ. وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّاسِ. فَقَالَ: (أَصَدَقَ هَذَا؟) قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكَعَةً. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ سَلَّمَ. [م ٥٧٤م].

ذُو الْيَدَيْنِ). فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ. فَرَبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ.

□ وللبخاري عن سلمة بن علقمة قال: قلت لمحمد: في سجدي السهو تشهد؟ قال: ليس في حديث أبي هريرة. [خ ١٢٢٨].

□ وله: فقال: (أحق ما يقول؟) قالوا: نعم، قال سعد: ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين، فسلم وتكلم، ثم صلى ما بقي وسجد سجدتين وقال: هكذا فعل النبي ﷺ. [خ ١٢٢٧].

□ وفي رواية لمسلم: أنها صلاة الظهر. □ وفي رواية لمسلم قال: (كل ذلك لم يكن<sup>(١)</sup>).

وفيها: فأتى رسول الله ﷺ ما بقي من الصلاة، ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد السلام.

١٠١٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ



(١) (كل ذلك لم يكن) معناه لم يكن لا ذاك ولا ذا، في ظني؛ بل ظني أنني أكملت الصلاة أربعاً. ويدل على صحة هذا التأويل، وأنه لا يجوز غيره، أنه جاء في روايات البخاري في هذا الحديث: أن النبي ﷺ قال: (لم تقصر ولم أنس) فنفى الأمرين.

(٢) (إن يدري): إن بمعنى ما.

(٣) (ترغيماً) من الرغام وهو التراب، وإرغام الشيطان: رده خاسئاً.

## الكتاب الخامس

## صلاة التطوع والوتر

## الفصل الأول

## صلاة التطوع

## ١ - باب: تعاهد ركعتي الفجر

١٠١٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ <sup>(١)</sup>، أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً <sup>(٢)</sup> عَلَى رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ. [خ ١١٦٣، م ٧٢٤].

□ وفي رواية لمسلم: ما رأيتُ أسرعَ منه إلى الركعتين قبلَ الفجرِ.

١٠١٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، بَيْنَ النَّدَاءِ <sup>(٣)</sup> وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [خ ٦١٩، م ٧٢٤].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ. [خ ١١٦٥].

□ وللبخاري، قالت: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَرَكَعَتَيْنِ

(١) (النوافل): جمع نَفَلٍ، ونافلة الصلاة: الزيادة على الفريضة.

(٢) تعاهداً: التعاهد والتعهد: الاحتفاظ بالشيء، والملازمة له.

(٣) (النداء): الأذان.

جالساً، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءَيْنِ <sup>(٤)</sup>، وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا أَبَداً. [خ ١١٥٩].

□ ولمسلم: كَانَ يَصَلِّي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ. وفي رواية: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ.

١٠٢٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي خَفِيفَةً: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَعْتَكَفَ <sup>(٥)</sup>

الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ وَبَدَأَ الصُّبْحَ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ. [خ ٦١٨، م ٧٢٣].

□ ولفظ مسلم: كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لصلَاةِ الصُّبْحِ.

□ وزاد في رواية للبخاري: وَكَانَتْ سَاعَةٌ لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا. [خ ١١٧٣].

□ ولمسلم: كَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يَصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

١٠٢١ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي شَأْنِ الرَّكَعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ

(٤) (النداءين): الأذان والإقامة.

(٥) (إذا اعتكف المؤذن) أي لازم ارتقابه ونظره إلى أن يطلع الفجر، ليؤذن عند أول إدراكه، وأصل العكوف: لزوم الإقامة بمكان واحد.

(لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا). [٧٢٥م].

□ وفي رواية قَالَ: (رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا). [وانظر: ٩١٤، ١٠٢٥، ١٠٨١].

## ٢ - باب: التطوع قبل المكتوبة وبعدها<sup>(١)</sup>

١٠٢٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ<sup>(٢)</sup> صَلَاةٌ). ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: (لِمَنْ شَاءَ). [خ ٦٢٧ (٦٢٤)، ٨٣٨م].

□ وفي رواية لمسلم: قال في الرابعة: (لمن شاء).

١٠٢٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ الْمُؤَدِّنُ إِذَا أَدَّنَ، قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِي<sup>(٣)</sup>، حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ، يُصَلُّونَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ. [خ ٦٢٥ (٥٠٣)، ٨٢٧م].

□ ولفظ مسلم: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ. فَإِذَا أَدَّنَ

(١) وفي الباب عند البخاري تعليقا: ١ - ويذكر ذلك عن عمار وأبي ذر وأنس وجابر بن زيد وعكرمة والزهرري. أي أن التطوع مثنى مثنى. ٢ - وقال يحيى بن سعيد الأنصاري: ما أدركت فقهاء أرضنا إلا يسلمون في كل ثنتين من النهار. [كتاب التهجد، باب ٢٨].

(٢) (بين كل أذانين): أي بين الأذان والإقامة، فهو من باب التغليب، قال الحافظ: ولا يصح حمله على ظاهره، لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة، والخبر ناطق بالتخير، لقوله (لمن شاء).

(٣) (يبتدرون السواري): أي يسارعون إليها، والسواري: جمع سارية وهي الأسطوانة، أي يقف كل مصل خلف أسطوانة لتلايق المرور بين يديه.

الْمُؤَدِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِي. فَيَرْكَعُونَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ. حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ، مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا.

١٠٢٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: سَجْدَتَيْنِ<sup>(٤)</sup> قَبْلَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَفِي بَيْتِهِ. [خ ١١٧٢ (٩٣٧)، ٧٢٩م].

□ وفي رواية للبخاري: وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين. [خ ٩٣٧].

□ وفي رواية له: حفظت من النبي ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَفِيهَا: وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا يُدْخَلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا. [خ ١١٨٠].

□ والذي في مسلم: فأما المغرب والعشاء والجمعة فصليت مع النبي ﷺ في بيته □ [طرفه: ١٢١٦].

١٠٢٥ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ<sup>(٥)</sup>. [خ ١١٨٢].

١٠٢٦ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ). قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: (لِمَنْ شَاءَ). كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً<sup>(٦)</sup>. [خ ١١٨٣].

(٤) (سجديتين) أي ركعتين، كما ورد في الرواية الثانية.

(٥) (قبل الغداة) أي قبل الفجر.

(٦) (كراهية أن يتخذها الناس سنة): أي شريعة =

□ وفي رواية: قال: كنتُ شاكياً بفارس<sup>(١)</sup>، فكنتُ أصلي قاعداً، فسألتُ عن ذلك عائشة فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي ليلاً طويلاً قائماً.. الحديث.

□ وفي رواية: كان يكثر الصلاة قائماً وقاعداً، فإذا افتتح الصلاة قائماً.. الحديث

○ [انظر: ١٠٣٧].

١٠٣٠ - (م) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُلْفُلٍ. قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ عُمَرُ يَضْرِبُ الْأَيْدِيَ عَلَى صَلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ. وَكُنَّا نَصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ. قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ. فَقُلْتُ لَهُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرَانَا نَصَلِّيهِمَا. فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا. ○ [انظر: في الصلاة بعد العصر: ٧٧٢ و ٧٨٠ وما بعدهما]

### ٣ - باب: التطوع في البيت

١٠٣١ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ<sup>(٢)</sup>، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا)<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٢ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

(١) (بفارس) قال القاضي عياض: صوابه: (كنت شاكياً نقارس) بالنون والقاف، وهي أوجاع المفاصل، لأن عائشة لم تكن بفارس. أقول: ربما كان سؤاله بعد رجوعه من فارس.

(٢) (من صلاتكم) من للتبعض، والمراد النوافل.

(٣) (قبوراً) أي لا تكونوا كالموتى الذي لا يصلون في بيوتهم وهي القبور.

١٠٢٧ - (خ) عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَيْزَنِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، فَقُلْتُ: أَلَا أَعْجَبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ؟ يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ؟ فَقَالَ عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ؟ قَالَ: الشُّغْلُ. [خ: ١١١٤].

١٠٢٨ - (م) عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً تَطَوُّعًا، غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. أَوْ إِلَّا بُيِّي لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ). قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا بَرِحْتُ أَصَلِّيَهُنَّ بَعْدُ. [م: ٧٢٨].

□ وفي رواية: (ما من عبد مسلم توضأ فأسبغ الوضوء، ثم صلى..) الحديث.

١٠٢٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ تَطَوُّعِهِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا. ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ. ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبِ. ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ. وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ. فِيهِنَّ الْوُتْرُ. وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا. وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا. وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ. وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ. وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [م: ٧٣٠].

= وطريقة لازمة، وكان المراد انحطاط مرتبتها عن رواتب الفرائض.



## ٤ - باب: صلاة النافلة قاعداً

١٠٣٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ

النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِساً، حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِساً، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ، فَقَرَأَهُنَّ ثُمَّ رَكَعَ. [خ: ١١٤٨ (١١١٨)، م: ٧٣١].

□ زاد في رواية للبخاري فإذا قضى صلاته

نَظَرَ: فَإِنْ كُنْتُ يَقْطُلِي تَحَدَّثَ مَعِي، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً أَضْطَجَعَ. [خ: ١١١٩].

□ وله أيضاً: وإلا اضطجع حتى يؤذن

بالصلاة. [خ: ١١٦١].

□ وفي رواية لمسلم: كان يقرأ فيهما فإذا أراد أن يركع قام فركع.

□ وفي أخرى له: كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر، فإن كنت مستيقظة حدثني، وإلا اضطجع. □ [طرفه: ١٠٧٧] [م: ٤٣٣].

١٠٣٦ - (خ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - وَكَانَ

مَنْسُوراً<sup>(٥)</sup> - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِداً، فَقَالَ: (إِنْ صَلَّى قَائِماً فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِداً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِماً<sup>(٦)</sup> فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ). □ [طرفه: ٩٩٢] [خ: ١١١٥].

١٠٣٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ؛ قَالَ: قُلْتُ

لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِداً؟ قَالَتْ: نَعَمْ. بَعْدَمَا حَطَّمَهُ النَّاسُ<sup>(٧)</sup>. [م: ٧٣٢].

(٥) (مبسوراً) أي كانت به بواسير، والبواسير: جمع

باسور: وهو ورم في باطن المقعدة.

(٦) (نائماً) أي مضطجعاً.

(٧) (بعدهما حطمه الناس) أي كأنه لما حمل أمور الناس =

النَّبِيِّ ﷺ: (مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ).

□ هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: (مَثَلُ النَّبِيِّ الَّذِي يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ، وَالنَّبِيِّ الَّذِي لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ).

[خ: ٦٤٠٧، م: ٧٧٩].

١٠٣٣ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

أَحْتَجِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجِيرَةً<sup>(١)</sup> مَخْصَفَةً<sup>(٢)</sup>، أَوْ حَصِيرًا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيهَا، فَتَتَبَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ وَجَاؤُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ جَاؤُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا، وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَزَعَمُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَضَبُوا الْبَابَ<sup>(٣)</sup>، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مُغَضِبًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا زَالَ بِكُمْ صَبِيغُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتَبُ<sup>(٤)</sup> عَلَيْكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ).

□ وفي رواية لهما: (ولو كُتِبَ عَلَيْكُمْ ما قمتم به). [خ: ٧٢٩٠].

١٠٣٤ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ. فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا).

□ [وانظر: ١٥٤٨] [م: ٧٧٨].

(١) (حجيرة) تصغير حجرة. احتجر حجرة: أي حوط موضعاً من المسجد بحصير أو حوص.

(٢) (مخصفة) الخصفة ما يتخذ من حوص النخل.

(٣) (وحصبوا الباب) أي رموه بالحصباء - وهي الحصى الصغار - تنبيهاً له.

(٤) (سيكتب عليكم) أي سيفرض عليكم.

## ٥ - باب: صلاة الضحى (٤)

١٠٤١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنْ

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشِيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ (٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبُحُهَا.

[خ ١١٢٨، ٧١٨م].

١٠٤٢ - (ق) عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا أَنْبَأْنَا

أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرُ أُمَّ هَانِيءٍ، ذَكَرْتُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَحْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. [خ ١١٠٣، ٣٣٦م]

□ وفي رواية لمسلم: ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانِي

رَكَعَاتٍ. لَا أُدْرِي أَقِيَامَهُ فِيهَا أَطْوَلُ أَمْ رُكُوعُهُ أَمْ سُجُودُهُ. كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ مُتَقَارِبٌ. قَالَتْ: فَلَمْ أَرَهُ سَبَّحَهَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

□ وله: ثم قام فصلى ثمان سجعات،

وذلك ضحى.

١٠٤٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ، لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَتَوَمُّ عَلَى وَتَرٍ. [خ ١١٧٨، ٧٢١م].

(٤) وفي الباب معلقاً: قال عتبان بن مالك عن

النبي ﷺ. [كتاب التهجد، باب ٢٣]. قال ابن حجر: كأنه يشير إلى ما رواه أحمد عن عتبان: أن رسول الله ﷺ صلى في بيته سبحة الضحى فقاموا وراه فصلوا بصلاته.

(٥) (سَبَّحَ) أي صلى.

□ وفي رواية، قالت: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ،

حَتَّى كَانَ كَثِيرٌ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.

□ وفي رواية أخرى، قالت: لَمَّا بَدَنَّ (١)

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَقُلَ، كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا. [انظر: ١٠٢٩].

١٠٣٨ - (م) عَنْ حَفْصَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ (٢) قَاعِدًا. حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ. فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا. وَكَانَ يَفْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيَرْتُلُهَا (٣). حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلُ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا. [م ٧٣٣].

□ وفي رواية: بعام واحد أو اثنين.

١٠٣٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

لَمْ يَمُتْ، حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا. [م ٧٣٤].

١٠٤٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ:

حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ) قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا. فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ. فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو؟ قُلْتُ: حَدَّثْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْكَ قُلْتَ: (صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ) وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا! قَالَ: (أَجَلْ. وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ). [م ٧٣٥].

= وأثقالهم والاعتناء بمصالحهم صار شيخاً متعباً.

(١) (لما بدن) قال القاضي عياض: قال أبو عبيد: بدن الرجل - بفتح الدال المشددة - تبديناً: إذا أسن. قال أبو عبيد: ومن رواه بدن: بضم الدال المخففة فليس له معنى هنا، لأن معناه: كثر لحمه، وهو خلاف صفته ﷺ.

(٢) (سبحته): أي صلاته وناقلته.

(٣) (فيرتلها): ترتيل القرآن: هو ترك العجلة في

تلاوته، وبيان قراءته.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ<sup>(٤)</sup>) حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالَ<sup>(٥)</sup>. [م٧٤٨م].

□ وفي رواية قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاءٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَقَالَ: (صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالَ).

#### ٧ - باب: صلاة الاستخارة

١٠٤٩ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: (إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي، فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي، فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَأَصْرِفْهُ عَنِّي وَأَصْرِفْنِي عَنْهُ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ. قَالَ: وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ). [خ١١٦٦م].

#### ٨ - باب: تحية المسجد

[انظر: ٨١٢، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٣٠٤، ١٣٠٥].

- (٤) (الأوابين) الأواب: المطيع، وقيل: الراجع إلى الطاعة.  
(٥) (ترمض الفصال) الرمضاء: الرمل إذا اشتدت حرارته بالشمس، أي حين تحترق أخفاف الفصال، وهي الصغار من أولاد الإبل.

□ وفي رواية لهما: وأن أوتر قبل أن أنام. [خ١٩٨١م].

١٠٤٤ - (خ) عَنْ مُورِقِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَعُمُرُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَالنَّبِيُّ؟ قَالَ: لَا إِخَالَهُ<sup>(١)</sup>. [خ١١٧٥م].

١٠٤٥ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا. إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ<sup>(٢)</sup>. [م٧١٧م].

١٠٤٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا. وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. [م٧١٩م].

١٠٤٧ - (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ. لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عَشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. وَصَلَاةِ الضُّحَى. وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ<sup>(٣)</sup>. [وانظر: ٨١١، ١٤٤٥، ١٧٧٨، ١٩٤٩، م٧٢٢م].

#### ٦ - باب: صلاة الأوابين

١٠٤٨ - (م) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ: رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى. فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ. إِنَّ

(١) (لا إخاله): أي لا أظنه.

(٢) (من مغيبه) من سفره.

(٣) انظر - إن رغبت - التوفيق بين أحاديث صلاة الضحى - والتي يتعارض بعضها مع بعض في الظاهر - وأقوال العلماء في ذلك. في كتاب «زاد المعاد» للإمام ابن القيم ١/٣٤١ - ٣٦٠. وخلاصة القول: أنها تصلى في بعض الأيام وترك في بعضها، ولا تكون سنة راتبة.

## الفصل الثاني

### التهجد والوتر

#### ١ - باب: فضل الدعاء والصلاة آخر الليل

١٠٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ). [خ١١٤٥م، ٧٥٨].

□ وفي رواية لمسلم: (يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ. حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ. فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَنَا الْمَلِكُ. . .) وفيها: (فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر).

□ وفي رواية أخرى له: (لشطر الليل، أو لثلث الليل الآخر. .) وفي آخره: ثم يقول: (من يقرض غير عديم<sup>(١)</sup> ولا ظلوم). □ وله: (ثُمَّ يَسُطُّ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدُوِّمٍ وَلَا ظَلُومٍ). [وإنظر: ١٥٩٩].

#### ٢ - باب: صلاة الليل مثنى مثنى

١٠٥١ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً، تُؤْتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى). [خ٩٩٠م، (٤٧٢)، ٧٤٩م].

□ وفي رواية لهما: عن أنس بن سيرين قال: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعُدَاةِ، أُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعُدَاةِ، وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ<sup>(٢)</sup>. [خ٩٩٥م، ٧٤٩م].

□ وفي رواية لهما: (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا). [خ٤٧٢].

□ وفي رواية لمسلم: قيل لابن عمر: ما مثنى مثنى؟ قال: أن يسلم في كل ركعتين □ [وإنظر: ١٠٨٧].

#### ٣ - باب: صفة قيام الليل

١٠٥٢ - (ق) عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها: كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ، وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ وَتَبَّ، فَإِنْ كَانَ بِهِ حَاجَةٌ اغْتَسَلَ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ. [خ١١٤٦م، ٧٣٩م].

□ ولفظ مسلم: فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ قَالَتْ: وَتَبَّ - وَلَا وَاللَّهِ! مَا قَالَتْ: قَامَ - فَأَقَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ. - وَلَا وَاللَّهِ! مَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ. وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنْبًا تَوَضَّأَ وَضُوءَ

(٢) قال حماد: أي بسرعة، وقال القاضي: المراد بالأذان هنا الإقامة، وفيه إشارة إلى شدة تخفيفها.

(١) (غير عديم) يقال: أعدم الرجل إذا افتقر.

الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ.

١٠٥٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا الْوُتْرُ وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ. [خ ١١٤٠، م ٧٣٧].

□ وفي رواية لمسلم: يوتر من ذلك بخمس، لا يجلس في شيء إلا في آخرها

□ وفي رواية له أيضاً: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكْعَاتٍ. وَيُوتِرُ بِسَجْدَةٍ. وَيَرْكَعُ رَكْعَتِي الْفَجْرِ. فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [م ٧٣٨/١٢٨].

١٠٥٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَعْنِي بِاللَّيْلِ. [خ ١١٣٨، م ٧٦٤].

١٠٥٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ خَالَتُهُ، فَاضْطَجَعَتْ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَأَضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ الْخَوَاتِمِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ <sup>(١)</sup> مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ

رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أوترَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى آتَاهُ الْمَوَدُّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ حَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

[خ ١٨٣ (١١٧)، م ٧٦٣].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى حَاجَتَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَتَى الْقُرْبَةَ فَأُطْلِقَ شِنَاقَهَا <sup>(٢)</sup>، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءاً بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يَكْثُرْ وَقَدْ أَبْلَغَ، فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَقِيهِ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَمَامَتْ صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَادَّاهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ، وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا).

□ وفي رواية لمسلم: أو قال: (واجعلني نوراً).

□ وفي رواية لهما: فذكر: عسبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين. [خ ٦٣١٦].

□ وللبخاري: ثم قال: (نام الغليم؟) ثم قام، فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه، فصلَّى خمس ركعات، ثم صلى ركعتين، ثم

(٢) (فأطلق شناقها) الشناق هو الخيط الذي تربط به

الْعَاصِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: (أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عليه السلام)، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا). ○ [أطرافه: ٣٧١، ١٠٦٦، ١٥٧٠] [خ: ١١٣١م، ١١٥٩م].

١٠٥٧ - (خ) عَنِ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي، إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصُّبْحِ، رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [خ: ١١٦٤م].

١٠٥٨ - (خ) عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ، سِوَى رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ. [خ: ١١٣٩م].

١٠٥٩ - (م) عَنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: لِأَرْمَقَنَّ <sup>(٢)</sup> صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اللَّيْلَةَ. فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ. طَوِيلَتَيْنِ. طَوِيلَتَيْنِ. ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ. وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا. ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ. وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا. ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ. وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا. ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ. وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا. ثُمَّ أَوْتَرَ. فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً. [م: ٧٦٥م].

١٠٦٠ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ - إِلَى الْفَجْرِ، إِحْدَى عَشْرَةَ

نَامًا، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ أَوْ خَطِيظَهُ <sup>(١)</sup>، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [خ: ١١٧م].

□ وله: فتحدث مع أهله ساعة ثم رقد، فلما كان ثلث الليل الآخر قعد، فنظر إلى السماء فقال: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [آل عمران: ١٩٠] ثم قام فتوضأ، واستنن، فصلى إحدى عشرة ركعة، ثم أذن بلالٌ فصلى ركعتين. [خ: ٥٦٩م].

□ وفي رواية لمسلم: أنه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاستيقظ. فتسوك وتوضأ وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ أَيْلٍ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾، فقرأ هؤلاء الآيات حتى حتم السورة. ثم قام فصلى ركعتين. فأطال فيهما القيام والركوع والسجود. ثم انصرف فنام حتى نفع. ثم فعل ذلك ثلاث مرات. ست ركعات. كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات. ثم أوتر بثلاث.

□ ولمسلم: فدعا صلى الله عليه وسلم ليلتئذ بتسع عشرة كلمة. قال سلمة: فحدثني كريبٌ بها، فحفظت منها اثني عشرة كلمة، ونسيت ما بقي.

□ ولمسلم: فقلت لها: إذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأيقظيني.

□ وله: رقدت في بيت ميمونة خالتي ليلة كان النبي صلى الله عليه وسلم عندها لأنظر كيف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل.

١٠٥٦ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ

(١) (غطيطه أو خطيطه) هما بمعنى واحد، وهو صوت نفس النائم، والنخير أقوى منه.

(٢) (لأرمقنن) رمقه: إذا أطال النظر إليه.

رُكْعَةً. يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ. وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ. فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدِّنُ لِلْإِقَامَةِ. [خ ٣٦١٠ (٦٢٦)] [٧٣٦م].

□ وفي رواية لمسلم: كان ﷺ يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة، فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن، حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين ○ [طرفه: ١٠٨١].

١٠٦١ - (م) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً. يُصَلِّي ثَمَانَ رُكْعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ. ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ. ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [٧٣٨م].

□ وفي رواية: تسع ركعات قائماً يوتر منهن. [طرفه: ١٥٤٧] ○ [وانظر: ٣٦٤ أفضل الصلاة والركوع والسجود] ○ [وانظر: ٢٨٤٧، ٣٥٠٨].

#### ٤ - باب: حديث جامع

#### في صلاة الليل وغيرها

١٠٦٢ - (م) عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ بِنَ عَمِيرٍ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ. فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَاراً لَهُ بِهَا. فَيَجْعَلُهُ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ<sup>(١)</sup>. وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ. فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَنَهَوهُ عَنْ ذَلِكَ. وَأَخْبَرُوهُ؛ أَنَّ رَهْطاً سِتَّةً أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَتَهَاوَهُمْ

(٢) (فاستلحقته إليها) أي طلبت منه مرافقته إياي في الذهاب إليها.

(٣) (ما أنا بقاربها) يعني لا أريد قربها. ولا زيارتها.

(٤) (الشيعتين) الشيعتان الفرقتان. والمراد تلك الحروب التي جرت. يريد شيعة علي وأصحاب الجمل.

(٥) (فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن) معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بأدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدبره وحسن تلاوته.

(١) (الكراع) اسم للخيل.

أقوم، ولا أسأل أحداً عن شيءٍ حتى أموت. ثم بدا لي فقلت: أنبئني عن قيام رسول الله ﷺ. فقالت: ألسنت تقرأ: يا أيها المزمّل؟ قلت: بلى. قالت: فإن الله ﷻ افترض قيام الليل في أول هذه السورة. فقام نبي الله ﷺ وأصحابه حولاً. وأمستك الله خاتمتها<sup>(١)</sup> اثني عشر شهراً في السماء. حتى أنزل الله، في آخر هذه السورة، التّخفيف. فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة. قال: قلت: يا أم المؤمنين! أنبئني عن وتر رسول الله ﷺ. فقالت: كنا نعد له سواكه وطهوره. فيبعثه الله<sup>(٢)</sup> ما شاء أن يبعثه من الليل. فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات. لا يجلس فيها إلا في الثامنة. فيذكر الله ويحمده ويدعوه. ثم ينهض ولا يسلم. ثم يقوم فيصلي التاسعة. ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه. ثم يسلم تسليماً يسمعنا. ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد. فتلك إحدى عشرة ركعة، يا بني. فلما سن<sup>(٣)</sup> نبي الله ﷺ، وأخذته اللحم<sup>(٤)</sup>، أو تر يسبع. وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول. فتلك تسع، يا بني. وكان نبي الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها. وكان إذا غلبه

(١) (وأمستك الله خاتمتها) تعني أنها متأخرة النزول

عما قبلها. وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثِي اللَّيْلِ﴾ الآية.

(٢) (فيبعثه الله) أي يوقظه. لأن النوم أخو الموت.

(٣) (فلما سن) هكذا هو معظم الأصول سن. وفي بعضها، أسن. وهذا هو المشهور في اللغة.

(٤) (وأخذته اللحم) معناه كثر لحمه.

## ٥ - باب: افتتاح صلاة الليل

### بركعتين خفيفتين

١٠٦٣ - (م) عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله ﷺ، إذا قام من الليل ليصلي، افتتح صلاته بركعتين خفيفتين. [٧٦٧م].

١٠٦٤ - (م) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ قال: (إذا قام أحدكم من الليل، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين). [٧٦٨م].

## ٦ - باب: حثه ﷺ على قيام الليل

١٠٦٥ - (ق) عن علي بن أبي طالب؛ أن رسول الله ﷺ طرقه<sup>(٦)</sup> وفاطمة بنت النبي ﷺ ليلة، فقال: (ألا تصلين). فقلت: يا رسول الله، أنفستنا بيد الله، فإذا شاء أن يعصنا بعصتنا، فأصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع إلينا

(٥) (لو علمت أنك لا تدخل عليها...) قال

القاضي عياض: هو على طريق العتب له في ترك الدخول عليها، ومكافأته على ذلك بأن يحرمه الفائدة حتى يضطر إلى الدخول عليها.

(٦) (طرقة) أي أتاه ليلاً.



لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، أَسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ. [خ: ١١٥٤].

١٠٦٩ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقُنُوتِ) (٤). ○ [وانظر: ٩٤١، ٩٤٢، ١٥٩٩] [م: ٧٥٦].

#### ٧ - باب: ما يقول إذا قام للتهجد

١٠٧٠ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ<sup>(٥)</sup> السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ<sup>(٦)</sup>، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَأَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ،

شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ، يَضْرِبُ فِجْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]. [خ: ١١٢٧، ٧٧٥م].

١٠٦٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ). ○ [أطرافه: ٣٧١، ١٠٥٦، ١٥٧٠] [خ: ١١٥٢، ١١٥٩م/١١٨٥].

١٠٦٧ - (خ) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَسْتَيْقِظُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرِزَعًا، يَقُولُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّيْنَ - رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ) (١). [خ: ٧٠٦٩ (١١٥)].

□ وفي رواية: وهو يقول: (لا إله إلا الله ..). [خ: ٥٨٤٤].

□ وفيها: قال الزهري: وكانت بنت الحارث لها أزرار في كمها بين أصابعها (٢).

١٠٦٨ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَعَارَّ<sup>(٣)</sup> مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ:

(٤) (القنوت) قال الإمام النووي: المراد بالقنوت هنا: القيام، باتفاق العلماء فيما علمت.

(٥) (قيم السماوات والأرض): وفي رواية لمسلم (قيام) قال العلماء من صفاته: القيام والقيم كما صرح به هذا الحديث، و(القيوم) بنص القرآن. قال ابن عباس: القيوم الذي لا يزول. وقال غيره: هو القائم على كل شيء، ومعناه: مدير أمر خلقه.

(٦) (لك أسلمت): أي استسلمت وانقدت لأمرك ونهيك.

(١) (رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة) قال الطيبي معناه: كاسية من خلعة التزوج بالرجل الصالح، عارية في الآخرة من العمل الصالح، فلا ينفعها صلاح زوجها. قال ابن حجر: واللفظة وإن وردت في أزواج النبي ﷺ لكن العبرة بعموم اللفظ.

(٢) قال القاضي عياض: لتلا ينكشف معصاها.

(٣) (تعار) صاح، والتعار أيضاً: السهر والتمطي والتقلب على الفراش ليلاً.

وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ). [خ٧٤٩٩ (١١٢٠)، م٧٦٩].

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ: لَا إِلَهَ غَيْرُكَ). [خ١١٢٠].

□ زاد في رواية: (ولا حول ولا قوة إلا بالله). [خ١١٢٠].

□ وفي رواية لمسلم: (أنت قِيَمُ السماوات والأرض).

## ٨ - باب: ما يكره من التشدد في العبادة

١٠٧١ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: (مَا هَذَا الْحَبْلُ). قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرَيْبِ، فَإِذَا فَتَرْتُ<sup>(١)</sup> تَعَلَّقْتُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا، حُلُوهُ، لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ<sup>(٢)</sup>)، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ). [خ١١٥٠، م٧٨٤].

(١) (فترت) أي كسلت، ولفظ مسلم: كسلت أو فترت.

(٢) (نشاطه) أي مدة نشاطه.

١٠٧٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا أَمْرَةٌ، قَالَ: (مَنْ هَذِهِ). قَالَتْ: فُلَانَةٌ، تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتَيْهَا، قَالَ: (مَهْ<sup>(٣)</sup>)، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ<sup>(٤)</sup>)، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا<sup>(٥)</sup>). وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

□ وفي رواية لمسلم، ذكر اسم المرأة، وأنها: الحولاء بنت ثويت بن حبيب بن أسد.

١٠٧٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْفُدْ، حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُ نَفْسَهُ).

١٠٧٤ - (خ) عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْمِ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ).

١٠٧٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ<sup>(٦)</sup> الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيُضْطَجِعْ). [وانظر: ٢٩٨١ وما بعده] [م٧٨٧].

## ٩ - باب: اجتهاده ﷺ في العبادة

١٠٧٦ - (ق) عَنِ الْمُعَيَّرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: إِنْ كَانَ

(٣) (مه) اسم فعل بمعنى: اكفف.

(٤) (عليكم بما تطيقون) أي اشتغلوا من الأعمال بما تستطيعون المداومة عليه.

(٥) (لا يمل الله حتى تملوا) قال الهروي: معناه: لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله.

(٦) (فاستعجم القرآن) أي استغلق ولم ينطق به لسانه لغلبة النعاس.

يَقُومُ؟ قَالَتْ: يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ<sup>(٢)</sup>.  
 ○ [أطرافه: ١٥٤٨، ٢٩٨٢، ٢٩٨٣] [خ: ١١٣٢، م: ٧٤٤].  
 ١٠٨٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا أَلْفَاءُ  
 السَّحَرِ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا. تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.  
 [خ: ١١٣٣، م: ٧٤٢].

١٠٨١ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ  
 صَلَاتَهُ، تَعْنِي بِاللَّيْلِ، فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ  
 قَدَرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً، قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ  
 رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ  
 يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ  
 لِلصَّلَاةِ. [خ: ٩٩٤ (٦٦٦)].

□ وفي رواية: كَانَ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ  
 بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ  
 خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ  
 الْفَجْرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى  
 يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ. ○ [طرفه: ١٠٦٠] [خ: ٦٢٦].

١٠٨٢ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ  
 لَا يَصُومُ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرَ  
 مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ  
 مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ.  
 ○ [طرفاه: ١٥٦٩، ٣٥٤٦] [خ: ١١٤١].

١٠٨٣ - (م) عَنْ حُدَيْفَةَ؟ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ  
 النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَافْتَتَحَ الْبِقْرَةَ. فَقُلْتُ:  
 يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ. ثُمَّ مَضَى. فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا

(٢) (الصارخ) قال النووي: الصارخ هنا هو الديك

باتفاق العلماء.

النَّبِيِّ ﷺ لَيَقُومُ - أَوْ لَيُصَلِّي - حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ،  
 أَوْ سَاقَاهُ. فَيُقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا  
 شَكُورًا). [خ: ١١٣٠، م: ٢٨١٩].

□ ولفظ مسلم: حتى انتفخت قدماه.

□ وفي رواية: حتى ورمت.

□ وفي رواية لهما: فقيل له: غفر الله لك

ما تقدم من ذنبك وما تأخر! [خ: ٤٨٣٦].

١٠٧٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ  
 كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ<sup>(١)</sup>،  
 فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
 وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟  
 قَالَ: (أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا).

□ زاد البخاري: فلما كثر لحمه صلى

جالسًا، فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع.

[خ: ٤٨٣٧ (١١١٨) م: ٢٨٢٠].

□ وفي رواية له عنها: أنها لم تر

رسول الله ﷺ يصلي صلاة الليل قاعدًا قط

حتى أسنَّ، فكان يقرأ قاعدًا، حتى إذا أراد

أن يركع قام فقرأ نحوًا من ثلاثين آية، أو

أربعين آية ثم ركع. ○ [طرفه: ١٠٣٥] [خ: ١١١٨].

١٠٧٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى

هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ. قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ؟ قَالَ:

هَمَمْتُ أَنْ أَفْعَدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ ﷺ. [خ: ١١٣٥، م: ٧٧٣].

١٠٧٩ - (ق) عَنْ مسروقٍ قَالَ: سَأَلْتُ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ

النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: أَلَدَائِمُ، قُلْتُ: مَتَى كَانَ

(١) (تفطر قدماه) أي تشقق وترم من طول القيام.

فِي رَكْعَةٍ. فَمَضَى. فَقُلْتُ: يَرَكُّعُ بِهَا ثُمَّ افْتَتَحَ  
النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا. ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا.  
يَقْرَأُ مُتْرَسِلًا<sup>(١)</sup>. إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ.  
وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ. وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ. ثُمَّ  
رَكَّعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ) فَكَانَ  
رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ. ثُمَّ قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ  
حَمِدَهُ) ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا. قَرِيبًا مِمَّا رَكَّعَ. ثُمَّ سَجَدَ  
فَقَالَ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى) فَكَانَ سُجُودُهُ  
قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. زَادَ فِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ  
لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ). [٧٧٢م].

أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَهَى وِثْرَهُ إِلَى السَّحْرِ.  
[خ٩٩٦م، ٧٤٥].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ  
قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ  
وَأَوْسَطِهِ وَأَخِرِهِ. فَأَنْتَهَى وِثْرَهُ إِلَى السَّحْرِ.  
١٠٨٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: (أَجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِثْرًا).  
[خ٩٩٨م، ٧٥١].

□ وفي رواية لمسلم، قَالَ: مَنْ صَلَّى مِنَ  
اللَّيْلِ، فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وِثْرًا، فَإِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ ○ [واظنر: ١٠٥١].

### ١٠ - باب: من نام الليل حتى أصبح

١٠٨٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَقِيلَ: مَا زَالَ  
نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ:  
(بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ). [خ١١٤٤م، ٧٧٤].

□ وفي رواية لهما: (في أذنيه). [خ٣٢٧٠].

١٠٨٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ  
رَأْسِ أَحَدِكُمْ<sup>(٢)</sup> إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ،  
يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ،  
فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ  
انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ،  
فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ حَيْثُ  
النَّفْسُ كَسَلَانًا). [خ١١٤٢م، ٧٧٦].

١٠٨٨ - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو  
كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوِثْرِ،  
حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ. [خ٩٩١م].

١٠٨٩ - (خ) عَنْ أَبِي أُبَيٍّ مَوْلِيهِ قَالَ: أَوْتَرَ  
مُعَاوِيَةَ بَعْدَ الْجِشَاءِ بِرَكْعَةٍ، وَعِنْدَهُ مَوْلَى  
لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: دَعُهُ فَإِنَّهُ  
صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [خ٣٧٦٤م].

□ وفي رواية قال: إِنَّهُ فِئِهِ. [خ٣٧٦٥م].

١٠٩٠ - (خ) عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ  
عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ  
النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، هَلْ يُنْقَضُ  
الْوِثْرُ؟ قَالَ: إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوْلِهِ فَلَا تُوْتِرُ مِنْ  
آخِرِهِ. [خ٤١٧٦م].

□ وفي رواية قال: إِنَّهُ فِئِهِ. [خ٣٧٦٥م].

١٠٩١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ  
صُعَيْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ عَيْنَهُ:  
أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يُوْتِرُ بِرَكْعَةٍ.

### ١١ - باب: الوتر

١٠٨٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُلُّ اللَّيْلِ

[خ٦٣٥٦م (٤٣٠٠)].

(١) (مترسلاً): الترسل: التؤدة.

(٢) (قافية رأس أحدكم) القافية آخر الرأس.

□ وفي رواية - معلقة - : وكان النبي ﷺ

قد مسح وجهه<sup>(١)</sup> عام الفتح. [خ٤٣٠٠].  
 ١٠٩٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. حَتَّى يَكُونَ آخِرَ صَلَاتِهِ الْوُتْرَ. [م٧٤٠].

١٠٩٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. فَإِذَا أُوتِرَ قَالَ: (قُومِي، فَأُوتِرِي. يَا عَائِشَةُ!). [م٧٤٤].

١٠٩٤ - (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوُتْرِ)<sup>(٢)</sup>. [م٧٥٠].

١٠٩٥ - (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْوُتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ). [م٧٥٢].

١٠٩٦ - (م) عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوُتْرِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ). وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ). [م٧٥٣].

١٠٩٧ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أُوتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا). [م٧٥٤].

١٠٩٨ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ. وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ. فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ<sup>(٣)</sup>). وَذَلِكَ أَفْضَلُ). [وانظر: ١٠٤٣، ١٠٥١، ١٠٥٣، ١٠٥٥، ١٠٥٩، ١٠٦١ - [م٧٥٥]].

## ١٢ - باب: القنوت

١٠٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لِأَقْرَبَنِّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ. فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُنْتُ<sup>(٤)</sup> فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ، بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ. [طرفه: ٤٢٩] [خ٧٩٧، ٧٩٧م].

١١٠٠ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ. [خ٧٩٨].

١١٠١ - (م) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُنْتُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ. [م٦٧٨].

[وانظر: ٤٢٩، ٤٣٠، ٣٣٧٢، ٣٣٧٤]



(١) (وجهه) أي وجه عبد الله بن ثعلبة.

(٢) (بادروا الصبح بالوتر) أي سابقوه به وتعجلوا.

(٣) (مشهودة) أي محضورة تحضرها ملائكة الرحمة.

(٤) (يقنت) قال القاضي عياض: القنوت كلمة تقع على الدعاء والقيام والخشوع.



## الكتاب السادس



# الإمامة والجماعة

## الفصل الأول

### الإمامة

#### ١ - باب: الأحق بالإمامة

١١٠٢ - (ق) عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهَالِينَا، قَالَ: (أَرْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ، وَصَلُّوا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدَكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ).

[خ ٦٢٨م، ٦٧٤م].

□ وفي رواية لهما: (إِذَا أَنْتَمَا خَرَجْتَمَا، فَأَدِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لْيُؤَمِّكَمَا أَكْبَرُكَمَا). [خ ٦٣٠م].

□ ولهما: أتينا ونحن شبيبة متقاربون.

[خ ٦٣١م].

□ وفي رواية للبخاري: (وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدَكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ). [خ ٦٣١م].

□ وله: (.. مروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلاة كذا في حين كذا..).

[خ ٦٨٥م].

١١٠٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ الْعُضْبَةَ - مَوْضِعَ بَقْبَاءَ - قَبْلَ

مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُؤْمَهُمْ سَالِمٌ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا. [خ ٦٩٢م].

□ وفي رواية قال: كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يُؤْمُ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ بَقْبَاءَ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ وَأَبُو سَلَمَةَ وَزَيْدٌ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ. [خ ٧١٧م].

١١٠٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤَمِّهُمْ أَحَدُهُمْ. وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَفْرُوهُمْ). [م ٦٧٢م].

١١٠٥ - (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُؤْمُ الْقَوْمِ أَفْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ. فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً. فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ. فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً. فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً. فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا<sup>(١)</sup>). وَلَا يُؤْمَنَّ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ<sup>(٢)</sup>.

(١) (سلما) أي إسلاما.

(٢) (ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه) معناه أن صاحب البيت والمجلس أحق من غيره. وإن كان غيره أفقه وأقرأ وأورع وأفضل منه. وصاحب المكان أحق. فإن شاء تقدم وإن شاء قدم من يريده.

وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ<sup>(١)</sup> إِلَّا بِإِذْنِهِ).

[٦٧٣م].

□ وفي رواية: (فإن كانوا في الهجرة سواء، فليؤمهم أكبرهم سناً). وفيها (ولا تؤمن الرجل في أهله). [وانظر: ٣٤٧١ في إمامة الصغير].

## ٢ - باب: الإمام يخفف الصلاة ويتمها<sup>(٢)</sup>

١١٠٦ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلَاةَ وَيُكْمِلُهَا. [خ٧٠٦م، ٤٦٩م].

□ وفي رواية لمسلم: كَانَ مِنْ أَخْفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامِ.

١١٠٧ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ، أَحْفَ صَلَاةً وَلَا أَتَمَّ، مِنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيُخَفِّفُ، مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ<sup>(٣)</sup>. [خ٧٠٨م، ٤٦٩م و ٤٧٠م].

١١٠٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَا أُرِيدُ إِطْلَاقَهَا، فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَّجَوَّزُ فِي صَلَاتِي، مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ<sup>(٤)</sup> أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ).

□ وفي رواية لمسلم: فيقرأ بالسورة الخفيفة أو بالسورة القصيرة.

١١٠٩ - (ق) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ:

(١) (تكرمته) قال العلماء: التكرمة الفراش ونحوه مما ييسر لصاحب المنزل ويخص به.

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال أبو أسيد: طولت بنا يا بني. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٦٣].

(٣) (أن تفتن أمه) أي تلهي عن صلاتها لانشغال قلبها ببكائه.

(٤) (وجد أمه) أي حزنها.

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ<sup>(٥)</sup>، مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ). [خ٧١٥٩م، ٩٠م، ٤٦٦م].

□ وفي رواية للبخاري: (فليخفف، فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة). [خ٩٠م].

١١١٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ).

□ وفي رواية لمسلم: (فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض).

□ وفي رواية له: (وذا الحاجة).

١١١١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقْرَةَ، قَالَ: فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا<sup>(٦)</sup>، وَإِنْ مُعَاذًا صَلَّى بِنَا الْبَارِحَةَ،

(٥) (صلاة العداة) هي صلاة الصبح، كما جاء في

نص مسلم.

(٦) (بنواضحنا) النواضح: هي الإبل التي يستقى

عليها جمع ناضح.

وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي بَيْنَ تَدْيِي. ثُمَّ قَالَ: (تَحَوَّنَ) فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتْفِي. ثُمَّ قَالَ: (أُمَّ قَوْمِكَ. فَمَنْ أُمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ. وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ. وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَةِ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحَدَهُ، فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ). [٤٦٨م].

□ وفي رواية: آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ: (إذا أمتت قوماً فأخف بهم الصلاة). [وانظر: ٩٣٥].

### ٣ - باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به (٤)

١١١٤ - (ق) عَنَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ<sup>(٥)</sup>، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ: (أَنْ أَجْلِسُوا). فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا)<sup>(٦)</sup>. [خ ٦٨٨م، ٤١٢م].

له، بتقديمه على الناس. ويحتمل أنه أراد الوسوسة في الصلاة، فإنه كان موسوساً، ولا يصلح للإمامة الموسوس.

(٤) وفيه من المعلقات: ١ - وقال ابن مسعود: إذا رفع قبل الإمام، يعود فيمكث بقدر ما رفع، ثم يتبع الإمام. ٢ - وقال الحسن فيمن يركع مع الإمام ركعتين ولا يقدر على السجود: يسجد للركعة الأخيرة سجدةً، ثم يقضي الركعة الأولى بسجودها، وفيمن نسي سجدة حتى قام، يسجد. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٥١]. ٣ - وكان ابن عمر يستحب إذا سلم الإمام أن يسلم من خلفه. [كتاب الأذان والإمامة، باب ١٥٣].

(٥) (وهو شاك) أي مريض.

(٦) (فصلوا جلوساً) جاء في صحيح البخاري: قال: =

فَقَرَأَ الْبُقْرَةَ، فَتَجَوَّزْتُ، فَرَعَمَ أَنِّي مُتَأَفِّقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا مُعَاذُ، أَفْتَانٌ أَنْتَ<sup>(١)</sup>) - ثَلَاثًا - أَقْرَأْ: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ وَ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾. [خ ٦١٠٦ (٧٠٠)، ٤٦٥م].

□ وزاد في رواية لهما: (والليل إذا يغشى)، وعند مسلم: (والضحى) و(اقرأ باسم ربك). [خ ٧٠٥].

□ وفي رواية للبخاري: أقبل رجل بناضحيتين - وقد جنح الليل - فوافق معاذاً يصلي فترك ناضحه، وأقبل إلى معاذ، فقرأ بسورة البقرة أو النساء فانطلق الرجل. وفيها: (فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة). [خ ٧٠٥].

□ ولمسلم: فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء، ثم أتى قومه فأتمهم، فافتتح بسورة البقرة، فانحرف رجل فسلم، ثم صلى وحده وانصرف، فقالوا له: نافقت..

١١١٢ - (خ) عَنَ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطَوَّلَ فِيهَا، فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي<sup>(٢)</sup>، كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّهِ). [خ ٧٠٧م].

١١١٣ - (م) عَنَ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: (أُمَّ قَوْمِكَ) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا<sup>(٣)</sup>. قَالَ: (أَذْنُهُ) فَجَلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ. ثُمَّ

(١) (أفتان) أي: أمنفر عن الدين وصاد عنه؟!

(٢) (فأتجوز في صلاتي) أي أخففها.

(٣) (إني أجد في نفسي شيئاً) قيل: يحتمل أنه أراد الخوف من حصول شيء من الكبر والإعجاب



□ وفي رواية لهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ

نَاسٌ يَعُودُونَهُ فِي مَرَضِهِ، فَصَلَّى . . [خ٥٦٥٨].

١١١٧ - (ق) عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ). لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ، حَتَّى يَفْعَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعَ سُجُودًا بَعْدَهُ.

١١١٥ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَضَرَعَ عَنْهُ، فَحُجِحَ<sup>(١)</sup> شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنْ الْأَصْلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَأَاهُ فَعُودًا، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُوتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ)<sup>(٢)</sup>.

[خ٦٩٠، ٤٧٤م].

□ وفي رواية لهما: لم يحن أحد منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جبهته على الأرض.

[خ٢٢٠٥، ٦٨٩م (٣٧٨)].

١١١٦ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُوتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ).

[خ٨١١].

١١١٨ - (م) عَنِ جَابِرٍ؛ قَالَ: اشْتَكَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَصَلَّيْنَا وَرَأَاهُ، وَهُوَ قَاعِدٌ. وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ. فَالْتَمَتْنَا إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا. فَأَسَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا. فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ فَعُودًا. فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: (إِنْ كِدْتُمْ أَنْفَاءً لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ. يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ فَعُودٌ. فَلَا تَفْعَلُوا. ائْتُمُوا بِأَيْمَتِكُمْ. إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا).

[خ٧٢٢، ٤١٤م].

□ وفي رواية له: وأبو بكر خلفه، فإذا كبر كبر أبو بكر ليسمعنا.

□ وفي رواية له: وأبو بكر خلفه، فإذا كبر كبر أبو بكر ليسمعنا.

□ وفي رواية لمسلم: (فقولوا: اللهم ربنا

١١١٩ - (م) عَنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ. فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: ﴿فَلَا أُقِيمُ بِالْمَنَسِ﴾ (١) [المَوَارِثُ الْكُنُسُ] [التكوير: ١٥، ١٦] وَكَانَ لَا يَحْنِي رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَتِمَّ سَاجِدًا. □ [طرفه: ٩١٠] [٤٧٥م].

= أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوحٌ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجْرَ مَا صَلَّى صَلَّى قَاعِدًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا. [خ٥٦٥٨].

١١٢٠ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا. يَقُولُ: (لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ. إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا. وَإِذَا قَالَ: وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا.

(١) (جحش) أي: خدش.

(٢) جاء في صحيح البخاري: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَوْلُهُ: (إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا). هُوَ فِي مَرَضِهِ الْأَقْدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا، لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْقُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْأَجْرِ فَلَا يَجْرُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ٦٨٩].

وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ). [٤١٥م].  
 □ وزاد في رواية: (ولا ترفعوا قبله).

١١٢١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ<sup>(١)</sup>). فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فَعُودًا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِذَا وَافَقَ قَوْلَ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). [٤١٦م].

□ [وانظر: ٨٨٠، ٨٨٦، ١١٦٢]

#### ٤ - باب: النهي عن سبق الإمام

١١٢٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ، أَوْ: أَلَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ). [خ ٦٩١م، ٤٢٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (أن يجعل الله وجهه وجه حمار).

١١٢٣<sup>(٢)</sup> - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجِهِ، فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ. فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ. فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي). ثُمَّ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا) قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

(١) (الإمام جنة): أي ساتر لمن خلفه ووراءه في الصلاة من المارِّ والسهو.

(٢) [انظر شرح ٩٨٣].

قَالَ: (رَأَيْتَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ). [٤٢٦م].  
 □ [وانظر: ٩٨٣، ٩٨٤، ١١٥٨]

#### ٥ - باب: إذا تأخر الإمام

١١٢٤<sup>(٣)</sup> - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتْ

الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأَقِيم؟ قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي

الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الْأَصْفِ، فَصَقَّ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي

صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّضْفِيقَ التَّفَتَّ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(أَنْ أَمُكْتُ مَكَانَكَ). فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهُ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ

ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الْأَصْفِ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا

انْصَرَفَ قَالَ: (يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُثَبِّتَ إِذْ أَمَرْتُكَ). فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ

أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ

التَّضْفِيقَ، مَنْ رَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التَّفَتَّ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ).

[خ ٦٨٤م، ٤٢١م].

□ وفي رواية لهما: أن أبا بكر رجع القهقري.

□ وفي رواية لهما: (إنما التصفيح للنساء).

[خ ١٢١٨م].

(٣) [انظر شرح ١١٦٨].

عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ: (أَحْسَنْتُمْ) أَوْ قَالَ: (قَدْ أَصَبْتُمْ) يَغِيظُهُمْ أَنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لَوْفِهَا.

[م/ الصلاة ٢٧٤م/ ١٠٥].

□ وفي رواية: قال المغيرة: فأردت تأخير عبد الرحمن، فقال النبي ﷺ: (دعه).

[م/ الصلاة ١٠٥].

□ وفي رواية: فلما سلم، قام النبي ﷺ وقمت، فركعنا الركعة التي سبقتنا. ◊ طرفه: [٦٧٠] ◊ [وانظر: ٦٦٣] [م/ طهارة ٨١].

### ٦ - باب: الإمام يخرج لعله

١١٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتْ الصَّلَاةُ وَعَدَلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: (مَكَانَكُمْ). ثُمَّ رَجَعَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ. [خ/ ٢٧٥م، ٦٠٥].

١١٢٧ - (خ) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَحَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، إِلَى بَعْضِ حَجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ. فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، فَقَالَ: (ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبْرِ<sup>(٢)</sup> عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ). [خ/ ٨٥١].

□ وفي رواية: (فكرهت أن يمسي عندنا).

[خ/ ١٢٢١].

□ وفي رواية للبخاري: أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقال: (اذهبوا بنا نصلح بينهم). [خ/ ٢٦٩٣].

□ وله: فجاء النبي ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ، يَشْفُهَا شَقًّا، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِ الْأَوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ. [خ/ ١٢٠١].

□ وله: (مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّفْتَ). [خ/ ١٢٣٤].

١١٢٥ - (م) عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّهُ غَرَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ. قَالَ الْمَغِيرَةُ: فَتَبَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْغَائِطِ. فَحَمَلْتُ مَعَهُ إِدَاوَةً قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ. فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ أَخَذْتُ أُهْرِيْقَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ. وَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ. ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ جُبَّتَهُ عَنْ ذِرَاعِيهِ فَصَاقَ كَمَا جُبَّتِهِ. فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجُبَّةِ. حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعِيهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ. وَعَسَلَ ذِرَاعِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ. ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفَيْهِ. ثُمَّ أَقْبَلَ. قَالَ الْمَغِيرَةُ: فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ. فَأَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ. فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ. فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ. فَأَفْرَعُ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ<sup>(١)</sup>. فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ

(١) (فأفرع ذلك المسلمين) أي أوقعهم في الفزع أن سبقوا النبي ﷺ بالصلاة.

(٢) (من تبر) التبر: هو الذهب الذي لم يضرب.

○ [وانظر: ٣٥١٠ الرواية الخامسة في بكاء الإمام]  
○ [وانظر الحاشية].

### ٩ - باب: مكث الإمام بعد السلام

[انظر: ١١٦٦، ٢٥٦٧ الرواية الأخيرة] ○ [وانظر الحاشية] (٥).

### ١٠ - باب: إمامة الصغير

[انظر: ٣٤٧١].

### ٧ - باب: إمامة المفتون والمبتدع والعبد (١)

١١٢٨ - (خ) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ). [خ ٦٩٤].

١١٢٩ - (خ) ○ [في الحاشية] (٢).

### ٨ - باب: بكاء الإمام وتبليغ تكبيراته (٣)

[انظر: ١١١٨، ٣٥١٠ في تبليغ التكبيرات]

## الفصل الثاني

### صلاة الجماعة

#### ١ - باب: وجوب صلاة الجماعة (٤)

١١٣٠ - (ق) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وكانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٥٤]. ٢ - وقال الحسن: صلّ عليه بدعته. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٥٦].

(٢) قال البخاري: وقال لنا محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي، حدثنا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عدي بن خيار: أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما ترى، ويصلي لنا إمام فتنة، وتخرج، فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذ أسأوا فاجتنب إساءتهم. وقال الزبيدي قال الجوهري: لا نرى أن يصلي خلف المخنث، إلا من ضرورة لا يد منها. [خ ٦٩٥].

(٣) وفيه: وقال عبد الله بن شداد: سمعت نسيح عمر، وأنا في آخر الصفوف، يقرأ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحَزَنِي إِلَى اللَّهِ﴾. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٧٠].

(٤) وفي الباب معلقاً: وقال الحسن: إن منعه أمه عن العشاء في الجماعة، شفقة عليه، لم يطعها.

[كتاب الأذان والإمامة، باب ٢٩].

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ<sup>(٦)</sup> أَنْ أَمُرَ بِحَطْبٍ فَيُحَطَّبَ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُؤَمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالَفَ<sup>(٧)</sup> إِلَى رَجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بِيُوتِهِمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ: أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا<sup>(٨)</sup> سَمِينًا، أَوْ مَرْمَاتَيْنِ<sup>(٩)</sup> حَسَنَيْنِ، لَشَهِدَ<sup>(١٠)</sup> الْعِشَاءَ). [خ ٦٤٤، م ٦٥١].

(٥) وفيه: ١ - وقال لنا آدم حدثنا شعبة عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة. وفعله القاسم. ٢ - ويذكر عن أبي هريرة رفعه: لا يتطوع الإمام في مكانه ولم يصح. [خ ٨٤٨].

(٦) (هممت) الهم: العزم، وقيل: دونه.

(٧) (ثم أخالف) أي آتاهم من خلفهم. أو معناها: أتخلف عن الصلاة إلى قصدي...

(٨) (عرقا) العظم الذي يؤخذ منه هبر اللحم.

(٩) (مرماتين) تثنية: مرماة. قال الخليل: هي ما بين ظلفي الشاة.

(١٠) (الشهد) أي لحضر.

□ وفي رواية لهما عنه، واللفظ لمسلم: (إنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ. وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا. وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ. ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ). [خ: ٦٥٧].

## ٢ - باب: فضل صلاة الجماعة<sup>(٣)</sup>

١١٣٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ<sup>(٤)</sup> بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً). [خ: ٦٤٥، ٦٥٠].

□ وفي رواية لمسلم: (بضعاً وعشرين).

١١٣٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحَدُّهُ، بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ). ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَفْرُوُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

○ [طرفه: ١١٤٣] [خ: ٦٤٨، ١٧٦)، ٦٤٩م].

١١٣٥ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِخَمْسِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً). [خ: ٦٤٦].

١١٣٦ - (خ) عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ، فَقُلْتُ: مَا أَغْضَبَكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ شَيْئًا، إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا. [خ: ٦٥٠].

١١٣٧ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ.

الرواية الأخرى «إن كان المريض ليمشي بين الرجلين حتى يأتي الصلاة».

(٣) وفي الباب عند البخاري تعليقا: ١ - كان الأسود إذا فاتته الجماعة ذهب إلى مسجد آخر. ٢ - وجاء أنس إلى مسجد قد صلي فيه، فأذن وأقام وصلى جماعة. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٣٠].

(٤) (الفذ) أي الفرد.

□ وفي رواية لهما عنه، واللفظ لمسلم: (إنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ. وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا. وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ. ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ). [خ: ٦٥٧].

١١٣١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ. فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ. فَرَخَّصَ لَهُ. فَلَمَّا وَلى دَعَاهُ فَقَالَ: (هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟) فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (فَأَجِبْ). [م: ٦٥٣].

١١٣٢ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَدَا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يَنَادِي بِهِنَّ. فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى<sup>(١)</sup> وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ. وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَصَلَّيْتُمْ. وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْبُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً. وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً. وَيَحْطُ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً. وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ، مَعْلُومُ النِّفَاقِ. وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ<sup>(٢)</sup> حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ. [م: ٦٥٤].

(١) (سنن الهدى): أي طرائق الهدى والصواب.

(٢) (يهادى بين الرجلين) أي يمسكه رجلان لإحضاره إلى المسجد بسبب مرضه كما في

أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالْتَجِرْ إِذَا هَوَىٰ﴾  
[النجم: ١]. فَلَمْ يَسْجُدْ. ○ [طرفه: ٣٩٤]  
○ [وانظر: ٩٠٢ - ٩٠٦] [٥٧٧م].

#### ٤ - باب: إقامة الصفوف خلف الإمام<sup>(٤)</sup>

١١٤١ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ:  
خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (مَا لِي  
أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ  
شُمْسُ؟<sup>(٥)</sup> اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ) قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ  
عَلَيْنَا فَرَأْنَا حِلَقًا. فَقَالَ: (مَا لِي أَرَاكُمْ  
عِزِينَ؟)<sup>(٦)</sup> قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ:  
(أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟)  
فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تَصَفُّ الْمَلَائِكَةُ  
عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: (يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى.  
وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفِّ). [٤٣٠م].

○ [وانظر: ٧٩٣، ١١١٦، ١١٥٧ وما بعده]

#### ٥ - باب: فضل كثرة الخطا

##### إلى المساجد<sup>(٧)</sup>

- التأويل متعين حتى لا يعارض الأحاديث  
الأخرى الصحيحة التي توجب قراءة الفاتحة.
- (٤) وفي الباب معلقاً عند البخاري: ١ - وقال  
الحسن: لا بأس أن تصلي وبينك وبينه نهر.  
٢ - وقال أبو مجلز: يأتيهم بالإمام - وإن كان  
بينهما طريق أو جدار - إذا سمع تكبير الإمام.  
[كتاب الأذان والإمامة، باب ٨٠].
- (٥) (أذنان خيل شمس) جمع شمسوس: وهي التي  
لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذنانها والمراد هنا  
بالرفع المنهي عنه هنا: رفعهم أيديهم عند السلام  
مشيرين إلى السلام من الجانبين [انظر: ٩٧٠].
- (٦) (عزین) أي متفرقین جماعة جماعة.
- (٧) وفي الباب معلقاً: وقال مجاهد في قوله: =

قَالَ: دَخَلَ عُمَانُ بْنُ عَفَانَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ  
الْمُعْرَبِ. فَقَعَدَ وَحَدَهُ. فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ:  
يَا ابْنَ أَخِي! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
(مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ  
اللَّيْلِ. وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا  
صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ). [٦٥٦م].

١١٣٨ - (م) عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي  
ذِمَّةِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>. فَلَا يَطْلُبُنَا اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ. فَإِنَّهُ  
مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ. ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى  
وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ). [٦٥٧م].

○ [وانظر: ٦١٩]

○ [وانظر: ٧٢٢ في فضل التكبير إلى المسجد]

#### ٣ - باب: القراءة خلف الإمام

١١٣٩ - (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ قَالَ:  
صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ - أَوْ  
العَصْرِ - فَقَالَ: (أَيُّكُمْ قَرَأَ حَلْفِي بِسَبِّحِ اسْمِ  
رَبِّكَ الْأَعْلَى؟) فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. وَلَمْ أَرِدْ بِهَا  
إِلَّا الْحَيْرَ. قَالَ: (قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ  
حَالَجَنِيهَا)<sup>(٢)</sup>. [٣٩٨م].

١١٤٠ - (م) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ  
أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ؟  
فَقَالَ: لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ<sup>(٣)</sup>. وَرَعَمَ

(١) (في ذمة الله) قيل الذمة: هي هنا الضمان،  
وقيل: الأمان.

(٢) (خالجنيها) أي نازعنيها، ومعنى هذا الكلام  
الإنكار عليه، والإنكار في جهره أو رفع صوته  
بحيث أسمع غيره، لا عن أصل القراءة.

(٣) (لا قراءة مع الإمام في شيء) هذا محمول على  
قراءة السورة التي بعد الفاتحة في الصلاة  
الجهرية، فإن المأموم لا يشرع له قراءتها. وهذا

١١٤٥ - (خ) - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلِيمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُعْرَى<sup>(١)</sup> الْمَدِينَةُ، وَقَالَ: (يَا بَنِي سَلِيمَةَ، أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ). فَأَقَامُوا.

١١٤٦ - (م) - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ. فَأَرَادَ بَنُو سَلِيمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُمْ: (إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ) قَالُوا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ. فَقَالَ: (يَا بَنِي سَلِيمَةَ! دِيَارَكُمْ. تُكْتَبُ آثَارُكُمْ<sup>(٢)</sup>). دِيَارَكُمْ. تُكْتَبُ آثَارُكُمْ. [٦٦٥م].

□ وفي رواية: (إن لكم بكل خطوة درجة). [٦٦٤م].

١١٤٧ - (م) - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: قَالَ: كَانَ رَجُلٌ، لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ. وَكَانَ لَا تُحِطُّهُ صَلَاةٌ<sup>(٣)</sup>. قَالَ، فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرَكِبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ<sup>(٤)</sup>. قَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنْ مَنَزَلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ. إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ. وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ

(١) (تعري المدينة) أي تترك خالية، المراد: أن يعروا منازلهم فتصبح خالية بسبب اقترابهم من المسجد، وبهذا تصبح أطراف المدينة خالية.

(٢) (دياركم تكتب آثاركم) معناه: الزموا دياركم، فإنكم إذا لزمتموها كتبت آثاركم وخطاكم إلى المسجد.

(٣) (لا تحطه صلاة) أي لا تفوته صلاة في المسجد مع الجماعة.

(٤) (الرمضاء) الرمل إذا استحر بالشمس. والمراد: شدة الحر.

١١٤٢ - (ق) - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدَهُمْ فَأْبَعَدُهُمْ مَمْشَى، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ). [خ ٦٥١م، ٦٦٢م].

١١٤٣ - (ق) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوْقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَآتَى الْمَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْسِبُهُ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي - عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُوذْ، يُحَدِّثُ فِيهِ). [خ ٤٧٧ (١٧٦)، ٦٤٩م].

□ زاد مسلم: (اللهم تَبَّ عليه).  
□ وفي رواية لهما: (لا يزال العبد في صلاة ما كان في المسجد ينتظر الصلاة، ما لم يحدث) فقال رجل أعجمي: ما الحدث يا أبا هريرة؟ قال: الصوت، يعني: الضرطة. وعند مسلم: يفسو أو يضرط. [خ ١٧٦م].

□ وفي رواية لهما: (لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة). □ [طرفه: ١١٣٤] [خ ٦٥٩م].

١١٤٤ - (ق) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ). [خ ٦٦٢م، ٦٦٩م].

= ﴿وَتَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾، قال: خطاهم. [خ ٦٥٥م].

إِلَى أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ). [م٦٦٣].

□ وفي رواية: (إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ).

١١٤٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ حَطْوَاتُهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ حَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً). ○ [وانظر: ٨٤٩ م٦٦٦].  
في كثرة الخطأ إلى المساجد

### ٦ - باب: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

١١٤٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَنَّ<sup>(١)</sup> بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْصُّبْحُ أَرْبَعًا، وَالصُّبْحُ أَرْبَعًا؟). [خ٦٦٣، م٧١١].

□ وفي رواية لمسلم: فرأى رجلًا يصلي والمؤذن يقيم، فقال: (أتصلي الصبح أربعا).

□ وله: (يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعا).

١١٥٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ). [م٧١٠].

١١٥١ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ؛ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعُدَاةِ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ. ثُمَّ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا

(١) (لا ت) أدار وأحاط يقال: لا ت عمامته: إذا أدارها.

### ٧ - باب: إتيان الصلاة بسكينة ووقار

١١٥٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ<sup>(٢)</sup>)، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا). [خ٩٠٨، (٦٣٦)، م٦٠٢].

□ وزاد في رواية لمسلم: (فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة).

□ وله: (صل ما أدركت، واقض ما سبقك).

□ وفي رواية للبخاري: (إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا). [خ٦٣٦].

١١٥٣ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ<sup>(٣)</sup> رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: (مَا شَأْنُكُمْ). قَالُوا:

أَسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: (فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا). [خ٦٣٥، م٦٠٣].

١١٥٤ - (خ) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ أَنْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَكَرَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْأَصْفِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ:

(٢) (تسعون) المراد به: العدو، لمقابلة المشي حيث قال: (فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون).

(٣) (جلبة) أي أصواتاً لحركتهم.



(زَادَكَ اللهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ). [خ٧٨٣].

### ٨ - باب: متى يقوم المصلون للصلاة

١١٥٥ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ).

[خ٦٣٨، ٦٣٧، ٦٠٤م].

□ وفي رواية لمسلم: (حتى تروني خرجت).

١١٥٦ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضْتُ<sup>(١)</sup>. فَلَا يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ. فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ. ○ [طرفه: ٧٤٦] [٦٠٦م].

### ٩ - باب: تسوية الصفوف

#### وفضيلة الأول<sup>(٢)</sup>

١١٥٧ - (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ).

[خ٧٢٣، ٤٣٣م].

□ ولفظ مسلم: (من تمام الصلاة).

١١٥٨ - (ق) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي).

□ ولفظ مسلم: (أتموا). [خ٧١٨، ٤٣٤م].

□ وفي رواية عند البخاري: أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه.. وفيها: (وتراصوا). [خ٧١٩].

□ وفي أخرى عنده: وكان أحدنا يلزق

(١) (دحضت) أي زالت الشمس.

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال النعمان بن بشير: رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٧٦].

منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه. [خ٧٢٥].

□ وفي رواية ثالثة عنده: أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مُنْذُ يَوْمِ عَهْدَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا أَنْكَرْتُ شَيْئًا إِلَّا أَنْكُمْ لَا تُقِيمُونَ الصُّفُوفَ. [خ٧٢٤].

١١٥٩ - (ق) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَتَسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ). [خ٧١٧، ٤٣٦م].

□ وفي رواية لمسلم، زاد في أوله: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا. حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْفِدَاحَ. حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ. ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يَكْبُرُ. فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ. فَقَالَ: (عِبَادَ اللهِ! لَتَسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ).

١١٦٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛

قَالَ: (لَوْ تَعْلَمُونَ - أَوْ يَعْلَمُونَ - مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، لَكَانَتْ قُرْعَةً). ○ [طرفه: ٧٢٢] [٤٣٩م].

١١٦١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: (أَقِيمُوا الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ. فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ). [خ٧٢٢، ٤٣٥م].

١١٦٢ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا. فَقَالَ لَهُمْ: (تَقَدَّمُوا فَاتَّبَعُوا بِي. وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ<sup>(٣)</sup>). لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللهُ). [٤٣٨م].

○ [وانظر: ٧٢٢، ٧٩٣، ٩٨٣، ٩٨٤، ١١٤١]

(٣) قوله ﷺ: (اتنموا بي، وليأتم بكم من بعدكم) جاء عند البخاري معلقاً. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٦٨].

## ١٠ - باب: من يقف خلف الإمام

١١٦٣ - (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: (اسْتَوْوُوا وَلَا تَحْتَلِفُوا). فَتَحْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ. لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهْيِ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. [م٤٣٢م].

١١٦٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهْيِ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (ثَلَاثًا) وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتٍ<sup>(١)</sup> الْأَسْوَاقِ). [م٤٣٢م/ الصلاة ١٢٣].

## ١١ - باب: صفوف النساء خلف الرجال

١١٦٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ جَدَّتَهُ مَلَيْكَةَ، دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامَ صَنَعَتْهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: (قَوْمُوا فَلَا ضَلَّ لَكُمْ). قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرِ لَنَا، قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ، وَالْعُجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ. [طرفاه: ٣٥٣، ٣٨٠٧] [خ: ٣٨٠، ٦٥٨م].

١١٦٦<sup>(٢)</sup> - (خ) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ، قَامَ النِّسَاءَ حِينَ

(١) (هيشات الأسواق) أي اختلاطها والمنازعة والخصومات.

(٢) وفي رواية معلقة: قالت: كان يسلم فينصرف النساء فيدخلن بيوتهن قبل أن ينصرف رسول الله ﷺ [خ: ٨٥٠م].

معنى الحديث: أن السنة لمن نابه شيء في صلاته كتنبية الإمام وغير ذلك أن يسبح إن كان رجلاً فيقول: سبحان الله، وأن تصفق إن كانت امرأة فتضرب بطن كفها الأيمن على ظهر كفها الأيسر.

يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَمَكَتَ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ. قَالَ أَبُو شِهَابٍ: فَأَرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ مُكَّتَهُ لِكَيْ يَنْفُذَ النِّسَاءَ، قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ مِنْ أَنْصَرَفَ مِنَ الْقَوْمِ. [خ: ٨٣٧م].

□ وفي رواية قَالَتْ: نرى - والله أعلم - . . وذكرت مثل قول الزهري. [خ: ٨٧٥م].

□ وفي رواية: . . كُنَّ إِذَا سَلِمْنَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ. [خ: ٨٦٦م].

١١٦٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلُهَا. وَشَرُّهَا آخِرُهَا. وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا. وَشَرُّهَا أَوْلُهَا). [وانظر: ٧٤٤، ٣٨٠٧] [م: ٤٤٠م].

## ١٢ - باب: التصفيق للنساء

١١٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ). □ وزاد في رواية لمسلم: (في الصلاة). [خ: ١٢٠٣، ٤٢٢م] [وانظر: ١١٢٤]

## ١٣ - باب: الصلاة في الرجال في المطر

١١٦٩ - (ق) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ أَبْنَ عَمَرَ أَدَنَّ بِالصَّلَاةِ، فِي لَيْلَةٍ، ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتَ بَرْدٍ وَمَطَرٍ، يَقُولُ: (أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ). [خ: ٦٦٦ (٦٣٢)، ٦٩٧م].

□ وفي رواية لهما: أن ذلك كان بضجنان في السفر.

قَالَ: (إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَاْبُدُّوْا بِالْعِشَاءِ). [خ٦٧١، م٥٥٨م].

١١٧٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَاْبُدُّوْا بِالْعِشَاءِ، وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ). [خ٦٧٣، م٥٥٩م].

□ وزاد البخاري في روايته: وَكَانَ ابْنُ عُمرَ: يُوضِعُ لَهُ الطَّعَامَ، وَتَقَامُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرَغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ.

١١٧٥ - (م) عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ؛ قَالَ: تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا. وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لِحَانَةً<sup>(٢)</sup>. وَكَانَ لَأُمِّ وَوَلَدِ. فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ

ابْنُ أَخِي هَذَا؟ أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ ابْنِ أُتَيْتَ<sup>(٣)</sup>. هَذَا أَدْبَتُهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدْبَتُكَ أُمُّكَ.

قَالَ: فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضَبَ عَلَيْهَا<sup>(٤)</sup>. فَلَمَّا رَأَى مَائِدَةَ عَائِشَةَ قَدْ أُتِيَتْ بِهَا قَامَ. قَالَتْ: أَيْنَ؟ قَالَ: أَصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ. قَالَ: إِنِّي أَصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ عُذْرًا!<sup>(٥)</sup> إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَانِ). [م٥٦٠م].

(٢) (لحانة) أي كثير اللحن في كلامه.

(٣) (من أين أتيت) من أين ذهبت.

(٤) (وأضب) أي حقد.

(٥) (اجلس غدر) قال أهل اللغة: الغدر ترك الوفاء.

ويقال لمن غدر: غادر وغُدر. وأكثر ما يستعمل في النداء بالشتيم. وإنما قالت له: غدر، لأنه مأمور باحترامها، لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناصحة له ومؤدبة. فكان حقها أن يحتملها ولا يغضب عليها.

١١٧٠ - (م) عَنِ جَابِرٍ؛ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَمُطِرْنَا. فَقَالَ: (لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ). ○ [وانظر: ١٢١٨م] [٦٩٨م].

#### ١٤ - باب: استحباب يمين الإمام

١١٧١ - (م) عَنِ الْبِرَاءِ؛ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ. قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (رَبِّ! قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبَادَكَ). [٧٠٩م].

#### ١٥ - باب: يقف المنفرد عن يمين الإمام

[انظر: ٣٢١، ٨٦٣، ١٠٥٥] ○ [وانظر: ٣٢١، ١١٦٥، ٩٣٨ بشأن صلاة الاثنين مع الإمام].

#### ١٦ - باب: تدرک الصلاة مع الإمام بركعة (صلاة المسبوق)

[انظر: ٧٦٩، ١١٢٥، ١١٥٢، ١١٥٤].

#### ١٧ - باب: تقديم الطعام على الصلاة<sup>(١)</sup>

١١٧٢ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ فَاْبُدُّوْا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عِشَائِكُمْ). [خ٦٧٢، م٥٥٧م].

□ وفي رواية لهما: (إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاْبُدُّوْا بِالْعِشَاءِ). [خ٥٤٦٣م].

١١٧٣ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

(١) وفي الباب عند البخاري تعليقا: ١ - وكان ابن عمر يبدأ بالعشاء. ٢ - وقال أبو الدرداء: من فقه المرء إقباله على حاجته، حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ. [كتاب الأذان والإمامة، باب ٤٢].

## الكتاب السابع

صلاة الجمعة والعيدين  
والكسوف والاستسقاء

## الفصل الأول

## صلاة الجمعة

## ١ - باب: فضيلة يوم الجمعة

١١٧٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ أَنَّهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَأَخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالْتَأَسُّ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ: الْيَهُودُ غَدًا وَالتَّصَارِيُّ بَعْدَ غَدٍ). [خ٨٧٦ (٢٣٨)، ٨٥٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (ونحن أول من يدخل الجنة) وفيها (فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق).

١١٧٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَصْلَ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا. فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ. وَكَانَ لِلتَّصَارِيِّ يَوْمَ الْأَحَدِ. فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا. فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ. فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ. وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا. وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَاقِ). وَفِي رِوَايَةٍ وَاصِلٍ: الْمَقْضِيُّ بَيْنَهُمْ. [٨٥٦م].

١١٧٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، يَوْمُ الْجُمُعَةِ. فِيهِ خُلِقَ آدَمٌ. وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ. وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ). [م٨٥٤م].

## ٢ - باب: الساعة التي في يوم الجمعة

١١٧٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: (فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ). وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا. [خ٩٣٥م، ٨٥٢م].

□ وفي رواية للبخاري: وقال بيده ووضع أناملته على بطن الوسطى والخنصر. قلنا: يزهدها. [خ٥٢٩م].

□ وفي رواية لمسلم قال: وهي ساعة خفيفة.

١١٨٠ - (م) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. سَمِعْتُهُ يَقُولُ:

□ وزاد في رواية للبخاري: (وَأَنَّ

يَسْتَنَّ<sup>(٢)</sup>، وَأَنَّ يَمَسَّ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَ). [خ ٨٨٠].

١١٨٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ:

كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ<sup>(٣)</sup> يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ

وَالْعَوَالِي<sup>(٤)</sup>، فَيَأْتُونَ فِي الْعُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْعُبَارُ

وَالْعَرْقُ، فَيُخْرَجُ مِنْهُمُ الْعَرْقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا). [خ ٩٠٢، م ٨٤٧].

□ وعند مسلم: فيأتون في العباء،

ويصيبهم الغبار.

١١٨٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ

النَّاسُ مَهَنَةً أَنْفُسِهِمْ<sup>(٥)</sup>، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى

الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُمْ:

(لَوْ أَعْتَسَلْتُمْ). [خ ٩٠٣، م ٨٤٧].

□ وفي رواية مسلم: ولم يكن لهم

كُفَاةٌ<sup>(٦)</sup>، فكَانُوا يَكُونُونَ لَهُمْ ثَقَلٌ<sup>(٧)</sup>.

□ وفي رواية للبخاري: كان أصحاب

رسول الله ﷺ عمال أنفسهم فكان يكون لهم

أرواح<sup>(٨)</sup>. [خ ٢٠٧١].

#### ٤ - باب: الطيب للجمعة

١١٨٦ - (ق) عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

(٢) (يستن) معناه: أن يستعمل السواك.

(٣) (ينتابون) أي يأتون.

(٤) (العوالي) هي القرى التي حول المدينة.

(٥) (مهنة أنفسهم) جمع ماهن ككتبة وكاتب، أي:

خدم أنفسهم

(٦) (كفاة) جمع كاف، كقضاة وقاض، وهم الخدم

الذين يكفونهم العمل.

(٧) (ثقل) أي رائحة كريهة.

(٨) (أرواح) جمع: ريح، وتجمع: رياح وأرياح.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ

يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ). [م ٨٥٣].

#### ٣ - باب: الغسل يوم الجمعة<sup>(١)</sup>

١١٨١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ

فَلْيَغْتَسِلْ). [خ ٨٧٧، م ٨٤٤].

١١٨٢ - (ق) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عَمْرَ بْنَ

الْخَطَّابِ، بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ

مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةَ سَاعَةٍ

هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي شَغِلْتُ، فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي

حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْدِينَ، فَلَمْ أَزِدْ أَنْ تَوَضَّأْتُ.

فَقَالَ: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ. [خ ٨٧٨، م ٨٤٥].

□ وفي رواية لمسلم: إذ دخل عثمان بن

عفان، فعرض به عمر..

١١٨٢ - (ق) وعن أبي هريرة مثله، وفيه

(إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل).

[خ ٨٨٢، م ٨٤٥].

١١٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ

عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ). [خ ٨٥٨، م ٨٤٦].

□ وزاد مسلم (وسواك، ويمس من الطيب

ما قدر عليه).

□ وفيها: (ولو من طيب المرأة). [م ٨٤٦].

(١) وفي الباب عند البخاري تعليقا: وقال ابن عمر:

إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة. [كتاب

الجمعة، باب ١٢].

المَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ). [خ٨٨١، ٨٥٠م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ، وَمَثَلُ الْمُهْجَرِ<sup>(٣)</sup> كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً، ثُمَّ كَبْشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَوْا صُحُفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ).

[خ٩٢٩م، ٨٥٠م/الجمعة ٢٤] ○ [وانظر: ١٨٥٤] ○ [وانظر: ٣٠٢٧ لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة].

#### ٦ - باب: وقت الجمعة<sup>(٤)</sup>

١١٨٩ - (ق) عَنِ سَهْلِ قَالَ: مَا كُنَّا نَقِيلُ، وَلَا نَتَعَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. [خ٩٣٩م، ٨٥٩م].

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: إِنَّا كُنَّا نَفْرُحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ، تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ سَلْقٍ<sup>(٥)</sup> لَنَا، كُنَّا نَغْرُسُهُ فِي أَرْبَعَائِنَا<sup>(٦)</sup>، فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ لَهَا، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ - لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ - لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ، وَلَا وَدَكٌ<sup>(٧)</sup>، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زَرْنَاهَا فَفَرَّبْتُهُ إِلَيْنَا، فَكُنَّا نَفْرُحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، وَمَا كُنَّا نَتَعَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. [خ٢٣٤٩م].

(٣) (المهجر) التهجير: التبكير.

(٤) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وقت الجمعة إذا زالت الشمس. وكذلك يروى عن عمر وعلي والنعمان بن بشير وعمرو بن حريث. [كتاب الجمعة، باب ١٦]. ٢ - قال أبو خلدة: صلى بنا أمير الجمعة، ثم قال لأنس: كيف كان النبي ﷺ يصلي الظهر؟ [خ٩٠٦م].

(٥) (أصول سلق) هو نوع من البقل.

(٦) (أربعاء) ساقية صغيرة.

(٧) (ودك) الودك: دسم اللحم.

أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَسَلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَيْمَسُ طَيْباً أَوْ دُهْنًا، إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُهُ. [خ٨٨٤، ٨٤٨م].

□ وللبخاري عنه: قلت لابن عباس: ذكروا أَنَّهُ ﷺ قَالَ: (اغتسلوا يوم الجمعة، واغسلوا رؤوسكم، وإن لم تكونوا جنباً، وأصيبوا من الطيب)، قال ابن عباس: أما الغسل فنعم. وأما الطيب فلا أدري. [خ٨٨٤].

١١٨٧ - (خ) عَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طَيْبٍ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفْرِقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا عُفِّرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى). ○ [وانظر: ١١٨٣] [خ٨٨٣].

#### ٥ - باب: باب فضل التبكير إلى الجمعة

١١٨٨ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ آغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ<sup>(١)</sup> ثُمَّ رَاحَ<sup>(٢)</sup>، فَكَانَ قَرَبَ بَدَنَةٍ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَانَ قَرَبَ بَقْرَةٍ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ، فَكَانَ قَرَبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَانَ قَرَبَ دَجَاجَةٍ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَانَ قَرَبَ بَيْضَةٍ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتْ

(١) (غسل الجنابة) أي غسلًا كغسل الجنابة في الصفات.

(٢) (راح) الراح: الذهاب في أول النهار.

□ وفي رواية: كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم تكون القائلة. [خ٩٤١].  
□ وزاد في رواية لمسلم: في عهد رسول الله ﷺ.

١١٩٠ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ، وَلَيْسَ لِلْحَيَّطَانِ ظِلٌّ نَسْتَظِلُّ فِيهِ. [خ٤١٦٨، ٨٦٠م].

□ وفي رواية لمسلم: ثم نرجع نَسْبَعُ الْفِيءَ.  
١١٩١ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ.

١١٩٢ - (خ) عَنْ أَنَسِ قَالَ: كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ، وَتَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ. [خ٩٠٥].

١١٩٣ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَشْتَدَّ الْبُرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ، يَعْنِي الْجُمُعَةَ. [خ٩٠٦].

١١٩٤ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسُئِلَ: مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي. ثُمَّ نَذَهَبَ إِلَى جِمَالِنَا فَنَرِيحُهَا. زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ: حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، يَعْنِي النَّوَاضِحَ<sup>(١)</sup>. [٨٥٨م].

#### ٧ - باب: الأذان يوم الجمعة

١١٩٥ - (خ) عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ

عُثْمَانَ ﷺ، وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّلَاثِ، فَأَذَّنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ<sup>(٢)</sup>، فَتَبَتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ. [خ٩١٦ (٩١٢)].

□ وفي رواية: لم يكن للنبي ﷺ مؤذن غير واحد. [خ٩١٣].

#### ٨ - باب: الخطبة والغضب فيها

١١٩٦ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ، كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ. [خ٩٢٠، ٨٦١م].

□ وفي رواية للبخاري: كان النبي ﷺ يخطب خطبتين يقعد بينهما. [خ٩٢٨].

١١٩٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا. يَفْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَذْكُرُ النَّاسَ.

□ وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا. ثُمَّ يَجْلِسُ. ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا. فَمَنْ نَبَأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ. فَقَدْ، وَاللَّهِ! صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ. [٨٦٢م].

١١٩٨ - (م) عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ؛ قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا. فَقَالَ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الْحَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تَحِيْرَةً أَوْ لُجُؤًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١]. [٨٦٤م].

١١٩٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ،

(٢) (الزوراء) موضع بالمدينة غربي مسجد الرسول ﷺ عند سوق المدينة في صدر الإسلام. [انظر: المعالم الأثرية لشراب].

(١) (النواضح): جمع ناضح، وهو البعير الذي يستقى به.

وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ<sup>(١)</sup>، حَتَّى كَانَتْهُ مُنْدِرٌ جَيْشٌ، يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ. وَيَقُولُ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ) وَيَقْرُونَ بَيْنَ إِضْبَعِيهِ السَّبَابِ وَالْوُسْطَى. وَيَقُولُ: (أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ. وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ. وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا. وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)<sup>(٢)</sup> ثُمَّ يَقُولُ: (أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ)<sup>(٣)</sup>. مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَأَهْلِهِ. وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلِإِيَّيَّ وَعَلَيَّ)<sup>(٤)</sup>. [٨٦٧م].

□ وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ. يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ. ثُمَّ يَقُولُ: (مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ. وَمَنْ يُضِلُّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ). ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ.

□ وفي رواية: كَانَتْ خُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: يَحْمَدُ اللَّهَ..

١٢٠٠ - (م) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: خَطَبَنَا عَمَارٌ: فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ. فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ! لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ. فَلَوْ كُنْتَ

(١) واشتد غضبه) قال النووي: يستدل به على أنه يستحب للخطيب أن يفخم أمر الخطبة، ويرفع صوته ويجزل كلامه.

(٢) (وكل بدعة ضلالة) هذا عام مخصوص. والمراد غالب البدع قال أهل اللغة: هي كل شيء عمل على غير مثال سابق.

(٣) (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) هو موافق لقول الله تعالى: ﴿الَّذِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ أي أحق.

(٤) (ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليّ وعليّ) قال أهل اللغة: الضياع، بفتح الضاد، العيال. المراد من ترك أطفالاً وعبالاً ذوي ضياع.

تَنَفَّسَتْ!<sup>(٥)</sup> فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مِثْنَةٌ)<sup>(٦)</sup> مِنْ فِقْهِهِ. فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصُرُوا الْخُطْبَةَ. وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا). [٨٦٩م].

١٢٠١ - (م) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، أَنَّهُ رَأَى بِشَرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ. فَقَالَ: قَبِّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ بِيَدَيْهِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِإِضْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةَ. [٨٧٤م].

١٢٠٢ - (م) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطْعِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ. وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ. قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ).

١٢٠٣ - (م) عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ؛ قَالَتْ: أَخَذْتُ ﴿قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١] مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. [٧٨٢م].

١٢٠٤ - (م) عَنْ بِنْتِ لِحَارِثَةَ بْنِ التُّعْمَانِ؛ قَالَتْ: مَا حَفِظْتُ (ق) إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ. قَالَتْ: وَكَانَ تَنْوَرُنَا وَتَنْوَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا. [٨٧٣م].

١٢٠٥ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكَانَتْ صَلَاتُهُ

(٥) (تنفست) أي أطلت قليلاً.

(٦) (مثنى) أي علامة.



قَصْدًا<sup>(١)</sup>، وَخُطِبَتْهُ قَصْدًا. [٨٦٦م].

○ [وانظر: ١٤٨ الغضب في الخطبة]

○ [وانظر: ١٢٤٤، ١٢٥٣ في قول: أما بعد]

## ٩ - باب: الإنصات للخطبة يوم الجمعة<sup>(٢)</sup>

١٢٠٦ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخُطُبُ، فَقَدْ لَعَوْتَ)<sup>(٣)</sup>. [خ: ٩٣٤م، ٨٥١م].

١٢٠٧ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (مَنْ اغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ. ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُعَ مِنْ خُطْبَتِهِ. ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفَضَلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ).. [٨٥٧م].

□ وفي رواية: (من توضأ فأحسن الوضوء)

وفي آخرها: (ومن مسَّ الحصى فَقَدْ لَعَا).

[وانظر: ١١٨٧].

## ١٠ - باب: تحية المسجد والإمام يخطب

١٢٠٨ - (ق) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخُطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: (أَصَلَيْتَ يَا فُلَانُ). قَالَ: لَا، قَالَ: (قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ). [خ: ٩٣٠م، ٨٧٥م].

□ وفي رواية لمسلم: قال: جاء سُلَيْكُ

الغطفاني.. وفيها: (فليركع ركعتين وليتجوّز فيهما).

١٢٠٩ - (ق) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخُطُبُ (إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخُطُبُ، أَوْ قَدْ خَرَجَ، فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ). ○ [وانظر: ٨١٢] [خ: ١١٧٠م، ٨٧٥م].

## ١١ - باب: قطع الخطبة للتعليم

١٢١٠ - (م) عَنِ أَبِي رِفَاعَةَ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخُطُبُ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَجُلٌ غَرِيبٌ. جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ.

لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ. قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ.

فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا. قَالَ: فَعَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَجَعَلَ يَعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ. ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا. [٨٧٦م].

## ١٢ - باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة

١٢١١ - (م) عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ:

اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ. وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ. فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ. فَقَرَأَ

بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١] قَالَ: فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انصرفت. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [٨٧٧م].

□ وفي رواية: فقرأ بسورة الجمعة في السجدة

الأولى، وفي الآخرة: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾.

١٢١٢ - (م) عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ؛ قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ، فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ، بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ

(١) (قصداً) أي بين الطول الظاهر والتخفيف الماحق.

(٢) وفي الباب معلقاً: واستقبل ابن عمر وأنس ﷺ الإمام. [كتاب الجمعة، باب ٢٨].

(٣) (لغوت) أي قلت: اللغو، وهو الكلام الساقط المردود.

حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ. قَالَ: وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَفْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ. [٨٧٨م]

□ وفي رواية: أَنَّ الضحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ كَتَبَ إِلَى النُّعْمَانِ، فَأَجَابَهُ بِذَلِكَ ○ [واظنر: ١٢١٤].

### ١٣ - باب: ما يقرأ في فجر الجمعة

١٢١٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَفْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ، فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: ﴿الْم - نَزِيلٌ﴾ [السجدة: ١]. السَّجْدَةُ، وَ: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١]. [خ ٨٩١م، ٨٨٠م].

١٢١٤ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَفْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَلَمْ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ. وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَفْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ. [٨٧٩م].

### ١٤ - باب: الصلاة بعد الجمعة

١٢١٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا). [٨٨١م].

□ زاد في رواية: (فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَكَعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ).

١٢١٦ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup>؛ أَنَّهُ كَانَ، إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ، انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَضَعُ ذَلِكَ. ○ [طرفه: ١٠٢٤] [٨٨٢م].

١٢١٧ - (م) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي

عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ، ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ، يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ:

نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ <sup>(٢)</sup>. فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي. فَصَلَّيْتُ. فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ. إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلِّمْ أَوْ تَخْرُجَ. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَنَا بِذَلِكَ. أَنْ لَا تُوَصَّلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ. ○ [واظنر: ١٠٢٤] [٨٨٢م، ٨٨٣م].

### ١٥ - باب: الرخصة بعدم حضور

#### الجمعة في المطر

١٢١٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: قَالَ أَبُو بِنُ عَبَّاسٍ لِمُؤَدِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ. فَكَانَ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ <sup>(٣)</sup>، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرَجَكُمْ <sup>(٤)</sup>، فَتَمَشُّونَ فِي الطَّيْنِ وَاللِّدْحَضِ <sup>(٥)</sup>.. [خ ٩٠١م، ٦١٦م، ٦٩٩م].

□ وزاد في رواية لهما في أوله: خطبنا ابنُ عباسٍ في يومٍ ذي رَدْعٍ <sup>(٦)</sup>.. وفيها:

(٢) (المقصورة) هي الحجرة المبنية في المسجد، أحدثها معاوية بعدما ضربه الخارجي.

(٣) (عزمة) أي واجبة متحتمة، فلو قال المؤذن: حي على الصلاة، لكلفتم المجيء إليها، ولحقتمكم المشقة.

(٤) (أخرجكم) من الحرج، وهو المشقة.

(٥) (اللدحض): هو الزلق.

(٦) (ذي ردة) أي ذي طين ووحل كثير.

(١) هو ابن عمر رضي الله عنهما.

أَتَهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عَلَى أَعْوَادٍ  
مِنْبَرِهِ: (لَيْتَهُيَنَّ أَقْوَامٌ عَنَ وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ .  
أَوْ لَيْخَتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ . ثُمَّ لَيْكُونَنَّ مِنَ  
الْغَافِلِينَ) . [٨٦٥م] .

١٢٢٠م - (م) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ:  
(لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ  
أُحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ، عَنِ الْجُمُعَةِ،  
يُبَوِّئُهُمْ) . [٦٥٢م] .

١٨ - باب: تحريم البيع  
وقت الجمعة

[انظر الحاشية<sup>(٥)</sup> .

كْرَهُتُ أَنْ أُؤْتِمَّكُمْ<sup>(١)</sup> فَتَجِيئُونَ تَدُوسُونَ فِي  
الطِينِ إِلَى رِكْبِكُمْ . [خ٦٦٨] .

□ وفي رواية لمسلم: أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ ابْنَ عَبَّاسٍ  
يَوْمَ جُمُعَةٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ . ◊ [وانظر: ١١٦٩] .

١٦ - باب: الجمعة في القرى والمدن

١٢١٩ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ  
أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ، بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ،  
بِجَوَائِي<sup>(٢)</sup> مِنَ الْبَحْرَيْنِ . [خ٨٩٢] .

١٧ - باب<sup>(٣)</sup>: وجوب الجمعة والتغليظ  
في تركها

١٢٢٠م - (م) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ

## الفصل الثاني

### صلاة العيدين

الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . [خ٩٦٣، ٨٨٨م] .

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفُطْرِ، ثُمَّ يَخْطُبُ  
بَعْدَ الصَّلَاةِ . [خ٩٥٧] .

١٢٢٢ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ:  
شَهِدْتُ الْفُطْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ  
وَعُثْمَانَ ﷺ، يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ  
يُخْطَبُ بَعْدُ، حَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ

(٥) وفيه عند البخاري تعليقا: ١ - وقال ابن عباس:  
يحرم البيع حينئذ . ٢ - وقال عطاء: تحرم  
الصناعات كلها . ٣ - وقال إبراهيم بن سعد عن  
الزهري: إذا أذن المؤذن يوم الجمعة وهو مسافر  
فعليه أن يشهد . [كتاب الجمعة، باب ١٨] .

١ - باب<sup>(٤)</sup>: صلاة العيد قبل الخطبة

١٢٢١ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ، يُصَلُّونَ  
(١) (أؤتمكم): أخرجكم .

(٢) (بجوائى) قرية من قرى البحرين .  
(٣) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وقال  
عطاء: إذا كنت في قرية جامعة فنودي بالصلاة  
من يوم الجمعة، فحق عليك أن تشهدها،  
سمعت النداء أو لم تسمعه . ٢ - وكان أنس في  
قصره أحياناً يجمع، وأحياناً لا يجمع، وهو  
بالزاوية على فرسخين . [كتاب الجمعة، باب ١٥] .

(٤) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وقال عبد الله  
بن بسر: إن كنا فرغنا في هذه الساعة، وذلك  
حين التسييح . [كتاب العيدين، باب ١٠] .

خَطَبَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ، فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ تَوْبَهُ، يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءَ الصَّدَقَةَ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةُ يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقَنَّ حِينَئِذٍ تُلْقِي فَتَحَهَا، وَيُلْقِينَ. قُلْتُ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ ذَلِكَ يَا نَيْبَهُنَّ وَيُذَكِّرُهُنَّ؟ قَالَ: إِنَّهُ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ، وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَهُ؟ [خ: ٩٧٨ (٩٥٨)، ٨٨٥م].

□ وفي رواية لمسلم: ثُمَّ مَضَى. حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ. فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ. فَقَالَ: (تَصَدَّقْنَ. فَإِنَّ أَكْثَرَكُمْ حَطَبَ جَهَنَّمَ) فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ<sup>(٤)</sup> سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ<sup>(٥)</sup>. فَقَالَتْ: لِمَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (لَأَتُكَنَّ نُكْتِرَانَ الشَّكَاةِ. وَتُكْفِرُونَ الْعَشِيرَ) قَالَ: فَجَعَلَنَ يَتَصَدَّقَنَّ مِنْ حُلِيِّهِنَّ. يُلْقِينَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرَطِهِنَّ<sup>(٦)</sup> وَخَوَاتِمِهِنَّ.

□ وفيها: فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، بغير أذان ولا إقامة □ [وانظر: ٥٩٥ في وعظ النساء يوم العيد].

١٢٢٤ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيُعْطُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ: فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا<sup>(٧)</sup> قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ.

(٤) (من سطة النساء) معناه من خيارهن.

(٥) (سفعاء السفعة): سواد مشرب بحمرة.

(٦) (أقراطهن) جمع قرط، ما علق في شحمة الأذن.

(٧) (بعثاً) أي يخرج طائفة من الجيش إلى جهة من الجهات.

حِينَ يُجْلِسُ بِيَدِهِ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْتُمُهُمْ، حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ﴾ الْآيَةَ [المتنحة: ١٢]، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: (أَنْتَنَ عَلَى ذَلِكَ). قَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ. - لَا يَدْرِي حَسَنٌ مِنْ هِيَ<sup>(٢)</sup> - قَالَ: (فَتَصَدَّقْنَ). فَسَطَّ بِلَالٌ تَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: (هَلُمَّ، لَكُنَّ فِدَاءً أَبِي وَأُمِّي). فَيُلْقِينَ الْفَتْخَ<sup>(٣)</sup> وَالخَوَاتِيمَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ. [خ: ٩٧٩ (٩٨)، ٨٨٤م].

□ وفي رواية لهما: فرأى أنه لم يسمع النساء فأتاهنَّ ومعه بلال ناشر توبه، فوعظهنَّ وأمرهنَّ أن يتصدقنَّ.. [خ: ١٤٤٩].

□ وفي رواية للبخاري: قال ابن عباس: ولولا مكاني من الصغر ما شهدته، حتى أتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلتِ فصلى.. [خ: ٩٧٧].

□ وفيها: ثم انطلق هو وبلال إلى بيته.

□ وفي رواية: ولم يذكر أذاناً ولا إقامة.

[خ: ٥٢٤٩].

□ وعند مسلم: كأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده □ [طرفه: ١٢٢٨].

١٢٢٣ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ

(١) (يجلس بيده) أي يجلس الرجال بيده، وكانهم أرادوا الانصراف فأمرهم بالجلوس حتى يفرغ من حاجته.

(٢) (لا يدري حسن من هي) هو حسن بن عباس. راويه عن طاوس عن ابن عباس.

(٣) (الفتخ) قيل هي الخواتيم العظام، وقيل: هي خواتيم لا فصوص لها.

١٢٢٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ. بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. [وأنظر: ١٢٢٢، ١٢٢٣ الرواية الأخيرة فيها] [م٨٨٧].

### ٣ - باب: لا صلاة قبل العيد ولا بعدها<sup>(١)</sup>

١٢٢٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رُكْعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا<sup>(٢)</sup>. [طرفة: ١٢٢٢] [خ٩٦٤ (٩٨)، م٨٨٤].

### ٤ - باب: ما يقرأ في صلاة العيد

١٢٢٩ - (م) عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ؛ قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْعِيدِ؟ فَقُلْتُ: بِاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ، وَقَّ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ. [وأنظر: ١٢١٢] [م٨٩١].

### ٥ - باب: خروج النساء إلى المصلى

١٢٣٠ - (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْخُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَدَوَاتِ الْخُدُورِ<sup>(٣)</sup>، فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعَوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلَ الْخُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ،

(١) وفي الباب عند البخاري تعليقا: وقال أبو المعلى سمعت سعيداً عن ابن عباس كره الصلاة قبل العيد. [كتاب العيدين، باب ٢٦].

(٢) سخابها) هو قلادة من طيب معجون على هيئة الخرز. ليس فيه من الجوهر شيء.

(٣) (ذوات الخدور) جمع خدر. وهو ستر يكون في ناحية البيت تقعد البكر وراءه.

- زاد مسلم هنا: وكان يقول: (تصدقوا تصدقوا تصدقوا) وكان أكثر من يتصدق النساء. - قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى، إِذَا مِنْبَرٌ بِنَاهُ كَثِيرٌ بِنِ الصَّلْتِ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَفِعَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَذْتُ بِنُوبِهِ، فَجَبَذَنِي، فَارْتَفَعَ فَحَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ، فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْتُمَا قَبْلَ الصَّلَاةِ. [خ٩٥٦، م٨٨٩]. [وأنظر: ٤٣، ١٢٣٨، ٢٣٤٥، ٢٣٥٦]

### ٢ - باب: لا أذان ولا إقامة في العيد

١٢٢٥ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُؤَدَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى. [خ٩٦٠، م٨٨٦].

□ زاد في رواية مسلم: قَالَ: أَحْبَبَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ؛ أَنْ لَا أَذَانَ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ. حِينَ يَخْرُجُ الْإِمَامُ وَلَا بَعْدَمَا يَخْرُجُ. وَلَا إِقَامَةً. وَلَا نِدَاءً. وَلَا شَيْءً. لَا نِدَاءً يَوْمئِذٍ وَلَا إِقَامَةً.

١٢٢٦ - (ق) عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، فِي أَوَّلِ مَا بُوِيعَ لَهُ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدَّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ. [خ٩٥٩، م٨٨٦].

□ زاد مسلم: قال: فصلى ابن الزبير قبل الخطبة.

## ٦ - باب: اللعب والغناء أيام العيد

١٢٣١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ، تُعْنِيَانِ بِنِغَاءٍ بُعَاثَ<sup>(٢)</sup>، فَأَضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَنْتَهَرَنِي<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ<sup>(٤)</sup> عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (دَعُهُمَا). فَلَمَّا غَفَلَ عَمَرْتُهُمَا فَحَرَجْتَا. وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ، يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْأَدْرَقِ وَالْحِرَابِ، فَإِنَّمَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِنَّمَا قَالَ: (تَشْتَهِيَن تَنْظُرِينَ). فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: (دُونَكُمْ<sup>(٥)</sup> يَا بَنِي أَرْفَدَةَ<sup>(٦)</sup>). حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ، قَالَ: (حَسْبُكَ). قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (فَادْهِي).

[٩٤٩ و ٩٥٠ (٤٥٤)، ١٨٩٢م].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُعْنِيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُعْنِيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا).

[٩٥٢خ].

□ وفي رواية لهما: وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِثْلِي تَدْفُقَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَعَشٍّ بِشَوْبِهِ،

(٢) (بعاث) حصن للأوس، ويوم بعاث: معركة جرت في الجاهلية بين الأوس والخزرج. وكان الظهور فيه للأوس.

(٣) (انتهرني) زجرني.

(٤) (مزمارة الشيطان) يعني الدف أو الغناء.

(٥) (دونكم) بمعنى الإغراء، وفيه إذن وتنشيط لهم.

(٦) (يا بني أرفدة) قيل: هو لقب للحبشة.

قَالَتْ أَمْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: (لِتَلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا).

[خ ٣٥١ (٣٢٤)، ١٨٩٠م].

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا<sup>(١)</sup> أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ، فَقَدِمَتِ أَمْرَأَةٌ، فَنَزَلَتْ قَضَرَ بَنِي خَلْفٍ، فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا، وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الْأَكْلَمَى، وَتَقَوْمَ عَلَى الْمَرَضَى، فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ ﷺ: أَعْلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ، إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ، أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: (لِتَلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، وَلِتَشْهَدْ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ). فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ، سَأَلْتُهَا: أَسَمِعْتِ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بِأَبِي نَعَمْ، وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ بِأَبِي، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ، وَذَوَاتُ الْأُخْدُورِ، أَوْ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْأُخْدُورِ، وَالْحَيْضُ، وَلَيْشْهَدَنَّ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَزَلَنَّ الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَّ). قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ: الْحَيْضُ؟ فَقَالَتْ: أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ، وَكَذَا وَكَذَا.

[خ ٣٢٤].

□ وللبخاري: قَالَتْ: كُنَّا نَوْمُرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ، حَتَّى نُخْرَجَ الْبِكْرَ مِنْ خَدْرِهَا، حَتَّى نُخْرَجَ الْحَيْضُ، فَيَكْبَرَنَّ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدَعَائِهِمْ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ.

[خ ٩١٧].

□ وفي رواية لمسلم: وَالْمَحْبَأَةُ وَالْبِكْرُ.

(١) (عواتقنا) العواتق: جمع عاتق، وهي من بلغت الحلم أو قاربت، أو هي الكريمة على أهلها.

٧ - باب: الأكل يوم الفطر قبل الخروج

١٢٣٤ - (خ) عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ.. وَقَالَ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَيَأْكُلُهُنَّ وَثْرًا. [خ٣٩٣].

٨ - باب (٣): كراهة حمل السلاح

في العيد وفي الحرم

١٢٣٥ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَحْمَصِ قَدَمِهِ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرِّكَابِ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَّتْهَا، وَذَلِكَ بِمِنَى، فَبَلَغَ الْحَجَّاجُ، فَجَعَلَ يَعُوذُ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِي، قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: حَمَلْتَ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الْحَرَمَ، وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ. [وانظر: ١٧٨٩] [خ٩٦٦].

٩ - باب: مخالفة الطريق يوم العيد

١٢٣٦ - (خ) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ، خَالَفَ الطَّرِيقَ. [خ٩٨٦].

١٠ - باب (٤): فضل عشر ذي الحجة

فَأَنْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: (يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ). [خ٣٥٢٩].

□ وفي رواية للبخاري: دخل عليها يوم فطرٍ أو أضحى وعندها قينتان تغنيان بما تعازفت<sup>(١)</sup> به الأنصار يوم بعث. [خ٣٩٣].

١٢٣٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسَأَمُ، فَأَقْدُرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ، الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهْوِ. [خ٥٢٣٦ (٤٥٤)، ١٨/٨٩٢م].

□ وفي رواية للبخاري، قالت: رأيت النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (دَعُهُمْ، أَمْنَا بَنِي أَرْفَدَةَ). [خ٩٨٨].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّهَا قَالَتْ: لِلْعَائِينَ: وَدِدْتُ أَنِّي أَرَاهُمْ. قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ أَنْظُرُ بَيْنَ إِذْنَيْهِ وَعَايِقِهِ. وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ.

□ ولمسلم: فاقدروا قدر الجارية العربية<sup>(٢)</sup> الحديثة السن.

١٢٣٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِرَابِهِمْ دَخَلَ عُمَرُ، فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا، فَقَالَ: (دَعُهُمْ يَا عُمَرُ). [خ٢٩٠١، ٨٩٣م].

(١) (تعازفت): هو ضرب المعازف على تلك الأشعار المحرصة على القتال.

(٢) العربية: معناها: المشتبهة للعب، المحجة له.

(٣) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وقال الحسن: نهوا أن يحملوا السلاح يوم العيد، إلا أن يخافوا عدواً. [كتاب العيدين، باب ٩].

(٤) وفي الباب عند البخاري تعليقاً: ١ - وقال ابن عباس «وَيَذَكِّرُوا أَسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامِ مَعْلُومَتِهِ» أيام العشر، والأيام المعدودات أيام التشريق. ٢ - وكان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان إلى =

١٢٣٧ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ). قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: (وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُحَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ). ○ [وانظر: ١٦٠٢ خ ٩٦٩].

### ١١ - باب: اجتماع العيد والجمعة

١٢٣٨ - (خ) عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ: أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ○ [طرفاه: ١٥٧١، ٢٣٥٦] [خ ٥٥٧١ و ٥٥٧٢ (١٩٩٠)].

### ١٢ - باب: إذا فاته العيد

[انظر الحاشية] (٢).

## الفصل الثالث

### صلاة الكسوف

#### ١ - باب: الشمس والقمر آيتان

١٢٣٩ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ<sup>(١)</sup> مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا). [خ ١٠٤٢م، ٩١٤م].

١٢٤٠ - (ق) عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ

آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَقومُوا فَصَلُّوا).

[خ ١٠٤١م، ٩١١م].

□ ولمسلم: (آيتان.. يخوف الله بهما عباده) وفيها: (فصلوا وادعوا الله حتى ينكشف ما بكم).

□ وله أيضاً: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم، فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم..

= السوق في أيام العشر يكبران، ويكبر الناس بتكبيرهما. [كتاب العيد، باب ١١].

(١) (آيتان) أي علامتان من العلامات الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو على تخويف العباد من بأسه سبحانه وتعالى.

(٢) ذكر البخاري المعلقة التالية في الموضوع:  
١ - وأمر أنس بن مالك مولاهم ابن أبي عتبة بالزاوية فجمع أهله وبيته وصلى كصلاة أهل مصر وتكبيرهم. ٢ - وقال عكرمة: أهل السواد يجتمعون في العيد ويصلون ركعتين، كما يصنع الإمام. ٣ - وقال عطاء: إذا فاته العيد صلى ركعتين. [كتاب العيد، باب ٢٥].



□ وفي رواية: (لا ينكسفان لموت أحد، ولكن الله يخوف بهما عباده). [خ١٠٤٨].

## ٢ - باب (٢): صفة صلاة الكسوف

١٢٤٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، وَقَدِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَحَظَبَ النَّاسُ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا). ثُمَّ قَالَ: (يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أُغِيرَ مِنْ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عِبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا). [خ١٠٤٤، ٩٠١م].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١٢٤١ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرِعَا، يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: (هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَأَفْرَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ <sup>(١)</sup> وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ). [خ١٠٥٩، ٩١٢م].

١٢٤٢ - (ق) عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ). [خ١٠٤٣، ٩١٥م].

□ ولهما: (وصلوا حتى ينجلي) ولفظ مسلم: (حتى ينكشف). [خ١٠٦٠].

١٢٤٣ - (خ) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَصَلَّى بِنَا رُكْعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا، حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِيَكُمْ). [خ١٠٤٠].

□ وله: وثاب الناس إليه فصلى بهم ركعتين.

□ وفي آخره: وذاك أن ابناً للنبي ﷺ مات، يقال له: إبراهيم، فقال الناس في ذلك. [خ١٠٦٣].

(٢) وفي الباب عند البخاري تعليقاً: ١ - وصلى ابن عباس لهم في صفة زمزم. ٢ - وجمع علي بن عبد الله بن عباس، وصلى ابن عمر. [كتاب الكسوف، باب ٩]. ٣ - وقال الزهري: فقلت: ما صنع أخوك ذلك، عبد الله بن الزبير ما صلى إلا ركعتين مثل الصبح إذ صلى بالمدينة؟ قال: أجل، إنه أخطأ السنة. [خ١٠٦٦].

(١) (فافزعوا إلى ذكره) أي بادروا إلى ذكر الله.

□ وفي رواية للبخاري: فصلى بالناس فأطال القراءة، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع رأسه فأطال القراءة، وهي دون قراءته الأولى.. [خ١٠٥٨].

□ وفي رواية لمسلم: (أما بعد..) ثم رفع يديه فقال: (اللهم هل بلغت). [طرفه: ١٢٥١، ١٣٩٠].

١٢٤٤م - (م) عن عبيد بن عمير قال: حدثني من أصدق - حسيته<sup>(٢)</sup> يريد عائشة - : أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَامَ قِيَاماً شَدِيداً. يَقُومُ قَائِماً ثُمَّ يَرْكَعُ. ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ. ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ. رَكَعَتَيْنِ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. فَأَنْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ<sup>(٣)</sup>. ○ [طرفه: ١٢٤٩] [م ٩٠١م].

١٢٤٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ. ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جَلَسَ عَنِ الشَّمْسِ. قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا سَجَدْتُ سُجُوداً قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا. [خ ١٠٥١ (١٠٤٥)، م ٩١٠م].

□ زاد مسلم في قول عائشة: ما ركعت ركوعاً قط ولا سجدت..

١٢٤٦ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛

(٢) حسيته يريد عائشة) قال الإمام النووي: هكذا هو في نسخ بلادنا، وكذا نقله القاضي عن الجمهور، وعن بعض روايتهم: من أصدق حديثه، يريد عائشة.

(٣) انظر شرح: ١٢٤٩.

قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ). فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، هِيَ أَذْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلًا، وَهُوَ أَذْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ). ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرُّكُوعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: (هُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْرِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ). [خ ١٠٤٦].

□ ولهما: (فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا، حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدَّتُهُ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُ أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ قِظْفَاً مِنَ الْجَنَّةِ، حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحِطُّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرٍو بْنَ لُحْيٍ، وَهُوَ الَّذِي سَبَّ السَّوَابِ<sup>(١)</sup>). [خ ١٢١٢].

□ ولهما - ولكنه عند البخاري بصيغة التعليق - أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا ب: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. [خ ١٠٦٦].

□ ولهما: جهر النبي ﷺ في صلاة الخسوف بقراءته. [خ ١٠٦٥].

(١) (سب السوائب) جمع سائبة، وهي التي كانوا يسيبونها لألهتهم، فلا يحمل عليها شيء.

### ٣ - باب: من قال بأكثر من ركوعين في الركعة

١٢٤٩ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ (١).

○ [طرفه: ١٢٤٤ م] [م ٩٠١ م].

١٢٥٠ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ. قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ. ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ. ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ. ثُمَّ سَجَدَ. قَالَ: وَالْأُخْرَى مِثْلَهَا. [م ٩٠٩ م].

١٢٥٠ - (م) عن ابن عباس قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. وَعَنْ عَلِيٍّ، مِثْلُ ذَلِكَ. ○ [طرفاه: ١٢٤٦، ١٢٥٢] [م ٩٠٨ م].

### ٤ - باب: ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف

١٢٥١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَادَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ ﷺ: أَعَادَكَ اللَّهُ ﷺ: أَيْعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا، فَحَسَفَتْ

(١) ذهب بعضهم إلى الطعن في هذا الحديث واللذين بعده بحجة تعارضها مع أحاديث الباب، وليس الأمر كذلك. قال الإمام النووي: قال جماعة من العلماء: جرت صلاة الكسوف في أوقات، واختلاف صفاتها محمول على بيان جواز جميع ذلك. وقال الإمام ابن حزم [المحلى ١٠٣/٥]: وما رووا قط عن أحد أن رسول الله ﷺ لم يصل الكسوف إلا مرة. أقول: فهي شبيهة بصلاة الخوف في تعدد صورها.

أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. فِي رَكَعَتَيْنِ. وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. [م ٩٠٢ م].

□ وفي رواية عنه: أَنَّهُ كَانَ يَحْدُثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ الطَّوِيلِ الَّذِي سَبَقَ بِرَقْمِ (١٢٤٤). [طرفه: ١٢٥٠، ١٢٥٢].

١٢٤٧ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أُرْمِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ. فَتَبَدَّتْهُنَّ. وَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي انْكَسَافِ الشَّمْسِ، الْيَوْمَ. فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ وَيُهْلَلُ. حَتَّى جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ. فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ. [م ٩١٣ م].

١٢٤٨ - (م) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَيَّ عَهْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَفَزِعَ، فَأَخْطَأَ بِدِرْعٍ، حَتَّى أَذْرِكَ بِرِدَائِهِ بَعْدَ ذَلِكَ. قَالَتْ: فَقَضَيْتُ حَاجَتِي ثُمَّ جِئْتُ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ. فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا. فَقُمْتُ مَعَهُ. فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى رَأَيْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ ثُمَّ أَلْتَفَتُ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ، فَأَقُولُ: هَذِهِ أَضْعَفُ مِنِّي، فَأَقُومُ. فَرَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ. حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ - حِيلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرْكَعْ. [م ٩٠٦ م].

□ وفي رواية: فأخذ درعاً.

□ وفي رواية: قالت: فجعلت أنظر إلى المرأة أسنّ مني، وإلى الأخرى هي أسقم مني ○ [طرفاه: ١٢٥٣، ١٢٥٤].

الأول، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَعَكَعْتَ<sup>(١)</sup>؟ قَالَ ﷺ: (إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ عُنُقُودًا، وَلَوْ أَصْبَتْهُ لَأَكَلْتُمُ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَأَرَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مِنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءِ). قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (بِكُفْرِهِنَّ). قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: (يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ)<sup>(٢)</sup>، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ). [خ ١٠٥٢ (٢٩)، ٩٠٧].

□ ولمسلم: رأيناك كفت

□ [طرفاه: ١٢٤٦، ١٢٥٠].

١٢٥٣ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامًا يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ: أَيُّ نَعْمٍ. قَالَتْ: فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي

(١) كعكعت أي وقتت وأحجمت.

(٢) يكفرون العشيرة: الكفر هنا: الجحود، والعشيرة:

الزوج، والمعنى: يجحدن إحسان الزوج.

الشَّمْسُ، فَرَجَعَ ضُحَى، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجْرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَأَاهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ وَأَنْصَرَفَ، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّدُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. [خ ١٠٤٩ و ١٠٥٠، ٩٠٣].

□ وعند مسلم: ثم رفع وقد تجلّت الشمس، فقال: (إني قد رأيتمكم تفتنون في القبور كفتنة الدجال). [طرفاه: ١٢٤٤، ١٢٩٠] □ [وانظر: ١٢٥٣].

## ٥ - باب: ما عرض عليه ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

١٢٥٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَنْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ

الْعَشِيِّ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيباً مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَالِ، لَا أَذْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ، يُوْتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، أَوْ الْمُؤْمِنَةُ، لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: نَمَّ صَالِحاً، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِناً، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، أَوْ الْمُرْتَابُ، لَا أَذْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُهُ). [خ ١٠٥٣ (٨٦)، ١٩٠٥م].

□ وللبخاري: فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَحَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ). قَالَتْ: وَلَغِطَ نِسْوَةٌ<sup>(١)</sup> مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَنْكَفَأَتْ<sup>(٢)</sup> إِلَيْهِنَّ لِأَسْكَتِهِنَّ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا قَالَ؟ [خ ٩٢٢].

□ وله أيضاً: فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يَفْتَتِنُ فِيهَا الْمَرْءُ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ صَحَّ الْمُسْلِمُونَ صَجَّةً. [خ ١٣٧٣].

□ وله أيضاً: قَالَتْ: لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) (لغط نِسْوَةٌ) اللغط: هو اختلاط الأصوات والكلام حتى لا تفهم.

(٢) (فانكفأت): أي رجعت أو ملت.

بِالْعَتَاقَةِ<sup>(٣)</sup> فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ. [خ ١٠٥٤].

١٢٥٤ - (خ) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ سَجْدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ: (قَدْ دَنَّتْ مِنِّي الْجَنَّةُ، حَتَّى لَوْ أُجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا، لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنَّتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ، وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَيَاذَا أَمْرَاءُ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً، لَا أَطْعَمْتَهَا، وَلَا أَرْسَلْتَهَا تَأْكُلُ - قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - مِنْ حَشِيشٍ أَوْ حَشَاشٍ<sup>(٤)</sup> (الْأَرْضِ)). [خ ١٧٤٥].

○ [طرفاه: ١٢٤٨، ١٢٥٣]

١٢٥٥ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَيَّ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ شَدِيدِ الْحَرِّ. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ. فَأَطَالَ الْقِيَامَ. حَتَّى جَعَلُوا يَخْرُونَ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ. ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ. ثُمَّ سَجَدَ

(٣) (بالعتاقة) أي عتق العبيد والأرقاء.

(٤) (حشاش الأرض) هي هوامها وحشراتهما.

سَجَدَتَيْنِ. ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ. فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. ثُمَّ قَالَ: (إِنَّهُ عَرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُوَلِّجُونَهُ. فَعَرِضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةَ. حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ - أَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا - فَفَقَصَرْتُ يَدَيَّ عَنْهُ. وَعَرِضْتُ عَلَيَّ النَّارَ. فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذِّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا. رَبَطْتَهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا. وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ. وَرَأَيْتُ أَبَا ثَمَامَةَ عَمْرُو بْنَ مَالِكٍ يَجْرُ فُضْبَهُ<sup>(١)</sup> فِي النَّارِ. وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ. وَإِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا. فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِي.) [٩٠٤م].

□ وفي رواية: قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. بَدَأَ فَكَبَّرَ. ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ. ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى. ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ. ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ. ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ. لَيْسَ فِيهَا رَكَعَةٌ

إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلَ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا. وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ. ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرَتْ الصُّفُوفُ خَلْفَهُ. حَتَّى انْتَهَيْنَا. - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَتَّى انْتَهَى إِلَى النِّسَاءِ - ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ مَعَهُ. حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ. فَأَنْصَرَفَ حِينَ أَنْصَرَفَ، وَقَدْ أَضَتْ<sup>(٢)</sup> الشَّمْسُ. فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ. وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لِمَوْتِ بَشَرٍ - فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِي مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعِدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ. لَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ. وَذَلِكُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا. وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمُحْجَجِ يَجْرُ فُضْبَهُ فِي النَّارِ. كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمُحْجَجِهِ<sup>(٣)</sup>. فَإِنَّ فِطْنَ لَهُ قَالَ: إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمُحْجَجِي. وَإِنْ غَفَلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ الَّتِي رَبَطْتَهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا. وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ. حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا. ثُمَّ جِيءَ بِالْجَنَّةِ. وَذَلِكُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي. وَلَقَدْ مَدَدْتُ يَدَيَّ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَنَاوَلَ مِنْ ثَمَرِهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيْهِ. ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَفْعَلَ. فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوعِدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ.)

(٢) (أضت الشمس) أي رجعت إلى حالها الأول قبل الكسوف.

(٣) (بمحجته) المحجج: عصا معقوفة الطرف.

(١) (فضبه) أي أمعاء.

## الفصل الرابع

### صلاة الاستسقاء

النَّبِيِّ ﷺ اسْتَسْقَى. فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ. [٨٩٦م].

٣ - باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة ١٢٥٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا

دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ<sup>(٢)</sup>، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ<sup>(٣)</sup>، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ<sup>(٤)</sup>، فَأَدْعُ اللَّهَ يُعْثِنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ اغْثِنَا، اللَّهُمَّ اغْثِنَا، اللَّهُمَّ اغْثِنَا). قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي

السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَرَعَةَ<sup>(٥)</sup>، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ<sup>(٦)</sup> مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ. قَالَ: فَظَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلَ الثُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ - يَعْنِي الثَّانِيَةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ:

(٢) (دار القضاء) هي دار كانت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، سميت دار القضاء لكونها بيعت بعد وفاته في قضاء دينه.

(٣) (هلكت الأموال) المراد بها المواشي.

(٤) (وانقطعت السبل) أي الطرق فلم تسلكها الإبل، بسبب قلة الكلأ.

(٥) (ولا قرعة) هي القطعة من السحاب.

(٦) (سלعة) هو جبل بقرب المدينة.

١ - باب: تحويل الرداء

١٢٥٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [خ ١٠١٢، (١٠٠٥)، ٨٩٤م].

□ وفي رواية لهما: لما خرج يستسقي، فحوّل إلى الناس ظهره، واستقبل القبلة يدعو، ثم حوّل رداءه ثم صلى ركعتين، زاد البخاري، جهر فيهما بالقراءة. [خ ١٠٢٥].

□ وللبخاري: فقام فدعا الله قائمًا، ثم توجّه قِبَلَ القبلة... [خ ١٠٢٣].

٢ - باب: رفع اليدين بالدعاء

في الاستسقاء<sup>(١)</sup>

١٢٥٧ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ. [خ ١٠٣١، ٨٩٥م].

□ وفي رواية لمسلم قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء، حتى يرى بياض إبطيه.

١٢٥٨ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ

(١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عن أنس عن النبي ﷺ: أنه رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه. [خ ١٠٣٠].

- وفي رواية - معلقة - للبخاري: فرجع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يديه يدعو، ورفع الناس أيديهم معه يدعون. [خ١٠٢٩].
- وفي رواية له أيضاً: ثم لم ينزل عن منبره، حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته. [خ١٠٣٣].
- وفي رواية له: قال: والله ما رأينا الشمس سبتاً<sup>(٨)</sup>. [خ١٠١٣].
- وفي رواية: ثم أرسلت السماء عزاليها<sup>(٩)</sup>، فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا. [خ٣٥٨٢].
- وفي رواية: ثم قام الرجل فقال: غرقنا، فادع ربك يحبسها عنا، فضحك ثم قال: (حوالينا). [خ٦٠٩٣].
- وفيها: يريهم الله كرامة نبيه ﷺ وإجابة دعوته.
- ولمسلم: ومكثنا حتى رأيت الرجل الشديد تهمة نفسه أن يأتي أهله.
- وله: فرأيت السحاب يتمزق كأنه الملاء<sup>(١٠)</sup> حين تطوى □ [طرفاه: ١٢٥٧، ١٢٥٨].
- ٤ - باب: استسقاء عمر** ﷺ
- ١٢٦٠ - (خ) - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ: كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسَقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ
- (٨) (سبتاً): المراد به الأسبوع.
- (٩) (عزاليها) العزلاء: مصب الماء من الراوية ونحوها، والمعنى: أن المطر نزل كأنه من أفواه القرب.
- (١٠) (الملاء) جمع ملاءة، وهي التي تلتحف بها المرأة.

- يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَأَدْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ حَوِّلْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ<sup>(١)</sup> وَالظَّرَابِ<sup>(٢)</sup>)، وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ). قَالَ: فَأَقْلَعْتُ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ. قَالَ شَرِيكٌ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي. [خ١٠١٤ (٩٣٢)، ٨٩٧م].
- وفي رواية لهما: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَقَامَ النَّاسُ فَصَاحُوا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَحَطَ الْمَطَرُ، وَأَحْمَرَّتِ الشَّجَرُ<sup>(٣)</sup>، وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ. [خ١٠٢١].
- وفي رواية لهما: فقال: (اللَّهُمَّ حَوِّلْنَا وَلَا عَلَيْنَا) فَمَا يُشِيرُ يَدَيْهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجُوبَةِ<sup>(٤)</sup>، وَسَالَ الْوَادِي قَنَاةً<sup>(٥)</sup> شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ<sup>(٦)</sup>. [خ٩٣٣].
- وفي رواية لهما: فجعلت تمطر حولها، ولا تمطر بالمدينة قطرة، فنظرت إلى المدينة وإنها لفي مثل الإكليل<sup>(٧)</sup>. [خ١٠٢١].

- (١) (الأكام) جمع أكم، وهي جمع أكمة، وهي تل دون الجبل وأعلى من الراية. وقيل: دونها.
- (٢) (الظراب) جمع ظرب، وهي الروابي الصغار.
- (٣) (واحمرت الشجر): كناية عن بيس ورقها وظهور عودها.
- (٤) (الجوبة): هي الفجوة، ومعناه: تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديراً حولها، وهي خالية منه.
- (٥) (وادي قناة) قناة: اسم وادٍ من أودية المدينة.
- (٦) (بالجود) هو المطر الشديد.
- (٧) (الإكليل) هو العصاية، ويطلق على كل محيط بالشيء، ويسمى التاج إكليلاً لإحاطته بالرأس.



بِعَمِّ نَبِيَّتَا فَاسْقِنَا، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ. [خ ١٠١٠].

٥ - باب: لا أذان للاستسقاء

١٢٦١ - (خ) [في الحاشية] (١).

٦ - باب: ما يقول وما يفعل

عند نزول المطر

١٢٦٢ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: (صَبِيًّا نَافِعًا) (٢).

[خ ١٠٣٢].

١٢٦٣ - (م) عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرٌ. قَالَ: فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَوْبَهُ. حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: (لَأَنَّ حَدِيثَ عَهْدِ رَبِّي تَعَالَى). [١٨٩٨م].

٧ - باب: التعوذ عند رؤية الريح

١٢٦٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً (٣) فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَتَغَيَّرَ وَجْهَهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةُ

(١) أخرج البخاري معلقاً: وقال لنا أبو نعيم عن زهير عن أبي إسحاق: خرج عبد الله بن يزيد الأنصاري، وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فاستسقى، فقام بهم على رجله على غير منبر، فاستغفر ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة، ولم يؤذن ولم يقم. قال أبو إسحاق: ورأى عبد الله بن زيد النبي ﷺ. [خ ١٠٢٢].

(٢) (صبيياً نافعاً) أي مطراً صيباً. فهو منصوب بفعل محذوف أي: اجعله، ونافعاً: صفة للصيب وكانه احترز بها عن الصيب الضار.

(٣) (مخيلة) هي سحابة فيها رعد وبرق، يخيل إليه أنها مطرة.

ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا أَدْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ الْآيَةَ [الأحاف: ٢٤]). [خ ٣٢٠٦م، ٨٩٩م].

□ وزاد عند مسلم في أوله: قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ. قَالَ: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ).

□ وفي رواية عند مسلم: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: (إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سَلَطَ عَلَيَّ أُمَّتِي). وَيَقُولُ، إِذَا رَأَى الْمَطَرَ: (رَحْمَةً).

□ وفي رواية أخرى له - وأولها عند البخاري - : أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعاً (٤) ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ (٥). إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَى النَّاسَ، إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ، فَرَحُوا. رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ. وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ، عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكِرَاهِيَةَ؟ قَالَتْ: فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ! مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ. قَدْ عُدْتُ قَوْمٌ بِالرِّيحِ. وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: هَذَا عَارِضٌ

مُمِطِرُنَا). ○ [طرفه: ٣٥٦٧] [خ ٦٠٩٢].

١٢٦٥ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (نُصِرْتُ بِالصَّبَا (٦)، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ

(٤) (مستجمعاً) المستجمع: المجد في الشيء.

(٥) (لهواته) جمع لهاة، وهي اللحمية الحمراء المعلقة في أعلى الحنك.

(٦) (الصبا) هي الريح الشرقية.

بِالدَّبُورِ<sup>(١)</sup> .

[خ ١٠٣٥، م ٩٠٠٠].

١٢٦٦ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ .  
[خ ١٠٣٤].

٨ - باب: تمثل ابن عمر بشعر أبي طالب

١٢٦٧ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَانَ عُمَرَ يَتَمَثَلُ بِشَعْرِ أَبِي تَالِبٍ:

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ

ثَمَالُ<sup>(٢)</sup> الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ<sup>(٣)</sup>

[خ ١٠٠٨].

٩ - باب: ليست السنة بأن لا تمطروا

١٢٦٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَتْ السَّنَةُ<sup>(٤)</sup> بِأَنَّ

لَا تُمَطَّرُوا. وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتُمْطَرُوا،

وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا).

[م ٢٩٠٤].



(١) (الدبور) هي الريح الغربية.

(٢) (ثمال) هو العماد والملجأ والمعين.

(٣) (عصمة للأرامل) أي يمنعهم مما يضرهم، والأرامل: جمع أرملة، وهي الفقيرة التي لا زوج لها، وقد

يستعمل في الرجل أيضاً مجازاً. وفي رواية معلقة: وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ: حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: رَبَّمَا

ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْتَسْقَى، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِيزَابٍ:

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ ثَمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي تَالِبٍ.

[خ ١٠٠٩]

(٤) (السنة) المراد بها هنا: القحط.

## الكتاب الثامن

قصر الصلاة وجمعها  
وأحكام السفر

## الفصل الأول

## قصر الصلاة وجمعها

## ١ - باب: قصر الصلاة

١٢٦٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُفِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ. [خ: ٣٥٠، م: ٦٨٥].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَتْ: فُرِضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَفُرِضَتْ أَرْبَعًا، وَتُرِكَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْأَوَّلِ. [خ: ٣٩٣٥].

١٢٧٠ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ<sup>(١)</sup> رَكَعَتَيْنِ. □ [طرفه: ١٦٤٨]. [خ: ١٠٨٩، م: ٦٩٠].

١٢٧١ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكَعَةً. [م: ٦٨٧].

(١) (بذي الحليفة) ذو الحليفة: قرية بظاهر المدينة على طريق مكة بينها وبين المدينة تسعة أكيل [انظر المعالم الأثرية لشراب].

١٢٧٢ - (م) عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ الْهُذَلِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَيْفَ أَصَلِّي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ، إِذَا لَمْ أُصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ؛ فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ. سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [م: ٦٨٨].

١٢٧٣ - (م) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ؛ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ إِلَى قَرْيَةٍ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا. فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ. فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: رَأَيْتَ عُمَرَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ. فَقُلْتُ لَهُ.

فَقَالَ: إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ. [م: ٦٩٢].

١٢٧٤ - (م) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدِ الْهَنَائِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ - شُعْبَةُ الشَّاكُ - صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [م: ٦٩١].

١٢٧٥ - (م) عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

□ ولمسلم: وعثمان ثمانين سنين، أو ست سنين.

□ وله: فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً. وإذا صلاها وحده صلى ركعتين.

١٢٧٩ - (ق) عَنْ حَارِثَةَ بِنِ وَهْبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ، آمَنَ مَا كَانَ<sup>(٣)</sup>، بِمِنَى رَكْعَتَيْنِ. [خ ١٠٨٣، ١٠٨٣م، ٦٩٦م].

□ وفي رواية للبخاري: ونحن أكثر ما كنا قط وأمنه. [خ ١٦٥٦].

□ ولمسلم، قَالَ: صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى، وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

١٢٨٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ بِمِنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ فَأَسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بِمِنَى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ بِمِنَى رَكْعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتِ رَكْعَتَانِ مُتَقَبِّلَتَانِ. [خ ١٠٨٤، ١٠٨٤م، ٦٩٥م].

□ وفي رواية للبخاري: ثم تفرقت بكم الطرق. فياليت. ○ [وانظر: ١٧١١]. [خ ١٦٥٧].

#### ٤ - باب: التطوع في السفر<sup>(٤)</sup>

١٢٨١ - (ق) عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ:

(٣) (أمن ما كان) أي في أكثر الأوقات أمناً. فليس القصر مختصاً بالخوف.

(٤) وفي الباب معلقاً: وركع النبي ﷺ ركعتي الفجر في السفر. [كتاب تقصير الصلاة، باب ١٢].

[النساء: ١٠١] فَقَدْ آمَنَ النَّاسُ! فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: (صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ. فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ). ○ [وانظر: ٨٦٨]. [٦٨٦م].

#### ٢ - باب: مدة القصر ومسافته<sup>(١)</sup>

١٢٧٦ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. قُلْتُ: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئاً؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا. [خ ١٠٨١، ١٠٨١م، ٦٩٣م].

□ وفي رواية للبخاري: أقمنا مع النبي ﷺ عشراً<sup>(٢)</sup> نقصر الصلاة. [خ ٤٢٩٧].

١٢٧٧ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا. [خ ١٠٨٠].

□ وفي رواية له، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [خ ٤٢٩٨].

#### ٣ - باب: قصر الصلاة بمنا

١٢٧٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا. [خ ١٠٨٢، ١٠٨٢م، ٦٩٤م].

(١) وفي الباب تعليقاً: ١ - وكان ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران في أربعة برد. [كتاب تقصير الصلاة، باب ٤]. ٢ - وخرج علي فقصر وهو يرى البيوت، فلما رجع قيل له: هذه الكوفة، قال: لا، حتى ندخلها. [كتاب تقصير الصلاة، باب ٥].

(٢) (عشراً) قال القاضي عياض: عند النسفي: بضع عشرة، وهو الصواب.

سَافَرَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُ <sup>(١)</sup> فِي السَّفَرِ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [خ ١١٠١، ٦٨٩م].

□ وللبخاري، قال ابن عمر: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ صلى الله عليه وسلم. [خ ١١٠٢].

□ ولمسلم، عن حفص بن عاصم قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ. قَالَ، فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى جَاءَ رَحْلُهُ. وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ. فَحَانَتْ مِنْهُ الرِّفَاتَةُ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا. فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ. قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ صَلَاتِي. يَا ابْنَ أَخِي! إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي السَّفَرِ. فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ وَصَحِبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. [٦٨٩م، ١٨/٦٩٤].

□ وله: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمارٍ، وهو موجه إلى خير.

١٢٨٣ - (ق) عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ، عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ. [خ ١١٠٤، ١٠٩٣، ٧٠١م].

□ وفي رواية للبخاري: يَوْمِيءُ بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ. [خ ١٠٩٧].

١٢٨٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ، فَلَقِينَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ، يَعْنِي عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ، فَقُلْتُ: رَأَيْتَكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ؟ فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَهُ لَمْ أَفْعَلْهُ. [خ ١١٠٠، ٧٠٢م].

١٢٨٥ - (خ) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ

## ٥ - باب: التطوع في السفر على الدواب

١٢٨٢ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، ثُمَّ

(١) (يسبح) أي يتنفل الرواتب التي قبل الفريضة وبعدها.

صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةً وَجَع، فَأَسْرَعَ  
السَّيْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ  
فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا.  
○ [طرفه: ١٧١١] [خ: ٣٠٠٠].

١٢٨٧ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ،  
أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ  
بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ،  
صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. [خ: ١١١٢ (١١١١)، ٧٠٤م].  
○ وفي رواية لمسلم: وَيُؤَخَّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى  
يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ.

١٢٨٨ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ  
وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ  
الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [خ: ١١٠٧ معلقاً].

○ [أطرافه: ١٢٩٠، ١٢٩٢، ١٢٩٣]

١٢٨٩ - (خ) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ  
وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ. [خ: ١١٠٨ معلقاً]

١٢٩٠ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ  
سَافَرَهَا، فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ. فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ  
وَالْعَصْرِ. وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [٧٠٥م].

قال سعيد بن جبير: فقلت لابن عباس: ما  
حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يخرج أمته.

١٢٩١ - (م) عَنِ مُعَاذٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ. فَكَانَ يُصَلِّي  
الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ  
جَمِيعاً. [٧٠٦م].

تَوَجَّهْتُ، فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ، نَزَلَ  
فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. [خ: ٤٠٠].

○ وفي رواية: أن ذلك في غزوة أنمار، وكان  
متوجهاً قبل المشرق. ○ [طرفه: ١١٠٢] [خ: ٤١٤٠].

## ٦ - باب: الجمع بين الصلاتين في السفر

١٢٨٦ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:  
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي  
السَّفَرِ، يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ  
الْعِشَاءِ. [خ: ١٠٩١ و ١٠٩٢، ٧٠٣م].

○ وزاد في رواية البخاري: قال سالم: وكان  
عبد الله يُعَلِّمُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ. وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ:  
حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ سَالِمٌ: كَانَ  
ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ  
بِالْمُزْدَلِفَةِ. قَالَ سَالِمٌ: وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ،  
وَكَانَ اسْتَضْرَحَ عَلَى أَمْرَاتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ،  
فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ، فَقَالَ: سِرٌّ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ،  
فَقَالَ: سِرٌّ، حَتَّى سَارَ مِائَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، ثُمَّ نَزَلَ  
فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِذَا  
أَعْجَلَهُ السَّيْرُ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا،  
ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ،  
فَيُصَلِّيهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ  
الْعِشَاءِ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ.

○ وفي رواية لهما: جمع النبي ﷺ بين  
المغرب والعشاء بجمع. ولفظ مسلم:  
بالمزدلفة. [خ: ١٦٧٣، ٧٠٣م].

○ وفي رواية للبخاري: قال أسلم: كنت  
مع عبد الله بن عمر بطريق مكة، فبلغه عن

قال أبو الطفيل: فقلت: ما حملته على ذلك؟ قال: فقال: أراد أن لا يُحرج أمته. [طرفه: ٣٦٣١] [وانظر: ١٧٠٩ - ١٧١١، ١٧١٤ بشأن الجمع بمزدلفة].

## ٧ - باب: الجمع بين الصلاتين

### في الحضر<sup>(١)</sup>

١٢٩٢ - (ق) عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا: الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ. [خ٥٤٣، م٧٠٥م].  
 □ زاد في رواية لهما: جميعاً. [خ٥٦٢].  
 □ وفي رواية لمسلم: عن عبد الله بن شقيق، قال: حَظَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ.

وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: الصَّلَاةُ. الصَّلَاةُ. قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، لَا يَفْتُرُ وَلَا يَنْتَهِي: الصَّلَاةُ. الصَّلَاةُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَعَلَّمْنِي بِالسُّنَّةِ؟ لَا أُمَّ لَكَ! ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [م٧٠٥م].

١٢٩٣ - (م) عن ابن عباس؛ قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا. وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ. □ وفي رواية: بالمدينة في غير خوف ولا مطر. [م٧٠٥م].

## الفصل الثاني

### أحكام السفر

#### ١ - باب: السفر قطعة من العذاب

١٢٩٤ - (ق) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: (السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ<sup>(٢)</sup> فَلْيَجْعَلْ إِلَى أَهْلِهِ). [خ١٨٠٤، م١٩٢٧].

#### ٢ - باب: لا تسافر المرأة إلا مع محرم

١٢٩٥ - (ق) عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قَالَ: (لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ

ذِي مَحْرَمٍ)<sup>(٣)</sup>. [خ١٠٨٧ (١٠٨٦)، م١٣٣٨].

□ وفي رواية للبخاري: (ثلاثة أيام).

[خ١٠٨٦].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ، تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ).

□ وفي رواية له: (فوق ثلاث).

١٢٩٦ - (ق) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ، تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

(٣) (إلا مع ذي محرم) المراد بالمحرم: من لا يحل له نكاحها. أو زوجها.

(١) وفي الباب معلقاً: وقال عطاء: يجمع المريض بين المغرب والعشاء. [كتاب المواقيت، باب ١٨].

(٢) (نهمته) أي حاجته.

قَالَ: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ). [خ٢٩٩٨].

#### ٤ - باب: دعاء السفر

١٢٩٩ - (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجاً إِلَى سَفَرٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: (سُبْحَانَ الَّذِي سَحَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ<sup>(٣)</sup>). وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. اللَّهُمَّ! إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى. وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى. اللَّهُمَّ! هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا. وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ! أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ. وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ<sup>(٤)</sup> السَّفَرِ، وَكَآبَةِ<sup>(٥)</sup> الْمُنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ<sup>(٦)</sup>، فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ. وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ. وَزَادَ فِيهِنَّ (أَيُّونَ، تَأَيُّونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ). [م١٣٤٢م].

١٣٠٠ - (م) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا سَافَرَ، يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ<sup>(٧)</sup> بَعْدَ

(٣) (وما كنا له مقرنين) معنى مقرنين مطيقين. أي ما كنا نطبق قهره واستعماله لولا تسخير الله تعالى إياه لنا.

(٤) (وعثاء) المشقة والشدة.

(٥) (وكآبة) هي تغير النفس من حزن ونحوه.

(٦) (المنقلب) المرجع.

(٧) (والحور بعد الكون) أي الرجوع من الاستقامة إلى النقص. وقيل: هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية. قال أبو عبيد: سئل عاصم عن معناه، فقال: ألم تسمع قولهم: حار بعدما كان، أي أنه كان على حالة جميلة فرجع عنها.

الْآخِرِ، أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ<sup>(١)</sup>. [خ١٠٨٨م، ١٣٣٩م].

□ وفي رواية لمسلم (مسيرة يوم) وفي أخرى (أن تسافر ثلاثاً).

□ وله: (إلا مع ذي محرم عليها).

١٢٩٧ - (ق) عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: أَرْبَعٌ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: يُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْجَبَنِي وَأَنْفَنِي<sup>(٢)</sup>: (أَنْ لَا تُسَافِرَ أَمْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى). [خ١٨٦٤ (٥٨٦)، م٨٢٧م].

□ زاد البخاري: وكان - أبو سعيد - غزا مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة.

□ وفي رواية لمسلم: (لا تسافر المرأة ثلاثاً) وفي أخرى (فوق ثلاث ليال).

□ وفي رواية له: (لَا يَحِلُّ لِأَمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُسَافِرَ سَفَرًا يَكُونُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا، إِلَّا وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوْ ابْنُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ أُخُوها أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مَعَهَا). [م١٣٤٠م].

○ [وانظر: ١٧٦٧]

#### ٣ - باب: لا يسافر منفرداً

١٢٩٨ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (حرمة) أي محرم.

(٢) (أنفنتني) أي أعجبنتني.



قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، اسْتَقْبَلَهُ أُعْيَلِمَةُ بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَتْ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْآخَرَ خَلْفَهُ. [خ: ١٧٩٨].

□ وفي رواية: ذَكَرَ شَرُّ الثَّلَاثَةِ (٢) عِنْدَ عِكْرِمَةَ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ حَمَلَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْفَضْلَ خَلْفَهُ، أَوْ قَتَمَ خَلْفَهُ، وَالْفَضْلَ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَأَيُّهُمُ شَرٌّ، أَوْ أَيُّهُمُ خَيْرٌ؟. [خ: ٥٩٦٦].

○ [واظنر: ١٩٢٦، ١٩٢٧، ٣٤٩٣]

#### ٧ - باب: الصلاة إذا قدم من سفر

١٣٠٤ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَزَاةٍ فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَى. . . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي، وَقَدِمْتُ بِالغَدَاةِ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: (الآنَ قَدِمْتَ؟) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (فَدَعُ جَمَلَكَ فَادْخُلْ فَصَلِّ رُكْعَتَيْنِ) فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ. [خ: ٢٠٩٧، (٤٤٣)، ٧١٥٠].

○ [أطرافه: ١٣٠٧، ٢٠٨١، ٢٦٩٢]

١٣٠٥ - (ق) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا، فِي الضُّحَى. فَإِذَا قَدِمَ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ. فَصَلَّى فِيهِ رُكْعَتَيْنِ. ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ. هَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ. [خ: ٣٠٨٨، ٧١٦٠].

ولفظ البخاري: كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

الْكُونِ (١)، وَدَعْوَةَ الْمُظْلُومِ، وَسُوءَ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. [١٣٤٣م].

□ وفي رواية: يَبْدَأُ بِالْأَهْلِ إِذَا رَجَعَ، وَفِيهَا: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ). [واظنر: ٢٠٢٦].

#### ٥ - باب: ما يقول إذا قفل من سفر حج وغيره

١٣٠١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ). [خ: ١٧٩٧، ١٣٤٤م].

١٣٠٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ، وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بَظَهْرِ الْمَدِينَةِ قَالَ: (آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ) فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. [خ: ٣٠٨٦، (٣٧١)، ١٣٤٥م].

○ [أطرافه: ١٨١٦، ٢٠١٦، ٣٤٢٧، ٣٤٣٢]

#### ٦ - باب: استقبال المسافر

١٣٠٣ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا

(٢) (ذكر شر الثلاثة) أي ذكروا أن ركوب الثلاثة على الدابة معاً شر وظلم، وهل المقدم أشر أو المؤخر؟ فانكر عكرمة ذلك، واستدل بفعل النبي ﷺ على جوازه.

(١) (بعد الكون) كذا في روايات مسلم وعند الترمذي (بعد الكور) إضافة إلى الرواية المذكورة. والكور: يقال: كار عمامته إذا لقها، وحارها إذا نقضها.

## ١٠ - باب: الطعام عند القدوم من السفر

١٣٠٧م - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه:  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ <sup>(٥)</sup> نَحَرَ  
جُزُورًا أَوْ بَقْرَةً.

□ وفي رواية لمسلم - وهي عند البخاري  
معلّقة - قال: اشترى مني رسول الله ﷺ بغيراً  
بِوَقَيْتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَلَمَّا قَدِمَ  
صِرَارًا <sup>(٦)</sup> أَمَرَ بِبَقْرَةٍ فذُبِحَتْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا.

□ وفي رواية له: أمر ببقرة فنحرت، ثم  
فَسَمَّ لِحْمَهَا. [خ ٣٠٨٩، (٤٤٣)، م ٧١٥].  
○ [أطرافه: ١٣٠٤، ١٣٠٧، ٢٠٨١، ٢٦٩٢]

## ١١ - إِمَالَات

[انظر بشأن المسح على الخفين للمسافر: ٦٧٥]  
○ [وانظر بشأن الصوم في السفر: ١٥٣٦ - ١٥٤٥]  
○ [وانظر مراعاة مصلحة الدواب واجتناب الطريق للراحة:  
١٩٧٠] ○ [وانظر: ٢٦٠١ (لا تصحب الملائكة رفة فيها  
كلب ولا جرس)] ○ [وانظر: ٣٥٩١ نومه ﷺ في السفر]  
○ [وانظر: ٣٤٩٤ الروايتين: الثانية والثالثة: في استحباب  
السفر يوم الخميس].

ضَحَى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ  
يَجْلِسَ.

## ٨ - باب: لا يطرق أهله ليلاً

١٣٠٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ <sup>(١)</sup>، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا  
عُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً. [خ ١٨٠٠، م ١٩٢٨].

١٣٠٧ - (ق) عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ  
أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا. [خ ١٨٠١ (٤٤٣)، م ٧١٥]  
□ وفي رواية لهما: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْعَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا).  
[خ ٥٢٤٤].

□ وفي رواية لمسلم: (حَتَّى تَسْتَجِدَّ <sup>(٢)</sup>  
الْمَغِيْبَةَ <sup>(٣)</sup>. وَتَمْتَشِطَ الشَّعْبَةَ <sup>(٤)</sup>).

□ وفي رواية له: قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا. يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ  
عَثْرَاتِهِمْ. [طرفه: ١٣٠٤].

## ٩ - باب: الدعاء إذا نزل منزلاً

[انظر: ٢٠١٢، ٢٠١٣] ○ [وانظر: ٢٠٢٦ الدعاء  
سحراً في السفر].



- (١) (لا يطرق أهله) الطروق: هو الإتيان في الليل، وكل أت في الليل فهو طارق.
- (٢) (تستجد) أي تزيل شعر عانتها، من استعمال الحديد، وهي الموسى.
- (٣) (المغيبية) التي غاب زوجها.
- (٤) (الشعبة) التي اغبر وتلبد وتوسخ شعر رأسها.
- (٥) أي: قدم من سفر.
- (٦) صرار: موضع قريب من المدينة.

## الكتاب التاسع

## الجنائز

١ - باب<sup>(١)</sup>: تلقين الموتى: لا إله إلا الله  
 ١٣٠٨ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ:  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ<sup>(٢)</sup>):  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). [٩١٦م].

١٣٠٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).  
 [٩١٧م].

فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.  
 اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا  
 إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا). قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ  
 أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ  
 أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ  
 إِنِّي قُلْتُهَا. فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.  
 قَالَتْ: أُرْسَلُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبُ بْنُ  
 أَبِي بَلْتَعَةَ يَحْطُبُنِي لَهُ. فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا  
 غَيُورٌ. فَقَالَ: (أَمَا ابْنَتُهَا فَتَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُعْجِبَهَا  
 عَنْهَا. وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ). [٩١٨م].

□ وفي رواية: (إلا أجره الله في مصيبته،  
 وأخلف له خيراً منها). [وانظر: ١٣١٧].

## ٣ - باب: إغماض الميت والدعاء له

١٣١٢ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ  
 بَصَرُهُ<sup>(٣)</sup>. فَأَعْمَضَهُ. ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ الرُّوحَ إِذَا  
 فُضِّضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ) فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ. فَقَالَ:  
 (لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ. فَإِنَّ  
 الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ). ثُمَّ قَالَ:  
 (اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي  
 مَحَمَدًا ﷺ). [طرفه: ١٣١٢] [٩١٩م].

١٣١١ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ  
 (١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وقيل لوهب بن  
 منبه: أليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله؟ قال:  
 بلى، ولكن ليس مفتاح إلا له أسنان، فإن جئت  
 بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك.  
 [كتاب الجنائز، باب ١].

(٢) (لقنوا موتاكم) أي: ذكروا من حضره الموت  
 منكم بكلمة التوحيد. بأن تلفظوا بها عنده.

(٣) (شق بصره) معناه: شخص.

الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفَهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ<sup>(١)</sup>. قَالَ: (وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ - قَالَ حَمَادٌ وَذَكَرَ مِنْ نَحْوِهَا، وَذَكَرَ لَعْنًا - وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحُ حَبِيبَتِهِ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ. قَالَ فَيُقَالُ: انْطَلَقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجْلِ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيْطَةً<sup>(٢)</sup>، كَانَتْ عَلَيْهِ، عَلَى أَنْفِهِ، هَكَذَا. [٢٨٧٢م].

□ زاد في رواية: ودعوة أخرى سابعة نسيها. وفيها: (واخلفه في تركته).

١٣١٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَمْ تَرَوْا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخَّصَ بَصْرَهُ؟) قَالُوا: بَلَى. قَالَ: (فَذَلِكَ حِينَ يَتَّبِعُ بَصْرُهُ نَفْسَهُ). [٩٢١م].

#### ٦ - باب (٤): البكاء على الميت

١٣١٧ - (ق) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: أَرْسَلْتُ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ فَأْتِينَا، فَأَرْسَلَ يُعْرِيءُ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَضَبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ). فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمَعَادُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرِجَالٌ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسَهُ تَتَّقَعُ<sup>(٥)</sup>، قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنَّهَا شَنْ<sup>(٦)</sup>، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ:

#### ٤ - باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت

١٣١٤ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: (لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ ﷻ). [٢٨٧٧م].

١٣١٥ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ). ○ [واظنر: ١٩٧٢] [٢٨٧٨م].

#### ٥ - باب: إذا خرجت روح الميت

١٣١٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: (إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّهَا مَلَكَانِ يُضْعِدَانِهَا). قَالَ حَمَادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ الْمِسْكَ. قَالَ: (وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِكَ كُنْتَ تَعْمُرِيْتَهُ. فَيُنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ ﷻ). ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ

(١) (واخلفه في عقبه في الغابرين) أي كن خليفة له في ذريته، والغابرين: الباقين.

(٢) (انطلقوا به إلى آخر الأجل) أي سدره المنتهى في الأولى، وفي الثانية: إلى سجين.

(٣) (ريطة) الريطة: ثوب رقيق. وكان سبب ردها على الأنف ما ذكر من تن ريح الكافر.

(٤) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وقال ابن عمر: عن النبي ﷺ (تدمع العين ويحزن القلب). [كتاب الجنائز، باب ٤٣]. ٢ - وقال عمر: دعهن يبكين على أبي سليمان ما لم يكن نفع أو لقلقة. والنقع: التراب على الرأس، وللقلقة: الصوت. [كتاب الجنائز، باب ٢٣].

(٥) (تقعقع) الققعقة: حكاية حركة الشيء يسمع له صوت.

(٦) (شن) الشن: القرية البالية.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: (هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ). [خ: ١٢٨٤م، ٩٢٣م].

□ وفي رواية لهما: تدعوه إلى ابنها في الموت. [خ: ٧٣٧٧م].

□ وللبخاري: إِنَّ ابْنِي قَدْ احْتَضَرَ فَاشْهَدْنَا. [خ: ٦٦٥هـ].

□ وله: إِنَّ ابْتِي قَدْ حَضَرَتْ فَاشْهَدْنَا.

[خ: ٥٦٥هـ].

١٣١٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ:

اشْتَكَيْتُ سَعْدُ بْنَ عَبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعُوذُهُ، مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ <sup>(١)</sup>، فَقَالَ: (قَدْ قَضَى). قَالُوا:

لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَبَكَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَكَوْا، فَقَالَ: (أَلَا تَسْمَعُونَ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ). [خ: ١٣٠٤م، ٩٢٤م].

□ ولم يذكر مسلم الجملة الأخيرة.

□ زاد البخاري: وكان ابن عمر رضي الله عنهما، يضرب فيه بالعصا، ويرمي بالحجارة، ويحني بالتراب ○ [طرفة: ٢٤٩١].

١٣١٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ:

(١) (غاشية أهله) أي من يغشاه من أهله. والغاشية أيضاً: الداهية من شر أو مرض أو مكروه. فيكون المراد: ما يتغشاه من كرب الوجع.

دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ <sup>(٢)</sup>، وَكَانَ ظُفْرًا <sup>(٣)</sup> لِإِبْرَاهِيمَ رضي الله عنه، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ <sup>(٤)</sup>، فَجَعَلْتُ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَذْرِفَانِ <sup>(٥)</sup>، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: (يَا ابْنَ عَوْفٍ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ). ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ). [خ: ١٣٠٣م، ٢٣١٥م].

□ ولفظ مسلم قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلامًا. فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي، إِبْرَاهِيمَ) ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ، امْرَأَةِ قَيْنٍ يُقَالُ لَهُ: أَبُو سَيْفٍ. فَانْطَلَقَ يَأْتِيهِ وَاتَّبَعْتُهُ. فَانْتَهَيْتُنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكَبِيرِهِ. قَدْ امْتَلَأَ الْبَيْتَ دُخَانًا. فَاسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفٍ! أَمْسِكْ.

جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَأَمْسَكَ. فَدَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالصَّبِيِّ. فَضَمَّهُ إِلَيْهِ. وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ. فَقَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ: (تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ. وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا. وَاللَّهِ!

(٢) (القين): الحداد.

(٣) (ظفرا) أي مرضعاً، وأطلق عليه ذلك لأنه كان زوج المرضعة.

(٤) (يجود بنفسه) أي يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله.

(٥) (تذرفان) أي يجري دمعهما.

يَا إِبْرَاهِيمُ! إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ).

[وانظر بشأن إبراهيم: ٢٢٦٩، ٣٦٠٢، ٣٦٠٣].

١٣٢٠ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ:

شَهِدْنَا بِسَأْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، قَالَ: فَقَالَ: (هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ<sup>(١)</sup> اللَّيْلَةَ). فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا، قَالَ: (فَأَنْزِلْ). قَالَ: فَتَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا.

١٣٢١ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَاتَ

أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: غَرِيبٌ وَفِي أَرْضِ غُرَبَةٍ. لِأَبِيئِهِ بُكَاءٌ يَتَحَدَّثُ عَنْهُ. فَكُنْتُ قَدْ نَهَيْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ. إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ تَرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي<sup>(٢)</sup>. فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: (أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟) مَرَّتَيْنِ. فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِ.

### ٧ - باب (٣): عظم جزاء الصبر

١٣٢٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ<sup>(٤)</sup> مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ

(١) (لم يقارف) معناه: لم يجامع تلك الليلة. قال فليح: أراه يعني الذنب. وقال البخاري: (ليقتروا) أي ليكتسبوا.

(٢) (تسعدني) أي تساعدني في البكاء والنوح.

(٣) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وقال عمر: نعم العبدلان ونعم العلاءة ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ﴾ ﴿٣١﴾ أَوْلَيْتِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَيْتِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَاسْتَجِيبُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَائِضِينَ﴾. [كتاب الجنائز، باب ٤٢].

(٤) (صفيه) هو الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان.

أَحْسَبُهُ<sup>(٥)</sup>، إِلَّا الْجَنَّةَ).

[خ ٦٤٢٤].

### ٨ - باب: الميت يعذب ببكاء أهله

١٣٢٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: تُوفِّيَتْ ابْنَةُ لِعُثْمَانَ رضي الله عنه بِمَكَّةَ، وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا، وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، أَوْ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه:

لِعُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ). فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: قَدْ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَقُولُ بَعْضُ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ<sup>(٦)</sup>، إِذَا هُوَ بِرُكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَانظُرْ مَنْ هُوَ لِأَيِّ الرُّكْبِ؟ قَالَ:

فَنظَرْتُ، فَإِذَا صُهَيْبٌ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَدْعُهُ لِي، فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ: أَرْتَجِلُ، فَالْحَقُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ، دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي، يَقُولُ: وَالْأَخَاهُ، وَاصْحَابَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا صُهَيْبُ، أَتَبْكِي عَلَيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ). قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رضي الله عنه، ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ

(٥) (احتسبه) المراد: صبر على فقده راجياً الأجر من الله على ذلك.

(٦) (البيداء): المفازة، وهنا اسم موضع بين مكة والمدينة.

قَالَتْ: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ يَهُودِيَّةً يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: (إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا). [خ: ١٢٨٩، ١٢٨٩م].

□ وفي رواية مسلم بيان لمناسبة القول، وهي أنه ذكِرَ لعائشة أن عبد الله بن عمر يقول: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ. أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكُذِبْ. وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَحْطَأَ... الحديث ١٣٢٦ - (ق) عَنِ الْمَغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ).

□ زاد في رواية مسلم: (يوم القيامة). [طرفة: ٢٩٣] [خ: ١٢٩١، ١٢٩٣م].

١٣٢٧ - (ق) عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ).

١٣٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، جَعَلَ صَهَيْبٌ يَقُولُ: وَأَخَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ). [خ: ١٢٩٠، ١٢٨٧، ١٢٩٧م].

١٣٢٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ. فَقَالَ: مَهْلًا يَا بِنْتِ! أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؟).

□ وفي رواية فقال: يَا حَفْصَةُ! أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> يُعَذَّبُ؟

(٢) (المعول عليه) يقال: عول عليه، وأعول، وهو

البكاء بصوت.

أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ). وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهُ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكَى. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَ اللَّهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا.

[خ: ١٢٨٦ - ١٢٨٨، ١٢٨٨م، ٩٢٧م، ٩٢٩م].

□ زاد في رواية مسلم: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةُ قَوْلَ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ: إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبِينَ وَلَا مُكْذِبِينَ. وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ.

١٣٢٤ - (ق) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ). فَقَالَتْ: وَهَلْ <sup>(١)</sup> ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِنَّمَا قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ). قَالَتْ: وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ: (إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ). إِنَّمَا قَالَ: (إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ). ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾ [النمل: ٨٠] ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنَ فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] تَقُولُ: حِينَ تَبَوَّؤُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ. [طرفة: ٣٢٩، ٣٣٠] [خ: ٣٩٧٨، ٣٩٧٩، ١٣٧١، ٩٣٢م].

١٣٢٥ - (ق) عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ،

(١) (وهل) أي غلط ونسي.

١٣٣٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ). [م٩٣٠].  
وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ أَمْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَأَمْرَأَتَانِ. أَوْ: ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَأَمْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَأَمْرَأَةٌ أُخْرَى. [خ١٣٠٦، ١٣٠٦م٩٣٦].

١٣٣١ - (م) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ. إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِنَازَةً يَهُودِيٍّ. وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: (أَنْتُمْ تَبْكُونَ. وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ). [م٩٣١].  
□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: بَايَعَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [الممتحنة: ١٢]. وَنَهَانَا عَنِ النَّيَاحَةِ، فَقَبِضَتْ أَمْرَأَةٌ يَدَهَا، فَقَالَتْ: أَسْعَدْتَنِي (٢) فَلَانَتْ، أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَأَنْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ، فَبَايَعَهَا. [خ٤٨٩٢].

#### ٩ - باب (١): التشديد في النياحة

١٣٣٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرَ وَابْنِ رَوَاحَةَ، جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - شِقِّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرَ، وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ: لَمْ يُطْعِنَهُ، فَقَالَ: (انْهَهْنَّ). فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَزَعَمْتُ أَنَّهُ قَالَ: (فَأَحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ الثَّرَابَ). فَقُلْتُ: أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، لَمْ تَفْعَلْ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ. [خ١٢٩٩، ٩٣٥م].

١٣٣٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) (٤). [خ١٢٩٤، ١٠٣م].

١٣٣٥ - (ق) عَنْ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَجِعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَعُشِي عَلَيْهِ، وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيَءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٣٣٣ - (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَتُوحَ، فَمَا وَقَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسٍ نِسْوَةٍ: أُمُّ سَلِيمٍ،

(٢) (أسعدتني) الإسهاد: قيام المرأة مع الأخرى في النياحة تراسلها.

(٣) قال في المشارق ٧٢٤/٣ هذا تكرر لقولها على سبيل الإنكار.

(٤) (ودعا بدعوى الجاهلية) أي: من النياحة ونحوها

(١) وفي الباب معلقاً عند البخاري: ١ - وقال محمد بن كعب القرظي: الجزع: القول السيئ والظن السيئ. [كتاب الجنائز، باب ٤١]. ٢ - وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت. [كتاب الخصومات، باب ٥].



## ١٠ - باب (٧): الصبر عند المصيبة

١٣٣٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِأَمْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: (اتَّقِي اللَّهَ وَأَصْبِرِي). قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي، وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَأَتَتْ بِأَبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: (إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى). [وانظر: ١٣١٧، ٣٨٤٥] [خ: ١٢٨٣ (١٢٥٢)، م: ٩٢٦م].

## ١١ - باب: في تسجية الميت

١٣٣٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ تُوْفِّي سَجِيًّا <sup>(٨)</sup> بِبُرْدِ جَبْرِ <sup>(٩)</sup>. [طرفاه: ١٣٤١، ١٣٤٧] [خ: ٥٨١٤م، ٩٤٢م].

## ١٢ - باب (١٠): غسل الميت

١٣٤٠ - (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، حِينَ تُوْفِّيَتْ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: (أَغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا،

(٧) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ولما مات الحسن بن الحسن بن علي رضي الله عنه، ضربت امرأته القبة على قبره سنة، ثم رفعت، فسمعوا صائحاً يقول: ألا هل وجدوا ما فقدوا؟ فأجابه الآخر: بل يشوا فائقلوا. [كتاب الجنائز، باب ٦١].

(٨) (سجي) معناه: غطي جميع بدنه.

(٩) (حبرة) ضرب من برود اليمن.

(١٠) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وحنظ ابن عمر ابنا لسعيد بن زيد، وحملة، وصلّى ولم يتوضأ. ٢ - وقال ابن عباس: المسلم لا ينجس حياً ولا ميتاً. ٣ - وقال سعد: لو كان نجساً ما مسسته. [كتاب الجنائز، باب ٨]. ٤ - وقال ابن سيرين: لا بأس أن ينقض شعر الميت. [كتاب الجنائز، باب ١٤].

بَرِيءٍ مِنَ الصَّالِقَةِ <sup>(١)</sup> وَالْحَالِقَةِ <sup>(٢)</sup>، وَالشَّاقَّةِ <sup>(٣)</sup>.

[خ: ١٢٩٦م، ١٠٤م].

□ وفي رواية لمسلم: (أنا بريء ممن حلق ولسق <sup>(٤)</sup> وخرق).

□ وفي أخرى: (ليس منا).

١٣٣٦ - (خ) عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَعْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلْتُ أُحْتَهُ عَمْرَةَ تَبْكِي: وَاجْبَلَاهُ <sup>(٥)</sup>، وَكَذَا وَكَذَا، تُعَدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتِ شَيْئاً إِلَّا قِيلَ لِي: أَأَنْتِ كَذَلِكِ؟. [خ: ٤٢٦٧م].

□ زاد في رواية: فلما مات لم تبك عليه.

[خ: ٤٢٦٨م].

١٣٣٧ - (م) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهَا: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ <sup>(١)</sup>، وَالنِّيَاحَةُ). وَقَالَ: (النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ).

○ [وانظر: ٢٢١٩، ٢٢٢٠ في كون النياحة من خلال الجاهلية] ○ [وانظر: ٢٩٣، ١٣٢٦] [م: ٩٣٤م].

(١) (الصالقة) وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة.

(٢) (الحالقة) هي التي تحلق شعرها عند المصيبة.

(٣) (الشاققة) هي التي تشق ثوبها عند المصيبة.

(٤) (لسق) أي رفع صوته عند المصيبة.

(٥) (واجبلاه) أي: إني كنت في عزة ومنعة منك، فكنت لي كالجبل.

(٦) (الاستسقاء بالنجوم) يعني اعتقادهم نزول مطر بسقوط نجم في المغرب مع الفجر وطلوع آخر يقابله من المشرق، كما يقولون: مطرنا بنوء كذا.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَّةٍ،  
بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ<sup>(٥)</sup> مِنْ كُرْسُفٍ<sup>(٦)</sup>، لَيْسَ فِيهِنَّ  
قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. [خ ١٢٦٤، ١٩٤١م].

□ زاد في مسلم: أَمَّا الْحُلَّةُ فَإِنَّمَا شَبَّهَ عَلَى  
النَّاسِ فِيهَا، أَنَّهُمَا اشْتَرَيْتَ لَهُ لِيُكْفَنَ فِيهَا. فَتَرَكْتَ  
الْحُلَّةَ. وَكُفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ.  
فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ: لِأَحْسَنَهَا  
حَتَّى أَكْفَنَ فِيهَا نَفْسِي. ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَضِيَ اللَّهُ ﷻ  
لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنُهُ فِيهَا. فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا.

□ وفي رواية أخرى له: قَالَتْ: أُدْرِجَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ يَمَانِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي بَكْرٍ. ثُمَّ نَزَعَتْ عَنْهُ. وَكُفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ  
أَثْوَابٍ سَحُولٍ يَمَانِيَّةٍ. لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ  
وَلَا قَمِيصٌ. فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ: أَكْفَنُ  
فِيهَا. ثُمَّ قَالَ: لَمْ يُكْفَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
وَأَكْفَنَ فِيهَا! فَتَصَدَّقَ بِهَا.

١٣٤٢ - (ق) عَنِ خَبَابٍ رَضِيَ اللَّهُ ﷻ قَالَ: هَاجَرْنَا  
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا  
عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ  
شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَيْبَعَتْ  
لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا<sup>(٧)</sup>، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ نَجِدْ  
مَا نُكْفِنُهُ إِلَّا بُرْدَةً، إِذَا عَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ  
رِجْلَاهُ، وَإِذَا عَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا  
النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى  
رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِدْخِرِ<sup>(٨)</sup>. [خ ١٢٧٦، ١٩٤٠م].

أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسَدْرٍ،  
وَأَجْعَلَنَّ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ  
كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي). فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ،  
فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: (أَشْعِرْنَهَا<sup>(٢)</sup> إِيَّاهُ).  
تَعْنِي إِزَارَهُ. [خ ١٢٥٣ (١٦٧)، ١٩٣٩م].

□ وفي رواية لهما: قال لها: (ابْدَأِي  
بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا). [خ ١٦٧].  
□ وفي رواية لهما: قالت: ومشطناها ثلاثة  
قرون<sup>(٣)</sup>. [خ ١٢٥٤].  
□ وفي رواية لهما: (اغسلها وتراً).

[خ ١٢٦٣].  
□ وللبخاري: فضفرنا شعرها ثلاثة قرون  
وألقيناها خلفها. [خ ١٢٦٣].

□ وله: أنهم نَقَصْنَهُ - أي شعرها - ثُمَّ  
عَسَلْنَهُ ثُمَّ جَعَلْنَهُ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ. [خ ١٢٦٠].  
□ وله: جاءت أُمُّ عَطِيَّةَ، امرأة من  
الأنصار، من اللاتي بايعن. [خ ١٢٦١].

□ ولمسلم: لما ماتت زينب بنت  
رسول الله ﷺ. . وفيه (واجعلن في الخامسة  
كافوراً). [وانظر في أمر الشهيد: ١٣٥٨].

### ١٣ - باب<sup>(٤)</sup>: في كفن الميت

١٣٤١ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ ﷻ أَنَّ

(١) (حقوه) يعني إزاره.

(٢) (أشعرناها إياه) أي اجعلنه شعاراً لها، وهو  
الثوب الذي يلي الجسد. سمي شعاراً لأنه يلي  
شعر الجسد.

(٣) (قرون): صفات.

(٤) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وقال الحسن:  
الخرقة الخامسة يشد بها الفخذين والوركين  
تحت الدرع. [كتاب الجنائز، باب ١٥].

(٥) (سحولية) منسوبة إلى سحول، مدينة باليمن.

(٦) (كرسف) هو القطن.

(٧) (يهديها): أي يجتنبها.

(٨) (الإدخِر) هو حشيش معروف طيب الرائحة.

١٣٤٣ - (خ) عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَتَيْ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه يَوْمًا بِطَعَامِهِ،  
فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، وَكَانَ خَيْرًا  
مَنِي، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ،  
وَقُتِلَ حَمَزَةُ، أَوْ رَجُلٌ آخَرُ، خَيْرٌ مِنِّي،  
فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ، لَقَدْ  
خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَجَلَتْ لَنَا طَيِّبَاتُنَا فِي  
حَيَاتِنَا الدُّنْيَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي. [خ١٢٧٤].

□ وفي رواية: أَتَيْ بِطَعَامٍ، وَكَانَ  
صَائِمًا. . وفيها في وصف كفن مصعب: إِنْ  
عُطِيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غَطِيَ رِجْلَاهُ  
بَدَا رَأْسُهُ.

□ وفيها: ثُمَّ بَسَطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسَطَ،  
وَقَدْ خَشِينَا. . [خ١٢٧٥].

١٣٤٤ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ  
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم حَاطَبَ يَوْمًا. فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ  
أَصْحَابِهِ قَبِضَ فُكْفَنٌ فِي كَفْنٍ غَيْرِ طَائِلٍ. وَقُبِرَ  
لَيْلًا. فَزَجَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ  
حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى  
ذَلِكَ. وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ  
فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ). [م٩٤٣].

○ [وانظر: ١٣٥٨ بشأن تكفين الرجلين بالثوب الواحد]

#### ١٤ - باب: كيف يكفن المحرم

١٣٤٥ - (ق) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا  
رَجُلٌ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ  
فَوْقَصَتُهُ<sup>(١)</sup>، أَوْ قَالَ: فَأَوْقَصَتُهُ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:

(أَغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ،

(١) فوقصته) الوقص: كسر العنق.

وَلَا تُحَنِّطُوهُ<sup>(٢)</sup>، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا<sup>(٣)</sup>. [خ١٢٦٥، ١٢٦٦].

□ وفي رواية لهما: (وكفنوه في ثوبيه،  
وَلَا تَمْسُوهُ بِطَيْبٍ).

□ وفي رواية لمسلم: (ولا تغطوا وجهه).

□ وفي رواية له: (فإنه يبعث يوم القيامة  
ملبدًا).

□ وفي رواية لهما: (فإنه يبعث يهل).  
[خ١٨٣٩].

#### ١٥ - باب: إعداد الكفن

١٣٤٦ - (خ) عَنْ سَهْلِ رضي الله عنه: أَنَّ أُمَّرَأَةً  
جَاءَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِبُرْدَةٍ مَنَسُوجَةٍ، فِيهَا  
حَاشِيَتُهَا، أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ،  
قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجِئْتُ  
لَأُكْسُوَكَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُحْتَاجًا إِلَيْهَا،  
فَحَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنِّهَا إِزَارَةٌ، فَحَسَنَهَا فَلَانُ فَقَالَ:  
اكْسِينَهَا، مَا أَحْسَنَهَا، قَالَ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنَتْ،  
لَيْسَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ،  
وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ  
لَأَلْبَسَهَا، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفْنِي. قَالَ سَهْلٌ:  
فَكَانَتْ كَفَنَهُ. [خ١٢٧٧].

□ وفي رواية: مَا أَحْسَنَتْ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ،  
وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا. [خ٥٨١٠].

□ وفي رواية: فقال: رجوتُ بَرَكَتَهَا حِينَ  
لَيْسَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، لَعَلِّي أَكْفَنُ فِيهَا. [خ٦٠٣٦].

(٢) (ولا تحنطوه) الحنوط: أخلاط من طيب يجمع  
للميت خاصة.

(٣) (ملبياً) و (ملبدًا): أي على الهيئة التي مات عليها.

## ١٦ - باب: التكفين بالثياب القديمة

١٣٤٧ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: فِي كَمْ كَفَنْتُمْ النَّبِيَّ ﷺ? قَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. وَقَالَ لَهَا: فِي أَيِّ يَوْمٍ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ? قَالَتْ: يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ. قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالَتْ: يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ. قَالَ: أَزْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ. فَنَظَرَ إِلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يَمْرُضُ فِيهِ، بِهِ رَدْعٌ <sup>(١)</sup> مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا، وَزِيدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ، فَكَفَّنُونِي فِيهَا، قُلْتُ: إِنَّ هَذَا خَلْقٌ؟ <sup>(٢)</sup> قَالَ: إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ <sup>(٣)</sup>. فَلَمْ يُتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ. ○ [طرفاه: ١٣٣٩، ١٣٤١] [خ: ١٣٨٧، ١٣٦٤].

## ١٧ - باب: الإسراع بالجنائز

١٣٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةٌ فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ، فَسُرَّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ). [خ: ١٣١٥م، ٩٤٤م].

١٣٤٩ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ، وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدَّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيَّنْ يَذْهَبُونَ بِهَا،

(١) (به ردع) أي لطح.  
(٢) (خلق) غير جديد.  
(٣) (للمهله) المراد هنا: الصديد.

يَسْمَعُ صَوْنَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ). [خ: ١٣١٤م].

١٨ - باب <sup>(٤)</sup>: فضل اتباع الجنائز

١٣٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ). [خ: ٤٧م، ٩٤٥م].

□ ولهما: (مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ) قيل: وما القيراطان؟ قال: (مثل الجبلين العظيمين). [خ: ١٣٢٥م].

١٣٥١ - (ق) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَلَهُ قِيرَاطٌ. فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا. فَصَدَّقْتُ، يَعْنِي عَائِشَةَ، أَبُو هُرَيْرَةَ، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ. [خ: ١٣٢٣، ١٣٢٤، ٩٤٥م].

(٤) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وقال أنس: أنتم مشيعون. فامش بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها. ٢ - وقال غيره: قريباً منها. [كتاب الجنائز، باب ٥١]. ٣ - وقال زيد بن ثابت: إذا صليت فقد قضيت الذي عليك. ٤ - وقال حميد بن هلال: ما علمنا على الجنائز [ذناً، ولكن من صلى ثم رجع فله قيراط. [كتاب الجنائز، باب ٥٧].

## ٢١ - باب (١): الصلاة على الجنابة

١٣٥٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [خ١٢٤٥، ١٢٥١م].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَسَةِ، الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: (اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ).

١٣٥٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [خ١٣٢٧، ١٣٣٤ (١٣١٧)، ١٣٥٢م].

□ وفي رواية لهما، عن جَابِرِ بْنِ

(١) وفي الباب عند البخاري تعليقاً: ١ - وكان ابن عمر لا يصلي إلا طاهراً، ولا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها، ويرفع يديه. ٢ - وقال الحسن: أدركت الناس وأحقهم على جنائزهم من رضوهم لفرائضهم، وإذا أحدث يوم العيد أو عند الجنابة يطلب الماء ولا يتيمم، وإذا انتهى إلى الجنابة وهم يصلون يدخل معهم بتكبيره. ٣ - وقال ابن المسيب: يكبر بالليل والنهار والسفر والحضر أربعاً. ٤ - وقال أنس: التكبير الواحدة استفتاح الصلاة. [كتاب الجنائز، باب ٥٦]. ٥ - وقال حميد: صلى بنا أنس فكبر ثلاثاً، ثم سلم، فقبل له، فاستقبل القبلة ثم كبر الرابعة ثم سلم. [كتاب الجنائز، باب ٦٤]. ٦ - وقال ابن شهاب: يصلى على كل مولود متوفى، وإن كان لغنيّة - أي من زنا - من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام، يدعى أبواه الإسلام أو أبوه خاصة، وإن كانت أمه على غير الإسلام، إذا استهل صارحاً صلى عليه، ولا يصلي على من لا يستهل، من أجل أنه سقط. [خ١٣٥٨].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ خَبَابًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنْ أَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ) فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ. ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهَا مَا قَالَتْ. وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصَبَاءِ الْمَسْجِدِ يُقْلِبُهَا فِي يَدِهِ. حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ. فَقَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ. فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ. ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطِ كَثِيرَةٍ.

□ وفي رواية أخرى له: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ. فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقَدْ صَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً.

١٣٥٢ - (م) عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ. فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ). [٩٤٦م].

## ١٩ - باب: الأمر باتباع الجنائز

[انظر: ٢٥٨٠، ٣٠٩٨].

## ٢٠ - باب: اتباع النساء الجنائز

١٣٥٣ - (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: نَهَيْتَنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا. □ [طرفه: ٢١٩٤] [خ١٢٧٨ (٣١٣)، ١٣٨٨م].

عَبْدِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قَدْ تُوْفِي الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ، فَهَلُمَّ فَصَلُّوا عَلَيْهِ). قَالَ: فَصَفَفْنَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَنَحْنُ صُفُوفٌ. [خ ١٣٢٠].

□ وفي رواية للبخاري: فكنت في الصف الثاني أو الثالث. [خ ١٣١٧].

١٣٥٦ - (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَخَا لَكُمْ قَدْ مَاتَ. فَتَوَمُّوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ) يَعْنِي النَّجَاشِيَّ. [م ٩٥٣].

١٣٥٧ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: كَانَ زَيْدٌ<sup>(١)</sup> يُكَبِّرُ عَلَيَّ جَنَائِزَنَا أَرْبَعًا، وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَيَّ جِنَازَةَ حَمْسًا. فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا. [م ٩٥٧].

□ وفي رواية: أُرْسِلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَمْرُؤًا بِجِنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ، ففعلوا، فَوَقَفَ بِهِ عَلَى حُجْرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ، وَأُخْرِجَ مِنْ بَابِ الْجِنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ، فبلغهنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذَلِكَ..

## ٢٢ - باب: أحكام الشهيد في الصلاة وغيرها

١٣٥٨ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: (أَيُّهُمَا أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ). فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: (أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُعَسَّلُوا، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ. [خ ١٣٤٣].

□ وفي رواية، قال جابر: فَكَفَّنَ أَبِي وَعَمِي فِي نَمْرَةٍ<sup>(٢)</sup> وَاحِدَةٍ. ○ [وانظر: ١٨٨٧] [خ ١٣٤٨].

٢٣ - باب: الصلاة على الجنائز في المسجد

١٣٥٩ - (م) عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ؛

## ٢٤ - باب<sup>(٣)</sup>: قراءة الفاتحة

### في صلاة الجنائز

١٣٦٠ - (خ) عَنْ ظَلْحَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ حَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَلَى جِنَازَةٍ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سَنَةٌ. [خ ١٣٣٥].

## ٢٥ - باب: الدعاء للميت في الصلاة

١٣٦١ - (م) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جِنَازَةٍ. فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ).

(٣) وفي الباب معلقاً: وقال الحسن: يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب، ويقول: اللهم اجعله لنا فرطاً وسلفاً وأجرأ. [كتاب الجنائز، باب ٦٥].

(١) (زيد) قال القاضي عياض: هو زيد بن أرقم.

(٢) (نمرة واحدة) النمرة ثوب مخطط.

أَوْ يُعْسَفَانِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ! انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَحَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ. فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرَبُعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَخْرِجُوهُ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَيَّ جِنَازَتِهِ أَرَبُعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعْتُهُمْ اللَّهُ فِيهِ). [٩٤٨م].

### ٢٨ - باب: ثناء الناس على الميت

١٣٦٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرُّوا بِجِنَازَةٍ فَأَتَيْنَا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَجِبَتْ). ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَتَيْنَا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ: (وَجِبَتْ). فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: (هَذَا أَتَيْنْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَتَيْنْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ).

١٣٦٦ - (خ) عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جِنَازَةٌ، فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجِبَتْ. ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجِبَتْ. فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَيُّمَا مُسْلِمٍ، شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ

(١) (بقديد أو بعسفان) شك من الراوي. وهما موضعان بين الحرمين.

وَاعْتَبَرَهُ. وَأَكْرَمَ نَزْلَهُ وَوَسَّعَ مُدْخَلَهُ. وَاعْسَلَهُ بِالْمَاءِ وَالْتَّلِجِ وَالْبَرْدِ. وَنَقَهَ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتِ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ. وَأَبْدَلَهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ. وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ. وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَأَعَدَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ - أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ -. قَالَ: حَتَّى تَمَيَّنْتَ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ. [٩٦٣م].  
□ وفي رواية: (وقه فتنة القبر وعذاب النار).

### ٢٦ - باب: مكان الإمام من الجنائز

١٣٦٢ - (ق) عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا. [خ ١٣٣١ (٣٣٢)، ٩٦٤م].  
□ زاد في رواية مسلم: وصلى على أم كعب.  
□ وفي رواية له أيضاً: قَالَ سَمُرَةُ: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا. فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ. فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَلُنَا رَجَالًا هُمْ أَسَنُّ مِنِّي. وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا. فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَهَا.

### ٢٧ - باب: كثرة المصلين

#### وشفاعتهم بالميت

١٣٦٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً. كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ. إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ).

١٣٦٣م - (م) وعن أنس بن مالك مثله. [٩٤٧م].

١٣٦٤ - (م) عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقَدِيدٍ

الْجَنَّةِ). فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ، قَالَ: (وَثَلَاثَةٌ). فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ، قَالَ: (وَاثْنَانِ). ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. [خ١٣٦٨].

□ وفي رواية، قال: أتيت المدينة، وقد وقع بها مرض، وهم يموتون موتاً ذريعاً. [خ٢٦٤٣].

### ٢٩ - باب: مستريح ومستراح منه

١٣٦٧ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: (مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: (الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ، وَالشَّجَرُ وَالذُّوَابُ). [خ٦٥١٢، م٩٥٠].

### ٣٠ - باب: ترك الصلاة على قاتل نفسه

١٣٦٨ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصٍ<sup>(١)</sup>. فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ. [٩٧٨م].

### ٣١ - باب: ما يلحق الميت من الثواب

١٣٦٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ. أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ. أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ). [انظر: ١٤٦٥ - ١٤٦٧، ١٥٣٤، ٢٩٧٠] [م١٦٣١].

(١) (بمشاقص) المشاقص: سهام عراض، واحدها مشقص.

### ٣٢ - باب: الصلاة على القبر

١٣٧٠ - (ق) عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَنبُودٍ، فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَنْ حَدَّثَكَ؟ فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ. [خ١٣١٩ (٨٥٧)، م٩٥٤].

□ ليس في رواية مسلم كلمة (منبوذ)، وفيها: قبر رطب.

□ وفي رواية لهما: فَصَفَّهُمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

[خ١٣١٩].

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ دُفِنَ لَيْلًا، فَقَالَ: (مَتَى دُفِنَ هَذَا). قَالُوا: الْبَارِحَةَ. قَالَ: (أَفَلَا أَذْتَمُونِي). قَالُوا: دَفَنَاهُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، فَكْرَهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ. فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا فِيهِمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ. [خ١٣٢١].

□ وله في رواية أخرى: قَالَ: مَاتَ إِنْسَانٌ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ، فَمَاتَ بِاللَّيْلِ. [خ١٢٤٧].

١٣٧١ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ. [وانظر: ٨٢٥، ٣٥٠٩] [م٩٥٥].

### ٣٣ - باب: وقوف المشيعين على القبر

قدر نحر جزور

[انظر: ٤].

### ٣٤ - باب: القيام للجنائز

١٣٧٢ - (ق) عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ جِنَازَةً، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى يُخَلِّفَهَا،



أَوْ تُخَلَّفَهُ، أَوْ تُوَضَّعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلَّفَهُ).

[خ ١٣٠٨، (١٣٠٧)، ٩٥٨م].

١٣٧٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمْ الْجَنَازَةَ  
فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَّعَ).

[خ ١٣١٠، ٩٥٩م].

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ سَعِيدٍ

الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ، فَأَخَذَ  
أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِيَدِ مَرْوَانَ، فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ  
تُوَضَّعَ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه، فَأَخَذَ بِيَدِ  
مَرْوَانَ فَقَالَ: فَمَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:  
صَدَقَ.

[خ ١٣٠٩].

١٣٧٤ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه

قَالَ: مَرَّتْ بِنَا جِنَازَةٌ، فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ  
فَقُمْنَا بِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جِنَازَةٌ  
يَهُودِيٌّ؟ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمْ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا).

[خ ١٣١١، ٩٦٠م].

□ زاد مسلم في أوله: (إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ . . .)

□ وفي رواية له، قال: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ

وَأَصْحَابُهُ، لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ، حَتَّى تَوَارَتْ.

١٣٧٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَفَيْسُ بْنُ سَعْدٍ،  
قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجِنَازَةٍ  
فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، أَيُّ  
مِنْ أَهْلِ الْأَذَمَّةِ، فَقَالَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ  
جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ،  
فَقَالَ: (أَلَيْسَتْ نَفْسًا).

[خ ١٣١٢، ٩٦١م].

١٣٧٦ - (خ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ:

أَنَّ الْقَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجِنَازَةِ  
وَلَا يَقُومُ لَهَا، وَيُخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ  
أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا، يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا:  
كُنْتُ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتَ. مَرَّتَيْنِ. [خ ٣٨٣٧].

١٣٧٧ - (م) عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: رَأَيْنَا

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ، فَقُمْنَا. وَقَعَدَ، فَقَعَدْنَا.  
يَعْنِي فِي الْجِنَازَةِ.

[م ٩٦٢].

□ وفي رواية قام ثم قعد.

□ وفي رواية عن واقد بن عمرو: أنه قال:

رَأَى نَافِعُ بْنُ جَبْرِ - وَنَحْنُ فِي جِنَازَةٍ - قَائِمًا،  
وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَّعَ الْجِنَازَةُ، فَقَالَ لِي:  
مَا يَقِيمُكَ؟ فَقُلْتُ: أَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَّعَ الْجِنَازَةُ،  
لَمَا يَحْدُثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ نَافِعُ:

فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي  
طَالِبٍ: أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَعَدَ.

### ٣٥ - باب (١): أَحكام القبر

١٣٧٨ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: جُعِلَ فِي

قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ (٢) حَمْرَاءُ. [م ٩٦٧].

١٣٧٩ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ؛ أَنَّهُ

(١) وفي الباب عند البخاري تعليقا: ١ - ورأى ابن

عمر فسطاطاً على قبر عبد الرحمن فقال: انزعه

يا غلام فإنما يظلم عمله. ٢ - وقال خارجة بن

زيد: رأيتني ونحن شبان في زمن عثمان، وإن

أشدنا وثبة الذي يشب قبر عثمان بن مظعون حتى

يجاوزه. ٣ - وقال عثمان بن حكيم: أخذ بيدي

خارجة فأجلسني على قبر، وأخبرني عن عمه

يزيد بن ثابت قال: إنما كره ذلك لمن أحدث

عليه. ٤ - وقال نافع: كان ابن عمر يجلس على

القبور. [كتاب الجنائز، باب ٨١].

(٢) قطيفة) هي كساء له حمل.

قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ: اَلْحَدُّوْا لِي لِحْدًا. وَاَنْصِبُوْا عَلَيَّ اللَّبْنَ نَضْبًا. كَمَا صُنِعَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ. [٩٦٦م]

١٣٨٠ - (م) عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدْعَ تِمْنًا لِأَلَّا تَطْمَسْتَهُ. وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ. [٩٦٩م]

□ وفي رواية: ولا صورة إلا طمستها.

١٣٨١ - (م) عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ شَفِيٍّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ. بِرُودَسَ. فَتَوَفَّيْ صَاحِبٌ لَنَا. فَأَمَرَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسَوَّى. ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِسَوِّيَّتِهَا. [٩٦٨م]

١٣٨٢ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: نَهَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ. وَأَنْ يُفَعَّدَ عَلَيْهِ. وَأَنْ يُنَى عَلَيْهِ. [٩٧٠م]

□ وفي رواية، قال: نهى عن تقصيص<sup>(١)</sup> القبور.

١٣٨٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: (لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حِمْرَةٍ فَتُحْرَقَ ثِيَابُهُ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ). [٩٧١م]

١٣٨٤ - (م) عَنْ أَبِي مَرْثِدٍ الْعَنَوِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: (لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا). ○ [وانظر: ١٣٥٨، ١٤١٠] [٩٧٢م]

٣٦ - باب: الميت يعرض عليه مقعده

١٣٨٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

رَسُوْلُ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ، عَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ: ١٣٧٩، ٢٨٦٦م]

٣٧ - باب: سؤال القبر

١٣٨٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نَعَالِهِمْ، أَنَاهُ مَلَكَانِ، فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ، لِمَحَمَّدٍ ﷺ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: أَنْظِرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبَدَلَكِ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا). [خ: ١٣٧٤ (١٣٣٨)، ٢٨٧٠م]

قال قتادة: وذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ يَفْسُخُ لَهُ فِي قَبْرِهِ. زاد مسلم: سبعون ذراعاً ويملاً عليه خضراً إلى يوم يبعثون.

□ زاد في رواية البخاري: (وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ صَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً، يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ).

□ وفي رواية لمسلم: (وإنه ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا).

١٣٨٧ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أُفْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ

(١) (تقصيص) هو التجصيص.

١٣٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ وَجِبَتِ الشَّمْسُ <sup>(٥)</sup>، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: (يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا).  
- ولفظ مسلم: بعدما غَرَبَتِ الشَّمْسُ.  
[خ ١٣٧٥م، ٢٨٦٩م].

### ٣٩ - باب: التَّعَوُّدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

١٣٩٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذُكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: (نَعَمْ، عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ). قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدُ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. [خ ١٣٧٢م (١٠٤٩)، ٩٠٣م].  
□ وفي رواية لهما قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عَجَزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتَا لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أُنْعِمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجَتَا، وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ، وَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: (صَدَقْتَا، إِنَّهُم يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا). فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.  
○ [طرفاه: ١٢٤٤، ١٢٥١] [خ ٦٦٦٦م، ٥٨٦م].

١٣٩١ - (خ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنَةُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.  
[خ ١٣٧٦م].

١٣٩٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ

أَتَيْ، ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].  
□ وفي رواية لهما: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾. نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

□ زاد في مسلم: (فيقال له: من ربك؟ فيقول: ربي الله ونبي محمد صلى الله عليه وسلم...).  
[واظنر: ١٢٥٣].

### ٣٨ - باب: عَذَابِ الْقَبْرِ

١٣٨٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: (إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ مِنْ كَبِيرٍ) <sup>(١)</sup>. ثُمَّ قَالَ: (بَلَى، أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ) <sup>(٢)</sup> مِنْ بَوْلِهِ). قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عُودًا رَطْبًا، فَكَسَرَهُ بِأَثْنَيْنِ، ثُمَّ عَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: (لَعَلَّهُ يَخَفُّ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ). [خ ١٣٧٨م (٢١٦)، ٢٩٢م].  
□ وفي رواية لهما: فدعا بعسيب <sup>(٣)</sup> رطبٍ فشقَّه باثنتين <sup>(٤)</sup>.

□ وفي رواية للبخاري: ثم أخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين.  
□ وفي رواية لمسلم: وكان الآخر لا يستتره من البول.

(١) (وما يعذبان في كبير) لها معنيان: أحدهما: أن ليس بكبير في زعمهما، والثاني: أنه ليس بكبير تركه عليهما.

(٢) (لا يستتر) وكذلك يستنزه ويستبرئ، معناها لا يجتنبه ولا يتحرز منه.

(٣) (بعسيب) هو الجريد والغصن من النخل.

(٤) (باثنتين) الباء زائدة للتوكيد.

(٥) (وجبت الشمس) أي سقطت، والمراد: غروبها.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ. وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ شَعَرْتِ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ<sup>(١)</sup> فِي الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: فَارْتَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: (إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ) قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَبِثْنَا لِيَالِي. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ شَعَرْتِ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ؟) قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدُ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. فَقَالَ: (تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ) قَالُوا: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَ: (تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ) قَالُوا: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. قَالَ: (تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ) قَالُوا: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ. [وانظر: ١٢٥١، ١٢٥٣] [٢٨٦٧م].

#### ٤٠ - باب: ما يقال عند دخول المقابر

١٣٩٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ: قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَلَّمَا كَانَ لَيْلَتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ. فَيَقُولُ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. وَأَنَاكُمْ مَا تُوْعَدُونَ عَدَاً. مُؤَجَّلُونَ. وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لِأَحْقُونَ. اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْعَرْقَدِ)<sup>(٣)</sup>.

١٣٩٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. [٥٨٥م].

١٣٩٤ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا)<sup>(٢)</sup> لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ). [٢٨٦٨م].

□ وفي رواية أخرى، قالت: أَلَا أَحَدَّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قُلْنَا: بَلَى. قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَأَضْطَجَعَ. فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رِيثَمًا<sup>(٤)</sup> ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا<sup>(٥)</sup>، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَفَتَحَ الْبَابَ فَحَرَجَ. ثُمَّ أَجَافَهُ<sup>(٦)</sup> رُوَيْدًا. فَجَعَلْتُ

١٣٩٥ - (م) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطِ لَيْبِي النَّجَّارِ، عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْفِيهِ. وَإِذَا أَقْبُرُ سِتَّةَ أَوْ خَمْسَةَ أَوْ أَرْبَعَةَ - قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ - فَقَالَ: (مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟) فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: (فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟) قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِسْرَاكِ. فَقَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا. فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ) ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: (تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ) قَالُوا:

(٣) (بقيع الغرقد) البقيع: مدفن أهل المدينة، الغرقد: ما عظم من العوسج. وسمي بقيع الغرقد، لغرقد كان فيه.

(٤) (إلا ريشما) معناه إلا قدر ما.

(٥) (أخذ رداءه رويدا) أي قليلاً لطيفاً لئلا ينهاها.

(٦) (ثم أجافه) أي أغلقه. وإنما فعل ذلك ﷺ في =

(١) (فتنون) أي تمتحنون.

(٢) (أن لا تدافنوا) أصله: تتدافنوا، ومعناه: لولا مخافة أن لا يدفن بعضكم بعضاً.

(فَإِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتَ . فَنَادَانِي . فَأَخْفَاهُ مِنْكَ . فَأَجَبْتُهُ . فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ . وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ . وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَفَدْتَ . فَكْرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكَ . وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي . فَقَالَ : إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَيْعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ) . قَالَتْ : قُلْتُ : كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : (قُولِي : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمَ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، بِكُمْ لِلْآحِقُونَ) .

١٣٩٧ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ ، فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ - فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ - : (السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ) - وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ - (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لِلْآحِقُونَ . أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَاقِبَةَ) . [٩٧٥م]

١٣٩٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ : (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، بِكُمْ لِلْآحِقُونَ . وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا) قَالُوا : أَوْ لَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : (أَنْتُمْ أَصْحَابِي . وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ) . فَقَالُوا : كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : (أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غَرُّ مُحَجَّلَةٌ<sup>(٩)</sup> . بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهُمِ

دُرْعِي<sup>(١)</sup> فِي رَأْسِي ، وَاخْتَمَرْتُ<sup>(٢)</sup> ، وَتَقَنَّنْتُ<sup>(٣)</sup> إِزَارِي . ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ . حَتَّى جَاءَ الْبَقِيْعُ فَقَامَ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ . فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ . فَهَرَوْتُ<sup>(٤)</sup> فَهَرَوْتُ . فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ<sup>(٥)</sup> . فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ . فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ . فَقَالَ : (مَا لَكَ؟ يَا عَائِشُ! حَشِيَا رَأْسِيَةَ!)<sup>(٦)</sup> قَالَتْ : قُلْتُ : لَا شَيْءَ . قَالَ : (لَتُخْبِرْنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : (فَأَنْتِ السَّوَادُ<sup>(٧)</sup> الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟) قُلْتُ : نَعَمْ . فَلَهَدَنِي<sup>(٨)</sup> فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعْتَنِي ثُمَّ قَالَ : (أُظَنِّتُ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟) قَالَتْ : مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ . نَعَمْ . قَالَ :

- = خفية لثلا يوقظها ويخرج عنها، فربما لحقتها وحشة في انفرادها في ظلمة الليل .
- (١) (فجعلت درعي في رأسي) درع المرأة قميصها .
- (٢) (واختمرت) أي ألقيت على رأسي الخمار، وهو ما تستر به المرأة رأسها .
- (٣) (وتقننت إزاري) التقنع هو تغطية الرأس بالرداء ونحوه، والمراد هنا: لبست إزاري .
- (٤) (هرول) الهرولة بين المشي والعدو .
- (٥) (فأحضر فأحضرت) الإحضار العدو . أي فعدا فعدوت، فهو فوق الهرولة .
- (٦) (مالك يا عائش حشيا رابية) يجوز في عائش فتح الشين وضمها . وهما وجهان جاربان في كل المرتحات . وحشيا: معناه قد وقع عليك الحشا، وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه والمحتد في كلامه، من ارتفاع النفس وتواتره . يقال: امرأة حشياء وحشية . رابية أي مرتفعة البطن .
- (٧) (فأنت السواد) أي الشخص .
- (٨) (فلهدني) بتخفيف الهاء، وتشديدها، أي دفعني .

(٩) (غر محجلة): الغرة: بياض في جبهة الفرس، والتحجيل بياض في يديها ورجليها .

بَعْدَمَا أُذْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فَالَلَّهُ أَعْلَمَ، وَكَانَ كَسَا عَبَّاسًا قَمِيصًا. [خ ١٣٥٠ (١٢٧٠)، م ٢٧٧٣].

□ وفيها عند البخاري: قال ابن عبد الله: يا رسول الله، ألبس أبي قميصك الذي يلي جلدك.

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَتَى بِأَسَارِي، وَأَتَى بِالْعَبَّاسِ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَظَرَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ قَمِيصًا، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَدْرٍ عَلَيْهِ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ، فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَدٌ، فَاحَبَّ أَنْ يَكْفَيْتَهُ. [خ ٣٠٠٨].

١٤٠٢ - (خ) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَحَدٌ، دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: مَا أَرَانِي إِلَّا مَفْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُفْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعْرَ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ عَلَيَّ دِينًا، فَأَقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا. فَأَصْبَحْنَا فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَدُفِنَ مَعَهُ آخَرَ فِي قَبْرِ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخَرِ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمَ وَضَعْتُهُ هُنَيْهَ (٦)، غَيْرَ أَذْنِهِ. [خ ١٣٥١].

□ وفي رواية: فجعلته في قبر علي حية.

[خ ١٣٥٢].

(٦) (هنية) أي شيئاً يسيراً، وهو تصغير «هنة» أي شيء. قال القاضي عياض، (غير هنية في أذنه) وهو الصواب بتقديم «غير» وزيادة «في» كما في رواية أبي السكن والنسفي.

بُهُمْ (١). أَلَا يَعْرِفُ حَيْلَهُ؟) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ. وَأَنَا فَرَطُهُمْ (٢) عَلَى الْحَوْضِ. أَلَا لِيَذَادَنَّ (٣) رَجَالٌ عَن حَوْضِي كَمَا يَذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ. أُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ (٤)! فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ: فَأَقُولُ: سُحْقًا (٥) سُحْقًا). [م ٢٤٩م].

#### ٤١ - باب: الحض على زيارة القبور

١٣٩٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ. فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ. فَقَالَ: (اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَعْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي. وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي. فزُورُوا الْقُبُورَ. فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ). [م ٩٧٦م].

١٤٠٠ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَهَيْتُكُمْ عَن زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فزُورُوهَا. وَنَهَيْتُكُمْ عَن لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ. وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا. وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا). [طرفة: ٢٤٠٩] [م ٩٧٧م].

#### ٤٢ - باب: هل يُخْرِجُ المِيتَ

##### من القبر لعله؟

١٤٠١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي

(١) (خيل دهم بهم) أي سود لم يخالط لونها لون آخر.

(٢) (فرطهم) أي متقدمهم وسابقهم إليه.

(٣) (ليذادن) أي ليطردن ويمنعن.

(٤) (هلم) أي تعالوا وأقبلوا.

(٥) (سحقا سحقا) أي بعداً بعداً. والمكان السحيق: البعيد.

## ٤٣ - باب: الجريدة على القبر

[انظر: ٣٢٣، ١٣٨٨] ○ [وانظر الحاشية<sup>(١)</sup>].

## ٤٤ - باب: فضل من مات له ولد فاحتسب

١٤٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَيَلْجِ النَّارَ، إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ)<sup>(٢)</sup>.

[خ ١٢٥١م، ٢٦٣٢م].

□ وفي رواية لهما: (فتمسه النار إلا تحلة القسم).

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: (لَا يَمُوتُ لِأَحَدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُ، إِلَّا دَخَلْتَ الْجَنَّةَ).

فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوْ اثْنَيْنِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (أَوْ اثْنَيْنِ).

١٤٠٤ - (خ) عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ، يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَلُغُوا الْحَنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ).

١٤٠٥ - (م) عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ. فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحَدِيثٍ تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: قَالَ: نَعَمْ (صَعَارُهُمْ دَعَامِيصُ<sup>(٣)</sup> الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ، - أَوْ قَالَ أَبَوَيْهِ -، فَيَأْخُذُ بِتَوْبِهِ، - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ -، كَمَا

(١) وفيه معلقاً: وأوصى بريدة الأسلمي أن يجعل على قبره جريدتان. [كتاب الجنائز، باب ٨١].

(٢) (إلا تحلة القسم) يعني قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مَنَعَكَ إِلَّا وَارِدُهَا﴾.

(٣) (دعاميص) مفردة: دعموص: أي صغار أهلها.

أَخَذُ أَنَا بِصِنْفَةٍ<sup>(٤)</sup> نُوْبِكَ هَذَا. فَلَا يَتَنَاهَى<sup>(٥)</sup>، - أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي -، حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ).

١٤٠٦ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِصَبِيٍّ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ لَهُ. فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً. قَالَ: (دَفَنْتُ ثَلَاثَةً؟) قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: (لَقَدْ احْتَضَرْتُ<sup>(٦)</sup> بِحِطَّارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ).

□ وفي رواية: فقالت: يا رسول الله، إنه يشتكي، وإني أخاف عليه، قد دفنت ثلاثة. ○ [طرفه: ٣٠٩].

## ٤٥ - باب: لا يزكي أحدًا

١٤٠٧ - (خ) عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدْ بَايَعَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم - أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُمْ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى، حِينَ أَفْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمَّ الْعَلَاءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَأَشْتَكَى فَمَرَّضْنَاهُ، حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ). فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَمَّا عُثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ،

(٤) (بصنفة) هي طرفه.

(٥) (يتناهى) أي لا يتركه.

(٦) (احتضرت) أي امتنعت بمانع وثيق.

وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفَعَلُ بِهِ).  
 قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أُرْكَبِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا.  
 وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، قَالَتْ: فَنِمْتُ، فَأَرَيْتُ لِعُثْمَانَ  
 عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ،  
 فَقَالَ: (ذَلِكَ عَمَلُهُ). [خ (٢٦٨٧-١٢٤٣)].

□ وفي رواية: (.. وأنا رسول الله ما يفعل بي).

○ [وانظر: ١٣٦٥، ١٣٦٦، ٣١٤٣، ٣١٤٥]

#### ٤٦ - باب: النهي عن سب الأموات

١٤٠٨ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ  
 النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ  
 أَفْضُوا إِلَى مَا قَدَّمُوا). [خ (١٣٩٣)].

#### ٤٧ - باب: الانصراف من الجنائز

١٤٠٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ:  
 صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ، ثُمَّ  
 أَتَى بِفَرَسٍ عُرِي. فَعَقَلَهُ<sup>(١)</sup> رَجُلٌ فَرَكَبَهُ.  
 فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ<sup>(٢)</sup> بِهِ. وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ. نَسْعَى  
 خَلْفَهُ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (كَمْ مِنْ عَذْقٍ<sup>(٣)</sup> مُعَلَّتِي  
 - أَوْ مُدَلِّي - فِي الْجَنَّةِ لِابْنِ الدَّحْدَاحِ!).

أَوْ قَالَ شُعْبَةُ: (لَأَبِي الدَّحْدَاحِ!). [م (٩٦٥)].

#### ٤٨ - باب: ما جاء في قبر النبي ﷺ

١٤١٠ - (خ) عَنْ سُفْيَانَ الثَّمَّارِ: أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ  
 النَّبِيِّ ﷺ مُسْنَمًا. [خ (١٣٩٠)].

١٤١١ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا سَقَطَ  
 عَلَيْهِمُ الْحَائِظُ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ،  
 أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ، فَبَدَّتْ لَهُمْ قَدَمٌ، فَفَزِعُوا،  
 وَظَنُّوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا  
 يَعْلَمُ ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ: لَا وَاللَّهِ،  
 مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ، مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ  
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [خ (١٣٩٠)].

#### ٤٩ - باب: أوقات نهى عن الدفن فيها

[انظر: ٧٧٩، ١٣٤٤].

#### ٥٠ - باب: الصلاة على من مات

وعليه دين

[انظر: ٢٧١١، ٢٧١٢].

#### ٥١ - باب: من أجره كأجر الشهيد

[انظر: ١٨٧٠، ١٨٧١، ١٨٧٤، ١٨٧٦].



(١) (فَعَقَلَهُ رَجُلٌ) معناه أمسكه له وحبسه.

(٢) (يَتَوَقَّصُ) أي يتوثب.

(٣) (عَذْقٌ) هو الغصن من النخلة.





## الكتاب العاشر

# الزكاة والصدقات



### الفصل الأول

## الزكاة الواجبة

١ - باب<sup>(١)</sup>: الزكاة من أركان الإسلام  
 ١٤١٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ). فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا<sup>(٣)</sup> كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى

(١) وفي الباب معلقاً: ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة، فقال عمر: كيف تقاتل وقد قال رسول الله ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس، حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)، فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله ﷺ. ثم تابعه عمر. [كتاب الاعتصام بالسنة، باب ٢٨].

(٢) (وكان أبو بكر) كان تامة والمعنى: وقام أبو بكر مقامه.

(٣) (عناقا) العناق: الأثني من ولد المعز.

مَنْعَهَا. قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ<sup>(٤)</sup>. [خ ١٣٩٩ و ١٤٠٠، ٢٠م].  
 □ ولفظ مسلم: «لو منعوني عقلاً»<sup>(٥)</sup> وهو رواية عند البخاري. [خ ٧٢٨٤].

○ [وانظر: ١، ٤٦، ٤٧، ٣٠٨، ٤٠٩]  
 ○ [وانظر: ٢٩٩٧ (وأطعموا الجائع)]

### ٢ - باب: إثم مانع الزكاة

١٤١٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا، عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ: إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَّوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، إِذَا لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَّوُّهُ بِأَخْلَافِهَا<sup>(٦)</sup>)، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَقَالَ: وَمَنْ حَقَّهَا أَنْ تُحَلَبَ عَلَى الْمَاءِ). [خ ١٤٠٢، ٩٨٧م].  
 □ وفي رواية للبخاري: (إِذَا مَا رَبُّ النَّعْمِ لَمْ يُعْطِ حَقَّهَا، تَسَلَّطَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

(٤) (فعرفت أنه الحق) أي القتال.

(٥) (عقلا) هو الحبل الذي يعقل به البعير.

(٦) (بأخلافها) جمع ظلف، وهو للبقرة والغنم بمنزلة الحافر للفرس.

فَتَحْبِطُ وَجْهَهُ بِأَخْفَافِهَا). [خ٦٩٥٨].

وَلَا جَلْحَاءَ<sup>(٤)</sup> وَلَا عَضْبَاءَ<sup>(٥)</sup> تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا  
وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْ لَهَا رُدٌّ عَلَيْهِ  
أُخْرَاهَا. فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ  
سَنَةٍ. حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ. فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا  
إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: (الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ وَرَزْرُ.  
وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ. وَهِيَ لِرَجُلٍ أُجْرٌ. فَأَمَّا الَّتِي  
هِيَ لَهُ وَرَزْرُ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِبَاءً وَفَحْرًا وَنَوَاءً<sup>(٦)</sup>)  
عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ. فَهِيَ لَهُ وَرَزْرُ. وَأَمَّا الَّتِي  
هِيَ لَهُ سِتْرٌ. فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. ثُمَّ  
لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا. فَهِيَ  
لَهُ سِتْرٌ. وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أُجْرٌ. فَرَجُلٌ رَبَطَهَا  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ. فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ.  
فَمَا أَكَلْتُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ  
شَيْءٍ. إِلَّا كُتِبَ لَهُ، عَدَدَ مَا أَكَلْتُ، حَسَنَاتٌ،  
وَكُتِبَ لَهُ، عَدَدَ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَسَنَاتٌ.  
وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا<sup>(٧)</sup> فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ<sup>(٨)</sup>،  
إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَائِهَا،  
حَسَنَاتٍ. وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ  
مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْفِيَهَا، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، عَدَدَ  
مَا شَرِبَتْ، حَسَنَاتٍ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
فَالْحُمْرُ؟ قَالَ: (مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ

□ ولفظ مسلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ  
صَاحِبٍ ذَهَبَ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا،  
إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ  
مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ. فَيَكْوَى  
بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ. كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ  
لَهُ. فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ.  
حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ. فَيُرَى سَبِيلَهُ. إِمَّا إِلَى  
الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
فَالْإِبِلُ؟ قَالَ: (وَلَا صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا  
حَقَّهَا. وَمَنْ حَقَّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا<sup>(١)</sup>). إِلَّا  
إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ<sup>(٢)</sup>.  
أَوْفَرَ مَا كَانَتْ. لَا يَقْدُ مِنْهَا فَصِيلاً وَاحِداً.  
تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعْضُهُ بِأَفْوَاهِهَا. كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ  
أَوْ لَهَا رُدٌّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا. فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ  
خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ. حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ.  
فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ).  
قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْبَقَرُ وَالْعَنَمُ؟ قَالَ:  
(وَلَا صَاحِبٌ بَقَرٍ وَلَا عَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا  
حَقَّهَا. إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُطْحَ لَهَا بِقَاعٍ  
قَرَقَرٍ. لَا يَقْدُ مِنْهَا شَيْئاً. لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ<sup>(٣)</sup>)

(١) (ومن حقلها حلبها يوم وردها) قال النووي: في  
حلبها في ذلك اليوم رفق بالماشية وبالمساكين،  
لأنه أهون على الماشية وأوسع عليها من حلبها  
في المنازل، وهو أسهل على المساكين في  
وصولهم إلى موضع الحلب.

(٢) (بقاع قرقر) القاع: المستوى الواسع من  
الأرض، وكذا القرقر: المستوى الواسع من  
الأرض.

(٣) (عقضاء) هي ملتوية القرنين.

(٤) (جلحاء) هي التي لا قرن لها.

(٥) (عضباء) هي التي انكسر قرنها الداخل.

(٦) (ونواء) أي مناواة ومعاداة.

(٧) (ولا تقطع طولها) أي حلبها الطويل، الذي شد  
أحد طرفيه في يد الفرس والآخر في وتد أو غيره.

(٨) (فاستنت شرفاً أو شرفين) معنى استنت: أي  
جرت، والشرف هو العالي من الأرض، وقيل:

هو الشوط.

إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَادَّةُ الْجَامِعَةُ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

□ وفي رواية: (الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، الخيل ثلاثة...).

١٤١٤ - (ق) عَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَوْ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - أَوْ كَمَا حَلَفَ - مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ إِبِلٌ، أَوْ بَقَرٌ، أَوْ غَنَمٌ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا أَتَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَعْظَمَ مَا تَكُونُ وَأَسْمَنُهُ، تَطْوُهُ بِأَخْفِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَارَتْ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ).

[خ ١٤٦٠، ٩٩٠م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ: (هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ). قُلْتُ: مَا شَأْنِي أُبْرَى فِي شَيْءٍ، مَا شَأْنِي؟ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ، فَمَا أَسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ، وَتَعَسَّانِي مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ: هَكَذَا، وَهَكَذَا وَهَكَذَا).

[خ ٦٦٣٨].

١٤١٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مِثْلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا<sup>(١)</sup>، لَهُ زَبَيْبَتَانِ<sup>(٢)</sup>، يَطْوِقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ

(٣) (جماء) هي الشاة التي لا قرن لها.

(٤) (إطراق فحلها) أي إعارته للضراب.

(٥) (ومنيحتها): المنيحة: هي ناقة أو بقرة أو شاة تعطى لرجل يتنفع بلبنها وصوفها زماناً ثم يردها لصاحبها.

(١) (شجاعاً أفراعاً) الشجاع: الحية الذكر، والأفراع: الذي تفرع رأسه - أي تمعط - لكثرة سمه.

(٢) (له زببتان) قيل: لحمتان في رأسه مثل القرنين.

١٤١٨ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (فِيَمَا سَقَتِ السَّمَاءَ وَالْأَعْيُونَ، أَوْ كَانَ عَثْرِيًّا<sup>(٦)</sup>)، الْعُسْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ<sup>(٧)</sup> نِصْفُ الْعُسْرِ). [خ ١٤٨٣].

١٤١٩ - (خ) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه، كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ، لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ:

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ، الَّتِي فَرَضَ<sup>(٨)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ، فَمَنْ سَأَلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهٍهَا فَلْيُعْطَهَا، وَمَنْ سَأَلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطَ: (فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا، مِنَ الْعَنَمِ، مِنْ كُلِّ خَمْسِ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ<sup>(٩)</sup> أَنْثَى، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أَنْثَى<sup>(١٠)</sup>)، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرَوْقَةٌ الْجَمَلِ<sup>(١١)</sup>)، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى

(٦) (أو كان عثريا) قال الخطابي: هو الذي يشرب بعروقه من غير سقي.

(٧) (بالنضح) أي بالسانية والمراد بها: الإبل التي يستقى عليها.

(٨) (التي فرض) أي أوجب، أو شرع بأمر الله تعالى.

(٩) (بنت مخاض) هي التي أتى عليها حول ودخلت في الثاني.

(١٠) (بنت لبون) هي التي أتى عليها حولان ودخلت في الثالث.

(١١) (حقه طروقة الجمال) أي أنها بلغت أن يطرقها الفحل، وهي التي أتت عليها ثلاث سنين ودخلت في الرابعة.

جابر -: سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول. ثم سألتنا جابراً عن ذلك فقال مثله ○ [واظنظر: ٣٧٧٨، ٣٧٧٩].

### ٣ - باب<sup>(١)</sup>: المقادير الواجب فيها الزكاة (النصاب)

١٤١٧ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَيْسَ فِيَمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ<sup>(٢)</sup> صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيَمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ<sup>(٣)</sup> صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيَمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ<sup>(٤)</sup> صَدَقَةٌ).

[خ ١٤٠٥، ١٤٧٩م].

□ وفي رواية لهما، قال: (لَيْسَ فِيَمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيَمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرَقِ<sup>(٥)</sup> صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيَمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ). [خ ١٤٥٩].

□ وفي رواية لمسلم: (من تمر ولا حب)، وفي رواية أخرى (من ثمر).

(١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وقال طاوس وعطاء: إذا علم الخليطان أموالهما فلا يجمع مالهما. ٢ - وقال سفیان: لا تجب حتى يتم لهذا أربعون شاة ولهذا أربعون شاة. [كتاب الزكاة، باب ٣٥]. ٣ - لم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئاً. [كتاب الزكاة، باب ٥٥]. ٤ - وقال طاوس: قال معاذ لأهل اليمن: ائتوني بعرض ثياب خميص أو لبيس في الصدقة مكان الشعير والذرة، أهون عليكم وخير لأصحاب النبي ﷺ بالمدينة. [كتاب الزكاة، باب ٣٣].

(٢) (أواق) جمع، أوقية، وهي أربعون درهماً.

(٣) (دود) الذود من الثلاثة إلى العشرة لا واحد له من لفظه، إنما يقال في الواحد: بعير، و(خمس دود) أي خمسة أبعرة.

(٤) (أوسق) جمع وسق، والوسق: ستون صاعاً.

(٥) (الورق) الفضة.

أَوْ شَاتَيْنِ. وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحَقَّةِ،  
وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لُبُونٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ  
بِنْتُ لُبُونٍ، وَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ  
وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقًا الْجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ  
عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لُبُونٍ،  
وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا  
أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ  
رَبُّهَا، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاءَةٌ.  
وَفِي صَدَقَةِ الْعَنَمِ: فِي سَائِمَتِهَا<sup>(٢)</sup> إِذَا كَانَتْ

أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاءَةٌ، فَإِذَا زَادَتْ  
عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ، فَإِذَا  
زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثُ  
شِيَائِهِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ  
شَاءَةٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ  
أَرْبَعِينَ شَاءَةً وَاحِدَةً، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ  
يَشَاءَ رَبُّهَا. وَفِي الرَّقَّةِ<sup>(٣)</sup> رُبْعُ الْعُشْرِ، فَإِنْ  
لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا  
أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا).

□ وفي رواية: (وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ  
مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ لُبُونٍ، فَإِنَّهَا  
تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ ذَرْهَمًا  
أَوْ شَاتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ  
عَلَى وَجْهِهَا، وَعِنْدَهُ ابْنُ لُبُونٍ، فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ،  
وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ). [خ ١٤٤٨].

□ وفي رواية: (وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ،  
وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ).  
[خ ١٤٥٠].

□ وفي رواية: (وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ،  
فَإِنَّهُمَا يَتَرَاكِعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَةِ). [خ ١٤٥١].

□ وفي رواية: (وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ  
هَرِمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ، وَلَا تَيْسٌ، إِلَّا مَا شَاءَ  
الْمُصَدِّقُ). [خ ١٤٥٥].

□ وفي رواية: قال أنس: وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ  
النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ نَقَشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ:  
مَحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ.  
○ [طرفه: ٢٤٧١] [خ ٣١٠٦].

١٤٢٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (لَيْسَ فِيهَا دُونَ

□ وفي رواية: (مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ  
صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ، وَعِنْدَهُ  
حَقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحَقَّةُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا  
شَاتَيْنِ إِنْ أُسْتَيْسِرَتَا لَهُ، أَوْ عِشْرِينَ ذَرْهَمًا.  
وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحَقَّةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ  
الْحَقَّةُ، وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ  
الْجَذَعَةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ ذَرْهَمًا

(١) (جذعة) وهي التي أتت عليها أربع، ودخلت في  
الخامسة.

(٢) (السائمة) التي ترعى في المراعي العامة.

(٣) (الرقعة) الفضة الخالصة.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ<sup>(٣)</sup>)، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ<sup>(٤)</sup>، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ<sup>(٥)</sup>، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ<sup>(٦)</sup>. [خ١٤٩٩م، ١٧١٠م].

□ وفي رواية لهما: (العجماء جرحها جبار...<sup>(٧)</sup>). [خ٦٩١٢م].

□ وفي رواية للبخاري: (العجماء عقلها جبار). [خ٦٩١٣م].

□ ولمسلم: (البئر جرحها جبار، والمعدن جرحه جبار...<sup>(٨)</sup>).

#### ٥ - باب: إرضاء السعاة

١٤٢٣ - (م) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ<sup>(٧)</sup>، يَأْتُونَنَا

(٣) (العجماء جرحها جبار) العجماء هي كل الحيوان سوى الآدمي. وسميت البهيمة عجماء لأنها لا تتكلم، والجبار الهدر. والمراد بجرح العجماء إتلافها، سواء كان بجرح أو غيره.

(٤) (والبئر جبار) معناه أنه يحفرها في ملكه أو في موات فيقع فيها إنسان وغيره ويتلف، فلا ضمان. فأما إذا حفر البئر في طريق المسلمين أو في ملك غيره؛ بغير إذنه فتلّف فيها إنسان، فيجب ضمانه على عاقلة حافرها، والكفارة في مال الحافر. وإن تلف بها غير الآدمي وجب ضمانه في مال الحافر.

(٥) (والمعدن جبار) معناه أن الرجل يحفر معدناً في ملكه أو في موات، فيمر بها مار، فيسقط فيها فيموت، أو يستأجر أجراً يعملون فيها، فيقع عليهم فيموتون، فلا ضمان في ذلك.

(٦) (وفي الركاك الخمس) الركاك هو دفين الجاهلية من المال، أي فيه الخمس لبيت المال والباقي لواجده.

(٧) (المصدقين): هم السعاة العاملون على الصدقات.

خَمْسٍ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ. وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ. وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ. [م٩٨٠م].

١٤٢١ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (فِي مَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْعَيْمُ الْعُشُورُ. وَفِي مَا سَقَى بِالسَّائِيَةِ<sup>(١)</sup> نِصْفُ الْعُشْرِ). [م٩٨١م].

#### ٤ - باب<sup>(٢)</sup>: في الركاك الخمس

١٤٢٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ

(١) (السائية) البعير الذي يستقى به الماء من البئر. ويقال له: الناضح.

(٢) وفي الباب عند البخاري تعليقاً: ١ - وقال ابن عباس: ليس العنبر بركاك، هو شيء دسره البحر. ٢ - وقال الحسن: في العنبر واللؤلؤ الخمس. [كتاب الزكاة، باب ٣٠]. وقال مالك وابن إدريس: الركاك دفن الجاهلية، في قليله وكثيره الخمس، وليس المعدن بركاك. ٤ - وأخذ عمر بن عبد العزيز من المعدن من كل مائتين خمسة. ٥ - وقال الحسن: ما كان من ركاك في أرض الحرب ففيه الخمس، وما كان من أرض السلم ففيه الزكاة، وإن وجدت اللقطة في أرض العدو فعرّفها، وإن كانت من العدو ففيها الخمس. [كتاب الزكاة، باب ٦٦].

وفي الباب أيضاً معلقاً فيما يتعلق بجرح العجماء: ١ - وقال ابن سيرين: كانوا لا يضمّنون من النفحة، ويضمّنون من رد العنان. ٢ - وقال حماد: لا تضمّن النفحة إلا أن ينخس إنسان الدابة. ٣ - وقال شريح: لا تضمّن، ما عاقبت أن يضرها، فتضرب برجلها. ٤ - وقال الحكم وحماد: إذا ساق المكاري حماراً عليه امرأة، فتخر، لا شيء عليه. ٥ - وقال الشعبي: إذا ساق دابة فأتعبها، فهو ضامن لما أصابت، وإن كان خلفها مترسلاً لم يضمّن. [كتاب الديات، باب ٢٩].

فَيُظْلِمُونَنَا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْضُوا مُصَدِّقِكُمْ)<sup>(١)</sup>. [٩٨٩م].  
 □ وفي رواية (إِذَا أَتَاكُمْ الْمَصَدَّقُ فَلْيَصُدُّرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ). [م ٩٨٩].

○ [وانظر: ٣٠٨ في النهي عن أخذ كرائم الأموال]

### ٦ - باب: وسم إبل الصدقة

١٤٢٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لِيَحْنَكَّهُ<sup>(٢)</sup>، فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمَيْسِمِ<sup>(٣)</sup>، يَسْمُ إِبِلِ الصَّدَقَةِ. [خ ١٥٠٢، ٢١١٩م].  
 ○ [طرفاه: ٢٦٠٧، ٣٨٤٥]

### ٧ - باب: لا زكاة في العبد والفرس

١٤٢٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغَلَامِهِ صَدَقَةٌ). ○ [طرفه: ١٤٣١] [خ ١٤٦٣، ٩٨٢م].

### ٨ - باب: تقديم الزكاة ومنعها

١٤٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ: فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا،

قَدْ أَحْتَسِسَ<sup>(٤)</sup> أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ<sup>(٥)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: فَعَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا). [خ ١٤٦٨، ٩٨٣م].

□ ولفظ مسلم: (وأما العباس فهي علي ومثلها معها)<sup>(٦)</sup> ثم قال: (يا عمر، أما شعرت<sup>(٧)</sup> أن عم الرجل صنو أبيه؟).

### ٩ - باب: الدعاء لمن أتى بصدقته

١٤٢٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ). فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى). [خ ١٤٩٧، ١٠٧٨م].

□ وفي رواية للبخاري: عن عبد الله بن أبي أوفى، وكان من أصحاب الشجرة. [خ ٤١٦٦].

(٥) (أعتده) الأعتاد: آلات الحرب من السلاح والدواب وغيرها، والواحد عتاد. ومعنى الحديث: أنهم طلبوا من خالد زكاة أعتاده. ظناً منهم أنها للتجارة. وأن الزكاة فيها واجبة. فقال لهم: لا زكاة لكم علي. فقالوا للنبي ﷺ: إن خالداً منع الزكاة. فقال لهم: إنكم تظلمونه لأنه حبسها ووقفها في سبيل الله، قبل الحول عليها، فلا زكاة فيها.

(٦) (وأما العباس فهي علي ومثلها معها) معناه أي تسلفت منه زكاة عامين. [وانظر فتح الباري عند شرح الحديث: ٣/٢٣٣].

(٧) (أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه) أي مثله ونظيره. يعني أنهما من أصل واحد. يقال لنخلتين طلعتا من عرق واحد: صنوان. ولأحدهما: صنو.

(١) (أرضوا مصدقكم) أي يبذل الواجب وملاطفتهم.

(٢) (ليحنكه) حنك الصبي: ذلك حنكه بتمر.

(٣) (الميسم) حديدية يوسم بها، أي يعلم، وهو نظير الخاتم.

(٤) (قد احتبس) يقال: حبسه واحتبسه إذا وقفه. ويقال للوقف: حبيس.

## ١٠ - باب (١): في العاملين عليها وبقية المصارف

[انظر: ١٤٢٣، ٢٨٦٢، ٢٨٦٣] ○ [وانظر: ٢٨٦٠ في

### الفصل الثاني

### زكاة الفطر

#### ١ - باب (٢): أحكام زكاة الفطر

١٤٢٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [خ ١٥٠٣، م ٩٨٤].

□ زاد في رواية البخاري: وأمر بها أن تُؤدَّى قبل خروج الناس إلى الصلاة.

□ وفي رواية لهما: فجعل الناس عدله [أي صاع الشعير] مدين من حنطة. [خ ١٥٠٧].

□ وفي رواية للبخاري: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما:

(١) وفيه: ١ - ويذكر عن أبي لاس: حملنا النبي ﷺ على إبل الصدقة للحج. ٢ - ويذكر عن ابن عباس: يعتق من زكاة ماله ويعطي في الحج. ٣ - وقال الحسن: إن اشتري أباه من الزكاة جاز، ويعطي في المجاهدين والذي لم يحج ثم تلا: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ...﴾ الآية، في أيها أعطيت جاز. [كتاب الزكاة، باب ٤٩].

(٢) وفي الباب من المعلقات: ١ - ورأى أبو العالية وعطاء وابن سيرين صدقة الفطر فريضة. [كتاب الزكاة، باب ٧٠]. ٢ - وقال الزهري في المملوكين للتجارة: يزكى في التجارة ويزكى في الفطر. [كتاب الزكاة، باب ٧٧].

قبول المال إذا كان غير مشرف ولا سائل] ○ [وانظر: ٣٠٨ في أنها تؤخذ من أغنياء البلد وترد على فقرائهم] ○ [وانظر الحاشية].

يُعْطِي التَّمْرَ، فَأَعْوَزَ<sup>(٣)</sup> أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ، فَأَعْطَى شَعِيرًا. فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَ يُعْطِي عَنِ بَنِي<sup>(٤)</sup>. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا<sup>(٥)</sup>، وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ. [خ ١٥١١].

١٤٢٩ - (ق) عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ. [خ ١٥٠٦، م ١٥٠٥، م ٩٨٥].

□ وفي رواية لهما: كنا نعطيها زمان النبي ﷺ. فلما جاء معاوية، وجاءت السمراء<sup>(٦)</sup>، قال: أرى مدًا من هذا يعدل مدين. [خ ١٥٠٨].

□ ولفظ مسلم: أرى مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ تعدل صاعًا من تمر.

(٣) (فأعوز) أي احتاج.

(٤) (يعطي عن بني) يعني بني نافع راوي الحديث عن ابن عمر.

(٥) (الذين يقبلونها) أي الذين ينصبهم الإمام لقبضها.

(٦) (السمراء) أي القمح الشامي.



فَزِيدَ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . [خ ٦٧١٢].  
 ١٤٣٣ - (خ) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عُمَرَ  
 يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ الْمُدَّ  
 الْأَوَّلِ، وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ.

قال أبو قتيبة: قال لنا مالك: مدنا أعظم  
 من مدكم<sup>(٢)</sup>، ولا نرى الفضل إلا في مد  
 النبي ﷺ.

وقال لي مالك: لو جاءكم أمير، فضرب  
 مداً أصغر من مد النبي ﷺ بأي شيء كنتم  
 تعطون؟ قلت: كنا نعطي بمد النبي ﷺ،  
 قال: أفلا ترى أن الأمر يعود إلى مد  
 النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>؟ [خ ٦٧١٣].

□ وفي رواية لمسلم: قال أبو سعيد: فأما  
 أنا فلا أزال أخرج كما كنت أخرج أبدأ  
 ما عشت.

١٤٣٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ  
 إِلَى الصَّلَاةِ. [خ ١٥٠٩م، ٩٨٦م].

١٤٣١ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ  
 إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ). [٩٨٢م].

## ٢ - باب: في الصاع

١٤٣٢ - (خ) عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ  
 الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكُمْ الْيَوْمَ،

## الفصل الثالث

### الصدقات

#### ١ - باب: فضل الصدقة والحض عليها

حقها) وفي رواية: (في موضعها).  
 ١٤٣٥ - (ق) عَنْ حَارِثَةَ بِنِ وَهَبٍ قَالَ:  
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يَأْتِي  
 عَلَيْكُمْ زَمَانٌ، يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ  
 مَنْ يَقْبَلُهَا، يَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتُ بِهَا  
 بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي  
 بِهَا). [خ ١٤١١م، ١٠١١م].

١٤٣٦ - (ق) عَنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ

(٢) (أعظم من مدكم) يعني أن مد المدينة أعظم  
 في البركة من مد هشام وإن كان مد هشام أكبر  
 في القدر.

(٣) أراد مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه لا فرق في المخالفة بين أن  
 تكون في الزيادة أو النقصان.

١٤٣٤ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ  
 كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللَّهَ  
 يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّهَا لِصَاحِبِهَا، كَمَا يُرَبِّي  
 أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ<sup>(١)</sup>)، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ).  
 [خ ١٤١٠م، ١٠١٤م].

□ وفي رواية لمسلم: (حتى تكون مثل  
 الجبل أو أعظم).

□ وله: (من الكسب الطيب فيضعها في

(١) (فلوه) هو المهر. وقال مجاهد: العمل الصالح  
 يرفع الكلم الطيب. [كتاب التوحيد، باب ٢٣].

أَشَامَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ  
فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ  
وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ). [خ١٢٧٥].

□ وفي رواية للبخاري وبعضها عند مسلم:  
عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ  
إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَاَ إِلَيْهِ الْفَأَقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ  
فَشَكَاَ قَطَعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: (يَا عَدِيُّ، هَلْ  
رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ<sup>(١)</sup>). قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنْبِئْتُ  
عَنْهَا، قَالَ: (فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةً، لَتَرِينَ  
الطَّعِينَةَ<sup>(٢)</sup>) تَرْتَجِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ، حَتَّى تَطُوفَ  
بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ فِيمَا  
بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: فَأَيْنَ دَعَارُ طَيْئِ<sup>(٣)</sup> الَّذِينَ  
قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ<sup>(٤)</sup> - وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةً  
لَتَفْتَحَنَّ كُنُوزَ كِسْرَى). قُلْتُ: كِسْرَى بِنِ هُرْمُزٍ؟  
قَالَ: (كِسْرَى بِنِ هُرْمُزٍ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةً،  
لَتَرِينَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةً،  
يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ،  
وَلَيَقْفَيْنَ اللَّهُ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ  
تَرْجُمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ، فَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ  
رَسُولًا فَيُبَلِّغَكَ؟ فَيَقُولَنَّ: بَلَى، فَيَقُولَنَّ: أَلَمْ  
أَعْطِكَ مَالًا وَوَلَدًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولَنَّ:  
بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ  
عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ). قَالَ عَدِيُّ:

(١) (الحيرة) هي في العراق، كانت قاعدة المناذرة،  
بين النجف والكوفة.

(٢) (الطعينة) المرأة في اليهود.

(٣) (دعار طي) جمع داعر، وهو الشاطر الخبيث  
المفسد.

(٤) (قد سعروا البلاد) أي أوقدوا نار الفتنة، وملؤوا  
البلاد شرًا وفسادًا.

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ،  
يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ  
لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ  
الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ أَمْرًا يَلْدَنَ بِهِ، مِنْ قِلَّةِ  
الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ). [خ١٤١٤، م١٠١٢].

١٤٣٧ - (ق) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ قَالَ:  
كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلَانِ،  
أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعَيْلَةَ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطَعَ  
السَّبِيلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَّا قَطَعَ  
السَّبِيلِ: فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ، حَتَّى  
تَخْرُجَ الْعِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ، وَأَمَّا الْعَيْلَةُ:  
فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ  
بِصَدَقَتِهِ، لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ، ثُمَّ لَيَقْفَنَّ  
أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ،  
وَلَا تُرْجَمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُوتِكَ  
مَالًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أُرْسِلْ  
إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ  
فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى  
إِلَّا النَّارَ فَلَيَقْفَيْنَ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ،  
فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةَ طَيْبَةٍ). [خ١٤١٣، م١٠١٦].

□ ولم يذكر مسلم شكوى الرجلين.

□ وفي رواية لهما: قال ﷺ: (اتَّقُوا  
النَّارَ). ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، ثُمَّ قَالَ: (اتَّقُوا  
النَّارَ). ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ  
يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: (اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ  
تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةَ طَيْبَةٍ). [خ٦٥٤٠].

□ وفي رواية لهما: (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا  
سَيَكْلِمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ  
أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ

فِي جَيْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِعُهَا وَلَا تَتَوَسَّعُ .

[خ ٥٧٩٧ (١٤٤٣)، ١٠٢١م].

□ وفي رواية لهما: (عليهما جنتان).

١٤٤٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (قَالَ اللَّهُ عز وجل: أَنْفِقْ أَنْفِقْ

عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا<sup>(٤)</sup>)

نَفَقَةً، سَحَاءً<sup>(٥)</sup> اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ

مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغْضُ

مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرَشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَيَدِهِ

الْمِيزَانَ يُخْفِضُ وَيَرْفَعُ). [خ ٤٦٨٤، ٩٩٣م].

□ وفي رواية لهما: (يمين الله ملأى).

[خ ٧٤١٩].

١٤٤١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم

قَالَ: (مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا. تَأْتِي عَلَيَّ

ثَلَاثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ. إِلَّا دِينَارٌ أَرْصِدُهُ لِذَيْنِ

عَلَيَّ). ○ [طرفه: ٢٧٠١]

١٤٤٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

قَالَ: (بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ

صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ. فَتَنَحَّى

ذَلِكَ السَّحَابَ. فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ<sup>(٦)</sup>. فَإِذَا

شَرَجَةٌ<sup>(٧)</sup> مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ

الْمَاءَ كُلَّهُ. فَتَتَبَعَ الْمَاءَ. فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي

حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ. فَقَالَ لَهُ:

يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ. لِإِسْمِ

الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ. فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ!

(٤) (لا تغضها) أي لا تنقصها نفقة.

(٥) (سحاء) السح: الصب الدائم.

(٦) (حررة) هي أرض فيها حجارة سود.

(٧) (شرجة) هي مسيل الماء في الحرار.

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ

تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقِّ تَمْرَةٍ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ).

قَالَ عَدِيُّ: فَرَأَيْتُ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ

حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَكُنْتُ

فِيْمَنْ أَفْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزٍ، وَلَيْتَنِ طَالَتْ

بِكُمْ حَيَاةً، لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم:

(يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ).

□ وفي رواية لمسلم: (مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ

أَنْ يَسْتَبِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ).

١٤٣٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ

النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَا مِنْ يَوْمٍ يُضْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ،

إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ

مُتَّفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا

تَلْفًا).

[خ ١٤٤٢، ١٠١٠م].

١٤٣٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ضَرَبَ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَثَلَ الْبَحِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ،

كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ

أَضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا<sup>(١)</sup>،

فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْتَبَسَطَتْ

عَنْهُ، حَتَّى تَغْشَى أَنْامِلَهُ<sup>(٢)</sup> وَتَعْفُوْ أُنْرَهُ<sup>(٣)</sup>،

وَجَعَلَ الْبَحِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ،

وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:

فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا

(١) (قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما)

(التراقى: جمع ترقوة، وهي العظم الذي بين ثغرة

النحر والعاتق. والمعنى: أنه لضيق الجبتين

كانت أيديهما كأنها مغلولة إلى أعناقهما.

(٢) (حتى تغشى أنامله) أي تغطيها وتسترها.

(٣) (وتعفو أنره) أي تمحو أثر مشيته بسبب طولها.

عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ  
بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ  
فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ،  
وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا  
إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى (٢) عَنِ  
الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ. [خ ٢٩٨٩م (٢٧٠٧)، ١٠٠٩م].

□ وفي رواية للبخاري: (ودلَّ الطريق  
صدقة). [خ ٢٨٩١م].

١٤٤٥ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ  
قَالَ: (يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ  
صَدَقَةٌ. فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ  
صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ  
صَدَقَةٌ. وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ. وَنَهْيٌ عَنِ  
الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ  
يُرْكَعُهُمَا مِنَ الصُّحَى). [م ٧٢٠م].

### ٣ - باب: كل معروف صدقة

١٤٤٦ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ). [خ ٦٠٢١م].

١٤٤٧ - (م) عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ  
نَبِيُّكُمْ ﷺ: (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ). [م ١٠٠٥م].

١٤٤٨ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ  
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ (٣) بِالْأَجُورِ.  
يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي. وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ.  
وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ: (أَوْ لَيْسَ قَدْ  
جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ

لَمْ تَسْأَلْنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ  
صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ:  
اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ. لِاسْمِكَ. فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟  
قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ  
مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ، وَأَكُلُّ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا،  
وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ). [م ٢٩٨٤م].

□ وفي رواية: (وَأَجْعَلُ ثَلَاثَةَ فِي الْمَسَاكِينِ  
وَالسَّائِلِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ).

[وانظر: ٥٥٣، ٢٩٧١ - ٢٩٧٣] ○ [وانظر: ٢٧٥٢ -  
٢٧٥٣ في فضل المنيحة] ○ [وانظر: ٥٩٥، ٥٩٦، ١٢٢٣  
في حض النساء على الصدقة] ○ [وانظر: ٣٠٠٢ (والصدقة  
برهان)] ○ [وانظر: ٣٠٠٣ (ما نقصت صدقة من مال)]  
○ [وانظر: ٢٧٥٠ في عدم شراء ما تصدق به].

### ٢ - باب: على كل مسلم صدقة

١٤٤٣ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ،  
قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ  
صَدَقَةٌ). قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: (فَيَعْمَلُ  
بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ). قَالُوا: فَإِنْ  
لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: (فَيُعِينُ ذَا  
الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ). قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟  
قَالَ: (فَلْيَأْمُرْ بِالْخَيْرِ، أَوْ قَالَ: بِالْمَعْرُوفِ).  
قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: (فَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ  
فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ). [خ ٦٠٢٢ (١٤٤٥)، ١٠٠٨م]  
○ [وانظر: ١٨٥٢ في الإمساك عن الشر].

١٤٤٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ سَلَامِي (١) مِنَ النَّاسِ

(١) (سلامي) أي أنملة، والمعنى: على كل مسلم  
مكلف بعدد مفاصل عظامه صدقة لله تعالى على  
سبيل الشكر.

(٢) (يميط الأذى) أي ينحيه ويبعده.

(٣) (الدثور) جمع دثر، وهو المال الكثير.

وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ). [١٤١٩م، ١٠٣٢م].

#### ٥ - باب: ثبوت أجر الصدقة وإن وقعت في غير أهلها

١٤٥١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَيَّ سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَيَّ زَانِيَةٍ؟ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِي غَنِيِّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَيَّ غَنِيٍّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَيَّ سَارِقٍ، وَعَلَيَّ زَانِيَةٍ، وَعَلَيَّ غَنِيٍّ، فَأَتَيْتِي<sup>(٥)</sup>: فَقِيلَ لَهُ: أَمَا صَدَقْتَكِ عَلَيَّ سَارِقٍ: فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَا الزَّانِيَةُ: فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زَنَاهَا، وَأَمَا الْغَنِيَّةُ: فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ، فَيُنْفِقُ مِمَّا أُعْطَاهُ اللَّهُ). [١٤٢١م، ١٠٢٢م].

١٤٥٢ - (خ) عَنْ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَنْكَحَنِي، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ،

(٥) (فأتي) أي أري في منامه، أو سمع هاتفاً، أو أتاه ملك فكلمه.

صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَكْبِيرَةِ صَدَقَةٍ. وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ. وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ. وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ<sup>(١)</sup> صَدَقَةٌ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ أَيُّ أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ (أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرًا). [١٠٠٦م].

١٤٤٩ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَيَّ سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةَ مَفْصِلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَى عَنِ مُنْكَرٍ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السَّلَامَى. فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ رَزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ). [١٠٠٧م].

□ وفي رواية: (فإنه يمشي يومئذ).

#### ٤ - باب: فضل صدقة الصحيح الشحيح

١٤٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: (أَنْ تُصَدِّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ<sup>(٢)</sup>)، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى<sup>(٣)</sup>، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ<sup>(٤)</sup>، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا،

(١) (وفي بضع أحدكم) البضع: يطلق على الجماع.

(٢) (شحيح) قال الخطابي: الشح أعم من البخل.

(٣) (تأمل الغنى) أي تطمع فيه.

(٤) (بلغت الحلقوم) أي بلغت الروح الحلقوم.

وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْشَرَ.

[خ١٤٢٢].

٦ - باب: ما تتصدق به الزوجة والخادم

١٤٥٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا، غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِرِوَجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَتْ، وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا).

[خ١٤٢٥، م١٠٢٤م].

١٤٥٤ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْحَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ، الَّذِي يُنْفِذُ - وَرُبَّمَا قَالَ: يُعْطِي - مَا أُمِرَ بِهِ، كَامِلًا مُؤَفَّرًا، طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ، أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ).

[خ١٤٣٨، م١٠٢٣م].

١٤٥٥ - (م) عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ. قَالَ: كُنْتُ مَمْلُوكًا. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوْلَايَ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: (نَعَمْ. وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ).

[م١٠٢٥م].

وفي رواية: قَالَ: أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أَقْدَدَ لَحْمًا. فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ. فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ. فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَدَعَاهُ فَقَالَ: (لِمَ ضَرَبْتَهُ؟) فَقَالَ: يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ أَمُرَهُ. فَقَالَ: (الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا).

[وانظر: ١٤٥٦، ٢١٢٢].

٧ - باب: الصدقة فيما استطاع

وعدم إحصائها

١٤٥٦ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي مَالٌ، إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الرَّبِيرُ، فَأَتَصَدَّقُ؟ قَالَ:

(تَصَدَّقِي، وَلَا تُوعِي <sup>(١)</sup> قُبُوعِي عَلَيْكَ).

[خ٢٥٩٠، (١٤٣٣)، م١٠٢٩م].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: (أَنْفِقِي، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي قُبُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ).

[خ٢٥٩١].

□ ولهما: (أَرْضِخِي <sup>(٢)</sup> مَا اسْتَطَعْتَ، وَلَا تُوعِي قُبُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ).

[خ١٤٣٤].

□ وللبخاري: (وَلَا تُوكِي <sup>(٣)</sup> فَيُوكِي عَلَيْكَ).

[خ١٤٣٣].

□ ولمسلم: (انْفِخِي - أَوْ انْضِخِي <sup>(٤)</sup> أَوْ أَنْفِقِي - وَلَا تُحْصِي . . .).

[وانظر: ٥٥٣ بشأن قليل الصدقة].

٨ - باب: الصدقة عن ظهر غنى

١٤٥٧ - (ق) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفُهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ).

[خ١٤٢٧، م١٠٣٤م].

□ انتهى حديث مسلم عند قوله: (عن ظهر غنى). [طرفه: ١٤٦٩].

١٤٥٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ).

[خ١٤٢٦].

(١) (توعى) الإيعاء: جعل الشيء في الوعاء. والمراد هنا: منع الفضل عن أفقر إليه.

(٢) (ارضخي): الرضخ: البذل باعتدال وبغير إجحاف.

(٣) (ولا توكي) الإيكاء: شد رأس الوعاء بالوكاء أي الرباط، ومعناه: لا تبخلي.

(٤) (انفخي أو انضحي): النفع والنضح: العطاء.

## ١٢ - باب: الصدقة على الأقارب

١٤٦٠ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ<sup>(٣)</sup>، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَسْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾. وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْتُهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بخ)<sup>(٤)</sup>، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ). فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. [خ ١٤٦١، ٩٩٨م].

(٣) (بيرحاء): اسم لبلستان يملكه أبو طلحة.

(٤) (بخ) يراد بها تعظيم الأمر وتفخيمه.

وفي القصة معلقاً: ١ - وقال ثابت عن أنس: قال النبي ﷺ لأبي طلحة: (اجعله لفقراء أقاربك) فجعلها لحسان وأبي بن كعب. ٢ - وقال الأنصاري: (قال: اجعلها لفقراء قرابتك). [كتاب الوصايا، باب ١٠]. ٣ - وفي رواية قال: وباع حسان حصته منه من معاوية، فقيل له: تبيع صدقة أبي طلحة؟ فقال: ألا أبيع صاعاً من تمر بصاع من دراهم؟ قال: وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة الذي بناه معاوية. [خ ٢٧٥٨].

□ وفي رواية له: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنِيٌّ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ). تَقُولُ الْمَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ الْعَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَأَسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدْعُنِي. فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا، هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(١)</sup>. [خ ٥٣٥٥].

□ وفي رواية له: مثل حديث حكيم الذي قبل هذا. ○ [وانظر: ١٤٧٠، ٢١٥٨، ٢١٥٩] [خ ١٤٢٨].

## ٩ - باب: من أجر نفسه ثم تصدق بأجرته

١٤٥٩ - (خ) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، أَنْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيَحَامِلُ<sup>(٢)</sup> فَيُصِيبُ الْمُدَّ، وَإِنَّ لِبَعْضِهِمْ لِمِائَةَ أَلْفٍ. قَالَ: مَا تَرَاهُ إِلَّا نَفْسَهُ. [خ ٢٢٧٣ (١٤١٥)].

□ وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرٍ بِالصَّدَقَةِ، فَيَحْتَالُ أَحَدُنَا حَتَّى يَجِيءَ بِالْمُدِّ، وَإِنْ لَأَحْدَهُمُ الْيَوْمَ مِائَةَ أَلْفٍ، كَأَنَّهُ يَعْزُضُ بِنَفْسِهِ. ○ [طرفه: ٤٦٥] [خ ٤٦٦٩].

## ١٠ - باب: فضل الصدقة في سبيل الله

[انظر: ٢٣١، ١٨٩٧].

## ١١ - باب: لا تقبل صدقة من غلول

[انظر: ٦٢٣].

(١) (من كيس أبي هريرة) أي أنه من استنابته مما فهمه من الحديث.

(٢) (فيحامل) أي يطلب أن يحمل بالأجرة.

□ وفيها: قالت: وكان رسول الله ﷺ قد ألقى عليه المهابة.. فخرج بلال..

١٤٦٢ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْ أَجْرٌ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيَّ بَنِي أَبِي سَلَمَةَ، إِنَّمَا هُمْ بَنِي؟ فَقَالَ: (أَنْفَقِي عَلَيْهِمْ، فَلَيْكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ). [خ ١٤٦٧، ١٠١٠م، ١٠١٠م].

□ وفي رواية لهما: ولست بتاركتهم هكذا وهكذا، إنما هم بنيتي.. [خ ٥٣٦٩].

١٤٦٣ - (ق) عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَليدة<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ: أَشَعَرْتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنِّي أَعْتَقْتُ وَليدتي؟ قَالَ: (أَوْ فَعَلْتِ). قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: (أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَحْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ). [خ ٢٥٩٢، ٢٥٩٢م، ٢٥٩٢م].

١٤٦٤ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: جَاءَتْ زَيْنَبُ، أَمْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: (أَيُّ الزَّيَانِبِ). فَقِيلَ: أَمْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: (نَعَمْ، أُذْنُوا لَهَا). فَأُذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ). [خ ١٤٦٢ (٣٠٤)].

○ [طرفه: ٥٩٥] ○ [وانظر: ١٥٣٤]

(٢) (وليدة) أي جارية.

□ وفي رواية لهما: فجعلها لحسان بن ثابت، وأبي بن كعب.

□ زاد البخاري: قال أنس: وأنا أقرب إليه ولم يجعل لي منها شيئاً. [خ ٤٥٥٥].

□ وفي رواية لمسلم: قال أبو طلحة: أرى ربنا يسألنا من أموالنا، فأشهدك يا رسول الله، أنني قد جعلت أرضي بريحا لله، قال فقال رسول الله ﷺ: (اجعلها في قرابتك).

١٤٦١ - (ق) عَنْ زَيْنَبَ، أَمْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، قَالَتْ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ). وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ وَأَيَّتَامَ فِي حَجْرِهَا، قَالَ: فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيَّتَامِي فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ: سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ، حَاجَتَهَا مِثْلَ حَاجَتِي، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفَقَ عَلَيَّ زَوْجِي وَأَيَّتَامَ لِي فِي حَجْرِي، وَقُلْنَا: لَا تُحْبِرْ بِنَا، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: (مَنْ هُمَا). قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: (أَيُّ الزَّيَانِبِ). قَالَ: أَمْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: (نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ، أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ). [خ ١٤٦٦، ١٠٠٠م، ١٠٠٠م].

□ وفي رواية لمسلم: قالت: فرجعت إلى عبد الله فقلت: إنك رجل خفيف ذات اليد، وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة.

(١) (عبد الله) هو ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



## ١٣ - باب: وصول ثواب الصدقة

## إلى الميت

١٤٦٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلَتُ<sup>(١)</sup> نَفْسَهَا، وَأُظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: (نَعَمْ). [خ: ١٣٨٨، م: ١٠٠٤].

١٤٦٦ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُوْفِيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!، إِنَّ أُمَّيْ تُوْفِيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمِخْرَافَ<sup>(٢)</sup> صَدَقَةٌ عَلَيْهَا. [خ: ٢٧٥٦].

١٤٦٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ

لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ. فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ قَالَ: (نَعَمْ).

○ [وانظر: ١٣٦٩، ١٥٣٤] [م: ١٦٣٠].

## ١٤ - باب: فضل إخفاء الصدقة

[انظر: ٢٩٩٠].

## ١٥ - باب: الرياء في الصدقة

[انظر: ١٨٧٧].

## ١٦ - باب: الأمر بإطعام الجائع

[انظر: ٢٩٩٧، ٣٠٠١].

## ١٧ - باب: هل يشتري ما كان تصدق به

[انظر: ٢٧٥٠، ٢٧٥١].

## الفصل الرابع

## أحكام المسألة

## ١ - باب: الحث على العمل

## والاستعفاف عن المسألة

١٤٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: (مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنْ الصَّبْرِ).

[خ: ١٤٦٩، م: ١٠٥٣].

(١) (افتلتت) أي ماتت فجأة.

(٢) (المخراف) أي المتمر.

١٤٦٩ - (ق) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: (يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ<sup>(٣)</sup> بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ<sup>(٤)</sup> لَمْ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى). قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(٣) (بسخاوة نفس) أي بغير شره ولا إلحاح، أي: من أخذه بغير سؤال. ويحتمل أن يكون المقصود: بسخاوة نفس المعطي.

(٤) (إشراف نفس) أي تطلعها إليه وتعرضها له.

اليد السفلى، وابدأ بمن تعول).  
 ١٤٧٢ - (خ) عَنِ الزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحِزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ). [خ١٤٧١].

١٤٧٣ - (م) عَنِ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبْدَلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ<sup>(٢)</sup>). وَأَنْ تُمْسِكَ شَرٌّ لَكَ. وَلَا تَلَامُ عَلَى كَفَافٍ<sup>(٣)</sup>. وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى). [م١٠٣٦].

١٤٧٤ - (م) عَنِ مُعَاوِيَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَا تُلْحِفُوا<sup>(٤)</sup> فِي الْمَسْأَلَةِ. فَوَاللَّهِ! لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتَهُ مِنِّي شَيْئًا، وَأَنَا لَهُ كَارِهِ، فَيَبَارِكَ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتُهُ). ○ [طرفه: ٢٨٨] [م١٠٣٨].

## ٢ - باب: النهي عن المسألة تكثرا

١٤٧٥ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مَرْعَةٌ لَحْمٍ<sup>(٥)</sup>). [خ١٤٧٤، م١٠٤٠].

- (٢) (أن تبدل الفضل خير لك) معناه: إن بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه، وإن أمسكته فهو شرك لك.  
 (٣) (ولا تلام على كفاف) معناه: أن الاحتفاظ بقدر الحاجة لا لوم على صاحبه.  
 (٤) (لا تلحفوا) أي لا تلحوا.  
 (٥) (مرعة لحم) قيل: معناه يأتي يوم القيامة ذليلاً، لا وجه له عند الله، وقيل: هو على ظاهره، فيحشر ووجهه عظم لا لحم فيه.

وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَرْزَأُ<sup>(١)</sup> أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا، حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ، أَنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا النَّفْيِ، فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَزْرَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى تُوفِّيَ. [خ١٤٧٢، م١٠٣٥].

□ ولفظ مسلم - وهو رواية عند البخاري - (فمن أخذهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ . . .). [خ٦٤٤١].  
 □ واقصر مسلم على القسم الأول ولم يذكر قول حكيم ○ [طرفه: ١٤٥٧].

١٤٧٠ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ وَالْمَسْأَلَةَ: (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ). [خ١٤٢٩، م١٠٣٣].

١٤٧١ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ). [خ١٠٤٢، م١٤٧٠].

□ وفي رواية لهما: (.. فيحتطب، فيبيع، فيأكل ويتصدق، خير له من أن يسأل الناس). [خ١٤٨٠].

□ زاد مسلم: (فإن اليد العليا أفضل من

(١) (لا أرزأ) أي لا أنقص ماله بالطلب.

□ ولمسلم: (لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله . .) الحديث.

١٤٧٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا. فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ). [١٠٤١م].

### ٣ - باب: من تحل له المسألة

١٤٧٧ - (م) عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ مَخَارِقِ الْهَيْلِيِّ. قَالَ: تَحَمَّلْتُ حِمَالَةَ<sup>(١)</sup>. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا: فَقَالَ: (أَقِمِ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ. فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا). قَالَ: ثُمَّ قَالَ: (يَا قَبِيصَةُ! إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَجِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةٍ: رَجُلٌ تَحَمَّلَ حِمَالَةَ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يَمْسِكُ<sup>(٢)</sup>. وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاكَ مَالَهُ<sup>(٣)</sup> فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ<sup>(٤)</sup> - أَوْ قَالَ: سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ<sup>(٥)</sup> - وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ

(١) (تحملت حمالة) الحمالة هي المال الذي يتحملة الإنسان، أي يستدينه ويدفعه في إصلاح ذات البين. كالإصلاح بين قبيلتين، ونحو ذلك.

(٢) (حتى يصيبها ثم يمسك) أي إلى أن يجد الحمالة ويؤدي ذلك الدين، ثم يمسك نفسه عن السؤال.

(٣) (ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله) قال ابن الأثير: الجائحة هي الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها، وكل مصيبة عظيمة. واجتاحت أي أهلكت.

(٤) (قواماً من عيش) أي إلى أن يجد ما تقوم به حاجته من معيشة.

(٥) (سداداً من عيش) القوام والسداد، بمعنى واحد. وهو ما يعني من الشيء وما تسد به الحاجة.

فَاقَةً<sup>(٦)</sup> حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ<sup>(٧)</sup>: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ. فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ. حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ: سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - فَمَا سَوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ، يَا قَبِيصَةُ! سُحْتًا<sup>(٨)</sup> يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا). [١٠٤٤م].

### ٤ - باب: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾

١٤٧٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، تَرُدُّهُ اللَّقْمَةَ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ الْمُسْكِينُ: الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ).

[خ ١٤٧٩ (١٤٧٦)، ١٠٣٩م].

□ وفي رواية لهما: (إنما المسكين الذي يتعفف، اقرؤوا إن شئتم - يعني قوله تعالى -: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾<sup>(٩)</sup>) [البقرة: ٢٧٣]. [خ ٤٥٣٩م].

□ وفي رواية للبخاري: (ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحيي، ولا يسأل الناس إلحافاً). □ [وانظر: ٢٩٩٨ في النهي عن كثرة السؤال] [خ ١٤٧٦م].

(٦) (فاقة) أي فقر وضرورة بعد غنى.

(٧) (حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه) أي يقومون بهذا الأمر فيقولون: لقد أصابته فاقة، والحجا مقصور، وهو العقل. وإنما قال ﷺ: من قومه، لأنهم من أهل الخبرة بباطنه.

(٨) (سحتاً) السحت: هو الحرام.

(٩) (إلحافاً) يقال: ألحف السائل: إذا ألح.

## الفصل الخامس

### أحكام الصدقة بالنسبة لآل النبي ﷺ

#### ١ - باب: إذا تحولت الصدقة

١٤٧٩ - (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: بُعِثَ إِلَى نُسَيْبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ، فَأُرْسِلَتْ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (عِنْدَكُمْ شَيْءٌ). فَقُلْتُ: لَا، إِلَّا مَا أُرْسِلْتُ بِهِ نُسَيْبَةَ مِنْ تِلْكَ الشَّاةِ، فَقَالَ: (هَاتِي، فَقَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا)<sup>(١)</sup>.

□ وللبخاري: قالت: لا، إلا شيء بعثت به أم عطية من الشاة التي بعثت إليها من الصدقة. [خ١٤٦٦م، ١٠٧٦م].

□ ولمسلم: قالت: بعثت إلي رسول الله ﷺ بشاة من الصدقة، فبعثت إلى عائشة بشيء منها.

١٤٨٠ - (ق) عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ، تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: (هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ). [خ١٤٩٥م، ١٠٧٤م].

١٤٨١ - (م) عَنْ جُوَيْرِيَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: (هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟) قَالَتْ: لَا. وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ أُعْطِيَتْهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ: (قَرِيبِي. فَقَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا). [م١٠٧٣م].

١٤٨٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ: وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ بَقْرٍ. فَقِيلَ: هَذَا مَا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى

(١) (بلغت محلها) أي أنها ملكتها بالصدقة فأصبحت ملكها، ثم أهدتها لرسول الله ﷺ، وكانت الهدية تحل له بخلاف الصدقة.

بَرِيرَةَ. فَقَالَ: (هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ).

○ [طرفه: ٢٢٥٠، ٢٦٩٣، ٢٧٧٨، ٢٧٩٨] [م١٠٧٥م].

#### ٢ - باب: تحريم الصدقة

##### على النبي ﷺ وآله

١٤٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كَيْفَ كَيْفٌ). لِيُطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: (أَمَا سَعَرْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ).

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتَى بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ، حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ، فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً فَجَعَلَهُ<sup>(٢)</sup> فِي فِيهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ، فَقَالَ: (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ). [خ١٤٨٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (إنا لا تحل لنا الصدقة).

١٤٨٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: (لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا).

[خ٢٤٣١م، (٢٠٥٥)، ١٠٧١م].

١٤٨٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(٢) (فجعله) أي المأخوذ، وفي رواية (فجعلها) [١٤٩١م].

قَالَ: (إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي، فَأَجِدُ الثَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي، فَأَرْزُقُهَا لَأَكْلُهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقِيهَا). [خ٢٤٣٢ (٢٠٥٥)، ١٠٧٠م].

١٤٨٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: (أَهْدِيئَهُ أَمْ صَدَقَةً). فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةً، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: (كُلُوا). وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ هَدِيئَةً، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُمْ. [خ٢٥٧٦، ١٠٧٧م].

○ [وانظر في من هم أهل بيته: ٣٧٣٢] ○ [وانظر: ١٤٨٧]

### ٣ - باب: لا يستعمل آل النبي ﷺ

#### على الصدقة

١٤٨٧ - (م) عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ! لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْعُلَامَيْنِ - قَالَا لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَاهُ، فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَأَدَيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ، وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسَ! قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا. فَذَكَرَا لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: لَا تَفْعَلَا.

فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ بِفَاعِلٍ. فَانْتَحَاهُ<sup>(١)</sup> رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً<sup>(٢)</sup> مِنْكَ عَلَيْنَا. فَوَاللَّهِ! لَقَدْ نَلْتِ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا نَفْسِنَاهُ عَلَيْكَ. قَالَ عَلِيُّ: أَرْسَلُوهُمَا. فَانْطَلَقَا. وَاضْطَجَعَ عَلِيُّ. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ. فَمُنَّا عِنْدَهَا. حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِأَذَانِنَا. ثُمَّ قَالَ:

(٣) (ما تصرران) أي ما تجمعانه في صدوركما من الكلام.

(٤) (أصدق عنهما) أي أد عن كل منهما صدق زوجته.

(٥) (القرم): هو السيد، وأصله فحل الإبل. ومعناه:

المقدم في المعرفة بالأمور والرأي.

(٦) (بحور): أي بجواب ذلك.

(١) (فانتحاه) معناه: عرض له وقصده.

(٢) (إلا نفاسة) أي حسداً.

## الكتاب الحادي عشر

## الصوم

## الفصل الأول

## صيام رمضان

## ١ - باب: فرض الصيام وفضله

[انظر في فرضية الصيام ١، ٤٦، ٤٧، ٤٠٤-٤٠٦، ٤٠٩].

١٤٨٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ<sup>(١)</sup>)، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرَفْثُ<sup>(٢)</sup> وَلَا يَصْحَبُ<sup>(٣)</sup>، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمْرُؤُ صَائِمٌ. وَالَّذِي نَفْسٌ مَحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفٌ<sup>(٤)</sup> فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ).

□ وفي رواية لهما: (فلا يرفث ولا يجهل...).

□ وفي رواية للبخاري (يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي).

(١) (جنة) معناه: سترة ومانع من الرفث والآثام.

(٢) (فلا يرفث) الرفث: السخف وفاحش الكلام.

(٣) (ولا يصحب) الصخب: الصياح.

(٤) (الخلوف) الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام.

□ وفي رواية أخرى (لكل عمل كفارة والصوم لي...).

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُصَاعَفُ. الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِلَّا الصَّوْمَ. فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ. وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ).

١٤٨٨م - (م) عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما: قالوا: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنْ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَرِحَ، وَالَّذِي نَفْسٌ مَحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ). [وانظر: ٣١٢٥] [١٦٥/١١٥١م].

١٤٨٩ - (ق) عَنْ سَهْلِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَاباً يُقَالُ لَهُ: الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ، فَيَقُومُونَ

□ وفي رواية للبخاري: فيدارسه القرآن،  
وفي رواية: كان يعارضه القرآن. [خ ٣٢٢٠].

### ٣ - باب: (صوموا الرؤيته وأفطروا الرؤيته)

١٤٩٣ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا،  
وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ<sup>(٢)</sup>  
فَأَقْدُرُوا لَهُ)<sup>(٣)</sup>. [خ ١٩٠٠م، ١٩٠٨].

□ وفي رواية لهما: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ  
رَمَضَانَ، فَقَالَ: (لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا  
الْهَيْلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ  
عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ). [خ ١٩٠٦].

□ وفي رواية للبخاري: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: (الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلَا تَصُومُوا  
حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ  
ثَلَاثِينَ). [خ ١٩٠٧].

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ  
وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ. وَلَا تُفْطِرُوا  
حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ).

□ وفي أخرى له قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ  
فَصُومُوا. وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا. فَإِنْ غَمَّ  
عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ).

(٢) (فإن غم عليكم) معناه: حال بينكم وبينه غيم.  
(٣) (فاقدروا له) قال القاضي عياض: معناه: قدروا له  
عدد ثلاثين يوماً حتى تكملوها، كما فسره في  
الرواية الأخرى: فأكملوا العدة ثلاثين. هذا قول  
جمهور أهل العلم. وذهب ابن سريج من  
الشافعية: أن هذا خطاب لمن خصَّ بهذا العلم من  
حساب القمر والنجوم. أي يحمل على حسابها.

لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ،  
فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ). [خ ١٨٩٦م، ١١٥٢م].

١٤٩٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا  
وَأَحْسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ).

[خ ٣٨٥، ٣٥]، ٧٦٠م].

□ زاد في رواية لهما: (ومن قام ليلة القدر  
إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه).  
○ [طرفاه: ١٥٤٦، ١٥٥٠] ○ [وانظر: ٢٠٧٣ في أن  
الصوم وجاء] [خ ٢٠١٤].

### ٢ - باب: فضل شهر رمضان

١٤٩١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ  
الْجَنَّةِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِسَتْ<sup>(١)</sup>  
الشَّيَاطِينُ). [خ ٣٢٧٧ (١٨٩٨)، ١٠٧٩م].

□ وفي رواية لهما: (إذا جاء رمضان...)  
[خ ١٨٩٨].

□ وفي رواية للبخاري: (فتحت أبواب  
السماء). [خ ١٨٩٩].

□ وفي رواية لمسلم (فتحت أبواب الرحمة).

١٤٩٢ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْحَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ  
مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ،  
وَكَانَ جِبْرِيلُ ﷺ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ  
حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَعْزِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ:  
فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ ﷺ، كَانَ أَجْوَدَ بِالْحَيْرِ مِنَ  
الرَّيْحِ الْمُرْسَلَةِ. [خ ١٩٠٢ (٦)، ٢٣٠٨م].

(١) (سلسلت) أي قيدت بالسلاسل.

وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. قَالَ: فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ. فَقُلْنَا: إِنَّا رَأَيْنَا الْهَلَالَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. فَقَالَ: أَيُّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ؟ قَالَ: فَقُلْنَا: لَيْلَةٌ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ مَدَّةٌ لِلرُّؤْيَةِ. فَهَوَّ لِلَّيْلَةِ رَأَيْتُمُوهُ). [١٠٨٨م].

□ وزاد في رواية: (فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة). [وانظر: ٢٢٠٤ - ٢٢٠٩].

#### ٤ - باب: لكل بلد رؤية

١٤٩٨ - (م) عَنْ كُرَيْبٍ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ. قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ. فَرَأَيْتُ الْهَلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ. فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ثُمَّ ذَكَرَ الْهَلَالَ فَقَالَ: مَتَى رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. فَقَالَ: أَنْتِ رَأَيْتَهُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. وَرَأَاهُ النَّاسُ. وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ. فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ. فَلَا تَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نَكْمِلَ ثَلَاثِينَ. أَوْ نَرَاهُ. فَقُلْتُ: أَوْ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ فَقَالَ: لَا. هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [١٠٨٧م].

#### ٥ - باب: شهرا عيد لا ينقصان

١٤٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ<sup>(٢)</sup>)، شَهْرَا

١٤٩٤ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا). وَخَسَنُ<sup>(١)</sup> الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ. [خ ١٩٠٨، ١٦/١٠٨٠م]. □ وفي رواية لهما: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا). يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعَشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ. [خ ١٩١٣].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ. فَضَرَبَ بِيَدِهِ فَقَالَ: (الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - ثُمَّ عَقَدَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّلَاثَةِ - فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ. وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَتِهِ. فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَفْطَرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ).

١٤٩٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ سَعْبَانَ ثَلَاثِينَ). [خ ١٩٠٩، ١٠٨١م]. □ ولفظ مسلم: (فأكملوا العدد).

□ وفي رواية له: (إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً).

١٤٩٦ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى. فَقَالَ: (الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا) ثُمَّ نَقَصَ فِي الثَّلَاثَةِ إِضْبَاعًا. [١٠٨٦م].

١٤٩٧ - (م) عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ. قَالَ: خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ. فَلَمَّا نَزَلْنَا بَطْنَ نَخْلَةَ قَالَ: تَرَاءَيْنَا الْهَلَالَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثِ.

(٢) (لا ينقصان) قال النووي: معناه: لا ينقص =

(١) (خسن) أي أخر الإبهام وقبضها.



عِيدٍ: رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ). [خ ١٩١٢، ١٠٨٩م].

### ٦ - باب: بدء الصوم من الفجر

١٥٠٠ - (ق) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]. عَمَدْتُ إِلَىٰ عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَىٰ عِقَالِ أَبِيضٍ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي، فَعَدَوْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: (إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَيَبَاضُ النَّهَارِ). [خ ١٩١٦، ١٠٩٠م].

□ وفي رواية للبخاري (إن وسادك إذا لعريض . . .)<sup>(١)</sup> وهو في رواية مسلم . [خ ٤٥٠٩].  
□ وفي رواية للبخاري: (إنك لعريض القفا)<sup>(٢)</sup> (إن أبصرت الخيطين). [خ ٤٥١٠].

١٥٠١ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَنْزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّىٰ يَسْتَبِينَ لَهُ

= أجزهما والثواب المترتب عليهما وإن نقص عددهما. وفي الباب: قال إسحاق: وإن كان ناقصاً فهو تمام. وقال محمد: لا يجتمعان كلاهما ناقص. [كتاب الصوم، باب ١٢].

(١) (إن وسادك إذا لعريض) قال القاضي: معناه إن جعلت تحت وسادك الخيطين الذين أرادهما الله تعالى - وهما الليل والنهار - فوسادك يغطيها، وحينئذ يكون عريضاً.

(٢) (لعريض القفا) يقول العرب: فلان عريض القفا إذا كان فيه غفلة.

رُؤْيَتْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. [خ ١٩١٧، ١٠٩١م].  
١٥٠٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ بِلَالَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ). [خ ٦٢٢، ١٠٩٢م].

□ وفي رواية للبخاري: قال القاسم: لم يكن بين أذانيهما إلا أن يرقى ذا وينزل ذا. [خ ١٩١٩].  
١٥٠٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ بِلَالَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يُنَادِي ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ). [خ ٦١٧، ١٠٩٢م].

□ وزاد في رواية البخاري: ثم قال - عبد الله - وكان رجلاً أعمى، لا ينادي حتى يقال له: أصبحت أصبحت.

□ وفي رواية لمسلم: قال: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُؤَدِّنَانِ: بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ بِلَالَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ. فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ). قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا.

١٥٠٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ، أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ، أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ، أَوْ يُنَادِي، بِلَيْلٍ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيُنَبِّئَهُ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ<sup>(٣)</sup>، أَوْ الصُّبْحُ). وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ، وَرَفَعَهَا إِلَىٰ

(٣) (وليس أن يقول الفجر) أطلق «القول» على الفعل ومعناه: وليس أن يظهر الفجر.

فَوْقُ، وَطَاطَأَ إِلَى اسْفَلَ: (حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا).  
وَقَالَ زُهَيْرٌ بِسَبَابَتَيْهِ، إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى،  
ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ. [خ٦٢١، م١٠٩٣].  
□ وفي رواية لمسلم: (وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ  
هَكَذَا. وَلَكِنْ يَقُولُ هَكَذَا) - يَعْنِي الْفَجْرَ - هُوَ  
الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ.

□ وفي رواية له: (ليرجع قائمكم، ويوقظ  
نائمكم).

١٥٠٥ - (م) عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَغْرَتُكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ  
أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا بِيَاضُ الْأَفْقِ الْمُسْتَطِيلِ هَكَذَا،  
حَتَّى يَسْتَطِيرَ<sup>(١)</sup> هَكَذَا). وَحَكَاهُ حَمَادٌ بِيَدَيْهِ  
قَالَ: يَعْنِي مُعْتَرِضاً. [وانظر: ٤٠٧] [م١٠٩٤].

#### ٧ - باب (٢): متى يفطر الصائم

١٥٠٦ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ  
هَا هُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْهَا هُنَا، وَعَرَبَتِ  
الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ). [خ١٩٥٤، م١١٠٠].

١٥٠٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه  
قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ،  
فَلَمَّا عَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ: (يَا فَلَانُ  
فَمَا فَاجِدْخَ لَنَا)<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

لَوْ أَمْسَيْتَ؟. قَالَ: (انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا). قَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَوْ أَمْسَيْتَ؟. قَالَ: (انزِلْ فَاجِدْخَ  
لَنَا). قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ نَهَاراً، قَالَ: (انزِلْ فَاجِدْخَ  
لَنَا). فَانزَلَ فَاجِدْخَ لَهُمْ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ  
قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْهَا هُنَا، فَقَدْ  
أَفْطَرَ الصَّائِمُ). [خ١٩٥٥ (١٩٤١)، م١١٠١].

□ وفي رواية للبخاري: قال: يا رسول الله،  
الشمس، قال: (انزل فاجدح لي). [خ١٩٤١].

□ ولمسلم: كنا في سفر في شهر رمضان.

#### ٨ - باب: استحباب السحور وتأخيره

١٥٠٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ:  
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ  
بَرَكَةً). [خ١٩٢٣، م١٠٩٥].

١٥٠٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه  
قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ إِلَى  
الصَّلَاةِ، قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ؟  
قَالَ: قَدَّرُ خَمْسِينَ آيَةً. [خ١٩٢١ (٥٧٥)، م١٠٩٧].

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَغَا  
مِنْ سَحُورِهِمَا، قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ  
فَصَلَّى. قُلْنَا لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَغِهِمَا مِنْ  
سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: قَدَّرُ  
مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً. [خ٥٧٦].

□ وفي رواية له: قدر خمسين أو ستين.

[خ٥٧٥].

١٥١٠ - (خ) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنْتُ  
أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي، أَنْ  
أَدْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ٥٧٧].

(١) (يستطير) أي ينتشر ضوءه في الأفق.

(٢) في الباب معلقاً: ١ - وأفطر أبو سعيد الخدري  
حين غاب قرص الشمس. [كتاب الصوم، باب ٤٣].

٢ - وفيه: وكان ابن عباس يبعث رجلاً، فإن قيل:  
توارت الشمس أفطر. [كتاب الشهادات، باب ١١].

(٣) (فاجدح لنا) هو خلط الشيء بغيره، والمراد هنا  
خلط السويق بالماء.

١٥١٤ - (ق) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا - وَهُوَ صَائِمٌ - فَلْتَيْمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ).  
[خ ٦٦٦٩ (١٩٣٣) م ١١٥٥].

□ زاد مسلم (أو شرب) وهو رواية عند البخاري.  
[خ ١٩٣٣].

منقول يشبه الحوض. ٧ - وقال ابن عمر: يستاك أول النهار وآخره ولا يبلع ريقه. ٨ - وقال عطاء: إن ازدرد ريقه، لا أقول يفطر. ٩ - وقال ابن سيرين: لا بأس بالسواك الرطب. قيل: له طعم. قال: والماء له طعم وأنت تغمض منه. ١٠ - ولم ير أنس والحسن وإبراهيم بالكحل للصائم بأساً. [كتاب الصوم، باب ٢٥]. ١١ - وقال عطاء: إن استثر فدخل الماء في حلقه، لا بأس إن لم يملك. ١٢ - وقال الحسن: إن دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه. ١٣ - وقال الحسن ومجاهد: إن جامع ناسياً فلا شيء عليه. [كتاب الصوم، باب ٢٦]. ١٤ - ويذكر عن النبي ﷺ أنه استاك وهو صائم. [كتاب الصوم، باب ٢٥]. ١٥ - ويذكر عن عامر بن ربيعة قال: رأيت النبي ﷺ يستاك وهو صائم ما لا أحصي ولا أعدد. ١٦ - وقال عطاء وقتادة: يبتلع ريقه. [كتاب الصوم، باب ٢٧]. ١٧ - وقال الحسن: لا بأس بالسعوط للصائم إن لم يصل إلى حلقه، ويكتحل. ١٨ - وقال عطاء: إن تغمض ثم أفرغ ما في فيه من الماء لا يضره إن لم يزدرد ريقه، وماذا بقي في فيه؟ ولا يمضغ العلك، فإن ازدرد ريق العلك لا أقول إنه يفطر، ولكن ينهى عنه، فإن استثر فدخل الماء في حلقه لا بأس، لم يملك. [كتاب الصوم، باب ٢٨]. ١٩ - وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان. سمع أبا هريرة: إذا قاء فلا يفطر، إنما يخرج ولا يولج. ويذكر عن أبي هريرة أنه يفطر. والأول أصح. [كتاب الصوم، باب ٣٢].

١٥١١ - (م) عَن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (فَضْلٌ<sup>(١)</sup> مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكَلَةُ السَّحْرِ). [م ١٠٩٦].

#### ٩ - باب: استحباب تعجيل الفطر

١٥١٢ - (ق) عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ).  
[خ ١٩٥٧، م ١٠٩٨].

١٥١٣ - (م) عَن أَبِي عَطِيَّةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ. فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! رَجَلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ. وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ. قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: قُلْنَا: عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - قَالَتْ: كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى. [م ١٠٩٩].  
□ زاد في رواية: كلاهما لا يألوا عن الخير.

#### ١٠ - باب<sup>(٢)</sup>: من أكل ناسياً

#### وما لا يفطر الصائم

(١) (فصل) معناه: الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم.

(٢) وفي الباب من المعلقات: ١ - وبل ابن عمر ثوباً، فألقي عليه وهو صائم. ٢ - ودخل الشعبي الحمام وهو صائم. ٣ - وقال ابن عباس: لا بأس أن يتطعم القدر أو الشيء. ٤ - وقال الحسن: لا بأس بالمضمضة والتبرد للصائم. ٥ - وقال ابن مسعود: إذا كان صوم أحدكم فليصبح دهيناً مترجلاً. ٦ - وقال أنس: إن لي أبز أن تقحم فيه وأنا صائم. الأبز: حجر

## ١١ - باب (١): لا يتقدم رمضان بصوم

١٥١٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ). [خ ١٩١٤م، ١٠٨٢م].

## ١٢ - باب: النهي عن الوصال

١٥١٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْلَ فَوَاصِلِ النَّاسِ<sup>(٢)</sup>، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَتَنَاهُمْ، قَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصِلٌ، قَالَ: (لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ أَطْعَمَ وَأَسْقَى). [خ ١٩٢٢م، ١١٠٢م].

□ وفي رواية لهما: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال، قالوا: إنك تواصل. قال: (إني لست مثلكم). [خ ١٩٦٢م].

□ وفي رواية لمسلم: أنه صلى الله عليه وسلم واصل في رمضان.

١٥١٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصِلٌ، قَالَ: (إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي). [خ ١٩٦٤م، ١١٠٥م].

١٥١٨ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: وَاصَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم آخِرَ الشَّهْرِ، وَوَاصَلَ أَنَسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (لَوْ مُدَّ بِي الشَّهْرُ، لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ

تَعَمَّقُهُمْ<sup>(٣)</sup>، إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي). [خ ٧٢٤١ (١٩٦١)، ١١٠٤م].

□ وفي رواية لمسلم: في أول شهر رمضان.  
□ وفي رواية للبخاري قال: (لا تواصلوا).  
قالوا: إنك تواصل. الحديث. [خ ١٩٦١م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ. فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ. وَجَاءَ رَجُلٌ آخِرُ فَقَامَ أَيْضًا. حَتَّى كُنَّا رَهْطًا. فَلَمَّا حَسَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنَا خَلْفَهُ، جَعَلَ يَتَجَوَّرُ<sup>(٤)</sup> فِي الصَّلَاةِ. ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ. فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا. قَالَ: فُلْنَا لَهُ، حِينَ أَصْبَحْنَا: أَفْطَنْتَ لَنَا اللَّيْلَةَ؟

قَالَ: فَقَالَ: (نَعَمْ. ذَلِكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ). قَالَ: فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. وَذَلِكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ. فَأَخَذَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ! إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي. أَمَا وَاللَّهِ! لَوْ تَمَادَّ لِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا، يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمَّقَهُمْ).

١٥١٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّكَ تَوَاصِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (وَأَيْكُمْ مِثْلِي إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي). فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ،

(٣) (يدع المتعمقون تعمقهم) يدع: يترك، والتعمق: المبالغة في الأمر. والمتعمقون: هم المشددون في الأمور.

(٤) (يتجوز في الصلاة): أي يخفف ويقتصر.

(١) وفي الباب معلقاً: عن عمار: من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم. [كتاب الصوم، باب ١١].

(٢) (واصل فواصل الناس) الوصال: صوم يومين فصاعداً، من غير أكل وشرب بينهما.

فَقَالَ: (لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْنَكُمْ). كالتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا. [خ ١٩٦٥، م ١١٠٣].

□ وفي رواية لهما: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ). مَرَّتَيْنِ، قِيلَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: (إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ، فَكَلَّفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ)<sup>(١)</sup>. [خ ١٩٦٦].

□ وفي رواية لمسلم: (فاكلفوا ما لكم به طاقة).

### ١٣ - باب: الوصال إلى السحر

١٥٢٠ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُوَاصِلُوا، فَإِيَّكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ). قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِ). [خ ١٩٦٣].

### ١٤ - باب<sup>(٢)</sup>: المباشرة والقبلة للصائم

١٥٢١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ وَيُبَاشِرُ<sup>(٣)</sup> وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ<sup>(٤)</sup>. [خ ١٩٢٧، م ١١٠٦].

(١) (فاكلفوا من الأعمال ما تطيقون) أي خذوا وتحملوا.

(٢) وفي الباب من المعلقات: ١ - وقالت عائشة: يحرم عليه فرجها. ٢ - وقال ابن عباس: (مأرب): حاجة. ٣ - وقال طاوس: (أولي الإربة): الأحمق لا حاجة له في النساء. ٤ - وقال جابر بن زيد: إن نظر فأمنى يتم صومه. [كتاب الصوم، باب ٢٣].

(٣) (يباشر) معنى المباشرة هنا: اللمس باليد.

(٤) (وكان أملككم لإربه) هو حاجة النفس ووطرها، والإرب أيضاً: العضو، قال العلماء معناه:

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ صَحِحَتْ. [خ ١٩٢٨].

□ وفي رواية لمسلم، قَالَتْ: وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِزْبَهُ؟

□ وفي رواية لمسلم، قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل في شهر الصوم.

□ وفي رواية: في رمضان وهو صائم.

١٥٢٢ - (م) عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. [م ١١٠٧].

١٥٢٣ - (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيْقَبَلُ الصَّائِمُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَلْ هَذِهِ) - لَأُمَّ سَلَمَةَ - فَأَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَتَقَاكُمُ اللَّهَ، وَأَخْشَاكُمُ لَهُ).

○ [وانظر: ٦١٢] [١١٠٨م].

### ١٥ - باب: الصائم يصبح جنباً

١٥٢٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ جُنْباً فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. [خ ١٩٣٠، (١٩٢٥)، م ١١٠٩].

□ وفي رواية لهما: عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرْوَانَ: أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ،

ينبغي لكم الاحتراز عن القبلة، لأنكم لا تأمنون ملك أنفسكم وإربكم.

يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ . وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ .

□ وفي رواية لمسلم : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ ، وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ . أَفَأَصُومُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ ، فَأَصُومُ) فَقَالَ : لَسْتُ مِثْلَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَقَالَ : (وَاللَّهِ ! إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْشَاكُمُ اللَّهُ ، وَأَعْلَمَكُمُ بِمَا أَتَيْتَنِي) . [م١١١٠] .

١٥٢٥ - (م) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا . أَيُصُومُ ؟ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا ، مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ، ثُمَّ يَصُومُ . [م١١٠٩] □ وفي رواية ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ ، لَا مِنْ حُلْمٍ ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِي . [م١١٠٩] .

## ١٦ - باب (٢) : إذا جامع في رمضان أو أفطر لغير علة

(٢) وفي الباب من المعلقات : ١ - ويذكر عن أبي هريرة رفعه : (من أفطر يوماً من رمضان من غير علة ولا مرض ، لم يقضه صيام الدهر وإن صامه) . ٢ - وبه قال ابن مسعود . ٣ - وقال سعيد بن المسيب والشعبي وابن جبير ، وإبراهيم وقتادة وحماد : يقضي يوماً مكانه . [كتاب الصوم ، باب ٢٩] .

وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ . وَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ : أَفَسِمَ بِاللَّهِ لَتَفَرَّعَنَّ (١) بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَمَرْوَانُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَكِرَهُ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَفَسِمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكَرْهُ لَكَ ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ، فَقَالَ : كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَهُوَ أَعْلَمُ . [خ١٩٢٥ ، ١٩٢٦] .

□ ولفظ مسلم : عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْضِي ، يَقُولُ فِي قِصَصِهِ : مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُومُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - لِأَبِيهِ - فَأَنْكَرَ ذَلِكَ . فَاذْهَبْنَا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ . قَالَتْ : فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ . قَالَ : فَاذْهَبْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . فَقَالَ مَرْوَانُ : عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبْتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَذَكَرْتُ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ . قَالَ : فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ . وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرٌ ذَلِكَ كُلِّهِ . قَالَ : فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَهْمَا قَالْتَاهُ لَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : هُمَا أَعْلَمُ . ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ

(١) (لتفرعن) يقال : فرعت فلان بكذا : إذا أعلمته به إعلاماً صريحاً .

(مَا لَكَ). قَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، فَآتَى النَّبِيُّ ﷺ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقَ، فَقَالَ: (أَيُّنَ الْمُحْتَرِقِ). قَالَ: أَنَا، قَالَ: (تَصَدَّقْ بِهَذَا).

□ وفي رواية لهما - وهي عند البخاري معلقة - عَنْ عَائِشَةَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: أَحْتَرَقْتُ، قَالَ: (مِمَّ ذَلِكَ). قَالَ: وَقَعْتُ بِأَمْرَاتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ لَهُ: (تَصَدَّقْ). قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، فَجَلَسَ، وَأَتَاهُ إِنْسَانٌ يَسُوقُ حِمَارًا وَمَعَهُ طَعَامٌ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا أَذْرِي مَا هُوَ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (أَيُّنَ الْمُحْتَرِقِ). فَقَالَ: هَا أَنَا ذَا، قَالَ: (خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ). قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي، مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ؟ قَالَ: (فَكُلُوهُ). [خ٦٨٢٢].

□ وفي رواية لمسلم: قال: وطئت امرأتي في رمضان نهاراً..

### ١٧ - باب (٤): الحجامة للصائم

١٥٢٨ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

(٤) وفي الباب من المعلقات: ١ - وقال ابن عباس وعكرمة: الصوم مما دخل وليس مما خرج. ٢ - وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم، ثم تركه، فكان يحتجم بالليل. ٣ - واحتجم أبو موسى ليلاً. ٤ - ويذكر عن سعد وزيد بن أرقم وأم سلمة أنهم احتجموا صياماً. ٥ - وقال بكير عن أم علقمة: كنا نحتجم عند عائشة فلا ننتهي. ٦ - ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعاً: (أفطر الحاجم والمحجوم). ٧ - وقال لي عياش: حدثنا عبد الأعلى، حدثنا يونس عن الحسن مثله. قيل له: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم، ثم قال: الله أعلم. [كتاب الصوم، باب ٣٢].

١٥٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ. قَالَ: (مَا لَكَ). قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَمْرَاتِي وَأَنَا صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتَقُهَا). قَالَ: لَا. قَالَ: (فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ). قَالَ: لَا. فَقَالَ: (فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا). قَالَ: لَا. قَالَ: فَمَكَتِ النَّبِيُّ ﷺ. فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ<sup>(١)</sup> فِيهِ تَمْرٌ، وَالْعَرَقُ الْمِكَتَلُ، قَالَ: (أَيُّنَ السَّائِلِ). فَقَالَ: أَنَا. قَالَ: (خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ). فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعْلَى أَفْقَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا<sup>(٢)</sup>، يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ، أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ: (أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ).

□ وفي رواية للبخاري: فضحك حتى بدت نواجذه<sup>(٣)</sup>. [خ٦٠٨٧].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، أَنْ يُعْتَقَ رَقَبَةً، أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ، أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا.

١٥٢٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ أَحْتَرَقَ. قَالَ:

(١) (عرق) هو زنبيل منسوج من نسائج الخوص.  
(٢) (ما بين لابتَيْها) أي المدينة. والمقصود الحرتان، والمدينة بين حرتين.  
(٣) (نواجذه) قال القاضي عياض: الأضراس والأنياب.

١٥٣١ - (ق) عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَفْضِي إِلَّا فِي شَعْبَانَ. قَالَ يَحْيَى<sup>(٥)</sup>: الشُّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ<sup>(٦)</sup>، أَوْ بِالنَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [خ ١٩٥٠م، ١١٤٦م].

□ وفي رواية لمسلم: وذلك لمكان رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### ٢٠ - باب<sup>(٧)</sup>: من مات وعليه صوم

١٥٣٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ). [خ ١٩٥٢م، ١١٤٧م].

١٥٣٣<sup>(٨)</sup> - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

آخر، يصومهما، ولم ير عليه إطعاماً. ٤ - ويذكر عن أبي هريرة - مرسلًا - وابن عباس: أنه يطعم. [كتاب الصوم، باب ٤٠]. ٥ - وقال أبو الزناد: إن السنن، ووجه الحق لتأتي كثيراً على خلاف الرأي، فما يجد المسلمون بدأ من اتباعها، من ذلك أن الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة. [كتاب الصوم، باب ٤١].

(٥) (قال يحيى): هذا تفصيل لكلام عائشة من كلام غيرها، وكذا وقع مدرجاً في رواية مسلم، فصار كأنه من كلامها.

(٦) (الشغل من النبي) قال في الفتح: كان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقسم لنسائه فيعدل، وكان يدنو من المرأة في غير نوبتها من غير جماع، فليس في شغلها بشيء من ذلك ما يمنع الصوم.

(٧) وفي الباب معلقاً: وقال الحسن: إن صام عنه ثلاثون رجلاً يوماً واحداً جاز. [كتاب الصوم، باب ٤٢].

(٨) وفي رواية معلقة لهذا الحديث: قالت امرأة للنبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ماتت أُمِّي وعليها صوم خمسة عشر يوماً. [خ ١٩٥٣م].

أَحْتَجَمَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ صَائِمٌ. [طرفاه: ١٦٢٩، ٢٥٠١] [خ ١٩٣٩م، ١٨٣٥].

١٥٢٩ - (خ) عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ قَالَ: سئل أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ. وَزَادَ شَبَابَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>. [خ ١٩٤٠م].

### ١٨ - باب<sup>(٢)</sup>: صوم الصبيان

١٥٣٠ - (ق) عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ: (مَنْ أَصْحَحَ مُفْطَرًا فَلَيْتَمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْحَحَ صَائِمًا فَلْيُصِمْ). قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ، وَنُصُومُ صِبْيَانِنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنْ الْعُهْنِ<sup>(٣)</sup>، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ. [خ ١٩٦٠م، ١١٣٦م].

### ١٩ - باب<sup>(٤)</sup>: قضاء رمضان

(١) (قال في فتح الباري ٤/١٧٨: هذا يشعر بأن رواية شبابة موافقة لرواية آدم - وهي الحديث المذكور - في الإسناد والمتن، إلا أن شبابة زاد فيه ما يؤكد رفعه.

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال عمر لنشوان في رمضان: ويلك، وصبياننا صيام، فضربه. معنى نشوان: سكران. [كتاب الصوم، باب ٤٧].

(٣) (العهن): الصوف.

(٤) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال ابن عباس: لا بأس أن يفرق، لقول الله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. ٢ - وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر: لا يصلح حتى يبدأ برمضان. ٣ - وقال إبراهيم: إذا فرط حتى جاء رمضان



إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ قَالَ: (نَعَمْ، فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى). [خ ١٩٥٣، ١١٤٨م].

## ٢٢ - باب: جواز الصوم والفطر للمسافر

١٥٣٦ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ <sup>(٢)</sup> لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ. فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [خ ١٩٤٨، ١٩٤٤، ١١١٣م].

□ ولفظ مسلم: ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَشَرِبَ نَهَاراً لِيَرَاهُ النَّاسُ.

□ وفي رواية لهما: قَالَ: سَافَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ. فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمَّي بِجَارِيَةٍ. وَإِنَّهَا مَاتَتْ. قَالَ: فَقَالَ: (وَجَبَ أَجْرُكِ. وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ. أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: (صُومِي عَنْهَا) قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحْجَّ قَطُّ. أَفَأَحْجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: (حُجِّي عَنْهَا). [١١٤٩م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَالنَّاسُ مُحْتَلِفُونَ، فَصَائِمٌ وَمُفْطِرٌ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ، فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، أَوْ: عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصَّوْمِ: أَفْطَرُوا. [خ ٤٢٧٧].

□ وفي رواية له: فلم يزل مفطراً حتى انسلك الشهر.

□ وفي رواية لهما: قال الزهري: وإنما يؤخذ من أمر النبي ﷺ الآخر فالآخر. [خ ٤٢٧٦].

□ وفي رواية لهما - وهي معلقة عند البخاري -: قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذْرٌ..

□ وفي رواية للبخاري: قَالَتْ: إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِهِ، أَكَانَ يُودِي ذَلِكَ عَنْهَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: (فصومي عَنْ أُمَّكِ).

١٥٣٤ - (م) عَنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ. فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمَّي بِجَارِيَةٍ. وَإِنَّهَا مَاتَتْ. قَالَ: فَقَالَ: (وَجَبَ أَجْرُكِ. وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ. أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: (صُومِي عَنْهَا) قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحْجَّ قَطُّ. أَفَأَحْجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: (حُجِّي عَنْهَا). [١١٤٩م].

□ وفي رواية: صوم شهرين.

## ٢١ - باب: من أفطر خطأ

١٥٣٥ - (خ) عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ غَيْمٍ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ. قِيلَ لِهَشَامٍ: فَأَمِرُوا بِالْقَضَاءِ؟ قَالَ: بُدُّ مِنْ قَضَاءٍ؟ <sup>(١)</sup> وَقَالَ

(١) (بد من القضاء) استفهام إنكار محذوف الأداة، والمعنى: لا بد من القضاء. وفي رواية أبي ذر: لا بد من القضاء.

(٢) (يديه): قال القاضي عياض: صوابه: (إلى فيه) وكذا رواه ابن السكن.

الأسلميّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَجِدُ  
بِي قُوَّةَ عَلَى الصَّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ  
جُنَاحٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هِيَ رُحْصَةٌ  
مِنَ اللَّهِ. فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنَ. وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ  
يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ). [م ١١٢١]

١٥٤٠ - (ق) عَنْ أَبِي الدرداء ﷺ قَالَ:  
خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ  
حَارٍّ، حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ  
شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ  
النَّبِيِّ ﷺ وَأَبْنِ رَوَاحَةَ. [خ ١٩٤٥، م ١١٢٢].

١٥٤١ - (ق) عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ  
النَّبِيِّ ﷺ، أَكْثَرْنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ،  
وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا  
الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ<sup>(٢)</sup> وَأَمْتَهُنَا  
وَعَالِجُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ  
أَيُّومَ بِالْأَجْرِ)<sup>(٣)</sup>. [خ ٢٨٩٠، م ١١١٩].

□ ولفظ مسلم: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ  
وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضْرَبُوا الْأَبْنِيَةَ وَسَقَوْا الرِّكَابَ.  
□ وفي رواية له: فَتَحَزَمَ الْمُفْطِرُونَ  
وَعَمَلُوا، وَضَعَفَ الصُّوَامُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ.

١٥٤٢ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي  
رَمَضَانَ. فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْعَمِيمِ. فَصَامَ  
فَأَفْطَرَ). [خ ١٩٤٣، ١٩٤٢، م ١١٢١].

(٢) (فبعثوا الركاب) أي أثاروا الإبل لخدمتها وسقيها  
وعلفها. وفي رواية مسلم «فضربوا الأخبية  
وسقوا الركاب».

(٣) (بالأجر) أي الوافر، وليس المراد نقص أجر  
الصوام بل المراد أن المفطرين حصل لهم أجر  
عملهم ومثل أجر الصوام لتعاطيهم أشغالهم  
وأشغال الصوام، فلذلك قال «بالأجر».

□ زاد فيها مسلم: وكان الفطر آخر الأمرين.  
□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: لَا تَعِبْ عَلَيَّ  
مَنْ صَامَ وَلَا عَلَيَّ مَنْ أَفْطَرَ. قَدْ صَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّفَرِ، وَأَفْطَرَ.

□ وفي رواية له: قال ابن شهاب: فكانوا  
يتبعون الأحداث فالأحدث من أمره، ويروونه  
الناسخ المحكم. [طرفه: ٣٤٦٠].

١٥٣٧ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى  
زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: (مَا هَذَا)  
فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ  
فِي السَّفَرِ)<sup>(١)</sup>. [خ ١٩٤٦، م ١١١٥].

□ وفي رواية لمسلم: (عليكم برخصة الله  
الذي رخص لكم).

١٥٣٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نَسَافِرُ  
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ،  
وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ. [خ ١٩٤٧، م ١١١٨].

١٥٣٨ - (م) وعن عائشة بمثله. [م ١١١٨].

١٥٣٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، زَوْجِ  
النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ، قَالَ  
لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ وَكَانَ كَثِيرَ  
الصَّيَامِ، فَقَالَ: (إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ  
فَأَفْطِرْ). [خ ١٩٤٣، ١٩٤٢، م ١١٢١].

□ وفي رواية لهما: قال: يا رسول الله،  
إني أسرد الصوم. [خ ١٩٤٢].

١٥٣٩ - (م) عَنْ حَمْرَةَ بِنِ عَمْرٍو

(١) (ليس من البر الصوم في السفر) معناه: إذا شق  
عليكم وخفتم الضرر.

وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه. قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ. فَلَا يَعْيبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. [م١١١٧].

١٥٤٥ - (م) عَنْ قَرَعَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup>. فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ. سَأَلْتُهُ: عَنْ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ. قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدْوِكُمْ. وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ). فَكَانَتْ رُحْصَةً. فَمِمَّا مِنْ صَامٍ وَمِمَّا مِنْ أَفْطَرٍ. ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلًا آخَرَ. فَقَالَ: (إِنَّكُمْ مُصْبِحُو عَدْوِكُمْ. وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فَأَفْطِرُوا) وَكَانَتْ عَزْمَةً. فَأَفْطَرْنَا. ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ ذَلِكَ، فِي السَّفَرِ. [م١١٢٠].

## ٢٣ - باب: الصيام وقول الزور

[انظر: ٣١٢٥].

النَّاسُ. ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ. حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ. ثُمَّ شَرِبَ. فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ. فَقَالَ: (أُولَئِكَ الْعَصَاةُ <sup>(١)</sup>). أُولَئِكَ الْعَصَاةُ). [م١١١٤].

□ وزاد في رواية: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ. وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ. فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ.

١٥٤٣ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه. قَالَ: كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي رَمَضَانَ. فَمِمَّا الصَّائِمُ وَمِمَّا الْمُفْطِرُ. فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ. وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ. يَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ. وَيَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ. [م١١١٦].

□ وفي رواية: غزونا لست عشرة مضت من رمضان. وفي أخرى: لثمان عشرة، وفي ثالثة: لسبع عشرة أو تسع عشرة، وفي رابعة: في اثنتي عشرة.

١٥٤٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

## الفصل الثاني

### التراويح و ليلة القدر

شِهَابٍ: فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالنَّاسُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُرْعَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ

## ١ - باب: فضل صلاة التراويح

١٥٤٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). [بخ٢٠٠٩، (٣٥)، ٧٥٩م].

□ زاد في رواية البخاري: قَالَ ابْنُ

(١) (أولئك العصاة) هذا محمول على من تضرر بالصوم، أو أنهم أمروا بالفطر أمراً جازماً.

(٢) (مكثور عليه) أي عنده كثير من الناس.

بِعَزِيمَةٍ فَيَقُولُ: (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) فَتُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ. وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ. [طرفاه: ١٤٩٠، ١٥٥٠].

١٥٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. قَالَتْ: عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟. فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي). [خ: ١١٤٧م، ٧٣٨م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: كَانَتْ صَلَاتُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِاللَّيْلِ. مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ. [طرفه: ١٠٦١].

١٥٤٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رَجُلًا بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَأَجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ، عَجَزَ الْمَسْجِدُ<sup>(١)</sup> عَنْ أَهْلِهِ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ

فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعَجَّزُوا عَنْهَا). [خ: ٩٢٤م، ٧٢٩م، ٧٦١م].

□ وفي رواية لهما: وذلك في رمضان.

[خ: ١١٢٩م].

□ زاد مسلم بعد قوله: «عجز المسجد عن أهله»: فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فطفق رجال منهم يقولون: الصلاة، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، حتى..

□ وفي رواية للبخاري: فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك. [خ: ٢٠١٢م].

□ وفي رواية للبخاري: كان ﷺ يصلي من الليل في حجرته - وجمادى الحجرة قصير - فرأى الناس شخص النبي ﷺ فقام أناس يصلون بصلاته.. □ [طرفه: ٢٩٨٢، ٧٢٩م].

١٥٤٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ<sup>(٢)</sup> مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيءٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ، قَالَ عُمَرُ: نِعَمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ<sup>(٣)</sup>، وَالَّذِي يَنَامُونَ

(٢) (أوزاع) أي جماعات.

(٣) (نعم البدعة هذه) والبدعة: ما أحدث على غير مثال سابق، وتطلق في الشرع في مقابل السنة، فتكون مذمومة، والتحقيق أنها إن كانت مما =

(١) (عجز المسجد) أي امتلأ حتى ضاق عنهم.

عَنْهَا أَفْضَلُ<sup>(١)</sup> مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ، يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ. [وانظر: ١٠٣٣] [خ ٢٠١٠].

## ٢ - باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها

١٥٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). [خ ٢٠١٤م، (٣٥)، ٧٦٠م].

□ وفي رواية لهما: (من يقيم ليلة القدر). ( زاد مسلم (فيوافقها). [طرفه: ١٤٩٠] [خ ٣٥].

١٥٥١ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ<sup>(٢)</sup> فِي رَمَضَانَ الْعَشَرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ جِئَنَ يُمْسِي مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ، رَجَعَ إِلَى مَسْكِنِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَحَطَبَ النَّاسَ، فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: (كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْآخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكَفِهِ، وَقَدْ أَرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، فَأَبْتَعُوهَا

فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، وَأَبْتَعُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أُسْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ). فَأَسْتَهَلَّتِ السَّمَاءَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَأَمْطَرَتْ، فَوَكَّفَ<sup>(٣)</sup> الْمَسْجِدَ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً إِحْدَى وَعَشْرِينَ، فَبَصُرَتْ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ أَنْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً.

□ وفي رواية لهما: قَالَ: أَعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ، وَأَعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَأَعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَأَعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَاطِبًا، صَبِيحَةَ عَشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: (مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ

مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَرْجِعْ. (. الحديث. [خ ٨١٣].

□ ولفظ مسلم: ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فِي قُبَّةِ تَرْكِيَّةٍ، عَلَى سُدَّتَيْهَا حَصِيرٌ<sup>(٤)</sup>. قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ، فَنَحَاها فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ، فَدَنُّوا مِنْهُ فَقَالَ: (إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمَسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتَيْتُ فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ).

□ ولهما: فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ وَأُرْنَبَتِهِ<sup>(٥)</sup> أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ. [خ ٢٠٤٠].

= تندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة، وإن كانت مما تندرج تحت مستحب في الشرع فهي مستبحة، وإلا فهي من قسم المباح.

(١) (والتي ينامون عنها أفضل) هذا تصريح بأن الصلاة في آخر الليل أفضل من أوله.

(٢) (يجاور) أي يعتكف.

(٣) (فوكف) أي قطر ماء المطر من سقفه.

(٤) (على سدتها حصير) السدة: هي ظلة على الباب،

لتقي الباب من المطر، وقيل: هي الباب نفسه.

(٥) (أرنبته) هي طرف الأنف. وفي رواية لمسلم

«وروة أنفه» وهي الأرنبه أيضاً.

في السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ).

[خ ٢٠١٥ (١١٥٨)، م ١١٦٥].

□ وفي رواية لهما: (فليتحرها في العشر

الأواخر).

□ زاد مسلم: (فاطلبوها في الوتر منها).

□ وفيها عند البخاري: وكانوا لا يزالون

يقصون على النبي ﷺ أنها في الليلة السابعة من العشر الأواخر.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ - يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ - فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ، فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي).

□ وفي رواية له: رأى رجل أن ليلة

القدر، ليلة سبع وعشرين.

١٥٥٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ، مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ).

[خ ٢٠١٧، م ١١٦٩].

□ وزاد في رواية للبخاري في أوله: كان

رسول الله ﷺ يجاور في العشر الأواخر من رمضان.

١٥٥٤ - (خ) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ:

خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى (٣) رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: (خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ

□ ولهما: جاءت سحابة فمطرت، حتى

سال السقف، وكان من جريد النخل. [خ ٦٦٩].

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: اغْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ.

يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ. فَلَمَّا انْقَضِيَ أَمَرَ بِالْبِنَاءِ فُقُوضَ. ثُمَّ أُبَيِّنَتْ لَهُ أَنَّهَا

فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ. فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأُعِيدَ. ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ. فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ!

إِنَّهَا كَانَتْ أُبَيِّنْتُ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ. وَإِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بِهَا. فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَفَانِ<sup>(١)</sup> مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ. فَنَسِيَتْهَا.

فَالْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. الْتِمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ).

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا. قَالَ: أَجَلُ. نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ.

قَالَ، قُلْتُ: مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا

ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ. فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ. فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ.

١٥٥٢ - (ق) عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا

مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَرَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ<sup>(٢)</sup>

(١) (يحتقان) أي يطلب كل واحد منهما حقه ويدعي أنه المحق.

(٢) (تواطأت) توافقت.

(٣) (تلاحي) الملاحاة: هي المخاصمة والمنازعة والمشامة.

فَرَفَعْتُ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْحَامِسَةِ.

[خ ٢٠٢٣، (٤٩)].

(١) ١٥٥٥ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي تَاسِعَةِ تَبْقَى، فِي سَابِعَةِ تَبْقَى، فِي خَامِسَةِ تَبْقَى).

[خ ٢٠٢١].

□ وفي رواية، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (هِيَ فِي الْعَشْرِ، هِيَ فِي تِسْعِ يَمُضِينَ، أَوْ فِي سَبْعِ يَبْقِينَ). يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ. [خ ٢٠٢٢].

١٥٥٦ - (خ) عَنِ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتُ؟ قَالَ: حَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مُهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الْجُحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ فَقُلْتُ لَهُ: الْحَبْرُ؟ فَقَالَ: دَفْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مُنْذُ حَمْسٍ، قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدُّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ فِي السَّبْعِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ. [خ ٤٤٧٠].

١٥٥٧ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. ثُمَّ أَفْظَنِي بَعْضُ أَهْلِي. فَسُئِلْتُهَا. فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ) <sup>(٢)</sup>. [م ١١٦٦].

□ وفي رواية، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. قَالَ: تَذَاكِرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (أَيْكُمْ يَذْكُرُ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ

جَفَنَةٍ؟) <sup>(٣)</sup>. [م ١١٧٠].

١٥٥٨ - (م) عَنِ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ رضي الله عنه. فَقُلْتُ: إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُمَ الْحَوْلَ يُصِبُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ! أَرَادَ أَنْ لَا يَتَّكِلَ النَّاسُ. أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ. وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ. وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَنْبِي <sup>(٤)</sup>. أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! قَالَ: بِالْعَلَامَةِ، أَوْ بِالْأَيَّةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ، لَا شُعَاعَ لَهَا. [م ٧٦٢].

□ وفي رواية: فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ - يَحْلِفُ مَا يَسْتَنْبِي - وَوَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ. هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِقِيَامِهَا. هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بِيَضَاءٍ لَا شُعَاعَ لَهَا. [م ٧٦٢].

١٥٥٩ - (م) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا. وَأَرَانِي صُبْحَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ) قَالَ: فَمَطَرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ. فَصَلَّى بِنَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَانْصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ. [م ١١٦٨].

(٣) (شق جفنة) الشق: هو النصف، والجفنة: القصة.

(٤) (ثم حلف لا يستنبي) أي حلف بالله جازماً، من غير أن يقول في يمينه: إن شاء الله.

(١) وفي رواية معلقة عن ابن عباس (التمسوا في أربع وعشرين) يعني ليلة القدر. [خ ٢٠٢٢].

(٢) (الغوابر) يعني البواقي وهي الأواخر.

## الفصل الثالث

### الاعتكاف

لأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ. وَالْمَرِيضُ فِيهِ. فَمَا  
أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ.

□ وفي رواية له: وكان لا يدخل البيت إلا  
لحاجة الإنسان.

#### ٣ - باب: اعتكاف النساء

١٥٦٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ

النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ  
رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِجَابًا، فَيُصَلِّي الصُّبْحَ  
ثُمَّ يَدْخُلُهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ  
خِجَابًا فَأَذِنَتْ لَهَا، فَضَرَبْتُ خِجَابًا، فَلَمَّا رَأَتْهُ  
زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِجَابًا آخَرَ، فَلَمَّا  
أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأُخْيِيَّةَ، فَقَالَ: (مَا هَذَا).

فَأُخْبِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْبِرُّ تَرُونَ بِهِنَ) (٣).  
فَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ أَعْتَكَفَ عَشْرًا  
مِنْ شَوَالٍ. [خ ٢٠٣٣ (٢٠٢٩)، م ١١٧٣].

□ ولفظ مسلم (الْبِرُّ تُرْدُنَ)؟

□ وللبخاري (الْبِرُّ أُرْدَنُ بِهَذَا)؟ [خ ٢٠٤٥].

#### ٤ - باب: اعتكاف المستحاضة

١٥٦٤ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَعْتَكَفْتُ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ مُسْتَحَاضَةً،  
فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ، فَرَبِمَا وَضَعْنَا

(٢) (فأرجله) ترجيل الشعر: هو تسريحه.

(٣) (الْبِرُّ تَرُونَ بِهِنَ) استفهام إنكاري، والبر: الطاعة،  
وترون: أي تظنون وهذا الكلام إنكار لفعلهن.

#### ١ - باب: الاعتكاف في العشر الأواخر

١٥٦٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ (١) الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ  
مِنْ رَمَضَانَ. [خ ٢٠٢٥، م ١١٧١].

□ زاد مسلم: قال نافع: وقد أراني عبد الله  
المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله ﷺ  
في المسجد.

١٥٦١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ  
رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ  
مِنْ بَعْدِهِ. [خ ٢٠٢٦، م ١١٧٢].

○ [وانظر: ٣٥٨، ١٥٥١، ١٥٦٥]

#### ٢ - باب: لا يدخل البيت إلا لحاجة

١٥٦٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَتْ: وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ  
رَأْسَهُ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْجُلُهُ (٢)، وَكَانَ  
لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا.

[خ ٢٠٢٩ (٢٩٥)، م ٢٩٧].

□ وفي رواية لهما، قالت: وَكَانَ يُخْرِجُ

رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا  
حَائِضٌ. [خ ٢٠٣١].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ

(١) (يعتكف) الاعتكاف لغة: لزوم الشيء وحبس

النفس عليه. وشرعاً: حبس النفس في المسجد  
خاصة مع النية.



الطَّسْتِ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي . [خ ٢٠٣٧ (٣٠٩)].

٥ - باب: هل يخرج المعتكف لحوائج

١٥٦٥ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: أَنْ

صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا جَاءَتْ

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَزُورُهُ فِي أَعْيَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ،

فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ

سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ<sup>(١)</sup>، فَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم

مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ

بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ،

فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لَهُمَا

النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (عَلَى رِسْلِكُمَا)<sup>(٢)</sup>، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ

بِنْتِ حَبِيبٍ). فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الشَّيْطَانَ

يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ

يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا). [خ ٢٠٣٥، ٢١٧٥م].

□ وفي رواية لهما: وكان بيتها في دار

أسامة<sup>(٣)</sup>. [خ ٢٠٣٨م].

□ وفي رواية لهما: قالت: فأتيته أزوره

ليلاً. [خ ٣٢٨١م].

□ وفي رواية للبخاري: فتحدثت عنده

ساعة من العشاء. [خ ٦٢١٩م].

□ وفي رواية للبخاري: فأبصره رجل

من الأنصار. [خ ٢٠٣٩م].

○ [وانظر: ٣٠٨٩ في دفع سوء الظن]

٦ - باب: الاجتهاد في العشر الأواخر

١٥٦٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ

النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ<sup>(٤)</sup> شَدَّ مِئْزَرَهُ<sup>(٥)</sup>، وَأَحْيَا

لَيْلَهُ<sup>(٦)</sup>، وَأَيَّقُظَ أَهْلَهُ<sup>(٧)</sup>. [خ ٢٠٢٤م، ١١٧٤م].

□ وعند مسلم: وجدَّ وشدَّ المئزر.

□ وفي رواية لمسلم: قالت: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، مَا

لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ. [خ ١١٧٥م].

## الفصل الرابع

### صيام التطوع

١ - باب: صومه صلى الله عليه وسلم في غير رمضان

١٥٦٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ،

(١) (تنقلب) أي ترجع.

(٢) (على رسلكما) أي على هيتكما في المشي.

(٣) (في دار أسامة) أي الدار التي صارت بعد ذلك

لأسامة بن زيد لأن أسامة إذ ذاك لم يكن له دار

مستقلة بحيث تسكن فيها صافية. وكانت بيوت

أزواج النبي حوالي أبواب المسجد.

وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ، فَمَا رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا

(٤) (العشر) المراد به: العشر الأواخر من رمضان.

(٥) (شد مئزره) معناه: التشمير في العبادات، يقال:

شددت لهذا الأمر مئزري: أي تشمرت له

وتفرغت. وقيل: هو كناية عن اعتزال النساء

للاشتغال بالعبادات. والمئزر: الإزار.

(٦) (أحيا ليله) أي استغرقه بالسهر في الصلاة

وغيرها.

(٧) (وأيقظ أهله) أي للصلاة في الليل.

□ وفي رواية لمسلم: شهراً متتابعاً منذ<sup>(٣)</sup> قدم المدينة.

□ وفي رواية له: عن عثمان بن حكيم قال: سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب، فقال: سمعت ابن عباس.. وذكر الحديث.

١٥٦٩ - (م) عَنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ صَامَ، قَدْ صَامَ. وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ أَفْطَرَ، قَدْ أَفْطَرَ. ○ [طرفاه: ١٠٨٢، ٣٥٤٦] [١١٥٨م].

## ٢ - باب: النهي عن صوم الدهر

١٥٧٠ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ). فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَتُمْ وَتَمْ، فَإِنَّ لِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا. وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ<sup>(٥)</sup> أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ). فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَجِدُ قُوَّةً؟ قَالَ: (فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ). قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? قَالَ: (نِصْفَ الدَّهْرِ). فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ

رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ. [خ: ١٩٦٩، ١١٥٦م].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ يَقُولُ: (خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا)<sup>(٢)</sup>. وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دُوِّمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمًا عَلَيْهَا. [خ: ١٩٧٠، م ٧٨٢م]

□ وفي رواية للبخاري: قالت: سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: (أدومها وإن قل) وقال: (اكلفوا من الأعمال ما تطيقون). [خ: ٦٤٦٥].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ. وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ. وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ. كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا.

□ وفي رواية له: قَالَتْ: مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ. وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٥٦٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ، وَيَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ. [خ: ١٩٧١، ١١٥٧م].

(٣) الذي في جمع الحميدي برقم ١٠٤٤ «حتى قدم المدينة».

(٤) (لزورك) زور: جمع زائر، وهو الضيف.

(٥) (بحسبك) أي كافيك أن تصوم.

(١) (يصوم شعبان كله) أي يصوم معظمه.

(٢) (لا يمل حتى تملوا) قال الهروي: معناه:

لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله.

يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ عَطَاءٌ: لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ). مَرَّتَيْنِ. [خ١٩٧٧].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ). فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ<sup>(٣)</sup> لَهُ الْعَيْنَ، وَنَفَهْتَ<sup>(٤)</sup> لَهُ النَّفْسَ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ). قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: (فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ ﷺ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَبْرُ إِذَا لَاقَى).

□ وفي رواية لهما، عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشُوهَا لَيْفٌ، فَجَلَسَ عَلَيَّ الْأَرْضِ، وَصَارَتْ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ: (أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ). قَالَ: قُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (حَمْسًا). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (سَبْعًا). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (تِسْعًا). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (إِحْدَى عَشْرَةَ). ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ ﷺ، شَطْرَ الدَّهْرِ، صُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمًا). [خ١٩٨٠].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ).

□ وفي رواية لهما واللفظ لمسلم: قَالَ:

بَعْدَمَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ. [خ١٩٧٥ (١١٣١)، ١١٥٩م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: أَخْبِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأُصُومَنَّ النَّهَارَ، وَلَا أَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ. فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: (فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأُفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعْشِرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ). قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: (فَصُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمَيْنِ). قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: (فَصُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ ﷺ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ). قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ). [خ١٩٧٦].

□ ولفظ مسلم: (أنت الذي تقول ذلك؟) فقلت: قد قلته.

□ وفي رواية لهما، قال: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ، فَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقَيْتُهُ، فَقَالَ: (أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ، وَتُصَلِّي وَلَا تَنَامُ؟ فَصُمْ وَأُفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا<sup>(١)</sup>)، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَظًّا). قَالَ: إِنِّي لِأَقْوَى لِذَلِكَ، قَالَ: (فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ ﷺ). قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: (كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى)<sup>(٢)</sup> قَالَ: مَنْ لِي بِهِذِهِ

(١) (حظاً) أي نصيباً.

(٢) (لا يفر إذا لاقى) أي لا يهرب إذا لاقى أعداءه

(٣) (هجمت) أي غارت ودخلت في موضعها.

(٤) (نفتت): أي أعبت وكتلت.

٣ - باب: النهي عن صوم يومي العيدين

١٥٧١ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ: هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْيَوْمَ الْآخَرَ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ<sup>(٥)</sup>.

[خ: ١٩٩٠م، ١١٣٧م.]

○ [طرفه: ١٢٣٨]

١٥٧٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ.

[خ: ١٩٩١ (٣٦٧)، م ٨٢٧م.]

□ وفي رواية لمسلم: (لا يصلح الصيام في يومين: يوم الأضحى، ويوم الفطر من رمضان). [طرفاه: ٢٤٣٧، ٢٦٨٠.]

١٥٧٣ - (ق) عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: رَجُلٌ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا، قَالَ: أَطْنَهُ قَالَ: الْإِثْنَيْنِ، فَوَافَقَ يَوْمَ عِيدِي؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ.

[خ: ١٩٩٤م، ١١٣٩م.]

□ وفي رواية للبخاري فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ، وَلَا يَرَى صِيَامَهُمَا.

□ وله، قال: نذرت أن أصوم كل يوم ثلاثاء أو أربعاء ما عشت.. [خ: ٦٧٠٦م.]

١٥٧٤ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: يُنْهَى

عَنْ صِيَامَيْنِ، وَيَبْعَثَيْنِ: الْفِطْرَ وَالنَّحْرَ،

(٥) (نسككم): النسك: ما يتقرب به إلى الله، والنسك: الطاعة، والنسك: جمع نسكة: وهي الذبيحة.

فَصَرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم. فَلَمَّا كَبِرْتُ وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُحْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

□ وللبخاري: قال: أنكحني أبي امرأة ذات حَسَبٍ، فكان يتعاهد كنته<sup>(١)</sup>، فيسألها عَنْ بَعْلِهَا<sup>(٢)</sup>، فتقول: نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا<sup>(٣)</sup>، وَلَمْ يَفْتَشْ لَنَا كَنَفًا<sup>(٤)</sup> مِنْذُ أُتِينَاهُ، فلما طال ذلك عليه، ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم.

فقال: (القني به) فلقيته بعد، فقال: (كيف تصوم..؟)

□ وله: (وذلك صيام داود، وهو أعدل الصيام). [خ: ٣٤١٨م.]

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: (صُمْ يَوْمًا. وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ) قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: (صُمْ يَوْمَيْنِ. وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ) قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: (صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ) قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: (صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ. وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ) قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: (صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ. صَوْمَ دَاوُدَ - صلى الله عليه وسلم - كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا).

□ وفي رواية له: (وإن لولدك عليك حقاً). [أطرافه: ٣٧١، ١٠٥٦، ١٠٦٦] ○ [واظنر: ١٥٩٦].

- (١) (كنته) الكنته: هي زوجة الولد.
- (٢) (بعلها): زوجها.
- (٣) (لم يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا) أي لم يضاجمنا حتى يطرأ فراشنا.
- (٤) (لم يفتش لنا كنفًا) الكنف: الستر. أرادت بذلك الكناية عن عدم جماعها لها.

١٥٨٠ - (م) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَثَانَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ. فَنَادَى: (أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. وَأَيَّامٌ مِنِّي أَيَّامٌ أَكُلُ وَشُرِبُ). [١١٤٢م].

٥ - باب: كراهة صيام الجمعة منفرداً

١٥٨١ - (ق) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ:

سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ ١٩٨٤، ١١٤٣م].

□ وفي رواية لمسلم: فقال: نعم، ورب هذا البيت.

١٥٨٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ

النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ). [خ ١٩٨٥، ١١٤٤م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (لَا تَخْتَصُوا

لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي. وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ. إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ).

١٥٨٣ - (خ) عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: (أَصُمْتِ أَمْسِ) قَالَتْ: لَا، قَالَ: (تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي عَدَاً). قَالَتْ: لَا، قَالَ: (فَأَفْطِرِي). [خ ١٩٨٦م].

٦ - باب: صوم يوم عاشوراء

١٥٨٤ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ

عَاشُورَاءَ<sup>(٥)</sup> يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ، قَالَ: (مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ

(٥) (عاشوراء) هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم.

وَالْمَلَامَسَةَ وَالْمُنَابَذَةَ<sup>(١)</sup>. [خ ١٩٩٣، ٣٦٨].

○ [أطرافه: ٧٧٤، ٢٤٣٨، ٢٦٧٩]

١٥٧٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ. [١١٣٨م].

١٥٧٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ: نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى. ○ [واظر: ١٢٣٨، ١٢٩٧] [١١٤٠م].

٤ - باب<sup>(٢)</sup>: صوم أيام التشريق

١٥٧٧ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا قَالَا: لَمْ يُرْحَضْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ<sup>(٣)</sup> أَنْ يَصُومَنَّ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدْ الْهَدْيَ. [خ ١٩٩٧، ١٩٩٨].

١٥٧٨<sup>(٤)</sup> - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: الصِّيَامُ

لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَلَمْ يَصُمْ صَامَ أَيَّامٍ مِنِّي. [خ ١٩٩٩].

١٥٧٩ - (م) عَنْ نُبَيْشَةَ الْهَدَلِيَّةِ. قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكُلُ وَشُرِبُ). [١١٤١م].

□ زاد في رواية (وذكر الله).

(١) سيأتي شرح الملامسة والمناذرة في كتاب البيوع.

(٢) وفي الباب معلقاً: عن هشام قال: أخبرني أبي: كانت عائشة تصوم أيام منى، وكان أبوه يصومها. [خ ١٩٩٦].

(٣) (أيام التشريق) هي الأيام التي بعد يوم النحر. وقد اختلف في كونها يومين أو ثلاثة، وسميت أيام التشريق، لأن لحوم الأضاحي تشرق فيها، أي تشر في الشمس.

(٤) وأخرج البخاري تعليقاً مثل حديث ابن عمر فقال: وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله. [خ ١٩٩٩].

□ وفي رواية لهما: فقالوا: هذا اليوم الذي أظفر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون، ونحن نصومه تعظيماً له. [خ٣٩٤٣، م١١٣٠].

١٥٨٧ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيداً، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: (فصوموه أنتم). [خ٢٠٠٥، م١١٣١].

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله الْمَدِينَةَ، وَإِذَا أَنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ يُعَظِّمُونَ عَاشُورَاءَ وَيَصُومُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: (نَحْنُ أَحَقُّ بِصَوْمِهِ). فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ. [خ٣٩٤٢].

□ وفي رواية لمسلم، قَالَ: كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ. يَتَّخِذُونَهُ عِيداً. وَيَلْبَسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيِّهِمْ. وَشَارَتْهُمُ <sup>(١)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: (فَصُومُوهُ أَنْتُمْ).

١٥٨٨ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنها قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ: (أَنْ أَدُنَّ فِي النَّاسِ: أَنْ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ). [خ٢٠٠٧، م١٩٢٤، م١١٣٥].

١٥٨٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعَمُ، فَقَالَ: الْيَوْمُ عَاشُورَاءُ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ تَرَكَ، فَادُّنْ فُكُلْ. [خ٤٥٠٣، م١١٢٧].

١٥٩٠ - (ق) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه يَوْمَ

(١) (وشارتهن) أي يلبسونهن لباسهم الجميل الحسن. والشارة: الهيئة الحسنة.

لَمْ يَصُمْهُ). [خ٤٥٠١، م١٨٩٢، م١١٢٦].

□ وفي رواية لهما: وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صومه. [خ١٨٩٢].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: صَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ. [خ١٨٩٢].

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ).

١٥٨٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ. [خ٢٠٠٢، م١٥٩٢، م١١٢٥].

□ وفي رواية للبخاري: كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان، وكان يوماً تُسْتَرَفِيهِ الْكَعْبَةُ، فَلَمَّا فُرِضَ اللَّهُ رَمَضَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: (مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتَرَكَهَ فَلْيَتَرَكَهَ). [خ١٥٩٢].

١٥٨٦ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: (مَا هَذَا). قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى. قَالَ: (فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ). فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. [خ٢٠٠٤، م١١٣٠].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يَتَحَرَى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَلَّهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرُ، يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ. [خ٢٠٠٦، م١١٣٢].

النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ - سَأَلَهُ، أَوْ - سَأَلَ رَجُلًا، وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ، فَقَالَ: (يَا أَبَا فُلَانٍ، أَمَا صُمْتَ سَرَّرَ هَذَا الشَّهْرُ)<sup>(١)</sup>. قَالَ: أَظْنَتْهُ قَالَ: يَعْنِي رَمَضَانَ، قَالَ الرَّجُلُ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ). لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ: أَظْنَتْهُ يَعْنِي رَمَضَانَ. [خ ١٩٨٣، م ١١٦١].

□ وفي رواية لهما: (من سرر شعبان).

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: (هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرْرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟) يَعْنِي شَعْبَانَ. قَالَ: لَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: (إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ) شُعْبَةَ الَّذِي شَكَ فِيهِ قَالَ: وَأَظْنَتْهُ قَالَ يَوْمَيْنِ.

□ وفي رواية له: (فإذا أفطرت من رمضان فصم يومين مكانه).

١٥٩٥ - (م) عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَقُلْتُ لَهَا: مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ. [وإنظر: ١٠٤٣، ١٠٤٧، ١٥٧٠] [م ١١٦٠].

١٥٩٦ - (م) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: رَجُلٌ<sup>(٢)</sup> أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ ﷺ غَضَبَهُ قَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا،

عَاشُورَاءَ عَامَ حَجَّ، عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيَنْ عُلَمَاؤُكُمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ).

[خ ٢٠٠٣، م ١١٢٩].  
١٥٩١ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَيَحْتُنَّا عَلَيْهِ. وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ. فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا، وَلَمْ يَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ. [وإنظر: ١٥٣٠، ١٥٩٦] [م ١١٢٨].

#### ٧ - باب: أي يوم يصام لعاشوراء

١٥٩٢ - (م) عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ. قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ. وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْرَمٍ. فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ. وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا. قُلْتُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [م ١١٣٣].

١٥٩٣ - (م) عَنْ أَبِي غطفان بن طريف المري قال: سمعت عبد الله بن عباس ﷺ يقول: حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله! إنه يوم تُعظمه اليهود والنصارى. فقال رسول الله ﷺ: (فإذا كان العام المقبل، إن شاء الله، صمنا اليوم التاسع). قال: فلم يأت العام المقبل، حتى توفي رسول الله ﷺ. [م ١١٣٤].

#### ٨ - باب: صيام ثلاثة أيام

من كل شهر وغيرها

١٥٩٤ - (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ، عَنِ

(١) (سرر هذا الشهر) سرتة: وسطه.

(٢) (رجل أتى): رجل بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي الشأن والأمر رجل أتى...

## ١٠ - باب: استحباب صوم

## سته أيام من شوال

١٥٩٨ - (م) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ  
اتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ).  
[١١٦٤م]

## ١١ - باب: فضل الصوم في المحرم

١٥٩٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْضَلُ الصِّيَامِ، بَعْدَ رَمَضَانَ،  
شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ  
الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ).  
[١١٦٣م]

## ١٢ - باب (٣): نية الصوم من النهار

## وجواز الفطر في النافلة

١٦٠٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها.  
قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ:  
(يَا عَائِشَةُ! هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟) قَالَتْ: فَقُلْتُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ. قَالَ: (فَإِنِّي  
صَائِمٌ) قَالَتْ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.  
فَأُهِدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ - أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ<sup>(٤)</sup> - قَالَتْ:  
فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
أُهِدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ - أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ - وَقَدْ  
حَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا. قَالَ: (مَا هُوَ؟) قُلْتُ:

وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا. نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ  
وَعَذَابِ رَسُولِهِ. فَجَعَلَ عَمْرٌ رضي الله عنه يَرُدُّ هَذَا  
الْكَلَامَ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ، فَقَالَ عَمْرٌ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟  
قَالَ: (لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ) أَوْ قَالَ: (لَمْ يَصُمْ  
وَلَمْ يُفْطِرْ) قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ  
يَوْمًا؟ قَالَ: (وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدًا؟) قَالَ: كَيْفَ  
مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: (ذَلِكَ صَوْمُ  
دَاوُدَ - ﷺ) - قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا  
وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: (وَوَدِدْتُ أَنِّي طَوَّقْتُ  
ذَلِكَ) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ  
شَهْرٍ. وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ. فَهَذَا صِيَامُ  
الدَّهْرِ كُلِّهِ. صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ  
أَنْ يُكْفَرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ. وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ.  
وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ  
يُكْفَرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ).  
[١١٦٢م]

□ وفي رواية له: وبمحمد رسولاً، وبيعتنا  
بيعةً.. وفيها: قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ  
الْإِثْنَيْنِ؟ قَالَ: (ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ. وَيَوْمٌ  
بُعِثْتُ - أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ - فِيهِ).

## ٩ - باب: فضل الصيام في سبيل الله

١٥٩٧ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ:  
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ  
خَرِيفًا<sup>(٢)</sup>).  
[خ٢٨٤٠، م١١٥٣].

(٣) وفي الباب معلقاً ١ - وقالت أم الدرداء: كان  
أبو الدرداء يقول: عندكم طعام؟ فإن قلنا: لا،  
قال: فإني صائم يومي هذا. ٢ - وفعله أبو  
طلحة وأبو هريرة، وابن عباس، وحذيفة رضي الله عنه.  
[كتاب الصوم، باب ٢١]. ٣ - وكان ابن عمر يفطر  
لمن يغشاه. [كتاب الجهاد، باب ١٩٩].  
(٤) (زور) الزوار.

(١) (في سبيل الله) المراد به الجهاد.  
(٢) (سبعين خريفاً) الخريف فصل من فصول السنة،  
والمراد به هنا العام كله.



١٤ - باب: صوم عشر ذي الحجة وعرفة

١٦٠٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ:

مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ<sup>(٢)</sup>

قَطُّ. ○ [وانظر: ١٥٩٦ بشأن صوم يوم عرفة]

○ [وانظر: ١٢٣٧ بشأن فضل العشر] ○ [وانظر: ١٧٠٥،

١٧٠٦ لا يصوم الحاج يوم عرفة] [م١١٧٦].

١٥ - باب: الصوم في شعبان

[انظر: ١٥٦٧، ١٥١٥].

١٦ - باب: الصوم في رجب

[انظر: ١٥٦٨، ٢٤٢٧].

حَيْسٌ<sup>(١)</sup>. قَالَ: (هَاتِيهِ) فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَل. ثُمَّ قَالَ: (قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا). [م١١٥٤].

□ وفي رواية: (فإني إذن صائم) وفيها (أرنيه فلقد أصبحت صائماً).

١٣ - باب: الصائم يدعى لطعام فليقل:

إني صائم

١٦٠١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ،

وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ). ○ [طرفه:

٢١١٥] ○ [وانظر في الموضوع: ٣٨٠٤] [م١١٥٠].



(١) (الحيس) هو التمر مع السمن والأقط.

(٢) (العشر) المراد به: الأيام التسعة من أول ذي الحجة، والحديث يوهم كراهة صومها، وليس كذلك بل هي مستحبة ولا سيما التاسع منها وهو يوم عرفة. وذلك بدلالة الأحاديث الأخرى.

## الكتاب الثاني عشر

## الحج والعمرة

## الفصل الأول

## أعمال الحج وأحكامه

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يَفْسُقْ<sup>(٣)</sup>، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ).

[خ ١٨١٩ (١٥٢١)، م ١٣٥٠].

□ وللبخاري: (رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ).

[خ ١٥٢١].

□ وفي رواية لمسلم: (من أتى هذا البيت).

١٦٠٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ<sup>(٤)</sup> لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ).

[خ ١٧٧٣، م ١٣٤٩].

١٦٠٧ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَعْرُزُ وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: (لَكِنَّ أَحْسَنَ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ الْحَجُّ، حَجٌّ مَبْرُورٌ). فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[خ ١٨٦١ (١٥٢٠)].

١ - باب: فرض الحج وتعليمه عملياً  
١٦٠٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا) فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَسَكَتَ. حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ. لَوَجِبَتْ. وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ). ثُمَّ قَالَ: (ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ. فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ. فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ). □ [طرفه: ٣٠٣] [م ١٣٣٧].

١٦٠٤ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلِيَّ رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَيَقُولُ: (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكُكُمْ<sup>(١)</sup>). فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ). □ [وانظر: ١، ٤٦، ٤٧] [م ١٢٩٧].

## ٢ - باب: فضل الحج والعمرة

١٦٠٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

(١) (لتأخذوا مناسككم) اللام للأمر والمعنى: خذوا مناسككم، والمناسك: مواضع التعبد في الحج، والمراد: أعمال الحج.

(٢) (فلم يرفث) الرفث، اسم للفحش من القول. وقيل: هو الجماع.

(٣) (ولم يفسق) الفسق: المعصية.

(٤) (الحج المبرور): المبرور الذي لم يخالطه إثم.

الجُحْفَةَ<sup>(٥)</sup>، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ<sup>(٦)</sup>. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمٍ)<sup>(٧)</sup>.

[خ ١٥٢٥ (١٣٣)، م ١١٨٢].

□ وفي رواية لهما: قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: - وَلَمْ أَسْمَعُهُ - (وَمَهْلٌ<sup>(٨)</sup> أَهْلُ الْيَمَنِ يَلْمَمٌ). [خ ١٥٢٨].

□ وفي رواية للبخاري: وذكر العراق، فقال [أي عبد الله]: لم يكن عراق يومئذ. [خ ٧٣٤٤].

□ وفي رواية له: وَقَتَّ<sup>(٩)</sup> النَّبِيُّ ﷺ.

[خ ١٥٢٧].

١٦١١ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، ولأهل الشام الجُحْفَةَ، ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يَلْمَمٌ، فَهَنَّ لَهُنَّ، وَلَمُنَّ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ، لَمَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمَهْلُهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَذَاكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا.

[خ ١٥٢٦ (١٥٢٤)، م ١١٨١].

□ وفي رواية لمسلم: وقال ﷺ: (هن لهم...).

١٦١٢ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا فُتِحَ

الحليفة أبعد المواقيت من مكة.

(٥) (الجحفة) قرية خربة بينها وبين مكة خمس مراحل أو ستة.

(٦) (قرن) قرن المنازل على بعد مرحلتين من مكة، وهي أقرب المواقيت منها.

(٧) (يلملم) مكان على بعد مرحلتين من مكة.

(٨) (مهل) أي موضع الإهلال.

(٩) (وقت) أي جعل ذلك الموضع ميقاتاً.

□ وفي رواية: (لا، ولكن أفضل الجهاد حج مبرور).

□ وفي رواية (جهادكن الحج). [خ ٢٨٧٥].

(١) ١٦٠٨ - (خ) عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لِيَحْجَنَّ الْبَيْتَ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ). [خ ١٥٩٣].

١٦٠٩ - (م) عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ. وَإِنَّهُ لَيَدْتُونَا ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ. فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟). ○ [انظر: ٤ في أن الحج يهدم ما قبله] ○ [وانظر: ٢٩٩٦ في الحج المبرور] [م ١٣٤٨].

### ٣ - باب<sup>(٢)</sup>: المواقيت

١٦١٠ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَهْلُ<sup>(٣)</sup> أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ<sup>(٤)</sup>)، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنْ

(١) معنى الحديث: استمرار أداء فريضة الحج بعد ظهور أشرطة الساعة. وأخرج البخاري تعليقاً عن شعبة قال: (لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت) قال في الفتح: وصله الحاكم. وقد ذكر في الفتح التوفيق بين النصين، بأن استمرار الحج بعد ظهور علامات الساعة، لا يمنع توقفه عند قرب ظهور الساعة.

(٢) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وقال ابن عمر: أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة. ٢ - وقال ابن عباس: من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج. ٣ - وكره عثمان أن يحرم من خراسان أو كرمان. [كتاب الحج، باب ٣٣].

(٣) (يهل) الإهلال: رفع الصوت، والمراد رفع الأصوات بالتلبية عند الإحرام.

(٤) (من ذي الحليفة) مكان قريب من المدينة بينه وبينها ستة أميال وبه بئر يقال لها بئر علي. وذو

١٦١٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ<sup>(٥)</sup>، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيَلَاتِ<sup>(٦)</sup>، وَلَا الْبِرَانِسَ<sup>(٧)</sup>، وَلَا الْخِفَافَ<sup>(٨)</sup>، إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ خُفَيْنِ، وَلْيَقِطْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ، أَوْ وَرْسٌ<sup>(٩)</sup>). [خ ١٥٤٢ (١٣٤)، ١١٧٧م].

□ وفي رواية للبخاري: (ولا تنتقب<sup>(١٠)</sup> المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين<sup>(١١)</sup>). [خ ١٨٣٨].

١٦١٥ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ: (مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ. وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ

- [كتاب الحج، باب ١٨]. ٩ - لم ير ابن عباس وأنس بالذبح بأساً. [كتاب جزاء الصيد، باب ٢]. ١٠ - وقال عكرمة: إذا خشي العدو لبس السلاح وافتدى. [كتاب جزاء الصيد، باب ١٧]. ١١ - وقال عطاء: إذا تطيب أو لبس جاهلاً أو ناسياً فلا كفارة عليه. [كتاب جزاء الصيد، باب ١٩].
- (٥) (القمص) جمع قميص.  
(٦) (السراويلات) جمع سراويل، وهو لباس يستر النصف الأسفل من الجسم.  
(٧) (البرانس) جمع برنس، كل ثوب معه غطاء رأس ملتصق به.  
(٨) (الخفاف) جمع خف.  
(٩) (الورس) نبت أصفر يصبغ به.  
(١٠) (لا تنتقب) النقاب: الخمار الذي يشد على الأنف أو تحت المحاجر.  
(١١) (القفازين) ما تلبسه المرأة في يدها فيغطي أصابعها وكنيتها.

هَذَا ابْنُ الْمُصْرَانِ<sup>(١)</sup>، أَتَوْا عُمَرَ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَهُوَ جَوْزٌ<sup>(٢)</sup> عَنْ طَرِيقِنَا، وَإِنَّا إِنْ أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا. قَالَ: فَانظُرُوا حَدَّهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ، فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ<sup>(٣)</sup>. [خ ١٥٣١].

١٦١٣ - (م) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يُسْأَلُ عَنِ الْمَهْلِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ - أَحْسِبُهُ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ: (مَهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ. وَالطَّرِيقُ الْآخَرُ الْجُحْفَةُ. وَمَهْلُ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ. وَمَهْلُ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. وَمَهْلُ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ). [وأنظر: ١٦٦٥ الميقات الزمني] [وأنظر: ١٨٣٨ في كون ذي الحليفة مباركة] [م ١١٨٣].

٤ - باب<sup>(٤)</sup>: لباس المحرم وما يباح له فعله

- (١) (المصران) هما: الكوفة والبصرة والمراد بفتحهما: غلة المسلمين على مكان أرضهما.  
(٢) (جوز) أي ميل.  
(٣) (ذات عرق) بينها وبين مكة مرحلتان.  
(٤) وفي الباب عند البخاري من المعلقات: ١ - وقال عطاء: يتختم ويلبس الهميان. ٢ - وطاف ابن عمر وهو محرم وقد حزم على بطنه بثوب. ٣ - ولم تر عائشة بالتيان بأساً للذين يرحلون هودجها. [كتاب الحج، باب ١٨]. ٤ - ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت: لا تلتئم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوباً بورس ولا زعفران. ٥ - وقال جابر: لا أرى المعصفر طيباً. ٦ - ولم تر عائشة بأساً بالحلي والثوب الأسود والمورد والخف للمرأة. ٧ - وقال إبراهيم: لا بأس أن يبدل ثيابه. [كتاب الحج، باب ٢٣]. ٨ - وقال ابن عباس: يشم المحرم الريحان، وينظر في المرأة، ويتداوى بما يأكل من الزيت والسمن.

سَرَاوِيلَ لِلْمُحْرِمِ). [خ ١٨٤١ (١٧٤٠)، ١١٧٨م].

١٦١٦ - (ق) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ

يَعْلَى كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

بِالْجِعْرَانَةِ<sup>(١)</sup> وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ وَمَعَهُ النَّاسُ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّحٌ<sup>(٢)</sup>

بَطِيبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمٍ فِي جَبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّحَ بَطِيبٍ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ

سَاعَةً فَبَجَّاهُ الْوَحْيُ، فَأَشَارَ عَمْرٌ إِلَى يَعْلَى أَي تَعَالَ، فَبَجَّاهُ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا هُوَ مُحْرَمٌ

الْوَجْهَ يَغِطُّ<sup>(٣)</sup> كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ<sup>(٤)</sup> عَنْهُ فَقَالَ: (أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آيْضًا؟)

فَالْتَمِسَ الرَّجُلُ فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (أَمَّا الطَّيْبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا

الْجَبَّةُ فَانزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ). [خ ٤٩٨٥ (١٥٣٦)، ١١٨٠م].

□ وفي رواية لهما: وعليه جبة، وعليه أثر خلوق<sup>(٥)</sup> أو صفرة. [خ ١٧٨٩م].

□ وفيها: فنظرتُ إليه له غطيظ - وأحسبه قال: كغطيظ البكر<sup>(٦)</sup> -.

□ وفيها عند البخاري: (واغسل أثر الخلوق عنك، وأنتِ الصفرة).

□ وفي رواية لمسلم: فلما أنزل عليه

خمره<sup>(٧)</sup> عمر بالثوب.

١٦١٧ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ. وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ). [١١٧٩م].

## ٥ - باب: الاغتسال للمحرم

١٦١٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، أَنَّ

عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ<sup>(٨)</sup>، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ

الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمِسُورُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ

إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقُرْنَيْنِ<sup>(٩)</sup>، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ،

أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ

مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَأَهُ<sup>(١٠)</sup> حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ يَضُبُّ عَلَيْهِ: أَضُوبُ، فَضَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ

حَرَكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ. [خ ١٨٤٠، ١٢٠٥م].

□ وفي رواية لمسلم: فقال المسور لابن عباس: لا أماريك<sup>(١١)</sup> أبداً.

## ٦ - باب: مداواة المحرم عينه

١٦١٩ - (م) عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ. قَالَ: حَرَجْنَا

(٧) (خمره) أي غطاه وستره.

(٨) (الأبواء) موضع بين الحرمين.

(٩) (القرنين) هما الخشبتان القائمتان على رأس البئر.

(١٠) (فطاطأه) أي خفضه.

(١١) (لا أماريك) لا أجادلك.

(١) (الجعرانة) هي ما بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب.

(٢) (متضمخ) أي مدهن به مكث منه.

(٣) (يغط) (الغطيظ): صوت النفس المتردد من النائم.

(٤) (سُري) أي أزيل ما به وكشف عنه.

(٥) (خلوق) نوع من الطيب مركب من الزعفران وغيره.

(٦) (البكر) هو الفتي من الإبل.

## ٨ - باب: إحرام النساء والحائض

١٦٢٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ: نَفَسْتُ <sup>(٥)</sup> أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، بِالشَّجَرَةِ <sup>(٦)</sup>. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ، بِأَمْرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهَلَّ. [١٢٠٩م].

١٦٢٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ، حِينَ نَفَسَتْ بِذِي الْحَلِيفَةِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهَلَّ. [١٢١٠م] ○ [وانظر: ١٦٥٣]

## ٩ - باب: الطيب وترجيل الشعر

## عند الإحرام

١٦٢٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. [خ ١٥٣٩، ١١٨٩م و ١١٩١].

○ زاد في رواية لمسلم: ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت. بطيب فيه مسك.

○ وفي رواية لهما: بأطيب ما أجد. [خ ٥٩٢٨].

○ وفي أخرى لهما: بذريعة <sup>(٧)</sup> في حجة الوداع للحل والإحرام. [خ ٥٩٣٠].

١٦٢٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ <sup>(٨)</sup> الطَّيِّبِ، فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [خ ٢٧١م، ١١٩٠م].

مَعَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَلَلٍ <sup>(١)</sup>، اشْتَكَيْتُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَيْنِيهِ. فَلَمَّا كُنَّا بِالرُّوحَاءِ <sup>(٢)</sup> اشْتَدَّ وَجَعُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَسْأَلُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ اضْمُدْهُمَا بِالصَّبْرِ <sup>(٣)</sup>. فَإِنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الرَّجُلِ إِذَا اشْتَكَيْتَ عَيْنِيهِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، ضَمَدَهُمَا بِالصَّبْرِ. [م ١٢٠٤].

□ وفي رواية: وحدث عثمان عن النبي ﷺ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ.

## ٧ - باب: اشتراط المحرم التحلل بعذر

١٦٢٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضَبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: (لَعَلَّكَ أَرَدْتِ الْحَجَّ). قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجَعَةً، فَقَالَ لَهَا: (حُجِّي وَأَشْرِطِي، قَوْلِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي). وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. [خ ٥٠٨٩م، ١٢٠٧م].

١٦٢١ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ ضَبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ. وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ. فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: (أَهْلِي بِالْحَجِّ، وَأَشْرِطِي أَنْ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْسِنِي). قَالَ: فَأَدْرَكْتُ <sup>(٤)</sup>. [م ١٢٠٨م] ○ [وانظر: ١٧٦٥]

- (١) (ملل) مكان على ثمانية وعشرين ميلاً من المدينة.
- (٢) (الروحاء) موضع بين الحرمين على أربعين ميلاً من المدينة.
- (٣) (اضمدهما بالصبر) أي: الطخهما بالصبر، وهو دواء مر.
- (٤) (فأدركت) أي أدركت الحج ولم تتحلل.

(٥) (نفست) أي ولدت.

(٦) (بالشجرة) وفي رواية بذي الحليفة، وفي رواية بالبيداء وهذه المواضع الثلاثة متقاربة.

(٧) (بذريعة) هي فتات قصب طيب يُجاء به من الهند.

(٨) (ويص) الوبيص: البريق واللمعان.

## ١٠ - باب: الحجامة والحلق للمحرم وبيان الفدية

١٦٢٩ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَحْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ. [خ: ١٨٣٥، م: ١٢٠٢].

□ وفي رواية للبخاري: قال: أَحْتَجِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ، بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ: لِحْيِ جَمَلٍ <sup>(٣)</sup>. [خ: ٥٧٠٠].

□ وفي رواية أخرى له، قَالَ: أَحْتَجِمَ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ، مِنْ شَقِيْقَةٍ كَانَتْ بِهِ. [خ: ٥٧٠١] (طرفاه: ١٥٢٨، ٢٥٠١).

١٦٣٠ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحْتَجِمَ بِلِحْيِ جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فِي وَسْطِ رَأْسِهِ.

[خ: ٥٦٩٨ (١٨٣٦)، م: ١٢٠٣].

١٦٣١ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْكُوفَةِ - فَسَأَلْتُهُ عَنْ: فِدْيَةِ مِنْ صِيَامٍ، فَقَالَ: حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَيَّ وَجْهِي، فَقَالَ: (مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هَذَا، أَمَا تَجِدُ شَاةً). قُلْتُ: لَا، قَالَ: (صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ

فرجل أحد شقي رأسه، فقام غلام له، فقلد هديه، فنظر قيس وقد رَجَلَ أحد شقي رأسه، فإذا هديه قد قلد، فأهل بالحج ولم يرجل شق رأسه الآخر.

(٣) (لحي جمل) مكان بين مكة والمدينة. وفي الباب معلقاً: وكوى ابن عمر ابنه وهو محرم. [كتاب جزاء الصيد، باب ١١].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِأُطِيبٍ مَا يَجِدُ، حَتَّى أَجِدَ وَيَبِصَ الطُّيْبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ. [خ: ٥٩٢٣].

١٦٢٦ - (ق) عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّبِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحَ طِيبًا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أُصْبِحَ مُحْرِمًا. [خ: ٢٧٠٧ (٢٦٧)، م: ١١٩٢].

□ ولفظ مسلم، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا؟ فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحَ طِيبًا. لِأَنَّ أَطْلِي بِقَطْرَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ. فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ... الحديث.

١٦٢٧ - (خ) عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَدَّهْنُ بِالرَّيْتِ. فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ <sup>(١)</sup>، قَالَ: مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنِ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطُّيْبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [خ: ١٥٣٧، م: ١٥٣٨].

١٦٢٨ - (خ) عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيِّ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، وَكَانَ صَاحِبَ لِيَوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَلَ <sup>(٢)</sup>. □ [وانظر: ١٦١٦] [خ: ٢٩٧٤].

(١) (فذكرته لإبراهيم) فاعل «ذكرته» يعود على منصور راوي الحديث، وإبراهيم: هو النخعي.

(٢) (فرجل) أي رجل شعره. قال الحميدي في جمعه برقم (٧٠٧): وهو بتمامه عند البرقاني من حديث الليث بن سعد بالإسناد الذي أخرج البخاري هذا الطرف منه: أن قيساً أراد الحج،

طَعَامٍ، وَأَخْلِقَ رَأْسَكَ<sup>(١)</sup> فَنَزَلَتْ فِي حَاصَّةٍ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ. [خ٥١٧ (١٨١٤)، م١٢٠١].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أذى مِّن رَّأْسِهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (صُمُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ<sup>(٢)</sup> بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ أَنْسُكُ بِمَا تَيَسَّرَ). [خ١٨١٥].

□ ولهما: وقف علي رسول الله ﷺ بالحديبية، ورأسي يتهافت<sup>(٣)</sup> قملاً، فقال: (يؤذيك هوامك)<sup>(٤)</sup>؟ قلت: نعم.. ولم يذكر مسلم: بالحديبية. [خ١٨١٥].

□ وللبخاري: فأمره أن يحلق وهو بالحديبية، ولم يتبين لهم أنهم يحلون بها، وهم على طمع أن يدخلوا مكة. [خ١٨١٧].

□ وللبخاري: عن أيوب قال: الصيام ثلاثة أيام، والنسك شاة، والمسكين ستة. [خ٦٧٠٨].

## ١١ - باب: تحريم الصيد على المحرم

١٦٣٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: انْطَلَقَ أَبِي عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرِمْ، وَحُدَّتِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ عَدُّوا يَعْزُوهُ بَغِيْقَةً<sup>(٥)</sup>، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ

(٦) (أرفع فرسي شأواً وأسير شأواً) المراد: أنه يركضه تارة ويسير بسهولة أخرى.

(٧) (بتعهن) هي عين ماء على ثلاثة أميال من السقيا.

(٨) (وهو قائل بالسقيا) أي: وفي عزمه أن يقبل بالسقيا. والسقيا قرية جامعة بين مكة والمدينة.

(٩) (فقلت) في السياق حذف تقديره: فسرت فأدرسته فقلت.

(١٠) (إن أهلك) المراد بالأهل الأصحاب.

(١) وفي الباب معلقاً: ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة: ما كان في القرآن (أو، أو) فصاحبه بالخيار. [كتاب الكفارات، باب ١].

(٢) (بفرق) الفرق: ثلاثة أصع. والأصع: جمع صاع.

(٣) (يتهافت) أي يتساقط.

(٤) (هوامك) الهوام: جمع هامة، وهي كل ذات سم يقتل، ويقع على ما يدب من الحيوان وإن لم يقتل كالحشرات.

(٥) (غيقة) موضع بين مكة والمدينة.



١٦٣٤ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه. قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبِ بَنُ جَثَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حِمَارًا وَحَشٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. فَرَدَّهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ: (لَوْلَا أَنَا مُحْرِمُونَ، لَقَبَلْنَاهُ مِنْكَ). [١١٩٤م].

□ وفي رواية: رَجُلٌ حِمَارٌ وَحَشٍ، وَفِي أُخْرَى: شَقَّ حِمَارٌ وَحَشٍ، وَفِي ثَالِثَةٍ: عَجَزَ حِمَارٌ وَحَشٍ.

١٦٣٥ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه. قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكُرُهُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أَهْدَيْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ: قَالَ: أَهْدَيْتَ لَهُ عَضُوءٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ. فَقَالَ: (إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ. إِنَّا حُرْمٌ). [١١٩٥م].

١٦٣٦ - (م) عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ حُرْمٌ. فَأَهْدَيْتُ لَهُ طَيْرٌ. وَظَلْحَةَ رَاقِدٌ. فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ. وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ. فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ وَفَّقَ <sup>(٣)</sup> مِنْ أَكْلِهِ. وَقَالَ: أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [١١٩٧م].

## ١٢ - باب (٤): تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام

(٣) (وفق من أكله) أي صوب فعله، كأنه قال له: أصبت.

(٤) وفي الباب معلقاً: ١ - كان ابن عمر إذا أهدى من المدينة قلده وأشعره بذئ الحليفة، يقطع في شق سنامه الأيمن بالشفرة، ووجهها قبيل القبلة بركة. [كتاب الحج، باب ١٠٦]. ٢ - وكان ابن عمر لا يشق من الجلال إلا موضع السنام، وإذا نحرها =

فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا، وَقَدْ كَانَ أَبُو فَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَرَأَيْنَا حُمْرًا وَحَشٍ فَحَمَلْنَا عَلَيْهَا أَبُو فَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَنَا نَا، فَتَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا، ثُمَّ قُلْنَا: أَنَا كُلُّ لَحْمِ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا. قَالَ: (أَمَنْتُمْ أَحَدُ أَمْرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا). قَالُوا: لَا، قَالَ: (فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا). [خ١٨٢٤].

□ وفي رواية لهما: فَقَالَ: (هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟) قَالُوا: مَعَنَا رِجْلُهُ. قَالَ: فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَكَلَهَا. [خ٢٨٥٤].

□ وفي رواية لهما: فَقَالَ: (إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ، أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ). [خ٢٩١٤].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالْقَاحَةِ <sup>(١)</sup>، مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثِ... الْحَدِيثِ.

□ وله: فركب فرساً له يقال لها الجرادة. [خ٢٨٥٤].

١٦٣٣ - (ق) عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ: أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِمَارًا وَحَشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ <sup>(٢)</sup>، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: (إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ). [خ١٨٢٥، ١١٩٣م].

□ وفي رواية لمسلم: أهديتُ له من لحم حمار وحش.

(١) القاحه) موضع على ثلاث مراحل من المدينة.  
(٢) (بالأبواء أو بودان) هما مكانان بين مكة والمدينة.

## ١٣ - باب: ما يفعل بالهدي إذا عطب

١٦٣٩ - (م) عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ الْهَذَلِيِّ . قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ مُعْتَمِرَيْنِ . قَالَ : وَانْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ بِبَدَنَةٍ يَسُوقُهَا . فَأَزْحَفْتُ عَلَيْهِ <sup>(٧)</sup> بِالطَّرِيقِ . فَعَيِّي <sup>(٨)</sup> بِشَأْنِهَا . إِنْ هِيَ أُبْدِعَتْ <sup>(٩)</sup> كَيْفَ يَأْتِي بِهَا . فَقَالَ : لَئِنْ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لِأَسْتَحْفِينَ <sup>(١٠)</sup> عَنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَأُضْحَيْتُ . فَلَمَّا نَزَلْنَا الْبُطْحَاءَ قَالَ : انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَتَحَدَّثْ إِلَيْهِ . قَالَ : فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَتِهِ . فَقَالَ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ . بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِتِّ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمْرَهُ فِيهَا . قَالَ : فَمَضَى ثُمَّ رَجَعَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا أُبْدِعَ عَلَيَّ مِنْهَا ؟ قَالَ : (انْحَرَهَا . ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَيْهَا فِي دِمَهِهَا . ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَى صَفْحَتَيْهَا . وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ) . [١٣٢٥م]

□ وفي رواية: بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل .

١٦٤٠ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ دُونِبَا أَبَا قَبِيصَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُدُنِ ثُمَّ يَقُولُ : (إِنْ عَطِبَ <sup>(١١)</sup> مِنْهَا شَيْءٌ ،

راحلته مستويًا على ظهرها، مستعليًا على موضع مسمى بالبيداء، لبي .  
(٧) فأزحفت عليه) أي وقت من الكلال والإعياء .  
(٨) (فعيي) أي عجز عن معرفة حكمها لو عطبت عليه بالطريق .  
(٩) (أبدعت) معناه كلت وأعييت .  
(١٠) (لأستحفين) أحفى في المسألة: إذا ألح فيها، والمعنى: لأسألن سؤالاً بليغاً عن ذلك .  
(١١) (عطب) المراد: قارب الهلاك .

١٦٣٧ - (ق) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ ، فَقُلْتُ : مِنْ أَيِّنَ قَالَ هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج : ٣٣] . وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحِلُّوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ . قُلْتُ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُعْرِفِ <sup>(١)</sup> ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلُ وَيَعُدُّ . ○ [طرفه : ١٦٧٤] [٤٣٩٦م ، ١٢٤٥م] .

١٦٣٨ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ . ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْعَرَهَا <sup>(٢)</sup> فِي صَفْحَةِ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ <sup>(٣)</sup> . وَسَلَّتْ الدَّمَّ <sup>(٤)</sup> وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ <sup>(٥)</sup> . ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ . فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ <sup>(٦)</sup> ، أَهَلَ بِالْحَجِّ . [١٢٤٣م]

○ [وانظر : ١٧٣٦ - ١٧٣٧]

= نزع جلالها مخافة أن يفسدها الدم ثم يتصدق بها . [كتاب الحج، باب ١١٣] . (الهدي) ما يساق من البدن من الحل إلى الحرم هدية إلى بيت الله .  
(١) (بعد المعرف) أي بعد الوقوف بعرفة . والتعريف يطلق على الوقوف نفسه .  
(٢) (فأشعرها) الإشعار هو أن يجرحها في صفحة سنامها اليمنى، ثم يسلك الدم عنها . وأصل الإشعار والشعور: الإعلام والعلامة . وإشعار الهدى لكونه علامة له، ليعلم أنه هدي، فإن ضل رده واجده، وإن اختلط بغيره تميّز .  
(٣) (في صفحة سنامها الأيمن) صفحة السنام هي جانبه . والصفحة مؤنثة، فقوله: الأيمن، بلفظ المذكر، يتأول على أنه وصف لمعنى الصفحة، لا للفظها، ويكون المراد بالصفحة الجانب، فكأنه قال: جانب سنامها الأيمن .  
(٤) (وسلت الدم) أي أماطه .  
(٥) (وقلدها نعلين) أي علقهما بعنقها .  
(٦) (فلما استوت به على البيداء) أي لما رفعته

## ١٥ - باب (٤): الإهلال (الإحرام)

١٦٤٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَعْنِي: مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [خ ١٥٤١، ١١٨٦م].

□ زاد في رواية مسلم في أوله: قال: بيداؤكم (٥) هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها (٦).

□ وفي رواية لمسلم: ما أهل إلا من عند الشجرة، حين قام به بغيره.

١٦٤٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ بْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا؟

قَالَ: وَمَا هِيَ يَا بَنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ (٧)، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ (٨)، وَرَأَيْتُكَ، تَصْبُغُ بِالضَّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا

(٤) وفي الباب من المعلقات: ١ - قال جابر: قدمنا مع النبي ﷺ فأحللنا حتى يوم التروية، وجعلنا مكة بظهر لبنا بالحج. ٢ - وقال أبو الزبير عن جابر: أهللنا من البطحاء. ٣ - وسئل عطاء عن المجاور يلبي بالحج قال: وكان ابن عمر يلبي يوم التروية إذا صلى الظهر واستوى على راحلته. [كتاب الحج، باب ٨٢].

(٥) (بيداؤكم) قال العلماء: هذه البيداء هي الشرف الذي قدام ذي الحليفة إلى جهة مكة.

(٦) أي تقولون إنه أحرم فيها، ولم يحرم فيها، وإنما أحرم قبلها من عند مسجد ذي الحليفة.

(٧) (إلا اليمانيين) المراد بهما: الركن اليماني، والركن الذي فيه الحجر الأسود ويقال للركنين الآخرين: الشاميان لكونهما بجهة الشام.

(٨) (السبتية) التي ليس فيها شعر. وكانت عادة العرب لبس النعال بشعرها غير مدبوغة.

فَحَشِيَّتَ عَلَيْهِ مَوْتًا، فَأَنْحَرَهَا. ثُمَّ اغْمَسَ نَعْلَهَا فِي دِمِهَا. ثُمَّ اضْرَبَ بِهِ صَفْحَتَهَا. وَلَا تَطْعَمَهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقَّتِكَ). [١٣٢٦م].

## ١٤ - باب: جواز ركوب البدن المهداة

١٦٤١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: (أَرْكَبْهَا). فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ (١)، فَقَالَ: (أَرْكَبْهَا). قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: (أَرْكَبْهَا وَيْلَكَ). فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ. [خ ١٦٨٩، ١٣٢٢م].

□ وزاد في رواية للبخاري، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا، يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالنَّعْلُ فِي عُقْفِهَا. [خ ١٧٠٦م].

□ وفي رواية لمسلم: بينما رجل يسوق بدنة مقلدة. . الحديث.

١٦٤٢ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: (أَرْكَبْهَا). قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: (أَرْكَبْهَا). قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: (أَرْكَبْهَا). ثَلَاثًا. [خ ١٦٩٠، ١٣٢٣م].

□ وفي رواية للبخاري: (اركبها، ويملك - أو ويحك -).

□ وفي رواية لمسلم، فقال: (وإن) (٢).

١٦٤٣ - (م) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. سُئِلَ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا. حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا) (٣).

(١) (بدنة) أي مهداة.

(٢) (فقال: وإن) وإن كانت بدنة مهداة.

(٣) (حتى تجد ظهرًا) أي مركبًا.

بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى أَسْتَوَتْ بِهِ  
عَلَى الْبَيْدَاءِ، حَمِدَ اللَّهُ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ أَهْلًا  
يَحُجُّ وَعُمْرَةٌ، وَأَهْلَ النَّاسِ بِهِمَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا،  
أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا، حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ<sup>(١)</sup>  
أَهْلُوا بِالْحَجِّ. قَالَ: وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَنَاتٍ  
بِيَدِهِ قِيَامًا، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ  
كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ<sup>(٢)</sup>. [خ ١٥٥١ (١٠٨٩)].

□ وفي رواية، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي  
طَلْحَةَ، وَإِنَّهُمْ لَيَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا: الْحَجُّ  
وَالْعُمْرَةُ. [خ ٢٩٨٦].

□ وفي رواية: ونحر النبي ﷺ بيده سبع  
بدن قيامًا، وضحي بالمدينة كبشين أملحين  
أقرنين<sup>(٣)</sup>. ○ [طرفه: ١٢٧٠] [خ ١٧١٤].

١٦٤٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ  
قَالَ: بَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ  
مَبْدَأَهُ<sup>(٤)</sup>. وَصَلَّى فِي مَسْجِدِهَا. [م ١١٨٨].

### ١٦ - باب: التلبية

١٦٥٠ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مَلْبِدًا<sup>(٥)</sup>، يَقُولُ: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ

(١) (كان يوم التروية) كان هنا تامة، ويوم التروية:  
هو اليوم الثامن من ذي الحجة.

(٢) (أملحين) الأملح: هو الأبيض الخالص البياض.  
وقال الأصمعي: هو الأبيض ويشوبه شيء من  
السواد.

(٣) (أقرنين) أي لكل منهما قرنان حسان.

(٤) (مبدأه) أي ابتداء حجه.

(٥) (يهل ملبدًا) الإهلال: رفع الصوت بالتلبية عند  
الدخول في الإحرام. والتليد: هو صفر شعر  
الرأس بالصمغ ونحوه مما يلصق الشعر بعضه  
ببعض.

رَأُوا الْهِلَالَ وَلَمْ تُهَلَّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ  
التَّرْوِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ: فَإِنِّي لَمْ أَرِ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيْنَ، وَأَمَّا النَّعَالُ  
السَّبْتِيَّةُ: فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ  
الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ  
أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ: فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَضْبَعُ بِهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَضْبِعَ بِهَا، وَأَمَّا  
الْإِهْلَالُ: فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى  
تَتَبَّعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. [خ ١٦٦٦، ١١٨٧].

□ وفي رواية لهما: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا  
أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْعُرْزِ، وَأَسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً،  
أَهْلًا مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [خ ٢٨٦٥].

١٦٤٦ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ  
إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، حِينَ  
أَسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. [خ ١٥١٥].

١٦٤٧ - (خ) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ  
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَذْهَنَ  
بِذَهْنٍ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ ذِي  
الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْكَبُ، وَإِذَا أَسْتَوَتْ بِهِ  
رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ. [خ ١٥٥٤ (١٥٥٣)].

□ وفي رواية - معلقة - : فَإِذَا أَسْتَوَتْ بِهِ  
أَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا، ثُمَّ يُلْبِي حَتَّى يَبْلُغَ  
الْحَرَمَ، ثُمَّ يُمَسِّكُ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُوًى  
بَاتَ بِهِ حَتَّى يُضْبِحَ، فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ أَعْتَسَلَ.  
[وانظر: ٨٤٢] [خ ١٥٥٣].

١٦٤٨ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ مَعَهُ، بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ  
أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ

١٦٥٢ - (م) عن ابن عباس رضي الله عنهما. قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَيْلَكُمْ! قَدْ) <sup>(٥)</sup> فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ. تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ. [١١٨٥م].

### ١٧ - باب: التمتع بالحج

١٦٥٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا). فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَظْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (أَنْقُضِي رَأْسَكَ <sup>(٦)</sup>)، وَأَمْتَشِطِي <sup>(٧)</sup>)، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ). فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ، أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ <sup>(٨)</sup>، فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: (هَذِهِ مَكَانٌ عُمَرْتُكَ). قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا. [١٥٥٦م (٢٩٤)، ١٢١١م].

- (٥) (قد قدي) معناه: كفاكم هذا الكلام فاقصروا عليه.  
 (٦) (انقضي رأسك) أي حلّي ضفر شعرك.  
 (٧) (وامتشطِي) أي سرحيه بالمشط.  
 (٨) (التنعيم) هو موضع قريب من مكة، بينه وبينها فرسخ.

لَبَيْكَ، لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ). لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ. [خ٥٩١٥ (١٥٤٠)، ١١٨٤م].  
 □ وفي رواية لهما: إِنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (لَبَيْكَ . . .) الْحَدِيثُ.

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: مَنْ صَفَرَ فليحلق، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّلِيدِ <sup>(١)</sup>.

وكان ابن عمر يقول: لقد رأيت رسول الله ﷺ ملبداً. [خ٥٩١٤م].

□ وفي رواية مسلم: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها: لَبَيْكَ <sup>(٢)</sup> لَبَيْكَ، وَسَعْدِيكَ <sup>(٣)</sup>، وَالْحَيْرِ يَدِيكَ، لَبَيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ <sup>(٤)</sup>.

□ وفي رواية له: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَعُ بَدِي الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ النَّاقَةُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ الْحَلِيفَةِ أَهَلَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ . .

١٦٥١ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنِّي لِأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي: (لَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ، لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ).

- (١) (ولا تشبهوا بالتلديد) قال ابن بطال: المراد من قول عمر: أن من أراد الإحرام فضر شعره ليمتنع من الشعث لم يجز له أن يقصر، لأنه فعل ما يشبه التلديد الذي أوجب الشارع فيه الحلق.  
 (٢) (لبيك) معناه: إجابة لك، وهو تلبية ذلك، كأنه قال: إجابة لك بعد إجابة، تأكيداً، كما قالوا: حنانيك.  
 (٣) (وسعديك) معناه مساعدة لطاعتك بعد مساعدة.  
 (٤) (والرغباء إليك والعمل) يقال: رغبت في الشيء: طلبته وأردته، ومعناه هنا: الطلب والمسألة إلى من بيده الخير سبحانه وتعالى.

إِذَا فَرَعْتُ، وَفَرَعْتُ مِنَ الطَّوَافِ، ثُمَّ جِئْتُهُ بِسِحْرٍ، فَقَالَ: (هَلْ فَرَعْتُمْ). فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَادَّنَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَأَزْتَحَلَ النَّاسُ، فَمَرَّ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ. [خ/١٥٦٠].

□ ولهما: قَالَتْ: خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا كُنَّا بِسَرْفٍ حِضْتُ.. قَالَ: (. . .) فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ) قَالَتْ: وَضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَن نِسَائِهِ بِالْبُقْرِ. [خ/٢٩٤].

□ وفي رواية لهما أيضاً: قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ). فَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ وَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا وَمَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (دَعِي عُمْرَتِكَ، وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ). فَفَعَلْتُ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ<sup>(٤)</sup>، أَرْسَلَ مَعِيَ أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي. قَالَ هِشَامُ: وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ. [خ/٣١٧].

□ وفي رواية لهما: قالت: خرجنا لخمس بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا أنه الحج.. الحديث. [خ/١٧٢٠].

□ وفي رواية لهما: وأهل رسول الله ﷺ بالحج. [خ/١٥٦٢].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَلَيْالِي الْحَجِّ، وَحُرْمِ الْحَجِّ، فَزَلْنَا بِسَرْفٍ<sup>(١)</sup>، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: (مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٍ، فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا). قَالَتْ: فَلَا أَخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ، وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: (مَا يُبْكِيكِ يَا هِنْتَاهُ)<sup>(٢)</sup>. قُلْتُ: سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ، فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ، قَالَ: (وَمَا شَأْنُكَ). قُلْتُ: لَا أَصْلِي، قَالَ: (فَلَا يَضِيرُكَ، إِنَّمَا أَنْتِ أَمْرَاءٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ، فَعَسَى أَنْ اللَّهُ يَرُزُقَكِيهَا). قَالَتْ: فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنِّي، فَطَهَّرْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنِّي، فَأَقْضَيْتُ بِالْبَيْتِ، قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي النَّفْرِ الْآخِرِ، حَتَّى نَزَلَ الْمُحَصَّبُ<sup>(٣)</sup>، وَنَزَلْنَا مَعَهُ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: (أَخْرُجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ، فَتُهَلِّ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ أَوْرَعَا، ثُمَّ أَتَيَا هَاهُنَا، فَإِنِّي أَنْظَرُكُمَا حَتَّى تَأْتِيَانِي). قَالَتْ: فَخَرَجْنَا، حَتَّى

(١) (بسرف) سرف: مكان بين مكة والمدينة بقرب مكة على أميال منها.

(٢) (يا هنتاه) أي يا هذه.

(٣) (المحصب) موضع بين مكة ومني.

(٤) (ليلة الحصبة) هي ليلة نزول الحجاج بالمحصب حين نفروا من منى بعد أيام التشريق، ويسمى ذلك النزول تحصيياً.

قَالَ: (أَوْ مَا شَعَرْتِ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ؟).

□ وفي رواية له: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُجْزِي عَنْكَ طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، عَنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ).

□ وفي رواية له: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْرْجِعُ النَّاسَ بِأَجْرَيْنِ وَأَرْجِعُ بِأَجْرٍ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَنْطَلِقَ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ. قَالَتْ: فَأَرَدَفَنِي خَلْفَهُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ. قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَرْفَعُ خِمَارِي (٣) أَحْسَرَهُ (٤) عَنْ عُنُقِي. فَيَضْرِبُ رِجْلِي بِعِلَّةِ الرَّاحِلَةِ (٥). قُلْتُ لَهُ: وَهَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ (٦)؟ قَالَتْ: فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ. ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْحَضْبَةِ.

١٦٥٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ وَيُعِمِّرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ. [خ١٧٨٤، ١٧٨٤م، ١٢١٢م].

١٦٥٥ - (ق) عَنْ عَطَاءٍ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَسٍ مَعَهُ قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ

(٣) (خماري) الخمار: ثوب تغطي به المرأة رأسها.

(٤) (أحسره) أي أكشفه.

(٥) (فيضرب رجلي بعلة الراحلة) أي أنه يضرب رجله أخته بعود بيده، عامداً لها، في صورة من يضرب الراحلة، حين تكشف خمارها، غيره عليها.

(٦) (وهل ترى من أحد) أي ليس هنا أجنبي أستتر منه.

□ وفي أخرى لهما: فحلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْقَنْ فَأَحْلَلْنَ..

قَالَتْ: فَلَقِينِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْعَدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا. أَوْ أَنَا مُضْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا. [خ١٥٦١].

□ وفي رواية لهما: فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٍ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ. [خ١٧٨٦].

□ وفي رواية لهما، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَصُدُّ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ؟ فَقِيلَ لَهَا: (أَنْتَظِرِي، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَأَخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي، ثُمَّ أَتَيْنَا بِمَكَانٍ كَذَا، وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكَ أَوْ نَصَبِكَ) (١). [خ١٧٨٧].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْتَمَرْتُمْ وَلَمْ أَعْتَمِرْ، فَقَالَ: (يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَذْهَبَ بِأَخْتِكَ، فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ). فَأَحْقَبَهَا (٢) عَلَى نَاقَةٍ، فَأَعْتَمَرْتُ. [خ١٥١٨].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ أَسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا أَسْتَدْبَرْتُ مَا سَأَلْتُ الْهَدْيَ. وَلَحَلَلْتُ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا).

□ زاد مسلم في روايته قبل ذلك: قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضَبَانٌ. فَقُلْتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ.

(١) (على قدر نفقتك أو نصبك) النصب هو التعب.

(٢) (فأحقبها) أي أردفها. قال في القاموس:

المحقب: المردف.

عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ سَاقِ الْبُدْنِ مَعَهُ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، فَقَالَ لَهُمْ: (أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ، بِطَوَافِ الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصْرُوا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتَعَةً). فَقَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتَعَةً، وَقَدْ سَمِينَا الْحَجَّ؟ فَقَالَ: (أَفْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلَا أَنِّي سَفَّتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ لَا يَجِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَجْلَهُ). ففعلوا. [خ ١٥٦٨].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَطَلْحَةَ، وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالَ: أَهَلَّلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أِذْنٌ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً: يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يَقْصِرُوا وَيَحِلُّوا إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مِثْلِي وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (لَوْ أَسْتَفْتَيْتُ مِنْ أَمْرِي مَا أَسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحَلَّلْتُ). وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ، فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ، قَالَ: فَلَمَّا طَهَّرَتْ وَطَافَتْ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنْطَلِقُونَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَنْطَلِقُ بِالْحَجِّ؟ فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، وَأَنَّ سُرَاقَةَ بِنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِالْعَقْبَةِ وَهُوَ يَرْمِيهَا،

صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَحِلَّ، وَقَالَ: (أَحِلُّوا وَأَصِيبُوا مِنَ النَّسَاءِ). قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَعْزِمْ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ، فَبَلَغَهُ أَنَا نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ، أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، فَنَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَذْيَ، قَالَ: وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَحَرَكَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَنْتَقِئُكُمْ اللَّهُ، وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُؤُكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَّلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ فَحِلُّوا، فَلَوْ أَسْتَفْتَيْتُ مِنْ أَمْرِي مَا أَسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ). فَحَلَّلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. [خ ٧٣٦٧ (١٥٥٧)، ١٢١٦م].

□ زاد مسلم في روايته هذه، وهي رواية عند البخاري: قَالَ جَابِرٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه بِسَعَايَتِهِ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (بِمَ أَهَلَّلْتَ يَا عَلِيُّ). قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (فَأَهْدِ، وَأَمُكْتُ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ). قَالَ: وَأَهْدِي لَهُ عَلِيٌّ هَدْيًا. [خ ٤٣٥٢].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: وَلَقِيَهُ سُرَاقَةُ وَهُوَ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَنَا هَذِهِ خَاصَّةٌ؟ قَالَ: (لَا بَلَّ لِأَبْدٍ). [خ ٧٢٣٠].

□ وفي رواية لهما: عَنْ أَبِي شَهَابٍ<sup>(٢)</sup>: قَالَ: قَدِمْتُ مُمْتَعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ، فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَقَالَ لِي أَنَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: تَصِيرُ الْآنَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً، فَدَخَلْتُ عَلَى

(١) (من سعائته) أي من عمله باليمن.

(٢) (أبو شهاب) هو موسى بن نافع.



فَقَالَ: أَلَكُم هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (لَا، بَلْ لِلْأَبْدِ). [خ ١٧٨٥].

□ وفي أخرى له: فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَنَحْلُجَّ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ. [خ ٧٢٣٠].

□ وفي أخرى له أيضاً: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً. [خ ١٥٧٠].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: أَقْبَلْنَا مُهْلِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَجِّ مُفْرَدٍ. وَأَقْبَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِعُمْرَةٍ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسِرْفِ عَرَكَتِ<sup>(١)</sup>. حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ. فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ. قَالَ، فَقُلْنَا: حِلُّ مَاذَا؟ قَالَ: (الْحِلُّ كُلُّهُ) فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ.

وَتَطَيَّبْنَا بِالطَّيْبِ. وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا. وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعٌ لَيَالٍ. ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ. ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. فَوَجَدَهَا تَبْكِي. فَقَالَ: (مَا شَأْنُكِ؟) قَالَتْ: شَأْنِي أَنِّي قَدْ حِضْتُ. وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ. وَلَمْ أَحِلِّ. وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ.

وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ. فَقَالَ: (إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ. فَأَعْتَسَلِي ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ) فَفَعَلْتُ وَوَقَفْتُ الْمَوَاقِفَ. حَتَّى إِذَا طَهَّرْتُ طَافْتُ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ. ثُمَّ قَالَ: (قَدْ حَلَلْتُ مِنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ جَمِيعاً) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي

لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَجْتُ. قَالَ: فَادْهَبْ بِهَا، يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ. [م ١٢١٣].

□ وفي رواية له أيضاً: قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا إِذَا هَوَيْتِ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ. فَأَرْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ، مِنَ التَّنْعِيمِ. [م ١٢١٣].

□ وفي رواية أخرى: قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ. فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ وَنَجْعَلَهَا عُمْرَةً. فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيْنَا. وَصَافَتْ بِهِ صُدُورَنَا. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ.

فَمَا نَدَرِي أَشَيْءٌ بَلَغَهُ مِنَ السَّمَاءِ، أَمْ شَيْءٌ مِنْ قِبَلِ النَّاسِ! فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! أَحِلُّوا. فَلَوْلَا الْهَدْيُ الَّذِي مَعِي، فَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتُمْ) قَالَ: فَأَحْلَلْنَا حَتَّى وَطِئْنَا النِّسَاءَ. وَفَعَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحَلَالُ. حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرِ<sup>(٢)</sup>، أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ. [م ١٢١٦].

□ وفي رواية أخرى: قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَبَيْكَ! بِالْحَجِّ: فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً. [م ١٢١٦].

□ وفي رواية أخرى: قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، لَمَّا أَحْلَلْنَا، أَنْ نُحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا إِلَى مِنَى. قَالَ: فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ. [م ١٢١٤].

□ وفي رواية له، قَالَ: لَمْ يُطْفِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، إِلَّا طَوَافاً وَاحِداً. [م ١٢١٥].

(٢) (وجعلنا مكة بظهر) معناه: أهللنا عند إرادتنا

الذهاب إلى منى.

(١) (عركت) معناه: حاضت.

فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَأَشْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ. [خ ٢٥٠٥ (١٠٨٥)، ٢٥٠٦ (١٥٥٧)].

١٦٥٦ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا<sup>(٢)</sup>، وَيَقُولُونَ إِذَا بَرَأَ الدَّبْرَ<sup>(٣)</sup>، وَعَفَا الْأَثَرَ<sup>(٤)</sup>، وَأَنْسَلَخَ صَفْرًا، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ أَعْتَمَرَ. قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: (حِلٌّ كُلُّهُ).

[خ ١٥٦٤ (١٠٨٥)، م ١٢٤٠].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِيُصْبِحَ رَابِعَةً، يُلْبِثُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ.

[خ ١٠٨٥].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّبْحَ بذي طوى، وقدم لأربع مضيمن من ذي الحجة وأمر أصحابه. . الحديث.

□ وفي رواية له: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، وَلَمَّا صَلَّى الصَّبْحَ قَالَ: (مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً. .).

□ وفي رواية: فَصَلَّى الصَّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ.

(٢) (ويجعلون المحرم صفرًا) المراد: الإخبار عن النسب الذي كانوا يفعلونه.

(٣) (برأ الدبر) الدبر: ما كان يحصل بظهور الإبل من الحمل عليها، فإنه كان يبرأ بعد انصرافهم من الحج.

(٤) (عفا الأثر) أي درس وأمحى، والمراد: أثر الإبل وغيرها.

□ وفي رواية له: قَالَ، قُلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: (الْحِلُّ كُلُّهُ) قَالَ: فَأَتَيْنَا النَّسَاءَ، وَلَبَسْنَا الثِّيَابَ، وَمَسَسْنَا الطَّيْبَ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ. وَكَفَانَا الطَّوَافُ الْأَوَّلُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ. كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ. ○ [طرفه: ١٦٧١] [م ١٢١٣].

١٦٥٥ - (خ) عن عطاء عن جابر، وعن طاوس عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، قال: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، مُهْلِينَ بِالْحَجِّ لَا يَخْلِطُهُمْ شَيْءٌ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، فَفَشَتْ فِي ذَلِكَ الْقَالَةَ.

قال عطاء: فقال جابر: فيروح أحدنا إلى منى وذكره يقطر منياً - فقال جابر بكفه. -

فبلغ ذلك النبي ﷺ فقام خطيباً فقال: (بلغني أن أقواماً يقولون كذا وكذا، والله لأننا أبرُّ وأتقى لله منهم، ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت، ولولا أن معي الهدى لأحلت).

فقام سراقاً فقال: يا رسول الله، هي لنا أو للأيدي؟ فقال: (لا، بل للأيدي).

قال: وجاء علي بن أبي طالب، فقال أحدهما يقول: لبيك بما أهل به رسول الله ﷺ، وقال الآخر: لبيك بحجة رسول الله ﷺ،

(١) قال في الفتح: لم يذكر الحميدي طريق طاوس عن ابن عباس هذه، لا في المتفق، ولا في أفراد البخاري.

١٦٥٧ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ تَحْلُلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: (إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ). [خ ١٥٦٦م، ١٢٢٩م].

□ وفي رواية لهما: عن ابن عمر: أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ؟ فَقَالَ: (لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي). [خ ٤٣٩٨م].

١٦٥٨ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: (بِمَا أَهَلَلْتُ). قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لِأَحَلَلْتُ). [خ ١٥٥٨م، ١٢٥٠م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: (بِمَا أَهَلَلْتُ يَا عَلِيُّ). قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: (فَأُهِدِ، وَأَمْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ). [خ ١٥٥٨م].

□ وفي رواية له: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، فَقَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ، وَأَهَلَلْنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: (مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً). وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيٌ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بِمَ أَهَلَلْتُ، فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ). قَالَ: أَهَلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: (فَأْمْسِكْ، فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا). [خ ٤٣٥٤، ٤٣٥٣م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا (لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا. لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا). [١٢٣٢م، ١٢٥١م].

□ وفي رواية له: عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا. بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ. قَالَ: فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ. فَقَالَ: أَهَلَلْنَا بِالْحَجِّ. فَرَجَعْتُ إِلَى أَنَسِ فَأَخْبَرْتُهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ. فَقَالَ: كَأَنَّمَا كُنَّا صِبْيَانًا! [١٢٣٢م].

□ وفي رواية: فقال: ما تعدوننا إلا صبيانًا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لبيك عمرة وحجًا).

١٦٥٩ - (ق) عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ، وَهُوَ مُنِيخٌ، فَقَالَ: (أَحَجَّجْتَ). قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (بِمَا أَهَلَلْتُ). قُلْتُ: لَبَيْكَ بِأَهْلَالِ كِبَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (أَحْسَنْتَ، طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَجَلَّ). فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَنْتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقَلَّتْ رَأْسِي، ثُمَّ أَهَلَلْتُ بِالْحَجِّ، فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَجْلَهُ. [خ ١٧٩٥ (١٥٥٩)، ١٢٢١م].

□ زاد في رواية مسلم: .. فَكُنْتُ أُفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عُمَرَ. فَإِنِّي لَفَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ التُّسُكِ. فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنَّا

١٦٦١ - (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمُتَمَّةِ<sup>(٥)</sup> فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ: رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ. [خ ٤٥١٨ (١٥٧١)، م ١٢٢٦م / ١٧٢].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ. [خ ١٥٧١].

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: إِنِّي لِأُحَدِّثُكَ بِالْحَدِيثِ، الْيَوْمَ، يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ. وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَشْرِ<sup>(٦)</sup>. فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ. وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ. ارْتَأَى كُلُّ امْرِئٍ، بَعْدَ، مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَيِي.

□ وفي رواية له: ارْتَأَى رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ، يَعْنِي عَمْرًا.

□ وفي رواية له: قَالَ: وَقَدْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ<sup>(٧)</sup> حَتَّى ائْتَوْتُ. فَتَرَكْتُ. ثُمَّ تَرَكْتُ الْكَيْفَ فَعَادَ.

□ وفي رواية له: عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ. فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ مُحَدِّثُكَ بِأَحَادِيثَ. لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهَا بَعْدِي. فَإِنْ عِشْتُ

أَفْتَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّئِدْ<sup>(١)</sup>. فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ. فِيهِ فَاتْتُمُوا. فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا هَذَا الَّذِي أَحَدَّثْتُ فِي شَأْنِ النَّسْكِ؟ قَالَ.. الْحَدِيثُ.

□ وفي رواية لهما: قَالَ عَمْرٌ: إِنْ نَأْخُذُ بَكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ. قَالَ اللَّهُ: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ. [خ ١٥٥٩].

□ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ سَقَتْ مَعَكَ هَدْيًا؟) قُلْتُ: لَمْ أَسُقْ. [خ ٤٣٤٦].

□ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمٍ بِالْيَمَنِ، فَجِئْتُ... [خ ١٥٥٩].

□ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَنِي بِالْحَلِّ. [خ ١٥٦٥].

□ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: فَقَالَ عَمْرٌ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ فَعَلَهُ، وَأَصْحَابُهُ. وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا مُعْرِسِينَ بِهِنَ<sup>(٢)</sup> فِي الْأَرَاكِ<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ يَرُوحُونَ فِي الْحَجِّ تَقْطُرُ رُؤُسَهُمْ<sup>(٤)</sup>. [م ١٢٢٢].

١٦٦٠ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: أَخْتَلَفَ عَلِيٌّ وَعُمَانُ رضي الله عنهما، وَهُمَا بِعُسْفَانَ، فِي الْمُتَمَّةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى عَن أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهَلَ بِهِمَا جَمِيعًا. ○ [طرفه: ١٦٦٤، ١٦٦٧] [خ ١٥٦٩م، ١٢٢٣].

(٥) (أنزلت آية المتعة) هي قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿فَمَنْ تَمَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾.

(٦) (العشر) عشر ذي الحجة.

(٧) (وقد كان يسلم علي) معنى الحديث: أن عمران بن الحصين رضي الله عنه كانت به بواسير، فكان يصبر على ألمها، وكانت الملائكة تسلم عليه، فاعتوى فانقطع سلامهم عليه، ثم ترك الكي فعاد سلامهم عليه.

(١) (فليتئد) أي فليأتان ولا يعجل.

(٢) (معرسين بهن) معناه: كرهت التمتع لأنه يقتضي التحلل ووطء النساء.

(٣) (في الأراك) هو موضع بعرفة قرب نمرة.

(٤) (تقطر رؤوسهم) من مياه الاغتسال المسببة عن الوقوع.

١٦٦٤ - (خ) عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، سَأَلَ أَبَانَ عَمَرَ رضي الله عنه، عَنِ الْمُعْمَرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ. قَالَ: عِكْرِمَةُ: قَالَ أَبُو عُمَرَ: أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ. [خ: ١٧٧٤].

١٦٦٥ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ: كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَمَعَةِ. وَكَانَ عَلِيٌّ يَأْمُرُ بِهَا. فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَلِيِّ كَلِمَةً. ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ. [م: ١٢٢٣].

١٦٦٦ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ الْمُتَمَعَةُ فِي الْحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم خَاصَّةً. [م: ١٢٢٤].

□ وفي رواية له: قَالَ: لَا تَصْلُحُ الْمُتَمَعَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصَّةً. يَعْنِي مُتَمَعَةَ النِّسَاءِ وَمُتَمَعَةَ الْحَجِّ.

□ وفي رواية أخرى: عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه بِالرَّيْذَةِ. فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ لَنَا خَاصَّةً دُونَكُمْ.

١٦٦٧ - (م) عَنْ عُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه عَنِ الْمُتَمَعَةِ؟ فَقَالَ: فَعَلْنَاهَا. وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعُرْشِ <sup>(٣)</sup>. يَعْنِي بِيُوتَ مَكَّةَ. [م: ١٢٢٥].

نَبِيَّهُ صلى الله عليه وسلم، وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ اللَّهُ: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾. وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى: شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ، فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ، وَالرَّقْتُ: الْجَمَاعُ، وَالْفُسُوقُ: الْمَعَاصِي، وَالْجِدَالُ: الْمِرَاءُ. [خ: ١٥٧٢].

(٣) (كافر بالعرش) وهي بيوت مكة، لأنها عيدان تنصب ويظل بها. والمعنى: أن معاوية بن أبي سفيان - المشار إليه بهذا - كان يومئذ كافراً، =

فَاكْتُمَ عَنِّي <sup>(١)</sup>. وَإِنْ مِتُّ فَحَدِّثْ بِهَا إِنْ شِئْتَ: إِنَّهُ قَدْ سَلَّمَ عَلَيَّ. وَاعْلَمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ جَمَعَ بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ. ثُمَّ لَمْ يَنْزَلْ فِيهَا كِتَابَ اللَّهِ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. قَالَ رَجُلٌ فِيهَا بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ.

□ وفي رواية له: تمتع نبي الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا معه.

١٦٦٢ - (خ) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا رضي الله عنهما، وَعُثْمَانَ يَنْهَى عَنِ الْمُتَمَعَةِ، وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى عَلِيٌّ أَهْلًا بِهِمَا: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَدَعِ سُنَّةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لِقَوْلِ أَحَدٍ. [خ: ١٥٦٣].

١٦٦٣ - (خ) ○ [انظر الحاشية] <sup>(٢)</sup>.

(١) (فإن عشت فاكتم عني) أراد به الإخبار بالسلام عليه، لأنه كره أن يُشاع عنه ذلك في حياته لما فيه من التعرض للفتنة.

(٢) أخرج البخاري تعليقاً: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتَمَعَةِ الْحَجِّ؟ فَقَالَ: أَهْلُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَهْلَلْنَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ). طَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ، وَلَبَسْنَا الثِّيَابَ، وَقَالَ: (مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيَ مَحَلَّهُ). ثُمَّ أَمَرْنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نِهْلَ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ، جِئْنَا طَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ مَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي لَيْلٍ وَسَبْعًا إِذَا رَجَعْتُمْ﴾: إِلَى أَمْصَارِكُمْ. الشَّاءُ: تَجَزِي، فَحَمَمُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ، بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ، وَسَنَّهُ

□ وفي رواية قال: يعني معاوية.

١٦٦٨ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا. فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ الْهَدْيُ فَلْيَحِلَّ كُلَّهُ. فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [١٢٤١م].

١٦٦٩ - (م) عَنِ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتْعَةِ. وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: عَلَى يَدَيَّ دَارَ الْحَدِيثِ. تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ. وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ. فَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ. كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ. وَأَبْتُوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ<sup>(١)</sup>. فَلَنْ أُوتِيَ بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ، إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ. [١٢١٧م].

□ وفي رواية، قَالَ: فَافْصَلُوا حَجَّكُمْ مِنْ عُمْرَتِكُمْ. فَإِنَّهُ أْتَمَّ لِحَجَّكُمْ. وَأْتَمَّ لِعُمْرَتِكُمْ. [طرفة: ١٦٥٥].

١٦٧٠ - (م) عَنِ مُسْلِمِ الْقُرَيْيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ؟ فَرَحَّصَ فِيهَا. وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا. فَقَالَ: هَذِهِ أُمَّ ابْنِ الزُّبَيْرِ تُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَحَّصَ

= أو أنه كان مقيماً في بيوت مكة يقال: اكتفر الرجل إذا لزم الكفور وهي القرى.

(١) (وأبوتوا نكاح هذه النساء) أي اقطعوا الأمر فيه ولا تجعلوه غير مبتوت بجعله متعاً مقدرة بمدة. وقال الإمام النووي: وأما قوله في متعة النكاح، وهي نكاح المرأة إلى أجل، فكان مباحاً، ثم نسخ يوم خيبر، ثم أبيع يوم الفتح، ثم نسخ في أيام الفتح، واستمر تحريمه إلى الآن وإلى يوم القيامة. وقد كان فيه خلاف في العصر الأول ثم ارتفع، وأجمعوا على تحريمه.

فِيهَا. فَادْخُلُوا عَلَيْهَا فَاسْأَلُوهَا. قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا. فَإِذَا امْرَأَةٌ صَحْمَةٌ عَمِيَاءُ. فَقَالَتْ: قَدْ رَحَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهَا. [١٢٣٨م].

□ وفي رواية: قال مسلم - أحد الرواة -: لا أدري متعة الحج أو متعة النساء.

١٦٧١ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْلٌ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِعُمْرَةٍ. وَأَهْلٌ أَصْحَابُهُ بِحَجٍّ. فَلَمْ يَحِلَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَلَا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ مِنْ أَصْحَابِهِ. وَحَلَّ بِقَبَائِلِهِمْ. فَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِيمَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَمْ يَحِلَّ. [١٢٣٩م].

□ وفي رواية: قَالَ: وَكَانَ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَرَجُلٌ آخَرُ. فَأَحَلَّ.

١٦٧٢ - (م) عَنِ أَبِي حَسَّانَ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا هَذَا الْفُتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَعَّغْتُ<sup>(٢)</sup> أَوْ تَشَعَّبْتُ<sup>(٣)</sup> بِالنَّاسِ، أَنَّ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ؟ فَقَالَ: سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم. وَإِنْ رَغِمْتُمْ<sup>(٤)</sup>. [١٢٤٤م].

١٦٧٣ - (م) عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها. قَالَتْ: خَرَجْنَا مُحْرِمِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَقُمْ عَلَى إِحْرَامِهِ. وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَحِلِّمْ) فَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ هَدْيٌ فَحَلَلْتُ: وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحِلِّمْ. قَالَتْ: فَلَيْسْتُ ثِيَابِي<sup>(٥)</sup> ثُمَّ خَرَجْتُ

(٢) (تشغفت) أي عقلت بالقلوب وشغفوا بها.

(٣) (تشعبت) أي أنها فرقت مذاهب الناس وأوقعت الخلاف بينهم.

(٤) (وإن رغمتم) أي وإن ذلتم وانقدتم على كره.

(٥) (ثيابي) لعلها أرادت بها ثياب زينتها، وإلا فالنساء لا يمنعن من لبس المخيط في إحرامهن.

كَانَ بَظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا أَشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَلَمْ يَنْحَرْ، وَلَمْ يَجِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ، وَلَمْ يَحِلِّقْ وَلَمْ يَقْصُرْ، حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَنَحَرَ وَحَلَقَ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [خ١٦٤٠، (١٦٣٩)، ١٢٣٠م].

□ وفي رواية لهما، قال: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ... الحديث. [خ١٨١٣].

□ وفي رواية لهما: قال ابن عمر: إِذْ أَنْفَعُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [خ١٦٩٣].

□ وفي رواية للبخاري: فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعِيًّا وَاحِدًا، حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا. [خ٤١٨٥].

□ وفي رواية له: قَالَ: إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي، فَلَمْ يَجِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْدَى، وَكَانَ يَقُولُ: لَا يَجِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ. [خ١٨٠٧].

□ وفي رواية له: وَأَهْدَى هَدْيًا مُقَلَّدًا أَشْتَرَاهُ، حَتَّى قَدِمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ، وَلَمْ يَحِلِّقْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَلَقَ وَنَحَرَ. [خ١٧٠٨].

فَجَلَسْتُ إِلَى الرَّبِيرِ. فَقَالَ: قُومِي عَنِّي <sup>(١)</sup>. فَقُلْتُ: أَتَحْسَبِي أَنْ أَثِبَ عَلَيْكَ؟ [م١٢٣٦].

□ وفي رواية: استرخي عني، استرخي عني <sup>(٢)</sup>.

١٦٧٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَصْرُحُ بِالْحَجِّ صِرَاحًا <sup>(٣)</sup>. فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً. إِلَّا مِنْ سَاقِ الْهَدْيِ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الشَّرْوَبَةِ، وَرَحْنَا إِلَى مِثْنَى، أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ. [م١٢٤٧].

□ وفي رواية عنه وعن جابر قالوا: قدمنا مع النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ونحن نصرح بالحج صراحاً.

[م١٢٤٨].

١٦٧٥ - (م) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الرَّبِيرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَعَتِينَ. فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمْرًا. فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا. [م١٢٤٩].

## ١٨ - باب: في القارن

١٦٧٦ - (ق) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أَرَادَ الْحَجَّ، عَامَ نَزْلِ الْحَجَّاجِ بِابْنِ الرَّبِيرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ، فَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. إِذَا أَضْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ، حَتَّى إِذَا

(١) (قومي عني) أمرها بذلك خوفاً من أن يلتمسها بشهوة أو نحوه وهو في إحرامه فاحتاط لنفسه.

(٢) (استرخي عني) أي تباعدني.

(٣) (نصرح بالحج) أي نرفع أصواتنا بالتلبية بالحج.

□ وفي رواية لمسلم: ثُمَّ طَافَ لَهَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا بِحَجَّةٍ، يَوْمَ النَّحْرِ.

□ وفي رواية له: وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ كَفَّاهُ طَوَافٌ وَاحِدٌ. وَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

□ وفي رواية له: أن عبد الله بن عبد الله، وسالم بن عبد الله كلَّما عبد الله حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير، قالوا: لا يضررك أن لا تحج العام، فإننا نخشى أن يكون بين الناس قتال يحال بينك وبين البيت، قال. □ [طرفه: ١٧٦٥].

## ١٩ - باب: إفراد الحج وبيان أنواع

### النسك

[انظر الباب السابق].

١٦٧٧ - (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا.

□ وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا. [م] ١٢٣١.

١٦٧٧ - (م) عَنِ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ. [م] ١٢٢/١٢١١.

□ وفي رواية قَالَتْ: مِمَّا مِنْ أَهْلِ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا. وَمِمَّا مِنْ قَرَنَ. وَمِمَّا مِنْ تَمَتَّعَ.

[م] ١٢٤/١٢١١.

## ٢٠ - باب: وجوب الدم على المتمتع

١٦٧٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: تَمَتَّعَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَلَ بِالْعُمْرَةِ،

ثُمَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، قَالَ لِلنَّاسِ: (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَشَيْءٍ حَرَمٌ مِنْهُ، حَتَّى يَفْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيُطِفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحِلِّ، ثُمَّ لِيَهَلِّ بِالْحَجِّ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْبًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ). فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ. وَأَسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ثُمَّ حَبَّ<sup>(١)</sup> ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحِلِّ مِنْ شَيْءٍ، حَرَمٌ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٌ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ.

[خ ١٦٩١، ١٢٢٧م].

□ وفي رواية مسلم: (ثم ليهل بالحج وليهد).

١٦٧٩ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ ﷺ: مِثْلَ حَدِيثِ

ابن عمر. [خ ١٦٩٢، ١٢٢٨م].

١٦٨٠ - (ق) عَنِ أَبِي جَمْرَةَ، نَصَرَ بِنَ عِمْرَانَ

الضُّبَيْعِيَّ، قَالَ: تَمَتَّعْتُ، فَنَهَانِي نَاسٌ، فَسَأَلْتُ

ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ، فَأَمَرَنِي<sup>(٢)</sup>. فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ:

كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ، وَعُمْرَةٌ

(١) (ثم حبَّ) الخبب ضرب من العدو، والمراد هنا: الرمل.

(٢) (فأمرني) أي أمرني بها. كما في مسلم.



فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْسُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup>. [خ ١٦٠٢م، ١٢٦٦م].

□ وزاد في رواية للبخاري: قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي أُسْتَأْمِنَ، قَالَ: (أَرْمُلُوا). لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَهُمْ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ قُعَيْقِعَانَ<sup>(٥)</sup>. [خ ٤٢٥٦م].

□ ولفظ مسلم: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ. وَقَدْ وَهَنْتَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ. قَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ غَدًا قَوْمٌ قَدْ وَهَنْتَهُمُ الْحُمَى. وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً.

فَجَلَسُوا مِمَّا يَلِي الْحِجْرَ. وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ. وَيَمْسُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ. لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ جَلْدَهُمْ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمَى قَدْ وَهَنْتَهُمْ هَؤُلَاءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا، إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ.

□ وفي رواية لهما: قَالَ: إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ. [خ ١٦٤٩م].

□ وفي رواية لمسلم: عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ. قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمْلَ

(٤) (إلا الإبقاء عليهم) أي الرفق بهم، والإشفاق عليهم.

(٥) (قعيقعان) هو جبل مكة المشرف على المسجد الحرام من الشمال الغربي، أي أنه يشرف على الركنين الشاميين، ومن كان به لا يرى من بين الركنين اليمانيين.

مُتَقَبَّلَةً، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: سَنَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: لِمَ؟ فَقَالَ: لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتَ. [خ ١٥٦٧م، ١٢٤٢م].

□ وفي رواية مسلم وهو في رواية عند البخاري: قال: الله أكبر، سنة أبي القاسم. . .

□ وزاد في رواية للبخاري: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ، فَقَالَ: فِيهَا جَزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ<sup>(١)</sup>. [خ ١٦٨٨م].

□ [وانظر: ١٥٧٧، ١٥٧٨ في صيام أيام التشريق]

## ٢١ - باب<sup>(٢)</sup>: طواف القدوم

### وركعتا الطواف

١٦٨١ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنْتَهُمْ<sup>(٣)</sup> حُمَى يَثْرِبَ،

(١) (أو شرك في دم) أي مشاركة في دم، حيث يجزئ البعير وكذا البقرة عن سبعة.

(٢) وفي الباب عند البخاري من الملاحظات: ١ - وقال عطاء فيمن يطوف فتقام الصلاة، أو يدفع عن مكانه: إذا سلم يرجع إلى حيث قطع. ٢ - ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر. [كتاب الحج، باب ٦٨]. ٣ - وقال نافع: كان ابن عمر يصلي لكل أسبوع ركعتين. ٤ - وقال إسماعيل بن أمية: قلت للزهري: إن عطاء يقول: تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف، فقال: السنة أفضل، لم يطف النبي ﷺ سبوعاً قط إلا صلى ركعتين. ٥ - وصلى عمر خارجاً من الحرم. [كتاب الحج، باب ٦٩، ٧١]. ٦ - وطاف عمر بعد الصبح فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى. ٧ - وكان ابن عمر يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس. [كتاب الحج، باب ٧٣].

(٣) (وهنتهم) أي أضعفتهم.

١٦٨٢ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ، يَحْبُثُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةَ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ، إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.  
[خ ١٦١٧ (١٦٠٣)، م ١٢٦٦].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا طَافَ، فِي الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ، أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.  
[خ ١٦١٦].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ، إِذَا أَسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ، أَوَّلَ مَا يَطُوفُ: يَحْبُثُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ.  
[خ ١٦٠٣].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ثَلَاثًا. وَمَشَى أَرْبَعًا.  
[م ١٢٦٢].

١٦٨٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ. ثُمَّ مَشَى عَلَى يَمِينِهِ. فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا.  
[م ١٢١٨/١٥٠].

□ وفي رواية قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ. ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ.  
[م ١٢٦٣].

□ وفي رواية: من الحجر إلى الحجر.  
○ [وانظر: ٤٥٧، ١٧٠٢ بشأن الطواف في الجاهلية]  
○ [وانظر: ١٦٩٧، ١٧٢٦، ١٧٩٥] ○ [وانظر بشأن الطواف راجياً: ١٦٨١، ١٦٨٥، ١٦٨٧، ١٦٨٨]  
[م ١٢٦٣].

بِالْبَيْتِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ. أَسْنَةُ هُوَ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ. قَالَ، فَقَالَ: صَدَقُوا. وَكَذَّبُوا. قَالَ، قُلْتُ: مَا قَوْلُكَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ مَكَّةَ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهَزْلِ<sup>(١)</sup>. وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ. قَالَ: فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثًا. وَيَمْشُوا أَرْبَعًا. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنِ الطَّوْفِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا. أَسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ. قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا. قَالَ، قُلْتُ: وَمَا قَوْلُكَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ. يَقُولُونَ: هَذَا مُحَمَّدٌ. هَذَا مُحَمَّدٌ. حَتَّى خَرَجَ الْعَوَاتِقُ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْبُيُوتِ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَا يَضْرِبُ النَّاسَ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ رَكِبَ. وَالْمَشْيُ وَالسَّعْيُ أَفْضَلُ.  
[م ١٢٦٤].

□ وفي رواية له عنه؛ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. قَالَ: فَصَفَّهُ لِي. قَالَ، قُلْتُ: رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ عَلَى نَاقَةٍ. وَقَدْ كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُدْعُونَ<sup>(٣)</sup> عَنْهُ وَلَا يُكْرَهُونَ<sup>(٤)</sup>.  
[م ١٢٦٥].

(١) (الهزل) أي الهزال.

(٢) (العواتق) جمع عاتق، وهي البكر البالغة، أو المقاربة للبلوغ.

(٣) (لا يدعون) أي لا يدفعون.

(٤) (ولا يكرهون) قال القاضي عياض: في بعض النسخ (يكهرون) وهو أصوب ومعناه: الانتهاز.

## ٢٢ - باب (١): استلام الحجر وتقيله

١٦٨٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ أَرِ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانَيْنِ (٢).

[خ ١٦٠٩، (١٦٦)، م ١٢٦٧].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: مَا تَرَكْتُ أَسْتَلِمَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ، مُنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا.

[خ ١٦٠٦، م ١٢٦٨].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ رُجِمْتُ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ؟ قَالَ: اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ.

[خ ١٦١١].

□ ولمسلم: قال نافع: رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده، ثم قبّل يده...

١٦٨٥ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِ (٣).

[خ ١٦٠٧، م ١٢٧٢].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى

(١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عَنْ أَبِي الشَّعَاءِ أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئاً مِنَ الْبَيْتِ؟. وَكَانَ مُعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَيْنِ، فَقَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُوراً. وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ.

[خ ١٦٠٨].

(٢) (اليمنيين) هما الركن اليماني، والركن الذي فيه الحجر الأسود.

(٣) (بمخجن) المخجن: عصا معوجة الرأس.

الرُّكْنَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ، وَكَبَّرَ. [خ ١٦٣٢].

١٦٨٦ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانَيْنِ.

[م ١٢٦٩].

١٦٨٧ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، عَلَى رَاحِلَتِهِ. يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِخْجَانِهِ. لِأَنَّهُ يَرَاهُ النَّاسُ، وَلِيُشْرِفَ (٤)، وَلِيَسْأَلُوهُ. فَإِنَّ النَّاسَ غَشَوْهُ (٥).

[م ١٢٧٣].

□ وفي رواية: طاف بالبيت وبالصفاء والمرورة.

١٦٨٨ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ. كَرَاهِيَةً أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ.

[م ١٢٧٤].

١٦٨٩ - (م) عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَانٍ مَعَهُ، وَيُقْبَلُ الْمُحْجَجِينَ. (د [وانظر: ١٧٩٤ - ١٧٩٦]).

[م ١٢٧٥].

## ٢٣ - باب (٦): السعي بين الصفا والمرورة

١٦٩٠ - (ق) عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ عُرْوَةُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ

(٤) (ليشرف) أي يعلو، حتى يراه الناس، فيأخذوا عنه المناسك.

(٥) (غشوه) ازدحموا عليه وكثروا.

(٦) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وقال عمر: السعي من دار بني عباد إلى زقاق بني أبي حسين. [كتاب الحج، باب ٨٠].

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَاسْمِعْ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْقَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا، فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ، بَعْدَمَا ذَكَرَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ. [خ ١٦٤٣، ١٢٧٧م].

□ وفي رواية لهما، قالت: مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ أَمْرِي، وَلَا عُمْرَتَهُ، مَا لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ. [خ ١٧٩٠].

□ وفيها عند البخاري: قال: قلت لعائشة: وأنا يومئذ حديث السن.

١٦٩١ - (ق) عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]. [خ ١٦٤٨، ١٢٧٨م].

١٦٩٢ - (ق) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا أَبْنَ عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، أَيَأْتِي أَمْرَاتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ. [خ ٣٩٥، ١٢٣٤م].

□ زاد في رواية للبخاري، قال: وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: لَا يَفْرَبَنَّهَا، حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ. [خ ٣٩٦].

حَجَّ أَلْبَيْتِ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]. فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا أَبْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أَنْزَلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا، يُهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةَ<sup>(١)</sup>، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ<sup>(٢)</sup>، فَكَانَ مِنْ أَهْلِهَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا. ثُمَّ أَحْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ: أَنَّ النَّاسَ، إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ كَانَ يُهْلُ بِمَنَاةَ، كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى:

(١) (مناة الطاغية) مناة: صنم كان في الجاهلية وصفه بالطغيان، وهو مجاوزة الحد في العصيان.

(٢) (المشلل) جبل يهبط منه إلى قديد، وقديد: وادٍ وموضع.

يَسْعَوْنَهَا، وَيَقُولُونَ: لَا نُجِيزُ الْبَطْحَاءَ إِلَّا شَدًّا. [٤٧٤٧: ٣٨٤].

١٦٩٥ - (م) عَنْ وَبْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَبِصِّلِحْ لِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمُؤَقَفَ. فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَا تَطُفُ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ الْمُؤَقَفَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤَقَفَ فَيَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ، أَوْ يَقُولَ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِنَّ كُنْتَ صَادِقًا؟. [١٢٣٣: ١].

□ وفي رواية: قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ ﷺ: أَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَقَدْ أُحْرِمْتُ بِالْحَجِّ؟ فَقَالَ: وَمَا يَمْنَعُكَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ فَلَانَ يَكْرَهُهُ وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ، رَأَيْنَاهُ قَدْ فَتَنَتَهُ الدُّنْيَا. فَقَالَ: وَأَيْنَا - أَوْ أَيُّكُمْ - لَمْ تَفْتِنَهُ الدُّنْيَا؟ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُحْرِمَ بِالْحَجِّ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَسَنَّتُهُ اللَّهُ وَسَنَّتُهُ رَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعَ مِنْ سُنَّةِ فَلَانٍ، إِنَّ كُنْتَ صَادِقًا. [وانظر: ١٧٢٦ في كون السعي وترأ].

## ٢٤ - باب: السعي لا يكرر

١٦٩٦ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ، بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا. [١٢٧٩م: ١].

□ وزاد في رواية: إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا، طَوَافَهُ الْأَوَّلَ.

السعي، وإنما أراد شدة العدو، وليس ذلك فريضة.

١٦٩٣ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ، بَعْدَمَا تَرَجَّلَ<sup>(١)</sup> وَأَدَهَنَ<sup>(٢)</sup>، وَلَيْسَ إِزَارُهُ وَرِدَاءُهُ، هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمْ يَنْهَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأُرْدِيَةِ وَالْأَزْرِ تُلْبَسُ، إِلَّا الْمُرْعَفَةَ الَّتِي تَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ<sup>(٣)</sup>، فَأَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ، وَذَلِكَ لِخَمْسِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بَدَنِهِ، لِأَنَّهُ قَلَّدَهَا، ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجَّونِ وَهُوَ مُهْلٌ بِالْحَجِّ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَقْضُوا مِنْ رُؤُوسِهِمْ، ثُمَّ يَحِلُّوا، وَذَلِكَ لِأَنَّ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ أَمْرَأَتُهُ فَهِيَ لَهُ حَالًا، وَالطَّيْبُ وَالثِّيَابُ. [خ: ١٥٤٥].

١٦٩٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ - معلقاً - قَالَ: لَيْسَ السَّعْيُ بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سُنَّةً<sup>(٤)</sup>، إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ

(١) (ترجل) أي سرح شعره.

(٢) (وادهن) قال ابن المنذر: أجمع العلماء على أن للمحرم أن يأكل الزيت والشحم والسمن، وأن يستعمل ذلك في جميع بدنه سوى رأسه ولحيته. وأجمعوا أن الطيب لا يجوز استعماله في بدنه. ففرقوا بين الطيب والزيت في هذا.

(٣) (التي تردع على الجلد) أي تلتطخ. ورددع به الطيب: إذا لزق بجلده.

(٤) (ليس السعي... سنة) لم يرد ابن عباس أصل

## ٢٥ - باب: من طاف إذا قدم مكة

١٦٩٧ - (ق) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَدْ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةَ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةَ، ثُمَّ عَمَّرَ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةَ، ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثُمَّ حَجَّجْتَ مَعَ أَبِي - الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةَ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةَ، ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ، ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةَ، وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ، وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى، مَا كَانُوا يَبْدُؤُونَ بِشَيْءٍ، حَتَّى يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ، وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْتَدِئَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوقَانِ بِهِ ثُمَّ لَا تَحْلَانِ، وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ، وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، بِعُمْرَةَ، فَلَمَّا مَسَّحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا.

[خ ١٦٤١، ١٦٤٢، ١٦١٤]، م ١٢٣٥.

□ وزاد في رواية مسلم في أوله: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ: سَلْ لِي عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ يَهْلُ بِالْحَجِّ، فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَيْحَلُّ أَمْ

لَا؟ فَإِنْ قَالَ لَكَ: لَا يَحِلُّ. فَقُلْ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ ذَلِكَ. قَالَ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَا يَحِلُّ مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ إِلَّا بِالْحَجِّ. قُلْتُ: فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ. قَالَ: بِئْسَ مَا قَالَ: فَتَصَدَّقْ بِالرَّجُلِ فَسَأَلَنِي فَحَدَّثْتُهُ. فَقَالَ: فَقُلْ لَهُ: فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ، وَمَا شَأْنُ أَسْمَاءَ وَالزُّبَيْرِ قَدْ فَعَلَا ذَلِكَ؟ قَالَ: فَجِئْتُهُ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: فَمَا بَالُهُ لَا يَأْتِينِي بِنَفْسِهِ يَسْأَلُنِي؟ أَظَنَّهُ عِرَاقِيًّا. قُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ كَذَبَ، قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ... الحديث.

١٦٩٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجَّوْنَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ، قَلِيلٌ ظَهَرْنَا قَلِيلَةَ أَرْوَادِنَا، فَأَعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَلَمَّا مَسَّحْنَا الْبَيْتَ أَحَلَّلْنَا، ثُمَّ أَهَلَّلْنَا مِنَ الْعِشِيِّ بِالْحَجِّ.

[خ ١٧٩٦، ١٦١٥]، م ١٢٣٧.

## ٢٦ - باب: يوم التروية

١٦٩٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَخْبَرْتَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ<sup>(٢)</sup>؟ قَالَ: بِمِنَى. قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ<sup>(٣)</sup>؟ قَالَ:

(٢) (يوم التروية) هو اليوم الثامن من ذي الحجة.

(٣) (يوم النفر) هو اليوم الذي ينفر الناس فيه من منى.

(١) (ثم لم تكن عمرة): أي كان الإحرام بالحج.

ولفظ مسلم (ثم لم يكن غيره) أي غير الحج.

بِالْبَاطِحِ، ثُمَّ قَالَ: أَفْعَلُ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرًاؤُكَ.

[خ: ١٦٥٣، ١٣٠٩م.]

١٧٠٠ - (ق) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أُنْسًا، وَنَحْنُ عَادِيَانِ مِنْ مِثْنِي إِلَى عَرَفَاتٍ عَنِ التَّلْبِيَةِ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يَلْبِي الْمَلْبِي لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ. [خ: ٩٧٠، ١٢٨٥م.]

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: قُلْتُ لِأُنْسِ بْنِ مَالِكٍ، غَدَاةَ عَرَفَةَ: مَا تَقُولُ فِي التَّلْبِيَةِ هَذَا الْيَوْمَ؟ قَالَ: سِرْتُ هَذَا الْمَسِيرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَمِنَّا الْمُكَبِّرُ وَمِنَّا الْمُهَلِّلُ، وَلَا يَعْيبُ أَحَدُنَا عَلَى صَاحِبِهِ.

١٧٠١ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ:

غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مِثْنِي إِلَى عَرَفَاتٍ، مِنَّا الْمَلْبِي، وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ. [م: ١٢٨٤م.]

□ وفي رواية: قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَدَاةِ عَرَفَةَ، فَمِنَّا الْمُكَبِّرُ وَمِنَّا الْمُهَلِّلُ فَأَمَّا نَحْنُ فَنُكَبِّرُ. [وانظر: ١٢٧٨ - ١٢٨٠ قصر الصلاة بمنى].

## ٢٧ - باب: الوقوف بعرفة

١٧٠٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ قَرِيشَ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الْحُمْسَ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ، ثُمَّ يَقِفَ بِهَا، ثُمَّ يُفِيضُ مِنْهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ

(١) (الحمس) كانت قريش تسمى الحمس، وكانوا لا يقفون في عرفة لأنها خارجة من منطقة الحرم. حفاظاً على مكانتهم.

النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٩٩]. [خ: ٤٥٢٠م، ١٢١٩م.]

□ وفي رواية لهما عن عُرْوَةَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَرَاةً إِلَّا الْحُمْسُ، وَالْحُمْسُ قَرِيشٌ وَمَا وَلَدَتْ، وَكَانَتْ الْحُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا، وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَيُفِيضُ الْحُمْسُ مِنْ جَمْعٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ هَلِيزَةَ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُمْسِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾. قَالَ: كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ، فَدَفِعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ. [خ: ١٦٦٥م.]

١٧٠٣ - (ق) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ: أَضَلُّتُ بَعِيرًا لِي، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَقْفًا بِعَرَفَةَ، فَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ مِنْ الْحُمْسِ، فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا. [خ: ١٦٦٤م، ١٢٢٠م.]

١٧٠٤ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (نَحَرْتُ هَهُنَا، وَمِثْنِي كُلُّهَا مَنْحَرًا، فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ وَوَقَفْتُ هَهُنَا، وَعَرَفَةَ كُلُّهَا مَوْقِفًا، وَوَقَفْتُ هَهُنَا، وَجَمَعْتُ كُلُّهَا مَوْقِفًا.

□ [وانظر: ١٦٠٩ في فضل عرفة] [م: ١٢١٨/١٤٩م.]

## ٢٨ - باب: صوم يوم عرفة

١٧٠٥ - (ق) عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ

(٢) (جمع) هي المزدلفة.

## ٣٠ - باب: الإفاضة من عرفات

١٧٠٨ - (ق) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: سُئِلَ أَسَامَةَ وَأَنَا جَالِسٌ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعُنُقَ<sup>(٣)</sup>، فَإِذَا وَجَدَ فَجُودَةَ نَصَّ. قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعُنُقِ. [خ ١٦٦٦، ١٢٨٦م].

□ وفي رواية لمسلم: عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفة، وأسامة رُدُّهُ، قال أسامة: فما زال يسير على هيئته<sup>(٤)</sup> حتى أتى جمعا.

١٧٠٩ - (ق) عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: (الصَّلَاةُ أَمَامَكَ) فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلَّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أَقِيَمَتِ الْعِشَاءَ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا. [خ ١٣٩، ١٢٨٠م]

□ وفي رواية لهما: فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَدَفَ الْفُضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاةَ جَمْعٍ<sup>(٥)</sup>. [خ ١٦٦٩].

□ وفي رواية لمسلم: فقال: (الصَّلَاةُ أَمَامَكَ) فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمُزْدَلِفَةَ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ النَّاسُ فِي مَنْازِلِهِمْ وَلَمْ

لَبِنَ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ، فَشَرِبَهُ.

[خ ١٦٦١ (١٦٥٨)، ١١٢٣م].

١٧٠٦ - (ق) عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ. [خ ١٩٨٩، ١١٢٤م].

٢٩ - باب<sup>(٢)</sup>: الصلاة والخطبة يوم عرفة

١٧٠٧ - (خ) عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ: أَنْ لَا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعْضَفَرَةٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: الرِّوَاخُ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أُفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرَجَ، فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: صَدَقَ. [خ ١٦٦٠].

□ وفي رواية - معلقة -: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عُمَرَ: صَدَقَ، إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الطُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السُّنَّةِ. فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: وَهَلْ تَتَّبِعُونَ فِي ذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ. [خ ١٦٦٢].

○ [وانظر في الخطبة: ١٧٧٣ - ١٧٧٦]

(٣) (العنق) نوع من السير.

(٤) (هيئته) وفي رواية: على هيئته.

(٥) (غداة جمع) غداة مزدلفة.

(١) (بحلاب) هو الإناء الذي يحلب فيه.

(٢) وفي الباب معلقاً: وكان ابن عمر إذا فاتته الصلاة مع الإمام جمع بينهما. [كتاب الحج، باب ٨٩].



يَحْلُوا حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَصَلَّى، ثُمَّ حَلُّوا. قُلْتُ: فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ أَصَبَحْتُمْ؟ قَالَ: رَدَفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَأَنْطَلَقْتُ أَنَا فِي سُبَّاقٍ<sup>(١)</sup> فُرُيشَ عَلَى رِجْلِي.

□ وفي رواية لمسلم: ثُمَّ رَكِبَ، ثُمَّ أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ، فَجَمَعَ بِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. ١٧١٠ - (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُرْدَلِفَةِ. [خ١٦٧٤، م١٢٨٧].

١٧١١ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا<sup>(٢)</sup>، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا. [خ١٦٧٣، م١٢٨٨].

□ وزاد مسلم: وصلّى المغرب ثلاث ركعات، وصلّى العشاء ركعتين. وفي رواية أُخْرَى: بإقامة واحدة.

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، غَيْرَ أَنَّهُ يَمُرُّ بِالشَّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ، فَيَنْتَفِضُ<sup>(٣)</sup> وَيَتَوَضَّأُ، وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّيَ بِجَمْعٍ. □ [طرفه: ١٢٨٦، خ١٦٦٨].

١٧١٢ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْرًا<sup>(٤)</sup> شَدِيدًا، وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلإِبِلِ، فَأَشَارَ

بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالِإِضَاعِ)<sup>(٥)</sup>. [خ١٦٧١].

١٧١٣ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَعَدَاةِ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: (عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ) وَهُوَ كَأَنَّ نَاقَتَهُ<sup>(٦)</sup>، حَتَّى دَخَلَ مُحَسَّرًا - وَهُوَ مِنْ مَنَى - قَالَ: (عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ)<sup>(٧)</sup> الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةَ. وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [م١٢٨٢].

□ [طرفه: ١٧٢٢] □ [واظن في الجمع بمزدلفة: ١٢٨٦]

### ٣١ - باب: صلاة الفجر بمزدلفة

#### والدفع منها

١٧١٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً بِغَيْرِ مِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ: جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

[خ١٦٨٢، م١٢٨٩، م١٢٨٩].

□ ولفظ مسلم: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا لِمِيقَاتِهَا، إِلَّا صَلَاتَيْنِ: صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

□ وفي رواية له: قبل وقتها بغلس.

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ،

(٥) (بالإيضاع) أي السير السريع.

(٦) (كاف ناقته) من الكف، أي يمنعها من الإسراع.

(٧) (بحصى الخذف) متوسط الحجم، نحو حب

الباقلاء.

(١) (سباق قريش) أي فيمن سبق منهم إلى منى.

(٢) (ولم يسبح بينهما) أي لم يصل نافلة.

(٣) (ينتفض) أي يستجمر.

(٤) (زجراً) أي صباحاً لحت الإبل.

□ وفي رواية: أنسي الناس أم ضلوا؟  
سمعت . .

### ٣٢ - باب: تقديم الضعفة

#### من مزدلفة إلى منى

١٧١٧ - (ق) عَنْ سَالِمٍ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ، فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ مِنِّي لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجَمْرَةَ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: أَرْحَصُ فِي أَوْلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [خ ١٦٧٦، م ١٢٩٥].

□ وفي رواية مسلم: ثم يدفعون قبل أن يدفع الإمام.

١٧١٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ. [خ ١٦٧٨، ١٦٧٧، م ١٢٩٣].

□ وفي رواية لهما: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في الثقل <sup>(٢)</sup> من جمع بليل.

□ وفي رواية لمسلم: قال: بعث بي رسول الله صلى الله عليه وسلم بِسَحْرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي ثَقَلِ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [م ١٢٩٤].

١٧١٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَقَامَتْ تُصَلِّي، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: لَا، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ: هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ:

ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا، فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ، كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَّاهَا بِأَذَانٍ وَأَقَامَتَهُ، وَالْعِشَاءَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، قَائِلٌ يَقُولُ: طَلَعَ الْفَجْرُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حَوْلَتَا عَن وَقْتَيْهِمَا، فِي هَذَا الْمَكَانِ، الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَلَا يَقْدُمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتَمُوا، وَصَلَاةَ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ). ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ أَصَابَ السَّنَةَ. فَمَا أَدْرِي: أَقَوْلُهُ كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفَعُ عُثْمَانَ رضي الله عنه، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ.

□ وفي رواية له: قال عبد الله: هما صلاتان تحولان عن وقتها: صلاة المغرب بعدما يأتي الناس المزدلفة، والفجر حين يبرز الفجر.

١٧١٥ - (خ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ رضي الله عنه صَلَّى بِجَمْعِ الصُّبْحِ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرُقَ بُيُوتُ<sup>(١)</sup>، وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [خ ١٦٨٤].

١٧١٦ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَنَحْنُ بِجَمْعٍ: سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَقَامِ: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ! لَبَّيْكَ).

(١) (أشرق ثبير) ثبير: جبل معروف، والمعنى: تطلع عليك الشمس.

(٢) (الثقل) هو المتاع ونحوه.

□ وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بِهَا مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ .

### ٣٣ - باب (٦): التلبية والتكبير

#### غداة النحر وأيام التشريق

١٧٢٢ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ﷺ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرَدَفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِئِي، قَالَ: فَكِلَاهُمَا قَالَا: لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [خ ١٥٤٣ و ١٥٤٤].

□ واقتصر مسلم على الرواية عن الفضل، ونصها: عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفُضْلِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ.

□ وله: أن النبي ﷺ أردف الفضل من جمع. □ [طرفه: ١٧١٣] □ [وانظر: ١٧٠٠، ١٧٠١] □ [١٢٨١].

### ٣٤ - باب (٧): رمي الجمار

(٦) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وكان عمر يكبر في قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد، فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيراً. ٢ - وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الأيام، وخلف الصلوات، وعلى فراشه، وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الأيام جميعاً.

٣ - وكانت ميمونة تكبر يوم النحر. ٤ - وكان النساء يكبرن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد. [كتاب العيدين، باب ١٢]. ٥ - وكبر محمد بن علي خلف الناقل. [كتاب العيدين، باب ١١].

(٧) وفي الباب معلقاً: وقال جابر: رمى النبي ﷺ يوم النحر ضحى، ورمى بعد ذلك بعد الزوال. [كتاب الحج، باب ١٣٤].

فَأَرْتَحِلُوا، فَأَرْتَحِلْنَا وَمَضَيْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا هَنْتَاهُ<sup>(١)</sup>، مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ عَلَسْنَا<sup>(٢)</sup>، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّعْنِ<sup>(٣)</sup>. [خ ١٦٧٩م، ١٦٩١م].

١٧٢٠ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: نَزَلْنَا الْمُزْدَلِفَةَ، فَاسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةَ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ<sup>(٤)</sup>، وَكَانَتْ أُمْرَأَةً بَطِيئَةً، فَأَذِنَ لَهَا، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ، وَأَقْفْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ، ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ، فَلَأَنَّ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ<sup>(٥)</sup>.

[خ ١٦٨٠ (١٦٨٠)، ١٦٩٠م].

□ وفي رواية لمسلم قَالَتْ: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتَهُ سَوْدَةَ، فَأُصَلِّي الصُّبْحَ بِمِئِي، فَأُرْمِي الْجَمْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ.

□ وفي رواية له: وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام.

١٧٢١ - (م) عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ نُعَلِّسُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِئِي. [١٢٩٢م].

(١) (يا هتاه) أي يا هذه.

(٢) (علسنا) أي جئنا بغلس، والغلس ظلام آخر الليل.

(٣) (أذن للظعن) هن النساء، الواحدة: ظعينة، وأصل الظعينة الهودج الذي تكون فيه المرأة على البعير، فسميت المرأة به مجازاً.

(٤) (حطمة الناس) أي قبل أن يزدحموا ويحطم بعضهم بعضاً.

(٥) (مفروح به) ما يفرح به من شيء.

مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشَّمَالِ فَيُسْهِلُ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيَقُومُ طَوِيلًا، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ. [خ١٧٥١].

١٧٢٥ - (خ) عَنْ وَبَرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ﷺ مَتَى أُرْمِي الْجِمَارَ؟ قَالَ: إِذَا رَمَى إِمَامُكُمْ فَأَرْمِهِ، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ، قَالَ: كُنَّا نَتَحَيَّنُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمَيْنَا. [خ١٧٤٦].

١٧٢٦ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَأَمَّا بَعْدُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ. [م١٢٩٩].

□ وفي رواية له قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ، بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.

□ وفي رواية له أيضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْإِسْتِجْمَارُ تَوٌّ، وَرَمِي الْجِمَارِ تَوٌّ<sup>(٢)</sup>)، وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوٌّ، وَالطَّوَافُ تَوٌّ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ بِتَوٍّ). [م١٣٠٠].

١٧٢٧ - (م) عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ قَالَتْ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَأَنْصَرَفَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأَسَامَةُ أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ رَاحِلَتَهُ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ تَوْبَهُ عَلَى رَأْسِ

١٧٢٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَرَأَهُ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنْهُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ<sup>(١)</sup>. [خ١٧٤٩ (١٧٤٧)، م١٢٩٦].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: رَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا؟ فَقَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷺ. [خ١٧٤٧].

□ وفي رواية لهما: عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النِّسَاءُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَأَسْتَبَطَنَ الْوَادِي حَتَّى إِذَا حَادَى بِالشَّجَرَةِ أَغْتَرَضَهَا، فَرَمَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ قَالَ: مِنْ هَاهُنَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، قَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷺ. [خ١٧٥٠].

□ وفي رواية لمسلم: قال: سمعت الحجاج يقول: لا تقولوا سورة البقرة.

١٧٢٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلُ، فَيَقُومُ

(٢) (رمي الجمار تَوٌّ) هو التو: هو الوتر، والمراد بالتو في الجمار، سبع وكذا الطواف.

(١) (هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة) خص سورة البقرة بالذكر لأنها التي ذكر الله فيها الرمي.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّمْسِ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (إِنْ أُمِرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ<sup>(١)</sup>) - حَسِبْتُهَا قَالَتْ - أَسْوَدٌ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا). [١٢٩٨م].

٣٥ - باب: حلق النبي ﷺ شعره في حجته ١٧٢٨ - (خ) عَنِ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ، كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ. [خ (١٧٠) ١٧١].

□ وفي رواية له عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: عِنْدَنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْبَنَاهُ مِنْ قَبْلِ أَنَسٍ، أَوْ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ أَنَسٍ. فَقَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [خ (١٧٠)].

١٧٢٩ - (م) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مِنِّي، فَأَتَى الْجُمُرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنَى وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ: (خُذْ) وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ. [١٣٠٥م].

□ وفي رواية: فَحَلَقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَقَسَمَهُ فِيمَنْ يَلِيهِ، ثُمَّ قَالَ: (اخْلُقِ الشَّقَّ الْآخَرَ) فَقَالَ: (أَيُّنَ أَبُو طَلْحَةَ؟) فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

□ وفي رواية: نَاولَ الْحَالِقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ نَاولَهُ الشَّقَّ الْأَيْسَرَ. فَقَالَ: (اخْلُقْ) فَحَلَقَهُ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ. فَقَالَ: (اقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ).

□ وفي رواية: فبدأ بالشق الأيمن، فوزعه

الشعرة والشعرتين بين الناس. . الحديث. □ وفي رواية: فقال لِلْحَلَّاقِ: (هَا) وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ هَكَذَا، فَقَسَمَ شَعْرَهُ بَيْنَ مَنْ يَلِيهِ. قَالَ: ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْحَلَّاقِ وَإِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ، فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أُمَّ سَلِيمٍ. [وانظر: ٣٦٠٨].

٣٦ - باب: الحلق والتقصير عند التحلل ١٧٣٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

[خ (٤٤١٠) ٤٤١١، (١٧٢٦) ١٧٢٧]. □ وفي رواية لهما قَالَ: حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ.

[خ (١٧٢٩) ١٧٢٩، (١٦٣٩) ١٦٤٠، (١٧٢٦) ١٧٢٧]. □ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ). قَالُوا:

وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ). قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (وَالْمُقَصِّرِينَ).

[خ (١٧٢٧) ١٧٢٧، (١٧٢٦) ١٧٢٧]. □ وفي رواية لهما: وقال في الرابعة: (والمقصرين).

١٧٣١ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ). قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ).

قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: (وَلِلْمُقَصِّرِينَ).

[خ (١٧٢٨) ١٧٢٨، (١٧٢٦) ١٧٢٦]. □ (ق) عَنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَصَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْفِصٍ<sup>(٢)</sup>.

[خ (١٧٣٠) ١٧٣٠، (١٧٢٦) ١٧٢٦].

(٢) (المشقص) المقص. وهذا الحديث محمول على

أن معاوية قصر عن النبي ﷺ في عمرة الجعرانة، =

(١) (مجذع) أي مقطع الأعضاء.

□ وفي رواية لمسلم عن ابن عباس قال: قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ: أَعْلِمْتَ أَنِّي قَصَرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرَوَةِ بِمَشْقَصٍ؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا حُجَّةَ عَلَيْكَ.

١٧٣٣ - (م) عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، دَعَا لِلْمَحَلِّقِينَ ثَلَاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً.

□ وفي رواية لهما: أنه شهد النبي ﷺ يخطب يوم النحر فقام إليه رجل . . الحديث . [خ ١٧٣٧].

□ وفي رواية لهما: أنه شهد النبي ﷺ يخطب على ناقته . . الحديث . [خ ١٧٣٨].

□ وفي رواية لمسلم: وأتاه رجل يوم النحر، وهو واقف عند الجمرة . . فقال: إني أفضت إلى البيت قبل أن أرمي قال: (ارم ولا حرج).

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ يُسْأَلُ يَوْمَئِذٍ عَنْ أَمْرٍ، مِمَّا يَنْسَى الْمَرْءُ وَيَجْهَلُ مِنْ تَقْدِيمِ بَعْضِ الْأُمُورِ قَبْلَ بَعْضٍ وَأَشْبَاهِهَا إِلَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْعَلُوا ذَلِكَ وَلَا حَرَجَ).

### ٣٨ - باب: في الهدى وتقليده

[انظر: باب تقليد الهدى وإشعاره رقم ١٢].

١٧٣٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فَتَلْتُ فَلَانِدًا<sup>(١)</sup> هَدَى النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَّدَهَا، أَوْ قَلَّدْتُهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ جِلٌّ.

[خ ١٦٩٩، (١٦٩٦)، ١٣٢١م].

□ وفي رواية لهما: ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي.

[خ ٢٣١٧].

(١) (فتلت قلائد) القلائد: جمع قلادة، والمراد ما يعلق بالهدى من الخيوط المقتولة وغيرها علامة له.

□ وفي رواية لمسلم عن ابن عباس قال: قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ: أَعْلِمْتَ أَنِّي قَصَرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرَوَةِ بِمَشْقَصٍ؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا حُجَّةَ عَلَيْكَ.

١٧٣٣ - (م) عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، دَعَا لِلْمَحَلِّقِينَ ثَلَاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً.

□ [وانظر: ١٦٥٠ (من ضفر فليحلق)] [م ١٣٠٣]

### ٣٧ - باب: التأخير في الرمي والنحر والحلق

١٧٣٤ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: فِي الذَّبْحِ وَالْحَلْقِ وَالرَّمْيِ، وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ: (لَا حَرَجَ).

[خ ١٧٣٤ (٨٤)، ١٣٠٧م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: (لَا حَرَجَ)، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ، قَالَ: (لَا حَرَجَ)، قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: (لَا حَرَجَ).

[خ ١٧٢٢].

□ وفي رواية أخرى: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ، قَالَ: (أُذْبِحُ وَلَا حَرَجَ). وَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَمَا أُمْسَيْتُ، فَقَالَ: (لَا حَرَجَ).

[خ ١٧٣٥].

١٧٣٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ

= لأن النبي ﷺ في حجة الوداع كان قارناً. وثبت أنه حلق بمنى، ولا يصح حمله على عمرة القضاء لأن معاوية لم يكن يومئذ مسلماً.

□ وفي رواية لهما: عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا، حَرُمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ؟ قَالَتْ عُمَرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَا فَتَلْتُ فَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِي، ثُمَّ فَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِيهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَمْ يَحْرُمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ حَتَّى نُحَرَ الْهَدْيُ. [خ ١٧٠٠].

□ وفي رواية لهما: قَالَتُ: كُنْتُ أَفْتَلُ الْفَلَائِدَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَيَقْلُدُ الْعَنَمَ، وَيُقِيمُ فِي أَهْلِهِ، حَلَالًا. [خ ١٧٠٢].

□ وفي رواية لهما: عَنْ مَسْرُوقٍ: أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ رَجُلًا يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ إِلَى الْكَعْبَةِ وَيَجْلِسُ فِي الْمَضْرِبِ، فَيُوصِي أَنْ تُقْلَدَ بَدَنَتُهُ، فَلَا يَزَالُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمَ مُحْرِمًا حَتَّى يَحِلَّ النَّاسُ، قَالَ: فَسَمِعْتُ تَصْفِيهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَفْتَلُ فَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَيَبْعَثُ هَدْيَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَمَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ، حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ. [خ ٥٥٦٦].

□ ولم يذكر في رواية مسلم السؤال.

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: فَتَلْتُ فَلَائِدَهَا مِنْ عَهْنٍ <sup>(١)</sup> كَانَ عِنْدِي. [خ ١٧٠٥].

□ وفي رواية لهما: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّةً غَنَمًا. [خ ١٧٠١].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَتْ: فَتَلْتُ لِهَدْيِي

(١) (من عهن) أي من صوف.

### ٣٩ - باب (٢): نحر الهدى والأكل

#### والتصدق منه

□ وفي رواية للبخاري قال: أَهْدَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِائَةَ بَدَنَةٍ، فَأَمَرَنِي بِلَحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا. . الحديث. [خ ١٧١٨].

□ وفي رواية لمسلم: وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجِزَارَ مِنْهَا، قَالَ: (نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عَدْنَا).

□ وفي رواية لمسلم: وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجِزَارَ مِنْهَا، قَالَ: (نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عَدْنَا).

□ وفي رواية لمسلم: وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجِزَارَ مِنْهَا، قَالَ: (نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عَدْنَا).

□ وفي رواية لمسلم: وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجِزَارَ مِنْهَا، قَالَ: (نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عَدْنَا).

□ وفي رواية لمسلم: وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجِزَارَ مِنْهَا، قَالَ: (نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عَدْنَا).

(٢) وفي الباب من المعلقات: ١ - قال ابن عباس: صواف: قياماً. [كتاب الحج، باب ١١٩]. ٢ - عن ابن عمر: لا يؤكل من جزاء الصيد والنذر، ويؤكل مما سوى ذلك. ٣ - وقال عطاء: يأكل ويعطى من المتعة. [كتاب الحج، باب ١٢٤].  
(٣) (وجلالها) الجبل: ما تلبسه الدابة لتصان به.  
(٤) (جزارتها) أصل الجزارة أطراف البعير، سميت بذلك لأن الجزار كان يأخذها من أجرته.

□ وفي رواية: قَالَ: كُنَّا نَتَمَتُّعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ، فَتَذْبَحُ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، نَشْتَرِكُ فِيهَا.

١٧٤٣ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [١٣١٩م].

□ وفي رواية: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بَقْرَةَ فِي حَجَّتِهِ. [وانظر: ١٦٥٣ الرواية الرابعة، ١٦٥٥ الرواية الأخيرة].

#### ٤١ - باب (١): طواف الإفاضة

١٧٤٤ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: شَكَّوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، قَالَ: (طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ) فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيَّ جَنْبَ الْبَيْتِ، يَفْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ. [خ٤٦٤م، ١٢٧٦م].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ الْخُرُوجَ، وَلَمْ تَكُنْ أُمَّ سَلَمَةَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ وَأَرَادَتْ الْخُرُوجَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أُفِيَمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَطُوفِي عَلَيَّ بِعَبْرِكَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ) فَفَعَلَتْ ذَلِكَ، فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجَتْ. [خ١٦٢٦م].

١٧٤٥ - (خ) [في الحاشية] (٢).

(١) وفي الباب من المعلقات: ١ - عن عائشة وابن عباس: أحر النبي ﷺ الزيارة إلى الليل. ٢ - عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يزور البيت أيام منى. [كتاب الحج، باب ١٢٩].

(٢) وأخرج البخاري معلقاً بصيغة الجزم: وقال لنا أبو نعيم: حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أنه طاف طوافاً واحداً، ثم يقبل، ثم يأتي منى. يعني يوم النحر. ورفعه عبد الرزاق، أخبرنا عبيد الله. [خ١٧٣٢م].

قَالَ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مَنَى، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (كُلُوا وَتَزَوَّدُوا) فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا. [خ١٧١٩م، ١٩٧٢م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الْهُدْيِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. [خ٥٤٢٤م].

□ وفي رواية أخرى: قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. [خ٢٩٨٠م].

□ وفي رواية لمسلم: قال: كنا نتزودها إلى المدينة على عهد رسول الله ﷺ.

□ وفي رواية له: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: (كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا).

١٧٤١ - (خ) عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبْعَثُ بِهَدْيِهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ مَنْحَرَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ حُجَّاجٍ فِيهِمُ النَّحْرُ وَالْمَمْلُوكُ. ○ [طرفه: ٢٣٥٣] [خ١٧١١م، ٩٨٢م].

#### ٤٠ - باب: الاشتراك في الهدى

١٧٤٢ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [١٣١٨م].

□ وفي رواية قال: نحرننا يومئذ سبعين بدنة، اشتركنا كل سبعة في بدنة.

□ وفي رواية: قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ، كُلُّ سَبْعَةٍ مَنَى فِي بَدَنَةٍ.



١٧٤٦ - (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْضَى يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنَى. قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمِنَى. وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ. [١٣٠٨م]

○ [وانظر: ١٦٨٥ - ١٦٨٨ الطواف راجباً]

#### ٤٢ - باب: الكلام في الطواف

١٧٤٧ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ، رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ<sup>(١)</sup> أَوْ بِخَيْطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: (قُدِّهِ<sup>(٢)</sup> بِيَدِهِ).

□ وفي رواية: مرَّ بإنسان يقود إنساناً بخزامة<sup>(٣)</sup> في أنفه. [١٦٧٠٣خ]

#### ٤٣ - باب: طواف النساء مع الرجال

١٧٤٨ - (خ) عَنِ عَطَاءٍ - إِذْ مَنَّعَ ابْنُ هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوْفَ مَعَ الرِّجَالِ - قَالَ: كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ، وَقَدْ طَافَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ؟ قُلْتُ: أَبْعَدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ؟ قَالَ: إِي لَعْمَرِي، لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ. قُلْتُ: كَيْفَ يُخَالِظُنَ الرِّجَالُ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُخَالِظُنَ، كَانَتْ عَائِشَةُ ﷺ تَطُوفُ حَجْرَةَ<sup>(٤)</sup> مِنَ الرِّجَالِ، لَا تُخَالِظُهُمْ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: أَنْظِلْنِي نَسْتَلِمُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: عَنكَ، وَأَبْتُ، وَكُنَّ يَخْرُجْنَ

#### ٤٤ - باب: الطواف بعد الصبح والعصر

١٧٤٩ - (خ) عَنِ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى الْمَذْكَرِ<sup>(٩)</sup> حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامُوا يُصَلُّونَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ: قَعَدُوا حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، قَامُوا يُصَلُّونَ. [١٦٢٨خ]

١٧٥٠ - (خ) عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرُّبَيْرِ ﷺ يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ، وَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ. [١٦٣٠خ]

#### ٤٥ - باب: الطواف من وراء الحجر

١٧٥١ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَسْمِعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ، وَأَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، فَلْيُطَفْ مِنْ وَرَاءِ الْحَجْرِ، وَلَا تَقُولُوا الْحَطِيمُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ

(٥) (متكررات) مستترات.

(٦) (مجاورة) أي مقيمة فيه.

(٧) (ثبير) جبل معروف.

(٨) (درعاً مورداً) أي قميصاً لونه لون الورد.

(٩) (المذكر): الواعظ.

(١) (بسير) هو ما يقطع من الجلد، وهو الشراك.

(٢) (قده) فعل أمر من: قاد.

(٣) (بخزامة) الخزامة: حلقة من شعر تجعل في أنف

البعير الصعب، يراض بذلك.

(٤) (حجرة) أي معتزلة.

يَحْلِفُ<sup>(١)</sup>، فَيَلْقِي سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ.

[خ٣٨٤٨].

#### ٤٦ - باب: المبيت بمنى

### ليالي أيام التشريق وأمر السقاية

١٧٥٢ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَسْتَأْذَنُ

الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيْلِي مَنَى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ. [خ١٣١٥م، ١٦٣٤ع].

١٧٥٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ، أَذْهَبَ إِلَى أُمَّكَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا. فَقَالَ: (أَسْقِنِي). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ. قَالَ: (أَسْقِنِي) فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمْرَمَ، وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: (أَعْمَلُوا، فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ). ثُمَّ قَالَ: (لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَّ الْحَبْلَ عَلَى هُدَيْهِ). يَعْنِي: عَاتِقَهُ، وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ. [خ١٦٣٥ع].

١٧٥٤ - (م) عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكُعْبَةِ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَا لِي أَرَى بَنِي عَمِّكُمْ يَسْقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبَنَ وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيدَ؟ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُخْلِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ!

(١) (كان يحلف) المعنى: أنهم كانوا إذا حالف بعضهم بعضاً، ألقى الحليف في الحجر نعلًا أو سوطاً علامة لقصد حلفهم فسموه الحطيم لذلك، لكونه يحطم أمتعتهم.

مَا بِنَا مِنْ حَاجَةٍ وَلَا بُخْلِ. قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَخَلَفَهُ أُسَامَةُ، فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيدٍ فَشَرِبَ، وَسَقَى فَضْلَهُ أُسَامَةَ، وَقَالَ: (أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ؛ كَذَا فَاصْنَعُوا) فَلَا تُرِيدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ○ [وانظر: ٢٣٦٦م في شرب ماء زمزم واقفاً] [م١٣١٦].

#### ٤٧ - باب: قصر الصلاة بمنى

[انظر: ١٢٧٨ - ١٢٨٠].

#### ٤٨ - باب: طواف الوداع

١٧٥٥ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ حُفَّتْ عَنِ الْحَائِضِ. [خ١٧٥٥ (٣٢٩)، ١٣٢٨م].  
□ وفي رواية للبخاري، قال: رُحِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَرَفَّ إِذَا حَاضَتْ. [خ٣٢٩ع].  
□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ).

□ وفي رواية له عن طاوس قال: كنت مع ابن عباس، إذ قال زيد بن ثابت: تفتي أن تصدّر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس: إِمَّا لَا<sup>(٢)</sup>، فسئل فلانة الأنصارية، هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ؟ قال: فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس يضحك، وهو يقول: ما أراك إلا قد صدقت.

١٧٥٦ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَفِيَّةَ

(٢) (إمّا لا) معناه: إن لم تفعل هذا، فليكن هذا.

فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَسَأَلُوا، فَكَانَ فَيَمَنَ سَأَلُوا أُمَّ  
سُلَيْمٍ، فَذَكَرَتْ حَدِيثَ صَفِيَّةَ. [خ ١٧٥٨، ١٧٥٩].

١٧٥٩ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ  
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ  
وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ (٢)، ثُمَّ  
رَكِبَ إِلَى النَّبْتِ فَطَافَ بِهِ. [خ ١٧٥٦].

١٧٦٠ - (خ) عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ  
يُصَلِّي بِهَا - يَعْنِي الْمُحَصَّبَ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ،  
أَحْسِبُهُ قَالَ: وَالْمَغْرِبَ، قَالَ خَالِدٌ: لَا أَشْكُ  
فِي الْعِشَاءِ، وَيَهْجَعُ هَجْعَةً، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ  
النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [طرفه: ١٨٠٥] [خ ١٧٦٨].

#### ٤٩ - باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٦١ - (م) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ،  
قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَسَأَلَ عَنِ  
الْقَوْمِ (٣) حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ. فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي فَنَزَعَ  
زِرِّي الْأَعْلَى (٤)، ثُمَّ نَزَعَ زِرِّي الْأَسْفَلَ، ثُمَّ  
وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيَيْ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ،  
فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أَخِي! سَلْ عَمَّا  
شِئْتَ. فَسَأَلْتُهُ وَهُوَ أَعْمَى، وَحَضَرَ وَفَتْ  
الصَّلَاةَ، فَقَامَ فِي نَسَاجَةٍ (٥) مُلْتَجِفًا بِهَا، كُلَّمَا  
وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ  
صِغَرِهَا، وَرِدَاؤُهُ إِلَيَّ جَنْبِهِ، عَلَى

(٢) (المحصب) انظر شرح ١٨٠١.

(٣) (سأل عن القوم) أي عن الرجال الداخلين عليه  
لأنه كان إذ ذاك أعمى.

(٤) (فنزعه زري الأعلى) أي أخرج من عروته  
لينكشف صدره عن القميص.

(٥) (نساجه) هي ضرب من الملاحف منسوجة.

بِنْتِ حُبَيْبٍ قَدْ حَاضَتْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:  
(لَعَلَّهَا تَحْسِنًا، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ). فَقَالُوا:  
بَلَى، قَالَ: (فَأَخْرَجِي). [خ ٣٢٨ (٢٩٤)، م ١٢١١].

□ وفي رواية لهما: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ:  
أَرَادَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَنْفِرَ، فَرَأَى صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ  
خَبَائِهَا كَثِيبَةً حَزِينَةً لِأَنَّهَا حَاضَتْ، فَقَالَ:  
(عَقْرَى حَلَقَى (١) - لَعْنَةُ قُرَيْشٍ - إِنَّكَ لَحَابِسْتُنَا) ثُمَّ  
قَالَ: (أَكُنْتِ أَفْضَتِ يَوْمَ النَّحْرِ) - يَعْنِي الطَّوَافَ -  
قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: (فَانْفِرِي إِذَا). [خ ٦١٥٧].

□ وفي رواية لهما: حاضت في حجة  
الوداع... [خ ٤٤٠١].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: حَجَجْنَا مَعَ  
النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَفْضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ،  
فَأَرَادَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْهَا مَا يَرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ،  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: (حَابِسْتُنَا  
هِيَ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَاضْتَ يَوْمَ النَّحْرِ،  
قَالَ: (أَخْرَجُوا). [طرفه: ١٦٥٣] [خ ١٧٣٣].

١٧٥٧ - (خ) عَنْ طَاوَسٍ - بِشَأْنِ الْحَائِضِ  
إِذَا أَفَاضَتْ - قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:  
إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ: إِنَّ  
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لَهُنَّ. [خ ١٧٦١ (٣٣٠)].

١٧٥٨ - (خ) عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةَ  
سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنْ امْرَأَةٍ طَافَتْ، ثُمَّ  
حَاضَتْ، قَالَ لَهُمْ: تَنْفِرُ قَالُوا: لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ  
وَنَدَعُ قَوْلَ زَيْدٍ، قَالَ: إِذَا قَدِمْتُمُ الْمَدِينَةَ فَسَلُّوا،

(١) (عقرى حلقى) قال أبو عبيد: يعني عقر الله جسدها،  
وأصابها بوجع في حلقها. قال: وهذا على مذهب  
العرب في الدعاء على شيء من غير إرادة وقوعه.

اللَّهُمَّ! لَبَّيْكَ. لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ. إِنَّ  
الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ).  
وَأَهْلَ النَّاسِ بِهَذَا الَّذِي يُهْلُونَ بِهِ، فَلَمْ يَرُدَّ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئاً مِنْهُ، وَلَزِمَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَلْبِيئَهُ. قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَسْنَا  
نَتَّوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ حَتَّى إِذَا  
أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ (٧)، فَرَمَلَ  
ثَلَاثاً (٨)، وَمَشَى أَرْبَعاً، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ  
إِبْرَاهِيمَ (٩) ﷺ، فَقَرَأَ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ  
إِبْرَاهِيمَ مَوْجِئاً﴾ [البقرة: ١٢٥] فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ  
وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَكَانَ أَبِي يَقُولُ - وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ  
إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -: كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ  
قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ. ثُمَّ  
رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ. ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ  
إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: ﴿أَبْدَأُ  
الصَّفَا وَالْمُرَّةَ مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] (أَبْدَأُ  
بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ) فَبَدَأُ بِالصَّفَا، فَرَفِي عَلَيْهِ حَتَّى  
رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ،  
وَقَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،  
لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ  
قَدِيرٌ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ،  
وَنَصَرَ عِبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ) ثُمَّ دَعَا  
بَيْنَ ذَلِكَ. قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ

(٧) (استلم الركن) يعني الحجر الأسود. فإليه  
ينصرف الركن عند الإطلاق واستلامه مسحه  
وتقبيله بالتكبير والتهليل.

(٨) (فرمل ثلاثاً) قال العلماء: الرمل هو إسراع  
المشي مع تقارب الخطأ، وهو الخبب.

(٩) (ثم نفذ إلى مقام إبراهيم) أي بلغه ماضياً في زحام.

الْمُشْجَبِ (١)، فَصَلَّى بِنَا. فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ  
حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بِيَدِهِ (٢)، فَعَقَدَ  
تِسْعاً. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَتَ تِسْعَ  
سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أُذِّنَ فِي النَّاسِ (٣) فِي  
الْعَاشِرَةِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ. فَقَدِمَ  
الْمَدِينَةَ بَشْرٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ  
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ. فَخَرَجْنَا  
مَعَهُ، حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ  
بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ:  
(اغْتَسِلِي، وَاسْتِثْفِرِي (٤) بِثَوْبٍ وَأَحْرِمِي).  
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ  
الْقَصْوَاءَ (٥)، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى  
الْبَيْدَاءِ، نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ  
رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ  
يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ،  
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ  
الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ  
شَيْءٍ عَمَلْنَا بِهِ. فَأَهْلًا بِالتَّوْحِيدِ (٦) (لَبَّيْكَ

- (١) (المشجب) هو عيدان تضم رؤوسها ويفرج بين  
قوائمها، توضع عليها الثياب.
- (٢) (فقال بيده) أي أشار بها.
- (٣) (ثم أذن في الناس) أي أعلمهم بذلك وأشاعه  
بينهم ليتأهبوا للحج معه.
- (٤) (واستثفري) الاستثفار هو أن تشد في وسطها  
شيئاً، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل  
الدم وتشد طرفيها، من قدامها ومن ورائها، في  
ذلك المشدود في وسطها.
- (٥) (ثم ركب القصواء) هي ناقته ﷺ.
- (٦) (فأهل بالتوحيد) يعني قوله: لبيك لا شريك لك.

بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مائة. قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَرُوا، إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مِنَى، فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَتَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِقَبَّةٍ مِنْ شَعْرِ تُضْرَبُ لَهُ بِبِمْرَةٍ<sup>(٥)</sup>. فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ<sup>(٦)</sup>، كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَجَازَ<sup>(٧)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقَبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِبِمْرَةٍ، فَنَزَلَ بِهَا. حَتَّى إِذَا رَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُضَاءِ، فَرُحِلَتْ<sup>(٨)</sup> لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي<sup>(٩)</sup>، فَحَطَبَ

(٥) (بنمرة) هي موضع بجانب عرفات وليست من عرفات.

(٦) (ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام) معنى هذا أن قريشاً كانت في الجاهلية، تقف بالمشعر الحرام، وهو جبل في المزدلفة يقال له قزح. وقيل: إن المشعر الحرام كل المزدلفة، وكان سائر العرب يتجاوزون المزدلفة ويقفون بعرفات، فظنت قريش أن النبي ﷺ يقف في المشعر الحرام على عادتهم ولا يتجاوزوه، فتجاوزه النبي ﷺ إلى عرفات، لأن الله تعالى أمره بذلك في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْصُوا مِنْ حَيْثُ أَكَّأْتِ النَّكَاسُ﴾، أي سائر العرب غير قريش. وإنما كانت قريش تقف بالمزدلفة لأنها من الحرم، وكانوا يقولون: نحن أهل حرم الله فلا نخرج منه.

(٧) (فأجاز) أي جاوز المزدلفة ولم يقف بها، بل توجه إلى عرفات.

(٨) (فرحلت) أي وضع عليها الرحل.

(٩) (بطن الوادي) هو وادي عرنة.

نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انصَبَتْ قَدَمَاهُ<sup>(١)</sup> فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدْنَا<sup>(٢)</sup> مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ. فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا. حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ فَقَالَ: (لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلِّ، وَلْيُجْعَلْهَا عُمْرَةً). فَقَامَ سِرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى. وَقَالَ: (دَخَلْتَ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ) مَرَّتَيْنِ (لَا بَلْ لِأَبَدٍ أَبَدٍ). وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ بِبُذْنِ<sup>(٣)</sup> النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَمَنْ حَلَّ، وَلَبَسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، وَاسْتَحَلَّتْ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا.

قَالَ: فَكَانَ عَلَيَّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْرَشًا<sup>(٤)</sup> عَلَى فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعْتُ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرْتُ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: (صَدَقْتَ صَدَقْتَ، مَاذَا قُلْتِ جِئِنَ فَرَضَتْ الْحَجُّ؟) قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَهْلُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ. قَالَ: (فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلُّ). قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي قَدِمَ

(١) (حتى إذا انصبت قدماه) أي انحدرت. فهو مجاز من انصباب الماء.

(٢) (حتى إذا صعدنا) أي ارتفعت قدماه عن بطن الوادي.

(٣) (ببذن) هو جمع بذن.

(٤) (محرشاً) التحريش الإغراء، والمراد هنا أن يذكر له ما يقتضي عتابها.

بِإِضْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ<sup>(٥)</sup> (اللَّهُمَّ! اشْهَدْ. اللَّهُمَّ! اشْهَدْ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَدْنَى، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئاً. ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَى المَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ القَصْوَاءِ إِلَى الصَّخْرَاتِ<sup>(٦)</sup>، وَجَعَلَ حَبْلَ المِشَاءِ بَيْنَ يَدَيْهِ<sup>(٧)</sup>، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفاً حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلاً حَتَّى غَابَ القُرْصُ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ شَقَّ لِلْقَصْوَاءِ<sup>(٨)</sup> الرِّزَامَ حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ<sup>(٩)</sup>، وَيَقُولُ بِيَدِهِ<sup>(١٠)</sup> اليمنى: (أَيُّهَا النَّاسُ! السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ)<sup>(١١)</sup> كُلَّمَا أَتَى حَبلاً

(٥) (وينكتها إلى الناس) قال القاضي: كذا الرواية فيه، بالناء المثناة فوق. قال: وهو بعيد المعنى. قال: قيل صوابه ينكبها. قال: ورويناه في سنن أبي داود بالموحدة. ومعناه يقلبها ويردها إلى الناس مشيراً إليهم.

(٦) (الصخرات) هي صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة، وهو الجبل الذي بوسط أرض عرفات. فهذا هو الموقف المستحب.

(٧) (وجعل حبل المشاة بين يديه) وحبل المشاة أي مجتمعهم، وحبل الرمل ما طال منه وضخم.

(٨) (شقق للقصواء) أي ضيق.

(٩) (مورك رحله) قال الجوهري: قال أبو عبيدة: المورك والموركة هو الموضع الذي يشي الركب رحله عليه قدام واسطة الرحل إذا مل الركوب، وهو قطعة آدم يتورك عليها الركب تجعل في مقدم الرحل شبه المخدة الصغيرة.

(١٠) (ويقول بيده) أي مشيراً بها.

(١١) (السكينة السكينة) أي ألزموا السكينة، وهي الرفق والطمأنينة.

النَّاسَ وَقَالَ: (إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا<sup>(١)</sup>)، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَّا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرَضِعاً فِي بَنِي سَعْدِ فَقَتَلْتُهُ هَذَا. وَرَبَا الجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبَا أَضَعُ رَبَانَا، رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النَّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكَرَّهُوهُ<sup>(٣)</sup>، فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبْرَحٍ<sup>(٤)</sup>، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابَ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟. قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَضَحْتَ. فَقَالَ

(١) (كحرمة يومكم هذا) معناه: متأكدة التحريم، شديده.

(٢) (بكلمة الله) قيل: معناه قوله تعالى: ﴿فَإِنْسَاكُوا بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَنْرِيبٍ بِحَسَنٍ﴾. وقيل: قوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾.

(٣) (ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه) قال الإمام النووي: المختار أن معناه أن لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم، سواء كان المأذون له رجلاً أجنبياً أو امرأة أو أحداً من محارم الزوجة. فاللهي يتناول جميع ذلك.

(٤) (فاضربوهن ضرباً غير مبرح) الضرب المبرح هو الضرب الشديد الشاق. ومعناه: اضربوهن ضرباً ليس بشديد ولا شاق، والبرحة المشقة.

الْوُسْطَى الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى<sup>(٨)</sup>. حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ. فَرَمَاهَا بِسَنَعِ حَصِيَّاتٍ. يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا. حَصَى الْخَذْفِ<sup>(٩)</sup>. رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ. فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِينَ بِيَدِهِ. ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا. فَنَحَرَ مَا عَبَّرَ<sup>(١٠)</sup>. وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ. ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبِضْعَةٍ. فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ. فَطَبَخَتْ. فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرَبَا مِنْ مَرَقِهَا. ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ. فَصَلَّى بِمَكَّةَ الطُّهْرَ. فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ. فَقَالَ: (انزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! فَلَوْلَا أَنْ يُغَلِّبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ) فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ. [١٢١٨م]

□ وزاد في رواية: وَكَانَتِ الْعَرَبُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ<sup>(١١)</sup> عَلَى حِمَارٍ عُزْبِيٍّ. فَلَمَّا أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُزْدَلِيفَةِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ. لَمْ تَشْكُ قُرَيْشٌ أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ. وَيَكُونُ مَنزِلُهُ ثُمَّ. فَأَجَازَ وَلَمْ يَعْرِضْ لَهُ. حَتَّى أَتَى عَرَاقَاتٍ فَتَزَلَّ. [طرفه: ١٦٨٣].

## ٥٠ - باب: إقامة المهاجر بمكة بعد النسك

١٧٦٢ - (ق) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ). [خ: ٣٩٣٣، ١٣٥٢م].

(٨) (الجمرة الكبرى) هي جمرة العقبة.

(٩) (حصى الخذف) أي حصى صغار.

(١٠) (ما غير) أي ما بقي.

(١١) (يدفع بهم أبو سيارة) أي في الجاهلية.

مِنَ الْجِبَالِ<sup>(١)</sup> أَرْخَى لَهَا<sup>(٢)</sup> قَلِيلًا، حَتَّى تَضَعَدَ. حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِيفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ. ثُمَّ رَكِبَ الْقِصْوَاءَ. حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ. فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ. فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا<sup>(٤)</sup>. فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَأَرْدَفَ الْفُضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ. وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أَيْضًا وَسِيمًا<sup>(٥)</sup>. فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَ بِهِ ظِعْنٌ يَجْرِينُ<sup>(٦)</sup>. فَطَفِقَ الْفُضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ. فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الْفُضْلِ. فَحَوَّلَ الْفُضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ يَنْظُرُ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ عَلَى وَجْهِ الْفُضْلِ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ يَنْظُرُ. حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسَّرٍ<sup>(٧)</sup>. فَحَرَّكَ قَلِيلًا. ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ

(١) (كلما أتى حبالاً من الحبال) الحبال جمع حبل، وهو التل اللطيف من الرمل الضخم. وفي النهاية:

فيل: الحبال في الرمل كالجبال في غير الرمل.

(٢) (أرخی لها) أي أرخی للقصواء الزمام وأرسله قليلاً.

(٣) (ولم يسبح بينهما شيئاً) أي لم يصل بينهما نافلة.

(٤) (حتى أسفر جدياً) الضمير في أسفر يعود إلى الفجر المذكور أولاً.

(٥) (وسيماً) أي حسناً.

(٦) (مرت به ظعن يجرين) الظعن: جمع ظعينة كسفينة وسفن. وأصل الظعينة البعير الذي عليه امرأة.

(٧) (حتى أتى بطن محسّر) سمي بذلك لأن فيل أصحاب الفيل حسر فيه، أي أعيا وكلّ.

١٧٦٤ - (خ) عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: قَدْ أَحْصَرَ رضي الله عنه رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ، حَتَّى أَعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا. [خ: ١٨٠٩].

١٧٦٥ - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَسَلِيمًا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه، فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُعْتَمِرِينَ، فَحَالَ كُفَّارٌ قُرَيْشِي دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَدَنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ. [خ: ١٨١٢ (١٦٣٩)].

□ وفي رواية: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم? إِنْ حُسِبَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ صلى الله عليه وسلم (٦) وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَحِجَّ عَامًا قَابِلًا، فَيُهْدِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا. ○ [طرفه: ١٦٦٠] [خ: ١٨١٠].

١٧٦٦ - (خ) عَنِ الْمِسْوَرِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ صلى الله عليه وسلم (٧)، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ. [خ: ١٨١١ (١٦٩٤)].

○ [طرفه: ١٧٣٧] ○ [واظنر: ١٦٢٠]

### ٥٣ - باب: حج النساء والصبيان

١٧٦٧ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (لَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِأَمْرَأَةٍ، وَلَا

أَنْ يَصِلَ الْهَدْيَ إِلَى الْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ يَذَكَرْ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا وَلَا يَعُودُوا لَهُ، وَالْحَدِيثُ خَارِجُ الْحَرَمِ. [كتاب الإحصار، باب ٤].

(٥) (أحصر) أي منع وحبس، والإحصار يكون من كل حابس حبس الحاج من عدو ومرض وغير ذلك.

(٦) (طاف بالبيت) أي إذا أمكنه ذلك.

(٧) (نحر قبل أن يخلق) حصل هذا في صلح الحديبية، حينما أحصر.

□ وفي رواية لمسلم: (مُكِّثُ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ، بَعْدَ قِضَاءِ نُسُكِهِ، ثَلَاثًا) <sup>(١)</sup>.

### ٥١ - باب: التواضع في الحج

١٧٦٣ - (خ) عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلِ، وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا <sup>(٢)</sup>، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَجَّ عَلَى رَحْلِ، وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ <sup>(٣)</sup>. ○ [واظنر: ١٦٨١] [الرواية الأخيرة: خ: ١٥١٧].

### ٥٢ - باب: الإحصار <sup>(٤)</sup>

(١) (ثلاثاً) وفي بعض النسخ ثلاث، ووجه النصب أن يقدر فيه محذوف: أي مكثه المباح أن يمكث ثلاثاً. ومعنى الحديث: أن المسلمین الذين هاجروا من مكة قبل الفتح، حرم عليهم استيطان مكة والإقامة بها، ثم أبيع لهم إذا حجوا أو اعتمروا أن يقيموا بعد فراغهم ثلاثة أيام.

(٢) (ولم يكن شحيحاً) إشارة إلى أنه فعل ذلك تواضعاً واتباعاً، لا عن قلة وبخل.

(٣) (وكانت زاملته) أي الراحلة التي ركبها، والزاملة: البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع. والمراد: أنه لم يكن معه زاملة تحمل طعامه ومتاعه، بل كانت هي الراحلة والزاملة.

(٤) وفي الباب من المعلقات: ١ - وقال عطاء: الإحصار من كل شيء يحبسه. [مقدمة كتاب الإحصار].

٢ - عن ابن عباس: إنما البدل على

من نقض حجه بالتلذذ، فأما من حبسه عذر أو غير ذلك فإنه يحل ولا يرجع، وإن كان معه هدي وهو محصر، نحره إن كان لا يستطيع أن

يبعث به، وإن استطاع أن يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدى محله. ٣ - وقال مالك وغيره: ينحر

هديه ويحلق في أي موضع كان ولا قضاء عليه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية نحرُوا وحلقوا، وحلوا من كل شيء قبل الطواف، وقبل



فَجَاءَتْ أَمْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَهُ الْفَضْلُ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا. لَا يَثْبُتُ عَلَيَّ الرَّاحِلَةَ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ. قَالَ: (نَعَمْ). وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ. [خ ١٥١٣، م ١٣٣٤].

□ وفي رواية لهما عنه عن الفضل بن عباس مثله. [خ ١٨٥٣، م ١٣٣٥].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: أُرَدِّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ يَوْمَ النَّحْرِ خَلْفَهُ عَلَى عَجْزِ رَاحِلَتِهِ، وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلًا وَضِيئًا، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ، وَأَقْبَلَتِ أَمْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ وَضِيئَةً تَسْتَفْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا، فَالْتَمَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَالْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَأَخْلَفَ بِيَدِهِ فَأَخَذَ بِذِقَنِ الْفَضْلِ، فَعَدَلَ وَجْهَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا... [خ ٦٢٢٨].

١٧٧٢ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أَمْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ، فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ. أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: (نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟ أَقْضُوا لِلَّهِ. فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ). [خ ١٨٥٢].

□ وفي رواية: قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أُخْتِي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ وَإِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: (لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَأَقْضِ لِلَّهِ. فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ). [وإنظر: ١٥٣٤] [خ ٦٦٩٩].

تُسَافِرَنَّ أَمْرَأَةً إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ). فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَتَبْتُ فِي عَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجْتُ أَمْرَأَتِي حَاجَةً، قَالَ: (أَذْهَبْ، فَاحْجُجْ مَعَ أَمْرَأَتِكَ). [خ ٣٠٠٦، (١٨٦٢)، م ١٣٤١].

□ وفي رواية للبخاري: (ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم). [خ ١٨٦٢].

□ ولفظ مسلم: (لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم).

١٧٦٨ - (خ) ○ [انظر الحاشية<sup>(١)</sup>].

١٧٦٩ - (خ) عَنْ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ. [خ ١٨٥٨].

□ وفي رواية: وَكَانَ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ ١٨٥٩].

١٧٧٠ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. لَقِي رَكْبًا بِالرُّوحَاءِ. فَقَالَ: (مَنِ الْقَوْمُ؟) قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ. فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: (رَسُولُ اللَّهِ) فَرَعَّتْ إِلَيْهِ أَمْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: (نَعَمْ. وَلَكِ أَجْرٌ). [وإنظر: ١٢٩٥ وما بعده] [خ ١٣٣٦].

## ٥٤ - باب: الحج عن العاجز والميت

١٧٧١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) وأخرج البخاري معلقاً بصيغة الجزم: وقال لي أحمد بن محمد: حدثنا إبراهيم عن أبيه عن جده: أذن عمر رضي الله عنهما لأزواج النبي ﷺ في آخر حجة حجها، فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف. [خ ١٨٦٠].

(٢) (في ثقل النبي) الثقل: هو متاع المسافر وما يحمله على دوابه.

## ٥٥ - باب: خطبة حجة الوداع

١٧٧٣ - (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ<sup>(١)</sup> كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ. أَيُّ شَهْرٍ هَذَا). قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: (أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ). قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: (فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا). قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: (أَلَيْسَ الْبَلَدَةَ). قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: (فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا). قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ:

(١) (الزمان قد استدار) قال العلماء: معناه أنهم في الجاهلية يتمسكون بملة إبراهيم ﷺ في تحريم الأشهر الحرم. وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات، فكانوا إذا احتاجوا إلى قتال أتحروا تحريم المحرم إلى الشهر الذي بعده وهو صفر، ثم يؤخرونه في السنة الأخرى إلى شهر آخر. وهكذا يفعلون في سنة بعد سنة، حتى اختلط عليهم الأمر. وصادفت حجة النبي ﷺ تحريمهم، وقد طابق الشرع. وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذي ذكرناه، فأخبر النبي ﷺ أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات والأرض. وقال أبو عبيد: كانوا ينسؤون، أي يؤخرون. وهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿إِنَّمَا لِلَّيْنِ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ فربما احتاجوا إلى الحرب في المحرم فيؤخرون تحريمه إلى صفر، ثم يؤخرون صفر في سنة أخرى. فصادف تلك السنة رجوع المحرم إلى موضعه.

(أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ). قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ<sup>(٢)</sup>: وَأَخْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ<sup>(٣)</sup> الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ) - فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ - ثُمَّ قَالَ: (أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ مَرَّتَيْنِ).

□ وفي رواية لهما، قال: قعد النبي ﷺ على بعيره، وأمسك إنسان بخطامه... [خ٦٧].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضُكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ). [خ٦٧].

□ وفي رواية لهما: (.. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ). قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: (اللَّهُمَّ أَشْهَدُ). [خ١٧٤١].

□ ولمسلم: ثم انكفأ<sup>(٤)</sup> إلى كبشين أملحين<sup>(٥)</sup> فذبحهما، وإلى جزية<sup>(٦)</sup> من الغنم فقسمها بيننا.

(٢) (قال محمد) هو ابن سيرين.

(٣) (الشاهد) الحاضر.

(٤) (انكفأ) أي انقلب.

(٥) (أملحين) الأملح: هو الذي فيه بياض وسواد، والبياض أكثر.

(٦) (جزية من الغنم) أي قطعة من الغنم، تصغير جزعة: وهي القليل من الشيء.

١٧٧٤ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (وَيْلَكُمْ أَوْ وَيْحَكُمْ - قَالَ شُعْبَةُ: شَكَّ هُوَ - لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ). [خ ٦١٦٦ (١٧٤٢)، ٦٦٦م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: قَالَ: النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِمَنْى: (أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: (فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَفَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟).

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (بَلَدٌ حَرَامٌ، أَفَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟). قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (شَهْرٌ حَرَامٌ). قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا). وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْغَازِي: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: وَقَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ، فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ، بِهَذَا، وَقَالَ: (هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ). فَطَفِقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَشْهَدْ). وَوَدَّعَ النَّاسَ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوُدَاعِ. [خ ١٧٤٢].

□ زاد في رواية للبخاري: كل ذلك يجيئونه: ألا نعم. [خ ٦٧٨٥].

١٧٧٥ - (ق) عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ: (أَسْتَنْصِتُ النَّاسَ). فَقَالَ: (لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ). [خ ١٢١، ٦٥٥م].

١٧٧٦ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟). قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: (فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟). قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: (فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟). قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا). فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتَ). قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ: (فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ). □ [وانظر: ١٧٦١] □ [وانظر: ١٤٨ في شأن تحرك المنبر في خطبته صلى الله عليه وسلم]. [خ ١٧٣٩].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: قَالَ: النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِمَنْى: (أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: (فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَفَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟).

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (بَلَدٌ حَرَامٌ، أَفَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟).

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (شَهْرٌ حَرَامٌ). قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا). وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْغَازِي: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: وَقَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ، فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ، بِهَذَا، وَقَالَ: (هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ). فَطَفِقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَشْهَدْ). وَوَدَّعَ النَّاسَ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوُدَاعِ. [خ ١٧٤٢].

□ وفي رواية له، قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوُدَاعِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَاطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: (مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ: أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ عَلَيَّ مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ - ثَلَاثًا - إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى،

وَسَمِعْنَا أُسْتِنَانَ<sup>(٤)</sup> عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّهُ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ. قَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا أَعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ.

[خ: ١٧٧٥، ١٧٧٦، ١٢٥٥م].

□ وفي رواية لمسلم، قال: وابن عمر يسمع، فما قال: لا، ولا نعم، سكت.

١٧٧٩ - (ق) عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ عَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ.

□ وفي رواية لهما: قلت: كم حج؟ قال: واحدة. [خ: ١٧٧٨].

١٧٨٠ - (خ) عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءً وَمُجَاهِدًا، فَقَالُوا: أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ. وَقَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ. ○ [طرفه: ٣٤٥٢] ○ [وانظر: ٣٥٣١ في حجه ﷺ] ○ [وانظر: ٢٠٦١ في العمرة] [خ: ١٧٨١].

## ٥٨ - باب: العمرة بعد الحج وقبله

[انظر: ١٦٥٣ - ١٦٥٥، ١٦٦٦].

٥٦ - باب<sup>(١)</sup>: فضل العمرة في رمضان ١٧٧٧<sup>(٢)</sup> - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ، قَالَ لِأُمِّ سِنَانِ الْأَنْصَارِيَّةِ: (مَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ؟). قَالَتْ: أَبُو فَلَانٍ، تَغْنِي زَوْجَهَا، كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ حَجَّ عَلَيَّ أَحَدُهُمَا، وَالْآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا. قَالَ: (فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً مَعِي).

[خ: ١٨٦٣ (١٧٨٢)، ١٢٥٦م].

□ ولفظ مسلم: (تقضي حجة - أو حجة معي -).

□ وفي رواية لهما: (فإذا كان رمضان، اعتمري فيه، فإن عمرة في رمضان حجة). [خ: ١٧٨٢].

□ ولفظ مسلم: (تعديل حجة). [وانظر: ١٦٠٦].

## ٥٧ - باب: كم اعتمر النبي ﷺ؟

١٧٧٨ - (ق) عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بِنْتُ الرَّبِيعِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِدْعَةٍ<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ قَالَ لَهُ: كَمْ أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَرْبَعًا: إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ. قَالَ:

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - قال ابن عمر: ليس أحداً إلا وعليه حج وعمرة. ٢ - وقال ابن عباس: إنها لقربنتها في كتاب الله ﴿وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾. [كتاب العمرة، باب ١].

(٢) وأخرج البخاري الحديث عن جابر معلقاً. [خ: ١٨٦٣].

(٣) (بدعة) حملة العلماء على أن مراده: أن إظهارها في المسجد والاجتماع لها، هو البدعة، لا أن أصل صلاة الضحى بدعة.

(٤) (استنان عائشة) أي سمعنا صوت استعمالها السواك.

## الفصل الثاني

### فضائل مكة

#### ١ - باب: دخول مكة والخروج منها

١٧٨١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ. وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ، بِبَطْنِ الْوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ.

[خ (١٥٣٣) ١٢٥٧م، ١٢٥٧م، ١٢٥٧م]

□ واقتصر مسلم على القسم الأول من الحديث.

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ، مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. [خ (١٥٧٦) ١٥٧٥].

□ ولهما: أَنَّهُ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ فَصَلَّى بِهَا. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [طرفه: ٨٤٥] [خ (١٥٣٢)]

١٧٨٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ، دَخَلَ مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا. [خ (١٥٧٧) ١٢٥٨م، ١٢٥٧م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، أَعْلَى مَكَّةَ. [خ (١٥٧٩)].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ وَخَرَجَ مِنْ كَدَاءٍ، مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ. [خ (١٥٧٨)].

١٧٨٣ - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما:

كَانَ يَبِيتُ بِبَيْتِ طُوًى، بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ، حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، لَمْ يُنَخِّ نَافِئَهُ إِلَّا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَدْخُلُ، فَيَأْتِي الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ، فَيَبْدَأُ بِهِ، ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا: ثَلَاثًا سَعْيًا وَأَرْبَعًا مَسِيًّا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَكَانَ إِذَا صَدَرَ عَنِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ، الَّتِي بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ، الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَخِّ بِهَا. [خ (١٧٦٧) (٤٩١)].

□ وروى مسلم القسم الأخير من قوله: وكان إذا صدر... [م (١٢٥٧) م] ○ [طرفه: ٨٤٢] ○ [وانظر: ١٨٣٨] ○ [وانظر: ٨٤٢ - ٨٤٥ المساجد التي على طريق المدينة]

#### ٢ - باب<sup>(١)</sup>: دخول مكة بغير إحرام

١٧٨٤ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ - وَقَالَ قُتَيْبَةُ: دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ - وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ. [١٣٥٨م].

١٧٨٥ - (م) عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. [١٣٥٩م].

□ وفي رواية: قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى

(١) وفي الباب معلقاً: ودخل ابن عمر [مكة بغير إحرام]. [كتاب جزاء الصيد، باب ١٨].

(إِلَّا الْإِذْخِرَ). [خ٤١٣٤٩ (١٣٤٩)، م١٣٥٣].

□ وفي رواية للبخاري: إِلَّا الْإِذْخِرَ لَصَاغَتَنَا<sup>(٨)</sup> وقبورنا. [طرفه: ٣٤٦٦] [خ٤١٣٤٩].

١٧٨٧ - (ق) عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ: أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ<sup>(٩)</sup>، وَهُوَ يَمُتُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: أَتُذِّنُ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا، قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَدِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، فَسَمِعْتُهُ أُذْنًا، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذُنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَتُبْلَغُ الشَّاهِدُ الْعَائِبِ). فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَا قَالَ لَكَ عَمْرٍو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا<sup>(١٠)</sup>، وَلَا فَارًا بِدَمٍ<sup>(١١)</sup>، وَلَا فَارًا

في القبور، ويستعملونه بدلاً من الحلفاء في الوقود. (٨) (لصاغتنا) صاعغة: جمع صائع، مثل باعه وبائع. (٩) (عمرو بن سعيد) بن العاصي بن أمية، يعرف بالأشدق، ليست له صحة، ولا كان من التابعين بإحسان، وهو والي يزيد على المدينة، فكان يرسل الجيوش لقتال ابن الزبير. [فتح الباري ١/ ١٧٦]. وقال ابن القيم: عارض عمرو بن سعيد الفاسق وشيعته نص رسول الله ﷺ برأيه وهواه. [زاد المعاد: ٣/ ٤٤٣].

(١٠) (لا يعيد عاصياً) أي لا يجيره ولا يعصمه. (١١) (وفاراً بدم) أي ولا يعيد هارباً التجأ إليه بسبب من الأسباب الموجبة للقتل.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمُنْبَرِ. وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ. قَدْ أَرْخَى طَرْفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ. [واظنر: ٣٤٦٣].

### ٣ - باب: حرمة مكة

١٧٨٦ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: (لَا هِجْرَةَ<sup>(١)</sup>)، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ<sup>(٢)</sup>، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْصَدُ<sup>(٤)</sup> شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لِقَطْعَتِهِ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهَا<sup>(٥)</sup>. قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخِرَ<sup>(٦)</sup>، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبْيُوتِهِمْ<sup>(٧)</sup>، قَالَ: قَالَ:

- (١) (لا هجرة) قال العلماء: الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامة. والمعنى: لا هجرة بعد الفتح من مكة: لأنها صارت دار إسلام، وإنما تكون الهجرة من دار الحرب.
- (٢) (ولكن جهاد ونية) معناه: لكم طريق إلى تحصيل الفضائل التي في معنى الهجرة، وذلك بالجهاد ونية الخير في كل شيء.
- (٣) (وإذا استنفرتم فانفروا) معناه: إذا دعاكم السلطان إلى غزو فاذهبوا.
- (٤) (لا يعصد) قال أهل اللغة: العضد القطع.
- (٥) (ولا يحتلّى خلاها) الخلا: هو الرطب من الكلاً، ومعنى يحتلّى: يقطع.
- (٦) (الإذخر) نبات له راحة طيبة.
- (٧) (لقينهم ولبيوتهم) القين: هو الحداد. ومعناه: يحتاج إليه الحداد في وقود النار، ويحتاج إليه في سقف البيوت. قال في الفتح: وأهل مكة يسقفون به البيوت بين الخشب ويسدون به الخلل بين اللبانات

## ٥ - باب: بنیان الكعبة

١٧٩٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: (أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكُعْبَةَ، أَفْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (لَوْلَا حَدِيثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ<sup>(٣)</sup> لَفَعَلْتُ). فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَيْسَ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ أَسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. [خ ١٥٨٣ (١٢٦)، ١٣٣٣ م].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ<sup>(٥)</sup>، أَمِنَ الْبَيْتَ هُوَ؟ قَالَ: (نَعَمْ). قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: (إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ). قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: (فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمُكَ، لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا وَيَمْتنعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخَلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ). [خ ١٥٨٤ م].

□ وفي رواية لمسلم: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحِجْرِ. . . الحديث.

□ وفي رواية لهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: (يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثَ عَهْدِ

بِخَرَبَةٍ<sup>(١)</sup>. خَرَبَةٌ: بَلِيَّةٌ. [خ ١٨٣٢ (١٠٤)، ١٣٥٤ م].

١٧٨٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ، قَامَ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ. وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُقْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقَيْدَ). فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِدْخَرَ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِلَّا الْإِدْخَرَ). فَقَامَ أَبُو شَاهٍ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ)<sup>(٢)</sup>.

[خ ٢٤٣٤ (١١٢)، ١٣٥٥ م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ - عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ - بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَركبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ، فَقَالَ. . . الحديث. [خ ١١١٢].

○ [وانظر: ٣٠١٣ بشأن الملحد في الحرم]

## ٤ - باب: النهي عن حمل السلاح بمكة

١٧٨٩ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السَّلَاحَ). ○ [وانظر: ١٢٣٥] [١٣٥٦ م].

(١) (بخربة) هي الفساد في الدين.

(٢) (اكتبوا لأبي شاه) قال الوليد بن مسلم: قلت للأوزاعي ما قوله: اكتبوا لي يا رسول الله؟ قال: هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ.

(٣) (لولا حدثان قومك) أي قرب عهدهم بالكفر.

(٤) (فقال عبد الله) هو ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٥) (الجدرة) هو حجر الكعبة.

بِجَاهِلِيَّةٍ، لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلْزَمْتُهُ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَّغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ). [خ١٥٨٦].

□ زاد في مسلم: وزدت فيها ستة أذرع من الحجر، فإن قريشاً اقتصرتها حيث بنت الكعبة.

□ وفيها عند البخاري: فذلك الذي حمل ابن الزبير على هدمه. قال يزيد: وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه، وأدخل فيه من الحجر، وقد رأيت أساس إبراهيم، حجارة كأسنمة الإبل. قال جرير: فقلت له: أين موضعه؟ قال: أريكه الآن، فدخلت معه الحجر، فأشار إلى مكان فقال: ها هنا. قال جرير: فحزرت من الحجر ستة أذرع أو نحوها.

□ وفي رواية للبخاري: (فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ). فَعَمَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ. [خ١٢٦].

□ وفي رواية له: (لنقضت البيت ثم لبنيته على أساس إبراهيم). [خ١٥٨٥].

□ وفي رواية لمسلم: (لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ بَجَاهِلِيَّةٍ - أَوْ قَالَ بِكُفْرٍ - لَأَنْفَقْتُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَجَعَلْتُ بِابِهَا بِالْأَرْضِ، وَلَا دَخَلْتُ فِيهَا مِنَ الْحَجْرِ).

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ عَطَاءٍ. قَالَ: لَمَّا اخْتَرَقَ الْبَيْتَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، حِينَ غَزَاهَا أَهْلُ الشَّامِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، تَرَكَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ. حَتَّى قَدِمَ النَّاسُ الْمَوْسِمَ. يُرِيدُ أَنْ يُجَرِّئَهُمْ - أَوْ يُحَرِّبَهُمْ<sup>(١)</sup> - عَلَى أَهْلِ

الشَّامِ. فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ. أَنْقُضْهَا ثُمَّ ابْنِي بِنَاءَهَا. أَوْ أَصْلِحْ مَا وَهَى مِنْهَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنِّي قَدْ فَرِقْتُ<sup>(٢)</sup> لِي رَأْيِي فِيهَا. أَرَى أَنْ تُصْلِحَ مَا وَهَى مِنْهَا. وَتَدَعَ بَيْتًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ. وَأَحْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَبُعِثَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: لَوْ كَانَ أَحَدُكُمْ اخْتَرَقَ بَيْنَهُ، مَا رَضِيَ حَتَّى يُجِدَهُ<sup>(٣)</sup>. فَكَيْفَ بَيْتُ رَبِّكُمْ؟ إِنِّي مُسْتَخِيرٌ رَبِّي ثَلَاثًا. ثُمَّ عَازِمٌ عَلَيَّ أَمْرِي. فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثَ أَجْمَعَ رَأْيَهُ عَلَيَّ أَنْ يَنْقُضَهَا. فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ بِأَوَّلِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ، أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ. حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً. فَلَمَّا لَمَّ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَنَابَعُوا. فَفَقَّضُوهُ حَتَّى بَلَّغُوا بِهِ الْأَرْضَ. فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمَدَةً. فَسَتَرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ، حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ. وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ التَّنْفِقَةِ مَا يُقَوِّي عَلَيَّ بِنَائِهِ، لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحَجْرِ خَمْسَ أَذْرَعٍ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ، وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ). قَالَ: فَأَنَا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أَنْفَقُوا. وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ. قَالَ: فَرَادَ فِيهِ خَمْسَ أَذْرَعٍ مِنَ الْحَجْرِ.

على قتالهم، ومعنى يحربهم، أي يغيظهم بما يرونه قد فعل بالبيت، من قولهم: حرب الأسد: إذا أغضبته.

(٢) (قد فرق) أي كشف.

(٣) (يجده) أي يجعله جديداً.

(١) (يجرئهم أو يحربهم) من الجراءة: أي يشجعهم



حَتَّىٰ أَبْدَىٰ أَسَا<sup>(١)</sup> نَظَرَ النَّاسِ إِلَيْهِ . فَبَنَىٰ عَلَيْهِ  
الْبِنَاءَ . وَكَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ ذِرَاعًا .  
فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ . فَزَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ  
أَذْرُعَ . وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ : أَحَدُهُمَا يُدْخَلُ مِنْهُ ،  
وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ . فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ  
الْحَجَّاجُ إِلَىٰ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ  
بِذَلِكَ . وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ  
عَلَىٰ أَسْ نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . فَكَتَبَ  
إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ : إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَلْطِيخِ<sup>(٢)</sup> ابْنِ  
الزُّبَيْرِ فِي شَيْءٍ . أَمَّا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقْرَهُ .  
وَأَمَّا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَرَدَّهُ إِلَىٰ بِنَائِهِ وَسَدَّ  
الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ . فَفَقَّضَهُ وَأَعَادَهُ إِلَىٰ بِنَائِهِ .

□ وفي رواية لمسلم أيضاً: عن عبد الله بن  
عبيد قال: وقد الحارث بن عبد الله على  
عبد الملك بن مروان في خلافته. فقال:  
عبد الملك: ما أظنُّ أبا حبيب - يعني ابن  
الزُّبَيْرِ - سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ  
سَمِعَهُ مِنْهَا . قَالَ الْحَارِثُ : بَلَىٰ ! أَنَا سَمِعْتُهُ  
مِنْهَا . قَالَ : سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا ؟ قَالَ : قَالَتْ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ  
بُنْيَانِ الْبَيْتِ . وَلَوْلَا حَدَاثُهُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرْكِ  
أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ . فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ ، مِنْ  
بَعْدِي ، أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأَرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ) .  
فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعَ . هَذَا حَدِيثُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ . وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ :

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ  
فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَعَرْبِيًّا . وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ  
قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا؟) قَالَتْ : قُلْتُ : لَا . قَالَ :  
(تَعَزُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا . فَكَانَ  
الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي ،  
حَتَّىٰ إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ) . قَالَ  
عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ : أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا؟  
قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَنَكَتْ سَاعَةً بِعَصَاهُ . ثُمَّ  
قَالَ : وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ .

١٧٩١ - (خ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ،  
وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ : لَمْ يَكُنْ عَلَىٰ  
عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ ، كَانُوا  
يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ ، حَتَّىٰ كَانَ عَمْرٌو ، فَبَنَىٰ  
حَوْلَهُ حَائِطًا . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : جَدْرُهُ قَصِيرٌ ،  
فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ . ○ [وانظر: ٢٤٤٠] [خ ٢٨٣٠] .

#### ٦ - باب: هدم الكعبة

١٧٩٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ دُو السَّوِيفَتَيْنِ  
مِنَ الْحَبَشَةِ) . [خ ١٥٩١م ، ٢٩٠٩م] .

١٧٩٣ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ : (كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدٌ أَفْحَجُ<sup>(٣)</sup> ، يَفْلَعُهَا حَجْرًا  
حَجْرًا) . ○ [وانظر: ١١١ ، ١١٣] [خ ١٥٩٥] .

#### ٧ - باب: فضل الحجر الأسود

١٧٩٤ - (ق) عَنْ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ جَاءَ إِلَىٰ  
الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَلَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ  
حَجْرٌ ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ

(١) (أبدى أسأ) أي حفر حتى بلغ أساس البيت الذي  
أسس عليه إبراهيم ﷺ .

(٢) (تلطيخ) لطيخته: أي رميته بأمر قبيح، يريد  
بذلك سبه .

(٣) (أفحج) أي بعيد ما بين السابقين .

النَّبِيِّ ﷺ يُقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ . [خ ١٥٩٧، م ١٢٧٠].

١٧٩٤م - (م) عن عبد الله بن سرجس قال:

رأيت عمر . . مثله . [م ١٢٧٠].

١٧٩٥ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ لِلرُّكْنِ: أَمَا وَاللَّهِ،

إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ،

وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ

فَاسْتَلَمْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: فَمَا لَنَا وَلِلرَّمْلِ<sup>(١)</sup>، إِنَّمَا كُنَّا

رَاءَيْنَا<sup>(٢)</sup> بِهِ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ، ثُمَّ

قَالَ: شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ

نَتْرُكُهُ. ○ [طرفه: ١٧٩٤] [خ ١٦٠٥ (١٥٩٧)].

١٧٩٦ - (م) عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ. قَالَ:

رَأَيْتُ عُمَرَ قَبَلَ الْحَجَرَ وَالتَّرَمَةَ. وَقَالَ: رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا<sup>(٣)</sup>. [م ١٢٧١].

## ٨ - باب: كسوة الكعبة ومالها

١٧٩٧ - (خ) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ

شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ

جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ ﷺ، فَقَالَ: لَقَدْ

هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا

قَسَمْتُهُ. قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا، قَالَ:

هُمَا الْمَرَّانُ<sup>(٤)</sup> أَقْتَدِي بِهِمَا. [خ ١٥٩٤].

○ وفي رواية: إِلَّا قَسَمْتَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ،

فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، قَالَ: لَمْ؟ لَمْ؟ قُلْتُ: لَمْ

يَفْعَلَهُ صَاحِبَاكَ. قَالَ: هُمَا الْمَرَّانُ يَفْتَدِي

(١) (فما لنا وللرمل) والمراد به الإسراع في المشي في الأشواط الثلاثة الأولى من الطواف.

(٢) (راءينا) أي رأينا المشركين بذلك أنا أقوياء.

(٣) (حفيًا) أي معتنياً.

(٤) (هما المرران) تثنية: مرء، أي الرجلان.

بهما. ○ [وانظر: ١٥٨٥]. [٧٢٧٥].

## ٩ - باب: إخراج الصور والأصنام

### من الكعبة

١٧٩٨ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ، أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ

وَفِيهِ الْأَلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجُوا

صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا

الْأَزْلَامَ<sup>(٥)</sup>، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَاتْلَهُمُ اللَّهُ،

أَمَا وَاللَّهِ<sup>(٦)</sup> قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا

قَطُّ). فَدَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ، وَلَمْ

يُصَلِّ فِيهِ. [خ ١٦٠١ (٣٩٨)].

○ وفي رواية قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ،

فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرِيَمَ، فَقَالَ:

(أَمَا لَهُمْ، فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ

بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ، فَمَا لَهُ

يَسْتَقْسِمُ). [خ ٣٣٥١].

○ وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى

الصُّورَ فِي الْبَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ حَتَّى أَمَرَ بِهَا

فَمُحِيتْ. ○ [طرفه: ١٨٠٠] [٣٣٥٢].

## ١٠ - باب<sup>(٧)</sup>: دخول الكعبة والصلاة فيها

١٧٩٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُعْبَةَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ،

(٥) (الأزلام) قال ابن عباس: الأزلام: القداح

يقتسمون بها في الأمور.

(٦) (أما والله . .) قيل وجه ذلك: أنهم كانوا يعلمون

اسم أول من أحدث الاستقسام بها، وهو

عمرو بن لحي، وهو بعد إبراهيم ﷺ.

(٧) وفي الباب معلقاً: وكان ابن عمر يحج كثيراً ولا

يدخل [الكعبة]. [كتاب الحج، باب ٥٣].

- وفي رواية له: فمكث فيها نهاراً طويلاً، ثم خرج، فاستبق الناس. [خ٢٩٨٨].
- وفي رواية له: عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ، مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ، وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيباً مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ صَلَّى، يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ. قَالَ: وَلَيْسَ عَلَيَّ أَحَدِنَا بِأَسٍّ، إِنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ. [خ٥٠٦]
- وفي رواية له: وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ سَطْرَيْنِ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ مِنَ السَّطْرِ الْمُقَدِّمِ، وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَأَسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الَّذِي يَسْتَقْبِلُكَ حِينَ تَلْجُ الْبَيْتَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ، وَقَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى، وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرَّةً حَمْرَاءَ. [خ٤٤٠٠]
- وفي رواية لمسلم: قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ، عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حَتَّى أَنَاخَ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ<sup>(٢)</sup>. ثُمَّ دَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَقَالَ (اِئْتِنِي بِالْمِفْتَاحِ) فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ. فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَتُعْطِيَنِيهِ أَوْ لَيُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي. قَالَ: فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ. فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ. فَفَتَحَ الْبَابَ.
- ١٨٠٠ - (ق) عَنْ أُبَيْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ
- وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ<sup>(١)</sup>، فَأَعْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا، فَسَأَلْتُ بِلَالَ، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُوداً عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُوداً عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى.
- وفي رواية مسلم: عمودين عن يساره، وفي رواية للبخاري: عمودين عن يمينه. [خ٥٠٥٥ (٣٩٧) م، ١٣٢٩].
- وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرْدِفًا أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبِيِّ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَفَتَحَ وَدَخَلَ. [خ٢٩٨٨].
- وفي رواية لهما: قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَعْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا فَتَحُوا، كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ، فَلَقِيتُ بِلَالَ، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ. [خ١٥٩٨].
- وفي رواية لهما: بين العمودين المقدمين. [خ٤٤٠٠].
- وفي رواية لهما: فنسيت أن أسأله كم صلى. [خ٤٢٨٩].
- وفي رواية للبخاري: ثم خرج فصلى ركعتين في وجه الكعبة. [خ٣٩٧].

(١) (الحجبي) منسوب إلى حجابة الكعبة، وهي ولايتها وفتحها وإغلاقها.

(٢) (فناء الكعبة) أي جانبها وحریمها.

يُصَلِّ حَتَّىٰ خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبْلِ الْكَعْبَةِ<sup>(١)</sup>، وَقَالَ: (هَذِهِ الْقِبْلَةُ).

[خ ٣٩٨م، ١٣٣٠م].

□ ورواية مسلم: عن ابن عباس عن أسامة أن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها، ولم يصل فيه، حتى خرج، فلما خرج رَكَعَ فِي قُبْلِ الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: (هَذِهِ الْقِبْلَةُ). قلت: ما نواحيها؟ أفي زواياها؟ قال: بل في كلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ.

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ. فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَدَعَا، وَلَمْ يُصَلِّ. ○ [طرفه: ١٧٩٨] ○ [وانظر: ٣٤٥٤، ٣٤٥٥ في دخول الكعبة]. [١٣٣١م].

### ١١ - باب: النزول بالمحصب

١٨٠١ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ التَّحْصِيبُ<sup>(٢)</sup> بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [خ ١٧٦٦م، ١٣١٢م].

١٨٠٢ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلٌ يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ ﷺ، لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ<sup>(٣)</sup>، تَعْنِي بِالْأَبْطَحِ. [خ ١٧٦٥م، ١٣١١م].

□ وفي رواية لمسلم؛ قالت: نزول الأبطح ليس بسنة.

(١) قبل الكعبة) بضم القاف والموحدة وقد تسكن، أي مقابلها أو ما استقبلك منها وهو وجهها.

(٢) (المحصب) المحصب، والحصب، والأبطح والبطحاء، وخيف بني كنانة اسم لشيء واحد وهو بين مكة ومنى.

(٣) (اسمح لخروجه) أي أسهل لخروجه راجعاً إلى المدينة.

□ وفي أخرى له: أنها لم تكن تفعل ذلك.

١٨٠٣ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ الْعَدِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ بِمِنَى: (نَحْنُ نَازِلُونَ عَدَاً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ). يَعْنِي ذَلِكَ الْمُحْصَبَ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشاً وَكِنَانَةَ. تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ: أَنَّ لَا يَأْكُحُّوهُمْ وَلَا يُبَايِعُوهُمْ، حَتَّىٰ يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ ﷺ. [خ ١٥٩٠م (١٥٨٩)، ١٣١٤م].

□ وفي رواية لهما: (مَنْزِلُنَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ - الْخَيْفَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ)<sup>(٤)</sup>. [خ ٤٢٨٤م].

□ وفي رواية للبخاري: قال: قال رسول الله ﷺ حين أراد قدوم مكة . . الحديث. [خ ١٥٨٩م].

□ وفي رواية أخرى له قال: قال رسول الله ﷺ حين أراد حيناً . . . الحديث. [خ ٣٨٨٢م].

١٨٠٤ - (ق) عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: (وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رَبَاعٍ<sup>(٥)</sup>، أَوْ دَوْرٍ). وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ، هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرْتَهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئاً، لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ. فَكَانَ

(٤) (حيث تقاسموا على الكفر) أي تحالفوا وتعاهدوا عليه، وهو تحالفهم على إخراج النبي ﷺ وبني هاشم وبني المطلب من مكة إلى هذا الشعب، وهو خيف بني كنانة.

(٥) (رباع) جمع ربع - كسهم وسهام - والربع: محلة القوم ومنزلهم.

١٢ - باب: ما يقتل المحرم من الدواب

١٨٠٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ: الْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ<sup>(٣)</sup>، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ). [خ: ٣٣١٥٦، (١٨٢٦)، ١١٩٩م].

□ وفي رواية لمسلم: (في الحرم والإحرام). [٧٢/١١٩٩م].

١٨٠٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ). [خ: ١٨٢٨، ١٢٢٠م].

□ وفي رواية لمسلم، قال: (وفي الصلاة أيضاً) وفيها: (والحية)..

١٨٠٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ<sup>(٤)</sup>)، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ). [خ: ١٨٢٩، ١١٩٨م].

□ وفي رواية لهما: (والحديا). [خ: ٣٣١٤].  
□ ولمسلم: (خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم).

(٣) (والكلب العقور) قال جمهور العلماء: ليس المراد بالكلب العقور تخصيص هذا الكلب، بل المراد: كل عادٍ مفترس غالباً، كالسبع والذئب ونحوها، ومعنى العقور: العاقر الجارح.

(٤) (كلهن فاسق) أصل الفسق في كلام العرب: الخروج، وسمي الرجل الفاسق: لخروجه عن طاعة الله تعالى، فسميت هذه فواسق لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب.

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكُافِرَ. [خ: ١٥٨٨، ١٣٥١م].

□ ولم يذكر مسلم قول عمر.

□ وفي رواية لهما، واقتصر مسلم على القسم الأول منها: عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا؟ فِي حَجَّتِهِ، قَالَ: (وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا). ثُمَّ قَالَ: (نَحْنُ نَأْزِلُونَ غَدًا بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحْصَبِ، حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ). وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ: أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ وَلَا يُؤْوُوهُمْ. [خ: ٣٠٥٨].

□ وفي رواية للبخاري: ثم قال: (لا يرث المؤمن الكافر ولا الكافر المؤمن). [خ: ٤٢٨٣] ○ [طرفه: ٢٢٤٥].

١٨٠٥ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ. [م: ١٣١٠].

□ وفي رواية: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرَى التَّخْصِيبَ سُنَّةً. وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ النَّفْرِ<sup>(١)</sup> بِالْحَضْبَةِ. [طرفه: ١٧٦٠].

١٨٠٦ - (م) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَمْ يَأْمُرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْزِلَ الْأَبْطَحَ حِينَ خَرَجَ مِنْ مَنَى. وَلَكِنِّي جِئْتُ فَضَرَبْتُ فِيهِ قُبَّةً. فَجَاءَ فَتَزَلَّ. [م: ١٣١٣].

□ وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: عَنْ أَبِي رَافِعٍ. وَكَانَ عَلَى ثَقَلِ<sup>(٢)</sup> النَّبِيِّ ﷺ ○ [وانظر: ١٧٥٩ - ١٧٦٠].

(١) (يوم النفر) هو آخر أيام منى.

(٢) (وكان على ثقل النبي ﷺ) هو متاع المسافر وما يحمله على دوابه.

□ وفي رواية له: (أَرَبُّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ. يُقْتَلَنَّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحِدَاةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ).

□ وفي رواية له أيضاً: (والغراب الأبقع)<sup>(١)</sup>.  
١٨١١ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مُحْرِمًا بِقِتْلِ حَيَّةٍ بِيَمْنَى.  
[٢٢٣٤م، ١٨٣٠خ].

□ وفي رواية له أيضاً: (والغراب الأبقع)<sup>(١)</sup>.  
١٨١٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارِ بِيَمْنَى، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ: «وَالْمُرْسَلَاتُ» وَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا، وَإِنِّي لَأَتَلَقَّهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنْ فَاهُ لَرَطَّبَ بِهَا، إِذْ وَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَقْتُلُوهَا).

### ١٣ - باب: فضل الصلاة في المسجد الحرام

[انظر: ٨٠٣ - ٨٠٦].

## الفصل الثالث

### فضائل المدينة

فِيهَا حَدَّثًا<sup>(٣)</sup> فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ).  
[١٣٦٧خ، ١٣٦٦م].

□ زاد مسلم: (لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً)<sup>(٤)</sup>.

□ وفي رواية لهما: (أو أوى محدثاً).

[٧٣٠٦خ].

□ وفي رواية لمسلم: (هي حرام لا يختلي خلاها)<sup>(٥)</sup>.

١٨١٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي

### ١ - باب: تحريم المدينة ودعاء النبي ﷺ لها

١٨١٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمَتْ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مَدَّهَا وَصَاعِهَا<sup>(٢)</sup> مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ).  
[٢١٢٩م، ١٣٦٠م].

□ وفي رواية لمسلم: (بمثلي ما دعا به إبراهيم).

١٨١٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمَدِينَةُ حَرَّمَ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقَطُّعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحَدَّثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحَدَتْ

(٣) (من أحدث فيها حدثاً): معناه: أتى فيها إثماً، أو ظلماً.

(٤) (صرفاً ولا عدلاً): الصرف: التوبة، والعدل: الفدية، وقيل: لا تقبل فريضته ولا نافلته.

(٥) (لا يختلي خلاها): الخلى: هو العشب الرطب، أي لا يقطع.

(١) (الغراب الأبقع) هو الذي في ظهره وبطنه بياض.

(٢) (في مدها وصاعها) المد والصاع مكيالان، والمراد: البركة فيما يكال بهما من الطعام.

مُكَيَّلِهِمْ، وَيَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ) يَعْني أَهْلَ الْمَدِينَةِ. [خ ٢١٣٠، ١٣٦٨م].

□ وفي رواية لهما: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضَعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ). [خ ١٨٨٥، ١٣٦٩م].

١٨١٥ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ<sup>(١)</sup> مَا دَعَرْتَهَا<sup>(٢)</sup>، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا بَيْنَ لَا تَبَّهَا حَرَامٌ). [خ ١٨٧٣، ١٨٦٩)، ١٣٧٢م].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (حُرْمٌ مَا بَيْنَ لَا تَبِّي الْمَدِينَةَ عَلَى لِسَانِي). قَالَ: وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ: (أَرَأَيْتُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ). ثُمَّ التَّمَّتْ فَقَالَ: (بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ). [خ ١٨٦٩م].

□ زاد في رواية لمسلم: وجعل اثني عشر ميلاً حول المدينة حمى.

□ وفي رواية لمسلم: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: (الْمَدِينَةُ حَرَمٌ. فَمَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَثًا أَوْ أَوْى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرَفٌ). [١٣٧١م].

□ وزاد في رواية أخرى: (وَدِمَةٌ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ. يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ. فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا<sup>(٣)</sup> فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا

صَرَفٌ)<sup>(٤)</sup>.

□ وفي رواية له: أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاؤُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا. وَيَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا. بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا. وَيَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا! اللَّهُمَّ! إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيَّكَ. وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ. وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ. وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ. بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ. وَمِثْلَهُ مَعَهُ). قَالَ: ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيْدَهُ لِيُعْطِيَهُ ذَلِكَ الثَّمَرَ. [١٣٧٣م].

□ وفي رواية: أصغر من يحضره من الولدان.

١٨١٦ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: (الْتِمِسْ عَلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمْنِي) فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدْفَنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُخَيِّرُ أَنْ يَقُولَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ)<sup>(٥)</sup>، وَعَلَبَةِ الرَّجَالِ). فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ قَدْ حَارَزَهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ أَوْ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ يُرِدْفُهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا<sup>(٦)</sup> فِي نِطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ، قَالَ: (هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا

(٤) (صرفاً ولا عدلاً) الصرف: التوبة، والعدل:

الفدية، وقيل: لا تقبل فريضته ولا نافلته.

(٥) (ضلع الدين) أي ثقله.

(٦) (حيساً) طعام يتخذ من التمر والأقط والسمن.

(١) (ترتع) ترعى.

(٢) (ما دعرتها) أي ما أزعجتها.

(٣) (أخفر مسلماً) أي نقض أمان مسلم.

وَنُجْبُهُ). فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: (اللَّهُمَّ  
إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ حَبْلَيْهَا، مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ  
إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهَمٍ  
وَصَاعِهِمْ). [خ ٥٤٢٥ (٣٧١)، م ١٣٦٥].

□ ذكر مسلم بعضه

○ [أطرافه: ١٣٠٢، ٢٠١٦، ٣٤٢٧، ٣٤٣٢].

١٨١٩ - (م) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ. وَإِنِّي  
أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) يُرِيدُ الْمَدِينَةَ. [م ١٣٦١].

□ وفي رواية عن نافع بن جبير: أَنَّ مِرْوَانَ بْنَ  
الْحَكَمِ خَطَبَ النَّاسَ، فَذَكَرَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا  
وَحَرَمَتَهَا، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحَرَمَتَهَا،  
فَنَادَاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، فَقَالَ: مَا لِي أَسْمَعُكَ  
ذَكَرْتَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحَرَمَتَهَا، وَلَمْ تَذْكُرِ الْمَدِينَةَ  
وَأَهْلَهَا وَحَرَمَتَهَا، وَقَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا  
بَيْنَ لَابَتَيْهَا. وَذَلِكَ عِنْدَنَا فِي أُدِيمِ خَوْلَانِي (٤)،  
إِنْ شِئْتَ أَفْرَأْتُكَهُ. قَالَ: فَسَكَتَ مِرْوَانُ، ثُمَّ  
قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ ذَلِكَ.

١٨٢٠ - (م) عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: أَهْوَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ. فَقَالَ (إِنَّهَا حَرَمٌ  
آمِنٌ). ○ [وانظر: ٣١٢، ١٨٢٥، ٣٤٢٧] م ١٣٧٥.

## ٢ - باب: الإيمان يأرز إلى المدينة

١٨٢١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُزُ (٥) إِلَى  
الْمَدِينَةِ، كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا) (٦).  
○ [وانظر: ٢٩٥٠، ٣٣٤٧] خ ١٨٧٦، م ١٤٧.

## ٣ - باب: الترغيب في سكنى المدينة

١٨٢٢ - (م) عَنْ يَحْنَسَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ  
كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ فِي الْفِتْنَةِ.  
فَأْتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَرَدْتُ

وَنُجْبُهُ). فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: (اللَّهُمَّ  
إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ حَبْلَيْهَا، مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ  
إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهَمٍ  
وَصَاعِهِمْ). [خ ٥٤٢٥ (٣٧١)، م ١٣٦٥].

١٨١٧ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ  
الْمَدِينَةِ (١). أَنْ يُفْطَعَ عِضَاهُهَا (٢). أَوْ يُفْتَلَّ  
صَيْدُهَا). وَقَالَ: (الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا  
يَعْلَمُونَ. لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أُبْدِلَ  
اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ. وَلَا يَنْبُتُ أَحَدٌ عَلَى  
لَأْوَائِهَا (٣) وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ  
شَهِيدًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م ١٣٦٣].

□ وزاد في رواية: (وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ  
الْمَدِينَةِ بُسُوءًا إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذَوْبَ  
الرِّصَاصِ، أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ).

□ وفي رواية: أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَضْرِهِ  
بِالْعَقِيقِ. فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجْرًا أَوْ يَحْبِطُهُ.  
فَسَلَبَهُ. فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ، جَاءَهُ أَهْلُ  
الْعَبْدِ فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَى غُلَامِهِمْ، أَوْ  
عَلَيْهِمْ، مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ!  
أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَلْنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَبَى أَنْ  
يَرُدَّ عَلَيْهِمْ. ○ [طرفه: ١٨٣٦] م ١٣٦٤.

١٨١٨ - (م) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
(إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ. وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا

(٤) (خولاني) جلد مدبوغ منسوب إلى خولان.

(٥) (ليأرز) أي ينضم ويجمع.

(٦) (جحرها) أي مسكنها.

(١) (لابتي المدينة) هما جانبها، وهما الحرتان.

(٢) (عضاها) العضاه: كل شجر يعظم وله شوك.

(٣) (لأوائها) اللأواء: الشدة والجوع.



الْخُرُوجِ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ. فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: افْعُدِي. لِكَاعٍ<sup>(١)</sup> فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَضِيرُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتْهَا أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [١٣٧٧م].

١٨٢٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَضِيرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتْهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيداً). [١٣٧٨م].

١٨٢٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابَ أَوْ يِهَابٍ)<sup>(٢)</sup>. [٢٩٠٣م].

١٨٢٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ؛ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ. وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ. فَقَالَ لَهُ: إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ. وَقَدْ أَصَابَتْنا وَشِدَّةٌ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقَلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرَّيْفِ<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَا تَفْعَلْ. الزَّمُ الْمَدِينَةَ. فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - أَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ - حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ. فَأَقَامَ بِهَا لَيْالِي. فَقَالَ النَّاسُ: وَاللَّهِ! مَا نَحْنُ هُنَا فِي شَيْءٍ. وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ<sup>(٤)</sup>. مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ. فَبَلَغَ

(٥) (تُرْحَل) أي يشد عليها رحلها.

(٦) (ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة) معناه أوصل السير ولا أحل عن راحلتي عقدة من عقد حملها ورحلها حتى أصل إلى المدينة، لمباغتني في الإسراع إلى المدينة.

(٧) (ما بين مأزميها) المأزم هو الجبل أي ما بين جليلها.

(٨) (شعب ولا نقب) قال أهل اللغة: الشعب هو الفرجة النافذة بين الجبلين والنقب هو مثل الشعب، وقيل: هو الطريق في الجبل.

(٩) (ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة...) (الخ) معناه: أن المدينة في حال غيبتهم عنها كانت =

(١) (لكاع) يقال: امرأة لكاع، ورجل لكع، ويطلق ذلك على اللثيم وعلى الغبي، وعلى الصغير.

(٢) (إهاب أو يهاب) اسم موضع بقرب المدينة، يعني أن المدينة تتوسع جداً حتى تصل مساكنها إلى ذلك الموضع.

(٣) (الريف) قال أهل اللغة: الريف هو الأرض التي فيها زرع وخصب.

(٤) (وإن عيالنا لخلوف) أي ليس عندهم رجال ولا من يحمهم.

كما يُنْفِي الْكَبِيرُ<sup>(٤)</sup> خَبَثَ الْحَدِيدِ<sup>(٥)</sup>.

[خ (١٨٧١)، م (١٣٨٢)].

١٨٢٧ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكُ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَتَنْصَعُ<sup>(٦)</sup> طَيْبَهَا).

[خ (٧٢١) (١٨٨٣)، م (١٣٨٣)].

□ وللبخاري: فجاء من الغد محمومًا.

[خ (١٨٨٣)].

١٨٢٨ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّهَا طَيْبَةٌ تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ). ○ [طرفه: ٣٣٤٧]

[خ (٤٥٨٩) (١٨٨٤)، م (١٣٨٤)].

١٨٢٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ: هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ! هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ! وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ. أَلَا إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَبِيرِ، تُخْرِجُ الْخَبِيثَ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةَ شِرَارَهَا. كَمَا

(٤) (الكبير) هو منفع الحداد الذي ينفخ به النار.

(٥) (خبث الحديد) هو وسخ الحديد الذي تخرجه النار منه.

(٦) (ينصع) أي يصفو ويخلص.

عَلَيْنَا بُنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ. وَمَا يَهِيْجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ.

[١٣٧٤م].

□ وفي رواية له: أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، لِيَالِي الْحَرَّةَ<sup>(١)</sup>، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ. وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ. وَأَخْبَرَهُ أَنْ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَالْأَوَائِهَا. فَقَالَ لَهُ: وَحَكَ! لَا أَمْرَكَ بِذَلِكَ. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا فَيَمُوتَ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا).

□ وفي رواية: عن أبي سعيد؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنِّي حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ. كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ) قَالَ: ثُمَّ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَأْخُذُ أَحَدَنَا فِي يَدِهِ الطَّيْرُ، فَيَفْكُهُ مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ.

#### ٤ - باب: المدينة تنفي خبثها

١٨٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمْرَتْ بِقَرِيَّةَ<sup>(٢)</sup> تَأْكُلُ الْقَرْيَ، يَقُولُونَ يَثْرِبُ<sup>(٣)</sup>)، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ

= محمية محروسة، كما أخبر النبي ﷺ، حتى أن بني عبد الله بن عطفان أغاروا عليها حين قدمنا، ولم يكن، قبل ذلك يمنعهم من الإغارة عليها مانع ظاهر، ولا كان لهم عدو يهجمهم ويشغلون به، بل سبب منعهم، قبل قدمونا، حراسة الملائكة، كما أخبر النبي ﷺ.

(١) (ليالي الحره) يعني الفتنة المشهورة التي نهبت فيها المدينة سنة ثلاث وستين.

(٢) (أمرت بقريه) معناه: أمرت بالهجرة إليها واستيطانها.

(٣) (يقولون يثرب) يعني أن بعض الناس من المنافقين يسمونها يثرب، وإنما اسمها المدينة.

يَنْفِي الْكَبِيرَ حَبَثَ الْحَدِيدِ).

[م ١٣٨١].

١٨٣٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةً).

[م ١٣٨٥].

### ٥ - باب: من رغب عن المدينة

١٨٣١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي - يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَأَخْرَجَ مَنْ يُحْشِرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعَقَانِ<sup>(١)</sup> بَعْنِمَهُمَا فَيَجِدَانَهَا وَحْشًا<sup>(٢)</sup>، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَةَ الْوَدَاعِ، خَرَا عَلَى وُجُوهُمَا).

[خ ١٨٧٤، م ١٣٨٩].

□ وفي رواية لمسلم: قال رسول الله ﷺ للمدينة: (لَيْتَرُكَّتْهَا أَهْلُهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ مَذَلَّةً لِّلْعَوَافِي) يعني السباع والطيور.

١٨٣٢ - (ق) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (تُفْتَحُ الْبِمَنْ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ<sup>(٣)</sup>، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَتُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا

(١) (ينعقان) النعيق: زجر الغنم.

(٢) (وحشاً) أي خلية ليس بها أحد.

(٣) (يبسون) أي يسوقون دوابهم وفي ضبطها ثلاثة أوجه.

يَعْلَمُونَ). ○ [وانظر: ١٨٢٩] [خ ١٨٧٥، م ١٣٨٨].

### ٦ - باب: حفظ المدينة

#### من الدجال والطاعون

١٨٣٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ).

[خ ١٨٨٠، م ١٣٧٩].

□ وفي رواية لمسلم: أن رسول الله ﷺ قَالَ: (يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ. هَمَّتْهُ الْمَدِينَةُ. حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرَ أَحَدٍ. ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ. وَهَذَا يَهْلِكُ).

[م ١٣٨٠].

١٨٣٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ).

[خ ١٨٨١، م ٢٩٤٣].

□ وفي رواية للبخاري: (الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ، قَالَ: وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ).

[خ ٧١٣٤].

□ وفي رواية لمسلم: (فَيَأْتِي سِبْحَةُ الْجَرْفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ كُلَّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ).

١٨٣٥ - (خ) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ).

[خ ١٨٧٩].

○ [وانظر: ٢٥٦٨ في نقل وبيانها إلى الجحفة]

## ٧ - باب: إثم من كاد أهل المدينة

١٨٣٦ - (ق) عَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup> أَحَدٌ إِلَّا أَنْتَاعَ<sup>(٢)</sup>)، كَمَا يَنْتَاعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ. [طرفه: ١٨١٧] [خ: ١٨٧٧، ١٣٨٧م].

١٨٣٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ). [١٣٨٦م].

□ وفي رواية عنه وعن سعد مثله. وفيها: (اللهم بارك لأهل المدينة في مدهم). [٤٩٥/١٣٨٧م].

## ٨ - باب: حب المدينة

١٨٣٨ - (ق) عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ رُؤِيَ وَهُوَ فِي مُعْرَسٍ<sup>(٣)</sup> بِذِي الْحُلَيْفَةِ، يَبْطِنُ الْوَادِي<sup>(٤)</sup>، قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بَبْطَحَاءَ مُبَارَكَةٍ. وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ، يَتَوَخَّى بِالْمَنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ، يَتَحَرَّى مُعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَبْطِنُ الْوَادِي، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ، وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ. ○ [طرفه: ٨٤٤] [خ: ١٥٣٥، ٤٨٣]، [١٣٤٦م].

(١) لا يكيد أهل المدينة) الكيد: المكر والحيلة في المساءة، والمعنى: لا يريد أحد بأهل المدينة سوءاً.

(٢) انماع) ذاب.

(٣) معرس) هو موضع النزول في أي وقت. وقال الخليل: التعريس النزول آخر الليل.

(٤) ببطن الوادي) المراد به: وادي العقيق، وبينه وبين المدينة أربعة أيام.

١٨٣٩ - (ق) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: (هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أُحُدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ). [خ: ٤٤٢٢، ١٤٨١]، [١٣٩٢م].

○ [طرفه: ٣٦٣٩، ٣٦٧٦]

١٨٤٠ - (خ) عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدْرَاتِ<sup>(٥)</sup> الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ<sup>(٦)</sup> رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا، مِنْ حُبِّهَا. [خ: ١٨٨٦، ١٨٠٢].

□ وفي رواية: فأبصر درجات<sup>(٧)</sup> المدينة.

[خ: ١٨٠٢].

١٨٤١ - (خ) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ: (أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَيْي فَقَالَ: صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْتُ: عُمَرَةُ فِي حَجَّةٍ). [خ: ١٥٣٤].

١٨٤٢ - (خ) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَأَجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [خ: ١٨٩٠].

١٨٤٣ - (م) عَنْ أَنَسِ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ: (إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ). [خ: ١٣٩٣].

## ٩ - باب: فضل الصلاة في المسجد

## النبي ومسجد قباء

[انظر: ٧٩٨ - ٨٠٠، ٨٠٣ - ٨٠٦].

(٥) جدرات) جمع جدر، وهو جمع جدار.

(٦) أوضع) أسرع، والإيضاع: السير السريع.

(٧) درجات) جمع درجة، والمراد: الطرق المرتفعة. وفي بعض الروايات (دوحات) جمع دوحه وهي الشجرة العظيمة.

## الكتاب الثالث عشر

## الجهاد في سبيل الله تعالى

## الفصل الأول

## أحكام الجهاد

١ - باب: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين  
١٨٤٤ - (ق) عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي  
ظَاهِرِينَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ).  
[خ ٣٦٤٠م، ١٩٢١م].

١٨٤٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ  
قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى  
تَقُومَ السَّاعَةُ). [١٩٢٢م].

١٨٤٨ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ  
الْمَهْرِيِّ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ،  
وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. فَقَالَ  
عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ  
الْخَلْقِ. هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ. لَا  
يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ. فَبَيْنَمَا هُمْ  
عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ. فَقَالَ لَهُ  
مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ! اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ.  
فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ. وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ  
أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَاهْرِبِينَ لِعَدُوِّهِمْ،  
لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ،  
وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ). [خ ٣٦٤١م، ١٠٣٧م].

١٨٤٦ - (م) عَنْ ثُوْبَانَ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي  
ظَاهِرِينَ فِي رِجَالِكُمْ، يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ،  
وَهُمْ بِالْأَمْرِ أَوْلَى مِنَ النَّاسِ، فَالْحَالِفُ بِأَمْرِ اللَّهِ  
مِنْكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَالِفُ  
بِأَمْرِ النَّاسِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ النَّاسِ). [خ ٣٦٤١م،  
١٠٣٧م].

١٨٤٥ - (ق) عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ  
قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَزَالُ مِنْ  
أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ  
خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ  
وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ). [خ ٣٦٤١م، ٧١م، ١٠٣٧م].

١٨٤٥ - (ق) عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ  
قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَزَالُ مِنْ  
أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ  
خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ  
وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ). [خ ٣٦٤١م، ٧١م، ١٠٣٧م].

١٨٤٦ - (م) عَنْ ثُوْبَانَ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي  
ظَاهِرِينَ فِي رِجَالِكُمْ، يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ،  
وَهُمْ بِالْأَمْرِ أَوْلَى مِنَ النَّاسِ، فَالْحَالِفُ بِأَمْرِ اللَّهِ  
مِنْكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَالِفُ  
بِأَمْرِ النَّاسِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ النَّاسِ). [خ ٣٦٤١م،  
١٠٣٧م].

١٨٤٦ - (م) عَنْ ثُوْبَانَ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي  
ظَاهِرِينَ فِي رِجَالِكُمْ، يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ،  
وَهُمْ بِالْأَمْرِ أَوْلَى مِنَ النَّاسِ، فَالْحَالِفُ بِأَمْرِ اللَّهِ  
مِنْكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَالِفُ  
بِأَمْرِ النَّاسِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ النَّاسِ). [خ ٣٦٤١م،  
١٠٣٧م].

الْحَرِيرِ . فَلَا تَتْرُكْ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ  
الإِيمَانِ إِلَّا قَبَضْتُهُ . ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ ،  
عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ . [١٩٢٤م] .  
١٨٤٩ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ( لَا يَزَالُ أَهْلُ الْعَرَبِ <sup>(١)</sup>  
ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ) . [١٩٢٥م] .

١٨٥٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : ( لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي  
يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ، ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ) .  
○ [طرفه : ١٤٠] ○ [وانظر : ٢٨٨ ، ٢٨٢٨] [١٩٢٣م] .  
١٨٥٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه  
قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ( مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ) . قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ :  
( مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ ، يَتَّقِي اللَّهَ ،  
وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شِرِّهِ ) . [خ٢٧٨٦ ، ١٨٨٨م] .

□ ولفظ مسلم (بعد ربّه ويدع الناس من  
شره) وهو رواية عند البخاري . [٦٤٩٤] .

١٨٥٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ : (أَنْتَدَبَ اللَّهُ <sup>(٤)</sup> لِمَنْ خَرَجَ فِي  
سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَضَدِيقٌ  
بِرُسُلِي ، أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ  
غَنِيمَةٍ ، أَوْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ . وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى  
أُمَّتِي مَا فَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ <sup>(٥)</sup> ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي  
أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ  
أَحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ) . [خ٣٦ ، ١٨٧٦م] .

□ وفي رواية لهما : (تَكْفَلُ <sup>(٦)</sup> اللَّهُ لِمَنْ  
جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي  
سَبِيلِهِ وَتَضَدِيقٌ كَلِمَاتِهِ ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ  
(٤) انتدب الله أي سارع بثوابه وحسن جزائه .  
(٥) خلف سرية) أو خلاف سرية كما عند مسلم :  
أي بعدها .  
(٦) تكفل الله) وفي رواية لمسلم (تضمن الله) أي  
أوجب له الجنة بفضله وكرمه .

## ٢ - باب : فضل الجهاد وغايته

١٨٥١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ  
رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى  
عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ ، قَالَ : ( لَا أَحَدُهُ ) . قَالَ :  
(هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ  
مَسْجِدَكَ ، فَتَقْرَأَ وَلَا تَفْتُرَ ، وَتَصُومَ وَلَا تَفْطُرَ)  
قَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ  
فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسْتَنُ <sup>(٢)</sup> فِي طَوْلِهِ <sup>(٣)</sup> ، فَيَكْتَبُ  
لَهُ حَسَنَاتٍ . [خ٢٧٨٨ ، ١٨٧٨م] .

□ ولفظ مسلم : قيل للنبي ﷺ : ما يعدل

(١) (أهل الغرب) قال علي بن المديني: المراد بأهل  
الغرب، العرب. والمراد بالغرب: اللدو الكبير  
لاختصاصهم بها غالباً. وقال آخرون: المراد به  
الغرب من الأرض. وقال معاذ: هم بالشام.  
وجاء في حديث آخر: هم بيت المقدس. قال  
القاضي: وقيل: المراد بأهل الغرب، أهل الشدة  
والجلد، وغرب كل شيء حده.

(٢) (ليستن) أي يمرح بنشاط.

(٣) (في طوله) هو الحبل الذي تشد به الدابة،  
ويمسك طرفه ويرسل في المرعى.

(من اغبرت. .) الحديث. [خ٩٠٧].

١٨٥٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ خَيْرَ مَعَاشِ

النَّاسِ لَهُمْ<sup>(٢)</sup>، رَجُلٌ مُمَسِّكٌ عَنَانَ فَرَسِهِ<sup>(٣)</sup> فِي

سَبِيلِ اللَّهِ. يَطِيرُ عَلَى مَثْنِهِ<sup>(٤)</sup>. كُلَّمَا سَمِعَ

هَيْعَةً<sup>(٥)</sup> أَوْ فَرَعَةً<sup>(٦)</sup> طَارَ عَلَيْهِ. يَبْتَغِي الْقَتْلَ

وَالْمَوْتَ مِطَانَةً<sup>(٧)</sup>. أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ فِي

رَأْسِ شَعْفَةٍ<sup>(٨)</sup> مِنْ هَذِهِ الشَّعْفِ. أَوْ بَطْنٍ وَاِدٍ

مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ. يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ.

وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ. لَيْسَ مِنَ النَّاسِ

إِلَّا فِي خَيْرٍ). [وانظر: ٧٨٧، ١٩١٨، ٢٩٩٤،

[٢٩٩٦] [وانظر باب (حتى يقولوا لا إله إلا الله)

الأحاديث ١٧ - ٢٠]. [١٨٨٩م].

### ٣ - باب: فضل الرباط في سبيل الله

١٨٥٦ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(رِبَاطٌ يَوْمٌ<sup>(٩)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا

عَلَيْهَا، وَمَوْضِعٌ سَوِّطٌ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ

(٢) (من خير معاش الناس لهم) المعاش: هو العيش

وهو الحياة وتقديره - والله أعلم - من خير

أحوال عيشهم رجل ممسك.

(٣) (ممسك عنان فرسه) أي متأهب للجهاد،

والعنان: الحبل الذي تقاد به الفرس.

(٤) (يطير على متنه) أي يسرع جداً على ظهره حتى

كأنه يطير.

(٥) (هَيْعَةً) الصوت عند حضور العدو.

(٦) (فَرَعَةً) النهوض إلى العدو.

(٧) (مِطَانَةً) أي مواطنه التي يرجي فيها.

(٨) (شَعْفَةً) أعلى الجبل.

(٩) (رِبَاطٌ يَوْمٌ) الرباط: ملازمة المكان الذي بين

المسلمين والكفار، لحراسة المسلمين منهم.

يَرْجِعُهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ

مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ). [خ٣١٢٣].

□ ولهما: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَا أَنْ

رَجَالاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ

يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَحَدٌ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا

تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَعَزُّو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي

نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ

أُحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ

أَقْتُلُ). [خ٢٧٩٧].

□ ولهما: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُكَلِّمُ

أَحَدٌ<sup>(١)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ

فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّوْنُ لَوْنُ

الَّذِي، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمَسْكِ). [٢٨٠٣] [٢٣٧].

□ وفي رواية للبخاري: (مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ -

كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي

سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ: أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ

سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ). [خ٢٧٨٧] [٣٦].

□ وللبخاري: (لَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا

تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ. .). [خ٢٩٧٢].

□ وفي رواية لمسلم: (تضمن الله لمن

خرج في سبيله. .).

١٨٥٤ - (خ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ). [خ٢٨١١] [٩٠٧].

□ وفي رواية عن عباة بن رفاعة قال:

أدركني أبو عبيس وأنا ذاهب إلى الجمعة فقال

(١) (لا يكلم أحد) أي لا يجرح.

(عُدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَعَرَبَتْ). [١٨٨٣م].

١٨٦٠ - (م) عَنْ سَلْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ. وَإِنْ مَاتَ، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفِتَانَ)<sup>(٥)</sup>. [١٩١٣م].

#### ٤ - باب: درجات المجاهدين

١٨٦١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا). فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفُرْدُوسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ قَالَ: وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ - وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ). [خ ٢٧٩٠م].

□ وفي رواية - بغير شك - (وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ). [خ ٧٤٢٣م].

١٨٦٢ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَا أَبَا سَعِيدٍ! مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ) فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعَدَّهَا عَلَيَّ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَفَعَلَ. ثُمَّ قَالَ: (وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ).

(٥) (وَأَمِنَ الْفِتَانَ) أي الفتنة في القبر.

مَنْ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ<sup>(١)</sup> يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْعُدْوَةُ<sup>(٢)</sup>، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا). [خ ٢٨٩٢م (٢٧٩٤)، ١٨٨١م].

□ واقتصر مسلم على ذكر الغدوة والروحة.

١٨٥٧ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَعُدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا). [خ ٢٧٩٢م، ١٨٨٠م].

□ وفي رواية للبخاري: (لَرَوْحَةٌ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ عُدْوَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلِقَابٌ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ مَوْضِعٌ قَبْدٌ - يَعْنِي سَوْطُهُ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ أُمَّرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَصْءَاتٍ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا، وَلَنَصِيفُهَا<sup>(٤)</sup> عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا). [خ ٢٧٩٦م].

١٨٥٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لِقَابٌ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ. وَقَالَ: لَعُدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ). [خ ٢٧٩٣م، ١٨٨٢م].

□ ولفظ مسلم: (ولروحة في سبيل الله أو

غدوة خير من الدنيا وما فيها).

١٨٥٩ - (م) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) (والروحة يروحها) الروحة: السير من الزوال إلى آخر النهار.

(٢) (أو الغدوة) الغدوة: السير أول النهار إلى الزوال، و«أو» هنا للتقسيم لا للشك والمعنى أن الثواب حال بكل منهما.

(٣) (ولقبا قوس أحدكم) أي قدره، والقاب معناه: القدر.

(٤) (ولنصيفها) أي خمارها.



فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ. لَهَا فَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ. تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ. ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ. فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ إِطْلَاعَةً. فَقَالَ: هَلْ تَسْتَهْوُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ نَسْتَهِي؟ وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا. فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يَتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ! نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوا. [١٨٨٧م].

#### ٧ - باب: الجنة تحت ظلال السيوف

١٨٦٧ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ قَالَ: وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ) فَقَامَ رَجُلٌ رَثٌ الْهَيْئَةَ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَرَجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ. ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ<sup>(٢)</sup> فَأَلْقَاهُ. ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ. فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ. [وانظر: ١٨٨٨] [١٩٠٢م].

#### ٨ - باب: الشهادة تكفر الخطايا إلا للدين

١٨٦٨ - (م) عَنْ أَبِي قَادَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ: (أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ) فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي

(١) رث الهيئة أي خلق الثياب.

(٢) جفن سيفه أي غمده.

مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) قَالَ: وَمَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). [١٨٨٤م].

#### ٥ - باب: فضل الشهادة واستحباب طلبها

١٨٦٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ، لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدُ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى). [خ: ٢٧٩٥م، ١٨٧٧م].

□ وفي رواية لهما: (مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ).

١٨٦٤ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ). [١٩٠٨م].

١٨٦٥ - (م) عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ). [وانظر: ١٨٤٢، ٢٥٦٧] [١٩٠٩م].

#### ٦ - باب: الشهداء أحياء عند ربهم

١٨٦٦ - (م) عَنْ مَسْرُوقٍ: قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ - عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: (أَرْوَاحُهُمْ

## ١٠ - باب: من قاتل لتكون كلمة الله

## هي العليا

١٨٧٢ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ<sup>(١)</sup>، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: (مَنْ قَاتَلَ، لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). [خ ٣١٢٦ (١٢٣)، م ١٩٠٤].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً<sup>(٢)</sup>، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَتْ: (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). [خ ٧٤٥٨].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ، قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا، فَقَالَ: (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ). [خ ١٢٣].

١٨٧٣ - (م) عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمِيَّةٍ<sup>(٣)</sup> يَدْعُو عَصِيْبَةً أَوْ يَنْصُرُ عَصِيْبَةً فَقَتَلَتْهُ جَاهِلِيَّةً). ○ [وانظر: ١٧، ١٨، ٢٨٣٨] [خ ١٨٥٠].

(١) (ليرى مكانه) أي ليعرف قدره في القتال، أو شجاعته.

(٢) (حمية): هي الأنفة والغيرة والمحاماة عن العشيرة.

(٣) (عمية) قالوا: هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه كالقتال عصبية.

سَبِيلِ اللَّهِ تُكْفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ: إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذِيرٍ) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَيْفَ قُلْتَ؟) قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْكَفَّرَ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ. وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذِيرٍ. إِلَّا الدِّينَ. فَإِنَّ جَبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامَ، قَالَ لِي ذَلِكَ).

١٨٦٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ، إِلَّا الدِّينَ).

□ وفي رواية: (يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ). [١٨٨٦م].

## ٩ - باب: من قتل دون ماله فهو شهيد

١٨٧٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ). [خ ٢٤٨٠، م ١٤١].

□ زاد أوله عند مسلم: لما كان بين عبد الله وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان، تيسروا للقتال، فركب خالد بن العاص إلى عبد الله، فوعظه خالد، فقال عبد الله. الحديث.

١٨٧١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَحْذَ مَالِي؟ قَالَ: (فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ) قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: (قَاتِلْهُ) قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: (فَأَنْتَ شَهِيدٌ) قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: (هُوَ فِي النَّارِ). [١٤٠م].

## ١١ - باب: بيان الشهداء

١٨٧٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْعَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ<sup>(١)</sup>، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). [طرفاه: ٣٠٤٧، ٧٢٢] [خ ٢٨٢٩م، (٦٥٣)، ١٩١٤م].

١٨٧٥ - (ق) عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: يَحْيَى بِمَ مَاتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الطَّاعُونَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ). [خ ٥٧٣٢م (٢٨٣٠)، ١٩١٦م].

١٨٧٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: (إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلَ) قَالُوا: فَمَنْ هُمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي الْبُطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ). [م ١٩١٥م].

□ وفي رواية: (ومن غرق فهو شهيد). [وانظر: ١٨٧٠، ١٨٧١].

## ١٢ - باب: من قاتل رياء

١٨٧٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ، رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ

(١) (المطعون) هو الذي يموت بالطاعون، و(المبطن) صاحب داء البطن وهو الإسهال، و(الغرق) الذي يموت في الماء (وصاحب الهدم) الذي مات تحته.

فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيٌّ. فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ. فَأُتِيَ بِهِ. فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ. وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ. فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ. فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ. فَقَدْ قِيلَ؛ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهِهِ. ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ). [وانظر: ١٨٧٢] [م ١٩٠٥م].

١٣ - باب<sup>(٢)</sup>: تحريم قتل الكافر إذا أسلم

١٨٧٨ - (ق) عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ عَمْرٍو الْكِنْدِيِّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَأَقْتَتَلْنَا، فَضْرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا. ثُمَّ لَأَدَّ

(٢) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُقَدَّادِ: (إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إِيمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ؟ فَكَذَلِكَ كُنْتُ أَنْتَ تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلِ). [خ ٦٨٦٦م].

مِنِّي بِشَجْرَةٍ فَقَالَ: أَسَلَّمْتُ لَهِ، أَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَقْتُلُهُ). فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ: ذَلِكَ بَعْدَمَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَقْتُلُهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ). [خ ٤٠١٩، ٤٩٥م].

□ وفي رواية لمسلم: فلما أهويت لأقتله

قال: لا إله إلا الله.

١٨٨٠ - (م) عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى عَسْعَسِ بْنِ سَلَامَةَ، زَمَنَ فِتْنَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ. فَبِعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ. فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ<sup>(٢)</sup> أَصْفَرٌ. فَقَالَ: تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ. حَتَّى دَارَ الْحَدِيثِ. فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ حَسَرَ الْبُرْنُسَ عَنْ رَأْسِهِ. فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرْكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. وَإِنَّهُمْ اتَّقَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصِدَ لَهُ فَقَتَلَهُ. وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصِدَ عَقَلْتَهُ. قَالَ: وَكُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَتَلَهُ. فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ. حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبْرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ. فَدَعَا. فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: (لِمَ قَتَلْتَهُ؟) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ<sup>(٣)</sup>. وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا. وَسَمَى لَهُ نَفَرًا. وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ. فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ

١٨٧٩ - (ق) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، قَالَ: وَلِحِفْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لِي: (يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا<sup>(١)</sup>، قَالَ: (أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلَّمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

□ وفي رواية لمسلم: فقال رسول الله ﷺ: (أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ. قَالَ: (أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا). فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي

(٢) (البرنس) كل ثوب رأسه ملتصق به.

(٣) (أوجع في المسلمين) أي أوقع بهم والمهم.

(١) (متعوذاً) أي معصماً.

قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَلِكَ أُرِيدُ، أَسْلِمُوا تَسَلَّمُوا).  
 (أَقْتَلْتُهُ؟) قَالَ: نَعَمْ قَالَ: (فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: (وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟) قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ: (كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟). [٩٧م].

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَلِكَ أُرِيدُ، أَسْلِمُوا تَسَلَّمُوا).  
 فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَلِكَ أُرِيدُ). ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: (أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ، وَإِلَّا فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ). [واظنر: ١٨٨٦، ١٣٣٩٥].

## ١٤ - باب: النهي عن الإغارة

## إذا سمع الأذان

١٨٨٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ بَدْرِ. فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ. قَدْ كَانَ يُذَكِّرُ مِنْهُ جُرَاءَةً وَنَجْدَةً. فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ. فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: حَيْثُ لَاتَّبِعَكَ وَأُصِيبَ مَعَكَ. قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟) قَالَ: لَا. قَالَ: (فَارْجِعْ. فَلَنْ أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ). قَالَتْ: ثُمَّ مَضَى. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجَرَةِ أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ. فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ. قَالَ: (فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ). قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ. فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ: (تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟) قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (فَانْطَلِقْ). [١٨١٧م].

١٨٨١ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ. وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ. فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ. وَإِلَّا أَغَارَ. فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَى الْفِطْرَةِ) ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَرَجْتَ مِنْ النَّارِ فَتَنظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى). [واظنر: ٣٤٢٧ الرواية الثالثة] [٣٨٢م].

## ١٥ - باب: الدعوة إلى الإسلام قبل القتال

١٨٨٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَنْظِلِقُوا إِلَى يَهُودَ). فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ<sup>(١)</sup>، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا تَسَلَّمُوا). فَقَالُوا: بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ

## ١٧ - باب: إخراج غير المسلمين

## من الجزيرة

١٨٨٤ - (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ

(١) (بيت المدارس) المراد به: كبير اليهود ونسب البيت إليه، لأنه هو الذي كان صاحب دراسة كتبهم، أي قراءتها.

وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا. ○ [وانظر: ٣٥١٧] [١٧٦٧م].  
 ١٨- باب: قتل الجاسوس  
 ١٨٨٥ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ<sup>(١)</sup> مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ أَنْقَلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَظْلَبُوهُ وَأَقْتُلُوهُ). فَقَتَلْتُهُ فَتَقَلَّهُ سَلْبُهُ.

□ ولفظ مسلم: قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ. فَبَيْنَا نَحْنُ نَتَضَحَّى<sup>(٢)</sup> مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ. فَأَنَاحَهُ. ثُمَّ انْتَرَعَ طَلْقًا مِنْ حَقْبِهِ<sup>(٣)</sup> فَقَيْدَ بِهِ الْجَمَلِ. ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَعَدَّى مَعَ الْقَوْمِ. وَجَعَلَ يَنْظُرُ. وَفِينَا ضَعْفَةٌ<sup>(٤)</sup> وَرَقَّةٌ فِي الظَّهْرِ<sup>(٥)</sup>. وَبَعْضُنَا مُشَاةٌ. إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ<sup>(٦)</sup>. فَأَتَى جَمَلَهُ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ. ثُمَّ أَنَاحَهُ وَقَعَدَ عَلَيْهِ. فَأَنَارَهُ. فَاشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ. فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرَقَاءَ. قَالَ سَلَمَةُ: وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ.

## ١٨- باب: قتل الجاسوس

١٨٨٥ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ:

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ<sup>(١)</sup> مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ أَنْقَلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَظْلَبُوهُ وَأَقْتُلُوهُ). فَقَتَلْتُهُ فَتَقَلَّهُ سَلْبُهُ.

□ ولفظ مسلم: قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ. فَبَيْنَا نَحْنُ نَتَضَحَّى<sup>(٢)</sup> مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ. فَأَنَاحَهُ. ثُمَّ انْتَرَعَ طَلْقًا مِنْ حَقْبِهِ<sup>(٣)</sup> فَقَيْدَ بِهِ الْجَمَلِ. ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَعَدَّى مَعَ الْقَوْمِ. وَجَعَلَ يَنْظُرُ. وَفِينَا ضَعْفَةٌ<sup>(٤)</sup> وَرَقَّةٌ فِي الظَّهْرِ<sup>(٥)</sup>. وَبَعْضُنَا مُشَاةٌ. إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ<sup>(٦)</sup>. فَأَتَى جَمَلَهُ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ. ثُمَّ أَنَاحَهُ وَقَعَدَ عَلَيْهِ. فَأَنَارَهُ. فَاشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ. فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرَقَاءَ. قَالَ سَلَمَةُ: وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ.

فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ. ثُمَّ تَقَدَّمْتُ. حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ. ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِحُظَامِ الْجَمَلِ فَأَنَحْتُهُ. فَلَمَّا وَضَعَ رُكْبَتَهُ فِي

(١) (عين) أي جاسوس، وسمي عيناً لأن جل عمله بعينه.

(٢) (تضحى) أي تنغدى.

(٣) (انتزع طلقاً من حقه) الطلق: العقال من جلد، والحقب: جبل يشد على حقاو البعير.

(٤) (وفينا ضعفة) أي ضعف وهزال، وضعفة: جمع ضعيف.

(٥) (في الظهر) في الإبل.

(٦) (يشتد) أي يعدو.

## ١٩ - باب (٩): وصية الإمام بأداب الجهاد

١٨٨٦ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ<sup>(١٠)</sup>. أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ<sup>(١١)</sup> بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا. ثُمَّ قَالَ: (اغْرُوا بِاسْمِ اللَّهِ. فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ. اغْرُوا وَلَا تَعْلُوا<sup>(١٢)</sup> وَلَا تَعْدِرُوا<sup>(١٣)</sup> وَلَا تَمَثَلُوا<sup>(١٤)</sup> وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا<sup>(١٥)</sup> وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ. ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ. فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ. ثُمَّ ادْعُهُمْ

(٧) (فندر) أي سقط.

(٨) (سلبه أجمع) سلب القتل: ما أخذ عنه مما كان عليه من لباس وآلة.

(٩) وفي الباب معلقاً: وقال أبو الدرداء: إنما تقاتلون بأعمالكم. [كتاب الجهاد، باب ١٣].

(١٠) (سرية) هي قطعة من الجيش تخرج منه تُغير وتعود إليه.

(١١) (في خاصته) أي في حق نفس ذلك الأمير خصوصاً.

(١٢) (ولا تغلوا) من الغلول، أي لا تخونوا في الغنيمة.

(١٣) (ولا تعدوا) أي ولا تنقضوا العهد.

(١٤) (ولا تمثلوا) أي لا تشوهوا القتلى بقطع الأنوف والآذان.

(١٥) (وليداً) أي صبياً، لأنه لا يقاتل.

إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ . وَأَخْبِرُهُمْ أَنَّهُمْ ، إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ . فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا ، فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ . يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ . وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ . إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ . فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلُّهُمْ الْجَزِيَّةَ . فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ . فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ <sup>(١)</sup> وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ . فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ . وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ . فَإِنَّكُمْ ، أَنْ تُخْفِرُوا <sup>(٢)</sup> ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ . وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ . . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَنْتَ صِيبُ حُكْمِ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا) . [١٧٣١م]

□ وفي رواية أخرى ، عن النعمان بن مقرن عن النبي ﷺ نحوه .

## ٢٠ - باب : القائد يتفقد جنده

١٨٨٧ - (م) عَنْ أَبِي بَرْزَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغْزَى <sup>(٣)</sup> لَهُ . فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ

(١) ذمة الله) الذمة هنا : العهد .

(٢) (أن تخفروا) يقال : أخفرت الرجل : إذا نقضت عهده .

(٣) (مغزى) أي سفر غزو .

(٤) (أفاء الله عليه) أي غنم .

## ٢١ - باب : لا تمنوا لقاء العدو

١٨٨٨ - (ق) عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ ، مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه فَقَرَأْتُهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا ، أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ حَاطِبِيًّا قَالَ : (أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ <sup>(٦)</sup> ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَأَصْبِرُوا ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، وَمُجْرِي السَّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ ، أَهْزِمْهُمْ

(٥) (هذا مني وأنا منه) معناه : المبالغة في اتحاد طريقهما ، واتفاقهما في طاعة الله .

(٦) (لا تمنوا لقاء العدو) إنما نهى عن ذلك لما فيه من الإعجاب والاتكال على النفس والثوق بالقوة ، وفيه قلة الاهتمام بالعدو ، وهذا يخالف الاحتياط ، والحزم .

١٨٩٣ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ عَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ عَزَا). [خ٢٨٤٣، م١٨٩٥].  
□ ولفظ مسلم: (.. ومن خلف غازياً في أهله ..).

١٨٩٤ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ فَتَى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُرِيدُ الْعَزْوَ وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ، قَالَ: (أَنْتَ فَلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ) فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ. قَالَ: يَا فَلَانَةُ! أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ. وَلَا تَحْسَبِي عَنْهُ شَيْئًا. فَوَاللَّهِ! لَا تَحْسَبِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ. [م١٨٩٤].

١٨٩٥ - (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَبْذَعُ بِي <sup>(٣)</sup> فَاحْمِلْنِي. فَقَالَ: (مَا عِنْدِي) فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا أَذْلُهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ). [م١٨٩٣].

١٨٩٦ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ <sup>(٤)</sup>:

قال: إن غناك لك وإني أحب أن يكون من مالي في هذا الوجه. ٢ - وقال عمر: إن ناساً يأخذون من هذا المال ليجاهدوا، ثم لا يجاهدون فمن فعله فنحن أحق بماله، حتى تأخذ منه ما أخذ. ٣ - وقال طاوس ومجاهد: إذا دفع إليك شيء تخرج به في سبيل الله، فاصنع به ما شئت وضعه عند أهلك. [كتاب الجهاد، باب ١١٩].

(٣) (أبذع بي) معناه: هلكت دابتي وهي مركبي.

(٤) (إلى بني لحيان) قال القاضي عياض في =

وَأَنْصَرْنَا عَلَيْهِمْ). ○ [طرفه: ٣٣٨١] [خ٢٩٦٦، ٢٨١٨، ٢٩٣٣، م١٧٤٢].  
١٨٨٩ <sup>(١)</sup> - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا). [م١٧٤١].

## ٢٢ - باب: ذم من مات ولم يغز

١٨٩٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ بِنَاقٍ). [م١٩١٠].

## ٢٣ - باب: من حبسه العذر عن الغزو

١٨٩١ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ عَزْوَةِ تَبُوكَ، فَلَدْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: (إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاِدِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَمُّ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: (وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ). [خ٤٤٢٣، م٢٨٣٨].

١٨٩٢ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ. فَقَالَ: (إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاِدِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ). [م١٩١١].

□ وفي رواية: (إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ).

## ٢٤ - باب <sup>(٢)</sup>: فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير

(١) وقد رواه البخاري معلقاً برقم [٣٠٢٦].

(٢) وفي الباب من الملاحظات: ١ - وقال مجاهد:

قلت لابن عمر: الغزو. قال: إني أحب أن

أعينك بطائفة من مالي. قلت: أوسع الله علي.



(لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ) ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ:  
(أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ،  
كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ). [١٨٩٦م].  
□ وفي رواية: أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً  
إلى بني لحيان، من هذيل. فقال: (لِيَنْبَعِثْ  
مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا. وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا).

## ٢٥ - باب: فضل النفقة في سبيل الله

١٨٩٧ - (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ.  
قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ<sup>(١)</sup> فَقَالَ: هَذِهِ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَكَ بِهَا،  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ. سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ. كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ).  
○ [وانظر: ٢٣١]

## ٢٦ - باب: حرمة نساء المجاهدين

١٨٩٨ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى  
الْقَاعِدِينَ، كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ. وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ  
الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ،  
فَيُخَوِّنُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ  
مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ. فَمَا ظَنُّكُمْ؟)<sup>(٢)</sup>. [١٨٩٧م].  
□ وفي رواية: (فَقَالَ: فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا  
شِئْتَ). فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:  
(فَمَا ظَنُّكُمْ؟).

= المشارق: الحديث فيه حذف، وتقديره: بعث  
إلى بني لحيان بعثاً، ثم قال للمسلمين: ليخرج  
في البعث من كل رجلين رجل. وبنو لحيان هم  
الكفار المبعوث إليهم. [٢١٢/٣].

(١) (مخطومة) أي فيها خظام، وهو قريب من الزمام.  
(٢) (فما ظنكم) معناه: هل تظنون أنه ينبغي له من  
حسناته شيئاً؟

## ٢٧ - باب: مشاركة النساء في الجهاد

١٨٩٩ - (خ) عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِذٍ قَالَتْ:  
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى،  
وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ. [خ ٢٨٨٢].

□ وفي رواية: قَالَتْ: كُنَّا نَغْرُو مَعَ  
النَّبِيِّ ﷺ، فَتَسْقِي الْقَوْمَ، وَنَحْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ  
الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ. [خ ٢٨٨٣].

١٩٠٠ - (خ) عَنِ ثَعْلَبَةَ بِنِ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ  
عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مَرُوطاً<sup>(٣)</sup> بَيْنَ نِسَاءٍ  
مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ. فَقَالَ لَهُ  
بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا  
أَبْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُثُومَ بِنْتَ  
عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمَّ سَلِيطِ أَحَقُّ. وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ  
نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، وَمَنْ بَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ  
عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفُرُ لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ. قَالَ  
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَزْفُرُ تَخِيْطُ. [خ ٢٨٨١].

١٩٠١ - (م) عَنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ اتَّخَذَتْ  
يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا. فَكَانَ مَعَهَا. فَرَأَاهَا أَبُو  
طَلْحَةَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذِهِ أُمَّ سَلِيمٍ  
مَعَهَا خِنْجَرٌ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا  
هَذَا الْخِنْجَرُ؟) قَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ. إِنَّ دَنَا مِنِّي  
أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ. فَجَعَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
اقتُلْ مَنْ بَعَدْنَا<sup>(٤)</sup> مِنَ الطَّلَقَاءِ<sup>(٥)</sup> انْهَزَمُوا

(٣) (مروطاً) جمع مرط، وهو كساء من صوف أو  
خز أو كتان. وقال بعضهم: لا يكون إلا من خز  
أخضر ولا يلبسه إلا النساء.

(٤) (من بعدنا) من سوانا.

(٥) (الطلاقاء) هم الذين أسلموا من أهل مكة يوم =

بِكَ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أُمَّ سُلَيْمِ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ). [١٨٠٩م].

١٩٠٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمَّ سُلَيْمٍ. وَنِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا. فَيَسْقِينِ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرَحَى. [١٨١٠م].

١٩٠٣ - (م) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ. قَالَتْ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ. أَخْلَفَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ. فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُذَاوِي الْجَرَحَى، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى. [١٨١٢م].

١٩٠٤ - (م) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ؛ أَنَّ نَجْدَةَ<sup>(٢)</sup> كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خَمْسٍ خِلَالٍ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنَّ أَكْثَمَ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ. كَتَبْتُ إِلَيْهِ نَجْدَةَ: أَمَا بَعْدُ. فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصَّبِيَانَ؟ وَمَتَى يَنْقُضِي يَتِمُّ الْيَتِيمَ؟ وَعَنْ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ؟ فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَتَبْتُ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ فَيُدَاوِينَ الْجَرَحَى وَيُحْدِثِينَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْعَيْنِمَةِ. وَأَمَا بِسَهْمٍ، فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ. وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَانَ. فَلَا تَقْتُلِ الصَّبِيَانَ. وَكَتَبْتُ تَسْأَلُنِي: مَتَى يَنْقُضِي

□ وفي رواية: قال ابن عباس: والله، لولا

= الفتح، وكان في إسلامهم ضعف.

(٤) (الخمس) معناه: خمس خمس الغنيمة الذي جعله الله لذوي القربى.

(٥) (أحموقة) من الحمق، وهو أن يرى رأياً كرايهم، ومثله الرواية الأخرى: لولا أن أُرده عن نتن يقع فيه ما كتبت إليه. يعني بالنتن: العمل القبيح.

(١) (انهزموا بك) أي انهزموا عنك.

(٢) (نجدة): نجدة الحروري من الخوارج، وكان ابن عباس يكرهه لبدعته.

(٣) (ويحدثين) أي يعطين الحدوة، وتسمى الرضخ وهي العطية القليلة.

أن أرده عن نتن يقع فيه ما كتبت إليه ولا  
نعمة عين<sup>(١)</sup> ○ [وانظر: ١٢٣٠، ٣٣٥٣].

## ٢٨ - باب: فضل الغزو في البحر

١٩٠٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ حَرَامَ<sup>(٢)</sup> بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامَ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطْعَمْتُهُ، وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ<sup>(٣)</sup>، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي، عُرِضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ<sup>(٤)</sup> هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ، أَوْ: مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ) - شَكَ إِسْحَاقُ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي، عُرِضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي

(١) (ولا نعمة عين) أي مسرة عين. ومعناه: لا تسر عينه.

(٢) (أم حرام) هي خالة أنس بن مالك.

(٣) (تفلي رأسه) قال العلماء: هذا الفعل لا يكون إلا من امرأة محرّم، وقد ذهب كثير من العلماء إلى أنها كانت محرّمًا له ﷺ واختلفوا في سبب المحرمية، والقول الراجح أنها كانت إحدى خالاته من الرضاة. وقال ابن وهب: هذا الأمر من خصائصه ﷺ، ورد عياض هذا القول بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال (وانظر فتح الباري ٧٨/١١).

(٤) (ثبج) هو ظهره ووسطه.

سَبِيلِ اللَّهِ). كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ: (أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ). فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَضَرَعَتْ عَنْ ذَاتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ. [خ: ٢٧٨٨، م: ١٩١٢].

□ وفي رواية لهما: قال: (أناس من أمتي عرضوا علي يركبون هذا البحر الأخضر...).

[خ: ٢٧٩٩].

□ وفي رواية للبخاري: فركبت البحر مع بنت قُرَظَةَ.

[خ: ٢٨٧٧].

□ وفي رواية له: كَانَ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ حَرَامٍ فَتُطْعِمُهُ. [خ: ٦٢٨٢].

○ [طرفه: ١٩٠٦].

## ٢٩ - باب: ما جاء في قتال الروم والفرس

١٩٠٦ - (خ) عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ: أَنَّهُ أَتَى عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحَةِ حِمَصَ، وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ، وَمَعَهُ أُمَّ حَرَامَ، قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَنَا أُمَّ حَرَامَ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا)<sup>(٥)</sup>. قَالَتْ أُمَّ حَرَامَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: (أَنْتِ فِيهِمْ). ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ). فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (لَا). ○ [وانظر بشأن الفرس: ١٢٣، ١٩٥٥، ٢٨٢٨] ○ [وانظر بشأن الروم: ١٢٣ - ١٢٥] [خ: ٢٩٢٤، م: ٢٧٨٨].

(٥) (قد أوجبوا) أي فعلوا فعلاً وجبت لهم به الجنة.

## ٣٠ - باب: النهي عن قتل النساء والصبيان

١٩٠٧ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ:   
 وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ   
 النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ. [خ ٣٠١٥، (٣٠١٤)، ١٧٤٤م].

□ وفي رواية لهما بلفظ: فأنكر. □ [وانظر:   
 [خ ١٨٨٦، ١٩٠٤].

## ٣١ - باب: قتل النساء والصبيان

## من غير قصد

١٩٠٨ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ   
 جَثَامَةَ رضي الله عنهما قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ   
 بَوْدَانَ، وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ<sup>(١)</sup> مِنَ   
 الْمُشْرِكِينَ، فَيَصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ<sup>(٢)</sup>،   
 قَالَ: (هُم مِّنْهُمْ)<sup>(٣)</sup>. [خ ٣٠١٢، ٣٠١٣، ١٧٤٥م].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ   
 لَهُ: لَوْ أَنَّ خَيْلًا أَعَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ   
 مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: (هُم مِّنْ آبَائِهِمْ).   
 [طرفه: ٢٧٣٨].

## ٣٢ - باب: الرجل يقتل الآخر

## ويدخلان الجنة

١٩٠٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ   
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يُضْحِكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ،   
 يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ: يُقَاتِلُ

(١) (بيبتون) أي يُغار عليهم بالليل، بحيث لا يعرف   
 الرجل من المرأة.

(٢) (ذرايرهم) أي نسايتهم وصبيانهم.

(٣) (هم منهم) و(هم من آبائهم) أي في الحكم   
 تلك الحالة، وليس المراد إباحة قتلهم بطريق   
 القصد إليهم.

هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى   
 الْقَاتِلِ، فَيُسْتَشْهَدُ). [خ ٢٨٢٦، ١٨٩٠م].

□ ولفظ مسلم: (ثم يتوب الله على القاتل   
 فيسلم، فيقاتل في سبيل الله ﷻ فيستشهد).

(٤) ١٩١٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ:

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِحَيْبَرَ بَعْدَمَا   
 أَفْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْهَمَ لِي،

فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسْهِمَ لَهُ

يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ

قَوْقِلٍ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: وَاعْجَبًا

لِوَيْرٍ<sup>(٥)</sup>، تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَاْنٍ<sup>(٦)</sup>،

يَنْعَى<sup>(٧)</sup> عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُّسْلِمٍ، أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى

يَدَيَّ، وَلَمْ يَهْنِي عَلَى يَدَيْهِ. قَالَ: فَلَا أُدْرِي

أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمَ لَهُ. [خ ٢٨٢٧].

□ وفي رواية: واعجباً لك، وبرّ تداداً من

قدوم ضان. [خ ٤٢٣٩].

١٩١١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ

(٤) وجاء في رواية معلقة: قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، قَالَ أَبُو

هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِحَيْبَرَ

بَعْدَمَا أَفْتَتَحَهَا، وَإِنَّ حَزْمَ خَيْلِهِمْ لَلِيْفٌ. قَالَ أَبُو

هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَقْسِمَ لَهُمْ، قَالَ

أَبَانَ: وَأَنْتَ بِهِذَا يَا وَبْرٌ، تَحَدَّرَ مِنْ رَأْسِ ضَاْنٍ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أَبَانَ أَجْلِسْ). فَلَمْ يَقْسِمِ

لَهُمْ. [خ ٤٢٣٨].

(٥) (وبر) دابة صغيرة وحشية كالسنور. أراد أبان

تحقير أبا هريرة.

(٦) (من قدوم ضان) قيل: هو رأس الجبل لأنه في

الغالب موضع مرعى الغنم، ومعنى قدوم: طرف.

(٧) (ينعى) أي يعيب.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا). [١٨٩١م].

□ وفي رواية، قال: (لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ) قِيلَ: مَنْ هُم؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ)<sup>(١)</sup>.

### ٣٣ - باب: عمل قليلاً وأجر كثيراً

١٩١٢ - (خ) عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلْ وَأَسْلِمْ؟ قَالَ: (أَسْلِمْتُ ثُمَّ قَاتِلْ). فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا). [خ٢٨٠٨].

١٩١٣ - (م) عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ - قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا، وَأَجَرَ كَثِيرًا). [١٩٠٠م].

### ٣٤ - باب: التسييح والتكبير أثناء السير

١٩١٤ - (ق) عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَبِيرَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَاذٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْبَعُوا)<sup>(٢)</sup> عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ). وَأَنَا خَلَفْتُ دَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: (يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ). قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ). قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ). [خ٢٠٥ (٢٩٩٢)، م٢٧٠٤م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَقَبَةٍ، أَوْ قَالَ: فِي ثَنِيَّةٍ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: فَلَمَّا عَلَا عَلَيْهَا رَجُلٌ نَادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ، قَالَ: (فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا).. الحديث. [خ٦٤٠٩].

□ وزاد في رواية للبخاري: (. . . إنه معكم إنه سميع قريب، تبارك اسمه وتعالى جده). [خ٢٩٩٢].

□ وفي رواية له: ثم أتى عليّ، وأنا أقول في نفسي: لا حول ولا قوة إلا بالله.. [خ٧٣٨٦].

□ وفي رواية لمسلم: (وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ).

١٩١٥ - (خ) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبْرَنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا. [خ٢٩٩٣].

### ٣٥ - باب: نصرت بالرعب

١٩١٦ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ)<sup>(٤)</sup>،

(٣) عقبة أو ثنية: هي الطريق في الجبل.

(٤) (بعثت بجوامع الكلم) قال الإمام البخاري: وبلغني أن جوامع الكلم: أن الله يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله، في الأمر الواحد والأميرين، أو نحو ذلك. [خ٧٠١٣].

(١) (سدد) أي استقام على الطريقة المثلى.

(٢) (أربعوا) أي ارفعوا بأنفسكم وخفضوا أصواتكم.

رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِ سَخَطًا، تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَ،  
وَإِذَا شَبِكَ فَلَا أَنْتَقَشَ<sup>(٦)</sup>، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانٍ  
فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَثَ رَأْسَهُ<sup>(٧)</sup>، مُعْبِرَةٌ  
فَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ.  
وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ أَسْتَأْذَنَ  
لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يَشْفَعْ). [خ: ٢٨٨٧].

### ٣٧ - باب: يقاتل وراء الإمام

[انظر: ٢٨٠٥].

### ٣٨ - باب: عزم الإمام على الناس

فيما يطبقون

١٩١٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه  
قَالَ: لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرِ  
مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا  
مُؤَدِيًا<sup>(٨)</sup> نَشِيطًا، يَخْرُجُ مَعَ أَمْرَائِنَا فِي  
الْمَعَارِزِ، فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا  
نُحْصِيهَا<sup>(٩)</sup>؟ فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ  
لَكَ، إِلَّا أَنَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَعَسَى أَنْ لَا  
يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ، وَإِنَّ

(٦) (تعس وانتكس وإذا شبك فلا انتقش) انتكس:  
أي عاوده المرض وهو دعاء عليه. ومعنى  
شيك: أصابته شوكة، وانتقش: المعنى إذا  
أصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها منه  
بالمقاش.

(٧) (أشعث رأسه..). قال ابن الجوزي: المعنى أنه  
خامل الذكر، لا يقصد السمو، فإن اتفق له  
السير سار، فكأنه قال: إن كان في الحراسة  
استمر فيها، وإن كان في الساقاة استمر فيها.

(٨) (مؤدياً) أي كامل أداة الحرب. والمقصود بقوله:  
(رجلاً) أي ألدنا.

(٩) (لا نحصيها) لا نطيقها.

وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ  
خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضَعْتُ فِي يَدِي). قَالَ أَبُو  
هُرَيْرَةَ: وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنْتُمْ  
تَنْتَلُونَهَا<sup>(١)</sup>. [خ: ٢٩٧٧، م: ٥٢٣].

□ وفي رواية للبخاري: (أعطيت مفاتيح  
الكلم..). وفيها: فذهب وأنتم تنتقلونها.

[خ: ٦٩٩٨].

□ وفي رواية لمسلم: (أعطيت جوامع

الكلم). [طرفه: ٣٦٢٧] ○ [وانظر: ٧٩٢].

### ٣٦ - باب: هل تنصرون إلا بضعفائكم

(٢) ١٩١٧ - (خ) عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ:  
رَأَى سَعْدٌ رضي الله عنه أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ،  
فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا  
بِضِعْفَائِكُمْ). [خ: ٢٨٩٦].

١٩١٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ  
النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (تَعَسَّ<sup>(٣)</sup> عَبْدُ الدِّينَارِ<sup>(٤)</sup>،  
وَالدَّرْهَمُ، وَالْقَطِيفَةُ، وَالْخَمِيصَةُ<sup>(٥)</sup>)، إِنْ أُعْطِيَ  
رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ). [خ: ٢٨٨٦].

□ وفي رواية: (تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ،  
وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ

(١) (تنتلونها) أي تستخرجون ما فيها.

(٢) قال في فتح الباري: صورة هذا السياق مرسل، لأن  
مصعباً لم يدرك زمان هذا القول، لكن هو محمول  
على أنه سمع ذلك من أبيه، وقد وقع التصريح عن  
مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي.

(٣) (تعس) أي شقي، أو سقط، والمراد هنا: هلك.

(٤) (عبد الدينار) الحريرص على جمعه القائم على  
حفظه، فكأنه لذلك خادمه وعبده.

(٥) (القטיפفة والخميصة) القטיפفة هي الثوب الذي له  
خمل، والخميصة: هي الكساء المربع.

١٩٢٣ - (خ) عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: أُنْبِيَ عَلِيٌّ ﷺ بِزِنَادِقَةٍ فَأَحْرَقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ، لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ). وَلَقَتَلْتُهُمْ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ). [٦٩٢٢ (٣٠١٧)].

#### ٤١ - باب: التحنط عند القتال

١٩٢٤ - (خ) عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ قَالَ: وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ<sup>(٤)</sup> قَالَ: أَتَى أَنَسٌ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخْذِيهِ وَهُوَ يَتَحَنَّطُ، فَقَالَ: يَا عَمُّ، مَا يَحْسِبُكَ أَنْ لَا تَجِيءَ؟ قَالَ: الْآنَ يَا ابْنَ أَحْيَى، وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ - يَعْنِي مِنَ الْحَنُوطِ<sup>(٥)</sup> - ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ أَنْ كَشَفَا مِنْ النَّاسِ، فَقَالَ: هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ<sup>(٦)</sup>. [خ ٢٨٤٥].

#### ٤٢ - باب: من اختار الغزو على الصوم

١٩٢٥ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ الْعَزْوِ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فَطْرٍ أَوْ أَضْحَى. [خ ٢٨٢٨].

#### ٤٣ - باب: وقت بدء القتال

[انظر: ١٨٨١، ١٨٨٨، ١٩٥٥].

(٤) (يوم اليمامة) حين حاصر المسلمون مسيلمة الكذاب.

(٥) (الحنوط): ما يطيب به الميت.

(٦) (بئس ما عودتم أقرانكم) أراد ثابت بقوله هذا توبيخ المنهزمين وحمل ثابت فقاتل حتى قتل ﷺ.

أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ يَخِيرُ مَا أَتَقَى اللَّهَ، وَإِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ<sup>(١)</sup> سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا أَذْكَرُ مَا عَبَّرَ<sup>(٢)</sup> مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثَّغْبِ<sup>(٣)</sup>، شَرِبَ صَفْوَهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ. [خ ٢٩٦٤].

#### ٣٩ - باب: الحرب خدعة

١٩٢٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمَى النَّبِيُّ ﷺ الْحَرْبَ خَدْعَةً.

[خ ٣٠٢٨، ٣٠٢٩، ١٧٤٠م].

□ ولفظ مسلم: قال ﷺ: (الحرب خدعة). [طرفه: ٣٦٤٠].

١٩٢١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ». [خ ٣٠٣٠، ١٧٣٩م].

#### ٤٠ - باب: لا تعذبوا بعذاب الله

١٩٢٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، وَقَالَ لَنَا: (إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفُلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي كُنْتُ أَمْرُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فَلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَأَقْتُلُوهُمَا). [خ ٣٠١٦ (٢٩٥٤)].

(١) (شك في نفسه شيء) تقديره: إذا وقع في نفسه شك. والحاصل: أن الرجل سأل ابن مسعود عن

حكم طاعة الأمير، فأجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط أن يكون الأمور به موافقاً لتقوى الله تعالى.

(٢) (ما عبّر) أي مضى وهو من الأضداد ويطلق على ما بقي.

(٣) (الثغب) الغدير يكون في ظل فيبرد ماؤه ويروق.

## ٤٤ - باب: استقبال الغزاة

١٩٢٦ - (ق) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الرُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَأَنْتَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَتْ. [خ ٣٠٨٢م، ٢٤٢٧م].

١٩٢٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقِّي بِصَبِيَّانِ أَهْلِ بَيْتِهِ. قَالَ، وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ. فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ. فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ. قَالَ، فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ، ثَلَاثَةَ عُلَى دَابَّةٍ. ○ [واظنر: ١٣٠٣، ٣٤٩٣] [م ٢٤٢٨م].

## ٤٥ - باب: الشورى بشأن القتال

[انظر: ١٩٥٥، ٣٣١٢، ٣٣١٣، ٣٤١٢].

## ٤٦ - باب: صلاة الخوف

[انظر: ٩٩٤ - ٩٩٩، ١٢٧١، ١٢٧٥].

## ٤٧ - باب: إثم التولي

## يوم الزحف

[انظر: ٣٠٠٤].

## ٤٨ - باب: إحالات

[انظر: ١٨٨٨ في الدعاء عند القتال، ٣٣٢٨ في شأن الإقامة في أرض المعركة، ١٦٢٨ ما جاء في اللواء].

## الفصل الثاني

## أحكام الغنائم

١ - باب<sup>(١)</sup>: حل الغنائم

١٩٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (عَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ<sup>(٢)</sup>)، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بِهَا وَلَمَّا بَيْنَ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى عَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ<sup>(٣)</sup>)، وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا<sup>(٤)</sup>،

(١) وفي الباب معلقاً: ويذكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: (جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلَّة والصغار على من خالف أمري). [كتاب الجهاد، باب ٨٨].

(٢) (ملك بضع امرأة) أي بالنكاح.

(٣) (خلفات) جمع خلفه، وهي الحامل من الإبل.

(٤) (ولادها) أي نتاجها.

فَغَزَا، فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ<sup>(٥)</sup>، اللَّهُمَّ أَحْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحَبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ فَجَاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ - لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا<sup>(٦)</sup>، فَلْيَبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْتَبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ:

فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ

(٥) (إنك مأمورة وأنا مأمور) الفرق بين المأمورين:

أن أمر الجمادات أمر تسخير، وأمر العقلاء أمر

تكليف.

(٦) (غلولاً) الغلول: هو السرقة من الغنيمة.



يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ. [خ٤٢٢٨].

□ ولفظ مسلم: قَسَمَ فِي النَّقْلِ<sup>(٢)</sup> لِلْفَرَسِ سَهْمِينَ وَلِلرَّجْلِ سَهْمًا.

١٩٣١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أَمِرْتُ). □ [وانظر: ٢٣١٨، ٣١١٧].

٤ - باب: مراعاة مصلحة عامة المسلمين

### في القسم

١٩٣٢ - (خ) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أتركُ آخِرَ النَّاسِ بَيَانًا<sup>(٣)</sup> لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ، مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرِيَّةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، وَلَكِنِّي أتركُهَا خِزَانَةً<sup>(٤)</sup> لَهُمْ يَقْتَسِمُونَهَا. [خ٤٢٣٥ (٢٣٣٤)].

□ وفي رواية: لولا آخر المسلمين. [خ٤٢٣٤].

٥ - باب: ما يعطي للمؤلفة قلوبهم

١٩٣٣ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ، قَالَ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ، وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا؟ قَالَ: (أَوْ مُسْلِمًا)<sup>(٥)</sup>. قَالَ: فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ عَلَبَنِي مَا

الذَّهَبِ، فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْعَنَائِمَ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَأَحَلَّهَا لَنَا). [خ٣١٢٤، ١٧٤٧م].

□ زاد في مسلم (فلم تحل الغنائم لأحد من قبلنا) بَعْدَ قَوْلِهِ: (فجاءت النار فأكلتها). [وانظر: ٧٩٢، ١٩١٦، ٣٦٢٧].

٢ - باب: ثواب من غزا فغنم

١٩٢٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَعْزُو فَتَعْنَمُ وَتَسْلَمُ إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلْثِي أَجُورِهِمْ. وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَخْفِقُ وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ).

□ وفي رواية قَالَ: (مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَعْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلْثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ. وَبَقِيَ لَهُمُ الثُّلُثُ. وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ). [م١٩٠٦].

٣ - باب<sup>(١)</sup>: قسمة الغنيمة

١٩٣٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا. [خ٢٨٦٣، ١٧٦٢م].

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا. فَسَرَّهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال الحسن وابن سيرين: يقسم للأجير من المغنم. ٢ - وأخذ عطية بن قيس فرساً على النصف، فبلغ سهم الفرس أربعمائة دينار فأخذ مائتين وأعطى صاحبه مائتين. [كتاب الجهاد، باب ١٢٠].

(٢) (الفضل) المراد به: الغنيمة.

(٣) (بيانا) البيان: المعدم الذي لا شيء له.

(٤) (خزانة) أي يقسمون خراجها.

(٥) (أو مسلماً) المعنى أن إطلاق «المسلم» أولى من إطلاق «المؤمن» لأن الإسلام معلوم بحكم الظاهر.

أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا؟ قَالَ: (أَوْ مُسْلِمًا). قَالَ: فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ عَلَّبَنِي مَا

أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ: (أَوْ مُسْلِمًا، إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، حَسِيَّةٌ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ).

□ وفي رواية للبخاري: فَضْرَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتْفِي، ثُمَّ قَالَ: (أَقْبِلْ أَيَّ سَعْدٍ، إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ . . .). [خ ١٤٧٨ (٢٧)، ١٥٠م].

٧ - باب: من وجد ماله في الغنيمة

١٩٣٧ - (٥) - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ<sup>(٦)</sup> فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدُّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ. [خ ٣٠٦٨ (٣٠٦٧)].

٨ - باب: سلب القتل للقاتل

١٩٣٨ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَّقَيْنَا، كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ<sup>(٧)</sup>، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدْرَثَ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى

(٢) (فتزوت): أي وثبت مسرعاً.

(٣) (فاستحييت منه) ربما كان الاستحياء من قوله وفعله معاً. وموضع الشاهد في الحديث، هو عدم إنكار النبي ﷺ.

(٤) (ولا نرفعه) أي ولا نرفعه إلى متولي أمر الغنيمة.

(٥) وفي رواية معلقة: أن قصة الفرس كانت زمن النبي ﷺ. [خ ٣٠٦٧].

(٦) معنى عار: هرب.

(٧) (جولة) أي انهزام وخيفة.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: فَضْرَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتْفِي، ثُمَّ قَالَ: (أَقْبِلْ أَيَّ سَعْدٍ، إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ . . .). [خ ١٤٧٨ (٢٧)، ١٥٠م].

□ وفي رواية لمسلم: ثم قال: (أفتلأ؟ أي سعد، إني لأعطي الرجل . . .).

١٩٣٤ - (خ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ تَغْلِبَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ، أَوْ بِسَبِيٍّ، فَفَسَمَهُ، فَأَعْطَى رَجُلًا وَتَرَكَ رَجُلًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِي تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ أَتْنِي عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ<sup>(١)</sup>، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغَنَى وَالْحَيْرِ، فِيهِمْ عَمْرٍو بْنُ تَغْلِبَ). فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ. [خ ٩٢٣].

٦ - باب: ما يكون من الطعام في الغنيمة

١٩٣٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ حَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ

(١) (الجزع) قلة الصبر، و(الهلع) أفحش الجزع.

أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. [خ٧١٧٠].  
 □ وفيها عند البخاري: فاشترت منه خِرافاً. [خ٧١٧٠].  
 □ وفي رواية عند البخاري: قال: لما كان يوم حنين، نظرت إلى رجل من المسلمين، يقاتل رجلاً من المشركين، وآخر يختله<sup>(٦)</sup> من ورائه ليقتله، فأسرعت إلى الذي يختله... [خ٤٣٢٢].  
 ○ [وانظر: ١٨٨٥، ٢٨٤١، ٣٣٢٤].

#### ٩ - باب: ما ينقله الإمام للمجاهدين

١٩٣٩ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ، فَعَمِمُوا إِيلاً كَثِيرَةً، فَكَانَتْ سَهَامُهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا<sup>(٧)</sup>. [خ٣١٣٤، ١٧٤٩م].  
 ١٩٤٠ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْفِلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سِوَى قَسَمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ. [خ٣١٣٥، ١٧٥٠م].

□ زاد في رواية مسلم: والخمس في ذلك واجب كله.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: نَفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْلًا سِوَى نَصِيبِنَا مِنَ الْخُمْسِ. فَأَصَابَنِي شَارِفٌ<sup>(٨)</sup>.

١٩٤١ - (م) عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: عَزَوْنَا فَرَارَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ. أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا.

(٦) (يختله) أي يغتفله ويراوغه ليقتله.  
 (٧) (ونفلا بغيراً بغيراً) أي أعطي كل منهم بغيراً. زيادة على نصيبه من الغنيمة.  
 (٨) (شارف) هو المسن من النوق.

حَبْلِ عَاتِقِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِجْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: (مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبَةٌ)<sup>(١)</sup>. فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي، ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ: (مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبَةٌ). فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي، ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الثَّلَاثَةَ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ). فَأَقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَلْبُهُ عِنْدِي فَأَرْضِهِ عَنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَهَا اللَّهُ<sup>(٢)</sup>، إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِيكَ سَلْبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (صَدَقَ). فَأَعْطَاهُ، فَبِعْتُ الدَّرْعَ، فَأَبْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا<sup>(٣)</sup> فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ<sup>(٤)</sup> فِي الْإِسْلَامِ. [خ٣١٤٢ (٢١٠٠)، ١٧٥١م].  
 □ وفي رواية لهما: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا، لَا يُعْطِيهِ أَصِيبُ<sup>(٥)</sup> مِنْ فُرَيْشٍ وَيَدَعُ أَسَدًا مِنْ

(١) (سلبه) هو سلاح القتل ومركبه وما معه.

(٢) (لاها الله) المعنى لا والله يكون ذا.

(٣) (مخرفاً) هي الجنيبة الصغيرة. أو هي نخلات سيرة.

(٤) (تأتلته) أي اقتنيت.

(٥) (أصيب) قال الخطابي: الأصيب نوع من الطير، قال: ويجوز أنه شبهه بنبات ضعيف يقال له: الصيغا. وفي رواية مسلم (أصيب) تصغير ضبع، كأنه لما وصف أبا قتادة بأنه أسد، صغر هذا بالإضافة إليه.

فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةً، أَمَرْنَا أَبُو بَكْرٍ  
فَعَرَسْنَا<sup>(١)</sup>. ثُمَّ شَنَّ الْعَارَةَ، فَوَرَدَ الْمَاءَ، فَقَتَلَ  
مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ، وَسَبَى. وَأَنْظَرُ إِلَى عُنُقٍ مِنْ  
النَّاسِ<sup>(٢)</sup>، فِيهِمُ الدَّرَارِيُّ، فَحَشِيتُ أَنْ  
يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِهِمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ  
الْجَبَلِ، فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوا، فَجِئْتُ بِهِمْ  
أَسْوَفُهُمْ، وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فِرَازَةَ، عَلَيْهَا  
فَيْشَعٌ مِنْ أَدَمَ - قَالَ: الْفَيْشَعُ النَّطْعُ - مَعَهَا ابْنَةٌ  
لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ، فَسَقْتُهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ  
أَبَا بَكْرٍ، فَتَقَلَّبَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْتَتَهَا، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ  
وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثُوبًا، فَلَقَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي  
السُّوقِ. فَقَالَ: (يَا سَلَمَةَ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ).  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! لَقَدْ أَعْجَبْتَنِي،  
وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثُوبًا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
مِنَ الْعَدَى فِي السُّوقِ. فَقَالَ لِي: (يَا سَلَمَةَ!  
هَبْ لِي الْمَرْأَةَ، اللَّهُ أَبُوكَ!)<sup>(٣)</sup> فَقُلْتُ: هِيَ  
لَكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَوَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثُوبًا.  
فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَفَدَى  
بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا أُسْرُوا بِمَكَّةَ.  
○ [واظنر: ٣٧٦٢] [م: ١٧٥٥].

## ١٠ - باب: حكم الفيء

١٩٤٢ - (ق) عن مالك بن أوس عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى  
رَسُولِهِ ﷺ، مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ<sup>(٤)</sup> عَلَيْهِ  
بِحَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (فعرستا) التعريس: نزول آخر الليل.

(٢) (عنق من الناس) أي جماعة.

(٣) (لله أبوك) كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها.

(٤) (مما لم يوجف عليه المسلمون) الإيجاف:

سَبِيلِ اللَّهِ. □ وفي رواية لهما: عن مالك بن أوس،  
قال: بينا أنا جالسٌ في أهلي حينَ مَنَعَ  
النَّهَارُ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي،  
فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ  
حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيَّ عُمَرَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى  
رِمَالِ سَرِيرٍ<sup>(٧)</sup>، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، مُتَّكِيٌّ  
عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ  
جَلَسْتُ، فَقَالَ: يَا مَالِ<sup>(٨)</sup> إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ  
قَوْمِكَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ  
بِرِضْخٍ<sup>(٩)</sup>، فَأَقْبِضْهُ فَأَقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ. فَقُلْتُ: يَا  
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَمَرْتُ بِهِ عَيْرِي، قَالَ: أَقْبِضْهُ  
أَيُّهَا الْمَرْءُ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَتَاهُ حَاجِبُهُ  
يَرْفَأُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ  
وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي  
وَقَّاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ  
فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، ثُمَّ جَلَسَ يَسِيرًا، ثُمَّ  
قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ،  
فَأَذِنَ لَهُمَا فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ:  
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْبِضْ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا  
يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ

الإسراع. أي لم يعدوا في تحصيله خيالاً ولا

إبلاً، بل حصل بلا قتال.

(٥) (نفقة سنة) أي يعزل لهم نفقة سنة.

(٦) (الكرع) أي الدواب التي تصلح للحرب.

(٧) (رمال سيرير) هي ما ينسج من سعف النخل.

(٨) (يا مال) هو ترخيم مالك.

(٩) (برضخ) العطية القليلة.

بَنِي النَّضِيرِ، فَقَالَ الرَّهْطُ، عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، قَالَ عُمَرُ: تَيْدُكُمْ<sup>(١)</sup>، أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً). يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ، أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَحَدْتُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، ثُمَّ قرأ: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿فَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]. فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ مَا أَحْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، قَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتَهُ، أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَ عُمَرُ: ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: إِنَّهُ فِيهَا لِصَادِقٍ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ،

فَكُنْتُ أَنَا وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي، أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ: إِنِّي فِيهَا لِصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي تَكَلَّمَانِي، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلْنِي نَصِيكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَجَاءَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيبَ أُمَّرَاتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً). فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا، قُلْتُ: إِنَّ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنْ عَلَيَكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَوَمِثَاقُهُ: لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلِيْتُهَا، فَقُلْتُمَا: أَدْفَعْنَا إِلَيْنَا، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، فَأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قِضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قِضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَأَدْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا.

- [خ ٣٠٩٤].
- وفي رواية لهما: لا أقضي فيه بقضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة. [خ ٤٠٣٣].
- وفيها عند البخاري: فاستب علي وعباس.. [خ ٤٠٣٣].
- وفي رواية للبخاري: تزعمان أن أبا بكر كذا وكذا، والله يعلم أنه فيها صادق... [خ ٥٣٥٨].

(١) (تيدكم) أي مهلاً.

المَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا). فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ النَّاسُ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ<sup>(٣)</sup> أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ، أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ). [خ: ٦٧٠٧ (٤٢٣٤)، م: ١١٥٠].

١٩٤٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الْغُلُولَ<sup>(٤)</sup> فَعَظَمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ قَالَ: (لَا أَلْفِينَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُعَاءٌ<sup>(٥)</sup>)، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهَا حَمْحَمَةٌ<sup>(٦)</sup>)، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْثِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، قَدْ أْبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ<sup>(٧)</sup>)، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْثِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أْبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ<sup>(٨)</sup>)، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْثِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أْبْلَعْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ<sup>(٩)</sup> تَخْفِقُ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْثِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أْبْلَعْتُكَ). [خ: ٣٠٧٣ (١٤٠٢)، م: ١١٨٣].

□ زاد في رواية مسلم: (لَا أَلْفِينَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاخٌ<sup>(١٠)</sup>). فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْثِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أْبْلَعْتُكَ). [طرفه: ١٤١٣].

□ وفي رواية: قال عباس: يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم. [خ: ٧٣٠٥].

□ وفي رواية: ويحبس لأهله قوت سنتهم. [خ: ٥٣٥٧].

□ وفي رواية لمسلم: قال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن<sup>(١)</sup>.

١٩٤٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا، وَأَقَمْتُمْ فِيهَا، فَسَهْمُكُمْ فِيهَا. وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ). ○ [وانظر: ١٩٠٤] [م: ١٧٥٦].

### ١١ - باب: تحريم الغلول

١٩٤٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَيْبَرَ، فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ، يُقَالُ لَهُ رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَلَامًا، يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى، حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَادِي الْقُرَى، بَيْنَمَا مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهْمٌ عَائِرٌ<sup>(٢)</sup> فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: هَيْنَأُ لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ حَيْبَرَ مِنَ الْمَعَانِمِ، لَمْ تُصَبِّهَا

(١) قول عباس: الكاذب الآثم الغادر الخائن) إنما صدر عنه على جهة الإدلال على ابن أخيه علي رضي الله عنه، لأنه بمنزلة أبيه، وقال ما لا يعتقد له ولعله قصد بذلك رده.

(٢) (سهم عائير) أي لا يدرى من رمى به.

- (٣) (شراك): الشراك: سير النعل على ظهر القدم.
- (٤) (الغلول) الخيانة في المغنم.
- (٥) (ثعاء) صوت الشاة.
- (٦) (حمحمة) صوت الفرس عند العلف.
- (٧) (رغاء) صوت البعير.
- (٨) (صامت) الصامت من المال: الذهب والفضة.
- (٩) (رقاع) جمع رقعة، والمراد بها هنا: الثياب.
- (١٠) (صياح) هو صوت الإنسان.

يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ). قَالَ: فَخَرَجْتُ  
فَنَادَيْتُ أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ.  
[وانظر: ٣٠١٠] م. [١١٤م].

### ١٢ - باب: أحكام السبايا

[انظر: ٤٣٨، ٢٨٠٣].

### ١٣ - باب: فداء الأسرى

[انظر: ١٩٤١، ٢٠٧٠، ٢٩٩٧].

### ١٤ - باب: ما جاء في الخمس

[انظر: ١٩٠٤، ١٩٤٠، ٣٣٤٤، ٣٤٩٧، ٣٦٠٤].

[وانظر الحاشية<sup>(٣)</sup>].

١٩٤٦ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ  
عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup> رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ فَمَاتَ،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هُوَ فِي النَّارِ). فَذَهَبُوا  
يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ عَلَّهَا. [خ ٣٠٧٤].  
١٩٤٧ - (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا  
كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفْرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ.  
فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فُلَانٌ شَهِيدٌ. حَتَّى مَرُّوا  
عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ. فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَلَّا). إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ، فِي  
بُرْدَةٍ عَلَّهَا، أَوْ عَبَاءَةٍ) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ إِنَّهُ لَا

## الفصل الثالث

### الجزية والموادعة

#### ١ - باب<sup>(٢)</sup>: الوفاء بالعهد

١٩٤٨ - (م) عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ. قَالَ: مَا  
مَنْعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي،  
حُسَيْلٌ. قَالَ: فَأَخَذْنَا كُفَّارًا قُرَيْشٍ. قَالُوا: إِنَّكُمْ  
تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا؟ فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا  
الْمَدِينَةَ. فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لِنَنْصُرِفَنَّ  
إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ. فَاتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ. فَقَالَ: (انْصَرِفَا). نَفِي لَهُمْ  
بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ). [م ١٧٨٧].

(١) (ثقل النبي ﷺ) العيال وما يتحمل حمله من  
الأمته. ويطلق على متاع المسافرين.

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال عمر: إذا قال: مترس،  
فقد آمنه، إن الله يعلم الألسنة كلها. [كتاب

الجزية، باب ١١].

#### ٢ - باب: المسلمون يسعون بدمتهم أديانهم

[انظر: ٣١٢، ٨٥٥، ١٨١٥].

#### ٣ - باب: أمان النساء وجوارهن

١٩٤٩ - (ق) عَنْ أَبِي مَرْة مَوْلَى أُمِّ هَانِيءٍ  
بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيءٍ بِنْتِ أَبِي  
طَالِبٍ تَقُولُ: دَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ

(٣) قال البخاري: باب: ومن الدليل على أن  
الخمس للإمام، وأنه يعطي بعض قرابته دون  
بعض ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب، وبني  
هاشم من خمس خيبر. قال عمر بن عبد العزيز:  
لم يعمهم بذلك، ولم يخص قريباً دون من  
أحوج إليه، وإن كان الذي أعطى لما يشكو إليه  
من الحاجة، ولما مستهم في جنبه من قومهم  
وحلفائهم. [كتاب الخمس، باب ١٧].

وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ عَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَاعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ، وَلَا تَابَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ<sup>(١)</sup>. [خ١١١٧].

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوْلِيْنَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ، فَقِيلَ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ).

١٩٥٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: يُنْصَبُ، وَقَالَ الْآخَرُ: يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُعْرَفُ بِهِ).

[خ١١٦٦، ٣١٨٧، ٣١٨٧، ١٧٣٦م، ١٧٣٧].

□ ولفظ مسلم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ. يُقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ). ولفظه في روايته عَنْ أَنَسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ).

١٩٥٣ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ عَدْرِهِ، أَلَّا وَلَا غَادِرٌ أَعْظَمَ عَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ).

□ وفي رواية: (لكل غادر لواء عند أسنته<sup>(٢)</sup> يوم القيامة). [وانظر: ٢٧٢٦].

(١) (الفصل بيني وبينه) أي القاطعة.

(٢) (عند أسنته) أي خلف ظهره.

الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: (مَنْ هَذِهِ). فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: (مَرْحَبًا بِأُمَّ هَانِيٍّ). فَلَمَّا فَرَعٌ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي، عَلَيَّ، أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أَجْرْتُهُ، فُلَانٌ بِنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمَّ هَانِيٍّ). قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ: وَذَلِكَ ضَحَى.

[خ١١٧١ ٣١٧١ (٢٨٠)، ٣٣٦م]

□ وفي رواية لمسلم: ثم صلى ثمان ركعات سبحة الضحى. [وانظر: ١٠٤٢] [٣٣٦م].

#### ٤ - باب: إثم من قتل معاهداً

١٩٥٠ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَتَلَ مَعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا).

#### ٥ - باب: تحريم الغدر

١٩٥١ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ).

[خ١١٧٨ ٦١٧٨ (٣١٨٨)، ١٧٣٥م].

□ وفي رواية للبخاري عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ



## ٦ - باب (١): أخذ الجزية من المجوس

١٩٥٤ - (خ) عَنْ عَمْرِو قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، فَحَدَّثْتُهُمَا بِحَالَةِ<sup>(٢)</sup> سَنَةِ سَبْعِينَ، عَامَ حَجِّ مُضَعَبِ بْنِ الرُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ عِنْدَ دَرَجِ زَمَزَمَ، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَمِّ الْأَخْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عَمْرِو بْنِ الْحَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ: فَرَقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ، وَلَمْ يَكُنْ عَمْرٌو أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنَ مَجُوسِ هَجَرَ. [خ ٣١٥٦، ٣١٥٧].

١٩٥٥ - (خ) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: بَعَثَ عَمْرٌو النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الْهُرْمُرَانُ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَعَازِي هَذِهِ، قَالَ: نَعَمْ، مِثْلَهَا وَمِثْلَ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ طَائِرٍ: لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسِ، فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شُدَّ الرَّأْسُ دَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ، فَالرَّأْسُ كِسْرِي، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرٌ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسٌ، فَمُرِّ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرِي.

(١) وفيه معلقاً: عن أبي نجيح قلت لمجاهد: ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير، وأهل اليمن دينار؟ قال: جعل ذلك من قبل اليسار. [كتاب الجزية، باب ١].

(٢) (بجالة) تابعي شهير كبير تميمي بصري وهو ابن عبدة.

قَالَ جُبَيْرٌ: فَندَبْنَا عَمْرُ، وَأَسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مُقْرِنٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلٌ كِسْرِي فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَامَ تَرْجُمَانٌ فَقَالَ: لِيَكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَقَالَ الْمُغْبِرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ، قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ، وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمُصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبْرَ وَالشَّعْرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ، وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيَّنَا، رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ: أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَخُدَّهَ أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنْ رَسُولِهِ رَبِّنَا: أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ. فَقَالَ النُّعْمَانُ<sup>(٣)</sup>: رَبِّمَا أَشْهَدُكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَنْدَمْكَ<sup>(٤)</sup> وَلَمْ يُخْزِكَ، وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، أَنْتَظَرَ حَتَّى تَهَبَ الْأَرْوَاحُ<sup>(٥)</sup>، وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ<sup>(٦)</sup>.

◁ [وانظر بشأن الجزية: ٢٩٦٥، ٣٠٥٤، ٣٧١٦]

(٣) (فقال النعمان) قال ابن حجر: حاصله: أن المغيرة أنكر على النعمان تأخير القتال، فاعتذر النعمان

بما قاله. [وانظر تفصيل الواقعة في فتح الباري ٦/٢٦٥].

(٤) (فلم يندمك) أي على الثاني والصبر حتى تزول الشمس.

(٥) (تهب الأرواح) جمع ريح.

(٦) (ومحل الشاهد: إخبار المغيرة أن النبي ﷺ أمر بقتال المجوس حتى يؤدوا الجزية.

## الفصل الرابع

### الخيال والرمي والسبق

١ - باب: الخيل معقود

في نواصيها الخير

١٩٥٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا<sup>(١)</sup> الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [خ٢٨٤٩م، ٢٨٧١م].

١٩٥٧ - (ق) عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَعْنَمُ). [خ٢٨٥٢م، ٢٨٥٠م، ١٨٧٣م].

١٩٥٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْبَرَكَهُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ). [خ٢٨٥١م، ١٨٧٤م].

□ وفي رواية للبخاري: (الخيال معقود في نواصيها الخير). [خ٣٦٤م].

١٩٥٩ - (م) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِإِصْبَعِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: (الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ). [١٨٧٢م].

(١) (نواصيها) النواصي: جمع ناصية، وهي الشعر المسترسل على الجهة، وكنى بالناصية عن جميع ذات الفرس، يقال: مبارك الناصية، ومبارك الغرة: أي الذات. وفي هذه الأحاديث استحباب رباط الخيل واقتنائها للجهاد في سبيل الله تعالى، وأن فضلها وخيرها والجهاد باق إلى يوم القيامة.

٢ - باب: من احتبس فرساً في سبيل الله  
١٩٦٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَحْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ٢٨٥٣م].

١٩٦١ - (خ) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ<sup>(٢)</sup>. [خ٢٨٥٥م].

٣ - باب: الخيل ثلاثة

١٩٦٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ: فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهُ أَنْقَطَعَ طِيلُهَا<sup>(٣)</sup>، فَاسْتَنْتَ<sup>(٤)</sup> شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ<sup>(٥)</sup>، كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهُا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَسَرَبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ.

(٢) (اللاحيف) قال الإمام البخاري: وقال بعضهم: اللخيف.

(٣) (انقطع طيلها) الطول الحبل الذي تشد به الدابة ويمسك طرفه.

(٤) (فاستنت) أي ترحم بنشاط.

(٥) (شرفاً أو شرفين). الشرف هو الشوط.

□ وفي رواية لمسلم: قال عبد الله: فجئت سابقاً، فطَفَفْتُ<sup>(٨)</sup> بي الفرس المسجد.

١٩٦٤ - (خ) عَنِ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، وَكَانَتْ لَا تُسَبِّقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى فَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَالُوا: سَبَقَتِ الْعَضْبَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ).

[خ ٦٥٠١ (٢٨٧١)].

#### ٥ - باب: فضل الرمي

١٩٦٥ - (خ) عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ<sup>(٩)</sup>، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَرْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا، أَرْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ). قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ). قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَرْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ).

[خ ٢٨٩٩].

١٩٦٦ - (م) عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ. أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ. أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ. أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ).

[م ١٩١٧].

١٩٦٧ - (م) عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (سَتَفْتَحَ عَلَيْكُمْ

وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًّا وَتَعَفُّفًا، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظُهُورِهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فُحْرًا وَرِبَاءً<sup>(١)</sup> وَنَوَاءً<sup>(٢)</sup> لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَرَزٌّ). وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: (مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ<sup>(٣)</sup>): ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧ - ٨]. [طرفاه: ١٤١٣، ١٩٤٥] [خ ٢٣٧١ م، ٢٩٨٧].

#### ٤ - باب: المسابقة بين الخيل والإبل

١٩٦٣ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ<sup>(٤)</sup>: (مِنَ الْحَفِيَاءِ<sup>(٥)</sup>)، وَأَمْدَهَا<sup>(٦)</sup> ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ<sup>(٧)</sup>، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا.

[خ ٤٢٠ م، ١٨٧٠].

□ وفي رواية للبخاري: قال سفيان: بين الحفيا إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة، وبين ثنية إلى مسجد بني زريق ميل.

[خ ٢٨٦٨].

(١) فحراً ورياءً أي تعاضماً، وإظهاراً للطاعة والباطن بخلاف ذلك.

(٢) ونواء. المعنى: مناواة ومعادة.

(٣) الفاذة) سماها فاذة لانفرادها في معناها.

(٤) أضمرت) يقال: أضمرت وضمرت، وهو أن يقلل علفها مدة وتدخل بيتاً وتجلل فيه لتعرق ويحجف عرقها، فيحجف لحمها وتقوى على الجري.

(٥) الحفيا) مكان خارج المدينة بينه وبين ثنية الوداع خمسة أميال.

(٦) أمدها) غاية سباقها ونهايته.

(٧) ثنية الوداع) هي عند المدينة، سميت بذلك لأن الخارج من المدينة يمشي معه المودعون إليها.

(٨) (فطفف) أي علا ووثب إلى المسجد وكان جداره قصيراً.

(٩) (ينتضلون) أي يترامون، والتناضل: الترامي للسبق.

الرَّضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ). [١٩١٨م].

### ٧ - باب: مراعاة مصلحة الدواب في السير

١٩٧٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ<sup>(٤)</sup>، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ. وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ<sup>(٥)</sup>، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ. وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ<sup>(٦)</sup>، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهُوَامِّ بِاللَّيْلِ).

□ وفي رواية: (وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادَرُوا بِهَا نَقِيهَا<sup>(٧)</sup>). وَإِذَا عَرَّسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْهُوَامِّ<sup>(٨)</sup> بِاللَّيْلِ).

١٩٦٨ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ؛ أَنَّ فُقَيْمًا اللَّحْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: تَحْتَلِفُ بَيْنَ هَلْدَيْنِ الْعَرَضَيْنِ<sup>(١)</sup>، وَأَنْتَ كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ. قَالَ عُقْبَةُ: لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ أَعَانِيهِ<sup>(٢)</sup>. قَالَ الْحَارِثُ: فَقُلْتُ لِابْنِ شِمَاسَةَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ: (مَنْ عَلِمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، أَوْ قَدْ عَصَى). ○ [وانظر: ٢٣٤٠ وما بعده في النهي عن صبر البهائم وجعلها هدفاً] [١٩١٩م].

### ٦ - باب<sup>(٣)</sup>: صفات الخيل

١٩٦٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ. [١٨٧٥م]. □ زاد في رواية: وَالشُّكَالُ أَنْ يَكُونَ



(١) (الغرضين): الغرض: هو الشيء الذي ينصب يرمى إليه.  
(٢) (لم أعانيه): بالياء، وهي لغة معروفة، وفي بعض النسخ أعاناه.  
(٣) وفي الباب معلقاً: وقال راشد بن سعد: كان السلف يستحبون الفحولة لأنها أجرى وأجسر. [كتاب الجهاد، باب ٥٠].

(٤) (الخصب) كثرة العشب والمرعى.

(٥) (السنه) هي القحط.

(٦) (عرستم) نزلتم في أواخر الليل.

(٧) (نقيها) النقي هو المخ، ومعنى الحديث الحث على الرفق بالدواب.

(٨) (الهوام) الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع وغيرها.

## الكتاب الرابع عشر

## الذكر والدعاء والتوبة

## الفصل الأول

## فضل الذكر

## ١ - باب: فضل الذكر

١٩٧١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ. قَالَ: فَيَحْفُوهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، مَا يَقُولُ عَبَادِي؟ قَالَ: تَقُولُ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ، قَالَ: يَقُولُونَ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيداً وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً، قَالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونَنِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُونَ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصاً، وَأَشَدَّ لَهَا طَلِباً، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا،

قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَاراً، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً، قَالَ: فَيَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. قَالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَسْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ).

[خ ٦٤٠٨، ٢٦٨٩م].

□ وعند مسلم: (قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَأَعْظَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا. قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ! فِيهِمْ فَلَانٌ، عَبْدٌ خَطَاءٌ<sup>(١)</sup>، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ. قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَسْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ).

□ وأوله عنده: (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةٌ سَيَّارَةٌ<sup>(٢)</sup>، فَضُلَا<sup>(٣)</sup>، يَتَّبِعُونَ<sup>(٤)</sup> مَجَالِسَ الذِّكْرِ...).

(١) (خطاء) أي كثير الخطايا.

(٢) (سيارة) أي سباحون في الأرض.

(٣) (فضلاً) أي ملائكة زائدون على الحفظة.

(٤) (يتبعون) أي يتتبعون، من التتبع، وهو البحث والتفتيش عن الشيء.

خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ . قَالَ : اللَّهُ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْلَ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَقَالَ : ( مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ ) . قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ

وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ عَلَيْنَا . قَالَ : ( اللَّهُ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ ؟ ) قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ . قَالَ : ( أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي ؛ أَنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ ) .

[٢٧٠١م]

١٩٧٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : ( لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ) .

[٢٧٠٠م]

١٩٧٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ . فَقَالَ : ( سِيرُوا ، هَذَا جُمْدَانُ ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ ) . قَالُوا : وَمَا الْمُفْرَدُونَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : ( الَّذِينَ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا ، وَالذَّاكِرَاتُ ) .

[٢٦٧٦م]

○ [وانظر: ٣٠٠٠ فضل الاجتماع على تلاوة القرآن]  
○ [وانظر: ٢٩٩٠ فيمن ذكر الله خالياً ففاضت عيناه]  
○ [وانظر: ١٠٣٢ في مثل الذي لا يذكر ربه]

(١) ١٩٧٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ( يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنِ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنِ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنِ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنِ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِنِ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرُولًا ) . [خ: ٧٤٠هـ ، ٢٦٧٥م]

□ زاد مسلم: (والله، لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته بالفلاة) بعد قوله: (وأنا معه حيث ذكرني).

□ وفي رواية له: (وأنا معه إذا دعاني). [وانظر: ٢٠٤٥].

١٩٧٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ( إِنَّ اللَّهَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ أَسْمَاءً ، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا ، مَنْ أَحْصَاهَا <sup>(١)</sup> دَخَلَ الْجَنَّةَ ) . [خ: ٢٧٣٦م ، ٢٦٧٧م]

□ وفي رواية لهما: (من حفظها). [خ: ٦٤١٠].

□ وفيها لهما: (وهو وتر يحب الوتر).

١٩٧٤ - (خ) عَنْ أَنَسِ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ ، قَالَ : ( إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرُولًا ) . [خ: ٧٥٣٦م]

١٩٧٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ :

(١) وفي رواية معلقة: قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: (قال الله تعالى: أنا مع عبدي إذا ذكرني، وتحركت بي شفاته). [كتاب التوحيد، باب ٤٣].

(٢) (أحصاها) معناه: حفظها.

## ٢ - باب: فضل دوام الذكر

(١) ١٩٧٨ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. [م٣٧٣].

١٩٧٩ - (م) عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ - قَالَ: وَكَانَ مِنْ كُتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ! قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ. قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. يُدْكِرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّ رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا (٢) الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ (٣)، فَتَسِينَا كَثِيرًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ! إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا. فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَا ذَلِكَ؟) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَكُونُ عِنْدَكَ، تُدْكِرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّ رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ لَوْ تَدْمُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرْشِكُمْ وَفِي

طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ، يَا حَنْظَلَةُ! سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [م٢٧٥٠].

□ وفي رواية: قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَعظْنَا فَذَكَرَ النَّارَ. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَصَاحَكْتُ الصَّبِيَّانَ وَلَاعَبْتُ الْمَرْأَةَ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذْكُرُ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَافَقَ حَنْظَلَةُ. فَقَالَ: (مَهْ) (٤) فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ. فَقَالَ: (يَا حَنْظَلَةُ! سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ، وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبِكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ، لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةَ، حَتَّى تُسَلِّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ).

## ٣ - باب (٥): فضل التهليل

١٩٨٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِبَّتٌ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ). [طرفه: ١٩٨٢] [ج٣٢٩٣، ٣٢٩٤م، ٢٦٩١].

١٩٨١ - (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ

(٤) (مه) معناه الاستفهام، أي ما تقول؟ ويحتمل أن تكون للزرع بمعنى اكفف.

(٥) وفي البخاري معلقاً: وقال مجاهد: كلمة التقوى، لا إله إلا الله. [كتاب الإيمان والنور، باب ١٩].

(١) أخرجه البخاري معلقاً بهذا اللفظ في ترجمة باب هل يتبع المؤذن فاه، من كتاب الأذان، وأخرجه أيضاً في ترجمة باب تقضي الحائض المناسك كلها من كتاب الحيض بلفظ: كان النبي ﷺ يذكر الله على كل حال. قال ابن حجر في كتاب الحيض في الباب المذكور: وصله مسلم من حديث عائشة.

(٢) (عافسنا) أي عالجتنا معاشتنا وحفظنا.

(٣) (والضيعات) جمع ضيعة، وهي معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة.

□ وفي رواية: (إن أحب الكلام إلى الله، سبحان الله وبحمده).

١٩٨٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ). [٢٦٩٥م].

١٩٨٦ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَيَعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ، كُلَّ يَوْمٍ، أَلْفَ حَسَنَةٍ؟) (أَيَعِزُّ أَحَدُكُمْ مِنْ جُلُوسَاتِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟) قَالَ: (يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُ (٣) عَنْهُ أَلْفُ حَطِيئَةٍ). [٢٦٩٨م].

١٩٨٧ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ. قَالَ: (قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ) قَالَ: فَهَوَّلَا لِي رَبِّي. فَمَا لِي؟ قَالَ: (قُلْ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارزُقْنِي). وشك الراوي في (وعافني).

○ [وانظر: ٩٧٥، ١٤٤٥، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ٢٢٣٣، ٣٠٠٢]  
○ [وانظر: ١٩١٤ في رفع الصوت بالتكبير] [٢٦٩٦م].

#### ٥ - باب: التسبيح أول النهار وعند النوم

١٩٨٨ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَشْتَكَّتْ مَا تَلَقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِسَبِيٍّ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا

(٣) (أو يحط) وفي رواية عند الحميدي في الجمع بين الصحيحين برقم ٢١٥ (ويحط).

رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ). [خ ٦٤٠٤، ٢٦٩٣].  
ولفظ مسلم: (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مِرَارٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ).

#### ٤ - باب (١): فضل التسبيح

##### والتحميد والتكبير

١٩٨٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَبْدِ الْبَحْرِ). [خ ٦٤٠٥، ٢٦٩١م].

□ وفي رواية لمسلم: (مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدًا قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ). [٢٦٩٢م].

١٩٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ).

[خ ٧٥٦٣ (٦٤٠٦)، ٢٦٩٤م].

١٩٨٤ - (م) عَنْ أَبِي دَرٍّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (مَا اضْطَفَى اللَّهُ (٢) لِمَلَأِكْتَهُ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ). [٢٧٣١م].

(١) وفي البخاري معلقاً: وقال النبي ﷺ: (أفضل الكلام أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر). [كتاب الأيمان والنذور، باب ١٩].  
(٢) (ما اصطفي) «ما» هنا اسم موصول بمعنى الذي.



أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ).  
 ○ [وانظر: ٢٠٠٨] [٢٧٢٨م]

١٩٩٠ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَصْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ. فَقَالَ: (مَا زِلْتِ عَلَيَّ الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟) قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وَزَنْتُ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِينَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ). [٢٧٢٦م]

○ وفي رواية: قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ). [وانظر: ٢٢٣٣].

٦ - باب: فضل (لا حول ولا قوة إلا بالله)  
 [وانظر: ١٩١٤].

فَلَمْ تُؤَافِقْهُ، فَذَكَرْتَ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ عَائِشَةَ لَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنُقُومَ، فَقَالَ: (عَلَى مَكَانِكُمَا) حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَيَّ صَدْرِي، فَقَالَ: (أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَأَحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَا). [خ ٣١١٣، ٢٧٢٧م]

□ وفي رواية لهما: قال علي: فما تركتها بعد. قيل: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين. [خ ٥٣٦٢].

١٩٨٩ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، وَشَكَتِ الْعَمَلَ. فَقَالَ: (مَا أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا)<sup>(١)</sup>. قَالَ: (أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ

## الفصل الثاني

### فضل الدعاء

١ - باب: لكل نبي دعوة مستجابة

١٩٩١ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِي دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ). [خ ٦٣٠٤، ١٩٨٨م]

□ وفي رواية لمسلم: (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي

(١) (ما ألفتيته عندنا) أي ما وجدته عندنا.

اِخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا). [١٩٩٦م]

١٩٩٢ - (م) عَنِ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَاهَا لِأُمَّتِهِ، وَإِنِّي اِخْتَبَأْتُ

(٢) وجاء الحديث عند البخاري معلقاً. ولفظه (لكل نبي سأل سؤالا - أو قال: لكل نبي دعوة قد دعا بها - فاستجيب، فجعلت دعوتي شفاعتاً لأمتي يوم القيامة). [خ ٦٣٠٥].

□ وفي رواية للبخاري: (إذا دعوتهم فاعزموا في الدعاء..). [خ٤٦٤٦].  
 ١٩٩٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيَعِزَّ الْمَسْأَلَةُ، فَإِنَّهُ لَا مَكْرَهَ لَهُ). [خ٦٣٣٩م، ٢٦٧٩م].

□ وفي رواية مسلم: (وَلَكِنْ لِيَعِزَّ الْمَسْأَلَةُ، وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْظَاهُ).

□ وفي رواية له: (فإن الله صانع ما شاء، لا مكره له).

□ زاد في رواية للبخاري: (اللهم ارزقني إن شئت). [خ٤٧٧٧].

○ [وانظر: ٣٢٥١ في أنه ﷺ كان يدعو ثلاثاً]

#### ٤ - باب: (ومطعمه حرام..)

##### فأني يستجاب له

١٩٩٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ! إِنْ اللَّهُ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ. فَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ<sup>(٢)</sup>، أَشْعَثَ أَغْبَرَ<sup>(٣)</sup>، يَمُدُّ

(٢) ثم ذكر الرجل يطيل السفر (.. معناه - والله أعلم - أنه يطيل السفر في وجه الطاعات كالحج والزيارة المستحبة، وصلة الرحم وغير ذلك.  
 (٣) (أشعث أغبر) أي ذو شعر متلبد تملوه الغبرة من آثار السفر.

دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م٢٠٠م].

١٩٩٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ، وَحَبَّاتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م٢٠١م].

#### ٢ - باب: دعاء النبي ﷺ لأُمَّتِهِ

١٩٩٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَا قَوْلَ اللَّهِ ﻟِإِبْرَاهِيمَ: ﴿رَبِّ إِنِّي أَضَلَلْتُ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ الآية [إبراهيم: ٣٦]. وَقَالَ عِيسَى ﷺ: ﴿إِنْ تَعَدَّيْتُمْ فَلَيْسَ بِي إِتَابٌ لَّكُمْ إِن تَعَفَّرْتُمْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَزِيْرُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: (اللَّهُمَّ! أُمَّتِي أُمَّتِي) وَبَكَى. فَقَالَ اللَّهُ ﻟِجَبْرِئِلَ: يَا جَبْرِئِلُ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ، وَرَبُّكَ أَعْلَمُ، فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ؟ فَاتَاهُ جَبْرِئِلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ، وَهُوَ أَعْلَمُ. فَقَالَ اللَّهُ: يَا جَبْرِئِلُ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ: إِنَّا سَنُرْضِيْكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوْءُكَ. ○ [وانظر: ٣٣٩، ٣٨٧١، ٣٨٧٢].

#### ٣ - باب: العزم في المسألة

١٩٩٥ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ<sup>(١)</sup> الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ). [خ٦٣٣٨م، ٢٦٧٨م].

(١) (فليعزم) قال العلماء: عزم المسألة: الشدة في طلبها، والعزم من غير ضعف في الطلب ولا تعليق على مشيئة ونحوها.

٢٠٠١ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟) قَالَ: نَعَمْ. كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ! مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ - أَقْلًا قُلْتُ: اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟) قَالَ: فَدَعَا اللَّهُ لَهُ، فَشَفَاهُ. [٢٦٨٨م].

○ [وانظر: ٢٠٢٣ - ٢٠٢٩ في دعائه ﷺ]

#### ٨ - باب: الدعاء عند النوم والاستيقاظ

٢٠٠٢ - (ق) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ أَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ<sup>(٤)</sup>، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ<sup>(٥)</sup>، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ<sup>(٦)</sup>، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ<sup>(٧)</sup>، وَأَجْعَلْهُنَّ

(٣) (خفت حتى صار مثل الفرخ) أي ضعف.

(٤) (أسلمت وجهي، أسلمت نفسي) الوجه والنفس هنا بمعنى الذات كلها، والمعنى: استسلمت وجعلت نفسي منقاداً لك طائعة لحكمك.

(٥) (وألجأت ظهري إليك) أي اعتمدت عليك في أمري كله.

(٦) (رغبة ورهبة) أي طمعاً في ثوابك وخوفاً من عقابك.

(٧) (الفطرة) أي الإسلام.

يَدِيهِ إِلَى السَّمَاءِ<sup>(١)</sup>، يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُذْيِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟<sup>(٢)</sup>. [١٠١٥م].

#### ٥ - باب: في الليل ساعة

##### يستجاب الدعاء فيها

١٩٩٨ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ). ○ [وانظر: ١٠٥٠]

#### ٦ - باب: يستجاب للعبد ما لم يعجل

١٩٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يُسْتَجَابُ لِأَعْدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي). [خ ٦٣٤٠م، ٢٧٣٥م].  
□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْأَسْتَعْجَالُ؟ قَالَ: (يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ).

#### ٧ - باب: أكثر دعاء النبي ﷺ

٢٠٠٠ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دُعَائِ النَّبِيِّ ﷺ: (اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ). [خ ٦٣٨٩م، ٤٥٢٢م، ٢٦٩٠م].

(١) (يمد يديه) أي يرفعها بالدعاء.

(٢) (فأنى يستجاب لذلك) أي كيف يستجاب لمن هذه صفته.

٢٠٠٤ - (خ) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: (اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا). فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ). [خ٦٣٢هـ].

٢٠٠٥ - (خ) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا). وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ). [خ٦٣١٤هـ ٦٣١٢هـ].

٢٠٠٦ - (م) عَنِ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: (اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ). وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ). [م٢٧١١هـ].

٢٠٠٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: (اللَّهُمَّ! خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنَّ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَاتَهَا فَاعْفِرْ لَهَا. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ) فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [م٢٧١٢هـ].

٢٠٠٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. ثُمَّ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ. رَبَّنَا وَرَبِّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقِ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنزِلِ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانَ. أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ

أَحْرَمَ مَا تَشَكَّلَمُ بِهِ). قَالَ: فَرَدَدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: (لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ). [خ٢٤٧هـ، ٢٧١٠م].

□ وفي رواية لهما: (اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك). [خ٦٣١٣هـ].

□ وفي رواية لهما: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه، نام على شقه الأيمن، ثم قال: . [خ٦٣١٥هـ].

□ زاد في رواية للبخاري: (وإن أصبحت أصبت أجراً). [خ٧٤٨٨هـ].

□ وعند مسلم: (وإن أصبحت أصبت خيراً).

٢٠٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَأَرْحَمْهَا، وَإِنْ أُرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ). [م٦٣٢٠هـ، ٢٧١٤م].

□ وفي رواية للبخاري: (فلينفضه بصنفة<sup>(١)</sup>) ثوبه ثلاث مرات. .). [خ٧٣٩٣هـ].

□ ولفظ مسلم: (. .) فليأخذ داخله إزاره، فلينفض بها فراشه، وليسم الله. . فإذا أراد أن يضطجع، فليضطجع على شقه الأيمن، وليقل: سبحانك اللهم ربي بك وضعت جنبي، وبك أرفعه. .). .

(١) (بصنفة ثوبه) قيل طرفه، وقيل حاشيته. ومثلها: داخله الإزار.

## ٩ - باب: سؤال الهداية والسداد

٢٠١١ - (م) عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قُلْ: اللَّهُمَّ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي<sup>(١)</sup>)، وَأَذْكَرْ<sup>(٢)</sup> بِالْهُدَى، هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ وَالسَّدَادَ، سَدَادَ السَّهْمِ). [م٢٧٢٥].

○ [وانظر: ٢٦ (فاستهدوني أهدكم)]

## ١٠ - باب: الدعاء إذا نزل منزلاً

٢٠١٢ - (م) عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلاً فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَجَلَ مِنْهُ). [م٢٧٠٨].

٢٠١٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَعْتَنِي الْبَارِحَةَ. قَالَ: (أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أُمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ). [م٢٧٠٩].

## ١١ - باب: الدعاء عند الكرب

٢٠١٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ).

[خ٦٣٤٦، ٦٣٤٥، م٢٧٣٠].

○ وفي رواية لمسلم: أن النبي ﷺ كان إذا

أَخَذُ بِنَاصِيَتِهِ. اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ). [م٢٧١٣].

□ وفي رواية، قال: (من شر كل دابة أنت

أخذ بناصيتها).

□ وفي رواية: أن فاطمة أتت النبي ﷺ تسأله خادماً فقال لها: (قولي: اللهم رب السماوات...).

٢٠٠٩ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَّ). [م٢٧١٥].

٢٠١٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: (أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ). [م٢٧٢٣].

□ زاد في رواية: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ).

□ وفي رواية: وإذا أصبح قال ذلك أيضاً:

(أصبحنا وأصبح الملك لله).

[وانظر: ٣٨٨، ١٩٨٢، ١٩٨٨، ٢٠١٣]

○ [وانظر: ١٠٦٨ ما يقول إذا اتبه من نومه].

(٢) (سددي) أي اجعلني مصيباً في أمور، مستقيماً.

(٣) (واذكر) أي تذكر في حال دعائك بهذين

اللفظين: هدايتك الطريق وسداد السهم.

حزبه أمر قال.. وفيها: (لا إله إلا الله رب العرش الكريم).

الرَّجَالِ) (٧). [خ ٦٣٦٩ (٣٧١)].

○ [أطرافه: ١٣٠٢، ١٨١٦، ٣٤٢٧، ٣٤٣٢]

## ١٢ - باب: التعوذ من جهد البلاء

٢٠١٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ<sup>(١)</sup>، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ<sup>(٢)</sup>، وَسَوْءِ الْقَضَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ<sup>(٣)</sup>. قَالَ سُفْيَانُ: الْحَدِيثُ ثَلَاثٌ، زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أَدْرِي أَيُّتَهُنَّ هِيَ. [خ ٦٣٤٧، ٢٧٠٧م].

٢٠١٧ - (خ) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَذَا الْحَمْسِ، وَيُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ). [خ ٦٣٧٠ (٢٨٢٢)].

## ١٣ - باب: التعوذ من العجز والجبين

### والبخل وغيرها

٢٠١٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ). [خ ٦٣٦٧ (٢٨٢٣)، ٢٧٠٦م].

□ وفي رواية لهما: (أعوذ بك من البخل والكسل، وأرذل العمر)<sup>(٤)</sup> وزاد البخاري: (وفتنة الدجال). [خ ٤٧٠٧].

□ زاد في رواية: كان سعد يعلم بنيته هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول: إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ منهن دبر الصلاة. [خ ٢٨٢٢].

٢٠١٨ - (م) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ. قَالَ: لَا

أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ. اللَّهُمَّ! آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّهَا أَنْتَ خَيْرٌ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا). ○ [وانظر: ٢٠١٠] [م ٢٧٢٢].

□ وفي رواية للبخاري: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ<sup>(٥)</sup>، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدِّينِ<sup>(٦)</sup>، وَغَلَبَةِ

## ١٤ - باب: ما يعلم الرجل

### من الدعاء إذا أسلم

٢٠١٩ - (م) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ

أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَذَا

- (١) (جهد البلاء) عن ابن عمر: أنه قلة المال وكثرة العيال، وقيل: هي الحال الشاقة.
- (٢) (درك الشقاء) معناه: أعوذ بك أن يدركني شقاء.
- (٣) (شimate الأعداء) هي فرح العدو ببلىة تنزل بعده.
- (٤) (أرذل العمر) قال السدي: هو الخرف.
- (٥) (الهم والحزن) هو الحزن على ما فات من الدنيا.
- (٦) (ضلع الدين) الضلع: الاعوجاج، والمراد به: ثقل الدين وشدته.

(٧) (غلبة الرجال) أي شدة تسلطهم كاستيلاء الرعاع هرجاً ومرجاً.

## ١٧ - باب: من دعائه ﷺ

٢٠٢٣ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: (رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ، وَعَمْدِي وَجَهْلِي وَهَزْلِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). [خ٦٣٩٨، ٦٣٩٩م، ٢٧١٩م].

٢٠٢٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ). [خ٧٣٨٣، ٧٣٨٤م، ٢٧١٧م].

□ ولفظ مسلم: (اللَّهُمَّ! لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ).

٢٠٢٥ - (م) عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهُ. قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ). [٢٧١٦م].

٢٠٢٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ، يَقُولُ: (سَمِعَ سَامِعٌ<sup>(١)</sup>، بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا. رَبَّنَا

(١) (سمع سامع) معناه: بلغ سامع قولي هذا لغيره.

هو أمر بلفظ الخبر، وحقيقته: ليسمع السامع =

الْكَلِمَاتِ (اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي). [٢٦٩٧م].

□ زاد في رواية: (فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك).

## ١٥ - باب: الدعاء عند صباح الديكة

٢٠٢٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا سَمِعْتُمْ صِيحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا). [خ٣٣٠٣، ٣٣٠٤م، ٢٧٢٩م].

## ١٦ - باب: فضل الدعاء للمسلمين

## بظهر الغيب

٢٠٢١ - (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ). [٢٧٣٢م].

□ وفي رواية: (قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثل).

٢٠٢٢ - (م) عَنْ صَفْوَانَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَاتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ. فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ، الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ، بِظَهْرِ الْغَيْبِ، مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ. وَلَكَ بِمِثْلٍ). [٢٧٣٣م].

○ [وانظر: ١٠٩٩-١١٠١، ٣٣٧٠-٣٣٧٢ في قنوته ﷺ]

### ١٨ - باب: الدعاء في الصلاة وبعدها

[انظر: فضل صفة الصلاة: ٨٨٠ وما بعده].

### ١٩ - باب: فضل الصلاة على النبي ﷺ

٢٠٣٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ عَشْرًا). [٤٠٨م].

○ [وانظر: ٩٦٢ - ٩٦٥ في كيفية الصلاة عليه ﷺ]

### ٢٠ - باب: رفع اليدين في الدعاء

[انظر: ١٢٥٧، ٢٨٦٧، ٣١٨٤، ٣٤٧٨].

### ٢١ - باب: لا يدعو على نفسه أو ولده

[انظر: ٣٢٠].

### ٢٢ - باب: رفع الصوت بالدعاء

[انظر: ١٩١٤].

صَاحِبِنَا وَأَفْضِلُ عَلَيْنَا<sup>(١)</sup>، عَائِذًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ<sup>(٢)</sup>. [٢٧١٨م].

٢٠٢٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَأَجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ). [٢٧٢٠م].

٢٠٢٨ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالْتِقَىٰ، وَالْعِفَافَ وَالْغِنَى). [٢٧٢١م].

٢٠٢٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ<sup>(٣)</sup>، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ). [٢٧٣٩م].

○ [وانظر: ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ في أكثر دعائه ﷺ]

## الفصل الثالث

### فضل الاستغفار والتوبة

وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً).

[خ: ٦٣٠٧].

٢٠٣٢ - (م) عَنْ الْأَعْرَابِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّهُ لِيُغَانُ<sup>(٤)</sup> عَلَيَّ قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ، مِائَةَ مَرَّةً). [٢٧٠٢م].

□ وفي رواية للأعرج عن ابن عمر قال: قال

(٤) (ليغان) الغين والغيم بمعنى واحد، والمراد هنا: ما يتغشى القلب.

١ - باب: استحباب كثرة الاستغفار

٢٠٣١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ

= وليشهد الشاهد على حمدنا الله تعالى على نعمه وحسن بلائه.

(١) (ربنا صاحبنا وأفضل علينا) أي احفظنا وأفضل علينا بجزييل نعمك.

(٢) (عائذًا بالله من النار) أي أقول هذا في حال استعاذتي بالله من النار.

(٣) (وفجأة نقتك) هي: البغته.



رسول الله ﷺ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَنُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ).

## ٢ - باب: سيد الاستغفار

٢٠٣٣ - (خ) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ<sup>(١)</sup> أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ<sup>(٢)</sup> وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي<sup>(٣)</sup> فَاعْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. قَالَ: وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمِيسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ).

[خ: ٦٣٠٦].

٢٠٣٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ).

[٢٧٤٩م].

## ٤ - باب: قبول التوبة حتى تطلع

### الشمس من مغربها

٢٠٣٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ).

[٢٧٠٣م].

٢٠٣٧ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا).

○ [وانظر: ٢١، ١٤٢].

[٢٧٥٩م].

## ٥ - باب: الحض على التوبة والفرح بها

٢٠٣٨ - (ق) عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ بِهِ هَكَذَا<sup>(٤)</sup>. قَالَ أَبُو شَهَابٍ بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ، ثُمَّ قَالَ: (لِلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مَنْزِلًا وَبِهِ مَهْلِكَةٌ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَتَامَ نَوْمَةً، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حَتَّى أَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: أَرْجِعْ

## ٣ - باب: (لجاء بقوم يذنبون فيستغفرون)

٢٠٣٤ - (م) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ؛ أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ، يَغْفِرُ لَهُمْ).

[٢٧٤٨م].

□ وفي رواية: (لجاء بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم).

(١) (سيد الاستغفار): لما كان هذا الدعاء جامعاً لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد، وهو في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج، ويرجع إليه في الأمور.

(٢) (أبوء لك بنعمتك علي) أي أعتزف بنعمتك.

(٣) (وأبوء لك بذنبي) أي وأعتزف لك بذنبي.

(٤) (فقال به هكذا) أي نحاه بيده أو دفعه.

بِهِ؟) قُلْنَا: شَدِيداً<sup>(٣)</sup> يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا، وَاللَّهِ! اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ). [٢٧٤٦م].

٢٠٤١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ إِذَا وَجَدَهَا). [٢٧٥٥م].

٢٠٤٢ - (م) عَنْ سِمَاكِ قَالَ: خَطَبَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ: (لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ<sup>(٤)</sup> عَلَى بَعِيرٍ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَتْ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَدْرَكَتُهُ الْقَائِلَةُ، فَنَزَلَ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ وَأَنْسَلَ بِعِيرِهِ<sup>(٥)</sup>، فَاسْتَيْقَظَ فَسَعَى شَرْفاً<sup>(٦)</sup> فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ سَعَى شَرْفاً ثانياً فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ سَعَى شَرْفاً ثالثاً فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بَعِيرُهُ يَمْشِي حَتَّى وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ فَلِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بَعِيرَهُ عَلَى حَالِهِ). ○ [وانظر: ١٩٧٢، ١٩٧٤] [٢٧٤٥م].

## ٦ - باب: تكرر الغفرة بتكرر التوبة

٢٠٤٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا، وَرَبَّمَا قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ، وَرَبَّمَا قَالَ: أَصَبْتُ، فَأَعْفِرْ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ

(٣) (قلنا: شديداً) أي نراه فرحاً شديداً.

(٤) (ومزاده) المزادة: القرية العظيمة.

(٥) (انسل بعيره) أي ذهب في خفية.

(٦) (شرفاً) مرتفعاً من الأرض.

إِلَى مَكَانِي، فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ). [خ٦٣٠٨، ٢٧٤٤م].

□ وجاء في أول رواية مسلم: عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ<sup>(١)</sup> مهلكة . . .).

٢٠٣٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ). [خ٦٣٠٩، ٢٧٤٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَتْ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ! أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ).

٢٠٤٠ - (م) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَجُرُّ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفِيرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِجَذَلِ شَجَرَةٍ<sup>(٢)</sup> فَتَعَلَّقَ زِمَامَهَا، فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً

(١) (دوية) أي قفر يهلك سالكها.

(٢) (بجذل شجرة) أي بأصل شجرة.

لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا،  
أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ - أَوْ أَصَبْتُ -  
آخَرَ فَأَعْفِرْهُ؟ فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ  
الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ عَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا  
شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا، وَرَبِّمَا قَالَ: أَصَابَ  
ذَنْبًا، قَالَ: قَالَ: رَبِّ أَصَبْتُ - أَوْ قَالَ: أَذْنَبْتُ -  
آخَرَ فَأَعْفِرْهُ لِي، فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا  
يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ عَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثَلَاثًا،  
فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ). [خ٧٥٠٧م، ٢٧٥٨م].

□ ولفظ مسلم: (كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ  
قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنِ أَعْلَمِ أَهْلِ  
الْأَرْضِ فَذَلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ  
تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا. فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ:

لا. فَقَتَلَهُ. فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً. ثُمَّ سَأَلَ عَنِ أَعْلَمِ  
أَهْلِ الْأَرْضِ فَذَلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ. فَقَالَ: إِنَّهُ  
قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ. فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.  
وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ  
كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ  
مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ  
سَوْءٍ. فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ (٢) أَتَاهُ  
الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ  
وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ. فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ  
تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ. وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ  
الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ. فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ  
فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ: قِيسُوا مَا  
بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ أَذْنَبْتُ، فَهَوَّ لَهُ.  
فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَذْنَبْتُ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ.  
فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ).

#### ٧ - باب: قبول التوبة وإن كثرت الذنوب

٢٠٤٤ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنْ  
النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ  
قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ،  
فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ:  
لَا، فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَنْتَ  
قَرِيَةٌ كَذَا وَكَذَا، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَاءَ (١)

٢٠٤٥ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يَقُولُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم: مَنْ جَاءَ  
بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ. وَمَنْ جَاءَ

(٢) (نَصَفَ الطَّرِيقَ): أَي بَلَغَ نِصْفَهُ.

(١) (فَنَاءَ بَصَدْرَهُ): أَي مَالًا، أَوْ نَهَضَ مَعَ تَثَاوُلٍ.

- [انظر: ٤٥٠ التوبة من النفاق]  
 ○ [وانظر: ٣٠١٠ في استمرار التوبة]  
 ○ [وانظر: ٣٤٩٤ توبة كعب بن مالك]

### ٨ - باب: كفارات الذنوب

[انظر: ٨٤٦، ٨٤٩، ٨٥١].

بِالسَّيِّئَةِ، فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا، أَوْ أَعْفِرُ. وَمَنْ  
 تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا. وَمَنْ  
 تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا<sup>(١)</sup>. وَمَنْ  
 أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً. وَمَنْ لَقِينِي بِقَرَابِ  
 الْأَرْضِ حَاطِيَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِينْتُهُ بِمِثْلِهَا  
 مَغْفِرَةً. [٢٦٨٧م].



(١) (باعاً): الباع: طول ذراعي الإنسان وعضديه وعرض صدره.



## الكتاب الخامس عشر

### الأيمان والنذور

#### الفصل الأول

#### الأيمان

وَاللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ (٣)، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،  
وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَىٰ أَقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ).

[خ ٤٨٦٠م، ١٦٤٧م].

٢٠٤٩ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَحْلِفُوا  
بِالطَّوَاغِي (٤) وَلَا بِأَبَائِكُمْ).

[خ ١٦٤٨م].

٣ - باب: من حلف يميناً

فراى غيرها خيراً منها

(٥) ٢٠٥٠ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ  
لَمْ يَكُنْ يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ قَطُّ، حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ  
كَفَّارَةَ الْيَمِينِ، وَقَالَ: لَا أَحْلِفُ عَلَىٰ يَمِينٍ،  
فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ  
خَيْرٌ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي.

[خ ٦٦٢١م، ٤٦١٤م].

□ وفي رواية: إِلَّا قَبِلْتُ رِخْصَةَ اللَّهِ وَفَعَلْتُ  
الَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

[خ ٤٦١٤م].

١ - باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى

٢٠٤٦ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ  
قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ  
أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ). قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا  
حَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، ذَاكِرًا (١)  
وَلَا آثِرًا (٢).

[خ ٦٦٤٧م، ١٦٤٦م].

٢٠٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ ﷺ: أَنَّهُ أَدْرَكَ

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ،  
فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا، إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ  
تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِيفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ،  
وَالَا فَلْيَصُمْتْ).

[خ ٦١٠٨م، ٢٦٧٩م، ١٦٤٦م].

□ وفي رواية لهما: (أَلَا مَنْ كَانَ حَالِيفًا فَلَا  
يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ). فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِأَبَائِهَا،  
فَقَالَ: (لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ).

[خ ٣٨٣٦م].

٢ - باب: من حلف باللات والعزى

٢٠٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ:

(١) ذاكراً) أي عامداً.

(٢) (ولا آثراً) أي حاكياً عن غيره.

(٣) (اللات والعزى) اللات: اسم صنم كان لتقريف  
بالطائف. والعزى: كانت لغطفان، وهي سمرة،  
وأصلها: تأنث الأعز.

(٤) (الطواغي) أي الأصنام.

(٥) وقال طاوس: يجزئ المدبر وأم الولد. [كتاب

الكفارات، باب ٧].

## ٤ - باب: النهي عن الإصرار على اليمين

٢٠٥٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَاللَّهِ لَأَنْ يَلِجَ<sup>(٤)</sup> أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ أَثْمَ<sup>(٥)</sup> لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ). [خ ٦٦٢٥، ١٦٥٥].

□ وفي رواية للبخاري: (مَنْ اسْتَلَجَّ فِي أَهْلِهِ بِيَمِينٍ فَهُوَ أَغْظَمُ إِثْمًا، لِيَبْرَ) يَعْنِي الْكُفَّارَةَ. [م ٦٦٥٠].

## ٥ - باب: اليمين اللغو

٢٠٥٤ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ. [م ٤٦١٣].

## ٦ - باب: اليمين الكاذبة (الغموس)

٢٠٥٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ يَمِينٍ صَبْرٍ<sup>(٦)</sup>، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ). فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قُلْنَا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فِيَّ أَنْزِلْتَ، كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ

٢٠٥١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَعْتَمَ<sup>(١)</sup> رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَوَجَدَ الصَّبِيَّةَ قَدْ نَامُوا، فَأَتَاهُ أَهْلُهُ بِطَعَامِهِ، فَحَلَفَ لَا يَأْكُلُ، مِنْ أَجْلِ صَبِيَّتِهِ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَأَكَلَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِهَا، وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ). [م ٦٦٥٠].

□ وفي رواية: (فليكفر عن يمينه وليفعل).

٢٠٥٢ - (م) عَنْ عُدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكْفِرْهَا، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ). [م ٤٦٥١].

□ وفي رواية قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عُدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، فَسَأَلَهُ نَفَقَةً فِي ثَمَنِ خَادِمٍ أَوْ فِي بَعْضِ ثَمَنِ خَادِمٍ. فَقَالَ: لَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ إِلَّا دِرْعِي وَمِغْفَرِي<sup>(٢)</sup>، فَأَكْتَتَبَ إِلَيَّ أَهْلِي أَنْ يُعْطَوْكَهَا. قَالَ: فَلَمْ يَرْضَ، فَغَضِبَ عَدِيٌّ. فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَا أُعْطِيكَ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ رَضِيَ. فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَتَقَى اللَّهَ مِنْهَا، فَلْيَأْتِ التَّقْوَى) مَا حَسَّتْ يَمِينِي<sup>(٣)</sup> □ [واظر: ٢٨٤٦، ٣٤٩٢].

(١) (أعتم) أي دخل في العتمة، وهي شدة ظلمة الليل.

(٢) (درعي ومغفري): الدرع: قميص من زرد الحديد يلبس وقاية من سلاح العدو، والمغفر: زرد يلبسه المحارب تحت القلنسوة.

(٣) (ما حسنت يميني) أي ما جعلتها ذات حنت، بل بررت بها. والحنث: الذنب.

(٤) (يلج) أي يصر على المحلوف عليه بسبب يمينه.

(٥) (أثم) أي أكثر إثماً.

(٦) (يمين صبر) هي التي تلزم ويجبر عليها حالفاً، يقال: أصبره اليمين: أحلفه بها في مقاطع الحق.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ اقْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ). [م١٣٩م].

□ وفي رواية: قال: إن الرجل فاجر، لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء،.. فقال: (أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلمًا، ليلقين الله وهو عنه معرض). [وانظر: ٢٣٦٢، ٣٠١١].

٧ - باب: من حلف على ملة غير الإسلام

[انظر: ٣٠٠٦].

٨ - باب: اليمين على نية المستحلف

٢٠٥٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ). وَقَالَ عُمَرُو: (يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ). [م١٦٥٣].

□ وفي رواية: (اليمين على نية المستحلف).

٩ - باب: في يمين النبي ﷺ

٢٠٥٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَثِيرًا مِمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: (لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ). [خ٦٦١٧].

١٠ - باب: الاستثناء في اليمين

[انظر: ٣٢٠٠].

١١ - باب: كفارة اليمين

[انظر: ٢٠٥٠ - ٢٠٥٣].

١٢ - باب: إبرار القسم

[انظر: ٢٥٨٠].

أَبْنِ عَمَّ لِي. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بَيِّنْتُكَ أَوْ يَمِينُهُ). فَقُلْتُ: إِذَا يَحْلِفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ: (مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا، يَفْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمًا، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ<sup>(١)</sup>، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ). [خ٤٥٤٩ (٢٣٥٦)، م١٣٨].

□ وفي رواية لهما: (شاهداك أو يمينه).

[خ٢٥١٦].

□ وفي رواية للبخاري: كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجددني<sup>(٢)</sup>. [وانظر: ٣٠٠٥ خ٢٤١٦].

٢٠٥٦ - (م) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمًا بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكٍ<sup>(٣)</sup>). [م١٣٧].

٢٠٥٧ - (م) عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّ هَذَا انْتَزَى<sup>(٤)</sup> عَلَى أَرْضِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ - وَهُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسِ الْكِنْدِيِّ، وَخَصَّمَهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: (بَيِّنْتُكَ) قَالَ: لَيْسَ لِي بَيِّنَةٌ. قَالَ: (يَمِينُهُ) قَالَ: إِذَنْ يَذْهَبُ بِهَا. قَالَ: (لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ). قَالَ: فَلَمَّا قَامَ لِيَحْلِفَ، قَالَ

(١) فاجر) أي كاذب.

(٢) جددني) أي أنكر حقي.

(٣) أراك) شجر معروف بمكة.

(٤) انتزى) أي غلب واستولى.

## الفصل الثاني

### النذر

#### ١ - باب: الأمر بوفاء النذر

٢٠٦٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضي الله عنه، أَسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: (أَفْضِهِ عَنْهَا). [خ: ٢٧٦١، ١٦٣٨م].

□ زاد في رواية للبخاري: فكانت سنة بعد. [خ: ٦٦٩٨].

(١) ٢٠٦١ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ قَالَ: (فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ). [خ: ٢٠٣٢، ١٦٥٦م].

□ وفي رواية لهما قال: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبِي حُنَيْنٍ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سَبِي حُنَيْنٍ، فَجَعَلُوا يَسْعُونَ فِي السَّكِّ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَنْظِرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: مَنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّبِي، قَالَ: أَذْهَبَ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ. قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْجِعْرَانَةِ، وَلَوْ أَعْتَمَرَ لَمْ يَخَفْ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ. [خ: ٣١٤٤].

□ وفيها عندهما: أنه نذر اعتكاف يوم.

□ وفي مسلم ذكر جارية واحدة. وأنها من الخمس.

□ وفيه: ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال: لم يعتمر منها.

٢٠٦٢ - (خ) عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (أَوْفِ نَذْرَكَ). فَأَعْتَكِفَ لَيْلَةً.

○ [وانظر: ١٥٧٣، ٣٦٥١، ٣٨٢٣] [خ: ٢٠٤٢].

#### ٢ - باب: النهي عن النذر

٢٠٦٣ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّذْرِ، قَالَ: (إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ). [خ: ٦٦٠٨، ١٦٣٩م].

□ وفي رواية لهما: (إِنَّ النَّذَرَ لَا يُقَدِّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخِّرُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ). [خ: ٦٦٩٢].

□ ولمسلم: (إنه لا يأتي بخير).

٢٠٦٤ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قُدْرَ لَهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدْرِ قَدْ قُدْرَ لَهُ، فَيَسْتَخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ، فَيُؤْتِينِي <sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِينِي عَلَيْهِ).

(٢) (فيؤتيني.. ما لم يكن يؤتيني) كذا في فتح الباري وقال: كذا للاكثر، أي يعطيني، والذي في المتن (فيؤتى ما لم يكن يؤتى عليه من قبل).

(١) قول نافع معلق عند البخاري موصول عند مسلم. وفي رواية معلقة عند البخاري أن الجاريتين من الخمس. [خ: ٣١٤٤].



مِنْ قَبْلُ). [خ ٦٦٩٤ (٦٦٠٩) م ١٦٤٠].

□ وفي رواية لمسلم: (لَا تَنْذِرُوا، فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَدَّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبُخْلِ).

□ وله: (إنه لا يرد من القدر).

### ٣ - باب: النذر في الطاعة

٢٠٦٥ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ). [خ ٦٦٩٦].

### ٤ - باب: من نذر المشي إلى الكعبة

٢٠٦٦ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يَهَادِي بَيْنَ أُبْنَيْهِ. قَالَ: (مَا بَأْسُ هَذَا؟) قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ. قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَيِّي) وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ. [خ ١٨٦٥، م ١٦٤٢].

٢٠٦٧ - (ق) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: نَذَرْتُ أُحْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَيَّ بَيْتِ اللَّهِ، وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ ﷺ: (لَتَمْشِيَ وَلَتَرْكَبَ). [خ ١٨٦٦، م ١٦٤٤].

□ وفي رواية مسلم: أن تمشي إلى بيت الله حافية.

٢٠٦٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ أُبْنَيْهِ، يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا شَأْنُ هَذَا؟) قَالَ ابْنَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ارْكَبْ، أَيُّهَا الشَّيْخُ! فَإِنَّ اللَّهَ غَيَّبَ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ). [وانظر: ٨٠٦] [١٦٤٣م].

### ٥ - باب: لا نذر في معصية

#### ولا فيما لا يملك

٢٠٦٩ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مُرَهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ، وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ). [خ ٦٧٠٤].

٢٠٧٠ - (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَتْ ثَقِيفٌ حُلَفَاءَ لِبَنِي عُقَيْلٍ، فَأَسْرَتْ ثَقِيفٌ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعُضْبَاءَ<sup>(١)</sup>، فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْوِثَاقِ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَأَتَاهُ. فَقَالَ: (مَا شَأْنُكَ؟) فَقَالَ: بِمِ أَخَذْتَنِي؟ وَبِمِ أَخَذْتَ سَابِقَةَ<sup>(٢)</sup> الْحَاجِّ؟ فَقَالَ: - إِعْظَامًا لِلذِّكْرِ - (أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ<sup>(٣)</sup> ثَقِيفٍ) ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ فَنَادَاهُ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا مُحَمَّدُ! وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجِيمًا رَقِيقًا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: (مَا شَأْنُكَ؟) قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ. قَالَ: (لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ<sup>(٤)</sup>)، أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ) ثُمَّ انْصَرَفَ. فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا مُحَمَّدُ! فَأَتَاهُ فَقَالَ:

(١) (وأصابوا معه العضباء) هي ناقة نجبية لرجل من بني عقيل.

(٢) (سابقة الحاج) أراد بها العضباء، فإنها كانت لا تسبق.

(٣) (بجريرة حلفائك) أي بسبب جنابة حلفائك.

(٤) (لو قلتها وأنت تملك أمرك) أي لو قلت كلمة الإسلام قبل الأسر.

(مَا سَأْنُكَ؟) قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي، وَظَمَانٌ فَاسْقِنِي. قَالَ: (هَذِهِ حَاجَتُكَ)<sup>(١)</sup> ففُدي بِالرَّجُلَيْنِ. قَالَ: وَأَسْرَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَصِيبَتِ الْعَضْبَاءُ<sup>(٢)</sup>، فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْوِثَاقِ، وَكَانَ الْقَوْمُ يُرِيحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ بِيوتِهِمْ، فَأَنْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوِثَاقِ فَأَتَتْ الْإِبِلَ فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَعَا<sup>(٣)</sup> فَتَثْرَكُهُ، حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْعَضْبَاءِ، فَلَمْ تَرْعُ. قَالَ: وَنَاقَةٌ مُنَوَّقَةٌ<sup>(٤)</sup>، فَفَعَدَتْ فِي عَجْزِهَا ثُمَّ زَجَرَتْهَا فَأَنْطَلَقَتْ، وَنَذَرُوا بِهَا<sup>(٥)</sup> فَطَلَبُوهَا فَأَعْجَزَتْهُمْ. قَالَ: وَنَذَرْتُ لِلَّهِ؛ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتُنْحَرَنَّهَا، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ. فَقَالُوا: الْعَضْبَاءُ، نَاقَةٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنَّهَا نَذَرْتُ؛ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتُنْحَرَنَّهَا. فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ.

فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! بِسْمَا جَزَتْهَا، نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتُنْحَرَنَّهَا، لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ).  
□ وفي رواية: (لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ).  
○ [وانظر: ٣٠٠٦] [م: ١٦٤١م].

### ٦ - باب: كفارة النذر

٢٠٧١ - (م) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ). ○ [وانظر: ٣٨٣٣] [م: ١٦٤٥م].

### ٧ - باب: من مات وعليه نذر

[انظر: ١٥٣٣، ١٧٧٢، ٢٠٦٠]  
○ [وانظر: الحاشية<sup>(٦)</sup>].

### ٨ - باب: نذر صوماً فوافق عيداً

[انظر: ١٥٧٣].



(١) (هذه حاجتك) أي التي ينبغي تلبيتها، وقد قدم له الطعام والشراب.

(٢) (وأصيبت العضباء) أي أخذت مع المرأة التي أسرت.

(٣) (رعا) الرغاء: صوت البعير.

(٤) (ناقة منوقة) أي مذلة.

(٥) (ونذروا بها) أي علموا وأحسوا بهربها.

(٦) ١ - وأمر ابن عمر امرأة جعلت أمها على نفسها صلاة بقاء، فقال: صلي عنها. ٢ - وقال ابن عباس

نحوه. [كتاب الأيمان والندور، باب: ٣٠].





المقصدُ الرَّابِعُ

أَحْكَامُ الْأُسْرَةِ



## الكتاب الأول

## النكاح

## الفضل الأول

## أحكام النكاح

## ١ - باب: الترغيب في النكاح

٢٠٧٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بَيْوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا أَحْبَرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيُّ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم? قَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَرِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي).

□ ولفظ مسلم: (ما بال أقوام قالوا: كذا وكذا، لكني . .)

٢٠٧٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ<sup>(١)</sup> فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ

لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ)<sup>(٢)</sup>. [خ ٥٠٦٦ (١٩٠٥)، م ١٤٠٠].

□ وفي رواية لهما: عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ بِمِنَى، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَخَلَوَا، فَقَالَ عُثْمَانُ: هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ نَزَوِّجَكَ بِكَرًا تُذَكِّرُكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ؟ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى هَذَا أَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَيْسَ قُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ). [خ ٥٠٦٥].

٢٠٧٤ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَتَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً<sup>(٣)</sup>. [خ ٥٠٦٩].

(٢) (وجاء) هو رض الخصيتين. والمراد هنا: أن الصوم يقطع الشهوة.

(٣) (فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء) الذي يظهر =

(١) (الباءة): مؤنة النكاح.

## ٢ - باب: كراهة التبتل والخصاء

٢٠٧٥ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِ (١)، وَلَوْ أَدْنَى لَهُ لَأَخْتَصَيْنَا (٢). [خ: ٥٠٧٣، ١٤٠٢].

□ وفي رواية لمسلم، قال: أَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ أَنْ يَتَّبَتَلَ. فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَلَوْ أَجَازَ لَهُ ذَلِكَ، لَأَخْتَصَيْنَا.

٢٠٧٦ - (٣) - (خ) ○ [انظر الحاشية]

○ [وانظر: ٢٠٧٢، ٢٠٩١].

## ٣ - باب: أنواع النكاح في الجاهلية

٢٠٧٧ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ، فَيُضَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا. وَنِكَاحٌ آخَرٌ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لَامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمْثِهَا (٤): أُرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ

= أن مراد ابن عباس بالخير: النبي ﷺ، وبالأمه أصحابه.

(١) (التبتل) هو ترك النكاح انقطاعاً إلى عبادة الله تعالى.

(٢) (لاختصينا): الخصاء: هو الشق على الأنثيين وانتزاعهما.

(٣) أخرج البخاري تعليقاً: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ، وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ: فَأَخْصِصْ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِّ). [خ: ٥٠٧٦].

(٤) (طمثها) أي حيضها.

فَأَسْتَبْضِعِي (٥) مِنْهُ، وَيَعْتَرِلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمْسُهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النَّكَاحُ نِكَاحَ الْاِسْتَبْضَاعِ. وَنِكَاحٌ آخَرٌ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلُهَا، أُرْسِلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ أَبْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْهُ الرَّجُلُ. وَنِكَاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ (٦)، ثُمَّ أَحْفَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، فَالْتَأَطُّ بِهِ (٧)، وَدُعِيَ ابْنُهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ. فَلَمَّا بَعَثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ. [خ: ٥١٢٧].

## ٤ - باب: (فاظفر بذات الدين)

٢٠٧٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا

(٥) (فاستبضعي) أي اطلي منه المباشعة وهو الجماع.

(٦) (القافة) جمع قائف. وهو الذي يعرف شبه الولد بالوالد بالأثار الخفية.

(٧) (فالتأط) اللوط اللصوق. أي ألحق به.

## ٧ - باب: نكاح الأبكار

٢٠٨١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً ثَيِّبًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَزَوَّجَتْ يَا جَابِرُ). فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: (بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا) قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: (فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُصَاحِكُهَا وَتُصَاحِكُكَ). قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصَلِّحُهُنَّ، فَقَالَ: (بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْ قَالَ: خَيْرًا).

[خ ٥٣٦٧ (٤٤٣)، ٥٧١٥م] وفي رواية لهما: (ما لك وللعذارى ولعابها).

وفي رواية لهما: قَالَ: قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ، فَتَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ<sup>(٢)</sup>، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَخَسَّ بَعِيرِي بِعِزَّةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَأَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ الْإِبِلِ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (مَا يُعْجَلُكَ). قُلْتُ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: (أَبْكَرًا أَمْ ثَيِّبًا). قُلْتُ: ثَيِّبًا، قَالَ: (فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ) قَالَ: فَلَمَّا دَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، قَالَ: (أْمْهَلُوا، حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيَّ عِشَاءٍ - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْتَةَ<sup>(٣)</sup> وَتَسْتَحِدَّ<sup>(٤)</sup> الْمُغِيْبَةَ). [خ ٥٧٧٩].

□ زاد في رواية لهما: وقال: (الكيس الكيس

وَلِحَسْبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَأَظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ<sup>(١)</sup>. [خ ٥٠٩٠، ١٤٦٦م] ○ [وانظر: ٢٠٨١].

## ٥ - باب: خير المتاع المرأة الصالحة

٢٠٧٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الدُّنْيَا مَتَاعٌ. وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ). [م ١٤٦٧م].

## ٦ - باب: الكفاءة في الدين

٢٠٨٠ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ عُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَرَبَّرَتْ مِنْ مِيرَائِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - وَمَوْلَاهُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] فَرُدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيَّةِ ثُمَّ الْعَامِرِيَّةِ - وَهِيَ أَمْرَأَةٌ أَبِي حُدَيْفَةَ - النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. ○ [ذكر مسلم القسم الأخير منه تفصيلاً انظر: ٢١٧٩] ○ [وانظر: ١٣٨، ٢١٧٨ زوج أسامة بن زيد فاطمة بنت قيس] [خ ٥٠٨٨ (٤٠٠)].

(٢) (قطوف) وصف للدابة إذا ضاق مشيها (القاموس).

(٣) (تمشط الشعنة) تسرح شعرها.

(٤) (تستحد) تحلق شعر عانتها.

(١) (تربت يداك) أي لصقتنا بالتراب، وهو كناية عن الفقر، وهو خبر بمعنى الدعاء، لكن لا يراد به حقيقته.

٢٠٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا).

[خ ٥١٠٩، ١٤٠٨م].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُنَّ: الْمَرْأَةُ وَعَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةُ وَخَالَتِهَا.

□ وفي رواية له: (لا تنكح العمة على بنت الأخ، ولا ابنة الأخت على الخالة).

□ وفي رواية، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يا جابر). زاد البخاري: يعني الولد. [خ ٥٢٤٥].

□ وفي رواية لهما: قال وترك تسع بنات، كَنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ فَكْرَهُتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةَ خِرْقَاءَ مِثْلَهُنَّ، قَالَ (أَصَبْتُ). [خ ٤٠٥٢].

□ ولمسلم: امرأة تقوم عليهن وتمشطهن، قال: (أَصَبْتُ).

□ وزاد في رواية لمسلم: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ. فَحَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ. قَالَ: (فَذَلِكَ إِذْنٌ. إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَى دِينِهَا، وَمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ). [طرفة: ١٣٠٤].

٢٠٨٢ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدَتْ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتَعُ بَعِيرِكَ؟ قَالَ: (فِي الَّتِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا). تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرَأٍ غَيْرَهَا. [خ ٥٠٧٧].

## ٨ - باب (١): ما يحل من النساء وما يحرم

النساء: الآية [٢٤]. ٤ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ.

٥ - وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى الْكِنْدِيِّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ: فَيَمْنٌ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ: إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ فَلَا يَتَزَوَّجَنَّ أُمُّهُ، وَيَحْيَى هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ.

٦ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِهَا لَمْ تَحْرُمَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ، وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَضْرٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَهُ، وَأَبُو نَضْرٍ هَذَا لَمْ يُعْرِفْ بِسَمَاعِهِ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. ٧ - وَيُرْوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَالْحَسَنِ، وَبَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ: تَحْرُمُ عَلَيْهِ. ٨ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا تَحْرُمُ حَتَّى يُلْزِقَ بِالْأَرْضِ، يَعْنِي بِجَامِعٍ. وَجَوْرَةُ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةُ وَالزُّهْرِيُّ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عَلِيٌّ: لَا تَحْرُمُ، وَهَذَا مُرْسَلٌ. [خ ٥١٠٥].

وفي الباب أيضاً: ١ - وقال الحسن: إذا تزوج محرمة وهو لا يشعر، فرق بينهما، ولها ما أخذت، وليس لها غيره. ثم قال بعد: لها صداقها. [كتاب الطلاق، باب ٥١]. ٢ - وقال أنس:

﴿وَالْمُصْنُوتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ذوات الأزواج الحرائر حرام ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ لا يرى بأساً أن ينزع الرجل جاريته من عبده. وقال ابن عباس: ما زاد على أربع فهو حرام كامه وابنته وأخته. [كتاب النكاح، باب ٢٤].

(١) وفي الباب قال الإمام البخاري: ١ - وَقَالَ لَنَا

أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصُّهْرِ سَبْعٌ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حَرَّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ الآية.

٢ - وَجَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ ابْنَتِهِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. ٣ - وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتَيْ عَمِّ فِي لَيْلَةٍ، وَكَرِهَهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِقَطِيعَةٍ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِجْلٌ لَكُمْ مَّا وَرَاةَ ذَلِكَ﴾ [سورة



□ وفي رواية للبخاري قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسِرْفٍ. [خ٤٢٥٨].

□ وفي رواية معلقة: قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمُرَةِ الْقُضَاءِ. [خ٤٢٥٩].

٢٠٨٩ - (م) عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ، بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ. فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَحْضُرُ ذَلِكَ. وَهُوَ أَمِيرُ الْحَجِّ. فَقَالَ أَبَانُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ وَلَا يَحْطُبُ).

٢٠٩٠ - (م) عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ. حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ. قَالَ: وَكَانَتْ خَالَتِي وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ. [خ١٤١١م].

### ١١ - باب (٣):

#### النهي عن نكاح المتعة أخيراً

٢٠٩١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا نَعْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَخْتَصِي؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ

(٣) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ تَوَافَقَا، فَعِشْرَةٌ مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَإِنْ أَحَبَّا أَنْ يَتَزَايَدَا، أَوْ يَتَنَارَكَا تَنَارَكَا). فَمَا أَذْرِي أَشْيَءٌ كَانَ لَنَا خَاصَّةً، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَبَيَّنَّ عَلَيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسْنُوحٌ. [خ٥١١٩].

أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا أَوْ خَالَتَيْهَا. أَوْ أَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتَيْهَا لِتُكْتَفَىءَ مَا فِي صَحْفَتَيْهَا<sup>(١)</sup>. فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ رَازِقُهَا.

٢٠٨٤ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا أَوْ خَالَتَيْهَا. ○ [وانظر: ٢١٦١ - ٢١٧٠، ٢١٧٦] [خ٥١٠٨].

### ٩ - باب: تحريم نكاح الشغار

٢٠٨٥ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ. وَالشُّغَارُ أَنْ يَزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يَزَوِّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ. [خ٥١١٢م، ١٤١٥م].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا شُغَارَ فِي الْإِسْلَامِ).

٢٠٨٦ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ. [خ١٤١٧م].

٢٠٨٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ.

□ زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: وَالشُّغَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأَزْوَجْكَ ابْنَتِي. أَوْ زَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأَزْوَجْكَ أُخْتِي. [خ١٤١٦م].

### ١٠ - باب: نكاح المُحْرِمِ

٢٠٨٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ<sup>(٢)</sup>. [خ١٨٣٧م، ١٤١٠م].

(١) (لكتفى ما في صحتها) هذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبها من زوجها إلى نفسها، إذا سألت طلاقها.  
(٢) (وهو محرم) لعل المقصود أنه في أرض الحرم حين عقد عليها.

عَيْطَاءٌ<sup>(١)</sup>. فَحَطَبْنَاهَا إِلَى نَفْسِهَا. وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرْدَيْنَا فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ فَرَّانِي أَجْمَلَ مِنْ صَاحِبِي. وَتَرَى بُرْدَ صَاحِبِي أَحْسَنَ مِنْ بُرْدِي. فَأَمَرْتُ نَفْسَهَا سَاعَةً. ثُمَّ اخْتَارَنِي عَلَى صَاحِبِي. فَكُنَّ مَعَنَا ثَلَاثًا. ثُمَّ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفِرَاقِهِنَّ. [١٤٠٦م].

□ وفي رواية: أنه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة. قال: فأقمنا خمس عشرة - ثلاثين بين ليلة ويوم. - فلم أخرج حتى حرمتها رسول الله ﷺ.

□ وفي رواية: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذْنُتُ لَكُمْ فِي الْاِسْتِمْتَاعِ مِنَ النَّسَاءِ. وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ. وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا).

□ وفي رواية: قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِالْمُتَعَةِ، عَامَ الْفَتْحِ، حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةَ. ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّى نَهَانَا عَنْهَا.

□ وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ. وَقَالَ: (أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كَانَ أَعْطَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ).

□ وفي رواية: أَنَّهُ كَانَ تَمَتُّعَ بِيَرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ. □ وفي رواية: فَتَلَقْتَنَا فَتَاةٌ مِثْلَ الْبَكْرَةِ الْعِنَطِطَةِ<sup>(٢)</sup>.

٢٠٩٥ - (م) عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الرَّبِيعِ؛ أَنَّ

(١) (بكرة عيطاء) البكرة: الفتية من الإبل. العيطاء: هي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام. والعيط: طول العنق.

(٢) (العنططة): هي كالعيطاء.

ذَلِكَ أَنْ تَنْزَوْجَ الْمَرْأَةُ بِالرَّبِيعِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧]. [خ ٤٦١٥م، ١٤٠٤م].

٢٠٩٢ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا: كُنَّا فِي جَيْشٍ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا، فَاسْتَمْتِعُوا. [خ ٥١١٧م، ١٤٠٥م].

□ زاد في مسلم: يعني متعة النساء. □ وفي رواية لمسلم: عن سلمة قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ أُوطَاسٍ، فِيهِ الْمُتَعَةَ ثَلَاثًا. ثُمَّ نَهَى عَنْهَا.

□ وفي رواية له عن جابر، قَالَ: كُنَّا نَسْتَمْتِعُ، بِالْقَبِضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَالذَّقِيقِ، الْآيَامَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، حَتَّى نَهَى عَنْهُ عُمَرُ، فِي شَأْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ.

□ وفي رواية: أَنَّهُ أَنَاهِ آتٍ فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَمَتِّعِينَ. فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ. فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا.

٢٠٩٣ - (خ) عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يُسْأَلُ عَنْ مُتَعَةِ النَّسَاءِ فَرَخَّصَ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَى لَهُ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ، وَفِي النَّسَاءِ قَلَّةٌ؟ أَوْ نَحْوَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ. [خ ٥١١٦م].

٢٠٩٤ - (م) عَنْ سَبْرَةَ بِنِ مَعْبِدٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ، أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْتَّمَتُّعِ مِنَ النَّسَاءِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ. حَتَّى وَجَدْنَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ. كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا،  
أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ، كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ،  
يُفْتُونَ بِالْمُتَعَةِ. يُعْرَضُ بِرَجُلٍ<sup>(١)</sup>. فَنَادَاهُ فَقَالَ:  
إِنَّكَ لَجَلْفٌ جَافٍ<sup>(٢)</sup>. فَلَعَمْرِي! لَقَدْ كَانَتْ  
الْمُتَعَةُ تُفْعَلُ عَلَى عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ - يُرِيدُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَجَرَّبَ  
بِنَفْسِكَ. فَوَاللَّهِ! لَئِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجُمَنَّكَ  
بِأَحْجَارِكَ<sup>(٣)</sup>. ○ [وانظر: ١٦٧١ حيث توعد عمر من  
فعل ذلك بالرجم و٣٤٣٠] [٢٧ / ١٤٠٦م].

## ١٢ - باب: نكاح النصرانية واليهودية

١٤ - باب: لا يخطب على خطبة أخيه  
٢٠٩٦ - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا  
سُئِلَ عَنِ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ  
حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَعْلَمُ مِنْ  
الْإِشْرَاكِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ: رَبُّهَا  
عِيسَى، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ. [خ ٥٢٨٥].

## ١٣ - باب: نكاح من أسلم من المشركات

□ وفي رواية للبخاري (ولا يخطب الرجل  
على خطبة أخيه، حتى ينكح أو يترك). [خ ٥١٤٤].  
□ وفي رواية لمسلم: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
(لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ. وَلَا يَسُومُ  
عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ. وَلَا تَنْكُحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا  
وَلَا عَلَى خَالَاتِهَا. وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ  
أُخْتَيْهَا لِتُكْفَأَ مَا فِي إِنْثَائِهَا. [خ ٢١٤٠م، ١٤١٣م].

٢٠٩٧ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ  
الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ  
وَالْمُؤْمِنِينَ: كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ، يُقَاتِلُهُمْ  
وَيُقَاتِلُونَهُ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ. لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا  
يُقَاتِلُونَهُ، وَكَانَ إِذَا هَاجَرَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ  
الْحَرْبِ لَمْ تُخْطَبْ حَتَّى تَحِيضَ وَتَطْهَرَ، فَإِذَا  
طَهَرَتْ حَلَّ لَهَا النِّكَاحُ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ

(٤) (حديث مجاهد) هو ما جاء بعده من قوله:  
(وإن هاجر عبد أو أمة...). [وانظر فتح الباري  
٤١٨/٩].

(٥) (ولا تناجشوا) النجش: هو الزيادة في ثمن  
السلعة من غير رغبة فيها.

(١) (يعرض برجل) أي بابت عباس لتجويزه المتعة.

(٢) (إنك لجلف جاف) الجلف هو الجافي، وإنما  
جمع بينهما تأكيداً، والجافي: هو الغليظ الطبع  
القليل الفهم والأدب.

(٣) (بأحجارك) أي بالأحجار التي يرمج بها الزاني.

عَبَسَ بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ. [واظنر: ٢١٠٨].

١٦ - باب: عرض الرجل ابنته

على الرجل الصالح

٢١٠٢ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، حِينَ تَأَيَّمَتْ (٣) حَفْصَةُ بِنْتُ

عُمَرَ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حِذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، تُوْفِيَ

بِالْمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَقَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ،

فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّ شِئْتَ

أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي

أَمْرِي، فَلَيْتُ لِيَالِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا

أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. قَالَ عُمَرُ: فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ،

فَقُلْتُ: إِنَّ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ،

فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ

عَلَيْهِ أَوْجِدٌ (٤) مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَيْتُ لِيَالِي

ثُمَّ حَظَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ.

فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ

عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ:

نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا

عَرَضْتَ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا. [خ: ٤٠٠٥].

١٧ - باب: عرض المرأة نفسها

على الرجل الصالح

٢١٠٣ - (خ) عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ

أَنْسِ، وَعِنْدَهُ أَبْنَةٌ لَهُ، قَالَ أَنْسٌ: جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ

(٣) (تأيمت): أي صارت أيمًا، وهي من مات زوجها.

(٤) (أوجد): أي أشد موجدة، أي غضبًا.

٢٠٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (نَهَى

النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا

يُحْطَبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرَكَ

الْحَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْحَاطِبُ).

[خ: ٥١٤٢، (٢١٣٩)، ١٤١٢م].

○ [طرفه: ٢٦٨٨]

٢١٠٠ - (م) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: إِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ.

فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ. وَلَا

يُحْطَبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ). [م: ١٤١٤م].

١٥ - باب: النظر إلى المخطوبة

٢١٠١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ

النَّبِيِّ ﷺ. فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً

مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْظَرْتُ

إِلَيْهَا؟) قَالَ: لَا. قَالَ: (فَادْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا.

فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا) (١). [م: ١٤٢٤م].

□ وفي رواية قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ

لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ فَإِنَّ فِي عْيُونِ

الْأَنْصَارِ شَيْئًا) قَالَ: قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا. قَالَ:

(عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟) قَالَ: عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ؟ كَأَنَّمَا

تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عَرْضِ هَذَا الْجَبَلِ) (٢). مَا

عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ. وَلَكِنْ عَسَى أَنْ نَبْعَثَكَ فِي

بَعْثٍ تُصِيبُ مِنْهُ) قَالَ: فَبَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي

(١) (في أعين الأنصار شيئًا) قيل المراد: الصغر،

وقيل: الزرقة.

(٢) (كأنما تنحتون من عرض هذا الجبل) معناه:

كراهة إكثار المهر.

تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا . وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا) . [م ١٤٢١] .

□ وفي رواية (الثيب أحق بنفسها . .)

### ١٩ - باب : إذا زوج ابنته كارهة

#### فالنكاح مردود

٢١٠٧ - (خ) عَنْ خُنْسَاءِ بِنْتِ خِدَامِ الْأَنْصَارِيِّ :  
أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكْرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ . [خ ٥١٣٨] .

□ وفي رواية : عن القاسم : أن امرأة من  
وليد جعفر ، تخوفت أن يزوجهها وليها وهي  
كارهة ، فأرسلت إلى شيخين من الأنصار - عبد  
الرحمن ومجمع ابني جارية - قالا : فلا  
تخشين ، فإن خنساء بنت خدام ، أنكحها أبوها  
وهي كارهة ، فرد النبي ﷺ ذلك . [خ ٦٩٦٩] .

### ٢٠ - باب : الصداق

٢١٠٨ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ أُمَّرَأَةً  
جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَصَعَدَ النَّظْرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ ، ثُمَّ  
طَاطَأَ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةَ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ  
فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ  
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا  
حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا ، فَقَالَ : (هَلْ عِنْدَكَ مِنْ  
شَيْءٍ) . فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ :  
(أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ فَأَنْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا) .  
فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا  
وَجَدْتُ شَيْئًا ، قَالَ : (انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ  
حَدِيدٍ) فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا  
رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا ، قَالَتْ : يَا  
رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْكَ بِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنْسَ :  
مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا ، وَأَسْوَأَاتُهَا وَأَسْوَأَاتُهَا<sup>(١)</sup> ، قَالَ :  
هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ ، رَعَبَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضَتْ  
عَلَيْهِ نَفْسَهَا . □ [وانظر : ٢١٠٨] [خ ٥١٢٠] .

### ١٨ - باب : لا تنكح المرأة إلا برضاها

٢١٠٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
قَالَ : (لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ<sup>(٢)</sup> حَتَّى تُسْتَأْمَرَ<sup>(٣)</sup> ، وَلَا  
تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ<sup>(٤)</sup>) . قَالُوا : يَا  
رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ : (أَنْ تَسْكُتَ) .  
[خ ٥١٣٦ ، ١٤١٩] .

٢١٠٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يُسْتَأْمَرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ<sup>(٥)</sup>؟  
قَالَ : (نَعَمْ) . قُلْتُ : فَإِنَّ الْبِكْرَ تُسْتَأْمَرُ فَتَسْتَجِي  
فَتَسْكُتُ؟ قَالَ : (سَكَتُهَا إِذْنُهَا) .

[خ ٦٩٤٦ ، ٥١٣٧] ، [م ١٤٢٠] .

□ وفي رواية للبخاري (إذنها صماتها) .

[خ ٦٩٧١] .

٢١٠٦ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
قَالَ : (الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا . وَالْبِكْرُ

(١) (واسواتها) أصل السوءة : الفعلة القبيحة ، وتطلق  
على الفرج ، والأول هو المراد هنا . والألف  
للندبة ، والهاء للسكت .

(٢) (الأيمن) الثيب .

(٣) (حتى تستأمر) أي : حتى يطلب أمرها ، فلا يعقد  
عليها إلا بأمرها .

(٤) (حتى تستأذن) أي يطلب إذنها .

(٥) (في أبضاعهن) : البضع هو الفرج ، والمراد به  
هنا النكاح .

النهي عن غلاء المهور] ○ [وانظر: ٣٢٩٩، ٣٣٠٠ في مقدار المهر] ○ [وانظر: ٣٤٢٧ في مهر صفية] [م ١٤٢٦].

## ٢١ - باب (١): الوليمة وإجابة الدعوة إليها

٢١١٠ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ (٢) قَالَ: (مَا هَذَا) قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ (٣)، قَالَ: (بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ). [خ ٥١٥٥ (٢٠٤٩)، م ١٤٢٧].

○ [طرفه: ٣٣٠٠] ○ [وانظر: ٣٢٩٩]

٢١١١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ. [خ ٥١٧٧، م ١٤٣٢].

○ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ. يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا وَيُدْعَى إِلَيْهَا مِنْ أَبَائِهَا. وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ).

○ وفي رواية له: (بئس الطعام...).

٢١١٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى

إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ). فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً، فَأَمَرَ بِهِ فُدِعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: (مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ). قَالَ: مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا، عَدَّهَا، قَالَ: (أَتَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ). [خ ٥٠٣٠ (٢٣١٠)، م ١٤٢٥].

○ وفي رواية للبخاري، قال: (ما لي في النساءِ مِنْ حَاجَةٍ). فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْتِهَا، قَالَ: (أَعْطَاهَا ثُوبًا). قَالَ: لَا أَجِدُ، قَالَ: (أَعْطَاهَا وَلَوْ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ). فَاغْتَلَّ لَهُ، فَقَالَ: (مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ). قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: (فَقَدْ زَوَّجْتِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ). [خ ٥٠٢٩].

○ وله: ولكن أشق بردي هذه فأعطيها النصف، وأخذ النصف. [خ ٥١٣٢].

○ وله: أن النبي ﷺ قال لرجل: (تزوج ولو بخاتم من حديد). [خ ٥١٥٠].

○ وفي رواية لمسلم: (انطلق، فقد زوجتكها، فعلمها من القرآن).

٢١٠٩ - (م) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً وَنَشَأً. قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشْءُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: نِصْفُ أَوْقِيَّةٍ. فَبَلَغَ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ. فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ. ○ [وانظر: ٢١٠١ في

(١) وفي الباب معلقاً: وقد أجاب عثمان بن عفان عبداً للمغيرة بن شعبه. [كتاب الأحكام، باب ٢٣]. وفي الباب بصدد الرجوع إذا رأى منكراً. ١ - ورأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع. ٢ - ودعا ابن عمر أبا أيوب فرأى في البيت سترأ على الجدار، فقال ابن عمر: غلبنا عليه النساء، فقال: من كنت أخشى عليه، فلم أكن أخشى عليك، والله لا أطعم لكم طعاماً فرجع. [كتاب النكاح، باب ٧٦].

(٢) (أثر صفرة): أثر من الزعفران وغيره من طيب العروس.

(٣) (نواة من ذهب) فسرهما العلماء بخمسة دراهم.

٢١١٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ. فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ<sup>(٣)</sup>، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيُطْعَمْ). د [طرفه: ١٦٠١] [م: ١٤٣١].

٢١١٦ - (م) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ. فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ). د [وانظر: ٣٣٩٤، ٣٤٢٧ وليمة أزواجه ﷺ] د [وانظر: ٢٥٨٠، ٣٠٩٨ في إجابة الدعوة] [م: ١٤٣٠].

## ٢٢ - باب: اللهو وضرب الدف في النكاح

٢١١٧ - (خ) عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعْوِذٍ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ بُنَيَّ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجَوِيرِيَاتٍ يَضْرِبْنَ بِالْذَّفِّ، يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ).

٢١١٨ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا رَفَتِ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (يَا عَائِشَةُ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهُوٌ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ). [خ: ٥١٦٢].

د [وانظر: ١٢٣١ في الغناء أيام العيد]

د [وانظر: ٢٧٥٤ في استعارة ثوب الزفاف]

## ٢٣ - باب: استحباب التزوج في شوال

٢١١٩ - (م) عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ. وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ. فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ

(٣) (فليصل): أي فليدع لهم، والصلاة لغة: الدعاء.

الْوَلِيمَةَ فَلْيَأْتِهَا). قال: وكان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم.

[خ: ٥١٧٣، ١٤٢٩م].

□ وفي رواية لهما: (أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها). قال: كان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغيره وهو صائم.

□ وفي رواية لمسلم: (إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس فليجب).

□ وفي رواية: (من دعى إلى عرس أو نحوه فليجب).

□ وفي رواية: (إذا دعيتم إلى كراع فأجيبوا). [وانظر: ٢٧٤٢، ٢٩٩٧].

٢١١٣ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عَرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ، وَهِيَ الْعُرُوسُ، قَالَ سَهْلٌ: تَذَرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْفَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ.

□ وفي رواية لهما: بَلَّتْ تَمَرَاتٍ فِي تَوْرِ<sup>(١)</sup> مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَهُ<sup>(٢)</sup> لَهُ فَسَقَتْهُ، تُنَحِّفُهُ بِذَلِكَ. [خ: ٥١٨٢].

□ وفي مسلم: تخضبه به.

٢١١٤ - (خ) عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ بَعْضَ نِسَائِهِ بِمَدْيَنٍ مِنْ شَعِيرٍ.

(١) (تور) وعاء من نحاس وغيره، وبين الحديث هنا أنه كان من حجارة.

(٢) (أماته) أي مرسته بيدها.

أَحْظَى<sup>(١)</sup> عِنْدَهُ مِنِّي؟ قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخَلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَالٍ. [١٤٢٣م].

٢٥ - باب: إذا كان الولي هو الخاطب

[انظر الحاشية<sup>(٥)</sup>].

٢٦ - باب: التهنئة بالزواج

[انظر: ٢٠٨١، ٢١١٠].

٢٤ - باب<sup>(٢)</sup>: الشروط في النكاح

٢١٢٠ - (ق) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا

## الفصل الثاني

### العشرة بين الزوجين

١ - باب: العدل بين الزوجات

٢١٢١ - (م) عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ. فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ. فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ يَأْتِيهَا. فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ. فَجَاءَتْ زَيْنَبُ. فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا. فَقَالَتْ: هَذِهِ زَيْنَبُ. فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ. فَتَقَاوَلْنَا حَتَّى اسْتَحَبَّتَا<sup>(٣)</sup>. وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ. فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا. فَقَالَ: أَخْرُجْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَى الصَّلَاةِ. وَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابُ<sup>(٤)</sup>. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: الْآنَ يَفْضِي

النَّبِيِّ ﷺ صَلَاتَهُ فَيَجِيءُ أَبُو بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ. فَقَالَ لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا. وَقَالَ: أَتُصْنَعِينَ هَذَا؟. [وانظر: ٢١٢٦ في شأن المبيت] ○ [وانظر: ٣٣٩٧، ٣٨٣٢ في أمر السفر]

٢ - باب: تصوم المرأة بإذن زوجها

٢١٢٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَرُؤُوسُهَا شَاهِدٌ<sup>(٦)</sup> إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ سَطْرَةً). [خ ٥١٩٥ (٢٠٦٦)، ١٠٢٦م].

□ وفي رواية لهما: (إذا أنفقت المرأة من

(١) (أحظى): الحظوة: المكانة والمنزلة. والمعنى: أعظم مكانة أو منزلة.

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال ابن مسعود: لا تشترط المرأة طلاق أختها. [كتاب النكاح، باب ٥٣].

(٣) (استخبتا) من السخب وهو اختلاط الأصوات وارتفاعها.

(٤) (واحت في أفواههن التراب) مبالغة في زجرهن وقطع خصامهن.

(٥) وفيه: ١ - وخطب المغيرة بن شعبة امرأة هو أولى الناس بها، فأمر رجلاً فزوجه. ٢ - وقال عبد الرحمن بن عوف لأم حكيم بنت قارظ: أتجعلين أمرك إلي؟ قالت: نعم، فقال: قد تزوجتك. ٣ - وقال عطاء: ليشهد: أني نكحتك، أو ليأمر رجلاً من عشيرتها. [كتاب النكاح، باب ٣٧].

(٦) (شاهد) أي مقيم في البلد.



كسب زوجها من غير أمره فلها نصف أجره).  
[خ٢٠٦٦].

### ٣ - باب: التسمية عند الوقاع

٢١٢٣ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ: بِأَسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا).  
[خ٧٣٩٦ (١٤١)، ١٤٣٤م].

□ وزاد في رواية للبخاري: (ولم يسلط عليه). ○ [انظر في نواب الوقاع: ١٤٤٨] [خ٣٢٨٣].

### ٤ - باب: حق الزوجة من المبيت عند الزواج

١٢٢٤ - (ق) عَنِ أَنَسٍ قَالَ: مِنَ السَّنَةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنَّ أَنْسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

[خ٥٢١٤ (٥٢١٣)، ١٤٦١م].

٢١٢٥ - (م) عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا. وَقَالَ: (إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ<sup>(١)</sup>). إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ. وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي). [م١٤٦٠].

□ وفي رواية: (إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ عِنْدَكَ، وَإِنْ شِئْتَ ثَلَّثْتُ ثُمَّ دَرْتُ) قالت: ثَلَّثْتُ.

(١) (ليس بك على أهلك هوان) أي لا يضع من حقه شيء.

□ وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَتْ بِثَوْبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ شِئْتَ زِدْتُكَ وَحَاسَبْتُكَ بِهِ. لِلْبِكْرِ سَبْعٌ وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ).

### ٥ - باب: المرأة تهب يومها لضررتها

٢١٢٦ - (ق) عَنِ: عَائِشَةَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ.

[خ٥٢١٢ (٢٥٩٣)، ١٤٦٣م].

□ ولفظ مسلم: قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مَسْلَاحِهَا<sup>(٢)</sup> مِنْ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ. مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَةٌ<sup>(٣)</sup>. قَالَتْ: فَلَمَّا كَبِرْتُ جَعَلْتُ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ: يَوْمَهَا، وَيَوْمَ سَوْدَةَ.

□ وفي رواية للبخاري: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَفْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ٢٥٩٣].

□ وفي رواية لمسلم: قالت: وكانت أول امرأة تزوجها بعدي.  
[طرفه: ٣٣٩٧] > [وانظر: ٤٤٩].

(٢) (مسلأها) المسلأخ الجلد، ومعناه: أن أكون أنا هي.

(٣) (حدة) لم ترد عائشة عيب سودة بذلك، بل وصفتها بقوة النفس وجودة القريحة وهي الحدة.

عَنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ أَيْدِي النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقَى الصَّحْفَةَ ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: (غَارَتْ أَمْكُم). ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى آتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كَسِرَتْ صَحْفَتَهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ. [خ٥٢٢هـ (٢٤٨١)].

٢١٣٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقُولُ: إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ). [٢١٢٩].

○ [واظفر: ٣٦٢٣، ٣٨٣٢].

## ٧ - باب (٧): الوصية بالنساء

### وحسن معاشرتهن

٢١٣١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ<sup>(٨)</sup>، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَغْلَاهُ، فَإِنَّ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ). [خ٣٣١هـ، ١٤٦٨م].

□ زاد البخاري في رواية في أوله: (من) كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يُوْذِي جَارَهُ...).

[خ٥١٨هـ].

(٧) وفي الباب معلقاً: ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه: غير أن لا تهجر إلا في البيت. [كتاب النكاح، باب ٩٢].

(٨) (ضلع) هي واحدة الأضلاع، وهي عظام الصدر.

٢١٢٧ - (ق) عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جِنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرِفٍ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا<sup>(٢)</sup> فَلَا تُزْعِزْ عَوْهَا وَلَا تُزَلِّزْ لُوحَهَا وَارْفُقُوا، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ، كَانَ يَفْسِمُ لِثَمَانٍ وَلَا يَفْسِمُ لِوَاحِدَةٍ. [خ٥٠٦٧هـ، ١٤٦٥م].

□ زاد مسلم: قال عطاء: التي لا يقسم لها صفة بنت حبي بن أخطب<sup>(٣)</sup>.

□ وزاد في رواية: قال عطاء: كانت آخرهن موتاً<sup>(٤)</sup>، ماتت في المدينة.

## ٦ - باب: غيرة الضرائر

### وافتحار بعضهن على بعض

٢١٢٨ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي صَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ<sup>(٥)</sup> مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ)<sup>(٦)</sup>. [خ٥٢١٩هـ، ٢١٣٠م].

٢١٢٩ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

- (١) (سرف) مكان بقرب مكة.
- (٢) (نعشها) النعش، سرير الميت، ولا يسمى نعشاً إلا وعليه الميت.
- (٣) (صفة بنت حبي) قال العلماء: هو وهم من ابن جريج، الراوي عن عطاء، والصواب: أنها سودة.
- (٤) (آخرهن موتاً): يريد ميمونة المذكورة أول الحديث لا صفة.
- (٥) (تشبع) المتشبع: المتزين بما ليس عنده.
- (٦) (ثوبي زور) هو الرجل يلبس ثياب الزهاد يوهم الناس أنه منهم. ومعنى الحديث: أن المرأة تكون عند الرجل، ولها صرة، فتدعي من الحظوة عند زوجها أكثر مما هي عنده، تريد بذلك غيظ ضررتها.

عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعِطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى  
النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
(صَدَقَ سَلْمَانُ). [خ٥١٨٤].

٢١٣٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَفْرَكُ<sup>(٢)</sup> مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً. إِنْ  
كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ) أَوْ قَالَ: (غَيْرُهُ).  
[١٤٦٩م].

[وانظر: ٣٧١، ١٢٣٢، ١٣٩٦، ٣٠٢٦] [وانظر:  
١٣٩٦، ١٦٥٥ الرواية العاشرة. معاملته ﷺ لعائشة]  
[وانظر: ١٥٦٥، ٣٠٨٩ في صحبة الزوجة ليلاً]

#### ٨ - باب: خير النساء

##### من تعنتي بزوجها وأولادها

٢١٣٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ  
رَكِبْنَ الْإِبِلَ، أَحْنَاهُ<sup>(٣)</sup> عَلَى طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ<sup>(٤)</sup>  
عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ). يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى  
إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرَكَبْ مَرِيْمَ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا  
قَطُّ. [خ٣٤٣٤م، ٢٥٢٧م].

□ وفي رواية لهما: (خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ  
صَالِحِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغَرِهِ،  
وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ). [خ٥٠٨٢].

□ وفي رواية لمسلم: (أَحْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي  
صَغَرِهِ).

□ وفي رواية له: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَظَبَ أُمَّ  
هَانِيَةَ، بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ. فَقَالَتْ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، وَرَبِّي عِيَالٌ،  
فَقَالَ: . الحديث.

(٢) (لا يفرك) لا يبغض.

(٣) (أحناه) أي أشفقه.

(٤) (أرعاه) أي أحفظ وأصون.

□ وفي رواية له: (المرأة كالضلع، إِنْ  
أَقَمْتَهَا، كَسَرْتَهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا،  
اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ). [خ٥١٨٤].

□ وزاد مسلم في أوله: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ  
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ  
بِخَيْرٍ أَوْ لَيْسَ كُنْتُ).

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ  
مِنْ ضِلْعٍ. لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ. فَإِنْ  
اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوَجٌ. وَإِنْ  
ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا. وَكَسَرُهَا طَلَاقُهَا).

٢١٣٢ - (خ) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا  
نَتَقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ  
النَّبِيِّ ﷺ، هَيِّبَةٌ أَنْ يُنْزَلَ فِيْنَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوْفِيَ  
النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا. [خ٥١٨٧].

٢١٣٣ - (خ) عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ، قَالَ: آخَى  
النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَارَ  
سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً<sup>(١)</sup>،  
فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخْوَكُ أَبُو  
الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَجَاءَ أَبُو  
الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، قَالَ:  
فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ،  
قَالَ: فَأَكَلْ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ  
يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ:  
نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ  
الآنَ، فَصَلِّ يَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ  
عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَا أَهْلِكَ

(١) (متبدلة) أي لابسة ثياب البذلة، وهي المهنة،  
والمراد أنها تاركة للباس ثياب الزينة.

## ٩ - باب: خدمة الرجل في أهله

٢١٣٦ - (خ) عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [خ٦٧٦].  
□ وفي رواية: فإذا سمع الأذان خرج.

[خ٥٣٦٣].

## ١٠ - باب: حديث أم زرع

٢١٣٧ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ أَمْرَأَةً، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَحْبَابِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا. قَالَتْ الْأُولَى: زَوْجِي لِحِمِّ جَمَلٍ غَثٍ<sup>(١)</sup>، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ: لَا سَهْلَ فِيرْتَقِي<sup>(٢)</sup> وَلَا سَمِينٌ فَيَنْتَقِلُ<sup>(٣)</sup>. قَالَتْ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْثُ خَبْرَهُ<sup>(٤)</sup>، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ<sup>(٥)</sup>، إِنْ أَذْكَرَهُ أَذْكَرُ عَجْرَهُ وَبِجْرَهُ<sup>(٦)</sup>. قَالَتْ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشْتَقُ<sup>(٧)</sup>، إِنْ أَنْطَقَ أَطْلُقَ وَإِنْ أَسْكَتْ أُعْلِقُ<sup>(٨)</sup>. قَالَتْ

(١) (غث) أي مهزول.

(٢) (لا سهل فيرتقى) هو وصف للجبل.

(٣) (ولا سمين فينتقل) هذا وصف للحم، والمراد لا ينقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه، يتركونه رغبة عنه لرداءته.

(٤) (لا أبت خبره) أي لا أنشره ولا أشيعه.

(٥) (أخاف أن لا أذره) أي خبره طويل إن شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرتة.

(٦) (عجره وبيجره) المراد بها عيوبه.

(٧) (زوجي العشتق) العشتق هو الطويل. ومعناه ليس فيه أكثر من طول بلا نفع.

(٨) (إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلقت) إن ذكرت عيوبه طلقني، وإن سكت عنها علقني فتركتني لا عزباء ولا مزوجة.

الرَّابِعَةَ: زَوْجِي كَلِيلٌ تَهَامَةٌ<sup>(٩)</sup>، لَا حَرَ وَلَا قُرًّا، وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةً. قَالَتِ الْحَاصِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فِهْدٌ<sup>(١٠)</sup>، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ<sup>(١١)</sup>، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ. قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌ<sup>(١٢)</sup>، وَإِنْ شَرِبَ أَشْتَفَ. وَإِنْ أَصْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البِثَّ. قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ، أَوْ عَيَايَاءُ<sup>(١٣)</sup>،

(٩) (زوجي كليل تهامة) هذا مدح بليغ. ومعناه ليس فيه أذى. بل هو راحة ولذاعة عيش كليل تهامة. لذيد معتدل. ليس فيه حر ولا برد مفرط. ولا أخاف له غائلة لكرم أخلاقه. ولا يسأمني ويملّ صحبتي.

(١٠) (زوجي إن دخل فهد) هذا أيضاً مدح بليغ. فقولها فهد، تصفه إذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله عن تعهد ما ذهب من متاعه وما بقي.

(١١) (وإن خرج أسد): هو وصف له بالشجاعة. ومعناه إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد. يقال: أسيد واستأسد.

(١٢) (زوجي إن أكل لف) قال العلماء: اللف في الطعام الإكثار منه مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منها شيء. والاشتفاف في الشرب أن يستوعب جميع ما في الإناء: مأخوذ من الشفافة، وهي ما بقي في الإناء من الشراب. وقولها: ولا يولج الكف ليعلم البث. قال أبو عبيد: أحسبه كان بجسدها عيب أو داء كُنتَ به. لأن البث الحزن. فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك فيشق عليها. فوصفته بالمروءة وكرم الخلق. قال الهروي: قال ابن الأعرابي: هذا ذم له. أرادت وإن اضطجع ورفد التف في ثيابه في ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته. قال: ولا بث هناك إلا محبتها الدنو من زوجها.

(١٣) (زوجي غياياء، أو عياياء) هكذا وقع في هذه الرواية: غياياء أو عياياء. وفي أكثر الروايات بالمعجمة. وأنكر أبو عبيد وغيره المعجمة. وقالوا: الصواب المهملة. وهو الذي لا يلحق. وقيل هو العنين الذي تعيبه مباحة النساء ويعجز =

طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ<sup>(١)</sup>، شَجَكِ<sup>(٢)</sup> أَوْ فَلَكِ<sup>(٣)</sup> أَوْ جَمَعَ كُلًّا لِكَ. قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْبٍ<sup>(٤)</sup>. قَالَتِ الثَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ<sup>(٥)</sup>، طَوِيلُ النَّجَادِ<sup>(٦)</sup>، عَظِيمُ الرَّمَادِ<sup>(٧)</sup>، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ<sup>(٨)</sup>. قَالَتِ الْعَاشِرَةُ:

= عنها. وقال القاضي وغيره: غيايا، بالمعجمة، صحيح. وهو مأخوذ من الغياية وهي الظلمة وكل ما أظل الشخص. ومعناه لا يهتدي إلى مسلك. أو أنها وصفته بثقل الروح وإنه كالظل المتكاثف المظلم الذي لا إشراق فيه. أو يكون غيايا من الغي. الذي هو الخيبة. قال الله تعالى: ﴿سَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ وأما طباقاء فمعناه المطبقة عليه أموره حمقاً. وقيل الذي يعجز عن الكلام. فتطبق شفتاه وقيل هو العبي الأحمق.

(١) (كل داء له داء) أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه.

(٢) (شجك) أي جرحك في الرأس.

(٣) (أو فلك) الفل الكسر والضرب. ومعناه أنها معه بين شج رأس وضرب وكسر عضو، أو جمع بينهما.

(٤) (زوجي الريح ريح زرب) الزرب نوع من الطيب معروف. قيل أرادت طيب ريح جسده. وقيل طيب ثيابه في الناس. وقيل لين خلقه وحسن عشرته. والمس مس أرنب، صريح في لين الجانب وكرم الخلق.

(٥) (زوجي رفيع العماد) قال العلماء: معنى رفيع العماد وصفه بالشرف وسناء الذكر. وقيل إن بيته الذي يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج فيقصدوه. وهكذا بيوت الأجواد.

(٦) (طويل النجاد) تصفه بطول القامة. والنجاد حمائل السيف. فالطويل يحتاج إلى طول حمائل سيفه. والعرب تمدح بذلك.

(٧) (عظيم الرماد) تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز، فيكثر وقوده فيكثر رماده.

(٨) (قريب البيت من الناد) قال أهل اللغة: النادي والناد مجلس القوم. وصفته بالكرم والسؤدد لأنه

لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه صفة. لأن الضيفان يقصدون النادي.

(٩) (زوجي مالك وما مالك) معناه أن له إبلاً كثيراً. فهي بركة بفنائها. لا يوجهها تسرح إلا قليلاً. قدر الضرورة. ومعظم أوقاتها تكون بركة بفنائها. فإذا نزل به الضيفان كانت الإبل حاضرة فيقربهم من ألبانها ولحومها.

(١٠) (المزهر) هو العود الذي يضرب. أرادت أن زوجها عود إبله، إذا نزل به الضيفان، نحر لهم منها وأتاهم بالعيدان والمعازف والشراب. فإذا سمعت الإبل صوت المزهر علمن أنه قد جاء الضيفان، وأنهن منحورات هوالك.

(١١) (أناس من حلي أذني) النوس الحركة من كل شيء متدل. ومعناه حلالي قرطة وشنوقاً، فهي تنوس أي تتحرك لكثرتها.

(١٢) (وملاً من شحم عضدي) قال العلماء: معناه أسمنتي وملاً بدني شحماً.

(١٣) (ويجحني فيجحت إلي نفسي) معناه فرحني وفرحت. وقال ابن الأثيري: وعظمني فعظمت عند نفسي.

(١٤) (وجدني في أهل غنمة بشق) غنمة تصغير غنم. أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم، لا أصحاب خيل وإبل. لأن الصهيل أصوات الخيل والأطيط أصوات الإبل وحنينها. والعرب لا تعدد بأصحاب الغنم وإنما يعتدون بأهل الخيل والإبل. بشق هو موضع، وقيل: بشق جبل لقلتهم وقلة غنمهم.

وَدَائِسٌ وَمُنَقٌّ<sup>(١)</sup>، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبِحُ<sup>(٢)</sup>،  
وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ<sup>(٣)</sup>. أُمُّ أَبِي  
زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، عَكُومُهَا رَدَاحٌ<sup>(٤)</sup>  
وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ<sup>(٥)</sup>. ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي  
زَرْعٍ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ<sup>(٦)</sup>، وَيَشْبَعُهُ ذِرَاعُ  
الْجَفْرَةِ<sup>(٧)</sup>. بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ،  
طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلءُ كِسَائِهَا<sup>(٨)</sup>،  
وَعَيْطُ جَارَتِهَا<sup>(٩)</sup> جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ  
أَبِي زَرْعٍ، لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبِيثًا<sup>(١٠)</sup>، وَلَا تَنْقُثُ

- (١) (ودائس ومنق) الدائس هو الذي يدوس الزرع في يديه. ومنق من نقى الطعام ينقيه أي يخرج منه من تبته وقشوره. والمقصود أنه صاحب زرع يدوسه وينقيه.
- (٢) (فعنده أقول فلا أقبح) معناه لا يقبح قولي فيرد، بل يقبل قولي. ومعنى أتصبح أنام الصُّبْحَة وهي بعد الصباح. أي أنها مكفية بمن يخدمها فتنام.
- (٣) (فأتقنح) قيل معناه: أروى حتى أدع الشراب من شدة الري.
- (٤) (عكومها رداح) قال أبو عبيد وغيره: العكوم الأعدال والأوعية التي فيها الطعام والأمتعة. واحدها عكُم. ورداح أي عظام كبيرة.
- (٥) (وبيتها فساح) أي واسع.
- (٦) (مضجعه كمسَل شطبة) مرادها أنه مهفهف خفيف اللحم كالشطبة وهو مما يمدح به الرجل. والشطبة ما شطب من جريد النخل، أي شق. وهي السعفة. لأن الجريدة تشقق منها قضبان رفاق. والمسلس هنا مصدر بمعنى المسلول، أي ما سل من قشره. قال ابن الأعرابي وغيره: أرادت بقولها كمسَل شطبة أنه كالسيف سل من غمده.
- (٧) (ويشبعه ذراع الجفرة). الجفرة الأنثى من أولاد المعز. والمراد أنه قليل الأكل. والعرب تمدح به.
- (٨) (وملاء كسائها) أي ممتلئة الجسم سمينته.
- (٩) (وعيط جارتها) قالوا: المراد بجارتها ضررتها. يعظها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدبها.
- (١٠) (لا تبث حديثنا تبيثاً) أي لا تشيعه وتظهره، بل تكتم سرنا وحديثنا كله.

- (١١) (ولا تنقث ميرتنا تنقيثاً) الميرة الطعام المجلوب. ومعناه لا تفسده ولا تفرقه ولا تذهب به. ومعناه وصفها بالأمانة.
- (١٢) (ولا تملأ بيتنا تعشيشاً) أي لا تترك الكناسة والقمامة فيه مفرقة كعش الطائر. بل هي مصلحة للبيت معتنية بتنظيفه.
- (١٣) (والأوطاب تمخض) الأوطاب جمع وطب. وهي أسقية اللبن التي يمدح فيها. قال أبو عبيد: هو جمع وطبة. ومخضت اللبن مخضاً إذا استخرجت زبده بوضع الماء فيه وتحريكه؛ أرادت أن الوقت الذي خرج فيه كان في زمن الخصب وطيب الربيع.
- (١٤) (يلعبان من تحت خصرها برمانتين) قال أبو عبيد: معناه إنها ذات كفل عظيم فإذا استلقت على قفاها نأ الكفل بها من الأرض حتى تصير تحتها فجوة يجري فيها الرمان.
- (١٥) (رجلاً سرياً ركب سرياً) سرياً معناه سيداً شريفاً وقيل سخياً. وشرياً هو الفرس الذي يشتري في سيره، أي يلح ويمضي بلا فتور ولا انكسار.
- (١٦) (وأخذ خطياً) الخطي الرمح. منسوب إلى الخط. قرية من سيف البحر، أي ساحله، عند عمان والبحرين.
- (١٧) (وأراح عليّ نعماً ثرياً) أي أتى بها إلى مراحها، وهو موضع مبيتها. والنعم الإبل والبقر والغنم. والثري الكثير المال وغيره ومنه الثروة في المال وهي كثرة.
- (١٨) (وأعطاني من كل رائحة زوجاً) قولها من كل =

أَهْلِكَ<sup>(١)</sup>، قَالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ، مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زُرْعٍ. قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زُرْعٍ لَأُمِّ زُرْعٍ). [خ: ٥١٨٩، ٢٤٤٨م].

### ١١ - باب: الحجاب

#### وخرج النساء لحاجتهن

٢١٣٨ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَرْوَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ، إِذَا تَبَرَّزْنَ، إِلَى الْمَنَاصِعِ - وَهُوَ صَعِيدٌ أَفِيحٌ - فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ. فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، عِشَاءً. وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً. فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ. يَا سَوْدَةُ! حِرْصًا عَلَيَّ أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ. [خ: ١٤٦٦، ٢١٧٠م].

### ١٢ - باب: تحريم هجر فراش الزوج

٢١٣٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُضْحَ). [خ: ٣٢٣٧، ١٤٣٦م].

□ ولهما: إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع. [خ: ٥١٩٤م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا، حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا).

### ١٣ - باب: ما يكره من ضرب النساء

٢١٤٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... وَذَكَرَ النِّسَاءَ فَقَالَ: (يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ يَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، فَلَعَلَّهُ يَضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ). ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، وَقَالَ: (لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ). [خ: ٤٩٤٢، ٣٣٧٧، ٢٨٥٥م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَضْحَكَ الرَّجُلُ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْفِ، وَقَالَ: (بِمَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْقَحْلِ، ثُمَّ لَعَلَّه يُعَاقِبُهَا). [خ: ٦٠٤٢م].

□ وفي رواية له: (لا يجلد أحدكم...).

= رائحة أي مما يروح من الإبل والبقر والغنم والبعيد، زوجاً أي اثنين.

(١) (وميري أهلك) أي أعطيتهم وأفضلني عليهم وصليهم.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى  
النِّسَاءِ). فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: (الْحَمُو  
الْمَوْتُ)<sup>(٢)</sup>. [خ٥٢٣٢م، ٥٢٣٢م، ٢١٧٢م].

٢١٤٥ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا لَا يَبِيْتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ  
تَيْبٍ. إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ).

[م٢١٧١م]

٢١٤٦ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛  
أَنَّ نَفْرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ  
عُمَيْسٍ. فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَهِيَ تَحْتَهُ  
يَوْمَئِذٍ، فَرَأَهُمْ. فَكَرِهَ ذَلِكَ. فَذَكَرَ ذَلِكَ  
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: لَمْ أَرَ إِلَّا حَيْرًا. فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ).  
ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: (لَا  
يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ، بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُعَيَّبَةٍ<sup>(٣)</sup>)، إِلَّا

(٢) (الحمو الموت) قال الليث بن سعد: الحمو أخو  
الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج، ابن العم  
ونحوه. اتفق أهل اللغة على أن الأحماء أقارب  
زوج المرأة كأبيه وعمه وأخيه وابن عمه  
ونحوهم. والأختان أقارب زوجة الرجل.  
والأصهار يقع على النوعين. وأما قوله ﷺ:  
«الحمو الموت» فمعناه أن الخوف منه أكثر من  
غيره. والشر يتوقع منه. والفتنة أكثر لتمكنه من  
الوصول إلى المرأة والخلوته من غير أن ينكر  
عليه. بخلاف الأجنبية. والمراد بالحمو، هنا،  
أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه. فأما الآباء  
والأبناء فمحارم لزوجته، تجوز لهم الخلوته بها  
ولا يوصفون بالموت. وإنما المراد الأخ وابن  
الأخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بمحرم.  
فهذا هو الموت، وهو أولى بالمنع من الأجنبية.  
(٣) (معيبة) هي التي غاب عنها زوجها.

○ [طرفه: ٣١٧٩] ○ [وانظر: ٢٧٨٩ في منع ضرب  
الوجه] ○ [وانظر: ١٧٦١ لا تضرب المرأة إلا إذا أدخلت  
رجلاً غريباً إلى بيتها] [خ٥٢٠٤م].

#### ١٤ - باب (١): فتنة الرجال بالنساء

٢١٤١ - (ق) عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ  
عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ). [خ٥٠٩٦م، ٢٧٤٠م].

٢١٤٢ - (م) عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ  
وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (مَا تَرَكْتُ بَعْدِي  
فِي النَّاسِ، فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ  
النِّسَاءِ). [م٢٧٤١م].

٢١٤٣ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَضِرَةٌ.  
وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا. فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ.  
فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَيْنِي  
وَإِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ). [م٢٧٤٢م].

○ [وانظر: ٥٩٥، ٥٩٦ حديث (ما رأيت من ناقصات عقل  
ودين أذهب للرجل الحازم من إحدانك)]

#### ١٥ - باب: إياكم والدخول على النساء

٢١٤٤ - (ق) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ

(١) وفي الباب معلقاً عند البخاري: ١ - وقال سعيد بن  
أبي الحسن: إن نساء العجم يكشفن صدورهن  
ورؤوسهن. قال: اصرف بصرك عنهن، يقول الله  
تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُونَ مِنْ أْبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظُونَ  
فُرُوجَهُمْ﴾. ٢ - قال قتادة: عما لا يحل لهم.  
٣ - وقال الزهري في النظر إلى التي لم تحض من  
النساء: لا يصلح النظر إلى شيء منهن ممن  
يشتهى النظر إليه وإن كانت صغيرة. ٤ - وكره  
عطاء النظر إلى الجوارى اللاتي يُعْرَفْنَ بِمَكَّةَ إِلَّا أَنْ  
يريد أن يشتري. [كتاب الاستئذان، باب ٢٢].



وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ). د [وانظر: ٣٠٨٩، ٣٥٦٤]  
 د [وانظر: ٣٤٢٠ في تحريم مس المرأة الأجنبية] [م ٢١٧٣].

## ١٦ - باب: من رأى امرأة فليات أهلها

٢١٤٧ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً. فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا<sup>(١)</sup>. فَقَضَى حَاجَتَهُ. ثُمَّ حَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: (إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ<sup>(٢)</sup>)، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَاتِ أَهْلَهُ. فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ). [م ١٤٠٣].

□ وفي رواية: (إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُواقِعْهَا. فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ).

## ١٧ - باب: لا تصف المرأة امرأة لزوجها

٢١٤٨ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لَزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يُنْظَرُ إِلَيْهَا). [خ ٥٢٤٠].

## ١٨ - باب: جواز الغيلة

٢١٤٩ - (م) عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبٍ، أُخْتِ عُرْكَاشَةَ. قَالَتْ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أُنَاسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ

(١) (تمعس منيئة لها) قال أهل اللغة: المعس الدلك. والمنيئة، قال أهل اللغة: هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ.

(٢) (إن المرأة تقبل في صورة شيطان) قال العلماء: معناه الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها. لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن. فهي شبيهة بالشیطان في دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له.

الْغَيْلَةِ<sup>(٣)</sup>. فَظَنَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ. فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ، فَلَا يَصُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا). ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَلِكَ الْوَأْدُ<sup>(٤)</sup> الْحَفِي). زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْمُقْرِئِ وَهِيَ: ﴿وَإِذَا الْمَوءُودَةُ سِيلَتْ﴾ [التكوير: ٨]. [م ١٤٤٢].

٢١٥٠ - (م) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَعَزَلُ عَنِ امْرَأَتِي. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟) فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْفَقْتُ عَلَى وَلَدِهَا، أَوْ عَلَى أَوْلَادِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا، ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ). [م ١٤٤٣].

## ١٩ - باب: تحريم إفشاء سر المرأة

٢١٥١ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنَزَلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ<sup>(٥)</sup> ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا). [م ١٤٣٧].  
 □ وفي رواية: (إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ . . .) الحديث.

## ٢٠ - باب: حكم العزل

٢١٥٢ - (ق) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَعَزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. [م ٥٢٠٧، ١٤٤٠].

(٣) (الغيلة): هي أن يجامع امرأته وهي مرضع. قال ابن السكيت: هي أن ترضع المرأة وهي حامل.

(٤) (الوَأْدُ) هو دفن البنت وهي حية، وكانت بعض قبائل العرب تفعله.

(٥) (وتفضي إليه) المراد: تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك.

- وفي رواية لهما: كنا نعزل والقرآن ينزل. [خ٥٢٠٨]. الأثمان.
- وفي رواية لمسلم: لو كان شيئاً ينهى عنه، لهنانا عنه القرآن.
- وفي رواية لمسلم: قَالَ: كُنَّا نَعْرُزُ عَلَيَّ عَهْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَنْهَنَا.
- ٢١٥٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضَطَّلِيِّ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِّ الْعَرَبِ، فَأَشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَأَشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْرُزَ، وَقُلْنَا نَعْرُزُ وَرَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ أَظْهَرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: (مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا<sup>(١)</sup>)، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ). [خ٤١٣٨ (٢٢٢٩)، م١٤٣٨].
- وفي رواية لهما: فَقَالَ: (مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مِنْ هُوَ خَالِقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [خ٧٤٠٩].
- وفي رواية للبخاري: فَقَالَ: (أَوْ إِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ خَارِجَةً). [خ٢٢٢٩].
- (١) (ما عليكم أن لا تفعلوا): قال القاضي في المشاركة: هي إباحة، معناه: اعزلوا، أي لا بأس أن تعزلوا، قال المبرد: معناه لا بأس عليكم، ولا الثانية للطرخ، وقال الحسن في كتاب مسلم: كان هذا زجراً، وقال ابن سيرين: «لا عليكم» أقرب إلى النهي. اهـ.
- وفي رواية: إنا نصيب سبياً، ونحب الأثمان.
- وفي رواية لمسلم: قَالَ: ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (وَمَا ذَاكُمْ؟) قَالُوا: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا. وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ. وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا. وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ. قَالَ: (فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ. فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ).
- وفي رواية له: فَقَالَ: (وَلِمَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ؟ - وَلِمَ يَقُلْ: فَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ - فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا).
- وفي رواية له فقال: (ما من كل الماء يكون الولد. وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء). [خ٢٢٢٩].
- ٢١٥٤ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِي جَارِيَةً هِيَ خَادِمَتَا<sup>(٢)</sup> وَسَانِيَتَا<sup>(٣)</sup>. وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا<sup>(٤)</sup> وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ. فَقَالَ: (اعْرِزْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ. فَإِنَّه سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا) فَلَبِثَ الرَّجُلُ. ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبِلَتْ. فَقَالَ: (قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا). [م١٤٣٩].
- وفي رواية: فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي جَارِيَةً لِي. وَأَنَا أَعْرِزُ عَنْهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
- (٢) (خادمتا) يستوي فيه المذكر والمؤنث.
- (٣) (وسانيتا) أي التي تسقي لنا.
- (٤) (أطوف عليها) أي أجمعاها.

## ٢١ - باب: مسؤولية كل من الرجل والمرأة

[انظر: ٢٨١٨ في (كلكم راع). [وانظر: ١٥٧٠ في (إن لزوجك عليك حقاً)] ○ [وانظر: ١٩٨٨، ٣٨٣٩ في مسؤولية المرأة في بيتها].

## ٢٢ - باب: وصايا للنساء

[انظر: ٥٩٥، ٥٩٦، ١٢٢٣، ١٢٥٢، ٢٤٤٢].

إِنَّ ذَلِكَ لَنْ يَمْنَعَ شَيْئاً أَرَادَهُ اللَّهُ) قَالَ: فَجَاءَ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْجَارِيَةَ الَّتِي كُنْتُ ذَكَرْتُهَا لَكَ حَمَلَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ).

[وانظر: ٢١٤٩، ٢١٥٠]

○ [وانظر: ٣٠٠٧ في (وإن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك)].

## الفصل الثالث

## النفقات

## ٢ - باب (١): نفقة الأهل

## مقدمة على الصدقة

٢١٥٨ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ<sup>(٢)</sup>، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ. [خ: ٧١٨٦ (٢١٤١)، م: ٩٩٧].

□ ولفظ مسلم - وبعضه عند البخاري -

قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَلْكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟) فَقَالَ: لَا. فَقَالَ: (مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟) فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ. فَجَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - ويذكر عن جابر: أن النَّبِيَّ ﷺ رد على المتصدق قبل النهي، ثم نهاه. ٢ - وقال مالك: إذا كان لرجل مال وله عبد، ولا شيء له غيره فأعتقه، لم يجر عتقه. [كتاب الخصومات، باب ٢].

(٢) (عن دبر) أي علق عتقه بموته.

## ١ - باب: فضل النفقة على الأهل

٢١٥٥ - (ق) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً). [خ: ٥٣٥١ (٥٥)، م: ١٠٠٢].

٢١٥٦ - (م) عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ. وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). [م: ٩٩٤].

٢١٥٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ. وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ. وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ. أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ). [م: ٩٩٥].

○ [وانظر: ٢٢٥٣ في فضل النفقة]

○ [وانظر: ١٩٤٢ كان ﷺ يجبس لأهله قوت سنة]

فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: (ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا. فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلَأَهْلِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا) يَقُولُ: فَبَيِّنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ. [خ: ٢١٤١].

٢١٥٩ - (م) عَنْ حَيْثَمَةَ؛ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ لَهُ<sup>(١)</sup>، فَدَخَلَ. فَقَالَ: أُعْطِيتَ الرَّقِيقَ قَوْتَهُمْ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْسِسَ، عَمَّنْ يَمْلِكُ، قُوْتَهُ). [وانظر: ١٤٥٨، ١٤٧٣، ٢٨١٨] [وانظر: ٢٧١٨ في نفقة أزواجه ﷺ] [وانظر: ٢١٧٨ في نفقة المطلقة] [٩٩٦م].

### ٣ - باب: تأخذ الزوجة من مال زوجها بالمعروف

٢١٦٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خَبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خَبَائِكَ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ

بِالْمَعْرُوفِ). [خ: ٢٨٢٥ (٢٢١١)، ١٧١٤م].  
□ وفي رواية لهما، قالت: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: (خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ).

[خ: ٥٣٦٤].  
□ وفي رواية لهما: (لا حرج عليك أن تطعمهم بالمعروف). [خ: ٢٤٦٠].  
□ ولهما: (لا، إلا بالمعروف). [خ: ٥٣٥٩].

### ٤ - باب: العدل بين الأولاد

[انظر: ٢٧٤٦].

### ٥ - باب: الإسراف وإضاعة المال

[انظر: ٢٩٩٨ في النهي عن إضاعة المال ٢٤١٤ في حاشيته: الإسراف].



(١) (قهرمان) هو بمعنى الوكيل.

(٢) (مسك) أي شحيح وبخيل.

## الكتاب الثاني الرضاع

### ١ - باب: يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب

٢١٦١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرَاهُ فَلَانًا). لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - لِعَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ، إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحَرِّمُ مِنَ الْوِلَادَةِ). [خ١٤٤٤م، ٢٦٤٦م].

٢١٦٢ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: (لَا تَحِلُّ لِي، يَحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحَرِّمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ). [خ١٤٤٧م، ٢٦٤٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (يحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم).

٢١٦٣ - (ق) عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْكَحَ أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: (وَتُحْبِبِينَ ذَلِكَ). قُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ<sup>(١)</sup>، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي

(١) (بمخلية) أي لست بمفردة بك ولا خالية من ضره.

فِي الْخَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ: (إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكَحَ ذُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ؟ فَقَالَ: (ابْنَةُ أُمَّ سَلَمَةَ). قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي<sup>(٢)</sup> فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ نُؤَيْبَةَ، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ). [خ٥٣٧٢م (٥١٠١)، ١٤٤٩م].

□ وزاد في رواية للبخاري، قَالَ عُرْوَةُ: وَنُؤَيْبَةُ مَوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبٍ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا، فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أَرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشْرَ حَبِيبَةَ<sup>(٣)</sup>، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ فِي هَذِهِ<sup>(٤)</sup> بَعْتَاقَتِي<sup>(٥)</sup> نُؤَيْبَةَ. [خ٥١٠١م].

□ وفي رواية لمسلم: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكَحِ أُخْتِي عَزَةَ.

٢١٦٤ - (م) عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ تَتَوَقَّ<sup>(٦)</sup> فِي فُرَيْشٍ وَتَدْعُنَا؟ فَقَالَ: (وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟) قُلْتُ: نَعَمْ. بِنْتُ

(٢) (لو لم تكن ربيبتني) معناه أنها حرام بسبب: كونها

ربيبة، وهي بنت الزوجة، وكونها بنت أخي.

(٣) (بشْر حبية) أي بسوء حال.

(٤) (في هذه) المراد: النقرة التي تحت إبهامه.

(٥) (بعتاقتي) أي بسبب عتقي لها.

(٦) (تتوق) أي تختار وتبالغ في الاختيار.

حَمْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي. إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ). [١٤٤٦م].

٢١٦٥ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّنَ أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَنِ ابْنَةِ حَمْرَةَ؟ أَوْ قِيلَ: أَلَا تَخْطُبُ بِنْتَ حَمْرَةَ بِنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ قَالَ: (إِنَّ حَمْرَةَ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ). [١٤٤٨م].

## ٢ - باب: لبن الفحل

٢١٦٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْتَأْذِنُ عَلِيَّ أَوْ فُلْحَ، أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ، بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ، فَقُلْتُ: لَا أَدْنُ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِنَّ أَخَاهُ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةٌ أَبِي الْقُعَيْسِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَوْفَلَاحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ أَسْتَأْذِنُ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْذِنِي، عَمَّكَ). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةٌ أَبِي الْقُعَيْسِ، فَقَالَ: (أَتَدْنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمُّكَ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ).

قَالَ: عُرْوَةُ: فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ.

[خ٤٧٩٦٤٤(٢٦٤٤)، ١٤٤٥م].

□ وفي رواية للبخاري: قالت عائشة: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة. [خ٥٢٣٩].

□ وفي رواية لمسلم: (لا تحتجبي منه، فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب).

□ وله: قال ﷺ: (نعم، إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة).

## ٣ - باب: إنما الرضاعة من المجاعة

٢١٦٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ، فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَخِي، فَقَالَ: (أَنْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ).

[خ٥١٠٢٤٧(٢٦٤٧)، ١٤٥٥م].

□ ولفظ مسلم: فاشتد ذلك عليه، ورأيت الغضب في وجهه.

□ ولهما: فقلت: أخي من الرضاعة.

[خ٢٦٤٧].

## ٤ - باب: في المصّة والمصتين

٢١٦٨ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لَا تُحَرِّمُ الْمِصَّةَ وَالْمِصَّتَانِ).

[١٤٥٠م].

٢١٦٩ - (م) عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ. قَالَتْ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَيَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِي. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي كَانْتُ لِي امْرَأَةً فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى. فَزَعَمْتَ امْرَأَتِي الْأُولَى أَنَّهَا أَرْضَعَتِ امْرَأَتِي الْحَدِيثِي (١) رَضْعَةً أَوْ رَضَعَتَيْنِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُحَرِّمُ الْإِمْلَاجَةَ (٢) وَالْإِمْلَاجَتَانِ).

□ وفي رواية أن نبيَّ الله ﷺ قَالَ: (لَا تُحَرِّمُ الرُّضْعَةَ أَوْ الرُّضْعَتَانِ، أَوْ الْمِصَّةَ أَوْ الْمِصَّتَانِ).

□ وفي رواية؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هَلْ تُحَرِّمُ الرُّضْعَةَ الْوَاحِدَةَ؟ قَالَ (لَا).

(١) (الحدِيثِي) أي الجديدة.

(٢) (الإملاجة) هي المصّة.

## ٥ - باب: التحريم بخمس رضعات

٢١٧٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ. ثُمَّ نُسِخْنَ: بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ. فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ<sup>(١)</sup>. [١٤٥٢م].

## ٦ - باب: رضاعة الكبير

٢١٧١ - (م) عن ابن أبي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حُدَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ. فَاتَتْ - تَعْنِي ابْنَةَ سُهَيْلٍ - النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرَّجَالُ. وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا. وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا. وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: (أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ، وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ) فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ، فَذْهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ. [١٤٥٣م].

□ وفي رواية: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: فَكَثُرَتْ سَنَةٌ، أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا لَا أَحَدٌ بِهِ، وَهَبْتُهُ، ثُمَّ لَقِيتُ الْقَاسِمَ فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا مَا حَدَّثْتَهُ بَعْدُ، قَالَ: فَمَا هُوَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَحَدَّثَهُ عَنِّي: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرْتِيهِ.

□ وفي رواية: قَالَتْ عَائِشَةُ: جَاءَتْ سَهْلَةَ

بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ - وَهُوَ حَلِيفُهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَرْضِعِيهِ) قَالَتْ: وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: (قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ).

□ وفي رواية: وكان شهد بدرًا.

□ وفي رواية: فضحك رسول الله ﷺ.

□ وفي رواية: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ: إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْغُلَامُ الْأَنْعَمُ الَّذِي مَا أَحَبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ. قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةٌ؟ قَالَتْ: إِنَّ امْرَأَةَ أَبِي حُدَيْفَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ سَالِمًا يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ. وَفِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ شَيْءٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ).

□ وفي رواية: فقالت: إنه ذو لحية فقال: (أَرْضِعِيهِ يَذْهَبُ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ). [وانظر: ٢٠٨٠ حيث أشار البخاري إلى ذلك].

٢١٧٢ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَبِي سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ أَحَدًا بِتِلْكَ الرِّضَاعَةِ. وَقَلْنَ لِعَائِشَةَ: وَاللَّهِ! مَا نَرَى هَذَا إِلَّا رُحْصَةً أَرْحَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَالِمٍ خَاصَّةً. فَمَا هُوَ بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ الرِّضَاعَةِ، وَلَا رَأَيْنَا. [١٤٥٤م].

## ٧ - باب: شهادة المرضعة

٢١٧٣ - (خ) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَأْبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالتِّي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا - عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي وَلَا أَخْبَرْتَنِي، فَأَرْسَلْتُ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ،

(١) (وهن فيما يقرأ) معناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جدًا، حتى إنه ﷺ توفي وبعض الناس يقرأ: خمس رضعات. ويجعلها قرآنًا متلوًا، لكونه لم يبلغه النسخ، لقرب عهده. فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على أن هذا لا يتلى.

فَقَالُوا: مَا عَلِمْنَا أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا، فَرَكَبَ  
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ). فَفَارَقَهَا  
وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ. [خ٢٦٤٠(٨٨)].

□ وفي رواية؛ قَالَ: تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً،  
فَجَاءَتْنَا أَمْرَأَةٌ سَوْدَاءٌ، فَقَالَتْ: أَرْضَعْتُكُمْ،  
فَأْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ فَلَانَةَ بِنْتَ

فُلَانٍ، فَجَاءَتْنَا أَمْرَأَةٌ سَوْدَاءٌ، فَقَالَتْ لِي: إِنِّي  
قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ، وَهِيَ كَاذِبَةٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي،  
فَأْتَيْتُهُ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ، قُلْتُ: إِنَّهَا كَاذِبَةٌ،  
قَالَ: (كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ  
أَرْضَعْتُكُمْ، دَعَهَا عَنْكَ). وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ  
بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، يَحْكِي أُيُوبَ.  
[خ٥١٠٤].





## الكتاب الثالث

## الطلاق وأحكام مفارقة الزوجة

## الفصل الأول

## الطلاق والخلع والعدة

## ١ - باب: الطلاق أكبر فتن الشيطان

[انظر: ٢٦٣].

رُوجاً غَيْرَكَ. وفيها: لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ،  
فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهِذَا. [خ٥٣٣٢].

□ وفي رواية لهما: فذكر عمر لرسول الله ﷺ  
فتغيط<sup>(٢)</sup> فيه رسول الله ﷺ. [خ٤٩٠٨].

□ وفي رواية لهما عن يونس بن جبير قال:  
قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟  
فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ، إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ  
وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ  
لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَأَرَادَ أَنْ  
يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا، قُلْتُ: فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا؟  
قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَأَسْتَحَمَ<sup>(٣)</sup>. [خ٥٢٥٨].

□ ولهما: قلت: تحتسب؟ قال: فمه؟

[خ٥٢٥٢].

□ ولهما: قال ابن عمر: حسبت علي

[خ٥٢٥٣].

بتطليقة.

□ وفي رواية لهما: (فليطلقها حين تطهر

[خ٥٣٣٢].

من قبل أن يجامعها).

(٢) فتغيط) قال القاضي عياض: الغيط: صفة تغير

في الإنسان عند احتداد مزاجه وتحرك حفيظته.

(٣) واستحقم) أي فعل ما يفعله الأحمق.

## ٢ - باب: لا تسأل المرأة طلاق أختها

[انظر: ٢٠٨٣، ٢٠٩٨، ٢٦٨٣].

## ٣ - باب: طلاق الحائض

٢١٧٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ طَلَّقَ

امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
فَسَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مُرَةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ  
لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ  
إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ  
يَمْسَ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا  
النِّسَاءُ)<sup>(١)</sup>. [خ٥٢٥١ (٤٩٠٨)، م١٤٧١].

□ وفي رواية لهما: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ

حَائِضٌ تَطْلِقُ وَاحِدَةً. . وفيها: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ  
إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ لِأَحَدِهِمْ: إِنْ كُنْتُ  
طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ

(١) (فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء) أن

يطلق الرجل المرأة في طهر لم يجامعها فيه.

□ ولهما: فأمره أن يراجعها، ثم يطلق من قبل عدتها. [خ٥٣٣٣].

□ وفي رواية لمسلم: (مُرَّه فليراجعها، ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً).

□ وفي رواية له: قُلْتُ فَأَعْتَدَدْتَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: مَا لِي لَا أَعْتَدُ بِهَا؟ وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحَمَمْتُ.

□ وفي رواية له: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ (لِيُرَاجِعَهَا) فَرَدَّهَا. وَقَالَ: (إِذَا طَهَرْتُ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيَمْسِكْ).

□ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عَدَّتِهِنَّ<sup>(١)</sup>.

□ وفي رواية له: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَقُولُ: أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً أَوْ ائْتَيْتَهَا. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا. ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى. ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَطْهَرَ. ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا. وَأَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا. فَقَدْ عَصَيْتَ رَبَّكَ فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ. وَبَانَتْ مِنْكَ.

#### ٤ - باب<sup>(٢)</sup>: أحكام الطلاق والطلاق الثلاث

(١) (في قبل عدتهن) هذه الآية هي الآية الأولى من سورة الطلاق. وهذه قراءة ابن عباس وابن عمر، وهي شاذة لا تثبت قرآناً بالإجماع. ومعنى «في قبل عدتهن» أي في وقت تستقبل فيه المطلقة العدة، فتشرع فيها بحيث لا يطول عليها الوقت.

(٢) وفي الباب من المعلقة في أحكام الطلاق عند البخاري: ١ - وقال ابن الزبير في مريض طلق:

لا أرى أن ترث مبتوته. ٢ - وقال الشعبي: ترثه. ٣ - وقال ابن شبرمة: تزوج إذا انقضت العدة؟ قال: نعم، قال: أرأيت إن مات الزوج الآخر؟ فرجع عن ذلك. [انظر فتح الباري ٣٦٦/٩] [كتاب الطلاق، باب ٤]. ٤ - وقال ابن عباس: جعل الله الطلاق بعد النكاح. ويروى في ذلك عن: علي وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وأبان بن عثمان، وعلي بن حسين، وشريح، وسعيد بن جبير، والقاسم وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء، وعامر بن سعيد، وجابر بن زيد، ونافع بن جبير، ومحمد بن كعب، وسليمان بن يسار، ومجاهد، والقاسم بن عبد الرحمن، وعمرو بن هرم، والشعبي: أنها لا تطلق. [كتاب الطلاق، باب ٩]. ٥ - وقال عثمان: ليس لمجنون ولا لسكران طلاق. ٦ - وقال ابن عباس: طلاق السكران والمستكره ليس بجائز. ٧ - وقال عقبة بن عامر: لا يجوز طلاق الموسوس. ٨ - وقال عطاء: إذا بدأ بالطلاق فله شرطه. ٩ - وقال نافع: طلق رجل امرأته البتة إن خرجت، فقال ابن عمر: إن خرجت فقد بتت منه، وإن لم تخرج فليس بشيء. ١٠ - وقال الزهري فيمن قال: إن لم أفعل كذا وكذا، فامرأتي طالق ثلاثاً. يسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين، فإن سمي أجلاً أرادته وعقد عليه حين حلف جعل ذلك في دينه وأمانته. ١١ - وقال إبراهيم: إن قال: لا حاجة لي فيك، نيته، وطلاق كل قوم بلسانهم. ١٢ - وقال قتادة: إذا قال: إذا حملت فأنت طالق ثلاثاً. يغشاها عند كل طهر مرة، فإن استبان حملها فقد بانت منه. ١٣ - وقال الحسن: إذا قال: الحقي بأهلك، نيته. ١٤ - وقال ابن عباس: الطلاق عن وطء، والعتاق ما أريد به وجه الله. ١٥ - وقال الزهري: إن قال: ما أنت بامرأتي، نيته، وإن =

- وفي رواية: فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق، فأجازهم عليهم.
- وفي رواية: وثلاثاً من إمارة عمر.

### ٥ - باب: لا تحل المطلقة ثلاثاً حتى تنكح غيره

- ٢١٧٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ أُمَّرَأَتَهُ فَبَتَّ طَلَاقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ<sup>(٣)</sup>، لِيَهْدِبَهُ أَخَذْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ بِيَابِ الْحُجْرَةِ لِيُؤَدِّنَ لَهُ، فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَرَجُرُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يَزِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ، ثُمَّ قَالَ: (لَعَلَّكَ تُرِيدَنَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ، لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ<sup>(٤)</sup> وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ).
- [خ ٦٠٨٤ (٢٦٣٩)، م ١٤٣٣].

- زاد البخاري في رواية له في آخره: فصار سنة بعده. [خ ٥٧٩٢].
- وفي رواية له: قالت: فلم يقربني إلا هنةً واجدةً، لم يصل مني إلى شيء، فأجل لزوجي الأول؟. [خ ٥٢٦٥].

- وفي رواية له: عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ رِفَاعَةَ

٢١٧٥ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَتْنَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، طَلَّاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ<sup>(١)</sup>. فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ! فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup>. [م ١٤٧٢].

= نوى طلاقاً فهو ما نوى. ١٦ - وقال علي: وكل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه. [كتاب الطلاق، باب ١١]. ١٧ - عن ابن عباس: إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه. ١٨ - وسئل عطاء عن امرأة من أهل العهد أسلمت، ثم أسلم زوجها في العدة، أهي امرأته؟ قال: لا، إلا أن تشاء هي بنكاح جديد وصادق. ١٩ - وقال مجاهد: إذا أسلم في العدة يتزوجها، وقال الله: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَكُمْ وَلَا كُمْ يَحِلُّونَ لَكُمْ﴾. ٢٠ - وقال الحسن وقتادة في مجوسيين أسلما: هما على نكاحهما، وإذا سبق أحدهما صاحبه وأبى الآخر بانته، لا سبيل له عليها. ٢١ - وقال ابن جريج: قلت لعطاء: امرأة من المشركين جاءت إلى المسلمين يعاوض زوجها منها لقوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُم مَّا أَنْفَقُوا؟﴾ قال: لا، إنما كان ذلك بين النبي ﷺ وبين أهل العهد. ٢٢ - وقال مجاهد: هذا كله في صلح بين النبي ﷺ وبين قريش. [كتاب الطلاق، باب ٢٠]. ٢٣ - وقال الشعبي وقتادة: إذا قال: أنت طالق فأشار بأصابعه، تبين منه بإشارته. ٢٤ - وقال إبراهيم: الأخرس إذا كتب الطلاق بيده لزمه. ٢٥ - وقال حماد: الأخرس والأصم إن قال برأسه جاز. [كتاب الطلاق، باب ٢٥]. ٢٦ - وقال ابن عباس فيمن يكرهه للصوص فيطلق: ليس بشيء وبه قال ابن عمر، وابن الزبير، والشعبي، والحسن. [مقدمة كتاب الإكراه]. ٢٧ - وقال ابن المسيب والحسن وعطاء: إن بدأ بالطلاق أو آخر، فهو أحق بشرطه. [كتاب الشروط، باب ١١].

(٣) (الهدبة) هدبة الثوب: هي طرفه الذي لم ينسج.  
(٤) (عسيلته) تصغير عسلة، وهي كناية عن الجماع.

(١) (أناه) أي مهلة وانتظار.  
(٢) (فأمضاه عليهم) أي جعل طلاق الثلاث ثلاثاً.

لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرِي إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ،  
 طَلَّقَهَا زَوْجَهَا أَلْبَتَّةَ فَخَرَجَتْ؟ فَقَالَتْ: بَشَسَ مَا  
 صَنَعْتَ، قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعِي فِي قَوْلِ فَاطِمَةَ؟  
 قَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا  
 الْحَدِيثِ. [خ٥٣٢١، (٥٣٢١)، ١٤٨١م].

□ وفي رواية لهما؛ قالت: ما لِفَاطِمَةَ، أَلَا  
 تَتَّقِي اللَّهَ، يَعْني فِي قَوْلِهَا: لَا سَكُنِي وَلَا  
 نَفَقَةَ. [خ٥٣٢٣].

□ وفي رواية لهما: أن عائشة أنكرت ذلك  
 على فاطمة. [خ٥٣٢٧، ٥٣٢٧، ١٤٨٠م].

□ وزاد في رواية للبخاري: عابَتَ عَائِشَةُ  
 أَشَدَّ الْعَيْبِ، وَقَالَتْ: إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي  
 مَكَانٍ وَحْشٍ، فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا، فَلِذَلِكَ  
 أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ. [خ٥٣٢٥].

□ وفي رواية له: أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ بْنِ  
 الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ،  
 فَأَتَتْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةَ أُمَّ  
 الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهُوَ أَمِيرُ  
 الْمَدِينَةِ: أَتَيْتِ اللَّهَ وَأَرَدْتُهَا إِلَى بَيْتِهَا. قَالَ:  
 مَرْوَانُ - فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ - إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ  
 الْحَكَمِ عَلَنِي. وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَوْ مَا  
 بَلَغَكَ شَأُنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ قَالَتْ: لَا يَضُرُّكَ  
 أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ. فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ  
 الْحَكَمِ: إِنَّ كَانَ بِكَ شَرٌّ، فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ  
 هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ. [خ٥٣٢١].

□ وفي رواية لمسلم قال: تَزَوَّجَ يَحْيَى بْنُ  
 سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 الْحَكَمِ. فَطَلَّقَهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِهِ. فَعَابَ  
 ذَلِكَ عَلَيْهِمْ عُرْوَةَ. فَقَالُوا: إِنَّ فَاطِمَةَ قَدْ

طَلَّقَ أُمَّرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ  
 الْقُرَظِيُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَلَيْهَا حِمَارٌ أَخْضَرُ،  
 فَسَكَتَ إِلَيْهَا وَأَرْتَهَا خُضْرَةَ بَجِلْدِهَا<sup>(١)</sup>، فَلَمَّا  
 جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ  
 بَعْضًا<sup>(٢)</sup> - قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى  
 الْمُؤْمِنَاتُ؟ لَجِلْدُهَا أَشَدُّ خُضْرَةَ مِنْ ثَوْبِهَا.  
 قَالَ: وَسَمِعَ أَنَّهَا قَدْ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
 فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبْنَانٌ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا  
 لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ، إِلَّا أَنْ مَا مَعَهُ لَيْسَ بِأَعْنَى  
 عَنِّي مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهَا،  
 فَقَالَتْ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَنْفُضُهَا  
 نَفْضَ الْأَدِيمِ<sup>(٣)</sup>، وَلَكِنَّهَا نَاشِزٌ<sup>(٤)</sup>، تُرِيدُ رِفَاعَةَ.  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ تَحْلِي  
 لَهُ، أَوْ: لَمْ تَصْلُحِي لَهُ، حَتَّى يَذُوقَ مِنْ  
 عُسَيْلَتِكَ). قَالَ: وَأَبْصَرَ مَعَهُ أَبْنَيْنِ لَهُ، فَقَالَ:  
 (بَنُوكَ هَؤُلَاءِ). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (هَذَا الَّذِي  
 تَزْعُمِينَ مَا تَزْعُمِينَ، فَوَاللَّهِ، لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنْ  
 الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ). [خ٥٨٢٥].

## ٦ - باب: نفقة وسكنى المطلقة ثلاثاً

٢١٧٧<sup>(٥)</sup> - (ق) عَن عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ

(١) (خضرة بجلدها) أي من ضرب زوجها.

(٢) (والنساء ينصر بعضهن بعضاً) جملة معترضة من كلام عكرمة.

(٣) (نفض الأديم) كناية بليغة، أوقع في النفس من التصريح. لأن الذي ينفذ الأديم يحتاج إلى قوة ساعد وملازمة طويلة.

(٤) (ناشز): نشوز الزوجين: أي تعالى أحدهما على الآخر، وعصيانه له.

(٥) انظر قصة فاطمة بنت قيس في الحديث التالي (٢١٧٨).



فَإِذَا أَمْرًا مُنْكَسَةً رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: (قَدْ أَعَدْتِكِ مِنِّي). فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لَا، قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيُخْطَبِكَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشَقَى مِنْ ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: (أَسْقِنَا يَا سَهْلُ). فَخَرَجَتْ لَهُمْ بِهَذَا الْقَدْحِ فَأَسْقَيْتَهُمْ فِيهِ، فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدْحَ فَشَرَبْنَا مِنْهُ. قَالَ: ثُمَّ أَسْتَوْهَبَهُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ فَوَهَبَهُ لَهُ. [خ ٥٦٣٧ (٥٢٥٦)، م ٢٠٠٧]

□ وفي رواية للبخاري: قال: تزوج النبي ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَا حَيْلَ، فَلَمَّا أُذْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَكَانَهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يَجْهَزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيَيْنِ<sup>(٣)</sup>. [خ ٥٢٥٦].

٢١٨١ - (خ) عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى أَنْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ: الشُّوْطُ، حَتَّى أَنْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَجْلِسُوا هَاهُنَا). وَدَخَلَ، وَقَدْ أَتَى بِالْجَوْنِيَّةِ، فَأَنْزَلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَحْلِ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَا حَيْلَ، وَمَعَهَا ذَائِبَتَا حَاضِنَتِهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (هَبِي نَفْسِكَ لِي). قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ؟ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: (قَدْ عُدْتُ بِمَعَاذِ). ثُمَّ

لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً. ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدَ كَفًّا مِنْ حَصَى فَحَصَبَهُ بِهِ. فَقَالَ: وَيْلَكَ! تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا. قَالَ عُمَرُ: لَا تَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ. لَا تَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ. لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفِدْحَةٍ مُنِيئَةٍ﴾ [الطلاق: ١].

□ وفي رواية: فَحَطَبَهَا مُعَاوِيَةَ وَأَبُو جَهْمٍ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرَبُّ لَا مَالَ لَهُ. وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ. وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ) فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا: أُسَامَةُ! أُسَامَةُ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (طَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ) قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ فَأَعْتَبْتُ.

□ وفي رواية قالت: فتزوجته فشرفني الله بأبي زيد، وكرمني الله بأبي زيد.

٢١٧٩ - (م) عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلَاثًا. وَأَخَافُ أَنْ يُفْتَحِمَ عَلَيَّ<sup>(١)</sup>. قَالَ: فَأَمْرَهَا فَتَحَوَّلَتْ. ○ [وانظر: ١٣٨ في شأن فاطمة بنت قيس] [م ١٤٨٢].

## ٧ - باب: متعة المطلقة قبل الدخول

٢١٨٠ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَقَدِمَتْ، فَتَزَلَّتْ فِي أَجْمِ<sup>(٢)</sup> بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا، فَدَخَلَ عَلَيْهَا

(١) (يفتحم علي) أي أن يدخل علي منزلي بغلبة وقوة.

(٢) (أجم) هو الحصن.

(٣) (رازقيين) الرازقية ثياب من كتان أبيض طوال.

النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ، يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةٌ، كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا، تُؤْفَى عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكِكَ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكَحَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا يَصْلُحُ أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِي آخِرَ الْأَجْلَيْنِ<sup>(٢)</sup>، فَمَكَثَتْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ، ثُمَّ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (أَنْكِحِي). [خ٥٣١٨].

□ وفي رواية مسلم: أنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأمرها أن تزوج.

<sup>(٣)</sup> ٢١٨٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الرَّهْرِيِّ: يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَيْتُهُ. فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ: أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِنْ شَهْدِ بَدْرًا، فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْسُبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ<sup>(٤)</sup> مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكِكَ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ، تُرَجِّينِ النِّكَاحَ، فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أُمْسَيْتُ، وَأَتَيْتُ

(٣) هذه الرواية عند البخاري معلقة والحديث موصول عنده برقم ٥٣١٩ مختصراً.

(٤) (تعلت) أي قامت، ويحتمل أن يكون المعنى: سلمت وصحّت.

خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: (يَا أَبَا أُسَيْدٍ، أَكْسَهَا رَاذِقَتَيْنِ، وَالْحِفْمَا بِأَهْلِهَا). [خ٥٢٥٥].

٢١٨٢ - (خ) عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الزَّهْرِيَّ: أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَادَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَةَ الْحَوْنِ، لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: (لَقَدْ عُدْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِي بِأَهْلِكَ). [خ٥٢٥٤].

### ٨ - باب<sup>(١)</sup>: العدة

٢١٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفْتِنِي فِي امْرَأَةٍ وَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجْلَيْنِ، قُلْتُ أَنَا: ﴿وَأَوْلَتْ الْأَحْمَالُ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غَلَامَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَخُطِبْتُ، فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيْمَنْ خَطَبَهَا. [خ٤٩٠٩، ١٤٨٥٠].

□ وفي رواية للبخاري، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ

(١) وفي الباب معلقاً عند البخاري: ١ - وقال ابن المسيب: إذا فقد في الصف عند القتال، تربص امرأته سنة. ٢ - وقال الزهري في الأسير يعلم مكانه: لا تزوج امرأته ولا يقسم ماله، فإذا انقطع خبره، فسنته سنة المفقود. [كتاب الطلاق، باب ٢٢].

(٢) (آخر الأجلين) المراد بالأجلين: عدة الوفاة وعدة الحمل، والمراد بآخرهما: أبعدهما.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَقْتَانِي بَأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَصَعْتُ حَمْلِي، وَأَمْرَنِي بِالتَّرْجُوحِ إِنْ بَدَأَ لِي. [خ: ٣٩٩١، ١٤٨٤م].

٢١٨٥ - (خ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ:

جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عَظْمٌ<sup>(١)</sup> مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَكِنَّ عَمَّهُ كَانَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقِيْتُ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ، أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ، قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ قَوْلُ أَبِيكَ مَسْعُودٍ فِي الْمَتَوَفَى عَنْهَا زَوْجَهَا وَهِيَ حَامِلٌ؟ فَقَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ، وَلَا تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ؟ أَنْزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّوَلَى<sup>(٢)</sup>. [خ: ٤٥٣٢].

١٠ - باب: ليس التخيير طلاقاً

٢١٨٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يَعُدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئاً. [خ: ٥٢٦٢، ١٤٧٧م].

□ وفي رواية لهما: عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْخَيْرَةِ، فَقَالَتْ: خَيْرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَفَكَانَ طَلَاقاً؟ قَالَ مَسْرُوقٌ: لَا أَبَالِي أَحْيَرْتُهَا وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً، بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي. [خ: ٥٢٦٣].

□ وفي رواية لمسلم: فلم نعهده طلاقاً. وفي أخرى: فلم يعدمه طلاقاً. وفي ثالثة: فلم يعدمه طلاقاً. [طرفة: ٣٤٩٠] □ [وانظر: ٣٤٨٩].

١١ - باب<sup>(٤)</sup>: من حرم امرأته أو ظاهر منها يضمن حملهن<sup>(٥)</sup> [الطلاق: ٤]. [خ: ٤٩١٠].

٢١٨٦ - (خ) عَنْ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نُبِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلِيَالٍ، فَجَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، فَأُذِنَ لَهَا، فَتَكَحَّتْ. □ [وانظر: ١٣٨، ٤٢١، ٢١٧٨] [خ: ٥٣٢٠].

٩ - باب: خروج المعتدة لحاجتها نهاراً

٢١٨٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

(٣) (تجدد نخلها): الجداد: هو قطع الثمرة.

(٤) وفي الباب معلقات بشأن الظهار: ١ - وقال الحسن بن الحر: ظهار الحر والعبد من الحرية والأمة سواء. ٢ - وقال عكرمة: إن ظاهر من أمته فليس بشيء، إنما الظهار من النساء. ٣ - وقال لي إسماعيل: حدثني مالك أنه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد، فقال: نحو ظهار الحر. قال مالك: وصيام العبد شهران. [كتاب الطلاق، باب ٢٣].

(١) (فيه عظم): أي عظماء وكبراء، كما جاء في الرواية الأخرى: كنت في حلقة فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى، وكان أصحابه يعظمونه.

(٢) (أنزلت سورة النساء القصص بعد الطولى) أي سورة الطلاق بعد سورة البقرة.



قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ<sup>(٤)</sup> أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ، دَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِصُفْرَةٍ<sup>(٥)</sup> فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، فَمَسَحَتْ عَارِضِيهَا<sup>(٦)</sup> وَذَرَأَعِيهَا، وَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَعْنِيَّةً، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحَدِّثَ<sup>(٧)</sup> عَلَى مِيَّتِ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا).

□ وفي رواية لهما: فدهنت منه جارية ثم مسّت بعارضيتها. [خ٥٣٤ع].

٢١٩٢ - (ق) وَعَنْهَا قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، حِينَ تُوْفِي أَحْوَهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ، ثُمَّ قَالَتْ: مَا لِي بِالطَّيِّبِ، مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ: (لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُحَدِّثُ عَلَى مِيَّتِ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا). [خ١٢٨٢ع، ١٤٨٧م].

٢١٩٣ - (ق) وَعَنْهَا قَالَتْ: وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُبْنِي تُوْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، وَقَدْ أَشْتَكْتُ عَيْنَهَا، أَتَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا). مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: (لَا). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ

(٤) (نعي): النعي: هو الخبر بموت الشخص.

(٥) (بصفرة): الطيب فيه صفرة خلوق.

(٦) (بعارضيتها): هما جانبا الوجه.

(٧) (تحدد): الإحداد في الشرع هو ترك الطيب والزينة.

□ وفي رواية لمسلم؛ قال: إذا حرم الرجل عليه امرأته، فهي يمين يكفرها.

## ١٢ - باب<sup>(١)</sup>: الخلع

٢١٩٠ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَنْقَمَ عَلَيَّ ثَابِتٌ فِي دِينٍ وَلَا خُلُقٍ، إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ). فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا. [خ٥٢٧٦ع، ٥٢٧٣].

□ وفي رواية: لكنني أكره الكفر في الإسلام.. وفيها: (اقبل الحديقة وطلقها تطليقة). [خ٥٢٧٣ع].

□ وفي رواية عن عكرمة: أن جميلة.. فذكر الحديث. [خ٥٢٧٧ع].

## ١٣ - باب<sup>(٣)</sup>: الإحداد في عدة الوفاة

٢١٩١ - (ق) عَنِ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ

(١) وفي الباب عند البخاري تعليقا: ١ - وأجاز عمر الخلع دون السلطان. ٢ - وأجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها. ٣ - وقال طاوس: إلا أن يخاف أن لا يقيما حدود الله، فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة، ولم يقل قول السفهاء: لا يحل حتى تقول: لا أغتسل لك من جنابة. [كتاب الطلاق، باب ١٢].

(٢) (أخاف الكفر) أي أخاف إن أقمت عنده أن أقع فيما يقتضي الكفر ويحتمل أن يكون المراد بالكفر: كفران العشير.

(٣) وفي الباب عند البخاري معلقا: وقال الزهري: لا أرى أن تقرب الصبية الطيب، لأن عليها العدة. [كتاب الطلاق، باب ٤٦].

أَنْ بِنْتًا لَهَا تُوْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، فَاشْتَكَتْ عَيْنَهَا فَهِيَ تَرِيدُ أَنْ تَكْحُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكِنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ).

٢١٩٤ - (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نُكْتَحِلَ، وَلَا نَتَطَيَّبَ، وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَضْبٍ<sup>(٥)</sup>، وَقَدْ رُحِّصَ لَنَا عِنْدَ الظُّهْرِ، إِذَا أَعْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا، فِي نُبْذَةٍ<sup>(٦)</sup> مِنْ كُسْتِ أَظْفَارِ<sup>(٧)</sup>، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ. [خ ٣١٣، م ٩٣٨م]

□ وفي رواية للبخاري، عن محمد بن سيرين قال: تُوْفِي ابْنُ لَأْمٍ عَطِيَّةَ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّلَاثِ، دَعَتْ بِضَفْرَةٍ فَتَمَسَّحَتْ بِهِ، وَقَالَتْ: نُهَيْنَا أَنْ نُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ إِلَّا بِزَوْجٍ.

□ وفي رواية: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث إلا على زوج). ○ (طرفه: ١٣٥٣) [خ ٥٣٤٢].

٢١٩٥ - (م) عَنْ حَفْصَةَ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ عَنْ كِلْتَيْهِمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ - أَوْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا).

(٥) (عصب) هو ضرب من برود اليمن.

(٦) (نبذة) قطعة.

(٧) (كست أظفار) الكست والقسط: بخور معروف، وكذلك الأظفار ضرب من العطر يشبه الظفر.

الْحَوْلِ). قَالَ: حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لِرِزْبَنَ: وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوْفِي عَنْهَا زَوْجِهَا، دَخَلَتْ حِفْشًا<sup>(١)</sup>، وَلَبَسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتِي بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ، فَتَفْتَضُّ بِهِ<sup>(٢)</sup>، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطِي بَعْرَةً، فَتَرْمِي بِهَا، ثُمَّ تَرَاجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ. سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَفْتَضُّ بِهِ؟ قَالَ: تَمَسَّحُ بِهِ جِلْدَهَا. [خ ٥٣٣٦، ٥٣٣٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩]

□ وفي رواية لهما: أَنَّ امْرَأَةً تُوْفِي زَوْجَهَا، فَحَشُوا عَلَى عَيْنَيْهَا، فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ، فَقَالَ: (لَا تَكْتَحِلُ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكِنَّ تَمَكُّثُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا<sup>(٣)</sup>، أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا، فَإِذَا كَانَ حَوْلٌ فَمَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ<sup>(٤)</sup>، فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا).

□ وفي رواية لمسلم عن أم سلمة وأم حبيبة: أَنَّ امْرَأَةً أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ

(١) (حفشا) أي بيتاً صغيراً حقيراً.

(٢) (فتفض به) قال ابن قتيبة: هو أن المعتدة كانت لا تعتسل ولا تمس ماء، ولا تقلم ظفراً، ثم تخرج بعد الحول بأقبح منظر، ثم تفتض: أي تكسر ما هي فيه من العدة بطائر تمسح به قبلها وتنبذه، فلا يكاد يعيش ما تفتض به. وقال مالك: معناه: تمسح به جلدها. وقيل: الافتضاض: الاغتسال بالماء العذب.

(٣) (أحلاسها) جمع حلس، والمراد: شر ثيابها.

(٤) (رمت ببعرة) أي ترمي ببعرة من بعر الغنم أو الإبل، فترمي بها أمامها فيكون ذلك إحلالاً لها، وأن يكون ذلك عند مرور كلب.

مِيَّتِ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا). [م١٤٩١].

### ١٤ - باب: الحضانة

[انظر: ٣٤٥٢ (الخالة بمنزلة الأم)] > [وانظر: الحاشية<sup>(١)</sup>].

□ زاد في رواية: (فإنها تحدد عليه أربعة أشهر وعشراً).

٢١٩٦- (م) عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحَدَّ عَلَى

## الفصل الثاني

### اللعان

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو شَهَابٍ: فَكَانَتْ تَلْكَ سُنَّةَ الْمُتْلَاعَيْنِ. [خ٥٢٥٩ (٤٢٣)، م١٤٩٢].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا شَاهِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَارَقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً أَنْ يُفْرَقَ بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ، وَكَانَتْ حَامِلًا، فَأَنْكَرَ حَمْلَهَا، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَيْهَا، ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فِي الْمِيرَاثِ: أَنْ يَرْتَهَا وَتَرَتْ مِنْهُ، مَا قَرَضَ اللَّهُ لَهَا. [خ٤٧٤٦].

□ وفي رواية للبخاري: أن عويمرا أتى عاصم بن عدي، وكان سيد بني عجلان..

(١) وقال يونس عن الزهري: نهى الله تعالى أن تضار الدة بولدها، وذلك أن تقول الودة: لست مرضعته، وهي أمثل له غذاء، وأشفق عليه، وأرفق به من غيرها، فليس لها أن تأبى أن يعطيها من نفسه ما جعل الله عليه، وليس للمولود له أن يضار بولده والدة، فيمنعها أن ترضعه ضراراً لها إلى غيرها، فلا جناح عليهما أن يسترضعا عن طيب نفس الوالد والودة. فإن أرادا فصلاً عن تراض منهما وتشاور، فلا جناح عليهما بعد أن يكون ذلك عن تراض منهما وتشاور. [كتاب النفقات، باب ٥]. وقال الحسن وشريح وإبراهيم وقتادة: إذا أسلم أحدهما، فالولد مع المسلم. [كتاب الجنائز، باب ٧٩].

٢١٩٧- (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ عُوَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَنُتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلِ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَنُتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا). قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَّغَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ

وفيها: ثُمَّ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْظَرُوا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمٌ<sup>(١)</sup>، أَدْعَجَ<sup>(٢)</sup> الْعَيْنَيْنِ، عَظِيمَ الْأَلْيَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>، خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ<sup>(٤)</sup>)، فَلَا أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا، إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا. وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْيِمِرٌ<sup>(٥)</sup>، كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ<sup>(٦)</sup>، فَلَا أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا). فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ<sup>(٧)</sup> الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْمِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ أُمِّهِ. [خ٤٧٤٥].

□ وفي رواية له: قَالَ ﷺ: (إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا، كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ، فَلَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدٌ أَعْيَنَ، ذَا أَلْيَتَيْنِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا صَدَقَ عَلَيْهَا). فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ. [خ٢٣٠٩].

□ وله: وفرق بينهما. [خ٧١٦٥].

□ وفي رواية له: قال سهل: شهدت المتلاعنين وأنا ابن خمسة عشرة. [خ٦٨٥٤].

□ وفي رواية لمسلم: فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ذَاكُمْ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتْلَاعَيْنِ).

٢١٩٩ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا رَمَى أُمَّرَأَتَهُ، فَأَتَتْفَى مِنْ وَلَدِهَا، فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاعَنَا كَمَا قَالَ اللَّهُ، ثُمَّ قَضَى بِالْوَلَدِ لِلْمَرْأَةِ، وَفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ. [خ٤٧٤٨، ٤٧٤٩م، ١٤٩٤م].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ... [خ٥٣٠٦].

□ وفي رواية له: قَالَ ﷺ: (إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا، كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ، فَلَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدٌ أَعْيَنَ، ذَا أَلْيَتَيْنِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا صَدَقَ عَلَيْهَا). فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ. [خ٢٣٠٩].

□ وله: وفرق بينهما. [خ٧١٦٥].

□ وفي رواية له: قال سهل: شهدت المتلاعنين وأنا ابن خمسة عشرة. [خ٦٨٥٤].

□ وفي رواية لمسلم: فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ذَاكُمْ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتْلَاعَيْنِ).

٢١٩٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاعُنَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ

(١) (أسحم) شديد السواد.

(٢) (أدعج) أكحل، أو شديد سواد العينين.

(٣) (عظيم الأليتين) ضخم العجز.

(٤) (خدلج الساقين) ساقاه ممثلتان لحماً.

(٥) (أحيمر) تصغير أحمر، أي شديد الشقرة.

(٦) (وحرة) دويبة تتراعى على اللحم فتفسده. وهي من أنواع الوزغ.

(٧) (النعته) الوصف.

(٨) (خدلاً) أي ممثلئ الساقين.

(٩) (آدم) لونه قريب من السواد.

(١٠) (جعلاً) شعره غير سبط.

(١١) (قططاً) القطط: هو شديد جعودة الشعر.

متوسد وسادة حشوها ليف. قُلْتُ: أبا عبد الرحمن! المتلاعنان، أيفرق بينهما؟ قال: سبحان الله! نعم. إنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاِحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ. وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ. قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَاهُ فَقَالَ: إِنْ الَّذِي سَأَلْتِكَ عَنْهُ قَدِ ابْتُلِيَتْ بِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ التَّوْرَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦] فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعَّظَهُ وَذَكَرَهُ. وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا. ثُمَّ دَعَاهَا فَوَعَّظَهَا وَذَكَرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَتْ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنَّهُ لَكَاذِبٌ. فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ. وَالْخَامِسَةَ أَنْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ. وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

□ وفي رواية له: ففرق رسول الله ﷺ بينهما، وألحق الولد بأمه. [١٤٩٤م].

٢٢٠١ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْبَيْتَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ). فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى

٢٢٠٠ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتْلَاعَيْنِ: (حِسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا). قَالَ: مَالِي؟ قَالَ: (لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ). [خ٥٣١١١٥٣١٢م، ١٤٩٣م].

□ وفي رواية لهما: فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَحْوَيِّ بَنِي الْعَجْلَانِ، وَقَالَ: (اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ) ثلاثاً.

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَحْوَيِّ بَنِي الْعَجْلَانِ، وَقَالَ: (اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ). فَأَبَيَا، وَقَالَ: (اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ). فَأَبَيَا، وَقَالَ: (اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ). فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [خ٥٣١١م].

□ وفي رواية لمسلم عن سعيد بن جبيرة قال: سئلت عن المتلاعنين في إمرة مصعب<sup>(١)</sup>، أيفرق بينهما؟ قال: فما دريت ما أقول، فمضيت إلى منزل ابن عمر بمكة، فقلت للغلام: استأذن لي، قال: إنه قائل<sup>(٢)</sup>، فسمع صوتي، قال: ابن جبيرة؟ قلت: نعم، قال: ادخل، فوالله ما جاء بك هذه الساعة إلا حاجة، فدخلت، فإذا هو مفترش بردعة<sup>(٣)</sup>

(١) هو مصعب بن الزبير.

(٢) قائل) أي نائم القيلولة، وهو النوم وسط النهار.

(٣) بردعة) هي الحلس الذي يجعل تحت الرجل.

أَحَدُنَا عَلَىٰ أَمْرَاتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ<sup>(١)</sup>، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: (الْبَيْتَةُ وَإِلَّا حُدٌّ فِي ظَهْرِكَ). فَقَالَ هَلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ، فَلَيُنزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبْرِيءُ ظَهْرِي مِنَ الْحُدِّ، فَتَنَزَلَ جِبْرِيْلُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ - فَقَرَأَ حَتَّىٰ بَلَغَ - إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦]. فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ هَلَالٌ فَشَهِدَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ). ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوهَا وَقَالُوا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ<sup>(٢)</sup>. قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: فَتَلَكَّاتُ وَنَكَصَتْ، حَتَّىٰ ظَنَّنَا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَمَضَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَبْصُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، سَابِعَ الْأَلْيَتَيْنِ، خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ، فَهُوَ لِشْرِيكَ بَيْنَ سَحْمَاءَ). فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَوْلَا مَا مَضَىٰ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ).

أَبْيَضَ سَيْطًا قَضِيءَ الْعَيْنَيْنِ<sup>(٣)</sup> فَهُوَ لِهَلَالِ بْنِ أُمِيَّةَ. وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ جَعْدًا حَمَشَ السَّاقَيْنِ<sup>(٤)</sup> فَهُوَ لِشْرِيكَ بَيْنَ سَحْمَاءَ) قَالَ: فَأَنْبِئْتُ أَنَّهَا جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ جَعْدًا حَمَشَ السَّاقَيْنِ. [١٤٩٦م].

٢٢٠٣ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: قَالَ: إِنَّا، لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فِي الْمَسْجِدِ. إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَ فَتَلْتُمُوهُ؛ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَيَّ غَيْظٌ. وَاللَّهِ! لِأَسْأَلَنَّ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ اتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَ فَتَلْتُمُوهُ، أَوْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَيَّ غَيْظٌ. فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! افْتَحْ)<sup>(٥)</sup> وَجَعَلَ يَدْعُو. فَتَنَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ [النور: ٦]. هَذِهِ الْآيَاتُ. فَأَبْتَلِي بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ. فَجَاءَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاعَنَا. فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لِمَنْ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. فَذَهَبَتْ لِتَلْعَنَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَهْ) فَأَبَتْ فَلَعَنْتُ. فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ: (لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا) فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا. [١٤٩٥م].

٢٢٠٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ هَلَالِ بْنَ أُمِيَّةَ قَدَفَ امْرَأَتَهُ بِشْرِيكَ بَيْنَ سَحْمَاءَ. وَكَانَ أَخَا الْبِرَاءِ بْنِ مَالِكٍ لِأُمِّهِ. وَكَانَ أَوَّلَ رَجُلٍ لَاعَنَ فِي الْإِسْلَامِ. قَالَ: فَلَاعَنَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَبْصُرُوهَا. فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ

(١) (البينة): الشهود.

(٢) (موجبة) أي موجبة لغضب الله تعالى إن كانت كاذبة.

(٣) (قضيء العينين) معناه: فاسدهما بكثرة دمع أو حمرة أو غير ذلك.

(٤) (حمش الساقين) أي دقيهما.

(٥) (اللهم افتح) معناه: بين لنا الحكم في هذا.

## الفصل الثالث

### الإيلاء

فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ، فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ: (لَا، وَلَكِنْ آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا)<sup>(٣)</sup>. فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ. [خ٥٢٠٣].

٢٢٠٧<sup>(٤)</sup> - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ فِي الْإِيْلَاءِ الَّذِي سَمَّى اللَّهُ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الْأَجَلِ إِلَّا أَنْ يُمْسِكَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَغْرِمَ الطَّلَاقَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ. [خ٥٢٩٠].

٢٢٠٨ - (م) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ: لَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، أَعْدُّهُنَّ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَتْ بَدَأَ بِي - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا. وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ، أَعْدُّهُنَّ. فَقَالَ: (إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ). [خ١٠٨٣].

(٣) (آليت منهن شهراً) أي حلفت أن لا أدخل عليهن شهراً.

(٤) وفي رواية معلقة: وقال لي إسماعيل حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر: إذا مضت أربعة أشهر يوقف حتى يطلق، ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق. ويذكر ذلك عن عثمان وعلي وأبي الدرداء وعائشة، واثنى عشر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ. [خ٥٢٩١].

٢٢٠٤ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَيَّ بَعْضَ أَهْلِي شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا؟ قَالَ: (إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا). [خ٥٢٠٢ (١٩١٠)، م١٠٨٥].

□ وفي رواية للبخاري: آلى من نسائه شهراً. [خ١٩١٠].

٢٢٠٥ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: آلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، وَكَانَتْ أَنْفَكْتُ قَدَمَهُ، فَجَلَسَ فِي عَلِيَّةٍ لَهُ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: (لَا، وَلَكِنِّي آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا). فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَ، فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ. [خ٢٤٦٩ (٣٧٨)].

□ وفي رواية: فقالوا: آليت شهراً فقال: (إن الشهر يكون تسعاً وعشرين). [خ١٩١١].

□ وفي رواية: فجلس في مشربة<sup>(١)</sup> له، درجتها من جذوع<sup>(٢)</sup>. □ [طرفه: ١١١٥] [خ٣٧٨].

٢٢٠٦ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَضْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ، عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ مَلَأٌ مِنَ النَّاسِ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ،

(١) (مشربة): هي الغرفة المرتفعة.

(٢) (جذوع): أي جذوع النخل.

٢٢٠٩ - (م) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اغْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا. فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعِ وَعِشْرِينَ: فَقُلْنَا: إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعُ الْآخِرَةِ. ○ [وانظر: ٢١٨٨، ٣٤٨٩] [م١٠٨٤].





## الكتاب الرابع أحكام المولود

### الفصل الأول

#### النسب

□ وفي رواية للبخاري: (الولد لصاحب الفراش). [خ ٦٧٥٠].

٢٢١٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلام، فَقَالَ سَعْدُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، أَنْظِرْ إِلَيَّ شَبِيهَهُ. وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَتَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبِيهِهِ فَرَأَى شَبِيهًا بَيْنًا بَعْتَبَةَ، فَقَالَ: (هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ، وَأَحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ). فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةُ قَطُّ. [خ ٢٢١٨ (٢٠٥٣)، ١٤٥٧م].

□ وفي رواية للبخاري: قالت: فلما كان عام الفتح أخذ سعد.. وفيها، ثم قال لسودة زوج النبي ﷺ: (احتجبي منه) لِمَا رَأَى مِنْ شَبِيهَةِ بَعْتَبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ. [خ ٢٠٥٣].

#### ٣ - باب: القائف

٢٢١٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا، تَبْرُقُ

#### ١ - باب: إذا عرض بنفي الولد

٢٢١٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَمْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَمَا أَلوانُهَا). قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: (هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ) <sup>(١)</sup> قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: (فَأَتَى تَرَى ذَلِكَ جَاءَهَا). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ <sup>(٢)</sup> نَزَعَهَا، قَالَ: (وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ). وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ. [خ ٧٣١٤ (٥٣٠٥)، ١٥٠٠م].

□ وفي رواية لمسلم: جاء رجل من بني فزارة. □ [وانظر: ٢١٩٧ - ٢٢٠٣ فصل اللعان].

#### ٢ - باب: الولد للفراش

٢٢١١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ) <sup>(٣)</sup>. [خ ٦٨١٨ (٦٧٥٠)، ١٤٥٨م].

(١) (أورق) هو الذي فيه سواد ليس بصفاف.

(٢) (عرق) المراد بالعرق هنا الأصل من النسب.

(٣) (وللعاهر الحجر) العاهر: الزاني، ومعنى له الحجر: أي له الخيبة ولا حق له في الولد.

□ ولفظ مسلم: (لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ، إِلَّا كَفَرَ. وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَيْتَبَوَّأَ مَعْدَهُ مِنَ النَّارِ. وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ. إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ). [طرفة: ٣١٣٥].

٢٢١٥ - (ق) عن أبي عثمان النهدي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ). فَذَكَرْتُهُ<sup>(٦)</sup> لِأَبِي بَكْرَةَ فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ: ٦٧٦٧، ٤٣٢٦، م: ٦٣].

□ وعند مسلم: عن أبي عثمان: لما ادَّعَى زياد، لقيت أبا بكره فقلت له: ما هذا الذي صنعتم؟ سمعت سعداً... الحديث.

□ وفي رواية له: كلاهما يقول: سمعته أذناي ووعاه قلبي ○ [طرفة: ٣٤٨٠].

٢٢١٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَرَعَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ). [خ: ٦٧٦٨، م: ٦٢].

٢٢١٧ - (خ) عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى<sup>(٧)</sup> أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَهُ<sup>(٨)</sup>، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ). [خ: ٣٥٠٩].

٢٢١٨ - (خ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِصَهْبَيْ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَدَّعِ إِلَى غَيْرِ

(٦) (فذكرته) القائل ذلك هو راوي الحديث أبو عثمان.  
(٧) (الفرى): جمع فرية، والفرية: الكذب والبهت.  
(٨) (أو يري عينه ما لم تره): أن يدعي أنه رأى في المنام ما لم يره.

أَسَارِيرٍ وَجْهِهِ<sup>(١)</sup> فَقَالَ: (أَلَمْ تَرَى أَنَّ مُجَزَّأً<sup>(٢)</sup> نَظَرَ آتِفًا<sup>(٣)</sup>) إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ). [خ: ٦٧٧٠، (٣٥٥٥)، م: ١٤٥٩].

□ وفي رواية لهما: (دَخَلَ فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْدًا، وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ، فَدَغَطِيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَّتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ). [خ: ٦٧٧١].

□ وفي رواية لهما: فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ<sup>(٤)</sup>، فَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ. [خ: ٣٧٣١].

□ وفي رواية لمسلم: وكان مجززا قائفاً<sup>(٥)</sup>

#### ٤ - باب: من ادعى لغير أبيه

٢٢١٤ - (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَعْلَمُهُ - إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ، فَلَيْتَبَوَّأَ مَعْدَهُ مِنَ النَّارِ). [خ: ٣٥٠٨، م: ٦١].

(١) (تبرق أسارير وجهه) قال أهل اللغة: تبرق أي تُضيء وتستنير من السرور والفرح. والأسارير هي الخطوط التي في الجبهة.

(٢) (أن مجزراً) هو من بني مُذَلِّج. قال العلماء: وكانت القيافة فيهم وفي بني أسد. تعترف لهم العرب بذلك.

(٣) (آتفاً) أي قريباً.

(٤) (وأعجبه) قال القاضي: قال المازري: كانت الجاهلية تغدح في نسب أسامة لكونه أسود شديد السواد. وكان زيد أبيض. فلما قضى هذا القائف بإلحاق نسبه مع اختلاف اللون، وكانت الجاهلية تعتمد قول القائف - فرح النبي ﷺ لكونه زاجراً لهم عن الطعن في النسب.

(٥) (قائفاً): هو الذي يعرف بالأشباه والقرابات، ويميز الأثر، سمي بذلك لأنه يقفو الأشياء أي يتبعها.

٢٢٢٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرًا. الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ).

[٢٢١٩خ]. [٦٧م].

أَبِيكَ. فَقَالَ صُهَيْبٌ: مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي كَذَا وَكَذَا، وَأَنْتِي قُلْتِ ذَلِكَ، وَلَكِنِّي سُرِفْتُ وَأَنَا صَبِيٌّ. ○ [وانظر: ٣١٢، ٢٨١٦] [٢٢١٩خ].

### ٥ - باب: تحريم الطعن في النسب

### ٦ - باب: اللقيط

[انظر: الحاشية] (٦).

٢٢١٩ - (خ) عن عبيد الله عن أبي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خِلَالٌ (١) مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ (٢)، وَالنِّيَاحَةُ (٣) وَنَسِي الثَّالِثَةَ، قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا الْأَسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ (٤).

[٢٨٥٠خ].

### ٧ - باب: النسب والعمل

[وانظر: ٣٠٠٠ (من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه)].

## الفصل الثاني

### التسمية والعقيقة

### ١ - باب: (تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي)

بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ. [خ ٣١١٥، م ٢١٣٣].

□ وفي رواية لهما فقال: (أسم ابنك عبد الرحمن).

[٦١٨٦خ].

□ وفي رواية للبخاري: لا نكنيك أبا القاسم ولا كرامة.

[٦١٨٦خ].

□ وفي رواية لمسلم وبعضها عند البخاري: قَالَ: وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ. فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا. فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ: لَا نَدْعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَانْطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ. فَاتَى بِهِ

٢٢٢١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا (٥) فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَوُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا

(١) (خلال): خصال.

(٢) (الطعن في الأنساب): أي القدح من بعض الناس في نسب بعض غير علم.

(٣) (النياحة) أي على الميت.

(٤) (الاستسقاء بالأنواء): أي يقولون: مطرنا بنوء كذا.

(٥) (ولا ننعمك عيناً) أي لا نكرمك ولا نقر عينك بذلك.

(٦) وفيه معلقاً: وقال أبو جميلة: وجدت منبذاً، فلما رأني عمر قال: عسى الغوير أبوساً؟ كأنه يتهمني، قال عريفي: رجل صالح، قال: كذلك، اذهب وعلينا نفقته. [كتاب الشهادات، باب ١٦]. (وعسى الغوير أبوساً) مثل يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب. وقال عمر: اللقيط حر. [كتاب الفرائض، باب ١٩].

## ٣ - باب: تحويل الاسم إلى أحسن منه

٢٢٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ أَسْمَهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تُرْكِي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ. [خ: ٦١٩٢، م: ٢١٤١].

٢٢٢٧ - (ق) عَنْ سَهْلِ قَالَ: أُتِيَ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِأَبْنِهِ، فَأَحْمَلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (أَيْنَ الصَّبِيِّ). فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلْبَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (مَا أَسْمُهُ). قَالَ فَلَانٌ، قَالَ: (وَلَكِنْ أَسْمُهُ الْمُنْذِرُ). فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ. [خ: ٦١٩١، م: ٢١٤٩].

٢٢٢٨ - (خ) عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (مَا أَسْمُكَ). قَالَ: حَزْنٌ<sup>(١)</sup>، قَالَ: (أَنْتَ سَهْلٌ). قَالَ: لَا أُغَيِّرُ أَسْمًا سَمَّاهُ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: فَمَا زَالَتْ الْحَزُونَةُ فِينَا بَعْدُ. [خ: ٦١٩٠].

٢٢٢٩ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمَهَا بَرَّةً. فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ. وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةً. [م: ٢١٤٠].

٢٢٣٠ - (م) عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: كَانَ اسْمِي بَرَّةً. فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ. قَالَتْ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، وَأَسْمَهَا بَرَّةً. فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ. [م: ٢١٤٢].

□ وفي رواية: قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(٢) (حَزْنٌ): ما غلظ من الأرض، وهو ضد السهل.

النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وُلِدَ لِي غَلَامٌ. فَسَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا. فَقَالَ لِي قَوْمِي: لَا نَدْعُكَ تَسْمِي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي. فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ. أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ). [خ: ٣١١٤].

٢٢٢٢ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَلْتَمَتْ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، قَالَ: (سَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي). [خ: ٢١٢١، (٢١٢٠)، م: ٢١٣١].

□ وفي رواية للبخاري: كان في السوق..

٢٢٢٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (سَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي). ○ [طرفة: ٢٩٤، خ: ٣٥٣٩، (١١٠)، م: ٢١٣٤].

## ٢ - باب: التسمي بأسماء الأنبياء

٢٢٢٤ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وُلِدَ لِي غَلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكَهُ<sup>(١)</sup> بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَهْ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى. [خ: ٥٤٦٧، م: ٢١٤٥].

٢٢٢٥ - (م) عَنْ الْمُعَيَّرَةِ بِنِ شُعْبَةَ. قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي. فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ: يَا أُخْتِ هُرُونَ. وَمُوسَى قَبْلَ عَيْسَى بِكَذًا وَكَذًا. فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: (إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ). [م: ٢١٣٥].

(١) (فحنكه): والتحنك مضع الشيء ووضعه في فم الصبي وذلك حنكه به. والتمر مقدم على غيره في ذلك.

قَالَ: (أَخْنَعُ<sup>(٢)</sup>) الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْأَمْلاِكِ). [خ ٦٢٠٦، ٦٢٠٥، ٢١٤٣م].  
□ وفي رواية للبخاري: (أَخْنَى<sup>(٣)</sup>) الْأَسْمَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...).

□ وفي رواية لمسلم: (أَعْيَظُ رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَحْبَبُهُ وَأَعْيَظُهُ عَلَيْهِ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمِّي مَلِكِ الْأَمْلاِكِ. لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ).

#### ٦ - باب: أحب الأسماء

٢٢٣٦ - (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ).

#### ٧ - باب<sup>(٤)</sup>: العقيقة والتحنيك

٢٢٣٧ - (خ) عَنِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: مَعَ

(٢) (أخنع) أي أذل وأوضع، والخانع: الذليل الخاضع.

(٣) (أخنى) الفحش.

(٤) وفي الباب من المعلقات: ١ - وقال حجاج حدثنا حماد أخبرنا أيوب وقتادة وهشام وحبیب عن ابن سيرين عن سلمان عن النبي ﷺ (مع الغلام عقيقة). ٢ - وقال غير واحد: عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي ﷺ. ٣ - ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن سلمان... قوله. [خ ٥٤٧١]. ٤ - وقال أصح: أخبرني ابن وهب عن جرير بن حازم عن أيوب السخيتاني عن محمد بن سيرين، حدثنا سلمان بن عامر الضبي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى). حدثني عبد الله بن أبي الأسود، حدثنا قريش بن أنس عن حبیب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن: ممن سمع حديث العقيقة، فسألته فقال: من سمرة بن جندب. [خ ٥٤٧٢].

نَهَى عَنْ هَذَا الْأِسْمِ. وَسُمِّيَتْ بَرَّةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبَيْرِ مِنْكُمْ) فَقَالُوا: بِمِ نُسَمِّيَهَا؟ قَالَ: (سُمُّوْهَا زَيْنَبَ).

٢٢٣١ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةُ. فَسَمَّاَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ. [٢١٣٩م].

#### ٤ - باب: ما يكره من الأسماء

٢٢٣٢ - (م) عَنِ سَمْرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَسْمِ عَلَامَكَ رَبَاحًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا). [٢١٣٦م].

٢٢٣٣ - (م) عَنِ سَمْرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. لَا يَضْرُكُ بِأَيِّهِنَّ بَدَأَتْ. وَلَا تُسَمَّيَنَّ عَلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَتَمُّ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ. فَيَقُولُ: لَا). إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلَا تَزِيدَنَّ عَلَيَّ<sup>(١)</sup>. [٢١٣٧م].

٢٢٣٤ - (م) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى أَنْ يُسَمَّى بِيَعْلَى، وَبِبَرَكَةَ، وَبِأَفْلَحَ، وَبِيسَارٍ، وَبِنَافِعٍ. وَبِنَحْوِ ذَلِكَ. ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدَ عَنَّا. فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ. ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ. ثُمَّ تَرَكَهُ. [٢١٣٨م].

#### ٥ - باب: أبغض الأسماء إلى الله

٢٢٣٥ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (إنما هنَّ...) هذا من قول الراوي.

الغلام عقيقة<sup>(١)</sup>. [خ٥٤٧١].  
 ○ [وانظر في التحنيك: ٥٨٣، ١٤٢٤، ٢٦٠٧، ٣٢٩٣ -  
 ٣٢١١ بشأن نخسة الشيطان لكل مولود] [خ٦٢٩٩].  
 ○ [وانظر: ٢٤٥٦، ٣١٨١] [وانظر:  
 ٣٢١١ بشأن نخسة الشيطان لكل مولود] [خ٦٢٩٩].

## ٨ - باب: ما جاء في الختان

٢٢٣٨ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ  
 عَبَّاسٍ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ:

## ٩ - باب: في موت الأولاد

[وانظر: ٣٠٩، ١٤٠٣ - ١٤٠٦].



(١) (العقيقة): اسم لما يذبح عن المولود.

## الكتاب الخامس

### الميراث والوصايا

#### الفصل الأول

#### الفرائض

□ وفي رواية لمسلم: (أَقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ).  
[وانظر: ٢٧١١ (من ترك مالا فلورثته)].

#### ٢ - باب: ميراث الأبوين والزوجين

٢٢٤٠ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ الْمَالُ لِلْوَالِدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَتَسَخَّرَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ<sup>(٥)</sup>، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنَ والرُّبْعَ<sup>(٦)</sup> وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ والرُّبْعَ<sup>(٧)</sup>. [خ٢٧٤٧].

□ وفي رواية: وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس والثلث<sup>(٨)</sup>. ○ [وانظر: ٢٨٩٣] [خ٤٥٧٨].

- (٥) (لكل واحد منهما السدس) وذلك عند وجود الفرع الوارث.  
(٦) (الثلث والرابع) للمرأة الربع عند عدم وجود الفرع الوارث ولها الثلث عند وجوده.  
(٧) (الشطر والرابع) للزوج الربع عند وجود الفرع الوارث وله النصف عند عدم وجوده.  
(٨) (الثلث) للأم عند عدم وجود الفرع الوارث وعدم وجود عدد من الإخوة.

#### ١ - باب<sup>(١)</sup>: إلحاق الفرائض بأهلها

بعد أداء الحقوق

٢٢٣٩ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا<sup>(٣)</sup>، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ<sup>(٤)</sup>).  
[خ٦٧٢٢، ١٦١٥م].

- (١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - الكفن من جميع المال. وبه قال عطاء والزهري وعمرو بن دينار وقتادة. ٢ - وقال ابن دينار: الحنوط من جميع المال. ٣ - وقال إبراهيم: يبدأ بالكفن، ثم بالدين، ثم بالوصية. ٤ - قال سفيان: أجر القبر والغسل هو من الكفن. [كتاب الجنائز، باب ٢٥]. ٥ - ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية. [كتاب الوصايا، باب ٩]. ٦ - «ابنا عم، أحدهما أخ لأم، والآخر زوج» وقال علي: للزوج النصف، وللأخ من الأم السدس، وما بقي بينهما نصفان. [كتاب الفرائض، باب ١٥].
- (٢) (الفرائض) المراد بالفرائض هنا: الأنصبة المقدرة في كتاب الله تعالى وهي: النصف والرابع والثلثان، والثلث والثلث والسدس.
- (٣) (بأهلها) المراد بهم: من يستحق هذه الفرائض بنص القرآن الكريم.
- (٤) (لأولى رجل ذكر): أي لأقرب رجل. وكلمة ذكر: للتأكيد.

## ٣ - باب (١): ميراث الجد

مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالْيَمَنِ مُعَلِّماً وَأَمِيراً، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَجُلٍ: تُوَفِّي وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَأُخْتَهُ، فَأَعْطَى الْإِبْنَةَ النِّصْفَ وَالْأُخْتَ النِّصْفَ. [خ٦٧٣٤].  
□ وفي رواية: قضى فينا معاذ على عهد رسول الله ﷺ. الحديث. [خ٦٧٤١].

٢٢٤١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْجَدِّ، فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي (٢) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ). أَنْزَلَهُ أَبَا (٣) يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ. [خ٣٦٥٨].

٢٢٤٤ - (خ) عَنْ هُرَيْلِ بْنِ شَرْحِبِيلَ قَالَ: سُئِلَ أَبُو مُوسَى عَنْ ابْنَةٍ وَأَبْنَةٍ ابْنٍ وَأُخْتٍ، فَقَالَ: لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَأْتِ ابْنٌ مَسْعُودٍ فَسَيِّتَابِعُنِي. فَسُئِلَ ابْنٌ مَسْعُودٍ، وَأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلْإِبْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ، فَأَيْنَا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرَنَا بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ. [وانظر: ١٥٣٤] [خ٦٧٣٦].

٢٢٤٢ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ، وَلَكِنْ حَلَّةَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، أَوْ قَالَ: حَيْرٌ). فَإِنَّهُ أَنْزَلَهُ أَبَا، أَوْ قَالَ: قَضَاهُ أَبَا. [طرفه: ٣٦٨٩] [وانظر: ٢٣٨٢] [خ٦٧٣٨] [(٤٦٧)].

## ٤ - باب (٤): ميراث الولد

٢٢٤٣ - (خ) عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: أَتَانَا

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير: الجد أب، وقرأ ابن عباس: ﴿يَبْنَؤُكُمْ مَادِمًا﴾ ﴿وَأَبْتَعْتُمْ بِلَهَةِ آبَائِكُمْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾. ٢ - وقال ابن عباس: يرثني ابن ابني دون إخوتي، ولا أرث أنا ابن ابني؟ [كتاب الفرائض، باب ١٩].

(٢) (أما الذي) هو أبو بكر ﷺ.  
(٣) (أنزله أبا) أي جعل أبو بكر ﷺ الجد في منزلة الأب عند عدم وجوده.

(٤) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال زيد بن ثابت: إذا ترك رجل أو امرأة بنتاً فلها النصف، وإن كانتا اثنتين أو أكثر فلهن الثلثان، وإن كان معهن ذكر بدئ بمن شركهم فيعطى فريضته، فما بقي فللذكر مثل حظ الأنثيين. [كتاب الفرائض، باب ٥]. ٢ - وقال زيد بن ثابت: ولد الأبناء بمنزلة الولد، إذا لم يكن دونهم ولد ذكر، ذكرهم كذكرهم، وأنثاهم كأنثاهم، يرثون كما يرثون، ويحبسون كما يحبسون، ولا يرث ولد الابن مع الابن. [كتاب الفرائض، باب ٧].

## ٥ - باب: لا يرث المسلم الكافر

٢٢٤٥ - (ق) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ). [طرفه: ١٨٠٤] [خ٦٧٦٤] (١٥٨٨)، م١٦٦٤.

## ٦ - باب: ميراث الكلاله

٢٢٤٦ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَرَضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أَعْمَى عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَقْفُتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي، كَيْفَ أَقْضِي



في مالي؟ فلم يُجِبني بشيء، حتى نزلت آية الميراث. [خ: ٥٦٥١ (١٩٤)، ١٦٦٦م].

□ وفي رواية لهما؛ فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]. [خ: ٤٥٧٧].

□ وفي رواية لهما: فقلت يا رسول الله لمن الميراث؟ إنما يرثني كلاله<sup>(١)</sup>، فنزلت آية الفرائض. [خ: ١٩٤].

□ وفي رواية للبخاري؛ قال: جاءني النبي ﷺ يعوذني، ليس براكب بغل ولا برذون. [خ: ٥٦٦٤].

□ وفي رواية له؛ فقلت: إنما لي أحوث. فنزلت آية الفرائض. [خ: ٦٧٤٣].

□ وفي رواية لمسلم: فلم يرد علي شيئاً، حتى نزلت آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكُلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

٢٢٤٧ - (م) عن معدان بن أبي طلحة؛ أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة. فذكر نبي الله ﷺ. وذكر أبا بكر. ثم قال: إني لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلاله. ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلاله. وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه. حتى طعن بإصبعه في صدري. وقال (يا عمر!) ألا تكفيك آية الصيف<sup>(٢)</sup> التي في آخر سورة النساء<sup>(٣)</sup>؟ وإني إن أعش أفض فيها بقضية، يفضي بها من يقرأ القرآن ومن

(١) كلاله: الميت إذا لم يترك ولداً ولا والدًا.

(٢) آية الصيف سميت بذلك لأنها نزلت في الصيف.

(٣) هي الآية (١٧٦) من سورة النساء.

لا يقرأ القرآن. [١٦٦٧م].  
○ [طرفه: ٣٧١٧] ○ [وانظر: ٢٣٨٢]

## ٧ - باب<sup>(٤)</sup>: ميراث الولاء والأسير

٢٢٤٨ - (خ) عن عبد الله بن مسعود قال: إن أهل الإسلام لا يسيبون<sup>(٥)</sup>، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون.

٢٢٤٩ - (خ) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (مولى القوم من أنفسهم). أو كما قال. [خ: ٦٧٦١].

٢٢٥٠ - (خ) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (الولاء لمن أعطى الورك، وولي النعمة). [خ: ٦٧٦٠ (٤٥٦)].

○ [أطرافه: ١٤٨٢، ٢٦٩٣، ٢٧٧٨، ٢٧٩٨]

## ٨ - باب: ميراث المنفي في اللعان

[انظر: ٢١٩٧].

## ٩ - باب: ميراث ذوي الأرحام

[انظر: ٣٤٨٤ (ابن أخت القوم منهم)].

(٤) وفي الباب معلقاً: ١ - «إذا أسلم على يديه» وكان الحسن لا يرى له ولاية. ٢ - ويذكر عن تميم الداري رفعه قال: هو أولى الناس بحياه ومماته. واختلفوا في صحة هذا الخبر. [كتاب الفرائض، باب ٢٢]. وفي الباب معلقاً بشأن ميراث الأسير: ١ - وكان شريح يورث الأسير في أيدي العدو، ويقول: هو أحوج إليه. ٢ - وقال عمر بن عبد العزيز: أجز وصية الأسير وعتاقته، وما صنع في ماله، ما لم يتغير عن دينه، إنما هو ماله يصنع فيه ما يشاء. [كتاب الفرائض، باب ٢٥].

(٥) (يسيون) المراد أن السيد يقول لعبده لا ولاء لأحد عليك، أو أنت سائبة يريد بذلك عتقه.

## الفصل الثاني

### الوصايا والوقف

#### ١ - باب: الترغيب في الوصية

٢٢٥١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا حَقُّ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيْتُ لِيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مُكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ). [خ: ٢٧٣٨، م: ١٦٢٧].

□ وفي رواية لمسلم: (بيت ثلاث ليالٍ).

□ وفيها: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ، إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي. [وانظر: ١٤٥٠].

#### ٢ - باب: وصية النبي ﷺ

٢٢٥٢ - (ق) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْصَى؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ، أَوْ أَمَرُوا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ. [خ: ٢٧٤٠، م: ١٦٣٤].

[وانظر: ١٧٧٦، ٣٥١٥ - ٣٥١٨، ٣٥٩٤].

#### ٣ - باب<sup>(١)</sup>: الوصية بالثلث

٢٢٥٣ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا دُوْ مَا لِي، وَلَا يَرِيْنِي إِلَّا

(١) وفي الباب معلقاً: وقال الحسن: لا يجوز للذمي وصية إلا الثلث. قال الله تعالى: ﴿وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾. [كتاب الوصايا، باب ٣].

ابْنَتُهُ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: (لَا) فَقُلْتُ: بِالسُّطْرِ؟ فَقَالَ: (لَا). ثُمَّ قَالَ: (الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ<sup>(٢)</sup>، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ<sup>(٣)</sup>، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي<sup>(٤)</sup>؟ قَالَ: (إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ<sup>(٥)</sup> فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفَعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ<sup>(٦)</sup>، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ،

(٢) (إنك أن تذر ورثتك أغنياء) المعنى تركك إياهم مستغنين عن الناس خير من أن تذرهم عالة أي فقراء.

(٣) (يتكففون الناس) أي يسألونهم بمد أكفهم إليهم.

(٤) (أخلف بعد أصحابي) قال القاضي: معناه أخلف بمكة بعد أصحابي؟ فقال له إما إشفافاً من موته بمكة لكونه هاجر منها وتركها لله تعالى، فخشي أن يقدح ذلك في هجرته أو في ثوابه عليها. أو خشي بقاءه بمكة بعد انصراف النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، وتخلفه عنهم بسبب المرض.

(٥) (إنك لن تخلف) المراد بالتخلف طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من أصحابه.

(٦) (ولعلك تخلف حتى ينفع بك أقوام) هذا الحديث من المعجزات. فإن سعداً رضي الله عنه عاش حتى فتح العراق وغيره. وانتفع به أقوام في دينهم وديناهم. وتضرر به الكفار في دينهم وديناهم. وولي العراق فاهتدى على يديه خلائق وتضرر به خلائق بإقامته الحق فيهم، من الكفار ونحوهم.

اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ<sup>(١)</sup> وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ<sup>(٢)</sup>.  
يُرِيهِ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

[خ ١٢٩٥ (٥٦)، ١٦٢٨م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا، قَالَ: (بِرَحْمِ اللَّهِ ابْنُ عَفْرَاءَ...)<sup>(٣)</sup>. الحديث. [خ ٢٧٤٢].

□ وفي رواية له؛ قَالَ: (الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ

(١) (اللهم! أمض لأصحابي هجرتهم) أي أنتمها ولا تبطلها ولا تردهم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية.

(٢) (لكن البائس سعد بن خولة) البائس هو الذي عليه أثر البؤس، وهو الفقر والقلّة. ○ (يرى له رسول الله ﷺ) قال العلماء: هذا من كلام الراوي، وليس هو من كلام النبي ﷺ. بل انتهى كلامه ﷺ بقوله: «لكن البائس سعد بن خولة» فقال الراوي، تفسيراً لمعنى هذا الكلام: إنه يرثيه النبي ﷺ ويتوجه له ويرقّ عليه لكونه مات بمكة. واختلفوا في قصة سعد بن خولة. فقيل: لم يهاجر من مكة حتى مات بها. وذكر البخاري أنه هاجر وشهد بدمراً ثم انصرف إلى مكة ومات بها. وقال ابن هشام: إنه هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بدمراً وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع، سنة عشر. وقيل: توفي بها سنة سبع في الهدنة، خرج مختاراً من المدينة. فقيل: سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختاراً وموته بها. وقيل: سبب بؤسه موته بمكة على أي حال كان، وإن لم يكن باختياره. لما فاته من الأجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته، والغربة عن وطنه الذي هجره الله تعالى.

(٣) (ابن عفرأ) قال في فتح الباري: قال الداودي: قوله «ابن عفرأ» غير محفوظ، وقال الدمياطي: هو وهم، والمعروف: ابن خولة، قال: ولعل الوهم من سعد بن إبراهيم، أحد رواة الحديث.

كَثِيرٌ). ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِي وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا، وَأَتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ). فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي - فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ - حَتَّى السَّاعَةِ.

[خ ٥٦٥٩].

□ وفي رواية أخرى: فقلت يا رسول الله، ادع الله أن لا يرديني على عقبي. [خ ٢٧٤٤].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ. فَبَكَى. قَالَ: (مَا يُبْكِيكَ؟) فَقَالَ: قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا. كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اللَّهُمَّ! اشْفِ سَعْدًا. اللَّهُمَّ! اشْفِ سَعْدًا) ثَلَاثَ مَرَارٍ.

□ وفيها: (إن صدقتك من مالك صدقة، وإن نفقتك على عيالك صدقة، وإن ما تأكل امرأتك من مالك صدقة).

٢٢٥٤ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرَّبْعِ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ). [خ ٢٧٤٣، ٢٧٢٩م].

□ وفي رواية لمسلم: (كبير أو كثير).

٢٢٥٥ - (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ. لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ. فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَجَزَأَهُمْ أَثْلَاثًا. ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ. فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَ أَرْبَعَةً<sup>(٤)</sup> وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا<sup>(٥)</sup>. [م ١٦٦٨م].

□ وفي رواية: أوصى عند موته فأعتق ستة

(٤) (وأرق أربعة) أي أبقى حكم الرق على أربعة، وهذا يعني أنه ﷺ أنفذ الثلث، وأبطل ما فوق ذلك.

(٥) (قولا شديدا) أي كراهية لفعله وتغليظاً عليه.

مملوكين ○ [وانظر: ٢٩٩٨ النهي عن إضاعة المال].

#### ٤ - باب: تصرفات المريض

[انظر الحاشية<sup>(١)</sup>].

#### ٥ - باب<sup>(٢)</sup>: الوصاية على اليتيم

٢٢٥٦ - (خ) عن نافع قال: ما ردَّ ابنُ عمرَ

على أحدٍ وصيته<sup>(٣)</sup>. [خ ٢٧٦٧].

○ [وانظر: ١٩٠٤ في بيان متى ينقضي يتم اليتيم، وانتهاء

الوصاية عليه] ○ [وانظر: ٢٨٥٠ في التحذير من تولي مال

اليتيم] ○ [وانظر: ٤٣٥، ٣٠٠٤ في الأكل من مال اليتيم]

○ [وانظر: ٣١١١، ٣١١٢ في كفالة اليتيم]

#### ٦ - باب<sup>(٤)</sup>: الوقف

٢٢٥٧ - (ق) عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما: أن عمرَ بنَ

(١) وفيه معلقاً: ١ - ويذكر أن شريحاً، وعمر بن

عبد العزيز وطاوساً وعطاء وابن أذينة أجازوا

إقرار المريض بدين. ٢ - وقال الحسن: أحق ما

تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا، وأول يوم من

الآخرة. ٣ - وقال إبراهيم والحكم: إذا أبرأ

الوارث من الدين برئ. ٤ - وأوصى رافع بن

خديج أن لا تكشف امرأته الفزارية عما أغلق عليه

بابها. ٥ - وقال الحسن: إذا قال لمملوكه عند

الموت: كنت أعتقتك؛ جاز. ٦ - وقال الشعبي:

إذا قالت المرأة عند موتها: إن زوجي قضاني

وقبضت منه؛ جاز. [كتاب الوصايا، باب ٨].

(٢) ذكر البخاري في الموضوع المعلقات الآتية:

١ - وكان ابن سيرين أحب الأشياء إليه في مال

اليتيم، أن يجتمع إليه نصحاؤه وأولياؤه، فينظروا

الذي هو خير له. ٢ - وكان طاوس إذا سئل عن شيء

من أمر اليتامى قرأ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ

الْمُصْلِحِ﴾. ٣ - وقال عطاء في يتامى الصغير والكبير:

ينفق الولي على كل إنسان بقدره من حصته.

(٣) يعني أنه كان يقبل وصية من يوصي إليه، أخذاً بحديث

(أنا وكافل اليتيم كهاتين). وانظر: فتح الباري في

بيان أن هذا الأثر موصول وليس من المعلقات.

(٤) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال الزهري: فيمن جعل

الْحَطَّابِ أَصَابَ أَرْضاً بِحَيْبَرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ

يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ

أَرْضاً بِحَيْبَرٍ، لَمْ أَصِبْ مَالاً قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي

مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: (إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا

وَتَصَدَّقْتَ بِهَا). قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عَمْرٌ: أَنَّهُ لَا

يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي

الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي

سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَبْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ

عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ

غَيْرَ مُمْمُولٍ. قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ، فَقَالَ:

غَيْرَ مُتَأْتَلٍ<sup>(٥)</sup> مَالاً. [خ ٢٧٣٧ (٢٣١٣)، ١٦٦٣٢].

□ وفي رواية للبخاري؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا

يُورَثُ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ). [خ ٢٧٦٤].

□ وفي رواية له: لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحَ أَنْ

يَأْكُلَ وَيُؤْكَلَ صَدِيقاً، غَيْرَ مُتَأْتَلٍ مَالاً. فَكَانَ

ابْنُ عَمْرٍو هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عَمْرٍو، يُهْدِي لِنَاسٍ مِنْ

أَهْلِ مَكَّةَ، كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ. [خ ٢٣١٣].

○ [وانظر: ١٤٢٦ احتباس خالد أدراعه في سبيل الله]

ألف دينار في سبيل الله، ودفعها إلى غلام له تاجر

يتجر بها، وجعل ربحه صدقة للمساكين

والأقربين، هل للرجل أن يأكل من ربح تلك

الألف شيئاً وإن لم يكن جعل ربحها صدقة في

المساكين؟ قال: ليس له أن يأكل منها. [كتاب

الوصايا، باب ٣١]. ٢ - ووقف أنس داراً فكان إذا

قدم نزلها. ٣ - وتصدق الزبير بدوره وقال:

للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة ولا مضر

بها، فإن استغنت بزوج فليس لها حق. ٤ - وجعل

ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي

الحاجات من آل عبد الله. [كتاب الوصايا، باب ٣٣].

(٥) (غير متأتل) معناه: غير جامع.

## الكتاب السادس

## البرُّ والصلة بين أفراد الأسرة

## ١ - باب: بر الوالدين

٢٢٥٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: (أُمَّكَ). قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: (ثُمَّ أُمَّكَ). قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: (ثُمَّ أُمَّكَ). قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: (ثُمَّ أَبُوكَ). [خ٥٩٧١، م٢٥٤٨م].

□ وفي رواية لمسلم: (. . ثم أبوك ثم أدناك أدناك).

□ وزاد في رواية لمسلم فقال: (نعم، وأبيك لتبئان<sup>(١)</sup>).

٢٢٥٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: (أَخِي وَالِدَاكَ). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ). [خ٣٠٠٤، م٢٥٤٩م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ. قَالَ: (فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟) قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا. قَالَ: (فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟) قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا).

(١) (وأبيك لتبئان) لا يراد بذلك حقيقة القسم بل هي كلمة تجري على اللسان دعامة للكلام.

٢٢٦٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (رَغِمَ<sup>(٢)</sup> أَنْفُهُ. ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ. ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ) قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ). [م٢٥٥١م].

٢٢٦١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَا يَجْزِي وُلْدًا وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ). وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (وُلْدًا وَالِدَهُ). [وانظر: ٧٨٧، ٣٢١٨] [م١٥١٠م].

## ٢ - باب: صلة الوالد المشرك

٢٢٦٢ - (ق) عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قُلْتُ: إِنَّ أُمَّي قَدِمْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمَّي؟ قَالَ: (نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ). [خ٢٦٢٠، م١٠٠٣م].

□ وفي رواية للبخاري: في عهد قريش<sup>(٣)</sup> ومدتهم إذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم. [خ٣١٨٣م].

□ وفي رواية له: قال ابن عيينة فأنزل الله تعالى فيها: ﴿لَا يَنْهَكُكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [المنحة: ٨]. [خ٥٩٧٨م].

□ [وانظر: ٢٤٢٥ صلة الأخ المشرك].

(٢) (رغم) معناه: ذل، وأصله: لصق أنفه بالتراب.

(٣) (في عهد قريش) أي بين صلح الحديبية والفتح.

## ٣ - باب: تحريم عقوق الوالدين

٢٢٦٣ - (ق) عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ<sup>(١)</sup> وَوَادَ الْبَنَاتِ<sup>(٢)</sup>، وَمَنْعَ وَهَاتِ<sup>(٣)</sup> وَكَرِهَ لَكُمْ: قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ). [خ٤٠٨، ٢٤٤، ٨٤٤، م٥٩٣م]

□ وفي رواية لمسلم: (إن الله حرم ثلاثاً، ونهى عن ثلاث..).

□ وفي رواية له: وحرّم عليكم رسول الله ﷺ، ولم يقل إن الله حرم عليكم ○ [طرفه: ٩٧٤].

٢٢٦٤ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يُلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يُلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: (يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ). [خ٥٩٧٣، م٩٠].

□ ولفظ مسلم (من الكبائر شتم الرجل والديه..). الحديث ○ [وانظر: ٣١٣، ٣٠٠٨، ٣٠٠٩، ٣٠١١].

## ٤ - باب: فضل صلة أصدقاء الوالدين

٢٢٦٥ - (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا

(١) (عقوق الأمهات) أما عقوق الأمهات فحرام. وكذلك عقوق الآباء من الكبائر. وإنما اقتصر، هنا، على الأمهات لأن حرمتهم أكد من حرمة الآباء.

(٢) (وواد البنات) هو دفنهن في حياتهن، فيمتن تحت التراب.

(٣) (ومنع وهات) يعني الامتناع عن أداء ما توجه به عليه الحقوق. يقول في الحقوق الواجبة: لا أعطي. ويقول فيما ليس له حق فيه: أعط.

خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>، إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ. وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ. فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ. إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ. فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى. فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا. وَالْعِمَامَةَ، قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ. فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ! أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَاراً كُنْتَ تَرَوِّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ! فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ مِنْ أَبْرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ، بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّيَ) وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقاً لِعُمَرَ.

[٢٥٥٢م].

## ٥ - باب: رحمة الأولاد

٢٢٦٦ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ جَالِساً، فَقَالَ الْأَفْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: (مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يَرْحَمُ). [خ٥٩٩٧، م٢٣١٨].

٢٢٦٧ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تُقْبَلُونَ الصَّبِيَّانَ؟ فَمَا نُقْبَلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ).

[خ٥٩٩٨، م٢٣١٧].

٢٢٦٨ - (ق) عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبِيًّا، فَإِذَا أُمْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ

(٤) (يتروح عليه) أي يستريح عليه إذا ضجر من ركوب البعير.

فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ). [خ١٤١٨م، ٢٦٢٩م].  
□ وفي رواية لهما: (... بشيء فأحسن إليهن...).

□ وفي رواية للبخاري: (من يلي من هذه البنات شيئاً...).

٢٢٧١ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي مَسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا. فَأَطَعُمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ. فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً. وَرَفَعَتْ إِلَيَّ فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا. فَاسْتَطَعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا. فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا، بَيْنَهُمَا. فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا. فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ).

٢٢٧٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ عَالَ<sup>(٥)</sup> جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ) وَصَمَّ أَصَابِعُهُ.

#### ٧ - باب<sup>(٦)</sup>: صلة الرحم

٢٢٧٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّجْمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ بَأَنْ أَصِلَ مَنْ

(٥) (عال) أي قام بالمؤنة والتربية.

(٦) وفي الباب معلقاً: وقالت أسماء للقاسم بن محمد وابن أبي عتيق، ورثت عن أختي عائشة بالغايبه، وقد أعطاني به معاوية مائة ألف، فهو لكما. [كتاب الهبة، باب ٢٢].

قَدْ تَحَلَّبُ تَدْيِهَا<sup>(١)</sup> تَسْقِي<sup>(٢)</sup>، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذْتَهُ، فَأَلْصَقْتَهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعْتَهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: (أَتُرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ). قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: (لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ يَوْلِدِهَا). [خ٥٩٩م، ٢٧٥٤م].

٢٢٦٩ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ<sup>(٣)</sup>. فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ. فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيَدَّخِنُ. وَكَانَ ظُفْرُهُ قَيْناً<sup>(٤)</sup> فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ. ثُمَّ يَرْجِعُ. قَالَ عَمْرُو: فَلَمَّا تُوَفِّيَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ. وَإِنْ لَهُ لَطُفْرَيْنِ تَكْمَلَانِ رِضَاعُهُ فِي الْجَنَّةِ). [م٢٣١٦م].

□ [وانظر: ٣٢٨٢ تقبيل أبي بكر ابنته عائشة]  
□ [وانظر: ١٣١٩ بشأن إبراهيم]

#### ٦ - باب: فضل الإحسان إلى البنات

٢٢٧٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَتْ أُمْرَأَةً مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَمَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا

(١) (قد تحلب ثديها) أي تهايا لأن يحلب. ولم يذكر مسلم هذه الجملة.

(٢) (تسقي) ورواية مسلم «تبتغي» قال ابن حجر: عند غير الكشميهني: تسعى.

(٣) (عوالي المدينة) هي القرى التي عندها.

(٤) (وكان ظفره قيناً) الظفر: هي المرضعة، وزوجها ظئر لذلك الرضيع ومعنى قيناً: حداداً.

الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ). [خ ٥٩٨٨].

(٤) ٢٢٧٧ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الرَّحِمُ شُجْنَةٌ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ). [خ ٥٩٨٩].

٢٢٧٨ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ. وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ). [وانظر: ١٦٠، ٢٩٩١، ٢٩٩٣] [٢٥٥٥م].

### ٨ - باب: إثم قاطع الرحم

٢٢٧٩ - (ق) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ). [خ ٥٩٨٤، ٢٥٥٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (لا يدخل الجنة قاطع رحم).

٢٢٨٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لِي قَرَابَةٌ. أَصِلْهُمْ وَيَقْطَعُونِي. وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ. وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ. فَقَالَ: (لَيْتَ كُنْتُ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ<sup>(٥)</sup>. وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ<sup>(٦)</sup> عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ). [٢٥٥٨م].

### ٩ - باب: ليس الواصل بالمكافئ

٢٢٨١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: عَنِ

وَصَلِّكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكَ). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَأَقْرُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]). [خ ٥٩٨٧، ٤٨٣٠، ٢٥٥٤م].

□ وفي رواية للبخاري: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْهُ قَامِتِ الرَّحِمِ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصَلِكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَاكَ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَقْرُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾. [خ ٤٨٣٠].

٢٢٧٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ<sup>(١)</sup> فِي آثَرِهِ<sup>(٢)</sup> فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ). [خ ٢٠٦٧، ٢٥٥٧].

□ وفي رواية لهما: (من أحب...). [خ ٥٩٨٦].

٢٢٧٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ). [خ ٥٩٨٥].

٢٢٧٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ<sup>(٣)</sup> مِنْ

(٤) جعل الحميدي في جمعه هذا الحديث والذي بعده حديثاً واحداً متفقاً عليه، وأخرجه بلفظ مسلم. (الحديث ٣٢٥٨).

(٥) (المل) هو الرماد الحار.

(٦) (ظهير) معين.

(١) (ينسأ) أي يؤخر.

(٢) (آثره) الأثر: الأجل.

(٣) (شجنة) أصل الشجنة: عروق الشجرة المشتبكة.

والمعنى أنها أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها.



وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ). [خ ٥٩٩٠م، ٢١٥م].  
 □ ولفظ مسلم: (ألا إن آل أبي - يعني  
 فلاناً - ليسوا لي بأولياء...).

□ زاد في رواية للبخاري (ولكن لهم رحمٌ  
 أبُلُّهَا بِلَالِهَا)<sup>(٣)</sup> يعني أصلها بصلتها  
 □ [وانظر: ٣٢٤٦، و ٣٨٦٦ الوصية بالرحم].

### ١١ - باب: كفالة اليتيم

[انظر: ٣١١١، ٣١١٢] □ [وانظر: ٢٢٥٦ في أحكام  
 اليتيم].

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِيءِ،  
 وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ  
 وَصَلَّهَا). [خ ٥٩٩١م].

### ١٠ - باب: تَبَلُّ الرِّحْمِ بِبِلَالِهَا

٢٢٨٢ - (ق) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ:  
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَهَاراً غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: (إِنَّ  
 آلَ أَبِي<sup>(١)</sup> - قَالَ عَمْرُو: فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ  
 جَعْفَرٍ بِيَاضٍ - لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي<sup>(٢)</sup> إِنَّمَا وَلِيَّيَ اللَّهُ



(١) قال ابن التين: حذفت التسمية لئلا يتأذى بذلك المسلمون في أبنائهم. وقال النووي: هذه الكناية من بعض الرواة خشي أن يصرح بالاسم فيترتب عليه مفسدة.  
 (٢) (ليسوا بأوليائي) المراد بهذا النفي من لم يسلم منهم، فهو من إطلاق الكل وإرادة البعض.  
 (٣) (أبُلُّهَا بِلَالِهَا) أي سَأَصْلُهَا، شَبَّهت قَطِيعَتَهَا بِالْحَرَارَةِ تَطْفَأُ بِالْبَرْدِ وَالْمَاءِ وَتَنْدَى بِصَلَّتِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: بَلَّوْا أَرْحَامَكُمْ، أَي صَلُّوْهَا.

## فهرس الجزء الأول من الجامع بين الصحيحين

الموضوع	الصفحة
* مقدمة الطبعة الثانية	٥
* مَقْدَمَةُ الطبعة الأولى	١٢
- مكانة الصحيحين	١٥
- الجامع بين الصحيحين	١٧
- هذا الجامع	٢٠
- المعلقات في هذا الجامع	٢٤
- خطة العمل في هذا الجامع	٢٦
- بيان المصطلحات	٢٨
٤٤ - حب النبي ﷺ من الإيمان	١٨
الصفحة	الموضوع
٤٤	١٩ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٤٥	٢٠ - من أمر بالمعروف ولم يأته
٤٦	٢١ - الإيمان والإسلام والإحسان
٤٧	٢٢ - الوسوسة وحديث النفس
٤٨	٢٣ - قول الشيطان: من خلق ربك؟
٤٩	٢٤ - كتابة الحسنات والسيئات
٥٠	٢٥ - جزاء الحسنات للمؤمن والكافر
٥٠	٢٦ - هل يؤخذ بأعمال الجاهلية؟
٥٠	٢٧ - من عمل خيراً قبل إسلامه
٥٠	٢٨ - الاختصار على الفروض
٥١	٢٩ - الدين يسر
٥١	٣٠ - الدين النصيحة
٥٢	٣١ - المسلم والمهاجر
٥٣	٣٢ - «قل آمنت بالله»
٥٣	٣٣ - ما يحب لنفسه
٥٣	٣٤ - المنافقون وصفاتهم
٥٥	٣٥ - الخوف من النفاق
٥٥	٣٦ - البيعة
٥٥	٣٧ - الوحي
٥٦	الكتاب الثاني: الإيمان باليوم الآخر
٥٦	• الفصل الأول: أشراف الساعة
٥٦	١ - إجمال أشراف الساعة
٥٧	٢ - قتال فئتين دعواهما واحدة وظهور الدجالين
٥٨	٣ - كثرة القتل
٥٨	٤ - خليفة يقسم المال ولا يعده
٥٨	٥ - منعت العراق درهمها
٥٩	٦ - رجل يسوق الناس بعصاه
٣٢	١ - أركان الإسلام والإيمان
٣٣	٢ - الإخلاص والنية
٣٣	٣ - الإسلام يهدم ما قبله
٣٤	٤ - الإسلام نسخ الأديان السابقة
٣٤	٥ - من مات على التوحيد دخل الجنة
٣٩	٦ - من مات على الكفر دخل النار
٣٩	٧ - حتى يقولوا «لا إله إلا الله»
٣٩	٨ - الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان
٤٠	٩ - ﴿الْحَبَشَةُ أَلْيَسَاءُ﴾
٤٠	١٠ - ﴿أَدْعُوهُ اسْتَجِبْ لَهُ﴾
٤١	١١ - ﴿وَهُوَ الْمَلَأَ الْقَلْبُ الْمَظْمُ﴾
٤١	١٢ - إن الله لا ينام
٤٢	١٣ - صفة الصبر وغيرها
٤٢	١٤ - لا أحد أغير من الله تعالى
٤٣	١٥ - مؤمن بالله وكافر بالكواكب
٤٣	١٦ - حلاوة الإيمان
٤٤	١٧ - شعب الإيمان

### المقصد الأول العقيدة

#### الكتاب الأول: الإسلام والإيمان

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
٧ - غبطة أهل القبور .....	٥٩	٤ - (تحتاج الجنة والنار) .....	٩٥
٨ - قتال اليهود .....	٥٩	٥ - عامة أهل الجنة وعامة أهل النار .....	٩٥
٩ - قتال الترك .....	٥٩	٦ - في نعيم الجنة وعذاب النار .....	٩٧
١٠ - تقوم الساعة والروم أكثر الناس .....	٦٠	٧ - ينادى (خلود فلا موت) .....	٩٧
١١ - عبادة غير الله تعالى .....	٦٠	٨ - <b>الفصل الرابع: عذاب أهل النار</b> .....	٩٨
١٢ - ريح تكون قرب القيامة .....	٦١	١ - شدة حر نار جهنم .....	٩٨
١٣ - انحسار الفرات عن جبل من ذهب .....	٦١	٢ - قول النار: (هل من مزيد) .....	٩٨
١٤ - كثرة المال واخضرار أرض العرب .....	٦١	٣ - بيان حال الكافر في النار .....	٩٨
١٥ - خروج النار من أرض الحجاز .....	٦٢	٤ - أهون أهل النار عذاباً .....	٩٩
١٦ - الخسف بالجيش الذي يؤم البيت .....	٦٢	٥ - قوم ارتدوا على أديبارهم .....	٩٩
١٧ - ذكر ابن صباد .....	٦٢	٦ - <b>الفصل الخامس: صفة الجنة وبيان أهلها</b> .....	١٠٠
١٨ - ما يكون من فتوحات قبل الدجال .....	٦٥	١ - أول من يقرع باب الجنة .....	١٠٠
١٩ - خروج الدجال ونزول عيسى <small>عليه السلام</small> .....	٦٧	٢ - نعيم الجنة لم يخطر على قلب بشر .....	١٠٠
٢٠ - قصة الجساسة .....	٧٣	٣ - شجرة في الجنة ظلها مائة عام .....	١٠٠
٢١ - نزول عيسى <small>عليه السلام</small> .....	٧٥	٤ - سوق الجنة .....	١٠١
٢٢ - هدم الكعبة .....	٧٦	٥ - صفة خيام الجنة .....	١٠١
٢٣ - طلوع الشمس من مغربها .....	٧٦	٦ - ما في الدنيا من أنهار الجنة .....	١٠١
٢٤ - إحالات .....	٧٧	٧ - نهر الكوثر .....	١٠١
• <b>الفصل الثاني: صفة القيامة</b> .....	٧٧	٨ - أبواب الجنة ودرجاتها .....	١٠٢
١ - قيام الساعة على شرار الخلق .....	٧٧	٩ - صفة زرع الجنة .....	١٠٢
٢ - ما بين الفختين .....	٧٧	١٠ - أول زمرة تدخل الجنة .....	١٠٢
٣ - صفة الشمس والقمر .....	٧٨	١١ - يدخل الجنة سبعون ألفاً على صورة القمر .....	١٠٣
٤ - (والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة) .....	٧٨	١٢ - يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب .....	١٠٣
٥ - (يوم تبدل الأرض) .....	٧٨	١٣ - هذه الأمة نصف أهل الجنة .....	١٠٤
٦ - في الحشر .....	٧٨	١٤ - أهل الغرف .....	١٠٥
٧ - صفة أرض المحشر .....	٧٩	١٥ - تسييح أهل الجنة .....	١٠٥
٨ - أهوال يوم القيامة .....	٧٩	١٦ - دوام نعيم أهل الجنة .....	١٠٥
٩ - الشفاعة والمقام المحمود .....	٨٠	١٧ - أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير .....	١٠٦
١٠ - إخراج بعث النار .....	٨٥	١٨ - الخارجون من النار بالشفاعة .....	١٠٦
١١ - فكاك المسلم يهودي أو نصراني .....	٨٥	١٩ - إخراج الموحد من النار .....	١٠٨
١٢ - الحساب وقصاص المظالم .....	٨٥	٢٠ - آخر من يدخل الجنة .....	١٠٨
١٣ - المرور على الصراط .....	٨٧	٢١ - رضوان الله على أهل الجنة .....	١١٠
١٤ - ما جاء في الحوض .....	٩١	٢٢ - رؤية المؤمنين ربهم سبحانه في الآخرة .....	١١٠
١٥ - ذكر الميزان .....	٩٤		
• <b>الفصل الثالث: أحاديث في الجنة والنار</b> .....	٩٤		
١ - (حجبت الجنة بالمكاره) .....	٩٤		
٢ - رؤية الإنسان مقعده من الجنة والنار .....	٩٤		
٣ - قرب الجنة والنار .....	٩٤		
		<b>الكتاب الثالث: الإيمان بالقدر</b>	
		١ - الإيمان بالقدر خيره وشره .....	١١٢
		٢ - بدء الخلق .....	١١٢
		٣ - الشيطان وفتنه الناس .....	١١٣

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٣٧	٢٣ - كتمان العلم .....	١١٣	٤ - خلق الأدمي في بطن أمه .....
١٣٧	٢٤ - كتابة العلم .....	١١٤	٥ - كتابة الآجال والأرزاق .....
	<b>الكتاب الثاني: جمع القرآن وفضائله</b>	١١٤	٦ - ما من نسمة كتب أن تخرج إلا هي خارجة .....
١٣٨	● <b>الفصل الأول: جمع القرآن الكريم</b> .....	١١٤	٧ - (كل مولود يولد على الفطرة) .....
١٣٨	١ - نزول الوحي ومدة ذلك .....	١١٥	٨ - (الله أعلم بما كانوا عاملين) .....
١٣٩	٢ - ما بين الدفتين .....	١١٥	٩ - جف القلم بما أنت لاق .....
١٣٩	٣ - أول ما نزل وآخر ما نزل .....	١١٧	١٠ - كل شيء بقدر .....
١٣٩	٤ - جمع القرآن الكريم .....	١١٧	١١ - تصريف الله تعالى القلوب .....
١٤٠	٥ - نسخ القرآن في عهد عثمان .....	١١٨	١٢ - ما قدر على ابن آدم من الزنا .....
١٤٠	٦ - نزول القرآن على سبعة أحرف .....	١١٨	١٣ - حجاج آدم وموسى ﷺ .....
١٤٠	٧ - ترتيب السور .....	١١٩	١٤ - العمل بالخواتيم .....
١٤٢	٨ - القراء من الصحابة .....		
١٤٢	٩ - القراءات .....		
١٤٣	● <b>الفصل الثاني: فضل تلاوة القرآن</b> .....		
١٤٣	١ - فضل تلاوة القرآن .....		
١٤٥	٢ - فضل تعاهد القرآن .....		
١٤٦	٣ - خيركم من تعلم القرآن وعلمه .....		
١٤٧	٤ - المد والترجيع في القراءة .....		
١٤٧	٥ - ترتيل القرآن واجتناب الهذئ .....		
١٤٨	٦ - حسن الصوت بالقراءة .....		
١٤٩	٧ - (اقروا القرآن ما اثلثت عليه قلوبكم) .....		
١٤٩	٨ - البكاء عند قراءة القرآن .....		
١٥٠	٩ - في كم يقرأ القرآن .....		
١٥٠	١٠ - أقل ما يقرأ .....		
١٥٠	١١ - يرفع الله بهذا الكتاب أقواماً .....		
١٥٠	١٢ - لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو .....		
١٥١	● <b>الفصل الثالث: فضل بعض السور والآيات</b>		
١٥١	١ - فضل سورة الفاتحة .....		
١٥١	٢ - فضل البقرة وآل عمران وآية الكرسي .....		
١٥٣	٣ - فضل سورة الكهف .....		
١٥٣	٤ - فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ .....		
١٥٤	٥ - فضل المعوذات .....		
١٥٤	٦ - فضل سورة الفتح .....		
١٥٥	● <b>الفصل الرابع: سجود القرآن</b> .....		
١٥٥	١ - فضل سجود التلاوة .....		
١٥٥	٢ - سجدة سورة النجم .....		
١٥٦	٣ - سجدة سورة ص .....		
		١٢٢	١ - الفقه في الدين .....
		١٢٢	٢ - فضل العلم والتعليم .....
		١٢٣	٣ - (بلغوا عني ولو آية) .....
		١٢٣	٤ - إثم الكذب على النبي ﷺ .....
		١٢٤	٥ - الاغتباط بالعلم .....
		١٢٤	٦ - التعليم بطرح السؤال .....
		١٢٥	٧ - الجلوس لاستماع العلم .....
		١٢٥	٨ - التثبت من العلم .....
		١٢٦	٩ - ما يكره من كثرة السؤال .....
		١٢٧	١٠ - الاقتصاد في الموعدة .....
		١٢٨	١١ - كيفية الدعوة إلى الله تعالى .....
		١٢٨	١٢ - تعليم النساء .....
		١٢٩	١٣ - قض العلم .....
		١٢٩	١٤ - سماع الصغير وتعليمه .....
		١٢٩	١٥ - لم يُخصَّ آل البيت بعلم .....
		١٣٠	١٦ - كراهة سؤال أهل الكتاب .....
		١٣١	١٧ - يحدث القوم بما تبلغه عقولهم .....
		١٣١	١٨ - الرحلة في طلب العلم .....
		١٣٦	١٩ - التعليم بالعمل المشاهد وبالمقايسة .....
		١٣٦	٢٠ - من العلم قول: لا أعلم .....
		١٣٦	٢١ - المثبت مقدم على النافي .....
		١٣٧	٢٢ - تعلم العلم لغير الله تعالى .....

**المقصد الثاني**  
**العلم ومصادره**

**الكتاب الأول: العلم**

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٦٢	قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُونَهُنَّ أَنْ يَتَّخِذَنَّ أَرْوَاحَهُنَّ﴾	١٥٦	٤ - سجدة سورتي الانشقاق والعلق
١٦٢	٢٣٢	الكِتَابُ الثَّالِثُ: التفسير	
١٦٣	قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ ٢٣٥	١٥٧	(١) سورة الفاتحة
١٦٣	قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ ٢٣٨	١٥٧	(٢) سورة البقرة
١٦٣	قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾	١٥٨	قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ٢
١٦٣	٢٤٠	١٥٨	قوله تعالى: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُحْكًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾
١٦٣	قوله تعالى: ﴿أَبِئْرَ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾	١٥٨	٥٨
١٦٤	٢٦٦	١٥٨	قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ﴾
١٦٤	قوله تعالى: ﴿وَأَتَّخُوا يَوْمَ تُرْجَمُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾	١٥٨	١١٦
١٦٤	٢٨١	١٥٨	قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ ١٢١
١٦٤	قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ ٢٨٤	١٥٨	قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ ١٤٣
١٦٥	(٣) سورة آل عمران	١٥٨	قوله تعالى: ﴿قَدْ زُرَىٰ ثَقَلَبٌ وَجْهًا فِي السَّمَاءِ﴾
١٦٥	قوله تعالى: ﴿مِنْهُ ءَابِئْتُ جُنْحَكَ﴾ ٧	١٥٨	١٤٤
١٦٥	قوله تعالى: ﴿فَقُلْ قَالُوا نَبْعَ آبْنَاءِنَا وَأَبْنَاءِ كُرْبِ﴾	١٥٨	قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِرِ اللَّهِ﴾
١٦٦	٦١	١٥٨	١٥٨
١٦٦	قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾	١٥٩	قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْفِصَاحُ فِي الْقَتْلِ﴾
١٦٦	١١٠	١٥٩	١٧٨
١٦٦	قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ ١٢٢	١٥٩	قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيفُونَمْ فِدْيَةٌ﴾
١٦٦	قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ١٢٨	١٥٩	١٨٤
١٦٦	قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ ١٦٩	١٥٩	قوله تعالى: ﴿أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَاحِ الرَّفَقُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ ١٨٧
١٦٧	قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ١٧٢	١٦٠	قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ ١٨٧
١٦٧	قوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ ١٧٣	١٦٠	قوله تعالى: ﴿وَأَنفُوا البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ ١٨٩
١٦٧	قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْغُونَ بِمَا أَنفَوْا﴾	١٦٠	قوله تعالى: ﴿وَقَتْلُهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِدْيَةٌ﴾ ١٩٣
١٦٧	١٨٨	١٦١	قوله تعالى: ﴿وَلَا تُقَالُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْهَلَكَةِ﴾ ١٩٥
١٦٧	(٤) سورة النساء	١٦١	قوله تعالى: ﴿فِدْيَةٌ مِنْ صِيَارٍ﴾ ١٩٦
١٦٨	قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقِيمُوا فِي الْيَمِينِ﴾ ٣	١٦١	قوله تعالى: ﴿وَسَكَرُوا فَمَا كَانَ حَبْرَ الزَّادِ الْقَتُولَىٰ﴾
١٦٨	قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَعِيرًا فُلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ٦	١٦١	١٩٧
١٦٩	قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ النِّسَاءَ أُزْلُوا الْفَرْقِ﴾ ٨	١٦١	قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ١٩٨
١٦٩	قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ ١٩	١٦١	قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْفُوا مِنْ حَيْثُ أَفْكَصَ النَّاسُ﴾ ١٩٩
١٦٩	قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ٢٤	١٦٢	قوله تعالى: ﴿وَمَسْئَلُكَ عَنِ الْمَجِيضِ﴾ ٢٢٢
١٦٩	٢٤	١٦٢	قوله تعالى: ﴿نِسَائِكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ﴾ ٢٢٣
		١٦٢	قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ ٢٢٥
		١٦٢	قوله تعالى: ﴿وَالطَّلَاقُ يُرَبِّصَتْ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٧٤	قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِعْرًا﴾ ٦٥	١٦٩	قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَاتٍ﴾ ٣٣
١٧٤	قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَدْرُسُوا يَمْنَهُمْ يَطْلُرِي﴾ ٨٢	١٦٩	قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ﴾ ٦٥
١٧٤	سورة الأعراف	١٦٩	قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ ٧٥
١٧٥	قوله تعالى: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ ٣١	١٦٩	قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الظَّنِّيقِينَ فَتَنِينَ﴾ ٨٨
١٧٥	قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ ١٩٩	١٧٠	قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ ٩٣
١٧٥	سورة الأنفال	١٧٠	قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَسَلْتُمْ لَسْتُ مُؤْمِنًا﴾ ٩٤
١٧٥	قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الظَّنِّاقَالِ﴾ ١	١٧٠	قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الظَّالِمُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عِزُّ أُولَى الظَّرِّقِ﴾ ٩٥
١٧٥	قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّمُ الْيَكْمُ﴾ ٢٢	١٧٠	قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمُ الظَّالِمِينَ﴾
١٧٥	قوله تعالى: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ ٢٤	١٧١	قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ١٠١
١٧٥	قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ ٣٣	١٧١	قوله تعالى: ﴿أَنْ تَصْعَوْا صَلِحَتَكُمْ﴾ ١٠٢
١٧٥	قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾	١٧١	قوله تعالى: ﴿وَأَخَذَ اللَّهُ إِِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ١٢٥
١٧٥	قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ﴾	١٧١	قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًاؤُ حَافَتَ مِنْ بَعْلِهَا شُشُورًا﴾
١٧٥	قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِيَنْيَ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾	١٧١	١٢٨
١٧٦	٦٧	١٧١	قوله تعالى: ﴿إِنَّ الظَّنِّيقِينَ فِي الذَّرِّقِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ ١٤٥
١٧٦	(٩) سورة التوبة (براءة)	١٧٢	١٤٥
١٧٦	قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾	١٧٢	(٥) سورة المائدة
١٧٦	٦	١٧٢	قوله تعالى: ﴿أَيُّومَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ٣
١٧٦	قوله تعالى: ﴿فَقَتَّلُوا أَيْمَةً الظَّنِّقِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾ ١٢	١٧٣	قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ٤٤
١٧٦	قوله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِفَاةَ الظَّنِّقِ﴾ ١٩	١٧٣	قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾
١٧٦	قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الظَّنِّقِ﴾	١٧٣	٦٧
١٧٧	وَالظَّنِّقِ﴾ ٣٤	١٧٣	قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الظَّنِّقِ وَالظَّنِّقِ وَالظَّنِّقِ وَالظَّنِّقِ﴾
١٧٧	قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الظَّنِّقِ﴾ ٧٩	١٧٣	٩٠
١٧٧	قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾	١٧٣	قوله تعالى: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الظَّنِّقِ وَطَعَامُهُ﴾ ٩٦
١٧٧	٨٤	١٧٣	قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ بُدِّدَ لَكُمْ سؤُومُ﴾ ١٠١
١٧٨	قوله تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا بِسِرِّي اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ ١٠٥	١٧٣	قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ﴾ ١٠٣
١٧٨	قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ ١١٣	١٧٣	١٠٦
١٧٨	(١٠) سورة يونس	١٧٣	(٦) سورة الأنعام
١٧٨	(١١) سورة هود	١٧٤	قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُقِ الظَّنِّقِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ ٥٢
١٧٨	قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾ ٥	١٧٤	قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُ مَقَاتِعُ الظَّنِّقِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ ٥٩

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٨٥	..... سورة طه (٢٠)	١٧٩	قوله تعالى: ﴿وَأَقْرِمْ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْلًا مِّنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ﴾ ١١٤ .....
١٨٦	قوله تعالى: ﴿وَأَقْرِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ ١٤ .....	١٨٠	سورة يوسف (١٢) .....
١٨٦	..... سورة الأنبياء (٢١)	١٨٠	قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ ٢٣ .....
١٨٦	..... سورة الحج (٢٢)	١٨٠	قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾ ١١٠ .....
١٨٦	قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ ١١ .....	١٨٠	سورة الرعد (١٣) .....
١٨٦	قوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ ١٩ .....	١٨١	سورة إبراهيم (١٤) .....
١٨٦	..... سورة المؤمنون (٢٣)	١٨١	قوله تعالى: ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ٢٧ .....
١٨٦	..... سورة النور (٢٤)	١٨١	قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا بَعْتَهُ اللَّهُ كَفْرًا﴾ ٢٨ .....
١٨٧	قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ رَمَوْا آزْوَاجَهُمْ ..﴾ ٦ - ١٠ ..	١٨١	سورة الحجر (١٥) .....
١٨٧	قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ ١١ .....	١٨١	قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن أَسْرَقَ أَسْعَمَ فَأَبْعَهُ شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾ ١٨ .....
١٨٧	قوله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَوْهُ يَأْتِيَنَّكَ﴾ ١٥ .....	١٨١	قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَنَاقِبِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ ٨٧ .....
١٨٧	قوله تعالى: ﴿وَلَصَّرَيْنَ مِحْرَهُنَّ عَلَىٰ جَبُورِينَ﴾ ٣١ ..	١٨٢	قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ ٩١ ..
١٨٧	قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْفُرُوا فَيُنزِلَ عَلَيْكُمُ عَلَىٰ آيَةٍ﴾ ٣٣ ..	١٨٢	سورة النحل (١٦) .....
١٨٨	..... سورة الفرقان (٢٥)	١٨٣	سورة الإسراء (١٧) .....
١٨٨	قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ ٣٤ .....	١٨٣	قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَوْمًا أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ ١٦ .....
١٨٨	..... سورة الشعراء (٢٦)	١٨٣	قوله تعالى: ﴿أُوَلِّيكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْبَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ ٥٧ .....
١٨٨	قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ٢١٤ .....	١٨٣	قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا آرْتُيَا إِلَهِي أَرْتُكَ﴾ ٦٠ ..
١٨٨	..... سورة النمل (٢٧)	١٨٣	قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّخْمُومًا﴾ ٧٩ .....
١٨٨	..... سورة القصص (٢٨)	١٨٣	قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ ٨٥ .....
١٨٨	قوله تعالى: ﴿أَيُّهَا الْأَجْلَافِ قَصَبْتُ فَلَا عُدُونَ عَلَىٰ﴾ ٢٨ .....	١٨٣	قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ ١١٠ .....
١٨٨	قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ ٥٦ .....	١٨٤	سورة الكهف (١٨) .....
١٨٩	قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَيْنَا مَعَادٍ﴾ ٨٥ .....	١٨٤	قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقِسِيِّهِ﴾ ٦٠ .....
١٨٩	..... سورة العنكبوت (٢٩)	١٨٤	قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ ١٠٣ ..
١٨٩	..... سورة الروم (٣٠)	١٨٤	قوله تعالى: ﴿أُوَلِّيكَ الَّذِينَ كَفَرُوا يَكْتُمُونَ رَبَّهُمْ وَلِقَائِهِمْ﴾ ١٠٥ .....
١٨٩	..... سورة لقمان (٣١)	١٨٥	سورة مريم (١٩) .....
١٨٩	قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾ ١٤ .....	١٨٥	قوله تعالى: ﴿يَتَخَذَتْ هُذُونَ﴾ ٢٨ .....
١٨٩	..... سورة السجدة (٣٢)	١٨٥	قوله تعالى: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ ٦٤ .....
١٨٩	قوله تعالى: ﴿وَلَنْدِيْقَهُمْ مِّنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾ ٢١ .....	١٨٥	قوله تعالى: ﴿وَإِن يَسْكُرُوا إِلَّا وَارِدْهَا﴾ ٧١ .....
١٨٩	..... سورة الأحزاب (٣٣)	١٨٥	قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا﴾ ٧٧ ..
١٩٠	قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ ٥ .....		
١٩٠	قوله تعالى: ﴿الَّذِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ ٦ .....		
١٩٠	قوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن قَوْمِكُمْ﴾ ١٠ .....		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٩٦	قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ ٢٩	١٩٠	قوله تعالى: ﴿قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ ٢٨
١٩٦	..... (٤٧) سورة محمد ﷺ	١٩٠	قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ ٣٣
١٩٦	..... (٤٨) سورة الفتح	١٩٠	قوله تعالى: ﴿وَنُحْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾
١٩٦	قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَقَاضِيًا﴾ ٨	١٩٠	..... ٣٧
١٩٧	قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ ٢٤	١٩٠	قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مَن نَّشَاءُ مِنْهُمْ وَنُعْوِي إِلَيْكَ مَن نَّشَاءُ﴾ ٥١
١٩٧	..... (٤٩) سورة الحجرات	١٩٠	قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ ٥٣
١٩٧	قوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ ٢	١٩١	قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ﴾ ٦٩
١٩٨	قوله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ ٩	١٩١	..... (٣٤) سورة سبأ
١٩٨	قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكَ شُعوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ ١٣	١٩١	قوله تعالى: ﴿حَقِّقْ إِذَا فَزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ ٢٣
١٩٨	..... (٥٠) سورة ق	١٩١	..... (٣٥) سورة فاطر
١٩٨	قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ﴾ ٣٠	١٩١	..... (٣٦) سورة يس
١٩٨	قوله تعالى: ﴿وَمِنَ آيَاتِ فَسْحِهِ وَأَدْبَرِ السُّجُودِ﴾	١٩١	قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾
١٩٨	..... ٤٠	١٩١	..... ٣٨
١٩٨	..... (٥١) سورة والذاريات	١٩٢	..... (٣٧) سورة الصافات
١٩٨	..... (٥٢) سورة الطور	١٩٢	..... (٣٨) سورة ص
١٩٨	قوله تعالى: ﴿أَمَّ خَلْقًا مِّنْ عَمَرٍ نَّعَىٰ﴾ ٣٥	١٩٢	..... (٣٩) سورة الزمر
١٩٨	..... (٥٣) سورة والنجم	١٩٣	قوله تعالى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ ٥٣
١٩٩	قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ ١٩	١٩٣	قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ ٦٧
١٩٩	..... (٥٤) سورة اقتربت الساعة (القمر)	١٩٣	..... (٤٠) سورة غافر
١٩٩	قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ السَّاعَةَ وَأَشَقُّ الْقَمَرِ﴾ ١	١٩٣	..... (٤١) سورة فصلت
١٩٩	قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّذَكِّرٍ﴾ ١٧	١٩٣	قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ ٢٢
١٩٩	..... (٥٥) سورة الرحمن	١٩٤	..... (٤٢) سورة الشورى
٢٠٠	..... (٥٦) سورة الواقعة	١٩٤	قوله تعالى: ﴿لَا أَشْتَكُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ ٢٣
٢٠٠	قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ ٨٢	١٩٤	..... (٤٣) سورة الزخرف
٢٠٠	..... (٥٧) سورة الحديد	١٩٤	قوله تعالى: ﴿وَوَادُوا يَكْفِيكَ لِقَاضِيًا عَلَيْنَا رَيْبٌ﴾ ٧٧
٢٠٠	قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ ١٦	١٩٥	..... (٤٤) سورة الدخان
٢٠٠	..... (٥٨) سورة المجادلة	١٩٥	قوله تعالى: ﴿فَأَقْرَيْتَ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾ ١٠
٢٠٠	..... (٥٩) سورة الحشر	١٩٦	..... (٤٥) سورة الجاثية
٢٠٠	قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ ٩	١٩٦	..... (٤٦) سورة الأحقاف
٢٠٠	..... (٦٠) سورة الممتحنة	١٩٦	قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا﴾ ١٧
٢٠١	قوله تعالى: ﴿وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ ١٢		
٢٠١	..... (٦١) سورة الصف		
٢٠١	..... (٦٢) سورة الجمعة		



الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٠٧	سورة البروج (٨٥) .....	٢٠١	قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ ٣ ...
٢٠٧	قوله تعالى: ﴿قِيلَ انصَبْ الْآخُدُودَ﴾ ٤ .....	٢٠١	قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمَّوا بِانْفِصَافٍ
٢٠٧	سورة الطارق (٨٦) .....	٢٠١	إِلَيْهَا﴾ ١١ .....
٢٠٧	سورة الأعلى (٨٧) .....	٢٠٢	سورة المنافقون .....
٢٠٧	سورة العاشية (٨٨) .....	٢٠٢	قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتُنَفِّثُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ
٢٠٧	سورة والفجر (٨٩) .....	٢٠٢	لِرَسُولِ اللَّهِ﴾ ١ .....
٢٠٧	سورة البلد (٩٠) .....	٢٠٢	قوله تعالى: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ﴾ ٨ .....
٢٠٨	سورة والشمس (٩١) .....	٢٠٢	سورة التغابن .....
٢٠٨	سورة الليل (٩٢) .....	٢٠٢	سورة الطلاق .....
٢٠٨	قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ ٣ .....	٢٠٢	سورة التحريم .....
٢٠٨	سورة (الضحى) (٩٣) .....	٢٠٢	قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ١
٢٠٨	قوله تعالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ ٣ .....	٢٠٣	قوله تعالى: ﴿إِنْ نُوْثِيَ إِلَى اللَّهِ فَفَدَّ صَعَتَ قُلُوبِكُمْ﴾ ٤
٢٠٨	سورة الانشراح (٩٤) .....	٢٠٤	سورة الملك (٦٧) .....
٢٠٩	سورة التين (٩٥) .....	٢٠٤	سورة (ت وَالْقَلَمِ) .....
٢٠٩	سورة العلق (٩٦) .....	٢٠٤	قوله تعالى: ﴿عُذِّلْ بَعْدَ ذَلِكَ رَيْبِي﴾ ١٣ .....
٢٠٩	قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنٌ خَفِيٌّ﴾ ٦ - ١٩ .....	٢٠٤	سورة الحاقة (٦٩) .....
٢٠٩	من سورة القدر إلى سورة	٢٠٤	سورة نوح (٧١) .....
٢٠٩	الماعون .....	٢٠٤	قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْرِي وَا وَلا سَوَاعَا وَلا يَعْوَرُ
٢٠٩	سورة الكوثر (١٠٨) .....	٢٠٤	وَيَعْوَرُ﴾ ٢٣ .....
٢٠٩	قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ١ .....	٢٠٤	سورة الجن (٧٢) .....
٢٠٩	سورة النصر (١١٠) .....	٢٠٤	قوله تعالى: ﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيْكَ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾
٢٠٩	قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ١ .....	٢٠٤	١ .....
٢٠٩	سورة المسد (١١١) .....	٢٠٥	سورة المزمل .....
٢١٠	قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ١ .....	٢٠٥	سورة المدثر (٧٤) .....
٢١٠	سورة الإخلاص (١١٢) .....	٢٠٥	سورة القيامة (٧٥) .....
٢١٠	قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ١ .....	٢٠٥	قوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ بِهِ لِسَانُكَ لِيَتَعَجَّلَ بِهِ﴾ ١٦ .....
٢١٠	سورة الفلق (١١٣) .....	٢٠٦	سورة الإنسان (٧٦) .....
٢١٠	قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ١ .....	٢٠٦	سورة المرسلات (٧٧) .....
٢١٠	سورة الناس (١١٤) .....	٢٠٦	قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَرَىٰ بِسِكْرِ اللَّافِقِ﴾ ٣٢ .....
	الكتاب الرابع: الاعتصام بالسنة	٢٠٦	سورة النبأ (٧٨) .....
٢١١	١ - وجوب إطاعة النبي ﷺ .....	٢٠٦	قوله تعالى: ﴿وَكُنَّا دِهَانًا﴾ ٣٤ .....
٢١١	٢ - السنة من الوحي .....	٢٠٦	سورة النازعات (٧٩) .....
٢١٢	٣ - التأكد من صحة الحديث .....	٢٠٦	سورة عبس (٨٠) .....
٢١٢	٤ - كتابة الحديث .....	٢٠٧	سورة التكويد (٨١) .....
٢١٣	٥ - «هلك المتنطعون» .....	٢٠٧	سورة الانفطار (٨٢) .....
٢١٣	٦ - أحسن الهدى .....	٢٠٧	سورة المطففين (٨٣) .....
٢١٤	٧ - التزام السنة ورفض المحدثات .....	٢٠٧	سورة الانشقاق (٨٤) .....
٢١٤	٨ - من دعا إلى هدى .....	٢٠٧	قوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ ١٩ .....

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٢٦	٥ - طهارة جسم الحائض	٢١٤	٩ - من سن سنة حسنة
٢٢٧	٦ - مباشرة الحائض	٢١٥	١٠ - قوله ﷺ: (مثلي ومثلكم)
٢٢٨	٧ - ما يفعله الجنب والحائض	٢١٥	١١ - التحذير من اتباع الأمم السابقة
٢٢٨	٨ - مدة الحيض	٢١٦	١٢ - (أنتم أعلم بأمر دنياكم)
٢٢٨	• الفصل الثالث: الوضوء	٢١٦	١٣ - نسخ السنة بالسنة
٢٢٨	١ - فضل الوضوء	٢١٦	١٤ - أمره ﷺ يقتضي الوجوب
٢٢٩	٢ - لا تقبل صلاة بغير طهور	٢١٦	١٥ - سماع الصغير
٢٣٠	٣ - وضوء النبي ﷺ	٢١٦	١٦ - الموقف ممن عارض السنة برأيه
٢٣١	٤ - صفة الوضوء		
٢٣١	٥ - إسباغ الوضوء		
٢٣٣	٦ - الصلوات بوضوء واحد		
٢٣٣	٧ - الذكر عقب الوضوء		
٢٣٣	٨ - غسل الوجه واليدين عند الاستيقاظ		
٢٣٤	٩ - الإيتار في الاستنثار والاستجمار	٢١٨	• الفصل الأول: الطهارة من النجاسات
٢٣٤	١٠ - وضوء الرجل مع امرأته	٢١٨	١ - الاستنجاء بالماء
٢٣٤	١١ - لا يتوضأ من الشك	٢١٨	٢ - الاستجمار بالحجارة
٢٣٤	١٢ - التيمم في الطهور وغيره	٢١٩	٣ - النهي عن الاستنجاء باليمين
٢٣٤	١٣ - يتمضمض من الطعام ولا يتوضأ	٢١٩	٤ - إذا استجمر فليوتر
٢٣٥	١٤ - الوضوء من لحوم الإبل	٢١٩	٥ - الاستتار لفضاء الحاجة
٢٣٥	١٥ - هل يتوضأ مما مسّت النار؟	٢١٩	٦ - النهي عن التخلي في الطرق والظلال
٢٣٦	١٦ - نوم الجالس لا ينقض الوضوء	٢١٩	٧ - النهي عن البول في الماء الراكد
٢٣٦	١٧ - السواك	٢١٩	٨ - البول قائماً
٢٣٦	١٨ - المسح على العمامة والخفين	٢٢٠	٩ - حكم المذي
٢٣٧	١٩ - ما ينقض الوضوء	٢٢٠	١٠ - الاستطابة وعدم استقبال القبلة
٢٣٧	٢٠ - مدافعة الأخشين	٢٢١	١١ - ما يقول عند الخلاء
٢٣٨	• الفصل الرابع: الغسل	٢٢١	١٢ - لا كلام عند البول
٢٣٨	١ - المسلم لا ينجس	٢٢١	١٣ - بول الصبيان
٢٣٨	٢ - نوم الجنب	٢٢١	١٤ - الحض على التنزه من البول
٢٣٨	٣ - إذا أراد أن يعاود الجماع	٢٢١	١٥ - حكم المنى
٢٣٩	٤ - إنما الماء من الماء	٢٢٢	١٦ - النجاسة تقع في السمن
٢٣٩	٥ - إذا التقى الختانان	٢٢٢	١٧ - طهارة جلود الميتة بالدباغ
٢٤٠	٦ - إذا احتلمت المرأة	٢٢٣	١٨ - حكم الكلب
٢٤١	٧ - صفة الغسل	٢٢٣	١٩ - الأرض يصيبها البول
٢٤٣	٨ - الغسل كل سبعة أيام	٢٢٣	• الفصل الثاني: الحيض
٢٤٣	٩ - لا يغتسل في الماء الراكد	٢٢٣	١ - تترك الحائض الصلاة والصوم
٢٤٣	١٠ - استتار المغتسل	٢٢٤	٢ - الغسل من الحيض والنفاس
٢٤٣	١١ - حكم ضفائر المغتسلة	٢٢٥	٣ - الاستحاضة
٢٤٤	• الفصل الخامس: التيمم	٢٢٦	٤ - غسل دم الحيض

### المقصد الثالث العبادات

#### الكتاب الأول: الطهارة

٢١٨	• الفصل الأول: الطهارة من النجاسات
٢١٨	١ - الاستنجاء بالماء
٢١٨	٢ - الاستجمار بالحجارة
٢١٩	٣ - النهي عن الاستنجاء باليمين
٢١٩	٤ - إذا استجمر فليوتر
٢١٩	٥ - الاستتار لفضاء الحاجة
٢١٩	٦ - النهي عن التخلي في الطرق والظلال
٢١٩	٧ - النهي عن البول في الماء الراكد
٢١٩	٨ - البول قائماً
٢٢٠	٩ - حكم المذي
٢٢٠	١٠ - الاستطابة وعدم استقبال القبلة
٢٢١	١١ - ما يقول عند الخلاء
٢٢١	١٢ - لا كلام عند البول
٢٢١	١٣ - بول الصبيان
٢٢١	١٤ - الحض على التنزه من البول
٢٢١	١٥ - حكم المنى
٢٢٢	١٦ - النجاسة تقع في السمن
٢٢٢	١٧ - طهارة جلود الميتة بالدباغ
٢٢٣	١٨ - حكم الكلب
٢٢٣	١٩ - الأرض يصيبها البول
٢٢٣	• الفصل الثاني: الحيض
٢٢٣	١ - تترك الحائض الصلاة والصوم
٢٢٤	٢ - الغسل من الحيض والنفاس
٢٢٥	٣ - الاستحاضة
٢٢٦	٤ - غسل دم الحيض

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٦٧	١١ - المساجد في البيوت		<b>الكتاب الثاني: الأذان ومواقيت الصلاة</b>
٢٦٨	١٢ - تحية المسجد	٢٤٧	• الفصل الأول: الأذان
٢٦٨	١٣ - فضل الجلوس في المسجد	٢٤٧	١ - بدء الأذان
٢٦٨	١٤ - طهارة المسجد	٢٤٧	٢ - الأذان شفع والإقامة وتر
٢٦٩	١٥ - نظافة المسجد	٢٤٧	٣ - صفة الأذان
٢٧٠	١٦ - خدمة المسجد	٢٤٨	٤ - فضل الأذان
٢٧٠	١٧ - رفع الصوت في المساجد	٢٤٩	٥ - إجابة المؤذن
٢٧٠	١٨ - النوم في المسجد	٢٤٩	٦ - الدعاء عند النداء
٢٧٠	١٩ - لا يخرج من المسجد بعد الأذان	٢٥٠	٧ - اتخاذ مؤذنين
٢٧٠	٢٠ - لا تمنعوا إمام الله مساجد الله	٢٥٠	٨ - أذان الأعمى
٢٧١	٢١ - دخول المسجد وما يقول عنده	٢٥٠	• الفصل الثاني: مواقيت الصلاة
٢٧١	٢٢ - لا يدخل المسجد من أكل ثوماً أو بصلاً	٢٥٠	١ - أوقات الصلوات الخمس
٢٧٢	٢٣ - النهي عن نشد الضالة في المسجد	٢٥٢	٢ - فضل صلاتي الصبح والعصر
٢٧٢	٢٤ - المساجد التي على طرق المدينة	٢٥٣	٣ - وقت الفجر
٢٧٤	٢٥ - الصلاة في مرايض الغنم	٢٥٣	٤ - وقت الظهر
٢٧٤	٢٦ - الصلاة في السطوح والسفينة وغيرها	٢٥٣	٥ - الإبراد بالظهر في شدة الحر
٢٧٥	٢٧ - زخرفة المساجد والتباهي بها	٢٥٤	٦ - وقت العصر
٢٧٥	٢٨ - هل يجس في المسجد	٢٥٥	٧ - إثم من فاتته العصر
٢٧٥	٢٩ - ضرب الخباء في المسجد	٢٥٥	٨ - وقت المغرب
٢٧٥	٣٠ - لا يحمل السلاح في المسجد	٢٥٥	٩ - وقت العشاء
	<b>الكتاب الرابع:</b>	٢٥٧	١٠ - تدرك الصلاة بركة
	<b>فضل الصلاة وصفتها</b>	٢٥٧	١١ - الأوقات المنهي عن الصلاة فيها
٢٧٦	• الفصل الأول: فضل الصلاة ومقدماتها	٢٥٨	١٢ - ركعتان كان ﷺ يصليهما بعد العصر
٢٧٦	١ - فضل الصلاة وحكم تاركها	٢٥٩	١٣ - قضاء الصلاة الفائتة
٢٧٧	٢ - استقبال القبلة	٢٦٢	١٤ - فضل الصلاة لوقتها
٢٧٨	٣ - الصلاة في الثوب الواحد	٢٦٢	١٥ - كراهة تأخير الصلاة عن وقتها
٢٧٩	٤ - الصلاة في النعال		<b>الكتاب الثالث: المساجد ومواضع الصلاة</b>
٢٧٩	٥ - المصلي يرى النجاسة على ثوبه	٢٦٤	١ - أول المساجد في الأرض
٢٨٠	• الفصل الثاني: سترة المصلي	٢٦٤	٢ - الأرض مسجد وطهور
٢٨٠	١ - سترة المصلي	٢٦٤	٣ - بناء المسجد النبوي الشريف
٢٨١	٢ - دنو المصلي من السترة	٢٦٥	٤ - المسجد الذي أسس على التقوى
٢٨١	٣ - الاعتراض بين يدي المصلي	٢٦٥	٥ - فضل ما بين القبر والمنبر
٢٨٢	٤ - حكم المرور بين يدي المصلي	٢٦٦	٦ - مسجد قباء
٢٨٣	• الفصل الثالث: صفة الصلاة	٢٦٦	٧ - فضل بناء المساجد
٢٨٣	١ - صلوا كما رأيتموني أصلي	٢٦٦	٨ - المساجد أحب البلاد إلى الله
٢٨٣	٢ - تعليم كيفية الصلاة	٢٦٦	٩ - لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
٢٨٦	٣ - التكبير ورفع اليدين في الافتتاح وغيره	٢٦٧	١٠ - النهي عن بناء المساجد على القبور

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
٤ - وضع اليدين في الصلاة .....	٢٨٧	٤٨٧ - وضع اليدين في الصلاة .....	٢٨٧
٥ - ما يقول بين تكبيرة الإحرام والقراءة .....	٢٨٧	٢٨٧ - ما يقول بين تكبيرة الإحرام والقراءة .....	٢٨٧
٦ - قراءة الفاتحة في كل ركعة .....	٢٨٩	٢٨٩ - قراءة الفاتحة في كل ركعة .....	٢٨٩
٧ - الجهر والإسرار في الصلاة .....	٢٨٩	٢٨٩ - الجهر والإسرار في الصلاة .....	٢٨٩
٨ - التأمين .....	٢٩٠	٢٩٠ - التأمين .....	٢٩٠
٩ - القراءة في صلاة الصبح .....	٢٩٠	٢٩٠ - القراءة في صلاة الصبح .....	٢٩٠
١٠ - القراءة في الظهر والعصر .....	٢٩١	٢٩١ - القراءة في الظهر والعصر .....	٢٩١
١١ - القراءة في المغرب .....	٢٩٢	٢٩٢ - القراءة في المغرب .....	٢٩٢
١٢ - القراءة في العشاء .....	٢٩٣	٢٩٣ - القراءة في العشاء .....	٢٩٣
١٣ - صفة الركوع والسجود والاعتدال .....	٢٩٣	٢٩٣ - صفة الركوع والسجود والاعتدال .....	٢٩٣
١٤ - فضل السجود .....	٢٩٥	٢٩٥ - فضل السجود .....	٢٩٥
١٥ - ما يقول في الركوع والسجود .....	٢٩٦	٢٩٦ - ما يقول في الركوع والسجود .....	٢٩٦
١٦ - النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود .....	٢٩٧	٢٩٧ - النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود .....	٢٩٧
١٧ - ما يقول إذا رفع من الركوع .....	٢٩٧	٢٩٧ - ما يقول إذا رفع من الركوع .....	٢٩٧
١٨ - صفة الجلوس في الصلاة .....	٢٩٨	٢٩٨ - صفة الجلوس في الصلاة .....	٢٩٨
١٩ - التشهد .....	٢٩٨	٢٩٨ - التشهد .....	٢٩٨
٢٠ - الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد .....	٢٩٩	٢٩٩ - الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد .....	٢٩٩
٢١ - الدعاء قبل السلام .....	٣٠٠	٣٠٠ - الدعاء قبل السلام .....	٣٠٠
٢٢ - التسليم .....	٣٠١	٣٠١ - التسليم .....	٣٠١
٢٣ - الذكر بعد الصلاة .....	٣٠١	٣٠١ - الذكر بعد الصلاة .....	٣٠١
٢٤ - الانصراف من الصلاة .....	٣٠٣	٣٠٣ - الانصراف من الصلاة .....	٣٠٣
٢٥ - الخشوع في الصلاة .....	٣٠٣	٣٠٣ - الخشوع في الصلاة .....	٣٠٣
٢٦ - رفع البصر إلى السماء في الصلاة .....	٣٠٤	٣٠٤ - رفع البصر إلى السماء في الصلاة .....	٣٠٤
٢٧ - صلاة المريض .....	٣٠٤	٣٠٤ - صلاة المريض .....	٣٠٤
٢٨ - صلاة الخوف .....	٣٠٤	٣٠٤ - صلاة الخوف .....	٣٠٤
• الفصل الرابع: العمل والسهو في الصلاة ...	٣٠٧	٣٠٧ - الفصل الرابع: العمل والسهو في الصلاة ...	٣٠٧
١ - النهي عن الكلام في الصلاة .....	٣٠٧	٣٠٧ - النهي عن الكلام في الصلاة .....	٣٠٧
٢ - لعن الشيطان في الصلاة .....	٣٠٩	٣٠٩ - لعن الشيطان في الصلاة .....	٣٠٩
٣ - ما يجوز من العمل في الصلاة .....	٣٠٩	٣٠٩ - ما يجوز من العمل في الصلاة .....	٣٠٩
٤ - النهي عن الاختصار في الصلاة .....	٣١٠	٣١٠ - النهي عن الاختصار في الصلاة .....	٣١٠
٥ - الإمساك بلبجام الدابة في الصلاة .....	٣١٠	٣١٠ - الإمساك بلبجام الدابة في الصلاة .....	٣١٠
٦ - التفكير في الشيء في الصلاة .....	٣١٠	٣١٠ - التفكير في الشيء في الصلاة .....	٣١٠
٧ - الوسوسة في الصلاة .....	٣١٠	٣١٠ - الوسوسة في الصلاة .....	٣١٠
٨ - كفت الثوب والشعر وعقصه .....	٣١٠	٣١٠ - كفت الثوب والشعر وعقصه .....	٣١٠
٩ - السهو .....	٣١١	٣١١ - السهو .....	٣١١
الكِتَابُ الْخَامِسُ: صلاة التطوع والوتر			
• الفصل الأول: صلاة التطوع .....	٣١٣	٣١٣ - الفصل الأول: صلاة التطوع .....	٣١٣
١ - تعاهد ركعتي الفجر .....	٣١٣	٣١٣ - تعاهد ركعتي الفجر .....	٣١٣
٢ - التطوع قبل المكتوبة وبعدها .....	٣١٤	٣١٤ - التطوع قبل المكتوبة وبعدها .....	٣١٤
٣ - التطوع في البيت .....	٣١٥	٣١٥ - التطوع في البيت .....	٣١٥
٤ - صلاة النافلة قاعداً .....	٣١٦	٣١٦ - صلاة النافلة قاعداً .....	٣١٦
٥ - صلاة الضحى .....	٣١٧	٣١٧ - صلاة الضحى .....	٣١٧
٦ - صلاة الأوابين .....	٣١٨	٣١٨ - صلاة الأوابين .....	٣١٨
٧ - صلاة الاستخارة .....	٣١٨	٣١٨ - صلاة الاستخارة .....	٣١٨
٨ - تحية المسجد .....	٣١٨	٣١٨ - تحية المسجد .....	٣١٨
• الفصل الثاني: التهجد والوتر	٣١٩	٣١٩ - الفصل الثاني: التهجد والوتر	٣١٩
١ - فضل الدعاء والصلاة آخر الليل .....	٣١٩	٣١٩ - فضل الدعاء والصلاة آخر الليل .....	٣١٩
٢ - صلاة الليل مثنى مثنى .....	٣١٩	٣١٩ - صلاة الليل مثنى مثنى .....	٣١٩
٣ - صفة قيام الليل .....	٣١٩	٣١٩ - صفة قيام الليل .....	٣١٩
٤ - حديث جامع في صلاة الليل وغيرها .....	٣٢٢	٣٢٢ - حديث جامع في صلاة الليل وغيرها .....	٣٢٢
٥ - افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين .....	٣٢٣	٣٢٣ - افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين .....	٣٢٣
٦ - حثه ﷺ على قيام الليل .....	٣٢٣	٣٢٣ - حثه ﷺ على قيام الليل .....	٣٢٣
٧ - ما يقول إذا قام للتهجد .....	٣٢٤	٣٢٤ - ما يقول إذا قام للتهجد .....	٣٢٤
٨ - ما يكره من التشدد في العبادة .....	٣٢٥	٣٢٥ - ما يكره من التشدد في العبادة .....	٣٢٥
٩ - اجتهاده ﷺ في العبادة .....	٣٢٥	٣٢٥ - اجتهاده ﷺ في العبادة .....	٣٢٥
١٠ - من نام الليل حتى أصبح .....	٣٢٧	٣٢٧ - من نام الليل حتى أصبح .....	٣٢٧
١١ - الوتر .....	٣٢٧	٣٢٧ - الوتر .....	٣٢٧
١٢ - القنوت .....	٣٢٨	٣٢٨ - القنوت .....	٣٢٨
الكِتَابُ السَّادِسُ: الإمامة والجماعة			
• الفصل الأول: الإمامة .....	٣٢٩	٣٢٩ - الفصل الأول: الإمامة .....	٣٢٩
١ - الأحق بالإمامة .....	٣٢٩	٣٢٩ - الأحق بالإمامة .....	٣٢٩
٢ - الإمام يخفف الصلاة ويتمها .....	٣٣٠	٣٣٠ - الإمام يخفف الصلاة ويتمها .....	٣٣٠
٣ - إنما جعل الإمام ليؤتم به .....	٣٣١	٣٣١ - إنما جعل الإمام ليؤتم به .....	٣٣١
٤ - النهي عن سبق الإمام .....	٣٣٣	٣٣٣ - النهي عن سبق الإمام .....	٣٣٣
٥ - إذا تأخر الإمام .....	٣٣٣	٣٣٣ - إذا تأخر الإمام .....	٣٣٣
٦ - الإمام يخرج لعلة .....	٣٣٤	٣٣٤ - الإمام يخرج لعلة .....	٣٣٤
٧ - إمامة المفتون والمبتدع والعبث .....	٣٣٥	٣٣٥ - إمامة المفتون والمبتدع والعبث .....	٣٣٥
٨ - بكاء الإمام وتبليغ تكبيراته .....	٣٣٥	٣٣٥ - بكاء الإمام وتبليغ تكبيراته .....	٣٣٥
٩ - مكث الإمام بعد السلام .....	٣٣٥	٣٣٥ - مكث الإمام بعد السلام .....	٣٣٥
١٠ - إمامة الصغير .....	٣٣٥	٣٣٥ - إمامة الصغير .....	٣٣٥
• الفصل الثاني: صلاة الجماعة .....	٣٣٥	٣٣٥ - الفصل الثاني: صلاة الجماعة .....	٣٣٥
١ - وجوب صلاة الجماعة .....	٣٣٥	٣٣٥ - وجوب صلاة الجماعة .....	٣٣٥

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣٥٠	١٨ - تحريم البيع وقت الجمعة	٣٣٦	٢ - فضل صلاة الجماعة
٣٥٠	● الفصل الثاني: صلاة العيدين	٣٣٧	٣ - القراءة خلف الإمام
٣٥٠	١ - صلاة العيد قبل الخطبة	٣٣٧	٤ - إقامة الصفوف خلف الإمام
٣٥٢	٢ - لا أذان ولا إقامة في العيد	٣٣٧	٥ - فضل كثرة الخطا إلى المساجد
٣٥٢	٣ - لا صلاة قبل العيد ولا بعدها	٣٣٩	٦ - إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
٣٥٢	٤ - ما يقرأ في صلاة العيدين	٣٣٩	٧ - إتيان الصلاة بسكينة ووقار
٣٥٢	٥ - خروج النساء إلى المصلى	٣٤٠	٨ - متى يقوم المصلون للصلاة
٣٥٣	٦ - اللعب والغناء أيام العيد	٣٤٠	٩ - تسوية الصفوف وفضيلة الأول
٣٥٤	٧ - الأكل يوم الفطر قبل الخروج	٣٤١	١٠ - من يقف خلف الإمام
٣٥٤	٨ - كراهة حمل السلاح في العيد وفي الحرم	٣٤١	١١ - صفوف النساء خلف الرجال
٣٥٤	٩ - مخالفة الطريق يوم العيد	٣٤١	١٢ - الصفيق للنساء
٣٥٤	١٠ - فضل عشر ذي الحجة	٣٤١	١٣ - الصلاة في الرحال في المطر
٣٥٥	١١ - اجتماع العيد والجمعة	٣٤٢	١٤ - استحباب يمين الإمام
٣٥٥	١٢ - إذا فاته العيد	٣٤٢	١٥ - يقف المنفرد عن يمين الإمام
٣٥٥	● الفصل الثالث: صلاة الكسوف	٣٤٢	١٦ - تدرك الصلاة مع الإمام بركعة (صلاة المسبوق)
٣٥٥	١ - الشمس والقمر آيتان	٣٤٢	١٧ - تقديم الطعام على الصلاة
٣٥٦	٢ - صفة صلاة الكسوف	<b>الكِتَابُ السَّابِعُ: صلاة الجمعة والعيدين</b>	
٣٥٨	٣ - من قال بأكثر من ركوعين في الركعة	<b>والكسوف والاستسقاء</b>	
٣٥٨	٤ - ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف	٣٤٣	● الفصل الأول: صلاة الجمعة
٣٥٨	٥ - ما عرض عليه ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار	٣٤٣	١ - فضيلة يوم الجمعة
٣٥٩	● الفصل الرابع: صلاة الاستسقاء	٣٤٣	٢ - الساعة التي في يوم الجمعة
٣٦٢	١ - تحويل الرداء	٣٤٣	٣ - الغسل يوم الجمعة
٣٦٢	٢ - رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء	٣٤٤	٤ - الطيب للجمعة
٣٦٢	٣ - الاستسقاء في خطبة الجمعة	٣٤٤	٥ - باب فضل التكبير إلى الجمعة
٣٦٣	٤ - استسقاء عمر <small>رضي الله عنه</small>	٣٤٥	٦ - وقت الجمعة
٣٦٤	٥ - لا أذان للاستسقاء	٣٤٥	٧ - الأذان يوم الجمعة
٣٦٤	٦ - ما يقول وما يفعل عند نزول المطر	٣٤٦	٨ - الخطبة والغضب فيها
٣٦٤	٧ - التعوذ عند رؤية الريح	٣٤٨	٩ - الإنصات للخطبة يوم الجمعة
٣٦٥	٨ - تمثل ابن عمر بشعر أبي طالب	٣٤٨	١٠ - تحية المسجد والإمام يخطب
٣٦٥	٩ - ليست السنة بأن لا تمطروا	٣٤٨	١١ - قطع الخطبة للتعليم
	الكِتَابُ الثَّامِنُ: قصر الصلاة وجمعها	٣٤٨	١٢ - ما يقرأ في صلاة الجمعة
	وأحكام السفر	٣٤٩	١٣ - ما يقرأ في فجر الجمعة
٣٦٦	● الفصل الأول: قصر الصلاة وجمعها	٣٤٩	١٤ - الصلاة بعد الجمعة
٣٦٦	١ - قصر الصلاة	٣٤٩	١٥ - الرخصة بعدم حضور الجمعة في المطر
٣٦٧	٢ - مدة القصر ومسافته	٣٥٠	١٦ - الجمعة في القرى والمدن
٣٦٧	٣ - قصر الصلاة بمنى	٣٥٠	١٧ - وجوب الجمعة والتغليظ في تركها



الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع	
٤١٥	٢ - تحريم الصدقة على النبي ﷺ وآله .....	٤٠١	٤ - في الركاز الخمس .....	
٤١٦	٣ - لا يستعمل آل النبي ﷺ على الصدقة .....	٤٠١	٥ - إرضاء السعاة .....	
<b>الكِتَابُ الْخَادِي عَشْرَ: الصوم</b>		٤٠٢	٦ - وسم إبل الصدقة .....	
٤١٧	• الفصل الأول: صيام رمضان .....	٤٠٢	٧ - لا زكاة في العبد والفرس .....	
٤١٧	١ - فرض الصيام وفضله .....	٤٠٢	٨ - تقديم الزكاة ومنعها .....	
٤١٨	٢ - فضل شهر رمضان .....	٤٠٢	٩ - الدعاء لمن أتى بصدقته .....	
٤١٨	٣ - (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته) .....	٤٠٣	١٠ - في العاملين عليها وبقية المصارف .....	
٤١٩	٤ - لكل بلد رؤية .....	٤٠٣	• الفصل الثاني: زكاة الفطر .....	
٤١٩	٥ - شهرا عيد لا ينقصان .....	٤٠٣	١ - أحكام زكاة الفطر .....	
٤٢٠	٦ - بدء الصوم من الفجر .....	٤٠٤	٢ - في الصاع .....	
٤٢١	٧ - متى يفطر الصائم .....	٤٠٤	• الفصل الثالث: الصدقات .....	
٤٢١	٨ - استحباب السحور وتأخيرها .....	٤٠٤	١ - فضل الصدقة والحض عليها .....	
٤٢٢	٩ - استحباب تعجيل الفطر .....	٤٠٧	٢ - على كل مسلم صدقة .....	
٤٢٢	١٠ - من أكل ناسياً وما لا يفطر الصائم .....	٤٠٧	٣ - كل معروف صدقة .....	
٤٢٣	١١ - لا يتقدم رمضان بصوم .....	٤٠٨	٤ - فضل صدقة الصحيح الشحيح .....	
٤٢٣	١٢ - النهي عن الوصال .....	٤٠٨	٥ - ثبوت أجر الصدقة وإن وقعت في غير أهلها .....	
٤٢٤	١٣ - الوصال إلى السحر .....	٤٠٩	٦ - ما تصدق به الزوجة والخادم .....	
٤٢٤	١٤ - المباشرة والقبلة للصائم .....	٤٠٩	٧ - الصدقة فيما استطاع وعدم إحصائها .....	
٤٢٤	١٥ - الصائم يصبح جنباً .....	٤٠٩	٨ - الصدقة عن ظهر غنى .....	
٤٢٥	١٦ - إذا جامع في رمضان أو أفطر لغير علة .....	٤١٠	٩ - من أجر نفسه ثم تصدق بأجرته .....	
٤٢٦	١٧ - الحجامة للصائم .....	٤١٠	١٠ - فضل الصدقة في سبيل الله .....	
٤٢٧	١٨ - صوم الصبيان .....	٤١٠	١١ - لا تقبل صدقة من غلول .....	
٤٢٧	١٩ - قضاء رمضان .....	٤١٠	١٢ - الصدقة على الأقارب .....	
٤٢٧	٢٠ - من مات وعليه صوم .....	٤١٢	١٣ - وصول ثواب الصدقة إلى الميت .....	
٤٢٨	٢١ - من أفطر خطأ .....	٤١٢	١٤ - فضل إخفاء الصدقة .....	
٤٢٨	٢٢ - جواز الصوم والفطر للمسافر .....	٤١٢	١٥ - الرياء في الصدقة .....	
٤٣٠	٢٣ - الصيام وقول الزور .....	٤١٢	١٦ - الأمر بإطعام الجائع .....	
٤٣٠	• الفصل الثاني: التراويح وليلة القدر .....	٤١٢	١٧ - هل يشتري ما كان تصدق به .....	
٤٣٠	١ - فضل صلاة التراويح .....	٤١٢	• الفصل الرابع: أحكام المسألة .....	
٤٣٢	٢ - فضل ليلة القدر والحث على طلبها .....	٤١٢	١ - الحث على العمل والاستغفار عن المسألة .....	
٤٣٥	• الفصل الثالث: الاعتكاف .....	٤١٣	٢ - النهي عن المسألة تكرراً .....	
٤٣٥	١ - الاعتكاف في العشر الأواخر .....	٤١٤	٣ - من تحل له المسألة .....	
٤٣٥	٢ - لا يدخل البيت إلا لحاجة .....	٤١٤	٤ - ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا﴾ .....	
٤٣٥	٣ - اعتكاف النساء .....	• الفصل الخامس: أحكام الصدقة بالنسبة لآل النبي ﷺ .....	٤١٥	١ - إذا تحولت الصدقة .....
٤٣٥	٤ - اعتكاف المستحاضة .....			
٤٣٦	٥ - هل يخرج المعتكف لحوائجه .....			
٤٣٦	٦ - الاجتهاد في العشر الأواخر .....			





الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
٥٦ - فضل العمرة في رمضان	٤٩٥	٧ - الجنة تحت ظلال السيوف	٥١٦
٥٧ - كم اعتمر النبي ﷺ؟	٤٩٥	٨ - الشهادة تكفر الخطايا إلا الدين	٥١٦
٥٨ - العمرة بعد الحج وقبله	٤٩٥	٩ - من قتل دون ماله فهو شهيد	٥١٧
● الفصل الثاني: فضائل مكة	٤٩٦	١٠ - من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا	٥١٧
١ - دخول مكة والخروج منها	٤٩٦	١١ - بيان الشهداء	٥١٨
٢ - دخول مكة بغير إحرام	٤٩٦	١٢ - من قاتل رياء	٥١٨
٣ - حرمة مكة	٤٩٧	١٣ - تحريم قتل الكافر إذا أسلم	٥١٨
٤ - النهي عن حمل السلاح بمكة	٤٩٨	١٤ - النهي عن الإغارة إذا سمع الأذان	٥٢٠
٥ - بنیان الكعبة	٤٩٨	١٥ - الدعوة إلى الإسلام قبل القتال	٥٢٠
٦ - هدم الكعبة	٥٠٠	١٦ - لا يستعان بمشرك	٥٢٠
٧ - فضل الحجر الأسود	٥٠٠	١٧ - إخراج غير المسلمين من الجزيرة	٥٢٠
٨ - كسوة الكعبة ومآلها	٥٠١	١٨ - قتل الجاسوس	٥٢١
٩ - إخراج الصور والأصنام من الكعبة	٥٠١	١٩ - وصية الإمام بأداب الجهاد	٥٢١
١٠ - دخول الكعبة والصلاة فيها	٥٠١	٢٠ - القائد يتفقد جنده	٥٢٢
١١ - النزول بالمحصب	٥٠٣	٢١ - لا تمنوا لقاء العدو	٥٢٢
١٢ - ما يقتل المحرم من الدواب	٥٠٤	٢٢ - ذم من مات ولم يغز	٥٢٣
١٣ - فضل الصلاة في المسجد الحرام	٥٠٥	٢٣ - من حبسه العذر عن الغزو	٥٢٣
● الفصل الثالث: فضائل المدينة	٥٠٥	٢٤ - فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير	٥٢٣
١ - تحريم المدينة ودعاء النبي ﷺ لها	٥٠٥	٢٥ - فضل النفقة في سبيل الله	٥٢٤
٢ - الإيمان يأرز إلى المدينة	٥٠٧	٢٦ - حرمة نساء المجاهدين	٥٢٤
٣ - الترغيب في سكنى المدينة	٥٠٧	٢٧ - مشاركة النساء في الجهاد	٥٢٤
٤ - المدينة تنفي خبيثها	٥٠٩	٢٨ - فضل الغزو في البحر	٥٢٦
٥ - من رغب عن المدينة	٥١٠	٢٩ - ما جاء في قتال الروم والفرس	٥٢٦
٦ - حفظ المدينة من الدجال والطاعون	٥١٠	٣٠ - النهي عن قتل النساء والصبيان	٥٢٧
٧ - إثم من كاد أهل المدينة	٥١١	٣١ - قتل النساء والصبيان من غير قصد	٥٢٧
٨ - حب المدينة	٥١١	٣٢ - الرجل يقتل الآخر ويدخلان الجنة	٥٢٧
٩ - فضل الصلاة في المسجد النبوي ومسجد قباء	٥١١	٣٣ - عمل قليلاً وأجرٌ كثيراً	٥٢٨
		٣٤ - التسيح والتكبير أثناء السير	٥٢٨
		٣٥ - نصرت بالرعب	٥٢٨
		٣٦ - هل تصرون إلا بضعفانكم	٥٢٩
		٣٧ - يقاتل وراء الإمام	٥٢٩
		٣٨ - عزم الإمام على الناس فيما يطيقون	٥٢٩
		٣٩ - الحرب خدعة	٥٣٠
		٤٠ - لا تعذبوا بعداب الله	٥٣٠
		٤١ - التحنط عند القتال	٥٣٠
		٤٢ - من اختار الغزو على الصوم	٥٣٠
		٤٣ - وقت بدء القتال	٥٣٠
		٤٤ - استقبال الغزاة	٥٣١

## الكتاب الثالث عشر:

## الجهاد في سبيل الله تعالى

● الفصل الأول: أحكام الجهاد	٥١٢
١ - لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين	٥١٢
٢ - فضل الجهاد وغايته	٥١٣
٣ - فضل الرباط في سبيل الله	٥١٤
٤ - درجات المجاهدين	٥١٥
٥ - فضل الشهادة واستحباب طلبها	٥١٦
٦ - الشهداء أحياء عند ربهم	٥١٦

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٥٤٦	٢ - فضل دوام الذكر .....	٥٣١	٤٥ - الشورى بشأن القتال .....
٥٤٦	٣ - فضل التهليل .....	٥٣١	٤٦ - صلاة الخوف .....
٥٤٧	٤ - فضل التسييح والتحميد والتكبير .....	٥٣١	٤٧ - إثم التولي يوم الزحف .....
٥٤٧	٥ - التسيح أول النهار وعند النوم .....	٥٣١	٤٨ - إحالات .....
٥٤٨	٦ - فضل (لا حول ولا قوة إلا بالله) .....	٥٣١	• الفصل الثاني: أحكام الغنائم .....
٥٤٨	• الفصل الثاني: فضل الدعاء .....	٥٣١	١ - حل الغنائم .....
٥٤٨	١ - لكل نبي دعوة مستجابة .....	٥٣٢	٢ - ثواب من غزا فغنم .....
٥٤٩	٢ - دعاء النبي ﷺ لأُمَّته .....	٥٣٢	٣ - قسمة الغنيمة .....
٥٤٩	٣ - العزم في المسألة .....	٥٣٢	٤ - مراعاة مصلحة عامة للمسلمين في القسم .....
٥٤٩	٤ - (ومطعمه حرام.. فأنتى يستجاب له) .....	٥٣٢	٥ - ما يعطي للمؤلفة قلوبهم .....
٥٥٠	٥ - في الليل ساعة يستجاب الدعاء فيها .....	٥٣٣	٦ - ما يكون من الطعام في الغنيمة .....
٥٥٠	٦ - يستجاب للعبد ما لم يعجل .....	٥٣٣	٧ - من وجد ماله في الغنيمة .....
٥٥٠	٧ - أكثر دعاء النبي ﷺ .....	٥٣٣	٨ - سلب القتل للقاتل .....
٥٥٠	٨ - الدعاء عند النوم والاستيقاظ .....	٥٣٤	٩ - ما ينفله الإمام للمجاهدين .....
٥٥٢	٩ - سؤال الهداية والسداد .....	٥٣٥	١٠ - حكم الفداء .....
٥٥٢	١٠ - الدعاء إذا نزل منزلاً .....	٥٣٧	١١ - تحريم الغلول .....
٥٥٢	١١ - الدعاء عند الكرب .....	٥٣٨	١٢ - أحكام السبايا .....
٥٥٣	١٢ - التعوذ من جهد البلاء .....	٥٣٨	١٣ - فداء الأسرى .....
٥٥٣	١٣ - التعوذ من العجز والجبن والبخل وغيرها .....	٥٣٨	١٤ - ما جاء في الخمس .....
٥٥٣	١٤ - ما يعلم الرجل من الدعاء إذا أسلم .....	٥٣٨	• الفصل الثالث: الجزية والموادعة .....
٥٥٤	١٥ - الدعاء عند صياح الديكة .....	٥٣٨	١ - الوفاء بالعهد .....
٥٥٤	١٦ - فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب .....	٥٣٨	٢ - المسلمون يسعى بذمتهم أدناهم .....
٥٥٤	١٧ - من دعائه ﷺ .....	٥٣٨	٣ - أمان النساء وجوارهن .....
٥٥٥	١٨ - الدعاء في الصلاة وبعدها .....	٥٣٩	٤ - إثم من قتل معاهداً .....
٥٥٥	١٩ - فضل الصلاة على النبي ﷺ .....	٥٣٩	٥ - تحريم الغدر .....
٥٥٥	٢٠ - رفع اليدين في الدعاء .....	٥٤٠	٦ - أخذ الجزية من المجوس .....
٥٥٥	٢١ - لا يدعو على نفسه أو ولده .....	٥٤١	• الفصل الرابع: الخيل والرمي والسيق .....
٥٥٥	٢٢ - رفع الصوت بالدعاء .....	٥٤١	١ - الخيل معقود في نواصيها الخير .....
٥٥٥	• الفصل الثالث: فضل الاستغفار والتوبة .....	٥٤١	٢ - من احتبس فرساً في سبيل الله .....
٥٥٥	١ - استحباب كثرة الاستغفار .....	٥٤١	٣ - الخيل ثلاثة .....
٥٥٦	٢ - سيد الاستغفار .....	٥٤٢	٤ - المسابقة بين الخيل والإبل .....
٥٥٦	٣ - (لجاء يقوم يذنبون فيستغفرون) .....	٥٤٢	٥ - فضل الرمي .....
٥٥٦	٤ - قبول التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها .....	٥٤٣	٦ - صفات الخيل .....
٥٥٦	٥ - الحض على التوبة والفرح بها .....	٥٤٣	٧ - مراعاة مصلحة الدواب في السير .....
٥٥٧	٦ - تكرر الغفرة بتكرر التوبة .....		
٥٥٨	٧ - قبول التوبة وإن كثرت الذنوب .....		
٥٥٩	٨ - كفارات الذنوب .....		
			الكتابُ الرَّابِعُ عَشَرَ: الذكر والدعاء والتوبة
		٥٤٤	• الفصل الأول: فضل الذكر .....
		٥٤٤	١ - فضل الذكر .....

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٥٧٢	٩ - تحريم نكاح الشغار .....		
٥٧٢	١٠ - نكاح المُحْرَم .....	٥٦٠	• الفصل الأول: الأيمان والندور
٥٧٢	١١ - النهي عن نكاح المتعة أخيراً .....	٥٦٠	١ - النهي عن الحلف بغير الله تعالى .....
٥٧٤	١٢ - نكاح النصرانية واليهودية .....	٥٦٠	٢ - من حلف باللات والعزى .....
٥٧٤	١٣ - نكاح من أسلم من الشركات .....	٥٦٠	٣ - من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها .....
٥٧٤	١٤ - لا يخطب على خطبة أخيه .....	٥٦١	٤ - النهي عن الإصرار على اليمين .....
٥٧٥	١٥ - النظر إلى المخطوبة .....	٥٦١	٥ - اليمين للغو .....
٥٧٥	١٦ - عرض الرجل ابنته على الرجل الصالح .....	٥٦١	٦ - اليمين الكاذبة (الغموس) .....
٥٧٥	١٧ - عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح .....	٥٦٢	٧ - من حلف على ملة غير الإسلام .....
٥٧٦	١٨ - لا تنكح المرأة إلا برضاها .....	٥٦٢	٨ - اليمين على نية المستحلف .....
٥٧٦	١٩ - إذا زوج ابنته كارهة فالنكاح مردود .....	٥٦٢	٩ - في يمين النبي ﷺ .....
٥٧٦	٢٠ - الصداق .....	٥٦٢	١٠ - الاستثناء في اليمين .....
٥٧٧	٢١ - الوليمة وإجابة الدعوة إليها .....	٥٦٢	١١ - كفارة اليمين .....
٥٧٨	٢٢ - اللهو وضرب الدف في النكاح .....	٥٦٢	١٢ - إبرار القسم .....
٥٧٨	٢٣ - استحباب التزوج في شوال .....	٥٦٣	• الفصل الثاني: النذر
٥٧٩	٢٤ - الشروط في النكاح .....	٥٦٣	١ - الأمر بوفاء النذر .....
٥٧٩	٢٥ - إذا كان الولي هو الخاطب .....	٥٦٣	٢ - النهي عن النذر .....
٥٧٩	٢٦ - التهنة بالزواج .....	٥٦٤	٣ - النذر في الطاعة .....
٥٧٩	• الفصل الثاني: العشرة بين الزوجين .....	٥٦٤	٤ - من نذر المشي إلى الكعبة .....
٥٧٩	١ - العدل بين الزوجات .....	٥٦٤	٥ - لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك .....
٥٧٩	٢ - تصوم المرأة بإذن زوجها .....	٥٦٥	٦ - كفارة النذر .....
٥٨٠	٣ - التسمية عند الوقاع .....	٥٦٥	٧ - من مات وعليه نذر .....
٥٨٠	٤ - حق الزوجة من الميت عند الزواج .....	٥٦٥	٨ - نذر صوماً فوافق عيداً .....
٥٨٠	٥ - المرأة تهب يومها لضررتها .....		
٥٨١	٦ - غيرة الضرائر واقتحار بعضهن على بعض .....		
٥٨١	٧ - الوصية بالنساء وحسن معاشرتهن .....		
٥٨٢	٨ - خير النساء من تعنتي بزوجها وأولادها .....		
٥٨٣	٩ - خدمة الرجل في أهله .....		
٥٨٣	١٠ - حديث أم زرع .....		
٥٨٦	١١ - الحجاب وخروج النساء لحاجتهن .....		
٥٨٦	١٢ - تحريم هجر فراش الزوج .....		
٥٨٦	١٣ - ما يكره من ضرب النساء .....		
٥٨٧	١٤ - فتنة الرجال بالنساء .....		
٥٨٧	١٥ - إياكم والدخول على النساء .....		
٥٨٨	١٦ - من رأى امرأة فليات أهله .....		
٥٨٨	١٧ - لا تصف المرأة امرأة لزوجها .....		
٥٨٨	١٨ - جواز الغيلة .....		
٥٨٨	١٩ - تحريم إفشاء سر المرأة .....		

### المَقْصِدُ الرَّابِعُ أَحْكَامُ الْأُسْرَةِ

#### كِتَابُ الْأَوَّلِ: النِّكَاحُ

٥٦٨	• الفصل الأول: أحكام النكاح .....
٥٦٨	١ - الترغيب في النكاح .....
٥٦٩	٢ - كراهة التبتل والخصاء .....
٥٦٩	٣ - أنواع النكاح في الجاهلية .....
٥٦٩	٤ - (فاظفر بذات الدين) .....
٥٧٠	٥ - خير المتاع المرأة الصالحة .....
٥٧٠	٦ - الكفاءة في الدين .....
٥٧٠	٧ - نكاح الأبيكار .....
٥٧١	٨ - ما يحل من النساء وما يحرم .....

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٥٨٨	٢٠ - حكم العزل	٥٨٨	٢٠ - حكم العزل
٥٩٠	٢١ - مسؤولية كل من الرجل والمرأة	٥٩٠	٢١ - مسؤولية كل من الرجل والمرأة
٥٩٠	٢٢ - وصايا للنساء	٥٩٠	٢٢ - وصايا للنساء
٥٩٠	• الفصل الثالث: النفقات	٥٩٠	• الفصل الثالث: النفقات
٥٩٠	١ - فضل النفقة على الأهل	٥٩٠	١ - فضل النفقة على الأهل
٥٩٠	٢ - نفقة الأهل مقدمة على الصدقة	٥٩٠	٢ - نفقة الأهل مقدمة على الصدقة
٥٩١	٣ - تأخذ الزوجة من مال زوجها بالمعروف	٥٩١	٣ - تأخذ الزوجة من مال زوجها بالمعروف
٥٩١	٤ - العدل بين الأولاد	٥٩١	٤ - العدل بين الأولاد
٥٩١	٥ - الإسراف وإساعة المال	٥٩١	٥ - الإسراف وإساعة المال
	• الفصل الثاني: الرضاع		• الفصل الثاني: الرضاع
٥٩٢	١ - يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب	٥٩٢	١ - يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
٥٩٣	٢ - لبن الفحل	٥٩٣	٢ - لبن الفحل
٥٩٣	٣ - إنما الرضاعة من المجاعة	٥٩٣	٣ - إنما الرضاعة من المجاعة
٥٩٣	٤ - في المصّة والمصتين	٥٩٣	٤ - في المصّة والمصتين
٥٩٤	٥ - التحريم بخمس رضعات	٥٩٤	٥ - التحريم بخمس رضعات
٥٩٤	٦ - رضاعة الكبير	٥٩٤	٦ - رضاعة الكبير
٥٩٤	٧ - شهادة المرضعة	٥٩٤	٧ - شهادة المرضعة
	• الفصل الثالث:		• الفصل الثالث:
	الطلاق وأحكام مفارقة الزوجة		الطلاق وأحكام مفارقة الزوجة
٥٩٦	• الفصل الأول: الطلاق والخلع والعدة	٥٩٦	• الفصل الأول: الطلاق والخلع والعدة
٥٩٦	١ - الطلاق أكبر فتن الشيطان	٥٩٦	١ - الطلاق أكبر فتن الشيطان
٥٩٦	٢ - لا تسأل المرأة طلاق أختها	٥٩٦	٢ - لا تسأل المرأة طلاق أختها
٥٩٦	٣ - طلاق الحائض	٥٩٦	٣ - طلاق الحائض
٥٩٧	٤ - أحكام الطلاق والطلاق الثلاث	٥٩٧	٤ - أحكام الطلاق والطلاق الثلاث
٥٩٨	٥ - لا تحل المطلقة ثلاثاً حتى تنكح غيره	٥٩٨	٥ - لا تحل المطلقة ثلاثاً حتى تنكح غيره
٥٩٩	٦ - نفقة وسكنى المطلقة ثلاثاً	٥٩٩	٦ - نفقة وسكنى المطلقة ثلاثاً
٦٠١	٧ - متعة المطلقة قبل الدخول	٦٠١	٧ - متعة المطلقة قبل الدخول
٦٠٢	٨ - العدة	٦٠٢	٨ - العدة
٦٠٣	٩ - خروج المعتدة لحاجتها نهاراً	٦٠٣	٩ - خروج المعتدة لحاجتها نهاراً
٦٠٣	١٠ - ليس التخيير طلاقاً	٦٠٣	١٠ - ليس التخيير طلاقاً
٦٠٣	١١ - من حرم امرأته أو ظاهر منها	٦٠٣	١١ - من حرم امرأته أو ظاهر منها
٦٠٤	١٢ - الخلع	٦٠٤	١٢ - الخلع
٦٠٤	١٣ - الإحداد في عدة الوفاة	٦٠٤	١٣ - الإحداد في عدة الوفاة
٦٠٦	١٤ - الحضانة	٦٠٦	١٤ - الحضانة
٦٠٦	• الفصل الثاني: اللعان	٦٠٦	• الفصل الثاني: اللعان
٦١٠	• الفصل الثالث: الإيلاء	٦١٠	• الفصل الثالث: الإيلاء
	الكتاب الرابع: أحكام المولود		الكتاب الرابع: أحكام المولود
٦١٢	• الفصل الأول: النسب	٦١٢	• الفصل الأول: النسب
٦١٢	١ - إذا عرض بنفي الولد	٦١٢	١ - إذا عرض بنفي الولد
٦١٢	٢ - الولد للفراش	٦١٢	٢ - الولد للفراش
٦١٢	٣ - القائف	٦١٢	٣ - القائف
٦١٣	٤ - من ادعى لغير أبيه	٦١٣	٤ - من ادعى لغير أبيه
٦١٤	٥ - تحريم الطعن في النسب	٦١٤	٥ - تحريم الطعن في النسب
٦١٤	٦ - اللقيط	٦١٤	٦ - اللقيط
٦١٤	٧ - النسب والعمل	٦١٤	٧ - النسب والعمل
٦١٤	• الفصل الثاني: التسمية والعقيقة	٦١٤	• الفصل الثاني: التسمية والعقيقة
٦١٤	١ - (تسموا باسمي ولا تكونوا بكيتي)	٦١٤	١ - (تسموا باسمي ولا تكونوا بكيتي)
٦١٥	٢ - التسمي بأسماء الأنبياء	٦١٥	٢ - التسمي بأسماء الأنبياء
٦١٥	٣ - تحويل الاسم إلى أحسن منه	٦١٥	٣ - تحويل الاسم إلى أحسن منه
٦١٦	٤ - ما يكره من الأسماء	٦١٦	٤ - ما يكره من الأسماء
٦١٦	٥ - أبغض الأسماء إلى الله	٦١٦	٥ - أبغض الأسماء إلى الله
٦١٦	٦ - أحب الاسماء	٦١٦	٦ - أحب الاسماء
٦١٦	٧ - العقيقة والتحنك	٦١٦	٧ - العقيقة والتحنك
٦١٧	٨ - ما جاء في الختان	٦١٧	٨ - ما جاء في الختان
٦١٧	٩ - في موت الأولاد	٦١٧	٩ - في موت الأولاد
	الكتاب الخامس: الميراث والوصايا		الكتاب الخامس: الميراث والوصايا
٦١٨	• الفصل الأول: الفرائض	٦١٨	• الفصل الأول: الفرائض
٦١٨	١ - إلحاق الفرائض بأهلها بعد أداء الحقوق	٦١٨	١ - إلحاق الفرائض بأهلها بعد أداء الحقوق
٦١٨	٢ - ميراث الأبوين والزوجين	٦١٨	٢ - ميراث الأبوين والزوجين
٦١٩	٣ - ميراث الجد	٦١٩	٣ - ميراث الجد
٦١٩	٤ - ميراث الولد	٦١٩	٤ - ميراث الولد
٦١٩	٥ - لا يرث المسلم الكافر	٦١٩	٥ - لا يرث المسلم الكافر
٦١٩	٦ - ميراث الكلاله	٦١٩	٦ - ميراث الكلاله
٦٢٠	٧ - ميراث الولاء والأسير	٦٢٠	٧ - ميراث الولاء والأسير
٦٢٠	٨ - ميراث المنفي في اللعان	٦٢٠	٨ - ميراث المنفي في اللعان
٦٢٠	٩ - ميراث ذوي الأرحام	٦٢٠	٩ - ميراث ذوي الأرحام
٦٢١	• الفصل الثاني: الوصايا والوقف	٦٢١	• الفصل الثاني: الوصايا والوقف
٦٢١	١ - الترغيب في الوصية	٦٢١	١ - الترغيب في الوصية
٦٢١	٢ - وصية النبي ﷺ	٦٢١	٢ - وصية النبي ﷺ
٦٢١	٣ - الوصية بالثلث	٦٢١	٣ - الوصية بالثلث
٦٢٣	٤ - تصرفات المريض	٦٢٣	٤ - تصرفات المريض
٦٢٣	٥ - الوصاية على اليتيم	٦٢٣	٥ - الوصاية على اليتيم
٦٢٣	٦ - الوقف	٦٢٣	٦ - الوقف

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٦٢٥	٥ - رحمة الأولاد .....		الكتاب السادس:
٦٢٦	٦ - فضل الإحسان إلى البنات .....		البرّ والصلة بين أفراد الأسرة
٦٢٦	٧ - صلة الرحم .....	٦٢٤	١ - بر الوالدين .....
٦٢٧	٨ - إثم قاطع الرحم .....	٦٢٤	٢ - صلة الوالد المشرك .....
٦٢٧	٩ - ليس الواصل بالمكافئ .....	٦٢٥	٣ - تحريم عقوق الوالدين .....
٦٢٨	١٠ - تبلّ الرحم ببلالها .....	٦٢٥	٤ - فضل صلة أصدقاء الوالدين .....
٦٢٨	١١ - كفالة اليتيم .....		

# الجماع بين الصحيحين

للإمامين :

البخاري (١٩٤ - ٢٥٦هـ)

ومسلم (٢٠٦ - ٢٦١هـ)

جمع هذا الكتاب ما جاء في الصحيحين، بما في ذلك الأحاديث المعلقة في البخاري، وفق ترتيب مبتكر، يسهل الوصول إلى الحديث المطلوب ومراجعته.

جمع وترتيب

صاح أحمد الشامي

الجزء الثاني

دار القام  
دمشق



الجامع بين الصحيحين

٦



أسَّسَهَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ  
سَنَةَ ١٩٦٧ م

دار القلم  
دمشق

الطبعة الثانية  
١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

حقوق الطبع محفوظة

تطلب جميع كتبنا من:

دار القلم - دمشق

هاتف: ٢٢٢٩١٧٧ فاكس: ٢٢٥٥٧٣٨ ص.ب: ٤٥٢٣

[www.alkalam-sy.com](http://www.alkalam-sy.com)

الدار الشامية - بيروت

هاتف: ٨٥٧٢٢٢ (٠١) فاكس: ٨٥٧٤٤٤ (٠١)

ص.ب: ١١٣/٦٥٠١

توزع جميع كتبنا في السعودية عن طريق:

دار البشير - جدة

ص.ب: ٢١٤٦١ هاتف: ٢٨٩٥ فاكس: ٦٦٥٧٦٢١ ٦٦٠٨٩٠٤



المقصدُ الخامسُ

الحاجاتُ الضَّروريةُ



## الكتاب الأول

## الطعام والشراب

## الفصل الأول

## الأطعمة وآداب الأكل

مَرَّةً، طَعَامًا. فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْهَا تُدْفَعُ<sup>(٤)</sup>. فَذَهَبَتْ لِتَضَعَّ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَهَا. ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْهَا يُدْفَعُ. فَأَخَذَ بِيَدِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا. فَأَخَذْتُ بِيَدَهَا. فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيَّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ. فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ يَدُهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا)<sup>(٥)</sup>. [٢٠١٧م].

□ وفي رواية: (كأنما يطرد) وزاد في آخرها: ثم ذكر اسم الله وأكل.

٢٢٨٥ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ. وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ،

(٤) (تدفع) كأنها تطرد، يعني لشدة سرعتها.

(٥) (مع يدها) في بعض النسخ (يدهما) قال القاضي عياض: الوجه الثنية.

## ١ - باب: أكل الحلال والتسمية والأكل باليمين

[وانظر في طلب الحلال: ١٩٩٧، ٢٨٦١].

٢٢٨٣ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرٍ<sup>(١)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ<sup>(٢)</sup> فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ) فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طَعْمَتِي<sup>(٣)</sup> بَعْدُ. [خ٥٣٧٦، ٢٠٢٢م].

□ وفي رواية لمسلم: أكلت يوماً مع رسول الله ﷺ فجعلت أخذ من لحم حول الصحفة، فقال: (كل مما يليك).

٢٢٨٤ - (م) عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا، حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ يَدَهُ. وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ،

(١) (حجر) أي تربيته وتحت نظره.

(٢) (تطيش): تتحرك في نواحي الفصعة ولا تقتصر على موضع واحد.

(٣) (طعمتي) أي صفة أكلي. أي لزم ذلك وصار عادة لي.

قَالَ: أَدْرَكْتُمْ الْمَيِّتَ وَالْعُشَاءَ). [٢٠١٨م].

□ وفي رواية؛ قَالَ: (لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشَّمَالِ). [٢٠١٩م].

٢٢٨٦ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ. وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ). [٢٠٢٠م].

□ وكان نافع يزيد فيها: (ولا يأخذ بها، ولا يعطي بها).

٢٢٨٧ - (م) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ فَقَالَ: (كُلْ بِيَمِينِكَ) قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ: (لَا اسْتَطَعْتَ) مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ. قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ. [وأنظر: ٢٤٣٩] [٢٠٢١م].

## ٢ - باب: المؤمن يأكل في معي واحد

٢٢٨٨ - (ق) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمَسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَدْخَلَتْ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَكَلَ كَثِيرًا، فَقَالَ: يَا نَافِعُ، لَا تُدْخِلْ هَذَا عَلَيَّ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ). [خ ٥٣٩٣، ٢٠٦٠م، ٢٠٦١].

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ عَمْرِو قَالَ: كَانَ أَبُو نَهَيْكٍ رَجُلًا أَكُولًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ). فَقَالَ: فَأَنَا أَوْ مِنْ بِلَهِهِ وَرَسُولِهِ. [خ ٥٣٩٥].

٢٢٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، فَأَسْلَمَ، فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا

قَلِيلًا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ). [خ ٥٣٩٧، ٥٣٩٦، ٢٠٦٣م].

□ ولفظ مسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفًا، وَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَاةٍ فَحَلَبَتْ. فَشَرِبَ حِلَابَهَا<sup>(١)</sup>. ثُمَّ أُخْرِي فَشْرَبَهُ. ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شَيَاءٍ. ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ. فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا. ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرِي فَلَمْ يَسْتَمَّهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعِي وَاحِدٍ. وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ).

٢٢٩٠ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٍ. وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ). [٢٠٦٢م].

٢٢٩٠م - (م) عَنْ جَابِرٍ بِمِثْلِهِ. [٢٠٦١م]. □ وفي رواية: عن جابر وابن عمر مثله.

## ٣ - باب: الأكل متكئا

٢٢٩١ - (خ) عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا أَكُلُ مُتَكِنًا). [خ ٥٣٩٨]. □ وفي رواية قال: كنت عند النبي ﷺ، فقال لرجل عنده: (لا أكل وأنا متكئ). [خ ٥٣٩٩].

٢٢٩٢ - (م) عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ. فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِرٌ<sup>(٢)</sup>. يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا<sup>(٣)</sup>. وَفِي

(١) (حلابها) الحلاب: الإناء الذي يحلب فيه.

(٢) (محتفز) أي مستعجل غير متمكن من جلوسه. وهو بمعنى قوله: مقعياً.

(٣) (ذريعاً) و(حثيثاً) أي مستعجلاً بسبب شغل آخر.

□ وفي رواية (ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه).  
□ وفي رواية: أمر بلعق الأصابع والصحفة وقال: (إنكم لا تدرُونَ في أيه البركة).

٢٢٩٧ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ. قَالَ وَقَالَ: (إِذَا سَقَطَتْ لُفْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَذَى. وَلْيَأْكُلْهَا. وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ) وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَّتِ الْقِضْعَةَ. قَالَ: (فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ). [٢٠٣٤م].

٦ - باب: ما يقول إذا فرغ من طعامه

٢٢٩٨ - (خ) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ، وَقَالَ مَرَّةً: إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ، قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ<sup>(٢)</sup> وَلَا مَكْفُورٍ<sup>(٣)</sup>). وَقَالَ مَرَّةً: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبَّنَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَعٍ<sup>(٤)</sup>) وَلَا مُسْتَعْنَى، رَبَّنَا). [خ ٥٤٥٩].

□ وفي رواية قال: (الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفي ولا مودع ولا مستعنى عنه، ربنا). [خ ٥٤٥٨].

٢٢٩٩ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا. أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا). [٢٧٣٤م].

(٢) (غير مكفي) الله سبحانه هو الكافي لا المكفي.

(٣) (ولا مكفور) أي مجحود فضله ونعمته.

(٤) (ولا مودع) أي غير متروك.

رِوَايَةٌ زُهَيْرٍ: أَكْلًا حَيْثِيًّا. [٢٠٤٤م].

□ وفي رواية قال: رأيت النبي ﷺ مُقْعِبًا يَأْكُلُ تَمْرًا.

٤ - باب: لعق الأصابع والأكل بثلاث

٢٢٩٣ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا). [خ ٥٤٥٦م، ٢٠٣١م].

□ زاد مسلم (طعاماً) بعد (أحدكم).

٢٢٩٤ - (م) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ. وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا. [٢٠٣٢م].

□ وفي رواية: فإذا فرغ لعقها.

٢٢٩٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ. فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهِنَّ الْبَرَكَةُ). [٢٠٣٥م].

□ وفي رواية؛ قَالَ: (وَلَيْسَلْتُ<sup>(١)</sup> أَحَدُكُمْ الصَّحْفَةَ). وَقَالَ: (فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ، أَوْ يُبَارِكُ لَكُمْ).

٥ - باب: إذا وقعت لقمة فليأخذها

٢٢٩٦ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ. حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ. فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللَّفْمَةُ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى. ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا. وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ. فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ. فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ). [٢٠٣٣م].

(١) (وليسلت): ويمسح.

## ٧ - باب (١): الضيف إذا تبعه غيره

٢٣٠٠ - (ق) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَابٌ: أَجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ، فَدَعَاهُمْ، فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ هَذَا قَدْ تَبَعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَأَذَنْ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجِعْ). فَقَالَ: لَا، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ. [خ ٢٠٨١، ٢٠٣٦م].

٢٣٠٠م - (م) عن جابر مثله. [٢٠٣٦م].

## ٨ - باب: إذا طلب الضيف دعوة غيره

٢٣٠١ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ جَارًا، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَارِسِيًّا. كَانَ طَيِّبَ الْمَرْقِ. فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ. فَقَالَ: (وَهَذِهِ؟) لِعَائِشَةَ. فَقَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا). فَعَادَ يَدْعُوهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَهَذِهِ؟) قَالَ: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا). ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَهَذِهِ؟) قَالَ: نَعَمْ. فِي الثَّلَاثَةِ. فَقَامَا يَتَدَا فَعَانَ (٢) حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ. [٢٠٣٧م].

## ٩ - باب: لا يعيب طعاماً

٢٣٠٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِذْ أَشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ

(١) وذكر البخاري في ترجمة هذا الباب: وقال أنس: إذا دخلت على مسلم لا يتهم، فكل من طعامه، واشرب من شرابه. [كتاب الأطعمة، باب ٥٧].  
(٢) يتدافعان) معناه: كل واحد منهما يقدم صاحبه.

كَرِهَهُ تَرَكَهُ. [خ ٥٤٠٩، ٣٥٦٣، ٢٠٦٤م].

□ وفي رواية لمسلم: وإن لم يشتهه سكت.

## ١٠ - باب: طلب الدعاء

## من الضيف الصالح

٢٣٠٣ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ. قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي. قَالَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوُطْبَةً (٣). فَأَكَلَ مِنْهَا. ثُمَّ أَتَيْ بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ ظَنِّي. وَهُوَ فِيهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِفْقَاءَ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ - ثُمَّ أَتَيْ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ. ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ. قَالَ فَقَالَ أَبِي، وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ: ادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ. وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ). [٢٠٤٢م].

## ١١ - باب: طعام الواحد يكفي الاثنين

٢٣٠٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ). [خ ٥٣٩٢، ٢٠٥٨م].

٢٣٠٥ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ. وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ). [٢٠٥٩م].

## ١٢ - باب: نعم الأدم الخل

٢٣٠٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (٣) (وطبة) هي الحيس يجمع التمر البرني والأقط المدقوق والسمن.

(نِعْمَ الْأُدْمُ، أَوْ الْإِدَامُ، الْخَلُّ). [٢٠٥١م].  
 ٢٣٠٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ. فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ. فَدَعَا بِهِ. فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: (نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ). [٢٠٥٢م].

□ وفي رواية؛ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارِي: فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَشَارَ إِلَيَّ. فَقُمْتُ إِلَيْهِ. فَأَخَذَ بِيَدِي. فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجَرِ نِسَائِهِ. فَدَخَلَ. ثُمَّ أَذِنَ لِي. فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: (هَلْ مِنْ عَدَاءٍ؟) فَقَالُوا: نَعَمْ. فَأَتَيْتُ بِثَلَاثَةِ أَفْرَصَةٍ. فَوَضِعَنَ عَلَى نَبِيِّ<sup>(٢)</sup>. فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ. ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِأَيْدِيهِ. فَجَعَلَ يَنْصَفُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَنْصَفُهُ بَيْنَ يَدَيَّ. ثُمَّ قَالَ: (هَلْ مِنْ أَدْمٍ؟) قَالُوا: لَا. إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ قَالَ: (هَاتُوهُ). فَنِعْمَ الْأُدْمُ هُوَ).

□ وفي رواية؛ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارِي: فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَشَارَ إِلَيَّ. فَقُمْتُ إِلَيْهِ. فَأَخَذَ بِيَدِي. فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجَرِ نِسَائِهِ. فَدَخَلَ. ثُمَّ أَذِنَ لِي. فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: (هَلْ مِنْ عَدَاءٍ؟) فَقَالُوا: نَعَمْ. فَأَتَيْتُ بِثَلَاثَةِ أَفْرَصَةٍ. فَوَضِعَنَ عَلَى نَبِيِّ<sup>(٢)</sup>. فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ. ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِأَيْدِيهِ. فَجَعَلَ يَنْصَفُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَنْصَفُهُ بَيْنَ يَدَيَّ. ثُمَّ قَالَ: (هَلْ مِنْ أَدْمٍ؟) قَالُوا: لَا. إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ قَالَ: (هَاتُوهُ). فَنِعْمَ الْأُدْمُ هُوَ).

#### ١٤ - باب: الرطب بالقثاء

٢٣٠٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقَثَاءِ. [خ٥٤٤٠، ٢٠٤٣م].

#### ١٥ - باب: العجوة والتمر

٢٣١٠ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ). [خ٥٤٤٥، ٢٠٤٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ، مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا<sup>(٥)</sup>، حِينَ يُصْبِحُ، لَمْ يَضُرَّهُ سَمٌّ حَتَّى يُمُتِيَ).

٢٣١١ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً، أَوْ إِنَّهَا تَرْيَاقٌ، أَوْ أَوَّلُ الْبُكْرَةِ<sup>(٦)</sup>). [٢٠٤٨م].

٢٣١٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتِ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ). [٢٠٤٦م].

#### ١٣ - باب: التلبينة

٢٣٠٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النَّسَاءِ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا،

(١) (فدخلت الحجاب عليها) أي دخل الحجاب الذي على الحجر.

(٢) (نبي) فسروه بمائدة من خوص.

(٣) (التلبينة) هي حساء من دقيق أو نخالة.

(٤) (مجمعة) أي تريح الفؤاد وتزيل عنه الهم وتنشطه.

(٥) (لابتها) هما الحرتان.

(٦) (أول البكرة) أي في الصباح.

- وفي رواية لهما، قال أنس: فجعلت أتبعه فأضعه بين يديه. [خ ٥٤٢٠].
- وفيها عند البخاري: دخلت مع النبي ﷺ على غلام له خياط، فقدم إليه قصعة فيها ثريد، قال: وأقبل على عمله.
- وفي رواية للبخاري: فقرب خبزاً من شعير، ومرقاً فيه دباء وقديد. [خ ٥٤٣٩].

### ١٨ - باب: الثوم والبصل

[انظر: ٨٣٤ - ٨٣٩، ٣٢٨٦].

### ١٩ - باب: إذا وقع الذباب في الإناء

- ٢٣١٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيُطْرَحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً وَفِي الْآخَرِ دَاءٌ).
- [خ ٥٧٨٢ (٣٣٢٠)].

□ وفي رواية: (في شراب أحدكم).

[خ ٣٣٢٠].

### ٢٠ - باب: غسل اليدين بعد الطعام

[انظر: ٦٢٤، ٦٥١ - ٦٥٧، ٦٥٩].

### ٢١ - باب: طرف من معيشته ﷺ وأصحابه

[وانظر: ٣٥٧٤ - ٣٥٩٠] ○ [وانظر: ٢٩٨٤، ٣٤٤١ -

٣٤٤٩].

### ٢٢ - باب: الآنية

[انظر: ٢٣٢٢ بشأن آنية أهل الكتاب] ○ [وانظر:

٢٥٧٩ - ٢٥٨١ بشأن آنية الذهب والفضة] ○ [وانظر:

٢٣٩٩ - ٢٤١١ بشأن الأوعية والظروف].

- وفي رواية؛ قال: (يَا عَائِشَةُ! بَيْتٌ لَا تَمُرْ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ - أَوْ جَاعَ أَهْلُهُ) - قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا. [وانظر: ٢٩٨ في فضل النخلة].

### ١٦ - باب: القران في التمر

- ٢٣١٣ - (ق) عَنْ جَبَلَةَ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَصَابَنَا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِفْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ.
- [خ ٢٤٥٥، ٢٠٤٥م].

- وفي رواية لهما: قال شعبة: الإذن من قول ابن عمر.

- وفي رواية للبخاري؛ قال: نهى النبي ﷺ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيعاً حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ.
- [خ ٢٤٨٩].

### ١٧ - باب<sup>(١)</sup>: الدباء

- ٢٣١٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامَ صَنْعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُزْبًا وَمَرَقًا، فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبَعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقُضْعَةِ، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ.
- [خ ٢٠٩٢، ٢٠٤١م].

(١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: وقال ابن المبارك: لا بأس أن يناول بعضهم بعضاً، ولا يناول من هذه المائدة إلى مائدة أخرى. [كتاب الأطعمة، باب ٣٨].



## الفصل الثاني

### الذبايح والصيد

١ - باب: الأمر بإحسان

الذبح والقتل

٢٣١٦ - (م) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ<sup>(١)</sup>)، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدَ<sup>(٢)</sup> أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُيْرِخْ ذَبِيحَتَهُ<sup>(٣)</sup>). [وانظر: ٢٣٤٠ وما بعده] ○ [وانظر: ٣٤٤٩ (إياك والحلوب)] [م ١٩٥٥].

٢ - باب: الفرع والعتيرة

٢٣١٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ). وَالْفَرْعُ: أَوَّلُ النَّتَاجِ<sup>(٤)</sup>، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاعِيهِمْ، وَالْعَتِيرَةُ<sup>(٥)</sup> فِي رَجَبٍ. [خ ٥٤٧٣، ١٩٧٦م].

○ [وانظر: ٣١٣ من ذبح لغير الله تعالى]

(١) (القتلة): هي الهيئة والحالة.

(٢) (وليحد): أي يشحد.

(٣) (فليرخ ذبيحته) أي بإحداذ السكين وتعجيل إمرارها وغير ذلك.

(٤) (الفرع) هو أول نتاج البهيمة كانوا يذبحونه ولا يملكونه، رجاء بركة الأم وكثرة نسلها، ويقربونه لآلهتهم وطواغيتهم.

(٥) (العتيرة): ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الأول من رجب. ويسمونها: الرجبية. قال في الفتح: وقع في رواية لأحمد: (لا فرع ولا عتيرة في الإسلام).

٣ - باب<sup>(٦)</sup>: ما يفعله المذكي

٢٣١٨ - (ق) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَيْدِ الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَعَنْمًا، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَّاتِ الْقَوْمِ، فَعَجِلُوا وَذَبَحُوا

(٦) وفيه من المعلقات: ١ - وقال ابن عباس: من نسي فلا بأس. يعني التسمية. [كتاب الذبايح، باب ١٥]. ٢ - وقال الزهري: لا بأس بذبيحة نصارى العرب، وإن سمعته يسمى لغير الله فلا تأكل. وإن لم تسمعه فقد أحله الله لك وعلم كفرهم. ٣ - ويذكر عن علي نحوه. ٤ - وقال الحسن وإبراهيم: لا بأس بذبيحة الأكلف. ٥ - وقال ابن عباس: طعامهم ذبايحهم. [كتاب الذبايح، باب ٢٢]. ٦ - ما ند من البهائم بمنزلة الوحش. وأجازاه ابن مسعود. ٧ - وقال ابن عباس: ما أعجزك من البهائم مما في يدك فهو كالصيد، وفي بغير تردى في بئر حيث قدرت عليه فذكه. ٨ - ورأى ذلك علي وابن عمر وعائشة. [كتاب الذبايح، باب ٢٣]. ٩ - وقال ابن جريج عن عطاء: لا ذبح ولا نحر إلا في المذبح والمنحر. قلت: أيجزي ما يذبح أن أنحره؟ قال: نعم، ذكر الله ذبح البقرة، فإن ذبحت شيئاً ينحر جاز، والنحر أحب إلي، والذبح قطع الأوداج. قلت: فيخلف الأوداج حتى يقطع النخاع؟ قال: لا إخال. ١٠ - وأخبرني نافع أن ابن عمر، نهى عن النخع، يقول: يقطع ما دون العظم، ثم يدع حتى يموت. ١١ - وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس: الذكاة في الحلق واللبة. ١٢ - وقال ابن عمر وابن عباس وأنس: إذ قطع الرأس فلا بأس. [كتاب الذبايح، باب ٢٤].

وَنَصَبُوا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِفَتْ، ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْعَنَمِ بِيَعِيرٍ، فَتَدَّ (١) مِنْهَا بَعِيرٌ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ (٢)، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ (٣)، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ (٤) كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا). قَالَ فَقُلْتُ: إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ الْعُدُوَّ عَدَاً وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَدَى (٥)، أَفَتَذْبِحُ بِالْقَصَبِ؟ قَالَ: (مَا أَنَهَرَ الدَّمَّ (٦)، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمَدَى الْحَبْسَةِ).

[خ٤٨٨م، ٢٤٨٨م، ١٩٦٨م].

□ وفي رواية لهما: قال: أفذبح بالقصب؟ فقال: (اعجل (٧) أو أرني (٨)، ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه فكلوه). [خ٢٥٠٧م].

٢٣١٩ - (خ) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ عَنَمٌ تَرَعَى بِسَلْعٍ، فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةً لَنَا

(١) (فند) أي هرب نافرأ.

(٢) (فأعياهم) أي أتعبهم ولم يقدرُوا على تحصيله.

(٣) (فحبسه الله) أي أصابه السهم.

(٤) (أوابد) جمع أبدة، أي غريبة، ويقال: تأبدت، أي توحشت، والمراد أن لها توحشاً.

(٥) (مدى) جمع مدية، وهي السكين.

(٦) (ما أنهر الدم) أي أساله.

(٧) (اعجل) بهمة وصل وفتح الجيم وسكون اللام، فعل أمر، من العجلة، أي اعجل لا تموت الذبيحة خنقاً.

(٨) (أرني) وفي رواية بحذف الياء: (أرن) وتكون الياء من إشباع كسرة النون. وقد اختلف في معناها وأقرب الأقوال: أنها بمعنى اعجل، وتكون «أو» شك من الراوي.

#### ٤ - باب: ذبيحة الأعراب

٢٣٢٠ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ قَوْمًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ، لَا نَدْرِي: أَذَكَرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَمُوا اللَّهَ عَلَيْهِ وَكُلُوهُ).

□ وفي رواية: إن هنا أقواماً حديثاً عهدهم بشرك... [خ٧٣٩٨م].

#### ٥ - باب (٩): الصيد بالكلب وبالقوس

٢٣٢١ - (ق) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهِذِهِ الْكِلَابِ؟ فَقَالَ: (إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَنَ عَلَيْكُمْ وَإِنْ قَتَلْنَ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ

(٩) وفي الباب من المعلقات: ١ - وقال الحسن وإبراهيم: إذا ضرب صيداً، فإن منه يد أو رجل، لا تأكل الذي بان، وكل سائره. ٢ - وقال إبراهيم: إذا ضربت عنقه، أو وسطه فكله. ٣ - وقال الأعمش عن زيد: استعصى على رجل من آل عبد الله حمار، فأمرهم أن يضربوه حيث تيسر. دعوا ما سقط منه وكلوه. [كتاب الذبائح، باب ٤٤]. ٤ - وقال ابن عباس: إن أكل الكلب فقد أفسده، إنما أمسك على نفسه، والله يقول: ﴿تَلْمِزُهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُنَّ اللَّهُ﴾ فتضرب وتعلم حتى تترك. ٥ - وكرهه ابن عمر. ٦ - وقال عطاء: إن شرب الدم ولم يأكل فكل. [كتاب الذبائح، باب ٧].

الْمَعْلَمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: (أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ: فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَأَغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صِدَّتْ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ أَسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَذَكَرْتَ أَسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ غَيْرَ مَعْلَمٍ فَأَذْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ). [وإنظر: ٢٣١٨] [خ: ٥٤٧٨، ١٩٣٠م].

٦ - باب: إذا غاب الصيد يومين أو أكثر  
٢٣٢٣ - (م) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، فَعَابَ عَنكَ، فَأَذْرَكَتَهُ، فَكُلْهُ، مَا لَمْ يُنْتِنِ). [م: ١٩٣١م].

□ وفي رواية: في الذي يدرك صيده بعد ثلاث (فكله ما لم ينتن). [وإنظر: ٢٣٢١].

### ٧ - باب<sup>(٣)</sup>: النهي عن الصيد بالحدف والبندقية

٢٣٢٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَحْدِفُ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ لَهُ: لَا تَحْدِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَدْفِ، أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْحَدْفَ، وَقَالَ: (إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ وَلَا يُنْكَأُ<sup>(٥)</sup> بِهِ عَدُوٌّ، وَلِكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ). ثُمَّ رَأَهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْدِفُ، فَقَالَ

(٣) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال ابن عمر في المقتولة بالبندقية: تلك الموقودة. ٢ - وكرهه سالم والقاسم ومجاهد وإبراهيم وعطاء والحسن. ٣ - وكره الحسن رمي البندقية في القرى والأمصار، ولا يرى به بأساً فيما سواه. [كتاب الذبائح، باب ٢].

(٤) (يخذف) هو الرمي بحصاة أو نواة ونحوها.

(٥) (ينكأ) يهزم ويغلب.

إِنَّمَا أَمْسَكُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ). [خ: ٥٤٨٣، (١٧٥)، ١٩٢٩م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ<sup>(١)</sup>، قَالَ: (مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ، فَكُلْهُ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ<sup>(٢)</sup>). وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ، فَقَالَ: (مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ، فَإِنْ أَخَذَ الْكَلْبُ ذَكَاتَهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كِلَابِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ). [خ: ٥٤٧٥م].

□ وزاد في رواية لهما: (وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَنْتَ سَهْمَكَ فَكُلْ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ). [خ: ٥٤٨٤م].

□ ولهما: (وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقَ فَكُلْ). [خ: ٧٣٩٧م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قَتَلَ فَكُلْ، إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي، الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمَكَ).

□ وفي رواية لمسلم: (فإن أمسك عليك فأدرسته حياً فاذبحه...).

٢٣٢٢ - (ق) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَفَنَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ وَبِكَلْبِي

(١) (المعراض) قال الخليل: سهم لا ريش له ولا نصل.

(٢) (وقيد) بمعنى موقود، وهو ما قتل بحجر أو عصا.

لَهُ: أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ  
الْحَذْفِ أَوْ كَرِهَ الْحَذْفَ، وَأَنْتَ تَحْذِفُ، لَا  
أَكَلْمُكَ كَذَا وَكَذَا. [خ ٥٤٧٩ (٤٨٤١)، م ١٩٥٤].  
○ [وانظر: ١٩٦٢، ٣٤٣٠، ٣٤٣٧ غزوة خيبر]

### ١٠ - باب: إباحة الضب والأرنب

٢٣٣٠ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ خَالِدَ بْنَ  
الْوَلِيدِ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ  
دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ، وَهِيَ  
خَالَتُهُ وَخَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا  
مَحْنُودًا<sup>(٢)</sup>، قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيْدَةُ بِنْتُ  
الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ  
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَلَمًا يُقَدِّمُ يَدَهُ لِبَطْعَامِ  
حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيَسْمَى لَهُ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ، فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ  
الْحُضُورِ: أَخْبِرَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا قَدِمْتَنَ لَهُ،  
هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامٌ  
الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ  
بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ)<sup>(٣)</sup>. قَالَ خَالِدٌ:  
فَأَجْتَرَرْتَهُ<sup>(٤)</sup> فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ.

[خ ٥٣٩١، م ١٩٤٥، ١٩٤٦].

٢٣٣١ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْدَتْ

أُمُّ حُفَيْدٍ، خَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ  
أَقِطًا<sup>(٥)</sup> وَسَمْنًا وَأَضْبًا، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ  
الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقْدَرًا. قَالَ ابْنُ  
عَبَّاسٍ: فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ

(٢) (محنوداً) أي مشوياً.

(٣) (أعافه) أكرهه تقديراً.

(٤) (فاجتررته) أي جرفته وأخذته.

(٥) (أقطاً) الأقط يتخذ من اللبن المخيض.

□ وللبخاري: عن عبد الله بن مغفل  
المنزي ممن شهد الشجرة. [خ ٤٨٤١].

### ٨ - باب: تحريم كل ذي ناب من السباع

٢٣٢٥ - (ق) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ  
السَّبَاعِ. [خ ٥٥٣٠ (٥٥٢٧)، م ١٩٣٢].

□ وفي رواية لمسلم: نهى عن كل ذي  
ناب من السبع. ولم يذكر الأكل.

٢٣٢٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: (كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، فَأَكَلُهُ  
حَرَامٌ). [م ١٩٣٣].

٢٣٢٧ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ،  
وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ<sup>(١)</sup> مِنَ الطَّيْرِ [م ١٩٣٤].

### ٩ - باب: تحريم الحمر الإنسية

٢٣٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَالَ: حَرَّمَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[خ ٥٥٢٧، م ١٩٣٦].

٢٣٢٩ - (خ) عَنْ عَمْرٍو: قُلْتُ لِحَابِرِ بْنِ  
زَيْدٍ: يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ حُمُرِ  
الْأَهْلِيَّةِ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ  
عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ عِنْدَنَا بِالْبَصْرَةِ، وَلَكِنْ أَبِي ذَلِكَ

(١) (مخلب): المخلب للطيور والسباع بمنزلة الظفر  
من الإنسان.

كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
[خ٥٧٥، ٢٥٧٥م، ١٩٤٧م].  
وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لَا أَكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ  
يَأْكُلُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . [١٩٤٨م].

٢٣٣٢ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: (الضَّبُّ لَسْتُ أَكُلُهُ وَلَا أُحْرِمُهُ).  
[خ٥٣٦، ٥٥٣٦م، ١٩٤٣م].

٢٣٣٣ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ نَاسٌ  
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيهِمْ سَعْدٌ، فَذَهَبُوا  
يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَنَادَتْهُمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ  
النَّبِيِّ ﷺ إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبٌّ، فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُوا، أَوْ اطْعَمُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ  
- أَوْ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، شَكٌّ فِيهِ - وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ  
طَعَامِي).

[خ٧٢٦٧، ٧٢٦٧م، ١٩٤٤م].

٢٣٣٤ - (م) عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: دَعَانَا  
عُرُوسٌ<sup>(١)</sup> بِالْمَدِينَةِ، فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ  
ضَبًّا، فَأَكَلُ وَتَارَكُ، فَلَقَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ  
الْعَدِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ حَوْلَهُ، حَتَّى قَالَ  
بَعْضُهُمْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا أَكُلُهُ، وَلَا  
أَنْهَى عَنْهُ، وَلَا أُحْرِمُهُ) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بئسَ  
مَا قُلْتُمْ، مَا بُعِثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُحَلًّا  
وَمُحَرَّمًا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ  
مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ  
الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى، إِذْ قُرِبَ إِلَيْهِمْ خِوَانٌ<sup>(٢)</sup>  
عَلَيْهِ لَحْمٌ، فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ  
لَهُ مَيْمُونَةُ: إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبٌّ، فَكَفَّ يَدَهُ. وَقَالَ:  
(هَذَا لَحْمٌ لَمْ أَكُلْهُ قَطُّ). وَقَالَ لَهُمْ: (كُلُوا)  
فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةُ.

□ وفي رواية: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فَقَالَ: إِنِّي فِي غَائِطٍ مَضْبَةٌ، وَإِنَّهُ عَامَّةٌ طَعَامُ  
أَهْلِي، قَالَ: فَلَمْ يُجِبْهُ. فَقُلْنَا: عَاوِدُهُ. فَعَاوَدَهُ  
فَلَمْ يُجِبْهُ. ثَلَاثًا. ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي  
الثَّلَاثَةِ فَقَالَ: (يَا أَعْرَابِي! إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ أَوْ  
غَضِبَ عَلَى سَبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَسَحَهُمْ  
دَوَابٌّ يَدْبُونَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا

(٢) (خوان) هو ما يوضع عليه الطعام ليؤكل.

(٣) (مضية) أي ذات ضباب كثيرة.

(١) (عروس) يعني رجلاً تزوج قريباً، والعروس يقع على الرجل وعلى المرأة.

مِنْهَا، فَلَسْتُ أَكُلُّهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا).

[وانظر في إباحة الأرنب: ٢٧٤١].

### ١١ - باب: إباحة أكل الجراد والدجاج

٢٣٣٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه

قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا، كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ. [خ ٥٤٩٥، م ١٩٥٢].

٢٣٣٨م - (خ) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه

قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَأْكُلُ دَجَاجًا. [خ ٥٥١٧].

### ١٢ - باب: إباحة لحوم الخيل

٢٣٣٩ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها

قَالَتْ: نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ. [خ ٥٥١٠، م ١٩٤٢].

□ وفي رواية للبخاري: ونحن بالمدينة.

○ [وانظر: ٣٤٣١]

[خ ٥٥١١].

### ١٣ - باب: النهي عن صبر البهائم

٢٣٤٠ - (ق) عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ

أَنْسَ عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَرَأَى غُلْمَانًا، أَوْ فِتْيَانًا، نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ أَنْسٌ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ. [خ ٥٥١٣، م ١٩٥٦].

٢٣٤١ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ

أَبْنِ عُمَرَ، فَمَرُوا بِفَيْتِيَّةٍ، أَوْ بِنَفْرٍ، نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَلَمَّا رَأَوْا أَبْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا<sup>(١)</sup>. [خ ٥٥١٥، م ١٩٥٨].

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه:

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةٌ يَرْمِيهَا، فَمَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عُمَرَ حَتَّى حَلَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلَامِ مَعَهُ فَقَالَ: أَرْجُوا غُلَامَكُمْ عَنْ أَنْ يَضْرِبَ هَذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ تُصَبَّرَ بِهِمَةٌ<sup>(٢)</sup> أَوْ غَيْرَهَا لِلْقَتْلِ. [خ ٥٥١٤].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ

بِفَتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ تَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا.

٢٣٤٢ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ

الأنصاري، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّهْبِ<sup>(٣)</sup> وَالْمَثَلَةِ<sup>(٤)</sup>. [خ ٢٤٧٤].

٢٣٤٣ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ:

(لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا)<sup>(٥)</sup>. [م ١٩٥٧].

٢٣٤٤ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا. [م ١٩٥٩].

### ١٤ - باب: صيد البحر

[انظر تفسير «أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ» المائدة ٩٦]

○ [وانظر: ٣٤٠٠].

(٢) (تصبر بهيمة) أي تحبس لترمي حتى تموت.

(٣) (النهي) هي أخذ مال المسلم قهراً جهراً.

(٤) (والمثلة) هي قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حي.

(٥) (غرضاً) أي لا تصبوه للرمي.

(١) وأخرج البخاري تعليقاً في الموضوع: عن ابن

عباس مرفوعاً مثل حديث سعيد عن ابن عمر.

وعن ابن عمر: لعن النبي صلى الله عليه وسلم من مثل بالحيوان.

[خ ٥٥١٥].

## الفصل الثالث

### الأضحية

#### ١ - باب (١): سنة الأضحية ووقتها

٢٣٤٥ - (ق) عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النَّسِكِ فِي شَيْءٍ). فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ، وَقَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً <sup>(٢)</sup>. فَقَالَ: (أَذْبَحُهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنِّي أَحَدٍ بَعْدَكَ).

[خ ٥٥٤٥ (٩٥١)، م ١٩٦١].

وفي رواية لهما، قال: (مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يَنْصَرِفَ). فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلْتُ. فَقَالَ: (هُوَ شَيْءٌ عَجَلْتَهُ). قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَتَيْنِ، أَذْبَحُهَا؟ قَالَ: (نَعَمْ، ثُمَّ لَا تَجْزِيَ عَنِّي أَحَدٍ بَعْدَكَ). [خ ٥٥٦٣].

وفي رواية لهما: خطبنا النبي ﷺ يوم الأضحية بعد الصلاة. . [خ ٩٥٥].

(١) وفيه من المعلقات: ١ - وقال ابن عمر: هي سنة ومعروف. [كتاب الأضاحي، باب ١]. ٢ - وقال يحيى بن سعيد: سمعت أبا أمامة بن سهل، قال: كنا نسمن الأضحية بالمدينة، وكان المسلمون يسمنون. [كتاب الأضاحي، باب ٧]. ٣ - وأعان رجل ابن عمر في بدنته. ٤ - وأمر أبو موسى بناته أن يضحين بأيديهن. [كتاب الأضاحي، باب ١٠].

(٢) (جذعة) ولد الشاة في السنة الثانية، وقيل ابن سنة أشهر، والجذع من المعز ما دخل في السنة الثانية.

□ وفي رواية لهما: عندي جذعة خير من مسنة. [خ ٩٧٦].

□ وفي رواية لهما: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي دَاجِنًا <sup>(٣)</sup> جَذَعَةً مِنَ الْمَعَزِ، قَالَ: (أَذْبَحُهَا، وَلَنْ تَصْلَحَ لِعَيْرِكَ). ثُمَّ قَالَ: (مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ). [خ ٥٥٥٦].

□ ولهما: قال: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقًا <sup>(٤)</sup> جَذَعَةً، وهي خير من شاتي لحم. [خ ٩٨٣].

□ وفي رواية للبخاري: فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ أَكُلُ وَشَرِبُ، فَتَعَجَّلْتُ وَأَكَلْتُ، وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تِلْكَ شَاةٌ لَحْمٍ).

[خ ٩٨٣].

□ وفي رواية لمسلم: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا يَوْمٌ، اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ، وَإِنِّي عَجَلْتُ نَسِيكَتِي <sup>(٥)</sup> لِأَطْعَمَ أَهْلِي وَجِيرَانِي وَأَهْلَ

(٣) (داجنًا) الداجن التي تألف البيوت وليس لها سن معين.

(٤) (عناقًا) هي الأنثى من المعز إذا قويت ما لم تستكمل سنة.

(٥) (نسيكتي) النسيكة: الذبيحة، الجمع: نسك ونسائك. وفي رواية أخرى معلقة للحديث: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَتَبْتُ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ =

٢٣٤٧ - (ق) عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، فَقَالَ: (مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ).

[خ ٩٨٥م، ١٩٦٠م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: ضَحِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْحِيَّةَ ذَاتِ يَوْمٍ، فَإِذَا أَنَا قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَأَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ.. الحديث. [خ ٥٥٠٠م]. □ ومعناها عند مسلم.

٢٣٤٨ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رَجُلًا فَنَحَرُوا، وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ، أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرِ آخَرَ، وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ. [١٩٦٤م].

## ٢ - باب: سنن الأضحية

٢٣٤٩ - (ق) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يُقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ، فَبَقِيَ عَتُودٌ<sup>(٤)</sup>، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (صَحِّحْ بِهِ أَنْتَ).

[خ ٢٣٠٠م، ١٩٦٥م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا، فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَارَتْ جَذَعَةٌ؟ قَالَ: (صَحِّحْ بِهَا).

[خ ٥٥٤٧م].

٢٣٥٠ - (م) عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(٤) (عتود) العتود: من أولاد المعز خاصة، وهو ما بلغ سنة.

دَارِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَعِدْ نُسْكَأ).

□ وفي رواية له: (صَحِّحْ بِهَا فَإِنِهَا خَيْرُ نَسِيكَةٍ).

٢٣٤٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: (مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ). فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - وَذَكَرَ جِيرَانَهُ - وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ؟ فَرَحَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَلَا أُدْرِي بَلَعْتَ الرُّحْصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا، ثُمَّ أَنْكَفَأَ<sup>(١)</sup> النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا، وَقَامَ النَّاسُ إِلَيَّ غَنِيمَةً<sup>(٢)</sup> فَتَوَزَّعُوا، أَوْ قَالَ: فَتَجَزَّعُوا<sup>(٣)</sup>.

[خ ٥٥٤٩م، ٩٥٤م، ١٩٦٢م].

□ وفي رواية للبخاري: (مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسْكَهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ). [خ ٥٥٤٦م].

□ وفي رواية له: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِيرَانُ، إِمَّا قَالَ بِهِمْ خِصَاصَةٌ، وَإِمَّا قَالَ: فَقَر. وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ. [خ ٩٨٤م].

= قَالَ: قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَكَانَ عِنْدَهُمْ ضَيْفٌ لَهُمْ، فَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَذْبَحُوا قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ لِيَأْكُلَ ضَيْفَهُمْ، فَذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الذَّبْحَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي عَنَاقٌ جَذَعٌ، عَنَاقٌ لَبَنٌ، هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ. فَكَانَ أَبُو عَوْنٍ يَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ عَنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ، وَيُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ وَيَقُولُ: لَا أُدْرِي أَبَلَعْتَ الرُّحْصَةَ غَيْرُهُ أَمْ لَا. رَوَاهُ أَبُو بَرٍّ، عَنْ أَبِي سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ ٦٦٧٣م].

(١) (انكفأ): مال وانعطف.

(٢) (غنيمة): تصغير غنم.

(٣) (فتجزعوها) أي اقتسموها.



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالْمُصَلِّيِّ .

[خ: ٥٥٥٢ (٩٨٢)].

□ وفي رواية: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَعْنِي مَنْحَرَ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [طرفه: ١٧٤١] [خ: ٥٥٥١].

٥ - باب: الإذن بادخار لحوم الأضاحي

٢٣٥٤ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ وَفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ) . فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الْمُقْبِلُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: (كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَأَذْجِرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا) .

□ ولفظ مسلم: (فأردت أن يفشو فيهم) .

٢٣٥٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُوا مِنَ الْأَضَاحِيِّ ثَلَاثًا) . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْكُلُ بِالزَّيْتِ حِينَ يَنْفِرُ مِنْ مَنَى، مِنْ أَجْلِ لُحُومِ الْهَدْيِ . [خ: ٥٥٧٤، ١٩٧٠م].

□ وفي رواية لمسلم: (لا يأكل أحد من لحم أضحيته فوق ثلاثة أيام) .

٢٣٥٦ - (ق) عَنْ أَبِي عبيد - مولى ابن أزهري -

أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعِثْمَانَ وَقَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ . ○ [طرفه: ١٢٣٨] [خ: ٥٥٧٣، ١٩٦٩م].

٢٣٥٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: الصَّحِيَّةُ

كُنَّا نَمْلَحُ مِنْهُ، فَتَقَدَّمَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(لَا تَذْبُحُوا إِلَّا مُسِنَّةً<sup>(١)</sup>)، إِلَّا أَنْ يَعْسَرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبُحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّانِ) . [م: ١٩٦٣].

٣ - باب: أضحية النبي ﷺ

٢٣٥١ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ

بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ<sup>(٢)</sup> أَفْرَنَيْنِ<sup>(٣)</sup>، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا<sup>(٤)</sup> . [خ: ٥٥٦٥ (٥٥٥٣)، ١٩٦٦م].

□ وفي رواية لمسلم: ويقول: (باسم الله والله أكبر) .

٢٣٥٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

أَمَرَ بِكَبْشِ أَفْرَنٍ، يَطَأُ فِي سَوَادٍ<sup>(٥)</sup>، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، فَأَتَيْتُ بِهِ لِيُضْحِيَ بِهِ . فَقَالَ لَهَا: (يَا عَائِشَةُ! هَلُمِّي الْمُدِيَّةَ)<sup>(٦)</sup> . ثُمَّ قَالَ: (اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ) فَفَعَلْتُ . ثُمَّ أَخَذَهَا، وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضَجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ . ثُمَّ قَالَ: (بِاسْمِ اللَّهِ . اللَّهُمَّ! تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ) ثُمَّ ضَحَّى بِهِ . ○ [وانظر: ١٦٤٨، ١٧٧٣] [م: ١٩٦٧م].

٤ - باب: النحر بالمصلي

٢٣٥٣ - (خ) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ

(١) (مسنة) هي الثنية من كل شيء من الإبل والبقر والغنم .

(٢) (أملحين) الأملح، هو الأبيض الخالص البياض . وقال الأصمعي: هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد .

(٣) (أفرنين) أي لكل منهما قرنان حسان .

(٤) (صفاحيهما) أي صفحة العنق وهي جانبه .

(٥) (يطأ في سواد) . معناه: أن قوائمه ويطنه وما حول عينيه أسود .

(٦) (هلمي المدية) هلمي: هاتي، والمدية: السكين .

٢٣٥٨ - (خ) عَنْ ابْنِ خَبَّابٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ  
الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ  
لَحْمًا مِنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِيِّ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلِهِ  
حَتَّى أَسْأَلَ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لِأُمِّهِ، وَكَانَ

بَدْرِيًّا، فَتَادَهُ بَنُ النُّعْمَانِ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ  
حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرًا، نَقَضَ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ  
أَكْلِ لُحُومِ الْأَصْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [خ٣٩٩٧].

٢٣٥٩ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ! لَا  
تَأْكُلُوا لُحُومَ الْأَصْحَابِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ). فَشَكُّوا  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ لَهُمْ عِيَالًا وَحَشَمًا<sup>(٤)</sup>  
وَخَدَمًا. فَقَالَ: (كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَاحْبِسُوا أَوْ  
ادْخِرُوا)، شَكَ عَبْدُ الْأَعْلَى. [م١٩٧٣].

٢٣٦٠ - (م) عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: ذَبَحَ  
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ضَحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ: (يَا ثَوْبَانُ!  
أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ) فَلَمْ أَزَلْ أَطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى  
قَدِمَ الْمَدِينَةَ. [م١٩٧٥].

□ وفي رواية: في حجة الوداع.

○ [وانظر: ١٤٠٠، ١٧٤٠].

## ٦ - باب: لا يأخذ المضحي شعراً

### ولا ظفراً

٢٣٦١ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم  
قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمْ هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ  
أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ  
وَأَظْفَارِهِ). [م١٩٧٧].

(٣) (الدافة) قوم يسيرون معاً سيراً خفيفاً، ودافة  
الأعراب: من يرد منهم المصر.

(٤) (حشما) الحشم هم اللائنون بالإنسان يخدمونه  
ويقومون بأمره.

بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: (لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ).  
وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ مِنْهُ،  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [خ٥٥٧٠، ٥٤٢٣، م١٩٧١].

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَنَّهُى  
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَصْحَابِيِّ فَوْقَ  
ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ: مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامِ جَاعِ النَّاسِ  
فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْعَنِيَّ الْفَقِيرَ، وَإِنْ كُنَّا  
لَنَرْفَعُ الْكُرَاعَ، فَتَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ، قِيلَ:  
مَا أَضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ؟ فَضَحِكْتُ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ  
أَلْ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ. [خ٥٤٢٣].

□ ولفظ مسلم: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ،  
قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَكْلِ لُحُومِ  
الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي  
بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ: صَدَقَ.

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَفَّ<sup>(١)</sup> أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ  
أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأُضْحَى، زَمَنَ  
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (ادْخِرُوا  
ثَلَاثًا، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ) فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ  
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ  
الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمَلُونَ مِنْهَا  
الْوَدَكَ<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (وَمَا ذَلِكَ؟)  
قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ  
ثَلَاثٍ. فَقَالَ: (إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ<sup>(٣)</sup>  
الَّتِي دَفَّتْ، فَكُلُوا وَادْخِرُوا وَتَصَدَّقُوا).

(١) (دفع) دفت الإبل: إذا سارت سيراً ليناً.

(٢) (ويجملون الودك) الودك دسم اللحم، يجملون:  
يذيون.

## ٧ - باب: الاشتراك في الأضحية

[انظر: ٢٨٥٦] ◯ [وانظر: ١٧٤٢، ١٧٤٣] الاشتراك في الهدى].

□ وفي رواية: (فلا يأخذن شعراً ولا يقلمن ظفراً).

□ وفي رواية: (حتى يضحى).

## الفصل الرابع

## الأشربة وآداب الشرب

## ١ - باب: إثم من منع فضل الماء

٢٣٦٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَامًا لَا يُبَاعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ، وَرَجُلٌ بَاعَ رَجُلًا بِسَلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ، فَأَخَذَهَا، وَلَمْ يُعْطَ بِهَا).

[خ ٧٢١٢ (٢٣٥٨)، ١٠٨م].

□ ولهما: (ولا ينظر إليهم) وفيها عند البخاري: فصدقه رجل، ثم قرأ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ عَهْدَ اللَّهِ وَأَيْمَانَهُمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧].

□ وفي رواية للبخاري: (فيقول الله: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك).

○ [طرفاه: ٢٦٢٤، ٣٠٠٥] ◯ [وانظر: ٢٧٢٨ - ٢٧٢٩]

## ٢ - باب: النهي عن الشرب قائماً

٢٣٦٣ - (م) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا. قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْنَا: فَالْأَكْلُ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ أَشْرٌ أَوْ أَحَبُّ.

٢٣٦٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا.

[٢٠٢٥م].

٢٣٦٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا. فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ).

## ٣ - باب: الشرب من زمزم وغيره قائماً

٢٣٦٦ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

□ زاد مسلم في رواية: واستسقى وهو عند البيت.

٢٣٦٧ - (خ) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ، فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرَجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ، فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قِيَامًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ.

[خ ٥٦١٦ (٥٦١٥)].

## ٤ - باب: النهي عن الشرب من فم السقاء

٢٣٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ<sup>(١)</sup>. يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ<sup>(٢)</sup> أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا.

□ وفي رواية لمسلم: واختناتها أن يُقَلَّبَ رأسها ثم يُشْرَبَ منه.

٢٣٦٩ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ.

[خ ٥٦٢٨ (٢٤٦٣)].

○ [طرفه: ٣١٠٤]

٢٣٧٠ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ. [خ ٥٦٢٩].

## ٥ - باب: كراهة التنفس في الإناء

٢٣٧١ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ). ○ [طرفه: ٥٦٨] [خ ١٥٣، م ٢٦٧].

٢٣٧٢<sup>(٣)</sup> - (ق) عَنْ ثُمَامَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا. [خ ٥٦٣١، م ٢٠٢٨].

□ وفي رواية لمسلم: كان ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول: (إنه أروى<sup>(٤)</sup> وأبرأ وأمرأ<sup>(٥)</sup>).

(١) اختنات الأسمية) الشرب من أفواهها.

(٢) (أن تكسر) المراد بالكسر هنا: النبي.

(٣) قال النووي الحديث الأول محمول على كراهة التنفس في نفس الإناء، والثاني: محمول على استحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء.

(٤) (أروى) من الري، أي أكثر رياً.

(٥) (وأبرأ وأمرأ) معنى أبرأ: أي أبرأ من ألم العطش، ومعنى أمرأ: أي أجمل انسياغاً.

## ٦ - باب: الأيمن فالأيمن في الشرب

٢٣٧٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا هَذِهِ، فَاسْتَسْقَى، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا، ثُمَّ شَبَّهْتُهُ<sup>(٦)</sup> مِنْ مَاءٍ بِثَرْنَا هَذِهِ، فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمَرُ تُجَاهَهُ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضَلَّهُ، ثُمَّ قَالَ: (الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ، أَلَا فَيَمِّنُوا). قَالَ أَنَسٌ: فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

[خ ٢٥٧١ (٢٣٥٢)، م ٢٠٢٩].

□ وفي رواية لهما: (الأيمن فالأيمن)

[خ ٢٣٥٢].

٢٣٧٤ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: (أَتَادُنُّ لِي أَنْ أُعْطِيَ هُوَ لَاءِ). فَقَالَ الْغُلَامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّه<sup>(٧)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ.

□ وفي رواية لهما: فأعطاه إياه. وفيها عند البخاري: أنه أصغر القوم. ○ [وانظر: ٦٥٠، ٧٨٦، ٢٤٤٧ (ساقى القوم آخرهم شرباً)] [خ ٢٣٥١].

## ٧ - باب: تغطية الإناء

٢٣٧٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَبُو حَمِيدٍ، رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنَ النَّقِيعِ<sup>(٨)</sup> بِإِنَاءٍ

(٦) (شبهته) أي خلطته.

(٧) (فتله) أي وضعه.

(٨) (النقيع): اسم موضع، قيل هو الذي حمي لرعي الغنم.

مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَلَا حَمْرُهُ<sup>(١)</sup>)، وَلَوْ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ عُودًا).

[خ] ٥٦٠٦ (٥٦٠٥)، ٢٠١٠م.

□ زاد مسلم: قال أبو حميد: إنما أمر بالأسقية أن توكأ ليلاً، وبالأبواب أن تغلق ليلاً.

□ وفي رواية لمسلم: فقال رجل: يا رسول الله، ألا نسقيك نبيداً؟ فقال: (بلى)...

٢٣٧٦ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (عَطُوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا<sup>(٢)</sup> السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ<sup>(٣)</sup>). لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ).

□ زاد في رواية: قال الليث: فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول [طرفه: ٢٥٨٥] ○ [وانظر: ٢٤١٠].

## ٨ - باب: الشرب كرعا

٢٣٧٧ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ، فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ، وَهُوَ يُحَوِّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ، يَعْني المَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنْ كَانَ عِنْدَكَ

(١) (ألا خمرته) أي ألا غطيته، ومنه خمار المرأة.

(٢) (أوكوا) أي: اربطوا، والوكاء: الرباط.

(٣) (وباء) مرض عام.

مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ<sup>(٤)</sup>)، وَإِلَّا كَرَعْنَا<sup>(٥)</sup>). وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ<sup>(٦)</sup>)، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ، فَأَنْطَلِقَ إِلَى الْعَرِيشِ<sup>(٧)</sup>)، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ<sup>(٨)</sup> لَهُ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ.

[خ] ٥٦٢١ (٥٦١٣).

## ٩ - باب: تحريم الخمر

٢٣٧٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ حَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ<sup>(٩)</sup>)، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْحَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا، فَحَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [الآية المائدة: ٩٣]. [خ] ٢٤٦٤، ١٩٨٠م.

□ وفي رواية لهما، قال: ما كَانَ لَنَا حَمْرٌ غَيْرَ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تُسَمُّوهُ الْفَضِيخَ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ أُسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَفُلَانًا وَفُلَانًا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: وَهَلْ بَلَغَكُمْ الْحَبْرُ؟ فَقَالُوا: وَمَا

(٤) (شنة) هي القرية البالية.

(٥) (كرعنا) الكرع: تناول الماء بالقمم من غير إناء ولا كف.

(٦) (حائط) بستان.

(٧) (العریش) هو خيمة من خشب، وقد يجعل من الجريد كالقبة، أو من العيدان ويظل عليها.

(٨) (داجن) الشاة التي تألف البيوت.

(٩) (الفضيخ) اسم للبسر إذا نبذ. وقد يطلق على خليط البسر والرطب كما يطلق على خليط البسر والتمر.

□ زاد في رواية لمسلم في أوله (كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام ومن...).

□ وفي رواية له: (وكل خمر حرام).

□ وفي رواية: (... فمات وهو يدمنها،

لم يتب، لم يشربها في الآخرة).

٢٣٨٠ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ - وَجَيْشَانَ مِنَ الْيَمَنِ - فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ

عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ<sup>(٣)</sup>؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَوْ مُسْكِرٌ هُوَ؟)

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. إِنَّ عَلَيَّ اللَّهِ، ﷻ، عَهْدًا، لِمَنْ يَشْرَبُ

الْمُسْكِرَ، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ؟ قَالَ: (عَرَقَ أَهْلُ

النَّارِ، أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ). [٢٠٠٢م].

○ [وانظر: ٣٠١٠، ٣٠١٢ (لا يشرب الخمر حين يشربها

وهو مؤمن)]

## ١١ - باب: كان تحريم الخمر بعد أحد

٢٣٨١ - (خ) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَبَّحَ<sup>(٤)</sup> أَنَسٌ

عَدَاةَ أَحَدِ الْخَمْرِ، فَقَتَلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعًا شُهَدَاءَ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا. [خ ٤٦١٨ (٢٨١٥)].

□ وفي رواية: اصطحب<sup>(٥)</sup> ناس الخمر يوم

أحد، ثم قتلوا شهداء. ○ [وانظر: ٢٥١٠ في

تحريم التداوي بالخمر و٢٣٩٥، ٢٦٦٩ - ٢٦٧٢ في تحريم بيعها] ○ [وانظر: ٣٣٤٤ في الباب] [خ ٢٨١٥].

## ١٢ - باب: الخمر من العنب وغيره

٢٣٨٢ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ ﷺ قَالَ: خَطَبَ

(٣) (المزرة) يكون من الذرة ومن الشعير ومن الحنطة.

(٤) (صبح) شرب صباحاً.

(٥) (اصطحب) شرب صبوحةً، والصبوح: الشرب بالغداة.

ذَاكَ؟ قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قَالُوا: أَهْرَقُ هَذِهِ الْقَيْلَالَ يَا أَنَسُ، قَالَ: فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا وَلَا رَاجِعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ. [خ ٤٦١٧].

□ ولهما: قَالَ: حُرِّمَتْ عَلَيْنَا الْخَمْرُ حِينَ

حُرِّمَتْ، وَمَا نَجِدُ - يَعْنِي بِالْمَدِينَةِ - خَمْرَ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلًا، وَعَامَّةُ خَمْرِنَا الْبُسْرُ<sup>(١)</sup> وَالتَّمْرُ.

[خ ٥٥٨٠].

□ وفي رواية لهما: كنت قائماً على الحي أسقيهم، عمومتي وأنا أصغرهم... [خ ٥٥٨٣].

□ وفي رواية لهما: كنت أسقي أبا عبيدة، وأبا طلحة، وأبي بن كعب. [خ ٥٥٨٢].

□ وفي رواية لهما: فقال أبو طلحة: يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها، قال:

فقمتم إلى مهراس<sup>(٢)</sup> لنا فضربتها بأسفله حتى انكسرت. [خ ٧٢٥٣].

□ وفي رواية للبخاري: إني لأسقي أبا طلحة وأبا دجاجة وسهيل بن البيضاء. [خ ٥٦٠٠].

□ وفي رواية لمسلم: كنت أسقي أبا طلحة وأبا دجاجة ومعاذ بن جبل.

□ وفي رواية له: إني لقايتهم أسقيها أبا طلحة وأبا أيوب... ○ [وانظر في حد الخمر: ٢٩٢١ -

٢٩٢٥] ○ [وانظر: ٣١٩٢ الغواية في الخمر].

## ١٠ - باب: إثم من شرب الخمر ولم يتب

٢٣٧٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِّمَتْ فِي الْآخِرَةِ).

[خ ٥٥٧٥، ٢٠٠٣].

(١) (البسر) الغض من كل شيء.

(٢) (مهراس) هو الحجر الذي يهرس به الشيء، أي يدق.

١٣ - باب (٢): كل شراب أسكر فهو حرام

٢٣٨٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: (كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ) [خ٥٨٥ (٢٤٢)، م٢٠٠١].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ، وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرُبُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ). [خ٥٥٨٦].

٢٣٨٧ - (ق) عَنْ أَبِي بَرْدَةَ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: (يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَاوَعَا). فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ الْمِزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: (كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ). [خ٣٤٤٤ (٢٢٦١)، م١٧٣٣].

□ وفي رواية لمسلم: (كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام).

□ وفي رواية: قال: وكان رسول الله ﷺ قد أعطى جوامع الكلم بخواتمه (٣) فقال: (أنهى

(٢) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال معن سألت مالك بن أنس عن الفقاع، فقال: إذا لم يسكر فلا بأس به. ٢ - وقال ابن الدارودي: سألنا عنه فقالوا: لا يسكر، لا بأس به. [كتاب الأشربة، باب ٤]. ٣ - ورأى عمر وأبو عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث، وشرب البراء وأبو جحيفة على النصف. ٤ - وقال ابن عباس: اشرب العصير ما دام طرياً. ٥ - وقال عمر: وجدت من عبيد الله ريح شراب، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر جلده. [كتاب الأشربة، باب ١٠].

(٣) (جوامع الكلم بخواتمه): أي إيجاز اللفظ مع تناوله المعاني الكثيرة جداً، وقوله: بخواتمه: أي كأنه يختم على المعاني الكثيرة التي تضمنها =

عَمُرُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: الْعَنْبِ وَالْتَّمْرِ وَالْحِنْظَةَ وَالشَّعِيرَ وَالْعَسَلَ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ. وَثَلَاثٌ، وَوَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا: الْجَدُّ، وَالْكَالَأَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا. [خ٥٥٨٨ (٤٦١٩)، م٣٠٣٢].

□ وفي رواية لهما. قال: من الزبيب... [خ٥٥٨٩].

٢٣٨٣ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَإِنَّ فِي الْمَدِينَةِ يَوْمِيذٍ لَخَمْسَةَ أَشْرَبَةٍ، مَا فِيهَا شَرَابُ الْعَنْبِ. [خ٤٦١٦].

□ وفي رواية: لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء. [خ٥٥٧٩].

٢٣٨٤ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ (١) ثُمَّ يَشْرَبَ. وَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَامَّةً حُمُورِهِمْ، يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. [م١٩٨١].

□ وفي رواية، قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا الْخَمْرَ، وَمَا بِالْمَدِينَةِ شَرَابٌ يُشْرَبُ إِلَّا مِنْ تَمْرٍ. [م١٩٨٢].

٢٣٨٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ). [م١٩٨٥].

□ وفي رواية (الكرمة والنخلة).

(١) (الزهو) هو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة أو صفرة.

عن كل مسكر أسكر عن الصلاة). ○ [أطرافه: ٢٨٤٧، ٢٩٣٣، ٣٥٠٨] [١٧٣٣م/أشربة ٧١].

٢٣٨٨ - (خ) عَنْ أَبِي الْجَوَيْرِيَّةِ قَالَ: سَأَلْتُ  
أَبْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَادِقِ <sup>(١)</sup> فَقَالَ: سَبَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ  
الْبَادِقَ: فَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ. قَالَ: الشَّرَابُ  
الْحَلَالُ الطَّيِّبُ، قَالَ: لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ  
الطَّيِّبِ إِلَّا الْحَرَامُ الْحَيْثُ. [خ ٥٥٩٨].  
○ [وانظر: ٢٣٧٩، ٢٣٨٠].

#### ١٤ - باب: كراهة انتباز التمر

##### والزبيب مخلوطين

٢٣٨٩ - (ق) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى  
النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ، وَالتَّمْرِ، وَالبُسْرِ،  
وَالرُّطْبِ. [خ ٥٦٠١، ١٩٨٦م].  
○ وفي رواية لمسلم: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛  
أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعاً. وَنَهَى  
أَنْ يُنْبَذَ الرُّطْبُ وَالبُسْرُ جَمِيعاً.

٢٣٩٠ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: نَهَى  
النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالرَّهْوِ، وَالتَّمْرِ  
وَالزَّبِيبِ، وَلْيُنْبَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ.  
[خ ٥٦٠٢، ١٩٨٨م].

○ وفي رواية لمسلم: (لا تنتبذوا الزهو  
والرطب جميعاً، ولا تنتبذوا الرطب والزبيب  
جميعاً...).

٢٣٩١ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: نَهَانَا

= اللفظ اليسير، فلا يخرج شيء عن طالبه، لعذوبة  
لفظه وجزالته.

(١) (البادق) شراب العسل وقيل: العصير المطبوخ  
والمعنى سبق حكم محمد ﷺ بتحريم الخمر  
تسميتهم لها بغير اسمها.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلِطَ بَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ.  
وَأَنْ نَخْلِطَ البُسْرَ وَالتَّمْرَ. [م ١٩٨٧م].

○ وفي رواية: (من شرب النبيذ منكم،  
فليشره زيباً فرداً، أو تمرأ فرداً، أو بسراً فرداً).

٢٣٩٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ. وَالبُسْرِ  
وَالتَّمْرِ. وَقَالَ: (يُنْبَذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى  
حِدَتِهِ). [م ١٩٨٩م].

٢٣٩٣ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ  
أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعاً. وَأَنْ يُخْلَطَ البُسْرُ  
وَالتَّمْرُ جَمِيعاً. وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ  
عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ. [م ١٩٩٠م].

٢٣٩٤ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ:  
قَدْ نُهِيَ أَنْ يُنْبَذَ البُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعاً. وَالتَّمْرُ  
وَالزَّبِيبُ جَمِيعاً. [م ١٩٩١م].

#### ١٥ - باب: إباحة النبيذ الذي لم

##### يصر مسكراً

٢٣٩٥ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ الزَّبِيبُ فِي السَّقَاءِ. فَيَشْرِبُهُ  
يَوْمَهُ وَالعَدَّ وَبَعْدَ العَدِّ. فَإِذَا كَانَ مَسَاءً الثَّلَاثَةَ  
شَرِبَهُ وَسَقَاهُ. فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ. [م ٢٠٠٤].

○ وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ  
أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَيَشْرِبُهُ، إِذَا أَصْبَحَ، يَوْمَهُ ذَلِكَ،  
وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ، وَالعَدَّ وَالثَّلَاثَةَ الأُخْرَى،  
وَالعَدَّ إِلَى العَصْرِ. فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ، سَقَاهُ  
الْحَادِمَ؛ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصَبَّ.

○ وفي رواية: قَالَ: سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ  
بَيْعِ الحُمْرِ وَشِرَائِهَا وَالتَّجَارَةِ فِيهَا؟ فَقَالَ:



## ١٦ - باب: الخمر لا تخلل

٢٣٩٨ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ تَتَّخَذُ خَلًّا؟ فَقَالَ: (لَا). [١٩٨٣م].

## ١٧ - باب: في الأوعية والظروف

٢٣٩٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَتَّبِدُوا فِي الدُّبَاءِ<sup>(٣)</sup>، وَلَا فِي الْمُرَقَّتِ<sup>(٤)</sup>). وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهَا: الْحَنْتَمَ<sup>(٥)</sup> وَالنَّقِيرَ<sup>(٦)</sup>. [خ ٥٥٨٧م، ١٩٩٢م].

٢٤٠٠ - (ق) عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرَقَّتِ. [خ ٥٥٩٤م، ١٩٩٤م].

٢٤٠١ - (ق) عَنْ إِبْرَاهِيمَ: قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ: هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يُتَّبَدَ فِيهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، عَمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَّبَدَ فِيهِ؟ قَالَتْ: نَهَانَا فِي ذَلِكَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ نَتَّبَدَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمُرَقَّتِ، قُلْتُ: أَمَا ذَكَرْتِ الْجَرَّ<sup>(٧)</sup> وَالْحَنْتَمَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَحَدْتُكَ مَا سَمِعْتُ، أَفَأَحَدْتُ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيدِ؟ فَنَهَاهُمْ أَنْ يَتَّبِدُوا فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرَقَّتِ وَالْحَنْتَمِ.

٢٤٠٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

(٣) (الدباء) هو القرع اليابس الذي يستعمل وعاء.

(٤) (المرقت) هو المطلي بالقار وهو الزيت.

(٥) (الحنتم) الواحدة: حنتمة، وقد اختلف فيه

وأصح الأقوال: أنها جرار خضر.

(٦) (النقير) جذع ينقر وسطه.

(٧) (الجر) الواحدة: جرة وهو الفخار المعروف.

أَمْسَلِمُونَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ بَيْعُهَا وَلَا شِرَاؤُهَا وَلَا التَّجَارَةُ فِيهَا. قَالَ: فَسَأَلُوهُ عَنِ النَّبِيدِ؟ فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. ثُمَّ رَجَعَ وَقَدْ نَبَذَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي حَنَاتِمَ وَنَقِيرٍ وَدُبَاءٍ. فَأَمَرَ بِهِ فَأُهْرِيقَ. ثُمَّ أَمَرَ بِسِقَاءٍ فَجُعِلَ فِيهِ زَيْبٌ وَمَاءٌ. فَجُعِلَ مِنَ اللَّيْلِ فَأُصْبِحَ. فَشَرِبَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتَهُ الْمُسْتَقْبَلَةَ. وَمِنَ الْعَدِ حَتَّى أَمْسَى. فَشَرِبَ وَسَقَى. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْهُ فَأُهْرِيقَ.

□ وفي رواية: من ليلة الإثنين، فيشربه يوم الاثنين والثلاثاء، إلى العصر، فإن فضل شيء سقاه الخادم أو صبه.

٢٣٩٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنَّا نَتَّبِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ. يُوكَى أَعْلَاهُ<sup>(١)</sup> وَلَهُ عَزْلَاءٌ<sup>(٢)</sup>. نَتَّبِدُهُ غُدْوَةً، فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً. وَنَتَّبِدُهُ عِشَاءً، فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً. [٢٠٠٥م].

□ وفي رواية: قال ثمامة: لقيت عائشة، فسألتها عن النبيذ، فدعت عائشة جارية حبشية، فقالت: سل هذه، فإنها كانت تتبذ لرسول الله ﷺ، فقالت الحبشية: كنت أنبذ له في سقاء من الليل، وأوكيه وأعلقه، فإذا أصبح شرب منه ○ [وانظر: ٢٤٠١].

٢٣٩٧ - (م) عَنْ أَنَسِ. قَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِقَدْحِي هَذَا، الشَّرَابَ كُلَّهُ. الْعُسَلَ وَالنَّبِيدَ وَالْمَاءَ وَاللَّبَنَ. [٢٠٠٨م].

○ [طرفه: ٣٥٩٥] ○ [وانظر: ٢٣٩٩ وما بعده]

(١) (يوكى أعلاه) أي يشد بالوكاء وهو الخيط الذي يشد به رأس القربة.

(٢) (عزلاء) هو الثقب يكون في أسفل المزادة والقربة.

الْأَشْرِبَةَ بِلَعْتِكَ . وَفَسَّرَهُ لِي بِلَعْتِنَا . فَإِنَّ لَكُمْ لَعَةً سِوَى لَعْتِنَا . فَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ ، وَهِيَ الْجِرَّةُ . وَعَنِ الدُّبَاءِ ، وَهِيَ الْقِرْعَةُ . وَعَنِ الْمُرْفَتِ ، وَهُوَ الْمُقَيَّرُ . وَعَنِ النَّقِيرِ ، وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَحُ نَسْحًا<sup>(٢)</sup> ، وَتُنْقَرُ نَقْرًا . وَأَمَرَ أَنْ يُتَبَذَّ فِي الْأَسْقِيَةِ .

□ وفي رواية: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْفَتِ وَالنَّقِيرِ .

□ وفي رواية: فقلت لابن عباس: وأي شيء نبذ الجر؟ فقال: كل شيء يصنع منه المدر .

□ وفي رواية عن ابن المسيب لم يذكر فيها: المزفت، فقيل له: والمزفت؟ فقال لم أسمع من ابن عمر .

٢٤٠٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُرْفَتِ وَالِدُّبَاءِ . [م١٩٩٨م]

٢٤٠٨ - (م) عَنْ جَابِرٍ . قَالَ: كَانَ يُتَبَذُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ . فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِقَاءً نَبَذَ لَهُ فِي تَوْرٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ حِجَارَةٍ . [م١٩٩٩م]

□ وفي رواية: فقال بعض القوم - وأنا أسمع لأبي الزبير - من برام<sup>(٤)</sup>؟ قال: من برام .

٢٤٠٩ - (م) عَنْ بَرِيدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي

لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَسْقِيَةِ ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً ، فَرَخَّصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُرْفَتِ . [خ٥٥٩٣م ، ٢٠٠٠م]

٢٤٠٣ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَنهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيَّرِ)<sup>(١)</sup> . [خ٥٣م ، ١٧م]

□ وفي رواية للبخاري: عن أبي جمرة، قلت لابن عباس رضي الله عنهما: إن لي جرّة تنبذ لي نبيداً فأشربه حلواً في جر، إن أكثرت منه، فجالست القوم، فأطلت الجلوس، خشيت أن أفتضح فقال... وذكر الحديث . [خ٤٣٦٨م]

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْفَتِ وَالنَّقِيرِ . وَأَنْ يُحْلَطَ الْبَلْحُ بِالرَّهْوِ . [طرفه: ٣٤٩٧] ○ [واظر: ٢٤٠٦ الروايتان الثالثة والرابعة]

٢٤٠٤ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ ، قُلْتُ: أَتَشْرَبُ فِي الْأَبْيَضِ؟ قَالَ: لَا . [خ٥٥٩٦م]

٢٤٠٥ - (خ) عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطُّرُوفِ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا ، قَالَ: (فَلَا إِذَا) . [خ٥٥٩٢م]

٢٤٠٦ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالِدُّبَاءِ وَالْمُرْفَتِ . وَقَالَ: (اتَّبِدُوا فِي الْأَسْقِيَةِ) . [م١٩٩٧م]

□ وفي رواية عن زاذان: قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: حَدِّثْنِي بِمَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ

(٢) (تنسح نسحاً) أي تقشر.

(٣) (تور) قذح كبير.

(٤) (برام) أي حجارة.

(١) (المقير) هو المزفت.

سِقَاءٍ. فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا. وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا). [م/٩٧٧/أشربة ٦٣].  
 وَالْمَجْبُوبَةُ<sup>(١)</sup> - وَلَكِنْ اشْرَبْ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهِ). [م/١٩٩٣].

□ وفي رواية: (كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرَبَةِ فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ. فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ. غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا).  
 □ وفي رواية قال: (نهيتكم عن الظروف. وإن الظروف - أو ظرفاً - لا يحلُّ شيئاً ولا يحرمه، وكل مسكر حرام). [طرفه: ١٤٠٠].

الخضر ○ [طرفه: ٢٣٩٩].  
 ٢٤١١ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ أَنْ يُبَدَّ فِيهِ. [م/١٩٩٦].  
 □ وفي رواية: نهى عن الدباء والحنتم

والنقير والمزفت ○ [وانظر: ١٤٠٠، ٣٢٣٢، ٣٤٩٧، ٣٤٩٨] ○ [وانظر: ٢٥٧٩ - ٢٥٨١ بشأن آتية الذهب والفضة] ○ [وانظر: ٢٣٢٢ بشأن آتية أهل الكتاب].  
 ٢٤١٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَوْفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ: (أَنْهَأَكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ - وَالْحَنْتَمِ الْمَزَادَةُ



(١) (المزادة المجبوبة) هي التي قطع رأسها فصارت كهينة الدن.

## الكتاب الثاني

## اللباس والزينة

## ١ - باب: الإعجاب بالنفس

٢٤١٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ، أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّتِهِ، تُعَجِّبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ جَمَّتَهُ<sup>(١)</sup>، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ<sup>(٢)</sup>) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).  
 □ وفي رواية لمسلم: (قد أعجبتَه جَمَّتُهُ وبرداه...).

□ وفي رواية له: (إن رجلاً ممن كان قبلكم يتبختر في حلة...).

٢٤١٣ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ<sup>(٣)</sup> خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).  
 [خ٣٤٨٥].

٢ - باب<sup>(٤)</sup>: تحريم جر الثوب خيلاء

٢٤١٤ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ

(١) (جمته) الجمرة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين.

(٢) (يتجلجل) أي يغوص في الأرض. والجلجلة حركة مع صوت.

(٣) (الخيلاء) من الاختيال، وهو التكبر واستحقار الناس.

(٤) وفي الباب عند البخاري معلقاً: ١ - وقال

النبي ﷺ: (كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، في

غير إسراف ولا مخيلة). ٢ - وقال ابن عباس:

كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك

اثنان: سرف أو مخيلة. [كتاب اللباس، باب ١].

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءً)<sup>(٥)</sup>. [خ٥٧٨٣ (٣٦٦٥)، ٢٠٨٥م].

□ وفي رواية لهما: (لم ينظر الله إليه يوم القيامة). [خ٣٦٦٥].

□ زاد البخاري فيها: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقْمِي ثَوْبِي يَسْتَرِّخِي، إِلَّا أَنْ أَنْعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءً).

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ. فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَانْتَسَبَ لَهُ. فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ. فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِأُذُنِي هَاتَيْنِ، يَقُولُ: (مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ، لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

٢٤١٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا)<sup>(٦)</sup>. [خ٥٧٨٨، ٢٠٨٧م].

□ وليس في مسلم «يوم القيامة»

○ [طرفه: ٢٤١٧].

٢٤١٦ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي إِزَارِي اسْتِرْحَاءً.

(٥) (خيلاء) الخيلاء والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر، كلها بمعنى واحد.

(٦) (بطراً) أي تكبراً وأشرأً وطغياناً.

فَقَالَ: (يَا عَبْدَ اللَّهِ! اِرْفَعْ إِزَارَكَ) فَرَفَعْتُهُ. ثُمَّ قَالَ: (زِدْ) فَزِدْتُ. فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ. [٢٠٨٦م].

### ٦ - باب (٣): تحريم لبس الحرير على الرجال

٢٤١٧ - (م) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَرَأَى رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ: جَاءَ الْأَمِيرُ. جَاءَ الْأَمِيرُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطْرًا). [٢٠٨٧م].

□ وفي رواية: كان مروان يستخلف أبا هريرة.

□ زاد مسلم في أوله: خطب عبد الله فقال: ألا لا تلبسوا نساءكم الحرير.

□ وفي أخرى: كان أبو هريرة يستخلف على المدينة ○ [وانظر: ٢٦٢٦ بشأن المسيل].

### ٣ - باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار

٢٤١٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ). [٥٧٨٧م].

### ٤ - باب: أحب الثياب الحبرة

٢٤١٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَبْرَةُ<sup>(١)</sup>. [٥٨١٣، ٥٨١٢، ٢٠٧٩م].

### ٥ - باب: لبس الطيالة والمهدب

٢٤٢٠<sup>(٢)</sup> - (خ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: نَظَرَ

الطيالسة، وكان غيرهم من الناس الذين شاهدتهم أنس لا يكترون منها، فلما قدم البصرة رأهم يكترون من لبسها فشيهم بيهود خبير ولا يلزم من هذا كراهية لبس الطيالسة. والمراد بالطيالسة: الأكسية، وإنما أنكر ألوانها لأنها كانت صفراء. وفي الباب بشأن المهذب معلقاً: ويذكر عن الزهري وأبي بكر بن محمد، وحمزة بن أبي أسيد، ومعوية بن عبد الله بن جعفر أنهم لبسوا ثياباً مهدبة. [كتاب اللباس، باب ٦]. والمهدب: ثوب له هذب، وهي أطراف من سداه لم تلحم تترك في طرفيه، وربما قتلت يقصد بها بقاءه.

(٣) وفي الباب معلقاً: (مس الحرير من غير لبس) ويروى عن الزبيدي عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ. [كتاب اللباس، باب ٢٦]. والمراد حل ذلك، لما جاء عن أنس قال: أهدى للنبي ﷺ حلة من استبرق، فجعل ناس يلمسونها بأيديهم ويتعجبون منها، فقال النبي ﷺ: (تعجبكم هذه؟ فوالله لمناديل سعد في الجنة أحسن منها). [وانظر ٣٧٩٦].

(١) (الحبرة) هي ثياب من كتان أو قطن محبرة، أي مزينة. وقال الداودي: الحبرة: ثوب أخضر كله.

(٢) الذي يظهر أن يهود خبير كانوا يكترون من لبس

□ وفي رواية للبخاري: عن ثابت قال:

سمعت ابن الزبير يخطب يقول: قال محمد ﷺ: (من لبس الحرير في الدنيا لن يلبسه في الآخرة).

○ [أطرافه: ٢٤٢٣، ٢٤٢٦، ٢٤٢٧] [خ٥٨٣٣].

٢٤٢٣ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ: كُنَّا مَعَ

عُتْبَةَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا يُلْبَسُ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لَمْ يُلْبَسْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ). وَأَشَارَ أَبُو عُمَانَ بِأَصْبَعِيهِ: الْمُسْبَحَةِ وَالْوُسْطَى. [خ٥٨٣٠، ٥٨٢٨، ٥٨٢٩م].

□ وفي رواية لهما: أن النبي ﷺ نهى عن

الحرير إلا هكذا، وأشار بأصبعيه اللتين تليان الإبهام.

□ وفي رواية لمسلم؛ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ

وَنَحْنُ بِأَدْرَبِجَانَ: يَا عُتْبَةُ بِنُ فِرْقَدًا! إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ<sup>(١)</sup> وَلَا مِنْ كَدِّ أَبِيكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أُمَّكَ.

فَأَشْبَعُ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ، مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنْعَمَ<sup>(٢)</sup>، وَزِيَّ أَهْلِ

الشُّرْكِ<sup>(٣)</sup>، وَكُبُوسِ الْحَرِيرِ! فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبُوسِ الْحَرِيرِ. قَالَ إِلَّا هَكَذَا. وَرَفَعَ

لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعِيهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ وَضَمَّهُمَا. قَالَ زُهَيْرٌ: قَالَ عَاصِمٌ: هَذَا فِي

(١) (ليس من كدك) الكد: التعب والمشقة والشدة، والمراد هنا: أن هذا المال الذي عندك ليس هو من كسبك ومما تعبت فيه وفي تحصيله، ولا هو من كد أبيك وأمك فورثته منهما، بل هو مال المسلمين، فشاركهم فيه..

(٢) (وإياكم والتنعيم) تحذير لهم من الانغماس في الرفاهية والنعيم لأنها تورث ضعف الأمة.

(٣) (زي أهل الشرك) هيتهم في لباسهم، والمعنى: النهي عن لباس المشركين والتشبه بهم.

الْكِتَابِ. قَالَ وَرَفَعَ زُهَيْرٌ إِصْبَعِيهِ.

□ وفي رواية له: إلا موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع.

٢٤٢٤ - (ق) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَهْدَيْتَ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ فَرُوجَ حَرِيرٍ<sup>(٤)</sup>، فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَفَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا، كَالْكَارِهِ لَهُ، وَقَالَ: (لَا يَتَّبِعُنِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ).

[خ٣٧٥م، ٢٠٧٥].

٢٤٢٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيرَاءً<sup>(٥)</sup> عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَ

هَذِهِ، فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا يُلْبَسُ هَذِهِ

مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ<sup>(٦)</sup> فِي الْآخِرَةِ). ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ

الْخَطَّابِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتِنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدِ

مَا قُلْتَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لِيَتَلَبَّسَهَا). فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ أَخَا

لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا.

[خ٨٨٦م، ٢٠٦٨م].

□ وفي رواية لهما: (تبيعها وتصيب بها

حاجتك).

□ ولهما: (إنما بعثت إليك لتستمتع بها).

□ ولهما: (إنما بعثت بها إليك لتبيعها أو

تكسوها).

(٤) (فروج حرير) هو قباء شق من خلفه.

(٥) (سیراء) أي مزلعة بالحرير، قالوا: كأنها شبعت خطوطها بالسيور.

(٦) (من لا خلاق له) معناه: من لا نصيب له في الآخرة.

□ وفي رواية لمسلم: (إنما بعثت بها إليك لتصيب بها مالا).

□ وفي رواية له: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُلِيِّ سَيِّرَاءَ. فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ. وَبَعَثَ إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ. وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً. وَقَالَ: (شَقَّقَهَا حُمْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ) قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتَيْهِ يَحْمِلُهَا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ. وَقَدْ قُلْتَ بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ. فَقَالَ: (إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَصِيبَ بِهَا) وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَأَى فِي حُلَّتَيْهِ. فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظْرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا. فَقَالَ: (إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا حُمْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ).

□ وفي رواية له: قال عمر: ابتع هذه فتجمل بها للعيد والوفد.

٢٤٢٦ - (خ) عَنْ عُمَرَ بْنِ حِطَّانَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ: أَتَيْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ فَسَلَّمْتُ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَلِ أَبْنَ عُمَرَ، قَالَ: فَسَأَلْتُ أَبْنَ عُمَرَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ). فَقُلْتُ: صَدَقَ، وَمَا كَذَبَ أَبُو حَفْصٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ (٥٨٣٥) (٥٨٢٨)].

٢٤٢٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى أُسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - وَكَانَ خَالَ وَلَدِ عَطَاءٍ - قَالَ:

أَرْسَلْتَنِي أَسْمَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. فَقَالَتْ: بَلِّغْنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةَ: الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِثْرَةَ الْأَرْجُوَانِ<sup>(١)</sup>، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ. فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الْأَيْدِ. وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ) فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ. وَأَمَّا مِثْرَةُ الْأَرْجُوَانِ، فَهَذِهِ مِثْرَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَإِذَا هِيَ أَرْجُوَانٌ. فَرَجَعْتُ إِلَى أُسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا فَقَالَتْ: هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيَالِسَةَ كِسْرَوَانِيَّةَ<sup>(٢)</sup>. لَهَا لِبْنَةٌ<sup>(٣)</sup> دِيبَاجٍ. وَفَرَجِيهَا مَكْفُوفِينَ<sup>(٤)</sup> بِالْدِيبَاجِ. فَقَالَتْ: هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ. فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبِضْتُهَا. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا. فَنَحْنُ نَعْمَلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا. [م (٢٠٦٩)].

٢٤٢٨ - (م) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ).

٢٤٢٩ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ عُمَرَ بِجُبَّةٍ سُنْدُسٍ. فَقَالَ عُمَرُ: بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟

(١) (الأرجوان) هو صبغ أحمر شديد الحمرة. والميثرة: هي كالمرفقة تتخذ كصفة السرج.

(٢) (كسروانية) نسبة إلى كسرى.

(٣) (لبنة) هي رقعة في جيب القميص.

(٤) (وفرجيها مكفوفين) هو ما يكف به جوانبها ويعطف عليها.

## ٩ - باب (٣): نهى الرجل

## عن لبس المعصفر

٢٤٣٣ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ (٤). فَقَالَ: (أَأَمَّاكَ أَمْرَتُكَ بِهَذَا؟) قُلْتُ: أَعْسَلُهُمَا. قَالَ: (بَلْ أَحْرَفُهُمَا). [٢٠٧٧م].

□ وفي رواية؛ فقال: (إن هذه من ثياب الكفار، فلا تلبسها).

٢٤٣٤ - (م) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ (٥) وَالْمُعْصَفَرِ. وَعَنْ تَحْتَمِ الذَّهَبِ. وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ. [٢٠٧٨م].

□ وفي رواية: في الركوع والسجود.

□ وفي رواية: وعن جلوس على المياثر (٦) ○ [طرفه: ٢٤٧٦] [٢٠٧٨م].

(٣) وفي الباب قال الإمام البخاري: وَقَالَ لِي مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ أَيْسٍ بُرْنَسًا أَصْفَرَ مِنْ حَرِّ. [خ٥٨٠٢].

(٤) (معصفرين) أي مصبوغين بعصفر، والعصفر صبغ أصفر اللون.

(٥) (القسي) قال البخاري: عن أبي بردة قال: قلت لعلي: ما القسية؟ قال: ثياب أتتنا من الشام - أو من مصر - مزلعة فيها حرير وفيها أمثال الأترج، أي أن الأضلاع التي فيها غليظة معوجة. وقال في مشارق الأنوار للقساضي عياض: قال ابن وهب: هي ثياب مزلعة بالحرير، تعمل بالقس من بلاد مصر.

(٦) (المياثر) جمع ميثرة، قال في النهاية: الميثرة من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج، يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال، ويدخل فيه مياثر السروج.

قَالَ: (إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَتَتَمَعَ بِثَمَنِهَا). [٢٠٧٢م].

٢٤٣٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أَهْدِي لَهُ. ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ. فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقِيلَ لَهُ: قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: (نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ) فَجَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ، فَمَا لِي؟ قَالَ: (إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبَسَهُ. إِنَّمَا أُعْطَيْتُكَهُ تَبِيعَهُ) فَبَاعَهُ بِالْفَنِيِّ دِرْهَمًا. ○ [وانظر: ٢٧٤٧] ○ [وانظر: ٣٧٩٦، ٣٧٩٧] [٢٠٧٠م].

## ٧ - باب: إباحة لبس الحرير لمرض الحكة

٢٤٣١ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حَكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [خ٢٩١٩، ٢٠٧٦م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّهُمَا شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي الْقُمَّلَ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ. [خ٢٩٢٠].

□ وفي رواية لمسلم: أن ذلك في السفر.

## ٨ - باب (١): الحرير والذهب للنساء

٢٤٣٢ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ أُمَّ كَلْثُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بُرْدَ حَرِيرٍ سِيْرَاءً (٢). [خ٥٨٤٢].

(١) وفي الباب معلقاً: وكان على عائشة خواتيم الذهب. [كتاب اللباس، باب ٥٦].

(٢) (سیراء) أي مزلعة بالحرير. قالوا: كأنها شبعت خطوطها بالسيور.



أَنْ نَكْسُو هَذِهِ). فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: (اِثْنُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ). فَأْتِي بِهَا تُحْمَلُ، فَأَخَذَ الْحَمِيصَةَ بِيَدِهِ فَأَلْبَسَهَا وَقَالَ: (أَبْلِي وَأَخْلِقِي). وَكَانَ فِيهَا عِلْمٌ أَحْضَرُ أَوْ أَضْفَرُ، فَقَالَ: (يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَاءٌ). وَسَنَاءٌ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنٌ. [خ٥٨٢٣].

## ١٢ - باب: النهي عن اشتمال الصماء

### والاحتباء في ثوب واحد

٢٤٣٧ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [خ٣٦٧].

□ زاد في رواية: والصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه، فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب. [خ٥٨٢٠].

□ وفي رواية: نهى النبي ﷺ عن لبستين وعن بيعتين. . والملامسة والمنابذة. [خ٦٢٨٤].

○ [طرفاه: ١٥٧٢، ٢٦٨٠]

٢٤٣٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لِبْسَتَيْنِ: أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَأَنْ يَشْتَمَلَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى أَحَدِ شِقَيْهِ، وَعَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ. [خ٥٨٢١ ٣٦٨].

□ وفي رواية، وأن يحتبي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء. [خ٥٨١٩].

□ وفي رواية: أن يحتبي الرجل في الثوب الواحد، ثم يرفعه على منكبه. [خ٢١٤٥].

○ [أطرافه ٧٧٤، ١٥٧٤، ٢٦٧٩]

٢٤٣٩ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

## ١٠ - باب: نهى الرجل عن التزعفر

٢٤٣٥ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ<sup>(١)</sup> الرَّجُلُ. [خ٥٨٤٦، ٢١٠١م].

## ١١ - باب: لبس الأصفر للنساء

٢٤٣٦ - (خ) عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَضْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(سَنَّهُ سَنَهُ). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ، قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فَزَبْرَنِي<sup>(٢)</sup> أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَعْمَا).

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي)<sup>(٣)</sup>. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَقِيَتْ حَتَّى ذَكَرَ. [خ٣٠٧١].

□ زاد في رواية: يعني من بقائها. [خ٥٩٩٣].

□ وفي رواية قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِيصَةً<sup>(٤)</sup> لَهَا أَعْلَامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: (سَنَاءُ سَنَاءُ). [خ٣٨٧٤].

□ وفي رواية؛ قالت: أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا حَمِيصَةٌ سَوْدَاءٌ صَغِيرَةٌ، فَقَالَ: (مَنْ تَرَوُنَّ

(١) (يتزعفر) هو الصغ بورس أو زعفران. والمراد هنا - كما في فتح الباري - أن يكون ذلك على الجسد. واختلف في النهي عن التزعفر هل هو لرائحته لكونه من طيب النساء، أو لكونه فيلحق به كل صفرة؟

(٢) (فزبرني): أي نهني، والزبر: الزجر والمنع.

(٣) (أبلي وأخلقي): هما بمعنى واحد، والعرب تطلق ذلك وتريد الدعاء بطول البقاء للمخاطب، أي تطول حياتها حتى يبلى الثوب ويخلق.

(٤) (حميصة) هي ثوب خز أو صوف معلمة.

يَقُولُ: - (إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ<sup>(١)</sup> أَحَدِكُمْ - أَوْ مِنْ  
انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ - فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ  
حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ. وَلَا يَمْشِ فِي خُفِّ  
وَاحِدٍ. وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ. وَلَا يَحْتَبِي بِالثُّوبِ  
الْوَاحِدِ. وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ). [٢٠٩٩م].

□ وفي رواية: وأن يحتبي في ثوب واحد  
كاشفاً عن فرجه.

□ وفي رواية؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا  
يَسْتَلْفِينِ أَحَدَكُمْ ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى  
الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ).

### ١٣ - باب: النهي عن التعري

٢٤٤٠ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
لَمَّا بُنِيَتِ الْكُعْبَةُ، ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ  
يَتَقْلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَجْعَلْ  
إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَبْقَى مِنَ الْحِجَارَةِ، فَحَرَ إِلَى  
الْأَرْضِ، وَظَمَحَتْ عَيْنَاهُ<sup>(٢)</sup> إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ  
أَفَاقَ فَقَالَ: (إِزَارِي إِزَارِي). فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ.

[خ ٣٨٢٩ (٣٦٤)، ٣٤٠م].

□ وفي رواية لهما؛ قَالَ: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى  
مَنْكَبَيْهِ، فَسَقَطَ مَعْشِيًّا عَلَيْهِ، فَمَا رُؤْيِي بَعْدَ  
ذَلِكَ عُرْيَانًا. [خ ٣٦٤].

٢٤٤١ - (م) عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ؛ قَالَ:  
أَقْبَلْتُ بِحَجَرٍ، أَحْمَلُهُ، ثَقِيلٍ. وَعَلَيَّ إِزَارٌ  
خَفِيفٌ. قَالَ: فَانْحَلَّ إِزَارِي وَمَعِيَ الْحَجَرُ. لَمْ  
أَسْتَطِعْ أَنْ أَضَعَهُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ إِلَى مَوْضِعِهِ.

(١) (شسع) هو أحد سيور النعال، وهو الذي يدخل  
بين الأصبعين.

(٢) (طمحت عيناه) أي ارتفعت.

### ١٤ - باب: الكاسيات العاريات

٢٤٤٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صِنْفَانِ<sup>(٣)</sup> مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ  
أَرْهَمَا. قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَّاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ  
بِهَا النَّاسَ. وَنِسَاءٌ كَأَسِيَّاتِ عَارِيَّاتِ<sup>(٤)</sup>،  
مُمِيلَاتِ<sup>(٥)</sup> مَائِلَاتِ<sup>(٦)</sup>، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ  
الْبُخْتِ<sup>(٧)</sup> الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا  
يَجِدْنَ رِيحَهَا. وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ  
كَذَا وَكَذَا). ○ [انظر: ١٠٦٧]

### ١٥ - باب: تحريم النظر إلى العورات

٢٤٤٣ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ  
الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ. وَلَا يُفْضِي  
الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. وَلَا تُفْضِي

(٣) (صنفان... إلخ) هذا الحديث من معجزات  
النبوّة. فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان.  
وفيه ذم هذين الصنفين.

(٤) (كاسيات عاريات) قيل: معناه تستر بعض بدنهما  
وتكشف بعضه إظهاراً لجمالها ونحوه. وقيل:  
معناه تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدنهما. أو ثوباً  
ضيقاً يصف حجم أعضائها.

(٥) (مميلات) قيل يعلمن غيرهن الميل. وقيل:  
مميلات لأكتافهن.

(٦) (مائلات) أي يمشين متبخرات. وقيل: مائلات  
يمشين المشية المائلة وهي مشية البغايا.  
ومميلات يمشين غيرهن تلك المشية.

(٧) (البخت) هي الإبل الخراسانية. المراد أن  
رؤوسهن كبيرة وربما كان ذلك بسبب تسريحة  
شعورهن.

الْمَرَأَةُ إِلَى الْمَرَأَةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ). [٣٣٨م].

## ١٦ - باب: المتشبهون بالنساء

### والمتشبهات بالرجال

٢٤٤٤ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [خ٥٨٨٥].

□ وفي رواية؛ قال: لَعَنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمُخْتَلِئِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: (أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ). قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرَ فُلَانَةً. [خ٥٨٨٦].

□ وفي رواية: وأخرج عمر فلاناً. [خ٦٨٣٤].

## ١٧ - باب: منع المخنث من الدخول

### على النساء

٢٤٤٥ - (ق) عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مُخْتَثٌ <sup>(١)</sup>، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَخِي أُمَّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ فُتِحَ لَكُمْ عِدَا الطَّائِفِ، فَإِنِّي أَذْكَ عَلَى بِنْتِ عَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ <sup>(٢)</sup>، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ). [خ٥٨٨٧ (٤٣٢٤)، ٢١٨٠م].

٢٤٤٦ - (م) عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ يَدْخُلُ

(١) (مخنث) هو الذي يشبه النساء في أخلاقه، وفي كلامه وحركاته، وتارة يكون هذا خلقة من الأصل، وتارة يكون بتكلف.

(٢) (تقبل بأربع وتدبر بثمان) أي أربع عكن، يعني تقبل بأربع عكن بطنها، من كل ناحية ثنتان، ولكل واحدة طرفان، فإذا أدبرت صارت الأطراف ثمانية. قال البخاري: وإنما قال بثمان ولم يقل بثمانية، وواحد الأطراف وهو ذكر، لأنه لم يقل بثمانية أطراف.

عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُخْتَثٌ. فَكَانُوا يَعْدُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَوْلِي الْإِرْبَةِ <sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ. وَهُوَ يَنْعُتُ امْرَأَةً. قَالَ: إِذَا أَقْبَلْتَ أَقْبَلْتُ بِأَرْبَعٍ. وَإِذَا أَدْبَرْتَ بِثَمَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (أَلَا أَرَى هَذَا يَعْرِفُ مَا هُنَا. لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ) قَالَتْ فَحَجَبَتْهُ. [وأنظر: ٢٤٤٤]

## ١٨ - باب: لبس النعل

٢٤٤٧ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا انْتَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، لِتَكُنَ الْيُمْنَى أَوْلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ). [خ٥٨٥٥، ٢٠٩٧م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَمْسِسِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلِي وَاحِدَةً، لِيُحْفِيَهُمَا أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا). [خ٥٨٥٦].

٢٤٤٨ - (م) عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ، فِي عَزْوَةِ عَزْوِنَاهَا، (اسْتَكْثِرُوا مِنَ النَّعَالِ. فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ) <sup>(٤)</sup>. [٢٠٩٦م].

٢٤٤٩ - (م) عَنِ أَبِي رَزِينٍ. قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ: أَلَا إِنَّكُمْ تَحَدِّثُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَتَهْتَدُوا وَأَضِلَّ. أَلَا وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ

(٣) (من غير أولي الإربة): الإربة الحاجة، والمعنى: أنهم كانوا يعدونه ممن لا يهتم بأمور النساء.

(٤) (لا يزال راكباً ما انتعل) معناه أنه شبيه بالراكب في خفة المشقة عليه، وقلة تعبه، وسلامة رجليه مما يعرض في الطريق من خشونه وشوك وأذى.

وما الفرع، قال يَحْلَقُ بعضُ رأسِ الصبي ويترك بعض.

أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْسُ فِي الْأَخْرَى حَتَّى يُضْلِحَهَا). [وانظر: ٢٤٣٩] [٢٠٩٨م].

## ٢٢ - باب (٢): إعفاء اللحي

٢٤٥٤ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ: وَفَرُّوا اللَّحَى، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ). وَكَانَ أَبُو عُمَرَ: إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ. □ ولم يذكر مسلم فعل ابن عمر.

## ١٩ - باب: فرق الشعر

٢٤٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ.

[خ: ٥٨٩٢، ٥٨٩م].

[خ: ٣٥٥٨، ٢٣٣٦م].

[وانظر: ٣٥٤١]

□ وفي رواية للبخاري (انهكوا الشوارب...).

## ٢٠ - باب: خضاب الشيب

٢٤٥٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (جُزُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْحُوا اللَّحَى. خَالِفُوا الْمُجُوسَ).

٢٤٥١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ)

[م: ٢٦٠].

[خ: ٣٤٦٢، ٢١٠٣م].

## ٢٣ - باب: خصال الفطرة

٢٤٥٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (الْفِطْرَةُ (٣) خَمْسٌ: الْخِتَانُ (٤)، وَالِاسْتِحْدَادُ (٥)، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفُ الْأَبَاطِ).

٢٤٥٢ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ. وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّعَامَةِ (١) بِيَاضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ).

[خ: ٥٨٩١، ٥٨٨٩، ٢٥٧م].

[م: ٢١٠٢].

[وانظر: ٣٥٤٢، ٣٦٠٥]

## ٢١ - باب: النهي عن القرع

(٢) وفي الباب معلقاً: وكان ابن عمر يحفي شاربه حتى ينظر إلى بياض الجلد، ويأخذ هذين، يعني بين الشارب واللحية. [كتاب اللباس، باب ٦٣].

(٣) (الفطرة) تطلق على أصل الخلقة، وعلى الدين، وعلى السنة، والمراد هنا: أن هذه الأشياء إذا فعلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها.

(٤) (الختان): هو في الذكر قطع جميع الجلد التي تغطي الحشفة حتى تنكشف جميع الحشفة.

٢٤٥٣ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقُرْعِ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: قُلْتُ: وَمَا الْقُرْعُ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: إِذَا حُلِقَ الصَّبِيُّ، وَتُرِكَ هَاهُنَا شَعْرَةٌ وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَتَيْهِ وَجَانِبِي رَأْسِهِ.

(٥) (الاستحداد) هو حلق العانة، سمي بذلك لاستعمال الحديد وهي الموس.

□ وفي رواية مسلم؛ قال: قلت لنافع:

(١) (كالثغام) هي نبت أبيض الزهر والتمر.

فَقَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ<sup>(٧)</sup> وَالْمَوْصُولَةَ<sup>(٨)</sup>).

[خ٥٩٤١ (٥٩٣٥)، م٢١٢٢].

□ وفي رواية لهما: وزوجها يَسْتَحْتِئِي<sup>(٩)</sup>

بِهَا، أَفْأَصِلُ رَأْسَهَا؟. [خ٥٩٣٥].

□ وفيها عند البخاري: فَسَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

الواصله والمستوصله.

□ وفيها أيضاً: فتمزق رأسها<sup>(١٠)</sup>.

٢٤٦١ - (ق) عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ جَارِيَةَ مِّنَ

الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ، وَأَنَّهَا مَرَضَتْ فَتَمَعَطَتْ

شَعْرَهَا<sup>(١١)</sup>، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهَا، فَسَأَلُوا

النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ

وَالْمُسْتَوْصِلَةَ). [خ٥٩٣٤ (٥٢٠٥)، م٢١٢٣].

□ وفي رواية لهما: (لُعِنَ الموصلات).

[خ٥٢٠٥].

□ وفي رواية لمسلم: (لعن الواصلات).

٢٤٦٢<sup>(١٢)</sup> - (ق) عَن ابْنِ عُمرَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ

وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَأَيْمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ).

[خ٥٩٣٧، م٢١٢٤].

□ ولفظ مسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ

الواصله . . .

٢٤٥٧ - (خ) عَن ابْنِ عُمرَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مِنَ الْفِطْرَةِ: حَلَقُ

الْعَانَةِ<sup>(١)</sup>، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ).

[خ٥٨٩٠ (٥٨٨٨)].

٢٤٥٨ - (م) عَن عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَشْرٌ مِّنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ

الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْسَاقُ

الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ، وَعَسَلُ الْبِرَاجِمِ<sup>(٢)</sup>،

وَتَنْثْفُ الْإِبْطِ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَأَنْتِقَاصُ

الْمَاءِ<sup>(٣)</sup>). قَالَ زَكْرِيَاءُ: قَالَ مُضْعَبٌ: وَنَسِيتُ

الْعَاشِرَةَ. إِلَّا أَنَّ تَكُونَ الْمُضْمَضَةَ. [م٢٦١].

٢٤٥٩ - (م) عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: وَقَّتْ

لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ، وَتَنْثِفِ

الْإِبْطِ، وَحَلَقِ الْعَانَةِ، أَنَّ لَا نَتْرُكُ أَكْثَرَ مِنْ

أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. [م٢٥٨].

## ٢٤ - باب<sup>(٤)</sup>: وصل الشعر

٢٤٦٠ - (ق) عَن أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ

قَالَتْ: سَأَلْتُ أَمْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحُضْبَةُ<sup>(٥)</sup>،

فَأَمَرَقَ شَعْرُهَا<sup>(٦)</sup>، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟

(١) (حلق العانة) هي الشعر الذي ينبت حول ذكر

الرجل وفرج الأثني.

(٢) (البراجم) جمع برجمة، وهي عقد الأصابع

ومفاصلها.

(٣) (انتقاص الماء) يعني الاستنجاء.

(٤) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عَن أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ

وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَأَيْمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ). [خ٥٩٣٣].

(٥) (الحضبة) مرض معدٍ، يخرج بثوراً في الجلد.

(٦) (فأمرق شعرها) أي تساقط وتمرط.

(٧) (الواصله) هي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر.

(٨) (الموصله) هي التي تطلب أن يفعل بها ذلك،

ويقال لها: المستوصله.

(٩) (يستحني) أي يطلبها بلحاح.

(١٠) (فتمزق رأسها) أي تقطع شعرها.

(١١) (فتمعط شعرها) أصل المعط: المد، أي كأنه مد

إلى أن تقطع.

(١٢) انظر في شرحه الحديث ٢٤٦٥.

وَالْمُتَنَمِّصَاتِ<sup>(٣)</sup> وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ<sup>(٤)</sup>،  
 الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمْرًا مِنْ بَنِي  
 أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ  
 بَلَّغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي  
 لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي  
 كِتَابِ اللهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ  
 اللُّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَئِنْ  
 كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتَ: ﴿وَمَا  
 ءَأَنزَلْنَاكَ الرَّسُولَ فَعَدُوهُ وَمَا نَهَيْتُكَ عَنْهُ فَانتهوا﴾  
 [الحشر: ٧]. قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى  
 عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ:  
 فَأَذْهَبِي فَأَنْظِرِي، فَذَهَبَتْ فَانظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ  
 حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا  
 جَامَعْتَنَا<sup>(٥)</sup>. [خ ٤٨٨٦، ٤٨٨٦م، ٢١٢٥م].

□ ورواية مسلم: والنامصات والمتنمصات.

٢٤٦٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ  
 بِأَمْرًا تَشْتُمُ، فَقَامَ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ، مَنْ

مسلة أو نحوهما في ظهر الكف أو المعصم أو  
 الشفة أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل  
 الدم. ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل أو النورة  
 فيخضر. وفاعلة هذا واشمة، والمفعول بها  
 موشومة. فإن طلبت فعل ذلك فهي مستوشمة.

(٣) (النامصات) النامصة هي التي تزيل الشعر من  
 الوجه، والنامصة هي التي تطلب فعل ذلك بها.

(٤) (والمفلةجات للحسن) المراد مفلةجات الأسنان.  
 بأن تبرد ما بين أسنانها، الثنايا والرباعيات. وهو  
 من الفلج. وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات  
 وتعمل ذلك العجوز ومن قاربها في السن إظهاراً  
 للصغر وحسن الأسنان. ويقال له أيضاً الوشر.

(٥) (ما جامعنا) قال جماهير العلماء: معناه لم  
 نصاحبها، ولم نجتمع نحن وهي. بل كنا نطلقها  
 ونفارقها.

٢٤٦٣ - (ق) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:  
 أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجِّ عَلِيٍّ  
 الْمِنْبَرِ، فَتَنَاولَ قِصَّةَ مِنْ شَعْرٍ<sup>(١)</sup>، وَكَانَتْ فِي  
 يَدَيْ حِرَاسِيٍّ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيُّنَ  
 عُلَمَائِكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ  
 هَذِهِ، وَيَقُولُ: (إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ  
 اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ). [خ ٣٤٦٨، ٢١٢٧م].

□ وفي رواية لهما؛ قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى  
 أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ  
 الرُّورَ. يَعْنِي الْوَاصِلَةَ فِي الشَّعْرِ. [خ ٥٩٣٨].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ  
 يَوْمٍ: إِنَّكُمْ قَدْ أَحَدْتُمْ زِيَّ سَوْءٍ. وَإِنَّ  
 نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الرُّورِ. قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ  
 بِعَصَا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ. قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا  
 وَهَذَا الرُّورُ. قَالَ فَتَادَهُ: يَعْنِي مَا يَكْتَرُّ بِهِ  
 النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنَ الْخِرْقِ.

٢٤٦٤ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: رَجَرَ  
 النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا. [م ٢١٢٦م].

## ٢٥ - باب: للمرأة أن تقص من شعرها

[انظر: ٧٠٠ كان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن  
 حتى تكون كالوفرة].

## ٢٦ - باب: تحريم فعل الواصلة

### والواشمة والنامصة

٢٤٦٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:  
 لَعَنَ اللهُ الْوَأَشِمَاتِ<sup>(٢)</sup> وَالْمُوتَشِمَاتِ،

(١) (قصة من شعر) هي شعر مقدم الرأس المقبل  
 على الجبهة.

(٢) (الواشمة) فاعلة الوشم. وهي أن تغرز إبرة أو

□ ولمسلم: اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ أَلْقَاهُ. ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ، وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - وَقَالَ: (لَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ نَفْسٍ خَاتِمِي هَذَا) وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ، مِنْ مُعَيَّبٍ، فِي بَيْتِ أَرِيَسٍ.

٢٤٦٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ. فَتَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: (يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ) فَقِيلَ لِلرَّجُلِ، بَعْدَمَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ. قَالَ: لَا. وَاللَّهِ! لَا أَخْذُهُ أَبَدًا. وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [٢٠٩٠م].

## ٢٨ - باب: خاتم الرسول ﷺ

٢٤٧٠ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ - فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَفْرُقُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا، فَأَتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ. فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَنْ قَالَ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنَسٌ. [خ ٦٥، ٢٠٩٢م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: (إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَيَّ نَفْسِهِ). [خ ٥٨٧٧م].

□ وفي رواية للبخاري، قال: فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيْقَهُ فِي خَنْصَرِهِ. [خ ٥٨٧٤م].

□ وفي رواية له: لما أراد أن يكتب إلى الروم، قيل له.. [خ ٢٩٣٨م].

سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَسْمِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا سَمِعْتُ، قَالَ: مَا سَمِعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تَشِمَنَّ وَلَا تَسْتَوْشِمَنَّ).

□ [وانظر الباب قبل السابق في وصل الشعر] □ [وانظر: [خ ٥٩٤٦م]. [الواشمة] ٢٦٧٦]

## ٢٧ - باب: تحريم خاتم الذهب

### على الرجال

٢٤٦٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ. [خ ٥٨٦٤م، ٢٠٨٩م].

٢٤٦٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَضْطَنَعَ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبَسُهُ، فَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَزَعَهُ، فَقَالَ: (إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتِمَ، وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلِ). فَرَمَى بِهِ ثُمَّ قَالَ: (وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا). فَبَدَّ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [خ ٦٦٥١ (٥٨٦٥)، ٢٠٩١م].

□ وفي رواية لهما: فرمى به واتخذ خاتمًا من ورقٍ أو فضة. [خ ٥٨٦٥م].

□ وفي رواية لهما؛ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدَ فِي بَيْتِ أَرِيَسٍ، نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [خ ٥٨٧٣م].

□ ولهما: وجعله في يده اليمنى [خ ٥٨٧٦م].

□ وللبخاري: ثم اتخذ خاتمًا من فضة، فاتخذ الناس خواتيم فضة. [خ ٥٨٦٦م].

النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ. وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصِرِ مِنْ يَدِهِ  
الْيُسْرَى. [م: ٢٠٩٥م].

٢٤٧٦ - (م) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَحْتَمَ فِي إِصْبَعِي هَذِهِ أَوْ  
هَذِهِ. قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا.

○ [طرفه: ٢٤٣٤] ○ [وانظر: ٢٤٦٨، ٢٤٧٠ الرواية  
الثالثة] [م: ٢٠٧٨م].

### ٣١ - باب: النهي عن تقليد المشركين في لباسهم وهيئتهم

[انظر: ٢٤٢٣، ٢٤٣٣ تقليدهم في لباسهم ○ ٢٤٥٠  
في فرق الشعر ○ ٢٤٥١ في صبغ الشعر ○ ٢٤٥٤، ٢٤٥٥  
في الشوارب واللعى ○ ٥٥٧، ٥٥٨ في اتباع الأمم  
السابقة].

### ٣٢ - باب: إن الله جميل يحب الجمال

[انظر: ٣٠٧٩].

### ٣٣ - باب: لا يرد الطيب

[انظر: ٢٧٤٤، ٣٠٩٢] ○ [وانظر: ٨٣١، ٨٣٢ في  
عدم حضور من مست طيباً من النساء المسجد].

### ٣٤ - باب: ألوان الثياب وما يباح منها

[انظر: ١٧٨٤ - ١٧٨٥، ٢٤٣٣، ٢٤٣٦، ٢٥٨٠،  
٣٥٣٧].

### ٣٥ - باب: التيمن في اللباس

[وانظر: ٦٥٠، ٢٤٤٧].

### ٣٦ - باب: الحجاب

[انظر: ٢١٣٨، ٣٣٩٤، ٣٧٠٩ في فرض الحجاب  
○ ٢١٤١ - ٢١٤٣ في الفصل بين الجنسين ○ ٢١٤٤ -  
٢١٤٦ في عدم الدخول على النساء].

وفي رواية لمسلم: أراد أن يكتب إلى  
كسرى وقيصر والنجاشي ○ [طرفه: ٢٤٧٣].

٢٤٧١ - (خ) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ لَمَّا اسْتُخْلِفَ كَتَبَ لَهُ (١)، وَكَانَ نَقَشَ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةً  
أَسْطُرًا: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ، وَاللَّهُ  
سَطْرٌ. [خ: ٥٨٧٨].

□ زاد في رواية: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي  
يَدِهِ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ  
أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ، جَلَسَ عَلَى بَيْتِ  
أَرِيْسٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ فَجَعَلَ يَعْثُ بِهِ  
فَسَقَطَ، قَالَ: فَأَخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ،  
فَنَزَحُ الْبَيْتُ فَلَمْ نَجِدْهُ. [خ: ٥٨٧٩].

○ [طرفه: ١٤١٩] ○ [وانظر: ٢٤٦٨، ٢٤٧٣، ٢٤٧٤]

### ٢٩ - باب: إباحة خاتم الفضة

٢٤٧٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا  
وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ أَصْطَفَعُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ  
وَرَقٍ وَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ،  
فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [خ: ٥٨٦٨، م: ٢٠٩٣].

٢٤٧٣ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ  
خَاتَمُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ فَضَّهُ مِنْهُ. [خ: ٥٨٧٠].

٢٤٧٤ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ. فِيهِ  
فِضٌّ حَبَشِيٌّ. كَانَ يَجْعَلُ فَضَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ.  
[م: ٢٠٩٤].

### ٣٠ - باب: الأصبع التي يلبس بها الخاتم

٢٤٧٥ - (م) عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ

(١) كتب له الصدقة التي أمر الله بها رسوله ﷺ.





## الكتاب الثالث



# الطب والرؤيا

## الفصل الأول

### المرضى

١ - باب: الصحة نعمة من الله تعالى  
[انظر: ٢٩٧٤].

٢ - باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه

٢٤٧٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ما مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةِ، يُشَاكُهَا).  
[خ: ٥٦٤٠م، ٢٥٧٢م].

□ وفي رواية لمسلم: عن الأسود قال: دخل شباب من قريش على عائشة، وهي بمنى. وهم يضحكون. فقالت: ما يضحككم؟ قالوا: فلان خرَّ على طنب فسطاط، فكادت عنقه أو عينه أن تذهب، فقالت: لا تضحكوا فإني سمعت رسول الله ﷺ قال: (ما مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ).

□ وفي رواية له: (أو حط عنه بها خطيئة).

٢٤٧٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ما يُصِيبُ

الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ <sup>(١)</sup> وَلَا وَصَبٍ <sup>(٢)</sup>، وَلَا هَمٌّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ).

[خ: ٥٦٤١م، ٢٥٧٣م].

□ ولفظ مسلم: (ما يصيب المؤمن من وصب، ولا نصب، ولا سقم، ولا حزن حتى الهم يهّمه، إلا كفر به من سيئاته).

٢٤٧٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَجَلُ، إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ). فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَجَلُ). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ لَهُ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَفَقَهَا).

[خ: ٥٦٦٠م، ٥٦٤٧م، ٢٥٧١م].

(١) (نصب) النصب: التعب.

(٢) (وصب) الوصب: الوجع.

لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا. فَقَالَ: (لَا تَسْبِي الْحُمَى .  
فَإِنَّهَا تُذْهِبُ حَطَايَا بَنِي آدَمَ. كَمَا يُذْهِبُ  
الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ). [٢٥٧٥م].

○ [وانظر: ١٨٧٤ - ١٨٧٦]

○ [وانظر: ٧٤، ٧٥ في مرض كل من المؤمن والكافر]

### ٣ - باب: يكتب للمريض

#### ما كان يعمل

٢٤٨٤ - (خ) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ، أَوْ  
سَافِرًا، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا  
صَحِيحًا). ○ [وانظر: ١٨٩١، ١٨٩٢ في كتابة الأجر  
لمن حبس عن عمل] [خ٢٩٩٦].

### ٤ - باب: ثواب الصبر على المرض

٢٤٨٥ - (ق) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ:  
قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أَرِيكَ أَمْرًا مِنْ أَهْلِ  
الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ  
السُّودَاءِ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُضْرَعُ،  
وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: (إِنْ شِئْتَ  
صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ  
يُعَافِيكَ). فَقَالَتْ أَضْبِرُّ، فَقَالَتْ: إِنِّي  
أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا  
لَهَا. [خ٥٦٥٢، ٢٥٧٦م].

○ [وانظر: ٢٣٦ في الذين لا يسترقون]

### ٥ - باب: ثواب من ذهب بصره

٢٤٨٦ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا  
أَبْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا  
الْجَنَّةَ). يُرِيدُ: عَيْنَيْهِ. [خ٥٦٥٣].

□ وفي رواية للبخاري: (ما من مسلم  
يُصِيبُهُ أَذَى شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا..). [خ٥٦٤٨].

□ وفي رواية له: (أَجَلُ، وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ  
يُصِيبُهُ أَذَى إِلَّا حَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَاتُّ  
وَرَقُّ الشَّجَرِ). [خ٥٦٦١].

□ وفي رواية لمسلم: (نعم، والذي نفسي  
بيده، ما على الأرض مسلم..).

٢٤٨٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا  
رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
[خ٥٦٤٦، ٢٥٧٠م].

٢٤٨١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ  
مِنْهُ). [خ٥٦٤٥].

٢٤٨٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: لَمَّا  
نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء:  
١٢٣] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا. فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَارِبُوا<sup>(١)</sup> وَاسْدُدُوا<sup>(٢)</sup>). فَفِي  
كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ. حَتَّى النَّكْبَةُ  
يُنَكَّبُهَا<sup>(٣)</sup>، أَوْ الشُّوَكَةُ يُسَاكِنُهَا). [م٢٥٧٤].

٢٤٨٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ  
الْمُسَيْبِ. فَقَالَ: (مَا لَكَ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ! أَوْ  
يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ! تَزُفَرِينَ؟)<sup>(٤)</sup> قَالَتْ: الْحُمَى.

(١) (قاربوا) أي اقتصدوا. فلا تغلوا ولا تقصروا.

بل توسطوا.

(٢) (وسددوا) أي اقصدوا السداد، وهو الصواب.

(٣) (حتى النكبة ينكبها) هي مثل العشرة يعثرها  
برجله. وربما جرحت إصبعه. وأصل النكب:  
الكب والقلب.

(٤) (تزفرين) معناه تتحركين حركة شديدة أي ترعدين.

٦ - باب<sup>(١)</sup>: عيادة المريض والدعاء له  
 ٢٤٨٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ، قَالَ: (أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، أَشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَفَمًا). [خ: ٥٦٧٥، م: ٢١٩١].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقِي يَقُولُ: (أَمْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ). [خ: ٥٧٤٤].

□ وفي رواية لهما: كَانَ ﷺ يَعُوذُ بَعْضُهُمْ بِمِسْحِهِ بِيَمِينِهِ... [خ: ٥٧٥٠].

□ وفي رواية للبخاري: (اللهم رب الناس...). [خ: ٥٧٤٣].

□ زاد مسلم في روايته: فَلَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنُقِلَ، أَخَذَتْ بِيَدِهِ لِأَصْنَعِ بِهِ نَحْوَ مَا كَانَ يَصْنَعُ. فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي. ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْ لِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى). قَالَتْ: فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى.

٢٤٨٨ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُوذُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُوذُهُ قَالَ: (لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ). فَقَالَ لَهُ: (لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ). قَالَ: قُلْتُ: طَهُورٌ؟ كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَى تَفُورٌ، أَوْ تَثُورٌ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَتَعَمَّ إِذَا). [خ: ٣٦١٦].

٢٤٨٩ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُوذُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: (أَسْلِمَ). فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ - ﷺ - فَأَسْلَمَ، فَحَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ). [خ: ١٣٥٦].

٢٤٩٠ - (م) عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي حُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ). [م: ٢٥٦٨].

□ وفي رواية: (مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي حُرْفَةِ الْجَنَّةِ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا حُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: (جَنَاهَا).

٢٤٩١ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَخَا الْأَنْصَارِ! كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ؟) فَقَالَ: صَالِحٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يَعُوذُ مِنْكُمْ؟) فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ. وَنَحْنُ بِضِعَةِ عَشْرٍ. مَا عَلَيْنَا نِعَالَ وَلَا خِفَافَ وَلَا قَلَانِسَ وَلَا قُمُصَّ. نَمْشِي فِي تِلْكَ السَّبَاخِ حَتَّى جِئْنَاهُ. فَاسْتَأْخَرَ قَوْمَهُ مِنْ حَوْلِهِ. حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ. [طرفة: ١٣١٨] [وأنظر: ٢٢٤٦، ٢٢٥٣، ٢٥٨٠، ٢٩٩٧، ٣٠٠١، ٣٠٩٨، ٣٣٠٩، ٣٣٤٥] [م: ٩٢٥].

#### ٧ - باب: كراهة تمني الموت

٢٤٩٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ

(١) وفي الباب معلقاً: وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار. [كتاب المرضى، باب ٨].

لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ  
 بِهِ. ○ [طرفه: ٢٥٧٨] [خ: ٦٣٥٠ (٥٦٧٢)، م: ٢٦٨١].  
 ٢٤٩٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ،  
 وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ  
 أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ. وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ  
 عُمْرَهُ إِلَّا خَيْرًا). ○ [طرفه: ٢٩٧٨] [م: ٢٦٨٢].

أَخْبِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا  
 كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي). [خ: ٥٦٧١، م: ٢٦٨٠].  
 □ وفي رواية لهما: قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ  
 النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ) لَتَمَنَيْتُ.  
 [خ: ٧٢٣٣].  
 ٢٤٩٣ - (ق) عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ  
 حَبَّابًا وَقَدْ أَكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:

### الفصل الثاني

### الطب والرقي والسحر

شِفَاءً). [خ: ٥٦٩٧].  
 □ وفي رواية لمسلم: عَنْ عَاصِمِ بْنِ  
 عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ. قَالَ: جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،  
 فِي أَهْلِنَا. وَرَجُلٌ يَشْتَكِي خِرَاجًا بِهِ أَوْ  
 جِرَاحًا. فَقَالَ: مَا تَسْتَكِي؟ قَالَ: خِرَاجٌ بِي  
 قَدْ شَقَّ عَلَيَّ. فَقَالَ: يَا غُلَامُ! ائْتِنِي بِحَجَامٍ.  
 فَقَالَ لَهُ: مَا تَصْنَعُ بِالْحَجَامِ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ!  
 قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أُعَلِّقَ فِيهِ مِحْجَمًا. قَالَ:  
 وَاللَّهِ! إِنَّ الدُّبَابَ لَيُصِيبُنِي، أَوْ يُصِيبُنِي  
 الثُّوبُ، فَيُوذِينِي، وَيَشْقُقُ عَلَيَّ. فَلَمَّا رَأَى  
 تَبْرُمَهُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 يَقُولُ: (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ،  
 فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ مِنْ عَسَلٍ، أَوْ  
 لَذْعَةٍ بِنَارٍ). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَا أَحَبُّ  
 أَنْ أَكْتَوِيَ) قَالَ فَجَاءَ بِحَجَامٍ فَشَرَطَهُ، فَذَهَبَ  
 عَنْهُ مَا يَجْدُ.

٢٤٩٨ - (خ) عَنْ أَيْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
 قَالَ: (الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ

#### ١ - باب: لكل داء دواء

٢٤٩٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ  
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ  
 شِفَاءً). [خ: ٥٦٧٨].  
 ٢٤٩٦ - (م) عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛  
 أَنَّهُ قَالَ: (لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ. فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ  
 الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ). [م: ٢٢٠٤].

#### ٢ - باب: الشفاء في ثلاث

٢٤٩٧ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنْ كَانَ فِي  
 شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - أَوْ: يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ  
 أَدْوِيَّتِكُمْ - خَيْرٌ، فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ  
 عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ، وَمَا أَحَبُّ  
 أَنْ أَكْتَوِيَ). [خ: ٥٦٨٣، م: ٢٢٠٥].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ عَادَ الْمَقْتَعُ ثُمَّ قَالَ: لَا أَبْرَحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ،  
 فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ فِيهِ

□ وفي رواية لهما: وأمر له بصاع أو صاعين أو مد أو مدين. [خ ٢٢٨١].

٢٥٠١ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَحْتَجِمَ وَأَعْطَى الْحَجَامَ أَجْرَهُ، وَأَسْتَعَطَّ <sup>(٥)</sup>. [خ ٥٦٩١ (١٨٣٥)، م ١٢٠٢م]

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: أَحْتَجِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ. [خ ٢١٠٣].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: حَجَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَبْدَ لَيْبِي بِيَاضَةً. فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَجْرَهُ. وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ صَرِيئَتِهِ. وَلَوْ كَانَ سُخْتًا لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ○ [طرفة: ١٥٢٨، ١٦٢٩].

٢٥٠٢ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْحَجَامَةِ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجِمَهَا. قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَحَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَوْ غُلَامًا لَمْ يَحْتَلِمْ. [م ٢٢٠٦].

○ [وانظر: ٢٤٩٧ - ٢٤٩٨ في شرطة المحجم]  
○ [وانظر: ٢٦٧٦ - ٢٦٧٧ في كسب الحجام]

### ٥ - باب: التدوي بالكبي

٢٥٠٣ - <sup>(١)</sup> (خ) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ وَأَنَسَ بْنَ النَّضْرِ كَوَيَاهُ، وَكَوَاهُ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِهِ. [خ ٥٧١٩].

٢٥٠٤ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: بَعَثَ

(٥) (واستعط) أي استعمل السعوط، وهو دواء يصب في الأنف.

(٦) وفي رواية معلقة: قال أنس: كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي، وشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت. وأبو طلحة كواني. [خ ٥٧٢١].

شَرِيَّةَ عَسَلٍ، أَوْ كِيَّةَ بِنَارٍ، وَأَنَا أَنهَى أُمَّتِي عَنِ الْكِيِّ). [خ ٥٦٨١ (٥٦٨٠)].

### ٣ - باب: التدوي بالعسل

٢٤٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَخِي يَسْتَكِي بَطْنَهُ، فَقَالَ: (أَسْقِهِ عَسَلًا). ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: (أَسْقِهِ عَسَلًا). ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: (أَسْقِهِ عَسَلًا). ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: (صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، أَسْقِهِ عَسَلًا). فَسَفَاهُ فَبَرَأَ. [خ ٥٦٨٤، م ٢٢١٧].

□ وفي رواية لهما: جاء رجل فقال: إن أخي استطلق بطنه <sup>(١)</sup>... [خ ٥٧١٦].

□ وفي رواية لمسلم: إن أخي عرب بطنه <sup>(٢)</sup> ○ [وانظر: ٢٤٩٧ - ٢٤٩٨].

### ٤ - باب: التدوي بالحجامة

٢٥٠٠ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الْحَجَامِ، فَقَالَ: أَحْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ، وَقَالَ: (إِنْ أَثْمَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجَامَةَ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ) <sup>(٣)</sup>. وَقَالَ: (لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْعُمَزِ مِنَ الْعُدْرَةِ) <sup>(٤)</sup>، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ). [خ ٥٦٩٦ (٢١٠٢)، م ١٥٧٧].

□ وفي رواية لهما، قال: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَحْتَجِمُ، وَلَمْ يَكُنْ يَطْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ.

[خ ٢٢٨٠، م ١٥٧٧]

(١) (استطلق بطنه): أي أصابه الإسهال.

(٢) (عرب بطنه) معناه: فسدت معدته.

(٣) (القسط البحري) هو العود الهندي.

(٤) (العدرة) هي وجع الحلق.

## ٧ - باب: التداوي بالعود الهندي

٢٥٠٨ - (ق) عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحْصِنٍ -

وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ أُخْتُ عُكَّاشَةَ بِنِ مُحْصِنٍ - أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبْنٍ لَهَا قَدْ عَلَقَتْ عَلَيْهِ (٣) مِنَ الْعُذْرَةِ، فَقَالَ: (اتَّقُوا اللَّهَ، عَلَى مَا تَدْعَرْنَ) (٤) أَوْلَادَكُمْ بِهَذِهِ الْأَعْلَاقِ، عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ (٥)، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ). يُرِيدُ الْكُسْتُ، يَعْنِي الْقُسْطُ. وَهِيَ لَعَّةٌ. [خ٥٧١٨ (٥٦٩٢)، ٢٢١٤م].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ: يُسْتَعْطَى بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ (٦)، وَيُلْدَى بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ) (٧). [خ٥٦٩٢].

## ٨ - باب: ماء الكمأة شفاء للعين

٢٥٠٩ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ). [خ٤٤٧٨، ٢٠٤٩م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ).

(٣) (علقت عليه) معناه: عالجت وجع لهاته بإصبعها.

(٤) (تدعرن) (الدغر): أن يغمز حلق الصبي بالإصبع.

(٥) (العود الهندي) هو خشب يؤتى به من بلاد الهند، طيب الرائحة قاضٍ فيه مرارة يسيرة.

(٦) (العدرة): وجع في الحلق.

(٧) (ذات الجنب) التهاب غلاف الرئة.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ طَبِيبًا. فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا. ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ. [م٢٢٠٧].

□ وفي رواية: قَالَ: رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ. فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٥٠٥ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ. قَالَ فَحَسَمَهُ (١) النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمَشْقَصٍ (٢). ثُمَّ وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ. [وأنظر: ٢٤٩٧ - ٢٤٩٨] [م٢٢٠٨].

## ٦ - باب: التداوي بالحبّة السوداء

٢٥٠٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ). قَالَ أَبُو شَهَابٍ: وَالسَّامُ الْمَوْتُ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ. [خ٥٦٨٨، ٢٢١٥م].

٢٥٠٧ - (خ) عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبَجَرَ فَمَرَضَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَعَادَهُ أَبُو أَبِي عَتِيقٍ، فَقَالَ لَنَا: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبِيبَةِ السَّوْدَاءِ، فَخُذُوا مِنْهَا حَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَاسْحَقُوهَا، ثُمَّ أَقْطِرُوهَا فِي أَنْفِهِ بِقَطْرَاتٍ رَيِّتٍ، فِي هَذَا الْجَانِبِ وَفِي هَذَا الْجَانِبِ، فَإِنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْنِي: أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا مِنَ السَّامِ). قُلْتُ: وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ. [خ٥٦٨٧].

(١) (فحسمه) أي كواه ليقطع دمه.

(٢) (بمشقص) أي حديد طويل غير عريض كنصل السهم.

رسول الله ﷺ قال: (ابردوها بالماء) وقال: (إنها من فيح جهنم).

٢٥١٥ - (خ) عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبَعِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذْتَنِي الْحُمَّى، فَقَالَ: أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ، أَوْ قَالَ: بِمَاءِ زَمْزَمَ) شَكَ هَمَامٌ. [خ٣٢٦١].

### ١١ - باب: الطاعون

٢٥١٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ لَقِيَهُ أَمْرَأَةُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ: بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: أَرْتَقِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَّكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْتَلَفُوا كَأَخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: أَرْتَقِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ (٢) (بسرغ) هي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز.

□ وفي رواية: (الذي أنزل على موسى).

### ٩ - باب (١): تحريم التداوي بالخمير والنجاسات

٢٥١٠ - (م) عَنْ طَارِقِ بْنِ سُؤَيْدِ الْجُعْفِيِّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ؟ فَهَاهُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا. فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ: (إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ. وَلَكِنَّهُ دَاءٌ). [م١٩٨٤].

### ١٠ - باب: الحمى من فيح جهنم

٢٥١١ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ). [خ٣٢٦٤، م٢٢٠٩].

٢٥١٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ). [خ٣٢٦٣، م٢٢١٠].

٢٥١٣ - (ق) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (الْحُمَّى مِنْ قُورِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ). [خ٣٢٦٢، م٢٢١٢].

٢٥١٤ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَتْ إِذَا أَتَيْتِ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا، أَخَذَتِ الْمَاءَ، فَصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا. وَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَهَا بِالْمَاءِ. [خ٥٧٢٤، م٢٢١١].

□ وفي رواية مسلم: وتقول: إن

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال الزهري: لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزله، لأنه رجس، قال تعالى: ﴿أَجِدْ لَكُمْ اللَّيْئَاتِ﴾. ٢ - وقال ابن مسعود في السكر: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم. [كتاب الأشربة، باب ١٥].

(الطَّاعُونَ رِجْسٌ، أُرْسِلَ عَلَيَّ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ: عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: (لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَاراً مِنْهُ). [خ٤٧٣، ٣٤١٨م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الْوَجَعَ فَقَالَ: (رِجْزٌ، أَوْ عَذَابٌ، غُدْبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ، ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يُقْدَمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ بِأَرْضٍ وَقَعَ بِهَا فَلَا يُخْرِجُ فِرَاراً مِنْهُ). [خ٦٩٧٤].

□ وفي رواية لمسلم: كان أسامة بن زيد وسعد جالسين يتحدثان فقالا . . الحديث .

٢٥١٨ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ: (عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ، فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِراً مُحْتَسِباً. يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ شَهِيدٍ). [وانظر: ١٨٧٤ - ١٨٧٦].

(الطَّاعُونَ شهادة لكل مسلم) [خ٣٤٧٤].

## ١٢ - باب (٤): اجتناب المجذوم

٢٥١٩ - (م) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ تَيْفِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ

(٤) وفي الباب ما رواه البخاري معلقاً: عن سعيد بن ميناة قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عُدْوَى وَلَا طِيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرَ، وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ). [خ٥٧٠٧].

وَلَا تُقْدِمَهُمْ عَلَيَّ هَذَا الْوَبَاءِ، فَتَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَيَّ ظَهْرٌ<sup>(١)</sup> فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفْرَاراً مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ نَعَمْ نَفِرُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَضْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ<sup>(٢)</sup>، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَضْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَعَبِيًّا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنْ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ). قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عَمْرٌ ثُمَّ أَنْصَرَفَ. [خ٥٧٢٩، ٢٢١٩م].

□ وفي رواية لهما: فرجع عمر من سرغ.

[خ٦٩٧٣].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ وَقَالَ لَهُ أَيْضًا: أَرَأَيْتَ أَنَّهُ لَوْ رَعَى الْجَدْبَةَ وَتَرَكَ الْخَضْبَةَ أَكُنْتَ مُعْجِزَهُ<sup>(٣)</sup>؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ فَسِرْ إِذَا قَالَ فَسَارَ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ. فَقَالَ: هَذَا الْمَحَلُّ أَوْ قَالَ: هَذَا الْمَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢٥١٧ - (ق) عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) (مصبح على ظهر) أي مسافر.

(٢) (الجدبة) ضد الخضبة.

(٣) (معجزه) أي تنسبه إلى العجز.



وَنَابِتٌ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ نَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، أَشْتَكَيْتُ، فَقَالَ أَنَسٌ: أَلَا أُرْقِيكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: (اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَاسِ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا). [خ٥٧٤٢].

٢٥٢٤ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: (إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ<sup>(٣)</sup>، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامِئَةٍ<sup>(٤)</sup>). ○ [وانظر: ٢٤٨٧] [خ٢٣٧١].

### ١٥ - باب: رقية جبريل عليه السلام

٢٥٢٥ - (م) عَنِ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَاهُ جِبْرِيلُ. قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِكُ. وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ. وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ. [م٢١٨٥].

٢٥٢٦ - (م) عَنِ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ جِبْرِيلَ أتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أُرْقِيكَ. مَنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ. مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ. بِاسْمِ اللَّهِ أُرْقِيكَ. [م٢١٨٦].

### ١٦ - باب: الدعاء ووضع اليد

#### على موضع الألم

٢٥٢٧ - (م) عَنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ؛ أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا،

(٣) (هامة) واحدة الهوام ذوات السموم.

(٤) (عين لائمة) المراد به كل داء وآفة تلم بالإنسان.

إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ (إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ). [م٢٢٣١].

### ١٣ - باب: العين حق

٢٥٢٠ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْعَيْنُ حَقٌّ)<sup>(١)</sup>. [خ٥٧٤٠، م٢١٨٧].

□ زاد في رواية البخاري: ونهى عن الوشم.

٢٥٢١ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْعَيْنُ حَقٌّ. وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقْتُهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاعْسِلُوا)<sup>(٢)</sup>. [م٢١٨٨].

### ١٤ - باب: رقية النبي ﷺ

٢٥٢٢ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: (بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا). [خ٥٧٤٥، م٢١٩٤].

□ زاد مسلم في أوله: كَانَ ﷺ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جَرَحٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا - وَوَضَعَ سَفِيَانِ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا - (بِاسْمِ اللَّهِ ..).

٢٥٢٣ - (خ) عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا

(١) (العين حق): أي الإصابة بالعين شيء ثابت موجود، والعين: نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر.

(٢) (وإذا استغسلتم فاعسلوا): وهو أن يغسل العائن وجهه ويديه ومرفقيه، وركبتيه وأطراف رجليه وداخله إزاره في قدح، ثم يصب ذلك الماء رجل على رأس المصاب من خلفه، ثم يكفأ القدح (انظر فتح الباري ١٠/٢٠٤، وسنن ابن ماجه الحديث ٣٥٠٩).

مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي  
لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ  
تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا  
جُعَلًا، فَصَالِحُوهُمْ<sup>(٣)</sup> عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ،  
فَأَنْطَلِقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ﴾ [الفتاحة: ١]. فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ  
عِقَالٍ<sup>(٤)</sup>، فَأَنْطَلِقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ<sup>(٥)</sup>. قَالَ:  
فَأَوْفُوهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: أَقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ: لَا تَفْعَلُوا  
حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظَرَ مَا  
يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ،  
فَقَالَ: (وَمَا يُدِيرُكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ). ثُمَّ قَالَ: (قَدْ  
أَصَبْتُمْ، أَقْسِمُوا، وَأَضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا).  
فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [خ: ٢٢٧٦، ٢٢٠١م].

□ وفي رواية لهما، قال: كنا في مسير لنا  
فنزلنا، فجاءت جارية فقالت: إن سيد الحَيِّ  
سليم<sup>(٦)</sup>، وإن نقرنا غيب<sup>(٧)</sup>، فهل منكم راقٍ؟  
فقام معها رجل ما كنا نأبئه برقية<sup>(٨)</sup>، فرقاه  
فبرأ، فأمر له بتلايين شاء، وسقانا لبنًا، فلما  
رجع قلنا له: أكننت تحسن رقية، أو كُننت  
ترقي؟ قال: لا، ما رقيت إلا بأمر الكتاب،  
قلنا: لا تحدثوا شيئًا حتى نأتي، أو نسأل

(٣) (فصالحوهم): أي اتفقوا معهم.

(٤) (نشط من عقال) أي أفلت من عقال، والعقال:  
هو الحبل الذي يشد به ذراع البهيمة.

(٥) (وما به قلبه) أي علة.

(٦) (سليم) أي لديغ، سمي بذلك تفاؤلاً بالسلامة.

(٧) (غيب) أي غائبون.

(٨) (ما كنا نأبئه برقية) أي نتهمه ونذكره بذلك، أي

ما كانوا يعرفون منه ذلك أو يظنون.

يُجِدُّهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ. فَقَالَ لَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمُ مِنْ  
جَسَدِكَ. وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، ثَلَاثًا، وَقُلْ، سَبْعَ  
مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ  
وَأَحَازِرُ). [٢٢٠٢م].

### ١٧ - باب: الرقية بالمعوذات

٢٥٢٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ  
بِالْمَعْوِذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا أَشْتَكَى  
وَجَعَهُ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ، طَفِقَتْ أَنْفُ<sup>(١)</sup> عَلَى  
نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ، وَأَمْسَحَ بِيَدِ  
النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ. [ح: ٤٤٣٩، ٢١٩٢م].

□ وفي رواية لهما: وأمسح بيد نفسه  
لبركتها. [خ: ٥٧٣٥].

□ وفي رواية لمسلم: كان رسول الله ﷺ إذا  
مرض أحد من أهله، نفث عليه بالمعوذات...

### ١٨ - باب: الرقية بفتاحة الكتاب

٢٥٢٩ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنْطَلِقَ  
نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا،  
حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ،  
فَاسْتَضَافُوهُمْ<sup>(٢)</sup> فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَلُدَّغَ سَيِّدُ  
ذَلِكَ الْحَيِّ فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ، لَا يَنْفَعُهُ  
شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ  
الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ،  
فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ، إِنَّ سَيِّدَنَا لُدَّغٌ،  
وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ

(١) (أنفث): النفث: نفخ لطيف بلا ريق.

(٢) (فاستضافوهم): أي طلبوا منهم الضيافة.

٢٠ - باب: الرقية من الحمة وغيرها

٢٥٣٣ - (ق) عَنْ الْأَسود قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ

عَنِ الرَّقِيَّةِ مِنَ الْحَمَةِ، فَقَالَتْ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّقِيَّةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ (٥). [خ ٥٧٤١م، ٢١٩٣].

□ ولفظ مسلم: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرَّقِيَّةِ مِنْ كُلِّ حَمَةٍ [طرفه: ٢٥٣١].

٢٥٣٤ - (خ) [انظر الحاشية] (٦).

٢٥٣٥ - (م) عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: رَخَّصَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحَمَةِ، وَالتَّمَلَّةِ (٧).

٢٥٣٦ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ:

رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَلِ حَزْمٍ فِي رُقِيَّةِ الْحَيَّةِ. وَقَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عَمَيْسٍ (مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي

أُخِي ضَارِعَةً) (٨) تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ فَقَالَتْ: لَا. وَلَكِنَّ الْعَيْنَ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ. قَالَ: (ارْقِيهِمْ) فَقَالَتْ:

فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: (ارْقِيهِمْ). [٢١٩٨م].

٢٥٣٧ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّقْمِ. فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(٥) (حمة) هي السم. والمقصود كل ذات سم كالعقرب والحية.

(٦) وفي البخاري معلقاً: وقال عباد بن منصور، عن أيوب عن أبي قلابه، عن أنس بن مالك، قال: أذن رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار أن يرقوا من الحمة والأذن. [خ ٥٧٢٠]. والأذن: أي من وجع الأذن.

(٧) (النملة) هي قروح تخرج في الجنب.

(٨) (ضارعة) أي نحيفة، والمراد بهم، أولاد جعفر ﷺ.

النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (وَمَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ أَقْسِمُوا وَأَضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ) [خ ٥٠٠٧].

٢٥٣٠ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَفْرًا مِنْ

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّوْا بِمَاءٍ، فِيهِمْ لَدِيغٌ أَوْ سَلِيمٌ، فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ، إِنَّ فِي الْمَاءِ رَجُلًا

لَدِيغًا أَوْ سَلِيمًا، فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ (١) فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّيْءِ

إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ،

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ أَحَقَّ مَا

أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ). [خ ٥٧٣٧].

١٩ - باب: رقية العين

٢٥٣١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَمَرَنِي

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ: أَمَرَ، أَنْ يُسْتَرْقَى مِنَ الْعَيْنِ (٢). [طرفه: ٢٥٣٣] [خ ٥٧٣٨، ٢١٩٥].

٢٥٣٢ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

رَأَى فِي بَيْتِهَا، جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ (٣)، فَقَالَ: (اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ) (٤).

[خ ٥٧٣٩، ٢١٩٧م].

□ زاد مسلم: يعني بوجهها صفرة [وانظر: ٢٣٦].

(١) (على شاء) أي مقابل شياء.

(٢) (من العين) النظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر.

(٣) (سفعة) فسرتها رواية مسلم بالصفرة.

(٤) (النظرة) العين.

هَامَةٌ<sup>(٣)</sup> وَلَا صَفْرٌ<sup>(٤)</sup>. [خ ٥٧٥٧ (٥٧٠٧)، م ٢٢٢٠].

□ ولفظ مسلم: (لا عدوى ولا هامة ولا نوء<sup>(٥)</sup> ولا صفر).

□ وفي رواية لهما، قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (لَا عَدْوَى وَلَا صَفْرٌ وَلَا هَامَةٌ). فَقَالَ

أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي، تَكُونُ فِي

الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ، فَيَأْتِي البُعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ

بَيْنَهَا فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: (فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلِ).

○ [طرفاه: ٢٥٤٢، ٢٥٤٦، وحاشية ٢٥١٩] [خ ٥٧١٧].

٢٥٣٩م - (م) عن يزيد بن السائب مثل

الرواية الأخيرة للحديث قبله. [١٠٣/٢٢٢٠م].

٢٥٤٠ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ ﷺ: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ،

وَالشُّؤْمُ<sup>(٦)</sup> فِي ثَلَاثٍ: فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ،

فيعتمد ذلك، فجاء الشرع بالنهاي عن ذلك.

(٣) (ولا هامة) كانت العرب تزعم أن الرجل إذا قتل،

فلم يدرك بثأره، خرج من هامته - وهو أعلا رأسه

- طائر يصيح على قبره: اسقوني فأنا عطشان،

حتى يقتل قاتله، فجاء الإسلام فأبطل ذلك.

(٤) (ولا صفر) هو داء يأخذ البطن، وهو أعدى من

الجرب عند العرب، والمراد بنفي الصفر، ما

كانوا يعتقدونه فيه من العدوى. وهناك قول

آخر، وهو أن المراد به شهر صفر، وذلك أن

العرب كانت تحرم صفر وتستحل المحرم، فجاء

الإسلام برد ما كانوا يفعلونه من ذلك.

(٥) (لانوء) وهو قولهم: مطرنا بنوء كذا، فأبطل

الإسلام ذلك، وبين النبي ﷺ أن المطر إنما يقع

بإذن الله تعالى لا بفعل الكواكب.

(٦) (الشؤم في الدار...) اختلف العلماء في هذا

الحديث. فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره.

وإن الدار قد يجعل الله تعالى سكنها سبباً

للضرر أو الهلاك. وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو

الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده =

إِنَّه كَانَتْ عِنْدَنَا رُفِيَّةٌ تَرْقِي بِهَا مِنَ العَقْرَبِ.

وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى. قَالَ فَعَرَضُوهَا عَلَيَّ.

فَقَالَ: (مَا أَرَى بِأَسَأ. مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ

يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ). [٢١٩٩م].

□ وفي رواية: قال: كان لي خال يرقى

من العقرب.. الحديث.

□ وفي رواية قال جابر: لَدَعْتُ رَجُلًا مِنَّا

عَقْرَبٌ. وَتَحَنُّنُ جُلُوسٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ

رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرُقِي؟ قَالَ: (مَنْ اسْتَطَاعَ

مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ). [وانظر: ٢٣٦].

## ٢١ - باب: لا بأس بالرقى

### ما لم تكن شركاً

٢٥٣٨م - (م) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الأَشْجَعِيِّ.

قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الجَاهِلِيَّةِ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: (اعْرِضُوا عَلَيَّ

رُقَاكُمْ. لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ).

○ [وانظر: ٢٣٦ في الذين لا يسترقون] [٢٢٠٠م].

## ٢٢ - باب: لا عدوى ولا طيرة

### ولا هامة ولا صفر

٢٥٣٩م - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى<sup>(١)</sup> وَلَا طَيْرَةَ<sup>(٢)</sup>). وَلَا

(١) (لا عدوى) المراد بنفي العدوى: أن شيئاً لا يعدي

بطبعه، نفياً لما كانت الجاهلية تعتقده، من أن

الأمراض تعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله تعالى.

(٢) (ولا طيرة): هي التشاؤم، وأصل التطير: أنهم

كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير، فإذا

خرج أحدهم لأمر، فإن رأى الطير طار يمنة،

تيمن به واستمر، وإن رآه طار يسرة تشاءم به

ورجع، وربما كان أحدهم يهيج الطير ليطير،

□ وفي رواية لهما: قالوا: وما الفأل؟

قال: (كلمة طيبة). [خ٥٧٧٦].

٢٥٤٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: (لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ). قَالُوا:

وَمَا الْفَأْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْكَلِمَةُ

الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ). [خ٥٧٥٤م، ٢٢٢٣م].

□ وفي رواية لمسلم: (لا عدوى ولا هامة

ولا طيرة وأجْبُ الْفَأْلُ الصَّالِحُ).

٢٥٤٣ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا

غُولَ)<sup>(٤)</sup>. [٢٢٢٢م].

□ وفي رواية: (لا عدوى ولا غول ولا

صفر). [وانظر: ٢٣٦ في الذين لا يتطيرون].

### ٢٣ - باب: الفأل والشؤم

٢٥٤٤<sup>(٥)</sup> - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنْ

كَانَ فِي شَيْءٍ فَنَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ،

وَالْمَسْكَنِ).

□ زاد في رواية مسلم: يعني الشؤم.

٢٥٤٥ - (م) عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَنَفِي الرَّبْعِ وَالْخَادِمِ

وَالْفَرَسِ). □ [وانظر: الباب السابق] [٢٢٢٧م].

### ٢٤ - باب: لا يورد الممرض

#### على المصح

٢٥٤٦ - (ق) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ

(٤) (ولا غول) كانت العرب تزعم أن الغيلان في

الفلوات، فأبطل النبي ﷺ ذلك.

(٥) يراجع في شرحه ٢٥٤٠.

وَالدَّابَّةِ). [خ٥٧٥٣م (٢٠٩٩)، ٢٢٢٥م].

□ وفي رواية لهما قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي

شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ). [خ٥٠٩٤].

□ وفي رواية للبخاري، عن عمرو قال:

كَانَ هَا هُنَا رَجُلٌ أَسْمُهُ نُوَاسٌ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ

إِبِلٌ هَيْمٌ<sup>(١)</sup>، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه فَأَشْتَرَى تِلْكَ

الإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ، فَقَالَ:

بِعْنَا تِلْكَ الإِبِلَ. فَقَالَ: مِمَّنْ بَعْتَهَا؟ قَالَ:

مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: وَيْحَكَ، ذَاكَ وَاللَّهِ

ابْنُ عُمَرَ، فَجَاءَهُ فَقَالَ: إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا

هَيْمًا وَلَمْ يَعْرِفْكَ. قَالَ: فَاسْتَمْتَهَا، قَالَ: فَلَمَّا

ذَهَبَ يَسْتَأْذِنُهَا، فَقَالَ: دَعَهَا، رَضِينَا بِقَضَاءِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى). [خ٢٠٩٩م].

٢٥٤١ - (ق) عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ)<sup>(٢)</sup> وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ

الصَّالِحُ<sup>(٣)</sup>: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ). [خ٥٧٥٦م، ٢٢٢٤م].

= بقضاء الله تعالى. ومعناه: قد يحصل الشؤم في

هذه الثلاثة. وقال آخرون: شؤم الدار ضيقها

وسوء جيرانها وأذاهم. وشؤم المرأة عدم ولادتها

وسلاطة لسانها وتعرضها للربب. وشؤم الفرس أن

لا يغزى عليها. وقيل: حرانها وغلاء ثمنها.

وشؤم الخادم سوء خلقه وقلة تعهده لما فوض إليه.

(١) (إبل هيم) هي التي أصابها الهيام، داء تصير منه

عطشى تشرب فلا تروى وقيل هي المطلية بالقطران

من الجرب فتصير عطشى من حرارة الجرب.

(٢) (ولا طيرة) التطير: التشاؤم. (وانظر شرح

الحديث ٢٥٣٩).

(٣) (الفال الصالح) فسره الحديث بالكلمة الطيبة،

قال النووي: الفأل يستعمل فيما يسوء وفيما

يسر، وأكثره في السرور، والطيرة لا تكون إلا

في الشؤم، وقد تستعمل مجازاً في السرور.

يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يُورَدَنَّ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ). وَأَنْكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ، قُلْنَا: أَلَمْ تَحَدِّثْ أَنَّهُ: (لَا عَدْوَى). فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَمَا رَأَيْتُهُ نَسِيَ حَدِيثًا غَيْرَهُ. [خ٥٧١م، ٥٧٧١م، ٢٢٢١م].

□ ولفظ مسلم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف؛ أن رسول الله ﷺ قال: (لا يورد ممرض على مصحح). قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما<sup>(١)</sup> عن رسول الله ﷺ. ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: (لا عدوى) وأقام على (أن لا يورد ممرض على مصحح)<sup>(٢)</sup> قال فقال: الحارث بن أبي ذباب - وهو ابن عم أبي هريرة - قد كنت أسمعك، يا أبا هريرة! تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر. قد سكت عنه. كنت تقول: قال رسول الله ﷺ: (لا عدوى) فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك. وقال: (لا يورد ممرض على مصحح) فما رآه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية. فقال

□ ولفظ مسلم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف؛ أن رسول الله ﷺ قال: (لا عدوى) ويحدث؛ أن رسول الله ﷺ قال: (لا يورد ممرض على مصحح). قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما<sup>(١)</sup> عن رسول الله ﷺ. ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: (لا عدوى) وأقام على (أن لا يورد ممرض على مصحح)<sup>(٢)</sup> قال فقال: الحارث بن أبي ذباب - وهو ابن عم أبي هريرة - قد كنت أسمعك، يا أبا هريرة! تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر. قد سكت عنه. كنت تقول: قال رسول الله ﷺ: (لا عدوى) فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك. وقال: (لا يورد ممرض على مصحح) فما رآه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية. فقال

(١) (كلتيهما) الضمير عائد إلى الكلمتين أو القصتين أو المسألتين أو غيرهما.

(٢) (لا يورد ممرض على مصحح) مفعول يورد محذوف أي لا يورد إليه المراض. قال العلماء: الممرض صاحب الإبل المراض والمصح صاحب الإبل الصحاح. فمعنى الحديث: لا يورد صاحب الإبل المراض إليه على إبل صاحب الإبل الصحاح.

## ٢٥ - باب: وصايا صحية عامة

[انظر: ٥٧١ - ٥٧٢، ٥٧٢ - ٧٠٩ النهي عن التخلي في الطرق والظلال والماء الراكد] □ [وانظر: ٦٥٣، ٦٥٥ المضمضة من الطعام] □ [وانظر: ٧٠٨ بشأن الاغتسال كل سبعة أيام].

## ٢٦ - باب: تحريم الكهانة

٢٥٤٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَانِ<sup>(٣)</sup> فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسُوا بِشَيْءٍ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ، يَخْطُفُهَا الْجَنِيُّ. فَيَقْرُهَا<sup>(٤)</sup> فِي أُذُنِ وَايِهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ<sup>(٥)</sup>، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ).

[خ٦٢١٣ (٣٢١٠)، ٢٢٢٢م].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي

(٣) (الكهان) جمع كاهن، والكهانة: ادعاء علم الغيب كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب.

(٤) (فيقرها) أي يصبها.

(٥) (قر الدجاجة) يقال قررت الدجاجة تفرقر: إذا رددت صوتها.

شئيه؟ قال: في مُشِطٍ وَمُشَاطَةٍ<sup>(٤)</sup>، وَجُفِّ طَلَع<sup>(٥)</sup> نَخْلَةٍ ذَكَر. قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَثْرِ ذَرْوَانَ<sup>(٦)</sup>. فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، كَأَنَّ

مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ<sup>(٧)</sup>، أَوْ كَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ. قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا اسْتَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: (عَافَانِي اللَّهُ، فَكَّرِهْتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا). فَأَمَرَ بِهَا فُدْفِنْتُ. [خ ٥٧٦٣ (٣١٧٥)، ٢١٨٩م].

□ وفي رواية للبخاري قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُحْرًا، حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ، قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السُّحْرِ، إِذَا كَانَ كَذَا.

□ وفيها: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْبَثْرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَفَلَا؟ - أَي تَنْشَرَتْ<sup>(٨)</sup> - فَقَالَ: (أَمَا وَاللَّهِ فَقَدْ شَفَّانِي اللَّهُ، وَأَكْرَهُ أَنْ أُتِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا). [خ ٥٧٦٥].

□ وفي رواية لمسلم، قالت: فقلت يا رسول الله، أفلا أحرقته؟ قال: (لا). [وانظر: ٣٠٠٤ في كون السحر من الموبقات].

(٤) (مشاطة) هي الشعر الذي يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه.

(٥) (وجف طلع) هو وعاء طلع النخل.

(٦) (بثر ذروان) هي بثر بالمدينة في بستان بني زريق.

(٧) (نقاعة الحناء) النقاعة الماء الذي يتقع فيه الحناء، والحناء نبات يتخذ ورقه للخضاب الأحمر.

(٨) (تنشرت) النشرة: ضرب من العلاج يعالج من يظن أن به سحراً أو مساً من الجن.

الْعَنَانِ، وَهُوَ السَّحَابُ، فَتَذَكَّرُ الْأَمْرَ فُضِي فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ، فَتُوجِّهُهُ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ). [خ ٣٢١٠].

٢٥٤٨ - (م) عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: (مَنْ أَتَى عَرِافًا<sup>(١)</sup> فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً). [وانظر: ٤٧٦، ٤٧٧، ١٠٠٣ [٢٢٣٠م]].

## ٢٧ - باب (٢): تحريم السحر

٢٥٤٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي، لَكِنِّهُ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: (يَا عَائِشَةُ، أَشَعَرْتُ أَنْ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: مَطْبُوبٌ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ قَالَ: فِي أَيِّ

(١) (العراف) من جملة أنواع الكهان، وقال الخطابي: هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما.

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال قتادة: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طب، أو يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشّر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه. [كتاب الطب، باب ٤٩].

(٣) (مطبوب) أي مسحور.

## الفصل الثالث

### الرؤيا

#### ١ - باب: الرؤيا الصالحة جزء من النبوة

٢٥٥٠ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ)<sup>(١)</sup>. [خ٦٩٨٨م، ٢٢٦٣].

□ وفي رواية للبخاري: (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ<sup>(٢)</sup> لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبٌ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ)<sup>(٣)</sup>. [خ٧٠١٧].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبٌ. وَأَصْدُقُكُمْ

(١) (من النبوة): إنما كانت الرؤيا الصالحة جزءاً من النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطان.

(٢) (إذا اقترب الزمان) له معنيان: الأول: تقارب زمان الليل وزمان النهار، أي وقت استوائهما أيام الربيع، والثاني: أي إذا دنا قيام الساعة.

(٣) جاء في تلمة هذه الرواية عند البخاري: «وما كان من النبوة فإنه لا يكذب - قال محمد: وأنا أقول هذه - قال: وكان يقال: الرؤيا ثلاث: حديث النفس، وتخويف الشيطان، وبشرى من الله، فمن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد، وليقم فليصل. قال: وكان يكره الغل في النوم، وكان يعجبهم القيد، ويقال: القيد ثبات في الدين». قال في فتح الباري: قوله: «وما كان من النبوة فإنه لا يكذب» هذا القدر لم يتقدم في شيء، من طرق الحديث المذكور، وظاهر إيراده هنا أنه مرفوع.. ثم قال: فعلى هذا فهي من قول ابن سيرين وليست مرفوعة.

رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا. وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ. وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ. وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ. وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ. فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ. وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ). قَالَ: (وَأَحَبُّ الْقَيْدِ<sup>(٤)</sup> وَأَكْرَهُ الْغُلِّ<sup>(٥)</sup>). وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ (فَلَا أُدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سَيْرِينَ.

□ وفي رواية له: (رؤيا الرجل الصالح...).

٢٥٥١ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ). [خ٦٩٨٧م، ٢٢٦٤].

٢٥٥٢ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ). [خ٦٩٨٣م، ٢٢٦٤].

(٤) (وأحب القيد) يعني أن يرى في منامه القيد، والقيد يكون في الرجلين، وهو كف عن المعاصي، وقد فسره بعد ذلك بقوله: «والقيد ثبات في الدين».

(٥) (وأكره الغل) يعني أنه يكره أن يرى الغل في منامه، لأنه إنما يكون في العنق، وهو صفة أهل النار. وفي الباب معلقاً: وقال ابن عون عن ابن سيرين: رؤيا النهار مثل رؤيا الليل. [كتاب التعمير، باب ١٢].



□ وفي رواية لهما: وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا أُبَالِيهَا. [خ٥٧٤٧].

□ وفيها: (فلينفث حين يستيقظ ثلاث مرات).

□ ولهما: (فليبصق عن يساره..). زاد مسلم: (حين يهبُّ من نومه، ثلاث مرات). [خ٣٢٩٢].

□ ولهما عن أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فُتْمِرُضْنِي، حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: وَأَنَا كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَلْيَتَّقِلْ ثَلَاثًا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ). [خ٧٠٤٤].

□ وزاد في رواية للبخاري: (وإن الشيطان لا يترأى بي).

□ وزاد في رواية لمسلم: (وليتحول عن جنبه الذي كان عليه).

□ وفي رواية له: قال أبو سلمة: كنت أرى الرؤيا أعرى منها<sup>(١)</sup>، غير أنني لا أزمّل<sup>(٢)</sup>..

٢٥٥٩ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيُحَمِّدِ اللَّهَ عَلَيْهَا

(١) (أعرى منها): أي أحمُّ لخوفي منها، والعراء: هو نفث الحمى.

(٢) (لا أزمّل): أي لا أعطى كما يغطى المحموم.

□ وفي رواية للبخاري: (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ). [خ٦٩٩٤].

٢٥٥٣ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ). [خ٦٩٨٩].

٢٥٥٤ - (م) عَنْ ابْنِ عَمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ). [م٢٢٦٥].

٢ - باب: من رأى النبي ﷺ في المنام  
٢٥٥٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقِظَةِ، وَلَا يَمْتَلُ الشَّيْطَانُ بِي). [خ٦٩٩٣ (١١٠)، م٢٢٦٦].

○ [طرفه: ٢٩٤]

٢٥٥٦ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ).

○ [طرفه: ٢٥٥٨] [خ٦٩٩٦ (٣٢٩٢)، م٢٢٦٧].

٢٥٥٧ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُ بِي). [خ٦٩٩٧].

○ [وانظر: ٢٩٤، ٢٥٥٢، ٢٥٦١]

### ٣ - باب: إذا رأى ما يكره

٢٥٥٨ - (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ

عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ). [خ٦٩٩٥ (٣٢٩٢)، م٢٢٦١].

## ٥ - باب: من كذب في حلمه

٢٥٦٣ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ (٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَحَلَّمَ (٣) بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفَّ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ أَسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ، ضَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ (٤) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عُذْبٍ، وَكُفَّ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ). [خ٧٠٤٢].

٢٥٦٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفَرَى (٥) أَنْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ). ○ [وانظر: ٢٢١٧] [خ٧٠٤٣].

## ٦ - باب: في تأويل الرؤيا

٢٥٦٥ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةً تَنْطِفُ (٦) السَّمَنَ وَالْعَسَلَ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ (٧) مِنْهَا، فَالْمُسْتَكْفِرُ وَالْمُسْتَقِلُّ، وَإِذَا سَبَبَ (٨) وَأَصِلَ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَأَنْقَطَعَ ثُمَّ

وَلِيُحَدِّثَ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ). [خ٦٩٨٥].

٢٥٦٠ - (م) عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْضُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا. وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا. وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ). [٢٢٦٢م].

٢٥٦١ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَخَّرَجَ فَاسْتَدَدْتُ عَلَى أَثَرِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ (لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ). وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدُ، يَخْطُبُ فَقَالَ: (لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ). [٢٢٦٨م].

□ وفي رواية: فضحك النبي ﷺ وقال..

□ وزاد في رواية: (من رآني في النوم فقد رآني، إنه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتني). [وانظر: ٢٥٥٠ رواية مسلم].

## ٤ - باب: المبشرات

٢٥٦٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَمْ يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ). قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ) (١). ○ [وانظر: ٩٤٨] [خ٦٩٩٠].

(١) (الرؤيا الصالحة) تشبه النبوة في أنها من الله، كما أن الوحي من الله، والمعنى أنه لم يبق بعد نبوته ﷺ إلا المبشرات..

(٢) وأخرجه البخاري تعليقاً عن أبي هريرة. [خ٧٠٤٢].

(٣) (من تحلم) أي من تكلم بالحلم.

(٤) (الآنك): الرصاص المذاب.

(٥) (أفري الفرى) أي أعظم الكذبات، والفرى: جمع فرية، وهي الفرية العظيمة التي يتعجب منها.

(٦) (ظلة تنطف) الظلة: السحابة، وتنطف: أي تقطر قليلاً قليلاً.

(٧) (يتكففون منها) أي يأخذون بأكفهم.

(٨) (سبب) السبب: الجبل.

يُشْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هُذِهِ: أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَأَنْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ). [خ٣٦٢٢م، ٢٢٧٢م].

٢٥٦٧ - (ق) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي - مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: (هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا). قَالَ: فَيَقْصُصُ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصُصَ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ عِدَاةٍ: (إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانٍ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَنَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي أَنْتَلِقْ، وَإِنِّي أَنْتَلِقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصُخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصُّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَتَلَعُ رَأْسَهُ<sup>(٤)</sup>، فَيَتَدَهَّدُهُ<sup>(٥)</sup> الْحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتَّبِعُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ مَرَّةَ الْأُولَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: أَنْتَلِقْ أَنْتَلِقُوا. فَأَنْتَلِقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلِقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكَلْبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقِّي وَجْهِهِ فَيُشْرِشِرُ شِدْقَهُ<sup>(٦)</sup> إِلَى

وُصِلَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتَ، وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبُرَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَعْبُرَهَا). قَالَ: أَمَا الظُّلَّةُ فَالْإِسْلَامُ، وَأَمَا الَّذِي يَنْطَفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمَنِ فَالْقُرْآنُ، حَلَاوَتُهُ تَنْطَفُ، فَالْمُسْتَكْثَرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِلُّ، وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْلِيكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ، فَأَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتَ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَصَبْتُ بَعْضًا وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا). قَالَ: فَوَاللَّهِ لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ، قَالَ: (لَا تُقْسِمُ). [خ٧٠٤٦م، ٧٠٠٠م، ٢٢٦٩م].

□ وفي رواية لمسلم: جاء رجل النبي ﷺ منصرفه من أحد..

□ وفي رواية له: أن رسول الله ﷺ كان مما يقول<sup>(١)</sup> لأصحابه: (من رأى منكم رؤيا فليقصها، أعبرها له) فجاء رجل..

#### ٧ - باب: رؤى النبي ﷺ

٢٥٦٦ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى - أَرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي<sup>(٢)</sup> إِلَى أَتْنَهَا الْيَمَامَةَ أَوْ هَجَرَ<sup>(٣)</sup>)، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ

(١) (مما يقول): أي كثيراً ما كان يفعل ذلك.

(٢) (وهلي) وهمي واعتقادي.

(٣) (هجر) مدينة معروفة وهي قاعدة البحرين. قال صاحب المعالم الأثرية: وليست من البحرين المعروفة الآن سياسياً، ولكن كانت تطلق على المنطقة الشرقية من السعودية وقاعدتها هجر.. وهي الإحساء.

(٤) (فيتلغ) أي يشدخه.

(٥) (فيتدهده) أي ينحط.

(٦) (فيشرشرش دقه) أي يقطعه شقاً، والشدق:

قَفَاهُ، وَمَنْجَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ - قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ: فَيْشُقُّ - قَالَ: ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرَ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى، قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَ: قَالَ لِي: أَنْطَلِقِ أَنْطَلِقِي. فَأَنْطَلِقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ - قَالَ: وَأَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ - فَإِذَا فِيهِ لَعَطٌ وَأَصْوَاتٌ، قَالَ: فَأَطْلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رَجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا<sup>(١)</sup>، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هُوَ لَهَبٌ؟ قَالَ: قَالَ لِي: أَنْطَلِقِ أَنْطَلِقِي. قَالَ: فَأَنْطَلِقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ - حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ - أَحْمَرَ مِثْلَ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَفْعَرُ<sup>(٢)</sup> لَهُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجْرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَعَرَّ لَهُ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجْرًا، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَ لِي: أَنْطَلِقِ أَنْطَلِقِي. قَالَ: فَأَنْطَلِقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةَ<sup>(٣)</sup>، كَأَكْرَهَ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ رَجُلًا مَرَاةً، فَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْسُشُهَا<sup>(٤)</sup> وَيَسْعَى حَوْلَهَا، قَالَ:

(٥) (معتمة) يقال: اعتمت الروضة: إذا غطاها الخصب.

(٦) (المحض) هو اللبن الخالص عن الماء حلواً كان أو حامضاً.

(٧) (الربابة البيضاء) هي السحابة البيضاء. والربابة اسم لكل سحابة منفردة ولو لم تكن بيضاء.

(١) (ضوضوا) أي رفعوا أصواتهم مختلطة.

(٢) (يفعز) أي يفتحه.

(٣) (كريه المرأة) أي قبيح المنظر.

(٤) (يحسها) أي يضم ما تفرق من الحطب إلى النار.

□ وفي رواية للبخاري: (رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَاراً هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَ: أَمَا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ). [خ٢٧٩].

□ وفي رواية له: (. . .) وَأَمَا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جَبْرِيْلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، قَالَ: ذَلِكَ مَنْزِلُكَ، قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلْ مَنْزِلِي، قَالَ: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ).

[خ١٣٨٦].

□ وفي رواية له: كان النبي ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه فقال . . . [خ٨٤٥].

٢٥٦٨ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (رَأَيْتُ كَأَنَّ أَمْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ، حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ - وَهِيَ الْجُحْفَةُ - فَأَوْلَتْ أَنْ وَيَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَيْهَا).

٢٥٦٩ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ. فَأَتَيْنَا بِرُطْبٍ مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ<sup>(٢)</sup>. فَأَوْلَتْ الرُّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ).

□ [وانظر: ١٩١٦، ٣٠٣٠، ٣٥٠٠] [م٢٢٧٠].

وَأَنْتَ دَاخِلُهُ. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا. فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قَالَ: قَالَ لِي: أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ، أَمَا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُنَلِّغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ<sup>(١)</sup> وَيَنَامُ عَنْ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ. وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ، يُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَعْذُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الْكُذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ. وَأَمَا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ، فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزُّوَانِي. وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهْرِ وَيُلْقِمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنَّهُ أَكَلَ الرَّبَا. وَأَمَا الرَّجُلُ الْكُرْبِيُّ الْمَرَاةَ، الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنٌ جَهَنَّمَ. وَأَمَا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ رضي الله عنه، وَأَمَا الْوَلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ. قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرًا مِنْهُمْ حَسَنٌ وَشَطْرًا قَبِيحٌ، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ).

[خ٧٠٤٧ (٨٤٥)، م٢٢٧٥]. □ واقتصرت رواية مسلم على الفقرة الأولى (هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا).



(١) (فيرفضه) أي يهجره ويترك تلاوته.

(٢) (من رطب ابن طاب) نوع من الرطب معروف.



## الكتاب الرابع



### ما جاء في البيوت

#### الفضل الأول

#### الاستئذان

يَخْتَلِ (٣) الرَّجُلَ لِيَطْعُمَهُ. [خ ٦٢٤٢، م ٢١٥٧].

٢ - باب: الاستئذان ثلاثاً

(٤) ٢٥٧٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي فَرَجَعْتُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا اسْتَأذَنْتَ أَحَدَكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤَذِّنْ لَكَ فَلْيَرْجِعْ). فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيْنَهُ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: أَبِي بِنُ كَعْبٍ. وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ. [خ ٦٢٤٥، م (٢٠٦٢)، ٢١٥٣].

□ وفي رواية لهما: اسْتَأذَنْ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَلَمْ يُؤَذِّنْ لَهُ، وَكَأَنَّهُ كَانَ

(٣) (يختل) أي يراوغ ويستغفل.

(٤) وفي باب إذا دعى الرجل فجاء هل يستأذن؟ ذكر البخاري تعليقا: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (هو إذنه). [كتاب الاستئذان، باب ١٤].

١ - باب: الاستئذان من أجل البصر

٢٥٧٠ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي دَارِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَحُكُّ رَأْسَهُ بِالْمِذْرَى<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: (لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعَنْتُ بِهَا فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الْإِبْصَارِ). [خ ٥٩٢٤، م ٢١٥٦].

□ ولفظ مسلم، وهو رواية عند البخاري: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ). [خ ٦٢٤١].

٢٥٧١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (لَوْ أَنَّ أَمْرًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَدَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأَتْ عَيْنَهُ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ). [خ ٦٩٠٢، (٦٨٨٨)، م ٢١٥٨].

□ وفي رواية لمسلم قال: (مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتٍ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَقْفُوُوا عَيْنَهُ).

٢٥٧٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمِشْقَصٍ<sup>(٢)</sup>، أَوْ: بِمِشَاقِصٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ

(١) (بالمدرى) حديدة يسوى بها شعر الرأس، وهو شبه المشط.

(٢) (بمشقص) هو نصل عريض.

حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَهَا. وَإِلَّا،  
فَلَأَجْعَلَنَّكَ عِظَةً. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَتَانَا فَقَالَ:  
أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الِاسْتِئْذَانُ  
ثَلَاثُ؟) قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ. قَالَ فَقُلْتُ:  
أَتَاكُمْ أَخُوكُمْ الْمُسْلِمُ قَدْ أُفْرِعَ، تَضْحَكُونَ؟  
انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكَكَ فِي هَذِهِ الْعُقُوبَةِ. فَأَتَاهُ  
فَقَالَ: هَذَا أَبُو سَعِيدٍ.

### ٣ - باب: كراهة قول المستأذن «أنا»

٢٥٧٤ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ فِي دِينَ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَّقْتُ  
الْبَابَ، فَقَالَ: (مَنْ ذَا). فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ:  
(أَنَا أَنَا). كَأَنَّهُ كَرِهَهَا.

[خ ٢٠٦٢].

### ٤ - باب: جعل الإذن رفع الحجاب

٢٥٧٥ - (م) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ  
الْحِجَابُ، وَأَنْ تَسْتَمَعَ سَوَادِي<sup>(١)</sup>، حَتَّى  
أَنْهَاكَ).

### ٥ - باب: نظر الفجأة

٢٥٧٦ - (م) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ:  
سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ<sup>(٢)</sup>.  
فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي.

(١) (سوادِي) أَي سِرَارِي، يُقَالُ سَاوَدْتُ الرَّجُلَ إِذَا  
سَارَرْتَهُ.

(٢) (نظر الفجأة): أَنْ يَقَعَ نَظْرُهُ عَلَى الْأَجْنِبَةِ مِنْ  
غَيْرِ قَصْدٍ. فَعَلِيهِ أَنْ يَصْرِفَ بَصَرَهُ فِي الْحَالِ،  
وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ فِي طَرِيقِهِ فَيَقَعَ بَصَرُهُ عَلَى  
امْرَأَةٍ فِي بَيْتِهَا بِسَبَبِ طِفْلِ فَتُفْتَحُ الْبَابُ وَمَا أَشْبَهَ  
ذَلِكَ.

مَشْغُولًا، فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَفَرَعَ عُمَرُ فَقَالَ:  
أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَتَدْنُوا لَهُ.  
قِيلَ: قَدْ رَجَعَ، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: كُنَّا نُؤَمِّرُ  
بِذَلِكَ. فَقَالَ: تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ، فَانْطَلِقْ  
إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ فَسَأَلْهُمْ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ  
لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَضْعَرْنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ،  
فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَخْفِي  
هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلْهَانِي  
الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. يُعْنِي الْخُرُوجُ إِلَى التِّجَارَةِ.

[خ ٢٠٦٢].

□ وفي رواية لمسلم فقال: يَا أَبَا مُوسَى!  
مَا رَدَّكَ؟ كُنَّا فِي شُغْلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثُ. فَإِنْ  
أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ). قَالَ: لَتَأْتِيَنِي عَلَى  
هَذَا بَيْتِيَّةً. وَإِلَّا فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ. فَذَهَبَ أَبُو  
مُوسَى. قَالَ عُمَرُ: إِنْ وَجَدَ بَيْتِيَّةً تَجِدُوهُ عِنْدَ  
الْمِنْبَرِ عَشِيَّةً. وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَيْتِيَّةً فَلَمْ تَجِدُوهُ.  
فَلَمَّا أَنْ جَاءَ بِالْعَشِيِّ وَجِدُوهُ. قَالَ: يَا أَبَا  
مُوسَى! مَا تَقُولُ؟ أَفَدَّ وَجَدْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ.  
أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: عَدَلْتُ. قَالَ: يَا أَبَا  
الطُّفَيْلِ! مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!  
فَلَا تَكُونَنَّ عَدَابًا عَلَيَّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا. فَأُحْبِبُّ  
أَنْ أَتَيْتُ.

□ وفي رواية له قَالَ: فَوَاللَّهِ! لِأَوْجَعَنَّ  
ظَهْرَكَ وَبَطْنُكَ. أَوْ لَتَأْتِيَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى  
هَذَا.

□ وفي رواية له فَقَالَ: إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا

## الفصل الثاني

### بناء البيوت وفرشها وسلامتها

#### ١ - باب: ما جاء في البناء

٢٥٧٧ - (خ) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَيْتُ بَيْتًا يُكْنِي (١) مِنَ الْمَطْرِ، وَيُظِلُّنِي مِنَ الشَّمْسِ، مَا أَعَانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ.

□ وفي رواية قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُ لَبَنَةً عَلَى لَبَنَةٍ، وَلَا غَرَسْتُ نَخْلَةً، مُنْذُ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ سُفْيَانُ: فَذَكَرْتُهُ لِبَعْضِ أَهْلِهِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ بَنَى بَيْتًا. قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ: فَلَعَلَّهُ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَبْنِي.

#### ٢ - باب: البناء لغير حاجة

٢٥٧٨ - (خ) عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ حَبَابًا، وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْفُضْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئًا، وَإِنَّا أَصَبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئًا، لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ.

□ وفي رواية: ثُمَّ أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى، وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُوجِرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ. ○ [طرفه: ٢٤٩٣] [خ: ٥٦٧٢].

#### ٣ - باب: النهي عن افتراش الحرير

٢٥٧٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حَدِيثِهِ، فَأَسْتَسْقَى فَسَقَاهُ

مَجُوسِيًّا، فَلَمَّا وَضَعَ الْقَدَحَ فِي يَدِهِ رَمَاهُ بِهِ وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَمْ أَفْعَلْ هَذَا، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدَّبِيحَ<sup>(١)</sup>)، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صَحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الآخِرَةِ). [خ: ٥٤٢٦، م: ٢٠٦٧].

□ وفي رواية لهما: كَانَ حَدِيثُهُ بِالْمَدَائِنِ، فَأَسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دُهْقَانٌ<sup>(٣)</sup> بِقَدَحِ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ.

□ وفي رواية للبخاري: نَهَانَا . . . وَعَنْ لَيْسِ الْحَرِيرِ وَاللِّدْيَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ. [خ: ٥٨٣٧].

٢٥٨٠ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرْنَا بِعِبَادَةِ الْمَرِيضِ، وَأَتْبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيمِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَضْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ. وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ، أَوْ قَالَ: آيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنْ الْمِيَاثِرِ<sup>(٤)</sup>

(٢) (الديباج) الثياب المتخذة من الإبريسم، وهو نوع من الحرير.

(٣) (دهقان) هو زعيم فلاح العجم.

(٤) (المياثر) جمع مثرة: وهي وطاء كانت النساء يضعنه لأزواجهن على السروج ويكون من حرير أو صوف.

(١) (يكنني) أي يسترني.



□ وفي رواية له: (إن الذي يأكل أو يشرب...). [وانظر: ٢٥٧٩، ٢٥٨٠].

#### ٥ - باب: الحلية بغير الذهب والفضة

٢٥٨٢ - (خ) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوحَ قَوْمٌ، مَا كَانَتْ حَلِيَّةُ سُوفِهِمْ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حَلِيَّتُهُمُ الْعَلَابِيَّةُ<sup>(٤)</sup> وَالْأُنُكُ<sup>(٥)</sup> وَالْحَدِيدَ. [خ: ٢٩٠٩].

#### ٦ - باب: كراهة ما زاد عن الحاجة

##### من الأثاث

٢٥٨٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: (فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ. وَفِرَاشٌ لِأَمْرَأَتِهِ. وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ. وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ). □ [وانظر: ٢٥٩٥ قوله ﷺ: (إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين)] □ [وانظر: ٣٥٧٤] □ [وانظر: ٣٥٨٩ في فواشه ﷺ] □ [م: ٢٠٨٤].

#### ٧ - باب: اتخاذ الأنماط

٢٥٨٤ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ)<sup>(٦)</sup>. قُلْتُ: وَأَنْتَى يَكُونُ لَنَا الْأَنْمَاطُ؟ قَالَ: (أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ). فَأَنَا أَقُولُ لَهَا - يَعْنِي أَمْرَأَتَهُ - أَحْرِي عَنِّي أَنْمَاطِكَ، فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ). فَأَدْعُهَا. [خ: ٣٦٣١، م: ٢٠٨٣].

(٤) (العلابي) الجلود الخام التي ليست بمذبوغة.

(٥) (والأنك) الرصاص.

(٦) (أنماط) جمع نمط، وهو ظهارة الفراش. ويطلق أيضاً على بساط لطيف له خمل يجعل على الهدج، وقد يجعل سترأ.

وَالْقَسِيَّ<sup>(١)</sup>، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبِيحِ وَالْإِسْتَبْرَقِ<sup>(٢)</sup>. [خ: ٥٦٣ (١٢٣٩)، م: ٢٠٦٦].

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ وَالْقَسِيِّ. [خ: ٥٨٣٨].

□ وفي رواية لمسلم: عن الشرب في الفضة، فإنه من شرب فيها في الدنيا، لم يشرب في الآخرة. □ وفي رواية: وإنشاد الضال.

#### ٤ - باب: النهي عن آنية الذهب والفضة

٢٥٨١ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ<sup>(٣)</sup> فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ). [خ: ٥٦٣٤، م: ٢٠٦٥].

□ وفي رواية لمسلم قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ).

(١) (القسي) هي ثياب مزلعة بالحرير تعمل بالقس، موضع من بلاد مصر.

(٢) (الإستبرق) هو غليظ الديباج. وهو من الحرير. وجاء في شرح بعض ألفاظ الحديث: ١ - وقال عاصم عن أبي بردة قال: قال: قلت لعلي: ما القسية؟ قال: ثياب أتتنا من الشام، أو من مصر، مزلعة فيها حرير، وفيها أمثال الأترنج، والميثرة: كانت النساء تصنعهن لبعولتهن، مثل القطنان يصفونها. ٢ - وقال جرير عن يزيد في حديثه: القسية: ثياب مزلعة يجاء بها من مصر، فيها الحرير، والميثرة: جلود السباع. قال أبو عبد الله: عاصم أكثر وأصح في الميثرة. [كتاب اللباس، باب ٢٨].

(٣) (يجرجر) الجرجرة: هي التصويت. والمعنى: يُلقبها في بطنه بجرع متتابع يسمع له جرجرة.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا تَزَوَّجْتُ (أَتَّخَذْتُ أُنْمَاطًا؟) قُلْتُ: وَأَنْتَى لَنَا أُنْمَاطٌ؟ قَالَ: (أَمَّا إِنَّهَا سَتَكُونُ).  
 ٨ - باب: اتخاذ وسائل السلامة في البيوت

٢٥٨٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ<sup>(١)</sup>، أَوْ أَمْسَيْتُمْ، فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَأَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأُوكُوا<sup>(٢)</sup> قَرَبِكُمْ وَأَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ، وَحَمَّرُوا<sup>(٣)</sup> آيَتِكُمْ وَأَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا، وَأَطْفِقُوا مَصَابِيحَكُمْ).

[خ: ٥٦٢٣، (٣٢٨٠)، م: ٢٠١٢م].

□ وفي رواية للبخاري: (حَمَّرُوا الْآيَةَ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ وَأَطْفِقُوا الْمَصَابِيحَ، فَإِنَّ الْفُوسِقَةَ<sup>(٤)</sup> رُبَّمَا جَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ).

□ وفي رواية للبخاري: (واكفتموا صبيانكم عند العشاء، فإن للجن انتشاراً وخطفة...).

[خ: ٣٣١٦م].

□ وله: (خمروا الطعام والشراب - وأحسبه قال - ولو بعود).

□ وفي رواية لمسلم: (عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأُوكُوا

٩ - باب: المحافظة على الأولاد عند الغروب

٢٥٨٦ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ<sup>(٥)</sup> وَصَبِيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ<sup>(٦)</sup>). فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ). [م: ٢٠١٣م].  
 ○ [وانظر: ٢٥٨٥]

١٠ - باب: إطفاء النار عند النوم

٢٥٨٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ).

[خ: ٦٢٩٣، م: ٢٠١٥م].

٢٥٨٨ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَحْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَحَدَّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِقُوهَا عَنْكُمْ). ○ [وانظر: ٢٥٨٥] [خ: ٦٢٩٤، م: ٢٠١٦م].

١١ - باب: ما جاء في تغطية الأواني

[انظر: ٢٣٧٥، ٢٤١٠، ٢٥٨٥، ٣٤٩٨].

(٥) (فواشيكم) الفواشي: كل شيء منتشر من المال، كالإبل والغنم. وهي جمع فاشية لأنها تفسو وتنتشر في الأرض.

(٦) (فحمة العشاء) ظلمتها وسوادها.

(١) (جنح الليل) أي ظلامه.

(٢) (أوكوا) أي اربطوا.

(٣) (خمروا) أي غطوا.

(٤) (الفويسقة) المراد بها الفأرة.

## الفضل الثالث

## تزيين البيوت والأثاث بالصور

٢٥٩٠ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جِبْرِيلَ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ (١)، حَتَّى أَشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقِيَهُ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْنًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ. [خ ٥٩٤٩ (٣٢٢٥)، ٢١٠٦م]. [خ ٥٩٦٠ (٣٢٢٧)].

٢٥٩١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ). [م ٢١١٢].

## ٢ - باب: عذاب المصورين

٢٥٩٢ - (ق) عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ

مَسْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ، فَرَأَى فِي صُفْتِهِ تَمَاثِيلَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ). [خ ٥٩٥٠، ٢١٠٩م].

□ ولفظ مسلم: كنت مع مسروق في بيت فيه تماثيل مريم.

□ وفي رواية لمسلم: فقال مسروق: هذا تماثيل كسرى، فقلت: هذا تماثيل مريم.

٢٥٩٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْبَبُوا مَا خَلَقْتُمْ). [خ ٥٩٥١، ٢١٠٨م].

٢٥٩٤ - (ق) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ

١ - باب: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة

٢٥٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرٌ). [خ ٥٩٤٩ (٣٢٢٥)، ٢١٠٦م].

□ زاد في رواية للبخاري: يريد صورة التماثيل التي فيها الأرواح. [خ ٤٠٠٢].

□ وفي رواية لهما: عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ). قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ أَشْتَكَيْ زَيْدٌ فَعُدْنَا، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ

سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ، رَيْبٌ مِمُّونَةٌ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ

يَوْمَ الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعَهُ حِينَ قَالَ: (إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ). [خ ٥٩٥٨].

□ زاد في رواية: أَلَا سَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: بَلَى قَدْ ذَكَرَهُ. [خ ٣٢٢٦].

□ وفي رواية للبخاري: (... ولا صورة تماثيل). [خ ٣٢٢٥].

□ وفي رواية لمسلم: عن زيد، عن أبي طلحة، وفيها: (فيه كلب ولا تماثيل) قَالَ:

فَأْتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا يَخْبِرُنِي - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ - فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ

ذَلِكَ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ سَأَحْدِثُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَّ. . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْآتِي بِرَقْمِ ٢٥٩٥.

(١) (فراث عليه) أي أبطأ.

عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ<sup>(٦)</sup> بِخَلْقِ اللَّهِ) قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ.

[خ٥٩٤ (٢٤٧٩)، م٢١٠٧].

□ وفي رواية لهما: فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ<sup>(٧)</sup>،

فَكَانَتَا فِي النَّبِيِّ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا. [خ٢٤٧٩].

□ ولفظ مسلم: فاتخذته فجعلته مرفقتين،

فكان يرتفق بهما في البيت.

□ وفي رواية لهما: فتلَوْنَ وجهه، ثم تناول

الستر فهتكه. [خ٦١٠٩].

□ وفيها عند البخاري: وَقَالَتْ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ).

□ وفيها عند مسلم: (.. الذين يشبهون

بخلق الله).

□ وفي رواية لمسلم: وقد سترت على

بابي درنوكا<sup>(٨)</sup> فيه الخيل ذوات الأجنحة.

□ وفي رواية لمسلم: فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ

قَطَعَهُ. وَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ

الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ) قَالَتْ: فَقَطَعْنَا مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ وَحَسَوْنَهُمَا لَيْفًا. فَلَمْ يَعْزُ ذَلِكَ عَلَيَّ.

□ وفي رواية له: قَالَتْ: كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ

يُمَثَّلُ طَائِرٌ. وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ.

فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حَوْلِي هَذَا. فَإِنِّي

كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا) قَالَتْ: وَكَانَتْ

لَنَا قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلَمُهَا حَرِيرٌ. فَكُنَّا نَلْبَسُهَا.

٢٥٩٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

(٦) (بضاهون) المضاهاة: المشابهة.

(٧) (نمرقتين) النمرقة: وسادة صغيرة.

(٨) (درنوكا) هو ستر له حمل.

أَبِي هُرَيْرَةَ دَاراً بِالْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَعْلَاهَا مُصَوِّراً

يُصَوِّرُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً. وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً).

□ زاد في رواية البخاري: ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ

مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطَهُ<sup>(١)</sup>، فَقُلْتُ: يَا

أَبَا هُرَيْرَةَ، أَسْنِيءَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: مُنْتَهَى الْحَلِيَّةِ<sup>(٢)</sup>.

□ وفي رواية لهما: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

يَقُولُ: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ

يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ: لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ شَعِيرَةً).

□ وفي رواية لمسلم: داراً تبنى بالمدينة

لسعيد أو لمروان ○ [وانظر: ٢٥٦٣، ٢٦٧٦].

### ٣ - باب: اتخاذ الوسائد المزينة بالصور

٢٥٩٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَدِمَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ<sup>(٣)</sup>

لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَائِيلٌ<sup>(٤)</sup>، فَلَمَّا رَأَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ<sup>(٥)</sup>، وَقَالَ: (أَشَدُّ النَّاسِ

(١) (حتى بلغ إبطه) المراد أن أبا هريرة توضأ حتى

بلغ في غسل يده إبطه.

(٢) (منتهى الحلية) إشارة إلى الحديث المتقدم في

الطهارة في فضل الغرة والتججيل. [انظر: ٦٣٤].

(٣) (بقرام) هو الستر الرقيق.

(٤) (سهوة) قيل الكوة، وقيل: الرف، وقيل كالخزانة

الصغيرة تكون في الجدار. والمقصود بالتماثيل:

اللعب التي كانت عندها والمذكورة في

الحديث: (٣٣٠٦، ٣٠٢٦).

(٥) (هتكه) أي نزع.

يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ، إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدَيَّ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أَحَدُّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا). فَرَبَا الرَّجُلُ<sup>(١)</sup> رُبُوبَةً شَدِيدَةً وَأَصْفَرَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنْ أَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ.

[خ ٢٢٢٥، م ٢١١٠].  
□ وفي رواية لمسلم: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ. يَجْعَلُ لَهُ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا، نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ).

#### ٥ - باب: نقض الصور والتصاليب

٢٥٩٨ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ<sup>(٢)</sup> إِلَّا نَقَضَهُ. ○ [وانظر: ١٣٨٠ في طمس الصور] [خ ٥٩٥٢].

أَنَّهَا أَشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَاذَا أَدْنَبْتُ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا بَأْسَ هَذِهِ النُّمْرُقَةُ). قُلْتُ: أَشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ). وَقَالَ: (إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ). [خ ٢١٠٥، م ٢١٠٧].

□ وفي رواية للبخاري: قالت: حشوت للنبي ﷺ وسادة فيها تماثيل، كأنها نمركة. الحديث. ○ [وانظر: ٢٥٨٤، ٩٨٦، ٣٥٧٤] [خ ٣٢٢٤].

#### ٤ - باب: تصوير غير ذوات الأرواح

٢٥٩٧ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ:

### الفصل الرابع

## حكم حيوانات البيوت وحشراتهما

#### ١ - باب: النهي عن اتخاذ الكلاب والأجراس

٢٥٩٩ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: وَأَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيْلُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا. فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ. وَفِي يَدِهِ عَصَا فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ. وَقَالَ: (مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَلَا رُسُلُهُ) ثُمَّ الَّتَفَّتْ فَإِذَا جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ. فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ! مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَهُنَا؟) فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا دَرَيْتُ. فَأَمَرَ

بِهِ فَأُخْرِجَ. فَجَاءَ جَبْرِيْلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَأَعَدَّتْنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ). فَقَالَ: مَنَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ. إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. [م ٢١٠٤].

٢٦٠٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

(١) (ربا الرجل) أي انتفخ. وقيل معناه: دعر وامتلأ خوفاً.

(٢) (تصاليب) جمع صليب. كأنهم سموها ما كانت فيه صورة الصليب تصليباً.

أَخْبَرْتَنِي مَيْمُونَةٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا<sup>(١)</sup>. فَقَالَتْ مَيْمُونَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ وَعَدْتَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ. فَلَمْ يَلْقَنِي. أَمْ وَاللَّهِ! مَا أَخْلَفَنِي) قَالَ: فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ<sup>(٢)</sup> جَرُّوْ كَلْبٍ تَحْتَ فُسْطَاطٍ<sup>(٣)</sup> لَنَا. فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ. ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَفَضَّحَ مَكَانَهُ. فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جَبْرِيلُ. فَقَالَ لَهُ: (قَدْ كُنْتُ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ) قَالَ: أَجَلٌ وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ<sup>(٤)</sup> الصَّغِيرِ، وَيَبْرُكُ كَلْبُ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ. [٢١٠٥م].

٢٦٠١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ). [٢١١٣م].

٢٦٠٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ). [٢١١٤م].

○ [وانظر: ٨٧٥، ٢٧٣٢ - ٢٧٣٧ بشأن كلب الحراسة والصيد] ○ [وانظر: ٢٥٨٩ - ٢٥٩٠ بشأن كلاب البيوت] ○ [وانظر: ٢٦٧٥ - ٢٦٧٨ ثمن الكلب حيث]

(١) (واجماً) هو الساكت الذي يظهر عليه الهم والكآبة.  
(٢) (وقع في نفسه) أي وقع في نفسه أن سبب ذلك وجود ذلك الجرو والله أعلم.

(٣) (فسطاط) هو نحو الخباء. والمراد هنا: بعض حجال البيت. وأصل الفسطاط عمود الأخبية التي يقام عليها.

(٤) (الحائط) البستان.

٢ - باب: كراهة الوتر في رقبة البعير

٢٦٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيَّتِهِمْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا: (أَنْ لَا يُبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ<sup>(٥)</sup> - أَوْ قِلَادَةً - إِلَّا قَطَعَتْ). [٣٠٠٥م، ٢١١٥م].

٣ - باب: النهي عن وسم الحيوان

في وجهه

٢٦٠٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعْلَمَ الصُّورَةُ<sup>(٦)</sup>، وَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ<sup>(٧)</sup>. وَقَالَ حَنْظَلَةُ: تُضْرَبُ الصُّورَةُ. [خ ٥٥٤١م].

٢٦٠٥ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ<sup>(٨)</sup> فِي الْوَجْهِ. [٢١١٦م].

٢٦٠٥ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارًا قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ. فَقَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ). [٢١١٧م].

٢٦٠٦ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَرَأَى

(٥) (قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ) كانوا يقلدون الإبل أوتار القسي لثلاث تصبيها العين بزعمهم، فأمروا بقطعها إعلماً بأن الأوتار لا ترد من أمر الله شيئاً. هذا قول الإمام مالك.

(٦) (أن تعلم الصورة) معنى تعلم: أن يجعل فيها علامة والمراد بالصورة: الوجه.

(٧) (أن تضرب) أي تضرب الصورة وهي الوجه. ومعنى الحديث: النهي عن وسم الحيوان في وجهه، وعن ضرب وجهه.

(٨) (الوسم) الوسم أتركية. والميسم: الآلة التي يوسم بها.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ ! لَا أَسْمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ الْوَجْهِ . فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ فَكُويَ فِي جَاعِرَتَيْهِ <sup>(١)</sup> . فَهُوَ أَوْلُ مَنْ كُويَ الْجَاعِرَتَيْنِ . [م٢١١٨م]

#### ٤ - باب : جواز وسم الحيوان

##### في غير الوجه

٢٦٠٧ - (م) عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِي : يَا أَنَسُ ! انْظُرْ هَذَا الْعُلَامَ . فَلَا يُصِبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَعْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْنُكُهُ . قَالَ : فَعَدَوْتُ فَإِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ . وَعَلَيْهِ حَمِيصَةٌ <sup>(٢)</sup> حُرْبِيَّةٌ <sup>(٣)</sup> . وَهُوَ يَسِمُ الظَّهْرَ <sup>(٤)</sup> الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ . [خ٥٨٢٤م (١٥٠٢) ، م٢١١٩م]

□ وفي رواية لهما قال : رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَيْسَمَ . وَهُوَ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ . [خ١٥٠٢م]

□ وفي رواية لهما : قال هشام بن زيد : أَحْسَبُهُ قَالَ : فِي آذَانِهَا . [خ٥٥٤٢م]

○ [طرفاه : ١٤٢٤ ، ٣٨٤٥]

#### ٥ - باب : قتل الحيات

٢٦٠٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ <sup>(٥)</sup> ، فَإِنَّهُ يَطْمِسُ

(١) (جاعرتيه) هما طرفا الورك المشرفان، مما يلي اللدبر.

(٢) (حميصة) كساء من صوف أو خز له أعلام.

(٣) (حريثة) نسبة إلى حريث رجل من قضاة، وعند مسلم «حويثة» قال القاضي: «جونية» منسوبة إلى بني الجون.

(٤) (الظهر) المراد به الإبل.

(٥) (ذا الطفتين) هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية.

الْبَصَرَ، وَيُصِيبُ الْحَبْلَ) . [خ٣٣٠٨م ، م٢٢٣٢م] .  
□ وفي رواية للبخاري : أمر النبي ﷺ بقتل الأبتري . [خ٣٣٠٩م]

□ وفي رواية لمسلم : الأبتري وذو الطفتين .  
٢٦٠٩ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : (أَقْتُلُوا الْحَيَاتِ، وَأَقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ <sup>(٦)</sup> ، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ <sup>(٧)</sup> الْحَبْلَ) . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا ، فَذَاذَانِي أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلْهَا ، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَاتِ . قَالَ : إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ <sup>(٨)</sup> . [خ٣٢٩٧م ، م٣٢٩٨ ، م٢٢٣٣م]

□ وفي رواية لهما : قال : فرأني أبو لبابة أو زيد بن الخطاب . . . [خ٣٢٩٩م]

□ وفي رواية لهما : أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ ، فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَّانِ الْبُيُوتِ <sup>(٩)</sup> ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا . [خ٣٣١٢م ، م٣٣١٣م]

□ زاد في رواية لمسلم : (اقتلوا الحيات والكلاب . . .)

٢٦١٠ - (م) عَنْ أَبِي السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ

(٦) (الأبتري) هو قصير الذنب، هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب، لا تنظر إليه حامل إلا ألقته ما في بطنها.

(٧) (ويستسقطان) : معناه أن المرأة إذا نظرت إليهما أسقطت غالباً.

(٨) (وهي العوامر) هو من كلام الزهري؛ وسبب تسميتهن : لطول لبثهن في البيوت.

(٩) (جنان) هي الحيات .

□ وفي رواية: (إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا<sup>(٣)</sup>) ثَلَاثًا. فَإِنْ ذَهَبَ، وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ. فَإِنَّهُ كَافِرٌ). وَقَالَ لَهُمْ: (ادْهَبُوا فَاذْفُبُوا صَاحِبِكُمْ). [وإنظر: ١٨١٠، ١٨١١].

### ٦ - باب: قتل الوزغ

٢٦١١ - (ق) عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ<sup>(٤)</sup>. [خ ٣٣٠٧م، ٢٢٣٧م].

□ وزاد في رواية للبخاري، وقال صلى الله عليه وسلم: (كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام). [خ ٣٣٥٩م].

٢٦١٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِلْوَزْغِ: (فُوَيْسِقُ)<sup>(٥)</sup>. وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ. [خ ١٨٣١م، ٢٢٣٩م].

٢٦١٣ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْغِ. وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا<sup>(٦)</sup>. [خ ٢٢٣٨م].

٢٦١٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ قَتَلَ وَرْغَةً فِي أَوَّلِ صَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً. وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الصَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً. لِدُونِ الْأُولَى. وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الصَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً. لِدُونِ الثَّانِيَةِ). [خ ٢٢٤٠م].

(٣) (فحرجوا عليها) هو أن يقول لها: أنت في حرج، أي ضيق إن عدت إلينا.

(٤) (الأوزاع) الوزغ: هو سام أبرص واتفقوا على أنه من المؤذيات.

(٥) (فويسق) أصل الفسق الخروج عن الشيء، وسمي فاسقاً لخروجه من السلامة إلى الإضرار والأذى.

(٦) ورواه البخاري معلقاً [٣٣٠٦] عقب حديث عائشة رضي الله عنها.

الْحُدْرِيَّ فِي بَيْتِهِ. قَالَ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي. فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ. فَسَمِعْتُ تَحْرِيكَاً فِي عَرَاجِينِ<sup>(١)</sup> فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ. فَالْتَمْتُ فَإِذَا حَيَّةٌ. فَوَيْتْتُ لِأَقْتُلَهَا. فَأَشَارَ إِلَيَّ: أَنْ اجْلِسْ. فَجَلَسْتُ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَى بَيْتِ فِي الدَّارِ. فَقَالَ: أَتَرَى هَذَا الْبَيْتِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَانَ فِيهِ فَتَى مَنَا حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ. قَالَ فَحَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْخَنْدَقِ. فَكَانَ ذَلِكَ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ. فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ. فَإِنِّي أَحْسَنُ عَلَيْكَ فُرِيظَةً) فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ. ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَتُهُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةٌ. فَأَهْوَى إِلَيْهَا الرُّمْحَ لِيُطْعَمَهَا بِهِ. وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ. فَقَالَتْ لَهُ: اكْمُفْ عَلَيْكَ رُمْحَكَ، وَادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي. فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ مُنْطَوِيَةً عَلَى الْفِرَاشِ. فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَانْتَظَمَهَا بِهِ. ثُمَّ حَرَجَ فَرَكَزَهُ فِي الدَّارِ. فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ. فَمَا يُدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا. الْحَيَّةُ أَمْ الْفَتَى؟ قَالَ فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ: وَقُلْنَا: ادْعُ اللَّهَ يُحْيِيهِ لَنَا. فَقَالَ: (اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ). ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جَنًّا قَدْ أَسْلَمُوا. فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَادْفُونُوهُ<sup>(٢)</sup>) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ. فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ). [خ ٢٢٣٦م].

(١) (عراجين) أراد بها الأعواد التي في سقف البيت.

(٢) (فادفونوه) هو من الإيدان، بمعنى الإعلام.



٨ - باب: الإحسان  
إلى الحيوانات الأليفة

[انظر: ١٢٥٤، ١٢٥٥، ٣٠٧١ - ٣٠٧٣، ٣٠٧٥ -

٣٠٧٦].

□ وفي رواية: (مَنْ قَتَلَ وَزَعًا فِي أَوَّلِ  
ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً. وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ  
ذَلِكَ. وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ).

□ وفي رواية: (فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ سَبْعِينَ  
حَسَنَةً).

٧ - باب: ما يقتل في الحل والحرم  
من الدواب

[انظر: ١٨٠٧ - ١٨١١].





المقصدُ السَّادِسُ

المعَامَلَات



## الكتاب الأول

## البيوع

يُوقَعُ مَا أُسْتَبَانَ، وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ، مَنْ  
يَرْتَعُ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوقِعَهُ).  
○ [وانظر: ١٩٩٧، ٢٨٦١ في طلب الحلال] ○ [وانظر:  
١٤٨٤، ١٤٨٥، ٣٠٢١ في البعد عن الشبهات] [خ (٢٠٥)].

### ٢ - باب: من لم يبال من حيث كسب المال

٢٦١٦ - (خ) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ: (لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي  
الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، أَمِنَ حَلَالٍ أَمْ مِنْ  
حَرَامٍ). [خ (٢٠٨٣) ٢٠٥٩].

### ٣ - باب: فضل كسب الرجل وعمله بيده

٢٦١٧<sup>(٥)</sup> - (خ) عَنِ الْمِقْدَامِ ﷺ، عَنِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَاماً  
قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ  
نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ).  
○ [وانظر: ١١٨٥، ١٤٧١، ١٤٧٢، ٢٨٥٩، ٣٢٠٢،  
٣٢٠٧] [خ (٢٠٧٢)].

### ٤ - باب<sup>(٦)</sup>: ثبوت خيار المجلس

#### للمتبايعين

(٥) وفي الباب معلقاً: واشترى ابن عمر بنفسه.  
[كتاب البيوع، باب ٣٣].

(٦) وفي الباب من المعلقات عند البخاري: ١ - قال  
ابن عمر: بعث من أمير المؤمنين عثمان مالا =

### ١ - باب<sup>(١)</sup>: الحلال بين والحرام بين

٢٦١٥ - (ق) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ:  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْحَلَالُ بَيْنَ<sup>(٢)</sup>،  
وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ  
مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمَشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ<sup>(٣)</sup> لِدِينِهِ  
وَعَرُضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعَ يَرَعَى  
حَوْلَ الْحِمَى<sup>(٤)</sup>، يُوشِكُ أَنْ يُوقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ  
لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَىً، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ  
مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا  
صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ  
الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ). [١٥٩٩م، ٥٢].

□ وفي رواية للبخاري: (.. فَمَنْ تَرَكَ مَا  
شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا أُسْتَبَانَ أَتَرَكَ، وَمَنْ  
أَجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ

(١) وفي الباب معلقاً: وقال حسان بن أبي سنان:  
ما رأيت شيئاً أهون من الورع، دع ما يريبك إلى  
ما لا يريبك. [كتاب البيوع، باب ٣].

(٢) (بين) أي واضح.

(٣) (استبرأ) أي حصل له البراءة لدينه من الذم  
الشرعي. وصابن عرضه عن كلام الناس فيه.

(٤) (حول الحمى) أي المحمي: أطلق المصدر على  
اسم المفعول. والمعنى: أن الملوك كانوا  
يحمون لمراعي مواشيهم أماكن مختصة يتوعدون  
من يرعى فيها بغير إذنهم بالعقوبة. فالخائف من  
العقوبة يبتعد عن ذلك الحمى خشية أن تقع  
مواشيه في شيء منه. فمثل النبي ﷺ بذلك.

(إِذَا بَايَعْتَ قُلًّا لَا خِلَابَةَ) <sup>(١)</sup> . [خ ٢١١٧، م ١٥٣٣].

□ وفي رواية للبخاري: فكان الرجل يقول: . [خ ٢٤٠٧].

□ وفي رواية مسلم: فكان إذا بايع يقول: لا خِيَابَةَ.

## ٦ - باب <sup>(٢)</sup>: الصدق والنصح في البيع

٢٦٢٠ - (ق) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا، أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَّفِقَا، فَإِنْ صَدَقَا بورك لهُمَا في بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِضَتْ بركةُ بَيْعِهِمَا) <sup>(٣)</sup> . [خ ٢٠٧٩، م ١٥٣٢].

□ وفي رواية للبخاري: (. . .) وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا، فَعَسَى أَنْ يَرْبِحَا رِبْحًا، وَيُمَحِّقَا بركةَ بَيْعِهِمَا) . [خ ٢١١٤].

٢٦٢١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: (أَشْتَرِي رَجُلًا مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي أَشْتَرِي الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ: فَقَالَ لَهُ الَّذِي أَشْتَرِي الْعَقَارَ:

٢٦١٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْمُتَبَايَعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ) . [خ ٢١١١، (٢١٠٧)، م ١٥٣١].

□ وفي رواية لهما: (إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا، وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يُخَيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ) . [خ ٢١١٢].

□ وفي رواية لهما: (كُلُّ بَيْعٍ لَا بَيْعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَّفِقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ) . [خ ٢١١٣].

□ وفي رواية لهما: قال نافع: وكان ابن عمر إذا اشترى شيئاً يعجبه فارق صاحبه. [وانظر: ٢٦٢٠] [خ ٢١٠٧].

## ٥ - باب: من يخدع في البيع

٢٦١٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدَعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ:

(١) (لا خلابة) أي: لا خديعة. وفي الباب معلقاً: وقال أيوب: يخادعون الله كأنما يخادعون آدمياً، ولو أتوا الأمر عياناً كان أهون علي. [كتاب الحيل، باب ٧].

(٢) وفي الباب معلقاً: ١ - ويذكر عن العداء بن خالد قال: كتب لي النبي ﷺ: (هذا ما اشترى محمد رسول الله ﷺ من العداء بن خالد، بيع المسلم من المسلم، لا داء ولا خبيثة ولا غائلة) قال قتادة: الغائلة: الزنا والسرقه والإياق. [كتاب البيوع، باب ١٩]. ٢ - وقال النبي ﷺ: (إذا استنصح أحدكم أخاه، فلينصح له). [كتاب البيوع، باب ٦٨].

(٣) (محقت بركة ببيعهما) أي ذهبت بركته. وهي: زيادته ونماؤه.

= بالوادي بمال له بخبير، فلما تباعنا، رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته، خشية أن يرادني البيع، وكانت السنة: أن المتبايعين بالخيار حتى يتفارقا، قال عبد الله: فلما وجب بيعي وبيعه، رأيت أنني قد غبنته، بأني سفته إلى أرض ثمود بثلاث ليال، وسافني إلى المدينة بثلاث ليال. [خ ٢١١٦]. ٢ - (البيعان بالخيار مالم يتفارقا) وبه قال ابن عمر وشريح والشعبي وطاوس وعطاء وابن أبي مليكة. [كتاب البيوع، باب ٤٤]. ٣ - وقال طاوس فيمن يشتري السلعة على الرضى، ثم باعها، وجبت له، والربح له. [كتاب البيوع، باب ٤٧]. ٤ - وقال ابن عمر: ما أدركت الصفقة حياً مجموعاً فهو من المتباع. [كتاب البيوع، باب ٥٧].

حُذِّدْهُكَ مِنِّي، إِنَّمَا أَشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أُتَبِعْ مِنْكَ الذَّهَبَ. وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَصَدَقًا). [خ ٣٤٧٢، م ١٧٢١].

#### ٧ - باب: السماح في البيع والشراء

٢٦٢٢ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا، سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا أَتَضَى). [خ ٢٠٧٦].

#### ٨ - باب: ما يكره من الحلف في البيع

٢٦٢٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ<sup>(١)</sup>، مَمْحَقَةٌ لِلْبُرْكََةِ<sup>(٢)</sup>). [خ ٢٠٨٧، م ١٦٠٦].

□ ولفظ مسلم: (ممحقة للربح).

٢٦٢٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَامًا لَا يَبِيعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَقَدْ أَعْطَيْتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ). ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ

الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]. [خ ٢٣٥٨، م ١٠٨٠].

□ وفي رواية للبخاري: (رجل حلف على سلعة لقد أعطي بها أكثر مما أعطي وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجل مسلم). [خ ٢٣٦٩، طرفاه: ٢٣٦٢، ٣٠٠٥].

٢٦٢٥ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَتَهُ، وَهُوَ فِي السُّوقِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَ، لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]. [خ ٢٠٨٨].

□ زاد في رواية: قال ابن أبي أوفى: الناجش<sup>(٣)</sup> أكل ربا خائن. [خ ٢٦٧٥].

٢٦٢٦ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلَاثَ مَرَارٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا. مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْمُسْبِلُ<sup>(٤)</sup> وَالْمَتَّانُ<sup>(٥)</sup> وَالْمَنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ). [١٠٦م].

□ وفي رواية (المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منته).

(٣) (الناجش) هو الذي يزيد في السلعة ولا يريد شراءها وإنما يفعل ذلك ليغير غيره.

(٤) (المسبل) هو المرخي إزاره، الجار طرفه خيلاء.

(٥) (المنان) الذي لا يعطي شيئاً إلا منته. كما جاء في الرواية الثانية.

(١) (منفقة للسلعة): أي سبب لنفاق الأمتعة ورواجها في ظن الحالف.

(٢) (ممحقة للبركة): أي سبب لذهاب البركة.

□ وفيها لهما: أنه ﷺ بعث أبا بني عدي الأنصاري واستعمله عليها.

٢٦٢٩ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ، وَهُوَ الْخَلْطُ مِنَ التَّمْرِ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ).

[خ ٢٠٨٠م، ١٥٩٥م].

□ ولفظ مسلم: (لا صاعي تمر بصاع، ولا صاعي حنطة بصاع، ولا درهمين بدرهمين).

٢٦٣٠ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيِّ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَيْنَ هَذَا). قَالَ بِلَالٌ: كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: (أَوْهَ أَوْهَ، عَيْنُ الرَّبَا عَيْنُ الرَّبَا، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعِ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ).

[خ ٢٣١٢م، ١٥٩٤م].

□ وفي رواية لمسلم، فقال (هذا الربا فردوه، ثم يبعوا تمرنا واشتروا لنا من هذه).

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ؟<sup>(٥)</sup> فَلَمْ يَرِيَا بِهِ بَأْسًا. فَإِنِّي لَقَاعِدٌ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: مَا زَادَ فَهُوَ رَبًّا. فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، لِقَوْلِهِمَا. فَقَالَ: لَا أَحَدُثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ

(٤) (برني) ضرب من التمر معروف.

(٥) (الصرف) المراد هنا بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة.

٢٦٢٧ - (م) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ. فَإِنَّهُ يُنْفِقُ ثُمَّ يَمْحَقُ). [م ١٦٠٧م]. □ [واظر: ٣٠٠٦]

## ٩ - باب (١): بيع الطعام بالطعام

### والحيوان بالحيوان

٢٦٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا). قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَفْعَلْ، بِعِ الْجَمْعَ<sup>(٣)</sup> بِالْدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَعْ بِالْدَّرَاهِمِ جَنِيبًا).

[خ ٢٢٠١م، ١٥٩٣م].

□ وفي رواية لهما: (لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ يَبِيعُوا هَذَا وَأَشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانَ).

[خ ٧٣٥٠م].

(١) وفي الباب تعليقاً بشأن بيع الحيوان بالحيوان: ١ - واشترى ابن عمر راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه يوفيهما صاحبها بالريذة. ٢ - وقال ابن عباس: قد يكون البعير خيراً من البعيرين. ٣ - واشترى رافع بن خديج بعيراً ببعيرين، فأعطاه أحدهما وقال: آتيك بالأخر غدا رهواً إن شاء الله. ٤ - وقال ابن المسيب: لا ربا في الحيوان، البعير بالبعيرين، والشاة بالشاتين إلى أجل. ٥ - وقال ابن سيرين: لا بأس ببعير ببعيرين، ودرهم بدرهم نسيئة. [كتاب البيوع، باب ١٠٨].

(٢) (جنيب) نوع من أنواع التمر، من أعلاه، قيل هو الطيب.

(٣) (الجمع): تمر رديء، وهو الخلط من التمر.

رَأَبَكِ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ فَبِعْهُ، ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ). [١٥٩٤م].

٢٦٣١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (التَّمْرُ بِالتَّمْرِ. وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ. وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ. وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ. مِثْلًا بِمِثْلٍ. يَدًا بِيَدٍ. فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرَبَى إِلَّا مَا اخْتَلَفَتْ أُلُوَانُهُ<sup>(١)</sup>). [١٥٨٨م].  
 (طرفه: ٢٦٣٩)

٢٦٣٢ - (م) عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ أَرْسَلَ غُلَامَهُ بِصَاعِ قَمْحٍ. فَقَالَ: بَعُهُ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ شَعِيرًا. فَذَهَبَ الْغُلَامُ فَأَخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةً بَعْضُ صَاعٍ. فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّهُ. وَلَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ. فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ) قَالَ: وَكَانَ طَعَامُنَا، يَوْمَئِذٍ، الشَّعِيرُ. قِيلَ لَهُ: فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمِثْلِهِ. قَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُضَارَعَ<sup>(٢)</sup>. [١٥٩٢م].

٢٦٣٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ<sup>(٣)</sup> مِنَ التَّمْرِ، لَا يُعْلَمُ مَكِيلَتُهَا، بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ. [١٥٣٠م].

### ١٠ - باب: الربا والصرف

٢٦٣٤ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. جَاءَهُ صَاحِبٌ نَخَلِهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ. وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا اللَّوْنُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (أَنْتَى لَكَ هَذَا؟) قَالَ: انْطَلَقْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ. فَإِنَّ سِعْرَ هَذَا فِي السُّوقِ كَذَا. وَسِعْرَ هَذَا كَذَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَيْلَكَ! أَرَبَيْتَ. إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعْ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ. ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَيَّ تَمْرٍ شِئْتَ). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَالْتَّمِرُ بِالْتَّمِرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رَبًّا أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ؟ قَالَ: فَاتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ، بَعْدُ، فَنَهَانِي. وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ. قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو الصَّهْبَاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ بِمَكَّةَ، فَكَرِهَهُ. [١٥٩٤م مكرر]

□ وفي رواية له، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ. وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ. وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ. وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ. وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ. وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ. مِثْلًا بِمِثْلٍ. يَدًا بِيَدٍ. فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرَبَى الْأَخِذَ وَالْمُعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ). [١٥٨٤م].  
 □ وفي رواية له: عن أبي نصره، قَالَ: سألت ابن عباس عن الصرف؟ فقال: أيداً بيداً؟ قلت: نعم، قَالَ: فلا بأسَ به، فأخبرت أبا سعيدٍ، فقلتُ: إني سألت ابن عباسٍ عن الصرفِ فقال: أيداً بيداً؟ قلت: نعم، قَالَ: فلا بأسَ به. قَالَ: أَوْ قَالَ ذَلِكَ؟ إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ فَلَا يَفْتِيكُمْوهِ. قَالَ: فَوَاللَّهِ، لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَنْكَرَهُ، فَقَالَ: (كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرٍ أَرْضِنَا) قَالَ: كَانَ فِي تَمْرٍ أَرْضِنَا - أَوْ فِي تَمْرِنَا - الْعَامَ، بَعْضُ الشَّيْءِ، فَأَخَذْتُ هَذَا وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ، فَقَالَ: (أَضَعَفْتُ، أَرَبَيْتَ، لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا، إِذَا

(١) (إلا ما اختلفت ألوانه) يعني أجناسه.

(٢) (يضارع) أي يشابه ويشارك. فيكون له حكم الربا.

(٣) (الصبرة) الكومة.

مُطْعِمٌ قَالَ: بَاعَ شَرِيكَ لِي دَرَاهِمَ فِي السُّوقِ نَسِيئَةً<sup>(٤)</sup>، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَيُصْلِحُ هَذَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ بَعَثَهَا فِي السُّوقِ، فَمَا عَابَهَا عَلَيَّ أَحَدٌ، فَسَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَتَّبَعُ هَذَا الْبَيْعَ، فَقَالَ: (مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَلَا يَصْلِحُ). وَالتَّى زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَاسْأَلَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْظَمَنَا تِجَارَةً، فَسَأَلْتُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ مِثْلَهُ.

[خ ٣٩٣٩ (٢٠٦٠)، ١٥٨٩م].

□ وفي رواية لهما عن البراء وزيد قالوا: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الورق بالذهب ديناً.

□ وفي رواية للبخاري: قال: قدم علينا النبي ﷺ المدينة ونحن نتبايع، وقال: نسيئة إلى الموسم أو الحج.

٢٦٣٧ - (ق) عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ يَقُولُ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَكِنْ أَحْبَبْتَنِي أُسَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا رِبَاً إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ).

□ وزاد مسلم: . . . والدرهم بالدرهم مثلاً بمثل، من زاد أو ازداد فقد أربى.

(٤) (نسيئة): أي إلى أجل، ومعنى نساء: أخر.

إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تُشْفُوا<sup>(١)</sup> بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا<sup>(٢)</sup> بِنَاجِزٍ<sup>(٣)</sup>. [خ ٢١٧٧ (٢١٧٦)، ١٥٨٤م].

□ وفي رواية لهما، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ﷺ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فِي الصَّرْفِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الذَّهَبُ بِالدَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ).

□ وزاد مسلم: فقال - أبو سعيد -: أبصرت عينا، وسمعت أذناي رسول الله ﷺ يقول: . . . الحديث.

□ وفي رواية لمسلم: إلا وزناً بوزن، مثلاً بمثل، سواء بسواء.

٢٦٣٥ - (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالدَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ، وَالْفِضَّةَ بِالدَّهَبِ، كَيْفَ شِئْتُمْ).

□ زاد مسلم: فسأله رجل فقال: يداً بيد؟ فقال: هكذا سمعت.

٢٦٣٦ - (ق) عَنْ أَبِي الْمُتَهَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) (ولا تشفوا) أي لا تفضلوا، والشف: الزيادة، ويطلق أيضاً على التصان.

(٢) (غائباً) المقصود به المؤجل.

(٣) (بناجز) المقصود به الحاضر.



□ وله: (لا رباً فيما كان يداً بيد).

٢٦٣٨ - (ق) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ: أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَتَرَاوَضْنَا<sup>(١)</sup> حَتَّى أَصْطَرَفَ<sup>(٢)</sup> مِنِّي، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقْلِبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ: حَتَّى يَأْتِي خَازِنِي مِنَ الْعَابَةِ، وَعُمَرُ يَسْمَعُ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ). [خ: ٢١٧٤ (٢١٣٤)، ١٥٨٦م].

□ وفي رواية للبخاري: (الذهب بالورق...). [خ: ٢١٣٤].

٢٦٣٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَرَنًا يَوْزَنُ. مِثْلًا بِمِثْلِ. وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَرَنًا يَوْزَنُ. مِثْلًا بِمِثْلِ. فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَهُوَ رَبًّا). [١٥٨٨م].

□ وفي رواية؛ قَالَ: (الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا. وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا). [طرفة: ٢٦٣١].

٢٦٤٠ - (م) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ بْنُ يَسَارٍ. فَجَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ. قَالَ: قَالُوا: أَبُو الْأَشْعَثِ، أَبُو الْأَشْعَثِ. فَجَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْ أَحَانَا حَدِيثَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: نَعَمْ. غَزَوْنَا

غَزَاةً. وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةٌ. فَعَنِمْنَا غَنَائِمَ كَثِيرَةً. فَكَانَ، فِيمَا غَنِمْنَا، آيَةٌ مِنْ فَضِيَّةٍ. فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ. فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ. فَبَلَغَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَامَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ. عَيْنًا بِعَيْنٍ. فَمَنْ زَادَ أَوْ أَرْدَادَ فَقَدْ أَرَى. فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا. فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: أَلَا مَا بَالُ رَجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ. قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنُصَحِبُهُ فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ. فَقَامَ عُبَادَةَ بْنُ الصَّامِتِ فَأَعَادَ الْقِصَّةَ. ثُمَّ قَالَ: لِنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ. أَوْ قَالَ: وَإِنْ رَغِمَ - مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَصْحَبَهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةَ سَوْدَاءَ. [١٥٨٧م].

□ وزاد في رواية: (مِثْلًا بِمِثْلِ. سَوَاءً بِسَوَاءٍ. يَدًا بِيَدٍ. فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ).

٢٦٤١ - (م) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ. وَلَا الدَّرْهَمَ بِالدَّرْهَمَيْنِ). [وانظر: الباب السابق] ○ [وانظر: ٢٣٨٢] [١٥٨٥م].

## ١١ - باب: بيع القلادة فيها خرز وذهب

٢٦٤٢ - (م) عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِخَيْرٍ، بِقِلَادَةٍ فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَهِيَ مِنَ الْمَعَانِمِ تَبَاعُ. فَأَمَرَ

(١) (فتراوضنا) أي تجارينا الكلام في قدر العوض

(٢) (حتى اصطرف مني) أي حتى اتفقنا على قيمة الدنانير.

قال: إن معمرًا الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر.

### ١٤ - باب (٣): النهي عن الغش

٢٦٤٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ<sup>(٤)</sup>. فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا. فَتَأَلَّتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا. فَقَالَ: (مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟) قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ<sup>(٥)</sup> يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ عَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي). [طرفه: ٢٨٧٨] [م: ١٠٢].

### ١٥ - باب (٦): لا يبيع ما اشترى من

#### الطعام قبل القبض

٢٦٤٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ ابْتَعَ طَعَامًا، فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ)<sup>(٧)</sup>. [خ: ٢١٢٦ (٢١٢٤)، م: ١٥٢٦].

(٣) وفي الباب معلقاً: ١ - وقيل لإبراهيم: إن بعض النخاسين يسمى: آري خراسان وسجستان، فيقول: جاء أمس من خراسان، وجاء اليوم من سجستان، فكرهه كراهة شديدة. قال ابن حجر: المعنى: أن النخاسين كانوا يسمون مرابط دوابهم بأسماء البلاد ليدلسوا على المشتري ويوهموه أنه مجلوب من خراسان وسجستان. ٢ - قال عقبه بن عامر: لا يحل لامرئ يبيع سلعة يعلم أن بها داء إلا أخبره. [كتاب البيوع، باب ١٩].

(٤) (صبرة طعام): الكومة المجموعة من الطعام.

(٥) (أصابته السماء) أي أصابه المطر.

(٦) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال النبي ﷺ: (اكتالوا حتى تستوفوا). ٢ - ويذكر عن عثمان: أن النبي ﷺ قال له: (إذا بعث فكل، وإذا ابتعت فاكتل). [كتاب البيوع، باب ٥١].

(٧) (حتى يستوفيه) أي حتى يقبضه كما جاء في الرواية الثانية.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَنَزَعَ وَحَدَّهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنًا يوزن). [م: ١٥٩١].

□ وفي رواية: (لا تباع حتى تُفصل).

□ وفي رواية: قلادة فيها ذهب وورق وجوهر، وفيها: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن إلا مثلاً بمثل).

### ١٢ - باب: لعن آكل الربا وموكله

٢٦٤٣ - (م) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيَهُ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ. [م: ١٥٩٨].

٢٦٤٤ - (م) عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ. قَالَ قُلْتُ: وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيَهُ؟ قَالَ: إِنَّمَا نَحَدِّثُ بِمَا سَمِعْنَا. [م: ١٥٩٧].

○ [وانظر: ٢٥٦٧، ٢٦٧٦ عقوبة آكل الربا]

○ [وانظر: ٣٠٠٤ في كون الربا من السبع الموبقات]

### ١٣ - باب: النهي عن الاحتكار

٢٦٤٥ - (م) عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: (لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ). [م: ١٦٠٥].

□ وفي رواية: (من احتكر<sup>(١)</sup> فهو خاطئ<sup>(٢)</sup>).

□ وفي رواية: قيل لسعيد بن المسيب

- راوي الحديث عن معمر -: فإنك تحتكر؟

(١) (احتكر) الاحتكار من الحكر، وهو الجمع والإمساك. واحتكر زيد الطعام: إذا حبسه إرادة غلاء السعر.

(٢) (خاطئ) أي عاصٍ أو آثم.

- وفي رواية لهما: (حتى يقبضه). [خ٢١٣٦].
- ٢٦٤٨ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَبِعَتْ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ، حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يَبَاعُ الطَّعَامُ. [خ٢١٢٣، ١٥٢٧م].
- وفي رواية لهما؛ قَالَ: رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازَفَةً<sup>(١)</sup>، يَضْرِبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُوْوَهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. [خ٢١٣١].
- وفي رواية للبخاري؛ قَالَ: كَانُوا يَبْتَاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ، فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِمْ، فَنهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَنْقُلُوهُ. [خ٢١٦٧].
- وفي رواية له: كُنَّا نَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ فَنَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ، فَنهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى يُبْلَغَ بِهِ سُوْقُ الطَّعَامِ. [خ٢١٦٦].
- وفي رواية لمسلم: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَشْتَرِي الطَّعَامَ جَزَافًا، فَيَحْمِلُهُ إِلَى أَهْلِهِ.
- ٢٦٤٩ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبِضَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ. [خ٢١٣٥، ٢١٣٢، ١٥٢٥م].
- ولفظ مسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ). وفي رواية: (حتى يكتاله). قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ.
- وفي رواية لهما: قَالَ طَاوُسُ لابن عباس: كيف ذاك؟ قَالَ: ذَاكَ دِرَاهِمٌ بِدِرَاهِمٍ، وَالطَّعَامُ مَرَجًا<sup>(٢)</sup>. [خ٢١٣٢].
- ٢٦٥٠ - (خ) عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ). [خ٢١٢٨].
- ٢٦٥١ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ). [خ١٥٢٨م].
- وفي رواية: أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ: أَحَلَلْتَ بَيْعَ الرَّبَا. فَقَالَ مَرْوَانُ: مَا فَعَلْتُ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَحَلَلْتَ بَيْعَ الصَّكَاكِ<sup>(٣)</sup>. وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى. قَالَ: فَحَطَبَ مَرْوَانَ النَّاسَ، فَنهَى عَنْ بَيْعِهَا. قَالَ سُلَيْمَانُ: فَنَظَرْتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ.
- ٢٦٥٢ - (م) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا، فَلَا تَبِيعَهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ). [خ١٥٢٩م].
- ١٦ - باب: من باع نخلاً عليها ثمر
- ٢٦٥٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ
- (٢) (ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجاً) معناه: أن المشتري إذا باع الطعام قبل أن يقبضه فكأنه باع دراهم بدراهم. فإذا اشترى طعاماً بمائة دينار مثلاً، ودفعتها للبائع ولم يقبض منه الطعام، ثم باع الطعام لآخر بمائة وعشرين ديناراً وقبضها، والطعام في يد البائع الأول، فكأنه باع مائة دينار بمائة وعشرين ديناراً.
- (٣) (الصكاك) جمع صك، وهو الورقة المكتوبة بدين.
- (١) (مجازفة) هو البيع بغير وزن ولا كيل ولا تقدير.

تَبِعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمْرِ). [خ ٢١٨٣، م ١٥٣٤/٥٧].

□ وفي رواية للبخاري؛ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ:  
سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ،  
فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى  
يَصْلُحَ، وَنَهَى عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسَاءً  
بِنَاجِزٍ. [خ ٢٢٤٩م].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم  
نَهَى عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ وَعَنِ السُّنْبُلِ  
حَتَّى يَبْيَضَّ وَيَأْمَنَ الْعَاهَةُ. نَهَى الْبَائِعَ  
وَالْمُسْتَرِيَ. [م ١٥٣٥م].

□ وفي رواية له: (لا تبتاعوا الثمر حتى  
يبدو صلاحه، وتذهب عنه الآفة) قال: يبدو  
صلاحه: حمرة وصفرته. [م ١٥٣٤م].

٢٦٥٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه:  
نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ  
صَلَاحُهَا. [خ ١٤٨٧، م ١٥٣٦م].

□ وفي رواية لهما؛ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم  
أَنْ تَبَاعَ الثَّمْرَةُ حَتَّى تُشْقِحَ. فَقِيلَ: مَا تُشْقِحُ؟  
قَالَ: تَحْمَارٌ وَتَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا.

[خ ٢١٩٦، م ١٥٣٦م/٨٤].

□ وفي رواية للبخاري؛ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم  
عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ، وَلَا يُبَاعَ شَيْءٌ مِنْهُ  
إِلَّا بِالذَّيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ، إِلَّا الْعَرَايَا <sup>(٣)</sup>. [خ ٢١٨٩م].  
□ والجملة الأولى منها عند مسلم.

□ وفي رواية لمسلم، قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَوْ بَعْتَ مِنْ أَحْيِكَ ثَمْرًا،  
(٣) (العرايا) هي بيع الرطب على شجره بالتمر بعد  
خرصه. وهو مما رخص فيه.

أَبْرَتْ <sup>(١)</sup> فَتَمَرْتُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ  
الْمُبْتَاعُ). [خ ٢٢٠٤، (٢٢٠٣)، م ١٥٤٣م].

□ وفي رواية لهما: (مَنْ أَبْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ  
أَنْ تُؤَبَّرَ فَتَمَرْتُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ،  
وَمَنْ أَبْتَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا  
أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ). [خ ٢٣٧٩م].

## ١٧ - باب: لا تباع الثمار قبل بدو

### صلاحها وحكم الجوائح

٢٦٥٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ  
صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ.

[خ ٢١٩٤ (١٤٨٦)، م ١٥٣٤م].

□ وفي رواية لهما: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ بَيْعِ  
الثَّمْرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ  
صَلَاحِهَا، قَالَ: حَتَّى تَذْهَبَ عَاهَتُهُ <sup>(٢)</sup>.

[خ ١٤٨٦، م ١٥٣٤م/٥١].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم  
قَالَ: (لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَلَا

(١) (قد أبرت) التأبير: أن يشق طلع النخلة ليدر فيه  
شيئاً من طلع ذكر النخل.

(٢) (عاهته) هي الآفة تصيب الزرع. وقوله: «حتى  
تذهب عاهته» هو من قول ابن عمر.

وفي الباب عند البخاري معلقاً: عَنْ زَيْدِ بْنِ  
ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم  
يَتَبَايَعُونَ الثَّمَارَ، فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ،  
قَالَ الْمُبْتَاعُ: إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانُ، أَصَابَهُ  
مِرَاضٌ، أَصَابَهُ قُشَامٌ، عَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا، فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ:  
(فَأَمَّا لَا، فَلَا تَبَايَعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُ الثَّمْرِ).  
كَالْمَشُورَةِ يُبِيرُ بِهَا لِكثرة خُصُومَتِهِمْ. [خ ٢١٩٣م].

فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ<sup>(١)</sup>، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا. بِمِ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِعَيْرِ حَقِّ؟. [م١٥٥٤].

□ وفي رواية له: أن النبي ﷺ أمر بوضع الجوائح. [م١٥٥٤م].

□ وله: نهى النبي ﷺ عن بيع السنين. وفي رواية: عن بيع الثمر سنين. [م١٥٣٦م/١٠١].

٢٦٥٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تُزْهِىَ. فَقِيلَ لَهُ: وَمَا تُزْهِى؟. قَالَ: حَتَّى تَحْمَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَّعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ، بِمِ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ). [خ٢١٩٨ (١٤٨٨)، م١٥٥٥].

□ وفي رواية للبخاري؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُو. قِيلَ: وَمَا يَزْهُو؟. قَالَ: يَحْمَرُّ أَوْ يَصْفَرُّ. [خ٢١٩٧].

٢٦٥٧ - (ق) عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ؟ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ، وَحَتَّى يُوزَنَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ، قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ: حَتَّى يُحْرَزَ<sup>(٢)</sup>. [خ٢٢٤٦، م١٥٣٧].

□ ولفظ مسلم - وهو رواية عند البخاري -: حَتَّى يُحْرَزَ<sup>(٣)</sup>. [خ٢٢٥٠].

٢٦٥٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ. وَلَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمْرِ). [م١٥٣٨م/٥٨].

## ١٨ - باب: النهي عن المزابنة والمحاقلة والمخابرة

٢٦٥٩ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ: أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَ نَخْلًا بِثَمْرِ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيْبٍ كَيْلًا، أَوْ كَانَ زَرْعًا، أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ، وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

[خ٢٢٠٥ (٢١٧١)، م١٥٤٢].

□ وفي رواية لهما قال: وَالْمُزَابَنَةُ: أَنْ يَبِيعَ الثَّمَرَ بِكَيْلٍ: إِنْ زَادَ قَلِي وَإِنْ نَقَصَ فَعَلِي. [خ٢١٧٢].

□ وزاد في رواية لمسلم: وعن كل ثمر بخرصه.

٢٦٦٠ - (ق) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا، فَإِنَّهُ أَدْنَى لَهُمْ. [خ٢٣٨٤ (٢١٩١)، م١٥٤٠].

٢٦٦١ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ،

(٤) وأخرج مسلم عن سعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع المزابنة والمحاقلة. والمزابنة: أن يباع ثمر النخل بالتمر. والمحاقلة: أن يباع الزرع بالقمح، واستكراء الأرض بالقمح. [م١٥٣٩].

(١) (جائحة): هي الآفة تهلك الثمار والأموال وتستأصلها.

(٢) (يحرز) بتقديم الراء على الزاي، أي يحفظ ويصان.

(٣) (يحرز) بتقديم الزاي، أي يوزن أو يخرص.

٢٦٦٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه:  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ  
وَالْمُحَاقَلَةِ. وَالْمُرَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ فِي  
رُؤُوسِ النَّخْلِ. [خ: ٢١٨٦م، ١٥٤٦م].  
□ زاد مسلم: والمحاقلة: كراء الأرض.

٢٦٦٤ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ:  
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُحَاقَلَةِ (٣)،  
وَالْمُخَاضِرَةِ (٤)، وَالْمَلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ (٥)،  
وَالْمُرَابَنَةِ (٦). [خ: ٢٢٠٧م].

٢٦٦٥ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى  
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ. [خ: ٢١٨٧م].

٢٦٦٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ.  
[م: ١٥٤٥م].

### ١٩ - باب (٧): الترخيص في العرايا

(٣) (المحاقلة) سبق في الحديث قبله تفسيرها بكراء  
الأرض. وقال أبو عبيد - كما في الفتح - هو  
بيع الطعام في سنبله بالبر، مأخوذ من الحقل،  
وقال ابن حجر: والمشهور: أنها كراء الأرض  
ببعض ما تنبت.

(٤) (المخاضرة): بيع الثمار قبل أن تطعم، وبيع  
الزرع قبل أن يشتد ويفرغ منه.

(٥) (الملامسة والمناذة) من أنواع البيع يأتي بيانها  
في بابها.

(٦) (المزابنة) هي بيع التمر بالتمر، وبيع الزبيب  
بالعنب، وبيع العرايا.

(٧) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال مالك: العرية: أن  
يعري الرجل الرجل النخلة، ثم يتأذى بدخوله  
عليه، فرخص له أن يشتريها منه بتمر. ٢ - وقال  
ابن إدريس: العرية لا تكون إلا بالكيل من التمر =

وَرَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِحَرْصِهَا، يَأْكُلُهَا  
أَهْلُهَا رُطْبًا. [خ: ٢١٩١م، ١٥٤٠م].

□ زاد مسلم: وقال: (ذلك الربا، تلك  
المزابنة) إلا أنه رخص في بيع العرية، النخلة  
والنخلتين.

٢٦٦٢ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه:  
نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ، وَعَنِ  
الْمُرَابَنَةِ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا،  
وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالذَّنْبَارِ وَالذَّرْهَمِ إِلَّا الْعَرَايَا.  
[خ: ٢٣٨١م، ١٤٨٧م، ١٥٣٦م].

□ زاد في رواية مسلم قَالَ عَطَاءٌ: فَسَّرَ لَنَا  
جَابِرٌ قَالَ: أَمَا الْمُخَابَرَةُ فَلِأَرْضِ الْبَيْضَاءِ  
يُدْفَعُهَا الرَّجُلُ فَيَنْفِقُ فِيهَا، ثُمَّ يَأْخُذُ مِنَ الثَّمَرِ.  
وَزَعَمَ أَنَّ الْمُرَابَنَةَ بَيْعُ الرُّطْبِ فِي النَّخْلِ بِالثَّمَرِ  
كَيْلًا. وَالْمُحَاقَلَةُ فِي الزَّرْعِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ.  
يَبِيعُ الزَّرْعَ الْقَائِمَ بِالْحَبِّ كَيْلًا.

□ وفي رواية لمسلم، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ وَالْمُعَاوَمَةِ (١) وَالْمُخَابَرَةِ  
وَعَنِ الثَّنِيَا (٢) وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا.

□ وفي رواية أخرى: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم  
يَنْهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْحُقُولِ. فَقَالَ جَابِرُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ: الْمُرَابَنَةُ الثَّمَرُ بِالثَّمَرِ. وَالْحُقُولُ كِرَاءُ  
الْأَرْضِ.

□ وفي رواية: والمخابرة: الثلث والربع  
وأشباه ذلك ○ [طرفه: ٢٧٢٣م].

(١) (المعاومة): بيع ثمر الشجر سنين، وقيل: هو  
اكتراء الأرض سنين.

(٢) (الثنيا) أن يستثنى من عقد البيع شيئاً مجهولاً.

٢٦٦٧ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا <sup>(١)</sup> أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا <sup>(٢)</sup> كَيْلًا. [خ ٢١٩٢ (٢١٧٣)، م ١٥٣٩م / ٦٤].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالتَّمْرِ، وَلَمْ يَرْخُصْ فِي غَيْرِهِ. [خ ٢١٨٤].

٢٦٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ، فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ <sup>(٣)</sup>، أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ. شَكَ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ. [خ ٢٣٨٢ (٢١٩٠)، م ١٥٤١م].

## ٢٠ - باب: تحريم بيع الخمر

٢٦٦٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَنْزَلَتْ آيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا، خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ. [خ ٤٥٩م، م ١٥٨٠م].

□ وفي رواية للبخاري: فَقَالَ: (حُرِّمَتْ التِّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ). [خ ٢٢٢٦].

٢٦٧٠ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَلَغَ

= بدأ بيد، ولا تكون بالجزاف. ٣ - ومما يقويه قول سهل بن أبي حنمة: بالأوسق الموسقة. ٤ - وقال ابن إسحاق في حديثه عن نافع عن ابن عمر: كانت العرايا: أن يعري الرجل الرجل في ماله النخلة والنخلتين. ٥ - وقال يزيد عن سفيان بن حسين: العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون أن ينتظروا بها، فرخص لهم أن يبيعوها بما شاؤوا من التمر. [كتاب البيوع، باب ٨٤].

(١) (العرايا) جمع عرية، أن يشتري رطب النخلة بتمر يابس.

(٢) (بخرصها): الخرص، تقدير التمر.

(٣) (أوسق) جمع وسق: الوسق: ستون صاعاً.

٢٦٧٢ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ - مِنْ

أَهْلِ مِصْرَ - أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعْضَرُ مِنَ الْعِنْبِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَاوِيَةَ خَمْرٍ <sup>(٤)</sup>. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا؟) قَالَ: لَا. فَسَارَ إِنْسَانًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (بِمَ سَارَرْتَهُ؟) فَقَالَ: أَمْرَتُهُ بِبَيْعِهَا. فَقَالَ: (إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ

(٤) (فجملوها): أي أذابوها.

(٥) (يعرض بالخمر): أي بتحريمها، والتعريض خلاف التصريح.

(٦) (فسفكوها) أي أراقوها.

(٧) (رواية خمر) أي قربة ممثلة خمرًا.

٢٦٧٦ - (خ) عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حَجَامًا فَأَمَرَ بِمَحَاجِمِهِ فَكُسِرَتْ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ، وَتَمَنِ الدَّمِّ<sup>(٤)</sup>، وَنَهَى عَنِ الْوَاشِمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ<sup>(٥)</sup> وَآكَلِ الرَّبَا وَمُوكِلِهِ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ. [خ٢٠٨٦].

□ وفي رواية: وكسب الأمة<sup>(٦)</sup>. [خ٢٢٣٨].  
 ٢٦٧٧ - (م) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تَمَنُ الْكَلْبِ حَيْثُ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ حَيْثُ. وَكَسْبُ الْحَجَامِ حَيْثُ). [م١٥٦٨].  
 □ وفي رواية: (شر الكسب مهر البغي..). الحديث.

٢٦٧٨ - (م) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ وَالسَّنُورِ؟<sup>(٧)</sup> قَالَ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. □ [وانظر: ٣٦٩٠] [م١٥٦٩].

### ٢٣ - باب: النهي عن بيع الملامسة والمنابذة والحصاة

٢٦٧٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ<sup>(٨)</sup>. [خ٢١٤٦] [٣٦٨]، [م١٥١١].

(٤) (ثمن الدم) قيل المراد به أجرة الحمامة، وقيل: هو على ظاهره، والمراد بتحريم بيع الدم، وهو حرام إجماعاً.  
 (٥) (عن الواشمة والموشومة) أي عن فعلهما.  
 (٦) (كسب الأمة): المراد به كسبها بالزنا، لا بالعمل المباح.  
 (٧) (السنور) القط الذكر، والقطعة: السنورة. والمراد هنا الجنس.  
 (٨) (اللامسة والمنابذة): جاء تفسيرها في رواية مسلم في تنمة الحديث. وكذا في الحديث الذي بعده.

بَيْعَهَا) قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَ<sup>(١)</sup> حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا. [م١٥٧٩].

### ٢١ - باب: تحريم بيع الميتة والخنزير والأصنام

٢٦٧٣ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ، وَهُوَ بِمَكَّةَ: (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ). فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا الشُّفْنُ، وَيُدَهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَضْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: (لَا، هُوَ حَرَامٌ). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: (قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، فَأَكَلُوا ثَمَنَهَا). [خ٢٢٣٦، م١٥٨١].  
 ٢٦٧٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودًا حَرَّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا). [خ٢٢٢٤، م١٥٨٣].

قال أبو عبد الله [البخاري]: قاتلهم الله: لعنهم.

### ٢٢ - باب: النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن..

٢٦٧٥ - (ق) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ تَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ<sup>(٣)</sup>. [خ٢٢٣٧، م١٥٦٧].

(١) (المزاد) هو الراوية.  
 (٢) (مهر البغي) ما تأخذه الزانية على الزنا.  
 (٣) (حلوان الكاهن) هو ما يعطاه على كهانته.



□ وزاد في رواية لمسلم: **أَمَّا الْمُلَامَسَةُ** فَأَنْ يَلْمَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَوْبَ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأْمُلٍ. **وَالْمُنَابَذَةُ** أَنْ يَنْبِذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَوْبَهُ إِلَى الْآخَرِ، وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى تَوْبِ صَاحِبِهِ. [أطرافه: ٧٧٤، ١٥٧٤، ٢٤٣٨].

٢٦ - باب (٤): **بيوع منهي عنها**  
**(تلقى الركبان، بيع حاضر لباد، النجش،**  
**المصراة، بيع الرجل على بيع أخيه..)**

٢٦٨٣ - (ق) **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **(لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ<sup>(٥)</sup>)**، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ<sup>(٦)</sup>، وَلَا تَنَاجَشُوا<sup>(٧)</sup>، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْغَنَمَ<sup>(٨)</sup>، وَمَنْ أَبْتَاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِيهَا: **إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخَطَهَا رَدَّهَا**

(٤) وفي الباب من المعلقات: ١ - وكره عمران بن حصين بيعه [السلاح] في الفتنة. [كتاب البيوع، باب ٣٧]. ٢ - قال النبي ﷺ: (الخدعة في النار). [كتاب البيوع، باب ٦٠]. ٣ - ورخص فيه عطاء. أي بيع الحاضر لباد. [كتاب البيوع، باب ٦٨]. ٤ - وكرهه [شراء الحاضر للباد بالمسرة] ابن سيرين وإبراهيم للبائع والمشتري. وقال إبراهيم: إن العرب تقول: **بع لي ثوباً، وهي تعني الشراء.** [كتاب البيوع، باب ٧٠].

(٥) (لا تلقوا الركبان): هو أن يستقبل الحضريُّ البدويَّ قبل وصوله إلى البلد، ويخبره بكساد ما معه كذباً، ليشتري منه سلمته بأقل من ثمن المثل. (٦) (ولا يبيع بعضكم على بيع بعض) مثاله: أن يقول لمن اشترى شيئاً، **افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه أو أجد منه بئمه.** وهذا حرام. (٧) (ولا تناجشوا) النجش: أن يزيد في السلعة وهو غير راغب بشرائها. (٨) (ولا تصروا الغنم) التصرية: هي الجمع، والمراد: جمع اللبن في ضرعها.

٢٦٨٠ - (ق) **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ:** نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **عَنْ لَيْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ، نَهَى عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ. وَالْمُلَامَسَةُ:** لَمَسُ الرَّجُلِ تَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يُقْلَبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ. **وَالْمُنَابَذَةُ:** أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بِتَوْبِهِ وَيَنْبِذَ الْآخَرُ تَوْبَهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْعُهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ. ○ [طرفاه: ١٥٧٢، ٢٤٣٧] [خ ٥٨٢٠ (٣٦٧)، ١٥١٢م].

٢٦٨١ - (م) **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ:** نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **عَنْ بَيْعِ الْحِصَاةِ<sup>(١)</sup>**، وَعَنْ بَيْعِ الْغُرْرِ<sup>(٢)</sup>. [١٥١٣م].

٢٤ - باب: **بيع المزايمة**

[انظر: ٢١٥٨] ○ [وانظر الحاشية<sup>(٣)</sup>].

٢٥ - باب: **تحريم بيع جبل الحبلية**

٢٦٨٢ - (ق) **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: **أَنَّ**

(١) (بيع الحصاة) أن يقول بعثك من هذه الأنواب ما وقعت عليه الحصاة التي أرميها أو بعثك من هذه الأرض من هنا إلى ما انتهت إليه هذه الحصاة. (٢) (بيع الغرر) الغرر: المخاطرة، والنهي عن بيع الغرر، وهو الجهل بالمبيع أو ثمنه أو سلامته أو أجله، وهو أصل عظيم من أصول كتاب البيوع، ويدخل فيه مسائل غير منحصرة، كبيع المعدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه... إلخ. (٣) وفيه معلقاً: وقال عطاء: **أدركت الناس لا يرون بأساً ببيع المغنم فيمن يزيد.** [كتاب البيوع، باب ٥٩].

- وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ. [خ ٢١٥٠ (٢١٤٠)، ١١١/١٥١٥م].  
 □ وفي رواية لهما (ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتستكفيء إناؤها). [خ ٢٧٢٣].
- وفي رواية لهما: (مَنْ اشْتَرَى عَتَمًا مُصْرَاءً فَأَحْتَلَبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ). [خ ٢١٥١ (٢١٥٢٤م)].  
 □ وفي رواية لهما: (وهو بالخيار ثلاثاً). [خ ٢١٤٨].
- وفي رواية لهما: (وَأَنْ يَسْتَامَ<sup>(١)</sup> الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ). [خ ٢٧٢٧].
- وفي رواية للبخاري: (لا تصروا الإبل والغنم). [خ ٢١٤٨].
- وفي رواية له: نهى رسول الله ﷺ عن التلقي، وَأَنْ يَتَعَاقَبَ الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ. [خ ٢٧٢٧].
- وفي رواية له: (ولا يزيدن على بيع أخيه). [خ ٢٧٢٣].
- وفي رواية لمسلم: (رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، لَا سَمْرَاءَ<sup>(٢)</sup>). [م ١٥٢٤/٢٥].
- وفي رواية لمسلم: (لَا تَلْقُوا الْجَلَبَ<sup>(٣)</sup>). فَمَنْ تَلَقَّاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ، فَإِذَا أَتَى سَيِّدَهُ السُّوقَ فَهُوَ بِالْخِيَارِ). [م ١٥١٩].
- وفي رواية له: (لا يبيع حاضر لباد). [طرفه: ٢٠٩٨] [م ١٥٢٠].
- ٢٦٨٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (٤)
- (١) (أَنْ يَسْتَامَ) أَنْ يَكُونَ الْمُتَبَاعِعَانِ اتَّفَقَا وَلَمْ يَبْرَمَا الْعَقْدَ، فَيَأْتِي آخَرَ فَيَقُولُ: أَنَا أَخَذَهُ بِأَكْثَرِ.
- (٢) (لَا سَمْرَاءَ) السَّمْرَاءُ: الْحَنْطَةُ، وَمَعْنَى (لَا سَمْرَاءَ) أَي لَا تَعِينِ الْحَنْطَةُ، بَلِ الصَّاعُ مِنْ غَالِبِ قُوَّةِ الْبَلَدِ يَكْفِي.
- (٣) (الجلب) هو ما يجلب للبيع.
- نُهَيْتَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ<sup>(٤)</sup>. [خ ٢١٦١ (٢١٥٢٣م)].  
 □ وزاد في رواية لمسلم: (وإن كان أخاه أو أباه).
- ٢٦٨٥ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ). قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ: (لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ). قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا. [خ ٢١٥٨ (١٥٢١م)].
- ٢٦٨٦ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّجْشِ<sup>(٥)</sup>. [خ ٢١٤٢ (١٥١٦م)].
- ٢٦٨٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُحَقَّلَةً<sup>(٦)</sup> فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَلْقَى الْبُيُوعَ. [خ ٢١٤٩ (١٥١٨م)].
- واقتصر مسلم على النهي عن التلقي.
- ٢٦٨٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلْقُوا السَّلْعَ حَتَّى يُهَيِّطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ). [خ ٢١٦٥ (٢١٣٩)، ١٤١٢م].
- واقتصر مسلم على القسم الأول  
 ○ [طرفه: ٢٠٩٩].
- ٢٦٨٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى
- (٤) (أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ) مِنْ صَوْرَتِهَا: أَنْ يَأْتِيَ الْبَدْوِي بِسَلْعَتِهِ وَيَضَعُهَا عِنْدَ الْحَضْرِيِّ لِيَبِيعَهَا عَلَى التَّدْرِيجِ بِأَعْلَى الْأَسْعَارِ. وَفَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: بِأَنْ لَا يَكُونَ لَهُ سِمْسَارًا كَمَا فِي الْحَدِيثِ التَّالِي.
- (٥) (النجش): الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها.
- (٦) (محفلة) التحفيل: التجميع. سميت بذلك لأن اللبن يكثر في ضرعها وهي المصرة.

٢٦٩٢ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَغْيَا<sup>(٢)</sup>، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فَضَرَبَهُ، فَدَعَا لَهُ فَسَارَ بِسِيرٍ لَيْسَ بِسِيرٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: (بِعْنِيهِ بِوَقِيَّةٍ). قُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَ: (بِعْنِيهِ بِوَقِيَّةٍ). فَبِعْتُهُ، فَاسْتَنْتَيْتُ حُمْلَانَهُ<sup>(٣)</sup> إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ وَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ، فَأَرْسَلَ عَلَيَّ إِثْرِي قَالَ: (مَا كُنْتُ لِأَخَذِ جَمَلِكَ، فَحُذْ جَمَلَكَ، فَهُوَ مَالُكَ).

[خ ٢٧١٨ (٤٤٣)، م ٧١٥م]

□ وفي رواية لهما قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَلَّاحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَا عَلَى نَاصِحٍ لَنَا قَدْ أَغْيَا، فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: (مَا لِبِعِيرِكَ). قَالَ: قُلْتُ: عَيْي، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ<sup>(٤)</sup> قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: (كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ). قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: (أَفْتَبِيعُنِيهِ). قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاصِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (فَبِعْنِيهِ). فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ<sup>(٥)</sup> حَتَّى أْبْلُغَ الْمَدِينَةَ قَالَ:

منه بأحد عشر فيكون رأس المال عشرة والربح ديناراً. ٣ - واكترى الحسن من عبد الله بن مرداس حماراً، فقال: بكم؟ قال: بدانقين، فركبه، ثم جاء مرة أخرى فقال: الحمار الحمار، فركبه ولم يشارطه، فبعث إليه بنصف درهم. [كتاب البيوع، باب ٩٥].

(٢) (أغيا) أي تعب.

(٣) (فاستنتيت حملانه) أي استنتيت حمله إياي. أي اشترط أن يركب البعير إلى المدينة.

(٤) (بين يدي الإبل) أي أمامها.

(٥) (لي فقار ظهره) له أن يركبه.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. [خ ٢١٥٩].  
٢٦٩٠ - (م) عَنْ ابْنِ عَمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُتْلَفَى السَّلْعُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ.  
□ وفي رواية: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلْفِي.

٢٦٩١ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ). [م ١٥٢٢].  
○ [وانظر: ٢٠٩٨ - ٢١٠٠، ٣٠٩٩ النهي عن بيع الرجل على بيع أخيه] ○ [وانظر: ٢٦٢٥ في النجش]

## ٢٧ - باب<sup>(١)</sup>: الشروط في البيع وأمر العرف

(١) جاء في الباب بشأن الشروط: ١ - وقال عمر: إن مقاطع الحقوق عند الشروط، ولك ما شرطت. [كتاب الشروط، باب ٦]. ٢ - وقال جابر بن عبد الله في المكاتب: شروطهم بينهم. ٣ - وقال ابن عمر - أو عمر - : كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل، وإن اشترط مائة شرط. [كتاب الشروط، باب ١٧]. ٤ - وقال ابن عون عن ابن سيرين: قال الرجل لكرهه: أرحل ركابك فإن لم أرحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم، فلم يخرج. فقال شريح: من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه. ٥ - وقال أيوب عن ابن سيرين: إن رجلاً باع طعاماً قال: إن لم آتك الأربعاء فليس بيني وبينك بيع، فلم يجيء، فقال شريح للمشتري: أنت أخلفت ففرضي عليه. [كتاب الشروط، باب ١٨].

وجاء فيه بشأن العرف: ١ - وقال شريح للغزاليين: سنتكم بينكم. ٢ - وقال عبد الوهاب عن أيوب عن محمد: لا بأس بالعشرة بأحد عشر، ويأخذ للنفقة ربحاً. قال ابن حجر: أي أن يبيع ما اشتراه بمائة دينار مثلاً كل عشرة

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ  
فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى  
أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقَيْتَنِي خَالِي، فَسَأَلَنِي عَنِ  
الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَامَنِي،  
قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ  
أَسْتَأْذِنْتُهُ: (هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا). فَقُلْتُ:  
تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا، فَقَالَ: (هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا  
تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
تُؤْفَى وَالْيَدِي، أَوْ أَسْتَشْهِدُ، وَلِي أَخَوَاتُ  
صِعَارٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدَّبُهُنَّ  
وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِنَقُومَ عَلَيْهِنَّ  
وَتُؤَدَّبُهُنَّ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَرَدَّهُ عَلَيَّ. [خ٢٩٦٧].  
□ وفي رواية لهما: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ  
قَالَ: (يَا بِلَالُ، أَقْضِهِ وَزِدْهُ). فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ  
دَنَانِيرَ وَزَادَهُ قِيرَاطًا، قَالَ جَابِرٌ: لَا تُتَفَارِقُنِي  
زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَكُنِ الْقِيرَاطُ يُفَارِقُ  
جِرَابَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. [خ٢٣٠٩].

□ زاد في رواية لهما واللفظ لمسلم: قال:  
فكان في كيس لي، فأخذه أهل الشام يوم  
الحرّة. [خ٢٦٠٤].

□ وفي رواية لهما، ثم قال: (استوفيت  
الثلث) قلت: نعم، قال: (الثلث والجمل  
لك). [خ٢٨٦١].

□ وفي رواية للبخاري: فانطلقت حَتَّى  
وَلَّيْتُ، فَقَالَ: (أَدْعُ لِي جَابِرًا). قُلْتُ: الْآنَ  
يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْعَضُ إِلَيَّ  
مِنْهُ، قَالَ: (خُذْ جَمَلَكَ وَلَكَ ثَمَنُهُ). [خ٢٠٩٧].

□ وفي رواية له: قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ  
الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ، وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي  
نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ، فَقُلْتُ: هَذَا جَمَلَكَ، فَحَرَجَ  
فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ، قَالَ: (الْثَمَنُ وَالْجَمَلُ  
لَكَ). [خ٢٤٧٠].

□ وفي رواية لمسلم: ثُمَّ قَالَ لِي: (بِعْنِي  
جَمَلَكَ هَذَا) قَالَ قُلْتُ: لَا. بَلْ هُوَ لَكَ.  
قَالَ: (لَا. بَلْ بِعْنِيهِ). قَالَ قُلْتُ: لَا. بَلْ هُوَ  
لَكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (لَا. بَلْ بِعْنِيهِ).  
قَالَ قُلْتُ: فَإِنَّ لِرَجُلٍ عَلَيَّ أَوْقِيَّةَ دَهَبٍ. فَهُوَ  
لَكَ بِهَا. قَالَ: (قَدْ أَخَذْتُهُ. فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَيَّ  
الْمَدِينَةَ). [طرفه: ١٣٠٤].

= وذكر البخاري الروايات المتعلقة الآتية المتعلقة  
بموضوع الحديث: ١ - وقال شعبة عن مغيرة عن  
عامر عن جابر: أفقرني رسول الله ﷺ ظهره، إلى  
المدينة. ٢ - وقال إسحاق عن جرير عن مغيرة:  
فبعته على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة. ٣ -  
وقال عطاء وغيره: ولك ظهره إلى المدينة. ٤ -  
وقال محمد بن المنكدر عن جابر: شرط ظهره إلى  
المدينة. ٥ - وقال زيد بن أسلم عن جابر: ولك  
ظهره حتى ترجع. ٦ - وقل أبو الزبير عن جابر:  
أفقرناك ظهره إلى المدينة. ٧ - وقال الأعمش عن  
سالم عن جابر: تبلغ عليه إلى أهلك. ٨ - وقال  
عبيد الله وابن إسحاق عن وهب عن جابر: اشتراه  
النبي ﷺ بأوقية. ٩ - وتابعه زيد بن أسلم عن  
جابر. ١٠ - وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن  
جابر: أخذته بأربعة دنانير. ١١ - وقال الأعمش  
عن سالم عن جابر: أوقية ذهب. ١٢ - وقال أبو  
إسحاق عن سالم عن جابر: بمائتي درهم. ١٣ -  
وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن  
جابر: اشتراه بطريق تبوك، أحسبه قال: بأربع  
أواق. ١٤ - وقال أبو نضرة عن جابر: اشتراه  
بعشرين ديناراً. [كتاب الشروط، باب ٤].

٢٦٩٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي <sup>(١)</sup> عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَّةً، فَأَعْيَنِي، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ، وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ <sup>(٢)</sup> لِي، فَذَهَبَتْ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (خُذِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، وَأَشْتَرِي لِهِنَّ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ). قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَأَيُّمَا شَرِطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرِطٍ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرِطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتَقْتُ يَا فُلَانُ وَلِي الْوَلَاءَ، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ). [خ ٢٥٦٣ (٤٥٦)، م ١٥٠٤].

□ وفي رواية لهما: جاءت تستعينها في كتابتها، ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً. وفيها: (من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له. وإن شرط مائة شرط، شرط الله أحق وأوثق). [خ ٢٥٦١].

(١) (كاتبت أهلي) المقصود بأهلها: سيدها الذي يملكها ومعنى المكاتبه: أن يتفق السيد مع عبده الرقيق على مبلغ من المال يؤديه على أقساط ثم يصبح حراً بعد ذلك.  
(٢) (ولاؤك) المراد به هنا ولاء العتاقة. وهو ميراث يستحقه المرء بسبب عتق شخص في ملكه.

□ وفي رواية معلقة للبخاري: وعليها خمس أواق، نجمت <sup>(٣)</sup> عليها في خمس سنين.  
□ وفي رواية له عن أَيْمَنَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: كُنْتُ لِعُتْبَةَ بِنِ أَبِي لَهَبٍ، وَمَاتَ وَوَرِثَنِي بَنُوهُ، وَإِنَّهُمْ بَاعُونِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، فَأَعْتَقَنِي ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَأَشْتَرَطَ بَنُو عُتْبَةَ الْوَلَاءَ، فَقَالَتْ: دَخَلْتُ بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتِبَةٌ، فَقَالَتْ: أَشْتَرِيَنِي وَأَعْتِقِيَنِي، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَايَ، فَقَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ بَلَّغَهُ، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا، فَقَالَ: (أَشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، وَدَعِيهِمْ يَشْتَرِطُونَ مَا شَاءُوا). فَأَشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا، وَأَشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَإِنْ أَشْتَرِطُوا مِائَةَ شَرِطٍ). ○ [أطرافه: ١٤٨٢، ٢٢٥٠، ٢٧٧٨، ٢٧٩٨]. [خ ٢٥٦٥].

## ٢٨ - باب: ما جاء في الأسواق

[انظر: ٣٢٨، ٨٠٢، ١١٦٤].

## ٢٩ - باب <sup>(٤)</sup>: السَّلم

٢٦٩٤ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ بِالْتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ (٣) (نجمت) النجوم: الأقساط.  
(٤) وفي الباب معلقاً: ١ - السلم إلى أجل معلوم. وبه قال ابن عباس، وأبو سعيد، والحسن، والأسود.  
٢ - قال ابن عمر: لا بأس في الطعام الموصوف بسعر معلوم إلى أجل معلوم، ما لم يكن ذلك في زرع لم يبد صلاحه. [كتاب السلم، باب ٧].

شريكه. فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ. فَإِذَا بَاعَ  
وَلَمْ يُؤْذِنْهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

□ وفي رواية للبخاري: في كل ما لم  
يقسم. [خ ٢٢٥٧].

٢٦٩٧ - (خ) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ:  
وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَجَاءَ  
الْمَسُورُ بْنُ مَحْرَمَةَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى  
مَنْكَبَيْ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ  
فَقَالَ: يَا سَعْدُ أَتَبِعُ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ، فَقَالَ  
سَعْدٌ: وَاللَّهِ مَا أَتْبَاعُهُمَا، فَقَالَ الْمَسُورُ: وَاللَّهِ  
لَتَبْتَاعَتَهُمَا، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى  
أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةٍ، أَوْ مُقَطَّعَةٍ، قَالَ  
أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسِمِائَةَ دِينَارٍ،  
وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (الْجَارُ  
أَحَقُّ بِسَقْبِهِ)<sup>(٤)</sup>. مَا أُعْطِيتُكُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ  
وَأَنَا أُعْطِيَ بِهَا خَمْسِمِائَةَ دِينَارٍ. فَأَعْطَاهَا  
إِيَّاهُ. [خ ٢٢٥٨].

### ٣١ - باب (٥): الرهن

٢٦٩٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
أَشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهْنَهُ  
دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ. [خ ٢٠٦٨، م ١٦٠٣].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَتْ: تُوْفِّي

الحكم: إذا أذن له قبل البيع فلا شفعة له.

٢ - وقال الشعبي: من بيعت شفته وهو شاهد  
لا يغيرها فلا شفعة له. [كتاب الشفعة، باب ٢].

(٤) (أحق بسقبه) السقب: القرب والملاصقة.

(٥) وفي الموضوع معلقاً: وقال مغيرة عن إبراهيم:  
تركب الضالة بقدر علفها، وتحلب بقدر علفها،  
والرهن مثله. [كتاب الرهن، باب ٤].

وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: (مَنْ أَسْلَفَ<sup>(١)</sup> فِي شَيْءٍ فَيَفِي  
كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ).

[خ ٢٢٤٠، (٢٢٣٩)، م ١٦٠٤].

٢٦٩٥ - (خ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ،  
قَالَ: اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ وَأَبُو بُرْدَةَ  
فِي السَّلْفِ، فَبِعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ  
فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُسَلِّفُ عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: فِي الْحِنْطَةِ  
وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ. وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبْرَى،  
فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. [خ ٢٢٤٢، ٢٢٤٣].

□ وفي رواية: فَقَالَ: كُنَّا نَصِيبُ الْمَعَانِمَ  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ  
أَنْبَاطِ الشَّامِ، فَنُسَلِّفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ  
وَالزَّبِيبِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، قَالَ: قُلْتُ: أَلَا كَانَ  
لَهُمْ زَرْعٌ، أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ؟ قَالَ: مَا كُنَّا  
نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ. [خ ٢٢٥٤].

### ٣٠ - باب: الشفعة

٢٦٩٦ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ  
لَمْ يُفْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِفَتْ  
الطَّرِيقُ، فَلَا شُفْعَةَ. [خ ٢٢١٤، (٢٢١٣)، م ١٦٠٨].

□ ولفظ مسلم: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ لَمْ تُفْسَمْ. رَبْعَةٌ<sup>(٢)</sup>  
أَوْ حَائِطٌ<sup>(٣)</sup>. لَا يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ

(١) (أسلف) السلف والسلم بمعنى واحد، ويكون

السلف قرضاً. والسلم: عقد على موصوف

بالذمة بئمن مدفوع في مجلس العقد.

(٢) (ربعة) الدار والمسكن ومطلق الأرض.

(٣) (حائط) بستان. وفي الباب معلقاً: ١ - وقال

□ وفي رواية: (الرهن يُرْكَبُ بِتَفَقُّتِهِ..).

[خ: ٢٥١١].

○ [وانظر: ٣٥٨٨]

٣٢ - باب: الشركة

[انظر: ٢٨٥٦].

٣٣ - باب: بيع الصكوك

[انظر: ٢٦٥١].

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ،  
بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

٢٦٩٩ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الصَّهْرُ يُرْكَبُ بِتَفَقُّتِهِ إِذَا كَانَ  
مَرْهُونًا، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِتَفَقُّتِهِ إِذَا كَانَ  
مَرْهُونًا، وَعَلَى الَّذِي يُرْكَبُ وَيَشْرَبُ التَّفَقُّةُ).

[خ: ٢٥١٢ (٢٥١١)].



## الكتاب الثاني

## القرض والحوالة

## ١ - باب: حفظ الأموال وعدم إتلافها

٢٧٠٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ). [خ٢٣٨٧]

○ [وانظر: ٢٢٦٣، ٢٩٩٨ عدم إضاعة المال].

## ٢ - باب: رصد المال لأداء الدين

٢٧٠١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا يَسْرُنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْصِدُهُ لِدِينِي). [خ٢٣٨٩]

□ وفي رواية: (ليس شيء أرصده في دين علي أجد من يقبله) <sup>(١)</sup>. [خ٧٢٢٨]

○ [طرفه: ١٤٤١] ○ [وانظر: ٧]

## ٣ - باب: فضل إنظار المعسر

٢٧٠٢ - (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالُوا: أَعْمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمْرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُوسِرِ قَالَ: فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ). [خ٢٠٧٧، ١٥٦٠م].

□ وفي رواية للبخاري: (أنظر الموسر،

(١) (أجد من يقبله) معناه: وعندي منه دينار أجد من يقبله ليس شيئاً أرصده. كذا في المشارق.

وأتجاوز عن المعسر فأدخله الله الجنة).

[خ٣٤٥١].

□ وفي رواية له: (فأتجوز <sup>(٢)</sup>) عن الموسر، وأخفف عن المعسر فغفر له). [خ٢٣٩١].

□ وفي رواية لمسلم: (فقال الله: أنا أحق بذلك منك، تجاوزوا عن عبدي).

□ وفي رواية له: (فكنت أنظر المعسر، وأتجوز في السكة <sup>(٣)</sup>) أو النقد، فغفر له).

□ وفي رواية لهما: قال أبو مسعود الأنصاري: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولفظ مسلم: وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. [خ٢٣٩١].

٢٧٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ).

[خ٢٠٧٨، ٢٠٦٢م].

٢٧٠٤ - (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ. إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ. وَكَانَ مُوسِرًا. فَكَانَ يَأْمُرُ غُلَمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ. قَالَ:

(٢) (فأتجوز): التجاوز والتجاوز معناهما: المسامحة

في الاستيفاء.

(٣) (السكة): الدراهم.



الرَّجُلَ بَكَرَهُ. فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ: لَمْ أَحِجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَاراً رَبَاعِيًّا<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ: (أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً).  
○ [وانظر: ٢٦٩٢ في وفاء الدين والزيادة عليه] [م١٦٠٠].

## ٥ - باب: استحباب الوضع

### من الدين وهبته

٢٧٠٨ - (ق) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرِدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا، حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ<sup>(٤)</sup> حُجْرَتِهِ، فَتَنَادَى: (يَا كَعْبُ). قَالَ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (صَعِ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا). وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ: أَيِ الشَّطْرِ، قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (قُمْ فَأَقْضِهِ). [خ٤٥٧، ١٥٥٨م].

٢٧٠٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ<sup>(٥)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُضُومِ الْبَابِ، عَلِيَّةِ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ<sup>(٦)</sup> الْآخَرَ وَيَسْتَرْفُقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

(٣) (خياراً رباعياً) أي مختاراً، والرباعي من الإبل: ما أتى عليه ست سنين ودخل في السابعة حين طلعت رباعيته.

(٤) (سجف) أي الستر. وفي الباب معلقاً: ١ - وهوب الحسن بن علي لرجل دينه. ٢ - قال شعبة عن الحكم: هو جائز. [كتاب الهبة، باب ٢١].

(٥) قال النووي: قال جماعة من الحفاظ هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم. . . وقد رواه البخاري في صحيحه.

(٦) (يستوضع) أي يطلب منه أن يضع عنه بعض دينه.

قَالَ اللَّهُ ﷻ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ. تَجَاوَزُوا عَنْهُ). [١٥٦١م].

٢٧٠٥ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ غَرِيماً لَهُ فَتَوَارَى عَنْهُ. ثُمَّ وَجَدَهُ. فَقَالَ: إِنِّي مُعَسِّرٌ. فَقَالَ: اللَّهُ؟ قَالَ: أَلَلَّهِ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيُنْفُسْ عَنْ مُعَسِّرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ). ○ [وانظر: ٣١٧] [م١٥٦٣].

## ٤ - باب<sup>(١)</sup>: حسن القضاء

٢٧٠٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا). ثُمَّ قَالَ: (أَعْطُوهُ سِتًّا مِثْلَ سِنِّهِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: (أَعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً). [خ٢٣٠٦، ٢٣٠٥، ١٦٠١م].

□ وفي رواية للبخاري: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ جَمَلٌ سَنَّ مِنْ الْإِبِلِ، فَجَاءَ يَتَقَاضَاهُ. . . فَقَالَ (أَعْطُوهُ) فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ. [خ٢٣٠٥].

٢٧٠٧ - (م) عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكَرًا<sup>(٢)</sup> فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ. فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال ابن عمر في القرض إلى أجل: لا بأس به، وإن أعطي أفضل من دراهمه ما لم يشترط. ٢ - وقال عطاء وعمرو بن دينار: هو إلى أجله في القرض. [كتاب القرض، باب ١٧].

(٢) (بكرًا) البكر: الفتي من الإبل.

(أَيْنَ الْمُتَأَلِّي<sup>(١)</sup> عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ).  
فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.  
[خ: ٢٧٠٥م، ١٥٥٧م].

### ٦ - باب: الشفاعة في وضع الدين

٢٧١٠ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ  
أَبَاهُ تُوْفِي وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقًا لِرَجُلٍ مِنَ  
الْيَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يُنْظَرَهُ، فَكَلَّمَ  
جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ فَجَاءَ  
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ تَمْرَ نَخْلِهِ  
بِالَّذِي لَهُ فَأَبَى، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّخْلَ  
فَمَشَى فِيهَا، ثُمَّ قَالَ لِحَابِرٍ: (جُدَّ لَهُ، فَأَوْفِ  
لَهُ الَّذِي لَهُ). فَجَدَّهُ بَعْدَمَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم  
فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسَقًا، وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ  
وَسَقًا، فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي  
كَانَ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ  
أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ، فَقَالَ: (أَخْبِرْ ذَلِكَ  
ابْنَ الْخَطَّابِ). فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ،  
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا  
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُبَارِكََنَّ فِيهَا. [خ: ٢٣٩٦م، ٢١٢٧م].

□ وفي رواية: أن أباه قتل يوم أحد  
شهيداً، فاشتد الغرماء في حقوقهم... وفيها:  
فطاف في النخل فدعا في ثمره بالبركة.

[خ: ٢٦٠١م]

□ وفي رواية: وليس عندي إلا ما يُخْرِجُ  
نخله، ولا يبلغ ما يخرج سنين ما عليه.

[خ: ٣٥٨٠م]

□ وفي رواية قال: وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَكَ

الْغُرَمَاءُ، قَالَ: (أَذْهَبَ فَيَبْدُرُ<sup>(٢)</sup>) كُلَّ تَمْرٍ عَلَى  
نَاحِيَّتِهِ. فَفَعَلْتُ، ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ  
أَغْرُوا بِي<sup>(٣)</sup> تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى  
مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ  
مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَدْعُ  
أَصْحَابَكَ). فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى آدَى اللَّهُ  
أَمَانَةَ وَالِدِي، وَأَنَا وَاللَّهِ رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ  
أَمَانَةَ وَالِدِي، وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَحْوَاتِي بِتَمْرَةٍ،  
فَسَلِمَ وَاللَّهِ الْبَيَادِرُ كُلُّهَا، حَتَّى أَنِّي أَنْظُرُ إِلَى  
الْبَيْدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ  
تَمْرَةً وَاحِدَةً. [خ: ٢٧٨١م].

□ وفي رواية: أنه صلى الله عليه وسلم جاء ومعه أبو بكر  
وعمر، فجلس عليه، ودعا بالبركة فيه، ثم  
قال: (ادع غرماءك)... وفيها: فَوَافَيْتُ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَغْرِبَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ  
فَضَحِكَ، فَقَالَ: (أَنْتِ أبا بَكْرٍ وَعُمَرَ  
فَأَخْبِرُهُمَا). فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ  
مَا صَنَعَ أَنْ سَيَكُونُ ذَلِكَ. [خ: ٢٧٠٩م].

□ وفي رواية: فقال: (صَنَّفَ تَمْرَكَ كُلَّ  
شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حَدِّهِ: عِدْقُ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى  
حِدَّةٍ، وَاللَّيْنُ عَلَى حِدَّةٍ، وَالْعَجْوَةُ عَلَى حِدَّةٍ،  
ثُمَّ أَحْضَرَهُمْ حَتَّى آتَيْكَ). [خ: ٢٤٠٥م].

□ وفي رواية: ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم  
فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لِعُمَرَ: (اسْمَعْ - وَهُوَ  
جَالِسٌ - يَا عُمَرُ) فَقَالَ: أَلَا يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا  
أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟ وَاللَّهِ إِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ.  
○ [وانظر: ٣٦٣٥] [خ: ٢٦٠١م].

(٢) (فيدر) أي اجعل كل صنف في بيدر.

(٣) (أغروا بي) الإغراء: التهيج والإفساد.

(١) (المتألي) الحالف المبالغ في اليمين.

## ٧ - باب: من مات وعليه دين

٢٧١١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى، عَلَيْهِ الدَّيْنُ فَيَسْأَلُ: (هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلاً) (١). فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: (صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ). فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ، قَالَ: (أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوَفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْناً فَعَلَيْ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ).

□ وفي رواية لهما: (مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلَالاً فَلِإِنْتَانَا).

□ وفي رواية للبخاري: (مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَقْرَبُوا إِنْ سُئِلْتُمْ: «الَّتِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» [الأحزاب: ٦]. فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضِيعاً فَلِإِنْتَانِي، فَأَنَا مَوْلَاهُ).

□ وفي رواية: (فَمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالاً فَمَالَهُ لِمَوَالِي الْعَصْبَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلَالاً أَوْ ضِيعاً فَأَنَا وَلِيهِ، فَلَأَدْعِي لَهُ).

□ وفي رواية لمسلم: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ. فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضِيعاً فَأَنَا مَوْلَاهُ. وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالاً فَلِإِي الْعَصْبَةِ مَنْ كَانَ).

□ وفي رواية له: (ومن ترك كلاً ووليته).

(١) (فضلاً) أي قدرأ زائداً عن مؤنة تجهيزه تكفي لوفاء دينه.

[وانظر: ١١٩٩، ١٨٦٨ في أن الشهادة لا تكفر الدين].

## ٨ - باب: تحمل دين الميت

٢٧١٢ - (خ) عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه: قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: (هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ). قَالُوا: لَا، قَالَ: (فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً). قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: (هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ). قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً). قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا. ثُمَّ أَتَى بِثَلَاثَةِ دَنَانِيرَ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: (هَلْ تَرَكَ شَيْئاً). قَالُوا: لَا، قَالَ: (فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ). قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، قَالَ: (صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ). قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

## ٩ - باب (٢): المفلس

٢٧١٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (مَنْ أَذْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ، أَوْ إِنْسَانٍ، قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ).

□ وفي رواية لمسلم: (فهو أحق به من الغرماء).

٢٧١٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ:

(٢) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال الحسن: إذا أفلس وتبين، لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه. ٢ - وقال سعيد بن المسيب: قضى عثمان: من اقتضى من حقه قبل أن يفلس فهو له، ومن عرف متاعه بعينه فهو أحق به. [كتاب القرض، باب ١٤].

فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ<sup>(٢)</sup>.

[خ ٢٢٨٧، م ١٥٦٤].

### ١١ - باب: الحوالة

[انظر الباب قبله] ○ [وانظر الحاشية]<sup>(٣)</sup>.

### ١٢ - باب: الكفالة

[انظر الحاشية]<sup>(٤)</sup>.

### ١٣ - باب: الوكالة

[انظر الحاشية]<sup>(٥)</sup>.

أَصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَارِ  
إِبْتِاعِهَا. فَكَثُرَ دَيْنُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
(تَصَدَّقُوا عَلَيَّ) فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ. فَلَمْ يَبْلُغْ  
ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُرْمَاتِهِ:  
(خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ. وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ).

[م ١٥٥٦].

### ١٠ - باب<sup>(١)</sup>: مظل الغني ظلم

٢٧١٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَظْلُ الْعَنِيِّ ظُلْمٌ،



(١) وفي الباب معلقاً: ويذكر عن النبي ﷺ: (لي الواجد يحل عقوبته وعرضه). وقال سفيان: عرضه: يقول مطلتي، وعقوبته: الجس. [كتاب القرض، باب ١٣].

(٢) (فإذا أتبع أحدكم على ملي فليتبِع) معناه: إذا أحيل بالدين الذي له، على موسر، فليحتل.

(٣) وفي الباب تعليقاً: ١ - وقال الحسن وقتادة: إذا كان يوم أحال عليه ملياً جاز. ٢ - وقال ابن عباس: يتخارج الشريكان وأهل الميراث، فيأخذ هذا عيناً، وهذا ديناً، فإن توى لأحدهما لم يرجع على صاحبه. [كتاب الحوالة، باب ١].

(٤) وفي الباب تعليقاً: ١ - وقال أبو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه: إن عمر رضي الله عنه مصداقاً، فوقع رجل على جارية امرأته، فأخذ حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر، وكان عمر قد جلده مائة جلدة، فصدقهم، وعذره بالجهالة. [قال القاضي عياض في المشارق: كذا في جميع النسخ وهو مبتور، وتامه: «أن حمزة أراد رجمه، فقال له أهل الماء: إن عمر جلده ولم يرحمه، فأخذ عليه حمزة كفلاء» وذكر الحديث، وهو معنى قوله: «صدقهم» أي أهل الماء فيما قالوه له عن عمر]. ٢ - وقال جرير والأشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين: استتبهم وكفلهم، فتابوا وكفلهم عشائرهم. ٣ - وقال حماد: إذا تكفل بنفس فمات، فلا شيء عليه. ٤ - وقال الحكم: يضمن. [خ ٢٢٩٠].

(٥) وفيه تعليقاً: ١ - وقد وكل عمر وابن عمر في الصرف. [كتاب الوكالة، باب ٣]. ٢ - وكتب عبد الله بن عمرو إلى قهرمانه، وهو غائب عنه، أن يزكي عن أهله الصغير والكبير. [كتاب الوكالة، باب ٥].

## الكتاب الثالث

## المزارعة والإجارة

## ١ - باب: فضل الزرع والغرس

٢٧١٦- (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ). [خ ٢٣٢٠، م ١٥٥٣].

٢٧١٧- (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. وَلَا يَزْرَعُهُ<sup>(١)</sup> أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ).

□ وفي رواية؛ قال: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، عَلَى أُمِّ مَعْبِدٍ<sup>(٢)</sup>، حَائِطًا. فَقَالَ: (يَا أُمَّ مَعْبِدٍ! مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّحْلُ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟) فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ. قَالَ: (فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).

□ وفي رواية: دخل على أم مبشر. الحديث.

٢ - باب<sup>(٣)</sup>: المزارعة بالشرط ونحوه

٢٧١٨- (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ

(١) (ولا يزرؤه) أي لا ينقصه ويأخذ منه.

(٢) (أم معبد) وأم مبشر، هي امرأة زيد بن حارثة أسلمت وبايعت.

(٣) وفي الباب تعليقا عند البخاري: ١ - وقال قيس

النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَامِلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَرْوَاجَهُ<sup>(٤)</sup> مِائَةَ وَسْقٍ<sup>(٥)</sup>، ثَمَانُونَ وَسَقَ تَمْرٍ وَعِشْرُونَ وَسَقَ شَعِيرٍ، فَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ، فَخَيَّرَ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَقْطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ يُمَضِّيَ لَهُنَّ، فَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْوَسْقَ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ

بن مسلم عن أبي جعفر قال: ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث والربع.

٢ - وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن

مسعود، وعمر بن عبد العزيز، والقاسم،

وعروة، وآل أبي بكر، وآل عمر، وآل علي،

وابن سيرين. ٣ - وقال عبد الرحمن بن الأسود:

كنت أشارك عبد الرحمن بن يزيد في الزرع.

٤ - وعامل عمر الناس على: إن جاء عمر بالبذر

من عنده فله الشطر، وإن جاؤوا بالبذر فلهم

كذا. ٥ - وقال الحسن: لا بأس أن تكون

الأرض لأحدهما، فينفقان جميعاً، فما خرج

فهو بينهما. ٦ - ورأى ذلك الزهري. ٧ - وقال

الحسن: لا بأس أن يجتني القطن على النصف.

٨ - وقال إبراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم

والزهري وقادة: لا بأس أن يعطي الثوب بالثلث

أو الربع ونحوه. [أي يكون ثلث المنسوج

للعامل والباقي لمالك الغزل]. ٩ - وقال معمر:

لا بأس أن تক্রى الماشية على الثلث والربع إلى

أجل مسمى. [كتاب المزارعة، باب ٨].

(٤) (يعطي أرواجه) هذه العطية، هي نفقة الواحدة

منهن لمدة سنة من الموسم إلى الموسم.

(٥) (الوسق) مكيال يعادل ستين صاعاً.

٢٧١٩ - (ق) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا، فَكُنَّا نَكْرِي الْأَرْضَ، فَرَبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرَجْ ذِهِ، فَتُهِينَا عَنْ ذَلِكَ، وَلَمْ تَنْهَ عَنِ الْوَرَقِ. [خ ٢٧٢٢ (٢٢٨٦)، م ١٥٤٧/١١١٧].

□ ولفظ مسلم: كنا نكري الأرض، على أن لنا هذه ولهم هذه...

□ وفي رواية للبخاري؛ فيقول: هذه القطعة لي، وهذه لك... [خ ٢٣٣٢].

□ وفي رواية له: كنا نكري الأرض بالناحية منها مسمى لسيد الأرض... فنهينا، وأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ. [خ ٢٣٢٧].

□ وفي رواية لمسلم: أما بالذهب والورق فلا بأس به، وقال: إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُوَاجِرُونَ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، عَلَى الْمَازِيَانَاتِ<sup>(٢)</sup>. وَأَقْبَالَ الْجَدَاوِلِ<sup>(٣)</sup>. وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ. فَيَهْلِكُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا. وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا. فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا. فَلِذَلِكَ زَجَرَ عَنْهُ. فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ، فَلَا بَأْسَ بِهِ. [طرفه: ٢٧٢١].

٢٧٢٠ - (ق) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ عَمِّهِ ظَهَيْرِ بْنِ رَافِعٍ: قَالَ ظَهَيْرٌ: لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَمْرِ كَانَ بَيْنَا رَافِعًا، قُلْتُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَهَوَّ حَقًّا، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (مَا تَصْنَعُونَ

أَخْتَارَتِ الْأَرْضَ. [خ ٢٣٢٨ (٢٢٨٥)، م ١٥٥١].

□ وفي رواية لهما، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ، أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتِ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَفْرَهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (نَقِرْكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا). فَفَرَّوْا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ. [خ ٢٣٣٨].

□ وزاد في رواية لمسلم: وَكَانَ الثَّمَرُ يُقْسَمُ عَلَى الشُّهُمَانِ مِنْ نِصْفِ خَيْبَرَ. فَيَأْخُذُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْخُمْسَ.

□ وفي رواية له: أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا. عَلَى أَنْ يَعْتَمِلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ. وَلِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَطْرُ ثَمَرِهَا.

□ وفي رواية له: فكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الأرض والماء

○ [وانظر: ٣٣٠١ المزارعة بين المهاجرين والأنصار].

### ٣ - باب<sup>(١)</sup>: كراء الأرض

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال ابن سيرين: ليس لأهله أن يخرجوه إلى تمام الأجل - يعني إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما - ٢ - وقال الحكم والحسن وإياس بن معاوية: تمضي الإجارة إلى أجلها. [كتاب الإجارة، باب ٢٢٢].

٣ - وقال ابن عباس: إن أمثل ما أنتم صانعون أن تستأجروا الأرض البيضاء من السنة إلى

السنة. [كتاب المزارعة، باب ١٩].

(٢) (المأذيات) هي مسابيل المياه، أو ما ينبت على حافتي مسيل الماء.

(٣) (وأقبال الجدول) أي أوائلها ورؤوسها. والجدول: هو النهر الصغير.

فَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومِي. فَقَالَ:  
نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا.  
وَطَوَاعِيَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا. نَهَانَا أَنْ نُحَاقِلَ  
بِالْأَرْضِ فَنُكْرِيهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ  
الْمُسَمَّى. وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ  
يُزْرِعَهَا. وَكَرِهَ كِرَاءَهَا، وَمَا سِوَى ذَلِكَ.

٢٧٢١ - (ق) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه  
كَانَ يُكْرِى مَزَارِعَهُ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم  
وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ  
مُعَاوِيَةَ. ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ: أَنَّ  
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَذَهَبَ  
ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ، فَسَأَلَهُ،  
فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَقَالَ  
ابْنُ عُمَرَ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَا كُنَّا نُكْرِى مَزَارِعَنَا  
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ،  
وَبِشَيْءٍ مِنَ الثَّنِينِ. [خ ٢٣٤٤، ٢٣٤٤، ١٥٤٧م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه  
قَالَ: كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ  
الْأَرْضَ تُكْرِى، ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ  
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَحَدَكَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ  
يَعْلَمُهُ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ. [خ ٢٣٤٥م].

□ وفي رواية لمسلم: قال ابن عمر: كنا  
لا نرى بالخبر<sup>(٥)</sup> بأسًا، حتى كان عام أول،  
فزعم رافع أن نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه.

□ وفي رواية له: قال ابن عمر: لقد منعنا  
رافع نفع أرضنا.

بِمَحَاقِلِكُمْ<sup>(١)</sup>. قُلْتُ: نَوَاجِرُهَا عَلَى  
الرُّبْعِ<sup>(٢)</sup>، وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ،  
قَالَ: (لَا تَفْعَلُوا، أَرْزَعُوهَا، أَوْ أَرْزَعُوهَا،  
أَوْ أُمِسِّكُوهَا). قَالَ رَافِعٌ: قُلْتُ: سَمِعَا  
[خ ٢٣٣٩م، ١٥٤٨م].

□ وفي رواية للبخاري؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّايَ:  
أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم  
بِمَا يَنْبُتُ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ<sup>(٣)</sup>، أَوْ شَيْءٍ يَسْتَثْنِيهِ<sup>(٤)</sup>  
صَاحِبُ الْأَرْضِ، فَنَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ،  
فَقُلْتُ لِرَافِعٍ: فَكَيْفَ هِيَ بِالذِّيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ؟ فَقَالَ  
رَافِعٌ: لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالذِّيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ.

وقال الليث: وكان الذي نهى من ذلك، ما  
لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم  
يجيزوه، لما فيه من المخاطرة. [خ ٢٣٤٦م].

□ وفي رواية له، عن الزهري: أَنَّ سَالِمَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: أَنَّ عَمِّيهِ، وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا،  
أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ كِرَاءِ  
الْمَزَارِعِ. قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِيهَا أَنْتَ؟ قَالَ:  
نَعَمْ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ. [خ ٤٠١٢م].

□ وفي رواية لمسلم: قال رافع: كُنَّا  
نُحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.  
فَتُكْرِيهَا بِالِثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى.

(١) (بمحاقلكم): أي بمزارعكم.

(٢) (الرربع) واحد الأربعاء، النهر الصغير.

(٣) (الأربعاء) جمع ربع، وهو النهر الصغير.  
والمعنى: أنهم كانوا يكرون الأرض ويشترطون  
لأنفسهم ما ينبت على الأنهار.(٤) (يستثنيه) أي يشترط صاحب الأرض إنتاج جزء  
منها مقابل الأجرة.(٥) (الخبر) أي المخابرة، وهي المزارعة على الجزء  
مما يخرج من الأرض.

□ وفي رواية: نهى عن بيع الثمر سنتين  
○ [طرفه: ٢٦٦٢].

٢٧٢٤ - (ق) عَنْ عمرو قال: قُلْتُ لِطَاوُسٍ:  
لَوْ تَرَكْتُ الْمُخَابِرَةَ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
نَهَى عَنْهُ؟ قَالَ: قَالَ: أَيَّ عَمْرُو، إِنِّي أُعْطِيهِمْ  
وَأَغْنِيهِمْ، وَإِنْ أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرَنِي - يَعْنِي  
ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ، وَلَكِنْ  
قَالَ: (أَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ  
يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجاً مَعْلُوماً). [خ: ٢٣٣٠م، ١٥٥٠م].

□ وفي رواية للبخاري: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَرُ زُرْعاً،  
فَقَالَ: (لِمَنْ هَذِهِ). فَقَالُوا: أَكْثَرَاهَا فَلَانٌ،  
فَقَالَ: (أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ، كَانَ خَيْرًا لَهُ  
مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُوماً). [خ: ٢٦٣٤م].

□ وفي رواية لمسلم؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
(مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ).  
٢٧٢٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ  
فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبِي فُلَيْمِسِكُ  
أَرْضَهُ). [١٥٤٤م].

#### ٥ - باب (٢): أجرة الأجير

(١) وهو عند البخاري معلقاً برقم [٢٣٤١].

(٢) وفي الباب معلقاً عند البخاري: ١ - وقال  
الشعبي: لا يشترط المعلم، إلا أن يعطى شيئاً  
فليقبله. ٢ - وقال الحكم: لم أسمع أحداً كره  
أجر المعلم. ٣ - وأعطى الحسن عشرة دراهم.  
٤ - ولم ير ابن سيرين بأجر القسام بأساً، وقال:  
كان يقال: السحت الرشوة في الحكم، وكانوا  
يعطون على الخرص. [كتاب الإجارة، باب ١٦] =

٢٧٢٢ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ:  
دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ فَسَأَلْنَاهُ عَنِ  
الْمُزَارَعَةِ؟ فَقَالَ: زَعَمَ ثَابِتٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
نَهَى عَنِ الْمُزَارَعَةِ. وَأَمَرَ بِالْمُؤَاجِرَةِ. وَقَالَ:  
(لَا بَأْسَ بِهَا). [١٥٤٩م].

#### ٤ - باب: الأرض تمنع

٢٧٢٣ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ لِرِجَالٍ  
مِنَّا فُضُولُ أَرْضَيْنِ، فَقَالُوا: نُؤَاجِرْهَا بِالثُلُثِ  
وَالرُّبْعِ وَالنِّصْفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ  
أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا. أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبِي  
فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ). [خ: ٢٦٣٢م، (٢٣٤٠)، ١٥٣٦م/٨٩].

□ وفي رواية لمسلم، قال: كُنَّا فِي زَمَانٍ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَأْخُذُ الْأَرْضَ بِالثُّلُثِ أَوْ الرُّبْعِ.  
بِالْمَادِيَانِ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ.  
فَقَالَ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا. فَإِنْ  
لَمْ يَزْرِعْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ. فَإِنْ لَمْ يَمْنَحْهَا  
أَخَاهُ فَلْيُمْسِكْهَا).

□ وفي رواية له؛ قال: (ولا يؤاجرها إياه).

□ وفي رواية؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ. وَعَنْ بَيْعِهَا السَّنِينَ. وَعَنْ  
بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ.

□ وفي رواية قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ  
يُؤْخَذَ لِلْأَرْضِ أَجْرٌ أَوْ حَظٌّ.

□ زاد في رواية لمسلم - عن سليم بن حيان  
عن سعيد بن مينا - (ولا تبعوها)، فقلت لسعيد:  
ما (لا تبعوها) يعني الكراء؟ قال: نعم.

□ وفي رواية له: نهى رسول الله ﷺ عن  
بيع الأرض البيضاء سنتين أو ثلاثاً.



□ وفي رواية لمسلم: (لا يُباعُ فضلُ الماءِ لِبَيْعِ به الكلاءُ).

٢٧٢٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ. [م١٥٦٥].

□ وفي رواية قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ<sup>(٤)</sup>. وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ لِتُحْرَثَ<sup>(٥)</sup>. فَعَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ. [وانظر: ٢٣٦٢].

### ٨ - باب: سكر الأنهار

٢٧٣٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاحِ الْحَرَّةِ<sup>(٦)</sup>، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحَ الْمَاءَ يَمْرُ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَأَخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: (أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ). فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ<sup>(٧)</sup>؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ:

فلا يمكن أصحاب المواشي رعيه إلا إذا حصل لهم السقي من هذه البئر، فيحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية، لأنه إذا امتنع من بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلاء خوفاً على مواشيهم من العطش. ويكون منعه الماء مانعاً من رعي الكلاء.

(٤) (ضراب الجمل) معناه أجرة ضرابه، وهو عسب الفحل المذكور في الحديث السابق.

(٥) (والأرض لتحرث) معناه نهى عن إجارتها للزرع.

(٦) (شراح الحرة) شراج: جمع شرجة، وهي هنا مسيل الماء وإنما أضيفت إلى الحرة لكونها فيها، والحرة موضع معروف بالمدينة.

(٧) (أن كان ابن عمتك) كأنه قال: حكمت له بالتقديم في السقي لأجل أنه ابن عمتك، وكانت أم الزبير صفية بنت عبد المطلب.

٢٧٢٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ عَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَأَسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ).

○ [وانظر: ٢٥٣٠ أجرة على قراءة القرآن] ○ [وانظر: ١٤٥٩ أجرة الحمال] ○ [وانظر: ١٧٣٨ أجرة الجزار] ○ [وانظر: ٢٥٠٠، ٢٥٠١ أجرة الحمام] ○ [وانظر: ٢٦١٧ فضل العمل باليد] ○ [وانظر: ٣٢٣٦، ٣٢٣٧ رعيه الغنم] ○ [وانظر: ٣٢٨٣ استئجار الدليل في الهجرة]

### ٦ - باب: عسب الفحل

٢٧٢٧ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ<sup>(١)</sup>. [خ٢٢٨٤].

○ [وانظر: ٢٧٢٩]

### ٧ - باب: لا يمنع فضل الماء

٢٧٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ<sup>(٢)</sup> لِمَنْعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَاءِ<sup>(٣)</sup>).

[خ٢٣٥٤ ٢٣٥٣، (٢٣٥٣)، (١٥٦٦)].

٥ - ولم ير ابن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر السمسار بأساً. ٦ - وقال ابن عباس: لا بأس أن يقول بع هذا الثوب، فما زاد على كذا وكذا فهو لك. ٧ - وقال ابن سيرين: إذا قال بعه بكذا فما كان من ربح فلك، أو بيني وبينك، فلا بأس به. [كتاب الإجارة، باب ١٤]. ٨ - وكره إبراهيم أجر النائحة والمغنية. [كتاب الإجارة، باب ٢٠].

(١) (عسب الفحل) الفحل: الذكر من كل حيوان والمقصود: أجرة جماعه.

(٢) (فضل الماء): المراد به ما زاد عن الحاجة.

(٣) (لمنعوا به فضل الكلاء) معناه: أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة، وفيها ماء فاضل عن حاجته، ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء إلا هذا،

وَرَأَى سِكَّةً<sup>(٦)</sup> وَشَيْئاً مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الذَّلَّ)<sup>(٧)</sup>. [خ ٢٣٢١].

### ١٠ - باب: اقتناء الكلب للحرث

٢٧٣٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ<sup>(٨)</sup>)، إِلَّا كَلَبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ). [خ ٢٣٢٢، ٢٣٥٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية وأرض، فإنه ينقص من أجره قيرطان كل يوم).

□ وفي رواية له: (من اتخذ كلباً، إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع...).

قال الزهري: فذكر لابن عمر قول أبي هريرة، فقال: يرحم الله أبا هريرة، كان صاحب زرع<sup>(٩)</sup>.

تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم). والعينة - كما قال الرافي - أن يبيع شيئاً من غيره بثمن مؤجل ويسلمه إلى المشتري، ثم يشتريه قبل قبض الثمن بثمن نقد أقل من ذلك القدر. [المؤلف].

(٦) (سكة): هي الحديدية التي تحرث بها الأرض.  
(٧) (إلا أدخله الله الذل) أي إلا دخله الذل.  
(٨) (قيراط) وقيراطان: المراد أنه ينقص كل يوم جزء من أجره وثوابه.

(٩) (كان صاحب زرع): قال العلماء: ليس هذا توهيناً لرواية أبي هريرة، بل معناها: أنه لما كان أبو هريرة صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه، والعادة أن المبتلى بشيء يتقنه ما لا يتقنه غيره، ويتعرف من أحكامه ما لا يعرفه غيره.

(أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ)<sup>(١)</sup>. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]. [خ ٢٣٥٧م، ٢٣٥٧م].

□ وفي رواية للبخاري؛ فَتَلَوْنَ<sup>(٢)</sup> وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: (أَسْقِ، ثُمَّ أَحْبِسْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ). فَاسْتَوْعَى<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةِ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ<sup>(٤)</sup> الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ. [خ ٢٧٠٨].

□ وفي رواية؛ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَقَدَّرْتُ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: (أَسْقِ، ثُمَّ أَحْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ). وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكُعْبِيِّينَ. [خ ٢٣٦٢].

### ٩ - باب: التحذير من عواقب

#### الاشتغال بالزرع

٢٧٣١<sup>(٥)</sup> - (خ) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ:

- (١) (حتى يرجع إلى الجدر) أي يصير إلى الجدر، وهو جمع جدار والمراد به التراب المرتفع الذي يجعل حوله النخلة.
- (٢) (فتلون) أي تغير من الغضب لانتهاك حرمان النبوة.
- (٣) (فاستوعى): أي استوفى.
- (٤) (أحفظ) أي أغضب.
- (٥) لعل المقصود بهذا الحديث أن لا ينصرف الناس إلى الزراعة فتشغلهم عن الجهاد، ويكون ذلك سبباً للذل الذي أشار إليه الحديث. يؤيد هذا الفهم ما رواه أبو داود برقم (٣٤٦٢) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إذا

٢٧٣٣ - (ق) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ - رَجُلٍ مِنْ أَرْدُنِ سُنُوءَةً، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا، لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا<sup>(١)</sup>)، نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا). [خ ٢٣٢٣، ١٥٧٦م].

٢٧٣٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا، إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا لِصَيْدٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَّةٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا). [خ ٥٤٨١، ٥٤٨٠، ١٥٧٤م].

□ وفي رواية لمسلم: (مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ زَرْعٍ أَوْ عَنَمٍ أَوْ صَيْدٍ، يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا). [٥٦/١٥٧٤م].

□ وفي رواية أخرى لمسلم: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ. إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ عَنَمٍ، أَوْ مَاشِيَّةٍ. فَقِيلَ لِابْنِ عَمْرٍو: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ. فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا<sup>(٢)</sup>. [١٥٧١م].

٢٧٣٥ - (ق) عَنِ ابْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ. [خ ٣٣٢٣، ١٥٧٠م].

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِ بِقَتْلِ الْكِلَابِ: فَتَنَبَّعْتُ فِي الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا فَلَا نَدْعُ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ. حَتَّى إِذَا لَتَقْتُلُ كَلْبَ الْمُرِيَّةِ<sup>(٣)</sup> مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، يَتَّبِعُهَا.

(١) (يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً) المراد بالضرع: الماشية، والمعنى: من اقتنى كلباً لغير زرع أو ماشية.

(٢) (إن أبي هريرة زرعاً) ينظر في شرحه حاشية الحديث (٢٧٣٢).

(٣) (المرية) تصغير امرأة.

٢٧٣٦ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ. حَتَّى إِذَا الْمَرْأَةُ تَقَدَّمَتْ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ. ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا. وَقَالَ: (عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَيْهَمِ<sup>(٤)</sup> ذِي الثَّقَتَيْنِ<sup>(٥)</sup>). فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ). [١٥٧٢م].

٢٧٣٧ - (م) عَنِ ابْنِ الْمُعَقَّلِ. قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ. ثُمَّ قَالَ: (مَا بَالُهُمْ وَبَالَ الْكِلَابِ؟) ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْعَنَمِ. [طرفه: ٥٩٣] □ [وانظر: ٢٥٩٩ - ٢٦٠١ بشأن اتخاذ الكلاب في البيوت] [١٥٧٣م].

١١ - باب<sup>(٦)</sup>: الحمى وإحياء الموات

٢٧٣٨ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ<sup>(٧)</sup>). وَقَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ

(٤) (عليكم بالأسود البهيم) الأسود الخالص السواد والمعنى: اقتلوه.

(٥) (ذي الثقطين) وفي جمع الحميدي (ذي الطفتين) وهما خطان في ظهره.

(٦) وفيه عند البخاري معلقاً: ١ - ويروى عن عمرو بن عوف عن النبي ﷺ: (من أحيا أرضاً ميتة فهي له - وقال - في غير حق مسلم. وليس لعرق ظالم فيه حق). ٢ - ويروى فيه عن جابر عن النبي ﷺ. ٣ - وقال عمر: من أحيا أرضاً ميتة فهي له. ٤ - ورأى ذلك علي في أرض الخراب بالكوفة موات. [كتاب المزارعة، باب ١٥].

(٧) (لا حمى إلا لله ورسوله) يحتمل معنيين: أحدهما: ليس لأحد أن يحمي للمسلمين إلا ما حماه النبي ﷺ، والآخر: معناه إلا على مثل ما حماه النبي ﷺ. وأصل الحمى عند العرب: أن الرئيس منهم كان إذا نزل منزلاً مخصباً، استعوى كلباً على مكان عالٍ فإلى حيث انتهى صوته حماه من كل جانب، فلا يرعى فيه غيره، =

النَّبِيِّ ﷺ حَمَى النَّقِيعِ<sup>(١)</sup>، وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى الشَّرَفَ وَالرَّبِذَةَ<sup>(٢)</sup>. [طرفه: ١٩٠٨] [خ: ٢٣٧٠].

٢٧٣٩ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَعْمَرَ أَرْضاً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ)<sup>(٣)</sup>. قَالَ عُرْوَةُ: قُضِيَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ فِي خِلَافَتِهِ.

٢٧٤٠ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْئاً عَلَى الْجَحْمَى، فَقَالَ: يَا هُنَيْئُ أَضْمَمُ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَتَتْ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ، وَرَبَّ الْكَلَأِ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ<sup>(٤)</sup>، إِنَّهَا لِبِلَادِهِمْ فَفَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَبْرًا.

[خ: ٣٠٥٩].



- = ويرعى هو مع غيره فيما سواه. والحمى هو المكان المحمي، وهو بخلاف المباح.
- (١) (النقيع) هو مكان على عشرين فرسخاً من المدينة، وقدره ميل في ثمانية أميال، وأصل النقيع كل موضع يستقع فيه الماء.
- (٢) (الشرف والربذة) اسم مكانين. ومعنى الحديث: أنه لا حمى إلا على الوجه الذي أذن الله فيه ورسوله وذلك على قدر الحاجة ولمصلحة المسلمين العامة.
- (٣) معنى الحديث: من أعمر أرضاً بالإحياء فهو أحق بها من غيره.
- (٤) (الصريمه، الغنيمه) بالتصغير، المراد: القطعة القليلة من الإبل والغنم.
- (٥) (وإيائي...) إنما خص عبد الرحمن بن عوف وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على طريق المثال لكثرة نعمهما، لأنهما كانا من مياسير الصحابة، ولم يرد بذلك منعهما البتة، وإنما أراد أنه إذا لم يسع المرعى إلا نعم أحد الفريقين، فنعم المقلين أولى، فنهاه عن إثارة على غيرهما أو تقديمهما.
- (٦) (أفتاركهم أنا) استفهام إنكار. ومعناه: لا أتركهم محتاجين.
- (٧) (ليرون أنني قد ظلمتهم) أي أرباب المواشي الكثيرة. ورجح ابن حجر أن يكون المراد أصحاب المواشي القليلة لأنهم المعظم والأكثر، وهم أهل تلك البلاد من بوادي المدينة.



## الكتاب الرابع



### الهبات واللقطة

٢٧٤٤ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ

الطَّيِّبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ.

○ [وانظر: ٢٨٦٣، ٣٠٩٢، ٣٧٩٦] [خ: ٥٩٢٩ (٢٥٨٢)].

#### ٤ - باب (٦): العدة بالهبة

٢٧٤٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ

أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا). فَلَمْ يَجِءْ مَالُ

الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ

الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ

النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ<sup>(٧)</sup>، أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ:

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَحَثَى<sup>(٨)</sup> لِي

حِثَّةً، فَعَدَدْتُهَا، فَإِذَا هِيَ حَمْسُمِائَةٍ، وَقَالَ: خُذْ

مِثْلَيْهَا<sup>(٩)</sup>. [خ: ٢٢٩٦، ٢٣١٤م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ جَابِرٌ: فَلَقَيْتُ

أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ

واليوم رشوة. [كتاب الهبة، باب ١٧].

(٦) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال عبيدة: إن ماتا وكانت

فصلت الهدية، والمهدى له حي، فهي لورثته، وإن

لم تكن فصلت فهي لورثة الذي أهدى. ٢ - وقال

الحسن: أيهما مات قبل فهي لورثة المهدى له إذا

قبضها الرسول. [كتاب الهبة، باب ١٨].

(٧) (العدة): الوعد.

(٨) (فحشى) أي غرف بيديه.

(٩) (خذ مثلها) يعني خذ معها مثلها، فيكون

الجميع ثلاث حثيات.

#### ١ - باب: القليل من الهدية والهبة

٢٧٤١ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنْفَجْنَا<sup>(١)</sup>

أَرْتَبًا وَنَحْنُ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَسَعَى الْقَوْمُ

فَلَعِبُوا<sup>(٢)</sup>، فَأَخَذْتُهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ،

فَدَبَحَهَا فَبَعَثَ بَوْرِكِيهَا، أَوْ قَالَ: بِفِخْذِهَا إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِلَهَا. [خ: ٥٥٣٥ (٢٥٧٢)، ١٩٥٣م].

٢٧٤٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (لَوْ دَعَيْتُ إِلَى ذِرَاعٍ، أَوْ كِرَاعٍ<sup>(٣)</sup>،

لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أَهْدَيْتُ لِي ذِرَاعٌ أَوْ كِرَاعٌ لَقَبِلْتُ).

○ [وانظر: ٣٠٢٣، ٣١٠٥، ٣١٠٦] [خ: ٢٥٦٨].

#### ٢ - باب: المكافأة في الهبة

٢٧٤٣ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا<sup>(٤)</sup>.

○ [وانظر: ٣٣٣٤ في مكافأة المعروف] [خ: ٢٥٨٥].

#### ٣ - باب (٥): ما لا يرد من الهدية وما يرد

(١) (أنفجنا) أثرنا ونفرنا.

(٢) (لعبوا) أي تعبوا وعمجروا. ويذكر عن ابن

عباس: أن جلساه شركاؤه. ولم يصح. [كتاب

الهبة، باب ٢٥].

(٣) (كراع) الكراع من الدابة: ما دون الكعب. وفيه

إشارة إلى الشيء القليل الحقيقير.

(٤) (يُثِيبُ عَلَيْهَا) أي يعطي الذي يهدي له بدلها.

(٥) وفي الباب معلقاً: وقال عمر بن عبد العزيز:

كانت الهدية في زمن رسول الله ﷺ هدية،

قَالَ: (أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا). قَالَ: لَا، قَالَ: (فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ). قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ. [خ٢٥٨٧].

□ وفي رواية لهما قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ<sup>(٤)</sup> لِي مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوْهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي، وَأَنَا غُلَامٌ، فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ، سَأَلْتَنِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِهَذَا، قَالَ: (أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَاهُ). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَرَاهُ قَالَ: (لَا تُشْهَدُنِي عَلَى جَوْرِ)<sup>(٥)</sup>. [خ٢٦٥٠].

□ وفي رواية لمسلم (فلا تشهدني إذا، فاني لا أشهد على جور).

□ وفي رواية له: قال له: (ما هذا الغلام؟) قال: أعطانيه أبي قال: (فكلَّ إخوتيه أعطيتيه كما أعطيت هذا؟) قال: لا، قال: (فرده).

□ وفي رواية له قَالَ: (فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي)<sup>(٦)</sup>. ثُمَّ قَالَ: (أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟) قَالَ: بَلَى قَالَ: (فَلَا إِذَا).

□ وفي رواية لمسلم، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التُّعْمَانِ قَالَ: نَحَلْنِي أَبِي نُحْلًا. ثُمَّ أَتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُشْهَدَهُ. فَقَالَ: (أَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا؟) قَالَ: لَا. قَالَ: (أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟)

(٤) (الموهبة): أي بعض الأشياء التي توهب.

(٥) (جور) الجور: الميل من الاعتدال، وقد يكون مكروهاً، وقد يكون حراماً.

(٦) (فأشهد على هذا غيري) ليس إذناً بالإشهاد، بل هو للتوبيخ بدلالة بقية ألفاظ الحديث.

فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ أَتَيْتَكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتَكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتَكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فِيمَا أَنْ تُعْطِنِي وَإِنَّمَا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي. فَقَالَ: أَقُلْتُ تَبْخَلُ عَنِّي؟ وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ<sup>(١)</sup>، قَالَهَا ثَلَاثًا، مَا مَنَعْتِكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِكَ. [خ٤٣٨٣].

□ وفي رواية لهما: لما مات النبي ﷺ جاء أبا بكر مائلًا من قبيل العلاء بن الحضرمي، فقال أبو بكر: من... [خ٢٦٨٣].

## ٥ - باب<sup>(٢)</sup>: الهبة للولد والزوج

٢٧٤٦ - (ق) عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ<sup>(٣)</sup> ابْنِي هَذَا غُلَامًا، فَقَالَ: (أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ). قَالَ: لَا، قَالَ: (فَارْجِعْهُ). [خ٢٥٨٦، م١٦٢٣].

□ وفي رواية لهما، قال: أعطاني أبي عطيَّةً، فقالت عمره بنت رَوَاحَةَ: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إني أعطيت ابني من عمره بنت رَوَاحَةَ عطيَّةً، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله،

(١) (وأي داء أدوأ من البخل) أي أقبح من البخل.

(٢) وفي الباب معلقاً بشأن هبة أحد الزوجين للآخر:

١ - قال إبراهيم: جائزة. ٢ - وقال عمر بن عبد العزيز: لا يرجعان. ٣ - وقال الزهري - فيمن قال لامرأته: هبي لي بعض صدقك أو كله، ثم لم يمكث يسيراً حتى طلقها، فرجعت فيه - قال: يرد إليها إن كان خلبها، وإن كانت أعطته عن طيب نفس، ليس في شيء من أمره خديعة جاز.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَبَقَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ﴾ [النساء: ٤]. [كتاب الهبة، باب ١٤].

(٣) (نحلت) النحل: العطية والهبة ابتداء من غير عوض.

قَالَ: بَلَى. قَالَ: (فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ). قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا. فَقَالَ: تَحَدَّثْنَا أَنَّهُ قَالَ: (قَارِبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ).

## ٧ - باب: قبول هدية المشركين

٢٧٤٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ

يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِئَ بِهَا، فَقِيلَ: أَلَا نَفْتُلُهَا؟ قَالَ: (لَا). فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رضي الله عنه. [خ ٢٦١٧، ٢٦١٩م].

□ وفي رواية مسلم: فسألها عن ذلك فقالت: أردت لأقتلك، قال: (ما كان الله ليسلطك على ذلك) أو قال (علي). . الحديث. [وانظر: ٣٤٣٨، ٣٦٣٩].

## ٨ - باب: تحريم الرجوع في الهبة

٢٧٤٩ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ، يَبْقَى نَمُّ يَعُودُ فِي قَبِيئِهِ). [خ ٢٥٨٩، ١٦٢٢م].

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوِّءِ<sup>(٦)</sup>، الَّذِي يَعُودُ فِي هَبْتِهِ، كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَبِيئِهِ).

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَبْقَى نَمُّ ثُمَّ يَأْكُلُ قَبِيئَهُ).

(٤) (الفاطم) إنهن ثلاث: فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت أسد، وهي أم علي رضي الله عنه، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه.

(٥) (لهوات) جمع لهاة، وهي اللحمة المشرفة على الحلق.

(٦) (ليس لنا مثل السوء) أي لا ينبغي لنا معشر المؤمنين أن نتصف بصفة ذميمة.

٢٧٤٦م - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَتِ امْرَأَةٌ بِشِيرٍ: انْحَلِ ابْنِي غُلَامَكَ، وَأَشْهَدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَنِي أَنْ أَنْحَلَ ابْنَهَا غُلَامِي. وَقَالَتْ: أَشْهَدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ: (أَلَمْ إِخْوَةٌ؟) قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (أَفَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟) قَالَ: لَا. قَالَ: (فَلَيْسَ يَضِلُّ هَذَا. وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقِّ).

## ٦ - باب: هدية ما يكره لبعده

٢٧٤٧ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حُلَّةَ سِيرَاءٍ<sup>(١)</sup>، فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْعُضْبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي<sup>(٢)</sup>.

[خ ٢٦١٤، ٢٧٠٧م].

□ وفي رواية لمسلم فَقَالَ: (إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِشَقَقَهَا خُمْرًا<sup>(٣)</sup> بَيْنَ النِّسَاءِ).

□ وفي رواية عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ثُوبَ حَرِيرٍ. فَأَعْطَاهُ

(١) (سیراء) نوع من أنواع الحرير.

(٢) (نسائي) يومه هذا اللفظ بأن له أكثر من زوجة، وليس كذلك. فلم يكن له يومئذ إلا زوجة واحدة هي فاطمة رضي الله عنها. وقد فسره في الرواية الأخرى بـ«الفاطم».

(٣) (خمرًا) جمع خمار، وهو ما تغطي به المرأة رأسها.

## ٩ - باب: هل يشتري صدقته

٢٧٥٠ - (ق) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَصَاعَهُ <sup>(١)</sup> الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُحْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ).

[خ ١٤٩٠، ١٦٢٠م].

□ وفي رواية للبخاري (فإن العائد في هبته، كالكلب يعود في قيته). [خ ٣٠٠٣].

٢٧٥١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (لَا تَبْتَعُهُ، وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ).

[خ ٢٩٧١، (١٤٨٩)، ١٦٢١م].

## ١٠ - باب: فضل المنيحة

٢٧٥٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ <sup>(٢)</sup>)، وَالشَّاةُ الصَّفِيَّةُ، تَعْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ).

[خ ٢٦٢٩، ١٠١٩م].

□ وفي رواية للبخاري (نعم الصدقة. .)

□ ولفظ مسلم: (أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةٍ. تَعْدُو بِعَسٍّ <sup>(٣)</sup>. وَتَرُوحُ بِعَسٍّ. إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ).

(١) (فأصاعه) أي قصر في القيام بعلفه ومؤنته.

(٢) (المنيحة اللفحة الصفي منحة) اللفحة: الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة. والصفي: أي الكريمة الغزيرة اللبن. ومنحة: منصوب على التمييز.

(٣) (بعس) العس: القدح الكبير.

□ وفي رواية له: (مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً، عَدَّتْ بِصَدَقَتِهِ، وَرَاحَتْ بِصَدَقَتِهِ، صَبُوحَهَا وَغُبُوقَهَا) <sup>(٤)</sup>.

[م ١٠٢٠].

٢٧٥٣ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُرْبِعُونَ خَصْلَةً، أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً تَوَابِهَا، وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ).

[خ ٢٦٣١].

○ [وانظر: ١٤١٣، ١٤١٦ في حلب الماشية على الماء]

## ١١ - باب: الاستعارة للعروس

٢٧٥٤ - (خ) عَنْ أَيْمَنَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعَلَيْهَا دِرْعُ قَطْرِ <sup>(٥)</sup>، ثُمَّنُ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ، فَقَالَتْ: أَرْفَعُ بِصَرِّكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرَ إِلَيْهَا، فَإِنَّمَا تُرْهِى <sup>(٦)</sup> أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ، وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا كَانَتْ امْرَأَةً تُفِينُ <sup>(٧)</sup> بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أُرْسَلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ.

[خ ٢٦٢٨].

## ١٢ - باب: العمرى والرقي

٢٧٥٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْعُمْرَى <sup>(٨)</sup> جَائِزَةٌ).

[خ ٢٦٢٦، ١٦٢٦م].

□ وفي رواية لمسلم (ميراث لأهلها).

(٤) (صبوحها وغبوقها) الصبوح: ما حلب من اللبن بالغداة، والغبوق: بالعشي.

(٥) (درع قطر) أي قميص من غليظ القطن.

(٦) (ترهى) أي تأنف وتتكبر.

(٧) (تفين) أي تعرض وتجلي على زوجها.

(٨) (العمرى) مأخوذ من العمر. كان أحدهم يعطي الدار ويقول له: أعمرتك إياها، أي أبحاثها لك مدة عمرك. و(الرقي) هي العمرى وقيل لها رقي لأن كلاً منهما يرقب متى يموت الآخر.



٢٧٥٦ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى، أَنَّهَا لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ.

[خ ٢٦٢٥م، ١٦٢٥م].

□ وفي رواية لمسلم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي أُعْطِيَهَا. لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أُعْطَاهَا. لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ).

□ وفي رواية له: (فقد قطع قوله حقه فيها).

□ وفي رواية له قَالَ: إِنَّمَا الْعُمَرَى الَّتِي أَجَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ. فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عَشْتِ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا.

□ وفي رواية له: أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيمَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَهِيَ لَهُ بَتْلَةٌ<sup>(١)</sup>. لَا يَجُوزُ لِلْمُعْطِي فِيهَا شَرْطٌ وَلَا نَتِئًا<sup>(٢)</sup>.

□ وفي رواية قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُفْسِدُوهَا. فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمَرَهَا. حَيًّا وَمَيِّتًا. وَلِعَقِبِهِ).

□ وفي رواية قَالَ: جَعَلَ الْأَنْصَارُ يُعْمِرُونَ الْمُهَاجِرِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ).

□ وفي رواية عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَعْمَرَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا ابْنًا لَهَا. ثُمَّ تُوُفِّيَتْ، وَتُوُفِّيَتْ بَعْدَهُ، وَتَرَكَتْ وَلَدًا، وَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمِرَةِ. فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ: رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا. وَقَالَ

(١) (بتلة): أي عطية ماضية غير راجعة إلى الواهب.

(٢) (ولا نتئًا) أي ولا استثناء.

بَنُو الْمُعْمَرِ: بَلْ كَانَ لِأَبِينَا حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ. فَأَخْتَصَمُوا إِلَيَّ طَارِقِ مَوْلَى عُثْمَانَ. فَدَعَا جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى لِصَاحِبِهَا. فَقَضَى بِذَلِكَ طَارِقٌ. ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ الْمَلِكِ فَأَخْبِرُهُ ذَلِكَ. وَأَخْبِرُهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ. فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: صَدَقَ جَابِرٌ. فَأَمَضَى ذَلِكَ طَارِقٌ. فَإِنَّ ذَلِكَ الْحَائِطَ لِيَبْنِي الْمُعْمَرِ حَتَّى الْيَوْمِ.

٢٧٥٧ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: (الْعُمَرَى جَائِزَةٌ).

[خ ٢٦٢٦م، ١٦٢٥م/٣٠].

□ وفي رواية لمسلم: (العمري ميراث لأهلها).

### ١٣ - باب: من وجد لقطة فليعرفها

٢٧٥٨ - (ق) عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ قَالَ: كُنْتُ

مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي غَزَاةٍ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا، فَقَالَ لِي: أَلْقِهِ، قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا أَسْتَمْتَعْتُ بِهِ، فَلَمَّا حَجَجْنَا، فَمَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (عَرَفْتُهَا حَوْلًا). فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُ، فَقَالَ: (عَرَفْتُهَا حَوْلًا). فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: (عَرَفْتُهَا حَوْلًا). فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: (أَعْرِفِ عِدَّتَهَا، وَوِكَاءَهَا<sup>(٣)</sup>)، وَوِعَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا أَسْتَمْتَعِ بِهَا).

[خ ٢٤٣٧م، (٢٤٢٦)، ١٧٢٣م].

□ ولهما: فاستمتعت. فلقيته بعد بمكة فقال:

(٣) (وكاءها) (وكاءها) هو الخيط الذي يشد به الوعاء.

أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
حَتَّى أَحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، أَوْ أَحْمَرَ وَجْهَهُ، ثُمَّ  
قَالَ: (مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا،  
حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا). [٢٤٣٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (فإن لم يجيء  
صاحبها كانت ودبة عندك).

□ وله: (فإن لم يأت لها طالب فاستنفقها).

□ وله: سئل ﷺ عن اللقطة: الذهب

أو الورق، فقال: (اعرف..) الحديث.

٢٧٦٠ - (م) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ أَوَى ضَالَّةً فَهُوَ  
ضَالٌّ<sup>(٤)</sup>)، مَا لَمْ يَعْرِفْهَا). [١٧٢٥م].

### ١٥ - باب: لقطة الحرم

٢٧٦١ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ  
التَّيْمِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ  
الْحَاجِّ<sup>(٥)</sup>. ○ [وانظر: ١٧٨٦، ١٧٨٨] [١٧٢٤م].

### ١٦ - باب: لقطة ما لا يلتفت إليه

[انظر: ١٤٨٤، ١٤٨٥].

### ١٧ - باب: الهدايا للعمال

[انظر: ٢٨٦٣].

لا أدري ثلاثة أحوال أو حوالاً واحداً. [خ ٢٤٢٦].

□ ولمسلم: قال شعبة: فسمعت بعد عشر  
سنين يقول: عرفها عاماً واحداً.

□ وفي رواية لمسلم: (فإن جاء أحد  
يخبرك بعددها ووعائها ووكائها فأعطها إياه)  
وزاد في رواية (وإلا فاستمتع بها) وفي رواية  
(وإلا فهي كسبيل مالك<sup>(١)</sup>).

### ١٤ - باب: ضالة الإبل والغنم

٢٧٥٩ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ  
اللُّقْطَةِ، فَقَالَ: (أَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ  
عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَانِكَ  
بِهَا). قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: (هِيَ لَكَ أَوْ  
لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ). قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ:  
(مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا<sup>(٢)</sup>)، تَرُدُّ  
الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا).

[خ ٢٣٧٢ (٩١)، ١٧٢٢م].

□ وفي رواية لهما قَالَ: (عَرِّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ  
أَعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا<sup>(٣)</sup>)، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا،  
فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: (حُذِّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ

(١) وفي البخاري تعليقاً: واشترى ابن مسعود جارية فالتمس صاحبها سنة فلم يجده، وفُقِدَ، فأخذ يعطي الدرهم والدرهمين، وقال: اللهم عن فلان، فإن أتى فلان فلي وعلي، وقال: هكذا فافعلوا باللقطة. وقال ابن عباس: نحوه [كتاب الطلاق، باب ٢٢].

(٢) (معها سقاؤها وحذاؤها) أي تملأ كرشها فيكفيها الأيام، وحذاؤها هو خفها.

(٣) (عفاصها): العفاص: هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلدًا كان أو غيره.

(٤) (فهو ضال): المراد به هنا: المفارق للصواب.

(٥) (لقطة الحاج) يعني عن التقاطها للتملك.

## الكتاب الخامس المظالم والنصب

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ<sup>(١)</sup>)، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ<sup>(٢)</sup>). قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْفَرْسَىٰ وَهِيَ ظَلِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]. [خ: ٤٦٨٦م، ٢٥٨٣م].

### ٥ - باب: دعوة المظلوم

٢٧٦٦ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: (أَتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ). [طرفه: ٣٠٨] [خ: ٢٤٤٨م (١٣٩٥)، ١٩٩م].

### ٦ - باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض

٢٧٦٧ - (ق) عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ ظَلَمَ مِنْ الْأَرْضِ شَيْئاً طَوْفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ). [خ: ٢٤٥٢م، ١٦١٠م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّهُ خَاصَمْتَهُ أَرَوَى - فِي حَقِّ رَعَمَتْ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا - إِلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئاً، أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ ظُلْماً، فَإِنَّهُ يَطْوِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ).

[خ: ٣١٩٨م].

(١) (ليملي للظالم) أي يمهل ويؤخر ويطيبل له في المدة.

(٢) (يفلته): لم يطلقه.

### ١ - باب: الظلم ظلمات يوم القيامة

٢٧٦٢ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ: ٢٤٤٧م، ٢٥٧٩م].

٢٧٦٣ - (م) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اتَّقُوا الظُّلْمَ. فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ). [٢٥٧٨م].

### ٢ - باب: تحريم الظلم

[انظر: ٢٦ الحديث القدسي (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي)] ○ [وانظر: ٢٢١٤ من ادعى ما ليس له] ○ [وانظر: ٢٠٥٥ - ٢٠٥٧ في اليمين الغموس] ○ [وانظر: ٣٠٩٧، ٣٠٩٩ المسلم أخو المسلم لا يظلمه].

### ٣ - باب: الحث على التحلل من المظالم

٢٧٦٤ - (خ) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَحَمِلَ عَلَيْهِ). [وانظر: ٢٠٥٦] [خ: ٢٤٤٩م].

### ٤ - باب: عقوبة الظالم

٢٧٦٥ - (ق) عَنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). ○ [وانظر: ٣١٣] [م ١٦١١].

٧ - باب: قدر الطريق إذا اختلفوا فيه

٢٧٧١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِذَا تَسَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ الْمِيَاءِ <sup>(١)</sup> بِسَبْعَةِ أذْرُعٍ. [خ ٢٤٧٣، م ١٦١٣].

□ ولفظ مسلم: (إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع)<sup>(٢)</sup>.

٨ - باب: نصرة المظلوم

٢٧٧٢ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا). فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: (تَحْجُزْهُ، أَوْ تَمْنَعْهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ). [خ ٦٩٥٢، م ٢٤٤٣].

□ وفي رواية: (تأخذ فوق يديه).

○ [وانظر: ٢٥٨٠] [خ ٢٤٤٤].

٩ - باب: إذا وجد مال ظالمه

[انظر الحاشية]<sup>(٣)</sup>.

١٠ - باب: من قتل دون ماله

[وانظر: ١٨٧٠ - ١٨٧١].

□ وزاد مسلم: فَقَالَ لَهُ مَرُوانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هَذَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمَّ بَصَرُهَا وَأَقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا. قَالَ عروة: فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا. ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ.

□ وفي رواية أخرى، قال عروة: فَرَأَيْتُهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ. تَقُولُ: أَصَابْتَنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ. فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ مَرَّتْ عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ، فَوَقَعَتْ فِيهَا. فَكَانَتْ قَبْرَهَا.

٢٧٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَسِ خُصُومَةٌ، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوْفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ). [خ ٢٤٥٣، م ١٦١٢].

٢٧٦٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، خَسِيفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ). [خ ٢٤٥٤].

٢٧٧٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شَيْبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا طَوَّفَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ



(١) (الميتاء) فسرته بعض طرق الحديث في غير الصحيح: بأنها التي توتى من كل مكان.

(٢) (سبع أذرع) الذراع يذكر ويؤنث.

(٣) وفيه معلقاً: وقال ابن سيرين: [إذا وجد مال ظالمه] يقاصه، وقرأ: ﴿وَلَنْ عَاقِبْتُمْ فَمَقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوْقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦]. [كتاب المظالم، باب ١٨].



## الكتاب السادس

### العتق والمكاتبة

#### ١ - باب: فضل العتق

٢٧٧٣ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ - صَاحِبِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ - قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ أَمْرًا مُسْلِمًا، أَسْتَفَقَدَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ). قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ <sup>(١)</sup> إِلَى عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، فَعَمَدَ عَلِيٌّ بْنُ حُسَيْنٍ رضي الله عنه إِلَى عَبْدِ لَهُ، فَذُ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمًا، أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ، فَأَعْتَقَهُ. [خ ٢٥١٧، ١٥٠٩م].

□ وفي رواية لهما: (مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرَّجَهُ بِفَرَجِهِ). ○ [وانظر: ٢٩٩٤] [خ ٦٧١٥].

#### ٢ - باب: عتق العبد المشترك

٢٧٧٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ أَعْتَقَ شُرَكَاءَ لَهُ <sup>(٢)</sup> فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قَوْمَ الْعَبْدِ قِيمَةَ عَدْلٍ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ). [خ ٢٥٢٢، ٢٤٩١م، ١٥٠١م].

□ وفي رواية لهما: (من أعتق عبداً بين اثنين،

(١) فانطلقت به أي بالحديث حين سمعته من أبي هريرة.

(٢) (شركاً له): أي نصيباً.

فإن كان موسراً قَوْمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ يَعْتَقُ). [خ ٢٥٢١].

□ وللبخاري: (وجب عليه أن يعتق كله إن كان له مال قدر ثمنه). [خ ٢٥٠٣].

□ وفي رواية لمسلم: (... قَوْمٌ عَلَيْهِ مِنْ مَالِهِ قِيمَةَ عَدْلٍ، لَا وَكَسَ وَلَا شَطَطَ <sup>(٣)</sup>، ثُمَّ أَعْتَقَ عَلَيْهِ مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِراً). [م ١٥٠١م/الأيمان ٥٠].

٢٧٧٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا، أَوْ شَقِيبًا <sup>(٤)</sup>)، فِي مَمْلُوكٍ، فَخَلَّصَهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا قَوْمٌ عَلَيْهِ، فَاسْتَسْعَى <sup>(٥)</sup> بِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ).

[خ ٢٥٢٧، ٢٤٩٢م، ١٥٠٣م].

□ وفي رواية لمسلم: (استسعى العبد غير مشقوق عليه).

□ وفي رواية له: (فهو حر من ماله).

[م ١٥٠٣م].

□ وفي رواية: (ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتق).

٢٧٧٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

(٣) (لا وكس ولا شطط): الوكس: النقص، والشطط: الجور.

(٤) (شقيصاً) الشقص والشقيص: النصيب.

(٥) (فاستسعى) أي يكلف العبد السعي والطلب لاكتساب قيمة نصيب الشريك الآخر.

قَالَ فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدَهُمَا  
قَالَ: (يُضْمَنُ). [١٥٠٢م].

### ٣ - باب: النهي عن بيع الولاء وهبته

٢٧٧٧ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ <sup>(١)</sup> وَعَنْ هَبِّهِ.  
[خ: ٢٥٣٥م، ١٥٠٦م].

### ٤ - باب: إنما الولاء لمن أعتق

٢٧٧٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سَنِينَ <sup>(٢)</sup>: إِحْدَى  
السَّنِينَ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ فَخُبِرَتْ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ). وَدَخَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةَ <sup>(٣)</sup> تَفُورٌ بِلَحْمٍ، فَقَرَّبَ  
إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: (أَلَمْ أَرِ  
الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ). قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ  
لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ  
الصَّدَقَةَ. قَالَ: (عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدْيَةٌ).

○ [أطرافه: ١٤٨٢، ٢٢٥٠، ٢٦٩٣، ٢٧٩٨]

[خ: ٥٢٧٩م، (٤٥٦)، ١٥٠٤م، ١٠٧٥].

٢٧٧٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ

عَائِشَةَ رضي الله عنها سَأَمَتْ بَرِيرَةَ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ،  
فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ: إِنَّهُمْ أَبَوَا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلَّا أَنْ  
يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّمَا الْوَلَاءُ  
لِمَنْ أَعْتَقَ). [خ: ٢١٥٦م].

□ وفي رواية: (لا يمنحك ذلك، فإنما  
الولاء لمن أعتق). [خ: ٢٥٦٢م].

(١) (الولاء) حق ميراث المعتق من المعتق.

(٢) (سنن) أي أحكام.

(٣) (البرمة): القدر.

٢٧٨٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: أَرَادَتْ  
عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا. فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا  
أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ. فَذَكَرَتْ ذَلِكَ  
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ. فَإِنَّمَا  
الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ). ○ [وانظر: ٢٦٩٣] [خ: ١٥٠٥م].

### ٥ - باب: فضل من أدب جاريته

٢٧٨١ - (ق) عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي  
أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ،  
أَمِنَ بِنَبِيِّهِ وَأَمِنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ  
إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ  
عِنْدَهُ أُمَّةٌ يَطُؤُهَا، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا،  
وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا،  
فَلَهُ أَجْرَانِ). ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ: أَعْطَيْنَاكَهَا بِغَيْرِ  
شَيْءٍ، فَذَكَرَ أَنَّ يَرْكَبُ فِيهَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ.  
[خ: ٩٧م، ١٥٤م].

□ زاد مسلم في أوله: عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ:  
رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ  
فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو! إِنَّ مَنْ قَبَلْنَا مِنْ أَهْلِ  
خُرَّاسَانَ يَقُولُونَ، فِي الرَّجُلِ، إِذَا أَعْتَقَ أُمَّتَهُ  
ثُمَّ تَزَوَّجَهَا: فَهُوَ كَالرَّائِبِ بَدَنَتُهُ. فَقَالَ  
الشَّعْبِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ. . الحديث. . وذكر  
في آخره كلمة عامر.

□ وفي رواية لهما: (ثلاثة يوتون أجرهم  
مرتين. .). [خ: ٣٠١١م].

□ وفي رواية للبخاري: (للمملوك الذي  
يحسن عبادة ربه، ويؤدي إلى سيده الذي له  
عليه من الحق والنصيحة والطاعة أجران).  
[خ: ٢٥٥١م].

## ٦ - باب: ثواب العبد إذا أحسن عبادته ونصح سيده

٢٧٨٢ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ).

[خ: ٢٥٤٦م، ١٦٦٤م].

٢٧٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ). وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجَّ، وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ.

[خ: ٢٥٤٨م، ١٥٦٥م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (نِعْمَ مَا لِأَحَدِهِمْ، يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ).

[خ: ٢٥٤٩م، ١٦٦٧م].

□ وفي رواية لمسلم. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ). ○ [وانظر: ٢٧٨١]

## ٧ - باب: إطعام السيد مملوكه مما يأكل

٢٧٨٤ - (ق) عَنْ الْمَعْرُورِ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ<sup>(١)</sup>، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ<sup>(٢)</sup>، وَعَلَى غَلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ<sup>(٣)</sup> بِأُمَّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأُمَّهِ؟ إِنَّكَ أَمْرُو فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ<sup>(٤)</sup>).

(١) (الربذة) موضع في شمال المدينة، بينه وبين

المدينة ثلاث مراحل.

(٢) (حلة) (حلة) ثوبان. رداء وإزار. وفي رواية لمسلم: وعليه برد.

(٣) (فغيرته) أي نسبته إلى العار.

(٤) (فيك جاهلية) أي خصلة من خصال الجاهلية.

إِخْوَانُكُمْ حَوْلَكُمْ<sup>(٥)</sup>، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ).

□ وفي رواية لهما: قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ

رَجُلٍ كَلَامٍ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَنَلْتُ مِنْهَا. . . فَقَالَ: (إِنَّكَ أَمْرُو فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ). قُلْتُ عَلَى حِينِ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السَّنِّ؟ قَالَ: (نَعَمْ. . .).

□ وفي رواية لمسلم: فقال: (يا أبا ذر،

إنك امرؤ فيك جاهلية) قلت: يا رسول الله، من سب الرجال، سبوا أباه وأمه، قال: . . .

□ وفي رواية له: (فإن كلفه ما يغلبه

فليعه).

٢٧٨٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ، أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِي حَرَّةٍ<sup>(٦)</sup> وَعِلَاجُهُ).

[خ: ٥٤٦٠م (٢٥٥٧)، ١٦٦٣م].

□ ولفظ مسلم: (إذا صنع لأحدكم خادمه

طعامه، ثم جاءه به، وقد ولي حره ودخانها،

فليقعده معه فليأكل فإن كان الطعام مشفوها<sup>(٧)</sup> قليلاً، فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين).

[وانظر: ٣١٨، ٢١٥٩].

(٥) (حولكم) خدمكم.

(٦) (ولي حره) أي تعهد طبخه فأصابه حر النار ودخانها.

(٧) (مشفوها): المشفوه: القليل، لأن الشفاه كثرت عليه فصار قليلاً.

## ٨ - باب: يكلف المملوك

## من العمل ما يطيق

٢٧٨٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكَسْوَتُهُ. وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ).  
○ [وانظر: الباب قبله] [١٦٦٢م]

## ٩ - باب: قذف العبد

٢٧٨٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ قَذَفَ<sup>(١)</sup> مَمْلُوكَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ). [ج٦٨٥٨، م١٦٦٦].

□ ولفظ مسلم: (من قذف مملوكه بالزنى، يقام عليه الحد يوم القيامة، إلا أن يكون كما قال).

## ١٠ - باب: كفارة من ضرب عبده

٢٧٨٨ - (م) عَنْ زَادَانَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَعَا بِغُلَامٍ لَهُ. فَرَأَى بِظَهْرِهِ أَثْرًا. فَقَالَ لَهُ: أَوْجَعْتِكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَنْتَ عَتِيقٌ. قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ: مَا لِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِنُ هَذَا. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ، حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ<sup>(٢)</sup>، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يَعْتِقَهُ). [١٦٥٧م].

٢٧٨٩ - (م) عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ؛ أَنَّ جَارِيَةً لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانًا. فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدٌ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ<sup>(٣)</sup> مُحَرَّمَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي،

(١) (قذف) القذف: رمي الإنسان بالفاحشة.

(٢) (حدًا لم يأت) أي عاقبه على أمر لم يفعله.

(٣) (الصورة) أي الوجه.

وَإِنِّي لَسَابِعٌ إِخْوَةَ لِي، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ. فَعَمَدًا أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ. فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهُ. [١٦٥٨م].

□ وفي رواية عن معاوية بن سويد، قال: لَطَمْتُ مَوْلِي لَنَا فَهَرَبْتُ، ثُمَّ جِئْتُ. فَدَعَا أَبِي وَدْعَانِي، ثُمَّ قَالَ: امْتَثِلْ مِنْهُ، فَعَفَا، ثُمَّ قَالَ: كُنَّا، بَيْنِي مُقْرَنِينَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ<sup>(٤)</sup> وَاحِدَةٌ. فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (أَعْتَقُوهَا) قَالُوا: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرَهَا. قَالَ: (فَلَيْسَتْ خَادِمُوهَا. فَإِذَا اسْتَعْنُوا عَنْهَا، فليَحْلُوا سَبِيلَهَا).

□ وفي رواية: فقال سويد: عجز عليك إلا حرٌّ وجهها<sup>(٥)</sup>.

٢٧٩٠ - (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي. فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا (اعْلَمْ، أبا مَسْعُودٍ! اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ) فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُوَ حُرٌّ لَوَجْهِهِ اللَّهِ. فَقَالَ: (أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ، لَلْفَحْتِكَ النَّارَ، أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارَ). [١٦٥٩م].

□ وفي رواية قال: فلم أفهم الصوت من الغضب، .. وفيها: فقلت: لا أضرب مملوكاً بعده أبداً.

□ وفي رواية: فسقط من يدي السوط من هيئته.

□ وفي رواية: فجعل الغلام يقول: أعود

(٤) (خادم) يطلق على الذكر والأنثى.

(٥) (حر وجهها) هو صفحة الوجه ومارق من بشرته.



بالله . . أعوذ برسول الله ﷺ [وانظر: ١٠٠٣].

### ١١ - باب: لا يقل عبدي وأمتي

٢٧٩١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعَمَ رَبِّي وَصَيَّءَ رَبِّي، أَسْقَى رَبِّي، وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمْتِي، وَلَيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَايَ وَغَلَامِي). [خ ٢٥٥٢م، ٢٢٤٩م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي. كُلُّكُمْ عِبْدُ اللَّهِ. وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ. وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلَامِي وَجَارِيَّتِي، وَفَتَايَ وَفَتَايَ).

□ وفي رواية: (ولا يقل العبد: ربي، ولكن ليقل سيدي).

□ وفي رواية: (ولا يقل العبد لسيدته: مولاي) وزاد في رواية (فإن مولاكم الله ﷻ).

### ١٢ - باب: زنا الرقيق

٢٧٩٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُتْرَبْ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُتْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّالِثَةَ فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ). [خ ٢١٥٢م، ١٧٠٣م].

وفي رواية لهما: (فليجلدها الحد<sup>(٢)</sup>) ولا يثرب عليها). [خ ٢٢٣٤م].

□ وفي رواية لمسلم: (ثم ليبيعها في الرابعة).

(١) (ولا يثرب) الثريب: التوبيخ واللوم على الذنب.  
(٢) (فليجلدها الحد) أي الحد المفروض في حقه، وهو نصف حد الحرة. وفي الباب معلقاً: وقال شريح: إن شاء ردّ من زنا. [كتاب البيوع، باب ٦٦].

٢٧٩٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ؟<sup>(٣)</sup> قَالَ: (إِنْ زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ)<sup>(٤)</sup>. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: لَا أَذْرِي، بَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ. [خ ٢١٥٣م، ٢١٥٤م، ١٧٠٤م].

٢٧٩٤ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ<sup>(٥)</sup>. [خ ٢٢٢٣م].

□ [وانظر: ٢٦٧٦ النهي عن كسب الإماء]

### ١٣ - باب: تحريم تولي العتيق غير مواليه

٢٧٩٥ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ<sup>(٦)</sup> عَقُولَهُ<sup>(٧)</sup>. ثُمَّ كَتَبَ (أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَالِيَ<sup>(٨)</sup> مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بغيرِ إِذْنِهِ) ثُمَّ أُخْبِرْتُ: أَنَّهُ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ. [م ١٥٠٧م].

٢٧٩٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: (مَنْ تَوَالَى قَوْمًا<sup>(٩)</sup> بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ<sup>(١٠)</sup>). [م ١٥٠٨م].

(٣) (ولم تحصن) أي ولم تتزوج.

(٤) (ولو بضمير) الضفير: الحبل.

(٥) (كسب الإماء) المراد به كسب الإماء بالفجور لا بالصنائع الجائزة.

(٦) (كل بطن) البطن دون القبيلة.

(٧) (عقوله) العقول: الديارات.

(٨) (يتوالى) أي أن ينسب إلى نفسه مولى رجل مسلم، أي معتقه.

(٩) (من تولى قوماً) أي اتخذهم أولياء وانتمى إليهم ومعناه: أن ينتمي العتيق إلى ولاء غير معتقه.

(١٠) (عدل ولا صرف) قيل: الصرف: التوبة، =

## ١٤ - باب (١): بيعة العبد وشهادته

٢٧٩٧ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ عَبْدٌ قَبَائِعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ. وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ. فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ (بِعْنِيهِ) فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ. ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ. حَتَّى يَسْأَلَهُ (أَعْبُدْ هُوَ؟). [١٦٠٢م].

## ١٥ - باب: تخيير الأمة إذا عتقت

٢٧٩٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطْتُ أَهْلَهَا وَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (أَغَقِّبِهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرَقَ). فَأَعْتَقْتُهَا، فَدَعَاهَا النَّبِيُّ ﷺ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا ثَبْتُ عِنْدَهُ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا. [خ٢٥٣٦ (٤٥٦)، م١٥٠٤].

= والعدل: الفدية، وقيل: الصرف: النافلة، والعدل: الفريضة.

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال أنس: شهادة العبد جائزة إذا كان عدلاً. ٢ - وأجازه شريح ووزارة بن أوفى. ٣ - وقال ابن سيرين: شهادته جائزة إلا العبد لسيده. ٤ - وأجازه الحسن وإبراهيم في الشيء التافه. ٥ - وقال شريح: كلكم بنو عبيد وإماء. [كتاب الشهادات، باب ١٣].

٦ - وقال ابن عباس: لا يوصي العبد إلا بإذن أهله. [كتاب الوصايا، باب ٩].

(٢) وعند البخاري: قال الحكم: وكان زوجها حراً. وقول الحكم مرسل. وقال ابن عباس: رأيته عبداً. [خ٦٧٥١]. وعندده: قال الأسود: وكان زوجها حراً. وقول الأسود منقطع. وقول ابن عباس: رأيته عبداً أصح. [خ٦٧٥٤]. وعند مسلم: قال عبد الرحمن: وكان زوجها حراً. قال شعبة: ثم سألت عن زوجها؟ فقال: لا أدري.

□ وفي رواية لمسلم: قالت: كان زوج بريرة عبداً.

□ وفي رواية له: وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا. فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا. وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيَّرَهَا

○ [أطرافه: ١٤٨٢، ٢٢٥٠، ٢٦٩٣، ٢٧٧٨].

٢٧٩٩ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدًا، يُقَالُ لَهُ مُعِيْثٌ، عَبْدًا لِابْنِي فُلَانٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ.

[خ٥٢٨٢ (٥٢٨٠)].

□ وفي رواية: يبكي عليها. [خ٥٢٨١].

١٦ - باب: شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة

٢٨٠٠ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُعِيْثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: (يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُعِيْثِ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُعِيْثًا). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَوْ رَاجَعْتِهِ). قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: (إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ). قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ. [خ٥٢٨٣].

## ١٧ - باب: إثم العبد الأبقر

٢٨٠١ - (م) عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: أَيَّمَا عَبْدٍ

(٣) هذا الحديث يبين المستوى العالي الذي وصل إليه الصحابة رضي الله عنهم، حتى ولو كانوا من الأرقاء. فهذه بريرة رضي الله عنها تفقه الفرق بين الأمر والشفاعة. وتعرف أن أمر الرسول ﷺ واجب التنفيذ، وتعرف أن شفاعته ليست كذلك. ولذا حين قال لها: (لو راجعته) استوضحت قصد الرسول ﷺ فقالت: (تأمرني)؟

أَبَقَ<sup>(١)</sup> مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ. النَّبِيُّ ﷺ؛ أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ مُجْحِ<sup>(٣)</sup> عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ<sup>(٤)</sup>. فَقَالَ: (لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَلِمَ بِهَا؟)<sup>(٥)</sup> [٦٨م].

٢٨٠٢ - (م) عَنْ جَرِيرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ). [٦٩م].

□ وفي رواية: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ). [٧٠م].

### ١٩ - باب: المكاتب والمدبر

[انظر الحاشية<sup>(٧)</sup>] ○ [وانظر: ٢٧٢٦ في إثم من باع حراً] ○ [وانظر: ٢١٥٨ في بيع المدبر].

### ١٨ - باب<sup>(٢)</sup>: استبراء المسبية

٢٨٠٣ - (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ



(١) (أبق): هرب.

(٢) وفي الباب معلقاً عند البخاري: ١ - ولم ير الحسن بأساً أن يقبلها أو يبأسرها. ٢ - وقال ابن عمر: إذا وهبت الوليدة التي توطأ، أو بيعت، أو عتقت فليستبرأ رحمها بحيضة، ولا تستبرأ العذراء. ٣ - وقال عطاء: لا بأس أن يصيب من جاريته الحامل ما دون الفرج. [كتاب البيوع، باب ١١١].

(٣) (أتى بامرأة) أي مرَّ عليها في بعض أسفاره، و(مجح) هي الحامل التي قربت ولادتها.

(٤) (فسطاط) نحو البيت من الشعر.

(٥) (يلم بها) أي يطؤها.

(٦) (كيف يورثه) معناه: أنه قد تتأخر ولادتها ستة أشهر بحيث يحتمل كون الولد من هذا السابي ويحتمل أنه كان ممن قبله. فعلى تقدير كونه من السابي يكون ولداً له ويتوارثان، وعلى التقدير الآخر له استخدامه لأنه مملوكه.

(٧) وفيه عند البخاري معلقاً: ١ - وقال روح عن ابن جريج، قلت لعطاء: أوجب عليّ إذا علمت له مالاً أن أكتابه؟ قال: ما أراه إلاً واجباً. ٢ - وقال عمرو بن دينار: قلت لعطاء: أثنأره عن أحد؟ قال: لا، ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره: أن سيرين سأل أنساً المكاتب - وكان كثير المال - فأبى، فانطلق إلى عمر ﷺ فقال: كاتبه، فأبى، فضربه بالدرة، وبتلو عمر: ﴿فَكَابَتْهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾، فكاتبه. [كتاب المكاتب، باب ١]. ٣ - وقالت عائشة: هو عبد ما بقي عليه شيء. ٤ - وقال زيد بن ثابت: ما بقي عليه درهم. ٥ - وقال ابن عمر: هو عبد إن عاش، وإن مات، وإن جنى، ما بقي عليه شيء. [كتاب المكاتب، باب ٤]. ٦ - وقال سليمان بن يسار: استأذنت عليّ عائشة، فعرفت صوتي، قالت: سليمان؟ فإنك مملوك ما بقي عليك شيء. [كتاب الشهادات، باب ١١].



المقصدُ السَّابِعُ

الإمامة

وَشُؤُونُ الْحُكْمِ



## الكتاب الأول

## الإمامة العامة وأحكامها

## ١ - باب: الطاعة للإمام في غير معصية

٢٨٠٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ). [خ١٤٤٤ (٢٩٥٥)، م١٨٣٩].

□ وفي رواية للبخاري: (السمع والطاعة حق...).

٢٨٠٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ<sup>(١)</sup>، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنِ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنِ قَالَ بَعِيرَهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ). [خ٢٩٥٧، م١٨٣٥، و١٨٤١].

□ وفي رواية لهما: (... ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى، ومن عصى أميرى فقد عصانى). [خ٧١٣٧].

٢٨٠٦ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَّافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ (١) (جنة) أي كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين.

عَدِيٍّ، إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي سَرِيَّةٍ<sup>(٢)</sup>.

[خ٤٥٨٤، م١٨٣٤].

٢٨٠٧ - (ق) عَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطْبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا. فَجَمَعُوا حَطْبًا، فَأَوْقَدُوا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالذُّخُولِ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَرَارًا مِنَ النَّارِ، أَفَنَدْخُلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ). [خ٧١٤٥ (٤٣٤٠)، م١٨٤٠].

□ وفي رواية لهما؛ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: (لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). وَقَالَ لِلْآخَرِينَ: (لَا طَاعَةَ فِي الْمَعْصِيَةِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ).

[خ٧٢٥٧].

(٢) بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة أميراً على سرية وأمرهم أن يطيعوه، فأمرهم أن يضرموا ناراً ويدخلوها، فاختلّفوا في دخولها، فنزلت ﴿فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ والقصة المذكورة في الحديث التالي (٢٨٠٧).

عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ. وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ. وَأَثَرَةَ  
عَلَيْكَ). [١٨٣٦م].

٢٨١١ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي  
أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ. وَإِنْ كَانَ عَبْدًا  
مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ<sup>(٣)</sup>. [طرفه: ٧٩٠] [١٨٣٧م].

٢٨١٢ - (م) عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ  
جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ. قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ:  
حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ.  
قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا. ثُمَّ  
سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (إِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ  
- حَسِبْتُهَا قَالَتْ: أَسْوَدٌ - يَفُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ.  
فَأَسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا). [١٨٣٨م].

□ وفي رواية: (عبدًا حبشيًا). [وانظر: ١٧٢٧].

## ٢ - باب: الاستخلاف والبيعة

٢٨١٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:  
قِيلَ لِعُمَرَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفَ  
فَقَدْ أَسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ  
أَتْرُكْتُ فَقَدْ تَرَكْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.  
فَأَتْنَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ<sup>(٤)</sup>، وَدِدْتُ  
أَنْي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا<sup>(٥)</sup>، لَا لِي وَلَا عَلَيَّ،  
لَا أَتَحْمَلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا. [خ: ٧٢١٨، ١٨٢٣م].

(٢) (كأن رأسه زبيبة) قيل شبهه بذلك لصغر رأسه،  
وقيل لسواده، وقيل لقص شعره وتقلفه.

(٣) (مجذع الأطراف) أي مقطوع الأطراف، وهي  
اليدان والرجلان.

(٤) (راغب وراهب) لما أثنوا عليه قال ذلك.  
والمعني: أني راغب فيما عند الله، راهب من  
عقابه، فلا أعول على ثنائكم.

(٥) (كفافًا) أي مكفوفًا عني خيرها وشرها.

٢٨٠٨ - (ق) عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ:  
دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ،  
قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ  
بِهِ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ  
فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى  
السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا  
وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةَ عَلَيْنَا<sup>(١)</sup>، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ  
أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ  
فِيهِ بُرْهَانٌ. [خ: ٧٠٥٥، ٧٠٥٦ (١٨)، م: ١٧٠٩م].

□ زاد في رواية لهما، وَأَنْ تَقُومَ، أَوْ:  
تَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً  
لَا ئِيمًا. [طرفه: ٢٩٠٠] [خ: ٧٢٠٠].

٢٨٠٩ - (خ) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
(أَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أَسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ  
حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيْبَةٌ)<sup>(٢)</sup>. [خ: ٧١٤٢ (٦٩٣)].

٢٨١٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ. فِي

(١) (وعلى أثره علينا) وهي الاستئثار بأمور الدنيا  
عليهم. وهذا غير متصور منه ﷺ: أن يؤثر بعضاً  
على بعض، وقد قال في قصة توزيع غنائم حنين  
(فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله) ولكن قد  
يحدث أن الصحابة لم يطلعوا على الأسباب  
الداعية للبطء، فيذهب ذهنهم إلى فعل الإيثار  
منه ﷺ كما حدث لبعض الأنصار في توزيع  
غنائم حنين حتى جمعهم وبين لهم أسباب  
التوزيع. وقد قال ﷺ: «إني لأعطي الرجل  
وغيره أحب إلي منه... لما أرى في قلبه من  
الجزع والهلع...». فكان أخذ البيعة بذلك يعني  
التسليم بفعله ﷺ، والعلم بأنه عندما يحدث  
ذلك، فهناك سبب وباعث غاب عن ظاهر  
الأمر واقضت المصلحة عدم إظهاره.

مُحَمَّدًا ﷺ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
ثَانِي اثْنَيْنِ، فَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ،  
فَقُومُوا فَبَايَعُوهُ، وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ  
قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ  
الْعَامَّةِ عَلَى الْمُنْبَرِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ:  
أَصْعَدِ الْمُنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعِدَ الْمُنْبَرِ،  
فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَامَّةً. [طرفة: ٥٥٠] [خ: ٧٢١٩].

٢٨١٥ - (١) - (خ) عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ: قَالَ  
لَوْ فِدَ بُرَاخَةَ: تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ، حَتَّى  
يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا  
يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ.

### ٣ - باب: لا بيعة بغير شورى

٢٨١٦ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ

(١) ذكر هذا الحديث هنا بمناسبة قول أبي بكر ﷺ  
(حتى يري الله خليفة نبيه ﷺ). وخلاصة قصة  
الحديث: أن هؤلاء ارتدوا بعد النبي ﷺ واتبعوا  
طليحة بن خويلد الأسدي، فقاتلهم خالد، فلما  
غلب عليهم بعثوا وفداهم إلى أبي بكر . فخيرهم  
بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا: هذه  
المجلة قد عرفناها فما المخزية، قال: تنزع منكم  
الحلقة والكرع، ونغنم ما أصبنا منكم، وتردون  
علينا ما أصبتم منا وتدون لنا قتلتنا، ويكون  
قتلاككم في النار، وتركون أقواماً يتبعون أذنان  
الإبل حتى يري الله خليفة رسوله والمهاجرين أمراً  
يعذرونكم به. فقام عمر فقال: قد رأيت رأياً،  
وسنشير عليك، أما ما ذكرت - فذكر الحكمين  
الأولين - قال: فنعمة ما ذكرت. وأما تدون قتلتنا  
ويكون قتلاككم في النار. فإن قتلتنا قاتلت على  
أمر الله، وأجورها على الله ليست لها ديات.  
فتابع القوم على ما قال عمر. وقول أبي بكر ﷺ  
يعني أنه أحب أن لا يقضي إلا بعد المشاورة في  
أمرهم فقال: ارجعوا واتبعوا أذنان الإبل..

□ زاد مسلم: قالوا: اسْتَخْلِفْ، قَالَ: أَتَحْمِلُ  
أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيْتًا، لَوْ دِدْتُ أَنْ حَظِي مِنْهَا الْكَفَافُ.  
□ وفي رواية لمسلم: عن ابن عُمَرَ قَالَ:  
دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَتْ: أَعْلِمْتُ أَنَّ أَبَاكَ  
غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ؟ قَالَ قُلْتُ: مَا كَانَ لِيَفْعَلَ.  
قَالَتْ: إِنَّهُ فَاعِلٌ. قَالَ: فَحَلَفْتُ أَنِّي أَكْلَمُهُ فِي  
ذَلِكَ. فَسَكَتُ. حَتَّى عَدَوْتُ. وَلَمْ أَكْلَمُهُ.  
قَالَ: فَكُنْتُ كَأَنَّمَا أَحْمِلُ بِبَيْمِينِي جَبَلًا. حَتَّى  
رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ. فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ  
النَّاسِ. وَأَنَا أُخِيرُهُ. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: إِنِّي  
سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً. فَالَيْتُ أَنْ أَقُولَهَا  
لَكَ. زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ. وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ  
لَكَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا  
رَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيَّعَ. فَرِعَايَةُ النَّاسِ أَشَدُّ. قَالَ:  
فَوَافَقَهُ قَوْلِي. فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ.  
فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَحْفَظُ دِينَهُ. وَإِنِّي لَسِنٌ  
لَا أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ.  
وَإِنْ أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ. قَالَ:  
فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
وَأَبَا بَكْرٍ. فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ  
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ.

٢٨١٤ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّهُ  
سَمِعَ حُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى  
الْمُنْبَرِ، وَذَلِكَ الْعَدَمِ مِنْ يَوْمِ تُوْفِي النَّبِيِّ ﷺ،  
فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، قَالَ: كُنْتُ  
أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَذُرَّنَا،  
يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ، فَإِنْ يَكُ  
مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ  
بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا هَدَى اللَّهُ

زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ: لَيُقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً  
لَمْ يَقُلْهَا مِنْذُ اسْتُخْلِفتَ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ وَقَالَ:  
مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ. فَجَلَسَ  
عُمَرُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَدِّثُونَ قَامَ،  
فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا  
بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ  
أَقُولَهَا، لَا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجْلِي، فَمَنْ  
عَقَلَهَا وَوَعَاها فَلْيَحْدِثْ بِهَا حَيْثُ أَنْتَهَتْ بِهِ  
رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْقِلَهَا فَلَا أَجَلَ  
لأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ  
بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا  
أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاها وَعَقَلْنَاها  
وَوَعَيْنَاها، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ،  
فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ:  
وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا  
بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ  
حَقٌّ عَلَى مَنْ رَزَى إِذَا أَحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ  
وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ  
أَوْ الْإِعْتِرَافُ. ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيهَا نَقْرَأُ مِنْ  
كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَرْعَبُوا عَن آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفِّرَ  
بِكُمْ أَنْ تَرْعَبُوا عَن آبَائِكُمْ، أَوْ إِنْ كُفِّرَ بِكُمْ  
أَنْ تَرْعَبُوا عَن آبَائِكُمْ. أَلَا تَمُّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: (لَا تُظْرُونِي كَمَا أَظْرِي عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ،  
وَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ). ثُمَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ  
قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ  
بَايَعْتُ فُلَانًا، فَلَا يَعْتَرَنَ أَمْرًا أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا  
كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَتَمَّتْ، أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ  
كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَفَى شَرَّهَا، وَلَيْسَ  
فِيكُمْ مَنْ تَقْطَعُ الْأَعْنَاقَ إِلَيْهِ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ، مَنْ

أَفْرَى رَجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ  
بِمِنَى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ  
حَجَّةِ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ:  
لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ،  
فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ؟  
يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا،  
فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فَلْتَهُ فَتَمَّتْ.  
فَعَضِبَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمٌ  
الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ، فَمَحَذَرُهُمْ هُوَ لِأَنَّ الدِّينَ  
يُرِيدُونَ أَنْ يَغْضَبُوهُمْ أُمُورَهُمْ. قَالَ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ  
لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ  
وَعَوَّاءَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى  
قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ  
تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مَطْيَرٍ، وَأَنْ  
لَا يَعُودَ، وَأَنْ لَا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا،  
فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ  
وَالسَّنَةِ، فَتَخْلُصُ بِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ،  
فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مَتَمَكِّنًا، فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ  
مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا. فَقَالَ  
عُمَرُ: وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوْلَّ  
مَقَامَ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا  
الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ  
الْجُمُعَةِ عَجَلْتُ الرِّوَاحَ حِينَ زَاعَتِ الشَّمْسُ،  
حَتَّى أَجِدَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ  
جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمِنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ تَمَسُّ  
رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ  
الْخَطَّابِ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ مُقْبِلًا، قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ



بَايَعَ رَجُلًا مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يُتَابَعُ هُوَ وَلَا الَّذِي تَابَعَهُ. تَغْرَةٌ أَنْ يُقْتَلَ<sup>(١)</sup>.  
وَأِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَبْرِنَا حِينَ تَوَفَى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ  
أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا، وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي  
سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ  
وَمَنْ مَعَهُمَا، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ،  
فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى  
إِخْوَانِنَا هُوَلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَنْطَلِقْنَا نُرِيدُهُمْ،  
فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ، لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ،  
فَذَكَرَا مَا تَمَالَأَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ  
يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانِنَا  
هُوَلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ  
لَا تَقْرُبُوهُمْ، أَقْضُوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ  
لِنَأْتِيَنَّهُمْ. فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي  
سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مُزْمَلٌ<sup>(٢)</sup> بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ،  
فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ،  
فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: يُوْعَكُ<sup>(٣)</sup>، فَلَمَّا جَلَسْنَا  
قَلِيلًا تَشَهَّدَ خَطِيبُهُمْ، فَأَنْتَبَهْتُ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ  
أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَتَحَنَّنْ أَنْصَارُ اللَّهِ  
وَكَتِيبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ  
رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَةٌ<sup>(٤)</sup> مِنْ قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ  
يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَرِزُوا<sup>(٥)</sup> مِنْ أَصْلِنَا، وَأَنْ

يَحْضُنُونَا<sup>(٦)</sup> مِنَ الْأَمْرِ. فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ  
أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ<sup>(٧)</sup> مَقَالَةَ أَعْجَبْتَنِي  
أَرَدْتُ أَنْ أُقَدِّمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ  
أُذَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ،  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَيَّ رِسْلُكَ<sup>(٨)</sup>، فَكَرِهْتُ أَنْ  
أُغْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي  
وَأَوْفَرُ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبْتَنِي فِي  
تَزْوِيرِي، إِلَّا قَالَ فِي بَدِيهِتِهِ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ  
مِنْهَا حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ  
خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَنْ يُعْرَفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا  
لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا  
وَذَارًا، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ،  
فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ  
أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ  
أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أُقَدِّمَ  
فَتَضْرَبَ عُنُقِي، لَا يُفْرِّبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِيَّامِ، أَحَبُّ  
إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ،  
اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسَوَّلَ لِي نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا  
لَا أَجِدُهُ الْآنَ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا  
جُذَيْلُهَا<sup>(٩)</sup> الْمُحَكِّكُ، وَعُذْبِقُهَا<sup>(١٠)</sup> الْمُرَجَّبُ،

(٦) (يحضنوننا) أي يخرجوننا.

(٧) (قد زورت) أي هيات وحسنت.

(٨) (علي رسلك) أي على مهلك.

(٩) (جذيلها) تصغير جذل، وهو عود يكون في وسط  
ميرك الإبل تحتك به وتستريح إليه، يضرب به المثل  
في الرجل يستشفى برأيه، وتوجد عنده الراحة.(١٠) (وعذبقها) تصغير عذق، وهي النخلة، المرجب:  
الذي تبنى إلى جانبه دعامة تسنده لكثرة حملته  
ونفاسته على أهله. يضرب به المثل للرجل  
الشريف العظيم في قومه، الذي يكثر خيره.

(١) (تغرة أن يقتلا) المعنى: أن من فعل ذلك فقد

غمر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل.

(٢) (مزمل) أي ملفف ومغطى.

(٣) (يوعك) أي يحصل له الوعك وهو الحمى  
ولذلك كان مزملًا.(٤) (دفت دافة): أصله من الدف، وهو السير البطيء  
في جماعة، أي حضرت جماعة قليلة.

(٥) (يختزلونا) أي يقطعونا عن الأمر ويفردوا به دوننا.

مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ. فَكُنْتُ  
 اللَّعْطُ، وَأَرْزَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرِقْتُ<sup>(١)</sup>  
 مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: أَبْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ،  
 فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتُهُ  
 الْأَنْصَارُ. وَنَزَوْنَا<sup>(٢)</sup> عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ  
 قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ:  
 قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ. قَالَ عَمْرٌ: وَإِنَّا وَاللَّهِ  
 مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَضْرًا مِنْ أَمْرِ أَقْوَى مِنْ  
 مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، حَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ  
 وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً: أَنْ يُبَايِعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا،  
 فَمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِنَّمَا نَخَالِفُهُمْ  
 فَيَكُونُ فِسَادٌ، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ  
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يُتَابَعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ،  
 نَعْرَةً أَنْ يُقْتَلَ. [خ: ٦٨٣ (٢٤٦٢)].

#### ٥ - باب: مسؤولية الإمام

٢٨١٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ  
 مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَإِلِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ  
 رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى  
 أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ  
 عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ  
 عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ  
 مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ  
 عَنْ رَعِيَّتِهِ). [خ: ٧١٣٨ (٨٩٣)، ١٨٢٩م].

□ وفي رواية لهما قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ  
 قَالَ: (وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ  
 رَعِيَّتِهِ). [خ: ٨٩٣].

□ وفي رواية لهما: (فالأمير الذي على  
 الناس فهو راع...). [خ: ٢٥٥٤].

٢٨١٩ - (ق) عَنْ الْحَسَنِ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ

□ وفي رواية: فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَإِنِّي  
 أَرَى أَنْ تُمْهَلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ  
 الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ وَالسَّلَامَةِ، وَتَخْلُصُ لِأَهْلِ الْفُقْهِ  
 وَأَشْرَافِ النَّاسِ وَذَوِي رَأْيِهِمْ. [خ: ٣٩٢٨].

□ وفي رواية: فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ  
 شَهَدَا بَدْرًا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُرْوَةَ بْنَ  
 الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: هُمَا عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بْنُ  
 عَدِيٍّ. ○ [طرفه: ٣٢١٣] ○ [وانظر: ٢٥١٦ مشاوره  
 الإمام كبار القوم و٣٥٢٢ في بيعة أبي بكر] [خ: ٤٠٢١].

#### ٤ - باب: صلاح الأمة باستقامة أئمتها

٢٨١٧ - (خ) عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ:  
 دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى أَمْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا

(١) (فرقت) أي: خفت.

(٢) (نزوننا) أي وثبنا.

زِيَادٍ، عَادَ مَعْقِلَ بَنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحْطُهَا بِنُصْحِهِ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ).

□ وفي رواية للبخاري: (مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ). [خ٧١٥٠، ١٤٢م و ١٤٢م]

٢٨٢٢ - (م) عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ. فَقَالَ: أَيُّ بُيٍّ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ سَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطْمَةَ)<sup>(١)</sup>. فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ. فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُحَالَةٍ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَقَالَ: وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُحَالَةٌ؟ إِنَّمَا كَانَتْ النُّحَالَةُ بَعْدَهُمْ، وَفِي

□ وفي رواية لمسلم: (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ).

غَيْرِهِمْ. ○ [وانظر: ٢٩٩٠ الإمام العادل في السبعة الذين يظلهم الله] ○ [وانظر: ١٩٥٣ في عظم غدر الإمام] ○ [وانظر: ٣٠٨٥ (إذا وسد الأمر إلى غيره أهله)] ○ [وانظر: ١٩٨ الإمام المقتسط] ○ [وانظر: ١١٩٩ (أنا أولى بكل مؤمن)] ○ [وانظر: ٢٤٢٣ مساواة الراعي بالرعية في طعامه] ○ [وانظر: ٣٧١٧ مسؤولية أمراء الأمصار] [م١٨٣٠].

□ وفي رواية له: (مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ).

٢٨٢٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْمُقْسِطِينَ، عِنْدَ اللَّهِ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ. عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ ﷻ). وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينٍ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا).

## ٦ - باب: الأمراء من قريش

٢٨٢٣ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَثْنَانِ). [خ٣٥٠١، ٣٥٠م] [١٨٢٠م].

٢٨٢١ - (م) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ. فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ. فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي عَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا. إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنْهُ الْبَعِيرُ، فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ. وَالْعَبْدُ، فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ. وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ، فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ. فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي

٢٨٢٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ).

٢٨٢٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يَكُونُ أَثْنَا عَشَرَ

فَعَلَ فِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَخِي، أَنْ أُخْبِرَكَ

(١) (الحطمة) هو العنيف برعاية الإبل. ضرب مثلاً لوالى السوء.

النَّبِيِّ ﷺ: (النَّاسُ تَبَعُ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ). [١٨١٩م].

٢٨٢٨ - (م) عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، مَعَ غَلَامِي نَافِعٍ: أَنْ أَخْبِرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جُمُعَةٍ، عَشِيَّةَ رُجَمِ الْأَسْلَمِيِّ، يَقُولُ (لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً. كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ) وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (عُصِيَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ. بَيْتَ كِسْرَى. أَوْ آلِ كِسْرَى). وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ فَاخْذُرُوهُمْ). وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَنْدُ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ). وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (أَنَا الْفَرَطُ<sup>(١)</sup> عَلَى الْحَوْضِ). [١٨٢٢م].

#### ٧ - باب: أمراء وملوك

٢٨٢٩ - (خ) عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْيَمَنِ، فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ: ذَا كَلَّاحٍ وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: لَيْسَ كَانَ الَّذِي تَذَكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ، لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ مِنْذُ ثَلَاثِ وَأَقْبَلًا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، رَفَعَ لَنَا رُكْبًا مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ. فَقَالَ: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَجَعَا إِلَيَّ

أَمِيرًا). فَقَالَ: كَلِمَةٌ لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: (كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ). [خ٧٢٢٢، م١٨٢١].

□ وفي رواية لمسلم: (لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا). ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيَّتْ عَلَيَّ. فَسَأَلْتُ أَبِي: مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: (كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ).

□ وفي رواية له: (لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً) ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا. فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: (كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ).

□ وفي رواية: (لا يزال هذا الأمر عزيزا...).

□ وفي رواية: (لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا...).

٢٨٢٦ - (خ) عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَقْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكًا مِنْ قَحْطَانَ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُولَئِكَ جُهَّالِكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ). [خ٣٥٠٠].

□ وفي رواية: (لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه...).

٢٨٢٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ

(٢) (الفرط) السابق.

٢٨٣٣ - (ق) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: (تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ).

[خ٣٦٠٣، م١٨٤٣].

٢٨٣٤ - (خ) عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: أَصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [خ٧٠٦٨].

٢٨٣٥ - (م) عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ. وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ. فَأَتَيْتُهُمْ. فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَزَلْنَا مَنْزِلًا. فَمِنَّا مَنْ يُضِلُّحُ حِبَاءَهُ. وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُّ<sup>(١)</sup>، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرِهِ<sup>(٢)</sup>. إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (إِنَّهُ

لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ. وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَاقِبَتُهَا فِي أَوَّلِهَا. وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا. وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيُرْفَقُ بَعْضُهَا بَعْضًا<sup>(٣)</sup>. وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشِفُ. وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ

(١) (ينتضل) هو من المناضلة، وهي المراماة بالنشاب.

(٢) (جشره) هي الدواب التي ترمي وتبيت مكانها.

(٣) (يرفقت بعضها بعضاً) قيل معناه: يشبه بعضه بعضاً.

الْيَمَنِ، فَأَخْبِرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتُ بِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنَّ بَيْكَ عَلَيَّ كِرَامَةً، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا: إِنَّكُمْ، مَعْشَرَ الْعَرَبِ، لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأْمَرْتُمْ فِي آخِرِ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا، يَعْضُبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ، وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ. [خ٤٣٥٩].

### ٨ - باب: وصية الأمراء بالتيسير

٢٨٣٠ - (م) عَنِ أَبِي مُوسَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ: (بَشِّرُوا وَلَا تَنْفَرُوا. وَيَسِّرُوا وَلَا تَعْسُرُوا).

[م١٧٣٢].

### ٩ - باب: الصبر على ظلم الولاة

#### ولزوم الجماعة وعدم نقض البيعة

٢٨٣١ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً).

[خ٧٠٥٣، م١٨٤٩].

□ وفي رواية لهما: (فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً). [خ٧٠٥٤].

٢٨٣٢ - (ق) عَنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْفُرُونَ).

قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: (فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ). [خ٣٤٥٥، م١٨٤٢].

هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْزَخَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ  
الْجَنَّةَ، فَلَتَاتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ. وَلَيَاتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ  
يُؤْتَى إِلَيْهِ. وَمَنْ بَاعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ  
وَتَمْرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُطْعُهُ إِنْ اسْتَطَاعَ. فَإِنْ جَاءَ  
آخَرٌ يُنَارِعُهُ فَاصْرُبُوا عُنُقَ الْآخِرِ). فَذَنُوتُ مِنْهُ  
فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَدْرِكُكَ اللَّهُ! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنِيهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ.  
وَقَالَ: سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. فَقُلْتُ لَهُ:  
هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا  
بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ. وَنَقْتُلُ أَنْفُسَنَا. وَاللَّهُ يَقُولُ:  
﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ  
بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ  
رَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ  
بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]. قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً  
ثُمَّ قَالَ: أَطِيعُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ. وَأَعْصِهِ فِي  
مَعْصِيَةِ اللَّهِ. [١٨٤٤م]

٢٨٣٦ - (م) عَنْ وائِلِ بْنِ حَجْرٍ قَالَ: سَأَلَ  
سَلْمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجَعْفِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ:  
يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَّرَاءُ  
يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟  
فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ  
فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ  
قَيْسٍ. وَقَالَ: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا. فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ  
مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ). [١٨٤٦م]

□ وفي رواية: فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ.  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا. فَإِنَّمَا  
عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ). [وانظر:  
١٩٥١، ٢٨٣٩].

### ١٠ - باب: لزوم جماعة المسلمين

٢٨٣٧ - (ق) عَنْ حذيفة بن اليمان قال:  
كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ،  
وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي،  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ  
وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا  
الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: (نَعَمْ). قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ  
ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: (نَعَمْ، وَفِيهِ  
دَخَنٌ<sup>(١)</sup>). قُلْتُ وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: (قَوْمٌ يَهْدُونَ  
بِغَيْرِ هُدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ). قُلْتُ: فَهَلْ  
بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: (نَعَمْ، دُعَاةٌ  
إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدَفُوهُ  
فِيهَا). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ:  
(هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا). قُلْتُ:  
فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلَزِمُ جَمَاعَةَ  
الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ  
جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: (فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ  
كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ  
الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ). [خ٣٦٠٦، ١٨٤٧م].

□ وفي رواية للبخاري، قال: تعلم  
أصحابي الخير، وتعلمت الشر. [خ٣٦٠٧].

□ وفي رواية لمسلم<sup>(٢)</sup> قال: (يَكُونُ بَعْدِي  
أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي.  
وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ  
فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ) قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (تَسْمَعُ

(١) (دخن) المراد: أن لا تصفو القلوب لبعضها.

(٢) قال الدارقطني عن هذه الرواية: مرسل، لأن أبا  
سلام الراوي عن حذيفة لم يسمع منه.

وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ. وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ. وَأَحْدَ مَالِكَ. فَاسْمَعْ وَأَطِعْ).

٢٨٣٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ. وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمَيْيَةٍ<sup>(١)</sup>، يَغْضَبُ لِعَصْبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً، فَقَتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ. وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا. وَلَا يَتَحَاشَرُ مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِدِي لِيذِي عَهْدِ عَهْدِهِ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ). [١٨٤٨م].

٢٨٣٩ - (م) عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ، زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ. فَقَالَ: اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَادَةَ. فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِسَ. أَتَيْتُكَ لِأَحَدَثِكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا حُجَّةَ لَهُ. وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ). [وانظر: ٢٩٩٨ والباب قبله] [١٨٥١م].

## ١١ - باب: الحفاظ على الجماعة

## ١٢ - باب: احترام الأمراء

٢٨٤١ - (م) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حَمِيرٍ رَجُلًا مِنَ الْعُدُوِّ. فَأَرَادَ سَلْبَهُ. فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ. فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ لِحَالِدِ: (مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلْبَهُ؟) قَالَ: اسْتَكْرَمْتُهُ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (ادْفَعْهُ إِلَيْهِ) فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ<sup>(٤)</sup>. ثُمَّ قَالَ: هَلْ أَنْجَرْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتُغْضِبَ. فَقَالَ: (لَا تُعْطِهِ. يَا خَالِدُ! لَا تُعْطِهِ. يَا خَالِدُ! هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أَمْرَائِي؟ إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُهُمْ كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَرْعَى إِبِلًا أَوْ عَنَمًا فَرَعَاهَا. ثُمَّ تَحَيَّنَ سَفِيهَا. فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا. فَشَرَعَتْ فِيهِ.

(٣) (فليطلع لنا قرنه): معناه: فليظهر لنا نفسه ولا يخفيها.

(٤) (فجر بردائه) أي جذب عوف برداء خالد.

(١) (عمية) هي الأمر الأعمى لا يستين وجهه.

(٢) (نوساتها) المراد ذوائبها، كأنها قد اغتسلت.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ  
أَمْرَاءٌ. فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ. فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ

بَرَىءَ. وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ. وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ  
(وَتَابَعَ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟  
قَالَ: (لَا. مَا صَلَّوْا). [١٨٥٤م].

□ وفي رواية: (فمن أنكر فقد برىء، ومن  
كره فقد سلم).

□ وفي رواية: (فمن عرف برىء<sup>(٣)</sup> ومن  
أنكر سلم). [وانظر: ٢٨٥٥].

### ١٦ - باب: خيار الأئمة وشرارهم

٢٨٤٥ - (م) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ  
الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: (خِيَارُ أئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ  
وَيُحِبُّونَكُمْ. وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ  
عَلَيْكُمْ<sup>(٤)</sup>). وَشَرَارُ أئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ  
وَيُبْغِضُونَكُمْ. وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ) قَالُوا  
قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تُنَادِيهِمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟  
قَالَ: (لَا. مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ. لَا  
مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ. أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ  
وَالٍ، فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرَهُ  
مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ  
طَاعَةٍ).

□ وفي رواية: (وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَايَتِكُمْ شَيْئًا

(٣) (فمن عرف برىء) معناها - والله أعلم -: فمن  
عرف المنكر ولم يشتبه عليه، فقد صارت له  
طريق إلى البراءة من إثمه وعقوبته، بأن يغير بيده  
أو بلسانه..

(٤) (تصلون عليهم ويصلون عليكم): أي تدعون لهم  
ويدعون لكم. والصلاة الدعاء.

فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ وَتَرَكَتْ كَدِيرَهُ. فَصَفْوُهُ لَكُمْ  
وَكَدِيرُهُ عَلَيْهِمْ). [١٧٥٣م].

□ وفي رواية: قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ  
مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، فِي عَزْوَةٍ مُؤْتَةً. وَرَافَقَنِي  
مَدَدِي<sup>(١)</sup> مِنَ الْيَمَنِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ:  
قَالَ عَوْفٌ: فَقُلْتُ: يَا خَالِدُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ؟ قَالَ:  
بَلَى. وَلَكِنِّي اسْتَكْرَهْتُهُ.

### ١٣ - باب: حكم من فرق أمر المسلمين

٢٨٤٢ - (م) عَنْ عَرْفَجَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَتَاكُمْ، وَأَمْرُكُمْ  
جَمِيعٌ، عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَسُقَّ عَصَاكُمْ،  
أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ). [١٨٥٢م].

□ وفي رواية: (إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ  
وَهَنَاتٌ<sup>(٢)</sup>). فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ،  
وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ، كَأَنَّكَ مَنْ كَانَ).

### ١٤ - باب: إذا بويع لخليفتين

٢٨٤٣ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ، فَاقْتُلُوا  
الْآخَرَ مِنْهُمَا). [وانظر: ٢٨٣٥، ٢٨٤٢] [١٨٥٣م].

### ١٥ - باب: الإنكار على الأمراء

#### وترك قتالهم ما صلوا

٢٨٤٤ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) (مددي) يعني رجلاً من المدد الذين جاؤوا  
يمدون مؤتة ويساعدونهم.

(٢) (هنات) جمع هنة، وهي الشيء المكروه،  
والمراد ستكون أخطاء وفتن.



فَأَقُومُوا وَأَنَا مُمْ، وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي. [خ: ٦٩٢٣ (٢٢٦١)، ١٧٣٣ م الإمامة: ١٥].

□ وفي رواية لهما: فَقَالَ: (إِنَّا لَا نُؤَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ، وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ).

○ [أطرافه: ٢٣٨٧، ٢٩٣٣، ٣٥٠٨] [خ: ٧١٤٩].

٢٨٤٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَيَّ الْإِمَارَةَ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَيُسْتِ الْفَاطِمَةُ).

٢٨٤٩ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَيَّ مُنْكَبِي. ثُمَّ قَالَ: (يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ ضَعِيفٌ. وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ. وَإِنَّهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ. إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا).

٢٨٥٠ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا. وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي. لَا تَأْمُرَنَّ عَلَيَّ اثْنَيْنِ. وَلَا تَوَلِّينَ مَالَ يَتِيمٍ).

○ [وانظر: ٣٦٧١]

## ١٨ - باب: لا ولاية للمرأة

٢٨٥١ - (خ) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَقَدْ

نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَمَا كَذَبْتُ أَنَّ الْحَقَّ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَكَوا عَلَيْهِمْ بَنَتْ كِسْرَى، قَالَ: (لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ أَمْرًا).

[خ: ٤٤٢٥].

تَكَرَّهُونَهُ، فَأَكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ. ○ [وانظر: ٢٤٤٢، ٣٠٥٤، ٣٠٥٥ في الذين يعذبون الناس] [١٨٥٥م].

## ١٧ - باب: النهي عن طلب الإمارة

٢٨٤٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ

قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: (يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ).

[خ: ٦٦٢٢، ١٦٥٢م].

٢٨٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَقْبَلْتُ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ، فَكَلَاهُمَا سَأَلَ، فَقَالَ: (يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ). قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَظْلَعَانِي عَلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكَ تَحْتَ شَفْتِهِ قَلَصْتُ، فَقَالَ: (لَنْ، أَوْ: لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَيَّ عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ، وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنتَ يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، إِلَى الْيَمَنِ). ثُمَّ أَتَبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةً، قَالَ: أَنْزِلْ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوتٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: أَجْلِسْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ، ثُمَّ تَذَاكِرًا قِيَامَ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَمَّا أَنَا

## ١٩ - باب: لكل خليفة بطانتان

٢٨٥٢<sup>(١)</sup> - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى). [خ٧١٩٨ (٦٦١١)].

## ٢٠ - باب: ما يكره من الثناء على السلطان

٢٨٥٣ - (خ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: قَالَ أَنَسُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا، فَنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا تَنَكَّلَمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا. [خ٧١٧٨].

○ [وانظر: ٣١٤٥]

## ٢١ - باب: البيعة على السمع والطاعة

٢٨٥٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: (فِيَمَا اسْتَطَعْتُمْ). [خ٧٢٠٢، ١٨٦٧م].

٢٨٥٥ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: شَهِدْتُ أَبْنَ عُمَرَ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: كَتَبَ: إِنِّي أُفْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ. ○ [وانظر: ٢٨٠٨، ٣٠٨٦] [خ٧٢٠٣].

## ٢٢ - باب: من بايع إمامه للدنيا

[انظر: ٢٣٦٢، ٢٦٢٤].

## ٢٣ - باب: بيعة الصغير

٢٨٥٦ - (خ) عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ: (هُوَ صَغِيرٌ). فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ. وَعَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ: أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ، فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَأَبْنُ الزُّبَيْرِ ﷺ، فَيَقُولَانِ لَهُ: أَشْرِكُنَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ، فَيَشْرِكُهُمْ، فَرَبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبِيعُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ. [خ٢٥٠١، ٢٥٠٢].

□ وزاد في رواية: وكان يضحى بالشاة

الواحدة عن جميع أهله. [خ٧٢١٠].

○ [وانظر: ٣٢٩٣ في بيعة ابن الزبير رسول الله ﷺ]

## ٢٤ - باب: الإمام يحاسب الناس

## بما ظهر منهم

٢٨٥٧ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَنَسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَانَهُ وَقَرَّيْنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ. ○ [وانظر: ٨٥٥] [خ٢٦٤١].

## ٢٥ - باب: القيام بين يدي الإمام

٢٨٥٨ - (خ) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ:

(١) وأخرج البخاري مثله تعليقا عن كل من أبي هريرة وأبي أيوب ﷺ. [خ٧١٩٨].

كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطِ مِنَ الْأَمِيرِ. [خ٧١٥٥].

## ٢٦ - باب: رزق الخليفة

٢٨٥٩- (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَوْوَنَةِ أَهْلِي، وَشِعْلَتْ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ أَلْ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ. [خ٢٠٧٠].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ. فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْهَا، وَأَدَيْتُهَا إِلَيْهِ، أَمَرَ لِي بِعُمَالَةٍ. فَقُلْتُ: إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ، وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ: خُذْ مَا أُعْطِيتُ..

## ٢٧ - باب: طعام الأمير من طعام الرعية

[انظر: ٢٤٢٣].

## ٢٨ - باب<sup>(١)</sup>: رزق الحكام والعاملين معهم

٢٨٦٠- (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي. فَقَالَ: (خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ، فَخُذْهُ، وَمَا لَا، فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ). [خ١٤٧٣، م١٠٤٥].

□ وفي رواية لهما عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَمْ أُحَدِّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا، فَإِذَا أُعْطِيتِ الْعُمَالَةَ كَرِهْتَهَا؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ عُمَرُ: مَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا، وَأَنَا بِخَيْرٍ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عُمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: عُمَرُ:

## ٢٩ - باب: التحذير من التحوض

### في مال الله

٢٨٦١- (خ) عَنْ حَوَالَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ رَجُلًا يَتَحَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ٣١١٨].

٢٨٦٢- (م) عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ. كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اقْبَلْ عَنِّي عَمَلِكَ. قَالَ: (وَمَا لَكَ؟) قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: (وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ. مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَلْبِهِ وَكَثِيرِهِ. فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَحَدٌ. وَمَا نَهَى عَنْهُ أَنْتَهَى). [م١٨٣٣].

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وكان شريح القاضي يأخذ على القضاء أجراً. ٢ - وقالت عائشة: يأكل الوصي بقدر عمالته. ٣ - وأكل أبو بكر وعمر. [كتاب الأحكام، باب ١٧].

## ٣٠ - باب: تحريم هدايا العمال

٢٨٦٣ - (ق) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ ابْنَ الْأُتَيْبَةِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَاسَبَهُ قَالَ: هَذَا الَّذِي لَكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا). ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَنْشَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي اسْتَعْمِلُ رَجُلًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَا يَبِي اللَّهَ، فَيَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا، فَوَاللَّهِ، لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا - قَالَ هِشَامٌ - بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا جَاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا فَلَا عَرِيفَنَ مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلٌ يَبْعِيرُ لَهُ رِعَاءً، أَوْ بَقْرَةَ لَهَا حَوَارٌ، أَوْ شَاةً تَبْعِرُ). ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتَ بَيَاضَ إِبْطِيهِ: (أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ). [خ ٧١٩٧ (٩٢٥)، ١٨٣٢م].

□ زاد في رواية للبخاري (ثلاثاً) وعند مسلم: (مرتين). [خ ٢٥٩٧].

□ وفي رواية لهما: فقال له: (أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك، فظنرت أيهدى لك أم لا).

□ ولهما: قال: (فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رِعَاءٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا حَوَارٌ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَبْعِرُ<sup>(١)</sup>، فَقَدْ بَلَّغْتُ). [خ ٦٦٣٦].

(١) (تبع) البعير: صوت الشاة.

□ وفي رواية للبخاري: (ما بال العامل نبعته، فيأتي فيقول: هذا لكم وهذا لي ..). [خ ٧١٧٤].

## ٣١ - باب: في الإحصاء

(٢) ٢٨٦٤ - (ق) عَنْ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اُكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ). فَكُتِبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ رَجُلٍ، فَقُلْنَا نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسِمِائَةَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنْبِئِينَ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَلِّيَ وَحَدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ. حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ: فَوَجَدْنَا هُمْ خَمْسِمِائَةَ، قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: مَا بَيْنَ سِتِّمِائَةَ إِلَى سَبْعِمِائَةَ. [خ ٣٠٦٠، ١٤٩٩م].

□ ولفظ مسلم: عَنْ حَذِيفَةَ؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَحْضُوا لِي كَمَ يَلْفُظُ الْإِسْلَامَ) قَالَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّمِائَةَ إِلَى السَّبْعِمِائَةَ؟ قَالَ: (إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ. لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلُوا) قَالَ، فَابْتُلِينَا. حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا.

## ٣٢ - باب (٣): الترجمة للحكام

(٢) لا تعارض بين روايات الحديث، وإن اختلفت الأرقام، وذلك - والله أعلم - لأنه ﷺ أمر بإجراء الإحصاء أكثر من مرة، فجاء كل إحصاء مختلفاً عن الآخر، بحسب اختلاف الوقت وتزايد عدد المسلمين.

(٣) في الباب عند البخاري تعليقا: وَقَالَ خَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَتَّعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ، وَأَقْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ. وَقَالَ عَمْرُ، وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُثْمَانُ: مَاذَا تَقُولُ هَذِهِ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ: فَقُلْتُ: =

[انظر: الحاشية].

**٣٣ - باب: العطاء**

[انظر: ١٤٦٩، ٢٨٦٠، ٣٧٧٨ الرواية الثالثة].

**٣٤ - باب: بيعة النساء**

[انظر: ٣٤٢٠].

**٣٥ - باب: علاقة الدولة المسلمة  
بالدول الأخرى**

[انظر: الدعوة إلى الإسلام: ٣٤٢١ - ٣٤٢٤]

○ [وانظر: الدعوة قبل القتال: ١٩٥٥، ١٨٨٦]  
 ○ [وانظر: غاية جهاد الكفار: ١٧ - ٢٠] ○ [وانظر:  
 رعاية حقوق المعاهدين: ١٩٥٠، ٢٨٣٨].

**٣٦ - باب: التجسس للسلطان**

[انظر: ٣١٢٢].



= تُخْبِرُكَ بِصَاحِبِهَا الَّذِي صَنَعَ بِهَا. وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ: كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ. وَقَالَ بَعْضُ  
 النَّاسِ: لَا بُدَّ لِلْحَاكِمِ مِنْ مُتْرَجِمِينَ. [خ٧١٩٥].

## الكتاب الثاني

## القضاء

## ١ - باب (١): صفة الحاكم واجتهاده

٢٨٦٥ - (ق) عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَأَجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَأَجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ). [خ ٧٣٥٢م، ١٧١٦م].

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وَقَالَ الْحَسَنُ: أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى، وَلَا يَخْشَوْا النَّاسَ، وَلَا يَشْتَرُوا بِآيَاتِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ. وَقَرَأَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا الَّذِينَ اسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّيْنِوْنَ وَالْأَجْبَارِ بِمَا اسْتَحْفَظُوا - اسْتَوْدِعُوا - مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ. وَقَرَأَ: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿١٦٨﴾ فَهَمَّنَهَا سُلَيْمَانٌ وَكَتَلَا أَلَيْسَ حُكْمًا وَعِلْمًا. فَحَمِدَ سُلَيْمَانٌ وَلَمْ يَلَمْ دَاوُدَ، وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنْ الْقَضَاءَ هَلَكَوْا، فَإِنَّهُ أُنْسَى عَلَى هَذَا بِعِلْمِهِ وَعَدْرَهُ هَذَا بِأَجْتِهَادِهِ... ٢ - وَقَالَ مَزَاهِمُ بْنُ زُفَرٍ: قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: حَمَسْتُ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ حُطَّةً، كَانَتْ فِيهِ وَصْمَةٌ: أَنْ يَكُونَ فِهَامًا، حَلِيمًا، عَفِيفًا، صَلِيبًا، عَالِمًا، سَوُولًا عَنِ الْعِلْمِ. [كتاب الأحكام، باب ١٦].

٢٨٦٥م - (ق) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مثله.

[خ ٧٣٥٢م، ١٧١٦م].

## ٢ - باب (٢): حكم القاضي لا يحل حراماً

٢٨٦٦ - (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ (٣) بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضِ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ). [خ ٦٩٦٧م (٢٤٥٨)، ١٧١٣م].

□ وفي رواية لهما: أنه ﷺ سَمِعَ حُصُومَةً بِبَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخِصْمُ (٤)، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضِ، فَأَحْسِبَ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ (٥)، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا) (٦).

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال ابن عيينة عن ابن شبرمة: القضاء في قليل المال وكثيره سواء. [كتاب الأحكام، باب ٣١].

(٣) (ألحن): معناه أبلغ وأعلم بالحجة.

(٤) (الخصم) من الألفاظ التي تقع على الواحد والجمع.

(٥) (مسلم) خرج على الغالب، وليس المراد به الاحتراز من الكافر.

(٦) (فليأخذها أو فليتركها) ليس معناه التخيير، بل هو التهديد والوعيد.

٢٨٦٩ - (ق) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبْتُ

إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى:

أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ. [خ: ٢٥١٤، م: ١٧١١].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا

تَحْرِزَانِ فِي بَيْتٍ، أَوْ فِي الْحُجْرَةِ، فَحَرَجَتْ

إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أُنْفَذَ بِإِسْفَى<sup>(٢)</sup> فِي كَفِّهَا، فَأَدَعَتْ

عَلَى الْأُخْرَى، فَرَفَعَ أَمْرُهُمَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ،

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ يُعْطَى

النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ).

ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ، وَأَقْرُؤُوا عَلَيْهَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ

بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٧]. فَذَكَرُوهَا فَأَعْتَرَفَتْ،

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْيَمِينُ عَلَى

الْمُدْعَى عَلَيْهِ).

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ،

لَادْعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ. وَلَكِنَّ الْيَمِينَ

عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ). [وانظر: ٢٠٥٥، ٢٠٥٧ في البيعة

واليمين] □ [وانظر: ٢٠٥٨، ٢٠٥٩ في نية المستحلف]

□ [وانظر: ٢٠٥٦، ٣٠١١ في اليمين الغموس].

٦ - باب (٣): القضاء بالشاهد واليمين

٢٨٧٠ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ

٣ - باب: إذا قضى الحاكم بجور فهو رد

٢٨٦٧ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: بَعَثَ

النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ،

فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا:

أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأَنَا، فَجَعَلَ

خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ

مِنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ أَمْرِ خَالِدٍ أَنْ يَقْتُلَ

كُلَّ رَجُلٍ مِمَّنَّا أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ

أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ،

حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ

النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا

صَنَعَ خَالِدٌ). مَرَّتَيْنِ.

٤ - باب: لا يقضي القاضي وهو غضبان

٢٨٦٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى أَبِيهِ، وَكَانَ بِسَجِسْتَانَ،

بِأَنَّ لَا تَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَقْضِيَنَّ حَكْمَ بَيْنِ

اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ).

□ ولفظ مسلم: (لا يحكم أحد..).

٥ - باب (١): البيئات والأيمان في الدعاوى

(٢) (بأشفي): هو المثقب الذي يحز به.

(٣) وفي الباب معلقاً: وقال قتيبة: حدثنا سفيان عن

ابن شبرمة: كلمني أبو الزناد في شهادة الشاهد

ويمين المدعي، فقلت: قال الله تعالى:

﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ

فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَصَلَّ

إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ قلت: إذا

كان يكتفى بشهادة شاهد ويمين المدعي، فما

تحتاج أن تذكر إحداهما الأخرى، ما كان يصنع

بذكر هذه الأخرى؟ [كتاب الشهادات، باب ٢٠].

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال النخعي: إذا كان

ظالماً فنية الحالف، وإن كان مظلوماً فنية

المستحلف. [كتاب الإكراه، باب ٧]. ٢ - قضى

مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر،

فقال: أحلف له مكاني، فجعل زيد يحلف،

وأبى أن يحلف على المنبر، فجعل مروان

يعجب منه. [كتاب الشهادات، باب ٢٣]. ٣ - وقال

طاوس وإبراهيم وشريح: البيعة العادلة أحق من

اليمين الفاجرة. [كتاب الشهادات، باب ٢٧].

## ٩ - باب (٣): خير الشهود

## وشهادة الأعمى وغيره

٢٨٧٣ - (م) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ! الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا). [١٧١٩م].

(٣) وفي الباب معلقاً بشأن شهادة الأعمى:

١ - وأجاز شهادته قاسم والحسن وابن سيرين والزهرري وعطاء. ٢ - وقال الشعبي: تجوز شهادته إذا كان عاقلاً. ٣ - وقال الحكم: رب شيء تجوز فيه. ٤ - وقال الزهرري: أرأيت ابن عباس لو شهد على شهادة أكنت ترده؟ [كتاب الشهادات، باب ١١]. وفي الباب بشأن شهادة القاذف: ١ - وجلد عمر أبا بكره وشبل بن معبد ونافعاً بقذف المغيرة، ثم استتابهم وقال: من تاب قبلت شهادته. ٢ - وأجازه عبد الله بن عتبة، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن جبيرة، وطاوس، ومجاهد، والشعبي، وعكرمة، والزهرري، ومحارب بن دثار، وشريح، ومعاوية بن قرة. ٣ - وقال أبو الزناد: الأمر عندنا بالمدينة، إذا رجع القاذف عن قوله، فاستغفر ربه قبلت شهادته. ٤ - وقال الشعبي وقتادة: إذا أكذب نفسه جلد وقبلت شهادته. ٥ - وقال الثوري: إذا جلد العبد ثم أعتق جازت شهادته، وإن استقضى المحدود فقضاه جازته. [كتاب الشهادات، باب ٨].

وفي الباب بشأن شهادة أهل الكتاب: وقال الشعبي: لا تجوز شهادة أهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى: ﴿فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ [كتاب الشهادات، باب ٢٩].

وفي الباب أيضاً: ١ - وأجازه [شهادة المختبئ] عمرو بن حريث، قال: وكذلك يفعل بالكاذب والفاجر. ٢ - وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة: السمع شهادة. ٣ - وكان الحسن يقول: لم يشهدوني على شيء، وإني سمعت كذا وكذا. [كتاب الشهادات، باب ٣].

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ. [١٧١٣م].

## ٧ - باب (١): القضاء بشاهد واحد

## وما جاء في شهادة القاضي

٢٨٧١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ جُدْعَانَ، أَدَّعَوْا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا، فَقَالَ مَرْوَانَ: مَنْ يَشْهَدْ لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ، قَالُوا: ابْنُ عَمَرَ، فَدَعَاهُ، فَشَهِدَ لِأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً، فَقَضَى مَرْوَانَ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ. [خ/٢٦٢٤].

## ٨ - باب (٢): القرعة في اليمين وغيره

٢٨٧٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ، فَأَسْرَعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ: أَيُّهُمْ يَحْلِفُ. [خ/٢٦٧٤].

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وكره الحسن وأبو قلابة أن يشهد على وصية حتى يعلم ما فيها، لأنه لا يدري لعل فيها جور. ٢ - وقال الزهرري في الشهادة على المرأة من وراء الستر: إن عرفتها فاشهد، وإلا فلا تشهد. [كتاب الأحكام، باب ١٥]. ٣ - وقال شريح وسأله إنسان الشهادة فقال: اتت الأمير حتى أشهد لك. ٤ - وقال عكرمة: قال عمر لعبد الرحمن بن عوف: لو رأيت رجلاً على حد زنا أو سرقة وأنت أمير؟ فقال: شهادتك شهادة رجل من المسلمين. قال: صدقت. [كتاب الأحكام، باب ٢١]. ٥ - وكان ابن عباس يبعث رجلاً إذا غابت الشمس أظطر، ويسأل عن الفجر فإذا قيل له طلع صلى ركعتين. [كتاب الشهادات، باب ١١].

(٢) وفي الباب معلقاً: وقال ابن عباس: اقترعوا فجرت الأقسام مع الجرية، وعال قلم زكرياء الجرية، فكفلها زكرياء. [كتاب الشهادات، باب ٣٠].



## ١٤ - باب: مكان القضاء

[انظر الحاشية<sup>(٤)</sup>].

## ١٥ - باب: كتاب القاضي إلى القاضي

[انظر الحاشية<sup>(٥)</sup>].

داراً للسجن بمكة من صفوان بن أمية، على إن رضي عمر فالبيع ببعه. وإن لم يرض عمر فلصفوان أربعمائة دينار. ٢ - وسجن ابن الزبير بمكة. [كتاب الخصومات، باب ٨].

(٤) ١ - وقضى يحيى بن يعمر في الطريق. ٢ - وقضى الشعبي على باب داره. [كتاب الأحكام، باب ١٠]. ٣ - ولا عن عمر عند منبر النبي ﷺ. ٤ - وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد. ٥ - وكان الحسن ووزارة بن أوفى يقضيان في الرحبة خارجاً من المسجد. [كتاب الأحكام، باب ١٨]. ٦ - وقال عمر: أخرجاه من المسجد وضربه. ويذكر عن علي نحوه. [كتاب الأحكام، باب ١٩].

(٥) وفيه من الملاحظات: ١ - وقد كتب عمر إلى عامله في الحدود. ٢ - وكتب عمر بن عبد العزيز في سن كسرت. ٣ - وقال إبراهيم: كتاب القاضي إلى القاضي جائز إذا عرف الكتاب والخاتم. ٤ - وكان الشعبي يجيز الكتاب بما فيه من القاضي. ٥ - ويروى عن ابن عمر نحوه. ٦ - وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي: شهدت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة، وإياس بن معاوية، والحسن، وثمامة بن عبد الله بن أنس، وبلال بن أبي بردة، وعبد الله بن بريدة الأسلمي، وعامر بن عبدة، وعباد بن منصور، يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود. فإن قال الذي جنى عليه بالكتاب: إنه زور، قيل له: اذهب فالتمس المخرج من ذلك. ٧ - وأول من سأل على كتاب القاضي البينة، ابن أبي ليلى، وسوار بن عبد الله. ٨ - وقال لنا أبو نعيم: حدثنا عبيد الله بن محرز: جئت بكتاب من موسى بن أنس قاضي البصرة وأقمت عنده البينة أن لي عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة، وجئت به القاسم بن عبد الرحمن فأجازه. [كتاب الأحكام، باب ١٥].

## ١٠ - باب: شهادة النساء

[انظر: ٥٩٥، ٥٩٦، ٢١٧٣] ○ [وانظر الحاشية<sup>(١)</sup>].

## ١١ - باب: حكم شهادة الزور

[انظر: ٣٠٠٨، ٣٠٠٩، ٣١٢٥].

١٢ - باب<sup>(٢)</sup>: بيان سن البلوغ

٢٨٧٤ - (ق) عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي. ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْحَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ، فَأَجَازَنِي. قَالَ نَافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ خَلِيفَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ. فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لِحَدِّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَكَتَبَ إِلَيَّ عَمَالِهِ: أَنْ يَفْرُضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ. [خ ٢٦٦٤م، ١٨٦٨].

□ وفي رواية للبخاري؛ قَالَ: أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ. [خ ٤١٠٧].

□ وفي رواية لمسلم: وأنا ابن أربع عشرة سنة فاستصغرنى ○ [وانظر: ١٩٠٤ في سن الرشد].

## ١٣ - باب: اتخاذ السجن

[انظر الحاشية<sup>(٣)</sup>].

(١) وفيه معلقاً: وأجاز سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة. [كتاب الشهادات، باب ١١]

(٢) وفي الباب عند البخاري تعليقاً: ١ - وقال علي: ألم تعلم أن القلم رفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ. [كتاب الطلاق، باب ١١]. ٢ - وقال مغيرة: احتلمت وأنا ابن ثنتي عشرة سنة. ٣ - وقال الحسن بن صالح: أدركت جارة لنا جدة بنت إحدى وعشرين سنة. [كتاب الشهادات، باب ١٨].

(٣) في الباب معلقاً: ١ - واشترى نافع بن عبد الوارث

## الكتاب الثالث

## الجنایات والديات

## ١ - باب: «من حمل علينا السلاح

فليس منا»

٢٨٧٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِالنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ

مِنَّا). [خ: ٦٨٧٤م، ٩٨م].

٢٨٧٦ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا).

[خ: ٧٠٧١م، ١٠٠م].

٢٨٧٧ - (م) عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ

فَلَيْسَ مِنَّا). [م: ٩٩م].

٢٨٧٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا. وَمَنْ

عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا). [طرفه: ٢٦٤٦م، ١٠١م].

٢٨٧٩ - (م) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (إِذَا الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَا أَحَدُهُمَا عَلَى أَحِيهِ

السَّلَاحَ، فَهُمَا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ فَإِذَا قَتَلَ

أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا). [م: ٢٨٨٨م].

[طرفه: ٣٨٨٥م] [وانظر: ٣١٢٨م]

## ٢ - باب: ما يباح به دم المسلم

٢٨٨٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ دَمُ أَمْرِيءِ

مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي

رَسُولُ اللَّهِ. إِلَّا بِأِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ

بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ الرَّزَانِي<sup>(١)</sup>، وَالْمُقَارِقُ لِدِينِهِ

التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ). [خ: ٦٨٧٨م، ١٦٧٦م].

□ وفي رواية لمسلم في أوله: (والذي لا

إله غيره..). وفيها (التارك للإسلام).

٢٨٨٠م - (م) وَعَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ. [م: ١٦٧٦م].

○ [وانظر: ٢٠، ٢٨٩٨م الرواية المطولة]

## ٣ - باب: إثم من سنَّ القتل

٢٨٨١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا،إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ<sup>(٢)</sup> مِنْ دَمِهَا،

لَأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ). [خ: ٣٣٥م، ١٦٧٧م].

## ٤ - باب: إثم جريمة القتل

٢٨٨٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي

الْدِّمَاءِ). [خ: ٦٥٣م، ١٦٧٨م].

□ زاد مسلم: (يوم القيامة) وفي رواية:

(يحكم بين الناس). [وانظر: ٢٨٧٩م].

٢٨٨٣ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ

(١) (الثيب الزاني) أي الزاني المحصن الذي سبق أن

تزوج.

(٢) (كفل) أي نصيب. وفي الباب معلقاً: قال ابن

عباس: من حرم قتلها إلا بحق فكأنما أحميا

الناس جميعاً. [كتاب الديات، باب ٢].

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا). [خ ٦٨٦٢].

□ وفي رواية قَالَ ابن عمر: إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ<sup>(١)</sup> الْأُمُورِ، الَّتِي لَا مَحْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا، سَفَكَ الدَّمَ الْحَرَامَ بِغَيْرِ حِلِّهِ.

○ [وانظر: ٣٠٠٤، ٣٠٠٧، ٣٠٠٨، ٣٠١١، ٣٠١٢ في كون القتل من السبع الموبقات] ○ [وانظر: ٣٠١٣ من طلب دم امرئ بغير حق] ○ [وانظر: ٣٠٩٩ كل المسلم على المسلم حرام] [خ ٦٨٦٣].

□ وفي رواية مسلم: (إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ فَرَحَةٌ<sup>(٤)</sup>). فَلَمَّا آذَنَهُ انْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ. فَنَكَأَهَا<sup>(٥)</sup>. فَلَمْ يَرِقْ الدَّمَ حَتَّى مَاتَ. . .). [وانظر: ٢٨٦، ٣٠٠٦، ٣٦٣٨].

□ وفي رواية مسلم: (إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ فَرَحَةٌ<sup>(٤)</sup>). فَلَمَّا آذَنَهُ انْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ. فَنَكَأَهَا<sup>(٥)</sup>. فَلَمْ يَرِقْ الدَّمَ حَتَّى مَاتَ. . .). [وانظر: ٢٨٦، ٣٠٠٦، ٣٦٣٨].

### ٦ - باب: قاتل نفسه لا يكفر

٢٨٨٦ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو

الدَّوْسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

هَلْ لَكَ فِي حِصْنِ حَصِينٍ<sup>(٦)</sup> وَمَنْعَةٍ<sup>(٧)</sup>? قَالَ

حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَأَبَى ذَلِكَ

النَّبِيُّ ﷺ. لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ. فَلَمَّا

هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. هَاجَرَ إِلَيْهِ

الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ.

فَاجْتَوَوْا<sup>(٨)</sup> الْمَدِينَةَ. فَمَرَضَ، فَجَنَعَ، فَأَخَذَ

مَشَاقِصَ<sup>(٩)</sup> لَهُ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ<sup>(١٠)</sup>،

فَشَخَبَتْ<sup>(١١)</sup> يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ. فَرَأَهُ الطُّفَيْلُ بْنُ

عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ. فَرَأَهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةً. وَرَأَهُ

مُعْطِيًا يَدَيْهِ. فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟

### ٥ - باب: إثم من قتل نفسه

٢٨٨٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ،

فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا

أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي

يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا

أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ

يَجَأُ<sup>(٢)</sup> بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا

فِيهَا أَبَدًا). [خ ٥٧٧٨ (١٣٦٥)، ١٠٩٦].

□ وفي رواية للبخاري: (الَّذِي يَحْنُقُ نَفْسَهُ

يَحْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي

النَّارِ). [خ ١٣٦٥].

٢٨٨٥ - (ق) عَنِ الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَمَا نَسِينَا مُنْذُ

حَدَّثْنَا، وَمَا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ،

فَجَنَعَ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَرَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا

(١) (ورطات) جمع ورطة، وهي الهلاك.

(٢) (يجأ) معناه يطعن.

(٣) (فما رقأ) أي لم ينقطع.

(٤) (فرحة) أي خراج.

(٥) (فنكأها) أي خرقتها وفتحها.

(٦) (حصن حصين) يعني أرض دوس.

(٧) (ومنعة) هي العزة والامتناع.

(٨) (اجتوا) معناه كرهوا الإمامة بها لضجر ونوع سقم.

(٩) (مشاقص) جمع مشقص: نصل عريض.

(١٠) (براجمه) البراجم مفاصل الأصابع، واحدها

برجمة.

(١١) (فشخبت) أي سال دهما.

□ وفي رواية للبخاري: فأتى به النبي ﷺ فلم يزل به حتى أقر. [خ٦٨٧٦].  
□ وفي رواية لمسلم: فأمر به أن يرحم، حتى يموت، فرجم حتى الموت  
○ [وانظر: ٢٨٨٠، ٢٨٩٨ في القصاص بالنفس].

### ٨ - باب: لا ضمان في دفع الصائل

٢٨٨٨ - (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَتَنَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ، فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ<sup>(٥)</sup>، فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (يَعِضُّ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ كَمَا يَعِضُّ الْفَحْلُ؟ لَا دِيَةَ لَهُ). [خ٦٨٩٢، ١٦٧٣].  
□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ. فَأَتَتْ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ أَوْ ثَنِيَّاتِهِ فَاسْتَعْدَى<sup>(٦)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا تَأْمُرُنِي؟ تَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرَهُ أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فَيْكٍ تَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ؟ اذْفَعْ يَدَكَ حَتَّى يَعْضَهَا ثُمَّ انْتَرِعْهَا).  
□ وله: فأبطله وقال: (أردت أن تأكل لحمه).

٢٨٨٩ - (ق) عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا، فَعَضَّ أَحَدَهُمَا إِصْبَعِ صَاحِبِهِ، فَأَتَتْ يَدَهُ فَانْدَرَّتْ ثَنِيَّتَهُ فَسَقَطَتْ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ، وَقَالَ: (أَقِيدُ إِصْبَعَهُ فِي فَيْكٍ تَقْضُمُهَا - قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ - كَمَا

(٥) ثنيتاه: الثنية: مقدم الأسنان.

(٦) (فاستعدى): أي طلب نصرته.

فَقَالَ: عَفَّرَ لِي بِهَجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُعْطِبًا يَدِيكَ؟ قَالَ قِيلَ لِي: لَنْ نُصَلِّحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ. فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ! وَايِدِيهِ فَاعْفِرْ).

### ٧ - باب<sup>(١)</sup>: القصاص في النفس والمماثلة فيه

٢٨٨٧ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ، فَأَخَذَ أَوْضاحاً<sup>(٢)</sup> كَانَتْ عَلَيْهَا، وَرَضَخَ رَأْسَهَا<sup>(٣)</sup>، فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ رَمْتِي<sup>(٤)</sup> وَقَدْ أَضْمَتَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قَتَلَكَ؟ فُلَانٌ). لِغَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لَا، قَالَ: فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ لَا، فَقَالَ: (فَفُلَانٌ). لِغَائِلَتِهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ. [خ٥٢٩٥ (٢٤١٣)، ١٦٧٢].  
□ وفي رواية لهما: فأخذ اليهودي فاعترف. [خ٢٤١٣].

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - ويذكر عن عمر: تقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح. ٢ - وبه قال عمر بن عبد العزيز، وإبراهيم، وأبو الزناد عن أصحابه. [كتاب الديت، باب ١٤].

(٢) (أوضاحاً) هي حلي من فضة.

(٣) (ورضخ رأسها) قال النووي: رضخه بين حجرين ورضه بالحجارة ورجمه بالحجارة. هذه الألفاظ معناها واحد.

(٤) (آخر رمق) الرمق: هو بقية الحياة والروح.

النضر: أتكسرُ نثية الربيع يا رسول الله؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر نثيتها. [خ ٢٧٠٣].

### ١٠ - باب: دية الأصابع

٢٨٩٢ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ). يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِنْهَامَ. [خ ٦٨٩٥].

### ١١ - باب: دية الجنين

٢٨٩٣ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي جَنِينٍ أَمْرَةً مِنْ بَنِي لِحْيَانَ بَغْرَةً<sup>(١)</sup>، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوَفِّتُ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَرَوْجَهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا<sup>(٢)</sup>. [خ ٦٩٠٩ (٥٧٥٨)، م ١٦٨١].

□ زاد في رواية لهما: فَقَالَ وَلِيَّ الْمَرْأَةِ الَّتِي عَرِمَتْ: كَيْفَ أَعْرَمُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا أَسْتَهَلَّ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ). [خ ٥٧٥٨].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: افْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ. فَرَمَتِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا. وَمَا فِي بَطْنِهَا. فَاحْتَصَمُوا إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ. وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ

(١) (بغرة عبد أو أمة) بغرة بالتونين وما بعده بدل منه. فالغرة هي عبد أو أمة.

(٢) (وأن العقل على عصبتها) أي دية المتوفاة المجني عليها على عصبه الجانية.

(٣) (يطل) أي يهدر ولا يضمن.

يَقْضَمُ الْفَحْلُ). [خ ٢٢٦٥ (١٨٤٨)، م ١٦٧٤].

□ ولهما: فأبطله النبي ﷺ. [خ ١٨٤٨].

٢٨٩٠ - (خ) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ جَدِّهِ، بِمِثْلِ هَذِهِ الصَّفَةِ: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ نَثِيَّتَهُ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ. □ [وانظر: ١٤٢٢، ١٨٧٠، ١٨٧١] [خ ٢٢٦٦].

### ٩ - باب: القصاص في الأسنان

٢٨٩١ - (ق) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَسَرَتِ الرَّبِيعُ، وَهِيَ عَمَةٌ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، نَثِيَّةً جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَطَلَبَ الْقَوْمُ الْقِصَاصَ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، عَمَّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: لَا وَاللَّهِ لَا تُكْسَرُ سِنُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ). فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْشَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ). [خ ٤٦١١ (٢٧٠٣)، م ١٦٧٥].

□ ولفظ مسلم عن أنس؛ أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ، أُمَّ حَارِثَةَ، جَرَحَتْ إِنْسَانًا. فَاحْتَصَمُوا إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (الْقِصَاصُ الْقِصَاصُ) فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُقْتَصُّ مِنْ فَلَانَةٍ؟ وَاللَّهِ! لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا أُمَّ الرَّبِيعِ! الْقِصَاصُ كِتَابُ اللَّهِ) قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ! لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا. قَالَ: فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ).

□ وفي رواية للبخاري: فقال أنس بن

مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ: أَنْعَرَمَ دِيَةً مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَسْجَعُ كَسْجَعِ الْأَعْرَابِ؟) قَالَ: وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ. [١٦٨٢م].

## ١٢ - باب: استحباب العفو

٢٨٩٦ - (م) عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ وَاثِلٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: إِنِّي لَقَاعِدٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَقُودُ آخَرَ بِنِسْعَةٍ<sup>(٦)</sup>. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا قَتَلَ أَخِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَقْتَلْتَهُ؟) - فَقَالَ: إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَعْتَرِفْ أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ - قَالَ: نَعَمْ قَتَلْتُهُ. قَالَ: (كَيْفَ قَتَلْتَهُ؟) قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَهُوَ نَحْتَبِطُ مِنْ شَجَرَةٍ. فَسَبَّيْنِي فَأَغْضَبَنِي. فَضَرَبْتُهُ بِالْفَأْسِ عَلَى قَرْنِهِ<sup>(٧)</sup> فَقَتَلْتُهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ تُؤَدِّيهِ عَنْ نَفْسِكَ؟) قَالَ: مَا لِي مَا إِلَّا كِسَائِي وَفَأَسِي. قَالَ: (فَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ؟) قَالَ: أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَلِكَ. فَرَمَى إِلَيْهِ بِنِسْعَتِهِ. وَقَالَ: (دُونَكَ صَاحِبِكَ). فَاَنْطَلَقَ بِهِ الرَّجُلُ. فَلَمَّا وُلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ)<sup>(٨)</sup> فَرَجَعَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ: (إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ) وَأَخَذْتُهُ بِأَمْرِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا تَرِيدُ أَنْ يَبُوءَ

(٦) (بنسعة) هي حبل من جلد مضفورة، جعلها كالزمام له، يقوده بها.

(٧) (على قرنه) أي جانب رأسه.

(٨) (إن قتله فهو مثله) أي مثله في أنه لا فضل ولا منة لأحدهما على الآخر، لأنه استوفى حقه، بخلاف ما لو عفا عنه فإنه يكون له الفضل والثواب الجزيل في الآخرة.

عَلَى عَاقِلَتِهَا<sup>(١)</sup>. وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ. فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَعْرَمُ<sup>(٢)</sup> مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ؟<sup>(٣)</sup> فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ). مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ.

□ انتهت رواية البخاري عند قوله: «على

عاقلتها». [٦٩١٠ع].

٢٨٩٤ - (ق) عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ امِّلَاصِ الْمَرْأَةِ<sup>(٤)</sup>، هِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بَطْنُهَا فَتُلْقَى جَنِينًا، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (فِيهِ عُرَّةٌ، عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ). فَقَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِيئَنِي بِالْمَخْرَجِ فِيمَا قُلْتَ<sup>(٥)</sup>، فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ - فَجِئْتُ بِهِ، فَشَهِدَ مَعِي: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (فِيهِ عُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ).

[٧٣١٨، ٧٣١٧، ٦٩٠٥، ٦٩٠٦، ١٦٨٣م].

٢٨٩٥ - (م) عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: ضَرَبَتْ امْرَأَةٌ ضَرْبَتَهَا بِعَمُودٍ فَسَطَّاطٍ وَهِيَ حُبْلَى، فَقَتَلَتْهَا. قَالَ: وَإِحْدَاهُمَا لِحَيَاتِيَّةٌ. قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ. وَعُرَّةٌ لِمَا فِي بَطْنِهَا. فَقَالَ رَجُلٌ

(١) (عاقلتها): العاقلة: القوابات من جهة الأب، وهم العصابة.

(٢) (أعرم) الغرم: أداء شيء لازم.

(٣) (استهل): أي صاح عند الولادة.

(٤) (إملاص المرأة): أن تضع جينها قبل أوانه.

(٥) (بالمخرج فيما قلت): أي بالشهود على ذلك. ولفظ مسلم: «انتني بمن يشهد معك».

أَنْتُمْ وَاللَّهِ فَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ، فَأَقْبَلَ هُوَ وَأُخُوهُ حُوَيْصَةَ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِحَيْبَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ: (كَبُرَ كِبْرًا). يُرِيدُ السَّنَّ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا أَنْ يَدُؤَا صَاحِبِكُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ). فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ، فَكَتَبُوا: مَا قَتَلْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: (أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ). فَقَالُوا: لَا، قَالَ: (أَفْتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودًا). قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ أَلْدَارَ، قَالَ سَهْلٌ: فَرَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً.

[خ ٧١٩٢ (٢٧٠٢)، ١٦٦٩م].

□ وفي رواية لهما: فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ، فَوَادَّه مِائَةَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ.

[خ ٦٨٩٨].

٢٨٩٨ - (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ أَنَسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ، فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ<sup>(٥)</sup>، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحِ<sup>(٦)</sup>، وَأَنْ يَشْرُبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَاَنْطَلَقُوا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَأَسْتَأْفُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ الْحَبِيرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا أَرْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ فِقْطَعَ أَيْدِيَهُمْ

(٥) فاجتوا المدينة: أي استوخموها ولم توافقهم، وكرهوا لسقم أصابهم.

(٦) بليقاح: جمع لقيحة، وهي الناقة ذات الدر.

بِإِثْمِكَ وَإِنَّمَا صَاحِبُكَ؟<sup>(١)</sup> قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! - لَعَلَّهُ قَالَ - بَلَى. قَالَ: (فَإِنَّ ذَلِكَ كَذَاكَ). قَالَ: فَرَمَى بِسِنِّهِ وَخَلَّى سَبِيلَهُ. [١٦٨٠م].

□ وفي رواية فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ)<sup>(٢)</sup> فَأَتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فَقَالَ لَهُ مَقَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَخَلَّى عَنْهُ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَسْوَعَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُ فَأَبَى □ [وانظر: ١٧٨٨].

### ١٣ - باب: جرح العجماء جبار

[انظر: ١٤٢٢].

### ١٤ - باب<sup>(٣)</sup>: القسامة وحكم المرتدين

٢٨٩٧ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ حَرَجَا إِلَى حَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأَخْبِرَ مُحَيِّصَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي قَبْرِ<sup>(٤)</sup> أَوْ عَيْنٍ، فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ:

(١) (بإثمك وإثم صاحبك): أي إثم المقتول لأنه أثلف مهجته، وإثم الولي لكونه فجع به بأخيه.

(٢) (القاتل والمقتول في النار): ليس المراد به هذين، وكيف تصح إرادتهما مع أنه أخذه ليقته بأمر النبي ﷺ، بل المراد غيرهما وهو: إذا التقى المسلمان بسيفيهما في المقاتلة المحرمة، وإنما ذكر ذلك النبي ﷺ من باب التعريض والتذكير.

(٣) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال ابن أبي مليكة: لم يقدر بها معاوية. يعني القسامة. ٢ - وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة - وكان أمره على البصرة - في قتل وجد عند بيت من بيوت السمايين: إن وجد أصحابه بيته، وإلا فلا تظلم الناس. فإن هذا لا يقضى فيه إلى يوم القيامة. [كتاب الديات، باب ٢٢].

(٤) (قبير) البئر القريبة القعر، الواسعة الفم.

□ وفي رواية له أشار إليها مسلم: عن أبي قلابة: أَنَّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ قَالَ: نَقُولُ: الْقَسَامَةُ

الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ. قَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قَلَابَةَ؟ وَتَصْبِنِي لِلنَّاسِ،

فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عِنْدَكَ رُؤُوسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافِ الْعَرَبِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ

خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ مُحْصَنٍ بِدَمْسُقٍ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، وَلَمْ يَرَوْهُ، أَكُنْتُ تَرْجُمُهُ؟

قَالَ: لَا. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ بِحَمْنِ أَنَّ سَرَقَ، أَكُنْتُ

تَقْطَعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى

ثَلَاثِ خِصَالٍ: رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ نَفْسِهِ<sup>(٤)</sup> فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ رَجُلٌ

حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ الْقَوْمُ: أَوْ لَيْسَ قَدْ حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي السَّرَقِ، وَسَمَرَ الْأَعْيُنَ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا

أَحَدُكُمْ حَدِيثَ أَنَسِ، حَدَّثَنِي أَنَسُ: أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلِ ثَمَانِيَّةٍ، قَدِمُوا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فَبَايَعُوهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، فَاسْتَوْحَمُوا الْأَرْضَ فَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَسَكَبُوا ذَلِكَ إِلَيَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَنَا فِي إِيْلِهِ، فَتُصِيبُونَ مِنَ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا).

قَالُوا: بَلَى، فَحَرَجُوا فَسَرَبُوا مِنَ أَلْبَانِهَا

وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ<sup>(١)</sup>، وَأَلْقُوا فِي الْحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ. قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [خ ٢٣٣، م ١٦٧١].

□ وزاد البخاري في رواية: وسعوا في الأرض فساداً. [خ ٣٠١٨].

□ ولم يورد مسلم قول أبي قلابة وهو راوي الحديث عن أنس.

□ وفي رواية له: قال ﷺ: (إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا) ففعلوا، فصحوا، ثم مالوا على

الرعاة فقتلوه، وارتدوا عن الإسلام.

□ وفي رواية للبخاري: لم يحسمهم<sup>(٢)</sup> حتى ماتوا. [خ ٦٨٠٣].

□ وفي رواية له: أنهم تكلموا بالإسلام فقالوا: يا نبي الله، إنا كنا أهل ضرع ولم تكن

أهل ريف، واستوخموا المدينة. وفيها: قال قتادة: بلغنا أن النبي ﷺ بعد ذلك: كان يحث

على الصدقة وينهى عن المثلة. [خ ٤١٩٢].

□ وفي رواية له: وتركهم بالحررة يعضون الحجارة. [خ ١٥٠١].

□ وفي رواية: فرأيت الرجل منهم يكدم الأرض<sup>(٣)</sup> بلسانه حتى يموت. [خ ٥٦٨٥].

□ وفي رواية: قال قتادة: فحدثني ابن سيرين: أن ذلك قبل أن تنزل الحدود. [خ ٥٦٨٦].

(١) (وسمرت أعينهم) أي كحلت بمسامير محمية.

(٢) (لم يحسمهم) معناه: حبس دم العرق ومنعه أن يسيل.

(٣) (يكدم الأرض) بعضها من شدة العطش.

(٤) (بجريرة نفسه) أي بجنايتها.



لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَطَرَقَ أَهْلَ بَيْتِ<sup>(٣)</sup> مِنْ  
الْيَمَنِ بِالْبَطْحَاءِ، فَأَنْبَتَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَحَدَفَهُ  
بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ هُدَيْلٌ، فَأَخَذُوا الْيَمَانِيَّ  
فَرَفَعُوهُ إِلَى عُمَرَ بِالْمَوْسِمِ، وَقَالُوا: قَتَلَ  
صَاحِبَنَا، فَقَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوهُ، فَقَالَ: يُقْسِمُ  
خَمْسُونَ مِنْ هُدَيْلٍ مَا خَلَعُوهُ، قَالَ: فَأَقْسَمَ  
مِنْهُمْ تِسْعَةَ وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا، وَقَدِمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ  
مِنَ الشَّامِ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُقْسِمَ، فَأَقْتَدَى يَمِينَهُ  
مِنْهُمْ بِأَلْفٍ دِرْهَمٍ، فَأَدَخَلُوا مَكَانَهُ رَجُلًا آخَرَ،  
فَدَفَعَهُ إِلَى أَخِي الْمَقْتُولِ، فُقِرْنَتْ يَدُهُ بِيَدِهِ،  
قَالُوا: فَاَنْطَلَقَا وَالْخَمْسُونَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا،  
حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنَحْلَةٍ، أَخَذَتْهُمْ السَّمَاءُ،  
فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَأَنْهَجَمَ<sup>(٤)</sup> الْغَارُ  
عَلَى الْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا فَمَاتُوا جَمِيعًا،  
وَأُقِلَّتِ الْقَرِينَانِ، وَأَتَبَعَهُمَا حَجْرٌ فَكَسَرَ رَجُلٌ  
أَخِي الْمَقْتُولِ، فَعَاشَ حَوْلًا ثُمَّ مَاتَ، قُلْتُ:  
وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَقَادَ رَجُلًا  
بِالْقَسَامَةِ، ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ، فَأَمَرَ  
بِالْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، فَمُحُوا مِنَ الدِّيَّانِ،  
وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الشَّامِ. [خ ٦٨٩٩].

□ وفي رواية لمسلم: فأسلموا وبايعوه.

□ وفي رواية له: قال أنس: إنما سمل  
النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا عين الرعاء.

٢٨٩٩ - (م) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(٢) (خلعوا خليعاً) كانوا يفعلون ذلك حتى لا يطلبوا  
بجنايته.

(٣) (فطرق أهل بيت) أي هجم عليهم ليلاً ليسرق  
منهم.

(٤) (فأنهجم) أي سقط عليهم.

وَأَبْوَالِهَا، فَصَحُوا، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَدْرِكُوا فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ  
بِهِمْ فَقَطَعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ،  
ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا، قُلْتُ: وَأَيُّ  
شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، أَرْتَدُّوا عَنِ  
الْإِسْلَامِ، وَقَتَلُوا وَسَرَقُوا. فَقَالَ عُنْبَسَةُ بْنُ  
سَعِيدٍ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، فَقُلْتُ:  
أَرْتَدُّ عَلَيَّ حَدِيثِي يَا عُنْبَسَةُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ  
جِئْتُ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا  
الْجُنْدُ بِخَيْرٍ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ،  
قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَتَحَدَّثُوا عِنْدَهُ،  
فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقَتِلَ، فَخَرَجُوا  
بَعْدَهُ، فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَتَسَحَّطُ فِي الدَّمِ،  
فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، صَاحِبُنَا كَانَ تَحَدَّثَ مَعَنَا، فَخَرَجَ  
بَيْنَ أَيْدِينَا، فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَتَسَحَّطُ فِي الدَّمِ،  
فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (بِمَنْ تَطْنُتُونَ،  
أَوْ تُرُونَ، قَتَلَهُ). قَالُوا: نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ،  
فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ فَدَعَاهُمْ، فَقَالَ: (أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ  
هَذَا). قَالُوا: لَا، قَالَ: (أَتَرْضَوْنَ نَقَلَ  
خَمْسِينَ<sup>(١)</sup>) مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلُوهُ، فَقَالُوا:  
مَا يُبَالُونَ أَنْ يَفْتُلُونَا أَجْمَعِينَ، ثُمَّ يَنْتَفِلُونَ،  
قَالَ: (أَفْتَسْتَحِقُّونَ الدِّيَّةَ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ  
مِنْكُمْ). قَالُوا: مَا كُنَّا لِنُخْلِيفَ، فَوَدَّاهُ مِنْ  
عِنْدِهِ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَتْ هُدَيْلٌ خَلَعُوا خَلِيعًا<sup>(٢)</sup>

(١) (نقل خمسين) أي حلف خمسين.

## ١٦ - باب: من آوى محدثاً

[انظر: ٣١٢، ٣١٣].

## ١٧ - باب: إذا اشترك الجماعة

في جناية

[انظر: الحاشية<sup>(٢)</sup>].

## ١٨ - باب: دية النفس

[انظر: ٢٧٩٥، ٢٨٩٧].

وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ الْقَسَامَةَ<sup>(١)</sup> عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. [م. ١٦٧٠].

□ زاد في رواية: وقضى بها رسول الله ﷺ بين ناس من الأنصار في قتل ادعوه على اليهود ○ [وانظر: ٣٢٣٠ القسامة في الجاهلية] ○ [وانظر: ٢٨٨٠ في الردة].

## ١٥ - باب: لا يقتل مسلم بكافر

[انظر: ٣١٢].



(١) (أقر القسامة) القسامة: هي أن يقسم من أولياء القتل خمسون نفرًا على استحقاقهم دم صاحبهم، إذا وجدوه قتيلاً بين قوم ولم يعرف قاتله، فإن لم يكونوا خمسين أقسم الموجودون خمسين يميناً. أو يقسم المتهمون بها على نفي القتل عنهم. فإن حلف المدعون استحقوقا الدية، وإن حلف المتهمون لم تلزمهم الدية.

(٢) وفي الباب عند البخاري تعليقاً: ١ - عن الشَّعْبِيِّ: فِي رَجُلَيْنِ شَهِدَا عَلَى رَجُلٍ أَنَّهُ سَرَقَ، فَفَطَعَهُ عَلَيَّ، ثُمَّ جَاءَ بِآخَرَ وَقَالَ: أَخْطَأْنَا، فَأَبْطَلْ شَهَادَتَهُمَا، وَأَحْذَا بِدِيَةِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ تَعَمَّدْتُمَا لَفَطَعْتُكُمْ. [كتاب الديات، باب ٢١]. ٢ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو: أَنَّ غُلَامًا قُتِلَ غِيلَةً، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ أَشْتَرَكْتُ فِيهَا أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ. ٣ - وَقَالَ مُعْبِرَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ: إِنَّ أَرْبَعَةَ قَتَلُوا صَبِيًّا، فَقَالَ عُمَرُ مِثْلَهُ. ٤ - وَأَقَادَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلِيٌّ وَسُوَيْدُ بْنُ مِقْرَانَ مِنْ لَطْمَةٍ. ٥ - وَأَقَادَ عُمَرُ مِنْ ضَرْبَةٍ بِالذَّرَّةِ. ٦ - وَأَقَادَ عَلِيٌّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَسْوَاطٍ. ٧ - وَأَقْتَصَّ شُرَيْحٌ مِنْ سَوْطٍ وَخُمُوشٍ. [خ. ٦٨٩٦].

## الكتاب الرابع

## الحدود

## ١ - باب (١): الحدود كفارات

٢٩٠٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: (بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُسْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِيَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَرَّهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ). فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ. [خ١٨، ١٧٠٩م].

□ وفي رواية لهما: بايعنا. . ولا نقتل النفس التي حرم الله، ولا ننتهب ولا نعصي، بالجنة إن فعلنا ذلك<sup>(٢)</sup>، فإن غشينا من ذلك شيئاً، كان قضاء ذلك إلى الله. [خ٦٨٧٣].

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - «من أصاب ذنباً دون الحد فأخبر الإمام فلا عقوبة عليه بعد التوبة». قال عطاء: لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم. ٢ - وقال ابن جريج: ولم يعاقب الذي جامع في رمضان. ولم يعاقب عمر صاحب الطبى. [كتاب الحدود، باب ٢٦].

(٢) (بالجنة إن فعلنا ذلك) الجار والمجرور «بالجنة» متعلق بفعل: «بايعنا».

□ وفي رواية لهما: وقرأ آية النساء<sup>(٣)</sup>.

[خ٤٨٩٤].

□ وفي رواية للبخاري: (ومن أصاب من ذلك شيئاً فأخذ به في الدنيا، فهو كفارة له وظهورٌ...).

[خ٦٨٠١].

□ وفي رواية لمسلم: فتلا علينا آية النساء ﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢].

□ وفي رواية له: ولا نقتل أولادنا، ولا يعصه<sup>(٤)</sup> بعضنا بعضاً. وفيها: (ومن أتى منكم حداً فأقيم عليه فهو كفارته).

[طرفه: ٢٨٠٨] □ [وانظر: ٤٧٠ - ٤٧٢ في كون الصلاة مكفرة للذنوب والحدود].

## ٢ - باب: لا شفاعة في الحدود

٢٩٠١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ فَرِيشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْمَحْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ). ثُمَّ قَامَ فَأَخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: (إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ

(٣) (وقرأ آية النساء) أي الآية التي فيها بيعة النساء وهي في سورة المتحنة.

(٤) (ولا يعصه) أي لا يرميه بالعصية، وهي البهتان والكذب.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي. قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا<sup>(٢)</sup>). الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ<sup>(٣)</sup> جِلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةِ وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ، جِلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ). [١٦٩٠م].

□ زاد في رواية؛ قَالَ: كَانَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كُرْبٌ لِدَلِكِ وَتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُ<sup>(٤)</sup>. قَالَ: فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ. فَلَقِي كَذَلِكَ. فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: (خُذُوا عَنِّي...).

[وانظر: ٢٥٦٧، ٣٠٠٧، ٣٠١٠، ٣٠١٢، ٣٠١٤] □ [وانظر: ٣٠٩٩ كل المسلم على المسلم حرام].

### ٥ - باب<sup>(٥)</sup>: حد الزاني المحصن الرجم

٢٩٠٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيَّ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ. وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ. فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا. رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ.

(٢) (قد جعل الله لهم سبيلاً) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿تَأْسِكُرُونَ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ فبين النبي ﷺ أن هذا هو ذلك السبيل.

(٣) (البكر بالبكر.. والثيب بالثيب) ليس هو على سبيل الاشتراط. بل حد البكر الجلد والتغريب. سواء زنى ببكر أم بثيب. وحد الثيب الرجم. سواء زنى بثيب أم ببكر. فهو شبيه بالتقييد الذي يخرج على الغالب.

(٤) (كرب لذلك وتردد له وجهه): كرب: أي أصابه الكرب وهو المشقة، وتردد وجهه: أي علتة غبرة، والربدة تغير البياض إلى السواد، وإنما حصل ذلك لعظم موقع الوحي.

(٥) وفي الباب تعليقا: وقال عمر: لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله، لكتبت آية الرجم بيدي. [كتاب الأحكام، باب ٢١].

قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَآيَمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا). [خ ٣٤٧٥ (٢٦٤٨)، ١٦٨٨م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ أَمْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَفَزَعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ). قَالَ أُسَامَةُ: أَسْتَغْفِرُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ.

□ وفيها فَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجْتُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٤٣٠٤].

□ وفي رواية لمسلم؛ قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبي ﷺ أَنْ تَقَطَعَ يَدَاهَا.

٢٩٠٢ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ أَمْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ. فَعَادَتْ بِأَمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَاللَّهِ! لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) فَقَطَعَتْ. [١٦٨٩م].

### ٣ - باب: عظم الإثم في ارتكاب محارم الله

[انظر: ٣٠، ٢٥٦٧، ٣٠٠٤ - ٣٠١٤].

### ٤ - باب<sup>(١)</sup>: حد الزنى وإثم فاعله

٢٩٠٣ - (م) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ:

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال ابن عباس: ينزع

منه نور الإيمان في الزنا. [كتاب الحدود، باب ١].

٢ - وقال الحسن: من زنى بأخته فحده حد

الزاني. [كتاب الحدود، باب ٢١].

فَأَخَشَى، إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ. وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَيَّ مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ، مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ. [خ ٦٨٣ (٢٤٦٢)، ١٦٩١م].

٢٩٠٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِي أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (أَبِكَ جُنُونٌ). قَالَ: لَا، قَالَ: (فَهَلْ أَحْصَنْتَ). قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ). قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَّمَهُ، فَرَجَّمَنَاهُ بِالْمُصَلَّى <sup>(١)</sup>، فَلَمَّا أَدْلَقْتُهُ <sup>(٢)</sup> أَلْحِجَارَةَ هَرَبَ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَّمَنَاهُ. [خ ٦٨١٦، ٦٨١٥، (٥٢٧١)، ١٦٩١م].

٢٩٠٦ - (ق) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ، فَشَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِي أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعَا فَقَالَ: (هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟ هَلْ أَحْصَنْتَ). قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَدْلَقْتُهُ أَلْحِجَارَةَ جَمَزَ حَتَّى أَدْرَكَ بِالْحَرَّةِ فَقُتِلَ. [خ ٥٢٧٠، ١٦٩١م].

(١) (بالمصلى) المراد به مصلى الجنائز.

(٢) (أدلقته) أي أصابته بحدها.

□ وفي رواية للبخاري: فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيراً وصلى عليه. [خ ٦٨٢٠].

٢٩٠٧ - (ق) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم? قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَبْلَ سُورَةِ النُّورِ أَمْ بَعْدُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. [خ ٦٨١٣، ١٧٠٢م].

٢٩٠٨ - (خ) عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه، حِينَ رَجَمَ الْمَرْأَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: قَدْ رَجَّمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup>. [خ ٦٨١٢].

٢٩٠٩ - (خ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً أَجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ، قَدْ زَنَتْ، فَوَجَّهُوا، فَوَجَّهْتُهَا مَعَهُمْ. [خ ٣٨٤٩].

٢٩١٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَجَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ، وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، وَأَمْرَأَتَهُ. [خ ١٧٠١م].

□ وفي رواية: وامرأة. [وانظر: ٢٨١٦، ٢٨٨٠].

## ٦ - باب <sup>(٤)</sup>: حد الزاني غير المحصن

(٣) قال في الفتح: إن علياً أتى بامرأة زنت فضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة... وقال: رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلدتها بكتاب الله.

(٤) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عن نافع: أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ وَقَعَ عَلَى وَلِيدَةٍ مِنَ الْخُمُسِ، فَأَسْتَكْرَهَهَا حَتَّى أَقْضَاهَا، فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ وَنَفَاهُ، وَلَمْ يَجْلِدِ الْوَلِيدَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فِي الْأَمَةِ الْبِكْرُ يُفْتَرَعُهَا الْحَرُّ: يُعِيمُ ذَلِكَ الْحَكْمَ مِنَ الْأَمَةِ الْعُدْرَاءِ بِقَدْرِ قِيمَتِهَا وَيُجْلَدُ، وَلَيْسَ فِي الْأَمَةِ النَّيْبُ فِي قِضَاءِ الْأَيْمَةِ غَرْمٌ، وَلَكِنْ عَلَيْهِ الْحَدُّ. [خ ٦٩٤٩]. وفيه أيضاً معلقاً، عن عروة: =

## ٧ - باب: إقامة الحد على أهل الذمة

٢٩١٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَأَمْرًا زَنِيًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ). فَقَالُوا: نَفَضَحُهُمْ وَيُجْلِدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ، فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَرْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ فِإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَجَمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجُنُّ<sup>(٣)</sup> عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ. [خ ٣٦٣٥ (١٣٢٩)، م ١٦٩٩م].

□ والذي في مسلم؛ قالوا: نسوّد وجوههما، ونحملهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما.

□ وفي رواية لهما: قال صلى الله عليه وسلم: (فأنتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين). [خ ٧٥٤٣].

□ وفي رواية للبخاري: فأمر بهما فرجما، قريباً من موضع الجنائز عند المسجد. [خ ١٣٢٩].

□ وفي رواية له؛ قالوا: نسّخم وجوههما ونُخزِبهما. [خ ٧٥٤٣].

□ وفي رواية له: قالوا: نحممهما<sup>(٤)</sup> ونضربهما. [خ ٤٥٥٦].

٢٩١١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنهما قَالَا: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْشِدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْخَضْمُ الْآخَرُ، وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ: نَعَمْ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأُتِدُنْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (قُلْ). قَالَ: إِنَّ أَبِي كَانَ عَسِيفًا<sup>(١)</sup> عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِأَمْرَاتِهِ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ<sup>(٢)</sup>، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي: أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَفْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ رَدٌّ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، أَعْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا). قَالَ: فَعَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَجِمَتْ. [خ ٢٧٢٤ (٢٣١٤)، م ١٦٩٧م].

□ وفي رواية عند البخاري؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَضَى فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنْ: بِنْفِي عَامٍ، وَبِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ.

□ وفي رواية؛ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَأْمُرُ فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنْ: جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ. [خ ٦٨٣١].

= أن عمر بن الخطاب غرب، ثم لم تنزل تلك السنة. [خ ٦٨٣٢].

(١) (عسيفاً) هو الأجير.

(٢) (وليدة) أي جارية.

(٣) (يجنأ) يكب عليها ليقبها.

(٤) (نحممهما) أي نسكب عليهما الماء الحميم. أو نسود وجوههما.

## ٨ - باب (٣): من اعترف بالزنى

٢٩١٤ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا أَتَى مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: (لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ عَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ). قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (أَبْكَتَهَا). لَا يَكْفِي، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ. [خ: ٦٨٢٤].

٢٩١٥ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ: (أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟) قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي؟ قَالَ: (بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ) قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَشَهِدْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ. [م: ١٦٩٣].

٢٩١٦ - (م) عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ جِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. رَجُلٌ قَصِيرٌ أَعْضَلٌ<sup>(٤)</sup>. لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ. فَشَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ زَنَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (فَلَعَلَّكَ؟) قَالَ: لَا. وَاللَّهِ! إِنَّهُ قَدْ زَنَى الْأَخْرُ. قَالَ: فَرَجَمَهُ. ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: (أَلَا كُلُّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ<sup>(٥)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَلَفَ أَحَدُهُمْ لَهُ نَبِيبٌ كَنَابِيبِ التَّيْسِ<sup>(٦)</sup>، يَمْنَحُ أَحَدَهُمُ الْكُثْبَةَ<sup>(٧)</sup>). أَمَا وَاللَّهِ! إِنْ يُمْكِنُنِي

٢٩١٣ - (م) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِبُهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا<sup>(١)</sup>. فَدَعَاهُمْ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟) قَالُوا: نَعَمْ. فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ. فَقَالَ: (أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى! أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟) قَالَ: لَا. وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرَكَ. نَجِدُهُ الرَّجْمَ. وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا<sup>(٢)</sup>. فَكُنَّا، إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ. وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ، أَقْمَنَّا عَلَيْهِ الْحَدَّ. فَلَمَّا تَعَالَوْا فَلْتَجْتَمِعَ عَلَى شَيْءٍ نَقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالضَّعِيفِ. فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ). فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أُوْتِسَّرَ هَذَا فَحُدُّوهُ﴾ [المائدة: ٤١] يَسْأَلُونَ: ائْتُوا مُحَمَّمًا صلى الله عليه وسلم. فَإِنْ أَمَرَكُمُ بِاللَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَحُدُّوهُ. وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْدَرُوا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] فِي الْكُفَارِ كُلِّهَا. [م: ١٧٠٠].

(١) (محكما مجلودا) محمما: أي مسود الوجه من الحممة، الفحمة مجلودا، أي أقيم عليه حد الجلد.

(٢) (كثر في أشرفنا) أي كثر فيهم فعل الزنى.

(٣) وفي الباب معلقاً: ١ - وقال حماد: إذا أقر مرة عند الحاكم رجم. ٢ - وقال الحكم: أربعا. ٣ - وأقر ماعز عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنى، فأمر برجمه، ولم يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أشهد من حضره. [كتاب الأحكام، باب ٢١].

(٤) (أعضل) أي مشتد الخلق.

(٥) (نفرنا غازين) أي ذهنا إلى الحرب.

(٦) (له نبيب كنيب التيس) النبيب صوت التيس عند السفاد.

(٧) (يمنح أحدهم الكثبة) الكثبة: القليل من اللبن =

مِنْ أَحَدِهِمْ لِأَنَّكَ لَتَهُ عَنْهُ). [١٦٩٢م].

□ وفي رواية: فرده مرتين أو ثلاثاً.

٢٩١٧ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ مَا عَزُ بْنُ مَالِكٍ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً. فَأَقِيمْهُ عَلَيَّ. فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِرَارًا. قَالَ: ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ؟ فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ بِهِ بِأَسَاءٍ. إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا، يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَمَرْنَا أَنْ نَرْجِمَهُ. قَالَ: فَاذْهَبْنَا بِهِ إِلَى بَيْعِ الْعُرْقِدِ. قَالَ: فَمَا أَوْثَقْنَاهُ وَلَا حَفَرْنَا لَهُ. قَالَ: فَرَمَيْنَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدْرِ وَالْحَزْفِ. قَالَ: فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ. حَتَّى أَتَى عُرْضَ الْحَرَّةِ. فَانْتَصَبَ لَنَا. فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ - يَعْنِي الْجِحَارَةَ - حَتَّى سَكَتَ. قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا مِنَ الْعَشِيِّ فَقَالَ: (أَوْ كَلَّمَا انْطَلَفْنَا غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا. لَهُ نَيْبٌ كَنْيِبِ التَّيْسِ، عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ فَعَلَّ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ). قَالَ: فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ. [١٦٩٤م].

٢٩١٨ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ مَا عَزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طَهَّرْنِي. فَقَالَ: (وَيْحَكَ! ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتَبَّ إِلَيْهِ) قَالَ: فَارْجِعْ غَيْرَ بَعِيدٍ. ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طَهَّرْنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَيْحَكَ! ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ

وَتَبَّ إِلَيْهِ) قَالَ: فَارْجِعْ غَيْرَ بَعِيدٍ. ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طَهَّرْنِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِثْلَ ذَلِكَ. حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فِيمَ أَطَهَّرُكَ؟) فَقَالَ: مِنْ الرِّزْيِ. فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَبِهَ جُنُونٌ؟) فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ. فَقَالَ: (أَشْرَبَ خَمْرًا؟) فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنَكَهَهُ<sup>(١)</sup> فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرَزَيْتَ؟) فَقَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرَ بِهِ فُرْجِمَ. فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ: قَائِلٌ يَقُولُ: لَقَدْ هَلَكَ. لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ حَاطِيئُهُ. وَقَائِلٌ يَقُولُ: مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَا عَزُ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ. ثُمَّ قَالَ: افْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ. قَالَ: فَلْيُثْبِتُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ. فَقَالَ: (اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ). قَالَ: فَقَالُوا: غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُيِّمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ). قَالَ: ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنَ الْأَزْدِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طَهَّرْنِي. فَقَالَ: (وَيْحَكَ! ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ). فَقَالَتْ: أَرَأَيْكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عَزُ بْنَ مَالِكٍ. قَالَ: (وَمَا ذَلِكَ؟) قَالَتْ: إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الرِّزْيِ. فَقَالَ: (أَنْتِ؟) قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهَا: (حَتَّى تَضْعِي مَا فِي بَطْنِكَ). قَالَ: فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ. قَالَ: فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ

= وغيره، والمراد أنه يعطي إحدى النساء المغيبات شيئاً قليلاً.

(١) (فاستنكهه) أي شم رائحة فمه.



وَضَعَتِ الْعَامِدِيَّةُ . فَقَالَ : (إِذَا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ  
وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ) فَقَامَ رَجُلٌ  
مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : إِلَيَّ رِضَاعُهُ . يَا نَبِيَّ اللَّهِ !  
قَالَ : فَرَجَمَهَا . [١٦٩٥م].

□ وفي رواية : أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيَّ  
أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي  
قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَزَنَيْتُ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ  
تُطَهِّرَنِي . فَرَدَّهُ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ أَتَاهُ فَقَالَ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ . فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ .  
فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ :  
(أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا؟)  
فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ . مِنْ  
صَالِحِينَ . فِيمَا نُرَى . فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ . فَأَرْسَلَ  
إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ : أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ  
وَلَا بِعَقْلِهِ . فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ  
أَمَرَ بِهِ فَرَجَمَ . قَالَ : فَجَاءَتِ الْعَامِدِيَّةُ فَقَالَتْ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي . وَإِنَّهُ  
رَدَّهَا . فَلَمَّا كَانَ الْعَدُ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدُّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا .  
فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لِحُبْلَى . قَالَ : (إِمَّا لَا ، فَأَذْهَبِي  
حَتَّى تَلِدِي) فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي  
خِرْقَةٍ . قَالَتْ : هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ . قَالَ : (أَذْهَبِي  
فَارْضِعِيهِ حَتَّى تَطْطِمِيهِ) . فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ  
بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةً خَبِيزٍ . فَقَالَتْ : هَذَا ، يَا  
نَبِيَّ اللَّهِ ! قَدْ فَطَمْتُهُ ، وَقَدْ أَكَلِ الطَّعَامَ . فَدَفَعَ  
الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا  
فَحَفَرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا . وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا .  
فَيُقْبَلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجْرٍ . فَرَمَى رَأْسَهَا .  
فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ . فَسَبَّهَا . فَسَمِعَ

## ٩ - باب : تأخير إقامة الحد على الحامل

٢٩١٩ - (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ  
امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ  
حُبْلَى مِنَ الزَّنَى . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَصَبْتُ  
حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ . فَدَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَلِيَهَا .  
فَقَالَ : (أَحْسِنِ إِلَيْهَا . فَإِذَا وَضَعْتَ فَأُتِنِي بِهَا)  
فَفَعَلَ . فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . فَشَكَتَ عَلَيْهَا  
ثِيَابُهَا<sup>(١)</sup> . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرَجَمَتْ . ثُمَّ صَلَّى  
عَلَيْهَا . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : تَصَلَّى عَلَيْهَا؟ يَا نَبِيَّ اللَّهِ !  
وَقَدْ زَنَتْ . فَقَالَ : (لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ  
بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ . وَهَلْ  
وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ  
تَعَالَى؟) . [١٦٩٦م].

٢٩٢٠ - (م) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ :  
خَطَبَ عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَقِيمُوا عَلَيَّ  
أَرْقَابَكُمْ الْحَدَّ . مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنِ .  
فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنَتْ . فَأَمَرَنِي أَنْ  
أَجْلِدَهَا . فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِنِفَاسٍ .  
فَحَشِيتُ ، إِنَّ أُنَا جَلَدْتُهَا ، أَنْ أَقْتَلَهَا . فَذَكَرْتُ  
ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : (أَحْسَنْتُ) . [١٧٠٥م].

□ وزاد في رواية : (اتركها حتى تماثل) .  
[وانظر : الباب قبله] .

(١) (فشكت عليها ثيابها) وفي بعض النسخ فشدت .

## ١٠ - باب: حد شرب الخمر

٢٩٢١ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ضَرَبَ فِي الْحَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ. [خ ٦٧٧٣، ١٧٠٦م].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَنَبِي بَرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْحَمْرَ. فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ، نَحْوِ أَرْبَعِينَ.

□ وفي رواية له: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَلَدَ فِي الْحَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ. ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ. فَلَمَّا كَانَ عَمْرُ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرَّيْفِ وَالْقُرَى، قَالَ: مَا تَرَوْنَ فِي جِلْدِ الْحَمْرِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا كَأَخْفِ الْحُدُودِ. قَالَ: فَجَلَدَ عَمْرُ ثَمَانِينَ.

٢٩٢٢ - (ق) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتُ، فَأَجِدَ فِي نَفْسِي، إِلَّا صَاحِبَ الْحَمْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَسْتَهْ (١).

[خ ٦٧٧٨، ١٧٠٧م].

٢٩٢٣ - (خ) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ، أَوْ ابْنِ النُّعَيْمَانِ، شَارِبًا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، قَالَ: فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ، فَضْرِبْنَاهُ بِالنَّعَالِ وَالْجَرِيدِ. [خ ٢٣١٦].

٢٩٢٤ - (خ) عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِمْرَةَ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عَمْرٍ، فَتَقَوْمُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنِعَالِنَا وَأَرْدِيَتِنَا، حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةَ (١) (لم يسته) أي لم يسن فيه عدداً معيناً.

عَمْرٍ، فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ. [خ ٦٧٧٩].

٢٩٢٥ - (م) عَنْ حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ، أَبِي سَاسَانَ. قَالَ: شَهِدْتُ (٢) عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأَنِّي بِالْوَلِيدِ (٣)، قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رُغْمَتَيْنِ. ثُمَّ قَالَ: أَزِيدُكُمْ؟ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ؛ أَنَّهُ شَرِبَ الْحَمْرَ. وَشَهِدَ آخَرُ؛ أَنَّهُ رَأَهُ يَتَقَبَّأُ. فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّهُ لَمْ يَتَقَبَّأُ حَتَّى شَرِبَهَا. فَقَالَ: يَا عَلِيُّ! قُمْ فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ عَلِيُّ: قُمْ، يَا حَسَنُ! فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَ حَارَهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا (٤) - فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ (٥) - . فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ! قُمْ فَاجْلِدْهُ. فَجَلَدَهُ. وَعَلِيُّ يُعَدُّ. حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ. فَقَالَ: أَمْسِكْ. ثُمَّ قَالَ: جَلَدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَرْبَعِينَ. وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ. وَعَمْرُ ثَمَانِينَ. وَكُلُّ سَنَةٍ. وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ. [م ١٧٠٧/٣٨].

○ [وانظر: ٢٣٧٨ - ٢٣٨١، ٢٣٨٦ - ٢٣٨٨، ٢٣٧٨]

## ١١ - باب: كراهة لعن شارب الخمر

٢٩٢٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ: أَنَبِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: (أَضْرِبُوهُ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ، قَالَ

(٢) (شهدت) أي حضرت.

(٣) (الوليد) هو الوليد بن عقبة بن أبي معيط.

(٤) (ول حارها من تولى قارها) الحار الشديد المكروه. والقارّ البارد الهنيء الطيب. وهذا مثل من أمثال العرب. ومعناه: ليتولى هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الأذنين.

(٥) (وجد عليه) أي غضب عليه.

بَعْضُ الْقَوْمِ: أَحْرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: (لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ). [خ٦٧٧٧].  
دَرَاهِمَ. [خ٦٧٩٥م، ١٦٨٦م].

٢٩٢٧ - (خ) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ أَسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجَلَدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ). [خ٦٧٨٠م].

### ١٢ - باب (١): حد السرقة ونصابها

٢٩٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ). [خ٦٧٨٣م، ١٦٨٧م].

٢٩٢٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا). [خ٦٧٨٩م، ١٦٨٤م].

□ وفي رواية عند مسلم: (لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً).

٢٩٣٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ تَكُنْ تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي أَدْنَى مِنْ حَاجِفَةٍ (٢) أَوْ تُرْسٍ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا دُوْنَمَنٍ. [خ٦٧٩٣م، ١٦٨٥م].

٢٩٣١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - وقطع علي من الكف.  
٢ - وقال قتادة في امرأة سرقت فقطعت شمالها: ليس إلا ذلك. [كتاب الحدود، باب ١٣].  
(٢) (حجفة) هي الترس من جلد بلا خشب.

### ١٣ - باب: حرز الأشياء بحسبها

٢٩٣٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَمْرِيَّ بَعِيرٍ إِذْنِهِ، أَيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرِبَتُهُ (٤)، فَتُكْسَرَ خِرَازِنَتُهُ، فَيَنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟ (٥) فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعٌ (٦) مَوَاشِيَهُمْ أَطْعَمَاتِهِمْ، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ).

[خ٢٤٣٥م، ١٧٢٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (فيستل) (٧).

### ١٤ - باب (٨): حد الردة والحراية

٢٩٣٣ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، فَأَتَى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَهُوَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: مَا لِهَذَا؟ قَالَ: أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى أَفْتُلَّهُ، قَضَاءُ اللَّهِ

(٣) (مجن) الترس.

(٤) (مشربته) المشربة هي كالحجفة يخزن فيها الطعام وغيره. والمعنى أنه شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون في الخزانة، فلا يحق لأحد أخذه بغير إذن.

(٥) (فيستقل طعامه) أي يحول من مكان إلى آخر.

(٦) (ضروع) الضرع للبهائم كالثدي للمرأة.

(٧) (فيستل): النثل: الشرة مرة واحدة بسرعة.

(٨) وفي الباب معلقاً: وقال ابن عمر والزهرى وإبراهيم: تقتل المرتدة. [كتاب استنابة المرتدين، باب ٢].

تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ . ○ [طرفه: ٢٣٨٧] ○ وانظر: [خ١٥٧ (٢٢٦١)، م١٧٣٣ م].  
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ  
 جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ).

[خ٦٨٤٨، م١٧٠٨].

□ وفي رواية للبخاري: (لا عقوبة فوق  
 عشر ضربات...).

[خ٦٨٤٩].

□ وله: (لا تجلدوا فوق عشرة

[خ٦٨٥٠].

٢٩٣٤ - (ق) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

### ١٥ - باب: قذف المؤمنات

[انظر: ٣٠٠٤].

### ١٦ - باب: التعزير



(١) (أبو بردة) هو ابن نيار الأنصاري.






المقصدُ الثَّامِنُ

الرَّقَائِقُ

وَالْأَخْلَاقُ وَالْآدَابُ





## ١ - باب: التقرب بالنوافل

٢٩٣٥ - (خ) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ<sup>(١)</sup>: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا<sup>(٢)</sup> فَقَدْ آذَنْتُهُ<sup>(٣)</sup> بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِن سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتُهُ، وَلَئِن أَسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدْتُهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ). [خ: ٦٥٠٢].  
○ [وانظر: ١٩٧٢، ١٩٧٤، ٢٠٤٥]

## ٢ - باب: المبادرة بالأعمال الصالحة

٢٩٣٦ - (م) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا<sup>(٤)</sup>) كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ. يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا. أَوْ يُؤْمِسِي مُؤْمِنًا وَيُضْبِحُ كَافِرًا.

(١) (إن الله قال): هذا الحديث من الأحاديث القدسية.  
(٢) (ولياً) ولي الله: هو العالم بالله، المواظب على طاعته المخلص في عبادته.  
(٣) (آذنته) أي أعلمته.  
(٤) (بادروا بالأعمال فتناً) أي أسرعوا إلى الأعمال الصالحة قبل مجيء الفتن التي تشغل المسلم عن ذلك.

يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ<sup>(٥)</sup> مِنَ الدُّنْيَا). [م: ١١٨م].

## ٣ - باب: أمر المؤمن كله خير

٢٩٣٧ - (م) عَن صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ. إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ. وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ. إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ<sup>(٦)</sup> شَكَرَ. فَكَانَ خَيْرًا لَهُ. وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ<sup>(٧)</sup> صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ). [م: ٢٩٩٩م].

## ٤ - باب: قرب الساعة

٢٩٣٨ - (ق) عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِإِصْبَعِيهِ هَكَذَا، بِالْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ). [خ: ٤٩٣٦م، ٢٩٥٠م].

□ وفي رواية للبخاري: (بعثت أنا والساعة كهذه من هذه). [خ: ٥٣٠١م].

□ ولفظ مسلم: (بعثت أنا والساعة هكذا).

٢٩٣٩ - (ق) عَن أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ). [خ: ٦٥٠٤م، ٢٩٥١م].

□ وفي رواية لمسلم: (. . . هكذا).

٢٩٤٠ - (ق) عَن عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَعْرَابِ جُفَاءً، يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ:

(٥) (بعرض) العرض: كل متاع.

(٦) (سراء) السراء: الرخاء.

(٧) (ضراء) الضراء: الشدة وسوء الحال.

مَتَى السَّاعَةُ، فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: (إِنْ يَعْشَ هَذَا لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ). قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي مَوْتَهُمْ. [خ ٦٥١١، م ٢٩٥٢].

٢٩٤١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ). يَعْنِي إِضْبَعَيْنِ. [خ ٦٥٠٥].

٢٩٤٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيْهَةً. ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَرْدِ سِنُوءَةٍ. فَقَالَ: (إِنْ عَمَّرَ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ). [م ٢٩٥٣].

□ وفي رواية: وعنده غلام من الأنصار يقال له محمد.

□ وفي رواية: غلام للمغيرة بن شعبة.

□ وفي رواية: (إن يعيش هذا الغلام..).

□ وفي رواية: (إن يؤخر هذا الغلام..).

[واظن: ١١٩٩، ٣٦٥٣، ٣٦٦٠].

## ٥ - باب: من أحب لقاء الله

### أحب الله لقاءه

٢٩٤٣ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). [خ ٦٥٠٨، م ٢٦٨٦].

٢٩٤٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). قَالَ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا. إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ

□ زاد البخاري في روايته: قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ

بَعْضُ أَرْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: (لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ).

٢٩٤٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ). [خ ١٧٥٠٤].

٢٩٤٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ) فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ؟ فَكَلَّمْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ. فَقَالَ: (لَيْسَ كَذَلِكَ. وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). [م ٢٦٨٤].

□ وفي رواية: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ).

٢٩٤٧ - (م) عَنْ شَرِيحِ بْنِ هَانِيءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ) قَالَ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا. إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ



هَلَكْنَا. فَقَالَتْ: إِنَّ هَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ) وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ. فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ. وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ<sup>(١)</sup> الْبَصْرَ، وَحَشَرَجَ<sup>(٢)</sup> الصَّدْرَ، وَاقْشَعَرَ<sup>(٣)</sup> الْجِلْدَ، وَتَشَنَّجَتِ<sup>(٤)</sup> الْأَصَابِعُ. فَعِنْدَ ذَلِكَ، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. [٢٦٨٥م].

#### ٨ - باب: الخوف من الله تعالى

٢٩٥١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ أَطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَّرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبُهُ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَتْ: أَجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ، فَفَعَلْتُ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتُ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشَيْتُكَ، فَغَفَرَ لِي). وَقَالَ غَيْرُهُ<sup>(٩)</sup>: (مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ). [ج ٣٤٨١، ٢٧٥٦م].

□ وفي رواية لهما: (واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر). [ج ٧٥٠٦م].

□ وفيها: (قال: من خشيتك وأنت أعلم، فغفر له).

□ وفي رواية لمسلم: (فقال الله ﷻ لكل شيءٍ أخذ منه شيئاً: أذ ما أخذت منه). [م ٢٧٥٦م]

٢٩٥٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ، رَغَسَهُ اللَّهُ

#### ٦ - باب: ذهاب الصالحين الأول فالأول

٢٩٤٨ - (خ) عَنْ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَيَبْقَى حُفَالَةٌ<sup>(٥)</sup> كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ، أَوِ التَّمْرِ، لَا يَبَالِيهِمْ اللَّهُ بِالَّةَ<sup>(٦)</sup>). [ج ٦٤٣٤، ٤١٥٦م].

□ وفي رواية: قال مرداس - وكان من أصحاب الشجرة - : يقبض الصالحون الأول فالأول، وتبقى حفالة كحفالة التمر والشعير لا يعبأ الله بهم شيئاً. [ج ٤١٥٦م].

#### ٧ - باب: بدأ الإسلام غريباً

٢٩٤٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ

(١) (شخص) الشخصوص معناه ارتفاع الأجفان إلى فوق وتحديد النظر.

(٢) (وحشرج) الحشرجة هي تردد النفس في الصدور.

(٣) (واقشعر) اقشعرار الجلد: قيام شعره.

(٤) (وتشنجت) تشنج الأصابع: تقضها.

(٥) (حفالة) الرديء من كل شيء، والحفالة: سقط الناس.

(٦) (لا يباليههم الله بالة): أي لا يرفع لهم قدراً، ولا يقيم لهم وزناً.

(٧) (فظوبى) معناه: فرح وقرعة عين.

(٨) (يأزر) أي ينضم ويجتمع.

(٩) وقال غيره: قال في فتح الباري: هو عبد الرزاق.

فَجَمَعَهُ اللهُ فَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ حَسَنِيَّتِكَ، فَعَفَرَ اللهُ لَهُ). [خ: ٣٤٥٢].

قال عقبه بن عمرو: وأنا سمعته يقول ذلك: (وكان نباشاً)<sup>(٤)</sup>.

□ وفي رواية: (كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله...). وفيها: (فذرني في البحر في يوم صائف).  
○ [وانظر: ١٢٦٤] [خ: ٦٤٨٠].

## ٩ - باب: مثل الدنيا في الآخرة

٢٩٥٤ - (م) عَنْ مُسْتَوْرِدٍ، أَخِي بَنِي فَهْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (وَاللَّهِ! مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِضْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ - فِي الْيَمِّ. فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ؟). [٢٨٥٨م].

## ١٠ - باب<sup>(٥)</sup>: الحث على قصر الأمل

٢٩٥٥ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ). وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك. [خ: ٦٤١٦].

(٤) (نباشا) النباش: هو الذي ينش القبور.

(٥) وفي الباب معلقاً: قال علي بن أبي طالب: ارتحلت الدنيا مدبرة، وارتحلت الآخرة مقبلة، ولكل واحدة بنون، فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا، فإن اليوم عمل ولا حساب، وغدا حساب ولا عمل. [كتاب الرقائق، باب ٤].

مَالاً، فَقَالَ لِبَنِيهِ لَمَّا حُضِرَ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ أَسْحُقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمِ عَاصِفٍ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللهُ ﷻ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ). [خ: ٣٤٧٨م، ٢٧٥٧م].

□ وفي رواية لهما: (قال: فإنه لم يبتتر<sup>(١)</sup>) عند الله خيراً). [خ: ٦٤٨١].

□ وفيها عند البخاري: (فقال الله: كُنْ، فإذا رجل قائم).

□ وفي رواية لمسلم: (فإنني لم ابتهر عند الله خيراً).

□ وفيها: (فقال لولده: لتفعلن ما أمركم به، أو لأولين ميراثي غيركم). وأولها: (أن رجلاً... رآه الله مالاً وولداً).

□ ولهما: (وإن يقدر الله عليه يعذبه) وفيها: (فما تلافاه<sup>(٢)</sup> غيرها). [خ: ٧٥٠٨].

٢٩٥٣ - (خ) عَنْ حذيفة قال: سمعت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَلَمَّا يَتَسَّ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْضَى أَهْلَهُ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا، وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَيَّ عَظْمِي فَأَمْتَحِشْتُ<sup>(٣)</sup>، فَخَذُوهَا فَأَطْحَنُوهَا، ثُمَّ أَنْظِرُوا يَوْمًا رَاحًا فَادْرُوهُ فِي الْيَمِّ، فَفَعَلُوا،

(١) (يبتتر) يدخر. وكذا يبتهر. ومعنى رغبه: وسع عليه النعمة.

(٢) (فما تلافاه) التلافي: تدارك شيء بعد أن فات.

(٣) (فامتحشت) أي أحرقت، ومعنى يوماً راحاً: أي شديد الريح.

## ١١ - باب: الإنسان مفطور

## على طول الأمل

(١) ٢٩٥٦ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: حَطَّ النَّبِيُّ ﷺ حَطًّا مُرَبَّعًا، وَحَطَّ حَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَحَطَّ حَطًّا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، وَقَالَ: (هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ - أَوْ: قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْحُطُّطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا). [خ٦٤١٧].

٢٩٥٧ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَطَّ النَّبِيُّ ﷺ حُطُوطًا، فَقَالَ: (هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْحَطُّ الْأَقْرَبُ). [خ٦٤١٨].

## ١٢ - باب: الحرص على المال


## وطول العمر

٢٩٥٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَتَانِ: حُبُّ الْمَالِ وَطُولُ الْعُمُرِ). [خ٦٤٢١م، ١٠٤٧م].

□ ولفظ مسلم: (يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ).

٢٩٥٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ:

(١) يمكن تمثيل ما جاء في الحديث بالشكل التالي:



سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا وَطُولِ الْأَمَلِ).

□ ولفظ مسلم: (قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ).

□ وفي رواية له: (. . حب العيش، والمال).

## ١٣ - باب: لا عذر لمن بلغ ستين سنة

٢٩٦٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَعَذَرَ اللَّهُ <sup>(٢)</sup> إِلَى أَمْرِيءٍ آخَرَ أَجَلُهُ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِينَ سَنَةً).

## ١٤ - باب (٣): الحرص على الدنيا

٢٩٦١ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِثْلَ وَادٍ مَالًا لِأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ، وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ). قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا أَدْرِي مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا.

□ ولفظ مسلم: (ملء وادٍ).

□ وفي رواية للبخاري: (لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لِابْتَغَى تَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

(٢) (أعذر الله) الإعذار إزالة العذر. والمعنى: أنه لم يبق له اعتذار.

(٣) وفي الباب معلقاً: وقال عمر: اللهم إنا لا نستطيع إلا أن نفرح بما زينتنا لنا، اللهم إني أسألك أن أفقهه في حقه. [كتاب الرقائق، باب ١١].

مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَعَى  
وَادِيَاءَ ثَالِثًا. وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا  
الثَّرَابُ. وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُسَبِّحُهَا بِإِحْدَى  
الْمُسَبِّحَاتِ. فَأَنْسَيْتُهَا. غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا:  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ.  
فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ. فَتَسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ. ○ [وانظر: ١٩١٨ تسع عبد الدينار] [١٠٥٠م].

### ١٥ - باب (٢): التحذير من التنافس

#### على الدنيا

٢٩٦٥ - (ق) عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ  
عَمْرَو بْنَ عَوْفِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهَوَّ حَلِيفَ لِبَنِي  
عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى

(٢) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: عَنْ أَنَسٍ ﷺ  
قَالَ: أُنْبِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ:  
(أَنْتَرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ). وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ  
وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ  
إِلَيْهِ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ، إِذْ جَاءَهُ  
الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي، فَإِنِّي قَادَيْتُ  
نَفْسِي وَقَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(خُذْ). فَحَنَّا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ دَهَبَ يَقُولُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ  
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْ بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ إِلَيَّ، قَالَ:  
(لَا)، قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنتَ عَلَيَّ، قَالَ: (لَا). فَتَنَرَّ  
مِنْهُ، ثُمَّ دَهَبَ يَقُولُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْ  
بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ عَلَيَّ، قَالَ: (لَا). قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنتَ  
عَلَيَّ، قَالَ: (لَا). فَتَنَرَّ مِنْهُ، ثُمَّ احْتَمَلَهُ، فَأَلْقَاهُ  
عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يُتْبِعُهُ بَصْرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا، عَجَبًا مِنْ جِرْصِهِ فَمَا  
قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ. [ج ٤٢١].

(١) ٢٩٦٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَاءَ مِنْ  
ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ  
إِلَّا الثَّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

[٦٤٣٩م، ١٠٤٨م].

□ وفي رواية لمسلم: (لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ  
وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَعَى وَادِيَاءَ ثَالِثًا. وَلَا يَمْلَأُ  
جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا الثَّرَابُ. وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى  
مَنْ تَابَ).

□ وفي رواية لمسلم: قال أنس: فلا أدري  
أشياء أنزل، أم شيء كان يقوله.

٢٩٦٣ - (خ) عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ  
قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَكَّةَ فِي  
خُطْبَتِهِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
كَانَ يَقُولُ: (لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَادِيَاءَ مَلَأَنَ  
مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا  
أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا  
الثَّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ). [ج ٤٣٨م].

٢٩٦٤ - (م) عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ. قَالَ: بَعَثَ  
أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.  
فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةَ رَجُلٍ قَدِ قَرَأُوا الْقُرْآنَ.  
فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاءُهُمْ.  
فَاتْلُوهُ. وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسُو  
قُلُوبَكُمْ. كَمَا قَسَتْ قُلُوبَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.  
وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ. كُنَّا نُسَبِّحُهَا فِي الطُّولِ  
وَالسُّدَّةِ بِرَاءةً. فَأَنْسَيْتُهَا. غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ

(١) جاء في البخاري بعد هذا الحديث، الحديث التالي  
معلقاً: عن أنس، عن أبيي قال: كنا نرى هذا من  
القرآن حتى نزلت: ﴿أَلَمْ يَكُنْ لَهُ الْكُفْرُ﴾. [ج ٦٤٤٠م].

الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بِنِ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَسَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، وَقَالَ: (أَطْنُكُمُ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ). قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَأُبَشِّرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ، أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بَسِطَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ).

□ زاد في رواية لهما: (ويكون عليه شهيداً يوم القيامة).

□ وفيها عند البخاري: فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْنَا: يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرَ، ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحْضَاءَ<sup>(٤)</sup>...

□ وفيها عندهما: (وإنَّ هذا المال خضرة حلوة، ونعم صاحب المسلم، لمن أخذه بحقه، فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين) وعند مسلم: (المسكين واليتيم وابن السبيل).

□ وفي رواية لهما: إن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله. [خ ٩٢١].

□ وفي رواية لهما: فقيل للسائل: ما شأنك، تكلم النبي ﷺ ولا يكلمك؟.. فقال: (أين السائل؟ وكأنه حمده. [خ ١٤٦٥].

٢٩٦٦ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ). قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: (زَهْرَةُ الدُّنْيَا). فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: (أَيْنَ السَّائِلُ). قَالَ: أَنَا. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمِدْنَاكَ حِينَ طَلَعَ لَدَيْكَ. قَالَ: (لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنْ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَفْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ<sup>(١)</sup>، إِلَّا أَكَلَهُ

□ وفي رواية لهما: (وتلهيكم كما ألهتهم).

[خ ٦٤٢٥].

٢٩٦٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟) قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا

(١) (يقتل حبطاً أو يلثم) الحبط: انتفاخ البطن من كثرة الأكل. ومعنى «يلثم» أي يقرب من الهلاك.

(٢) (الخضرة) ضرب من الكلال يعجب الماشية.

(٣) (ثلطت) أي ألقمت ما في بطنها رقيقاً.

(٤) (الرحضاء) العرق.

أَمَرَنَا اللهُ<sup>(١)</sup>. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ. تَتَنَافَسُونَ. ثُمَّ تَتَحَاسِدُونَ. ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ. ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ. أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ). [م٢٩٦٢م]

○ [وانظر: ١٣٤٣، ٢١٤٣، ٣٥٠٩]

### ١٦ - باب: خطبة عتبة بن غزوان

أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا. وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا. فَسْتَخْبِرُونَ وَتَجْرِبُونَ الْأُمْرَاءَ بَعْدَنَا. [م٢٩٦٧م]

٢٩٦٨ - (م) عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرِ الْعَدَوِيِّ.

□ وفي رواية: وكان - عتبة - أميراً على البصرة.

قَالَ: حَاطَبْنَا عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ. فَحَمِدَ اللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ. فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ<sup>(٢)</sup>

بِضُرْمٍ<sup>(٣)</sup> وَوَلَّتْ حَذَاءً<sup>(٤)</sup>. وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا

صَبَابَةٌ<sup>(٥)</sup> كَصَبَابَةِ الْإِنَاءِ. يَتَصَابُهَا<sup>(٦)</sup> صَاحِبُهَا.

وَإِنَّكُمْ مُنْتَفِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا.

فَانْتَفِلُوا بِخَيْرٍ مَا بِحَضْرَتِكُمْ. فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا

أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ. فَيَهْوِي فِيهَا

سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا<sup>(٧)</sup>. وَاللَّهُ!

لَتُمْلَأَنَّ. أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ

مِضْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ

سَنَةً. وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَطِيطٍ<sup>(٨)</sup> مِنَ

الرَّحَامِ. وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ

### ١٧ - باب: التحذير من محقرات الذنوب

٢٩٦٩ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالَ، هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ<sup>(١١)</sup>، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ الْمَوْبِقَاتِ<sup>(١٢)</sup>. [خ٦٤٩٢م]

### ١٨ - باب: ويبقى العمل

٢٩٧٠ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ أَثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ: يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ).

[خ٦٥١٤م، ٢٩٦٠م]

(١) (كما أمرنا الله) معناه: نحمده ونشكره ونسأله المزيد.

(٢) (آذنت) أي: أعلمت.

(٣) (بصرم) الصرم: الانقطاع والذهاب.

(٤) (حذاء) مسرعة الانقطاع.

(٥) (صبابة) البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء.

(٦) (يتصابها) تصابت الماء: شربت صبابته.

(٧) (قعرًا) قعر الشيء: أسفله.

(٨) (كطيط) أي ممتليء.

(٩) (فرحت) أي صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله.

(١٠) (سعد بن مالك) هو سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(١١) (هي أدق في أعينكم من الشعر): أي تحسبونها هينة.

(١٢) (الموبقات): المهلكات.

٢٩٧١ - (م) عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿الْهَنُكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ قَالَ: (يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي. مَالِي) قَالَ: (وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟). [٢٩٥٨م].

٢٩٧٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي. مَالِي. إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى. أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى. أَوْ أَعْطَى فَأَفْتَنَى<sup>(١)</sup>). وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ). [٢٩٥٩م].

### ١٩ - باب: ما قدم من ماله فهو له

٢٩٧٣ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَيْكُمُ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ، قَالَ: (فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا آخَرَ). ○ [وانظر: ٢٩٧١، ٢٩٧٢] [خ ٦٤٤٢].

### ٢٠ - باب: في الصحة والفرغ

٢٩٧٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ<sup>(٢)</sup> فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ). [خ ٦٤١٢].

### ٢١ - باب: مكانة الدنيا عند الله

٢٩٧٥ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ (١) (فافتنى) أي ادخر لآخرته.

(٢) (مغبون) أي من لم يستعملهما فيما ينبغي فقد غبن لكونه باعهما ببخس ولم يحمد رأيه في ذلك.

الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفْتَهُ<sup>(٣)</sup>. فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ<sup>(٤)</sup> مَيِّتٌ. فَتَنَّاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ. ثُمَّ قَالَ: (أَيْكُمُ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرَهُمْ؟) فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ. وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: (أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟) قَالُوا: وَاللَّهِ! لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ، لِأَنَّهُ أَسْكَ. فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: (فَوَاللَّهِ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ). [٢٩٥٧م].

٢٩٧٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ). [٢٩٥٦م].

### ٢٢ - باب: ولضحكتكم قليلاً

٢٩٧٧<sup>(٥)</sup> - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا). ○ [وانظر: ٣٠٤] [خ ٦٦٣٧ ٦٤٨٥].

٢٣ - باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله

٢٩٧٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ).

قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدَّدُوا<sup>(٦)</sup> وَقَارِبُوا<sup>(٧)</sup>، وَأَعَدُوا وَرُوحُوا<sup>(٨)</sup>، وَشَيءٌ مِنْ

(٣) (كنفته) أي بجانيبه وحوله.

(٤) (أسك) أي صغير الأذنين.

(٥) وفي الباب معلقاً: وقال ابن عباس: إن الله هو أضحك وأبكى. [كتاب الأدب، باب ٦٨].

(٦) (سدوا) أي اقصدا السداد، وهو الصواب.

(٧) (وقاربوا) أي لا تفرطوا فتجهدوا أنفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك إلى الملل.

(٨) (واعدوا وروحوا) الغدو: السير أول النهار، والروح: السير في النصف الثاني من النهار.

الدَّلَجَةِ<sup>(١)</sup>، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ<sup>(٢)</sup> تَبَلَّغُوا).

[خ ٦٤٦٣ (٥٦٧٣)، ٢٨١٦م].

□ ولم يذكر مسلم (واغدوا . .) وما بعدها .

□ وفي رواية لهما: (لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ). قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ، فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ: إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَّادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ)<sup>(٣)</sup>. [خ ٥٦٧٣].

□ ذكر مسلم منها إلى قوله (ورحمة). وفي

رواية: (بمغفرة ورحمة).

□ زاد مسلم في رواية (وأبشروا).

□ ولمسلم: مثل الرواية الثانية من حديث

جابر الآتي ○ [طرفه: ٦٢، ٢٤٩٤].

٢٩٧٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(سَدَّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشَرُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْخَلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ). قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ). [خ ٦٤٦٧ (٦٤٦٤)، ٢٨١٨م].

□ زاد في رواية لهما (وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ

أَدْوَمَهَا إِلَى اللَّهِ وَإِنْ قَلَّ). [خ ٦٤٦٤].

٢٩٨٠ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ

النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يُدْخَلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ. وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ. وَلَا أَنَا. إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ). [م ٢٨١٧].

□ وفي رواية: (قَارِبُوا وَسَدَّدُوا. وَعَلِمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ).

## ٢٤ - باب: القصد في العمل

### والمدامومة عليه

٢٩٨١ - (ق) عَنْ عَلْقَمَةَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﷺ:

هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَصُّ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً<sup>(٤)</sup>، وَأَيْكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ. [خ ١٩٨٧، ٧٨٣م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ). قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ<sup>(٥)</sup>.

٢٩٨٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

كَانَ يَحْتَجِرُ<sup>(٦)</sup> حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتُوبُونَ<sup>(٧)</sup> إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنْ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا<sup>(٨)</sup>)، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ).

[٥٨٦١ (٧٢٩)، ٧٨٢م].

(٤) ديمة) أي يداوم على فعله ولا يقطعه.

(٥) لزمته) أي استمرت على فعله.

(٦) يحتجر) أي يتخذ حجرة لنفسه، يقال: حجرت الأرض: إذا جعلت عليها علامة تمنعها عن غيرك.

(٧) يتوبون) معناه: يرجعون والمراد هنا: يجتمعون.

(٨) لا يمل حتى تملوا) معناه: لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله.

(١) (الدلجة) سير الليل.

(٢) (والقصد القصد) أي النزم الطريق الوسط المعتدل.

(٣) (يستعتب) أي يعترف ويلوم نفسه.



□ زاد مسلم: وكان آل محمد إذا عملوا عملاً أثبتوه.

□ وفي رواية لمسلم: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: (أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ). [طرفه: ١٥٤٨].

٢٩٨٣ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. [خ: ٦٤٦٢ (١١٣٢)].

○ [طرفه: ١٠٧٩] ○ [وانظر: الباب السابق] ○ [وانظر: ١٥٦٧] ○ [وانظر: ٢٠٧٢ الذين سألوا عن عبادته ﷺ] ○ [وانظر: ١٠٦٢ في كراهة الانقطاع إلى العبادة] ○ [وانظر: ١٠٧١ - ١٠٧٥ في كراهة التشدد بالعبادة]

### ٢٥ - باب: في الكفاف والقناعة

٢٩٨٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا)<sup>(١)</sup>.

□ وفي رواية لمسلم: (اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا) [خ: ٦٤٦٠، م: ١٠٥٥].

□ وفي رواية لمسلم: (كفافاً)<sup>(٢)</sup>.

[م: ١٠٥٥/رقائق ١٩].

٢٩٨٥ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كِفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ). ○ [وانظر: ١٤٦٨] [م: ١٠٥٤].

### ٢٦ - باب: الغنى غنى النفس

٢٩٨٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ

الْعَرْضِ)<sup>(٣)</sup>. وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ).

[خ: ٦٤٤٦، م: ١٠٥١].

### ٢٧ - باب: الفقراء يدخلون الجنة

#### قبل الأغنياء

٢٩٨٧ - (خ) عَنْ سَهْلِ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا). قَالُوا: حَرِيٌّ<sup>(٤)</sup> إِنْ حَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَعَ<sup>(٥)</sup>، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: (مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا). قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ حَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا).

[خ: ٥٠٩].

٢٩٨٨ - (م) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَلَيْكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ. قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

□ وفي رواية قال: وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّا، وَاللَّهِ! مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ. لَا نَفَقَةَ، وَلَا دَابَّةً، وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ. إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأُعْطَيْنَاكُمْ

(٣) (العرض) هو متاع الدنيا.

(٤) (حري) أي حقيق وجدير.

(٥) (أن يشفع) أي تقبل شفاعته.

(١) (قوتا) القوت ما يسد الرمق.

(٢) (كفافا) الكفاف: يكون بقدر الحاجة.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ  
فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْحَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ  
هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ). [خ ٦٤٩٠، م ٢٩٦٣].

□ زاد في مسلم (ممن فُضِّلَ عليه).

□ وفي رواية له: (انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ  
مِنْكُمْ. وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ. فَهُوَ  
أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ). قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ  
(عَلَيْكُمْ).

مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ. وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ  
لِلسُّلْطَانِ. وَإِنْ شِئْتُمْ صَبِرْتُمْ. فَإِنِّي سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ  
يَسْقُونَ الْأَغْنِيَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى الْجَنَّةِ،  
بِأَرْبَعِينَ حَرِيْفًا). قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ. لَا نَسْأَلُ  
شَيْئًا. ○ [وانظر: ١٩٦، ١٩٩، ١٤٦٨، ٣٤٤٤ - ٣٤٤٩]  
○ [وانظر: ٩٦٦ الاستعاذة من فتنة الفقر] [م ٢٩٧٩].

٢٨ - باب: لينظر إلى من هو أسفل منه  
٢٩٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ



## الكتاب الثاني

### الأخلاق والآداب

#### الفصل الأول

#### أحاديث جامعة

##### ١ - باب: أحاديث جامعة في الخير

٢٩٩٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ). [بخ ١٤٢٣ (٦٦٠)، م ١٠٣١].

□ وفي رواية لمسلم: عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة: مثله، وفيه: (ورجل معلق بالمسجد، إذا خرج منه حتى يعود إليه).

٢٩٩١ - (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: مَا لَهُ مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَرَبُّ مَا لَهُ)<sup>(١)</sup>. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:

(تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، ذُرَّهَا). قَالَ: كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ. [بخ ٥٩٨٣ (١٣٩٦)، م ١٣٠].

□ ولفظ مسلم؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي سَفَرٍ. فَأَخَذَ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا. ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ يَا مُحَمَّدًا! أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ فَكَفَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم. ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ: (لَقَدْ وَفَّقَ أَوْ لَقَدْ هَدَيْ) قَالَ: (كَيْفَ قُلْتُ؟) قَالَ فَأَعَادَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ. وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ. وَتَصِلُ الرَّحِمَ. دَعِ النَّاقَةَ).

□ وفي رواية له: فلما أدير قال صلى الله عليه وسلم: (إن تمسك بما أمر به دخل الجنة).

٢٩٩٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: (تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ

زائدة، كأنه قال: له حاجة ما. وقال ابن الجوزي: المعنى له حاجة مهمة مفيدة جاءت به.

(١) (أرب ماله) أرب: أي حاجة. قال ابن حجر: المستفهم الصحابة، والمجيب النبي صلى الله عليه وسلم، وما:

قَالَ: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ). [خ ١٢، ٣٩م].

٢٩٩٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ:

(إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ). قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: (الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: (حَجٌّ مَبْرُورٌ). [خ ٢٦، ٨٣م].

٢٩٩٧ - (خ) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فُكُّوا الْعَانِي، يَعْنِي: الْأَسِيرَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعَوِّدُوا الْمَرِيضَ). [خ ٣٠٤٦م].

□ وفي رواية: (وَأَجْبِئُوا الدَّاعِيَ). [خ ٧١٧٣م].

٢٩٩٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا. فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَلَا تَفْرُقُوا. وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ. وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. وَإِضَاعَةَ الْمَالِ). [م ١٧١٥م].

٢٩٩٩ - (م) عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسُكَتْ). ○ [طرفه: ٣١١٣] [م ٤٨م].

٣٠٠٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً (٢) مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ

الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ). قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا. فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا). [خ ١٣٩٧م، ١٤م].

□ وعند مسلم: لا أزيد على هذا شيئاً أبداً ولا أنقص.

٢٩٩٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لَيْضُمْتُ). [خ ٦٠١٨، (٥١٨٥)، ٤٧م].

□ وفي رواية للبخاري: (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه) ولم يذكر الجار. [خ ٦١٣٨م].

□ وفي رواية لمسلم: (فليحسن إلى جاره).

٢٩٩٤ - (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ). قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفَسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا). قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: (تَعِينُ صَانِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ) (١). قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: (تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ). [خ ٢٥١٨م، ٨٤م].

٢٩٩٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ (١) (تصنع لأخرق) هو الذي ليس بصانع ولا يحسن العمل.

(٢) (نفس كربة) أي فرج كربة، والكربة: الهم والغم.

عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتُهُمُ<sup>(١)</sup> الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ<sup>(٢)</sup>، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ.

[٢٦٩٩م]

٣٠٠١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَعْظُمُ عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَعُوذُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضًا فَلَمْ تَعُدَّهُ. أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَسْقِيكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ. أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي).

[٢٥٦٩م]

٣٠٠٢ - (م) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ؛ قَالَ: (١) (وحفتهم) أي أحاطت بهم. (٢) (بطأ به عمله) معناه: من كان عمله ناقصاً.

٣٠٠٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا. وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ). [وانظر: ٢٣١٦ إن الله كتب الإحسان على كل شيء] [وانظر: ١٤٤٦ وما قبله وما بعده (كل معروف صدقة)] [وانظر: ٣٧٦١ في التقوى] [وانظر: ٣٦٩٤ في أعمال تدخل الجنة] [وانظر: ١٨٩٥ الدال على الخير] [وانظر: ١٤٤٣، ١٨٥٢، ٢٩٩٤ في الإمساك عن الشر] [٢٥٨٨م]

## ٢ - باب: في الكبائر والموبقات

[انظر صفات المنافقين: ٧٢ - ٨٠].

٣٠٠٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: (أَجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ)<sup>(٨)</sup>. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: (الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا وَالسَّحْرُ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ الطَّهَارَةُ. فَتَشْمَلُ الْوَضُوءَ وَغَيْرَهُ. (٣) (الطهور): المقصود به الطهارة. فتشمل الوضوء وغيره. (٤) (شطر) أصل الشطر: النصف. (٥) (والصدقة برهان) معناه أنها حجة على إيمان فاعلها. (٦) (كل الناس يغدو) معناه: كل إنسان يسعى. (٧) (فمعتقها أو موبقتها) أي معتقها بالطاعة من العذاب، أو مهلكها باتباع الهوى. (٨) (الموبقات)، المهلكات وهي الكبائر.

وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٌ (٣) فَاجْرَةٍ (٤).

٣٠٠٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:

سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟

قَالَ: (أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً) (٥) وَهُوَ خَلْقَكَ.

قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ:

(وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ).

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: (أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ

جَارِكَ) (٦).

[خ ٤٤٧٧، ٨٦م].

□ زاد في رواية لهما: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ

تَضَدِيْقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا

ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا

بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ الْآيَةَ

[الفرقان: ٦٨].

□ وفي رواية لهما: (ورجل بايع إمامه

لا يبايعه إلا لنديا).

[خ ٢٣٥٨].

○ [طرفاه: ٢٣٦٢، ٢٦٢٤]

٣٠٠٦ - (ق) عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، وَكَانَ

مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ،

وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَمَنْ

قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا

بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).

[خ ٦٠٤٧، ١٣٦٣)، ١١٠م].

□ ولهما: (من حلف بملة غير الإسلام

كاذباً متعمداً... الحديث).

[خ ١٣٦٣].

□ زاد في رواية لمسلم: (وَمَنْ ادَّعَى

دَعْوَى كَاذِبَةٍ لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قِلَّةً.

بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى

يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ (١) الْمُؤْمِنَاتِ

الْغَافِلَاتِ (٢).

[خ ٢٧٦٦، ٨٩م].

٣٠٠٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ وَلَا يُنْظَرُ لِنَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ

لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ،

وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ

لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَعَ فَضْلِ

مَاءٍ، فَيَقُولُ لِلَّهِ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا

مَنَعْتُ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ).

[خ ٢٣٦٩، ٢٣٥٨)، ١٠٨م].

□ وفي رواية لهما: (ورجل بايع إمامه

لا يبايعه إلا لنديا).

[خ ٢٣٥٨].

○ [طرفاه: ٢٣٦٢، ٢٦٢٤]

٣٠٠٦ - (ق) عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، وَكَانَ

مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ،

وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَمَنْ

قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا

بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).

[خ ٦٠٤٧، ١٣٦٣)، ١١٠م].

□ ولهما: (من حلف بملة غير الإسلام

كاذباً متعمداً... الحديث).

[خ ١٣٦٣].

□ زاد في رواية لمسلم: (وَمَنْ ادَّعَى

دَعْوَى كَاذِبَةٍ لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قِلَّةً.

(١) (قذف المحصنات) المحصنات: العفاف،

والقذف: رميهن بالزنا أو غيره من الفواحش.

(٢) (الغافلات): الغافلات عن الفواحش.

(٣) (يمين صبر) هي التي أُلزم بها الحالف عند حاكم

ونحوه وأصل الصبر: هو الحبس والإمساك.

(٤) (ومن حلف على يمين صبر فاجره): قال القاضي

عياض: لم يأت في الحديث هنا الخبر عن هذا

الحالف، إلا أن يعطفه على قوله قبله «ومن ادعى

دعوى كاذبة...» أي ومن حلف على يمين صبر

فهو مثله. ومعنى فاجرة: هي اليمين الكاذبة.

(٥) (ندأ) أي مثلاً وشبيهاً.

(٦) (تزاني حليلة جارك) معنى تزاني: أن يزني بها

برضاها. والحليلة: الزوجة، سميت بذلك

لكونها تحل له.

□ وفي رواية؛ قلت: وما اليمين الغموس؟  
قال: (الذي يفتطع مال امرئ مسلم، هو  
فيها كاذب). [خ ٦٩٢٠].

٣٠١٢ - (خ) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال  
رسول الله ﷺ: (لا يزني العبد حين يزني  
وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو  
مؤمن، ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن،  
ولا يقتل وهو مؤمن). قال عكرمة: قلت  
لابن عباس: كيف ينزع الإيمان منه؟ قال:  
هكذا، وشبك بين أصابعه، ثم أخرجها، فإن  
تاب عاد إليه هكذا، وشبك بين أصابعه).  
[خ ٦٨٩٠، ٦٨٨٢].

٣٠١٣ - (خ) عن ابن عباس: أن النبي ﷺ  
قال: (أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في  
الحرم<sup>(٧)</sup>، ومبتغ في الإسلام سنة  
الجاهلية<sup>(٨)</sup>، ومطلب دم امرئ بغير حق  
يهرق دمه). [خ ٦٨٨٢].

٣٠١٤ - (م) عن أبي هريرة، قال: قال  
رسول الله ﷺ: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم  
القيامة ولا يزكيهم - قال أبو معاوية: ولا  
ينظر إليهم - ولهم عذاب أليم: شيخ زان،  
وملك كذاب، وعائل مستكبر<sup>(٩)</sup>). [وانظر:  
٢٢٦٤، ٢٢٦٤، ٢٥٦٧، ٣٦٥١]. [١٠٧م].

(٧) (ملحد في الحرم) الملحد: المائل عن الحق.  
وهذه الصبغة مستعملة للخارج عن الدين.

(٨) (ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية) معناه: أن يريد  
بقاء سيرة الجاهلية أو إشاعتها. وسنة الجاهلية.  
ما كان أهل الجاهلية يعتمدونه.

(٩) (عائل مستكبر): هو الفقير المتكبر.

٣٠٠٩ - (ق) عن أبي بكره رضي الله عنه قال: قال  
النبي ﷺ: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر). ثلاثاً،  
قالوا: بلى يا رسول الله، قال: (الإشراك بالله،  
وعقوق الوالدين - وجلس وكان متكئاً<sup>(١)</sup>)، فقال -  
ألا وقول الزور<sup>(٢)</sup>). قال: فما زال يكررها حتى  
قلنا: ليتها سكت<sup>(٣)</sup>. [خ ٢٦٥٤، ٨٧م].

٣٠١٠ - (ق) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال  
النبي ﷺ: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن،  
ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا  
يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب  
نهبه<sup>(٤)</sup>)، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم<sup>(٥)</sup>،  
حين ينتهبها وهو مؤمن). [خ ٢٤٧٥، ٥٧م].

□ وفي رواية لهما: (والتوبة معروضة  
بعد). [خ ٦٨١٠].

□ وفي رواية لهما: (ولا ينتهب نهبه ذات  
شرف، يرفع...). [خ ٥٥٧٨].

□ زاد مسلم في رواية: (ولا يغل<sup>(٦)</sup>)  
أحدكم حين يغل وهو مؤمن، فإياكم إياكم).

٣٠١١ - (خ) عن عبد الله بن عمرو، عن  
النبي ﷺ قال: (الكبائر: الإشراك بالله،  
وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين  
الغموس). [خ ٦٦٧٥].

(١) (وجلس وكان متكئاً): هذا يشعر بأنه اهتم بذلك  
حتى جلس، ويفيد تأكيد تحريمه.

(٢) (قول الزور) ومنه شهادة الزور.

(٣) (قلنا: ليتها سكت) أي قالوا ذلك شفقة عليه.

(٤) (نهب) من النهب: وهو أخذ المراء ما ليس له جهاراً.

(٥) (يرفع الناس إليه فيها أبصارهم): وذلك بسبب  
شرف ونفاة ما انتهبه.

(٦) (يغل) الغلول هو الخيانة من المغانم.

## الفصل الثاني

### الفضائل والأخلاق والآداب

#### ١ - باب: فضل الحب في الله تعالى

٣٠١٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي. الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي. يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي).

[٢٥٦٦م].

٣٠١٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى. فَأَرَصَدَ<sup>(١)</sup> اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ<sup>(٢)</sup>، مَلَكًا. فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟<sup>(٣)</sup> قَالَ: لَا. غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ ﷻ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ).

[٢٥٦٧م].

○ [وانظر: ٢٩٩٠ ورجلان تحاببا في الله]

#### ٢ - باب: إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده

٣٠١٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبُوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ).

[٣٢٠٩م، ٢٦٣٧م].

(١) (فأرصد) أي أبعده يرقبه.

(٢) (مدرجته) المدرجة: هي الطريق.

(٣) (تربها) أي تقوم بإصلاحها.

□ زاد مسلم في روايته: (وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ. قَالَ فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ. ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ. قَالَ فَيَبْغِضُونَهُ. ثُمَّ تَوَضَّعَ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ).

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ. قَالَ: كُنَّا بِعَرَفَةَ. فَمَرَّ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ. فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ. فَقُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبْتَ! إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ. فَقَالَ: بِأَبِيكَ أَنْتَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

#### ٣ - باب: المرء مع من أحب

٣٠١٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: (وَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا). قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ: (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ). قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرِحْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ). قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحَبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ. [خ ٣٦٨٨، ٢٦٣٩م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا



## ٤ - باب: تفسير البر والإثم

٣٠٢١ - (م) عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: (الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ. وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ). [خ٢٥٥٣م].

□ وفي رواية: قَالَ: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً. مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ. كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ. قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ... □ وفيها: (الإثم ما حاك في نفسك).

## ٥ - باب: مجالسة الصالحين

٣٠٢٢ - (ق) عَنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَمَثَلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ<sup>(٤)</sup>، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكَبِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً). [خ٥٥٣٤م (٢١٠١)، ٢٦٢٨م].

□ وفي رواية للبخاري: (وكبير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك). ○ [واظنر: ١٩٧١ لا يشقى جليسههم] [خ٤١٠١].

## ٦ - باب: استحباب طلاقة الوجه

٣٠٢٣ - (م) عَنِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ). [خ٢٦٢٦م].

(٤) (يحذيك) أي يعطيك.

وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا أَعَدَدْتُ لَهَا). فَكَانَ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ). [خ٧١٥٣].

□ زاد في رواية للبخاري، قَالَ: (إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ). فَقُلْنَا: وَنَحْنُ كَذَلِكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ). فَفَرَحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا، فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: (إِنْ أُخِرَ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ)<sup>(٣)</sup>. [خ٦١٦٧].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي.

٣٠١٩ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ). [خ٦١٦٩ (٦١٦٨)، ٢٦٤٠م].

٣٠٢٠ - (ق) عَنِ أَبِي مُوسَى قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ: (الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ).

[خ٦١٧٠م، ٢٦٤١م].

○ [واظنر: ٣٧ - ٤١ في حبه ﷺ]

(١) (استكان) أي خضع.

(٢) (من أقراني) أي مثلي في السن.

(٣) (فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة) قال في فتح الباري: وقع في رواية البارودي: «لا يبقى عين تطرف» وبهذا يتضح المراد. انتهى. والمعنى حتى تقوم قيامة الناس الذين كانوا وقت حديث رسول الله ﷺ. أي حتى يموتوا.

## ٧ - باب (١): مداراة الناس

٣٠٢٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: (أَتُذْنُوا لَهُ، فَيَسَّسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ يَسَّسَ أَحُو الْعَشِيرَةِ). فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ مَا قُلْتُ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ فِي الْقَوْلِ؟ فَقَالَ: (أَيُّ عَائِشَةَ، إِنْ شَرَّ النَّاسُ مَنْزِلَةَ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَهُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ، اتَّقَاءَ فُحْشِهِ). [خ ٦١٣١ (٦٠٣٢)، م ٢٥٩١].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا عَائِشَةَ، مَتَى عَهْدْتَنِي فَحَاشَا، إِنْ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ شُرِّهِ). [خ ٦٠٣٢].

□ وفيها: فلما جلس، تطلَّق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه.

(٢) ٣٠٢٥ - (ق) عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةَ: يَا بَنِيَّ أَتَطْلِقُ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: أَدْخُلْ فَأَدْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: (حَبَانًا هَذَا لَكَ). قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: (رَضِي مَخْرَمَةَ). [خ ٢٥٩٩، م ١٠٥٨].

(١) وفي الباب معلقاً عند البخاري: ١ - وقال ابن مسعود: خالط الناس، ودينك لا تكلمنه. [كتاب الأدب، باب ٨١]. ٢ - ويذكر عن أبي الدرداء: إنا لنكشرف في وجوه أقوام، وإن قلوبنا لتلعنهم. [كتاب الأدب، باب ٨٢].

(٢) وفي رواية معلقة: فقال لي: يا بني ادع لي النبي ﷺ، فأعظمت ذلك، فقلت: أدعو لك رسول الله ﷺ؟ فقال: يا بني إنه ليس بجبار. [خ ٥٨٦٢].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً مِنْ دِيبَاجٍ، مُزْرَرَةً بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمُسَوَّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَيَّ الْبَابِ فَقَالَ: أَدْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَهُ، فَأَحَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ، وَأَسْتَقْبَلَهُ بِأَرْزَارِهِ، فَقَالَ: (يَا أَبَا الْمُسَوَّرِ حَبَأْتُ هَذَا لَكَ، يَا أَبَا الْمُسَوَّرِ حَبَأْتُ هَذَا لَكَ). وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةً. [خ ٣١٢٧].

□ وفي رواية له: وكان في خلقه شيء. [خ ٦١٣٢].

## ٨ - باب: ملاطفة الصغار

٣٠٢٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ (٣) مِنْهُ، فَيَسْرُبُهُنَّ (٤) إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي. [خ ٦١٣٠، م ٢٤٤٠].

□ وفي رواية لمسلم: كنت ألعب بالبنات في بيته وهن اللعاب.

٣٠٢٧ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ: أَحْسِبُهُ - فَطِيمٌ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: (يَا أَبَا عُمَيْرِ، مَا فَعَلَ النَّعِيرُ). نَعْرٌ (٥) كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَرَبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ

(٣) يتقمعن) أي يتغيبن حياء منه وهيبة.

(٤) يسربهن) أي يرسلهن.

(٥) نعير) هو طائر صغير.

وَيُنْصَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَتَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا. □ وفي رواية: (لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ٦٢٠٣ ٦٢٠٣ (٦١٢٩)، م٢١٥٠].

□ ولم يذكر مسلم أمر الصلاة.

□ وفي رواية للبخاري: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَخَالَطَنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ. □ [وانظر: ٣٦١١] [خ٦١٢٩].

### ٩ - باب: قول (يا بني) للملاطفة

٣٠٢٨ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا بُنَيَّ). [م٢١٥١].

٣٠٢٩ - (م) عَنِ الْمُعَيَّرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِنَّمَا سَأَلْتُهُ عَنْهُ. فَقَالَ لِي: (أَيُّ بُنَيَّ! وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ) قَالَ، قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْزِ. قَالَ: (هُوَ أَهْوَنُ عَلَيَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ). [م٢١٥٢].

### ١٠ - باب: احترام الكبير وتقديمه

٣٠٣٠<sup>(١)</sup> - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَرَأَيْتُمْ فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكَ. فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ. أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ. فَنَاوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا. فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ. فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ). [م٢٢٧١ و٢٢٧٢ و٢٢٧٣]. □ [وانظر: ٢٩٨، ١٣٦٢، ٢٨٩٧]

### ١١ - باب: فضل الستر

٣٠٣١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م٢٥٩٠].

□ وفي رواية: (لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [وانظر: ٣٠٠٠، ٣٠٩٧].

### ١٢ - باب: فضل التيسير

٣٠٣٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُتَفِّرُوا). [خ٦١٢٥ ٦١٢٥ (٦٩)، م١٧٣٤].

□ وفي رواية للبخاري: (يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا). [خ٦٩].

□ [وانظر: ٦٢، ٣٠٠٠، ٣٥٥٣]

### ١٣ - باب: النهي عن التقنيط

#### من رحمة الله تعالى

٣٠٣٣ - (م) عَنْ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ (أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ! لَا يَعْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ. وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى<sup>(٢)</sup> عَلَيَّ أَنْ لَا أَعْفِرَ لِفُلَانٍ. فَإِنِّي قَدْ عَفَرْتُ لِفُلَانٍ. وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ) أَوْ كَمَا قَالَ. □ [وانظر: ٥٠٣] [م٢٦٢١].

### ١٤ - باب: النهي عن مناجاة الاثنين

#### دون الثالث

٣٠٣٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ). [خ٦٢٨٨، م٢١٨٣].

٣٠٣٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى<sup>(٣)</sup>

(٢) (يتألى) أي يحلف.

(٣) (يتناجى) التناجى: هو التحدث سرا.

(١) وهو عند البخاري معلقاً برقم [٢٤٦].

٣٠٤٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحَ بِالْكُم). [خ ٦٢٢٤].

٣٠٤١ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهُ، فَشَمَّتْهُ. فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهُ، فَلَا تُشَمَّتْهُ).

٣٠٤٢ - (م) عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: (يَرْحَمُكَ اللَّهُ) ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الرَّجُلُ مَرْكُومٌ). [م ٢٩٩٣].

○ [وانظر: ٢٥٨٠، ٣٠٤٣، ٣٠٩٨]

### ١٧ - باب: كراهة التثاؤب

٣٠٤٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، صَحِكَ الشَّيْطَانُ). [خ ٣٢٨٩، م ٢٩٩٤].

□ ولم يذكر مسلم الجملة الأخيرة.

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهُ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ صَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ).

٣٠٤٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ:

رَجُلَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَحْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، أَجْلَ أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ). [خ ٦٢٩٠، م ٢١٨٤].

□ وفي رواية لمسلم: (فإن ذلك يحزنه).

### ١٥ - باب: لا يقام الرجل من مجلسه

٣٠٣٦ - (ق) عَنْ أَبِي عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ). [خ ٦٢٦٩، (٩١١)، م ٢١٧٧].

□ وزاد في رواية لهما: (. . . ولكن تفسحوا وتوسعوا) وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه. [خ ٦٢٧٠].

□ ولهما: قيل لنافع: في الجمعة؟ قال: الجمعة وغيرها. [خ ٩١١].

٣٠٣٧ - (م) عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. ثُمَّ لِيُخَالَفَ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ. وَلَكِنْ يَقُولُ: افْسَحُوا).

٣٠٣٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ).

### ١٦ - باب: الأدب في العطاس

٣٠٣٩ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَشَمَّتْ <sup>(١)</sup> أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمَّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَمَّتَ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: (إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَلَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ).

[خ ٦٢٢٥، (٦٢٢١)، م ٢٩٩١].

(١) (شَمَّتْ): أصل التشميت: الدعاء. والمراد هنا دعاء وردت به السنة. كما في الحديث التالي.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا تَشَاوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ).  
 وَفِي رِوَايَةٍ: (إِذَا تَشَاوَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ...).

□ وفي رواية: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَرَّ رَجُلٌ بِغُضْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَأُنْحِيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ. فَأَذْجَلَ الْجَنَّةَ). [طرفه: ١٨٧٤].

١٨ - باب: أدب الجلوس على الطريق

٣٠٤٥ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقِ). فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ: (فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا). قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: (غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ). [خ: ٢٤٦٥، ٢١٢١م].

○ [وانظر: ١٤٤٤، ١٤٤٩، ٨٢٣]

٢٠ - باب: حمل الأسهم من نصالها

٣٠٤٩ - (ق) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ بَدَأَ نُصُولَهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا، لَا يَخْدِشُ مُسْلِمًا.

[خ: ٧٠٧٤، (٤٥١)، ٢٦١٤م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ سَفِيَانُ: قُلْتُ لِعَمْرٍو: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُمْسِكْ بِنِصَالِهَا). قَالَ: نَعَمْ.

□ وفي رواية لمسلم عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛

أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، كَانَ يَتَّصِدُّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُولِهَا. وَقَالَ ابْنُ رُمُحٍ: كَانَ يَصَدِّقُ بِالنَّبْلِ.

٣٠٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا، أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنْ

٣٠٤٦ - (م) عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ نَتَحَدَّثُ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا. فَقَالَ: (مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعْدَاتِ؟<sup>(١)</sup>) اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ) فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَاسَ. قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ وَنَتَحَدَّثُ. قَالَ: (إِمَّا لَا. فَأَذُوا حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ). [م: ٢١٦١م].

١٩ - باب: عزل الأذى عن الطريق

٣٠٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُضْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَعَفَرَ لَهُ).

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: (لَقَدْ رَأَيْتُ

(١) الصعدات هي الطرقات.

المُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ). [خ٧٠٧٥ (٤٥٢)، م٢٦١٥].  
 □ وفي رواية للبخاري: (.. فليأخذ على نصالها، لا يعقر بكفه مسلماً). [خ٤٥٢].  
 □ وفي رواية لمسلم: (.. فليأخذ بنصالها. ثُمَّ لِيَأْخُذَ بِنِصَالِهَا).  
 □ وعنده: قال أبو موسى: والله ما متنا حتى سدناها بعضنا في وجوه بعض.

## ٢١ - باب: النهي عن الإشارة بالسلح

٣٠٥١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ). [خ٧٠٧٢، م٢٦١٧].

٣٠٥٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ. حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ).

## ٢٢ - باب: النهي عن ضرب الوجه

٣٠٥٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ). [خ٢٥٥٩، م٢٦١٢].

□ وفي رواية لمسلم: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ<sup>(١)</sup>). [انظر: ٢٧٨٩، ٣١٧٥].

## ٢٣ - باب: الوعيد الشديد

لمن عذب الناس  
 ٣٠٥٤ - (م) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ. (١) انظر في شرحه: شرح الحديث (٣١٧٥).

قَالَ: مَرَّ بِالشَّمِّ عَلَى أَنَسٍ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُسِهِمُ الرِّيتُ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْحَرَّاجِ. فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا). [م٢٦١٣].

□ وفي رواية: أنه وجد رجلاً، وهو على حمص، يُشَمُّ ناساً من النبط في أداء الجزية.

□ وفي رواية: (إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا).

□ وفي رواية: قَالَ وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ. فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا.

٣٠٥٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُوشِكُ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أُذُنَابِ الْبَقْرِ. يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ). [م٢٨٥٧].

□ وفي رواية: (يغدون في سخط الله ويروحوون في لعنته). [وانظر: ٢٤٤٢].

## ٢٤ - باب: الحياء من الإيمان

٣٠٥٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دَعَهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ). [خ٢٤٤، م٣٦٦].

□ وفي رواية للبخاري: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّىٰ كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضْرَّ بِكَ.

[خ٦١١٨].

٣٠٥٧ - (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً، لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ). فَقَالُوا لِلرَّجُلِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ. [خ ٦١١٥، (٣٢٨٢)، ٢٦١٠م].

٣٠٦١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: (لَا تَغْضَبُ). فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: (لَا تَغْضَبُ). [خ ٦١١٦].

٣٠٦٢ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟) قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يُوَلِّدُ لَهُ. قَالَ: (لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ. وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْدَمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا) قَالَ: (فَمَا تَعْدُونَ الصَّرَعَةَ فِيكُمْ؟) قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ. قَالَ: (لَيْسَ بِذَلِكَ. وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ). [٢٦٠٨م].

## ٢٦ - باب: النهي عن الهجر والشحناء

٣٠٦٣ - (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ، يَلْتَقِيَانِ: فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ). [خ ٦٢٣٧، (٦٠٧٧)، ٢٥٦٠م].

□ وفي رواية لهما: (فيعرض هذا ويعرض هذا). [خ ٦٠٧٧].

٣٠٦٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجَرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ). [م ٢٥٦١م].

٣٠٦٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

□ وفي رواية لمسلم؛ قَالَ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَوْ الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَقَارًا لِلَّهِ. وَمِنْهُ ضَعْفٌ. قَالَ فَغَضِبَ عِمْرَانٌ حَتَّى احْمَرَّتَا عَيْنَاهُ<sup>(١)</sup>. وَقَالَ أَلَا أُرَانِي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُعَارِضُ فِيهِ؟ □ وفيها: (الحياء خير كله).

٣٠٥٨ - (خ) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ التُّبُوءِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ). □ [وانظر: ٣٦، ٥٩٧، ٦٩٠، ٣٥٥٢] □ [وانظر حاشية الحديث: ٧١٠] [خ ٦١٢٠، (٣٤٨٣)].

## ٢٥ - باب: النهي عن الغضب

٣٠٥٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ<sup>(٢)</sup>، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ). [خ ٦١١٤، ٢٦٠٩م].

٣٠٦٠ - (ق) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَيْدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ، وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ، مُغْضَبًا قَدْ

(١) (احمرتا عيناه) هو على لغة «أكلوني البراغيث» وهي صحيحة ومثله «يتعاقبون فيكم ملائكة».

(٢) (بالصرعة): هو الذي يصرع غيره كثيراً.

قَالَ: (لَا هَجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ). [٢٥٦٢م].  
 ٣٠٦٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَميسِ. فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا. إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَاءٌ<sup>(١)</sup>). فَيُقَالُ: أَنْظَرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا. أَنْظَرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا. [٢٥٦٥م].

□ وفي رواية: (تعرض الأعمال في كل

يوم خميس وإثنين..). الحديث.

□ وفي رواية: (فيقال: اتركوا هذين حتى يفينا)<sup>(٢)</sup> ○ [وانظر: ٣١٣٢، ٣٨٣٣].

## ٢٧ - باب: الحث على الرحمة

٣٠٦٧ - (ق) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ). [٧٣٧٦ (٦٠١٣)، ٢٣١٩م].  
 □ وفي رواية للبخاري: (من لا يرحم لا يرحم). [وانظر: ١٣١٧، ٣١٠١، ٣١٤٠] ○ [وانظر: ٢٢ - ٢٥ في رحمة الله تعالى].

## ٢٨ - باب: فضل الرفق والعفو

٣٠٦٨ - (م) عَنْ جَرِيرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ، يُحْرِمِ الْخَيْرَ). [٢٥٩٢م].  
 ٣٠٦٩ - (م) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ. وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ. وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ). [٢٥٩٣م].

(١) (شحناء): أي عداوة وبغضاء.

(٢) (يفينا): يرجعا إلى الصلح والمودة.

٣٠٧٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، رَوْحِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ. وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ). [٢٥٩٤م].  
 □ وفي رواية: رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا. فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةٌ. فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُهُ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ). ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ. [وانظر: ٣١٥٦ في الرفق] ○ [وانظر: ٤٥٨، ٣٠٠٣ في العفو].

## ٢٩ - باب: الرفق بالحيوان

٣٠٧١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (عُذِّبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خُشَّاشٍ<sup>(٣)</sup> الْأَرْضِ).

[٣٤٨٢ (٢٣٦٥)، ٢٢٤٢م].

٣٠٧١ - (ق) وعن أبي هريرة مثله.

[٣٣١٨ (٢٣٦٥)، ٢٢٤٢م].

٣٠٧٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، أَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ<sup>(٤)</sup>، يَأْكُلُ الثَّرَى<sup>(٥)</sup> مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ الْبئْرَ فَمَلَأَ حُقْفَهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ، فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَعَفَرَ لَهُ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟

(٣) (خشاش الأرض) هي هوام الأرض وحشراتنا.

(٤) (يلهث) أي يخرج لسانه من شدة العطش والحر.

(٥) (الثرى): التراب الندي.



فَقَالَ: (في كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبِيَّةٌ<sup>(١)</sup> أَجْرٌ).

[خ ٦٠٠٩ (١٧٣)، ٢٢٤٤م.]

□ وفي رواية للبخاري (فشكر الله له

فأدخله الجنة).

[خ ١٧٣].

٣٠٧٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: (بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ<sup>(٢)</sup>)، كَادَ

يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ<sup>(٣)</sup> مِنْ بَعَايَا بَنِي

إِسْرَائِيلَ، فَفَزَعَتْ مُوقَهَا<sup>(٤)</sup>، فَسَقَتْهُ فُغْفِرَ لَهَا

بِهِ).

[خ ٣٤٦٧ (٣٣٢١)، ٢٢٤٥م.]

□ وفي رواية للبخاري: (فنزعت خفها،

فأوثقتها بخمارها، فنزعت له من الماء...).

[خ ٣٣٢١].

٣٠٧٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ

تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ

فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَنِيهَا فَأَحْرَقَ

بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ).

[خ ٣٣١٩ (٣٠١٩)، ٢٢٤١م.]

□ وفي رواية لهما: (قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنْ

الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ

إِلَيْهِ: أَنَّ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ

تُسْحِحُ).

[خ ٣٠١٩].

٣٠٧٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ لَمْ

تُطْعِمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا. وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ

خَشَاشِ الْأَرْضِ).

[م ٣٠٧٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي

هِرَّةٍ رَبَطْنَهَا. فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا. وَلَا هِيَ

أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ. حَتَّى مَاتَتْ

هَذَا).

□ وفي رواية: (دخلت امرأة النار من جراء

هرية لها أو هرة...).

[م ٢٦١٩].

○ [وانظر: ١٢٥٤، ١٢٥٥، ٢٣٤٠ - ٢٣٤٤]

### ٣٠ - باب: فضل الضعفاء

٣٠٧٧ - (ق) عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبِ الْخُزَاعِيِّ

قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ

الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ<sup>(٥)</sup>، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ

لَأَبْرَهُ<sup>(٦)</sup>. (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ عَتَلٍ<sup>(٧)</sup>،

جَوَاطِظٍ<sup>(٨)</sup>، مُسْتَكْبِرٍ).

□ وفي رواية لمسلم: (كل جواط زنيم

متكبر).

٣٠٧٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (رُبَّ أَشْعَثٍ<sup>(٩)</sup> مَدْفُوعٍ

(٥) (ضعيف متضعف) معناه: يستضعفه الناس

ويحتقرونه.

(٦) (لو أقسم على الله لأبره) أي: لو حلف يميناً،

طمعاً في كرم الله تعالى بإبراه لأبره.

(٧) (عتل) الجافي الشديد الخصومة بالباطل.

(٨) (جواط) الجموع المنوع، المختال في مشيه،

وقيل: الفاجر.

(٩) (أشعث) متلبد الشعر، مغبره.

(١) (في كل ذات كبد رطبة) معناه كل إحصان له اجر

حتى ولو كان إحصاناً إلى حيوان.

(٢) (يطيف بركية) الركية: البئر، والمعنى: يدور

حول البئر.

(٣) (بغى): هي الزانية.

(٤) (موقها) الموق، الخف.

بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ).

○ [وانظر: ١٩١٧، ١٩١٨] [م] ٢٦٢٢، ٢٨٥٤.

### ٣١ - باب (١): تحريم التكبر

#### واستحباب التواضع

٣٠٧٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ) قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ. الْكِبَرُ بَطْرٌ الْحَقُّ<sup>(٢)</sup> وَعَمَطُ النَّاسِ)<sup>(٣)</sup>. [م] ٩١.

□ وفي رواية: (لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرِيَاءٍ).

٣٠٨٠ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْعِزُّ إِزَارُهُ. وَالْكَبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ. فَمَنْ يُنَازِعُنِي، عَذَّبْتُهُ).

○ [وانظر: ٢٤١٢ الذي أعجبته نفسه و ٢٤١٣ - ٢٤١٧ من جرثومه خيلاء] ○ [وانظر: ١٩٨، ٣٠٠٣، ٣٧٦١ في التواضع] ○ [وانظر: ٣٠١٤، ٣٠٧٧ في المستكبر] ○ [وانظر: ٢٢٨٧ من أكل بشماله تكبراً] [م] ٢٦٢٠.

### ٣٢ - باب: تحريم الرياء

٣٠٨١ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرَهُ<sup>(٤)</sup>، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:

- (١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عن أنس بن مالك قال: كانت الأمة من إماء أهل المدينة، لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنتطق به حيث شاءت. [خ] ٦٠٧٢.
- (٢) (بطر الحق) هو جحد الحق وإنكاره ترفعاً وتجبراً.
- (٣) (غمط الناس): معناه احتقارهم.
- (٤) (ولم أسمع أحداً يقول قال النبي ﷺ غيره) قائل

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ<sup>(٥)</sup>)، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ). [خ] ٦٤٩٩، ٢٩٨٧م.

□ وفي رواية للبخاري عَنْ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ: شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدُبًا وَأَصْحَابَهُ وَهُوَ يُوصِيهِمْ، فَقَالُوا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). فَقَالُوا: أَوْصِنَا. فَقَالَ: (إِنْ أَوْلَ مَا يُنْتِنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمِلءِ كَفٍّ مِنْ دَمٍ أَهْرَاقَهُ<sup>(٦)</sup> فَلْيَفْعَلْ).

٣٠٨٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ. مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ). [م] ٢٩٨٥.

٣٠٨٣ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ. وَمَنْ رَأَى رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ). ○ [وانظر: ١٨٧٧] [م] ٢٩٨٦.

ذلك هو سلمة بن كهيل ومراده أنه لم يسمع من أحد الصحابة حديثاً مسنداً إلى النبي ﷺ إلا من جندب، وهو ابن عبد الله البجلي، وهو من صغار الصحابة.

(٥) (من سمع سمع الله به) معناه: من رأى بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه، سمع الله به يوم القيامة وفضحه.

(٦) (بملاء كف من دم أهراقه) أي كأنما يذبح دجاجة، كما جاء عن جندب موقفاً. وجاء عند الطبراني مرفوعاً: (لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة وهو يراها، ملاء كف من مسلم أهراقه بغير حله).

## ٣٣ - باب (١): رفع الأمانة

٣٠٨٤ - (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: (أَنَّ الْأَمَانَةَ<sup>(٢)</sup>) نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ). وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: (يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ، فَتَقْبُضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَطْلُ أَثَرَهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ<sup>(٤)</sup>)، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبُضُ فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ<sup>(٥)</sup>، كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَفَطِطَ<sup>(٦)</sup>)، فَتَرَاهُ مُنْتَبِئاً<sup>(٧)</sup> وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيُضِيحُ النَّاسُ يَتَّبَاعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدُهُمْ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيَقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ). وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامُ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ،

(١) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: (يا عبد الله بن عمرو، كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس) [خ: ٤٨٠]. قال ابن حجر: وقد ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين نقلاً عن أبي مسعود، وزاد هو (قد مرجت عهدهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين أصابعه).

(٢) (الأمانة) الظاهر أن المراد بها التكليف، الذي كلف الله تعالى به عباده، والعهد الذي أخذه عليهم.

(٣) (جذر قلوب الرجال) الجذر: الأصل من كل شيء.

(٤) (أثر الوكت) هو الأثر اليسير.

(٥) (المجل) هو ما يصيب اليد بسبب العمل بفأس ونحوها، ويصير كالقبة فيه ماء قليل.

(٦) (نفظ) إذا صار بين الجلد واللحم ماء.

(٧) (منتبئاً) أي مرتفعاً.

فَأَمَّا الْيَوْمَ: فَمَا كُنْتُ أَبَايُحُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا<sup>(٨)</sup>. [خ: ٦٤٩٧، م: ١٤٣].

٣٠٨٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكِرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: (أَيْنَ - أَرَاهُ - السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ). قَالَ: هَذَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَإِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ). قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: (إِذَا وَسَدَّ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ). [وإنظر: ٧٢، ٧٣ الخيانة من صفات المنافقين] [خ: ٥٩].

## ٣٤ - باب: (ولا تسألوا الناس شيئاً)

٣٠٨٦ - (م) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. تِسْعَةٌ أَوْ ثَمَانِيَةٌ أَوْ سَبْعَةٌ. فَقَالَ: (أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟) وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةِ. فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ قَالَ: (أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟) فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ قَالَ: (أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟) قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَلَّامٌ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: (عَلَيَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ. وَتُطِيعُوا - وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا)

(٨) (فلاناً وفلاناً) أي لا يتعامل بالبيع والشراء إلا

مع أفراد يثق بهم.

## ٣٩ - باب: فضل الحلم والأناة

[انظر: ٣٤٩٧، ٣٤٩٨، ٣٥٥٥].

## ٤٠ - باب (٢): فضل الصبر والتوكل

[انظر: ٣٠٠٢ في (الصبر ضياء) ٢٨ ٥ (ما أحد أصبر من الله تعالى) ٣٢٥٣، ٣٢٥٨ الصبر في سبيل الدعوة إلى الله ٥ ١٣١١، ١٣١٧، ١٣٢٢، ١٣٤٥ الصبر عند موت الأحباب ٥ ٢٤٨٥، ٢٤٨٦ الصبر على المرض ٥ ١٣٣٨ (الصبر عند الصدمة الأولى) ٥ ١٤٦٨، ٢٩٨٨ الصبر على الفقر ٥ [وانظر في التوكل: ٢٣٦، ٤١٢].

## ٤١ - باب: في الاحتباء

٣٠٩٠ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ، مُحْتَبِيًّا بِيَدِهِ هَكَذَا. ٥ [انظر: ٢٤٣٧ - ٢٤٣٩] [خ: ٦٢٧٢].

## ٤٢ - باب: تشبيك الأصابع

٣٠٩١ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَوْ ابْنِ عُمَرَو: شَبَّكَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ. [خ: ٤٧٨]. ٥ [وانظر: ١٠١٤، وشرح ٣٠٨٤، ٣١٠٠].

## ٤٣ - باب: في الطيب والريحان

٣٠٩٢ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ. فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيِّبُ الرِّيحِ). ٥ [وانظر: ٢٧٤٤] [م: ٢٢٥٣].

٣٠٩٣ - (م) عَنِ نَافِعٍ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجَمَرَ اسْتَجَمَرَ بِالْأَلْوَةِ<sup>(٣)</sup>، غَيْرَ مَطْرَأَةٍ<sup>(٤)</sup>. وَبِكَافُورٍ، يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا

(٢) وفي الباب تعليقا: وقال عمر: وجدنا خير عيشنا بالصبر. [كتاب الرقائق، باب ٢٠].

(٣) (الألوة) هي العود يتبخر به.

(٤) (غير مطرأة) أي غير مخلوطة بغيرها من الطيب.

فَلَقَدْ رَأَيْتَ بَعْضَ أَوْلِيَّكَ النَّفْرِ يَسْقُطُ سَوْطَ أَحَدِهِمْ. فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُتَاوَلُهُ إِيَّاهُ. [م: ١٠٤٣].

## ٣٥ - باب: الأمر بالقوة وترك العجز

٣٠٨٧ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ. وَفِي كُلِّ خَيْرٍ أَحْرَصٌ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ. وَلَا تَعْجِزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ). [م: ٢٦٦٤].

## ٣٦ - باب (١): لا يلدغ المؤمن

من جحر مرتين

٣٠٨٨ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ). [خ: ٦١٣٣، م: ٢٩٩٨].

## ٣٧ - باب: دفع سوء الظن

٣٠٨٩ - (م) عَنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ. فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ. فَجَاءَ. فَقَالَ: (يَا فُلَانُ! هَلِذِهِ زَوْجَتِي فُلَانَةٌ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ). [م: ٢١٧٤]. ٥ [وانظر: ١٥٦٥، ٣١٣٣].

## ٣٨ - باب: النهي عن الغرور

[انظر: ٦، ٦٢٩].

(١) وفي الباب معلقا: وقال معاوية: لا حكيم إلا ذو تجربة. [كتاب الأدب، باب ٨٣].

الْمَرَاتِينِ . فَلَمْ يَعْرِفُوهَا . فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا  
وَنَفَضَ شُعْبَةُ يَدَهُ . [م٢٢٥٢م].

#### ٤٤ - باب: حسن الخلق

[انظر: ٣٠٢١، ٣٥٤٩].

#### ٤٥ - باب: كف الشر عن الناس

[وانظر: ١٤٤٣، ١٨٥٢، ٢٩٩٤].

#### ٤٦ - باب: قضاء حاجات الناس

[انظر: ٣٠٠٠، ٣٠٩٧].

كَانَ يَسْتَجِيرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . [م٢٢٥٤م].

٣٠٩٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ .  
حَشَّتْ خَاتَمَهَا مِسْكَاً . وَالْمِسْكَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ .

□ وفي رواية عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (كَانَتْ  
امْرَأَةٌ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَصِيرَةٌ . تَمْشِي مَعَ  
امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ . فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ حَسْبِ .  
وَحَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٍ مُطْبَقٍ . ثُمَّ حَشَّتُهُ  
مِسْكَاً . وَهُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ . فَمَرَّتْ بَيْنَ

### الفصل الثالث

### البر والصلة

□ وفي رواية: (النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ  
وَالذَّهَبِ . خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي  
الإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا . وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ . فَمَا  
تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ . وَمَا تَنَآكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ) .

#### ٢ - باب: الناس كإبل لا راحلة فيها

٣٠٩٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا النَّاسُ  
كَالْإِبِلِ الْمَائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً) (٣) .

[خ٦٤٩٨، م٢٥٤٧].

فلما حلت بالأجسام تعارفت بالأمر الأول، فصار  
تعارفها وتناكرها على ما سبق من العهد المتقدم .  
(٣) (لا تكاد تجد فيها راحلة) الراحلة: هي النجبية  
من الإبل للركوب وغيره فهي كاملة الأوصاف  
فإذا كانت في إبل عرفت . ومعنى الحديث: أن  
الرجل الجواد الذي يحمل أثقال الناس  
والحمالات عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود  
كالراحلة في الإبل الكثيرة .

#### ١ - باب (١): الأرواح جنود مجندة

٣٠٩٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ  
مُجَنَّدَةٌ) (٢) . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ . وَمَا تَنَآكَرَ  
مِنْهَا اخْتَلَفَ) . [م٢٦٣٨م].

(١) وأخرج البخاري تعليقا: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت:  
سمعت النبي ﷺ يقول: (الأرواح جنود مجندة،  
فما تعارف منها اثتلف، وما تناكر منها اختلف)  
[خ٣٣٣٦].

(٢) (الأرواح جنود مجندة) قال الخطابي: يحتمل أن  
يكون إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشر،  
والصلاح والفساد، وأن الخير من الناس يحن إلى  
شكله، والشرير - نظير ذلك - يميل إلى نظيره .  
فتعارف الأرواح يقع بحسب الطباع التي جبلت  
عليها من خير وشر، فإذا اتفقت تعارفت، وإذا  
اختلفت تناكرت . ويحتمل: أن يراد الإخبار عن  
بدء الخلق في حال الغيب على ما جاء أن  
الأرواح خلقت قبل الأجسام، وكانت تلتقي،

□ ولفظ مسلم: (تجدون الناس كإبل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة). [وانظر: ٣٠٨٤ وشرحه].

### ٣ - باب: حق المسلم على المسلم

٣٠٩٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

[خ ٢٤٤٢، ٢٥٨٠م].

٣٠٩٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَسْمِيَةُ الْعَاطِسِ).

[خ ١٢٤٠، ٢١٦٢م].

□ وفي رواية لمسلم؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ). قِيلَ: مَا هُنَّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ. وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ. وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدْ اللَّهَ فَشَمْتُهُ. وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ. وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ).

٣٠٩٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا<sup>(١)</sup>، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا<sup>(٢)</sup>،

(١) (ولا تناجشوا) النجش في البيع: أن يزيد في السلعة، وهو غير راغب في شرائها، وإنما يفعل ذلك ليقع فيها غيره.

(٢) (ولا تدابروا) أي: لا تقاطعوا، لأنهم إذا فعلوا ذلك

وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ! إِخْوَانًا<sup>(٣)</sup>. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ. لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ<sup>(٤)</sup>، وَلَا يَحْقِرُهُ<sup>(٥)</sup>. التَّقْوَى هَهُنَا<sup>(٦)</sup> وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ. دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ).

□ وزاد في رواية: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ. وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ) وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ.

□ وفي رواية: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ). [وانظر: ٢٥٨٠].

### ٤ - باب: تراحم المؤمنين وتعاونهم

٣١٠٠ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا). وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.

[خ ٢٤٤٦ (٤٨١)، ٢٥٨٥م].

□ ولم يذكر مسلم تشبيك الأصابع.

٣١٠١ - (ق) عَنْ الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ، وَتَوَادُّهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ

أدبر وأعرض كل واحد عن صاحبه وولاه دبره.

(٣) (وكونوا عباد الله إخوانا) أي وكونوا إخوانا يا عباد الله.

(٤) (ولا يخذله): الخذل: ترك الإعانة والنصر.

(٥) (ولا يحقره): أي لا يستغفره ولا يستقله.

(٦) (التقوى هاهنا) معناه أن مقر التقوى في القلب، وهو أمر لا تعبر عنه المظاهر، ولذا كان على المسلم أن لا يحقر أخاه.

٢٩٩٣، ٢٩٩٩، ٣١١٣ [خ٢٤٦٣، ٢٤٦٣، ١٦٠٩م].

#### ٧ - باب: تعاهد الجيران بالطعام

٣١٠٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

قَالَ: (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا، وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً<sup>(٣)</sup>). [خ٢٥٦٦، ٢٥٦٦، ١٠٣٠م].

٣١٠٦ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

(يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ). [م٢٦٢٥].

□ وفي رواية: (ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف).

#### ٨ - باب: الجار الأقرب

٣١٠٧ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَأَلِي أَيُّهُمَا أَهْدِي؟ قَالَ: (إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا). [خ٢٢٥٩].

#### ٩ - باب: من لا يأمن جاره بوائقه

٣١٠٨ - (خ) عَنْ أَبِي شَرِيحٍ<sup>(٤)</sup>: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ:

(وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ). قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ)<sup>(٥)</sup>.

٣١٠٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ:

(لَا يَمْنَعُ جَارَ جَارِهِ أَنْ يَضَعَ جَذْعَهُ عَلَيْهِ، سِوَا أذنِ الْمَالِكِ أَمْ لَا، فَإِنْ ائْتَمَعَ أُجْبِرَ. وَبِهَذَا قَالَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ. وَحَمَلِ الْحَنْفِيَّةِ الْأَمْرَ عَلَى النَّدْبِ.

(١) (لا يمنع جار جاره.. معناه: أن الجدار إذا كان لواحده وله جار فأراد أن يضع جذعه عليه جاز، سواء أذن المالك أم لا، فإن ائتمنع أجبر. وبهذا قال أحمد وغيره من أهل الحديث. وحمل الحنفية الأمر على الندب.

(٢) (لأرمين بها بين أكتافكم) معناه: إن لم تقبلوا هذا الحكم وتعملوا به راضين لأجلعلنا - أي الخشبة - على رقابكم كارهين. أراد بذلك المبالغة.

(٣) (فرسن شاة) الفرسن: هو الظلف، وهذا نهى للمعطية عن احتقار هديتها، حتى لا يكون ذلك سبباً في الامتناع عن إهدائها.

(٤) (عن أبي شريح) وأخرج البخاري هذا الحديث تعليقاً عن أبي هريرة رضي الله عنه. [خ٦٠١٦].

(٥) (بوائقه) جمع بائقة، وهي الغائلة والداهية والفتك.

الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ

جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى). [خ٢٥٨٦م].

□ ولفظ مسلم: (مثل المؤمنين..).

□ وفي رواية لمسلم: (الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ

وَاحِدٍ. إِنْ اشْتَكَى عَيْنَهُ، اشْتَكَى كُلَّهُ. وَإِنْ

اشْتَكَى رَأْسَهُ، اشْتَكَى كُلَّهُ).

□ وله: (المؤمنون كرجل واحد، إن اشتكى

رأسه تداعى..). [وانظر: ٢٩٩٤، ٢٩٩٨، ٣٠٠٠].

#### ٥ - باب: بر الوالدين وصله الرحم

[انظر: ٢٢٥٨ - ٢٢٦٤، ٢٢٧٣ - ٢٢٨٢، ٢٩٩٣].

#### ٦ - باب: الوصية بالجار

٣١٠٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

قَالَ: (مَا زَالَ يُوصِيَنِي جَبْرِيلُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ). [خ٢٦٢٤م، ٦٠١٤].

□ ولفظ مسلم: (حتى ظننت أنه ليورثه).

٣١٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

(مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ). [خ٢٦٢٥م، ٦٠١٥].

٣١٠٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ:

(لَا يَمْنَعُ جَارَ جَارِهِ أَنْ يَغْرَرَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ)<sup>(١)</sup>. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهِ لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ<sup>(٢)</sup>.

[طرفه: ٢٣٦٩] □ [وانظر: ٧١،

(١) (لا يمنع جار جاره.. معناه: أن الجدار إذا كان لواحده وله جار فأراد أن يضع جذعه عليه جاز، سواء أذن المالك أم لا، فإن ائتمنع أجبر.

وبهذا قال أحمد وغيره من أهل الحديث. وحمل الحنفية الأمر على الندب.

(٢) (لأرمين بها بين أكتافكم) معناه: إن لم تقبلوا هذا

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقِهِ). [٤٦م].

## ١٠ - باب (١): الإحسان إلى اليتيم والأرملة والمسكين

٣١١٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). وَأَحْسَبُهُ قَالَ - يَشْكُ الْقَعْنَبِيُّ -: (كَالْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يَفْطُرُ). [خ ٦٠٠٧ (٥٣٥٣)، م ٢٩٨٢].

□ وفي رواية للبخاري: (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ). [خ ٥٣٥٣].

٣١١١ - (خ) عَنْ سَهْلِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا). وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. [خ ٥٣٠٤].

٣١١٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَافِلُ الْيَتِيمِ، لَهُ أَوْ لِعَيرِهِ (٢)، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ) وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى. ○ [وانظر: ٢٩٦٦ الرواية الأخيرة] ○ [وانظر: ٢٣١٦ الإحسان في كل شيء] [م ٢٩٨٣].

## ١١ - باب: الضيافة

٣١١٣ - (ق) عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَدْنَايَ، وَأَبْصَرْتَ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

(١) وفي الباب: ما أخرجه البخاري عن صفوان بن سليم - مرسلًا - يرفعه إلى النبي ﷺ قال: (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل) [خ ٦٠٠٦].

(٢) له أو لغيره) فالذي له: أن يكون قريباً له، والذي لغيره: أن يكون أجنبياً.

□ ولم يذكر في رواية مسلم الجار.

□ وزاد في رواية للبخاري: (. .) ولا يحل له أن يتوي عنه حتى يجرجه). [خ ٦١٣٥].

□ وزاد في رواية لمسلم: (. .) وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يُؤْتِمُهُ؟ قَالَ: (يُقِيمُ عِنْدَهُ، وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيه بِهِ). [طرفه: ٢٩٩٩].

٣١١٤ - (ق) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَبْعُنَا، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَنَا، فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلصَّيْفِ فَأَقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الصَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ).

[خ ٦١٣٧ (٢٤٦١)، م ١٧٢٧]. ○ [وانظر: ٢٩٩٣، ٢٩٩٥، ٢٩٩٩ في إكرام الضيف] ○ [وانظر: ٢٣٠٠ في الضيف إذا تبعه غيره] ○ [وانظر: ٢٣٠١ إذا طلب الضيف دعوة غيره] ○ [وانظر: ٢٣٠٣ طلب الدعاء من الضيف الصالح]

## ١٢ - باب: استحباب المواساة

### بفضول المال

٣١١٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَ



رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ. قَالَ: فَجَعَلَ يَضْرِبُ  
بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ  
لَا ظَهَرَ لَهُ. وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ  
بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ). قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ

أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ  
لأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ . [١٧٢٨م].

### ١٣ - باب: النهي من الشح

[انظر: ٢٧٤٥، ٢٧٦٣] ○ [وانظر: ١٩١٨ (تعس  
عبد الدين)].

## الفصل الرابع

### آداب اللسان وآفاته

#### ١ - باب: حفظ اللسان

٣١١٦ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعَ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ  
بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَّبِعُنَّ فِيهَا<sup>(١)</sup>)، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ  
أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ). [خ٦٤٧٧، ٢٩٨٨م].

□ ولفظ مسلم: (ما يتبين ما فيها)، (أبعد  
ما بين المشرق والمغرب).

□ وفي رواية للبخاري: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ  
بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا،  
يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ  
بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا،  
يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ). [خ٦٤٧٨م].

٣١١٧ - (خ) عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ يَضْمَنَ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ  
وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ). [خ٦٤٧٤م].

(١) (ما يتبين فيها) معناه: لا يتدبرها ولا يتفكر في  
قبحها، ولا يخاف ما يترتب عليها، وهذا  
كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة،  
وكالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم،  
وكالكلمة التي تعارض معنى التوحيد.

○ [وانظر: ٢٩٩٣، ٢٩٩٩، ٣١١٣ (فليقل خيراً أو ليصمت)]  
○ [وانظر: ٢٢٦٣، ٢٩٩٨ (ويكره لكم قيل وقال)]

#### ٢ - باب<sup>(٢)</sup>: النهي عن الحديث

##### بكل ما سمع

٣١١٨ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ  
بِكُلِّ مَا سَمِعَ). [م المقدمة ٥].

#### ٣ - باب: التزام الصدق وترك الكذب

٣١١٩ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى

(٢) وفي الباب في مقدمة صحيح الإمام مسلم:

١ - عن عمر بن الخطاب: بحسب المرء من  
الكذب أن يحدث بكل ما سمع. ٢ - وفيها مثله  
عن ابن مسعود. ٣ - وعن ابن مسعود: إن  
الشیطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم  
فيحدثهم بالحديث من الكذب، فيتفرقون، فيقول  
الرجل منهم سمعت رجلاً أعرف وجهه ولا  
أدري ما اسمه يحدث. ٤ - وعن عبد الله بن  
عمرو قال: إن في البحر شياطين مسجونة،  
أوثقها سليمان، يوشك أن تخرج فتقرأ على  
الناس قرآناً.

## ٥ - باب: الألد الخصم

٣١٢١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَيَّ اللَّهُ الْأَلْدُ<sup>(٤)</sup> الْخَصِمُ). [خ٢٤٥٧، ٢٦٦٨م].

## ٦ - باب: تحريم الغيبة والنميمة

٣١٢٢ - (ق) عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ)<sup>(٥)</sup>. [خ٦٠٥٦، ١٠٥٠م].

□ وفي رواية لمسلم: (لا يدخل الجنة نمام).

□ وفي رواية له: قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُدَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ. فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا. فَقِيلَ لِحُدَيْفَةَ: إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ أَشْيَاءَ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ، إِزَادَةَ أَنْ يُسْمِعَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ).

٣١٢٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ) قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَقَدْ بَهْتَهُ)<sup>(٦)</sup>. [٢٥٨٩م].

٣١٢٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:

الْبِرُّ<sup>(١)</sup>، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصُدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا. وَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ<sup>(٢)</sup>، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا). [خ٦٠٩٤، ٢٦٠٧م].

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّ الصَّدْقَ بِرٌّ. وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ. وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا. وَإِنَّ الْكُذِبَ فُجُورٌ. وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ. وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا).

□ وفي رواية له: (عليكم بالصدق...).

[وانظر: ٧٢، ٧٣، ٢٥٦٧، ٣٠١٤، ٣١١٨، ٣١٢٤، ٣٢١٨].

## ٤ - باب: ما يباح من الكذب

٣١٢٠ - (ق) عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي<sup>(٣)</sup> خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا). [خ٢٦٩٢، ٢٦٠٥م].

□ وزاد في رواية لمسلم: وقالت: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرْحَضُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبِ، وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ رَوْجَهَا.

□ وفي رواية له: أن هذه الزيادة من قول

ابن شهاب ○ [وانظر: ٣١٨٠ في كذبات إبراهيم ﷺ].  
○ [وانظر: ٣٨٤٥ في المعارض].

(٤) (الألد) أي المجادل.

(٥) (قتات) أي نمام.

(٦) (بهته) البهتان: هو الباطل، وبهته: إذا قلت فيه من الباطل ما حيرته به.

(١) (البر): اسم جامع لكل خير.

(٢) (الفجور) العصبان.

(٣) (فينمي) تقول نميت الحديث: إذا بلغت على وجه الإصلاح وطلب الخير.

## ١٠ - باب: النهي عن السباب

٣١٢٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعود: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ<sup>(١)</sup>)، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ<sup>(٢)</sup>. [خ ٤٨، م ٦٤٦].

٣١٢٩ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَابًا، وَلَا فَحَاشًا<sup>(٣)</sup>، وَلَا لَعَانًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: (مَا لَهُ تَرَبَّ جَبِينُهُ)<sup>(٤)</sup>. [خ ٦٠٣١].

٣١٣٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا<sup>(٥)</sup>). فَعَلَى الْبَادِيءِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ).

○ [وانظر: ١٤٠٨ في النهي عن سب الأموات]  
○ [وانظر: ٣٥٦٩ - ٣٥٧٣ فمن سبه النبي ﷺ] [م ٥٨٧٢].

## ١١ - باب: النهي عن التحاسد

## والتدابير والظن

٣١٣١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ<sup>(٦)</sup>)،

- (١) (فسوق) هو أشد من العصيان.  
(٢) (كفر) ليس المراد الكفر المخرج من الملة، بل أطلق الكفر مبالغة في التحذير.  
(٣) (فحاشاً) الفحش: كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح. ويدخل في القول والفعل والصفة.  
(٤) (ماله ترب جبينه): أي أصاب التراب جبينه. وهي كلمة قالتها العرب لا يراد معناها، فهي تجري على ألسنتهم ولا يراد حقيقتها. ونظيرها: تربت يمينه.  
(٥) (المستبان ما قالا) معناه: أن إثم السباب الواقع بين اثنين يقع على البادىء منهما، إلا إذا اعتدى الطرف الآخر.  
(٦) (إياكم والظن): المراد بالظن هنا: التهمة التي لا سبب لها.

إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: (أَلَا أُتَبِّكُم مَّا الْعَضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ). وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا. وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا). ○ [وانظر: ١٣٨٨] [م ٢٦٠٦].

## ٧ - باب: تحريم قول الزور

٣١٢٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ). [خ ١٩٠٣].

□ وفي رواية: (. . . والعمل به والجهل . . .).  
○ [وانظر: ٣٠٠٦، ٣٠٠٨، ٣٠٠٩] [خ ٦٠٥٧].

## ٨ - باب: ما جاء في ذي الوجهين

٣١٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَجِدُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَا يَبُوحُ بِهِ، وَهُوَ لَا يَبُوحُ بِهِ). [خ ٦٠٥٨، م ٢٥٢٦].

□ وفي رواية لهما: (إن شر الناس ذو الوجهين . . .). ○ [طرفه: ٣٦٥٥] [خ ٧١٧٩].

## ٩ - باب: المجاهرة بالمعاصي

٣١٢٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنْ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ، عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ). [خ ٦٠٦٩، م ٢٩٩٠].

يَعْرِفَانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ). [خ٦٠٦٨].

### ١٣ - باب: من قال لأخيه يا كافر

٣١٣٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ  
يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا). [خ٦١٠٤، ٦١٠م].

□ وفي رواية لمسلم: (أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ  
لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ. فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ  
كَمَا قَالَ. وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ).

٣١٣٥ - (خ) عَنْ أَبِي دَرٍّ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ  
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا  
بِالْفُسُوقِ. وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا أَرْتَدَّتْ عَلَيْهِ،  
إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ). [خ٦٠٤٥، ٣٥٠٨].

○ [وانظر طرفه في: ٢٢١٤]

٣١٣٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ  
يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا). [خ٦١٠٣].

○ [وانظر: ٣٠٠٦]

### ١٤ - باب: النهي عن قول: هلك الناس

٣١٣٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ  
النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ). [٢٦٢٣م].

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَا أَدْرِي، أَهْلَكَهُمْ  
بِالنَّصْبِ<sup>(٤)</sup>، أَوْ أَهْلَكَهُمْ بِالرَّفْعِ<sup>(٥)</sup>.

### ١٥ - باب: النهي عن اللعن

٣١٣٨ - (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. سَمِعْتُ

(٤) (أهلكتهم بالنصب) أي كان سبب هلاكهم.

(٥) (أهلكتهم بالرفع) أي أشدهم هلاكاً.

فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسُّوْا،  
وَلَا تَجَسَّسُوا<sup>(١)</sup>، وَلَا تَنَاجَشُوا<sup>(٢)</sup>،  
وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا،  
وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا).

[خ٦٠٦٦، ٥١٤٣، ٢٥٦٣].

□ وفي رواية لمسلم: (. . . ولا تنافسوا)  
وفي أخرى: (ولا يبيع بعضكم على بيع بعض)  
وفيها: (ولا تهجروا)<sup>(٣)</sup> وفي ثالثة: (لا  
تقاطعوا وكونوا إخواناً كما أمركم الله).

٣١٣٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَبَاغَضُوا،  
وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ  
إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ  
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ). [خ٦٠٦٥، ٢٥٥٩م].

□ وفي رواية لمسلم: (ولا تقاطعوا وكونوا  
عباد الله إخواناً، كما أمر الله). [وانظر في الحسد:  
٢٩٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٠٩٩] ○ [وانظر في الظن: ١٥٦٥].

### ١٢ - باب: ما يجوز من الظن

٣١٣٣ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:  
(مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا). قَالَ  
اللَّيْثُ: كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ. [خ٦٠٦٧].

□ وفي رواية: قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم  
يَوْمًا وَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ، مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا

(١) (ولا تحسسوا ولا تجسسوا) معناهما: لا تبحثوا  
عن عيوب الناس، ولا تتبعوها.

(٢) (ولا تناجشوا) النجش، أن يزيد في السلعة وهو  
لا يريد شراءها، إضراراً بغيره.

(٣) (ولا تهجروا): أي لا تتكلموا بالهجر، وهو  
الكلام القبيح.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [٢٥٩٨م].

٣١٣٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَنْبَغِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا). [٢٥٩٧م].

٣١٤٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ عَلَيَّ الْمُشْرِكِينَ. قَالَ: (إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا. وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً). [٢٥٩٩م].

٣١٤١ - (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ. فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا. فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا. فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ). قَالَ: عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ، مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ. [٢٥٩٥م].

□ وفي رواية: قال عمران: فكأنني أنظر إليها ناقة ورفاء<sup>(١)</sup>.

□ وفيها: (خذوا ما عليها وأعروها..)<sup>(٢)</sup>.

٣١٤٢ - (م) عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ. وَتَضَايَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ. فَقَالَتْ: حَلِّ. اللَّهُمَّ! الْعَنُهَا. قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ). [٢٥٩٦م].

□ وفي رواية: (لَا. أَيُّمُ اللَّهُ! لَا تُصَاحِبْنَا

رَاحِلَةً عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ).  
[وانظر: ٣٢٠، ٢٩٢٧، ٣٠٠٦].

## ١٦ - باب: النهي عن المدح

٣١٤٣ - (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: أَتَنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (وَيْلَكَ<sup>(٣)</sup>، فَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ<sup>(٤)</sup>)، فَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ). مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ: (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيُقْل: أَحْسِبْ فُلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ). [خ ٢٦٦٢، ٣٠٠٠م].

□ وفي رواية لمسلم: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَيْحَكَ! فَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ).. الحديث.

٣١٤٤ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُنَبِّي عَلَى رَجُلٍ، وَيَطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ، فَقَالَ: (أَهْلَكُكُمْ - أَوْ: فَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ). [خ ٢٦٦٣، ٣٠٠١م].

٣١٤٥ - (م) عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمِفْدَادُ. فَجَعَلَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ. وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا. فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحُصْبَاءَ. فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمْ

(٣) (ويلك) كلمة عذاب، وتأتي موضع «ويحك» وهي كلمة رحمة وتوجع. وجاء في الرواية الأخرى عند البخاري برقم (٦٠٦١)، ويحك.

(٤) (قطعت عنق صاحبك) أي أهلكته.

(١) (ورفاء): أي يخالط بياضها سواد.

(٢) (أعروها): المعنى: خذوا ما عليها من متاع، حتى تعرى ولا يبقى عليها شيء.

التراب). ○ [وانظر: ١٤٠٧] [م٣٠٠٢].

١٧ - باب: الثناء على الصالح بشرى له

٣١٤٦ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: (تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ).

○ [وانظر: ١٣٦٥، ١٣٦٦]

١٨ - باب: كتمان السر

٣١٤٧ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرَدْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ حَلْفَهُ. فَأَسْرَرْتُ إِلَيَّ حَدِيثًا، لَا أَحَدٌ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ. ○ [طرفه: ٥٧٠] ○ [وانظر: ٣٨٠٣] [م٣٤٢م و ٢٤٢٩].

١٩ - باب: اشفعوا تؤجروا

٣١٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ طَلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ، قَالَ: (أَشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ ﷺ مَا شَاءَ). [م١٤٢٢، ٢٦٢٧].

○ [وانظر: ٢٨٠٠ شفاعته ﷺ لدى بريرة]

○ [وانظر: ٢٧١٠ الشفاعة في وضع الدين]

○ [وانظر: ٣٨٣٣ استشفاع ابن الزبير لدى عائشة]

٢٠ - باب: التكلم بخير أو السكوت

[انظر: ٢١٣١، ٢٩٩٣، ٢٩٩٩].

٢١ - باب: إثم المنان

[انظر: ٢٦٢٦].

٢٢ - باب: النهي عن استراق السمع

[انظر: ٢٥٦٣].

٢٣ - باب: الكلمة الطيبة صدقة

[انظر: ١٤٣٧، ١٤٤٤].

٢٤ - باب: الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر

[وانظر: ٤٢ - ٤٥، ١٤٤٣، ١٤٤٥، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٤٩، ١٤٤٩].

[٣٨٦٩].

٢٥ - باب: الوفاء بالوعد والعهد

[انظر: ٧٢، ٧٣، ١٩٤٨، ٢٧٢٦، ٢٧٤٥] ○ [وانظر

الحاشية<sup>(٢)</sup>].

## الفصل الخامس

### آداب السلام

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا. وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا.

(٢) وفي الباب تعليقا: وقضى ابن الأشوع بالوعد، وذكر ذلك سمرة بن جندب. [كتاب الشهادات، باب ٢٨].

(٣) (ولا تؤمنوا) جاءت هذه الكلمة في جمع الحميدي برقم (٢٦٢٨) «ولا تؤمنون»، ويحذف النون: لغة معروفة صحيحة.

١ - باب<sup>(١)</sup>: (أفشفوا السلام بينكم)

٣١٤٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ

(١) وفي الباب معلقا: ١ - وقال عبد الله بن عمرو: لا تسلموا على شربة الخمر. [كتاب الاستئذان، باب ٢١]. ٢ - عن إبراهيم النخعي: إن كان عليهم - أي من في الحمام - إزار فسلم عليهم، وإلا فلا تسلم. [كتاب الوضوء، باب ٣٦]

## ٦ - باب: كيفية السلام على أهل الكتاب

٣١٥٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا سَلَّمْتَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودَ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ<sup>(٢)</sup> عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ).

[خ ٦٢٥٧، م ٢١٦٤].

٣١٥٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا سَلَّمْتَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ).

[خ ٦٢٥٨، م ٢١٦٣].

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (وَعَلَيْكَ). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ؟ قَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَقُتِلُهُ؟ قَالَ: (لَا، إِذَا سَلَّمْتَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ).

[خ ٦٩٢٦].

٣١٥٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ).

[خ ٦٠٢٤، م ٢٩٣٥، م ٢١٦٥].

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: (مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ). قَالَتْ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: (أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ

أَوْ لَا أَذُكُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفُشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ).

[م ٥٤٤].

□ زاد في رواية في أوله: (والذي نفسي بيده). [وانظر: ٢٥٨٠، ٢٩٩٥، ٣١٧٥] □ [وانظر: ٣٥٦٦ في سلام النبي صلى الله عليه وسلم].

## ٢ - باب: يسلم القليل على الكثير

٣١٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يُسَلِّمُ الرَّابِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).

[خ ٦٢٣٢، م ٦٢٣١، م ٢١٦٠].

□ وفي رواية للبخاري: (يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).

[خ ٦٢٣١].

## ٣ - باب: السلام على من عرفت وغيره

٣١٥١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ).

[خ ١٢، م ٣٩٨].

## ٤ - باب: السلام على الصبيان

٣١٥٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبِيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ.

[خ ٦٢٤٧، م ٢١٦٨].

٥ - باب<sup>(١)</sup>: المصافحة

٣١٥٣ - (خ) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَكَانَتْ الْمُصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: نَعَمْ.

[خ ٦٢٦٣].

(١) وفي الباب معلقاً: وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه. [كتاب الاستئذان، باب ٢٨].

(٢) (السام): الموت.

لي فيهم، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ). [خ٦٠٣٠].  
 □ وله: (إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله). [خ٦٩٢٧].  
 □ وفي رواية لمسلم: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَهْ<sup>(١)</sup>). يَا عَائِشَةُ! فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالْتَفَحْشَ). وَزَادَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ حَيَّوْكَ يَمَّا لَوْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ ﷻ﴾ [المجادلة: ٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

□ وفي رواية له: قالت عائشة: قلت: بل عليكم السام والذام<sup>(٢)</sup>.

٣١٥٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَلَّمُ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ. يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَقَالَ: (وَعَلَيْكُمْ) فَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَعَظِبْتُ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟

٧ - باب: السلام على من يقضي حاجته  
 [انظر: ٥٨٢، ٧١٤].

### ٨ - باب: الاستئذان

[انظر: ٢٥٧٠ وما بعده. فصل الاستئذان من كتاب البيوت].

### ٩ - باب: رد السلام

[انظر: ٨٨١، ٣٠٩٨، ٣٨٢٧].

## الفصل السادس

### ما جاء في الشعر والألغاز واللهو

#### ١ - باب: ما جاء في الشعر

٣١٥٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ، وَكَأَدُ أُمِّيَّةِ ابْنِ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلَّمَ). [خ٦١٤٧ (٣٨٤١)، ٢٢٥٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد...).

(١) (مه) كلمة زجر عن الشيء، بمعنى اكفف.

(٢) (الذام) من الذم بمعنى العيب.

٣١٦٠ - (ق) عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَسَاهِدِ، وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ، فَقَالَ: (هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعُ دَمِيَتْ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ) [خ١٧٩٦م، ٢٨٠٢].

□ وفي رواية للبخاري: بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجر فعثر، فدميت إصبعه فقال... [خ٦١٤٦].

□ وفي رواية لمسلم: كان رسول الله ﷺ



في غار<sup>(١)</sup> فنكبت<sup>(٢)</sup> إصبعة.

٣١٦١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا يَرِيهِ<sup>(٣)</sup> خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا). [خ: ٦١٥٥م، ٢٢٥٧م].

٣١٦١م - (خ) عَنِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا). [خ: ٦١٥٤م].

٣١٦٢ - (خ) عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً). [خ: ٦١٤٥م].

٣١٦٣ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا). [٢٢٥٨م].

٣١٦٤ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ<sup>(٤)</sup>، إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا). [٢٢٥٩م].

٣١٦٥ - (م) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ

أَبِيهِ. قَالَ: رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا. فَقَالَ: (هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْئًا؟) قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (هِيَ)<sup>(٥)</sup> فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا. فَقَالَ: (هِيَ) حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ. [٢٢٥٥م].

□ وفي رواية قال: (إن كاد ليسلم) وفي أخرى: (فلقد كاد يسلم في شعره). [وانظر: ٣٢٨٤ في إنشاده ﷺ الشعر عند بناء المسجد] د [وانظر: ٣٨٠٨ - ٣٨١٢ ما قاله ﷺ بشأن حسان رضي الله عنه].

## ٢ - باب: من لا يقول الرفث

٣١٦٦ - (خ) عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ يَقْضُضُ فِي قِصْبِهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَخَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفْثَ). يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ:

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا أَنْشَقَ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقَلْبُونَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَقَعُ بَيْتٌ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فَرَاشِهِ إِذَا أَسْتَقَلَّتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ [خ: ١١٥٥م].

## ٣ - باب: إن من البيان سحراً

٣١٦٧ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَحَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا، أَوْ: إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ). [وانظر: ١٢٠٠] [خ: ٥٧٦٧ ٥١٤٦].

(٥) هيه) هي كلمة للاستزادة من الحديث المعهود.

(١) (في غار) الغار هنا: الجيش والجمع، لا الغار الذي هو الكهف، وبهذا توافق هذه الرواية الروايات الأخرى.

(٢) (فنكبت) النكبة: المصيبة، والمراد هنا أنه نالتها الحجارة.

(٣) (يريه): من الوري، وهو داء يفسد الجوف. ومعناه: قَيْحًا يأكل جوفه ويفسده.

(٤) (بالعرج) هي قرية جامعة على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة.

## ٤ - باب: رفقا بالقوارير

٣١٦٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ وَمَعَهُنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ: (وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةَ، رُوَيْدَكَ سَوْفًا بِالْقَوَارِيرِ)<sup>(١)</sup>. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَتَكَلَّمْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِكَلِمَةٍ، لَوْ تَكَلَّمْتُ بِهَا بِعُضُكُم لَعَبْتُمُوهَا عَلَيْهِ. [خ٦١٤٩م، ٢٣٢٣م].

□ وفي رواية لهما: كَانَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَادٍ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (رُوَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةَ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ). قَالَ قَتَادَةُ: يَعْنِي ضَعْفَةَ النِّسَاءِ. [خ٦٢١١م].

□ ولهما: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، وَكَانَ مَعَهُ غَلَامٌ.. [خ٦١٦١م].

## ٥ - باب: النهي عن سب الدهر

٣١٦٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (قَالَ اللَّهُ تعالى: يُوْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ). [خ٤٨٢٦م، ٢٢٤٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (قَالَ اللَّهُ تعالى: يُوْذِنِي ابْنُ آدَمَ. يَقُولُ: يَا حَيِّبَةَ الدَّهْرِ! فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا حَيِّبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ. أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ. فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا).

□ وفي رواية له: قَالَ صلى الله عليه وسلم: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا حَيِّبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

□ وفي رواية: (لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

(١) (بالقوارير) جمع قارورة: وهي الزجاجية، والمراد: ضعفة النساء.

## ٦ - باب: كراهة تسمية العنب كرمًا

٣١٧٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (وَيَقُولُونَ الكَرْمُ، إِنَّمَا الكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ). [خ٦١٨٣م، ٦١٨٢م، ٢٢٤٧م].

□ زاد مسلم: (لَا يَسِبُ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

□ وفي رواية للبخاري؛ قَالَ: (لَا تُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا: حَيِّبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ). [خ٦١٨٢م].

□ وفي رواية لمسلم: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ، لِلْعِنَبِ: الكَرْمُ. إِنَّمَا الكَرْمُ الرَّجُلُ المُسْلِمُ).

٣١٧١ - (م) عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ وَاثِلَ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَقُولُوا: الكَرْمُ. وَلَكِنْ قُولُوا: العِنَبُ وَالْحَبَلَةُ)<sup>(٢)</sup>. [خ٢٢٤٨م].

## ٧ - باب: لا يقل خبثت نفسي

٣١٧٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لِقَسَتْ نَفْسِي)<sup>(٣)</sup>. [خ٦١٧٩م، ٢٢٥٠م].

٣١٧٣ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبِثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لِقَسَتْ نَفْسِي).

[خ٦١٨٠م، ٢٢٥١م].

(٢) (الحبله): هي شجرة العنب.

(٣) (خبثت نفسي... لقسست نفسي) قال أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم: لقسست وخبثت بمعنى واحد، وإنما كره معنى الخبث لبشاعة الاسم وعلمهم الأدب في الألفاظ واستعمال حسنها وهجران خبيثها. قالوا: ومعنى لقسست: غثت. وقال ابن العربي: معناه: ضاقت.

## ٨ - باب: تحريم اللعب بالنرد

٣١٧٤ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:  
 (مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرٍ<sup>(١)</sup>، فَكَأَنَّما صَبَعَ يَدَهُ فِي  
 لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ).  
 [م: ٢٢٦٠].

## ٩ - باب: الغناء والمعازف واللهو

[انظر: ١٢٣١، ٢١١٧، ٢١١٨ في الغناء] ○ [وانظر

الحاشية]<sup>(٢)</sup> ○ [وانظر اللعب بالبهائم: ٢٣٤٠ - ٢٣٤٤] ○  
 [وانظر في لعب الصغار: ٣٠٢٦، ٣٠٢٧] ○ [وانظر  
 اللعب في المسجد: ١٢٣٢، ١٢٣٣].

## ١٠ - باب: ما جاء في الألفاظ

[انظر: ٧٦٨، ٢٧٩١، ٣١١٦، ٣١٦٩ - ٣١٧٣].

## ١١ - باب: ما جاء في السجع

[انظر: ٣٠٧، ٢٨٩٣، ٢٨٩٥].



(١) (النردشير): هو النرد.

(٢) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عن أبي مالك الأشعري أنه سمع النبي ﷺ يقول: (لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَجْلُونَ الْحَجَرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ، وَلَيُنزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارْحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُوا: أَرْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيَبِيئُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمَسُخُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [خ: ٥٥٩٠].

وفي الباب: وأتى شريح في طنبور كسر، فلم يقض فيه بشيء. [كتاب المظالم، باب ٣٢].



المقصدُ التَّاسِعُ

التَّارِيخُ

وَالسَّيْرَةُ وَالْمَنَاقِبُ



## الكتاب الأول الأنبياء

### ١ - باب: ذكر آدم ﷺ

٣١٧٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: أَذْهَبَ فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَوْلِيكَ مِنْ الْمَلَائِكَةِ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ، تَحِيَّتِكَ وَنَجِيَّةَ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَيَّ صَوْرَةَ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ). [خ/٣٣٢٦م، ٢٨٤١م].

□ ولفظ مسلم - وهو رواية عند البخاري -:

(١) (خلق الله آدم على صورته) قال ابن حجر: اختلف إلى ماذا يعود الضمير؟ فقيل: إلى آدم، أي خلقه على صورته التي استمر عليها إلى أن أهبط وإلى أن مات. دفعا لتوهم من يظن أنه لما كان في الجنة كان على صفة أخرى، أو ابتداء خلقه كما وجد، لم ينتقل في النشأة كما ينتقل ولده من حالة إلى حالة، وقيل: الضمير «الله» وتمسك قائل ذلك، بما ورد في بعض طرقه «على صورة الرحمن» والمراد بالصورة: الصفة، والمعنى أن الله خلقه على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك، وإن كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء. [فتح الباري ٣/١١]. وقال بشأن الروايات المشعرة بالتشبيه الواردة في غير الصحيحين: «فتعين إجراء ما في ذلك على ما تقرر بين أهل السنة، من إمراره كما جاء من غير اعتقاد تشبيه». [فتح الباري ٥/١٨٣].

(خلق الله ﷻ آدم على صورته<sup>(١)</sup> ..). الحديث. ○ [وانظر: ٣٠٥٣] [خ/٦٢٢٧].  
٣١٧٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَزِ اللَّحْمُ<sup>(٢)</sup>، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْتَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ).

□ وفي رواية لمسلم (.. لم يخبت الطعام ولم يخنز اللحم ..). [وانظر: ٢٦٢ في خلق آدم].

### ٢ - باب: ذكر ثمود قوم صالح رضي الله عنه

٣١٧٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هُوْلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ).

□ وفي رواية لهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ<sup>(٣)</sup> قَالَ: (لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ

(٢) (لم يخنز اللحم) معناه: أن بني إسرائيل لما أنزل الله عليهم المن والسلوى نهوا عن ادخارهما، فادخروا ففسد وأتتن. واستمر من ذلك الوقت (لولا حواء.. أي لولا أن حواء خانت آدم في إغرائه وتحريضه على مخالفة الأمر بتناول الشجرة، وسنت هذه السنة. لما سلكتها أنتي مع زوجها.

(٣) (لما مر بالحجر) كان ذلك في طريقهم إلى تبوك. والحجر: هي ديار ثمود قوم صالح.

○ [طرفه: ٢١٤٠]. [٤٩٤٢ (٣٣٧٧)، ٢٨٥٥م].

### ٣ - باب: ذكر إبراهيم عليه السلام

٣١٨٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ

السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، ثِنْتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ. قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩].

وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء:

٦٣]. وَقَالَ: بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةٌ، إِذْ أَتَى

عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَا هُنَا

رَجُلًا مَعَهُ أَمْرَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ

فَسَأَلَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي،

فَأَتَى سَارَةَ فَقَالَ: يَا سَارَةُ لَيْسَ عَلَيَّ وَجْهِ

الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي

فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي، فَلَا تُكَذِّبْنِي، فَأَرْسَلَ

إِلَيْهَا، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ

فَأَخَذَ، فَقَالَ: أَدْعِي اللَّهَ وَلَا أَضْرُكَ، فَدَعَتِ اللَّهَ

فَأُطْلِقَ. ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ فَأَخَذَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ،

فَقَالَ: أَدْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرُكَ، فَدَعَتِ

فَأُطْلِقَ، فَدَعَا بَعْضَ حَجَبَتَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ

لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ،

فَأَخْدَمَهَا هَاجِرَ، فَأَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ

بِيَدِهِ: مَهْيَا<sup>(٥)</sup>، قَالَتْ: رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ،

عبد الله بن زمعة: (قال النبي ﷺ: مثل أبي

زمعة عم الزبير بن العوام). [٤٩٤٢]. قال في

الفتح: هو عم الزبير مجازاً، لأنه الأسود بن

المطلب بن أسد، والعوام بن خويلد بن أسد،

فنزل ابن العم منزلة الأخ، فأطلق عليه بهذا

الاعتبار. ووجه الشبه: أنه كان في عزة ومنعة

من قومه كما كان ذلك الكافر.

(٥) (مهيا) أي ما شأنك.

ظَلَمُوا إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ  
مَا أَصَابَهُمْ). ثُمَّ تَقَنَّعَ<sup>(١)</sup> بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى  
الرَّحْلِ.

○ إِلَّا أَنْ مُسَلِّماً قَالَ: ثُمَّ زَجَرَ<sup>(٢)</sup>، فَأَسْرَعَ  
حَتَّى خَلَّفَهَا.

○ وفي رواية للبخاري: ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ،  
وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِي. [٤٤١٩].

٣١٧٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْضَ ثُمُودَ،

الْحِجْرَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ بَيْرِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ،

فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا

مِنْ بَيْرِهَا، وَأَنْ يَغْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ

أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ.

[٣٣٧٩ (٣٣٧٨)، ٢٩٨١م].

○ وفي رواية للبخاري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ، أَمَرَهُمْ أَنْ

لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَيْرِهَا، وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا، فَقَالُوا

قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا

ذَلِكَ الْعَجِينَ، وَيُهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ. [٣٣٧٨].

٣١٧٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ: أَنَّهُ

سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي

عَقَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذْ أَنْبَعَتْ

أَشَقْنَهَا﴾ [الشمس: ١٢]: أَنْبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَزِيْزٌ

عَارِمٌ<sup>(٣)</sup>، مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ<sup>(٤)</sup>

(١) (تقنن) (تقنن) هو تغطية الرأس برداء ونحوه.

(٢) (زجر) أي زجر ناقته، أي ساقها سوقاً شديداً  
حتى جاوز المساكن وخلفها وراءه.

(٣) (عارم) (عارم) هو الشرير المفسد الخبيث.

(٤) (مثل أبي زمعة) أخرج البخاري تعليقاً عن

رواية عند البخاري أيضاً. [خ٦٢٩٨].

٣١٨٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ

إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي المَوْتَى

قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾

[البقرة: ٢٦٠] <sup>(٥)</sup>. وَيَرَحُّمُ اللهُ لوطاً، لَقَدْ كَانَ

يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ <sup>(٦)</sup>، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ

طَوْلَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، لِأَجَبْتُ الدَّاعِيَ <sup>(٧)</sup>.

[خ٣٣٧٢، ١٥١م].

□ وفي رواية لهما: (يعفر الله للوط ..).

[خ٣٣٧٥].

٣١٨٣ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَلْقَىٰ إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرَزَّ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، وَعَلَىٰ وَجْهِ أَرَزَّ قَتْرَةٌ وَعَبْرَةٌ <sup>(٨)</sup>، فَيَقُولُ

لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي، فَيَقُولُ

أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَغْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ:

يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي يَوْمَ

(٥) ومعنى قوله (نحن أحق بالشك من إبراهيم) إن

الشك مستحيل في حق إبراهيم، فإن الشك في

إحياء الموتى لو كان متطرقاً إلى الأنبياء لكنت

أنا أحق به من إبراهيم، وقد علمتم أنني لم

أشك، فاعلموا أن إبراهيم ﷺ لم يشك.

(٦) (إلى ركن شديد) هو الله سبحانه وتعالى. وهذا

إشارة إلى ما ورد على لسان لوط في قوله تعالى:

﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾.

(٧) (لأجبت الداعي) أي لأسرعت الإجابة في

الخروج من السجن ولما قدمت طلب البراءة،

فوصفه بشدة الصبر حيث لم يبادر بالخروج،

وإنما قاله ﷺ تواضعاً.

(٨) (قترة وغبرة) القتر: الغبار، وقال بعضهم: القتره

ما يغشى الوجه من الكرب، والغبرة: ما يعلوه

من الغبار وأحدهما حسي والآخر معنوي.

أَوْ الفَاجِرِ، فِي نَحْرِهِ، وَأَخذَمَ هَاجِرَ). قَالَ

أَبُو هُرَيْرَةَ: تِلْكَ أُمُّكُمْ، يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ <sup>(١)</sup>.

[خ٣٣٥٨، (٢٢١٧)، ٢٣٧١م].

□ وفي رواية للبخاري: (.. فَأرْسَلَ بِهَا

إِلَيْهِ فَقَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوَضَّأَ وَتُصَلِّي، فَقَالَتْ:

اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَحْصَنْتُ

فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الكَافِرَ.

فَعُظَّ <sup>(٢)</sup> حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ). قَالَ: (قَالَتْ:

اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ يُقَالُ هِيَ قَتَلَتْهُ، فَأرْسَلَ، ثُمَّ قَامَ

إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوَضَّأَ وَتُصَلِّي وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ

كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا

عَلَى زَوْجِي، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ هَذَا الكَافِرَ،

فَعُظَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ).

(قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ يُقَالُ هِيَ قَتَلَتْهُ،

فَأرْسَلَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: وَالله

مَا أُرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا، أَرْجِعُوهَا إِلَيَّ

إِبْرَاهِيمَ، وَأَعْطُوهَا آجَرَ <sup>(٣)</sup>، فَرَجَعَتْ إِلَيَّ

إِبْرَاهِيمَ ﷺ، فَقَالَتْ: أَشَعَرْتُ أَنَّ الله كَبَتَ

الكَافِرَ وَأَخذَمَ وَوَلِدَةً). [خ٢٢١٧].

٣١٨١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ: (اِحْتَنَنَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ

ثَمَانِينَ سَنَةً، بِالقُدُومِ) <sup>(٤)</sup>. [خ٣٣٥٦، ٢٣٧٠م].

□ وفي رواية مسلم بتخفيف (القُدُوم) وهو

(١) (يا بني ماء السماء) قال كثيرون: المراد بهم العرب

لخلوص نسبهم وصفاته. وقال القاضي: المراد

الأنصار خاصة لأن جدتهم كان يعرف بماء السماء.

(٢) (فغظ: غط: خنق خنقاً).

(٣) (آجر) هي هاجر.

(٤) (القُدوم) آلة النجار، ومكان بالشام، والأكثر

على أن المراد: الآلة.

يُعْتُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَحْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟<sup>(١)</sup> فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتِ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ<sup>(٢)</sup>، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ). [خ٣٥٠].

□ وفي رواية - معلقة - : (إن إبراهيم يرى أباه يوم القيامة عليه الغبرة والقترة). [خ٤٧٦٨].

٣١٨٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمِنْطَقَ<sup>(٣)</sup> مِنْ قَبْلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لَتَعْفَى أَثَرَهَا عَلَى سَارَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِأُنْبَاهِهَا إِسْمَاعِيلُ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ، عِنْدَ دَوْحَةٍ<sup>(٤)</sup> فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي، الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: اللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ

بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: إِذَنْ لَا بُضَيْعُنَا، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَنْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرُونَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ حَتَّى بَلَغَ - يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]. وَجَعَلْتُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السَّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى، أَوْ قَالَ يَتَلَبَّطُ، فَأَنْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي رَفَعَتْ طَرْفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا). فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ صَه<sup>(٥)</sup> - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسَمَعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ عَوَاثٌ، فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقْبِهِ، أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ، حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ<sup>(٦)</sup> وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَمَا تَعْرِفُ.

(٥) (صه) أي خاطبت نفسها وقالت: اسكتي.

(٦) (تحوضه) أي تجعله مثل الحوض.

(١) (أبي الأبعد) قيل الأبعد: صفة أبيه، أي أنه شديد البعد من رحمة الله.

(٢) (بذيخ ملتطخ) الذبيخ: ذكر الضباع، ومعنى ملتطخ: أي في رجيع أو دم أو طين. والمعنى أن الله يمسح أثر فيجعله ضبعًا يتمرغ في نتنه، وقيل: الحكمة في مسخه لتنتف نفس إبراهيم منه، ولثلاثا يبقى في النار على صورته فيكون فيه غضاضة على إبراهيم.

(٣) (المنطق) هو ما يشد به الوسط.

(٤) (دوحة) الشجرة الكبيرة.



قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْرَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَعْرِفِ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ زَمْرَمُ عَيْنًا مَعِينًا)<sup>(١)</sup>. قَالَ: فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ، فَإِنَّ هَا هُنَا بَيْتَ اللَّهِ، يَبْنِي هَذَا الْعُلَامَ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ. وَكَانَ النَّبِيُّ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ، تَأْتِيهِ السُّيُوفُ، فِتَاخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمٍ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمٍ، مُقْبِلِينَ، مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا<sup>(٢)</sup>، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهِذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا<sup>(٣)</sup> أَوْ جَرِيَيْنِ فَإِذَا هُمُ بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ فَأَقْبَلُوا، قَالَ: وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذِينِ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدِكِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْأَنْسَ). فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الْعُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ<sup>(٤)</sup> وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجُوهَ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ

(٥) (لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه)

يقال: خلوت بالشيء: إذا لم أخلط به غيره، ويقال: أخلى الرجل اللبن إذا لم يشرب غيره. والمعنى: أنه ليس أحد يخلو على اللحم والماء بغير مكة إلا اشتكى بطنه.

(١) (عيناً معيناً) أي ظاهراً جارياً على وجه الأرض.

(٢) (عائفاً) هو الذي يحوم على الماء.

(٣) (جرياً) أي واحداً أو رسولا.

(٤) (وأنفسهم) من النفاسة، أي كثرت رغبتهم فيه.

فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، فَيَدِرُّ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، حَتَّى لَمَّا بَلَّغُوا كَدَاءَ نَادَتْهُ مِنْ وِرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ، قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللَّهِ. [خ ٣٣٦٥].

٣١٨٥ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ).  
○ [وانظر: ٨١٠، ٢٥٦٧، ٣١٩٢، ٣١٩٤، ٣١٩٥، ٣٢٧١] [٢٣٦٩م]

#### ٤ - باب: ذكر يوسف عليه السلام

٣١٨٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمَ النَّاسِ؟ قَالَ: (أَتْقَاهُمْ). فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: (فَيُوسُفُ بْنُ يَسَّى اللَّهِ، ابْنُ نَيْبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ نَيْبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ) قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: (فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَفَّهُوا). [خ ٣٣٥٣، ٢٣٧٨م].

٣١٨٧ - (خ) عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْكَرِيمُ، ابْنُ الْكَرِيمِ، ابْنُ الْكَرِيمِ، ابْنُ الْكَرِيمِ، يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ). ○ [طرفه: ٣١٨٢] [خ ٣٣٨٢].

#### ٥ - باب: ذكر موسى عليه السلام

٣١٨٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي أَصْطَفَى

عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَرِيهِ يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا نَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَأَثْنْتُ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ، قَالَ: فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ، قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ بَابِكَ، قَالَ: ذَلِكَ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمْرَنِي أَنْ أُمْسِكَكَ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَأَى قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: فَأَصْنَعُ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ، قَالَ: وَتُعِينَنِي؟ قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَا هُنَا بَيْتًا، وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْفَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا أَرْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا قَبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]. قَالَ: فَجَعَلَا بَيْنَيْنَا حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا قَبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾. [خ ٣٣٦٤، ٢٣٦٨].

□ وفي رواية: قَالَ: لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ، خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ، وَمَعَهُمْ شَنَّةٌ (١) فِيهَا مَاءٌ، (١) (شنة) الشنة: القرية البالية.

الطُّورِ، أَمْ بُعِثَ قَبْلِي، وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا  
أَفْضَلَ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى (ع). [خ ٣٤١٤].

٣١٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (ع)  
قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ (ص) جَالِسٌ جَاءَ يَهُودِيٌّ،  
فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ضَرَبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ  
أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: (مَنْ) قَالَ: رَجُلٌ مِنْ  
الْأَنْصَارِ، قَالَ: (أَدْعُوهُ). فَقَالَ: (أَضْرَبْتَهُ).

قَالَ: سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ: وَالَّذِي أَصْطَفَى  
مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، قُلْتُ: أَيَّ خَبِيثٍ، عَلَى  
مُحَمَّدٍ (ص)? فَأَخَذْتَنِي غَضَبُهُ ضَرَبْتُ وَجْهَهُ،  
فَقَالَ النَّبِيُّ (ص): (لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ  
النَّاسَ يَضَعِفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ  
تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ  
مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أُدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ،  
أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى). [خ ٢٤١٢، ٢٣٧٤م].

□ وفي رواية لهما: (أم جوزي بصعقة  
الطور) ولفظ مسلم: (أم اكتفى بصعقة  
الطور). [خ ٣٣٩٨].

٣١٩٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (ص)  
قَالَ: (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَعْتَسِلُونَ عَرَاةً، يَنْظُرُ  
بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى يَعْتَسِلُ  
وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَعْتَسِلَ  
مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ<sup>(٣)</sup>، فَذَهَبَ مَرَّةً يَعْتَسِلُ، فَوَضَعَ  
نُوبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِنُوبِهِ، فَخَرَجَ  
مُوسَى فِي إِثْرِهِ، يَقُولُ: نُوبِي يَا حَجَرُ، حَتَّى  
نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى، فَقَالُوا: وَاللَّهِ  
مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ، وَأَخَذَ نُوبَهُ، فَطَفِقَ

(٣) (آدر) عظيم الخصيتين.

مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي  
أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ  
يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ  
الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ (ص)، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ  
أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَدَعَا النَّبِيُّ (ص) الْمُسْلِمَ،  
فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ (ص):  
(لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعِفُونَ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَضَعِقُ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ  
يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ<sup>(١)</sup> جَانِبَ الْعَرْشِ،  
فَلَا أُدْرِي: أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي،  
أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَى اللَّهَ<sup>(٢)</sup>). [خ ٢٤١١، ٢٣٧٣م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ  
يَعْرِضُ سِلْعَتَهُ، أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ، فَقَالَ:  
لَا، وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، فَسَمِعَهُ  
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ، وَقَالَ:  
تَقُولُ: وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ،  
وَالنَّبِيُّ (ص) بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ:  
أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا، فَمَا بَالُ فَلَانٍ  
لَطَمَ وَجْهِي، فَقَالَ: (لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ).

فَذَكَرَهُ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ (ص) حَتَّى رُؤِيَ فِي  
وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: (لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ،  
فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَضَعِقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ  
وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ  
أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ  
بِالْعَرْشِ، فَلَا أُدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ

(١) (باطش جانب العرش) أي أخذ به أخذاً شديداً.

(٢) (أو كان ممن استثنى الله) وذلك في قوله تعالى  
في سورة الزمر ﴿وَيُنْفِخُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي  
السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾.

بِالْحَجَرِ ضَرْبًا). فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ بِالْحَجَرِ<sup>(١)</sup>، سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ، ضَرْبًا بِالْحَجَرِ. [خ: ٢٧٨، ٣٣٩م].

□ وفي رواية للبخاري وبعضها عند مسلم: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سَتِيرًا، لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ أَسْتَحْيَاءَ مِنْهُ، فَأَذَاهُ مِنْ أَذَاهِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا الشَّيْءَ، إِلَّا مِنْ عَيْبِ جِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُذْرَةٌ، وَإِمَّا آفَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى، فَحَلَا يَوْمًا وَحْدَهُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرٌ ثَوْبِي حَجَرٌ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الْحَجَرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بَعْصَاهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ، ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩]. [خ: ٣٤٠، ٣٣٩م].

٣١٩١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى ﷺ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ<sup>(٢)</sup>)، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، فَردَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: أَرْجِعْ، فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْزِلِ نُورٍ، فَلَهُ بِكُلِّ

مَا عَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً. قَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ). [خ: ١٣٣٩، ٢٣٧٢م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى ﷺ. فَقَالَ لَهُ: أَحِبِّ رَبَّكَ. قَالَ فَلَطَمَ مُوسَى ﷺ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَّأَهَا...).

٣١٩٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْلَةٌ أُسْرِي بِي: رَأَيْتُ مُوسَى، وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرْبٌ رَجُلٍ<sup>(٤)</sup>)، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعَةٌ<sup>(٥)</sup> أَحْمَرٌ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ<sup>(٦)</sup>)، وَأَنَا أَشْبَهُهُ وَلِدِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ: فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ حَمْرٌ، فَقَالَ: أَشْرَبَ أَيُّهُمَا شِئْتِ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ: أَخَذْتَ الْفِظْرَةَ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ عَوَتْ أُمَّتُكَ). [خ: ٣٣٩٤، ١٦٨م].

□ وفي رواية لهما: قال جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوت أمتك. [خ: ٤٧٠٩، ١٦٨م].

٣١٩٣ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ

(١) (لندب بالحجر) الندب: الأثر، والمراد أن آثار ضرب موسى ظهرت في الحجر.  
(٢) (صكه) أي لطمه.

(٣) (رمية بحجر) أي قدر ما يبلغه الحجر.  
(٤) (ضرب رجل) الضرب: النحيف، الرجل: مسترسل الشعر، شعره غير جعد.  
(٥) (ربعة) أي بين الطويل والقصير.  
(٦) (ديماس) أي حمام.

□ وفي رواية: قالوا: هرشى أو لفت.

□ وفي رواية: (كأني أنظر إلى موسى ﷺ واضعاً أصبعيه في أذنيه له جوار..).

٣١٩٥ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (عَرَضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ. فَإِذَا مُوسَى صَرَبٌ مِنَ الرَّجَالِ. كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ. وَرَأَيْتُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ. فَإِذَا أَقْرَبَ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةَ بَنَ مَسْعُودٍ. وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ. فَإِذَا أَقْرَبَ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبِكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ ﷺ. فَإِذَا أَقْرَبَ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دِحْيَةَ). [١٦٧م].

٣١٩٦ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عِنْدَ الْكَنْثِبِ الْأَحْمَرِ. وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ). □ [وانظر: ٣٢٧١، ٣٤٨٢] [٢٣٧٥م].

## ٦ - باب: ذكر موسى والخضر ﷺ

٣١٩٧ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ: أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي بَنُ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ مُوسَى قَامَ حَاطِبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: بَلَى، لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ وَمَنْ لِي بِهِ؟ وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ، أَيُّ رَبِّ، وَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ حُوتًا، فَتَجْعَلُهُ فِي

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى، رَجُلًا آدَمَ<sup>(١)</sup>، طَوَالًا جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبَطَ الرَّأْسِ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا حَازِنَ النَّارِ، وَالْدَّجَالَ)، فِي آيَاتِ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ: ﴿فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ﴾ [السجدة: ٣٣]<sup>(٢)</sup>. [خ: ٢٢٣٩، ١٦٥م].

٣١٩٤ - (ق) عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: فَذَكَرُوا الدَّجَالَ، فَقَالَ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمِعْهُ قَالَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: (أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَأَنْظَرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمٌ جَعْدٌ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ، مَخْطُومٌ بِخُلْبَةٍ<sup>(٣)</sup>، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ إِذْ أَنْحَدَرَ فِي الْوَادِي يَلْبِي).

[خ: ٥٩١٣، (١٥٥٥)، ١٦٦٦/٢٧٠].

□ وفي رواية لمسلم: عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ مرَّ بوادي الأزرق فقال: (أَيُّ وادٍ هَذَا؟) فقالوا: هَذَا وادي الأزرق. قال: (كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى مُوسَى ﷺ هَابِطًا مِنَ الثَّنِيَّةِ وَلَهُ جُورٌ<sup>(٤)</sup> إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْيِيَّةِ) ثُمَّ أَتَى عَلَى ثُنْيَةٍ هَرَشَى. فَقَالَ: (أَيُّ ثُنْيَةٍ هَذِهِ؟) قَالُوا: ثُنْيَةُ هَرَشَى. قَالَ (كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى ﷺ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ. حِطَامٌ نَاقَتِهِ<sup>(٥)</sup> خُلْبَةٌ. وَهُوَ يَلْبِي).

(١) (آدم) هو لون بين البياض والسواد.

(٢) وقد جاء في صحيح مسلم: قال: كان قتادة يفسرها: أن نبي الله ﷺ قد لقي موسى ﷺ.

(٣) (مخطوم بخلبة) الخلبة: هي الليف.

(٤) (جوار) هو الصوت المرتفع.

(٥) (حطام ناقته) هو الحبل الذي يقاد به البعير.

مِكَتَلٍ<sup>(١)</sup>، حَيْثُمَا فَدَدَتِ الْحَوْتَ فَهُوَ ثُمَّ<sup>(٢)</sup>،  
 وَرَبِّمَا قَالَ: فَهُوَ ثَمَّهُ، وَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي  
 مِكَتَلٍ، ثُمَّ أَنْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ<sup>(٣)</sup> يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ،  
 حَتَّى إِذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا، فَرَقَدَ  
 مُوسَى وَأَضْطَرَبَ الْحَوْتَ فَخَرَجَ، فَسَقَطَ فِي  
 الْبَحْرِ فَأَتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، فَأَمْسَكَ اللَّهُ  
 عَنِ الْحَوْتَ جَرِيَةَ الْمَاءِ، فَصَارَ مِثْلَ الطَّاقِ،  
 فَقَالَ: هُكَذَا مِثْلُ الطَّاقِ، فَأَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ بَقِيَّةَ  
 لَيْلَتَيْهِمَا وَيَوْمَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ قَالَ  
 لِفَتَاهُ: آتِنَا عَدَاءَنَا، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا  
 نَصَبًا<sup>(٤)</sup>، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ  
 حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ، قَالَ لَهُ فَتَاهُ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا  
 إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ، وَمَا أَنْسَانِيهِ  
 إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أذْكَرَهُ، وَأَتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ  
 عَجَبًا، فَكَانَ لِلْحَوْتَ سَرَبًا وَلَهُمَا عَجَبًا، قَالَ  
 لَهُ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي، فَأَرْتَدَّا عَلَى  
 آثَارِهِمَا قَصَصًا، رَجَعَا يَقْضِيَانِ آثَارَهُمَا، حَتَّى  
 أَنْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجِّى  
 بِثُوبٍ<sup>(٥)</sup>، فَسَلَّمَ مُوسَى فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَأَنْتَ  
 بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ:  
 مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْتُكَ  
 لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا، قَالَ: يَا مُوسَى إِنِّي  
 عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ،

(١) (مكتل) وعاء.

(٢) (حيثما فددت الحوت فهو ثم) المراد بالحوت: السمكة ومعنى ثم: هناك.

(٣) (فتاه) أي صاحبه.

(٤) (نصباً) أي تعباً.

(٥) (مسجى بثوب) أي مغطى.

(٦) (بغير نول) أي بغير أجر، والنول: العطاء.

(٧) (ما نقص علمي وعلمك) قال العلماء: لفظ

النقص هنا ليس على ظاهره، وإنما معناه: أن

علمي وعلمك بالنسبة إلى علم الله تعالى كنسبة

ما نقره هذا العصفور إلى ماء البحر، وهذا على

سبيل التقريب إلى الأفهام، وإلا فنسبة علمهما

أقل وأحقر.

(٨) (إمرا) أي عظيماً.

إِلَى مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ مُوسَى  
السَّبِيلَ إِلَيْهِ... [خ٧٤].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)، قَالَ: ذَكَرَ النَّاسُ  
يَوْمًا، حَتَّى إِذَا فَاضَتِ الْعُيُونُ وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ  
وَلَى، فَأَذْرَكَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، هَلْ  
فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا...).

□ وفيها: (قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي  
إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَ:  
جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشَدًا، قَالَ: أَمَا  
يَكْفِيكَ أَنَّ التَّورَةَ بِيَدَيْكَ، وَأَنَّ الْوَحْيَ يَأْتِيكَ؟  
يَا مُوسَى، إِنَّ لِي عِلْمًا لَا يُبْغِي لَكَ أَنْ تَعْلَمَهُ  
وَأَنَّ لَكَ عِلْمًا لَا يُبْغِي لِي أَنْ أَعْلَمَهُ...).

□ وفيها: (قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ  
مَعِيَ صَبْرًا، كَانَتْ الْأُولَى نِسِيَانًا، وَالْوَسْطَى  
شَرْطًا، وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا...).

□ وفيها: (فَأَخَذَ غَلَامًا كَافِرًا ظَرِيفًا  
فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ بِالسَّكِينِ). [خ٤٧٢٦].

□ وفي رواية له: (. . . حَتَّى أَنْتَهَيْتَا إِلَى  
الصَّخْرَةِ فَنَزَلَا عِنْدَهَا، قَالَ: فَوَضَعَ مُوسَى  
رَأْسَهُ فَنَامَ. قَالَ: وَفِي أَضِلِّ الصَّخْرَةِ عَيْنٌ  
يُقَالُ لَهَا الْحَيَاةُ، لَا يُصِيبُ مِنْ مَائِهَا شَيْءٌ إِلَّا  
حَيِيَ، فَأَصَابَ الْحُوتَ مِنْ مَاءِ تِلْكَ الْعَيْنِ،  
قَالَ: فَتَحَرَّكَ وَأَنْسَلَ مِنَ الْمِكْتَلِ فَدَخَلَ  
الْبَحْرَ...).

□ وفي رواية: (أُنْهَمَا أَبَدَلَا جَارِيَةً) أَي:  
مِنَ الْغَلَامِ. [خ٤٧٢٦].

□ وفي رواية لمسلم: (قَالَ فَقِيلَ لَهُ: تَزُودُ  
حُوتًا مَالِحًا، فَإِنَّهُ حَيْثُ يَفْقَدُ الْحُوتَ... فَإِذَا

لَهُ مُوسَى: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بَعِيرَ نَفْسٍ، لَقَدْ  
جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ  
تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ  
بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا  
فَأَنْطَلَقْنَا، حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَظَعَمَا  
أَهْلَهَا، فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا  
يُرِيدُ أَنْ يُنْفِضَ، مَائِلًا، أَوْ مَأً بِيَدَيْهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ  
سُفْيَانُ كَأَنَّهُ يَمْسُحُ شَيْئًا إِلَى فَوْقٍ، فَلَمْ أَسْمَعْ  
سُفْيَانَ يَذْكُرُ مَائِلًا إِلَّا مَرَّةً، قَالَ: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ  
فَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُصَيِّفُونَا، عَمِدَتْ إِلَيَّ  
حَائِطُهُمْ، لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا. قَالَ:  
هَذَا فِرَاقُ بَنِي وَبَنِيكَ، سَأَنْبِتُكَ بِتَأْوِيلِ مَا  
لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَدِدْنَا  
أَنَّ مُوسَى كَانَ صَبْرًا فَقَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ  
خَبْرِهِمَا، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ  
مُوسَى، لَوْ كَانَ صَبْرًا لَفَضَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا).  
وَقَرَأَ أَبُو عَبَّاسٍ: «أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ  
صَالِحَةٍ غَضْبًا». «وَأَمَّا الْغَلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ  
أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ». [خ٣٤٠١، (٧٤)، ٢٣٨٠م].

□ وفي رواية لهما: عن ابن عباس أنه  
تمارى<sup>(١)</sup> هو والحر بن قيس الفزاري، في  
صاحب موسى، قال ابن عباس: هو خضر،  
فمر بهما أبي بن كعب... وفيها: (فجعل له  
الحوت آية، وقيل له: إذا فقدت الحوت  
فارجع فإنك ستلقاه). [خ٣٤٠٠].

□ وفي رواية لهما: (بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ  
مِنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ  
أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ

(١) (تمارى) أي تنازعا وتجادلا.

هو بالخضر مسجى ثوباً، مستلقياً على الفقا،  
أو قال على حلاوة الفقا<sup>(١)</sup>..).

□ وفيها: .. وكيف تصبر على ما لم  
تحط به خبيراً، شيء أمرت به أن أفعله، إذا  
رأيته لم تصبر...).

□ وفيها لهما: .. فأنطلقا حتى إذا لقيتا  
غلمانا يلعبون. قال، فأنطلق إلى أحدهم بادي  
الرأي<sup>(٢)</sup> فقتله. فدعّر عندها موسى، عليه السلام،  
دعرة منكرة. قال: أقتلت نفساً زاكيةً بغير  
نفس لقد جئت شيئاً نكراً). فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم، عند هذا المكان (رحمة الله  
علينا وعلى موسى. لولا أنه عجل لرأى  
العجب. ولكنه أخذته من صاحبه  
ذمامة<sup>(٣)</sup>..). زاد عند مسلم هنا: وكان إذا  
ذكر أحد من الأنبياء بدأ بنفسه (رحمة الله  
علينا وعلى أخي كذا).

□ وفيها: (فأنطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية  
لياماً فظافا في المجالس فاستظعما أهلها.  
فأبوا أن يضيئوهما...).

□ وفي رواية لمسلم: عن أبي بن كعب؛  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ: لتخذت عليه أجراً.

٣١٩٨ - (خ) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنما سمي الخضر أنه جلس  
على فروة بيضاء<sup>(٤)</sup>)، فإذا هي تهتز من خلفه

(١) (حلاوة الفقا) هي وسط الفقا.

(٢) (بادي الرأي) أي أول الرأي وابتداؤه، والبداء  
ظهور رأي لم يكن، والمعنى: أنه انطلق إليه  
مسارعا إلى قتله من غير فكر.

(٣) (ذمامة) أي حياء وإشفاق من الدم واللوم.

(٤) (فروة بيضاء) الفروة: أرض بيضاء ليس فيها نبات.

خضراء). [وانظر: ٢٧٨، ٣٢١٢] [خ٤٠٢].

## ٧ - باب: ذكر داود وسليمان عليهما السلام

٣١٩٩ - (ق) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كانت امرأتان معهما  
أبناهما، جاء الذئب فذهب بأبني إحداهما.

فقالت لصاحبتها: إنما ذهب بأبنيك، وقالت  
الأخرى: إنما ذهب بأبنيك، فتحاكما إلى

داود عليه السلام فقصى به للكبرى، فخرجتا على  
سليمان بن داود عليهما السلام فأخبرتا، فقال: أتوني

بالسكين أشقه بينهما، فقالت الصغرى:  
لا تفعل يرحمك الله هو أبنها، فقصى به

للصغرى). قال أبو هريرة: والله إن سمعت  
بالسكين قط إلا يومئذ، وما كنا نقول إلا

المثلية. [خ٦٦٩ (٣٤٢٧)، م١٧٢٠].

٣٢٠٠<sup>(٥)</sup> - (ق) عن أبي هريرة قال: قال

سليمان بن داود عليهما السلام: لأطوفن الليلة بمائة  
امرأة، تلد كل امرأة غلاماً يُقاتل في

سبيل الله، فقال له الملك: قل إن شاء الله،  
فلم يقل ونسي، فأطاف بهن، ولم تلد منهن

إلا امرأة نضف إنسان قال النبي صلى الله عليه وسلم:  
(لو قال: إن شاء الله لم يحنث، وكان أرجى

(٥) وفي رواية للبخاري معلقة: (قال سليمان بن

داود عليهما السلام: لأطوفن الليلة على مائة امرأة،  
أو تسع وتسعين، كلهن يأتي بفارس يُجاهد في

سبيل الله، فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله،  
فلم يقل: إن شاء الله، فلم يحبل منهن إلا امرأة

واحدة، جاءت يشق رجلي، والذي نفس محمد  
بيده، لو قال: إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله  
فُرساناً أجمعون). [خ٢٨١٩].



لِحَاجَتِهِ). [خ٥٢٤٢ (٢٨١٩)، ١٦٥٤م].  
 □ ورواية مسلم: (لأطوفنَّ الليلة على سبعين امرأة..). وهو رواية عند البخاري. [خ٣٤٢٤].  
 □ وفي رواية لهما: (كان له ستون امرأة، فقال لأطوفنَّ الليلة على نسائي...). [خ٧٤٦٩].  
 □ وفي رواية لهما: (لأطوفنَّ الليلة على تسعين امرأة...). [خ٦٦٣٩].

#### ٩ - باب: ذكر يونس عليه السلام

٣٢٠٤ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى). وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ (٢).

٣٢٠١ - (خ) عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَسْجُدُ فِي «ص»؟ فَقَرَأَ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ - حَتَّى أَتَى - فَيُهْدِيهِمْ آفَاقَهُ﴾ [الأنعام: ٨٤ - ٨٩]. فَقَالَ: نَبِيُّكُمْ صلى الله عليه وسلم مِمَّنْ أَمَرَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ. [خ٣٤٢١].

□ وفي رواية: فَقَالَ: أَوْ مَا تَقْرَأُ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ [الأنعام: ٨٤]. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَيُهْدِيهِمْ آفَاقَهُ﴾ [الأنعام: ٨٩]. فَكَانَ دَاوُدُ مِمَّنْ أَمَرَ نَبِيُّكُمْ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ، فَسَجَدَهَا دَاوُدُ عليه السلام فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [خ٤٨٠٧].

□ ولفظ مسلم: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؛ أَنَّهُ: (قَالَ - يَعْنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي - وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: لِعَبْدِي - أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، عليه السلام).

□ وفي رواية لهما: (ولا أقول: إن أحداً أفضل من يونس بن متى عليه السلام). [خ٣٤١٥، ٢٣٧٣م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: (مَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، فَقَدْ كَذَبَ). [خ٤٦٠٤].

٣٢٠٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (حُفِّفَ عَلَيَّ دَاوُدَ عليه السلام الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ). [وإنظر في عبادة داود عليه السلام: ١٠٥٦، ١٥٧٠، ١٥٩٦]. [خ٣٤١٧ (٢٠٧٣)].

□ وفي رواية: (لا يقولن أحدكم: إني خير من يونس بن متى). [خ٣٤١٢].

□ وفي رواية: (لا يقولن أحدكم: إني خير من يونس بن متى). [خ٣٤١٢].

#### ٨ - باب: ذكر أيوب عليه السلام

٣٢٠٣ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (بَيْنَمَا أَيُوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا،

(١) (رجل جراد) أي جماعة أو سرب جراد.  
 (٢) (ونسبه إلى أبيه) فيه الرد على من زعم أن متى اسم أمه.

□ وفي رواية: (ما يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى). [خ: ٤٨٠٤].

○ [وانظر: ٣١٨٢، ٣١٩٤ في وصف يونس]

### ١٠ - باب: ذكر زكرياء عليه السلام

٣٢٠٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (كَانَ زَكْرِيَاءُ نَجَارًا). [م: ٢٣٧٩م].

### ١١ - باب: ذكر عيسى عليه السلام

٣٢٠٨ - (ق) عَنْ عُبَادَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ شَهِدَ لَنَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ). [خ: ٣٤٣٥، ٢٨م].

□ وفي رواية لهما: (من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء). [طرفه: ١٢].

٣٢٠٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ<sup>(١)</sup>، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ).

[خ: ٣٤٤٣، ٣٤٤٢)، (٢٣٦٥م].

□ وفي رواية لهما: (والأنبياء أولاد علات، ليس بيني وبينه نبي). [خ: ٣٤٤٢].

٣٢١٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: (رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ: أَسْرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي)<sup>(٢)</sup>. [خ: ٣٤٤٤، ٢٣٦٨م].

□ ولفظ مسلم: (وكذبت نفسي).

٣٢١١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ، غَيْرَ مَرْيَمَ وَأَبْنَهَا). ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿وَلِئِنْ أُعِيدَهَا بِكَ وَدُرَيْتَهَا مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦].

[خ: ٣٤٣١، ٣٢٨٦)، (٢٣٦٦م].

□ وفي لفظ لمسلم: (إلا نخسه الشيطان).

□ وفي رواية للبخاري: (كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُوَلَّدُ، غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعَنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ)<sup>(٣)</sup>. [خ: ٣٢٨٦].

□ وفي رواية لمسلم: (صياح المولود حين يقع، نزغة<sup>(٤)</sup> من الشيطان). [م: ٢٣٦٧م].

٣٢١٢ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا

(٢) اختلفت الأقوال في معنى الحديث. وقال ابن القيم تعقياً عليها: والحق أن الله كان في قلبه أجل من أن يحلف به أحد كاذباً، فدار الأمر بين تهمة الحالف وتهمة بصره، فرد التهمة إلى بصره. [فتح الباري ١/ ٤٩٠].

(٣) (الحجاب) المراد به: الجلد التي فيها الجنين.

(٤) (نزغة) أي نخسة وطعنة.

(١) (إخوة لعلات) (أولاد علات) العلات: الضرائر. وأصله أن من تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كأنه علّ منها، والعلل: الشرب بعد الشرب، وأولاد العلات: الإخوة من الأب، وأمهااتهم شتى. ومعنى الحديث، أن أصل دينهم واحد وهو التوحيد، وإن اختلفت فروع الشرائع.

ذُو شَارَةِ<sup>(٥)</sup>، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَبْنِي مِثْلَهُ، فَتَرَكَ تَذْيِبَهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاِكِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَذْيِبِهَا يَمِصُّهُ -

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمِصُّ إِصْبَعَهُ - ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ أَبْنِي مِثْلَ هَذِهِ، فَتَرَكَ تَذْيِبَهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: لِمَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: الرَّاِكِبُ جَبَّارٌ مِّنَ الْجَبَابِرَةِ، وَهَذِهِ الْأَمَةُ يَقُولُونَ: سَرَقْتَ، زَنَيْتِ، وَلَمْ تَفْعَلِي.

[خ ٣٤٣٦ (١٢٠٦)، م ٢٥٥٠].

□ ولمسلم رواية مطولة هي: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ. وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ. وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا. فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً. فَكَانَ فِيهَا. فَاتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي. فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ. فَانْصَرَفَتْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ اتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي. فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ. فَانْصَرَفَتْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ اتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي. فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ. فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ! لَا تُنِمَّهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ. فَتَذَاكِرُ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ. وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يَتِمْتَلُ بِحُسْنِهَا. فَقَالَتْ: إِنَّ شَيْئَكُمْ لِأَفْتِنَةٌ لَكُمْ. قَالَ: فَتَعَرَّضْتُ لَهُ فَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهَا. فَاتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا. فَوَقَعَ عَلَيْهَا.

(٥) (ذو شارة) أي صاحب هيئة ومنظر حسن، يتعجب منه ويشار إليه.

مُوسَى فَادَمَ جَسِيمٌ سَبَطٌ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِّ). [خ ٣٤٣٨].

٣٢١٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُظَرُونِي<sup>(١)</sup>)، كَمَا أَظَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ). [وانظر: ١٣٩، ٢٧٠، ٣١٩٢، ٣١٩٣، ٣١٩٥، [٣٢٧١] خ ٣٤٤٥ (٢٤٦٢)].

## ١٢ - باب: المتكلمون في المهدي

٣٢١٤ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى، وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ، كَانَ يُصَلِّي، جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ: أُجِيبُهَا أَوْ أَصَلِّي<sup>(٣)</sup>، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُنِمَّهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجُوهُ الْمُومِسَاتِ<sup>(٤)</sup>)، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى، فَاتَتْ رَاعِيًا فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَنُوهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنزَلُوهُ وَسَبُّوهُ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ أَتَى الْعُلَامَ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: الرَّاعِي، قَالُوا: نَبِيٌّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ طِينٍ. وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ

(١) (لا تطروني) الإطراء: المدح بالباطل.

(٢) (كما أطرت النصارى ابن مريم) أي في دعواهم فيه الإلهية وغير ذلك.

(٣) (أجيبها أو أصلي) أي قال ذلك في نفسه، ثم أثر الاستمرار في صلاته على إجابتها.

(٤) (حتى تراه وجوه المومسات) قالت ذلك غضباً من تصرفه، والمومسات: الزانيات.

فَحَمَلَتْ. فَلَمَّا وَلَدَتْ. قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ. فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهِلَةَ الْبَغِيِّ. فَوَلَدَتْ مِنْكَ. فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ. فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ. وَقَالَ: يَا غُلَامُ! مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فَلَانَ الرَّاعِي. قَالَ: فَأَقْبِلُوا عَلَيَّ جُرَيْجٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ. وَقَالُوا: نَبِيِّ لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: لَا. أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ. فَفَعَلُوا. وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ. فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهَهُ وَشَارَهُ حَسَنَةً. فَقَالَتْ أُمُّهُ! اللَّهُمَّ! اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا. فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْضَعُ. قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ فِي فَمِهِ. فَجَعَلَ يَمْضِيهَا. قَالَ: وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ. سَرَقْتَ. وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَيَعْمَ الْوَكِيلُ. فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا. فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. فَهَنَّاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup>. فَقَالَتْ: حَلَقِي<sup>(٢)</sup>! مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. وَمَرُّوا بِهِلَةَ الْأُمِّ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا

وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ. سَرَقْتَ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَنَيْتَ. وَلَمْ تَزْنِي. وَسَرَقْتَ. وَلَمْ تَسْرِقْ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا).

□ وبعض ما ورد في الفقرة الأولى من هذه الرواية ذكره البخاري في رواية معلقة. [خ ١٢٠٦].

### ١٣ - باب: ذكر المسيح ابن مريم

#### والدجال

٣٢١٥- (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَيَسَّرُ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكُعْبَةِ فِي الْمَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ أَدَمٌ<sup>(٣)</sup>، كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ تَضْرِبُ لِمَتِهِ<sup>(٤)</sup> بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرِ<sup>(٥)</sup>، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا قَطَطًا<sup>(٦)</sup>، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِأَبْنِ قَطْنٍ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ).

[خ ٣٤٣٩، ٣٤٤٠، ١٦٩٩].

(٣) آدم أي أسمر اللون.

(٤) لمتة اللمة: هي الشعر المتدلي الذي جاوز شحمة الأذنين، فإذا بلغ المنكبين فهو جمعة.

(٥) رجل الشعر أي ذو شعر مسرح معتنى به.

(٦) جعداً قطعاً أي ذو شعر جعد شديد الجعودة.

(١) فهناك تراجعا الحديث معناه: أقبلت على الرضيع تحذره.

(٢) حلقى أي دعت عليه أن يصيبه الله بوجع في حلقه.

□ وفي رواية لمسلم: (الفأرة مسخ، وآية ذلك أنه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه، ويوضع بين يديها لبن الإبل فلا تذوقه). [وانظر: ٢٦٩، ٢٣٣٥، ٢٣٣٧].

## ١٥ - باب: حديث أبرص وأقرع وأعمى

### في بني إسرائيل

٣٢١٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أBRَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى، بَدَأَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ<sup>(٣)</sup>، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا. فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ، هُوَ شَيْءٌ فِي ذَلِكَ: أَنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ: قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقَرُ - فَأَعْطِي نَاقَةً عَشْرَاءَ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا. وَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ هَذَا عَنِّي، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا. وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرُ بِهِ

□ وفي رواية لهما: (بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ، سَبَطَ الشَّعْرَ، يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يُنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً، أَوْ يُهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبَتْ أَلْتَفْتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ، جَعَدَ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ عَيْنَيْهِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنِ).

□ وفي أولها عند البخاري: قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعِيسَى أَحْمَرَ، وَلَكِنْ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ ..

□ زاد في رواية للبخاري: (أقرب الناس به شها ابن قطن رجل من خزاعة)<sup>(١)</sup>. [خ٧١٢٨].

□ وفي رواية لهما: (.. له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم، قد رجّلها، تقطر ماء). [خ٦٩٩٩].

## ١٤ - باب: المسخ في بني إسرائيل

٣٢١٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ). فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ لِي مَرَارًا، فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟<sup>(٢)</sup>. [خ٣٣٠٥، م٢٩٩٧].

(١) وفي رواية من بني المصطلق من خزاعة وقال الزهري: هلك في الجاهلية.

(٢) (أفأقرأ التوراة) استفهام إنكار، ومعناه: ما أعلم ولا عندي شيء إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أنقل عن التوراة ولا غيرها.

(٣) (بدا لله أن يتلهم) أي أن يختبرهم. ولفظ مسلم (فأراد الله أن يتلهم). ومعنى (بدا لله) أي سبق في علمه فأراد إظهاره.

(٤) (ناقة عشراء) هي الحامل القريبة الولادة.

النَّاسِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْعَنَمُ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدَاءُ. فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْعَنَمِ. ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِينٌ، تَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ<sup>(١)</sup> فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغَ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أْبْرَصَ يَفْذَرُكَ<sup>(٢)</sup> النَّاسُ فَعَبْرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنِ كَابِرٍ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ. وَأَتَى الْأَفْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ. وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِينٌ وَأَبْرُ سَبِيلٍ، وَتَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغَ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصَرِي، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَعْنَانِي، فَحُذِّ مَا شِئْتُ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ<sup>(٤)</sup>

□ ولفظ مسلم: (فأراد الله أن يبتليهم) وهو رواية عند البخاري. [خ٦٦٥٣].

## ١٦ - باب: حديث الغار

٣٢١٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَاشَوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَمَالُوا إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَأَنْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ فَغَارَهُمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا اللَّهُ صَالِحَةً، فَأَدْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرُجَهَا. فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَلِي صَبِيَّةٌ صَعَارٌ، كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ بَدَأْتُ بِوَالِدَيْ أَسْفِيهِمَا قَبْلَ وَلَدِي، وَإِنَّهُ نَأَى<sup>(٥)</sup> بِي الشَّجَرُ يَوْمًا، فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحَلَابِ<sup>(٦)</sup> فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا، أَاكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَاكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصَّبِيَّةِ قَبْلَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ<sup>(٧)</sup> عِنْدَ قَدَمِي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ أَيْتَعَاءَ وَجْهَكَ فَأَفْرِجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ. فَفَرَجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً حَتَّى يَرَوْنَ مِنْهَا السَّمَاءَ.

(٥) (نأى) أي بَعُدَ.

(٦) (بالحلاب) الحلاب، الإناء الذي يحلب فيه.

(٧) (يتضاغون) أي يصبحون من الجوع.

(١) (تقطعت بي الجبال) أي الأسباب.

(٢) (يفذرك) أي يشتمز الناس من رؤيته.

(٣) (ورثت لكابر عن كابر) أي ورثته عن آبائي الذين ورثوه عن آبائهم، كبيراً عن كبير في العز والشرف والثروة.

(٤) (لا أجهدك) أي لا أشق عليك في رد شيء تأخذه من مالي.

□ ولفظ مسلم: (فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ<sup>(٣)</sup> حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَارْتَجَعْتُ)<sup>(٤)</sup>.

□ وللبخاري: (كل ما ترى من أجرك، من الإبل والبقر والغنم والرقيق). [خ ٢٢٧٢].

□ وللبخاري: (فقال بعضهم لبعض: إنه والله يا هؤلاء، لا ينجيكم إلا الصدق، فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه).

[خ ٣٤٦٥].

□ وله: (ولا تفض الخاتم<sup>(٥)</sup> إلا بحقه).

[خ ٢٢١٥].

### ١٧ - باب: قصة أصحاب الأخدود

٣٢١٩ - (م) عَزَّ صُهِيبٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (كَانَ مَلِكٌ فَيَمِّنُ كَانَ قَبْلَكُمْ. وَكَانَ لَهُ

سَاحِرٌ. فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ. فَأَبَعْتُ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ فَبَعْتُ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ. فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ، إِذَا سَلَكَ،

رَاهِبٌ. فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ. فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ. فِإِذَا

أَتَى السَّاحِرَ صَرَبَهُ. فَسَكَ ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ. فَقَالَ: إِذَا حَشِيَتِ السَّاحِرَ قُتِلَ: حَبَسَنِي

أَهْلِي. وَإِذَا حَشِيَتِ أَهْلَكَ قُتِلَ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ

عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ. فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرَ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا

فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ

وَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي أَبْنَةٌ عَمَّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ، فَطَلَبْتُ

إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَلَقَيْتُهَا بِهَا،

فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الْحَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَمُنْتُ

عَنْهَا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ أَبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَأَفْرُجْ لَنَا مِنْهَا. فَفَرَجَ لَهُمْ

فُرْجَةً. وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَسْتَأْجِرُ أَجِيرًا بِفَرَقٍ<sup>(١)</sup> أُرُّ، فَلَمَّا قَضَى

عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ فَتَرَكَ وَرَغِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ

مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي وَأَعْطِنِي حَقِّي، فَقُلْتُ: أَذْهَبَ إِلَي تِلْكَ

الْبَقَرِ وَرَاعِيَهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَهْزَأْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَهْزَأُ بِكَ، فَخُذْ تِلْكَ الْبَقَرِ

وَرَاعِيَهَا، فَأَخَذَهُ فَأَنْطَلَقَ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ أَبْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَأَفْرُجْ مَا بَقِيَ.

فَفَرَجَ اللَّهُ عَنْهُمْ). [خ ٥٩٧٤ (٢٢١٥)، م ٢٧٤٣].

□ وفي رواية لهما: (اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق<sup>(٢)</sup> قبلهما أهلاً

ولا مالاً...). وفيها: (.. فأردتها عن نفسها فامتنعت مني، حتى أَلَمْتُ بها سنة من السنين

فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار...). وفيها: (فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ...).

وفيها: (فخرجوا يمشون). [خ ٢٢٧٢].

(١) (بفرق) الفرق إناء يسع ثلاثة أصع.

(٢) (لا أغبق) الغبوق شرب العشاء، والصبوح:

شرب أول النهار.

(٣) (فثمرت أجره) أي نَمَّئْتُهُ.

(٤) (فارتفعت) أي كثرت حتى ظهرت حركتها.

(٥) (الخاتم) كناية عن بكارتها.

مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَأَقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ. حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ. فَرَمَاهَا فَفَقَّتَلَهَا. وَمَضَى النَّاسُ. فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بُنْي! أَنْتَ، الْيَوْمَ، أَفْضَلُ مِنِّي. قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى. وَإِنَّكَ سَتُنْتَلِي. فَإِنْ اثْبُلَيْتَ فَلَا تَدُلُّ عَلَيَّ. وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ<sup>(١)</sup> وَالْأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ. فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ. فَأَتَاهُ بِهِدَايَا كَثِيرَةً. فَقَالَ: مَا هَهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي. فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا. إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ. فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ. فَأَمَّنَ بِاللَّهِ. فَشَفَاهُ اللَّهُ. فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي. قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ. فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ. فَجِيءَ بِالْغُلَامِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بُنْي! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ. فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا. إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ. فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ. فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ. فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنِ دِينِكَ. فَأَبَى. فَدَعَا بِالْمُنْشَارِ<sup>(٢)</sup>. فَوَضَعَ الْمُنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ. فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ. ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنِ دِينِكَ. فَأَبَى. فَوَضَعَ الْمُنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ. فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ. ثُمَّ

جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنِ دِينِكَ. فَأَبَى. فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا. فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ. فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ<sup>(٣)</sup>، فَإِنْ رَجَعَ عَنِ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا. وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ. فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَأَحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ<sup>(٤)</sup>، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ. فَإِنْ رَجَعَ عَنِ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْدِفُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ. فَعَرَفُوا. وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ. فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ. قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ. وَتَضْلُبُنِي عَلَى جِدْعٍ. ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي. ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ. ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ. ثُمَّ ارْمِنِي. فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي. فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ. وَصَلَبَهُ عَلَى جِدْعٍ. ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ. ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ. ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ. فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ. فَمَاتَ. فَقَالَ

(٣) (ذروته) ذروة الجبل أعلاه.

(٤) (قرقور) السفينة الصغيرة.

(١) (الأكمة) الذي خلق أعمى.

(٢) (المنشار) المنشار.



رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي الْبَحْرِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، سَاقَ الْحَدِيثِ. [خ ٢٠٦٣].

### ١٩ - باب: عتاب النبي الذي أحرق قرية النمل

[انظر: ٣٠٧٤].

### ٢٠ - باب: مثل المسلمين ومثل اليهود والنصارى

٣٢٢١ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِّنْ خَلَا مِّنَ الْأُمَّمِ، مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ

النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْعُلَامِ. آمَنَّا بِرَبِّ الْعُلَامِ. آمَنَّا بِرَبِّ الْعُلَامِ. آمَنَّا بِرَبِّ الْعُلَامِ. فَأَتَيْتِ الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ، وَاللَّهِ! نَزَلَ بِكَ حَدْرُكَ. قَدْ آمَنَ النَّاسُ. فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ<sup>(١)</sup> فِي أَفْوَاهِ السِّكِّ<sup>(٢)</sup> فَحُدَّتْ. وَأَضْرَمَ النَّيْرَانَ. وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنِ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا<sup>(٣)</sup>. أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمِ<sup>(٤)</sup>. فَفَعَلُوا. حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَفَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا. فَقَالَ لَهَا الْعُلَامُ: يَا أُمِّهِ! اضْرِبِي. فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ). [م ٣٠٠٥].

### ١٨ - باب: الذي وفى دينه وألقاه في البحر ٣٢٢٠ - (خ) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ

(١) (الأخدود) الشق العظيم في الأرض.

(٢) (أفواه السكك) أبواب الطرق.

(٣) (فأحموه فيها) أي ارموه فيها.

(٤) (اقتحم) اطرح نفسك فيها.

(٥) وروى البخاري هذه القصة معلقة في أماكن من كتابه «الصحیح»، وبعض هذه الروايات بصيغة الجزم. وأذكر هنا أوسع هذه الروايات وأشملها: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: أَتَيْنِي بِالشُّهْدَاءِ أَشْهَدُهُمْ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ: فَأَتَيْتَنِي بِالْكَفِيلِ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْتَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكُبُهَا يَفْدُمُ عَلَيْهِ لِأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ حَشَبَةً فَتَقَرَّهَا، فَأَذْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَجَعَ مَوْصَمَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ

دِينَارٍ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، فَرَضِي بِكَ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، فَرَضِي بِكَ، وَأَنِّي جَهِدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبَعْتُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقِدِرْ، وَإِنِّي اسْتَوْدَعْتُهَا، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْتَصَرَفَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي أَسْلَفَهُ، يُنْظِرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا بِالْحَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِيهِ حَطْبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِاتِّبِكَ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ، قَالَ: هَلْ كُنْتُ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتُ فِي الْحَشَبَةِ، فَأَنْصَرَفَ بِالْأَلْفِ دِينَارٍ رَاشِدًا). [خ ٢٢٩١ (١٤٩٨)].

وَالنَّصَارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْتَأْجَرَ قَوْمًا، يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ، عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا، وَمَا عَمَلْنَا بِاطِلٍ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا، أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا، وَأَسْتَأْجَرَ آخَرِينَ بَعْدَهُمْ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنْ الْأَجْرِ، فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا: لَكَ مَا عَمَلْنَا بِاطِلٍ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ. فَقَالَ لَهُمْ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَأَبَوْا، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَأَسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا، فَذَلِكَ مَثَلُهُمْ وَمِثْلُ مَا قِيلُوا مِنْ هَذَا النَّوْرِ).

[خ ٢٢٧١ (٥٥٨)].

## ٢١ - باب: الفترة بين عيسى ومحمد

### صلى الله عليهما وسلم

٣٢٢٣ - (خ) عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: فَتْرَةٌ بَيْنَ عَيْسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ سِتْمِائَةَ سَنَةٍ. [خ ٣٩٤٨].

## ٢٢ - باب: إحالات

[انظر: ١٩٢٨ في وقوف الشمس ٥ ٣١٨٢ في أمر لوط ٥ ٢٦٢١ قصة الذي اشترى عقاراً فوجد فيه ذهباً].

وَالنَّصَارَى، كَرَجُلٍ أَسْتَعْمَلَ عَمَلًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، أَلَا، فَأَنْتُمْ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، أَلَا لَكُمْ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً، قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ حَقَّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ فَضْلِي أُعْطِيهِ مَنْ شِئْتُ).

□ وفي رواية: (إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أَوْتِي أَهْلَ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا أَنْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِي أَهْلَ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِينَا الْقُرْآنَ، فَعَمَلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ...).

٣٢٢٢ - (خ) عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مِثْلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ



## الكتاب الثاني

### السيرة النبوية الشريفة

#### الفصل الأول

#### الجاهلية وما قبل البعثة

##### ١ - باب: أول من سيب السوائب

٣٢٢٤- (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيَتِ وَلَا يَحِلُّهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلْهَتِهِمْ فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيْيَ الْخَزَاعِيَّ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ). [خ: ٣٥٢١م، ٢٨٥٦م].

□ زاد في رواية للبخاري: وَالْوَصِيلَةُ النَّاقَةُ الْبِكْرُ، تُبَكَّرُ فِي أَوَّلِ نِتَاجِ الْإِبِلِ، ثُمَّ تُشَنَّى بَعْدَ بَأْنَثَى، وَكَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لَطَوَاغِيَتِهِمْ، إِنْ وَصَلَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ، وَالْحَامِ: فَحُلُّ الْإِبِلِ يَضْرِبُ الضَّرَابَ الْمَعْدُودَ، فَإِذَا قُضِيَ ضَرَابُهُ وَدَعُوهُ<sup>(١)</sup> لِلطَّوَاغِيَتِ وَأَعْفُوهُ مِنَ الْحَمَلِ، فَلَمْ يُحْمَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَسَمَّوَهُ الْحَامِي.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيْيَ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خَنْدِيفَ،

أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَوْلَاءَ، يَجْرُ قُضْبَهُ<sup>(٢)</sup> فِي النَّارِ).  
٣٢٢٥- (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (عَمْرُو بْنُ لُحَيْيَ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خَنْدِيفَ أَبُو خَزَاعَةَ). □ [واظنر: ١٢٤٤] [خ: ٣٥٢٠].

##### ٢ - باب: جهل العرب

٣٢٢٦- (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ، فَأَقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]. [خ: ٣٥٢٤].

□ [واظنر: ١٩٥٥ قول المغيرة]

##### ٣ - باب: عبادة الأحجار

٣٢٢٧- (خ) عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ قَالَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجْرًا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجْرًا جَمَعْنَا جُثَّةً مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ ثُمَّ طُفْنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا:

(٢) (قصبه) يعني أمعاء.

(١) (دعوه) أي تركوه.

مُنْصَلُّ الْأَسِنَّةِ، فَلَا نَدْعُ رُمْحًا فِيهِ حَدِيدَةٌ، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ، إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ. ○ [وانظر: ١٩٥٥] [خ: ٤٣٧٦].

فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَحَدِيثٌ لَهُ شَأْنٌ<sup>(٥)</sup>. [خ: ٣٨٣٣]. ○ [وانظر: ٢٤٤٠ في بناء الكعبة]

## ٤ - باب: قصة الوشاح

٣٢٢٨ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَهَا حِفْشٌ<sup>(١)</sup> فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَحَدِّثُ عِنْدَنَا، فَإِذَا فَرَعَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ: وَيَوْمَ الْوِشَاحِ<sup>(٢)</sup> مِنْ تَعَاجِبِ<sup>(٣)</sup> رَبِّنَا أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي فَلَمَّا أَكْثَرْتُ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: وَمَا يَوْمَ الْوِشَاحِ؟ قَالَتْ: خَرَجْتُ جَوِيرِيَّةً لِبَعْضِ أَهْلِي، وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِنْ أَدَمَ، فَسَقَطَ مِنْهَا، فَأَنْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحَدِيَا<sup>(٤)</sup> وَهِيَ تَحْسِبُهُ لَحْمًا، فَأَخَذَتْهُ، فَأَتَتْهُمُونِي بِهِ فَعَذَّبُونِي، حَتَّى بَلَغَ مِنْ أَمْرِي أَنَّهُمْ طَلَبُوا فِي قُبُلِي، فَبَيْنَا هُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كَرْبِي، إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدِيَا حَتَّى وَازَتْ بِرُؤُوسِنَا، ثُمَّ أَلْقَتْهُ فَأَخَذُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي أَتَتْهُمُونِي بِهِ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ. [خ: ٣٨٣٥ (٤٣٩)].

## ٥ - باب: سيل أيام الجاهلية وبناء الكعبة

٣٢٢٩ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

(١) (حفش) البيت الضيق الصغير.

(٢) (الوشاح) خيطان من لؤلؤ يخالف بينهما، وتتوشح به المرأة، وقد ينسج ويرصع باللؤلؤ، وتشده المرأة بين عاتقها وكشحها.

(٣) (تعاجيب) أي أعاجيب.

(٤) (الحديا) تصغير حداة.

## ٦ - باب: القسامة في الجاهلية

٣٢٣٠ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفِينَا بَنِي هَاشِمٍ، كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فِخْدِ أُخْرَى، فَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، قَدْ أَنْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جِوَالِقِهِ، فَقَالَ: أَغْنَيْتَنِي بِعِقَالٍ أَشَدُّ بِهِ عُرْوَةَ جِوَالِقِي، لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ. فَأَعْطَاهُ عِقَالًا فَسَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جِوَالِقِهِ<sup>(٦)</sup>، فَلَمَّا نَزَلُوا عَقَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعَقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ<sup>(٧)</sup>، قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ قَالَ: فَحَذَفَهُ بَعْصًا كَانَ فِيهَا أَجْلُهُ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ؟<sup>(٨)</sup> قَالَ: مَا أَشْهَدُ، وَرَبَّمَا شَهِدْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِّي رِسَالَةً مَرَّةً مِنْ أَلْدَهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكُنْتُ إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ: يَا آلَ قُرَيْشٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادِ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَسَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فَأَخْبِرْهُ: أَنْ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ، وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ، فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي

(٥) (له شأن) أي قصة، وهي قصة بنين الكعبة قبل المبعث النبوي.

(٦) (جوالقه) الوعاء من جلود وثياب.

(٧) (بعقال) العقال: الحبل.

(٨) (الموسم) أي موسم الحج.

ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعُونَ فَحَلَفُوا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:  
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا حَالَ الْحَوْلُ، وَمَنْ  
الْثَّمَانِيَّةَ وَالْأَرْبَعِينَ عَيْنَ تَطْرِفٍ. [خ٣٨٤هـ].

○ [واظر: ٢٨٩٧ وما بعده: بشأن القسامة]

#### ٧ - باب (٤): تحنف زيد بن عمرو بن نفيل

٣٢٣١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: أَنَّ  
النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ بِأَسْفَلِ  
بَلَدِخِ (٥)، قَبِلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم  
الْوَحْيِ، فَقَدِمَتْ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَفْرَةٌ، فَأَبَى  
أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ  
مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ (٦)، وَلَا أَكُلُ إِلَّا  
مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو  
كَانَ يَعْيبُ عَلَى فُرَيْشٍ ذَبَاحَتَهُمْ، وَيَقُولُ:  
الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ  
المَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا  
عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ. إِنْكَاراً لِذَلِكَ وَإِعْظَاماً لَهُ.  
قَالَ مُوسَى: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،  
وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تَحَدَّثَ بِهِ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو: أَنَّ  
زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ،

(٤) وفي البخاري معلقاً: عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها  
قَالَتْ: رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ قَائِماً، مُسْنِداً  
ظَهْرَهُ إِلَى الْكُعْبَةِ، يَقُولُ: يَا مَعْاشِرَ فُرَيْشٍ، وَاللَّهِ  
مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي. وَكَانَ يُحِبِّي  
المَوْوُودَةَ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ: لَا  
تَقْتُلْهَا، أَنَا أَكْفِيكَهَا مَوْتَهَا. فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا  
تَرَعَرَعَتْ، قَالَ لِأَيِّهَا: إِنَّ شَيْتَ دَفَعْتَهَا إِلَيْكَ، وَإِنْ  
شَيْتَ كَفَيْتُكَ مَوْتَهَا. [خ٣٨٢هـ].

(٥) (بلدخ) هو مكان في طريق التنعيم.

(٦) (أنصابكم) جمع نصب، وهي أحجار كانت  
حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام.

أَسْتَأْجِرُهُ، أَنَاهُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ  
صَاحِبُنَا؟ قَالَ: مَرِضٌ، فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ،  
فَوَلَّيْتُ دَفْنَهُ، قَالَ: قَدْ كَانَ أَهْلَ ذَاكَ مِنْكَ،  
فَمَكَثَ حِينًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ  
أَنْ يُبْلِغَ عَنْهُ وَافِيَ المَوْسِمَ، فَقَالَ: يَا  
آلَ فُرَيْشٍ، قَالُوا: هَذِهِ فُرَيْشٌ، قَالَ: يَا آلَ  
بَنِي هَاشِمٍ؟ قَالُوا: هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ، قَالَ: أَيْنَ  
أَبُو طَالِبٍ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو طَالِبٍ، قَالَ:  
أَمْرَبِي فُلَانٌ أَنْ أُبْلِغَكَ رِسَالَهُ، أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ  
فِي عِقَالٍ. فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: أَحْتَرُ مِنَّا  
إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةَ مِنْ  
الإِبِلِ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ  
خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ أَنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ أَبَيْتَ  
قَتَلْنَاكَ بِهِ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالُوا: نَحْلِفُ، فَأَتَتْهُ  
أَمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ  
مِنْهُمْ، قَدْ وَلَدَتْ لَهُ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ،  
أُحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي (١) هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ  
الْحَمْسِيِّينَ، وَلَا تَصْبِرُ يَمِينَهُ (٢) حَيْثُ تُصْبِرُ  
الْأَيْمَانَ (٣)، فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا  
أَبَا طَالِبٍ أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَحْلِفُوا  
مَكَانَ مِائَةِ مِنَ الإِبِلِ، يُصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ  
بِعَيْرَانٍ، هَذَانِ بَعِيرَانِ، فَأَقْبَلُهُمَا عَنِّي وَلَا تَصْبِرُ  
يَمِينِي حَيْثُ تُصْبِرُ الْأَيْمَانَ، فَقَبِلَهُمَا، وَجَاءَ

(١) (تجيز ابني) أي تهبه ما يلزمه من اليمين.

(٢) (ولا تصبر يمينه) أصل الصبر: الحبس والمنع،  
ومعناه في الأيمان: الإلزام. تقول: صبرته: أي  
الزمته أن يحلف بأعظم الأيمان، حتى لا يسعه  
أن لا يحلف.

(٣) (حيث تصبر الأيمان) أي بين الركن والمقام.

مُضَرَّ، مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ. [خ ٣٤٩١].  
 □ وفي رواية: قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُقَيْرِ وَالْمُرْقَتِ (١)،  
 وَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرِينِي: النَّبِيُّ ﷺ مِمَّنْ كَانَ مِنْ  
 مُضَرَّ كَانَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَّ،  
 كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ. [خ ٣٤٩٢].

٣٢٣٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سُئِلَ  
 عَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣].  
 فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
 فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجَلْتُ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
 لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ،  
 فَقَالَ: إِلَّا أَنْ تَصَلُّوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ  
 الْقَرَابَةِ. [خ ٤٨١٨، ٣٤٩٧].

٣٢٣٤ - (م) عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ قَالَتْ:  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى  
 كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ. وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ  
 كِنَانَةَ. وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ.  
 وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ). [م ٢٢٧٦].  
 ○ [وانظر: ١٥٩٦ يوم ولادته ﷺ]

#### ٩ - باب: شق صدره ﷺ وهو صغير

٣٢٣٥ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ  
 الْغُلَّامَانِ. فَأَخَذَهُ فَصَرَعه فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ.  
 فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ. فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً. فَقَالَ:  
 هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ. ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ  
 مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ. ثُمَّ لَامَهُ (٢). ثُمَّ أَعَادَهُ  
 فِي مَكَانِهِ. وَجَاءَ الْغُلَّامَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ

يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ  
 الْيَهُودِ فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي لَعَلِّي أَنْ  
 أُدِينَ دِينَكُمْ فَأَخْبِرْنِي، فَقَالَ: لَا تَكُونُ عَلَيَّ  
 دِينِنَا، حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيحِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ،  
 قَالَ زَيْدٌ: مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ،  
 وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى  
 أَسْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَيَّ غَيْرِهِ؟ قَالَ:  
 مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا، قَالَ زَيْدٌ:  
 وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ  
 يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَخَرَجَ  
 زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ،  
 فَقَالَ: لَنْ تَكُونَ عَلَيَّ دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ  
 بِنَصِيحِكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، قَالَ: مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ  
 لَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا مِنْ  
 غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُ، فَهَلْ تَدُلُّنِي  
 عَلَيَّ غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ  
 حَنِيفًا، قَالَ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينُ  
 إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا،  
 وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي  
 إِبْرَاهِيمَ ﷺ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ،  
 فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ عَلَيَّ دِينَ  
 إِبْرَاهِيمَ. [خ ٣٨٢٦، ٣٨٢٧].

#### ٨ - باب: نسب النبي ﷺ

٣٢٣٢ - (خ) عَنْ كَلْبِ بْنِ وَائِلٍ قَالَ:  
 حَدَّثَنِي رَيْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبُ بِنْتُ  
 أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ  
 أَكَانَ مِنْ مُضَرَّ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ

(٢) (لأمه) أي ضم بعضه إلى بعض.

(١) (الدباء) سبق شرحها في الحديث ٢٣٩٩ وما بعده.

أَسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، قَالَ: فَإِنِّي أَعْرِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَ: كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَمَا أَعْجَبَ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ، جَاءَنِي أُعْرِفُ فِيهَا الْفَرْعَ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ أَلْجَنَّ وَإِبْلَاسَهَا<sup>(٤)</sup>، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسَهَا<sup>(٥)</sup>، وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ<sup>(٦)</sup> وَأَحْلَاسَهَا<sup>(٧)</sup>. قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ آلِهِتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعَجَلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيخَ<sup>(٨)</sup>، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ<sup>(٩)</sup>، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَوَتَبَ الْقَوْمُ، قُلْتُ: لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا، ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيخَ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكُفْتُ، فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ.

[خ٣٨٦٦].

٣٢٣٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ. إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ).

[م٢٢٧٧].

- (٤) (إبلاسها) المراد به: الياس، ضد الرجاء.  
 (٥) (إنكاسها) الإنكاس: الانقلاب. قال القاضي عياض: عند أبي ذر والنسفي (أنساكها) جمع نسك وهو الصواب. أي يأسها من متعباتها.  
 (٦) (القلاص) جمع قلوص. وهي الفتية من النياق.  
 (٧) (وأحلاسها) الأحلاس جمع حلس وهو ما يوضع على ظهور الإبل تحت الرحل.  
 (٨) (يا جليخ) معناه: الوقح المكافح بالعداوة.  
 (٩) (رجل فصيح) من الفصاحة.

يَعْنِي ظَنْرَهُ<sup>(١)</sup> - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ. فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُتَّقِعُ اللَّوْنِ<sup>(٢)</sup>. قَالَ أَنَسٌ: وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمَخِيضِ فِي صَدْرِهِ. ○ [طرفه: ٣٢٦٩م] ○ [وانظر: ٣٢٦٦ وما بعده في شق الصدر في الإسراء] [م١٦٢/إيمان ٢٦٦].

### ١٠ - باب: رعي النبي ﷺ الغنم

٣٢٣٦ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْنِي الْكَبَاثَ<sup>(٣)</sup>، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ). قَالُوا: أَكُنْتَ تَرَعَى الْغَنَمَ؟ قَالَ: (وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا). [خ٣٤٠٦، ٣٤٠٥م].

٣٢٣٧ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ). فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: (نَعَمْ، كُنْتُ أَرَعَاهَا عَلَى قَرَارِيضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ).

[خ٢٢٦٢].

### ١١ - باب: مبشرات بالنبوة

٣٢٣٨ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لِيَشِيءَ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لَأُظَنُّهُ كَذَا، إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ، بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ، فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ: لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ، عَلَيَّ الرَّجُلُ، فَدَعَيْ لَهْ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ

(١) (ظنره) أي مرضته.

(٢) (متقع اللون) أي متغير اللون.

(٣) (الكبات) هو النضيج من ثمر الأراك.

## الفصل الثاني

### البعثة والمرحلة المكية

#### ١ - باب: مبعث النبي ﷺ

٣٢٤٠ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ<sup>(١)</sup>، وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ<sup>(٢)</sup>، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ<sup>(٣)</sup>، وَلَا بِالْسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ.

[خ ٥٩٠٠، (٣٥٤٧)، ٢٣٤٧م].

□ وفي رواية للبخاري: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الْيَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ وَلَا قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَكَانَ بَسْطَ الْكَفَّيْنِ. [خ ٥٩٠٧].

□ وفي رواية: كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ أَزْهَرَ اللَّوْنِ، لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلَا قَطِطٍ وَلَا سَبِطٍ، رَجُلٌ<sup>(٤)</sup>. وفيها: قَالَ رُبْعَةً: فَرَأَيْتَ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ، فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ، فَسَأَلْتُ: فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيْبِ. [خ ٣٥٤٧].

□ وفي رواية: عَنْهُ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الْقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. ○ [طرفه: ٣٥٤٦] [خ ٥٩٠٨، ٥٩٠٩].

(١) (الأمهق) هو الكرهه البياض كلون الجص.

(٢) (بالأدم) الأدمة: السمرة الشديدة.

(٣) (القطط) الشديد الجعودة.

(٤) (رجل) أي هو رجل، مرفوع على الاستئناف، أي متسرح.

٣٢٤١ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. ○ [وانظر: ١٥٩٦ في يوم بعثته ﷺ] ○ [وانظر: ٧٩٢، ٣٦٢٧ في عموم رسالته ﷺ] [خ ٣٩٠٢، (٣٨٥١)، ٢٣٥١م].

#### ٢ - باب: بدء الوحي

٣٢٤٢ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِيَءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْوَحِي الرُّؤْيَا أَصَالِحَةً فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءِ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: أَقْرَأْ، قَالَ: (مَا أَنَا بِقَارِيءٍ). قَالَ: (فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي<sup>(٥)</sup> حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ<sup>(٦)</sup>)، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: أَقْرَأْ، قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ، فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: أَقْرَأْ، فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ، فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ

(٥) (عطني) معناه: عصرتني وضممني.

(٦) (الجهد) هو الغاية في المشقة.



نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا<sup>(٧)</sup>. [خ٣، ١٦٠م].

□ وفي رواية لهما: إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث.. [خ٤٩٥٣، ٦٩٨٢].

□ وزاد في رواية للبخاري: ثم لم ينسب ورقة أن توفي وفتى الوحي فترة حتى حزن رسول الله ﷺ. [خ٤٩٥٣].

□ وفي رواية مسلم: أول ما بدىء به الرؤيا الصادقة. وهي رواية عند البخاري. [خ٤٩٥٣].

□ وفي رواية للبخاري: وكان يكتب الكتاب العربي، ويكتب من الإنجيل بالعربية. [خ٤٩٥٣].

□ وفي رواية لمسلم: أبشر، فوالله لا يُحْزِنُكَ اللهُ أَبَدًا<sup>(٨)</sup>.

٣٢٤٣ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ - وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ - قَالَ ﷺ: (بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرَعِبْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ:

(٧) (موزراً) أي قوياً بالغا.

(٨) وزاد البخاري في رواية له بلاغاً للزهري نصه: ثُمَّ لَمْ يَنْسَبْ وَرَقَةَ أَنْ تُوفِّي، وَفَتْرَ الْوَحْيِ فَتْرَةً حَتَّى حَزَنَ النَّبِيُّ ﷺ، فِيمَا بَلَّغْنَا، حُزْنًا عَدَا مِنْهُ مَرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُؤُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ تَبْدَى لَهُ جِبْرِيْلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا. فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأَشُهُ وَتَفَرُّهُ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الْوَحْيِ عَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبْدَى لَهُ جِبْرِيْلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. [خ٦٩٨٢].

﴿أَمَّا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ١ - ٣]. فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ ﷺ فَقَالَ: (زَمَلُونِي زَمَلُونِي)<sup>(١)</sup>. فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْحَبْرَ: (لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي). فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُحْزِنُكَ اللهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ<sup>(٣)</sup>، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ<sup>(٤)</sup>. فَاَنْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى، ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، أَسْمَعُ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ. فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ<sup>(٥)</sup> الَّذِي نَزَلَ اللهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعٌ<sup>(٦)</sup>، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَوْ مُخْرِجِي هُمْ). قَالَ:

(١) (زملوني) أي غطوني بالثياب ولفوني بها.

(٢) (الروع) الفزع.

(٣) (الكل) الضعيف. المراد: المسكين واليتيم.

(٤) (نوائب الحق) النوائب: جمع نائبة، وهي الحادثة والنائبة قد تكون في الخير، وقد تكون في الشر.

(٥) (الناموس) هو جبريل ﷺ، والناموس في اللغة: صاحب السر.

(٦) (يا ليتني فيها جذع) الضمير يعود إلى أيام النبوة ومدتها. وجذع: يعني الشاب القوي.

أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، فَيَفْصِمُ<sup>(٤)</sup> عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْبِي مَا يَقُولُ).  
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الْأَشَدِّ الْبُرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَنْقَضُ عَرَقًا<sup>(٥)</sup>. [خ، ٢، ٢٣٣٣م].

٣٢٤٥ - (م) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: كَانَ نَسِيًّا اللَّهُ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ، كُرْبٌ<sup>(٦)</sup> لِذَلِكَ، وَتَرَبَّدَ<sup>(٧)</sup> وَجْهُهُ. [م، ٢٣٣٤م].

□ وفي رواية: قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ نَكَسَ رَأْسَهُ، وَنَكَسَ أَصْحَابُهُ رُؤُسَهُمْ. فَلَمَّا أَتَلَيْ<sup>(٨)</sup> عَنْهُ، رَفَعَ رَأْسَهُ.  
○ [وانظر: ٤٤٤ في ثقل الوحي] ○ [وانظر: ١٦١٦، ٢٩٠٣ صفته ﷺ عند نزول الوحي] ○ [وانظر: ٣٢٦ - ٣٣١ نزوله ومدته] [٢٣٣٥م].

### ٣ - باب: قوله تعالى:

﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾

٣٢٤٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْكَ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. قَالَ: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ

زَمَلُونِي زَمَلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ ﴿١﴾ قُرْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - وَالْجَزَّ فَاهْجُرْ ﴿٣﴾. فَحَمِي الْوَحْيِ وَتَتَابَعُ).  
[خ، ٤، ١٦١م].  
□ وزاد في رواية لهما: قبل أن تفرض الصلاة.  
[خ، ٤٩٢٥].  
□ وفي رواية لهما: (فجثت<sup>(١)</sup> منه حتى هويت إلى الأرض).  
[خ، ٤٩٢٦].  
□ ولهما في رواية أولها: (ثم فتر الوحي فينما أنا...).  
[خ، ٦٢١٤].

□ وفي رواية لهما عن أبي سلمة، قال: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ﴾ [المدثر: ١]. فَقُلْتُ: أُنْبِئْتُ أَنَّهُ: ﴿أَقْرَأُ بِأَسْرِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١] فَقَالَ: لَا أُخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (جَاوَرْتُ فِي جِرَاءٍ، فَلَمَّا فَضِيتُ جِوَارِي هَبَطْتُ، فَأَسْتَبَطَنْتُ<sup>(٢)</sup> الْوَادِي، فَتَوَدَيْتُ، فَتَنَطَّرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَأَتَيْتُ خَدِيدَةَ فَقُلْتُ: دَثَّرُونِي وَصُبُوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ ﴿١﴾ قُرْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾).  
[خ، ٤٩٢٤].

□ ولهما: قال أبو سلمة: الرجز: الأوثان. زاد البخاري: التي كان أهل الجاهلية يعبدون.  
[خ، ٤٩٥٤].

□ ولمسلم: جاورت<sup>(٣)</sup> بحراء شهرًا.

٣٢٤٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

(٤) (يفصم) أي يقلع وينجلي عنه.  
(٥) (ليفصد عرقا) الفصد: هو قطع العرق لإسالة الدم. شبه جبينه بالعرق المفصود مبالغة في كثرة العرق.  
(٦) (كرب) أي أصابه الكرب.  
(٧) (تربد) أي تغير لونه، وصار كلون الرماد.  
(٨) (فلما أتلي عنه) أي ارتفع عنه الوحي.

(١) (فجثت) أي فزعت ورعبت.  
(٢) (فاستبطنت الوادي) أي صرت في باطنه.  
(٣) (جاورت) اعتكفت.

٣٢٤٧ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ<sup>(٣)</sup>، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ: (يَا صَبَاحَاهُ)<sup>(٤)</sup>. فَقَالُوا: مَنْ هَذَا، فَأَجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: (أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي). قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: (فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ). قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّأَ لَكَ<sup>(٥)</sup>، مَا جَمَعْتُنَا إِلَّا لِهَذَا، ثُمَّ قَامَ. فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]. وَقَدْ تَبَّ. هَكَذَا قَرَأَهَا الْأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ.

[خ ٤٧١ (١٣٩٤)، ٢٠٨م].

□ وفي رواية للبخاري: فَجَعَلَ يُنَادِي: يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ، لِيُطَوِّقَ قُرَيْشٍ، حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ: (أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي). قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا.

□ وفيها: فقال أبو لهب: تبأ لك سائر اليوم.

٣٢٤٨ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(٣) قال الإمام النووي: الظاهر أن هذا كان قرآنًا أنزل ثم نسخت تلاوته.

(٤) (يا صباحاه) كلمة كانوا يقولونها عند وقوع أمر عظيم ليجتمع الناس.

(٥) (تبأ لك) أي خسارة لك.

- أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ<sup>(١)</sup>، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، سَلِّبِي مَا شِئْتُ مِنْ مَالِي، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا). [خ ٢٧٥٣، ٢٠٦م].

□ وفي رواية لهما: (يا بني عبد المطلب..).

□ وفي رواية للبخاري: (يا أم الزبير بن العوام عممة رسول الله، يا فاطمة بنت محمد، اشترى أنفسكما من الله، لا أملك لكما من الله شيئًا، سلاني من مالي ما شئتما). [خ ٣٥٢٧].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا. فَاجْتَمَعُوا. فَعَمَّ وَخَصَّ. فَقَالَ: (يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي هَاشِمٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا فَاطِمَةُ! أَنْقِدِي نَفْسِكَ مِنَ النَّارِ. فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَابَلَهَا بِلَالُهَا)<sup>(٢)</sup>. [م ٢٠٤].

(١) (اشترى أنفسكم) أي أنقذوا أنفسكم، كما في الرواية الثانية.

(٢) (سابلها ببالها) البلال: الماء، ومعنى الحديث: سائلها.

عَلَى الصِّفَا فَقَالَ: (يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ! يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً. سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ). [٢٠٥م].

٣٢٤٩ - (م) عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْمُحَارِقِ، وَرُهَيْبِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَا: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَالَ انْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَضْمَةَ<sup>(١)</sup> مِنْ جَبَلٍ. فَعَلَا أَعْلَاهَا حَجْرًا. ثُمَّ نَادَى: (يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَا! إِنِّي نَذِيرٌ. إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَاَنْطَلَقَ يَرْبُأُ أَهْلَهُ<sup>(٢)</sup>). فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتَفُ: يَا صَبَاحَا). [٢٠٧م].

#### ٤ - باب: المسلمون الأوائل

٣٢٥٠ - (خ) عَنْ عِمَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أُعْبِدُ وَأَمْرَاتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ. [خ٣٦٠].

٥ - باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة

٣٢٥١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى<sup>(٣)</sup> جَزُورِ بَنِي فَلَانَ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ، فَتَنَظَّرَ حَتَّى إِذَا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ، وَضَعَهُ

(٤) (لا أغني) أي لا أغني في كف شرمهم.

(٥) (لو كان لي منعة) تمنى لو كانت له قوة أو عشيرة بمكة تمنع أذاهم.

(٦) (يحيل) رواية مسلم (يميل) ومعنى يحيل: أن بعضهم ينسب فعل ذلك إلى بعض بالإشارة تهكماً. أو يثب بعضهم على بعض من المرح والبطر، من حال: إذا وثب على ظهر دابته.

(٧) (القلب) هو البئر التي لم تطو.

(١) (رضمة) الرضمة: حجارة مجتمعة ليست بثابتة في الأرض.

(٢) (يربأ) معناه: يحفظهم ويتطلع لهم، والريثة: هو العين والطليلة الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم العدو.

(٣) (سلى) هي اللفافة يكون فيها الولد في بطن الناقة وسائر الحيوان وهي من الآدمية: المشيمة.

عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
وَلَوَى ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَحَنَقَهُ حَنَقًا شَدِيدًا،  
فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: ﴿أَنْقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ  
رَبِّكَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [غافر:  
٢٨]. [خ: ٤٨١٥٤ (٣٦٧٨)].

□ وفي رواية: بينا النبي ﷺ يصلي في  
حجر الكعبة .. [خ: ٣٨٥٦].

٣٢٥٣ - (خ) عَنْ حَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ:  
شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ  
فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا  
تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: (كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ  
يُحْفِرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيَجْعَلُ فِيهِ، فَيَجَاءُ  
بِالْمِنْشَارِ فَيُوضِعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِأَثْنَتَيْنِ،  
وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ. وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ  
الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ،  
وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيَتِمَّنَّ هَذَا  
الْأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى  
حَضْرَمَوْتِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوْ الْأَذُنَّ عَلَى  
عَنْقِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ). [خ: ٣٦١٢].

□ وفي رواية؛ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ  
مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا  
مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
أَلَا تَدْعُو اللَّهَ، فَقَعَدَ وَهُوَ مُحْمَرٌّ وَجْهُهُ،  
فَقَالَ .. [خ: ٣٨٥٢].

□ وفي رواية: (لا يخاف إلا الله والذئب  
على عنقه). [خ: ٦٩٤٣].

٣٢٥٤ - (خ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
نُفَيْلٍ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنَّ عَمَرَ لَمَوْثِقِي

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اللَّهُمَّ عَلَيكَ الْمَلَأَ مِنْ  
قُرَيْشٍ<sup>(١)</sup>: أبا جهل بن هشام، وعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ،  
وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي بْنَ  
خَلْفٍ). - شُعْبَةُ الشَّاكِّ - فَرَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ  
بَدْرٍ، فَأَلْفُوا فِي بَيْتِ عَيْرِ أُمَيَّةَ أَوْ أَبِي، تَقَطَّعَتْ  
أَوْصَالُهُ<sup>(٢)</sup>، فَلَمْ يَلْقَ فِي الْبَيْتِ. [خ: ٣٨٥٤].

□ وفي رواية لهما، قال عبد الله: فأشهد  
بالله، لقد رأيتهم صرعى، قد غيرتهم  
الشمس، وكان يوماً حاراً. [خ: ٣٩٦٠].

□ وفي رواية للبخاري: ورد ذكر السابع  
وهو: (عمارة بن الوليد)، وفيها: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:  
فَوَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعى يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سَجَبُوا  
إِلَى الْقَلْبِ، قَلِيبَ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(وَأَتْبَعَ أَصْحَابُ الْقَلِيبِ لَعْنَةً). [خ: ٥٢٠].

□ وفيها: قال قائل - من قريش - ألا  
تنظرون إلى هذا المرائي<sup>(٣)</sup>؟ أيكم ..

□ وفي رواية للبخاري: فلما جرّوه تقطعت  
أوصاله، قبل أن يلقى في البئر. [خ: ٣١٨٥].

□ وفي رواية لمسلم: ثم دعا عليهم، وكان  
إذا دعا دعا ثلاثاً، وإذا سأل سأل ثلاثاً.

٣٢٥٢ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ  
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ  
مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ

(١) (اللهم عليك الملاء من قريش) أي أهلكهم،  
والملاء: جماعة يجتمعون على رأي.

(٢) (أوصاله) أي مفاصله.

(٣) (المرائي) من الرياء، والمراد: التعبد أمام الملاء  
دون الخلوة ليرى.

عَلَى الْإِسْلَامَ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عُمْرُ، وَلَوْ أَنَّ  
أَحَدًا أَرْفَضَ<sup>(١)</sup> لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ لَكَانَ  
مَحْقُوقًا أَنْ يَرْفُضَ. [خ٣٨٦٢].

□ وفي رواية: أنا وأخته. وفيها: ولو أن  
أحداً أنقض. [خ٣٨٦٧].

٣٢٥٥ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ  
أَبُو جَهْلٍ: لَيْتَ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّيَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ  
لَأَطَّانٌ عَلَى عُقْبِهِ. فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:  
(لَوْ فَعَلَهُ لَأَخَذْتَهُ الْمَلَائِكَةُ). [خ٤٩٥٨].

### ٦ - باب: إسلام أبي ذر

٣٢٥٧ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا  
بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ: أَرْكَبُ  
إِلَى هَذَا الْوَادِي فَأَعْلَمُ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ  
الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ،  
وَأَسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ أَتِينِي، فَاَنْطَلِقُ الْأَخْحَ حَتَّى  
قَدِمَهُ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ  
فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا  
مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ،  
فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ سِنَّةً<sup>(٤)</sup> لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ  
مَكَّةَ، فَاتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ  
وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ  
بَعْضُ اللَّيْلِ، فَرَأَهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ عَرِيبٌ، فَلَمَّا  
رَأَهُ تَبِعَهُ<sup>(٥)</sup> فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ  
شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ أَحْتَمَلَ قُرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى  
الْمَسْجِدِ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ

٣٢٥٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ  
أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَقِّرُ<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ  
أَطْهَرِكُمْ؟ قَالَ فَقِيلَ: نَعَمْ. فَقَالَ: وَاللَّاتِ  
وَالْعُزَّى! لَيْتَ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَّانَ عَلَى  
رَقَبَتِهِ. أَوْ لِأَعْفَرَانَ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ. قَالَ:  
فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي. زَعَمَ لِيَطَّأَ  
عَلَى رَقَبَتِهِ. قَالَ فَمَا فَجِحْتُهُمْ<sup>(٣)</sup> مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ  
يَنْكُصُ عَلَى عَقْبِيهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ. قَالَ فَقِيلَ لَهُ:  
مَالِكٌ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لِحُنْدَقًا مِنْ نَارٍ  
وَهُوْلًا وَأَجْنِحَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ دَنَا  
مِنِّي لَأَخْتَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عَضْوًا عَضْوًا). قَالَ  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ - لَا تَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
أَوْ شَيْءٍ بَلَغَهُ - ﴿لَا إِنْ أَلْسَنَ لِيَطَّأَ﴾<sup>(٦)</sup> أَنْ رَأَاهُ  
اسْتَفْتَى<sup>(٧)</sup> إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجُوعُ<sup>(٨)</sup> أَرَبَّتِ الْوَدَى يَهْوَى<sup>(٩)</sup>

(٤) (شنة) هي القرية البالية.

(٥) (تبعه) أي نزل ضيفاً على علي رضي الله عنه. قال ابن حجر: هذا يدل على أن قصة أبي ذر وقعت بعد المبعث بأكثر من سنتين، بحيث يتها على أن يستقل بمخاطبة العريب وضيئه. فإن الأصح في سن علي حين المبعث كان عشر سنين.

(١) (ولو أن أحداً أرفض) أي زال من مكانه. وأحد: جبل قرب المدينة، وإنما قال ذلك لعظم قتل عثمان رضي الله عنه.

(٢) (هل يعفر) أي يسجد ويلصق وجهه بالعفر، وهو التراب.

(٣) (فجنهم) أي بغتهم.

حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلَيَّ

فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ<sup>(١)</sup> أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ

فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، لَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ

عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ، فَعَادَ

عَلَيَّ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، فَأَقَامَ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَلَا

تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقَدَمَكَ، قَالَ: إِنَّ أَعْظِيئِي

عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِي فَعَلْتُ، فَفَعَلَ فَأَخْبَرَهُ،

قَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا

أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ

عَلَيْكَ فَمَتَّ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ<sup>(٢)</sup>، فَإِنْ مَضَيْتُ

فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخِلِي فَفَعَلَ، فَأَنْطَلَقَ

يَقْفُوهُ<sup>(٣)</sup> حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ

مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ

النَّبِيُّ ﷺ: (أَرْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى

يَأْتِيَكَ أَمْرِي). قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ،

لَأُصْرَخَنَّ بِهَا<sup>(٤)</sup> بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى

أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ

الْقَوْمَ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَوْجَعُوهُ<sup>(٥)</sup>، وَأَتَى الْعَبَّاسُ

فَأَكْبَبَ عَلَيْهِ، قَالَ: وَبَلَّكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ

مِنْ غِفَّارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تُجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ،

فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعَدِّ لِمِثْلِهَا، فَضْرَبُوهُ

(١) (أما نال للرجل) أي أما حان. يقال: نال له:

بمعنى أن له. ولفظ مسلم: (أما أني) بمعنى أن

وحان.

(٢) (كاني أريق الماء) أي يتظاهر بأنه يقضي حاجته

في إراقة البول.

(٣) (يقفوه) أي يتبعه.

(٤) (لأصرخن بها) أي بكلمة التوحيد.

(٥) (أوجعوه) ولفظ مسلم: أضععوه.

وَنَارُوا إِلَيْهِ، فَأَكْبَبَ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ.

[خ ٣٨٦١ (٣٥٢٢)، ٢٤٧٤م].

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتُ

أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ، فَمَتَّ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي

أُصْلِحُ نَعْلِي وَأَمْضِ أَنْتَ، فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ

حَتَّى دَخَلَ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ

لَهُ: أَعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، فَعَرَضَهُ فَأَسْلَمْتُ

مَكَانِي، فَقَالَ لِي: (يَا أَبَا ذَرٍّ، أَكُنْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ،

وَأَرْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغْتَ ظَهْرًا فَأَقْبِلْ).

فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَأُصْرَخَنَّ بِهَا بَيْنَ

أَظْهَرِهِمْ... [خ ٣٥٢٢].

□ وجاء في رواية مسلم: أما أني للرجل

أن يعرف منزله □ [وانظر: ٣٧٨٠].

## ٧ - باب: إسلام عمرو بن عبسة

٣٢٥٨ - (م) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ، قَالَ

عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيُّ: كُنْتُ، وَأَنَا فِي

الْجَاهِلِيَّةِ، أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ. وَأَنْهُمْ

لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ. وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ.

فَسَمِعْتُ بَرَجْلًا بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا. فَفَعَدْتُ

عَلَى رَاجِلَتِي. فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ. فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

مُسْتَخْفِيًا، جُرءَاءُ<sup>(٦)</sup> عَلَيْهِ قَوْمُهُ. فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى

دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ. فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ:

(أَنَا نَبِيٌّ) فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: (أُرْسَلَنِي اللَّهُ)

فَقُلْتُ: وَيَأَيُّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟ قَالَ: (أُرْسَلَنِي

بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحِّدَ اللَّهُ

لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ) قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى

هَذَا؟ قَالَ: (حُرٌّ وَعَبْدٌ) - قَالَ وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ

(٦) (جرءاء) جمع جريء.

أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ - فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ. قَالَ: (إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا. أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ؟ وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ. فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي) قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي. وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. وَكُنْتُ فِي أَهْلِي. فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الْأَخْبَارَ<sup>(١)</sup> وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ. حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ. فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ؟ فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ<sup>(٢)</sup>. وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ. فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ. فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: (نَعَمْ. أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ؟) قَالَ فَقُلْتُ: بَلَى. فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ. أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: (صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ. ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ. فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ. ثُمَّ صَلِّ. فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ<sup>(٣)</sup>. حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرَّمْحِ<sup>(٤)</sup>. ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ. فَإِنَّ، حِينَئِذٍ، تُسَجَّرُ<sup>(٥)</sup> جَهَنَّمُ. فَإِذَا

(١) (أتخبر الأخبار) أي أسأل عنها.

(٢) (سراع) يسارعون إلى الدخول في دينه.

(٣) (مشهودة محضورة) أي تشهدا الملائكة ويحضرها أهل الطاعات.

(٤) (حتى يستقل الظل بالرمح) أي يقوم مقابله ليس مائلاً إلى الغرب ولا إلى الشرق، وهذه حالة الاستواء.

(٥) (تسجر) أي يوقد عليها إيقاداً شديداً.

(٦) (خياشيمه) جمع خيشوم، وهو أقصى الأنف.



## ٨ - باب: إسلام ضماد

٣٢٥٩ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ. وَكَانَ مِنْ أُرْدِ شَنْوَةَ. وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ <sup>(١)</sup>. فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ. فَقَالَ: لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ. قَالَ فَلَقِيَهُ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي أُرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ. وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدِي مَنْ شَاءَ. فَهَلْ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ. نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ. مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ. وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. أَمَا بَعْدُ). قَالَ، فَقَالَ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ. فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكُهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ. فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ. وَلَقَدْ بَلَغَنِّي نَاعُوسُ الْبَحْرِ <sup>(٢)</sup>. قَالَ، فَقَالَ: هَاتِ يَدَكَ أُبَايِعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ. قَالَ فَبَايَعَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَعَلَى قَوْمِكَ) قَالَ: وَعَلَى قَوْمِي. قَالَ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ <sup>(٣)</sup>. فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ: هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً. فَقَالَ: رُدُّوهَا. فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ ضِمَادٍ.

(١) (الريح) المراد بها الجنون ومس الشيطان.

(٢) (ناعوس البحر) أي لجة البحر.

(٣) (فمروا بقومه) كان هذا بعد الهجرة ونزول مشروعية الجهاد.

## ٩ - باب: إسلام عمر بن الخطاب

٣٢٦٠ - (خ) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ، أَجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ، وَقَالُوا: صَبَأَ عُمَرُ <sup>(٤)</sup>، وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ <sup>(٥)</sup> مِنْ دِيبَاجٍ، فَقَالَ: قَدْ صَبَأَ عُمَرُ، فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ <sup>(٦)</sup>، قَالَ: قَرَأْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ <sup>(٧)</sup>، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ.

□ وفي رواية، قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا، إِذْ جَاءَهُ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ أَبُو عَمْرٍو، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرَةٌ <sup>(٨)</sup> وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: مَا بِالْكَ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَفْتُلُونَنِي أَنْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمْنْتُ، فَخَرَجَ الْعَاصُ فَلَقِي النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْحَطَّابِ الَّذِي صَبَأَ، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ، فَكَّرَ النَّاسُ.

٣٢٦١ - (خ) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: مَا زِلْنَا أَعْرَءَ مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ. [خ ٣٦٨٤].

## ١٠ - باب: حصار الشعب

[انظر: ١٨٠٣، ١٨٠٤].

(٤) (صبأ عمر) أي كفر، والصابئ: الخارج من دين إلى آخر.

(٥) (قباء) قال القاضي عياض: ثوب ضيق من ثياب العجم.

(٦) (جار) أي أجرته من أن يظلمه ظالم.

(٧) (تصدعوا عنه) أي تفرقوا عنه.

(٨) (حبرة) أي برد مخطط بالوشى.

## ١١ - باب: وفاة أبي طالب

٣٢٦٢ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ، فَقَالَ: (أَيُّ عَمٍّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةَ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ). فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: أَتَرَعَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدَانِهِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَاللَّهِ لَأَسْتَعْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحَ عَنْكَ). فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيٍِّّ وَأَنْزَلْنَا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]. وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]. [خ ٤٧٧٢ (١٣٦٠)، ٢٤م].

٣٢٦٣ - (ق) عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ<sup>(١)</sup> وَيَعْضُبُ لَكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ نَارٍ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي أَلْدْرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ).

[خ ٦٢٠٨ (٣٨٨٣)، ٢٠٩م].

□ وفي رواية لمسلم: (نعم وجدته في

غمرات من النار فأخرجه إلى ضحضاح).

٣٢٦٤ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ فَقَالَ: (لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ).

□ وفي رواية للبخاري: (تغلي منه أم دماغه). ○ [واظر: ٢١٦، ٤٩٥] [خ ٦٥٦٤].

## ١٢ - باب: الذهاب إلى الطائف

٣٢٦٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ قَالَ: (لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعُقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ<sup>(٣)</sup>، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ، لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطَبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِيبِينَ؟<sup>(٤)</sup> فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ،

(٣) (قرن الثعالب) هو قرن المنازل ميقات أهل نجد.

(٤) (الأخشيبين) هما جبلا مكة: أبو قبيس. والذي يقابله.

(١) (بحوطك) أي يحفظك ويدفع عنك.

(٢) (ضحضاح) هو ما رق من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين.

لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا). [خ ٣٢٣١، م ١٧٩٥].

### ١٣ - باب: الإسراء والمعراج

٣٢٦٦ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحَجْرِ، فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ<sup>(١)</sup>)، فَطَفَفْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ<sup>(٢)</sup> وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ). [خ ٣٨٨٦، م ١٧٠٠].

□ وفي رواية للبخاري: (لما كذبتني قريش حين أسري بي إلى بيت المقدس...). الحديث. [خ ٤٧١٠].

٣٢٦٧ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (فُرِجَ عَنِّي سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَزَلَّ جِبْرِيْلُ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمَزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرِيْلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ: أفتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرِيْلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَالَ: أُرْسِلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا فَتَحَ عَلُونَا السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ، عَلَى يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ<sup>(٣)</sup>)، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، إِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ،

(١) (فجلا الله لي بيت المقدس) أي كشف وأظهر.

(٢) (عن آياته) أي عن علاماته.

(٣) (أسودة) هي الأشخاص من كل شيء.

قُلْتُ لِحَبِيْبٍ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لِحَازِنِهَا: أفتَحْ، فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ، فَفتَحَ). قَالَ أَنَسُ: فَذَكَرَ: أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاءَاتِ آدَمَ، وَإِدْرِيسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَغَيْرَهُمْ، وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ: أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيْلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ بِإِدْرِيسَ، قَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. (فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ). قَالَ ابْنُ شَهَابٍ، فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبِيبَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرَتْ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ)<sup>(٤)</sup>. قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَقَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ أُمَّتِي حَمْسِينَ

(٤) (صريف الأقلام) تصويتها حالة الكتابة.

- ما بين هذه إلى هذه - فقلت للجارود وهو إلى جنبي: ما يعني به؟ قال: من ثغرة نحره إلى شعرته، وأسخرَج قلبي، ثم أتيت بطست من ذهب مملوءة إيماناً، فغسل قلبي، ثم حشي ثم أعيد، ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض - فقال له الجارود: هو البراق يا أبا حمزة؟ قال أنس: نعم - يضع خطوه عند أقصى طرفه، فحملت عليه. فأنطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعلم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت فإذا فيها آدم، فقال: هذا أبوك آدم فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد السلام، ثم قال: مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح. ثم صعد حتى أتى السماء الثانية فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعلم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت إذا يحيى وعيسى، وهما أبنا الخالة، قال: هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما، فسلمت فرداً، ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح. ثم صعد بي إلى السماء الثالثة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعلم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت إذا يوسف، قال: هذا يوسف فسلم عليه،

صلاة، فرجعت بذلك، حتى مررت على موسى، فقال: ما فرض الله لك على أمتك؟ قلت: فرض خمسين صلاة، قال: فأرجع إلى ربك، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فراجعني فوضع شظرها، فرجعت إلى موسى، قلت: وضع شظرها، فقال: راجع ربك، فإن أمتك لا تطيق، فراجعت فوضع شظرها، فرجعت إليه، فقال: أرجع إلى ربك، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فراجعت، فقال: هي خمس، وهي خمسون، لا يبدل القول لدي، فرجعت إلى موسى، فقال: راجع ربك، فقلت: أستحييت من ربي، ثم أنطلق بي، حتى انتهى بي إلى سدرة المنتهى، وعشيتها ألوان لا أدري ما هي، ثم أدخلت الجنة، فإذا فيها حبايل اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك).

□ ورواية مسلم: (إذا فيها جنايد<sup>(١)</sup>)

اللؤلؤ) وهي رواية عند البخاري. [خ٣٤٢].

٣٢٦٨ - (ق) عن أنس بن مالك، عن

مالك بن صعصعة رضي الله عنه: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة أسري به: (بينما أنا في الحطيم، وربما قال في الحجر، مضطجعاً، إذ أتاني آت فقد - قال: وسمعتُه يقول: فسق

(١) (جنايد) هي القباب.

(٢) وفي رواية معلقة (رفعت إلي السدرة، فإذا أربعة أنهار: نهران ظاهران، ونهران باطنان، فأما الظاهران: فالنيل والفرات، وأما الباطنان فنهران في الجنة، فأتيت بثلاثة أقداح: قدح فيه لبن، وقدح فيه عسل، وقدح فيه خمر، فأخذت الذي فيه اللبن فشربت. فقيل لي: أصبت الفطرة أنت وأمتك). [خ٥٦١].

قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنتَهَى فَإِذَا نَبَقَهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقَهَا مِثْلُ آذَانِ الْفَيْلَةِ، قَالَ هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنتَهَى، وَإِذَا أَرْبَعَةٌ أَنَهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ. ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيَتْ بِنَاءٌ مِنْ خَمْرِ وَإِنَاءٌ مِنْ لَبَنٍ وَإِنَاءٌ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ. ثُمَّ فَرَضْتُ عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمِ أَمِرتُ؟ قَالَ: أَمِرتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: أُمَّتُكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَأَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأَمِرتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ: مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأَمِرتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أَمِرتُ؟ قُلْتُ: إِنِّي أَمِرتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ،

فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْ قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَى إِدْرِيسَ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونَ، قَالَ: هَذَا هَارُونَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكِّي، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لِأَنَّ غُلَامًا بَعَثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرَ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي. ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ،

وَأِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالَجَةِ، فَأَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأُسَلِّمُ، قَالَ: فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي). [ج ٣٨٨٧ (٣٢٠٧)، ١٦٤م].

□ ورواية مسلم مختصرة ولم يذكر فيها إناء العسل.

□ وفي رواية لهما: (بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان) وفيها: (فَأْتَيْتُ بَطْسَتْ مِنْ ذَهَبٍ، مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشُقَّ مِنَ النَّخْرِ إِلَى مَرَاقِ الْبَطْنِ، ثُمَّ غَسِلَ الْبَطْنَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا...). [ج ٣٢٠٧].

□ وفيها عند البخاري وهو نص مسلم: فُرِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ.

□ وفيها عند البخاري: (خففت عن عبادي، وأجزى الحسنه عشرًا).

٣٢٦٩ - (ق) عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَيْلَةُ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكُعْبَةِ: أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرَ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلُهُمْ؟ أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةَ أُخْرَى، فِيمَا يَرَى قَلْبَهُ، وَتَنَامَ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ

وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَلَمْ يَكْلُمُوهُ حَتَّى أَحْتَمَلُوهُ، فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بَيْتِ زَمْزَمَ، فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جِبْرِيلُ، فَشَقَّ جِبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبْتِهِ<sup>(١)</sup>، حَتَّى فَرَّغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ، فَعَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ، حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ، ثُمَّ أَتَى بَطْسَتْ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ<sup>(٢)</sup> مِنْ ذَهَبٍ، مَحْشُورًا إِيْمَانًا وَحِكْمَةً، فَحَشَى بِهِ صَدْرَهُ وَوَعَادِيْدَهُ، يَعْنِي عُرُوقَ حَلْقِهِ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَضْرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا، فَنَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، فَيَسْتَبْشِرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ، لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يَعْلَمَهُمْ، فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمُ وَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِأَبْنِي، نَعَمْ الْإِبْنُ أَنْتَ، فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهْرَيْنِ يَطْرِدَانِ، فَقَالَ: مَا هَذَانِ النَّهْرَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ عُنْصُرُهُمَا<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ، عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لَوْلُوٍ وَزَبْرَجِدٍ، فَضْرَبَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ أَذْفَرُ، قَالَ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ

(١) (لبته) هي موضع القلادة من الصدر.

(٢) (تور) هو وعاء الماء.

(٣) (عنصرهما) العنصر: الأصل.

ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَأَحْتَبَسَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ أَحْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا فَضَعُفُوا فَتَرَكُوهُ، فَأَمَّتْكَ أضعف أجساداً وقلوباً وأبداناً وأبصاراً وأسماعاً، فَأَرْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ، كُلَّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ، وَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ، فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ فَقَالَ: (يَا رَبِّ إِنَّ أُمَّتِي ضَعَفَاءُ، أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ، فَخَفِّفْ عَنَّا). فَقَالَ الْجَبَّارُ: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: (لَبَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ). قَالَ: إِنَّهُ لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيْ، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْكَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ، فَارْجِعْ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُ: فَقَالَ: (خَفِّفْ عَنَّا، أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا). قَالَ مُوسَى: قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ أَيْضاً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا مُوسَى، قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ). قَالَ: فَاهْبِطْ بِأَسْمِ اللَّهِ، قَالَ: وَاسْتَيْقِظْ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ. [خ٧٥١٧ (٣٥٧٠)، م١٦٦٢/٢٦٢].

□ ورواية مسلم مختصرة جداً، وقال: إنها نحو حديث ثابت البناني التالي [طرفه: ٢٢٩].

٣٢٦٩م - (م) عن ثابتِ البُنَانِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أُتِيْتُ بِالْبُرَاقِ - وَهُوَ دَابَّةٌ أبيض طویل فوق الحمار ودون

مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالُوا: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا مَرْحَباً بِهِ وَأَهلاً. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءٌ قَدْ سَمَّاهُمْ، فَوَعِيْتُ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظْ أَسْمَهُ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِتَفْصِيلِ كَلَامِ اللَّهِ، فَقَالَ مُوسَى: رَبِّ لَمْ أَظُنْ أَنْ تَرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدًا. ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى جَاءَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبَّ الْعِزَّةِ، فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ: خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى، فَأَحْتَبَسَهُ مُوسَى فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَاذَا عَهْدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: (عَهْدَ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ). قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَأَرْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ: أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ، فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ: (يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنَّا، فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا). فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ،

قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا. فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ. فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧].

ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ. فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا. فَإِذَا أَنَا بِبِهْرُونَ ﷻ. فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ. ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ. فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷻ. قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا. فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى ﷻ. فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ. ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ. فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷻ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا. فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷻ، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ. وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ. ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السُّدْرَةِ الْمُنْتَهَى<sup>(٢)</sup>.

وَإِذَا وَرَقُهَا كَأَذَانِ الْفَيْلَةِ. وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقَلَالِ<sup>(٣)</sup>. قَالَ، فَلَمَّا عَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا عَشِيَ تَغَيَّرَتْ. فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ

الْبُعْلِ. يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ - قَالَ، فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ. قَالَ، فَارْبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ. قَالَ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ. ثُمَّ خَرَجْتُ. فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ ﷻ بِإِنَاءٍ مِنْ حَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ. فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ. فَقَالَ جِبْرِيلُ ﷻ: اخْتَرْتُ الْفِطْرَةَ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ. فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا. فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ. فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ. ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ. فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷻ. فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا. فَإِذَا أَنَا بِابْنِي الْحَالَةَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا. فَرَحَّبَا وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ. ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ. فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ. فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷻ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا. فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ ﷻ. إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسَيْنِ. فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ. ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ. فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷻ. قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ.

(٢) (السدرة المنتهى) في الروايات الأخرى (سدرة المنتهى) قال ابن عباس: سميت سدرة المنتهى لأن علم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷻ.

(٣) (كالقلال) جمع قلة، وهي جرة كبيرة.

(١) (اخترت الفطرة) فسرت الفطرة هنا بالإسلام والاستقامة، ومعناه - والله أعلم - اخترت علامة الإسلام، أما الخمر فهي أم الخبائث، وهي علامة الشر.



٣٢٧٠ - (خ) عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الزُّيُوتَ الَّتِي أُرِيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]. قَالَ هِيَ زُيُوتٌ عَيْنٌ، أُرِيَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ. قَالَ: ﴿وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠]. قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ. [خ٣٨٨٨].

٣٢٧١ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي الْحَجْرِ. وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَائِي. فَسَأَلْتَنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا<sup>(٣)</sup>). فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ<sup>(٤)</sup>). قَالَ، فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ. مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَبْتَأْتُهُمْ بِهِ. وَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ. فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي. فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبُ جَعْدٍ<sup>(٥)</sup> كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ. وَإِذَا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي. أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا غُرُوهُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ. وَإِذَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي. أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَحَاطَتْ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ. فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنَ الصَّلَاةِ. قَالَ قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ! هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَالْتَمَّتْ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ). [م١٧٢٢].

٣٢٧٢ - (م) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ:

يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى. فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. فَتَزَلْتُ إِلَى مُوسَى ﷺ. فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ: ازْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ. فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ. فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ. فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ<sup>(١)</sup> بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ. قَالَ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ: يَا رَبِّ! خَفَّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي. فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا. فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا. قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ. قَالَ: فَلَمْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى ﷺ حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّهُمْ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ. فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً. وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ. فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا. وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا. فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ. قَالَ: فَتَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ).

□ وفي رواية، قال: (أُتِيتُ فَأَنْطَلَقُوا بِي إِلَى رَمَزَمَ. فَشَرَحَ عَنْ صَدْرِي. ثُمَّ غَسِلَ بِمَاءِ رَمَزَمَ ثُمَّ أَنْزَلْتُ<sup>(٢)</sup>). ○ [طرفة: ٣٢٣٥] [٢٥٩/١٦٢٢، ٢٦٠].

(١) (بلوت) اختبرت وعرفت.

(٢) (ثم أنزلت) أي تركت. قال القاضي عياض، جاء رفع الإشكال في رواية أي بكر البرقاني الحافظ حيث تمام الحديث عنده (ثم أنزلت علي

طست من ذهب مملوءة حكمة وإيماناً).

(٣) (لم أثبتها) أي لم أحفظها ولم أضبطها لاشتغالي بما هو أهم.

(٤) (فكربت كربة ما كربت مثله قط) الضمير في «مثله» يعود على معنى الكربة، وهو «الكرب» والكربة: الغم الذي يأخذ بالنفس.

(٥) (ضرب جعد) الضرب: قليل اللحم، وجعد: صفة شعره.

[المائدة: ٦٧]. الآية، وَلَكِنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ ﷺ فِي صُورَتِهِ مَرَّتَيْنِ. [خ ٤٨٥٥هـ (٣٢٣٤)، ١٧٧م].  
 □ وفي رواية لهما: قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلْقِهِ، سَادًا مَا بَيْنَ الْأُفُقِ. [خ ٣٢٣٤هـ].

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَأَيْنَ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّ﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى؟ [النجم: ٨ - ٩]. قَالَتْ: ذَلِكَ جِبْرِيلُ، كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، وَإِنَّهُ أَتَاهُ هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ، فَسَدَّ الْأُفُقَ. [خ ٣٢٣٥هـ].

□ وفي رواية للبخاري: ومن حدثك أنه يعلم الغيب فقد كذب، وهو يقول: لا يعلم الغيب إلا الله. [خ ٧٣٨٠هـ].

□ وفي رواية مسلم قال: فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْظِرِينِي وَلَا تَعْجَلِينِي. أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣] ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ. لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ. رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ. سَادًا عَظِيمَ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ).

□ وفيها قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفُرْيَةَ. وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧] قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي عَدِيٍّ فَقَدْ

لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنتَهَى. وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ. إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ. فَيُقْبَضُ مِنْهَا. وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنَ فَوْقِهَا. فَيُقْبَضُ مِنْهَا. قَالَ: ﴿إِذْ يَعْنَى السِّدْرَةَ مَا يَعْنَى﴾ [النجم: ١٦] قَالَ: فَرَأَشُ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ، فَأَعْطِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ. وَأَعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ. وَعُغْفِرَ، لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا، الْمُفْحِمَاتُ<sup>(١)</sup>. ○ [وانظر: ٣١٩٢، ٣١٩٣] [١٧٣م].

#### ١٤ - باب: هل رأى ﷺ ربه في المعراج

٣٢٧٣ - (ق) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا أُمَّتَاهُ، هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ فَتَّ شِعْرِي<sup>(٢)</sup> مِمَّا قُلْتُ، أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ، مَنْ حَدَّثَكِهِنَّ فَقَدْ كَذَبَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].  
 ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي عَدِيٍّ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَقَسٌ مَآذَا تَكْسِبُ عَدَاً﴾ [القمان: ٣٤]. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَتَمَ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

(١) (المفحلمات) معناها الذنوب العظام الكبار التي تهلك أصحابها والمعنى: من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المفحلمات.

(٢) (فت شعري) معناه: قام شعري من الفزع لكوني سمعت ما لا ينبغي أن يقال.

□ وله، عنه قال: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّي الْكَذِبَى﴾ [النجم: ١٨] قال: رأى جبريل في صورته، له ستمائة جناح.

٣٢٧٥ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّي الْكَذِبَى﴾ [النجم: ١٨] قَالَ: رَأَى رُفْرَفًا أَحْضَرَ سَدَّ أَفُقَ السَّمَاءِ <sup>(١)</sup>. [خ: ٣٢٣٣].

٣٢٧٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿لَقَدْ رَأَاهُ نَزَلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ. [م: ١٧٥].

٣٢٧٧ - (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١] ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزَلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] قَالَ: رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ. [م: ١٧٦].

□ وفي رواية؛ قال: رآه بقلبه.

٣٢٧٨ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَلْ رَأَيْتَ رَبِّكَ؟ قَالَ: (نُورٌ آتَى أَرَاهُ) <sup>(٢)</sup>.

□ وفي رواية: (رأيت نوراً) <sup>(٣)</sup>.

أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ. وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

□ وزاد في رواية لمسلم: قَالَتْ: وَلَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم كَاتِمًا شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ لَكُنْتُمْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

٣٢٧٤ - (ق) عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ سورة النجم فَأَوْجَحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْجَحَى سورة النجم: [النجم: الآيتان (٩: ١٠)]. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ، لَهُ سِتْمَائَةٌ جَنَاحَ. [خ: ٣٢٣٢، م: ١٧٤].

□ ولمسلم: عن عبد الله قال: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١] قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ صلى الله عليه وسلم، له ستمائة جناح.

## الفصل الثالث

### الهجرة وما بعدها

قَدِمَ عَلَيْنَا مُضَعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَأَبْنُ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ رضي الله عنه. [خ: ٣٩٢٤].

(١) (رأى رفرفا) ويوضحه رواية أحمد والترمذي عن ابن مسعود: رأى جبريل في حلة من رفرف قد ملأ ما بين السماء والأرض. وبهذه الرواية يعرف المراد بالرفرف، وأنه حلة.

(٢) قال المازري رحمته الله: الضمير في «أراه» عائد على الله سبحانه وتعالى، ومعناه: إن النور منعني من الرؤية، كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار، ومنعها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه.

(٣) (رأيت نوراً) معناه: رأيت النور فحسب، ولم أر غيره.

### ١ - باب: بيعة العقبة

٣٢٧٩ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدَ بِي خَالِائِي الْعُقَبَةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أُبَيْنُ عُبَيْتَةَ: أَحَدُهُمَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ. [خ: ٣٨٩٠].

□ وفي رواية: قال: أنا وأبي وخالائي من أصحاب العقبة. □ [وانظر: ٣٤٩٤] [خ: ٣٨٩١].

### ٢ - باب: بدء الهجرة إلى المدينة

٣٢٨٠ - (خ) عَنْ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: أَوَّلُ مَنْ

□ وفي رواية: قَالَ: أَوْلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضَعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَأَبْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرَبُونَ<sup>(١)</sup> النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدُ وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عَشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقُلْنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] فِي سُورٍ مِنْ الْمُفْضَلِ.

□ وفي رواية: قَالَ: أَوْلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضَعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَأَبْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرَبُونَ<sup>(١)</sup> النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدُ وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عَشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقُلْنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] فِي سُورٍ مِنْ الْمُفْضَلِ.

٣٢٨١<sup>(٢)</sup> - (خ) عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قِيلَ لَهُ: هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ يَعْزَبُ. قَالَ: وَقَدِمْتُ أَنَا وَعُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْنَاهُ قَائِلًا، فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَرْسَلَنِي عُمَرُ وَقَالَ: أَذْهَبَ فَنَنْظُرُ هَلِ اسْتَيْقَظَ، فَأَتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ، فَنَاطَلْنَا إِلَيْهِ نَهْرُولُ هَرَوَلَةَ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ بَايَعْتُهُ. ○ [طرفه: ٣٤١٨] [خ: ٣٩١٦].

٣٢٨١<sup>(٢)</sup> - (خ) عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قِيلَ لَهُ: هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ يَعْزَبُ. قَالَ: وَقَدِمْتُ أَنَا وَعُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْنَاهُ قَائِلًا، فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَرْسَلَنِي عُمَرُ وَقَالَ: أَذْهَبَ فَنَنْظُرُ هَلِ اسْتَيْقَظَ، فَأَتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ، فَنَاطَلْنَا إِلَيْهِ نَهْرُولُ هَرَوَلَةَ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ بَايَعْتُهُ. ○ [طرفه: ٣٤١٨] [خ: ٣٩١٦].

٣ - باب<sup>(٣)</sup>: هجرة النبي ﷺ إلى المدينة

٣٢٨٢ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ

٣ - باب<sup>(٣)</sup>: هجرة النبي ﷺ إلى المدينة

٣٢٨٢ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ

(٤) (رحلاً) الرجل للناقة كالسرج للفرس.  
 (٥) (فرفعت لنا صخرة) أي ظهرت وبانت.  
 (٦) (أنفض لك ما حولك) أي من الغبار. وقيل معنى النفض: الحراسة.  
 (٧) (كثبة) أي قدر قرح، وقيل حلبة خفيفة.

(١) (يقربون) قال في الفتح: في رواية الأصيلي وكريمة: فكانا يقربان الناس. وهو أوجه. ويوجه الأول على أن أقل الجمع اثنان.  
 (٢) وضع هذا الحديث هنا لبيان أن ابن عمر لم يهاجر قبل أبيه. وأما هذه البيعة فالغالب أنها بيعة الرضوان.  
 (٣) وفي الباب معلقاً عند البخاري: قالت عائشة وأبو سعيد وابن عباس: وكان أبو بكر مع النبي ﷺ في الغار. [كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب ٢].

وفيهما بعد اضطجاع النبي ﷺ: ثم انطلقت  
أنظر ما حولي، هل أرى من الطلب أحداً.

وفيهما: أن الغلام لرجل من قريش، سماه  
وعرفه أبو بكر. [خ٣٦٥٢].

□ وفي رواية لمسلم. قال: فَلَمَّا دَنَا دَعَا  
عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَاحَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ  
إِلَى بَطْنِهِ. وَوَتَبَ عَنْهُ. وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَدْ  
عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ. فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي  
مِمَّا أَنَا فِيهِ. وَلَكَ عَلَيَّ لِأَعْمِينَ عَلَيَّ مَنْ  
وَرَائِي. وَهَذِهِ كِنَانَتِي<sup>(٤)</sup>. فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا.  
فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَيَّ إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا  
وَكَذَا. فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ. قَالَ: (لَا حَاجَةَ لِي

فِي إِبِلِكَ) فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا. فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ  
يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (أَنْزِلْ عَلَيَّ  
بَنِي النَّجَّارِ، أَحْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرَمُهُمْ  
بِذَلِكَ) فَصَعِدَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ.  
وَتَفَرَّقَ الْغُلَمَانُ وَالْحَدَمُ فِي الطَّرِيقِ. يُنَادُونَ:  
يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ!

٣٢٨٣ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ  
النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوِي قَطُّ إِلَّا  
وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا  
يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرْفِي النَّهَارِ، بُكْرَةً  
وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا أَبْتَلَيْتِي الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ  
مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكِ  
الْغِمَادِ<sup>(٥)</sup> لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ،

(٤) كنانتي الكنانة: وعاء السهام.

(٥) برك الغماد) موضع على خمس ليال من مكة  
إلى جهة اليمن.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ  
قَالَ: (أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ). قُلْتُ: بَلَى، قَالَ:  
فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا مَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا  
سُرَاقَةَ بِنْتُ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: أَتَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
فَقَالَ: (لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا). فَدَعَا عَلَيَّ  
النَّبِيُّ ﷺ فَارْتَطَمْتُ<sup>(١)</sup> بِهِ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا -  
أَرَى<sup>(٢)</sup> فِي جَلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ، شَكُّ زُهَيْرٍ - فَقَالَ:  
إِنِّي أَرَاكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ  
لَكُمْأَنَّ أَرَدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ  
فَنَجَا، فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: كَفَيْتُكُمْ  
مَا هُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى  
لَنَا. [خ٣٦١٥ (٢٤٣٩)، ٢٠٠٩م].

□ وزاد البخاري في رواية: قَالَ الْبَرَاءُ:  
فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا عَائِشَةُ  
أَبْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى، فَرَأَيْتُ أَبَاهَا  
يُقَبِّلُ خَدَّهَا وَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا بَيْتِي. [خ٣٩١٨].

□ وللبخاري: قال: أُخِذَ عَلَيْنَا بِالرَّصَدِ<sup>(٣)</sup>  
فَخَرَجْنَا لَيْلًا، فَأَحْثُنَّا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى قَامَ  
قَائِمُ الظَّهيرة.

وفيهما بعد ذكر شرب اللبن: ثم ارتحلنا  
والطلب في إثرنا. [خ٣٩١٧].

□ وله: اشترى أبو بكر رحلاً بثلاثة عشر  
درهماً.

(١) (فارتطمت) أي غاصت قوائمها.

(٢) (أرى) شك الراوي هل قال هذه اللفظة،  
والجلد: الأرض الصلبة.

(٣) (أخذ علينا بالرصد)، الرصد: القوم يرصدون  
كالحرس. والمعنى: أن القوم كانوا يراقبون  
حركته ﷺ.

فَقَالَ: أَيَنْ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي. قَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، أَرْجِعْ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ. فَرَجَعَ وَأَزْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغْنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنْ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكُلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ. فَلَمْ تُكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ، وَقَالُوا لَابْنِ الدَّغْنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيَصِلْ فِيهَا وَلْيُقِرَّ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ، فَإِنَّا نَحْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاؤَنَا. فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَأَبْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَتَقَدَّفُ<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْرَعُ ذَلِكَ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ

(١) (فيتقدف) أي يتدافعون، فيقذف بعضهم بعضاً.

(٢) (نخفرك) أي نغدر بك.

(٣) (وهما الحرثان) هذا مدرج في الخير وهو من تفسير الزهري. والحرثة: أرض حجارتها سود.

(٤) (على رسلك) أي على مهلك.

(٥) (وهو الخبط) هذا التفسير من الزهري.

أَشْهُرٍ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهْيِرَةِ<sup>(١)</sup>، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنَّعًا<sup>(٢)</sup>، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ. فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: (أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ). فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَإِنِّي قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ). فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةَ<sup>(٣)</sup> بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ). قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بِالْتَّمَنِ). قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتَّ الْجِهَارِ<sup>(٤)</sup>، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ<sup>(٥)</sup>، فَقَطَعْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا<sup>(٦)</sup>، فَرَبَطْتُ بِهِ عَلَى قَمِّ الْجِرَابِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ، قَالَتْ ثُمَّ لِحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَعَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، بَيَّتَ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(٧) (ثقف) هو الحاذق.

(٨) (لقن) هو السريع الفهم.

(٩) (فيدلج) أي يخرج بسحر إلى مكة.

(١٠) (يكتادان به) هو من الكيد.

(١١) (رسل) اللبب الطري.

(١٢) (ورضيتهما) اللبب المرصوف، أي التي وضعت فيه الحجارة المحممة بالشمس أو النار لينعقد، وتزول رخواوته.

(١٣) (ينعق) أي يصيح بغنمه. والنعيق: صوت الراعي إذا زجر الغنم.

(١٤) (والخريت: الماهر بالهداية) هذا مدرج في الخبر من كلام الزهري.

(١٥) (قد غمس حلقاً) أي كان حليفاً.

(١) (في نحر الظهر) أي أول الزوال، وهو أشد ما يكون في حرارة النهار.

(٢) (متقنعا) أي مغطياً رأسه.

(٣) (الصحابة) بالنصب، أي أريد المصاحبة.

(٤) (أححت الجهار) من الحث: وهو الإسراع، والجهاز: هو ما يحتاج إليه في السفر.

(٥) (سفرة في جراب) أي زاداً في جراب.

(٦) (نطاقها) النطاق: ما يشد به الوسط.

- وَهِيَ الْجَدْعَاءُ - فَرَكَبَا، فَأَنْطَلَقَا حَتَّى آتَيْتَا  
الْعَارَ - وَهُوَ بَنُورٌ - فَتَوَارَبَا فِيهِ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ  
فُهَيْرَةَ عَلَماً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ سَحْبَرَةَ  
أَخِي عَائِشَةَ لِأُمَّهَا، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً،  
فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ وَيُصْبِحُ، فَيَدْلِجُ  
إِلَيْهِمَا ثُمَّ يَسْرَحُ، فَلَا يَفْطَنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ  
الرِّعَاءِ، فَلَمَّا خَرَجَ خَرَجَ مَعَهُمَا يُعْقَبَانِهِ (١) حَتَّى  
قَدِمَا الْمَدِينَةَ، فَقَتِلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بَثْرِ  
مَعُونَةَ. [خ٤٠٩٣].

٣٢٨٤ - (خ) عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ قَالَ:  
جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ فُرَيْشٍ، يَجْعَلُونَ فِي  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ  
مِنْهُمَا، لِمَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ  
فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدْلِجٍ، أَقْبَلَ  
رَجُلٌ مِنْهُمْ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ،  
فَقَالَ: يَا سُرَاقَةَ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ آيَةً أَسْوَدَةً (٢)  
بِالسَّاحِلِ، أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ  
سُرَاقَةَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ  
لَيَسُؤُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا،  
أَنْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا (٣)، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ  
سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ  
تَخْرُجَ بِفَرَسِي - وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ - فَتَحْسِبَهَا  
عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمُحِي، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ  
الْبَيْتِ، فَحَطَّطْتُ بِزُجْجِ الْأَرْضِ (٤)، وَخَفَضْتُ

عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالِدَيْلِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ  
السَّوَاجِلِ. [خ٣٩٠٥ (٤٧٦)].

□ وفي رواية: ورجع إلى المدينة بعض من  
كان هاجر إلى أرض الحبشة. [خ٢٢٩٧].

□ وفي رواية قالت: هاجر ناس إلى  
الحبشة من المسلمين، وتجهز أبو بكر  
مهاجراً، فقال النبي ﷺ: (على رسلك، فإني  
أرجو أن يؤذن لي).. وفيها: قَالَتْ:  
فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتَّ الْجِهَازَ، وَضَعْنَا لَهُمَا سَفْرَةَ  
فِي جِرَابٍ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً  
مِنْ نِطَاقِهَا، فَأَوْكَتْ بِهِ الْجِرَابَ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ  
تُسَمَّى ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ. ثُمَّ لَحِقَ النَّبِيُّ ﷺ  
وَأَبُو بَكْرٍ بَعَارَ فِي جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ ثَوْرٌ، فَمَكَثَ  
فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، بَيَّتَتْ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غَلَامٌ شَابٌّ لَقِنٌ تَقِفٌ، فَيَرَحُلُ  
مِنْ عِنْدِهِمَا سَحَرًا، فَيُصْبِحُ مَعَ فُرَيْشٍ بِمَكَّةَ  
كَبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَثَرًا يُكَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ،  
حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ،  
وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ  
مِنْحَةً مِنْ عَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ  
سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبْتَئَانِ فِي رَسْلِهَا حَتَّى يَنْعَقَ  
بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بَعْلَسٍ، يَقْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ  
مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ. [خ٥٨٠٧].

□ وفي رواية، قالت: استأذن النبي ﷺ  
أبو بكر في الخروج، حين اشتد عليه الأذى،  
فقال له: (أقم).. وفيها: (أشعرت أنه قد  
أذن لي في الخروج).. وفيها: قَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي نَاقَتَانِ، قَدْ كُنْتُ  
أَعِدُّنَهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَاهُمَا

(١) (يعقبانه) أي يركبانه عقبه، وهو أن ينزل الراكب  
ويركب رفيقه. ثم ينزل الآخر ويركب الماشي.

(٢) (أسودة) أي أشخاصاً.

(٣) (بأعيننا) أي في نظرنا معاينة.

(٤) (بزجج الأرض) الزجج الحديدية التي في أسفل الرمح.



قَالَ: (أَخْفِ عَنَّا). فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ  
 آمِنٌ<sup>(٨)</sup>، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ  
 مِنْ أَدِيمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ  
 شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنْ  
 الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ،  
 فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ  
 بِيَاضٍ. وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ بِمُخْرَجِ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ  
 غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ، فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حُرَّ  
 الظَّهِيرَةِ، فَيَنْقَلِبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا  
 أَنْتَظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوْوَا إِلَى بُيُوتِهِمْ، أَوْفَى رَجُلٌ  
 مِنْ يَهُودَ عَلَى أُطَمٍ<sup>(٩)</sup> مِنْ أَطَامِهِمْ، لِأَمْرِ يَنْظُرُ  
 إِلَيْهِ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ  
 مُبَيِّضِينَ<sup>(١٠)</sup> يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ<sup>(١١)</sup>، فَلَمْ يَمْلِكِ  
 الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعْاشِرَ  
 الْعَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمْ<sup>(١٢)</sup> الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، فَتَارَ  
 الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلَاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، فَعَدَلُ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، حَتَّى  
 نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ  
 الْإِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ  
 لِلنَّاسِ<sup>(١٣)</sup>، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا،

عَالِيَهُ<sup>(١)</sup>، حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكَبْتُهَا،  
 فَرَفَعْتُهَا<sup>(٢)</sup> تُقَرَّبُ بِي<sup>(٣)</sup>، حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ  
 فَعَثَرَتْ بِي فَرَسِي، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ  
 فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي، فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا  
 الْأَزْلَامَ<sup>(٤)</sup> فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا: أَضْرُهُمْ أَمْ لَا،  
 فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ<sup>(٥)</sup>، فَرَكَبْتُ فَرَسِي، وَعَصَيْتُ  
 الْأَزْلَامَ، تُقَرَّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يَكْثُرُ  
 الْإِلْتِفَاتِ، سَاحَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ،  
 حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، ثُمَّ  
 زَجَرْتُهَا فَتَهَضَّتْ، فَلَمْ تَكَدْ تُخْرَجُ يَدَيْهَا، فَلَمَّا  
 اسْتَوَتْ قَائِمَةً، إِذَا لِأَثَرِ يَدَيْهَا عَثَانٌ<sup>(٦)</sup> سَاطِعٌ  
 فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ  
 بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَتَأَذِيَّتُهُمْ بِالْأَمَانِ  
 فَوَقَّفُوا، فَرَكَبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي  
 نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْحَسَنِ عَنْهُمْ،  
 أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ  
 قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ  
 مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الرَّادَّ  
 وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يَزْرَأْنِي<sup>(٧)</sup> وَلَمْ يَسْأَلْنِي، إِلَّا أَنْ

(١) (وخفضت عاليه) أي أمسكه بيده وجرّ زجه على الأرض فخطها به لثلا يظهر بريقه لمن بعد منه.

(٢) (رفعتها) أي أسرع بها السير.

(٣) (تقرب بي) التقريب: السير دون العدو، وفوق العادة.

(٤) (الأزلام) هي القداح وهي السهام التي لا ريش لها ولا نصل.

(٥) (فخرج الذي أكره) أي: لا يضرهم.

(٦) (عثان) الدخان من غير نار.

(٧) (فلم يزرأني) أي لم ينقصا مما معي شيئاً.

(٨) (كتاب آمن) أي كتاب موادعة.

(٩) (أطم) هو الحصن.

(١٠) (مبيضين) أي عليهم الثياب البيض.

(١١) (يزول بهم السراب) أي يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له.

(١٢) (جدكم) أي حظكم وصاحب دولتكم.

(١٣) (فقام أبو بكر للناس) أي يتلقاهم.

لي. قَالَ أَبُو شِهَابٍ: وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي  
الْأَحَادِيثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرِ  
تَامٍ غَيْرِ هَذِهِ الْآيَاتِ. [خ: ٣٩٠٦].

○ [طرفه: ٣٣٧٣] ○ [وانظر: ٣٢٤٠، ٣٢٤١ في وقت  
الهجرة] ○ [وانظر: ٣٦٨٢ بشأن المكوث في الغار]  
○ [وانظر: ٣٤٦٦ - ٣٤٧٠ لا هجرة بعد الفتح]

#### ٤ - باب: وصول النبي ﷺ إلى المدينة

٣٢٨٥ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا  
بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ<sup>(٣)</sup> يُعْرَفُ<sup>(٤)</sup>، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ  
شَابٌّ لَا يُعْرَفُ<sup>(٥)</sup>، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا  
بَكْرٍ فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي  
بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي  
السَّبِيلَ. قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي  
الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْحَيْرِ. فَالْتَفَتَ  
أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا.  
فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ أَصْرَعْهُ).  
فَصْرَعَهُ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحْمَمُ<sup>(٦)</sup>، فَقَالَ:  
يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُرِنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ: (فَقِفْ  
مَكَانَكَ، لَا تَتْرُكُنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا). قَالَ:  
فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ،  
وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلُحَةً لَهُ<sup>(٧)</sup>، فَتَنَزَلَ

فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِمَّنْ لَمْ يَرَ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُحْيِي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّى أَصَابَتْ  
الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى  
ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
عِنْدَ ذَلِكَ فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَمْرِو بْنِ  
عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسِّسَ الْمَسْجِدَ الَّذِي  
أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى<sup>(١)</sup>، وَصَلَّى فِيهِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَسَارَ يَمْشِي  
مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ  
بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنْ  
المُسْلِمِينَ، وَكَانَ مِرْبَدًا<sup>(٢)</sup> لِلتَّمْرِ، لِسَهْلٍ  
وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرٍ أَسْعَدَ بْنَ  
زُرَّارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ  
رَاحِلَتُهُ: (هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزِلُ). ثُمَّ دَعَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمِرْبَدِ  
لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: لَا، بَلْ نَهَبُهُ لَكَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا  
هَبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا، وَطَفِقَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبَنَ فِي بُنْيَانِهِ  
وَيَقُولُ، وَهُوَ يُنْقَلُ اللَّبَنَ:

هَذَا الْجِمَاءُ لَا جِمَاءَ خَيْبَرُ  
هَذَا أَبْرُ رَبَّنَا وَأَظْهَرُ  
ويقول:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ  
فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ  
فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ

(٣) (وأبو بكر شيخ) يريد أنه قد شاب.  
(٤) (يعرف) أي لأنه كان يمر على أهل المدينة في  
سفر التجارة.  
(٥) (شاب لا يعرف) أي لم يشب، ولم يعرف، فإنه  
كان بعيد العهد بالسفر من مكة.  
(٦) (تحمم) الحممة: صوت الفرس.  
(٧) (مسلحة له) المسلحة: قوم يذودون بالسلاح =

(١) (المسجد الذي أسس على التقوى) أي مسجد قباء.  
(٢) (مربدا) المربد: الموضع الذي يجفف فيه التمر.



في الإمامة الأقدم هجرة ○ ٢٢٥٣ الخوف من الموت في الأرض التي هاجر منها] [خ ٣٩٢٣].

### ٧ - باب: أحاديث تتعلق بالهجرة

٣٢٨٨ - (خ) عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ بُعَاثٍ <sup>(٦)</sup> يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ افْتَرَقَ مَلَائِهِمْ، وَقَتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ <sup>(٧)</sup> وَجَرَّحُوا، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [خ ٣٧٧٧].

٣٢٨٩ - (خ) عَن أَنَسِ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ <sup>(٨)</sup> غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ، فَعَلَفَهَا <sup>(٩)</sup> بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ <sup>(١٠)</sup>. [خ ٣٩١٩].

○ وزاد في رواية: حتى قتأ لونها <sup>(١١)</sup>. وفيها: فكان أسن أصحابه أبو بكر... [خ ٣٩٢٠].

٣٢٩٠ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ فَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةٍ، وَفَرَضَ لِابْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَحَمْسَمِائَةَ فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلِمَ نَقَصْتَهُ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ، يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ. ○ [وانظر: ١٨٨٦، ٢٠٩٧، و١٤٠٧ في نزول المهاجرين على الأنصار بالقرعة] [خ ٣٩١٢].

- (٦) (يوم بعثت) وقعة كانت بين الأوس والخزرج، قتل فيها كثير منهم.
- (٧) (سرواتهم) جمع: سراة، وهي جمع: سري، وهو الشريف
- (٨) (أشمت) الشمت بياض شعر الرأس يخالط سواده.
- (٩) (فعلفها) أي خضبها والمراد اللحية وإن لم يقع لها ذكر.
- (١٠) (الكتم) ورق يخضب به كالأس.
- (١١) (قتأ لونها) أي اشتدت حمرتها.

أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ، أَوْ مَا كَرِهْتَ. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى <sup>(١)</sup>. [٢٠٥٣م].

□ وفي رواية قال: (لا، ولكنني أكرهه من أجل ريحه).

### ٦ - باب: عظم شأن الهجرة

٣٢٨٧ - (ق) عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: (وَيْحَكَ، إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ <sup>(٢)</sup>، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرِكَ <sup>(٣)</sup> مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا). [خ ١٤٥٢، ١٨٦٥م].

□ وفي رواية عند البخاري - والجملة الثانية منها عند مسلم - قال: (فهل تمنح منها؟) <sup>(٤)</sup> قال: نعم، قال: (فتحلبها يوم وردها؟) <sup>(٥)</sup> قال نعم. قال: (فاعمل...).

○ [وانظر: ٤ في أن الهجرة تهدم ما قبلها ○ ١١٠٥ يقدم

- (١) (يؤتى) معناه: تأتبه الملائكة والوحي.
- (٢) (من وراء البحار) قال العلماء: المراد بالبحار - هنا - القرى، والعرب تسمي القرى: البحار، والقرية: البحيرة. قال العلماء: المراد بالهجرة التي سأل عنها هذا الأعرابي: ملازمة المدينة مع النبي ﷺ، وترك أهله ووطنه، فخاف عليه النبي ﷺ أن لا يقوى لها ولا يقوم بحقوقها، وأن ينكص على عقبه، فقال له: إن شأن الهجرة التي سألت عنها لشديد، ولكن اعمل بالخير في وطنك وحيثما كنت. فهو ينفك.
- (٣) (لن يترك) أي ينقصك.
- (٤) (فهل تمنح منها) المراد عارية ذوات الألبان ليؤخذ لبنها، ثم ترد هي لصاحبها.
- (٥) (حلبها يوم وردها) هو اليوم الذي ترد فيه الماء، وحلبها في ذلك اليوم لأجل المحتاجين النازلين حول الماء، ومن لا لبن له.

## ٨ - باب: إسلام عبد الله بن سلام ﷺ

٣٢٩١ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيُّ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ، وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَعُ إِلَى أَحْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حَبَّرَنِي بِهِنَّ أَنْفَاءُ جَبْرِيلَ). قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وَأَمَّا الشَّيْءُ فِي الْوَلَدِ: فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّيْبُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّيْبُ لَهَا). قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهْتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ). قَالُوا: أَعْلَمْنَا، وَأَبْنُ أَعْلَمِنَا، وَأَخِيرُنَا، وَأَبْنُ أَخِيرِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ). قَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرْنَا، وَأَبْنُ شَرْنَا، وَوَقَعُوا فِيهِ. [خ٣٢٩٩].

## ٩ - باب: إحجام اليهود

عَنْ الْإِيمَانِ بِالنَّبِيِّ ﷺ  
٣٢٩٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ). [خ٣٢٩٣، ٣٩٤١].  
□ ولفظ مسلم: (لَوْ تَابَعَنِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرٌ يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ).

## ١٠ - باب: أول مولود في الإسلام

٣٢٩٣ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُيَّمٌ<sup>(١)</sup>، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ قُبَاءً، فَوَلَدْتُ بَقْبَاءً، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، فَفَرَّحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا، لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرْتَكُمْ فَلَا يُوَلَّدُ لَكُمْ. [خ٣٢٩٤، ٣٩٥].

□ وزاد في رواية مسلم: قَالَتْ أَسْمَاءُ: ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. ثُمَّ جَاءَ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ، لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَأَمْرُهُ بِذَلِكَ الزُّبَيْرُ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ مُقْبِلًا إِلَيْهِ. ثُمَّ بَايَعَهُ.  
□ وفي رواية له: أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حَبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

(١) (وَأَنَا مَيِّمٌ) أي مقاربة للولادة.

(٢) (صلى عليه) أي دعا له.

□ وزاد في رواية، قال: فهذا الذي كنت أخاف يا رسول الله. □ [طرفه: ٣٢٨٥] [خ٤٤٨٠].

٣٢٩٤ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوْلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَتَوَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرَةً فَلَاكَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَوَّلُ مَا دَخَلَ بَطْنُهُ رِيْقُ النَّبِيِّ ﷺ. [خ٣٩١٠].

٣٢٩٥ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْنِكُهُ (١). فَطَلَبْنَا تَمْرَةً. فَعَزَّ عَلَيْنَا طَلَبُهَا. [م٢١٤٨م].

### ١١ - باب: التأريخ بالهجرة

٣٢٩٦ - (خ) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا مِنْ وَقَاتِهِ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ. [خ٣٩٣٤].

○ [وانظر: ٣٢٩ - ٣٣١ إقامة ﷺ في مكة]

### ١٢ - باب: مرض بعض الصحابة

#### بعد هجرتهم

٣٢٩٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ (٢) أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

كُلُّ أَمْرِيءٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ

وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ (٣) نَعْلِهِ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أُفْلِحَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ (٤) يَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنَنَّ لَيْلَةَ  
بِوَادٍ (٥) وَحَوْلِي إِذْخِرَ وَجَلِيلٍ (٦)  
وَهَلْ أَرِدَنَّ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةِ (٧)  
وَهَلْ يَبْدُونَنِّي لِي شَامَةً وَطَفِيلٍ (٨)

وَقَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنِّ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدِّنَا، وَصَحْحِهَا لَنَا، وَأَنْقِلْ حُمَاهَا إِلَيَّ الْجُحْفَةَ).

قَالَتْ: وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبًا أَرْضِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَكَانَ بَطْحَانٌ يَجْرِي نَجْلًا، تَعْنِي مَاءً آجِنًا. [خ١٨٨٩م، ١٣٧٦].

□ رواه مسلم مختصراً.

□ وفي رواية للبخاري. قالت عائشة: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: (اللهم.. الحديث). [خ٣٩٢٦].

### ١٣ - باب: بناء المسجد النبوي الشريف

[انظر: ٧٩٤ وما بعده].

### ١٤ - باب: المؤاخاة

#### بين المهاجرين والأنصار

٣٢٩٨ - (ق) عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَسِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ). فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ

(٥) (بواد) أي بوادي مكة.

(٦) (وجليل) نبات ضعيف.

(٧) (مياه مجنة) موضع على أميال من مكة.

(٨) (شامة وطفيل) جبلان بقرب مكة.

(١) (يحنكه) التحنيك، هو ذلك حنك المولود بالتمر.

(٢) (وعك) أي أصابه الوعك، وهي الحمى.

(٣) (شراك) السير الذي يكون في وجه النعل.

(٤) (يرفع عقيرته) أي صوته ببكاء أو بغناء.

فُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي . [خ ٢٢٩٤م، ٢٥٢٩م].

□ وفي رواية لهما، قال: في داره التي بالمدينة . [خ ٧٣٤٠م].

٣٢٩٩ - (خ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَأَنْظُرَ أَيَّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقٌ قَيْنَقَاعَ، قَالَ: فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمِينٍ، قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْعُدُوَّ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (تَزَوَّجْتَ)؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (وَمَنْ). قَالَ: أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: (كَمْ سُقْتِ) <sup>(١)</sup>. قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ <sup>(٢)</sup> مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (أَوْلِمَ) <sup>(٣)</sup> وَلَوْ بِشَاةٍ. [خ ٢٠٤٨م].

□ وفي رواية: ولي امرأتان، فانظر أعجبهما إليك، فسّمها لي أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجها. قال: بارك الله لك في أهلك ومالك . [خ ٣٧٨٠م].

٣٣٠٠ - (خ) عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ، فَأَخَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم

(١) (كم سقت) أي كم أعطيت، وكان عاداتهم سوق الإبل إلى المرأة في المهر، ولذا قال: كم سقت . . .

(٢) (النواة). النواة في الموزونات: خمسة دراهم، ذهباً كانت أم فضة.

(٣) (أولم) الوليمة: الطعام عند العرس.

بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنَى، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأَزْوَجُكَ، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ، فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقِطًا وَسَمْنًا، فَأَتَى بِهِ أَهْلَ مَنْزِلِهِ فَمَكَثْنَا سِيرًا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ <sup>(٤)</sup> مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَهَيْمٌ). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: (مَا سُقْتِ إِلَيْهَا). قَالَ: نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: (أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ). [خ ٢٠٤٩م].

□ وفي رواية قال سعد: قد علمت الأنصار أنني من أكثرها مالاً . . . [طرفه: ٢١١٠] [خ ٣٧٨١م].

٣٣٠١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَقْسِمَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّحِيلِ. قَالَ: (لَا). فَقَالُوا: تَكْفُونَنَا الْمُؤُونَةَ، وَنَشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ، قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. [خ ٢٣٢٢م].

٣٣٠٢ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ. [م ٢٥٢٨م].

٣٣٠٣ - (م) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ. وَأَيُّمَا حِلْفٍ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً). [م ٢٥٣٠م].

□ [وانظر بشأن المواخاة: ٤٣٩] □ [وانظر: ١٤٠٧ بشأن القرعة في نزول المهاجرين على الأنصار]

(٤) (وضر) أثر.

وَأِنِّي لَأُنْهَجُ<sup>(٤)</sup> حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ  
أَخَذْتُ شَيْئاً مِنْ مَاءٍ فَمَسَحْتُ بِهِ وَجْهِي  
وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلْتَنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ  
الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ،  
وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ<sup>(٥)</sup>، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحَنَ  
مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي<sup>(٦)</sup> إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
ضَحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ  
سِنِينَ. [خ: ٣٨٩٤، ٣٨٩٥، ١٤٢٢م].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا  
وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأَدْخَلْتُ عَلَيْهِ وَهِيَ  
بِنْتُ تِسْعِ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا. [خ: ٥١٣٣].  
□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا  
وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ. وَزُقْتُ إِلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ  
تِسْعِ سِنِينَ. وَلَعَبُّهَا مَعَهَا. وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ  
بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

□ وفي رواية له: فَأَخَذْتُ بِيَدِي، فَأَوْفَقْتَنِي عَلَى  
الْبَابِ، فَقُلْتُ: هه هه<sup>(٧)</sup> حَتَّى ذَهَبَ نَفْسِي<sup>(٨)</sup>،  
فَأَدْخَلْتَنِي بَيْتاً فَإِذَا فِيهِ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.

٣٣٠٧ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: تُوفِّيتُ حَدِيحَةَ  
قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ  
سِنِينَ، فَلَبِثْتُ سَنَتَيْنِ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ  
عَائِشَةَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا  
وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. [خ: ٣٨٩٦].

(٤) (لأنهج) أي أنفَس تنفساً عالياً.

(٥) (على خير طائر) أي على خير حظ ونصيب.

(٦) (فلم يرعني) كُنْتُ بِذَلِكَ عَنِ الْمَفْاجَأَةِ.

(٧) (هه هه) كلمة يقولها المبهور حتى يتراجع إلى  
حال سكونه، والبهير: انقطاع النَّفْسِ وتناوبه.

(٨) (حتى ذهب نفسي) أي زال عني ذلك النفس  
العالي الحاصل من الإعياء.

١٥ - باب: إسلام سلمان الفارسي ﷺ  
٣٣٠٤ - (خ) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ  
بِضْعَةَ عَشَرَ، مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ. [خ: ٣٩٤٦].  
□ وفي رواية، قال: أَنَا مِنْ رَامٍ هُرْمَزٍ.  
○ [وانظر: ٣٧٨٨]. [خ: ٣٩٤٧].

## ١٦ - باب: زواج النبي ﷺ عائشة

٣٣٠٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (رَأَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ، يَجِيءُ بِكَ  
الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ<sup>(١)</sup> مِنْ حَرِيرٍ، فَقَالَ لِي: هَذِهِ  
أَمْرَاتُكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ الثُّوبَ فَإِذَا هِيَ  
أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ  
يُمِضِهِ). [خ: ٥١٢٥، ٣٨٩٥، ٢٤٣٨م].

□ وفي رواية للبخاري (أريتك في المنام  
مرتين...).

□ وفي رواية لمسلم: (رأيتك في المنام  
ثلاث ليال...).

٣٣٠٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي  
النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ،  
فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوَعَكْتُ  
فَتَمَزَّقَ شَعْرِي فَوْقِي<sup>(٢)</sup> جُمَيْمَةً<sup>(٣)</sup>، فَأَتْتَنِي أُمِّي  
أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَنَفِي أَرْجُوحَةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبُ  
لِي، فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا، لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي  
فَأَخَذْتُ بِيَدِي حَتَّى أَوْفَقْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ،

(١) (سرقعة) هي القطعة.

(٢) (فوق) أي كثر. وفي الكلام حذف تقديره: ثم  
فصلت من الوعك فتربى شعري فكثر.

(٣) (جميمة) تصغير جمعة، وهي مجتمع شعر الناصية.  
ويقال للشعر إذا سقط عن المنكبين جمعة.



## الفصل الرابع

### غزوة بدر وما بعدها

#### ١ - باب: فضل من شهد بدرًا

٣٣٠٨ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سَرَّاقَةَ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ - وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرُبٌ - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، أَجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ؟ قَالَ: (يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ أَبْنِكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى). [خ٢٨٠٩].

□ وفي رواية: أصيب حارثة يوم بدر وهو غلام، وفيها: فقال: (ويحك - أو هيلت<sup>(١)</sup> - أوجنة واحدة هي؟ إنها جنان كثيرة..). [خ٣٩٨٢].

(٢) ٣٣٠٩ - (خ) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عَمَرَ ﷺ ذَكَرَ لَهُ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، مَرِضٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَأَقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ. [خ٣٩٩٠].

٣٣١٠ - (خ) عَنْ قَيْسٍ: كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ أَلْفٍ، خَمْسَةَ أَلْفٍ، وَقَالَ عُمَرُ:

(١) (أو هيلت) أصل الكلمة في اللغة بمعنى نكلت ابنك وفقدته، والمراد هنا: أفقدت عقلك مما أصابك؟

(٢) يدل الحديث على مكانة أهل بدر في نفوس الصحابة، وكيف أن ابن عمر ﷺ أثر عيادة سعيد على حضور الجمعة.

لأَفْضَلَتْهُمْ عَلَى مَنْ بَعَدَهُمْ. [خ٤٠٢٢].

٣٣١١ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْدُخْلَنَ حَاطِبُ النَّارِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا. فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ). [م٢٤٩٥].

[وانظر: ٣٣٢٢، ٣٤٥٩، ٣٤٩٤]

#### ٢ - باب: الشورى قبل المعركة

٣٣١٢ - (خ) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ<sup>(٣)</sup> مَشْهَدًا، لِأَنَّ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ<sup>(٤)</sup>، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا، وَلَكِنَّا نَقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَيَمِينِ يَدَيْكَ وَخَلْفِكَ. فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ. يَعْنِي: قَوْلُهُ. [خ٣٩٥٢].

□ وفي رواية: ولكن امض ونحن معك، فكأنه سرِّي<sup>(٥)</sup> عن رسول الله ﷺ. [خ٤٦٠٩].

٣٣١٣ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(٣) (المقداد بن الأسود) هو المقداد بن عمرو، وقد كان الأسود تبناه، فصار ينسب إليه.

(٤) (مما عدل به) أي من كل شيء يقابل ذلك من الدنياويات. والمراد المبالغة في عظمة ذلك المشهد.

(٥) (سري عنه) انكشف همه.

لَتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقْتُمْ. وَتَتْرَكُوهُ<sup>(٧)</sup> إِذَا كَذَبْتُمْ).  
 قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا مَضْرَعُ فَلَانٍ)  
 قَالَ: وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ، هَهُنَا وَهَهُنَا.  
 قَالَ: فَمَا مَاطٌ<sup>(٨)</sup> أَحَدَهُمْ عَنِ مَوْضِعِ يَدِ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [م١٧٧٩م].

### ٣ - باب: أوامر قبل المعركة

٣٣١٤ - (خ) عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ  
 النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، حِينَ صَفَفْنَا لِفَرِيشٍ وَصَفُّوا  
 لَنَا: (إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالْبَيْلِ). [خ٢٩٠٠م].  
 □ وفي رواية: (إِذَا أَكْثَبُوكُمْ - يَعْنِي  
 أَكْثَرُوكُمْ<sup>(٩)</sup> - فَرَمُوهُمْ<sup>(١٠)</sup>)، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ).  
 [خ٣٩٨٥م].

### ٤ - باب: دعاء قبل المعركة

٣٣١٥ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ  
 النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ  
 عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ  
 الْيَوْمِ). فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَيَّ رَبِّكَ، وَهُوَ

شَاوِرٌ<sup>(١)</sup>، حِينَ بَلَغَهُ إِفْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ:  
 فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ  
 فَأَعْرَضَ عَنْهُ. فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: إِنَّا نَا  
 تُرِيدُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!  
 لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لِأَخْضَانَهَا<sup>(٢)</sup>.  
 وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا<sup>(٣)</sup> إِلَى بَرِكِ  
 الْغَمَادِ<sup>(٤)</sup> لَفَعَلْنَا. قَالَ: فَتَدَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 النَّاسَ. فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا. وَوَرَدَتْ  
 عَلَيْهِمْ رَوَايَا<sup>(٥)</sup> فَرِيشٍ. وَفِيهِمْ غَلَامٌ أَسْوَدٌ لَبِنِي  
 الْحَجَّاجِ. فَأَخَذُوهُ. فَكَانَ أَصْحَابُ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ  
 وَأَصْحَابِهِ؟ فَيَقُولُ: مَا لِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ.  
 وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعَتْبَةُ وَسَيِّبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ  
 خَلْفٍ. فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، ضَرْبُوهُ. فَقَالَ: نَعَمْ.  
 أَنَا أَخْبِرُكُمْ. هَذَا أَبُو سُفْيَانَ. فَإِذَا تَرَكَوهُ  
 فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ. وَلَكِنْ  
 هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعَتْبَةُ وَسَيِّبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ فِي  
 النَّاسِ. فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا ضَرْبُوهُ.  
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ  
 انْصَرَفَ<sup>(٦)</sup>. قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!

(٧) (لتضربوه وتتركوه) هكذا بغير نون، أي حذف  
 النون بغير ناصب ولا جازم، وهي لغة مستعملة.

(٨) (فما ماط) أي فما تباعد.

(٩) (يعني أكثروكم) هذا تفسير من بعض الرواة، قال  
 ابن حجر: وهو تفسير لا يعرفه أهل اللغة، وقد  
 وقع في رواية أبي داود في هذا الموضع «يعني  
 غشوكم» وهو أشبه بالمراد.

(١٠) (فارموهم واستبقوا نبلكم) فالمعنى: الأمر بتأخير  
 الرمي حتى يقتربوا منهم، أي إنهم إذا كانوا بعيداً  
 لا تصيبهم السهام غالباً، فالمراد: استبقوا نبلكم  
 في الحالة التي إذا رमित بها لا تصيب غالباً.

(١) (شاور) إنما فعل ذلك ليعرف رأي الأنصار لأنه  
 لم يكن بايعهم على أن يخرجوا معه لقتال  
 العدو، وإنما بايعوه على أن يمنعه ممن قصده.  
 وقد أجابوه أحسن جواب.

(٢) (أن نخيضها البحر لأخضناها) يعني الإبل.

(٣) (أن نضرب أكبادها) كناية عن ركضها.

(٤) (برك الغماد) هو موضع من وراء مكة بخمس  
 ليالٍ من ناحية الساحل.

(٥) (روايا) هي الإبل التي يستقون عليها.

(٦) (انصرف) أي سلم وختم صلواته.

## ٦ - باب: وصف عام للمعركة

٣٣١٩ - (خ) عَنْ الزبير رضي الله عنه قَالَ: لَقِيتُ يَوْمَ

بَدْرٍ عَبِيدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ مُدَجَّحٌ<sup>(١)</sup>، لَا يَرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى أَبَا ذَاتِ الْكُرْشِ، فَقَالَ أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكُرْشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ<sup>(٢)</sup> فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ.

قَالَ هِشَامٌ: فَأُخْبِرْتُ: أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَصَعْتُ رَجُلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ<sup>(٣)</sup>، فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ تَزْعُتْهَا وَقَدْ أَنْشَى طَرَفَاهَا. قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا فُيِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا فُيِضَ أَبُو بَكْرٍ سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا فُيِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ. [خ٣٩٩٨].

٣٣٢٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا.

فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ. ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ (اللَّهُمَّ! أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي. اللَّهُمَّ! آتِ مَا وَعَدْتَنِي. اللَّهُمَّ! إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ)

(١) (مدجج) أي مغطى بالسلاح ولا يظهر منه شيء.

(٢) (بالعنزة) الحربة العريضة النصل، وقيل: ما دور نصله وقيل: عصا قدر نصف الرمح فيها سنان مثل سنان الرمح.

(٣) (تمطأت) أي تمطيت.

فِي الدَّرْعِ، فَحَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَبَّحَهُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ ٥٤ بِلِ السَّاعَةِ مَوَدِّعُهُمُ وَالسَّاعَةُ أَهْوَى وَأَمْرٌ ﴿[الفر: ٤٥ - ٤٦]. [خ٢٩١٥].

□ وفي رواية: وهو في قبة يوم بدر.

○ [واظر: ٣٣٢٠] [خ٤٨٧٥].

## ٥ - باب: بدء المعركة بالمبارزة

٣٣١٦ - (ق) عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ

أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هَذَا خِصْمَانِ أَخْضَمُوا فِي رِيحِهِمْ﴾ [الحج: ١٩]. نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْرَةَ وَعَلِيٍّ وَعَبِيدَةَ بْنَ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ. [خ٣٩٦٩، م٣٠٣٣].

٣٣١٧ - (خ) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: نَزَلَتْ:

﴿هَذَا خِصْمَانِ أَخْضَمُوا فِي رِيحِهِمْ﴾ [الحج: ١٩] فِي سِتَّةٍ مِنْ فُرَيْشٍ: عَلِيٍّ وَحَمْرَةَ وَعَبِيدَةَ بْنَ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ. [خ٣٩٦٦].

□ وفي رواية: أنه كان يقسم على ذلك.

[خ٤٧٤٣].

٣٣١٨ - (خ) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُمُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ قَيْسٌ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: ﴿هَذَا خِصْمَانِ أَخْضَمُوا فِي رِيحِهِمْ﴾ [الحج: ١٩]. قَالَ: هُمُ الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ:

عَلِيٍّ وَحَمْرَةَ وَعَبِيدَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ. [خ٤٧٤٤ (٣٩٦٥)].

□ وفي رواية قال: فينا نزلت هذه

الآية... [خ٣٩٦٧].

أَعْنَأَقَهُمْ. فَتَمَكَّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ. وَتَمَكَّنِي مِنْ فُلَانٍ - نَسِيبًا لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَيْمَةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا. فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ. وَلَمْ يَهَوْ مَا قُلْتُ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ. فَإِنَّ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتُ. وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتُ لِيُكَانِثُكُمَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخَذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ) - شَجَرَةَ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَتْ لِيَنِي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُنْجِتَ فِي الْأَرْضِ - إِلَى قَوْلِهِ - فَكُلُوا وَمِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٧ - ٦٩] فَاحْلَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ. [١٧٦٣م].

٣٣٢١ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ، عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عَيْرُ أَبِي سُفْيَانَ. فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لَا أَذْرِي مَا اسْتَشْنَى بَعْضُ نِسَائِهِ - قَالَ: فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ. قَالَ: فَحَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ. فَقَالَ: (إِنَّ لَنَا طَلِيَّةً. فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ<sup>(٣)</sup> حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا) فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظَهْرَانِهِمْ فِي عِلْوِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ: (لَا). إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا) فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرِ.

فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ، مَا دَأَّ يَدَيْهِ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكَبَيْهِ. فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ. فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْفَاهُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ. ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ. وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! كَذَاكَ<sup>(١)</sup> مُنَاشِدَتَكَ رَبِّكَ. فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِذْ تَسْتَعِيذُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدِّمٌ بِالْأَيْمِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفٍ﴾ [الأنفال: ٩] فَأَمَدَّهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَسْتَدُ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ. إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسُّوْطِ فَوْقَهُ. وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ: أَقْدِمَ حَيْرُومٍ. فَظَنَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَحَرَّ مُسْتَلْقِيًا. فَظَنَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خَطَمَ أَنْفَهُ<sup>(٢)</sup>، وَشَقَّ وَجْهَهُ كَضَرْبَةِ السُّوْطِ. فَاخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ. فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: (صَدَقْتَ. ذَلِكَ مِنْ مَدِدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ) فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ. وَأَسْرُوا سَبْعِينَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أَسْرُوا الْأَسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ (مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى؟) فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ. أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً. فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةٌ عَلَى الْكُفَّارِ. فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا تَرَى؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!) قُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ. وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تَمَكَّنَّا فَضْرِبَ

(١) (كذاك) أي كفاك.

(٢) (خطم أنفه) الخطم: الأثر على الأنف.

(٣) (ظهره) الظهر: الدواب التي تركب.

وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يُقَدَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ) (١) فَذَنَا الْمُشْرِكُونَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُومُوا إِلَيَّ جَنَّةَ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ) قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جَنَّةَ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: بَخَ بَخَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا يَحْمِلُكَ عَلَيَّ قَوْلُكَ بَخَ بَخَ) قَالَ: لَا. وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَّا رَجَاءَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا. قَالَ: (فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا) فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ (٢). فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ. ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيِّتُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ، إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٍ. قَالَ فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ. ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. [م ١٩٠١].

## ٧ - باب: شهود الملائكة معركة بدر

٣٣٢٢ - (خ) عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ، قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرِ فِيكُمْ؟ قَالَ: (مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ). أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ الْمَلَائِكَةِ. [خ ٣٩٩٢].

□ وفي رواية قَالَ: وَكَانَ رِفَاعَةَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقْبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لِأَبْنَيْهِ: مَا يَسْرُنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا بِالْعَقْبَةِ، قَالَ: سَأَلَ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، .. بِهَذَا. [خ ٣٩٩٣].

٣٣٢٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ

## ٨ - باب: مقتل أبي جهل

٣٣٢٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ:

بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرِ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بِعَلَامِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَدِيثَةَ أَسْنَانُهُمَا، تَمَيَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهُمَا (٣)، فَعَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمَّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، مَا حَاجَتِكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُحْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ (٤) حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا (٥)، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَعَمَزَنِي الْآخَرُ، فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَنْشَبْ (٦) أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ، قُلْتُ: أَلَا، إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي، فَأَبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا، فَضْرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: (أَيْكُمَا قَتَلَهُ). قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ: (هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا). قَالَ: لَا، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ، فَقَالَ: (كِلَاكُمَا قَتَلَهُ، سَلَبَهُ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ). وَكَانَا مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو وَمُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ. [خ ٣١٤١، م ١٧٥٢].

(٣) (أضلع منهما) معنى أضلع: أقوى.

(٤) (سوادى سواده) أي شخصي شخصه.

(٥) (الأعجل منا) الأقرب أجلاً.

(٦) (لم أنشب) لم ألبث.

(١) (أكون أنا دونه) أي قدامه.

(٢) (قرنه) أي جعبة النشاب.

□ وفي رواية للبخاري قال: فما سرني أني بين رجلين مكانهما. [خ٣٩٨٨].

٣٣٢٥ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بَدْرٍ: (مَنْ يُنْظَرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ). فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنُ عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ<sup>(١)</sup>، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: أَنْتَ، أبا جهل؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ. [خ٣٩٦٣ (٣٩٦٢)، م١٨٠٠].

□ وفي رواية لهما: فقال: أنت أبا جهل. □ وفيها؛ قال أبو جهل: فلو غير أكار<sup>(٢)</sup>.

قتلني. [خ٤٠٢٠].

### ١٠ - باب: وقوفه صلى الله عليه وسلم على القلب

٣٣٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ<sup>(٥)</sup> هَلْ أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ<sup>(٣)</sup>. [خ٣٩٦١].

### ٩ - باب: مقتل أمية بن خلف

٣٣٢٧ - (خ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه

قَالَ: كَاتَبْتُ أُمِيَّةَ بْنَ خَلْفٍ كِتَابًا، بَأَن يَحْفَظَنِي فِي صَاغِيَّتِي<sup>(٤)</sup> بِمَكَّةَ، وَأَحْفَظُهُ فِي صَاغِيَّتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمَنَ، قَالَ: لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ، كَاتَبْنِي بِأَسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَاتَبْتُهُ: عَبْدُ عَمْرٍو، فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمِ بَدْرٍ، خَرَجْتُ إِلَى جَبَلٍ لِأُخْرِزَهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ، فَأَبْصَرَهُ بِلَالًا، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى

(١) (برد) مات.

(٢) (أكار) الأكار الفلاح. وهو عند العرب فيه نقص.

(٣) (هل أعمد من رجل قتلتموه) قيل معناه: هل زاد على سيد قتله قومه.

(٤) (صاغيته) الصاغية: خاصة الرجل.

(٥) (أطواء بدر) مفردها: طوي. وهي البئر التي طويت وبنيت بالحجارة.

(٦) (شفة الركي) أي طرف البئر.

لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ).

[خ ٣٩٧٦م، (٣٠٦٥)، م ٢٨٧٥م].

٣٣٢٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ حَقًّا). وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠].

[خ ١٣٧١م، ٩٣٢م].

٣٣٣٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا. ثُمَّ أَتَاهُمْ

فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: (يَا أَبَا جَهْلِ بْنِ

هَشَامٍ! يَا أُمِيَّةُ بِنَ خَلْفٍ! يَا عُتْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ!

يَا شَيْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ! أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ

رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي

حَقًّا) فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنْتَى يُجِيبُوا وَقَدْ

حَيَّفُوا؟<sup>(٣)</sup> قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْتُمْ

بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ. وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ

يُجِيبُوا) ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسَجَبُوا. فَأَلْفُوا فِي قَلْبٍ

بَدْرٍ. د [وانظر: ١٣٢٤]

٣٣٣٣ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا مِّنَ

الْأَنْصَارِ، اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا:

أَتَذُنَ لَنَا فَلَنَتْرُكُ لَابِنِ أُحْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ،

فَقَالَ: (لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا). [خ ٢٥٣٧م].

□ وفي رواية: (والله لا تذرون منه درهماً).

[خ ٤٠١٨م].

٣٣٣٤ - (خ) عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي أُسَارَى بَدْرٍ: (لَوْ كَانَ

٣٣٢٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّمَا

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ

أَقُولُ حَقًّا). وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا

تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠].

٣٣٣٠ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَطَّلَعَ

النَّبِيَّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِيبِ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ:

(وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا). فَقِيلَ لَهُ: تَدْعُو

أَمْوَاتًا؟ فَقَالَ: (مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ

لَا يُجِيبُونَ). د [طرفه: ١٣٢٤، ٣٣٢٩] [خ ١٣٧٠م].

٣٣٣١ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا

مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. فَرَأَيْنَا الْهَلَالَ.

وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصْرِ<sup>(٢)</sup>. فَرَأَيْتُهُ. وَلَيْسَ

أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ عَيْرِي. قَالَ فَجَعَلْتُ أَقُولُ

لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ. قَالَ يَقُولُ

عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي. ثُمَّ أَنْشَأَ

يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

كَانَ يُرِينَا مَضَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَمْسِ. يَقُولُ:

(هَذَا مَضْرَعُ فَلَانِ عَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ) قَالَ فَقَالَ

عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعْتَهُ بِالْحَقِّ! مَا أَحْطَطُوا الْخُدُودَ

الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَجَعَلُوا فِي بئرٍ

بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ: (يَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ!

(١) (القليب) القليب والطوي بمعنى واحد، وهي البئر التي بنيت بالحجارة.

(٢) (حديد البصر) أي نافذه.

(٣) (جيفوا) أي أُنْتُوا وصاروا جيفاً.

كَبَّرَ عَلَيَّ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ  
بَدْرًا. [خ٤٠٠٤].

٣٣٤٠ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ  
- وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ  
بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: - أَنَّ عُمَرَ أَسْتَعْمَلَ  
قُدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ شَهِدَ  
بَدْرًا، وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
وَحَفْصَةَ ﷺ. [خ٤٠١١].

٣٣٤١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ  
اللَّيْثِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ،  
وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا. [خ٤٠١٤].

١٥ - باب: تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ  
بَدْرٍ، فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ  
[انظر الحاشية<sup>(٤)</sup>].

(٤) النبي محمد بن عبد الله الهاشمي ﷺ. ○ إياس بن  
البيكبر. ○ بلال بن رباح مولى أبي بكر القرشي.  
○ حمزة بن عبد المطلب الهاشمي. ○ حاطب بن  
أبي بلتعة حليف قریش. ○ أبو حذيفة بن عتبة بن  
ربيعة القرشي. ○ حارثة بن الربيع الأنصاري. قتل  
يوم بدر، وهو حارثة بن سراقه كان في النظارة.  
○ حبيب بن عدي الأنصاري. ○ حنيس بن حذافة  
السهمي. ○ رفاعه بن رافع الأنصاري. ○ رفاعه بن  
عبد المنذر أبو لبابة الأنصاري. ○ الزبير بن العوام  
القرشي. ○ زيد بن سهل أبو طلحة الأنصاري.  
○ أبو زيد الأنصاري. ○ سعد بن مالك الزهري.  
○ سعد بن خولة القرشي. ○ سعيد بن زيد بن عمرو  
بن نفيل القرشي. ○ سهل بن حنيف الأنصاري.  
○ ظهير بن رافع الأنصاري وأخوه. ○ عبد الله بن  
عثمان أبو بكر الصديق القرشي. ○ عبد الله بن  
مسعود الهذلي. ○ عتبة بن مسعود الهذلي. ○ عبد  
الرحمن بن عوف الزهري. ○ عبدة بن الحارث  
القرشي. ○ عبادة بن الصامت الأنصاري. ○ عمر =

الْمُطْعَمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ  
التَّنْتِنَى<sup>(١)</sup>، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ. [خ٣١٣٩].

○ [وانظر: ٩٢٣، ٣٣٢٠]

١٢ - باب: نصيب المهاجرين من الغنائم  
٣٣٣٥ - (خ) عَنْ الزُّبَيْرِ قَالَ: ضُرِبْتُ يَوْمَ  
بَدْرِ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ. [خ٤٠٢٧].

١٣ - باب<sup>(٢)</sup>: عدد أهل بدر

٣٣٣٦ - (خ) عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اسْتُصْغِرْتُ أَنَا  
وَأَبْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرِ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرِ  
نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ  
وِمِائَتَيْنِ. [خ٣٩٥٥].

٣٣٣٧ - (خ) عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنِي  
أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا: أَنَّهُمْ  
كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جَاؤُوا مَعَهُ  
النَّهْرَ، بِضَعَةِ عَشْرٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ. قَالَ الْبَرَاءُ: لَا  
وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [خ٣٩٥٧].  
○ [وانظر: ٣٣٢٠].

١٤ - باب: ممن حضر بدرًا

٣٣٣٨ - (خ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَأَلَ رَجُلٌ  
الْبَرَاءَ، وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَيَّ بَدْرًا؟  
قَالَ: بَارَزَ وَظَاهَرَ<sup>(٣)</sup>. [خ٣٩٧٠].

٣٣٣٩ - (خ) عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ: أَنَّ عَلِيًّا ﷺ

(١) التنتنى) جمع نتن.

(٢) قال أبو عبد الله - البخاري - فجميع من شهد  
بدرًا من قریش ممن ضرب له بسهمه، أحد  
وثمانون رجلاً، وكان عروة بن الزبير يقول: قال  
الزبير: قسمت سهامهم فكانوا مائة. [خ٤٠٢٦].

(٣) (بارز وظاهر) بارز: من المبارزة، وظاهر: أي  
لبس درعاً على درع.



## ١٦ - باب: رثاء كفار قريش

٣٣٤٢- (خ) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ  
أَمْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ بَكْرٍ، فَلَمَّا هَاجَرَ  
أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا أَبْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ،  
الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ، رَثَى كُفَّارَ قُرَيْشٍ:

وَمَاذَا بِالْقَلْبِ قَلِيبِ بَدْرِ  
مِنَ الشَّيْزَى <sup>(١)</sup> تُزَيِّنُ بِالسَّنَامِ  
وَمَاذَا بِالْقَلْبِ قَلِيبِ بَدْرِ  
مِنَ الْقَيْنَاتِ وَالشَّرْبِ الْكِرَامِ  
تُحْيِي بِالسَّلَامَةِ أُمَّ بَكْرٍ  
وَهَلْ لِي بَعْدَ قَوْمِي مِنْ سَلَامٍ  
يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَنَحْيَا  
وَكَيْفَ حَيَاةُ أَصْدَاءِ <sup>(٢)</sup>، وَهَامِ <sup>(٣)</sup>  
[خ ٣٩٢١].

= بن الخطاب العدوي. ○ عثمان بن عفان القرشي،  
خلفه النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على ابنته وضرب له بسهمه.  
○ علي بن أبي طالب الهاشمي. ○ عمرو بن  
عوف، حليف بني عامر بن لؤي. ○ عقبة بن عمرو  
الأنصاري. ○ عامر بن ربيعة العنزي. ○ عاصم بن  
ثابت الأنصاري. ○ عويم بن ساعدة الأنصاري.  
○ عتيبان بن مالك الأنصاري. ○ قدامة بن  
مظعون. ○ قتادة بن النعمان الأنصاري.  
○ معاذ بن عمرو بن الجموح. ○ معوذ بن عفراء  
وأخوه. ○ مالك بن ربيعة أبو أسيد الأنصاري.  
○ مرارة بن الربيع الأنصاري. ○ معن بن عدي  
الأنصاري. ○ مسطح بن أثاثة بن عباد بن  
المطلب بن عبد مناف. ○ مقداد بن عمرو  
الكندي، حليف بني زهرة. ○ هلال بن أمية  
الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [كتاب المغازي، باب ١٣].

(١) (من الشيزى) هو شجر يتخذ منه الجفان والقصاع  
الخشب.

(٢) (أصداء) جمع صدى.

(٣) (هام) جمع: هامة وهو الصدى أيضاً، وهو

## ١٧ - باب: كعب بن الأشرف ينقض العهد

٣٣٤٣ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مَنْ لِكَعْبِ بْنِ  
الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ). فَقَامَ  
مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ  
أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ: فَأَثَدَنْ لِي أَنْ  
أَقُولَ شَيْئاً، قَالَ: (قُلْ). فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ  
مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً،  
وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا <sup>(٤)</sup>، وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ،  
قَالَ: (وَأَيْضاً وَاللَّهِ لَتَمَلَّنَهُ <sup>(٥)</sup>)، قَالَ: إِنَّا قَدْ  
أَتَبَعْنَاهُ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ  
شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسَقَا  
أَوْ وَسَقَيْنَ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْرٍ مَرَّةً، فَلَمْ يَذْكَرْ  
وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ، فَقُلْتُ لَهُ: فِيهِ وَسَقَا  
أَوْ وَسَقَيْنَ؟ فَقَالَ: أَرَى فِيهِ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ -  
فَقَالَ: نَعَمْ، أَرَهْنُونِي، قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟  
قَالَ: أَرَهْنُونِي نِسَاءَكُمْ قَالُوا: كَيْفَ نَرَهْنُكَ  
نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَأَرَهْنُونِي  
أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرَهْنُكَ أَبْنَاءَنَا، فَيَسِبُ  
أَحَدُهُمْ، فَيُقَالُ: رَهْنٌ بِوَسْقِي أَوْ وَسَقَيْنَ، هَذَا  
عَارٌ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرَهْنُكَ اللَّأَمَةَ - قَالَ سُفْيَانُ:  
يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلاً  
وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ،

عطف تفسيري. وهي جمجمة الرأس أيضاً. يريد  
الشاعر أن الإنسان إذا صار كذلك كيف تعود  
إليه الحياة؟

(٤) (عنانا) أي أوقعنا في العناء، وهو التعب  
والمشقة.

(٥) (لتملنه) أي لتضجرن منه أكثر من هذا الضجر.

١٨ - باب: زواج علي فاطمة عليهما السلام

٣٣٤٤ - (ق) عَنْ عَلِي قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ <sup>(٤)</sup> مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَعْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ الْخُمُسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عليها السلام، بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا فِي بَيْتِي فَيَنْفَعُ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي، فَتَأْتِي بِإِخْرِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ، فَسْتَعِينَ بِهِ فِي وِلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ <sup>(٥)</sup> وَالْغَرَائِرِ <sup>(٦)</sup> وَالْحَبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أُجِبْتُ أَسْمَتَهُمَا. وَبُقِرَتْ حَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْرَةٌ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهِيَ فِي الْبَيْتِ فِي شَرْبِ <sup>(٧)</sup> مِنَ الْأَنْصَارِ، عِنْدَهُ قَيْنَةٌ <sup>(٨)</sup> وَأَصْحَابُهَا، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: أَلَا يَا حَمْرَ لَلشَّرْفِ النَّوَاءِ <sup>(٩)</sup>، فَوُتِبَ حَمْرَةٌ إِلَى السَّيْفِ، فَأُجِبَ <sup>(١٠)</sup> أَسْمَتَهُمَا، وَبُقِرَ حَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ

فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِضْنِ، فَزَلَّ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ أُمْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدٌ بِنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ - وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو، قَالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدٌ بِنُ مَسْلَمَةَ، وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ، إِنْ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةِ بَلْبَلٍ لِأَجَابَ - قَالَ: وَيُدْخِلُ مُحَمَّدٌ بِنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ - قِيلَ لِسَفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمْرٍو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضُهُمْ، قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجَلَيْنِ - وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: أَبُو عَبْسٍ بِنُ جَبْرِ وَالْحَارِثُ بِنُ أَوْسٍ وَعَبَّادُ بِنُ بَشْرِ - قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجَلَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ <sup>(١)</sup> فَأَشْمُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي أَسْتَمَكُنْتُ مِنْ رَأْسِهِ فِدُونَكُمْ فَأَضْرِبُوهُ. وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أَشْمِكُمْ <sup>(٢)</sup>، فَزَلَّ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُحُ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا، أَيُّ أَطْيَبَ - وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: قَالَ: عِنْدِي أَعْظُرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبَ - قَالَ: عَمْرٍو: فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشْمَ رَأْسِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشْمَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا أَسْتَمَكُنَّ مِنْهُ، قَالَ: دُونَكُمْ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ <sup>(٣)</sup>.

[خ٤٣٧ (٢٥١٠)، ١٨٠١م].

«من معين الشمال» نشره المكتب الإسلامي ص ١٨٢ - ١٨٥.

(٤) (شارف) هي الناقة المسنة.

(٥) (الأقتاب) جمع قتب، وهو رحل صغير على قدر السنام.

(٦) (والغرائر) جمع غرارة، وهي الجوالق، من أكياس وأوعية.

(٧) (شرب) هو الجماعة الشاربون.

(٨) (قينة) هي الحارية المغنية.

(٩) (للشرف النواء) الشرف: جمع شارف وهي الناقة المسنة، والنواء: جمع ناوية، وهي السمينة.

(١٠) (فأجب) أي قطع.

(١) (قائل بشعره) أطلق القول على الفعل: أي أخذ بشعره.

(٢) (أشمكم) أي أمكنكم من الشم.

(٣) (وسبب هذه العقوبة: خيانتة للعقد الذي أبرمه الرسول ﷺ مع اليهود، وذهابه إلى مكة بعد بدر لتحريض المشركين على المسلمين، ونظمه الشعر في دم الرسول ﷺ والتشبيب بنساء المسلمين [وانظر

وَرَأَاهُ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي  
الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ. قَالَ:  
حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْنِ  
سَلُولٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي،  
فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانَ، وَالْيَهُودِ  
وَالْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
رَوَاحَةَ، فَلَمَّا عَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ  
الدَّابَّةِ<sup>(٥)</sup>، حَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَهُ<sup>(٦)</sup>  
بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعْبِرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ ثُمَّ وَقَفَ، فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ  
إِلَى اللَّهِ، وَفَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
أَبِي إِبْنِ سَلُولٍ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ  
مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي  
مَجَالِسِنَا، أَرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ<sup>(٧)</sup>، فَمَنْ جَاءَكَ  
فَأَقْضِصْ عَلَيْهِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعَشْنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا  
نُحِبُّ ذَلِكَ. فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ  
وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَشَاوَرُونَ، فَلَمْ يَزَلِ  
النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ<sup>(٨)</sup> حَتَّى سَكَنُوا. ثُمَّ رَكِبَ

النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى  
سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا سَعْدُ،  
أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ - يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
أَبِي - قَالَ: كَذَا وَكَذَا). قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْفُ عَنْهُ، وَأَصْفَحْ عَنْهُ،

أَكْبَادِهِمَا، قَالَ عَلِيٌّ: فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى  
النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ  
النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: (مَا لَكَ). قُلْتُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَدَا حَمْرَةَ عَلَى  
نَاقَتِي، فَأَجَبَ أَسْمَتَهُمَا، وَبَقَرَ حَوَاصِرَهُمَا،  
وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ  
بِرِدَائِهِ فَأَرْتَدَيْتُ، ثُمَّ أَنْطَلَقَ يَمْشِي، وَأَتْبَعْتُهُ أَنَا  
وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ  
حَمْرَةُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ  
يَلُومُ حَمْرَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْرَةُ تَمِلُ<sup>(١)</sup>،  
مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ، فَتَنْظَرُ حَمْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ  
صَعَدَ النَّظَرَ فَتَنْظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ  
فَتَنْظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْرَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا  
عَبِيدٌ لِأَبِي، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ تَمِلُ، فَانْكَصَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى<sup>(٢)</sup>، فَخَرَجَ  
وَخَرَجْنَا مَعَهُ. [خ ٤٠٠٣ (٢٠٨٩)، ١٩٧٩م].

□ وفي رواية لهما: وكان النبي ﷺ  
أعطاني شارفاً من الخمس. [خ ٣٠٩١].  
□ وفي رواية للبخاري: وذلك قبل تحريم  
الخمير. [خ ٢٣٧٥].

١٩ - باب: ظهور النفاق بإسلام ابن أبي  
٣٣٤٥ - (ق) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ، عَلَى  
قَطِيفَةٍ<sup>(٣)</sup> فَدَكِيَّةٍ<sup>(٤)</sup>، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ

(١) (تمل) أي: سكران.

(٢) (القَهْقَرَى) الرجوع إلى الوراء.

(٣) (قطيفة) دثار مخمل.

(٤) (فدكية) منسوبة إلى فذك، بلدة معروفة على

مرحلتين من المدينة.

(٥) (عجاجة الدابة) هو ما ارتفع من غبار حوافرها.

(٦) (حمر أنفه) أي غطاه.

(٧) (إلى رحلك) أي منزلك.

(٨) (يخفضهم) أي يسكنهم.

□ وزاد في رواية له: وذلك قبل أن يسلم عبد الله.

□ وزاد في رواية للبخاري: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَوَّلُ<sup>(٦)</sup> فِي الْعَفْوِ عَنْهُمْ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ حَتَّىٰ أَدِنَ لَهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهَا مَنْ قَتَلَ مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةِ قُرَيْشٍ، فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَنُصُورِينَ غَانِمِينَ، مَعَهُمْ أَسَارَىٰ مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ، وَسَادَةِ قُرَيْشٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ . . . . . [خ: ٦٢٠٧].

٣٣٤٦ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكِبَ حِمَارًا، فَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ، وَهِيَ أَرْضُ سَبْحَةَ<sup>(٧)</sup>. فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ<sup>(٨)</sup>، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ، فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَشْتَمَهُ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنُّعَالِ، فَبَلَّغْنَا أَنَّهَا أَنْزَلَتْ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩].

[خ: ٢٦٩١، ١٧٩٩م].

(٦) يتأول) أي يعاملهم بالعفو تنفيذاً لأمر الله سبحانه.

(٧) سبخة) وهي الأرض التي لا تنبت لملوحتها.

(٨) نتن حمارك) أي رائحته.

فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ وَلَقَدْ أَصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ<sup>(١)</sup> عَلَىٰ أَنْ يُتَوَجَّوهُ فَيُعْصِبُوهُ بِالْعِصَابَةِ<sup>(٢)</sup>، فَلَمَّا أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِقًا<sup>(٣)</sup> بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ. فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَىٰ الْأَذَى، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦]، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِعْمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ، حَتَّىٰ أَدِنَ اللَّهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صَنَادِيدَ<sup>(٤)</sup> كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَبُو بَكْرٍ سَلُولٌ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَبْدَةَ الْأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ<sup>(٥)</sup>، فَبَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمُوا. [خ: ٤٥٦٦ (٢٩٨٧)، ١٧٩٨م].

□ انتهت رواية مسلم عند قوله: فعفا عنه رسول الله ﷺ.

(١) (البحيرة) تصغير بحرة. والمراد بها: المدينة.

(٢) (بالعصابة) معناه اتفقوا أن يعينوه ملكاً. وكان من عادتهم إذا ملكوا إنساناً أن يتوجهه ويعصبوه.

(٣) (شرق) أي غص. ومعناه: حسد النبي ﷺ.

(٤) (صناديد) جمع صنديد وهو الكبير في قومه.

(٥) (قد توجه) أي ظهر وجهه.

## الفصل الخامس

### غزوة أحد وما بعدها

هَذَا؟) فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ. كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا. قَالَ: (فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟) قَالَ: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ. فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ، أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ. قَالَ فَأَخْذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ. [٢٤٧٠م].

٣٣٥٠ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ (اللَّهُمَّ! إِنَّكَ إِنْ تَشَاءَ، لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ). [١٧٤٣م].

#### ٣ - باب: وصف المعركة

٣٣٥١ - (خ) عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالِ يَوْمَ أُحُدٍ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ: (إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَحْطَفُنَا الطَّيْرُ<sup>(٢)</sup>) فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَا هُمْ<sup>(٣)</sup>)، فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ). فَهَزَمُوهُمْ، قَالَ: فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ<sup>(٤)</sup>، قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ وَأَسْوَفُهُنَّ<sup>(٥)</sup>، رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ. فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ: الْعَنِيمَةَ أَيُّ قَوْمِ الْعَنِيمَةِ، ظَهَرَ أَصْحَابَكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنْسَيْتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

١ - باب<sup>(١)</sup>: الشورى ورجوع المنافقين ٣٣٤٧ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نُقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا نُقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةً وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]. وَقَالَ: (إِنَّهَا طَيِّبَةٌ، تَنْفِي الذُّنُوبَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْثَ الْفِضَّةِ). [خ ٤٠٥٠ (١٨٨٤)، ٢٧٧٦م].

□ ولم يذكر مسلم (إنها طيبة...).

□ وفي رواية للبخاري (إنها تنفي الرجال كما تنفي النار حبث الحديد). [خ ١٨٨٤] ○ [طرفه: ١٨٢٨].

#### ٢ - باب: قبل المعركة

٣٣٤٨ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ، فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: (فِي الْجَنَّةِ). فَأَلْفَى تَمَرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. [خ ٤٠٤٦، ١٨٩٩م].

٣٣٤٩ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ. فَقَالَ: (مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي

(١) وفي الباب معلقاً: وشاور النبي ﷺ أصحابه يوم أحد في المقام والخروج، فرأوا له الخروج، فلما لبس لأمته وعزم قالوا: أقم، فلم يمل إليهم بعد العزم وقال: (لا ينبغي لنبي لبس لأمته فيضعها حتى يحكم الله). [كتاب الاعتصام بالسة، باب ٢٨].

(٢) (تخطفنا الطير) مثل يراد به الهزيمة.

(٣) (أوطأناهم) أي غلبناهم وقهرناهم.

(٤) (يشتدن) الاشتداد: العدو، أو السرعة في المشي.

(٥) (أسوفهن) جمع ساق.

مَوْلَانَا<sup>(٦)</sup> وَلَا مَوْلَى لَكُمْ). [خ٣٠٣٩].  
 □ وفي رواية: جعل النبي ﷺ على الرماة  
 يوم أحد عبد الله بن جبير... [خ٣٩٨٦].  
 □ وفي رواية: أجلس النبي ﷺ جيشاً من  
 الرماة وأمر عليهم... [خ٤٠٤٣].

#### ٤ - باب: وصف المرحلة الثانية من المعركة

٣٣٥٢ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَابَ  
 عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنِ الْقِتَالِ بَدْرًا، فَقَالَ:  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتِ  
 الْمُشْرِكِينَ، لَعَنَ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ  
 لَيَرَيْنَ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ،  
 وَأَنْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ  
 إِلَيْكَ بِمَا صَنَعْتُ هَؤُلَاءِ، يَعْينِي أَصْحَابُهُ، وَأَبْرَأُ  
 إِلَيْكَ بِمَا صَنَعْتُ هَؤُلَاءِ، يَعْينِي الْمُشْرِكِينَ. ثُمَّ  
 تَقَدَّمَ فَأَسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ  
 مُعَاذٍ الْجَنَّةُ وَرَبِّ النَّضْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ  
 دُونِ أُحُدٍ، قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعْتُ. قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ  
 بَضْعًا وَتَمَانِينَ: ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرِمْحٍ  
 أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ  
 الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَانِيهِ.  
 قَالَ أَنَسُ: كُنَّا نَرَى، أَوْ نَنْظُرُ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ  
 نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ  
 صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٩] إِلَى  
 آخِرِ الْآيَةِ. [خ٢٨٠٣، م١٩٠٣].

□ وفي رواية مسلم: قَالَ: قَالَ أَنَسُ: عَمِّي

قَالُوا: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ،  
 فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ<sup>(١)</sup> فَأَقْبَلُوا  
 مُنْهَزِمِينَ، فَذَلِكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي  
 أُخْرَاهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ  
 رَجُلًا، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ  
 وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ  
 وَمِائَةً، سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا. فَقَالَ  
 أَبُو سُفْيَانَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،  
 فَتَنَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي  
 الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي فُحَّافَةَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ:  
 أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ  
 رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا.  
 فَمَا مَلَكَ عُمَرَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ  
 يَا عَدُوَّ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لِأَحْيَاءِ كُلُّهُمْ،  
 وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوؤُكَ. قَالَ: يَوْمَ يَوْمِ بَدْرٍ،  
 وَالْحَرْبُ سَجَالٌ<sup>(٢)</sup>، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ  
 مِثْلَهُ<sup>(٣)</sup>، لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي، ثُمَّ أَخَذَ  
 يَرْتَجِزُ: أَعْلَى هَبْلٍ، أَعْلَى هَبْلٍ<sup>(٤)</sup>، قَالَ  
 النَّبِيُّ ﷺ: (أَلَا تُجِيبُونَهُ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 مَا نَقُولُ؟ قَالَ: (قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ).

قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعُرَى<sup>(٥)</sup> وَلَا عُرَى لَكُمْ، فَقَالَ  
 النَّبِيُّ ﷺ: (أَلَا تُجِيبُونَهُ). قَالَ: قَالُوا: يَا  
 رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ؟ قَالَ: (قُولُوا: اللَّهُ

(١) (صرفت وجوههم) أي تحيروا فلم يدروا أين يتوجهون.

(٢) (سجال) أي مرة لهؤلاء ومرة لهؤلاء.

(٣) (مثله) يقال مثل بالقتيل: إذا جدعه.

(٤) (هبل) اسم صنم من أصنامهم.

(٥) (العزى) اسم صنم، وقيل إنها شجرة لغطفان كانوا يعبدونها.

(٦) (مولانا) أي ناصرنا ومؤيدنا.

□ وفي رواية للبخاري: كان أبو طلحة يتترس مع النبي ﷺ بترس واحد. [خ٢٩٠٢].

□ وزاد في رواية مسلم: من النعاس.

٣٣٥٤ - (خ) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ: عَشِينَا النُّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ أَحَدٍ. قَالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَأَخْذُهُ، وَيَسْقُطُ وَأَخْذُهُ. [خ٤٥٦٢ (٤٠٦٨)].

٣٣٥٥ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَأَكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَظَنَرَ حُدَيْفَةَ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي، فَوَاللَّهِ مَا أَحْتَجِرُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ<sup>(٦)</sup> حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ. [خ٣٢٩٠].

□ وفي رواية: هزم المشركون هزيمة بينة. [خ٣٨٢٤].

□ وفي رواية، قال: وقد كان انهزم منهم قوم حتى لحقوا بالطائف. [خ٦٨٨٣].

٣٣٥٦ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ. فَلَمَّا رَهَقُوهُ<sup>(٧)</sup> قَالَ: (مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟) فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. ثُمَّ رَهَقُوهُ أَيْضًا. فَقَالَ: (مَنْ يَرُدُّهُمْ

الَّذِي سُمِّيَتْ بِهِ<sup>(١)</sup> لَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا. قَالَ: فَسُقِّ عَلَيْهِ. قَالَ: أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُيِّبْتُ عَنْهُ. وَإِنْ أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَدًا، فِيمَا بَعْدُ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيَرَانِي اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا. قَالَ: فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ. الحديث، ولم يذكر الدعاء.

٣٣٥٣ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ أَنَهَزَمَ النَّاسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوَّبٌ<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ بِحِجْفَةٍ<sup>(٣)</sup> لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ الثَّبَلِ، فَيَقُولُ: (أَنْتَرَهَا لِأَبِي طَلْحَةَ). قَالَ: وَيُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ، يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سَهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سَلِيمَ، وَإِنَّهُمَا لَمُشْمَرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا<sup>(٤)</sup>، تَنْقَرَانِ<sup>(٥)</sup> الْقَرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، تُفْرِغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِ أَبِي طَلْحَةَ، إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا. [خ٤٠٦٤ (٢٨٨٠)، م١٨١١].

(١) (عمي الذي سميت به) أي باسمه، وهو أنس بن النضر.

(٢) (مجوب عليه) أي مترس عنه ليقية سلاح الكفار.

(٣) (الحجفة) هي الترس.

(٤) (خدم سَوْقِهِمَا) جمع خدمة: وهي الخلخال والسوق: جمع ساق.

(٥) (تفقران) تسرعان المشي كالهرولة. والنقر: الوثب.

(٦) (بقية خير) يؤخذ منه أن فعل الخير تعود بركته على صاحبه طول حياته بسبب تلك الكلمة.

(٧) (رهقوه) أي قربوا منه.

النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَهَشِمَتْ  
الْبَيْضَةُ<sup>(٤)</sup> عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ ﷺ  
تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلِيٌّ يُمْسِكُ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ  
لَا يَزِيدُ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى  
صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْرَقَتْهُ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ.

[خ ٢٩١١ (٢٤٣)، ١٧٩٠م].

□ وفي رواية للبخاري: وعليّ يأتي بالماء  
على ترسه.

[خ ٥٢٤٨].

□ ولفظ مسلم: وعليّ يسكب عليها بالمجن.  
٣٣٦٠ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: أَشْتَدَّ  
غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا  
وَجَهَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ.

[خ ٤٠٧٤].

□ وفي رواية قال: اشتد غضب الله على  
من قتله نبي.

[خ ٤٠٧٦].

٣٣٦١ - (م) عَنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ. وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ.  
فَجَعَلَ يَسْلُتُ<sup>(٦)</sup> الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ: (كَيْفَ يُفْلِحُ  
قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ  
يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟) فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ  
مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

[م ١٧٩١].

## ٦ - باب: مقتل حمزة ﷺ

٣٣٦٢ - (خ) عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ  
الضَّمْرِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ  
عَدِيِّ بْنِ الْحَيَّارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ، قَالَ لِي

(٤) (البيضة) ما يلبس تحت المغفر في الرأس.

(٥) وهو عند البخاري معلق. [كتاب المغازي، باب ٢١].

(٦) (يسلت) أي يمسح.

عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟)  
فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.  
فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ. فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِيهِ (مَا أَنْصَفْنَا  
أَصْحَابَنَا)<sup>(١)</sup>. ○ [واظنر: ٣٧٥٦ دور سعد بن أبي  
وقاص في المعركة] [م ١٧٨٩].

## ٥ - باب: ما أصاب النبي ﷺ من الجراح

٣٣٥٧ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ  
فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ - يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ<sup>(٢)</sup> - أَشْتَدَّ  
غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَتَّقِلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ)<sup>(٣)</sup>.

[خ ٤٠٧٣، ١٧٩٣م].

٣٣٥٨ - (ق) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعود قَالَ:  
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ  
الْأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدَمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ  
عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ  
لَا يَعْلَمُونَ).

[خ ٣٤٧٧، ١٧٩٢م].

٣٣٥٩ - (ق) عَنِ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ  
جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: جُرِحَ وَجْهُ

(١) (ما أنصفنا أصحابنا) قال ابن الجوزي في كشف  
المشكل: ربما أشكل هذا على بعض الناس،  
كيف يأمرهم بالقتال ثم يقول (ما أنصفنا  
أصحابنا) وهل عنده غير الإنصاف؟ والجواب:  
أنه يجب على الناس أن يقوا رسول الله ﷺ  
بأنفسهم، فلما قال: (من يردهم عنا) كان ينبغي  
للكل أن يبادر، فتأخر بعضهم ليس بإنصاف،  
ويحتمل أن يكون إشارته بذلك إلى القرشيين،  
لأنهما تركا الأنصار ينفردون بذلك.

(٢) (رباعيته) هي السن التي تلي الثانية من كل  
جانب، وللإنسان أربع رباعيات.

(٣) (في سبيل الله) احتراز ممن يقتله في حد أو قصاص.



عَبِيدُ اللَّهِ بِنُ عَدِيٍّ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي، نَسَأَلُهُ عَنْ قَتْلِهِ حَمْرَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِيَّ يَسْكُنُ حِمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَلِكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَمِيَّتٌ<sup>(١)</sup>، قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ يَسِيرًا، فَسَلَّمْنَا فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعَبِيدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ، مَا يَرَى وَحْشِيَّ إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرَجْلَيْهِ. فَقَالَ عَبِيدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِيَّ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قَتَالِ بْنِ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غَلامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغَلامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَكَانِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عَبِيدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْرَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيٍّ بِنَ الْخِيَارِ بَيْدَرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْرَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أُنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ<sup>(٢)</sup> - وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحَدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَاِدٍ - خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا أُنْ أَصْطَفُوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْرَةُ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا أَبْنَ أُمَّ أَنْمَارٍ مُقْطَعَةَ الْبُظُورِ<sup>(٣)</sup>، أَتَحَادُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ سَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الْأَذَاهِبِ،

٧ - باب: مقتل عبد الله والد جابر رضي الله عنه

٣٣٦٣ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه

(٤) (لا يهيج الرسل) أي لا ينالهم منه إزعاج.

(٥) (أورق) أي لونه مثل الرماد.

(١) (حميت) أي: زق كبير.

(٢) (عام عينين) أي سنة أحد، وعينين: جبل بحيال أحد.

(٣) (مقطعة البظور) أي كانت ختانة تخزن النساء.

يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ. [خ: ٢٨٢٤].

○ [وانظر: ١٨١٦، ٣٤٢٧ (أحد جبل يحبنا ونحبه)]  
○ [وانظر: ١٣٥٨ في شهداء أحد]

### ١٠ - باب: نزول الملائكة يوم أحد

٣٣٦٦ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ.

[خ: ٤٠٥٤، ٢٣٠٦م].

□ وفي رواية لهما: قال: رأيت بشمال النبي ﷺ ويمينه رجلين... [خ: ٥٨٢٦].  
□ وزاد عند مسلم: يعني جبريل وميكائيل رضي الله عنهما.

٣٣٦٧ - (خ) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: (هَذَا جَبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ آذَانُ الْحَرْبِ). [خ: ٤٠٤١، ٣٩٩٥].

○ [طرفه: ٣٣٢٣]

### ١١ - باب: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾

٣٣٦٨ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٢].  
قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ:

الرُّبَيْبِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: (مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ). فَأَنْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالرُّبَيْبِيُّ. [خ: ٤٠٧٧].

٣٣٦٩ - (م) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ:

قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مُثِّلَ بِهِ، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ سُجِّي ثَوْبًا، فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ، فَنَهَانِي قَوْمِي، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُفِعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: (مَنْ هَذِهِ). فَقَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُحْتُ عَمْرٍو، قَالَ: (فَلِمَ تَبْكِي؟ أَوْ لَا تَبْكِي، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ). [خ: ١٢٩٣، ١٢٤٤، ٢٤٧١م].

□ وفي رواية لهما: قال: لما قتل أبي جعلت أكشف الثوب عن وجهه أبكي، وينهوني، والنبي ﷺ لا ينهاني، فجعلت عمتي فاطمة تبكي... [خ: ١٢٤٤].

□ وفي رواية لمسلم: جيء بأبي يوم أحد مجدعاً...

### ٨ - باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ

أَنْ تَفْشَلَا﴾

٣٣٦٤ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾. بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أَحْبَبْتُ أَنَّهُمَا لَمْ تَنْزِلَا، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢]. [خ: ٤٠٥١م، ٢٥٠٥م].

### ٩ - باب: التحدث عن غزوة أحد

٣٣٦٥ - (خ) عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَسَعْدًا، وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ

أَبَوَاكَ، وَاللَّهِ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ<sup>(١)</sup>. [٢٤١٨م].

□ وزاد في رواية: تعني أبا بكر والزبير.

## ١٢ - باب: يوم الرجيع

٣٣٧٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةَ عَيْنَا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَذَا، وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِلٍ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَتَمَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مَا تَنَبَّي رَجُلٌ كُلُّهُمْ رَامَ، فَأَقْتَصُوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَمَرًا تَزُودُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ فَأَقْتَصُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَّوْا إِلَى فَدَفِدٍ<sup>(٢)</sup> وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا. قَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَحْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةٍ. فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ وَأَبْنُ دَيْنَةَ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيهِمْ فَأَوْتَقَوْهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثِ: هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبَكُمْ، إِنَّ فِي هَؤُلَاءِ لَأَسْوَةَ، يُرِيدُ الْقَتْلَى، فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ

فَأَبَى فَقَتَلُوهُ. فَأَنْطَلَقُوا بِحُبَيْبِ وَأَبْنِ دَيْنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَأَبْتَعَ حُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نُوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا. فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ: أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ أَنَاهُ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فِخْذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزَعْتُ فَرَعَةً عَرَفَهَا حُبَيْبٌ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: تَحْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ. وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عَنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوتِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ تَمْرٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللَّهِ رَزَقَهُ حُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ: دَرُونِي أَرْكَعِ رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَطُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا:

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا  
عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ  
يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ<sup>(٣)</sup>

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ سَنَ  
الرَّكَعَتَيْنِ لِكُلِّ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ قَتَلَ صَبْرًا.

(٣) (أوصال شلو ممزع) الأوصال: جمع وصل وهو العضو، والشلو: الجسد، والممزع: المقطع والمعنى: أعضاء جسد يقطع.

(١) (القرح) هو ألم الجرح، ثم استعمل في الجرح.

(٢) (فدغد) هي الرابية المشرفة.

فَأَسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ نَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبْرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا. وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حُدُّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتُوا بَشِيرًا مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ<sup>(١)</sup> مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَمَتْهُ مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا. [خ: ٣٠٤٥].

□ وفي رواية لهما، عن عاصم الأحول قال: سألْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ: فَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قُنْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا: إِنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ<sup>(٢)</sup>، فَقُنْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ. [خ: ٤٠٩٦].

□ وفي رواية لهما، عن عاصم الأحول قال: سألْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ: فَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قُنْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا: إِنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ<sup>(٢)</sup>، فَقُنْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ. [خ: ٤٠٩٦].

□ وفي رواية لهما، عن جابر بن عبد الله قال: الذي قتل حبيبا هو أبو سروعة. [خ: ٤٠٨٧].

### ١٣ - باب: يوم بئر معونة

٣٣٧٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ عَدَاةً، عَلَى رِغْلِ وَدُكْوَانٍ وَعُصِيَّةً، عَصَبَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ. قَالَ أَنَسٌ: أُنزِلَ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا بَيْرِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نَسِخَ (١) (مثل الظلة من الدبر) الظلة: السحابة، والدبر: الزنابير.

(٢) (بداً) أي متفرقين.

(٣) المعنى غير واضح كما قال في فتح الباري ٧/ ٣٩١.

□ وفي رواية له: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِغْلٌ وَذَكَوَانٌ وَعَصِيَّةٌ وَبَنُو لِحْيَانَ، فَرَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَأَسْتَمَدُوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ، يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَأَنْظَلَقُوا بِهِمْ، حَتَّى بَلَغُوا بَيْتَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ، فَقَتَتِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَذَكَوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ. [خ٣٠٦٤].

□ وفي رواية: استمدوا رسول الله ﷺ على عدو، فأمدهم. . [خ٤٠٩٠].

□ وفي رواية: قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةٍ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، رِغْلٌ وَذَكَوَانٌ، عِنْدَ بَيْتٍ يُقَالُ لَهَا بَيْتُ مَعُونَةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَتَلُوهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدَأُ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ. قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنْسَاءَ عَنِ الْقُنُوتِ: أَبَعَدَ الرُّكُوعَ، أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ. [خ٤٠٨٨].

□ وفي رواية: قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا: قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ. . [خ٢٨٠١]. □ وفيها: فدعا عليهم أربعين صباحاً.

□ وفي رواية: لَمَّا طَعِنَ حَرَامٌ بِنُ مِلْحَانَ، وَكَانَ خَالَهُ، يَوْمَ بَيْتِ مَعُونَةَ، قَالَ: بِاللَّهِ هُكَذَا. فَتَضَّحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ. . [خ٤٠٩٢].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَنْ ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ. فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ

(٣) (غدة كغدة البكر) الغدة من أمراض الإبل، وهو طاعونها.

(١) (خير) أي خير النبي ﷺ.

(٢) (فطن) أصابه مرض الطاعون.

٣٣٧٤ - (م) عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: (غِفَارُ عَفَرَ اللَّهُ لَهَا. وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ. وَعَصِيَّةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. اللَّهُمَّ! الْعَنِ بَنِي لِحْيَانَ. وَالْعَنِ رِعْلًا وَذُكْوَانَ) ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا. قَالَ خُفَّافٌ: فَجَعَلْتُ لَعْنَةَ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ. [٦٧٩م].

#### ١٤ - باب (١): حديث بني النضير

٣٣٧٥ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَارَبَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيْظَةُ، فَأَجَلَى بَنِي النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ، فَكَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لِحِقُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجَلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعَ وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ. [خ ٤٠٢٨م، ١٧٦٦م].

٣٣٧٦ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُيُوتُ (٢)، فَتَرَلْتُ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ تَرَكَتُمْهَا قَائِمَةً عَلَى أَصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ١٥]. [خ ٤٠٣١م، (٢٣٢٦)، ١٧٤٦م].

□ وزاد في رواية لهما: قَالَ: وَلَهَا يَقُولُ حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ:

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - قال الزهري عن عروة: كانت على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، قبل وقعة أحد. ٢ - وجعله ابن إسحاق بعد بشر معونة وأحد. [كتاب المغازي، باب ١٤].

(٢) (البويرة) مصغر: بؤرة، وهي الحفرة مكان معروف بين المدينة وبين تيماء.

رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ. فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ. يَفْرُؤُونَ الْقُرْآنَ. وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ. وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ. وَيَحْتَضِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ. وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصَّفَةِ، وَلِلْفُقَرَاءِ. فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ. فَعَرَضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ. قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ. فَقَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا؛ أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ. وَرَضِيَتْ عَنَّا. قَالَ وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا، خَالَ أَنَسَ، مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ. فَقَالَ حَرَامٌ: فُرْتُ، وَرَبِّ الْكُعْبَةِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ (إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا. وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا؛ أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ. وَرَضِيَتْ عَنَّا). [م ٦٧٧م].

□ وفي رواية له: أن النبي ﷺ قنت شهراً، يلعن رِعلاً وذكوان، وعصية عصوا الله ورسوله.

٣٣٧٣ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِيئَرِ مَعُونَةَ، وَأَسِيرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ: مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَمَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وُضِعَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرَهُمْ فَتَعَاهَمَ، فَقَالَ: (إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ، فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيَتْ عَنَّا، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ). وَأُصِيبَ يَوْمئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ فَسُمِّيَ عُرْوَةَ بِهِ، وَمُنْدِرُ بْنُ عَمْرٍو سُمِّيَ بِهِ مُنْدِرًا. □ [طرفه: ٣٢٨٣] [خ ٤٠٩٣م، (٤٧٦)].

وَهَانَ عَلَى سَرَاةٍ<sup>(١)</sup> بَنِي لُؤَيٍّ

حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مَسْتَطِيرٌ<sup>(٢)</sup>

وفيهما عند البخاري: قَالَ: فَأَجَابَهُ

أَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ:

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكُ مِنْ صَنِيعِ

وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ

سَتَعَلَّمُ أَيُّنَا مِنْهَا يَنْزُهُ

وَتَعَلَّمُ أَيُّ أَرْضَيْنَا نَضِيرُ

د [وانظر: ١٨٨٢]

[خ٤٠٣٢].

١٥ - باب: سرية أبي بكر إلى فزارة

[انظر: ١٩٤١]

### الفصل السادس

#### غزوة الخندق وما بعدها

١ - باب: حفر الخندق

٣٣٧٧ - (ق) عَنِ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ

الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا

عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيَيْنَا أَبَدًا

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ

إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ. فَأَكْرَمِ الْأَنْصَارَ

وَالْمُهَاجِرَةَ). [خ٢٩٦١ (٢٨٣٤)، م١٨٠٥].

□ وفي رواية لمسلم:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرِ الْآخِرَةِ

فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

□ وفي رواية لمسلم: (فأكرم) وفي

أخرى: (فانصر).

□ وفي رواية للبخاري، قال: خَرَجَ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ

وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ

لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ

مِنَ النَّصَبِ<sup>(٣)</sup> وَالْجُوعِ، قَالَ: (اللَّهُمَّ إِنَّ

الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ. فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ

وَالْمُهَاجِرَةَ). فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا

عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

[خ٢٨٣٤].

□ وفي رواية له: قَالَ: يَقُولُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم,

وَهُوَ يُجِيبُهُمْ: (اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ

الْآخِرَةِ. فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةَ).

قَالَ: يُؤْتُونَ بِمِلءِ كَفْيٍ مِنَ الشَّعِيرِ، فَيُضْنَعُ

لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ<sup>(٤)</sup>، تُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْ الْقَوْمِ

وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ، وَهِيَ بَشْعَةٌ فِي الْحَلْقِ، وَلَهَا

رِيحٌ مُتَتِّنٌ. [خ٤١٠٠].

□ وفي رواية له: (.. فأصلح الأنصار

والمهاجرة). [خ٣٧٩٥].

(٣) (النصب): التعب.

(٤) (سنخة) أي دسمة متغيرة الرائحة.

(١) (سراة) جمع سري، وهو الرئيس.

(٢) (مستطير) مشتل.

بطنه، وكان كثير الشعر، فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحة وهو ينقل من التراب يقول... [خ١٠٦٤].

## ٢ - باب: طعام جابر

٣٣٨٠ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَمَصًا<sup>(٢)</sup> شَدِيدًا، فَأَنْكَفَأْتُ<sup>(٣)</sup> إِلَى أَمْرَاتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا<sup>(٤)</sup> فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهِيمَةٌ<sup>(٥)</sup> دَاجِنٌ<sup>(٦)</sup> فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَتْ: لَا تَفْضُحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهِيمَةً لَنَا وَطَحَنَّا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا<sup>(٧)</sup>)، فَحَيَّ هَلَّا بِكُمْ). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تُخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ). فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى

٣٣٧٨ - (ق) عَنْ سَهْلٍ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا<sup>(١)</sup>، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأَغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ).

□ ورواية مسلم: على أكتافنا. [خ٣٧٩٧، م١٨٠٤].  
□ وفي رواية للبخاري: (.. فاغفر للأَنْصَارِ والمُهَاجِرِ).

٣٣٧٩ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ أَغْبَرَ بَطْنَهُ، يَقُولُ: (وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّىْنَا فَأَنْزِلُنَّ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتُبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا) وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: (أَبِينَا أَبِينَا).

[خ٤١٠٤ (٢٨٣٦)، م١٨٠٣].  
□ وفي رواية لهما: وقد وارى التراب بياض بطنه. [خ٢٨٣٧].

□ وفي رواية لهما: (إن الملا..). [خ٧٢٣٦].

□ وفي رواية للبخاري: رأيته ينقل من تراب الخندق، حتى وارى عني التراب جلدة

(١) أكتادنا) جمع كتد. وهو ما بين الكاهل إلى الظهر. والمراد: نحملة على جنوبنا مما يلي الكبد.

(٢) (حمصا) الخمص: خلاء البطن من الطعام.

(٣) (فانكفأت) أي انقلبت ورجعت.

(٤) (جرابا) وعاء من جلد.

(٥) (بهيمة) تصغير بهمة. وهي الصغيرة من أولاد الضأن.

(٦) (داجن) الداجن ما ألف البيوت.

(٧) (سورا) بضم السين وإسكان الواو، غير مهموز، هو الطعام الذي يدعى إليه. وقيل الطعام مطلقاً.



وَعَنَاقُ<sup>(٩)</sup>، فَذَبَحْتُ الْعَنَاقَ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ اُنْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِيِّ قَدْ كَادَتْ تَنْضُجُ، فَقُلْتُ: طَعِيمٌ لِي، فَسَمَّ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: (كَمْ هُوَ). فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: (كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قَالَ: قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي، فَقَالَ قَوْمُوا).

فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى أَمْرَاتِهِ قَالَ: وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: (أَدْخُلُوا وَلَا تَضَاعَظُوا)<sup>(١٠)</sup>. فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ<sup>(١١)</sup> وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: (كُلِي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ).

### ٣ - باب: الدعاء على المشركين

٣٣٨١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيحَ الْحِسَابِ، اللَّهُمَّ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ).

□ ولم يذكر مسلم أن ذلك كان يوم

الأحزاب ○ [طرفه: ١٨٨٨].

(٩) (عناق) هي الأنثى من المعز.

(١٠) (ولا تضاعظوا) أي لا تردحموا.

(١١) (يخمر البرمة) يغطيها.

جِئْتُ أَمْرَاتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ<sup>(١)</sup>، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ<sup>(٢)</sup>، فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: (أَدْخِ خَابِزَةَ فَلْتَحْبِزْ مَعِي، وَأَقْدِحِي<sup>(٣)</sup> مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تَنْزِلُوهُمَا). وَهُمْ أَلْفٌ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا<sup>(٤)</sup>، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغْطُ<sup>(٥)</sup> كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُحْبِزُ كَمَا هُوَ<sup>(٦)</sup>.

[خ ٤١٠٢، (٣٠٧٠)، ٢٠٣٩م].

□ ولفظ مسلم: (ادعي خابزة فلتخبز

معك ..).

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضْتُ كُدْيَةً<sup>(٧)</sup> شَدِيدَةً، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: (أَنَا نَازِلٌ). ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِئْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ فَضْرَبَ فِي الْكُدْيَةِ، فَعَادَ كَثِيرًا أَهِيلًا<sup>(٨)</sup>، أَوْ أَهِيمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُذِّنُ لِي إِلَى الْبَيْتِ، فَقُلْتُ لِأَمْرَاتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ عِنْدِي شَعِيرٌ

(١) (بك وبك) أي ذمته ودعت عليه. وقيل: معناه بك تلحق الفضيحة وبك يتعلق الذم.

(٢) (قد فعلت الذي قلت) معناه أي أخبرت النبي ﷺ بما عندنا، فهو أعلم بالمصلحة.

(٣) (واقدحي من برمتكم) أي اغرفي.

(٤) (تركوه وانحرفوا) أي شعبوا وانصرفوا.

(٥) (لتغط) أي تغلي ويسمع غليانها.

(٦) (كما هو) يعود إلى العجين.

(٧) (كديّة) هي القطعة الشديدة الصلبة من الأرض.

(٨) (كثيباً أهيل) أي رملاً سائلاً.

## ٤ - باب: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ﴾

٣٣٨٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠]. قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ. [خ: ٤١٠٣، م: ٣٠٢٠].

٣٣٨٣ - (م) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ. فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَأَيْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ. وَأَخَذْنَا رِيحَ شَدِيدَةٍ وَقُرٌّ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟) فَسَكَتْنَا. فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ. ثُمَّ قَالَ: (أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟) فَسَكَتْنَا. فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ. ثُمَّ قَالَ: (أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟) فَسَكَتْنَا. فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ. فَقَالَ: (قُمْ). يَا حُدَيْفَةُ! فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ) فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا، إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي، أَنْ أَقُومَ. قَالَ: (ادْهَبْ). فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ. وَلَا تَدْعَرْهُمْ عَلَيَّ<sup>(٢)</sup> فَلَمَّا وَلَيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أُمْسِي فِي حِمَامٍ<sup>(٣)</sup>. حَتَّى أَتَيْتُهُمْ. فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ. فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَيْدِ الْقَوْسِ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ. فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَلَا تَدْعَرْهُمْ

(١) (قر) القر: هو البرد.

(٢) (ولا تدعهم علي) أي لا تفرغهم ولا تحركهم علي.

(٣) (في حمام) أي أنه لم يجد البرد الذي يجده الناس.

عَلَيَّ) وَلَوْ رَمَيْتُهُ لِأَصَبْتُهُ. فَرَجَعْتُ وَأَنَا أُمْسِي فِي مِثْلِ الْحِمَامِ. فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَفَرَعْتُ، فَرَرْتُ<sup>(٤)</sup>. فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةَ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا. فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: (قُمْ). يَا نَوْمَانُ!). [١٧٨٨م].

## ٥ - باب: انشغال المسلمين

## عن الصلاة يوم الخندق

٣٣٨٤ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَلَأَ اللَّهُ بِيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، سَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ). [خ: ٢٩٣١، م: ٦٢٧].

□ وفي رواية لهما: (حسوننا...).

□ ولهما: (مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبِيُوتَهُمْ - أَوْ أَجْوَاهَهُمْ - نَارًا) شك الراوي. [خ: ٤٥٣٣].

□ وفي رواية لهما: (وهي صلاة العصر).

[خ: ٦٣٩٦].

□ وفي رواية لمسلم: ثم صلاها بين العشاءين، بين المغرب والعشاء.

□ وفي رواية له: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو قاعد على فُرْصَةٍ مِنْ فُرْصِ الْخَنْدَقِ..

٣٣٨٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كِدْتُ أُصَلِّي الْعَصْرَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا).

فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا

(٤) (قررت) أي بردت.

## ٩ - باب: صلاة العصر في بني قريظة

٣٣٩٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْأَحْزَابِ:  
(لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ).

فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:  
بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،  
فَلَمْ يُعْتَفَ وَاحِدًا مِنْهُمْ. [خ ٩٤٦م، ١٧٧٠م].

## ١٠ - باب: نزول قريظة على حكم سعد

٣٣٩١ - (ق) عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ

عَنْهُ قَالَ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ،  
فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى جِمَارٍ،  
فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: (قُومُوا إِلَيَّ  
سَيِّدُكُمْ، أَوْ خَيْرُكُمْ). فَقَالَ: (هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى  
حُكْمِكَ). فَقَالَ: تَقْتُلُ مَقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي  
ذَرَارِيَهُمْ، قَالَ: (فَصَيِّتَ بِحُكْمِ اللَّهِ. وَرُبَّمَا قَالَ:  
بِحُكْمِ الْمَلِكِ). [خ ٤١٢١م (٣٠٤٣)، ١٧٦٨م].

□ وفي رواية للبخاري؛ قَالَ: فلما دنا قال  
رسول الله ﷺ: (قوموا إلى سيدكم) فجاء  
فجلس إلى رسول الله ﷺ. [خ ٣٠٤٣].  
□ وفي رواية لمسلم: (لقد حكمت فيهم  
بحكم الله ﷻ).

## ١١ - باب: موت سعد بن معاذ رَضِيَ

عَنْهُ ٣٣٩٢ - (ق) عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ

عَنْهَا قَالَتْ: أُصِيبَ  
سَعْدُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ  
لَهُ حِبَّانُ بْنُ الْعَرَفَةِ، رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ<sup>(١)</sup>،

(١) (الأكحل) هو عرق في وسط الذراع. وقال  
الخليل: هو عرق الحياة.

لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ  
صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ. [خ ٥٩٦م، ٦٣١م].

□ وفي رواية للبخاري: حتى كادت الشمس  
تغرب. وذلك بعدما أظفر الصائم... [خ ٦٤١م].

٣٣٨٦ - (م) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: حَبَسَ  
الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ.  
حَتَّى أَحْمَرَّتِ الشَّمْسُ أَوْ أَضْفَرَتْ. فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى  
صَلَاةِ الْعَصْرِ. مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ وَقُبُورَهُمْ  
نَارًا) أَوْ قَالَ: (حَسَا اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ وَقُبُورَهُمْ  
نَارًا). [٦٢٨م].

## ٦ - باب: (وغلب الأحزاب وحده)

٣٣٨٧ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ  
عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ،  
أَعَزُّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ  
وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ). [خ ٤١١٤م، ٢٧٢٤م].

## ٧ - باب: آخر غزوة تقوم بها قريش

٣٣٨٨ - (خ) عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ:  
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابِ  
عَنْهُ: (الآن نَعْرُوهُمْ وَلَا يَغْرُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ  
إِلَيْهِمْ). [خ ٤١١٠م (٤١٠٩)].

## ٨ - باب: موكب جبريل رَضِيَ

## إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ

٣٣٨٩ - (خ) عَنِ أَنَسِ رَضِيَ  
عَنْهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ  
إِلَى الْعُبَارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقِ بَنِي عَنَمٍ، مَوْكِبَ  
جَبْرِيلَ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي  
قُرَيْظَةَ. □ [وانظر: ٣٣٩٢] [خ ٤١١٨م (٣٢١٤)].

□ وفي رواية له: (لقد حكمت فيهم بحكم الله ﷻ).

□ وفي رواية له: قَالَ: فَأَنْفَجَرَ مِنْ لَيْلَتِهِ. فَمَا زَالَ يَسِيلُ حَتَّى مَاتَ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ: فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ الشَّاعِرُ:

أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ  
فَمَا فَعَلْتَ فَرِيضَةً وَالنَّصِيرُ

لَعَمْرُكَ إِنَّ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ  
عَدَاةً تَحَمَّلُوا لَهُوَ الصَّبُورُ

تَرَكْتُمْ قَدْرَكُمْ لَا شَيْءَ فِيهَا  
وَقَدْرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَفُورُ

وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حُبَابٍ  
أَقِيمُوا، فَيَنْقَاعُ، وَلَا تَسِيرُوا

وَقَدْ كَانُوا بِبِلَدَتِهِمْ ثِقَالًا  
كَمَا ثَقُلَتْ بِمِيطَانَ الصُّخُورُ

١٢ - باب: معاوية أبي رافع بن أبي الحقيق

٣٣٩٣ - (خ) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي حِضْنِ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرِحِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ:

أَجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمَتَلَطَّفْتُ لِلْبَوَابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنْ الْبَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَابُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَأَدْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ

فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْمَةَ فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَأَعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، أَخْرُجْ إِلَيْهِمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَأَيْنَ). فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ، وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ. وَعَنْهَا أَنْ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ، حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتُ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَأَفْجُرْهَا وَأَجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَأَنْفَجَرْتَ مِنْ لَبْتِهِ<sup>(١)</sup>، فَلَمْ يَرُعْهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَفِي الْمَسْجِدِ حَيْمَةَ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْحَيْمَةَ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَعْذُو<sup>(٣)</sup> جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا ﷺ. [خ ٤١٢٢ (٤٦٣)، (١٧٦٩م)].

□ وفي رواية لمسلم: أن سعداً قال - وتحجّر كلمه للبرء<sup>(٤)</sup> - فقال اللهم ...

(١) (لبته) هي موضع القلادة من الصدر. وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم إلى صدره. فانفجر من ثم.

(٢) (يرعهم) يفزعهم.

(٣) (يعذو) يسيل.

(٤) (تحجّر كلمه للبرء) أي ييس جرحه وكاد أن يبرأ.

أَلْجَبَازِ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ  
النَّجَاءَ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى  
النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: (أَبْسُطْ رِجْلَكَ).  
فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَانَتْهَا لَمْ أَشْتَكِهَا  
فَطُ<sup>(٣)</sup>. [خ٤٠٣٩ (٣٠٢٢)].

□ وفي رواية: أن عبد الله بن عتبة كان مع  
ابن عتيك في ناس معهم.

□ وفيها: أن أهل الحصن فقدوا حماراً  
فخرجوا يطلبونه.. وأن عبد الله اختبأ في  
مربط حمار عند باب الحصن... [خ٤٠٤٠].

### ١٣ - باب: زواج النبي ﷺ زينب

#### ونزول الحجاب

٣٣٩٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ دَعَا  
الْقَوْمَ فَطَعِمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، وَإِذَا هُوَ  
كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْفِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ  
قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مِنْ قَامٍ وَقَعَدَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ،  
فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَدْخُلَ إِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ  
إِنَّهُمْ قَامُوا، فَانْطَلَقْتُ فَجِئْتُ، فَأَخْبَرْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ،  
فَدَهَبْتُ أَدْخُلُ، فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ،  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ  
النَّبِيِّ ﷺ﴾ [الاحزاب: ٥٣]. [خ٤٧٩١، ٤٧٩٨، ١٤٢٨].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ  
بِالْحِجَابِ، كَانَ أَبِي بَنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ،  
أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوساً بِزَيْنَبَ بِنْتِ

أَغْلَقَ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ  
النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الْأَعْلِيْقَ<sup>(١)</sup> عَلَى  
وَتِدِّ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا،  
فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْمَرُ عِنْدَهُ،  
وَكَانَ فِي عَلَائِي لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ  
سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَاباً  
أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلِ، قُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ نَذَرُوا  
بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ،  
فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتِ مُطَلِّمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ، لَا أَذْرِي  
أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ:  
مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً  
بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئاً،  
وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمَكْتُ عَيْرَ  
بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ  
يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لِأَمِّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي  
الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَأَضْرِبُهُ  
ضَرْبَةً أَثَخَنْتُهُ وَلَمْ أَقْتُلَهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ طَبَّةَ  
السَّيْفِ<sup>(٢)</sup> فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ،  
فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَاباً  
بَاباً، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ  
رِجْلِي، وَأَنَا أُرَى أَنِّي قَدِ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ،  
فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُفْجِرَةٍ، فَأَنْكَسَرَتْ سَاقِي  
فَعَصَبَتْهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ  
عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى  
أَعْلَمَ: أَقْتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدَّيْكَ قَامَ النَّاعِي  
عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أُنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ

(٣) وسبب عقوبة أبي رافع أنه حزّب الأحزاب على  
الرسول ﷺ مع حيي ابن أخطب.

(١) (الأغاليق) جمع غلق. والمراد بها: المفاتيح.

(٢) (طبة السيف) هو حد حرف السيف.

البيت؟) فيقولون: بخير، يا رسول الله، كيف وجدت أهلك؟ فيقول: بخير.

□ وفي رواية للبخاري: ثم خرج إلى حجر أمهات المؤمنين - كما كان يصنع صبيحة بنائه - فسلم عليهن... [خ٤٧٩٤].

□ وفي رواية للبخاري - معلقة -: قال أنس: كان النبي ﷺ إذا مرَّ بِحَبَابَاتِ أُمَّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوساً بَرِيئَةً، فَقَالَتْ لِي أُمَّ سُلَيْمٍ: لَوْ أَهْدَيْتَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا:

أَفْعَلِي، فَعَمَدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: (صَعَهَا).

ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ: (أَذْعُ لِي رَجَالًا - سَمَّاهُمْ -

وَأَذْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ). قَالَ: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصُّ بِأَهْلِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةَ يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ لَهُمْ: (أَذْكُرُوا

أَسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ). قَالَ: حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: وَجَعَلْتُ

أَعْتَمُ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ دَهَبُوا، فَرَجَعَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ، وَأَرخَى السُّرَّ وَإِنِّي لَفِي

الْحُجْرَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَبِرُوا وَلَا مُسْتَسِينِينَ لِجِدْبِ إِنْ ذَلِكُمْ

جَحْشٍ، وَكَانَ تَرَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ أَزْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَمَا قَامَ الْقَوْمُ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشَى وَمَشَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَوَجَعَ فَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ، فَوَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَوَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا، فَضْرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا، وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ. [خ٥٤٦٦].

□ وفي رواية لهما: عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: ذَكَرَ تَزْوِيجَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا، أَوْلَمَ بِشَاةٍ. [خ٥١٦٨].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بَرِيئَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَأَشْبَحَ النَّاسُ خُبْرًا وَلِحْمًا. [خ٤٧٩٤].

□ وفي رواية لهما: وَبَقِيَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ). فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ، بَارَكَ اللَّهُ لَكَ. فَتَقَرَّرَى (١) حُجْرَةَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ. [خ٤٧٩٣].

□ ولفظ مسلم: فيسلم على كل واحدة منهن: (سلام عليكم، كيف أنتم يا أهل

(١) (تقرى) أي تتبعها واحدة واحدة.

ثَلَاثِمِائَةٍ. وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَا أَنَسُ! هَاتِ التَّوْرَ) قَالَ: فَدَخَلُوا حَتَّى امْتَلَأَتِ الصُّفَةُ وَالْحُجْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِيَتَحَلَّقَ عَشْرَةُ عَشْرَةَ وَلْيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ) قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا. قَالَ: فَحَرَجْتُ طَائِفَةً وَدَخَلْتُ طَائِفَةً حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ. فَقَالَ لِي: (يَا أَنَسُ! ارْزُقْ) قَالَ: فَرَفَعْتُ. فَمَا أَذْرِي حِينَ وَضَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رَفَعْتُ. قَالَ: وَجَلَسَ طَوَائِفٌ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، وَرُؤُوسُهُ مَوْلِيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ. فَتَقَلُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ. ثُمَّ رَجَعَ. فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَعَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ ثَقُلُوا عَلَيْهِ. قَالَ: فَابْتَدَرُوا الْبَابَ فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ. وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَرُخِيَ السُّتْرَ وَدَخَلَ. وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ. فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا بَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ. وَأُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُونَ بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَبِزٍ إِنَّمَا إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْشَرُوا وَلَا مُسْتَعِينِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ ﷺ﴾ [الأحزاب: ٥٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَا أَحَدْتُ النَّاسَ عَهْدًا بِهِذِهِ الْآيَاتِ. وَحُجِبْنَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ.

□ وفي رواية له: قال: ووضع النبي ﷺ يده على الطعام فدعا فيه، وقال فيه ما شاء الله أن يقول.

كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ ﷺ فَيَسْتَعِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَعِي مِنَ الْحَقِّ ﷻ [الأحزاب: ٥٣]. [خ٥١٦٣].  
□ وفي رواية له: أَنَّهُ كَانَ ابْنُ عَشْرٍ سِنِينَ، مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ أُمَّهَاتِي يُوَاطِنُنِي عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوْفِّي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسَ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أَنْزَلَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرِزْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ: أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عَرُوسًا.

□ وفي رواية: نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي رِزْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، وَأَطَعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْرًا وَلَحْمًا، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ. [خ٧٤٢١].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ أَنَسُ ﷺ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ. قَالَ: فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فَجَعَلْتُهُ فِي تَوْرٍ<sup>(١)</sup>. فَقَالَتْ: يَا أَنَسُ! اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ بَعَثْتَ بِهَذَا إِلَيْكَ أُمِّي. وَهِيَ تُقْرِئُكَ السَّلَامَ. وَتَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي تُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَتَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: (ضَعْمُهُ) ثُمَّ قَالَ: (اذْهَبْ فَادْعُ لِي فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا. وَمَنْ لَقِيتَ) وَسَمِي رِجَالًا. قَالَ: فَدَعَوْتُ مَنْ سَمِي وَمَنْ لَقِيتُ. قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: زُهَاءُ (١) (تور) إناء من نحاس أو حجارة.

فَقُلْتُ: يَا زَيْنَبُ! أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكَ. قَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي. فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا. وَنَزَلَ الْقُرْآنُ. وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَحَلَ عَلَيْهَا بِعَيْرِ إِذْنِ.

□ وفيها: ونزل الحجاب، قال: ووعظ القوم بما وعظوا به

○ [طرفه: ٤٩٩] ○ [وانظر: ٢١٣٨ بشأن الحجاب].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَزَيْنِدٍ (فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ) قَالَ: فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تَحْمَرُّ عَجِينَهَا. قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتَهَا عَظَمْتُ فِي صَدْرِي حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظَرَ إِلَيْهَا أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا. فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي وَنَكَصْتُ عَلَيَّ عَقْبِي.

## الفصل السابع

### غزوة بني المصطلق

ذلك في أول الإسلام وقد أغار..

٢ - باب: (دعوها فإنها منتنة)

٣٣٩٦ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ، فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ:

يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ ثُمَّ قَالَ: مَا شَأْنُهُمْ). فَأُخْبِرَ بِكُسْعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: (دَعْوَهَا فَإِنَّهَا حَبِيبَةٌ). وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي

إِبْنِ سَلُولٍ: أَقَدَ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا، لَعْنُ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْرَضُ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْحَبِيبَ؟ لِعَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ). [خ: ٣٥١٨م، ٢٥٨٤م].

□ وفي رواية لهما: (دعه، لا يتحدث

١ - باب<sup>(١)</sup>: الإغارة على بني المصطلق

٣٣٩٥ - (ق) عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ<sup>(٢)</sup>، وَأَنعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذَرَارِيَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمِيذٍ جَوِيرِيَّةً. حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ. [خ: ٢٥٤١م، ١٧٣٠م]. وعند مسلم قال: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال، قال: فكتب إلي: إنما كان

(١) وفي الباب معلقاً: ١ - قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست. ٢ - وقال موسى بن عقبة: سنة أربع. [كتاب المغازي، باب ٣٢].

(٢) (غارون) أي غافلون. [انظر شرح الحديث تفصيلاً في كتاب: «أضواء على دراسة السيرة» لجامع هذا الكتاب ص ٤٣ - ٤٧. طبع المكتب الإسلامي]. وخلاصة القصة: أنه بلغ الرسول ﷺ أن الحارث بن أبي ضرار قائد بني المصطلق يجمع لحربه، فأرسل له بريدة بن الحصيب ليعلم خبره، فلما ذهب إليه وجده قد جمع الجموع... وعندها أغار النبي ﷺ عليهم.



الناس: أن محمداً يقتل أصحابه).

□ وفيها عند البخاري: قال جابر: وكانت الأنصار حين قدم النبي ﷺ أكثر، ثم كثر المهاجرون بعد.

□ وفيها: قال عمر بن الخطاب دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق.. وهي رواية مسلم أيضاً. [خ٤٩٠٧].

□ وفي رواية لمسلم: فخرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟) قَالُوا: لَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَّا أَنْ غُلَامَيْنِ افْتَنَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ قَالَ: (فَلَا بَأْسَ. وَلْيَنْضُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا. إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْضُرْهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَضْرٌ. وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْضُرْهُ). [وانظر: ٥٢٤، ٢١٥٣].

### ٣ - باب (١): حديث الإفك

٣٣٩٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أَحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأَنْزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا

(١) وفي الباب معلقاً: وقال النعمان بن راشد عن الزهري: كان حديث الإفك في غزوة المريسيع. [كتاب المغازي، باب ٣٢]. وشاور [النبي ﷺ] علياً وأسامة فيما رمى به أهل الإفك عائشة، فسمع منهما، حتى نزل القرآن فجعلد الرامين، ولم يلتفت إلى تنازعهم، ولكن حكم بما أمره الله. [كتاب الاعتصام بالسنة، باب ٢٨].

حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تَلَكَّ وَقَفَلَ، وَدَدْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَنْعِ ظَفَارٍ قَدِ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي أَبْتِغَاؤُهُ. قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَيَّ بِعَيْرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفَا لَمْ يُهْبَلْنَ<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي<sup>(٤)</sup> الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي عَلَبْتَنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأُضْبِحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَكَانَ رَأْيِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ<sup>(٥)</sup> حِينَ عَرَفَنِي، فَحَمَّرْتُ

(٢) (لم يهبلن) أي يثقلن باللحم والشحم.

(٣) (العلقة) أي القليل.

(٤) (فتيممت منزلي) أي قصدت المكان الذي كنت فيه.

(٥) (باسترجاعه) أي عند قوله: إنا لله وإنا إليه

وَجِهِي <sup>(١)</sup> بِجَلْبَابِي، وَوَالله مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا، فَكَمَتُ إِلَيْهَا فَرَكَبْتُهَا، فَأَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْحِجْسَ مُوْغَرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ <sup>(٢)</sup> وَهُمْ نُزُولٌ. قَالَتْ: فَهَلْكَ فِي مَنْ هَلْكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كَبِرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُبَيِّ سَلُولٌ. قَالَ عُرْوَةُ: أَخْبَرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاغُ وَيَتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيُقِرُّهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ <sup>(٣)</sup>. وَقَالَ عُرْوَةُ أَيْضًا: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، فِي نَاسٍ آخَرِينَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ غَضَبَةٌ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى، وَإِنَّ كُبْرَ ذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُبَيِّ أُبَيُّ سَلُولٌ. قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرِضِي  
لِعَرِضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ  
قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَأَشْتَكَيْتُ <sup>(٤)</sup>

(٥) (يريني) يجعلني في شك ووهم.

(٦) (اللطيف) الرفق والإحسان.

(٧) (كيف تيكم) تيكم: اسم إشارة إلى المؤنثة. أي كيف هذه؟

(٨) (نقعت) الناقه: من برأ من مرضه، وهو قريب عهد به، لم يترجع إلى كمال صحته.

(٩) (المناصب) مواضع كانت خارج المدينة يتبرزون فيها.

(١٠) (الكنف) جمع كنيف: وهو الساتر مطلقاً.

(١١) (مرطها) المرط: كساء من صوف.

(١٢) (أي هتاه) معناه: يا هذه.

حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ،

(١) (فخرت وجهي) أي غطيته.

(٢) (موغرين في نحر الظهرية) الموغر: النازل في وقت الوغرة، وهي شدة الحر، ونحر الظهرية: وقت القيلولة وشدة الحر.

(٣) (يستوشيه) أي يستخرجه بالبحث والمسألة. ثم يفشيه ويشيعه ويحركه، ولا يدعه يخمد.

(٤) (اشتكيت) أي مرضت.

فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، قَالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: (كَيْفَ تَيْكُم). فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبِي؟ قَالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أُسْتَيْقِنَ الْحَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا. قَالَتْ: فَأَذِنُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بَيْتَهُ، هَوْنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا أَكْثَرَنَ عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ لَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا<sup>(١)</sup> لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي. قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، حِينَ اسْتَلَبْتُ<sup>(٣)</sup> الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: (أَيُّ بَرِيرَةَ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيئُكَ). قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا امْرَأً قَطُّ أَغْمَصَهُ<sup>(٤)</sup> أَكْثَرَ مِنْ

أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ<sup>(٥)</sup> فَتَأْكُلُهُ. قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْذَرَ<sup>(٦)</sup> مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَّغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي). قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ<sup>(٧)</sup> أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذُرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ صَرَبْتُ عَنْقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فِخْدِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ أَحْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَفْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ:

(٥) (الداجن) الشاة التي تألف البيت.

(٦) (فاستعذر) معناه: من يعذرنني فيمن آذاني في أهلي ومعنى: من يعذرنني: من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعالة؟ والعذير: الناصر.

(٧) (سعد بن معاذ) قال القاضي عياض: هذا مشكل. لأن سعداً مات إثر غزوة الخندق سنة أربع، وهذه القصة في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست، ثم قال: إن المتكلم هو أسيد بن حضير. أو إن المريسيع كانت قبل الخندق.

(١) (لا يرقاً) لا ينقطع.

(٢) (ولا أكتحل بنوم) أي لا أنام.

(٣) (استلبت) أي أبطأ وتأخر ولبث ولم ينزل.

(٤) (أغمصه) أي أعيها به.

عَلِمْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَفَرَّ  
 فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَلَمَّا قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي  
 بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدَّقُونَنِي، وَلَمَّا اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ،  
 وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدَّقَنِي، فَوَاللَّهِ  
 لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ  
 قَال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا  
 نَصَبُوا﴾ [يوسف: ١٨]. ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَأَضْطَجَعْتُ  
 عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ،  
 وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرئِي بَرَاءَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ  
 أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحِيًّا يَنْتَلِي، لَشَأْنِي  
 فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ  
 بِأَمْرٍ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهَ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ<sup>(١)</sup>  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ  
 أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ  
 يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ<sup>(٢)</sup>، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ<sup>(٣)</sup> مِنْهُ  
 مِنَ الْعَرَقِ مِثْلَ الْجَمَانِ<sup>(٤)</sup>، وَهُوَ فِي يَوْمٍ  
 شَاتٍ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ،  
 قَالَتْ: فَسَرِّي<sup>(٥)</sup> عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ  
 يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ:  
 (يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ). قَالَتْ: فَقَالَتْ  
 لِي أُمِّي: قَوْمِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ  
 إِلَيْهِ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ ﷻ. قَالَتْ:  
 وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ

كَذَبَتْ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنُقْتَلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ  
 عَنِ الْمُنَافِقِينَ. قَالَتْ: فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ  
 وَالْحَزْرَجُ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَفْتَتِلُوا،  
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ، قَالَتْ:  
 فَلَمَّ يَزَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكَتُوا  
 وَسَكَت. قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَرَقًا  
 لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ  
 أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يَرَقًا  
 لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لَأُظُنُّ أَنَّ  
 الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَا أَبَوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي  
 وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ  
 فَأَذْنَتْ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا  
 نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا  
 فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ  
 قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى  
 إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا  
 بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا،  
 فَإِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً، فَسَيُبْرئُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتُ  
 أَلَمَمْتُ بِذَنْبٍ، فَاسْتَعْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ  
 الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ).  
 قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ  
 دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ فَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي:  
 أَحِبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ  
 أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
 فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَحْبَبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ،  
 قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ  
 لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةٌ  
 السِّنُّ لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ

(١) (ما رام) أي ما فارق.

(٢) (البرحاء) هي الشدة.

(٣) (ليتحدّر) أي ليتصبب.

(٤) (الجمان) الدر، شبهت عرقه ﷺ بجبات اللؤلؤ.

(٥) (سري) أي كشف وأزيل.

فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ: أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي<sup>(٣)</sup>، وَأَيْمُ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ، وَأَبْنُوهُمْ بِمَنْ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلَا يَدْخُلُ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا غَيْبٌ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي).

□ وفيها: وَلَقَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي فَسَأَلَ عَنِّي خَادِمَتِي فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرْفُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلُ خَمِيرَهَا، أَوْ عَجِينَهَا، وَأَنْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَسْقُطُوا لَهَا بِهِ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِعُ عَلَى تَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ<sup>(٥)</sup>، وَبَلَغَ الْأَمْرُ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ كَنْفَ أَنْتَى قَطُّ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَبِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

□ وفيها: وَكَانَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِيهِ مِسْطَحٌ، وَحَسَانٌ بِنْتُ ثَابِتٍ، وَالْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بِنْتُ أَبِي، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ هُوَ وَحَمْنَةُ. [خ٤٧٥٧].

□ وفيها عند البخاري، عندما ذهبت إلى بيت أبيها: فَسَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتِي وَهُوَ فَوْقَ الْبَيْتِ يَفْرَأُ فَتَزَلُّ، فَقَالَ لِأُمِّي: مَا شَأْنُهَا؟ قَالَتْ: بَلَغَهَا الَّذِي ذُكِرَ مِنْ شَأْنِهَا، فَفَاصَتْ عَيْنَاهُ، قَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ أَيُّ بِنِيَّةٍ إِلَّا رَجَعْتَ

مِنْكُمْ ﴿ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي. قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتِلُ أَوْلَاؤُا الْفَضْلِ مِنْكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - عَفُورٌ رَجِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزَعُهَا مِنْهُ أَبَدًا. قَالَتْ: عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لَزَيْنَبَ: (مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتِ).

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي<sup>(١)</sup> مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، قَالَتْ: وَطَفِقْتُ أُحْتَمَى حَمْنَةُ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكْتُ فِيْمَنْ هَلَكَ. قَالَ أَبُو شَهَابٍ: فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هُوَلَاءِ الرَّهْطِ. ثُمَّ قَالَ عَرُودُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِقَوْلٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنْفِ أَنْتَى<sup>(٢)</sup> قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُبِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [خ٤١٤١ (٢٥٩٣)، ٢٧٧٠م].

□ وفي رواية لمسلم - وهي عند البخاري معلقة - قالت: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَظِيْبًا،

(٣) (أبنوا أهلي) أي اتهمهم ورموهم بخلة سوء.

(٤) (حتى أسقطوا لها به) معناه: حتى صرحوا لها به.

(٥) (تبر الذهب الأحمر) هي القطعة الخالصة.

(١) (تساميني) أي تفاخرنى وتضاهينى بجمالها ومكانتها عند النبي ﷺ.

(٢) (كنف أنتى) أي ثوبها الذي يسترها.

أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ، أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهُمَا: كَانَ عَلِيٌّ مُسْلِمًا فِي شَأْنِهَا. فَرَأَجَعُوهُ <sup>(٢)</sup> فَلَمْ يَرْجِعْ. وَقَالَ: مُسْلِمًا، بِلَا شَكِّ فِيهِ، وَعَلَيْهِ كَانَ فِي أَصْلِ الْعَتِيقِ كَذَلِكَ. [خ٤١٤٢].

#### ٤ - باب: سرية سيف البحر

٣٤٠١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثِمِائَةَ رَاكِبٍ، وَأَمِيرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، نَرُصِدُ عَيْرًا لِقُرَيْشٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبِطَ <sup>(٣)</sup>، فَسَمِّيَ جَيْشُ الْخَبِطِ، وَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا نِصْفَ شَهْرٍ وَأَدَهْنَا بِوَدَكِهِ <sup>(٤)</sup>، حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامُنَا. قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ فَمَرَّ الرَّابِئُ تَحْتَهُ، وَكَانَ فِيْنَا رَجُلٌ، فَلَمَّا أَشْتَدَّ الْجُوعُ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ <sup>(٥)</sup>، ثُمَّ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ. [خ٥٤٩٤ هـ ٢٤٨٣، م ١٩٣٥].

□ وفي رواية لهما: خرجنا - ونحن ثلاثمائة - نحمل زادنا على رقابنا. [خ٢٩٨٣].  
□ وفيها: فأكلنا منه ثمانية عشر يوماً ما أحببنا.

(٢) (فراجعوه) قال ابن حجر: المراجعة في ذلك وقعت مع هشام بن يوسف - أحد الرواة - فيما أحسب. وذلك أن عبد الرزاق رواه عن معمر فخالفه فرواه بلفظ: «مسيئاً». [الفتح ٤٣٧/٧].

(٣) (الخبيط) ورق السلم.

(٤) (بودكه) الودك: دسم اللحم.

(٥) (جزائر) جمع جزور، وهو البعير. والرجل الذي نحرها هو قيس ابن سعد بن عبادة.

إِلَى بَيْتِكَ، فَرَجَعْتُ. وَفِيهَا عِنْدَهُ: وَالتَّمَسْتُ اسْمَ يَعْقُوبَ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ، إِلَّا أَبَا يَوْسُفَ. □ وفي رواية له: قالت: فخرجت مع النبي ﷺ قبل أن ينزل الحجاب. [خ٢٨٧٩].  
○ [طرفه: ٢١٢٦]

٣٣٩٨ - (خ) عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَّ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَّ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أَبْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَحَرَّتْ مَعْشِيًا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِضٍ <sup>(١)</sup>، فَطَرَحَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَعَطِئْتُهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (مَا شَأْنُ هَذِهِ). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَتْهَا الْحُمَى بِنَافِضٍ، قَالَ: (فَلَعَلَّ فِي حَدِيثِ تُحَدِّثُ بِهِ). قَالَتْ: نَعَمْ، فَفَعَدَتْ عَائِشَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا تَعْدُرُونِي، مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ كَيْعُوبَ وَبَنِيهِ: ﴿وَاللَّهُ أَلْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا نَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. قَالَتْ: وَأَنْصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُنْدَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلَا بِحَمْدِكَ. [خ٤١٤٣ هـ ٣٣٨٨].

٣٣٩٩ - (خ) عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: أَبْلَعُكَ أَنْ عَلِيًّا كَانَ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ (١) (حمى بنافض) هي التي ترعد.

فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ. وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِينَا  
الْحَبْطَ. ثُمَّ نُبْهُ بِالْمَاءِ فَنَاكُلُهُ. قَالَ: وَأَنْطَلَقْنَا  
عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعْنَا عَلَى سَاحِلِ  
الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَيْبِ الضَّخْمِ. فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ  
دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبِرَ. قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ:  
مَيْتَةٌ. ثُمَّ قَالَ: لَا. بَلْ نَحْنُ رُسُلُ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَقَدْ  
اضْطَرُّرْتُمْ فَكُلُوا. قَالَ: فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا.  
وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ حَتَّى سَمِنَّا. قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا  
نَعْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ (١)، بِالْقَلَالِ (٢)، الدُّهْنِ.  
وَنَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفَدْرَ كَالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ (٣) الثَّوْرِ،  
فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا،  
فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ. وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ  
أَضْلَاعِهِ. فَأَقَامَهَا. ثُمَّ رَحَلَ (٤) أَغْظَمَ بَعِيرٍ  
مَعَنَا. فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا. وَتَرَوَدْنَا مِنْ لَحْمِهِ  
وَشَاتِقِ (٥). فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: (هُوَ)  
رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ. فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ  
شَيْءٌ فَتَطْعِمُونَا؟ قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ، فَأَكَلَهُ.

□ وفي رواية له قال: بعث رسول الله ﷺ  
بعثا إلى أرض جهينة، واستعمل عليهم  
رجلاً... الحديث ○ (وانظر: [٣٢٢].

- (١) (وقب عينه) أي داخل عينه.
- (٢) (بالقلال) جمع قلة، وهي الجرة الكبيرة.
- (٣) (الفدر) هي القطع.
- (٤) (رحل) أي جعل عليه رحلاً.
- (٥) (وشاتق) هو اللحم يؤخذ فيغلى إغلاء، ولا  
ينضج ويحمل في الأسفار.

□ وفي رواية لهما؛ قال: فَلَمَّا قَدِمْنَا  
الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (كُلُوا،  
رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعِمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ).  
فَأَتَاهُ بَعْضُهُمْ بِعُضْوٍ فَأَكَلَهُ. [خ٤٣٦٢].

□ وفي رواية لهما: نحر ثلاث جزائر، ثم  
نحر ثلاث جزائر.

□ وفيها عند البخاري: فأكلنا منه نصف  
شهر.

□ وفي رواية للبخاري، قال: فَخَرَجْنَا وَكُنَّا  
بِعَوضِ الطَّرِيقِ فَبَيْنِي الرِّزْدُ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ  
بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ فَجَمَعَ، فَكَانَ مِرْوَدِي تَمْرٍ،  
فَكَانَ يُقَوِّتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَبَيْنِي،  
فَلَمْ يَكُنْ يُصَيِّنَا إِلَّا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَقُلْتُ: مَا تُغْنِي  
عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ  
فَبَيْتِ، ثُمَّ أَتَهَيْتَنَا إِلَى الْبَحْرِ. . فإذا حوت مثلُ  
الطَّرِبِ. [خ٤٣٦٠].

□ وعند مسلم: قَالَ: وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ  
مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا  
قَبْضَةً قَبْضَةً. ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً. فَلَمَّا فَبَيْنِي  
وَجَدْنَا فَقْدَهُ.

□ وفي رواية، قال: فَفَبَيْنِي زَادَهُمْ. فَجَمَعَ  
أَبُو عُبَيْدَةَ زَادَهُمْ فِي مِرْوَدِي، فَكَانَ يُقَوِّتُنَا. حَتَّى  
كَانَ يُصَيِّنَا، كُلَّ يَوْمٍ، تَمْرَةً.

□ وفي رواية؛ قَالَ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ. نَتَلَقَّى عَيْرًا لِقْرِيشِ.  
وَرَوَدْنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ. فَكَانَ  
أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً. قَالَ فَقُلْتُ:  
كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا  
يَمَصُّ الصَّبِيُّ. ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ

## الفصل الثامن

### صلح الحديبية وما بعده

وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرَحِبًا بِنَسَبِ قَرِيبٍ، ثُمَّ  
 أَنْصَرَفَ إِلَى بَعِيرِ ظَهِيرٍ<sup>(٥)</sup> كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ،  
 فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ  
 بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاولَهَا بِخَطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ:  
 أَقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ  
 رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا؟ قَالَ  
 عُمَرُ: نَكَلْتِكَ أُمُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ  
 وَأَخَاهَا، قَدْ حَاصِرًا حِصْنًا زَمَانًا فَأُفْتَتِحَاهُ، ثُمَّ  
 أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ<sup>(٦)</sup> سُهْمَانًا<sup>(٧)</sup> فِيهِ. [خ٤١٦٠].

٣٤٠٤ - (خ) عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: تَعَدُّونَ  
 أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتَحَ مَكَّةَ فَتَحًا،  
 وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ،  
 كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ  
 بَيْتْرٌ، فَتَرَحَّنَاهَا فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ  
 النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَتَانَا، فَجَلَسَ عَلَيَّ شَفِيرَهَا، ثُمَّ دَعَا  
 بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضَمَصَّ وَدَعَا ثُمَّ صَبَّهُ  
 فِيهَا، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرْتَنَا  
 مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابَنَا. [خ٤١٥٠٧٧].

□ وفي رواية قال: (اثتوني بدلوا من مائها)  
 فأتني به، فبصق فدعا ثم قال: (دعوها  
 ساعة). [خ٤١٥١].

٣٤٠٥ - (م) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

١ - باب: فضل أصحاب بيعة الرضوان  
 ٣٤٠١ - (خ) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: ﴿إِنَّا  
 فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]. قَالَ: الْحُدَيْبِيَّةُ،  
 قَالَ أَصْحَابُهُ: هِنِينًا مَرِيئًا، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ:  
 ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا  
 الْأَنْهَارُ﴾ [الفتح: ٥]. قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ،  
 فَحَدَّثْتُ بِهِذَا كَلِمَهُ عَنْ فَتَادَةٍ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ  
 لَهُ فَقَالَ: أَمَا: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾. فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَّا  
 هِنِينًا مَرِيئًا، فَعَنْ عِكْرِمَةَ. [خ٤١٧٢].

٣٤٠٢ - (خ) عَنِ الْمَسِيَّبِ قَالَ: لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ  
 عَازِبٍ رضي الله عنه، فَقُلْتُ: طُوبَى<sup>(١)</sup> لَكَ، صَحِبْتَ  
 النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: يَا أَبْنَ  
 أُخِي، إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْنَا بَعْدَهُ. [خ٤١٧٠].

٣٤٠٣ - (خ) عَنِ أَسْلَمَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ  
 عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقَتْ  
 عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،  
 هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صَعَارًا، وَاللَّهِ  
 مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا<sup>(٢)</sup>، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ  
 وَلَا صَرْعٌ<sup>(٣)</sup>، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ<sup>(٤)</sup>،  
 وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ  
 أَبِي الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ

(١) طوبى) شجرة في الجنة، وتطلق ويراد بها الخير.

(٢) كراعاً) الكراع ما دون الكعب من الشاة.

(٣) ولا صرع) المراد: ليس لهم ما يحلبونه.

(٤) الضبع) السنة المجذبة.

(٥) ظهير) أي قوي الظهر.

(٦) نستفيء) أي نسترجع، والمراد: أخذ المال فيئاً.

(٧) سهمانا) أي نصيبنا من الغنيمة.



خمس عشرة مائة، هو عند مسلم أيضاً.

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ: كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، فَقَالَ لِي سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ: كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. [ح: ٤١٥٣].

□ وفي رواية له: قَدْ رَأَيْتَنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ، فَجَعَلَ فِي إِنَاءٍ فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: (حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ، الْبَرَكَهُ مِنَ اللَّهِ). فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا، فَجَعَلْتُ لَا أَلُو<sup>(٣)</sup> مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَهُ، قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً. [ح: ٥١٣٩].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً. فَبَايَعَنَاهُ وَعَمَّرَ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. وَهِيَ سَمْرَةٌ. وَقَالَ: بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفَرَّ. وَلَمْ يُبَايِعُهُ عَلَى الْمَوْتِ.

□ وفي رواية له قال: فَبَايَعَنَاهُ، وَعَمَّرَ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. وَهِيَ سَمْرَةٌ. فَبَايَعَنَاهُ. غَيْرَ جَدِّ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ. اخْتِبَاءً تَحْتَ بَطْنِ بَعِيرِهِ.

□ وفي رواية: أَنَّهُ سئل: هَلْ بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ؟ فَقَالَ: لَا. وَلَكِنْ صَلَّى بِهَا. وَلَمْ يُبَايِعْ عِنْدَ شَجَرَةٍ، إِلَّا الشَّجَرَةَ الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَّةِ.

أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مُبَشِّرٍ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، عِنْدَ حَفْصَةَ: (لَا يَدْخُلُ النَّارَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَحَدٌ. الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا) قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاثْتَهَرَهَا. فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مریم: ٧١] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ثُمَّ نَتَجَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾ [مریم: ٧٢]).

○ [واظر: ٣٢٨١، ٣٣١١، ٣٤٠٦] [٢٤٩٦م]

## ٢ - باب: عدد أصحاب بيعة الرضوان

٣٤٠٦ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: (أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ). وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً، وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ. [ح: ٤١٥٤ (٣٥٧٦)، ١٨٥٦].

□ ولفظ مسلم: (أنتم اليوم خير أهل الأرض).

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ<sup>(١)</sup> فَتَوَضَّأَ، فَجَهَشَ<sup>(٢)</sup> النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ: (مَا لَكُمْ). قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ، فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا. قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ، لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. [ح: ٣٥٧٦].

□ وقوله: لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا

(١) (ركوة) وعاء يوضع فيه الماء.

(٢) (فجهش) أي أسرعوا.

(٣) (لا ألو) أي لا أقصر.

□ وفي رواية قال: دعا النبي ﷺ على بثر الحديبية.

٣٤٠٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً، وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثُمَّنَ الْمُهَاجِرِينَ. [خ ٤١٥٥م، ١٨٥٧م].

### ٣ - باب: على أي شيء كانت البيعة

٣٤٠٨ - (ق) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. [خ ٤١٦٩م، ٢٩٦٠م، ١٨٦٠م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا خَفَتِ النَّاسُ قَالَ: (يَا أَبْنَ الْأَكْوَعِ أَلَا تَبَايَعُ). قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (وَأَيْضًا). فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَبَايَعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. [خ ٢٩٦٠م].

٣٤٠٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحَرَّةِ أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أَبْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ، فَقَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٢٩٥٩م، ١٨٦١م].

□ وزاد في رواية للبخاري: وكان شهد معه الحديبية. [خ ٤١٦٧م].

٣٤١٠ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ. فَسَأَلْتُ نَافِعًا: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ،

عَلَى الْمَوْتِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ بَايَعْتُهُمْ عَلَى الصَّبْرِ.

٣٤١١ - (م) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ، وَأَنَا رَافِعُ غَضَنًا مِنْ أَعْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ، وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً. قَالَ: لَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ. وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ. ○ [وانظر: رواية مسلم من ٣٤٠٦] ○ [وانظر: ٣٤٢٦] ○ [الفقرة الأولى] [١٨٥٨م].

### ٤ - باب (١): مفاوضات الصلح وكتابته

٣٤١٢ - (خ) عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالَا: خَرَجَ

(١) وفي الباب معلقاً: وقال عقيل عن الزهري: قال عروة: فأخبرتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن، وبلغنا: أنه لما أنزل الله تعالى أن يردوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم، وحكم على المسلمين أن لا يمسكوا بعصم الكوافر: أن عمر طلق امرأتين - قريبة بنت أمية، وابنة جرول الخزاعي - فتزوج قريبة معاوية، وتزوج الأخرى أبو جهم. فلما أبى الكفار أن يقرؤا بأداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم، أنزل الله تعالى ﴿وَإِنْ فَانَكُوا شَيْءٌ مِّنْ أَرْزَاقِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ﴾ [المتحنة: ١١]. والعقب: ما يؤدي المسلمون إلى من هاجرت امرأته من الكفار، فأمر أن يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار اللاتي هاجرن، وما نعلم أحداً من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها. وبلغنا أن أبا بصير بن أسد الثقفي قدم على النبي ﷺ مؤمناً مهاجراً في المدة، فكتب الأخنس بن شريق إلى النبي ﷺ يسأله أبا بصير، فذكر الحديث. [خ ٢٣٣٣ (٢٧١٣)].

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، حَتَّى كَانُوا  
بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ خَالِدَ بْنَ  
الْوَلِيدِ بِالْعَمِيمِ<sup>(١)</sup>)، فِي حَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً<sup>(٢)</sup>،  
فَحَذُّوا ذَاتَ الْيَمِينِ). فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ  
حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةَ<sup>(٣)</sup> الْجَيْشِ، فَأَنْطَلَقَ يَرْكُضُ  
نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ  
بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا، بَرَكْتَ بِهِ  
رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلَّ حَلٌّ<sup>(٤)</sup>،  
فَأَلَحَّتْ<sup>(٥)</sup>، فَقَالُوا خَلَّاتِ<sup>(٦)</sup> الْقِصْوَاءَ، خَلَّاتِ  
الْقِصْوَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا خَلَّاتِ  
الْقِصْوَاءَ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقِي، وَلَكِنْ حَبَسَهَا  
حَابِسُ الْفِيلِ). ثُمَّ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ،  
لَا يَسْأَلُونِي حُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا  
أَعْظَيْتُهُمْ إِيَّاهَا). ثُمَّ زَجَرَهَا فَوْتَبَتْ. قَالَ:  
فَعَدَلْ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَفْضَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى  
ثَمَدٍ<sup>(٧)</sup> قَلِيلِ الْمَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ<sup>(٨)</sup> النَّاسُ تَبَرُّضًا،  
فَلَمْ يَلْبَثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ، وَشَكِي إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ، فَأَنْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ  
كِتَابَتِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ  
يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ. فَبَيْنَمَا هُمْ  
كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيُّ فِي نَقْرٍ

(١) (بالغميم) أي كراع الغميم. وهو موضع بين مكة والمدينة.

(٢) (طليعة) طليعة: هي مقدمة الجيش.

(٣) (بقترة) القترة: الغبار الأسود.

(٤) (حل حل) كلمة تقال للناقة إذا تركت السير.

(٥) (فألححت) أي تمادت على عدم القيام.

(٦) (خلأت) الخلاء للابل، كالحران للخيال.

(٧) (ثمد) أي قليل.

(٨) (يتبرضه) هو الأخذ قليلاً قليلاً.

(٩) (عيبه نصح) أي موضع نصح، والعيبه: ما توضع فيه الثياب.

(١٠) (أعداد) وهو الماء الذي لا انقطاع له.

(١١) (العود المطافيل) العود: جمع عائد، وهي الناقة

ذات اللبن، والمطافيل: الأمهات التي معها

أطفالها. ولعله كنى بذلك عن النساء معهن الأطفال.

(١٢) (جموا) أي استراحوا.

(١٣) (سالفتي) السالفة: صفحة العنق. وكنى بذلك

عن القتل.

بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِتَعَلُّ  
السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَخْرَ يَدَكَ عَنِ لِحْيَةِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ  
هَذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَيُّ  
عَدْرٍ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي عَدْرَتِكَ. وَكَانَ الْمُغِيرَةُ  
صَحْبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَفَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ  
أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
(أَمَا الْإِسْلَامَ فَأَقْبَلُ، وَأَمَا الْمَالَ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي  
شَيْءٍ). ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ<sup>(٥)</sup> أَصْحَابَ  
النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ  
مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ، وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ  
أَبْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلَى  
وُضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ حَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ،  
وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ. فَرَجَعَ عُرْوَةَ  
إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ  
عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكَيْسَرَى  
وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ  
أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ - ﷺ -  
مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمَ نَحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي  
كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا  
أَمَرَهُمْ أَبْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَفْتَتِلُونَ  
عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ حَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ  
عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ  
قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ حُطَّةَ رُشْدٍ فَأَقْبَلُوهَا. فَقَالَ  
رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا آتِيهِ،  
فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ

(٥) (يرمق) أي يلحظ.

قَوْمٍ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ:  
أَوْ لَسْتُ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ  
تَتَهْمُونِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي  
أَسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عَكَاظٍ، فَلَمَّا بَلَّحُوا<sup>(١)</sup> عَلَيَّ  
جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَالِدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا:  
بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ حُطَّةَ  
رُشْدٍ، أَقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ، قَالُوا: آتِيهِ،  
فَأَتَاهُ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ  
نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ، فَقَالَ عُرْوَةَ عِنْدَ ذَلِكَ:  
أَيُّ مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ،  
هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ أَجْتَاكَ أَهْلَهُ  
قَبْلَكَ، وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرَى  
وُجُوهًا، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا<sup>(٢)</sup> مِنَ النَّاسِ  
خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ:  
أَمْضِصْ بِيْظِرَ اللَّاتِ<sup>(٣)</sup>، أَنْحَنُ نَفْرُ عَنْهُ وَنَدْعُهُ؟  
فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا  
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا يَدٌ<sup>(٤)</sup> كَانَتْ لَكَ  
عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ. قَالَ: وَجَعَلَ  
يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ،  
وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ،  
وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمُعْفَرُ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةَ

(١) (بلحوا) أي امتنعوا.

(٢) (أشواباً) الأخطا من أنواع شتى.

(٣) (اممصص بظر اللات) اللات: اسم صنم كانت تعبده قريش وثقيف. والبظر: قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة، وكانت عادة العرب الشتم بهذا اللفظ. لكن بلفظ الأم. فأراد أبو بكر المبالغة في سب عروة بإقامة ما كان يعبد مقام أمه.

(٤) (لولا يد) أي لولا نعمة.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا فُلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظَّمُونَ الْبُدْنَ، فَأَبْعُثُوهَا لَهُ) <sup>(١)</sup>. فَبِعِثْتُ لَهُ، وَأَسْتَقْبَلُهُ النَّاسُ يُلْبُونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يَصُدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ: رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِدَتْ وَأُسْعِرَتْ، فَمَا أَرَى أَنْ يَصُدُّوا عَنِ الْبَيْتِ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ مَكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا أَتَيْهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَذَا مَكْرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ). فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ). قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الرَّزْهَرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ). قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ). ثُمَّ قَالَ: (هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ). فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، أَكْتُبُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ). قَالَ الرَّزْهَرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: (لَا يَسْأَلُونَنِي خُطَّةً يُعَظَّمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْظَيْتُهُمْ إِيَّاهَا). فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (عَلَى أَنْ تَحْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَطُوفَ بِهِ). فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِدْنَا صُغْطَةً <sup>(٢)</sup>، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَكَتَبَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا. قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ يَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي فُيُودِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوْلُ مَا أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ). قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَأَجِزْهُ لِي) <sup>(٣)</sup>. قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ، قَالَ: (بَلَى فَأَفْعَلُ). قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مَكْرَزٌ: بَلَى قَدْ أَجْرَنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيَّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عُدَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: (بَلَى). قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى

(٢) (ضغطة) أي قهراً.

(٣) (فأجزه لي) أي امض لي فعلي فيه فلا أردده إليك أو أستثنيه من القضية.

(١) (فابعثوها له) أي أثيروها دفعة واحدة.

أَخْرُجَ لَا تُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَّ بِذَنْكَ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ. فَخَرَجَ فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ، نَحَرَ بَدَنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَتَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمًا. ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ حَتَّى بَلَغَ - يَعْنِي الْكُوفِرَ﴾ [المستحنة: ١٠].

فَطَلَّقَ عَمْرٌ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرِكِ فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ، رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا دَا الْحَلِيفَةَ، فَتَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرِ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيْدًا، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ، فَقَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيْدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرْنِي أَنْظِرْ إِلَيْهِ، فَأَمَكَّهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ، حَتَّى بَرَدَ<sup>(٤)</sup>، وَفَرَ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْذُو،

الْحَقُّ وَعَدُونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: (بلى). قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: (إني رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصري). قُلْتُ: أَوْ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: (بلى، فأخبرتك أنا تأتيه العام). قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: (فإنك آتية ومطوفة به). قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: بلى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بلى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ، إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعَرْزِهِ<sup>(١)</sup>، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بلى، أَفَأخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيَةٌ وَمَطُوفَةٌ بِهِ. قَالَ عَمْرٌ: فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا<sup>(٢)</sup>. قَالَ: فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: (قوموا فأنحروا ثم أحلقوا). قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ،

(١) (بغزه) الغرز للإبل بمنزلة الركب للفرس.

(٢) (فعملت لذلك أعمالاً) أي الأعمال الصالحة ليكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال ابتداءً، وكان عمر ﷺ يقول: ما زلت أتصدق وأصوم وأصلي وأعتق من الذي صنعت يومئذ.

(٣) وفي رواية معلقة: أن عمر طلق امرأتين: قريبة بنت أبي أمية، وابنة جردل الخزاعي، فتزوج قريبة معاوية، وتزوج الأخرى أبو جهم. وفيها أن الذي كتب إلى النبي ﷺ بشأن أبي بصير، هو الأخنس بن شريق. [خ ٢٧٣٣].

(٤) (حتى برد) أي حتى خمدت حواسه، وهي كناية عن الموت.

وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا<sup>(٥)</sup> لَهُ مِنْ خَزَاعَةَ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ<sup>(٦)</sup>، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَمَانِعُوكَ. فَقَالَ: (أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَدَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ ﷻ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ)<sup>(٧)</sup>. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَا، قَالَ: (أَمْضُوا عَلَى أَسْمِ اللَّهِ).

□ وفي رواية: كَانَ فِيمَا أُشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرِو عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ، إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، فَكِرَهُ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَأَمْتَعَصُوا مِنْهُ، وَأَبَى سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ، فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو، وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَجَاءَ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ، وَكَانَتْ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ، (لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا)<sup>(١)</sup>. فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَيْلٌ أُمَّهُ، مَسْعَرُ حَرْبٍ<sup>(٢)</sup>)، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ<sup>(٣)</sup>. فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سِيرُهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ<sup>(٤)</sup>. قَالَ: وَيَنْقَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنِ سُهَيْلٍ، فَلِحَقِّ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشِ رَجُلٍ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لِحَقِّ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرِ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ: لَمَّا أُرْسِلَ: فَمَنْ أَتَاهُ فَهَوَّ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿رَهُو الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ - حَتَّى بَلَغَ - الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَهْلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٤]. وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْرُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ.

□ وفي رواية، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ

(٥) (عيناً) أي رجلاً يستطلع له الطريق ويتحسس

الأخبار.

(٦) (الأحابيش) حلفاء قريش.

(٧) (محروبين) أي مسلوبين.

(١) (ذعراً) أي خوفاً.

(٢) (مسعر حرب) أي يسعرها.

(٣) (لو كان له أحد) أي ينصره ويعاضده.

(٤) (سيف البحر) ساحله.

النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ. فَأَخَذَهُمْ سَلْمًا<sup>(٣)</sup>. فَاسْتَحْيَاهُمْ<sup>(٤)</sup>. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَايْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤]. [١٨٠٨م].

○ [وانظر: ٣٤٢٦]

٦ - باب: نزول: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾<sup>(٥)</sup> - ٣٤١٥ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ﷻ لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ - إِلَى قَوْلِهِ - قَوْلًا عَظِيمًا [الفتح: ١] مَرْجِعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ<sup>(٥)</sup> وَهُمْ يُحَالِطُهُمُ الْحُزْنُ وَالْكَأَبَةُ<sup>(٦)</sup>. وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ. فَقَالَ: (لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا). ○ [وانظر: ٣٤٠١] [١٧٨٦م].

٧ - باب: موقف عمر من شروط الصلح - ٣٤١٦ - (ق) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنَّا بِصَفَيْنَ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ<sup>(٧)</sup> فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ<sup>(٨)</sup>، فَإِنَّا كُنَّا مَعَ

اغتنام فرصة من النبي ﷺ أن يكونوا في غفلة عن عدوهم ليغدروا بهم.  
(٣) (فأخذهم سلماً) أي أسره. والمراد من السلم: الاستسلام والإذعان.

(٤) (فاستحياهم) أي أبقى على حياتهم ولم يقتلهم.  
(٥) (مرجعه من الحديبية) أي وقت رجوعه منها.

(٦) (الكأبة) تغيير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن.

(٧) (قام سهل) أراد سهل بذلك ترغيب الناس في الصلح وإعلامهم بما يرجي بعده من الخير، وإن كان ظاهره في الابتداء مما تكرهه النفوس، كما كان الشأن في صلح الحديبية.

(٨) (اتهموا أنفسكم) أي اتهموا رأيكم كما في الرواية الثانية.

عَاتِقُ<sup>(١)</sup>، فَجَاءَ أَهْلَهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ، لِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ - إِلَى قَوْلِهِ - وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ [الممتحنة: ١٠]. ○ [طرفه: ١٧٣٧] [خ: ٢٧١١].

٣٤١٣ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ قُرَيْشًا صَلَّحُوا النَّبِيَّ ﷺ. فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ (اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ). قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا بِاسْمِ اللَّهِ، فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. فَقَالَ: (اَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ) قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَاتَّبَعْنَاكَ. وَلَكِنْ اكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) فَاسْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ. وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! انْكُتُبْ هَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ. إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ. وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ، سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا). ○ [وانظر: ٣٤٥٢] [١٧٨٤م].

٥ - باب: قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾

٣٤١٤ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ. يُرِيدُونَ غِرَّةَ<sup>(٢)</sup>

(١) (عاتق) العاتق التي لم تتزوج، وقيل: البكرة، وقيل: الشابة.

(٢) (غرة) الغرة: الغفلة، والمعنى: أنهم يريدون



رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ فَقَالَ: (بلى). فَقَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: (بلى). قَالَ: فَعَلَّامٌ نُعْطِي الدُّنْيَةَ<sup>(١)</sup> فِي دِينِنَا، أَنْزَجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: (يا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا). فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ فَتَحَ هُوَ؟ قَالَ: (نعم).

□ وفي رواية لهما، قال: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: أَتَهُمُوا رَأَيْكُمْ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ<sup>(٢)</sup>، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْطَعُنَا<sup>(٣)</sup> إِلَّا أَسْهَلْنَا<sup>(٤)</sup> بِنَا إِلَى

(١) (الدنية) أي النقيصة أو الحالة الناقصة، وهي قبول الشروط المحققة في ظاهر الأمر.  
(٢) (يوم أبي جندل) هو يوم الحديبية، وإنما نسبة لأبي جندل لأنه لم يكن أشد على المسلمين يومئذ من قصته.

(٣) (يفطعنا) أي يوقعنا في أمر فظيع، وهو الشديد في القبح.

(٤) (إلا أسهلنا بنا) أي أنزلنا في السهل من الأرض. وهو كناية عن التحول من الشدة إلى الفرج. ومراد سهل: أنهم كانوا إذا وقعوا في شدة يحتاجون فيها إلى القتال في المغازي والفتوح عمدوا إلى سيوفهم فوضعوها على عواتقهم، وهو

أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ أَمْرِنَا هَذَا<sup>(٥)</sup>. [خ (٣١٨١)].  
□ وزاد في رواية للبخاري، ومعناها عند مسلم: إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه قبل هذا الأمر، ما نسد منها خضماً<sup>(٦)</sup> إلا أنفجر علينا خضماً ما ندرى كيف نأتي له. [خ (٤١٨٩)].

□ وفي رواية للبخاري، قال أبو وائل: كنا بصفين، فقال رجل: ألم تر إلى الذين يدعون إلى كتاب الله. فقال علي: نعم، فقال سهل بن حنيف: اتهموا أنفسكم.. الحديث. [خ (٤٨٤٤)].  
□ وفي رواية له: اتهموا رأيكم على دينكم، وفيها: قال أبو وائل: شهدت صفين وبشت صفين.. [خ (٧٣٠٨)].

٣٤١٧ - (خ) عَنِ اسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكَلْتُكَ أَتُكُّ يَا عُمَرُ، نَزَرْتُ<sup>(٧)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِي قُرْآنٍ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ

كناية عن الجد في الحرب، فإذا فعلوا ذلك انتصروا، وهو المراد بالنزول إلى السهل.

(٥) (غير أمرنا هذا) ثم استثنى الحرب التي وقعت بصفين.

(٦) (خضماً) أي جانباً وخرقاً.

(٧) (نزرت) أي ألححت.

أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ  
فَلَمْ أَعْرِفْهَا. [خ: ٤١٦٢، ١٨٥٩م].

□ وفي رواية لهما: عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
قَالَ: أَنْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ،

قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ،

حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ،

فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ

سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ بَايَعَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا

خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ أَنْسَيْنَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ

عَلَيْهَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ

لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ؟

○ [وانظر: ٣٤١٠] [خ: ٤١٦٣].

### ١٠ - باب: التزامه ﷺ بشروط الصلح

[انظر: ٣٤١٢، ٣٤٥٢، ٣٤٥٣].

### ١١ - باب: امتحان المهاجرات

#### وعدم ردهن

٣٤٢٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَتْ: كَانَتِ الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ يَمْتَحِنُهُنَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيَنَّ

الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ

فَأَمْتَحِنُوهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَتْ

عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقْرَبَ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ

فَقَدْ أَقْرَبَ بِالْمَحْنَةِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا

أَقْرَبَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ قَالَ لِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(أَنْطَلِقَنَّ فَقَدْ بَايَعْتُنَّ). لَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ

بِالْكَلَامِ، وَاللَّهِ مَا أَحَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى

عَلَيْهِ، فَقَالَ: (لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةً،

لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ. ثُمَّ

قَرَأْتُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]).

○ [وانظر: ٣٤١٢] [خ: ٤١٧٧].

### ٨ - باب: بيعة عمر وابنه عبد الله

٣٤١٨ - (خ) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ

يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ

كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ

إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَأْتِي بِهِ

لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ

عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَذِرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ

عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى

عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلْتُمُ لِلْقِتَالِ<sup>(١)</sup>، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ:

فَأَنْطَلِقُ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ

قَبْلَ عُمَرَ. [خ: ٤١٨٦، ٣٩١٦].

□ وفي رواية معلقة: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ،

تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُحْدِقُونَ

بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَنْظِرْ مَا شَأْنُ

النَّاسِ قَدْ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَجَدَهُمْ

يُبَايِعُونَ، فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ، فَخَرَجَ

فَبَايَعَ. ○ [طرفه: ٣٢٨١] [خ: ٤١٨٧].

### ٩ - باب: مكان الشجرة

٣٤١٩ - (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ

(١) (يستلتم للقتال) اللامة: الدرع، والمعنى يلبس

درعه.

قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ، إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ، قَالَ: وَكَانَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ، فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بَصْرِيٍّ إِلَى هِرْقَلٍ، قَالَ: فَقَالَ هِرْقَلٌ: هَلْ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ فُرَيْشٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى هِرْقَلٍ، فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ:

أَنَا، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي، ثُمَّ دَعَا بِتَرْجَمَانِهِ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأِئِلُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكُذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَأَيْمُ اللَّهِ، لَوْ لَا أَنْ يُؤْثِرُوا عَلَيَّ الْكُذِبَ<sup>(٣)</sup>

لَكَذَّبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجَمَانِهِ: سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فَيُكِّمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَتَبِعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ، قَالَ: يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَحْطَةٌ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سَجَالًا<sup>(٤)</sup>، يُصِيبُ مِنَّا

النِّسَاءَ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ: (قَدْ بَايَعْتُنَّ). كَلَامًا.

[خ ٥٢٨٨ (٢٧١٣)، ١٨٦٦م].

□ وفي رواية للبخاري: ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة، إلا امرأة يملكها. ○ [وانظر: ٣٤١٢] [خ ٧٢١٤].

## ١٢ - باب: كتبه ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الإسلام

٣٤٢١ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. [م ١٧٧٤].

## ١٣ - باب: كتابه ﷺ إلى كسرى

٣٤٢٢ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يُمَرِّقُوا كُلُّ مُمَرِّقٍ. [خ ٤٤٢٤ (٦٤)].

## ١٤ - باب: كتابه ﷺ إلى قيصر

٣٤٢٣ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِي<sup>(١)</sup> قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ<sup>(٢)</sup> الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(٣) (أن يؤثروا علي الكذب) أي أن ينقل رفاؤه عنه الكذب.

(٤) (سجالاً) أي نوبة لنا، ونوبة له.

(١) (من فيه إلى في) أي من فمه إلى فمي، أي ليس بينهما واسطة.

(٢) (في المددة) أي في مدة هدنة صلح الحديبية.

وَنُصِيبُ مِنْهُ، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا - قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَمَكَّنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ - قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا. ثُمَّ قَالَ لِيُرْجِمَانِي: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ، قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ: أَضَعَفَاوَهُمْ أَمْ أَشْرَفُهُمْ، فَقُلْتُ: بَلْ ضَعَفَاوَهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ: فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ<sup>(١)</sup>، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ<sup>(٢)</sup>، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ، فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَاتَلْتُمُوهُ، فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَجَالًا، يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، فَزَعَمْتَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ، فِإِذَا فِيهِ:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ<sup>(٣)</sup>، أَسْلِمْتَ تَسَلَّمْتَ، وَأَسْلِمْتَ يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيَّكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ<sup>(٤)</sup>)، وَ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوِيَّةٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ - إِلَى قَوْلِهِ - أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ، أَرْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ اللَّغَطُ<sup>(٥)</sup>، وَأَمْرٌ بِنَا فَأُخْرِجْنَا، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرٌ أَيْنَ أَبِي كَبْشَةَ<sup>(٦)</sup>، إِنَّهُ لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَمَا

(٣) (بدعاية الإسلام) أي بدعوته، وهي كلمة التوحيد.

(٤) (الأريسيين) اختلف في معناها، والمعنى: فإن عليك إثم رعيته التي تتبعك.

(٥) (اللغظ) الأصوات المختلطة.

(٦) (لقد أمر أمر ابن أبي كبشة) أمر: بمعنى عظم.

وابن أبي كبشة: أراد به النبي ﷺ، لأن أبا كبشة أحد أجداده، وعادة العرب إذا انتقصت نسبت إلى جد غامض.

(١) (سخطة له) أي كراهية له.

(٢) (بشاشته القلوب) يعني انشراح الصدور.

بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكٌ عَسَانَ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَحْبَرَهُ هِرْقُلُ قَالَ: أَذْهَبُوا فَانظُرُوا أَمْحَتَيْنِ هُوَ أَمْ لَا؟ فَانظَرُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُحْتَتَيْنِ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: هُمْ يَحْتَتِنُونَ، فَقَالَ هِرْقُلُ: هَذَا مَلِكٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَدْ ظَهَرَ. ثُمَّ كَتَبَ هِرْقُلُ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بُرُومِيَّةَ، وَكَانَ نَظِيرُهُ فِي الْعِلْمِ، وَسَارَ هِرْقُلُ إِلَى حِمَصَ، فَلَمَ يَرِمُ<sup>(٦)</sup> حِمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَفِّقُ رَأْيَ هِرْقُلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَذِنَ هِرْقُلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةِ<sup>(٧)</sup> لَهُ بِحِمَصَ ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَعُلِّقَتْ، ثُمَّ أَطْلَعَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ، وَأَنْ يَنْبَتَ مَلِكُكُمْ، فَتُبَاعِعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟ فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ<sup>(٨)</sup> إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ، فَلَمَّا رَأَى هِرْقُلُ نَفَرَتَهُمْ، وَأَيْسَ مِنَ الْإِيْمَانِ، قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ، وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي إِنفَاءً أُخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ، فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرْقُلَ. [خ٧].

□ ولهما: (من محمد عبد الله ورسوله ..).

وفيها عند البخاري: فأدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلسٍ ملكيه وعليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم.

(٦) فلم يرم أي لم يبرح مكانه.

(٧) دسكرة) هي القصر الذي حوله بيوت.

(٨) (فحاصوا حيصة حمر الوحش) أي نفرُوا، وشبههم بحمر الوحش، لأن نفرتها أشد من نفرة البهائم الإنسية.

زَلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَدَعَا هِرْقُلُ عُظَمَاءَ الرُّومِ، فَجَمَعَهُمْ فِي دَارِ لَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ آخِرِ الْأَبَدِ، وَأَنْ يَنْبَتَ لَكُمْ مَلِكُكُمْ؟ قَالَ: فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِهِمْ، فَدَعَا بِهِمْ فَقَالَ: إِنِّي إِنَّمَا أُخْتَبِرْتُ شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكُمْ الَّذِي أَحْبَبْتُ، فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ. [خ٤٥٣: (٧)، ١٧٧٣م].

□ وزاد في رواية للبخاري: وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ - صَاحِبُ إِبِلِيَاءَ وَهِرْقُلُ<sup>(١)</sup> - أَسْقَفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ<sup>(٢)</sup>، يُحَدِّثُ أَنَّ هِرْقُلَ حِينَ قَدِمَ إِبِلِيَاءَ، أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثِ النَّفْسِ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ، قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ: وَكَانَ هِرْقُلُ حَزَاءً<sup>(٤)</sup> يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ<sup>(٥)</sup>، فَمَنْ يَحْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَحْتَتِنُ إِلَّا الْيَهُودُ، فَلَا يُهْمَنُكَ شَأْنُهُمْ، وَأَكْتَبَ إِلَى مَدَائِنِ مَلِكِكَ، فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ، أُتِيَ هِرْقُلُ

(١) (صاحب إيلياء وهرقل) صاحب إيلياء أي أميرها، وهي بيت المقدس، وهو صاحب لهرقل وتابع له، وفيه استعمال للكلمة «صاحب» بمعنيين: مجازي وحققي في آن واحد.

(٢) (أسقفا على نصارى الشام) أي رئيس دينهم.

(٣) (خبِيث النفس) أي ردى النفس مهموماً.

(٤) (حزاء) أي كاهناً.

(٥) (قد ظهر) أي قد غلب.

## ١٥ - باب: غزوة ذات القرد

٣٤٢٥ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: فَلَقِيَنِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أَخَذْتَ لِقَاحُ<sup>(٣)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ عَطْفَانُ، قَالَ: فَصَرَحْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ، قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَا بَنِي<sup>(٤)</sup> الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أُنْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِبَيْلِي، وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ:

أَنَا أَبْنُ الْأَكْوَعِ  
وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

وَأَرْتَجِرُ، حَتَّى أَسْتَنْقِذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَأَسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً. قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عَطَاشٌ، فَأَبَعْتُ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: (يَا أَبْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتْ فَأَسْجِحْ)<sup>(٥)</sup>. قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

[خ ٤١٩٤ (٣٠٤١)، م ١٨٠٦].

□ وفي رواية للبخاري: (ملكت فأسجح، إن القوم يُفرون في قومهم<sup>(٦)</sup>). [خ ٣٠٤١].

(٢) (بذي قرد) ماء على نحو يوم من المدينة.

(٣) (لقاح) جمع لقة، وهي ذات اللبن القريبة العهد بالولادة.

(٤) (لا بتي) اللابة: الحرة.

(٥) (فأسجح) معناه: فأحسن وارفق.

(٦) (يقرون في قومهم) من القرى، أي أنهم وصلوا =

وفيها: قال أبو سفيان: والله لولا الحياء يومئذ من أن يأتُر أصحابي عني الكذب، لكذبتُه حين سألني، ولكنني استحيت أن يأتُر الكذب عني فضدقته.

وفيها: فزعمت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم، ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة؛ قال: وهذه صفة نبي.

وفيها: قال أبو سفيان: والله ما زلتُ ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر، حتى أدخل الله قلبي الإسلام، وأنا كاره.. [خ ٢٩٤١].

□ وزاد مسلم في رواية: وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيلياء شكراً لما أبلاه الله.

٣٤٢٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيَّ قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَيَّ قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ، مَشَى مِنْ حِمَصَ إِلَى إِيلِيَاءَ<sup>(١)</sup> شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَّمَسُّوا لِي هَا هُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ، لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٢٩٤٠ (٢٩٣٦)، م ١٧٧٣].

□ وفي رواية لهما: وفيه (فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين). [خ ٢٩٣٦].

(١) (إيلياء) بيت المقدس.

٣٤٢٦ - (م) عَنْ سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً. وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لَا تُرْوِيهَا. قَالَ: فَفَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جَبَا الرِّكْيَةِ <sup>(١)</sup>. فَإِنَّمَا دَعَا وَإِنَّمَا بَسَقَ فِيهَا. قَالَ: فَجَاشَتْ. فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ. قَالَ: فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ. حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ: (بَايَعَ يَا سَلْمَةُ!) قَالَ قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ. قَالَ: (وَأَيْضاً) قَالَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزِلاً - يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ - قَالَ: فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً <sup>(٢)</sup>. ثُمَّ بَايَعَ. حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ: (أَلَا تَبَايَعْتَنِي؟ يَا سَلْمَةُ!) قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ. قَالَ: (وَأَيْضاً) قَالَ: فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ. ثُمَّ قَالَ لِي: (يَا سَلْمَةُ! أَيْنَ حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ؟) قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَيْتَنِي عَمِيَّ عَزِلاً. فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: (إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ <sup>(٣)</sup>: اللَّهُمَّ! أَبْغِنِي حَبِيباً هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي) <sup>(٤)</sup>. ثُمَّ

(٥) (راسلونا الصلح) أي أرسلنا إليهم وأرسلوا إلينا.

(٦) (تبعيا) أي خادما.

(٧) (فكسحت شوكتها) أي كنت ما تحتها من الشوك.

(٨) (ضغثا) الضغث: الحزمة.

(٩) (العبلات) من قريش.

(١٠) (مجفف) أي عليه تجفاف: وهو ثوب كالجلل

يلبسه الفرس ليقبه السلاح.

= إلى قومهم وقدم لهم الطعام.

(١) (جبا الركية) الجبا: ما حول البئر، الركي: البئر.

(٢) (حجفة أو درقة) هما شبيهان بالترس.

(٣) (قال الأول) أي في الزمن المتقدم.

(٤) (اللهم...) والمعنى أن سلمة آثر عمه على نفسه

فأعطاه الحجفة.

رَخِلِهِ . حَتَّى خَلَصَ نَضْلَ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ .  
قَالَ ، قُلْتُ : خُذْهَا

وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ

وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ

قَالَ : فَوَاللَّهِ ! مَا زِلْتُ أُرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ

بِهِمْ<sup>(٥)</sup> . فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ آتَيْتُ شَجْرَةَ

فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا . ثُمَّ رَمَيْتُهُ . فَعَقَرْتُ بِهِ .

حَتَّى إِذَا تَضَايَقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَايِقِهِ ،

عَلَوْتُ الْجَبَلَ . فَجَعَلْتُ أُرْدِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ .

قَالَ : فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبَعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ

مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا خَلَفْتُهُ

وَرَاءَ ظَهْرِي<sup>(٦)</sup> . وَخَلَلُوا بَيْنِي وَبَيْنَهُ . ثُمَّ أَتْبَعْتُهُمْ

أُرْمِيهِمْ . حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً

وِثَلَاثِينَ رُمْحًا . يَسْتَخِفُّونَ<sup>(٧)</sup> . وَلَا يَطْرَحُونَ

شَيْئًا إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ أَرَامًا<sup>(٨)</sup> مِنَ الْحِجَارَةِ .

يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . حَتَّى أَتَوْا

مُتَضَايِقًا مِنْ ثَنِيَّةٍ<sup>(٩)</sup> فَإِذَا هُمْ قَدْ أَتَاهُمْ فَلَانٌ بِنُ

بَدْرِ الْفَزَارِيِّ . فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ - يَعْنِي

يَتَعَدَّوْنَ - وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ<sup>(١٠)</sup> . قَالَ

الْفَزَارِيُّ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَى ؟ قَالُوا : لَقِينَا ،

مِنْ هَذَا ، الْبَرْحِ<sup>(١١)</sup> . وَاللَّهِ ! مَا فَارَقْنَا مِنْذُ

يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَثِنَاهُ<sup>(١)</sup> فَعَمَّا عَنْهُمْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ

أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَّنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ

أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح : ٢٤] الْآيَةَ كُلَّهَا . قَالَ : ثُمَّ

خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا . بَيْنَنَا

وَبَيْنَ بَنِي لِحْيَانَ جَبَلٌ . وَهُمْ الْمُشْرِكُونَ .

فَاسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هَذَا الْجَبَلَ

الْلَيْلَةَ . كَأَنَّهُ طَلِيعَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ . قَالَ

سَلَمَةُ : فَرَقِيتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . ثُمَّ

قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بظَهْرِهِ<sup>(٢)</sup>

مَعَ رَبَاحِ غُلَامٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَنَا مَعَهُ .

وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ طَلْحَةَ . أُنْدِيهِ<sup>(٣)</sup> مَعَ

الظَّهْرِ . فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ

قَدْ أَعَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَأْفَهُ

أَجْمَعَ . وَقَتَلَ رَاعِيَهُ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَبَّاحُ ! خُذْ

هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَأَخْبِرْ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَعَارُوا عَلَى

سَرِّحِهِ . قَالَ : ثُمَّ قُمْتُ عَلَى أَكْمَةٍ فَاسْتَقْبَلْتُ

الْمَدِينَةَ . فَتَادَيْتُ ثَلَاثًا : يَا صَبَاحَاهُ ! ثُمَّ خَرَجْتُ

فِي آثَارِ الْقَوْمِ أُرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ . وَأُرْتَجِزُ . أَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ

وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ

فَأَلْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَأَصُكُ<sup>(٤)</sup> سَهْمًا فِي

(٥) (أعقر بهم) أصل العقر: ضرب قوائم البعير، ثم استعمل في القتل.

(٦) (إلا خلفته وراء ظهري) أي أنه استخلصه منهم.

(٧) (يستخفون) أي يطلبون بلقائها الخفة ليكونوا أقدر على الفرار.

(٨) (أراما) الأرام: هي الأعلام.

(٩) (ثنية) الثنية: العقبة والطريق في الجبل.

(١٠) (قرن) هو جبل صغير منقطع من الجبل الكبير.

(١١) (البرح) الشدة.

(١) (وثناه) الثني، الأمر يعاد مرتين والمراد: في أوله وآخره.

(٢) (بظهره) الظهر، الإبل تعد للركوب وحمل الأثقال.

(٣) (أنديه) أن يورد الماء فيسقى قليلاً ثم يرسل في المرعى ثم يرد الماء، ثم المرعى.

(٤) (أصك) أي أضرب.



عَلَسَ. يَرُومِنَا حَتَّى انْتَرَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا. قَالَ: فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ، أَرْبَعَةٌ. قَالَ: فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ. قَالَ: فَلَمَّا أَمَكُنُونِي مِنَ الْكَلَامِ قَالَ قُلْتُ: هَلْ تَعْرِفُونِي؟ قَالُوا: لَا. وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا سَلَمَةُ ابْنُ الْأَكْوَعِ. وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ! لَا أَظَلُّبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ. وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكُنِي. قَالَ: أَحَدُهُمْ: أَنَا أَظُنُّ. قَالَ: فَارْجِعُوا. فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ<sup>(١)</sup>. قَالَ: فَإِذَا أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيَّ. عَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ. وَعَلَى إِثْرِهِ الْمِفْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ. قَالَ: فَأَخَذْتُ بَعِنَانَ الْأَخْرَمِ. قَالَ فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ. قُلْتُ: يَا أَخْرَمُ! احْذَرْهُمْ. لَا يَقْتَطِعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. قَالَ: يَا سَلَمَةُ! إِنْ كُنْتُ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ، فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ. قَالَ: فَخَلَيْتُهُ. فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: فَعَقَرَ بَعْدَ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ. وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ. وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ. وَلِحَقَّ أَبُو قَتَادَةَ، فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّحْمَنِ. فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ. فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ! لَتَبِعْتُهُمْ أَعْدُو عَلَى رِجْلَيْ. حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا غُبَارِهِمْ، شَيْئًا. حَتَّى يَعْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ. يُقَالُ لَهُ ذَا قَرْدٍ. لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ.

قَالَ: فَظَرُّوا إِلَيَّ أَعْدُو وَرَاءَهُمْ. فَخَلَيْتُهُمْ عَنْهُ - يَعْنِي أَجَلَيْتُهُمْ عَنْهُ - فَمَا دَافُوا مِنْهُ فَظَرَّةً. قَالَ: وَيَخْرُجُونَ فَيَسْتَدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ. قَالَ: فَأَعْدُو فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ. فَأَصُكُّهُ بِسَهْمٍ فِي نُغْصِ كَتِفِهِ<sup>(٢)</sup>. قَالَ، قُلْتُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ. وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ. قَالَ: يَا نِكَلْتَهُ أُمَّه! أَكْوَعُهُ بُكْرَةً. قَالَ، قُلْتُ: نَعَمْ يَا عَدُو نَفْسِي! أَكْوَعُكَ بُكْرَةً. قَالَ: وَأَرَدُوا<sup>(٣)</sup> فَرَسِينَ عَلَى ثَنِيَّةٍ. قَالَ: فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَلِحَقِّي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ<sup>(٤)</sup> مِنْ لَبَنٍ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ. فَتَوَضَّأْتُ وَشَرِبْتُ. ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَّاهُمْ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>. فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ. وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَكُلَّ رُمْحٍ وَبُرْدَةٍ. وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي اسْتَنْقَذْتُ مِنَ الْقَوْمِ. وَإِذَا هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كِبِدِهَا وَسَنَامِهَا. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَلِينِي فَأَنْتَخِبُ مِنَ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ. فَأَتَيْعُ الْقَوْمَ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ. فَقَالَ: (يَا سَلَمَةُ! أَتُرَاكَ كُنْتُ فَاعِلًا؟) قُلْتُ: نَعَمْ. وَالَّذِي أَكْرَمَكَ! فَقَالَ: (إِنَّهُمْ الْآنَ لَيُفْرُونَ<sup>(٦)</sup>) فِي أَرْضِ عَطْفَانَ).

(٢) (نغص كتفه) هو العظم الرقيق على طرف الكتف.

(٣) (أردوا) معناه: خلفوا.

(٤) (بسطيحة فيها مذقة) السطيحة: إناء من جلود، والمذقة: قليل من لبن ممزوج بماء.

(٥) (حلأتهم عنه) أي طردتهم وأجلبتهم عنه.

(٦) (ليفرون) أي يضافون، والقرى: الضيافة.

(١) (يتخللون الشجر) أي يدخلون بين الشجر.

أَلْحَقَهُ. قَالَ: فَأَصُّكُهُ بَيْنَ كَنَفَيْهِ. قَالَ قُلْتُ:  
قَدْ سُبِّتَ. وَاللَّهِ! قَالَ: أَنَا أَظُنُّ. قَالَ: فَسَبَّتُهُ  
إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ  
لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
قَالَ: فَجَعَلَ عَمِّي عَامِرٌ يَرْتَجِرُ بِالْقَوْمِ:

تَاللَّهِ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا  
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّىْنَا  
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعْنَيْنَا  
فَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا

وَأَنْزَلْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ هَذَا؟) قَالَ: أَنَا  
عَامِرٌ. قَالَ: (عَفَرَ لَكَ رَبُّكَ) قَالَ: وَمَا اسْتَعْفَرَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخُصُّهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ.  
قَالَ: فَتَادَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ عَلَى  
جَمَلٍ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَوْلَا مَا مَنَعْتَنَا بِعَامِرٍ.  
قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ قَالَ: خَرَجَ مَلِكُهُمْ  
مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ  
شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجْرَبٌ  
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ  
قَالَ: وَبَرَزَ لَهُ عَمِّي عَامِرٌ، فَقَالَ:  
قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي عَامِرٌ

شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُعَامِرٌ  
قَالَ: فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ. فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ  
فِي ثُرْسِ عَامِرٍ. وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْأَلُ لَهُ (٧).  
فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ. فَفَطَعَ أَكْحَلَهُ. فَكَانَتْ  
فِيهَا نَفْسُهُ. قَالَ سَلَمَةُ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ

(٧) (يسفل له) أي يضره من أسفله.

قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانَ. فَقَالَ: نَحَرَ لَهُمْ  
فُلَانٌ جَزُورًا. فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا عُبَارًا.  
فَقَالُوا: أَتَاكُمْ الْقَوْمُ. فَخَرَجُوا هَارِبِينَ. فَلَمَّا  
أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا  
الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ. وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةَ) قَالَ: ثُمَّ  
أَغْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمِينَ: سَهْمُ الْفَارِسِ  
وَسَهْمُ الرَّاجِلِ. فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا. ثُمَّ  
أَرَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ عَلَى الْعُضْبَاءِ (١).  
رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ.  
قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسَبِّقُ  
شِدًّا (٢)، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: أَلَا مُسَابِقُ إِلَى  
الْمَدِينَةِ؟ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ.  
قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ: أَمَا تُكْرِمُ  
كَرِيمًا، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا؟ قَالَ: لَا. إِلَّا أَنْ  
يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ، قُلْتُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي وَأُمِّي! ذَرْنِي فَلَأَسَابِقُ  
الرَّجُلَ. قَالَ: (إِنْ شِئْتُ) قَالَ، قُلْتُ: اذْهَبْ  
إِلَيْكَ. وَثَبْتُ رِجْلِي فَفَطَرْتُ (٣) فَعَدَوْتُ. قَالَ:  
فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ (٤) أَسْتَبْقِي  
نَفْسِي (٥). ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ. فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ  
شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ. ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ (٦) حَتَّى

(١) (العضباء) هو لقب ناقة رسول الله ﷺ.

(٢) (لا يسبق شدا) أي عدواً على الرجلين.

(٣) (فطرت) أي وثبتت وفقت.

(٤) (شرفاً أو شرفين) الشرف: ما ارتفع من الأرض. والمعنى: حبست نفسي عن العدو الشديد، مسافة من الأرض.

(٥) (استبقي نفسي) يريد بذلك أنه يريح نفسه حتى يستعيد نشاطه.

(٦) (رفعت) أي أسرعت.

وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ. وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ:  
 قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ  
 شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجْرَبٌ  
 إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ  
 فَقَالَ عَلِيٌّ:  
 أَنَا الَّذِي سَمَّيَنِي أُمِّي حَيْدَرَهُ  
 كَلَيْتَ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَهُ  
 أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهُ<sup>(١)</sup>  
 قَالَ: فَضْرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَقَتَلَهُ. ثُمَّ كَانَ  
 الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ. [١٨٠٧م].

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: بَطْلٌ عَمَلٌ عَامِرٍ.  
 قَتَلَ نَفْسَهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي.  
 فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَطْلٌ عَمَلٌ عَامِرٍ؟ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟) قَالَ قُلْتُ:  
 نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ. قَالَ: (كَذَبَ مَنْ قَالَ  
 ذَلِكَ. بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ). ثُمَّ أُرْسَلَنِي إِلَى  
 عَلِيٍّ، وَهُوَ أَرْمَدٌ. فَقَالَ: (لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا  
 يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ) قَالَ:  
 فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ، وَهُوَ أَرْمَدٌ. حَتَّى  
 أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ قَبْرًا.

## الفصل التاسع

### غزوة خيبر وما بعدها

#### ١ - باب: الخروج إلى خيبر وفتحها

وَالْحَمِيسُ، يَعْنِي الْجَيْشَ، قَالَ: فَأَصْبَنَاهَا  
 عَنُوةً<sup>(٣)</sup>، فَجُمِعَ السَّبِيُّ، فَجَاءَ دِحْيَةَ، فَقَالَ:  
 يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ، قَالَ:  
 (أُذْهَبُ فَخُذْ جَارِيَةً). فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيٍّ،  
 فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ،  
 أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيٍّ، سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ  
 وَالنَّضِيرِ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: (أَدْعُوهُ  
 بِهَا). فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ  
 قَالَ: (خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا). قَالَ:  
 فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ:  
 يَا أَبَا حَمْزَةَ، مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا،  
 أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ،

٣٤٢٧ - (ق) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ  
 بَعْلَسَ<sup>(٢)</sup>، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَرَكِبَ  
 أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى  
 نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنْ رُكِبْتِي لَتَمَسُّ  
 فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَسَرَ الْإِرَارَ عَنْ فَخِذِهِ،  
 حَتَّى إِنِّي أَنْظَرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ،  
 فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ، حَرِبْتُ  
 خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ  
 الْمُنْدَرِينَ). قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَخَرَجَ الْقَوْمُ  
 إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ - قَالَ  
 عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا -

(٢) (بغلس) الغلس: آخر الليل حين يشتد سواده.

(٣) (عنوة) أي فهداً.

(١) (السندرة) مكيال واسع.

جَهَزْتَهَا لَهُ أُمُّ سَلِيمٍ، فَأَهْدَتْهَا<sup>(١)</sup> لَهُ مِنْ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا، فَقَالَ: (مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ). وَبَسَطَ نِطْعًا<sup>(٢)</sup>، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السُّوَيْقِ، قَالَ: فَحَاسُوا حَيْسًا<sup>(٣)</sup>، فَكَانَتْ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٣٧١، ١٣٦٥م]

□ وفي رواية لهما: أعتق صفيه وتزوجها، وجعل عتقها صداقها. [خ ٥٠٨٦، ٥١٦٨، ١٣٦٥م]

□ وفي رواية للبخاري: فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَقَلَّ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرَارِيَّ، فَصَارَتْ صَفِيَّةٌ لِدَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ، وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عَتَقَهَا. [خ ٩٤٧].

□ وفي رواية له: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَزَا بِنَا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَعْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ: فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَعَارَ عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبَتْ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ. . الحديث. [خ ٦١٠].

□ وفي رواية له: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: (الْتَمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ). فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي، وَأَنَا غُلَامٌ رَاهِقُ الْحَلْمِ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ

أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَلِيمٍ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَعَلْبَةِ الرَّجَالِ). ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبِ بْنِ أَخْطَبٍ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوسًا فَأَصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَّغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَذِنُ مَنْ حَوْلَكَ). فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ. ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرَكِبَ، فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أَحَدٍ، فَقَالَ: (هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ). ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ). [خ ٢٨٩٣].

□ وفي رواية له، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يَبْنِي عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَوَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ، فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَوَلِيمَتُهُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينَهُ، فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينَهُ، فَلَمَّا أَرْتَحَلَ وَطَى لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ. [خ ٥٠٨٥].

(١) (فأهدتها) أي زفتها.

(٢) (نطعاً) أي سفرة.

(٣) (فحاسوا حيساً) الحيس: تمر ينزع نواه ويدق مع أقط ويعجنان بالسمن.

قَالَ وَتَعْتَدُ فِي بَيْتِهَا. وَهِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيٍّ.  
قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيْمَتَهَا التَّمْرَ  
وَالْأَفِطَ وَالسَّمْنَ. فُحِصَتِ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ<sup>(١)</sup>  
وَجِيءَ بِالْأَنْطَاعِ. فَوُضِعَتْ فِيهَا. وَجِيءَ بِالْأَقِطِ  
وَالسَّمَنِ فَشَبِعَ النَّاسُ. قَالَ: وَقَالَ النَّاسُ:  
لَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا أَمْ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَلَدٍ. قَالُوا:  
إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ امْرَأَةٌ. وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ  
أُمَّ وَلَدٍ. فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا. فَفَعَدَتْ  
عَلَى عَجْرِ الْبَعِيرِ فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا. فَلَمَّا  
دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَدَفَعْنَا.  
قَالَ: فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ الْعَضْبَاءُ. وَنَدَرَ<sup>(٢)</sup>  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَدَرَتْ. فَقَامَ فَسْتَرَهَا. وَقَدْ  
أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ. فَقُلْنَ: أَبَعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ.  
قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمَزَةَ! أَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: إِي. وَاللَّهِ! لَقَدْ وَقَعَ.

□ وفي رواية له: فدخلنا المدينة، فخرج  
جواري نساته يترأفونها ويشمتن بصرعتها  
○ [أطرافه: ١٣٠٢، ١٨١٦، ٢٠١٦، ٣٤٣٢].

٣٤٢٨ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا: قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَسِرْنَا  
لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا  
تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟<sup>(٣)</sup> وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا  
شَاعِرًا حَدَاءً، فَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:  
اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا  
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

(١) (فحصت الأرض أفاحيص) أي كشف التراب من  
أعلاها.

(٢) (ندر) أي سقط.

(٣) (هنياتك) أي أراجيزك، ولفظ مسلم «هنياتك».

□ وفي رواية له: أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ  
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ مُرَدَّفَهَا  
عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتْ  
النَّاقَةُ، فَصَرَخَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ  
- قَالَ: أَحْسِبُ قَالَ - أَفْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَأَتَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ  
فِدَاءَكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: (لَا،  
وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ). فَأَلْفَى أَبُو طَلْحَةَ ثُوبَهُ  
عَلَى وَجْهِهِ فَفَصَدَّ فَضَدَّهَا، فَأَلْفَى ثُوبَهُ عَلَيْهَا،  
فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا فَرَكِبَا،  
فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ، أَوْ قَالَ:  
أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَيُّونَ  
تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ). فَلَمْ يَزَلْ  
يَقُولُهَا، حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ. [خ٣٠٨٦].

□ وفي رواية: كنا مع النبي ﷺ مفقله من  
عسفان. . . وذكر الرواية قبلها. [خ٣٠٨٥].  
□ وفي رواية: فلما أصبح خرجت يهود  
بمساحيهم ومكاتلهم. [خ٢٩٤٥].

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ أَنَسٍ. قَالَ:  
كُنْتُ رَدَفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ. وَقَدِمِي تَمَسُّ  
قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَاتَيْنَاهُمْ حِينَ  
بَزَعَتِ الشَّمْسُ. وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ  
وَخَرَجُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ. فَقَالُوا:  
مُحَمَّدٌ، وَالْحَمِيسُ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
(خَرِبَتْ خَيْبَرُ! إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ  
صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ) قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ ﷻ.

وَوَقَعَتْ فِي سَهْمٍ دِحْيَةَ جَارِيَّةً جَمِيلَةً. فَاسْتَرَاهَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرُوسٍ. ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى  
أُمِّ سَلِيمٍ تَصْنَعُهَا لَهُ وَتَهَيِّئُهَا. قَالَ: وَأَحْسِبُهُ

إِضْبَعِيهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى  
بِهَا مِثْلَهُ<sup>(٥)</sup>. حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، قَالَ:  
[خ ٤١٩٦م (٢٤٧٧)، ١٨٠٢م]. (نَشَأَ بِهَا).

□ وفي رواية للبخاري: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ:  
رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاجِبًا، فَقَالَ لِي: (مَا لَكَ).  
فَقُلْتُ: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا  
حَبِطَ عَمَلُهُ، قَالَ: (مَنْ قَالَهُ). قُلْتُ: قَالَهُ فُلَانٌ  
وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأَسِيدُ بْنُ الْحَضِيرِ الْأَنْصَارِيِّ،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ  
لَأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِضْبَعِيهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ  
مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ نَشَأَ بِهَا مِثْلَهُ). [خ ٦١٤٨م].

□ وفي رواية له: (. . .) إنه لجاهد مجاهد،  
وَأَيُّ قَتْلٍ يَزِيدُ عَلَيْهِ). [خ ٦٨٩١م].

□ وفي رواية مسلم: فلما رأني  
رسول الله ﷺ ساكتاً . . .

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ  
خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ. فَقَالَ أَصْحَابُ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. وَشَكُّوا فِيهِ: رَجُلٌ  
مَاتَ فِي سِلَاحِهِ. وَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ.  
قَالَ: سَلَمَةُ: فَقَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ.  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي أَنْ أَرْجُزَ لَكَ.  
فَأْذَنْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ  
الْحَطَّابِ: أَعْلَمُ مَا تَقُولُ. قَالَ: فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْتَنَا

وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

(٥) (قل عربي مشى بها مثله) الضمير للأرض أو  
المدينة أو الحرب أو الخصلة.

فَاعْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا اتَّقَيْنَا  
وَتَنَّبَتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا  
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا  
إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبِينَا  
وَبِالْصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ هَذَا السَّائِقُ).  
قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: (يَرْحَمُهُ اللَّهُ).  
قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ<sup>(١)</sup>،  
لَوْلَا أُمَّتَعْتَنَا بِهِ؟ فَأْتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى  
أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ<sup>(٢)</sup> شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى  
فَتَحَّهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ  
الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: (مَا هَذِهِ النِّيرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ  
تُوقِدُونَ). قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: (عَلَى أَيِّ  
لَحْمٍ). قَالُوا: لَحْمُ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: (أَهْرِيْقُوهَا وَأَكْسِرُوهَا). قَالَ رَجُلٌ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نَهْرِيْقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ:  
(أَوْ ذَاكَ). فَلَمَّا تَصَافَ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ  
قَصِيرًا، فَتَنَاولَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ،  
وَيَرْجِعُ ذُبَابَ سَيْفِهِ<sup>(٣)</sup>، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ  
عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا<sup>(٤)</sup> قَالَ  
سَلَمَةُ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي  
قَالَ: (مَا لَكَ). قُلْتُ لَهُ: فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي،  
زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
(كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ

(١) (وجبت) أي ثبتت له الشهادة.

(٢) (مخمصة) أي مجاعة شديدة.

(٣) (ذباب سيفه) أي طرفه الأعلى، وقيل حده.

(٤) (قفلوا) أي رجعوا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَدَقْتُ).

وَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا  
وَتَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا  
وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَعَّوْا عَلَيْنَا  
قَالَ: فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجْرِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
(مَنْ قَالَ هَذَا؟) قُلْتُ: قَالَهُ أَخِي. فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَرْحَمُهُ اللَّهُ) قَالَ: فَقُلْتُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ نَاسًا لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ  
عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>: يَقُولُونَ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ. فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا).

٣٤٢٩ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ:  
رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلْمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا  
مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ  
أَصَابَتْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ  
سَلْمَةَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنَفَقَتْ فِيهِ ثَلَاثَ  
نَفَثَاتٍ، فَمَا أَشْتَكِيئُهَا حَتَّى السَّاعَةِ. [وانظر:  
٣٤٢٦ آخره] ○ [وانظر: ١٩١٠ غنائم خيبر] [خ ٤٢٠٦].

## ٢ - باب: الراهية في خيبر

[انظر: ٣٤٢٦، ٣٧٢٣، ٣٧٢٤].

## ٣ - باب: زواج النبي ﷺ صافية

[انظر الباب الأول].

## ٤ - باب: تحريم متعة النساء

### ولحوم الحمر الأهلية

٣٤٣٠ - (ق) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ:  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ  
(١) (الصلاة عليه) أي الدعاء له.

خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ.

[خ ٤٢١٦، م ١٤٠٧].

□ وفي رواية لهما واللفظ لمسلم: أَنَّهُ سَمِعَ  
ابْنَ عَبَّاسٍ يُكَلِّمُ فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَقَالَ: مَهْلًا. يَا  
ابْنَ عَبَّاسِ! فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ  
خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ. [خ ٦٩٦١].  
٣٤٣١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ  
الْأَهْلِيَّةِ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ. [خ ٤٢١٩، م ١٩٤١].  
□ وفي رواية لمسلم؛ قال: أَكَلْنَا زَمَنَ  
خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَحَمْرَ الْوَحْشِ، وَنَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ  
عَنِ الْحَمَارِ الْأَهْلِيِّ.

٣٤٣٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءً فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمْرُ،  
فَسَكَتِ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمْرُ،  
فَسَكَتِ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: أَفْنَيْتِ الْحُمْرُ، فَأَمَرَ  
مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ  
عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ). فَأَكْفَمَتِ الْقُدُورُ،  
وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِاللَّحْمِ. [خ ٤١٩٩، م ٣٧١، ١٩٤٠].

□ ورواية مسلم: لما كان يوم خيبر.

□ وفي رواية لهما: (. . . فَإِنَّهَا رَجَسُ)،  
وفي رواية لمسلم (فإنها رجس من عمل  
الشیطان). [خ ٤١٩٨].

○ [أطرافه: ١٣٠٢، ١٨١٦، ٢٠١٦، ٣٤٢٧]

٣٤٣٣ - (ق) عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ قَالَ:  
أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ  
وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَاثْتَحَرْنَا، فَلَمَّا  
عَلَتِ الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:  
أَكْفُتُوا الْقُدُورَ، فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ

الْقِدْرِ بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ.

[خ٤١٧٣].

#### ٥ - باب: الشاة المسمومة

٣٤٣٨ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرَ أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةً فِيهَا سَمٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودٍ). فَجَمِعُوا لَهُ، فَقَالَ: (إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ). فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَبُوكُمْ). قَالُوا: فَلَانٌ، فَقَالَ: (كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ). قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالَ: (فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ) فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا، فَقَالَ لَهُمْ: (مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟) قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخَلَّفُونَا فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَحْسُوا فِيهَا، وَاللَّهِ لَا تَخَلَّفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا). ثُمَّ قَالَ: (هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ). فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: (هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَاةِ سُمًّا). قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: (مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ). قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.

[خ٣١٦٩].

○ [وانظر: ٢٧٤٨]

#### ٦ - باب: إجلاء يهود خيبر بعد غدرهم

٣٤٣٩ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامِلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَقَالَ: (نُفِرْكُمْ مَا

شَيْئًا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْنَا: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ لِأَنَّهَا لَمْ تُحَمَّسْ<sup>(١)</sup>، قَالَ: وَقَالَ آخَرُونَ: حَرَمَهَا أَلْبَتَّةَ<sup>(٢)</sup>.

[خ٣١٥٥م، ١٩٣٧م].

□ وفي رواية للبخاري، وقال آخرون: حرمة ألبتة لأنها كانت تأكل العذرة. [خ٤٢٢٠].

٣٤٣٤ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ وَأَبْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ: (أَكْفِئُوا الْقُدُورَ).

[خ٤٢٢٣ (٤٢٢١)، ١٩٣٨م].

□ وفي رواية لهما: عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: أَنْ نُلْقِيَ الْحُمَرَ الْأَهْلِيَّةَ نَيْتَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ.

[خ٤٢٢٦].

٣٤٣٥ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[خ٤٢١٧ (٨٥٣)، ٥٦١م].

□ وزاد في رواية لمسلم: وكان الناس احتاجوا إليها ○ [طرفه: ٨٣٤].

٣٤٣٦ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَا أَدْرِي أَنَّهُى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةَ النَّاسِ، فَكَرِهَ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ: لَحْمَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[خ٤٢٢٧، ١٩٣٩م].

٣٤٣٧ - (خ) عَنْ زَاهِرِ الْأَسْلَمِيِّ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ - قَالَ: إِنِّي لَأَوْقِدُ تَحْتَ

(١) (لم تخمس) أي يؤخذ منها الخمس، وهذا يدل على أنها كانت من الغنائم.

(٢) (حرمة ألبتة) أي حرمة مؤكدة ليست لسبب من الأسباب.



فَقَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَفْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا، يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ. وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيْمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ، أَلْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعْطِي جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُعْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤَدِّي وَنُحَافِ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَرْبِعُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ. فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: (فَمَا قُلْتَ لَهُ). قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: (لَيْسَ بِأَحَقُّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلَا أَصْحَابِهِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلُ السَّفِينَةِ - هَجْرَتَانِ). قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونَنِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنْ أَلْدُنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: أَبُو بُرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا

أَفْرَكُمُ اللَّهُ). وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ، فَعُدِّي عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَفَدَعْتُ يَدَاهُ<sup>(١)</sup> وَرَجَلَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ، هُمْ عَدُونَا وَتُهُمَتُنَا<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَنَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَفْرَأْنَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ، وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا. فَقَالَ عُمَرُ: أَظَنَنْتُ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (كَيْفَ بَكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصَكَ<sup>(٣)</sup> لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ). فَقَالَ: كَانَتْ هَذِهِ هَزِيلَةً<sup>(٤)</sup> مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ، قَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ، مَالًا وَإِبِلًا وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابِ<sup>(٥)</sup> وَجِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ. [وانظر: ٢٧١٨] [خ: ٢٧٣٠].

## ٧ - باب: عودة مهاجري الحبشة

٣٤٤٠ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

بَلَعْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَضَعْرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ، إِذَا قَالَ: فِي بَضْعٍ، وَإِذَا قَالَ: فِي ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَتَهُ، فَأَلْفَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى

(١) (فدعت يده) أي أزيلنا من مفاصلهما.

(٢) (تهمتنا) أي الذين تهمهم.

(٣) (قلوصك) الناقة الصابرة على السير.

(٤) (هزيلة) تصغير الهزل.

(٥) (أقتاب) جمع قتب، وهو جميع أداة السانية.

موسى وإنه ليستعيد هذا الحديث مبي.

[خ ٤٢٣٠ و ٤٢٣١ (٢١٣٦)، م ٢٥٠٢ و ٢٥٠٣].

□ وفي رواية للبخاري وهي في حديث

مسلم: فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَفْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَاسْتَهَمَ لَنَا، أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَن فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ. [خ ٣١٣٦].

○ [وانظر: ٣٢٨٣ الرواية الثانية، بشأن عودة بعض مهاجري الحبشة إلى مكة قبل الهجرة إلى المدينة]

## ٨ - باب: رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم

٣٤٤١ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ:

لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ، وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ، يَعْنِي شَيْئًا، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ<sup>(١)</sup>، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثَمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ، وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمَوْنَةَ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسِ أُمَّ سُلَيْمٍ، كَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّ أَنَسِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا<sup>(٢)</sup>، فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاتَهُ أُمَّ أُسَامَةَ بِنَ زَيْدٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَعَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ، فَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ، رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ

عِدَاقَهَا، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ<sup>(٣)</sup>. [خ ٢٦٣٠، م ١٧٧١].

□ ولفظ مسلم: فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم، كل عام.

□ وفي رواية لهما، قال: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى أَفْتَتَحَ فَرِيضَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ. [خ ٣١٢٨].

□ ولهما، قال أنس: ... وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلَهُ الَّذِي كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثُّوبَ فِي عُنُقِي تَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا، أَوْ كَمَا قَالَتْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: (لَكَ كَذَا). وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، حَتَّى أَعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشْرَةَ امْتِثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ. [خ ٤١٢٠].

□ وزاد مسلم: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ مِنْ شَأْنِ أُمَّ أَيْمَنَ، أُمَّ أُسَامَةَ بِنَ زَيْدٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ وَصِيْفَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَكَانَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا وَلَدَتْ أَمِنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَمَا تُوَفِّيَ أَبُوهُ، فَكَانَتْ أُمَّ أَيْمَنَ تَحْضِنُهُ، حَتَّى كَبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَعْتَقَهَا. ثُمَّ أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ. ثُمَّ تُوَفِّيَتْ بَعْدَمَا تُوَفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَمْسَةِ أَشْهُرٍ.

٣٤٤٢ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلْنَا: الْآنَ نَشْبِعُ مِنَ الثَّمْرِ. [خ ٤٢٤٢].

(٣) (حائطه) وفي رواية معلقة (خالصة) ومعناه: خالص ماله، والحائط: البستان.

(١) (العقار) العقار هنا: النخل، قال الزجاج: العقار كل ماله أصل.

(٢) (عذاقا) جمع عذق، النخلة.

٣٤٤٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا حَبِيرًا. [خ٤٢٤٣].

### ٩ - باب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه

٣٤٤٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقْرَاءً، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَتَيْنِي فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٌ فَخَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ). وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي، فَلَا أُدْرِي قَالَ: وَأَمْرَاتِي وَخَادِمٌ، بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صُلِّيتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَى النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ أَمْرَأَتُهُ:

وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَصْيَافِكَ، أَوْ قَالَتْ صَيْفِكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرِضُوا فَأَبَوْا، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاحْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ<sup>(١)</sup>، فَجَدِّعْ وَسَبِّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَيْبًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، وَأَيُّمَ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، قَالَ: يَعْني، حَتَّى شِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ لِأَمْرَأَتِهِ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَفُرَّةٌ

عَيْنِي<sup>(٢)</sup>، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْني يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَقْنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ. أَوْ كَمَا قَالَ. [خ٤٢٥٧م، ٦٠٢خ].

□ وفي رواية لهما: فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ، أَفَسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتُ، فَحَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سَلْ أَصْيَافَكَ. [خ٦١٤٠].

□ وفيها عند البخاري: لِمَ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاحُكُمْ؟ هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَهُ، فَوَضَعَ يَدَهُ، فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، الْأَوْلَى لِلشَّيْطَانِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: فَلَمَّا أُمْسَيْتُ جِئْنَا بِقَرَاهِمُ قَالَ: فَأَبَوْا. فَقَالُوا: حَتَّى يَجِيءَ أَبُو مَنْزِلِنَا فَيَطْعَمَ مَعَنَا. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ<sup>(٣)</sup>. وَإِنِّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يُصَيِّبَنِي مِنْهُ أَدَى. قَالَ: فَأَبَوْا.

□ وفيها: قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَرُّوا وَحَيْثُ<sup>(٤)</sup>. قَالَ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: (بَلْ أَنْتَ أَبْرُهُمْ<sup>(٥)</sup> وَأَخَيْرُهُمْ) قَالَ: وَلَمْ تَبْلَغَنِي كَفَّارَةً.

(٢) (لا، وقره عيني) قالوا: لا: زائدة، وقره عين: يعبر بها عن المسرة.

(٣) (رجل حديد) أي فيه قوة وصلابة.

(٤) (بروا وحثت) معناه: بروا في أيمانهم وحثت في يميني.

(٥) (بل أنت أبرهم) أي أكثرهم طاعة.

(١) (يا غنثر، فجدهع وسب) غنثر: هو الثقيل الوخيم، جدع: أي دعا بالجدع وهو قطع الأنف، والسب: الشتم.

رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ الَّذِي بِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ، فَأَمَرَ لِي بِعَسٍّ<sup>(٦)</sup> مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: (عُدُّ فَاشْرَبْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ). فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ: (عُدُّ). فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالْقَدْحِ<sup>(٧)</sup>، قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ، وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلْتُ لَهُ: فَوَلَّى اللَّهُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَفْرَأْتُكَ الْآيَةَ، وَلَأَنَا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ. قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ. [خ: ٥٣٧٥].

□ وفي رواية قال: اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لِأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي<sup>(٨)</sup> عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَشُدَّ الْحَجَرَ عَلَيَّ بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِشِبْعِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِشِبْعِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ<sup>(٩)</sup>، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَيْتِي، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ). قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (الْحَقُّ). وَمَضَى فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلْ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلْ، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدْحٍ، فَقَالَ: (مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ). قَالُوا:

٣٤٤٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ<sup>(١)</sup>، إِلَّا إِزَارٌ<sup>(٢)</sup> وَإِمَّا كِسَاءٌ<sup>(٣)</sup>، قَدْ رَبَطُوا فِي أَغْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ، كَرَاهِيَةً أَنْ تَرَى عَوْرَتَهُ. [خ: ٤٤٢].

٣٤٤٦ - (خ) عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ<sup>(٤)</sup> مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطُ، فَقَالَ: بَخِ بَخِ<sup>(٥)</sup>، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخْرُ فِيمَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَعْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيُرِي أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ. [خ: ٧٣٢٤].

٣٤٤٧ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَصَابَنِي جُهْدٌ شَدِيدٌ، فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَاسْتَفْرَأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ، فَمَشَيْتُ عَيْرَ بَعِيدٍ فَخَرَرْتُ لَوْجْهِي مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَيَّ رَأْسِي، فَقَالَ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ). فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ

(١) (رداء) هو ما يستر أعالي البدن فقط.

(٢) (إزار) هو ما يستر أسفل البدن.

(٣) (كساء) شرحه الحديث، والمراد: أنه ما كان أحد منهم يملك حلة وهي رداء وإزار، وإنما يملك قطعة واحدة، فإذا أن يستعملها إزاراً، أو كساء يستر به بعض بدنه مما يستره الرداء وبعض بدنه مما يستره الإزار.

(٤) (ثوبان ممشقان) أي مصبوغان بالمشق، وهو الطين الأحمر.

(٥) (بخ بخ) كلمة مدح وتعجب.

(٦) (بعس) هو القدح الكبير.

(٧) (كالقدهج) هو السهم الذي لا ريش له؛ أي استقام من امتلائه من اللبن.

(٨) (لأعتمد بكبدي) أي ألصق بطني بالأرض.

٣٤٤٨ - (م) عَنِ الْمُقَدَّادِ. قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي. وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ<sup>(١)</sup>. فَجَعَلْنَا نَعْرُضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا. فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ. فَإِذَا ثَلَاثَةٌ أَعْرَزَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اِحْتَلَبُوا هَذَا اللَّبْنَ بَيْنَنَا). قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهَا نَصِيبَهُ. وَتَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ. قَالَ: فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا. وَيُسْمِعُ الْبَقِطَانَ. قَالَ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي. ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُ. فَاتَانِي الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي. فَقَالَ: مُحَمَّدٌ يَأْتِي الْأَنْصَارَ فَيُتْحَفُونَهُ<sup>(٢)</sup>، وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ. مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ. فَاتَيْتَهَا فَشَرِبْتُهَا. فَلَمَّا أَنْ وَعَلَّتْ فِي بَطْنِي، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ. قَالَ نَدَمَنِي الشَّيْطَانُ. فَقَالَ: وَيْحَكَ! مَا صَنَعْتَ؟ أَشَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ؟ فَيَجِيءُ فَلَا يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ. إِذَا فَتَذْهَبُ دُنْيَاكَ وَأَجْرَتُكَ. وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ. إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمِي خَرَجَ رَأْسِي، وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ. وَجَعَلَ لَا يَجِيئُنِي النَّوْمُ. وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا وَلَمْ يَصْنَعَا مَا صَنَعْتُ. قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ. ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى. ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. فَقُلْتُ: الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ

أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةٌ، قَالَ: (أَبَا هِرٍّ). قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (الْحَقُّ إِلَيَّ أَهْلُ الصُّفَّةِ فَأَدْعُهُمْ لِي). قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَأَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبْنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ، كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرِبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاءُوا أَمْرِي، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بَدْءًا، فَاتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: (يَا أَبَا هِرٍّ). قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (خُذْ فَأَعْطِهِمْ). قَالَ: فَأَخَذْتُ الْقَدْحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدْحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدْحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدْحَ، حَتَّى أَتَيْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلَّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدْحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: (أَبَا هِرٍّ). قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ). قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (أَقْعُدْ فَأَشْرَبْ). فَفَعَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: (أَشْرَبْ). فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: (أَشْرَبْ). حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ (فَأَرِنِي). فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدْحَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَسَمَّى وَشَرِبَ الْفُضْلَةَ. [خ٦٤٥٢].

(١) (الجهد) هو الجوع والمشقة.

(٢) (فيتحفونه) أي يقدمون له الهدايا.

فَأَهْلِكُ. فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي. وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي) قَالَ: فَعَمَدْتُ إِلَى الشَّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ. وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ فَنَاطَلْتُ إِلَى الْأَعْزِ أَيْهَا أَسْمَنُ فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ<sup>(١)</sup>. وَإِذَا هُنَّ حَقْلٌ كُلُّهُنَّ. فَعَمَدْتُ إِلَى إِيَاءِ لَالٍ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ. قَالَ فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلَتْهُ رَعْوَةٌ. فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَشْرَبْتُمْ شَرَابِكُمُ اللَّيْلَةَ؟) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْرَبْ. فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْرَبْ. فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي. فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوِيَ، وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ، ضَحَكْتُ حَتَّى أَلْقَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِحْدَى سَوَاتِكُ<sup>(٢)</sup> يَا مِقْدَادُ) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَانِ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا. وَفَعَلْتُ كَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>). أَفَلَا كُنْتَ أَدْنَيْتَنِي، فَنُوقِظَ صَاحِبَيْنَا فَيُصِيبَانِ مِنْهَا) قَالَ: فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتُهَا مَعَكَ، مِنْ أَصَابَهَا مِنَ النَّاسِ. [م٢٠٥٥].

### ١٠ - باب: غزوة ذات الرقاع

٣٤٥٠ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَّةٌ نَفَرٍ،

(١) حافلة) يقال للضرع المملوء باللبن، ويطلق على الحيوان كثير اللبن: حافلة.  
(٢) (إحدى سواتك) أي إنك فعلت سوءة من الفعلات فما هي؟  
(٣) (ما هذه إلا رحمة من الله) أي إحداهن هذا اللبن في غير وقته وخلاف عادته، وإن كان الجميع من فضل الله.

(٤) (يستعذب) أي يطلب الماء العذب.

(٥) (بعندق) العنق من التمر بمنزلة العنقود من العنب.

(٦) (بسر) تمر ثمرة النخيل بأدوار - كما في مختار الصحاح - هي: طلع، ثم خلال، ثم بلح، ثم بسر، ثم رطب، ثم تمر.

(٧) (المدية) السكين.

(٨) (إياك والحلوب) أي احذر أن تذبح شاة حلوباً.

أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ<sup>(٨)</sup> عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ<sup>(٩)</sup>، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ، كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَا نَقْرُؤُكَ بِهَذَا، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: (أَنَا رَسُولُ اللَّهِ،

وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ). ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَمَحُ رَسُولُ اللَّهِ)<sup>(١٠)</sup>. قَالَ عَلِيُّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ<sup>(١١)</sup>، فَكَتَبَ<sup>(١٢)</sup>: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ السَّلَاحَ إِلَّا

النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: عَلَى أَنْ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ، وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ، وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ: السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ. فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَخْجُلُ فِي فَيْدِهِ، فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ. [خ ٢٧٠٠].

(٨) (قاضاهم) أي اتفق معهم.

(٩) (أن يقيم بها ثلاثة أيام) أي من العام المقبل.

(١٠) (امح رسول الله) أي امح هذه الكلمة.

(١١) (فأخذ رسول الله الكتاب وليس يحسن يكتب)

هذه الجملة ليست في مسلم. وهي جملة موضحة لما جاء في الرواية الثانية من قوله ﷺ لعلي (فأزنيه).

(١٢) (فكتب) فيه حذف تقديره: فمحاها فأعادها لعلي

فكتب. أو (فكتب) أي أمر بالكتابة. قال الحميدي في جمعه: قال أبو مسعود في «الأطراف»: (فأخذ النبي ﷺ الكتاب، وليس يحسن أن يكتب، فكتب.. فذكره، وليس هذا هكذا فيما عندنا من الصحيحين). (الحديث ٨٥٨).

بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَبُهُ<sup>(١)</sup>، فَتَقَبَّتْ<sup>(٢)</sup> أَفْدَامُنَا، وَتَقَبَّتْ قَدَمَائِي وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، وَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخَرَقَ، فَسَمَيْتُ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخَرَقِ عَلَى أَرْجُلِنَا. وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَدْكُرَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ. [خ ٤١٢٨، ٤١٦٦].

٣٤٥١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدِ<sup>(٣)</sup>، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ<sup>(٤)</sup> فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ<sup>(٥)</sup>، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمْرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنَمِنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: (إِنَّ هَذَا أَحْتَرَطَ<sup>(٦)</sup> عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ - ثَلَاثًا). وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ. [خ ٢٩١٠، ٨٤٣، ٨٤٣ م].

## ١١ - باب: عمرة القضاء

٣٤٥٢ - (ق) عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا

(١) (نعتبه) أي يركبه كل واحد منا نوبة.

(٢) (فتقبَّت) أي أصابتها القروح من الحفاه.

(٣) (قبل نجد) قال في الفتح: وفي رواية عن أبي سلمة: كنا بذات الرقاع.

(٤) (القائلة) أي وسط النهار وشدة الحر.

(٥) (العضاء) كل شجر يعظم له شوك. وقيل: هو العظيم من الشجر مطلقاً.

(٦) (أحترط) أي سل.

(٧) وفي رواية معلقة للبخاري: قَالَ الْبَرَاءُ: صَالَحَ

٣٤٥٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كَفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدْيِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى: أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سُيُوفًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا. فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا، أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ. [خ (٢٧٠)].

٣٤٥٤ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَعْتَمَرْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ، وَأَتَى الصِّفَا وَالْمَرَوَةَ وَأَتَيْنَاهُمَا مَعَهُ، وَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرْمِيَهُ أَحَدًا، فَقَالَ لَهُ صَاحِبٌ لِي: أَكَانَ دَخَلَ الْكُعْبَةَ؟ قَالَ: لَا. [خ (١٧٩١) (١٦٠٠)].

□ وفي رواية: وصلى خلف المقام ركعتين. [خ (١٦٠)].

□ وفي رواية: وصلى وصلينا معه، وسعى بين الصفا والمروة. [خ (٤١٨٨)].

٣٤٥٥ - (م) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَدَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْبَيْتَ فِي عُمْرَتِهِ؟ قَالَ: لَا. [م (١٣٣٢)].

○ [وانظر: ١٦٨١ في كيفية طوافهم وسعيهم]

## ١٢ - باب: غزوة مؤتة

٣٤٥٦ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعَفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعَفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْعَزْوَةِ،

السَّيْفِ فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَتَبِعْتَهُ ابْنَةُ حَمْرَةَ، تُنَادِي: يَا عَمُّ يَا عَمُّ، فَتَنَاولَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ رضي الله عنها: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ أَحْمَلِيهَا، فَأَخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعَفَرٌ، قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي. وَقَالَ جَعَفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَحَالَئُهَا تَحْتِي. وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أُخِي. فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِحَالَئِهَا، وَقَالَ: (الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ). وَقَالَ لِعَلِيٍّ: (أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ). وَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: (أَشْبَهْتَ حَلْقِي وَحَلْقِي). وَقَالَ لَزَيْدٍ: (أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا). وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتَ حَمْرَةَ؟ قَالَ: (إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنْ الرِّضَاعَةِ). [خ (٤٢٥١) (١٧٨١)، م (١٧٨٣)].

□ ولم يذكر مسلم قصة ابنة حمزة.

□ وفي رواية لهما: فقال علي: والله لا أمحاه أبدًا، قال: (فأرنيه) قال: فأراه إياه فمحاها النبي صلى الله عليه وسلم بيده. [خ (٣١٨٤)].

□ وفي رواية لهما: وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام، ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح. فسألوه: ما جلبان السلاح؟ فقال: القراب بما فيه. [خ (٢٦٩٨)].

□ وفي رواية لمسلم: قال لعلبي: (اكتب الشرط بيننا: بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله... .) [طرفه: (١٧٨٠)].



أَوْ قَالَ: مَا يَسْرُهُمْ، أَنَّهُمْ عِنْدَنَا). وَقَالَ: وَإِنَّ عَيْنِي لَتَدْرِفَانِ. [خ (٣٠٦٣) (١٢٤٦)].

□ وفي رواية: أن النبي ﷺ نعى زيدا وجعفرأ وابن رواحة للناس قبل أن يأتي خبرهم.. وفيها قال: (حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله، حتى فتح الله عليهم).

[خ (٤٢٦٢)].

٣٤٥٨ - (خ) عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةِ تِسْعَةَ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ. [خ (٤٢٦٥)].

○ [وانظر: (٢٨٤١)]

فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلَى، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتِسْعِينَ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَّةٍ. [خ (٤٢٦١) (٤٢٦٠)].

□ وفي رواية: فعددت به خمسين، بين طعنة وضربة، ليس منها شيء، في دبره، يعني في ظهره. [خ (٤٢٦٠)].

٣٤٥٧ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفَتِحَ عَلَيْهِ، وَمَا يَسْرُنِي،

## الفصل العاشر

### فتح مكة وما تبعه

#### ١ - باب: رسالة حاطب رضي الله عنه

٣٤٥٩ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ فَقَالَ: (أَنْظِلُّوْا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخ<sup>(١)</sup>)، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا). قَالَ: فَأَنْظَلُّنَا تَعَادَى<sup>(٢)</sup> بِنَا حَيْلَنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنُلْقِينَ الشَّيْبَ، قَالَ: فَأَخْرَجْتَهُ مِنْ عِقَاصِهَا<sup>(٣)</sup>)، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، إِلَى نَاسٍ

بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأَةً مُلْصَقًا<sup>(٤)</sup> فِي قُرَيْشٍ، يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفًا، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ قَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عَنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ أَرْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ<sup>(٥)</sup>). فَقَالَ

(٤) (ملصقاً) فسرته بقوله: كنت حليفاً.

(٥) (ولا رضى بالكفر بعد الإسلام) يؤيد قوله نص الرسالة كما أوردها في فتح الباري. قال: أما

بعد: يا معشر قريش فإن رسول الله ﷺ جاءكم =

(١) (روضة خاخ) هي بين مكة والمدينة، قرب المدينة.

(٢) (تعادى) أي تجري.

(٣) (عقاصها) شعرها المظفور.

النَّبِيِّ ﷺ حَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آفِافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَيَصِفُ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ، وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ، أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا. [طرفه: ١٥٣٦] ○ [وانظر: ٢٠٩٤ مده إقامته في مكة بعد فتحها] [خ: ٤٢٧٦ (١٩٤٤)، م: ١١١٣].

### ٣ - باب: دخول مكة

٣٤٦١ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ قَالَتْ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، حَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، يَلْتَمِسُونَ الْحَبْرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانَ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانٌ عَرَفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ، لَكَأَنَّهَا نِيرَانٌ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ، فَرَأَاهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِعَبَّاسٍ: (أَحْسِبْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَظْمِ الْجَبَلِ<sup>(٢)</sup>)، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ. فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَمُرُّ كَتَيْبَةً كَتَيْبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتَيْبَةً، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارٌ، قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارٍ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُدَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ). فَقَالَ عَمْرٍو: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبُ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ: (إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا) فَقَالَ: أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ). فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ - إِلَى قَوْلِهِ - فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحنة: ١]. [خ: ٤٢٧٤ (٣٠٠٧)، م: ٢٤٩٤م].

□ وفي رواية لهما: بعثني رسول الله ﷺ وأبا مرثد والزبير، وكلنا فارس.

□ وفيها عند البخاري: فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَنْحَنَاهَا فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُجَرِّدَنَّكَ، فَلَمَّا رَأَتْ أَلْجَدَّ أَهَوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا<sup>(١)</sup>، وَهِيَ مُحْتَجِرَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتْهُ.

□ وفيها: فقال ﷺ: (صدق، ولا تقولوا له إلا خيراً).

□ وفيها - بعد قوله ﷺ في أهل بدر -: فدمعت عينا عمر وقال: الله ورسوله أعلم. [خ: ٣٩٨٣].

□ وفي رواية للبخاري، قال: (اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنة). [خ: ٦٢٥٩].

### ٢ - باب: غزوة الفتح في رمضان

٣٤٦٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ

= بجيش كالليل، يسير كالسيل، فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده، فانظروا لأنفسكم والسلام.

(١) (حجرتها) الحجزة: معقد السراويل والإزار.

(٢) (حطم الجبل) أي أنف الجبل، والمراد المضيق.

مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلْتُ كَتِيبَةَ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هُوَ لَاءِ الْأَنْصَارِ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ<sup>(١)</sup>، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبْدًا يَوْمَ الْأَذْمَارِ<sup>(٢)</sup>. ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةُ، وَهِيَ أَقْلُ الْكُتَائِبِ<sup>(٣)</sup>، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: (مَا قَالَ). قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: (كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ). قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ رَايَتُهُ بِالْحَجُونَ. قَالَ عُرْوَةُ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ الرَّايَةُ؟ قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَا، فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ﷺ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ: حُبَيْشُ بْنُ الْأَشْعَرِ، وَكُرْزُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْرِيِّ. [خ ٤٢٨٠ (٢٩٧٦)].

٣٤٦٢ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَقَدْتُ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ.

(١) يوم الملحمة أي يوم حرب.

(٢) يوم الذمار قيل المراد: الهلاك، وقيل المراد هذا يوم الغضب للحريم والأهل والانتصار لهم.

(٣) (وهي أقل الكتائب) أي أقلها عددًا، وفي جمع الحميدي «أجل» وهي أظهر كما قال في الفتح.

(٤) (الحسر) أي الذين لا دروع لهم.

(٥) (وبشت قريش أوباشاً لها) أي جمعت جمعاً من قبائل شتى.

يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُو. [م١٧٨٠].  
 □ وفي رواية له: فَجَعَلَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ  
 عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيَمْنَى. وَجَعَلَ الزُّبَيْرَ عَلَى  
 الْمُجَنَّبَةِ الْيُسْرَى. وَجَعَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى  
 الْبَيَازِقَةِ<sup>(٣)</sup> وَبَطْنِ الْوَادِي. فَقَالَ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!  
 ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ) فَدَعَوْهُمْ. فَجَاؤُوا يَهْرُولُونَ.  
 فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، هَلْ تَرَوْنَ أَوْبَاشَ  
 قُرَيْشٍ؟) قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: (انظُرُوا. إِذَا  
 لَقِيتُمُوهُمْ عَدَا أَنْ تَحْصِدُوهُمْ حَصْدًا)  
 وَأَخْفَى<sup>(٤)</sup> بِيَدِهِ. وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ.  
 وَقَالَ: (مُؤَعِدْكُمْ الصَّفَا).

□ وفيها: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ دَخَلَ  
 دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ. وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ  
 فَهُوَ آمِنٌ. وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ).  
 □ وفيها: قَالَ ﷺ: (أَلَا فَمَا اسْمِي إِذَا  
 - ثلاث مرات - أنا محمد عبد الله ورسوله،  
 هاجرت..) الحديث.

#### ٤ - باب: قتل ابن خطل وحرمة مكة

٣٤٦٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ  
 الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ  
 ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَقَالَ:  
 (أَقْتُلُوهُ). [خ١٨٤٦، ١٨٥٧م، ١٣٥٧م].

○ [وانظر في حرمة مكة: ١٧٨٦ - ١٧٨٨]

(٣) (البيازقة) أي الرحالة.

(٤) (وأخفى) قال القاضي عياض: لا وجه لها  
 بالخاء، وإنما هي أخفى بالخاء. أي أشار إلى  
 استئصال القطع كما يفعل حاصد الزرع.

يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ. لَا قُرَيْشٌ  
 بَعْدَ الْيَوْمِ. ثُمَّ قَالَ: (مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ  
 فَهُوَ آمِنٌ) فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ، بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ:  
 أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكْتُهُ رَعْبَةً فِي قَرَيْتِهِ، وَرَأْفَةً  
 بِعَيْبِيرَتِهِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوَحْيُ. وَكَانَ  
 إِذَا جَاءَ الْوَحْيُ لَا يَخْفَى عَلَيْنَا. فَإِذَا جَاءَ  
 فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى  
 يَنْقُضِيَ الْوَحْيُ. فَلَمَّا انْقَضَى الْوَحْيُ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ!) قَالُوا:  
 لَبَّيْكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (قُلْتُمْ: أَمَّا الرَّجُلُ  
 فَأَدْرَكْتُهُ رَعْبَةً فِي قَرَيْتِهِ). قَالُوا: قَدْ كَانَ ذَلِكَ.  
 قَالَ: (كَلَّا. إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. هَاجَرْتُ  
 إِلَى اللَّهِ وَالْيَوْمِ. وَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ. وَالْمَمَاتُ  
 مَمَاتُكُمْ). فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ!  
 مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ<sup>(١)</sup> بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
 يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْدِرَانِكُمْ) قَالَ: فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى  
 دَارِ أَبِي سُفْيَانَ. وَأَعْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ. قَالَ:  
 وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجْرِ.  
 فَاسْتَلَمَهُ. ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ. قَالَ: فَآتَى عَلَى  
 صَنْمٍ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ. قَالَ:  
 وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ. وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ  
 الْقَوْسِ<sup>(٢)</sup>. فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَنْمِ جَعَلَ يَطْعُنُهُ  
 فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ: (جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ).  
 فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا فَعَلَا عَلَيْهِ.  
 حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ. وَرَفَعَ يَدَيْهِ. فَجَعَلَ

(١) (الضن) أي الشح.

(٢) (بسية القوس) أي بطرفها المنحني.

□ وفي رواية للبخاري: (لا هجرة بعد الفتح . . .) . [طرفه: ١٧٨٦] [خ: ٢٧٨٣].

٣٤٦٧ - (ق) عَنْ مُجَاشِعٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَايَعَهُ عَلَيَّ الْهَجْرَةَ. قَالَ: (ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا). فَقُلْتُ: عَلَيَّ أَيِّ شَيْءٍ تُبَايَعُهُ؟ قَالَ: (أُبَايَعُهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، وَالْإِيمَانَ، وَالْجِهَادَ). فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبُدٍ بَعْدَ، وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ. [خ: ٤٣٠٥، (٢٩٦٢)، م: ١٨٦٣].

□ وللبخاري: أتيت النبي ﷺ أنا وأخي فقلت: بايعنا على الهجرة فقال: (مضت الهجرة لأهلها). [خ: ٢٩٦٢].

□ ولمسلم: أتيت النبي ﷺ بأبيعه على الهجرة، وفيها: (. . . على الإسلام والجهاد والخير).

٣٤٦٨ - (خ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَسَأَلَهَا عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هَجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، فَالْمُؤْمِنُ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ. [خ: ٤٣١٣، (٣٠٨٠)].

□ وفي رواية: وهي مجاورة بشير<sup>(٣)</sup> فقالت: انقطعت الهجرة منذ فتح مكة. [خ: ٣٠٨٠].

(٣) (وهي مجاورة بشير) ثبير من أعظم جبال مكة، وهو بينها وبين عرفة، والمجاورة الاعتكاف، والمراد هنا: الانقطاع للعبادة.

٥ - باب: لا يقتل قرشي صبراً بعد الفتح ٣٤٦٤<sup>(١)</sup> - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: (لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [١٧٨٢م].

□ وزاد في رواية، قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ، غَيْرَ مُطِيعٍ. كَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي. فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا.

### ٦ - باب: إزالة الأصنام

٣٤٦٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نَصْبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١]، ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبأ: ٤٩]. [خ: ٤٢٨٧، (٢٤٧٨)، م: ١٧٨١].

□ وفي رواية لهما: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]. [خ: ٤٧٢٠] [وأنظر: ١٧٩٨].

### ٧ - باب: لا هجرة بعد الفتح

٣٤٦٦ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: (لَا هَجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرَضْتُمْ فَأَنْفِرُوا).

[خ: ٣٠٧٧، (١٣٤٩)، م: ١٣٥٣].

(١) قال العلماء: معناه الإعلام بأن قريشاً يسلمون كلهم. . . وليس المراد أنهم لا يقتلون ظلماً صبراً. والعاصي المذكور في الحديث هو العاصي بن الأسود.  
(٢) (عبد الله) هو ابن مسعود.

٣٤٦٩ - (خ) عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ: **أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ.** [خ٣٨٩٩].

□ وفي رواية له؛ قال: **قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادًا، فَانظُرْ لِقَاعِ عَرَضِ نَفْسِكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا وَإِلَّا رَجَعْتَ.** [خ٤٣٠٩].

٣٤٧٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. **قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: (لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ. وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ. وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا).** [٤١٨٦٤م].

## ٨ - باب: انتظار العرب بإسلامهم إسلام أهل مكة

٣٤٧١ - (خ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ. **قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: أَلَا تَلْقَاهُ فَنَسْأَلُهُ؟ قَالَ: فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا بِمَاءٍ مَمَرٍ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ فَنَسْأَلُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ. أَوْ: أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يُقْرَأُ فِي صَدْرِي، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلَوُّهُ <sup>(١)</sup> بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحِ، فَيَقُولُونَ: أَتْرَكُوهُ وَتَوَمَّهَ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلُ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَقًّا، فَقَالَ: صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا،**

وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّئْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا، فَانظُرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَّقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمَوْنِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا أَبْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ <sup>(٢)</sup> عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطُونَ عَنَّا أَسْتِ قَارِيكُمْ؟ فَأَشْتَرُوا فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ. [خ٤٣٠٢].

## ٩ - باب: ممن حضر الفتح

٣٤٧٢ - (خ) عَنْ سُنَيْنِ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: **أَخْبَرَنَا، وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: وَرَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ.** [خ٤٣٠١].

## ١٠ - باب: (أجرنا من أجزت يا أم هانئ)

[انظر: ١٩٤٩].

## ١١ - باب: غزوة حنين

٣٤٧٣ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: **أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَخِيفُهُمْ <sup>(٣)</sup> حُسْرًا <sup>(٤)</sup> لَيْسَ بِسِلَاحٍ، فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاءَ، جَمَعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَضِيرٍ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا مَا**

(٢) (تقلصت) أي انجمعت وارتفعت.

(٣) (وخفافهم) جمع خفيف، وهم المسارعون.

(٤) (حسرا) جمع حاسر، أي بغير درع.

(١) (تلوم) أي تنتظر.

يَكَادُونَ يُخِطُّونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبْنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ، فَتَنَزَلَ وَأَسْتَنْصَرَ، ثُمَّ قَالَ: (أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا أَبْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ). ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ. [خ ٢٩٣٠ (٢٨٦٤)، ١٧٧٦م].

□ وفي رواية لهما قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءَ، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَرُمُوا، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْعَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ آخَذَ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: (أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ). [خ ٢٨٦٤].

□ وفي رواية للبخاري: فلما غشيه المشركون نزل. قال: فما رُئي من الناس - يومئذ - أشد منه. [خ ٣٠٤٢].

□ وفي رواية لمسلم: فرموهم برشق من نبل كأنها رجل<sup>(١)</sup> فانكشفوا. وفيها قال البراء: كنا - والله - إذا احمر البأس نقى به، وإن الشجاع منا للذي يحاذي به. يعني النبي ﷺ [وانظر: ١٩٠١ انهماك الطلقاء].

٣٤٧٤ - (خ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: رَأَيْتُ بَيْدَ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ضَرْبَةً، قَالَ: ضَرْبُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قُلْتُ: شَهِدْتَ حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ. [خ ٤٣١٤].

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ. فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ نُقَارِفْهُ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ، بَيْضَاءَ. أَهْدَاهَا لَهُ فَرَوْهُ بْنُ نَفَاثَةَ الْجَذَامِيُّ، فَلَمَّا اتَّقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارَ، وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ. فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَعْلَتَهُ قَبْلَ الْكَفَّارِ. قَالَ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَعْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفَهَا إِزَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِعَ. وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّ عَبَّاسُ! نَادِ أَصْحَابَ السَّمْرَةِ)<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ عَبَّاسٌ - وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا - : قُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمْرَةِ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ! لَكَأَنَّ عَظْفَتَهُمْ، حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي، عَظْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا. فَقَالُوا: يَا لَبِيكَ! يَا لَبِيكَ! قَالَ: فَاقْتُلُوا وَالْكَفَّارَ. وَالِدَعْوَةُ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! قَالَ: ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ. فَقَالُوا: يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ! يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ! فَتَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ، كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا، إِلَى قِتَالِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ)<sup>(٣)</sup>. قَالَ: ثُمَّ آخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَاتٍ فَرَمَى بِهِنَّ وَجُوهَ الْكَفَّارِ. ثُمَّ قَالَ: (انْهَرُمُوا. وَرَبِّ مُحَمَّدٍ!) قَالَ: فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ

□ وفي رواية لهما قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءَ، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَرُمُوا، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْعَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ آخَذَ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: (أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ). [خ ٢٨٦٤].

□ وفي رواية للبخاري: فلما غشيه المشركون نزل. قال: فما رُئي من الناس - يومئذ - أشد منه. [خ ٣٠٤٢].

□ وفي رواية لمسلم: فرموهم برشق من نبل كأنها رجل<sup>(١)</sup> فانكشفوا. وفيها قال البراء: كنا - والله - إذا احمر البأس نقى به، وإن الشجاع منا للذي يحاذي به. يعني النبي ﷺ [وانظر: ١٩٠١ انهماك الطلقاء].

٣٤٧٤ - (خ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: رَأَيْتُ بَيْدَ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ضَرْبَةً، قَالَ: ضَرْبُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قُلْتُ: شَهِدْتَ حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ. [خ ٤٣١٤].

٣٤٧٥ - (م) عَنْ الْعَبَّاسِ ﷺ قَالَ: شَهِدْتُ

(٢) (السمره) هي الشجرة التي تمت تحتها بيعة الرضوان.

(٣) (حمي الوطيس) الوطيس هو التنور. وهو مثل يضرب لشدة الحرب.

(١) (رَجُل) الرَّجُل: الجراد الكثير.

فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى. قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصَيَاتِهِ. فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا<sup>(١)</sup> وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا. [١٧٧٥م].

□ وفي رواية: قال: وكأني أنظر إلى النبي ﷺ يركض خلفهم على بغلته. وفيها: (انهزموا ورب الكعبة) حتى هزمهم الله.

٣٤٧٦ - (م) عَنْ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا. فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ. فَأَعْلُو ثَنِيَّةً. فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ. فَأَرَمِيهِ بِسَهْمٍ. فَتَوَارَى عَنِّي. فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ. وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ ثَنِيَّةٍ أُخْرَى. فَالْتَمَتُوا هُمْ وَصَحَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ. فَوَلَّى صَحَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَرَجَعُ مِنْهُمْ مَآءًا. وَوَلَّى بُرْدَتَانِ. مِثْرًا بِإِحْدَاهُمَا. مُرْتَدِيًا بِالْأُخْرَى. فَاسْتَطَلَقَ إِزَارِي. فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا. وَمَرَرْتُ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُمْ مَآءًا<sup>(٢)</sup>. وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فَرَعًا) فَلَمَّا عَشُوا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَنِ الْبَعْلَةِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ. ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهَهُمْ. فَقَالَ: (شَاهَتِ الْوُجُوهُ) فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا، بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ. فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ. فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ ﷻ. وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. [١٧٧٧م].

المُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ رَأَيْتُ. قَالَ: فَصَفَّتِ الْحَيْلُ. ثُمَّ صَفَّتِ الْمُقَاتِلَةُ. ثُمَّ صَفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ. ثُمَّ صَفَّتِ الْعَنَمُ. ثُمَّ صَفَّتِ النَّعَمُ. قَالَ: وَنَحْنُ بِشَرِّ كَثِيرٍ. قَدْ بَلَّغْنَا سِتَّةَ آلَافٍ. وَعَلَى مُجَنَّبَةٍ حَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: فَجَعَلَتْ حَيْلُنَا تَلْوِي خَلْفَ ظُهُورِنَا. فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ انْكَشَفَتْ حَيْلُنَا، وَفَرَّتِ الْأَعْرَابُ، وَمَنْ نَعَلِمُ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَتَنَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَيُّهَا الْمُهَاجِرِينَ! يَا أَيُّهَا الْأَنْصَارِ!) قَالَ: ثُمَّ قَالَ: (يَا أَيُّهَا الْأَنْصَارِ!) هَذَا حَدِيثُ عَمِّيهِ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: قُلْنَا: لَبَّيْكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَايْمُ اللَّهِ! مَا أَتَيْنَاهُمْ حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ. قَالَ: فَقَبَضْنَا ذَلِكَ الْمَالَ. ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرْنَا هُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَكَّةَ فَنَزَلْنَا. قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ. [١٣٦/١٠٥٩م].

○ [وانظر: ١٩٣٨ في قصة أبي قتادة يوم حنين]

## ١٢ - باب: سرية أوطاس

٣٤٧٨ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ<sup>(٤)</sup>، فَلَقِي دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَةِ، فَقَتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرَمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشُومِي بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ

٣٤٧٧ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: افْتَتَحْنَا مَكَّةَ. ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حُنَيْنًا. فَجَاءَ

(٣) (عمية) أي حدثني به أعمامي.

(٤) (أوطاس) واد في ديار هوازن.

(١) (حدهم كليلًا) أي قوتهم ضعيفة.

(٢) (منهمما) حال من ابن الأكوع.



## ١٣ - باب: غزوة الطائف

٣٤٧٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَاصِرَ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا، فَقَالَ: (إِنَّا قَافِلُونَ عَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ). فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَقُفْ وَلَمْ نَفْتَحْ، قَالَ: (فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ). فَعَدُّوا فَاصَابَتْهُمْ جِرَاحَاتٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّا قَافِلُونَ عَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ). فَكَانَ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[خ ٧٤٨٠ (٤٣٢٥)، ١٧٧٨م].

□ ولفظ مسلم - وهو رواية عند البخاري -:

فضحك رسول الله ﷺ. [خ ٤٣٢٥].

□ وفي رواية للبخاري، قال: فعدوا فقاتلهم قتالاً شديداً، وكثر فيهم الجراحات. [خ ٦٠٨٦].

٣٤٨٠ - (خ) عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ (٣).

○ [وانظر طرفه: ٢٢١٥].

## ١٤ - باب: المطالبة بتقسيم غنائم حنين

٣٤٨١ - (خ) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّهُ بَيْنَمَا يَسِيرُ هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ، مَقْفَلَةٌ (٤) مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوا إِلَى سَمْرَةَ (٥) فَحَطَّطَتْ

(٣) أخرج البخاري تعليقاً: عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَأَبَا بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ عَاصِمٌ: قُلْتُ: لَقَدْ شَهِدْتُ عِنْدَكَ رَجُلَيْنِ حَسْبُكَ بِهِمَا، قَالَ: أَحَلُّ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَأَوْلُ مَنْ رَمَى بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَنَزَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ. [خ ٤٣٢٧].

(٤) (مقفلة) أي زمان رجوعه.

(٥) (حتى اضطروه إلى سمرة) أي ألجؤوه إلى شجرة من شجر البادية ذات شوك.

فِي رُكْبَتَيْهِ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَلِكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَجِحْتُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ وَلِيَّ، فَأَتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَجِي، أَلَا تَتَّبْتُ، فَكَفَّ. فَأَخْتَلَفْنَا صَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَأَنْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَزَرَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، قَالَ يَا أَبْنَ أَخِي: أَقْرِي النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: أَسْتَغْفِرُ لِي. وَأَسْتَخْلِفْنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثْتُ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ (١) وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ (٢)، قَدْ أَثَرَ رِمَالِ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ أَسْتَغْفِرُ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ). وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِنْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ). فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا). قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْآخَرَى لِأَبِي مُوسَى.

[خ ٤٣٢٣ (٢٨٨٤)، ٢٤٩٨م].

(١) (سرير مرمل) هو الذي نسج وجهه بسعف النخل وغيره.

(٢) (وعليه فراش) قال القاضي عياض: كذا في النسخ وصوابه ما في غير هذا الموضع (ما عليه فراش) وآخر الحديث يدل عليه وهو قوله (قد أثر رمال السرير بظهره).

حتى كان كالصرف<sup>(٣)</sup> .. وفيها قال: قلت: لا جرم<sup>(٤)</sup> لا أرفع إليه بعدها حديثاً.

٣٤٨٣ - (م) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ،

وَصَفْوَانَ بْنَ أُمِّيَّةَ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، مِائَةَ مَنَ الْإِبِلِ. وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ.

فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ:

أَتَجْعَلُ نَهْيِي وَنَهْيَ الْعَبِيدِ

بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَالْأَقْرَعَ؟

فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ

يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ

وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهُمَا

وَمَنْ تَخْفِضُ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ: فَأْتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةً. [١٠٦٠م].

□ وفي رواية: أن النبي ﷺ قسم غنائم حنين

فأعطى أبا سفيان .. الحديث. وفيه: وأعطى

علقمة بن علاثة مائة ○ [وانظر: ٣٨٩٠، ٣٨٩٢].

## ١٦ - باب: عتب الأنصار بشأن القسمة

٣٤٨٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ نَاسًا

مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ

أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ

مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشِ الْمِائَةَ

مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا، وَسَيُوفِنَا تَقَطُّرٌ مِنْ

رِدَاءَهُ<sup>(١)</sup>، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (أَعْطُونِي

رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ<sup>(٢)</sup> نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا، وَلَا كَذُوبًا، وَلَا جَبَانًا). [خ٢٨٢].

□ وفي رواية: علق رسول الله ﷺ الأعراب يسألونه .. [خ٣١٤٨].

## ١٥ - باب: توزيع غنائم حنين

٣٤٨٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ

يَوْمَ حَنْزِينِ، أَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ،

فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ،

وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ

أَشْرَافِ الْعَرَبِ، فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ

رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا،

وَمَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِأَخْبِرَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (فَمَنْ يَعْدِلُ

إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ

أَوْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبْرًا). [خ٣١٥٠، ١٠٦٢م].

□ وفي رواية لهما: فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ

فَسَارَرْتُهُ، فَسَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَغَيَّرَ

وَجْهُهُ وَعَظِبَ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ

أَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: (قَدْ أَوْذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرٍ مِنْ

ذَلِكَ فَصَبْرًا). [خ٦١٠٠].

□ وفي رواية للبخاري: فقال رجل من

الأنصار. [خ٤٣٥].

□ وفي رواية لمسلم، قال: فتغير وجهه

(٣) (كالصرف) هو صبغ أحمر يصبغ به الجلود.

(٤) (لا جرم) أي حقاً، أو لا محالة.

(٥) (العبيد) اسم فرسه، والمراد بالنهب: الغنيمة.

(١) (فخطفت رداءه) أي علق رداؤه بالشجرة بسبب شوكتها.

(٢) (العضاه) شجر ذو شوك.

وَعَنَائِمَنَا<sup>(٤)</sup> تَرُدُّ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا الْأَنْصَارَ، قَالَ: فَقَالَ: (مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ). وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ، فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ.. الحديث.

□ وفي رواية لهما: فقال: (إن قريشاً حديث عهد بجاهلية ومصيبة، وإنني أردت أن أجبرهم وأتألفهم..).

□ وفي رواية لهما: قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ، أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَعَظْفَانُ وَعَبْرُهُمْ بِنَعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَمِنَ الطَّلَقَاءِ<sup>(٥)</sup>، فَأَذَبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا، أُلْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ). قَالُوا: لَيْبِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ أُلْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ). قَالُوا: لَيْبِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ فَتَزَلَّ فَقَالَ: (أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ). فَأَنْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطَّلَقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئاً<sup>(٦)</sup>، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ

دِمَائِهِمْ. قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةِ مِنْ أَدَمَ<sup>(١)</sup>، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ). قَالَ لَهُ فَقَهَاوَهُمْ: أَمَّا ذُوو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً، وَأَمَّا أَنَسٌ مِنَّا حَدِيثُهُ أَسَنَانُهُمْ، فَقَالُوا: يَعْفُرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا، وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ، وَسُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي أُعْطِي رَجُلًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ<sup>(٢)</sup>) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ). قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: (إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةَ<sup>(٣)</sup> شَدِيدَةً فَأَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ). قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَصْبِرْ.

□ وفي رواية لهما: قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ فَقَالَ: (هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ). قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ).

□ وفي رواية لهما: قَالَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَعْطَى قُرَيْشًا، وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَاءِ قُرَيْشٍ،

(١) قبة من آدم) أي خيمة من جلود.

(٢) (رحالكم) أي منازلكم والمراد رجوعه معهم إلى المدينة.

(٣) (أثرة) أي يفضل عليكم غيركم.

(٤) (غنائمننا) الحقيقة أن الرسول ﷺ إنما أعطى قريشاً من الخمس الذي له حق التصرف فيه، ولم يكن ذلك من حق المجاهدين من الغنيمة، وإنما عتبوا لأن هذا العطاء منه ﷺ يدل على التكريم فأرادوا أن يكون لهم نصيب من ذلك.

(٥) (الطلقاء) جمع طليق، وهم الذين من عليهم النبي ﷺ يوم الفتح فلم يأسرهم ولم يقتلهم، وقد أسلموا بعد ذلك. وقد كان هؤلاء سبب الهزيمة يوم حنين.

(٦) (ولم يعط الأنصار شيئاً) أي من الخمس الذي للنبي ﷺ حق التصرف به وفقاً لما يرى فيه =

شَدِيدَةٌ فَتَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْعَنِيمَةَ غَيْرَنَا. فَبَلَّغَهُ ذَلِكَ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا حَدِيثٌ بَلَّغَنِي عَنْكُمْ). فَسَكَتُوا، فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ). قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاوْدِيًّا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا<sup>(١)</sup>)، لِأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ). فَقَالَ هِشَامٌ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، وَأَنْتَ شَاهِدٌ ذَاكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْهُ. [وأنظر: ٣٤٧٧] [خ: ٤٣٣٧].

#### ١٧ - باب<sup>(٤)</sup>: رد السبي على هوازن

٣٤٨٦ - (خ) عَنْ مَرْوَانَ وَالْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَأَخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيِ، وَإِمَّا الْمَالِ، وَقَدْ كُنْتُ أَسْتَأْنِثُ<sup>(٥)</sup> بِكُمْ). وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِ إِخْوَانُكُمْ قَدِ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ

٣٤٨٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: لَمَّا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَسَمَّ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبَهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِيبَهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلْفَكُمُ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ عَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي). كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَّنُّ. قَالَ: (مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ). قَالَ: كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ

= المصلحة، أما الغنيمة فقد أخذ الأنصار نصيبهم منها، وذلك واضح مما حدث بعد ذلك حين رجعت هوازن إلى النبي ﷺ تائبين فرد عليهم السبي وقال - كما عند أبي داود والنسائي - : (فما كان لي ولبنبي عبد المطلب فهو لكم) فقال المهاجرون: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ. [أخرجه أبو داود برقم ٢٦٩٤ والنسائي ٣٦٩٠]، وإذن فقد أخذ الأنصار نصيبهم من الغنائم. (١) (شعبا) الشعب: الطريق بين جبلين.

(٢) (شعار) الشعار: الثوب الذي يلي الجسد.

(٣) (ذئار) ثوب يلبس فوق الشعار.

(٤) وفي الباب معلقاً: قال ﷺ لو فذ هوازن حين سأله الغنائم: (نصبي لكم). [كتاب الوكالة، باب ٧].

(٥) (استأنيت) أي انتظرت وأخرت القسمة لتحضروا فأبطأتم.

فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوْلَى مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ). فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَدِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ). فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا. ○ [وانظر: ٢٠٦١] [خ: ٣١٨ (٢٣٠٧)].

### ١٨ - باب: سرية ذي الخلصة

٣٤٨٧ - (ق) عَنْ جُرَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ، وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ<sup>(١)</sup>، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: (أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ). فَفَرَرْتُ فِي مَائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا فَكَسَرْنَا، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعَا لَنَا وَإِلَى خَمْسٍ. [خ: ٣٥٥ (٣٠٢٠)، ٢٤٧٦م].

□ وفي رواية له: فخرجت في خمسين من أحمس من قومي. [خ: ٦٣٣٣].

٣٤٨٨ - (ق) عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْذُ أُسْلِمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ. وَلَقَدْ شَكَّوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتُبُّ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: (اللَّهُمَّ تَبِّهُ، وَأَجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا).

[خ: ٣٠٣٥، ٣٠٣٦، ٣٤٧٥م].

□ وفي رواية لهما: ولا رأيي إلا ضحك.

[خ: ٣٨٢٢].

(٣) (جمل أجرب) أي جمل مطلي بالقطران بسبب جربه فصار أسود اللون، وكذلك صارت سوداء اللون بسبب إحراقها.  
(٤) (فبرك) أي دعا.

(١) (ذو الخلصة والكعبة اليمانية) أي يطلق على هذا البيت اسمان: الأول: ذو الخلصة، والثاني: الكعبة اليمانية.

(٢) (والكعبة الشامية) أي والكعبة المعروفة في مكة يطلق عليها: الكعبة الشامية، أي والكعبة هي الشامية.

## ١٩ - باب: تخيير النبي ﷺ نساءه

٣٤٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَكَثْتُ سَنَةً أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، عَدَلْتُ إِلَى الْأَرَاكِ<sup>(١)</sup> لِحَاجَةِ لِي، قَالَ: فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ: تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، مَا ظَنَنْتُ أَنْ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَاسْأَلْنِي، فَإِنْ كَانَ لِي عِلْمٌ خَبَرْتُكَ بِهِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا فِي أَمْرٍ أَتَامَرُهُ<sup>(٢)</sup> إِذْ قَالَتْ أَمْرَأَتِي: لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا لَكَ وَلِمَا هَاهُنَا، فِيمَا تَكَلَّفُكَ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ؟ فَقَالَتْ لِي: عَجَبًا لَكَ يَا أَبْنَ الْخَطَّابِ، مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجِعَ أَنْتَ، وَإِنَّا أُبْنَتُكَ لَتُرَاجِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظُلَّ يَوْمَهُ غَضَبَانِ، فَقَامَ عُمَرُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ مَكَانَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ لَهَا: يَا بِنْتَهُ إِنَّكَ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى يَظُلَّ يَوْمَهُ غَضَبَانِ؟ فَقَالَتْ حَفْصَةُ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنُرَاجِعُهُ، فَقُلْتُ: تَعْلَمِينَ أَنِّي أَحَدَرُكَ عُقُوبَةَ اللَّهِ، وَغَضَبَ

رَسُولِهِ ﷺ، يَا بِنْتَهُ لَا تَعْرَنِي هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّاهَا، يُرِيدُ عَائِشَةَ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِقَرَابَتِي مِنْهَا فَكَلَّمْتُهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: عَجَبًا لَكَ يَا أَبْنَ الْخَطَّابِ، دَخَلْتُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى تَبْتَغِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَأَزْوَاجِهِ، فَأَخَذْتَنِي وَاللَّهِ أَخَذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا. وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَبْتُ أَتَانِي بِالْخَبَرِ، وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيَهُ بِالْخَبَرِ، وَنَحْنُ نَتَخَوَّفُ مِثْلًا مِنْ مُلُوكِ عَسَانَ، ذَكَرْنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا، فَقَدْ أَمْتَلَأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ، فَإِذَا صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَدُقُّ الْبَابَ، فَقَالَ: أَفْتَحْ أَفْتَحْ، فَقُلْتُ: جَاءَ الْعَسَانِيُّ؟ فَقَالَ: بَلْ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ، أَعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجَهُ، فَقُلْتُ: رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ، فَأَخَذْتُ ثَوْبِي فَأَخْرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرَبَةٍ<sup>(٣)</sup> لَهُ، يَرْقَى عَلَيْهَا بِعَجَلَةٍ<sup>(٤)</sup>، وَعَلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدٌ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: قُلْ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَذِنَ لِي، قَالَ عُمَرُ: فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشُوهَا لَيْفٌ، وَإِنْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرْظًا<sup>(٥)</sup> مَضْبُورًا، وَعِنْدَ

(٣) (مشربة) المشربة: الغرفة.

(٤) (بعجلة) هي درجة من النخل.

(٥) (قرظاً) القرض: ورق السلم يدبغ به. ومعنى

مضبوراً، ومضبوراً: مجموعاً.

(١) (عدل إلى الأراك) أي عدل عن الطريق المسلوكه إلى شجر الأراك لقضاء حاجته.

(٢) (في أمر أتأمره) أي أشاور فيه ونفسي وأفكر فيه.

رَأْسِهِ أَهْبُ<sup>(١)</sup> مُعَلَّقَةً، فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِهِ فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: (مَا يُبْكِيكَ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ كِسْرَى وَفَيْصَرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: (أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ). [خ ٤٩١٣ (٨٩)، ١٤٧٩م].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُبَاَّ إِلَى اللَّهِ فَدَعَتْ فَلُوْبِكُمْ﴾؟<sup>(٢)</sup> قَالَ: وَاعْجَبًا لَكَ يَا أَبْنَ عَبَّاسٍ، هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، ثُمَّ أَسْتَقْبَلْ عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارُ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهُمْ مِنْ عَوَالِي<sup>(٣)</sup> الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَابَوُ التُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَّثَ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ أَوْ غَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَكُنَّا مَعَشَرَ فَرِيْشٍ نَعْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَعْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَظَفِقَ نِسَاؤُنَا بِأَخْذِنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، فَصَحِبْتُ<sup>(٤)</sup> عَلَى أَمْرَاتِي فَرَأَجَعْتَنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَأَجِعَنِي، قَالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَأَجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَأَجِعُنَّهُ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ، فَأَفْرَعَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهَا: قَدْ حَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلِيَّ ثِيَابِي، فَتَزَلْتُ فَدَخَلْتُ

عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: أَيَّ حَفْصَةَ، أَتُعَاضِبُ إِحْدَاكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: قَدْ حَبِيتُ وَحَسِرْتُ، أَفَتَأْمِينَ أَنْ يَعْضَبَ اللَّهُ لِعُضْبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِي؟ لَا تَسْتَكْثِرِي<sup>(٥)</sup> النَّبِيَّ ﷺ وَلَا تُرَأَجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ، وَسَلِّينِي مَا بَدَا لَكَ، وَلَا يَغْرَنَّا أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ أَوْضًا مِنْكَ<sup>(٦)</sup> وَأَحَبَّ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ عَائِشَةَ. قَالَ عُمَرُ: وَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّ عَسَانَ تُنْعَلُ<sup>(٧)</sup> الْخَيْلَ لِعَزْوَانَا، فَتَزَلُ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيَّ يَوْمَ نَوَيْتِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: أَأَنْتَ هُوَ؟ فَفَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَ الْيَوْمَ أَمْرَ عَظِيمٍ، قُلْتُ: مَا هُوَ، أَجَاءَ عَسَانَ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَهْوَلُ، طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ، فَقُلْتُ: خَابَتْ حَفْصَةُ وَحَسِرْتُ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا يُوْشِكُ أَنْ يَكُونَ، فَجَمَعْتُ عَلِيَّ ثِيَابِي، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَشْرُبَةً لَهُ فَأَعْتَرَلُ فِيهَا، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ أَلَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَ هَذَا، أَطَلَّقَكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، هَا هُوَ ذَا مُعْتَرَلٍ فِي الْمَشْرُبَةِ، فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ إِلَى الْمَنْبَرِ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا، ثُمَّ عَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ

(١) (أهب) جمع: إهاب، وهو الجلد قبل الدباغ.

(٢) ومعنى «صغت» مالت إلى التوبة.

(٣) (عوالي المدينة) موضع قريب من المدينة.

(٤) (فصحبت) الصخب: الزجر مع الغضب.

(٥) (لا تستكثري) أي لا تطلبي منه الكثير.

(٦) (أن كانت جارتك أوضاً منك) الجارة: هي

الضرة وأوضاً: بمعنى أوسم وأجمل.

(٧) (تنعل) أي يجعلون لخيولهم نعالاً لغزونا.

تَبَسَّمَةً أُخْرَى، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللهَ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ، غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ اذْعُ اللهُ فليُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ قَدْ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَوْا الدُّنْيَا، وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللهُ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ: (أَوْ فِي هَذَا أَتَتْ يَا أَبْنَ الْحَطَّابِ، إِنَّ أَوْلِيكَ قَوْمٌ عَجَّلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ اسْتَعْفِرْ لِي. فَأَعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ قَالَ: (مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا). مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللهُ. فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَهَا عَدًّا، فَقَالَ: (الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ). فَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ، فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَأَخَّرْتُهُ، ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ. [خ ٥١٩١].

□ ولم يذكر في رواية مسلم القسم الأخير في أمر التخيير، وكذا إيفاء حفصة إلى عائشة.

□ وفي رواية لهما: فجئت فإذا البكاء في حجرهن كلهن. [خ ٥١٨٣].

□ وفي رواية للبخاري: قالت عائشة: فأنزلت آية التخيير، فبدأ بي أول امرأة، فقال: (إني ذاكر لك أمراً، ولا عليك أن لا

أَسْوَدَ: اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ الْعُلَامُ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ: كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمُنْبَرِ، ثُمَّ عَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ فَقُلْتُ لِلْعُلَامِ: اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَرَجَعْتُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمُنْبَرِ، ثُمَّ عَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ الْعُلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرَفًا، قَالَ: إِذَا الْعُلَامُ يَدْعُونِي، فَقَالَ: قَدْ أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ.

فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ<sup>(١)</sup>، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَتَرَ الرِّمَالِ بِحَنِيهِ، مُتَكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصْرَهُ فَقَالَ: (لَا). فَقُلْتُ: اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ اسْتَأْذِنُ<sup>(٢)</sup>: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَسَرَ فُرَيْشٍ نَعْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: لَا يَعْزُتُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ أَوْضَاءً مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، يُرِيدُ عَائِشَةَ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) (رمال حصير) أي حصير مرمول أي منسوج. والمراد هنا أن سريه كان مرمولاً بما يرمل به الحصير.

(٢) (استأذِن) هذه الجملة حال من القول: أي قلت مستأنساً.



وَهُوَ جَذَعٌ يَرْقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَنْحَدِرُ. فَتَادَيْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَنَظَرَ رَبَّاحُ إِلَى الْغُرْفَةِ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً. ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَنَظَرَ رَبَّاحُ إِلَى الْغُرْفَةِ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً. ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنَّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ. وَاللهُ! لَئِنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا. وَرَفَعْتُ صَوْتِي. فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ ارْقُ. فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ. فَجَلَسْتُ. فَأَذِنِي عَلَيْهِ إِزَارَهُ. وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ. وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ. فَتَنَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِرَازِنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ. وَمِثْلَهَا قَرِطاً فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ. وَإِذَا أَفِيقٌ<sup>(٤)</sup> مُعَلَّقٌ. قَالَ: فَاثْبَدْرْتُ عَيْنَيَّ. قَالَ: (مَا يُبْكِيكَ؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!) قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! وَمَالِي لَا أَبْكِي؟ وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِكَ. وَهَذِهِ خِرَازِنَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى. وَذَاكَ قَيْصَرٌ وَكَيْسَرِي فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ. وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصِفْوَتُهُ. وَهَذِهِ خِرَازِنَتُكَ. فَقَالَ: (يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةَ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟) قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْعَضْبَ. فَقُلْتُ:

تعجلي حتى تستأمري أبويك) قالت: قد أعلم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقك. ثم قال: (إن الله قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ - إِلَى قَوْلِهِ - عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨] قلت أفي هذا استأمر أبوي، فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. ثم خير نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة. [خ: ٢٤٦٨].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ. حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا اغْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ. فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ. وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ. فَقَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ: لِأَعْلَمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ. فَقُلْتُ: يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مَالِي وَمَالِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ عَلَيْكَ بِعَيْبَتِكَ<sup>(١)</sup>. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ. فَقُلْتُ لَهَا: يَا حَفْصَةُ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ وَاللهُ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُحِبُّكَ. وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ. فَقُلْتُ لَهَا: أَيَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي خِرَازِنَتِهِ<sup>(٢)</sup> فِي الْمَشْرُبَةِ. فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَّاحِ غُلامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِداً عَلَى أَسْكُفَةٍ<sup>(٣)</sup> الْمَشْرُبَةِ. مَدَّ رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ مِنْ حَسْبِ.

(١) (بعيتك) المراد: بوعظ بنتك حفصة.

(٢) (خِرَازِنَتِهِ) الخزانة مكان الخزن، كالمخزن.

(٣) (أَسْكُفَةٍ) عتبة الباب السفلى.

(٤) (أَفِيقٌ) هو الجلد الذي لم يتم دباغه.

أَوْ الْخَوْفِ أَدْعَاؤُهُ بِهِ وَكَوَّ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى  
أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَبْطُونَهُ مِنْهُمْ ﴿٨٣﴾  
[النساء: ٨٣] فَكُنْتُ أَنَا اسْتَبْطَيْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ.  
وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةَ التَّخْيِيرِ.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: قُلْتُ: شَأْنُ  
الْمَرَاتِينِ؟ قَالَ: حَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ. وَكَانَ إِلَى  
مِنْهُنَّ شَهْرًا. [٣٢/١٤٧٩م].

٣٤٩٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُحَيَّرَ  
أَزْوَاجَهُ فَبَدَأَ بِي فَقَالَ: (إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا،  
فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي  
أَبُوبَكَ)<sup>(٣)</sup>. قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَا  
يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ جَلَّ  
ثَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ قُلَّ لِأَزْوَاجِهِ إِنْ كُنْتُمْ  
تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا - إِلْسَى - أَجْرًا  
عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨]). فَقُلْتُ لَهُ: فَفِي أَيِّ  
هَذَا اسْتَأْمَرُ أَبِي، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
وَالدَّارَ الْآخِرَةَ. [خ٤٧٨٥، ٤٧٨٥م].

□ وفي رواية - وهي معلقة عند البخاري -  
قالت: ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما  
فعلت. [خ٤٧٨٦م].

□ زاد في رواية لمسلم: قَالَتْ: لَا تُحَيَّرُ  
نِسَاءَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ:  
(إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسَلْنِي مُتَعَتِّتًا).  
○ [طرفه: ٢١٨٨] [١٤٧٥م].

٣٤٩١ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ:  
دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ؟  
فَإِنْ كُنْتُ طَلَقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ  
وَجِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ  
مَعَكَ. وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ، وَأَحْمَدُ اللَّهَ، بِكَلَامٍ إِلَّا  
رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يَصْدُقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ.  
وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. آيَةُ التَّخْيِيرِ ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ  
طَلَقَنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِمَّا كُنَّ﴾ [التحریم: ٥]  
﴿وَإِنْ تَطَهَّرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ  
وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾  
[التحریم: ٤] وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ  
وَحَفْصَةُ تَطَاهِرَانِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَطَلَقْتَهُنَّ؟ قَالَ (لَا)  
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ  
وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى. يَقُولُونَ: طَلَّقَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ. أَفَأَنْزَلَ فَأُخِيرَهُمْ أَنَّكَ  
لَمْ تَطَلِّقَهُنَّ؟ قَالَ: (نَعَمْ. إِنْ شِئْتَ) فَلَمْ أَزَلْ  
أَحَدُهُنَّ حَتَّى تَحَسَّرَ الْعَضْبُ عَنْ وَجْهِهِ. وَحَتَّى  
كَشَرَ<sup>(١)</sup> فَضْحَكَ. وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ  
ثَغْرًا. ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَتْ. فَتَزَلْتُ  
أَتَشَبْتُ بِالْجِدْعِ<sup>(٢)</sup> وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا  
يَمْسِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمْسُهُ بِيَدِهِ. فَقُلْتُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنْتُ فِي الْعُرْفَةِ تِسْعَةَ  
وَعِشْرِينَ. قَالَ: (إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا  
وَعِشْرِينَ) فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ. فَتَادَيْتُ  
بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يَطَلِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ.  
وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ

(١) (كشر) أي أبدى أسنانه تيسماً.

(٢) (أتشبت بالجدع) أي أمسك به.

(٣) (تستأمرى أبوك) أي تطلبي رأيهما في ذلك.

وَعِشْرِينَ. ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا  
الَّذِي كَفَرَ لَازِلْ وَجْهَكَ - حَتَّىٰ بَلَغَ - لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ  
أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨] قَالَ: فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ.  
فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُعْرِضَ عَلَيْكَ  
أَمْرًا أَحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّىٰ تَسْتَشِيرِي  
أَبِيكَ) قَالَتْ: وَمَا هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَتَلَا  
عَلَيْهَا الْآيَةَ. قَالَتْ: أَفِيكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
أَسْتَشِيرُ أَبِيَّ؟ بَلْ أُحْتَارُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالذَّارِ  
الْآخِرَةَ. وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ  
بِالَّذِي قُلْتُ. قَالَ: (لَا تَسْأَلْنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا  
أَخْبِرْتُنَّهَا. إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْثِي مُعْتَنًا وَلَا مُتَعْتَنًا<sup>(٤)</sup>).  
وَلَكِنْ بَعْنِي مُعَلِّمًا مَيِّسِرًا). [١٤٧٨م].

فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِبَابِهِ. لَمْ يُؤَذِّنْ لِأَحَدٍ  
مِنْهُمْ. قَالَ: فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ. ثُمَّ أَقْبَلَ  
عَمْرًا فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ. فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ  
جَالِسًا، حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ. وَاجِمًا<sup>(١)</sup> سَاكِتًا. قَالَ:  
فَقَالَ: لِأَقُولَنَّ شَيْئًا أَضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ! سَأَلْتَنِي  
التَّفَقَّةَ فُفِّمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّاتُ عَنْقَهَا<sup>(٢)</sup>. فَضَحِكَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: (هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى.  
يَسْأَلْنِي التَّفَقَّةَ) فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ  
عُنُقَهَا. فَقَامَ عَمْرٌ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عَنْقَهَا.  
كِلَاهُمَا يَقُولُ: تَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ  
عِنْدَهُ. فَقُلْنَا: وَاللَّهِ! لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ. ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا

## الفصل الحادي عشر

### غزوة تبوك وما تبعها

#### ١ - باب: الإعداد للغزوة

وَمِنْ مَخَافَةٍ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ  
عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي  
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سَوْعَةً إِذْ سَمِعْتُ  
بِلَالًا يُنَادِي: أَيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَجَبْتُهُ،  
فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ  
قَالَ: (خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ<sup>(٥)</sup>)، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ  
- لِسْتَهُ أَبْعَرَةَ ابْتَاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ - فَأَنْطَلِقُ  
بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ، فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ، أَوْ قَالَ: إِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ فَأَرْكَبُوهُنَّ).

٣٤٩٢ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
أُرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ  
الْحُمْلَانَ<sup>(٣)</sup> لَهُمْ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ،  
وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ  
أَصْحَابِي أُرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: (وَاللَّهِ  
لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ). وَوَأَفْقَتُهُ وَهُوَ غَضْبَانٌ  
وَلَا أَشْعُرُ، وَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعِ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) (واجمًا) الواجم: هو الذي اشتد حزنه حتى  
أمسك عن الكلام.

(٢) (فوجأت عنقها) أي طعنت رقبتها.

(٣) (الحمالان) أي الحمل وهو أن يعطيهم من الإبل  
ما يحملهم.

(٤) (معنتا ولا متعنتا) أي مشدداً على الناس،  
ولا متعنتاً: أي طالباً زلتهم.

(٥) (القرينين) أي المقرون أحدهما بصاحبه.

فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِمْ بِهِنَّ، فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَلِكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تَنْظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ، وَلَنْفَعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ، فَأَنْطَلِقَ أَبُو مُوسَى بِنَهْرٍ مِنْهُمْ، حَتَّى أَتُوا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْعَهُ إِيَّاهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى.

[خ٥٥٥٥].

□ وفي رواية لهما: فأمر لنا بثلاث ذود.

[خ٦٧١٨].

□ وفي رواية لهما: (إني والله - إن شاء الله -

لا أحلف على يمين فأرى...).

□ وفي رواية للبخاري: فوافقتة وهو

غضبان، وهو يقسم نعماً من نعم الصدقة.

[خ٥٥١٨].

□ وفي رواية له: وَقَالَ: (إِلَّا كَفَرْتُ

يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، أَوْ: أَتَيْتُ الَّذِي

هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ).

□ وفي رواية لمسلم: كنا مشاة، فأتينا

نبي الله ﷺ نستحمه...

□ وفي رواية له: قال: (إني والله ما

نستحمه). [وانظر: ١٨٩١، ١٨٩٢، ٣٦٣٩].

## ٢ - باب: مروره ﷺ بالحجر

[انظر: كتاب الأبياء ٣١٧٧ - ٣١٧٩].

## ٣ - باب: خروج الصبيان لاستقباله ﷺ

٣٤٩٣ - (خ) عَنِ السَّائِبِ: أَذْكَرُ أَنِّي خَرَجْتُ

مَعَ الصَّبِيَّانِ تَتَلَفَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى ثِنْيَةِ الْوُدَاعِ،

مَقْدَمُهُ مِنْ عَزْوَةِ تَبُوكَ. [خ٤٤٢٧ (٣٠٨٣)].

فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِمْ بِهِنَّ، فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَلِكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تَنْظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ، وَلَنْفَعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ، فَأَنْطَلِقَ أَبُو مُوسَى بِنَهْرٍ مِنْهُمْ، حَتَّى أَتُوا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْعَهُ إِيَّاهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى.

[خ٤٤١٥ (٣١٣٣)، ١٦٤٩م].

□ وفي رواية لهما: عَنْ زَهْدَمَ قَالَ: كَانَ

بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدُّ

وَإِحَاءٍ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَرَّبَ

إِلَيْهِ الطَّعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دِجَاجٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ

بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ إِلَيْهِ

فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ<sup>(١)</sup> يَأْكُلُ شَيْئاً فَقَدِرْتُهُ،

فَحَلَفْتُ: لَا أَكُلُهُ، فَقَالَ: هَلَمْ فَلَأُحَدِّثْكَ عَنْ

ذَاكَ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَهْرٍ مِنَ

الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، قَالَ: (وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ،

وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ). فَأَتَيْ النَّبِيَّ ﷺ

بِنَهْبِ<sup>(٢)</sup> إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: (أَيْنَ النَّهْرُ

الْأَشْعَرِيُّونَ). فَأَمَرَ لَنَا بِخُمْسِ دَوْدٍ غُرِّ

الَّذِي<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا، قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ حَلَفَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْمِلُنَا، وَمَا عِنْدَهُ

(١) (إني رأيته) الضمير يعود إلى الدجاج.

(٢) (بنهب إبل) النهب: الغنيمة.

(٣) (ذود غر الذرى) الذود من الإبل ما بين الثلاث

إلى العشر، والغر: البيض، جمع أعر،

والذرى: جمع ذروة، والمراد هنا: الأسمعة.

(٤) (تغفلنا) أي كنا سبب غفلته.

(٥) (وتحللتها) أي جعلتها حلالاً بكفارة.

## ٤ - باب: حديث توبة كعب وقصة الغزوة

٣٤٩٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عَيْرَ فُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ<sup>(١)</sup> فِي النَّاسِ مِنْهَا. كَانَ مِنْ خَبْرِي: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، وَاللَّهُ مَا أَحْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِعَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ، وَأَسْتَقْبَلَ سَفْرًا بَعِيدًا، وَمَفَازًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَى<sup>(٢)</sup> لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يُرِيدُ الدِّيُونَ. قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيُحْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ، وَعَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ

وَالظَّلَالُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِقْتُ أَعْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَفْضِ شَيْئًا، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى أَشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَفْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ: أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ، فَعَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَفْضِ شَيْئًا، ثُمَّ عَدَوْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَفْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ<sup>(٣)</sup>، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَذْرِكُهُمْ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ يُقَدِّرْ لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطُفْتُ فِيهِمْ، أَحْزَنَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَعْمُوصًا عَلَيْهِ النِّفَاقُ<sup>(٤)</sup>، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَدَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: (مَا فَعَلَ كَعْبٌ). فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَنَظَرَهُ فِي عِظْفِيهِ<sup>(٥)</sup>. فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِّي<sup>(٦)</sup>،

(٣) (وتفارت الغزو) أي تقدم الغزاة وسبقوا وفاتوا.

(٤) (مغموصاً) أي مطعوناً عليه في دينه متهماً بالنفاق.

(٥) (ونظره في عطفه) أي جانبه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه.

(٦) (حضرني همي) أي أصابه الغم والحزن. ولفظ

مسلم «حضرني بشي» والبت: هو أشد الحزن.

(١) (أذكر) أي أشهر عند الناس بالفضيلة.

(٢) (فجلى) أي كشفه وأوضحه، وعرفهم وجهته.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمُّ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ). فَقُمْتُ. وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ أَعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا أَعْتَدَرْتَ إِلَيْهِ الْمُتَحَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ أَسْتَغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ. فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيْتُ هَذَا مَعِيَ أَحَدًا؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أَسُوءَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي. وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنِ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَأَجْتَبَيْنَا النَّاسَ وَتَعَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَيْثِنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا بِنِكَيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْلَمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّمْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ، مَشَيْتُ حَتَّى

وَوَطَفَيْتُ أَتَدَكَّرُ الْكُذِبَ وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا، وَأَسْتَعْنَتْ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ<sup>(١)</sup> صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكُعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُحَلِّفُونَ، فَطَفِيفُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: (تَعَالَ). فَجِئْتُ أُمَشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: (مَا خَلَّفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدْ أَبْتَعْتَ ظَهْرَكَ). فَقُلْتُ: بَلَى، إِنِّي وَاللَّهِ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجَ مِنْ سَخَطِهِ بِعُدْرِي، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا<sup>(٢)</sup>، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ<sup>(٣)</sup>، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُدْرِي، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَفْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. فَقَالَ

(١) (فأجمعت صدقه) أي عزمته على ذلك.

(٢) (أعطيت جدلاً) أي فصاحة وبراعة في الكلام.

(٣) (تجد علي فيه) أي تغضب.

تَسَوَّرْتُ<sup>(١)</sup> جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدُّهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدُّهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فِقَاصَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ. قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِي مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ<sup>(٢)</sup>. فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهُ<sup>(٣)</sup> بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ أَمْرَاتِكَ، فَقُلْتُ: أَطْلُقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَعْتَزِلْهَا وَلَا تَقْرُبْهَا. وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِأَمْرَاتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكَ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ

هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ حَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أخدمَهُ؟ قَالَ: (لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرُبُكَ).  
قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ أَسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرَاتِكَ، كَمَا أَدْنَى لِامْرَأَةٍ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تخدمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا. فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى طَهْرٍ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ، أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ<sup>(٤)</sup>، بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ أَبْشِرْ، قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ. وَأَدْنَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعَ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَيَّ الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ تَوْبِي، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبُشْرَاهُ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا<sup>(٥)</sup>

(١) (تسورت) أي علوت وصعدت.

(٢) (نواسك) من المواسة.

(٣) (فسجرتة) أي أوقدته بها وأحرقته.

(٤) (أو في على جبل سلع) أي صعده وارتفع عليه.

(٥) (ما أملك غيرهما) أي من جنس الثياب.

فِيمَا بَقِيَتْ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٩].  
 فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْفُجُورِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥]. قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا نُخْلِفُنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا عَنِ الْعَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَحْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَأَعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

[ج ٤٤١٨ (٢٧٥٧)، ٢٧٦٩م].  
 □ وفي رواية للبخاري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْحَمِيسِ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْحَمِيسِ.

□ وفي رواية له، قَالَ: لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ، إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ، إِلَّا يَوْمَ الْحَمِيسِ.

□ وفي رواية أخرى عن عبد الله بن كعب: قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَالِيَهُمْ: أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ عَزَاهَا قَطُّ غَيْرَ

يَوْمَيْذٍ، وَاسْتَعْرْتُ تَوْبِينَ فَلَيْسَتْهُمَا، وَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهَنُّونَنِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ: لَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ. قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ. قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: (أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مِنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ).  
 قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: (لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ). وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَتْهُ قِطْعَةٌ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ). قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِحَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أَحَدْتُ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ. فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي<sup>(١)</sup>، مَا تَعَمَّدْتُ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ

(١) (أبلاه الله) أي أنعم عليه.



عَزَوَتَيْنِ: عَزْوَةَ الْعُسْرَةِ وَعَزْوَةَ بَدْرِ، قَالَ: فَأَجْمَعْتُ صِدْقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، وَكَانَ قَلَمًا يَفْدُمُ مِنْ سَفَرٍ سَافَرَهُ إِلَّا ضُحَى، وَكَانَ يُبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِي وَكَلَامِ صَاحِبِي، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ كَلَامِ أَحَدٍ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ غَيْرِنَا، فَأَجْتَنَّبَ النَّاسُ كَلَامَنَا، فَلَبِثْتُ كَذَلِكَ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الْأَمْرُ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكُونَ مِنَ النَّاسِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ، فَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ وَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثُّلُثُ الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيْلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَكَانَتْ أُمَّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي، مَعْنِيَةً فِي أَمْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أُمَّ سَلَمَةَ، تَيْبَ عَلَيَّ كَعْبٍ). قَالَتْ أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرُهُ، قَالَ: (إِذَا يَحْطَمَكُمُ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمُ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ). حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ آذَنَ<sup>(١)</sup> بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، وَكَانَ إِذَا اسْتَبَشَرَ اسْتَنَارَ وَجْهَهُ، حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةً مِنَ الْقَمَرِ، وَكُنَّا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ خَلَفُوا عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي قَبْلَ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اعْتَدَرُوا، حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ لَنَا التَّوْبَةَ، فَلَمَّا ذُكِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ وَاعْتَدَرُوا بِالْبَاطِلِ، ذُكِرُوا بِشَرٍّ مَا ذُكِرَ بِهِ أَحَدٌ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يَعْتَدِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَدِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَجَابِكُمْ وَسَبَّرَى اللَّهُ

عَمَلَكُمْ وَرَسُولَهُ﴾ الآية [التوبة: ٩٤]. [ج٤٦٧٧].  
 □ وفي رواية مسلم: فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ. وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبْيَضًا<sup>(٢)</sup> يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ<sup>(٣)</sup> فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُنْ أَبَا حَيْثِمَةَ)، فَإِذَا هُوَ أَبُو حَيْثِمَةَ الْأَنْصَارِيُّ. وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ.  
 □ وفي رواية له: وغزا رسول الله ﷺ بناس كثير يزيدون على عشرة آلاف..  
 □ [طرفه: ١٣٠٥].

#### ٥ - باب: موت رأس المنافقين

[انظر: ٤٦٦، ٤٦٧، ١٤٠١].

#### ٦ - باب: حج أبي بكر بالناس سنة تسع

٣٤٩٥ - (ق) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ بَعَثَهُ، فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فِي رَهْطٍ، يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ: أَنْ لَا يَحْجَرَ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا. فَكَانَ حُمَيْدٌ يَقُولُ: يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.  
 [ج٤٦٥٧ (٣٦٩)، ١٣٤٧م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أُرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِ «بِرَاءةٍ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَدَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحْجُجُ بَعْدَ

(٢) (مبيضا) أي هو لابس البياض.

(٣) (يزول به السراب) أي يتحرك وينهض.

(١) (آذن) أي أعلم الناس.

□ وفي رواية: فقالوا بشرتنا فأعطنا، فتغير وجهه<sup>(٦)</sup>. [خ٣١٩٠].

□ وفي رواية؛ قالوا: قبلنا، جئناك لتنتفقه في الدين، ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان... [خ٧٤١٨].

### ٨ - باب: وفد عبد القيس

٣٤٩٧ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ الْقَوْمُ؟ أَوْ مِنْ أَلْفِئَةٍ؟). قَالُوا: رَبِيعَةٌ. قَالَ: (مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا<sup>(٧)</sup> وَلَا نَدَامَى<sup>(٨)</sup>). فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍ، فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَضْلِ، نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرَبَةِ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ: بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدَهُ، قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحَدَهُ). قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ). وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الْحَنْتَمِ<sup>(٩)</sup> وَالْدَّبَاءِ<sup>(١٠)</sup>

- أقم تأسفاً على ما فاته من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- (٦) (تغير وجهه) أي للأسف عليهم كيف أتوا الدنيا.
- (٧) (غير خزاياء) جمع: خزيان، وهو الذي أصابه الخزي، والمعنى أنهم أسلموا طوعاً.
- (٨) (ولا ندامى) يقال: نادى. وندمان. في الندامة.
- (٩) (الحنتم) هي الجرار الخضراء.
- (١٠) (الدباء) القرع.

الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا. [خ٣٦٩].

□ وفي رواية له قال: وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ. وَإِنَّمَا قِيلَ الْأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الْحَجُّ الْأَصْغَرُ<sup>(١)</sup>، فَتَبَدَّ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحْجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُشْرِكًا. [خ٣١٧٧]. [وانظر: ٤٥٧].

### ٧ - باب: وفد بني تميم

٣٤٩٦ - (خ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالْبَابِ، فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: (اقْبَلُوا الْبُشْرَى<sup>(٢)</sup> يَا بَنِي تَمِيمٍ). قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطَنَا، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: (اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ). قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالُوا: جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ: (كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذُّكْرِ<sup>(٣)</sup> كُلِّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ). فَنادَى مُنَادٍ: ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحُصَيْنِ، فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ<sup>(٤)</sup>، فَوَاللَّهِ لَوِددْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا<sup>(٥)</sup>. [خ٣١٩٠] [٣١٩٠].

- (١) (الحج الأصغر) الجمهور على أنه العمرة، وهناك أقوال أخرى.
- (٢) (اقبلوا البشرى) أي اقبلوا مني ما يقتضي أن تبشروا إذا أخذتم به الجنة، كالفقه في الدين والعمل به.
- (٣) (في الذكر) أي في اللوح المحفوظ.
- (٤) (يقطع دونها السراب) أي يحول بيني وبين رؤيتها.
- (٥) (لوددت أنني كنت تركتها) أي أنها ذهبت ولم

أَحَدَكُمْ - أَوْ إِنَّ أَحَدَهُمْ - لَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ  
بِالسَّيْفِ<sup>(٤)</sup>. قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ  
جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ. قَالَ وَكُنْتُ أَحْبَابَهَا حَيَاءً مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: فَفَيْسَمَ نَشْرَبُ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (فِي أُسْقِيَةِ الْأَدَمِ<sup>(٥)</sup>)، الَّتِي  
يُلَاثُ<sup>(٦)</sup> عَلَى أَفْوَاهِهَا) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
إِنَّ أَرْضَنَا كَثِيرَةُ الْجِرْدَانِ. وَلَا تَبْقَى بِهَا أُسْقِيَةُ  
الْأَدَمِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (وَإِنْ أَكَلْتُمُهَا  
الْجِرْدَانُ. وَإِنْ أَكَلْتُمُهَا الْجِرْدَانُ. وَإِنْ أَكَلْتُمُهَا  
الْجِرْدَانُ). قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَشَجِّ  
عَبْدِ الْقَيْسِ: (إِنَّ فِيكَ لِحَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ.  
الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ). [١٨م].

□ وفي رواية: قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! جَعَلْنَا اللَّهُ  
فِدَاءَكَ. مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الْأَشْرِبَةِ؟ فَقَالَ:  
(لَا تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ) قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ!  
جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ. أَوْ تَدْرِي مَا النَّقِيرُ؟ قَالَ:  
(نَعَمْ. الْجِدْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ. وَلَا فِي الدُّبَاءِ  
وَلَا فِي الْحَنْتَمَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمُوَكِّيِ)<sup>(٧)</sup>.

#### ٩ - باب: وفد بني حنيفة وحدث ثمامة

٣٤٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ  
النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ  
بَنِي حَنْفِيَةَ يُقَالُ لَهُ ثَمَامَةُ بْنُ أَنَالٍ، فَرَبَطُوهُ  
بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ

(٤) (ليضرب ابن عمه بالسيف) معناه: إذا شرب هذا  
الشراب سكر فلم يبق له عقل.

(٥) (الأدم) جمع أديم، وهو الجلد الذي تم دباغه.

(٦) (يلاث) أي يلف الخيط على أفواهها.

(٧) (الموكي) أي يربط فوه بالوكاء، وهو الخيط  
الذي يربط به.

وَالنَّقِيرِ<sup>(١)</sup> وَالْمُرْقَتِ<sup>(٢)</sup>. وَرَبَّمَا قَالَ: (الْمُقَيْرِ).  
وَقَالَ: (أَحْفَظُوهُمْ وَأَخْبِرُوا بَيْنَ مَنْ وَرَاءَكُمْ).  
[ج ٥٣، ١٧م].

□ وفي رواية لهما قال: (وشهادة أن  
لا إله إلا الله) وعقد بيده هكذا. [ج ١٣٩٨].

□ ولهما: (إنا نأتيك من شقة بعيدة. [ج ٨٧].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: وَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَشَجِّ، أَشَجِّ عَبْدُ الْقَيْسِ: (إِنَّ  
فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ).  
[طرفه: ٢٤٠٣].

٣٤٩٨ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ  
أَنَسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّا حَيٌّ مِنْ رِبْعَةٍ. وَبَيْنَنَا  
وَبَيْنَكَ كُفَارٌ مُضَرٌّ. وَلَا تَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي  
أَشْهُرِ الْحُرْمِ. فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْمُرُ بِهِ مِنْ وَرَاءَنَا،  
وَنَدْخُلُ بِهِ الْحَنَّةَ، إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ، فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ  
أَرْبَعٍ. اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا.  
وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ. وَآتُوا الزَّكَاةَ. وَصُومُوا

رَمَضَانَ. وَأَعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْعَنَائِمِ.  
وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. عَنِ الدُّبَاءِ. وَالْحَنْتَمِ.  
وَالْمُرْقَتِ وَالنَّقِيرِ). قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ!

مَا عِلْمُكَ بِالنَّقِيرِ؟ قَالَ: (بَلَى. جِدْعٌ تَقْرُونَهُ.  
فَتَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ<sup>(٣)</sup>) - قَالَ سَعِيدٌ:

أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ - ثُمَّ تَصُبُّونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ.  
حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلِيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ. حَتَّى إِذَا

(١) (النقير) أصل النخلة ينقر ويتخذ وعاء.

(٢) (والمزفت والمقير) هو المطلي بالزفت.

(٣) (القطيعاء) نوع من التمر صغار.

٣٥٠٠ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنَّ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِطْعَةٌ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: (لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَسِنِ أَدْبَرْتَ لَيَعْقُرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي). ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ). فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ: أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَفَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي). أَحَدُهُمَا الْعُنَيْي، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ.

لخ [٤٣٧٣، ٤٣٧٤، (٣٦٢٠، ٣٦٢١)، م ٢٢٧٣، ٢٢٧٤].

٣٥٠٠ م<sup>(٥)</sup> - (ق) عن أبي هريرة: قَالَ

(٥) وفي رواية مرسله عند البخاري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: بلغنا أن مسيلمة الكذاب قدم المدينة فنزل في دار بنت النحرث بن كريض، وهي أم عبد الله بن عامر، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وهو الذي يقال له: خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قضيب فوقف عليه فكلمه، فقال له مسيلمة: إن شئت خيلنا بينك وبين الأمر، ثم جعلته لنا بعدك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لو سألتني هذا القضيب ما أعطيتك، وإنني لأراك الذي أريت فيه ما =

النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (مَا عِنْدَكَ<sup>(١)</sup> يَا ثَمَامَةُ). فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ<sup>(٢)</sup> يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ، فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَتَرِكَ حَتَّى كَانَ الْعَدُوُّ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: (مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ). قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، فَتَرَكْتَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدُوِّ، فَقَالَ: (مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ). فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: (أَطْلِقُوا ثَمَامَةَ). فَاَنْطَلَقَ إِلَى نَخْلِ<sup>(٣)</sup> قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَيَّ الْأَرْضُ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي، وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتُ<sup>(٤)</sup>، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَسَلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا وَاللَّهِ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْدَنَّ فِيهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم. [لخ [٤٣٧٢، (٤٦٢)، م ١٧٦٤].

- (١) (ما عندك) المعنى: أي شيء عندك، أي ما الذي استقر في ظنك أي أفعل بك.  
 (٢) (عندي خير) أي ظني خير لأنك لست ممن يظلم.  
 (٣) (إلى نخل) أي نخل فيه ماء فاغتسل منه.  
 (٤) (صبوت) أي أخرجت من دينك.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي كَفِّي سَوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبَّرَا عَلَيَّ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَفَنَفَخْتُهُمَا، فَذَهَبًا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكُذَّابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ).

[خ: ٤٣٧٥، (٣٦٢١)، ٢٢٧٤م.]

٣٥٠١ - (خ) عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدي قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ بَيْعِ النَّبِيِّ ﷺ غُلَامًا، أُرْعَى الْإِبِلَ عَلَى أَهْلِي، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُرُوجِهِ فَرَرْنَا إِلَى النَّارِ، إِلَى مُسَيْلَمَةَ الْكُذَّابِ.

[خ: ٤٣٧٧م.]

### ١٠ - باب: وفد أهل نجران

٣٥٠٢ - (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: (جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ<sup>(١)</sup>)، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَتَنَا لَا نَفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا. قَالَ: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا. فَقَالَ: (لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ). فَاسْتَشْرَفَ<sup>(٢)</sup> لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ). فَلَمَّا قَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ).

[خ: ٤٣٨٠، (٣٧٤٥)، ٢٤٢٠م.]

= أريت، وهذا ثابت بن قيس سيجيبك عني) فانصرف النبي ﷺ. [خ: ٤٣٧٨م.]

(١) (أن يلاعناه) أي أن يباهلاه.

(٢) (فاستشرف) أي تطلعوا إلى الولاية ورجعوا فيها، حرصاً على الوصف الذي ذكره الرسول ﷺ لا حرصاً على الولاية.

□ ولم يذكر مسلم أمر الملاعنة.

٣٥٠٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا، أَيْتُهَا الْأُمَّةُ<sup>(٣)</sup>)، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

[خ: ٣٧٤٤، ٢٤١٩م.]

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ. قَالَ: فَأَحْذَبِ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: (هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ).

### ١١ - باب: وفد طيء زمن عمر رضي الله عنه

٣٥٠٤ - (خ) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتَنَا عُمَرَ فِي وَفْدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ، فَقُلْتُ: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى، أَسَلَّمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَذْبَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذْ عَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا. فَقَالَ عَدِيٌّ: فَلَا أَبَالِي إِذَا.

[خ: ٤٣٩٤م.]

٣٥٠٥ - (م) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي: إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ<sup>(٤)</sup> وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ أَصْحَابِهِ، صَدَقَةُ طَيْيِّءٍ، جِئْتُ بِهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[م: ٢٥٢٣م.]

### ١٢ - باب: وفد بني سعد بن بكر

[انظر: ٣٠١].

(٣) (أيتها الأمة) قال القاضي: هو بالرفع على النداء، قال: والإعراب الأوضح أن يكون منصوباً على الاختصاص.

(٤) (بيضت) أي سرتهم وأفرحتهم.

### ١٣ - باب: بعث علي وخالده رضي الله عنهما إلى اليمن

٣٥٠٦ - (خ) عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ، فَقَالَ: (مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ، مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقَّبَ <sup>(١)</sup> مَعَكَ فَلْيُعَقَّبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبَلْ). فَكُنْتُ فِي يَمَنِ عَقَّبَ مَعَهُ، قَالَ: فَغَنِمْتُ أَوَاقِيَّ ذَوَاتِ عَدَدٍ. [خ ٤٣٤٩].

٣٥٠٧ - (خ) عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنها قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ، وَكُنْتُ أَبْغِضُ عَلِيًّا، وَقَدْ اغْتَسَلَ <sup>(٢)</sup>، فَقُلْتُ لِخَالِدٍ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: (يَا بُرَيْدَةُ أَتَبْغِضُ عَلِيًّا). فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (لَا تَبْغِضْهُ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ). [خ ٤٣٥٠].

(١) (أن يعقب) التعقيب أن يرسل الخليفة العسكر إلى جهة مدة، فإذا مضت رجعوا وأرسل غيرهم، فمن شاء أن يرجع من العسكر الأول مع العسكر الثاني سمي رجوعه تعقيباً.

(٢) (وكنتم أبغض علياً وقد اغتسل) أي كان سبب بغضه علياً، هو اغتسال علي رضي الله عنه. وخلاصة القصة وقد اختصرها الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل علياً إلى خالد ليتولى قسمة الفيء، فلما قام علي بالقسمة وحجز الخمس، اختار أمة من السبي مما وقع في نصيب الخمس، ووقع عليها وخرج ورأسه يقطر ماء من الغسل من الجنابة. فأبغضه بريدة لذلك، لظنه أن ما فعله علي من الغلول وهو أخذ شيء من الغنيمة قبل القسمة. فلما قدم بريدة إلى المدينة أوضح له الرسول صلى الله عليه وسلم أن الجارية التي وقع عليها علي إنما هي من نصيبه من الخمس.

### ١٤ - باب: بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن

٣٥٠٨ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: (يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَيَسْرًا وَلَا تُنْفِّرَا، وَتَطَاوَعًا <sup>(٣)</sup> وَلَا تُخْتَلِفَا). [خ ٣٠٣٨، (٢٢٦١)، (١٧٣٣)].

□ وفي رواية للبخاري وبعضها عند مسلم: عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ <sup>(٤)</sup>، قَالَ: وَالْيَمَنِ مِخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: (يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَيَسْرًا وَلَا تُنْفِّرَا). فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ وَكَانَ قَرِيباً مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَتْ بِهِ عَهْدًا <sup>(٥)</sup> فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيباً مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرٌ عَلَى بَعْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَيِّمَ هَذَا؟ <sup>(٦)</sup> قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِذَلِكَ فَانْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ، ثُمَّ

(٣) (تطاوعا) أي ليطع كل منكما صاحبه، والمراد عدم اختلافهما.

(٤) (المخلاف) الإقليم من البلاد.

(٥) (أحدث به عهداً) أي جدد العهد به وذلك بزيارته والاجتماع به.

(٦) (أيم هذا) هي أي الاستهامية دخلت عليها «ما» والمعنى: ما شأن هذا؟

## ١٥ - باب: مجيء جزية البحرين

[انظر: ٢٩٦٥ والتعليق عليه].

## ١٦ - باب: حجة الوداع

[انظر: ١٧٦١ في حجة الوداع و ١٧٧٣ - ١٧٧٦ في

خطبة حجة الوداع و ٣٧٢٢ في حديث غدیر خم الذي كان في طريق العودة من حجة الوداع].

## ١٧ - باب: سرايا أخرى

[انظر: ٢٨٦٧ بعث خالد إلى بني جذيمة ( ٢٨٠٦ ،

٢٨٠٧ سرية عبد الله بن حذافة السهمي ( ٣٦٨٥ سرية ذات السلاسل ( ٣٢٢ سرية الخبط ( ٣٢٠ غزوة بواط ( ١٩٤١ سرية فزارة].

نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟  
قَالَ: أَنْفَوْقَهُ تَفَوْقًا<sup>(١)</sup>، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ  
يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَا مِثْلُ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ  
قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ  
لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي<sup>(٢)</sup>.

[خ: ٤٣٤١ و ٤٣٤٢، م: ١٧٣٣ م الإمامة/١٥].

□ وفي رواية للبخاري: فقال معاذ  
لأبي موسى: كيف تقرأ القرآن؟ قال: قائماً  
وقاعداً وعلى راحلتي، وأتفوقه تفوقاً...  
○ [أطرافه: ٢٣٨٧، ٢٨٤٧، ٢٩٣٣] ○ [وانظر: ٣٠٨،  
[خ: ٤٣٤٥].

## الفصل الثاني عشر

## مرض النبي ﷺ ووفاته

## ١ - باب: وداع الأحياء والأموات

٣٥٠٩ - (ق) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ حَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ  
صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى الْمُنْبَرِ  
فَقَالَ: (إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ<sup>(٣)</sup>)، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ،  
وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي  
أُعْطِيْتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ

الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ  
تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ  
تَنَافَسُوا فِيهَا). [خ: ١٣٤٤، م: ٢٢٩٦].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ  
نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

□ وفيها عندهما: قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
عَلَى قَتْلَى أَحَدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ، كَالْمُودَّعِ  
لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمُنْبَرِ. [خ: ٤٠٤٢].

□ وفي رواية لمسلم: (ولكني أخشى  
عليكم الدنيا، أن تنافسوا فيها، وتقتتلوا  
فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم).

□ وفيها: (وإن عرضه كما بين أيلة<sup>(٤)</sup>) إلى

(٤) (أيلة) هي مدينة معروفة في طرف الشام على  
ساحل البحر وتسمى: أيلات.

(١) (أتفوقه تفوقاً) أي ألام قراءة ليلاً ونهاراً، شيئاً  
بعد شيء، وحيناً بعد حين.

(٢) (فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي) المعنى:  
أنه يطلب الثواب في الراحة كما يطلبه في  
التعب، لأن الراحة إذا قصد بها الإعانة على  
العبادة كان لها ثواب العبادة.

(٣) (فرط لكم) الفرط هو الذي يتقدم الواردين  
ليصلح الحياض والدلاء.

الجحفة) (١) ○ [واظر: ٣٥٨، ٣٦٨٣].

## ٢ - باب: صلاة أبي بكر بالناس

٣٥١٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (أَصَلَّى النَّاسُ). قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، قَالَ: (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ) (٢). قَالَتْ: فَفَعَلْنَا، فَأَغْتَسَلَ، فَذَهَبَ لِيَنُوءَ (٣) فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ ﷺ: (أَصَلَّى النَّاسُ). قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ). قَالَتْ: فَفَعَدَ فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: (أَصَلَّى النَّاسُ). قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ). قَالَتْ: فَفَعَدَ فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: (أَصَلَّى النَّاسُ). قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ،

ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ، لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، قَالَ: (أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ). فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ يَأْتُمُّ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرَضَ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ، عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: هَاتِي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا، فَمَا أَنْكَرَ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ. [خ ٦٨٧ (١٩٨)، ٤١٨م].

□ وفي رواية لهما عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ بِلَالٌ يُؤَدِّئُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ (٤)، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ). فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، قَالَ: (إِنَّكَ لَأَتْنَنُ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ) (٥)، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ). فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَّةً، فَقَامَ

(٤) (أسيف) سريع الحزن والبكاء.

(٥) (فانكن صواحب يوسف) أي في التظاهر على ما تردن.

(١) (الجحفة) مكان بين المدينة ومكة.

(٢) (المخضب) وعاء يغسل فيه.

(٣) (لينوء) أي يقوم وينهض.



مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرَّ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ، لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنْ الْبُكَاءِ، فَمُرَّ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَهْ، إِنَّكَ لَتَأْتِينَ صَوَاحِبَ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ). فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا. [خ٦٧٩].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، قَالَ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ) قَالَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ. إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ. فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ! قَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَشَاءَمَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ فَرَأَجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَقَالَ: (لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ. فَإِنَّكَ لَتَأْتِينَ صَوَاحِبَ يُوسُفَ). [طرفه: ٣٥١٤].

٣٥١١ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ). قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. قَالَ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ). فَعَادَتْ، فَقَالَ: (مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ لَتَأْتِينَ صَوَاحِبَ يُوسُفَ). فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ٦٧٨، ٤٢٠م].

٣٥١١م - (خ) عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ) قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ إِذَا قَرَأَ عَلَيْهِ

يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ، ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ. [خ٧١٣].

□ زاد في رواية لهما: وأبو بكر يسمع الناس التكبير. [خ٧١٢].

□ وفي رواية لمسلم: وكان النبي ﷺ يصلي بالناس وأبو بكر يسمعهم التكبير.

□ وفي رواية لهما قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي: أَنْ يُجِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَلَا كُنْتُ (١) أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

□ وفي رواية للبخاري: وأعاد فأعادوا له، فأعاد الثالثة فقال: (إنكن صواحب يوسف..). [خ٦٦٤].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ). قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ، لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ

(١) لفظ مسلم (وإلا أني كنت..). وهو أذق في تأدية المعنى.

الْبُكَاءُ، قَالَ: (مُرُوهُ فَيُصَلِّي) فَعَاوَدْتُهُ، قَالَ: (مُرُوهُ فَيُصَلِّي، إِنَّكَ نَّ صَوَاحِبُ يُوْسُفَ).  
○ [وانظر: ٣٥١٩] [خ: ٦٨٢].

### ٣ - باب: كرهه ﷺ التداوي باللدود

٣٥١٢ - (ق) عَن عَائِشَةَ قَالَتْ: لَدَدْنَاهُ<sup>(١)</sup> فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: (أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي). قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: (لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَّا الْعَبَّاسُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ).  
[خ: ٤٤٥٨، ٢٢١٣].

### ٤ - باب: في بيت عائشة

٣٥١٣ - (ق) عَن عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَعَذَّرُ<sup>(٢)</sup> فِي مَرَضِهِ: (أَيَّنَ أَنَا الْيَوْمَ، أَيَّنَ أَنَا عَدَاً). اسْتَبْطَاءَ لِيَوْمِ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي، قَبِضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي.  
[خ: ١٣٨٩ (٨٩٠)، ٢٤٤٣].  
□ ولفظ مسلم، قالت: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَفَقَدُ يَقُولُ . . .

□ وفي رواية للبخاري، قالت: فلما كان يومي سكن.  
[خ: ٣٧٧٤].

□ وفي رواية له، قالت: فَأَخَذْتُ السُّوَاكَ فَقَضَيْتُهُ<sup>(٣)</sup>، وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَّ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إِصْبَعَهُ. ثم قال: (في الرفيق الأعلى) ثلاثاً، ثم قضى.  
[خ: ٤٤٣٨].

□ وفي رواية له: قَالَتْ: مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) (لدنا) اللدود: هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي فم المريض ويسقاه.

(٢) (ليتعذر) أي يتمنع. والمراد: يسأل عن قدر ما بقي إلى يومها.

(٣) (فقضته) أي مضغه.

دَخَلَ بَيْتِي وَأَشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ قَالَ: (هَرَيْقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ، لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِتَيْهِنَّ<sup>(٣)</sup>)، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ). فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِحْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَضُبُّ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ: (أَنْ قَدْ فَعَلْتَنَ). قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ. [خ٤٤٤٢].

□ وفي رواية لمسلم، قالت: (أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتٍ مِمُّونَةٌ. فَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِهَا<sup>(٤)</sup>). وَأَذِنَ لَهُ. [طرفه: ٣٥١٠] □ [وانظر: ٢٤٨٧ قوله (في الرفيق الأعلى)] □ [وانظر: ٢٤٨٠ في شدة وجعه ﷺ].

### ٥ - باب: لم يطلب عليّ الولاية

٣٥١٥ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئاً<sup>(٥)</sup>، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عِبْدِ الْعَصَا<sup>(٦)</sup>، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا،

(٣) (أو كيتهن) الوكاء: الرباط.

(٤) (في بيتها) أي بيت عائشة. وفي الباب عند البخاري معلقاً، عن عائشة قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: (يَا عَائِشَةُ، مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِحَبِيرٍ، فَهَذَا أَوْأَنُ وَجَدْتُ أَنْقَطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السَّمِّ). [خ٤٤٢٨].

(٥) (بارئاً) أي أفاق من مرضه.

(٦) (عبد العصا) هو كناية عن من يصير تابعاً لغيره. والمعنى أنه يصير مأموراً عليه.

وَإِنَّهُ لَبَيِّنٌ حَاقِنْتِي وَذَاقِنْتِي<sup>(١)</sup>، فَلَا أَكْرَهَ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [خ٤٤٤٦].

□ وفي رواية له: وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّدُهُ بِدُعَاءٍ إِذَا مَرِضَ، فَذَهَبَتْ أَعْوَدُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ: (فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى). [خ٤٤٥١].

□ وفيها: وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً، فَأَخَذْتُهَا فَمَضَعْتُ رَأْسَهَا، وَنَفَضْتُهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَاسْتَنَّ<sup>(٢)</sup> بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنّاً، ثُمَّ نَاوَلْنِيهَا. فَسَقَطَتْ يَدُهُ - أَوْ سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ - فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ.

٣٥١٤ - (ق) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَشْتَدَّ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحْطُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. [خ٦٦٥ (١٩٨)، ٤١٨م].

□ وزاد البخاري في رواية: وَكَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا

(١) (حاقنتي وذاقنتي) الحاقنة: ما سفل من الذقن، والذاقنة: ما علا منها.

(٢) (فاستنن) أي استعمل السواك في تنظيف أسنانه.

فَقَالَ: (دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ). وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: (أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ<sup>(٥)</sup> بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ). وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَ: فَنَسِيَتْهَا. [خ ٤٤٣١ (١١٤)، م ١٦٣٧م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: لَمَّا حَضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ). فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ. فَأَخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ فَأَخْتَصَمُوا مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُومُوا). قَالَ: عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ أَبُو عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ<sup>(٦)</sup> كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطِهِمْ.

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: (قوموا) عني، ولا ينبغي عندي التنازع). [خ ١١٤].

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ الْخَمِيسِ! وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ! ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعَهُ. حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اِثْنُونِي

(٥) (أجيزوا الوفد) أي أعطوهم.

(٦) (الرزية) أي المصيبة.

إِنِّي لِأَعْرِفُ وُجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَذْهَبُ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَنْسَأَلَهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ<sup>(١)</sup>، إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عَلِمْنَا، فَأَوْصَى بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لِنُنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَتَاهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [خ ٤٤٤٧].

### ٦ - باب: لم يوص ﷺ لعللي

٣٥١٦ - (ق) عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ: أَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ وَصِيًّا، فَقَالَتْ: مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ، وَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي، أَوْ قَالَتْ: حَجْرِي، فَدَعَا بِالطَّسْتِ، فَلَقَدْ أَنْخَنَتْ<sup>(٢)</sup> فِي حَجْرِي، فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟. [خ ٢٧٤١، م ١٦٣٦].

○ [وانظر: ٣٥١٨، ٣٦٩٢]

### ٧ - باب: لم يعهد ﷺ لأحد

٣٥١٧ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟! أَشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: (اِثْنُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا). فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، أَهَجَرَ<sup>(٣)</sup>، أَسْتَفْهِمُوهُ؟<sup>(٤)</sup> فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ،

(١) (هذا الأمر) أي الخلافة.

(٢) (انخنت) معناه: مال وسقط.

(٣) (أهجر) الهمزة للاستفهام، والهجر: الهديان، والمراد به هنا: ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم.

(٤) (استفهموه) طلب الفهم والمعنى: أن يطلبوا فهم مراده.

وَرَقَةً مُصْحَفٍ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتِنَ مِنَ الْفَرْحِ بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَانْكَصَ<sup>(٥)</sup> أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الْصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ: أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتِكُمْ. وَأَرْخَى السِّتْرَ، فَتَوَفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ. [خ: ٦٨٠، ٤١٩م].

□ وفي رواية لهما، قال: لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ<sup>(٦)</sup>، فَلَمَّا وَضَحَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا نَظَرْنَا مَنْظَرًا كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا، فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمْ، وَأَرْخَى النَّبِيُّ ﷺ الْحِجَابَ، فَلَمْ يُقَدِّرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ. [خ: ٦٨١].

□ وفي رواية للبخاري: أَنْ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْإِثْنِينَ... [خ: ١٢٠٥].

□ وفي رواية لمسلم؛ قال أنس: آخِرُ نَظْرَةِ نَظَرْتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنِينَ... الْحَدِيثِ.

#### ٩ - باب: آخر ما تكلم به النبي ﷺ

٣٥٢٠- (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَاحِحٌ: (إِنَّهُ لَمْ يُبْضِ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَفْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ) فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ، وَرَأَسُهُ عَلَى فَخِذِي، غُشِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْحَصَ

(٤) (كان وجهه ورقة مصحف) عبارة عن الجمال البارع وصفاء الوجه واستنارته.  
(٥) (فانكص) أي رجع إلى ورائه قهقري.  
(٦) (فقال بالحجاب فرفعه) أي أخذ بالحجاب فرفعه.

بِالْكَتِفِ وَالِدَوَاةِ - أَوْ اللَّوْحِ وَالِدَوَاةِ - أَكْثَبَ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا) فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ.

٣٥١٨- (خ) عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَارَأَسَاهُ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ<sup>(٢)</sup>) فَاسْتَعْفَرَ لَكَ وَأَذَعُو لَكَ). فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَائْتَكَلِيَاهُ<sup>(٣)</sup>، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ، لَظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرَسًا بِبَعْضِ أَرْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ، أَوْ أَرَدْتُ، أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَأَبْنِهِ وَأَعِيهِدَ: أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ، أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا بِيَّ اللَّهُ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ، أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ).

○ [وانظر: ٣٦٩٢ وفيه التصريح باستخلاف أبي بكر، وهو ما يوضح حديثي هذا الباب] [خ: ٥٦٦٦].

#### ٨ - باب: نظرة وداع

٣٥١٩- (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ تَبِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَدَمَهُ وَصَحَبَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تَوَفِّيَ فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْإِثْنِينَ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ

(١) (وارأساه) هو تفعج على الرأس لشدة ما وقع به من ألم.

(٢) (ذاك لو كان وأنا حي) أي لو مت وأنا حي.

(٣) (وائتكلياه) أصل الشكل فقد الولد أو من يعز على الفاقد وليست حقيقته مرادة، بل هو كلام يجري على ألسنتهم عند حصول المصيبة أو توقعها.

النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ﷺ، فَتَيَمَّمِ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُسَجَّى بِبُرْدِ حَبْرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ<sup>(٣)</sup>، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كَتَبْتُ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا. [خ ١٢٤١].

□ وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ بِالسُّنْحِ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْنِي بِالْعَالِيَةِ - فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ، فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالِ وَأَرْجُلَهُمْ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ، قَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا. ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ عَلَى رَسُولِكَ<sup>(٤)</sup>، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمِدَ اللَّهُ أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. وَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]. وَقَالَ: ﴿وَمَا

بَصْرَهُ إِلَى سَفْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى)<sup>(١)</sup>. قُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ، قَالَتْ: فَكَانَتْ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: (اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى). [خ ٤٤٦٣ (٤٤٣٥)، ٢٤٤٤م].

□ وفي رواية لهما، قالت: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩]. الْآيَةُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ. [خ ٤٤٣٥].

□ وفي رواية لهما: أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَصْعَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهْرَهُ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَرْحَمْنِي وَالْحَفْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى). □ [واظر: ٨٠٨، ٣٥٠٩] [خ ٤٤٤٠].

### ١٠ - باب: فاطمة ترثي النبي ﷺ

٣٥٢١ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ ﷺ: وَكَرَبُ أَبَاهُ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ لَهَا: (لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ). فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبْتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبْتَاهُ، مَنْ جَنَّةَ الْفَرْدُوسِ مَاوَاهُ، يَا أَبْتَاهُ، إِلَى جَبْرِيلَ نَنَعَاهُ. فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ ﷺ: يَا أَنَسُ، أَطَابْتَ أَنْفُسَكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثَّرَابَ. [خ ٤٤٦٢].

### ١١ - باب: وفاة النبي ﷺ وبيعة أبي بكر

٣٥٢٢ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، زَوْجِ

(٣) (لا يجمع الله عليك موتتين) أشار بذلك إلى الرد على من زعم أنه سيحيا فيقطع أيدي رجال، وهو عمر ﷺ، لأنه لو صح ذلك لزم أن يجمع عليه موتتين، كما جمعهما على غيره، كالذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف، وكالذي مر على قرية. (٤) (على رسلك) أي على هيتك ولا تستعجل.

(١) (الرفيق الأعلى) أي الجماعة من الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين.

(٢) (واكرب أباه) المراد بالكرب: ما كان يجده من شدة الموت.

ثُمَّ قَالَ: (فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى). ثَلَاثًا، قَالَتْ: فَمَا كَانَتْ مِنْ حُطْبَتَيْهِمَا مِنْ حُطْبَةٍ إِلَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهَا، لَقَدْ خَوَّفَ عُمَرُ النَّاسَ<sup>(٥)</sup>، وَإِنْ فِيهِمْ لِنِفَاقًا، فَرَدَّهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ. ثُمَّ لَقَدْ بَصَرَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ الْهُدَى وَعَرَفَهُمُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَخَرَجُوا بِهِ يَتْلُونَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ - إِلَٰهِيَ - الشُّكْرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. [٣٦٦٩، ٣٦٧٠].

د [وانظر ٣٦٠١ بيعة علي لأبي بكر ﷺ]

٣٥٢٣ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ خَرَجَ وَعُمَرُ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَقَالَ: أَجْلِسْ، فَأَبَى، فَقَالَ: أَجْلِسْ، فَأَبَى، فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَمَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَتَرَكَوْا عُمَرَ، فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ - إِلَٰهِيَ - الشُّكْرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. وَاللَّهُ، لَكَّانَ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهَا حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَتَلَفَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ، فَمَا يُسْمَعُ بَشْرٌ إِلَّا يَتْلُوهَا. [خ: ١٢٤٢].

□ وزاد في رواية: عن سعيد بن المسيب: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا فَعُقِرْتُ<sup>(٦)</sup>، حَتَّى مَا تُقْلِنِي<sup>(٧)</sup> رَجُلًا يَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا،

مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنَ يَصَرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشُّكْرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. فَنَشَجَ<sup>(١)</sup> النَّاسُ يَبْكُونَ. قَالَ: وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسَكَّتَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي، خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَ لَنَا مِنْ أَمِيرٍ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأُمَرَاءُ، وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ<sup>(٢)</sup> دَارًا، وَأَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا، وَخَيْرُنَا، وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدًا<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ<sup>(٤)</sup>. [خ: ٣٦٦٧ و ٣٦٦٨].

□ وفي رواية قالت: شَخَّصَ بَصْرُ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (فنشج الناس) أي بكوا بغير انتخاب.

(٢) (هم أوسط العرب) أي قريش.

(٣) (قتلتم سعداً) أي كدتم تقتلون.

(٤) (قتله الله) لم يرد عمر قتله حقيقة وإنما هو دعاء عليه وإنما قال عمر ذلك وهو مغضب بسبب ما كان سيظهر من شر وفتنة بسبب جمعه للأنصار.

(٥) (لقد خوف عمر الناس) أي خوفهم بخطبته، وقوله:

إنه لم يمت ولن يموت حتى يقطع أيدي رجال.

(٦) (فعفرت) أي دهشت وتحيرت.

(٧) (ما تقلني) أي ما تحملني.

٣٥٢٧ - (م) عَنْ عَمَّارٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ .

قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَكْرٍ مَاتَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسِبُ مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَلِكَ. قَالَ، قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ فَاخْتَلَفُوا عَلَيَّ. فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ. قَالَ: أَتَحْسِبُ؟ قَالَ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ بُعْثَ لَهَا، خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ. يَأْمَنُ وَيَخَافُ. وَعَشْرَ مِنْ مُهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ. [م٢٣٥٣م].

□ وفي رواية: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. يَسْمَعُ الصَّوْتِ، وَيَرَى الضُّوْءَ، سَبْعَ سِنِينَ، وَلَا يَرَى شَيْئًا. وَثَمَانَ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ. وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

□ وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ ○ [وانظر: ٣٢٩ - ٣٣١ و ١٢٢٤١].

### ١٣ - باب (٢): عدد غزوات النبي ﷺ

٣٥٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، قِيلَ كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمَ كَانَتْ أَوْلَى؟ قَالَ: الْعُسَيْرُ أَوِ الْعُسَيْرَةُ، فَذَكَرْتُ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: الْعُسَيْرَةُ.

[خ٣٩٤٩م، م١٢٥٤م]

٣٥٢٩ - (ق) عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: غَزَا مَعَ

(٢) وفي الباب معلقاً عند البخاري: وقال ابن إسحاق: أول ما غزا النبي ﷺ: الأبياء، ثم بواط، ثم العُسَيْرَةُ. [كتاب المغازي، باب ١].

عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ مَاتَ. [خ٤٤٥٤].

□ وفي رواية: عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَبَلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ. ○ [وانظر: ١٣٣٩، ١٣٤١ في كفه ﷺ] [خ٤٤٥٥].

### ١٢ - باب: عمر النبي ﷺ يوم قبض

٣٥٢٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [خ٤٤٦٦م، (٣٥٣٦)، ٢٣٤٩م].

٣٥٢٥ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [م٢٣٤٨م].

٣٥٢٦ - (م) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، يُقَالُ لَهُ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: كُنَّا فُعُودًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ. فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً. وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [م٢٣٥٢م].

□ وفي رواية: وقال معاوية: وأنا ابن ثلاث وستين.

(١) (سني رسول الله) أي السنين التي عاشها ﷺ.



رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

[خ ٤٤٧٣، م ١٨١٤م].

□ وفي رواية لمسلم، قال: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، قاتل في ثمانٍ منهن.

٣٥٣٠ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ:

غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ. [خ ٤٢٧٠، م ١٨١٥م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ

النَّبِيِّ ﷺ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، وَغَزَوْتُ مَعَ أَبِي حَارِثَةَ، أَسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا. [خ ٤٢٧٢].

□ وفي رواية أخرى: قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَذَكَرَ: خَيْبَرَ،

وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ الْقَرَدِ، قَالَ يَزِيدُ: وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ. [خ ٤٢٧٣].

٣٥٣١ - (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً لَمْ يَحُجَّ بَعْدَهَا، حَجَّةَ الْوُدَاعِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى.

[خ ٤٤٠٤، م ٣٩٤٩، ١٢٥٤م].

٣٥٣٢ - (خ) عَنْ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ. [خ ٤٤٧٢].

٣٥٣٣ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

وَقَالَ: لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا. مَنَعَنِي أَبِي. فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ. [م ١٨١٣].



## الكتاب الثالث

## الشمائل الشريفة

## الفصل الأول

## أسماءه ﷺ وكمال خلقته

## ١ - باب: أسماءه ﷺ

٣٥٣٤ - (ق) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ). [خ٣٥٣٢، ٣٥٤٤م، ٢٣٥٤م].

□ زاد في رواية لمسلم: والعاقب الذي ليس بعده نبي.  
□ وزاد في أخرى: وقد سماه الله رؤوفاً رحيماً.

٣٥٣٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ، يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ). [خ٣٥٣٣م].

٣٥٣٦ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً. فَقَالَ: (أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمَقْفِيُّ<sup>(١)</sup>، (١) (المقفي) هو بمعنى العاقب، وقافية كل شيء آخره.

وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ).  
□ [وانظر في كنيته ﷺ: ٢٢٢١ - ٢٢٢٣] □ [وانظر: ٥٠٩ م، ٢٣٥٥م].  
□ [اسماؤه في التوراة]

٢ - باب<sup>(٢)</sup>: صفات جسمه ﷺ

٣٥٣٧ - (ق) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعاً<sup>(٣)</sup>، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، لَمْ أَرْ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. [خ٣٥٥١م، ٣٥٣٧م].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ. [خ٣٥٤٩م].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: سُئِلَ الْبَرَاءُ: أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ، قَالَ: لَا، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ. [خ٣٥٥٢م].

(٢) وفي الباب عند البخاري معلقاً: عن أنس: كان النبي ﷺ شثن القدمين والكفين. [خ٥٩١٠م]. وفيه أيضاً عنه أو عن جابر: كان النبي ﷺ ضخماً الكفين والقدمين لم أر بعده شبيهاً له. [خ٥٩١١م].

(٣) (مربوعاً) أي ليس بالطويل ولا بالقصير.

رَأْسُهُ تَبَيَّنَ. وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَجْهُهُ مِثْلُ السِّيفِ؟ قَالَ: لَا. بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. وَكَانَ مُسْتَدِيرًا. وَرَأَيْتُ الْخَاتَمَ عِنْدَ كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ يُشْبِهُ جَسَدَهُ<sup>(٨)</sup>. [م٢٣٤٤م].

□ وفي رواية: أنه سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرِ مِنْهُ شَيْءٌ. وَإِذَا لَمْ يَدُهْنِ رُئِيَ مِنْهُ. [طرفه: ٣٦٢٠].

٣٥٤٠ - (م) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ. أَشْكَلَ الْعَيْنِ. مَنُهِوسَ الْعَقِيْنِ. قَالَ: قُلْتُ لِسِمَاكِ: مَا ضَلِيعُ الْفَمِ؟ قَالَ: عَظِيمُ الْفَمِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا مَنُهِوسُ الْعَقِبِ؟ قَالَ: قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقِبِ. [م٢٣٣٩م].

#### ٤ - باب: صفة شعر النبي ﷺ

٣٥٤١ - (ق) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجِلًا، لَيْسَ بِالسَّبِطِ وَلَا الْجَعْدِ، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ.

[خ٥٩٠٥، (٥٩٠٣)، م٢٣٣٨م].

□ وفي رواية لهما: كان يضرب شعره منكبيه. [خ٥٩٠٣، ٥٩٠٤].

□ وفي رواية للبخاري زيادة: كان ضخم الديدن لم أر بعده مثله. . . [خ٥٩٠٦م].

(٨) (يشبه جسده) أي لون الخاتم من لون الجسد.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ<sup>(١)</sup> أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. شَعْرُهُ يَضْرِبُ مِنْكَبَيْهِ. بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ. لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ.

□ وفي رواية له: (عظيم الجملة)<sup>(٢)</sup>.

□ وفي رواية: كان أحسن الناس وجهًا، وأحسنه خلقًا. [وانظر: ٣٢٤٠ في صفته ﷺ] ○ [وانظر: ٣٣٧٩ في كثرة شعر بطنه ﷺ] ○ [وانظر: ٢٤٣٦، ٣٥٣٩، ٣٦١٩ بشأن خاتم النبوة].

#### ٣ - باب: صفة وجهه ﷺ

٣٥٣٨ - (م) عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَأَهُ غَيْرِي<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مَقْصَدًا<sup>(٤)</sup>.

□ وفي رواية: كَانَ أَبْيَضَ، مَلِيحَ الْوَجْهِ.

[م٢٣٤٠م].

٣٥٣٩ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ<sup>(٥)</sup> مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ. وَكَانَ إِذَا دَهَنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ<sup>(٦)</sup>. وَإِذَا شَعِثَ<sup>(٧)</sup>

(١) (ذي لمة) اللمة ما ألم بالمنكبين من الشعر.

(٢) (عظيم الجملة) الجملة الشعر الذي نزل إلى المنكبين.

(٣) (وما على وجه الأرض رجل رآه غيري) قال مسلم بن الحجاج: مات أبو الطفيل سنة مائة، وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ.

(٤) (مقصدًا) هو الذي ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير.

(٥) (شमित) الأشمط: الذي يخالطه سواد وبياض.

(٦) (إذا دهن لم يتبين) أي إذا دهن رأسه لم يظهر الشيب.

(٧) (شعث) أي تلبد الشعر.

شَفَتِهِ السُّفْلَى، الْعَنْقَقَةَ<sup>(٣)</sup>. [خ ٣٥٤٥م، ٢٣٤٢م].

□ زاد في مسلم. قِيلَ لَهُ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَبِي النَّبْلِ وَأَرِيْشُهَا<sup>(٤)</sup>.

٣٥٤٤ - (ق) عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ الْحَسَنَ يُشْبِهُهُ.

[خ ٣٥٤٣م، ٢٣٤٣م].

□ زاد في رواية للبخاري: قُلْتُ

لأَبِي جُحَيْفَةَ: صَفُّهُ لِي، قَالَ: كَانَ أَيْضَ قَدْ شَمِطَ، وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِثَلَاثَ عَشْرَةَ

قَلُوصاً<sup>(٥)</sup>، قَالَ: فَقَبِضَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا.

□ زاد في رواية لمسلم: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَيْضَ قَدْ شَابَ..

٣٥٤٥ - (خ) عَنْ حَرِيْزِ بْنِ عَثْمَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ

عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرٍ، صَاحِبَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ شَيْخاً؟ قَالَ: كَانَ فِي

عَنْقَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ. [خ ٣٥٤٦م].

#### ٦ - باب: طيب رائحته صلى الله عليه وسلم

٣٥٤٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: مَا مَسِسْتُ

حَرِيرًا وَلَا دِيبَاجًا<sup>(٦)</sup> أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَلَا شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ أَوْ عَرَفًا<sup>(٧)</sup>

قَطُّ أَطِيبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرَفِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [خ ٣٥٦١م، (١١٤١)، ٢٣٣٠م].

(٤) (وأريشها) أي أجعل للنبل ريشاً.

(٥) (قلوصاً) هي الأثني من الإبل، وقيل الشابة، وقيل: الطويلة القوائم.

(٦) (ديباجاً) الديباج: نوع من الحرير.

(٧) (عرفاً) العرف: الريح الطيب ولفظ مسلم «ما شممت عنبراً».

□ وفي رواية لمسلم: كان شعره إلى

أنصاف أذنيه

□ [وانظر: ١٧٢٨ - ١٧٢٩، ٢٤٥٠، ٣٢٤٠، ٣٥٣٧].

#### ٥ - باب: شبيهه صلى الله عليه وسلم

٣٥٤٢ - (ق) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ:

سَأَلْتُ أَنَسًا: أَحْضَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلاً. [٥٨٩٤م، (٣٥٥٠)، ٢٣٤١م].

□ وفي رواية للبخاري: قال: لا، إنما كان شيء في صدغيه.

□ وفي رواية لهما: قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغِ مَا يَحْضَبُ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعْدَّ شَمَطَاتِهِ فِي لِحْيَتِهِ.

□ ولفظ مسلم: كان في لحيته شعرات بيض.

□ وفي رواية لمسلم قال: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعْدَّ

شَمَطَاتِ<sup>(١)</sup> كُنَّ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ. وَقَالَ: لَمْ يَحْتَضِبْ. وَقَدْ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ

وَالْكَتْمِ<sup>(٢)</sup>. وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ بَحْتًا.

□ وفي رواية له: قَالَ: مَا شَانَهُ اللَّهُ بِيضَاءً.

□ وفي رواية له: قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يَنْتِفِ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ.

قَالَ: وَلَمْ يَحْتَضِبْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنْقَقَتِهِ وَفِي الصُّدْعَيْنِ وَفِي الرَّأْسِ بَنْدًا.

٣٥٤٣ - (ق) عَنْ وَهْبِ أَبِي جُحَيْفَةَ السَّوَائِيَّ

قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَرَأَيْتُ بَيَاضًا مِنْ تَحْتِ

(١) (الشمطات) المراد ما شاب من شعره.

(٢) (الكتم) نبات يصبغ به الشعر.

(٣) (العنققة) الشعر الذي في الشفة السفلى.

□ وفي رواية لهما: ولا شَمِئْتُ مِسْكَةً وَلَا عَبِيرَةً<sup>(١)</sup> أَطِيبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [ح١٩٧٣].

□ وزاد في رواية لمسلم: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ<sup>(٢)</sup>. كَانَ عَرَفَهُ اللَّوْلُو<sup>(٣)</sup>. إِذَا مَشَى تَكْفَأَ<sup>(٤)</sup>

○ [أطرافه: ١٠٨٢، ١٥٦٩، ٣٢٤٠].

٣٥٤٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى. ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ. فَاسْتَقْبَلَهُ وَلِدَانٌ. فَجَعَلَ يَمْسَحُ حَدْيِي أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا. قَالَ: وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ حَدْيِي. قَالَ: فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ<sup>(٥)</sup>. [٢٣٢٩م].

#### ٧ - باب: طيب عرقه ﷺ

٣٥٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَظْعًا، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّظْعِ<sup>(٦)</sup>، قَالَ: فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذْتُ مِنْ عَرْقِهِ وَشَعْرِهِ، فَجَمَعْتُهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعْتُهُ فِي سَكِّ<sup>(٧)</sup>،

(١) (مسكة ولا عبيرة) المسك معروف، والعبيرة: طيب معمول من أخلاط يجمعها الزعفران.

(٢) (أزهر اللون) هو الأبيض المستنير، وهو أحسن الألوان.

(٣) (كان عرقه اللؤلؤ) أي في الصفاء والبياض.

(٤) (تكفأ) أي يميل إلى جهة ممشاه وقصده، كما جاء في الحديث الآخر (كأنما يمشي في صيب).

(٥) (جؤنة عطر) هي السفت الذي فيه متاع العطار.

(٦) (النظع) بساط من جلد.

(٧) (سك) هو طيب مركب.

قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْوَفَاءَةَ، أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السَّكِّ، قَالَ: فَجُعِلَ فِي حَنُوطِهِ.

[خ٦٢٨١، ٢٣٣١م، ٢٣٣٢].

□ ولفظ مسلم: عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا. فَتَبْسُطُ لَهُ نَظْعًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ. وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ. فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرْقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطُّيْبِ وَالْقَوَارِيرِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! مَا هَذَا؟) قَالَتْ: عَرَفْتُكَ أَدُوفُ<sup>(٨)</sup> بِهِ طَيِّبِي.

□ وفي رواية: قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا. وَلَيْسَتْ فِيهِ. قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا. فَأُتِيَتْ فَيَقِيلُ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامَ فِي بَيْتِكَ، عَلَى فِرَاشِكَ. قَالَ: فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ عَرْقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أُدِيمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ. فَفَتَحَتْ عَيْدَتَهَا<sup>(٩)</sup> فَجَعَلَتْ تُشْفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعَصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا. فَفَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (مَا تَصْنَعِينَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ!) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَرَجُّو بَرَكَتَهُ لِصَبِيَانِنَا. قَالَ: (أَصَبْتِ).

□ وفي رواية: قَالَتْ: هَذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ فِي طَيِّبِنَا. وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطُّيْبِ.

(٨) (أدوف) أي أخلط.

(٩) (عديتها) هي كالصندوق الصغير تجعل فيه المرأة ما يعز من متاعها.

## الفصل الثاني

### عظيم أخلاقه ﷺ

#### ١ - باب: حسن خلقه ﷺ

□ وفي رواية لمسلم: خدمته تسع سنين ..

ولا عاب علي شيئاً قط.

٣٥٥١ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا. [م ٢٣١٠م].

□ وفي رواية قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ

أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا. فَأُرْسِلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ.

فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا أَذْهَبُ. وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ

لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ. فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ

عَلَى صَبِيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ. فَإِذَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي.

قَالَ: فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقَالَ:

(يَا أَنَسُ! أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟) قَالَ: قُلْتُ:

نَعَمْ. أَنَا أَذْهَبُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ!

○ [وانظر: ١٠٦٢ كان خلقه القرآن، و ١٦٥٥ - الرواية

العاشرة - كان ﷺ رجلاً سهلاً إذا هويت عائشة شيئاً تابعها

عليه. و ١٤٦١ في هيئته ﷺ] ○ [وانظر: ٥٠٩ صفته ﷺ

في التوراة] ○ [وانظر: ١٣٩٦ في حسن معاملته أهله]

○ [وانظر: ٣١٢٩، ٣١٤٠ لم يكن سباباً ولا لعاناً]

○ [وانظر: ١٠٠٣ المتكلم في الصلاة].

#### ٢ - باب: حياؤه ﷺ

٣٥٥٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعُدْرَاءِ (٣) فِي

خِدْرِهَا (٤)، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفْنَاهُ فِي

٣٥٤٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ

قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا (١)،

وَكَانَ يَقُولُ: (إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ

أَخْلَاقًا). [خ ٣٥٥٩، م ٢٣٢١م].

□ وفي رواية للبخاري: (إِنَّ مِنْ أَحْبَبِكُمْ

إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا). [خ ٣٧٥٩م].

□ وفي رواية له: (إِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ

خُلُقًا). [خ ٦٠٢٩م].

٣٥٥٠ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَدَمْتُ

النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أَفٌ،

وَلَا: لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ.

[خ ٦٠٣٨، م ٢٣٠٩م].

□ وفي رواية لهما عن أنس: قَالَ: قَدِمَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَأَخَذَ

أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ (٢)

فَلْيَخْدُمْكَ، قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ،

مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا

هَكَذَا، وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا

هَكَذَا. [خ ٢٧٦٨، م ٢٣٠٩م]

(١) (فاحشاً ولا متفحشاً) الفاحش: البذيء،

والمتفحش: الذي يتكلف الفحش ويتعمده لفساد

حاله.

(٢) (كَيْسٌ) عاقل فطن.

(٣) (العدراء) البكر.

(٤) (خدرها) الخدر ستر يجعل للبكر في جانب من

البيت.

وَجْهِهِ. ○ [وانظر: ٥٩٧] [خ ٦١٠٢٢ (٣٥٦٢)، م ٢٣٢٠].

### ٣ - باب: ما انتقم ﷺ لنفسه

٣٥٥٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تَتَّهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقَمَ اللَّهُ بِهَا. [خ ٣٥٦٠، م ٢٣٢٧].

□ وفي رواية للبخاري: وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء يؤتى إليه حتى يُتَّهَكَ من حرَمَاتِ اللَّهِ، فَيَنْتَقَمَ اللَّهُ. [خ ٦٨٥٣].

٣٥٥٤ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ. وَلَا امْرَأَةً. وَلَا خَادِمًا. إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ. فَيَنْتَقَمَ مِنْ صَاحِبِهِ. إِلَّا أَنْ يُتَّهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ. فَيَنْتَقَمَ اللَّهُ ﷻ. ○ [وانظر: ١٠٠٣، ٢٧٤٨].

### ٤ - باب: حلمه ﷺ

٣٥٥٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَمْسِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَّةَ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَأَلْتَمَسْتُ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. [خ ٣١٤٩، م ١٠٥٧].

□ وفي رواية لمسلم قال: ثُمَّ جَبَدَهُ إِلَيْهِ جَبْدَةً. رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ. □ وفي رواية: فَجَادَبَهُ حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ.

وَحَتَّى بَقِيَتْ حَاشِيَّتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ○ [وانظر: ٣٠٢٥، ٣٢٦٥] [وانظر: ٣٣٩٦ في العفو عن المنافقين].

### ٥ - باب: كرمه ﷺ

٣٥٥٦ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا. [خ ٦٠٣٤، م ٢٣١١].

٣٥٥٧ - (م) عَنْ أَنَسِ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ. قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ عَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ. فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ! أَسْلِمُوا. فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ. [م ٢٣١٢].

□ زاد في رواية: فَقَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَلِيمٌ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا. فَمَا يُسَلِّمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا.

٣٥٥٨ - (م) عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ الْفَتْحِ، فَتَحَ مَكَّةَ. ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. فَأَقْتَلُوا بِحُنَيْنٍ. فَتَصَّرَ اللَّهُ دِينَهُ وَالْمُسْلِمِينَ. وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِائَةَ مِنَ النَّعَمِ. ثُمَّ مِائَةَ. ثُمَّ مِائَةَ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ: وَاللَّهِ! لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَانِي، وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ. فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. [م ٢٣١٣].

٣٥٥٩<sup>(١)</sup> - (م) عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ. حَدَّثَنِي

(١) انظر نقد هذا الحديث في زاد المعاد لابن القيم =

ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ. فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ثَلَاثٌ أُعْطِيَهُنَّ. قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أَرْوَجُكَهَا. قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: وَمَعَاوِيَةَ، تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ. قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ: وَتَوَّمَّرُنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ، كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَوَلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ. لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْتَلُّ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: (نَعَمْ). [٢٥٠١م]

٣٥٦٠ - (م) عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ. قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَغَيْرِ هَؤُلَاءِ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ. قَالَ: (إِنَّهُمْ خَيْرُونِي) <sup>(١)</sup> أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يَبْخُلُونِي. فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ. [وانظر: ٧، ١٣٤٦، ١٤٩٢، ٢٧٠١، ٣٤٨١] [وانظر: ١١٢٧ كان ﷺ لا يدخر شيئاً] [وانظر: ٢٧٤٣ المكافأة على الهدية] [١٠٥٦م].

### ٦ - باب: شجاعته ﷺ

٣٥٦١ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ

= ١٠٩/١ - ١١٢. فقد وهم بعض الرواة بذكر أم حبيبة. وذلك لأن الرسول ﷺ كان قد تزوج أم حبيبة قبل إسلام أبي سفيان. ولهذا قال ابن حزم: هو موضوع بلا شك، وقال ابن الجوزي: في هذا الحديث وهم من بعض الرواة، لا شك فيه ولا تردد.

(١) (إنهم خيروني) معناه: ألحوا بالمسألة لضعف إيمانهم، وألجؤوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش - والفحش كل ما جاوز حد الصواب - أي أكثروا الإلحاح، أو نسبوني إلى البخل.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، قَالَ: وَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً، سَمِعُوا صَوْتًا، قَالَ: فَتَلَقَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِي، وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ، فَقَالَ: (لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَجَدْتُهُ بَحْرًا). يَعْنِي الْفَرَسَ. [خ ٣٠٤٠م، (٢٦٢٧)، ٢٣٠٧م].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمَنْدُوبُ فَرَكِبَ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: (مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا). [خ ٢٦٢٧م].

□ ولهما: (في عنقه السيف). [خ ٢٨٦٦م].

□ ولهما: فركب فرساً لأبي طلحة بطيئاً.

[خ ٢٩٦٩م]

□ زاد في البخاري: فما سبق بعد ذلك اليوم، وفي رواية: فكان بعد ذلك لا يجارى. وكان فيه قطاف <sup>(٢)</sup>. [خ ٢٩٦٩م، ٢٨٦٧م].

□ وفي رواية للبخاري: وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً، فَحَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ <sup>(٣)</sup>. [خ ٢٩٠٨م].

□ وفي رواية له: ثم خرج يركض وحده، فركب الناس يركضون خلفه فقال... [خ ٢٩٦٩م].

○ [وانظر: ٩٩٨، ٣٤٧٣ الرواية الأخيرة، وما بعده، ٣٤٨١]

### ٧ - باب: تواضعه ﷺ ورحمته

٣٥٦٢ <sup>(٤)</sup> - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ

(٢) (قطاف) أي البطيء المشي. وقيل المتقارب الخطو.  
(٣) (استبرأ الخبر) أي استقصاه وعرف الأمر.  
(٤) محل الشاهد في هذا الحديث والذي بعده، =



دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَوَجَدَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ . [م ٦٦١].

٣٥٦٣ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا . فَرَبَّمَا تَحَضَّرُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا . فَيَأْمُرُ بِالْبَسِاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ . ثُمَّ يَنْضَحُ . ثُمَّ يَوْمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا . وَكَانَ بِسَاطِهِمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ . > [طرفاه: ١١٦٥ ، ٣٨٠٧] [م ٦٥٩].

٣٥٦٤ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ . فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً . فَقَالَ: (يَا أُمَّ فُلَانِ! انظري أي السكك شئت، حتى أقضي لك حاجتك) فَحَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ . حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا . > [وانظر: ١١٠٢ ، ١١٠٨ ، ١١١٢ ، ١٣١٧ ، ٢٢٦٦ - ٢٢٦٩ في رحمته ﷺ] > [وانظر: ٢١٣٦ تواضعه في بيته] > [وانظر: ٣٠٢٧ ملاطفته الصغار] > [وانظر: ٣٢١٣ (لا تطروني)] > [وانظر: ٥٤٦ في خشيته وعلمه بالله] > [وانظر: ٣٠٧٩ وحاشيته في التواضع، وكذلك: ١٠ في ركوب الحمار] > [وانظر: ١٦٨١ (الرواية الأخيرة)، ١٧٦٣ تواضعه في الحج] [م ٢٣٢٦].

## ٨ - باب: طريقته ﷺ في الكلام

٣٥٦٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاءِ<sup>(١)</sup> .

[خ ٣٥٦٧، ٢٤٩٣ م/زهد ٧١].

□ ولفظ مسلم: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اَسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! اَسْمِعِي يَا رَبَّةَ

= صلاة النبي ﷺ وجلسه على الحصير، وفي ذلك كل التواضع.

(١) (لوعده العاد لأخصاءه) أي لو عدَّ كلماته أو مفرداته لأطاق ذلك، والمراد بذلك المبالغة في التفهيم.

الْحُجْرَةِ!<sup>(٢)</sup> وَعَائِشَةُ تُصَلِّي . فَلَمَّا فَضَّتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَيَّ هَذَا وَمَقَالَتِهِ آيْفًا؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاءِ . وَفِي رَوَايَةٍ لَهُ - وَهِيَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ تَعْلِيْقًا -: قَالَتْ أَلَا يُعْجِبُكَ<sup>(٣)</sup> أَبُو هُرَيْرَةَ! جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِ حُجْرَتِي . يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يُسْمِعُنِي ذَلِكَ . وَكُنْتُ أُسْبِحُ<sup>(٤)</sup> . فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي<sup>(٥)</sup> . وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ<sup>(٦)</sup> كَسْرِدِكُمْ . [خ ٣٥٦٨، ٢٤٩٣ م].

٣٥٦٦ - (خ) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا، حَتَّى تَهْمَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا . > [وانظر: ٢٣٨٧ في جوامع الكلم > ٣٨٦٨ قوته ﷺ في الخطابة، في ٩٢٥ في حسن صوته ﷺ > ٣٢٥١ كان إذا دعا دعا ثلاثاً] [خ ٩٥ (٩٤)].

## ٩ - باب: ضحكه ﷺ وبكاؤه

٣٥٦٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَجِمِعًا<sup>(٧)</sup> قَطُّ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ<sup>(٨)</sup>، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ . [خ ٦٠٩٢ (٤٨٢٨)، ١٨٩٩ م].

- (٢) (يا رببة الحجرة) يعني عائشة، ومراده بذلك تقوية الحديث بإقرارها ذلك وسكوته عليه .  
(٣) (ألا يعجبك) المراد التعجب من ذلك .  
(٤) (أسبح) أي أصلي صلاة النافلة .  
(٥) (قبل أن أقضي سبحتي) أي قبل أن أنهي صلاتي .  
(٦) (يسرد الحديث) أي يتابع الحديث استعجالاً بعضه إثر بعض .  
(٧) (مستجمعاً) هو المجد في الشيء القاصد له .  
(٨) (لهواته) اللهوات جمع لهاء: وهي اللحمة =

٣٥٦٨ - (م) عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: قُلْتُ لِحَبَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَثِيرًا. كَانَ لَا يَفُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ. وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ. فَيَضْحَكُونَ. وَيَتَبَسَّمُونَ ﷺ. ○ [وانظر في الضحك: ٨١٣، ١٢٦٤، ١٥٢٦، ٣٤٧٩، ٣٤٨٩ آخره] ○ [وانظر في البكاء: ٣٧٠، ١٣١٧، ١٣٢٠، ١٩٩٤، ٣٤٥٧] [٢٣٢٢م].

□ وفي رواية: فخلوا به، فسبهما ولعنهما، وأخرجهما.

٣٥٧١ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي ﷻ، أَيُّ عَبْدٍ مَنِ الْمُسْلِمِينَ سَبَّتُهُ أَوْ سَمَّتُهُ، أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا).

□ وفي رواية: (سببته أو لعنته أو جلدته. . .).

٣٥٧٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ

عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ - وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ - . فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ. فَقَالَ: (أَنْتِ هِيَ؟ لَقَدْ كَبُرْتَ، لَا كَبِيرَ سِنَّكَ) فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي. فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَالِكُ؟ يَا بِنْتِ! قَالَتِ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلِيَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبِرَ سِنِّي. فَالآنَ لَا يَكْبِرُ سِنِّي أَبَدًا. أَوْ قَالَتْ قُرْبِي. فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا<sup>(١)</sup>. حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا لَكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمِ!) فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَدْعَوْتُ عَلَى يَتِيمَتِي؟ قَالَ: (وَمَا ذَاكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمِ!) قَالَتْ:

(١) (تلوث خمارها) أي تديره على رأسها.

### ١٠ - باب: من سبَّ النبي ﷺ

٣٥٦٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَّتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

□ وفي رواية لمسلم: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ. فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ، سَمَّتُهُ، لَعَنْتُهُ، جَلَدْتُهُ. فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

□ ولمسلم: (. . . فاجعلها له زكاة ورحمة).

□ وله: (اللَّهُمَّ! إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ. يَعْضَبُ كَمَا يَعْضَبُ الْبَشَرُ. وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ. فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ، أَوْ سَبَّتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ. فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً، وَقُرْبَةً، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

٣٥٧٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ. فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي

= الحمراء المعلقة في أعلى الحنك. قاله الأصمعي.

زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: (يَا أُمَّ سُلَيْمِ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرَطِي عَلَى رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ. وَأَعْضِبُ كَمَا يَعْضِبُ الْبَشَرُ فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاءً وَقُرْبَةً يَقْرِبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م٢٦٠٣].

٣٥٧٣ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ

### الفصل الثالث

#### طرف من معيسته ﷺ

مُحَمَّدٍ ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا، حَتَّى قُبِضَ. [خ٥٤١٦م، ٢٩٧٠م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ، يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٥٧٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنُ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدْتُ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا. فَقُلْتُ: يَا خَالَئُ، مَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ؟ قَالَتْ الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ<sup>(٢)</sup>، وَكَانُوا

١ - باب: قوله ﷺ (ما لي وللدنيا)

٣٥٧٤ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَجَاءَ عَلَيَّ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا). فَقَالَ: (مَا لِي وَلِلدُّنْيَا). فَأَتَاهَا عَلَيَّ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: لِيَا مُرْبِي فِيهِ بِمَا شَاءَ، قَالَ: (تُرْسِلُ بِهِ إِلَى فُلَانٍ، أَهْلِ بَيْتِ بِهِمْ حَاجَةٌ). [خ٢٦١٣].

٢ - باب: ما كان يأكل ﷺ

٣٥٧٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَكَلْتَيْنِ فِي يَوْمٍ إِلَّا إِحْدَاهُمَا تَمْرٌ. [خ٦٤٥٥م، ٢٩٧١م].

(١) (فحطاني خطأ) هو الضرب باليد مبسوطة، بين الكتفين. وذلك مداعبة منه ﷺ لابن عباس.

(٢) (منايح) جمع منيحة، وأصلها: عطية الناقة أو الشاة. والمراد هنا: أنهم يهدون رسول الله ﷺ اللبن.

□ ولفظ مسلم: قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، إِلَّا وَأَحْدُهُمَا تَمْرٌ.

٣٥٧٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ

١٥٩، كان ﷺ يحب الذراع] ○ [وانظر: ٢٣١٤ كان يحب  
الدباء] ○ [وانظر: ٥٢٥ كان ﷺ يحب الحلوى والعسل]  
○ [وانظر: ٢٢٩١ - ٢٢٩٩ في طريقة أكله ﷺ]

### ٣ - باب: من طعامه ﷺ الدقل

٣٥٨٣ - (م) عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ:  
أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ  
نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ (٢)، مَا يَمْلَأُ بِهِ  
بَطْنَهُ.

□ زاد في رواية: وما ترضون دون ألوان  
التمر والزبد.

٣٥٨٤ - (م) عَنْ النُّعْمَانِ قَالَ: ذَكَرَ عَمْرُ  
مَا أَصَابَ النَّاسَ مِنَ الدُّنْيَا. فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطْلُ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقْلًا  
يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

### ٤ - باب: ما رأى ﷺ رغيماً مرققاً

٣٥٨٥ - (خ) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي  
أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ، قَالَ: كُلُوا،  
فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيماً مَرَقَقاً حَتَّى  
لِحَقَّ بِاللَّهِ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطاً (٣) بَعَيْنِهِ قَطُّ.

□ وفي رواية: ما أكل...  
[خ ٥٤٢١ (٥٣٨٥)].

### ٥ - باب: ما رأى ﷺ منخلًا

٣٥٨٦ - (خ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ  
سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَقُلْتُ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(٢) (الدقل) التمر الرديء.  
(٣) (شاة سميطة) السموط: الذي أزيل شعره بالماء  
المسخن وشوي بجلده، أو يطبخ، وإنما يصنع  
ذلك في الصغير السن الطري، وهو من فعل  
المترفين.

يَمْنُحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا.

[خ ٢٥٦٧، ٢٩٧٢م].  
□ وفي رواية لهما: كان يأتي علينا الشهر  
ما نوقد فيه ناراً، إنما هو التمر والماء، إلا  
أن نؤتي باللحم.

٣٥٧٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تُوْفِّي  
النَّبِيَّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ: التَّمْرَ  
وَالْمَاءَ.

□ وفي رواية لمسلم: وما شبعنا من  
الأسوديين.

٣٥٧٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا شَبِعَ  
أَلَّ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ.  
[خ ٥٣٧٤، ٢٩٧٦م].

□ ولفظ مسلم: وَالَّذِي نَفَسُ أَبِي هُرَيْرَةَ  
بِيَدِهِ! مَا شَبِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
تَبَاعاً، مِنْ خُبْزِ حَنْطَلَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

٣٥٨٠ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ  
أَلَّ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ،  
حَتَّى لِحَقَّ بِاللَّهِ.

٣٥٨١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ مَرَّ  
بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَضْلِيَّةٌ (١)، فَدَعَا، فَأَبَى  
أَنْ يَأْكُلَ وَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا  
وَلَمْ يَشْعَ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ.

٣٥٨٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ،  
قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا شَبِعَ مِنْ  
خُبْزٍ وَزَيْتٍ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ. [خ ٢٩٧٤م].

○ [وانظر: ٢٣٥٧، ٣٤٤٤ وما بعده، ٢٩٦٨] ○ [وانظر:

(١) (مصلية) مشوية.

النَّبِيِّ؟<sup>(١)</sup> فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَهْنَ النَّبِيِّ ﷺ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعٌ بُرٌّ، وَلَا صَاعٌ حَبٌّ، وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتِسْعَ نِسْوَةٍ).

[خ: ٢٠٦٩].

□ وفي رواية: (ما أَصْبَحَ لآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا صَاعٌ، وَلَا أَمْسَى، وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةُ أَيْبَاتٍ).

○ [واظر: ٢٦٩٨] [خ: ٢٥٠٨].

#### ٨ - باب: فراشه ﷺ

٣٥٨٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمَ<sup>(٧)</sup>، وَحَشْوُهُ مِنْ لَيْفٍ.

[خ: ٦٤٥٦، ٢٠٨٢].

□ وعند مسلم: الذي ينام عليه.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: كَانَ وَسَادَةٌ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّتِي يَتَكِيءُ عَلَيْهَا، مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ.

□ وفي رواية: ضجاع<sup>(٨)</sup> رسول الله ﷺ.

#### ٩ - باب: لباسه ﷺ

٣٥٩٠ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجَ

النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ<sup>(٩)</sup> مَرْحَلٌ<sup>(١٠)</sup>

مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ. ○ [طرفه: ٣٧٤٣] ○ [واظر:

٢٤١٩، ٢٤٢٧، ٣٥٩٦، ٣٥٩٧] [م: ٢٠٨١].

#### ١٠ - باب: نومه ﷺ

٣٥٩١ - (م) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ قَالَ: كَانَ

(٧) (أدم) هو الجلد المدبوغ.

(٨) (ضجاع) أي ما يضطجع عليه.

(٩) (مرط) كساء يكون من صوف أو شعر أو كتان.

(١٠) (المرحل) فيه خطوط.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَهْنَ النَّبِيِّ، مِنْ حِينَ أَبْتَعْتُهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلًا، مِنْ حِينَ أَبْتَعْتُهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنُحُولٍ؟ قَالَ: كُنَّا نَظْحُهُ وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرِينَاهُ<sup>(٢)</sup> فَأَكَلْنَاهُ.

[خ: ٥٤١٠، ٥٤١٠].

#### ٦ - باب: ما أكل ﷺ على خوان

٣٥٨٧ - (خ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سَكْرَجَةٍ<sup>(٣)</sup> قَطُّ،

وَلَا حَبْرَ لَهُ مَرَّقٌ قَطُّ، وَلَا أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ<sup>(٤)</sup>

قَطُّ. قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَى مَا كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ:

عَلَى السُّفْرِ<sup>(٥)</sup>. [خ: ٥٣٨٦].

#### ٧ - باب: رهنه ﷺ درعه على شعير

٣٥٨٨ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ مَشَى إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ بِحُبْرٍ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ سِنْخَةٍ<sup>(٦)</sup>، وَلَقَدْ

(١) (النقي) أي خبز الدقيق الحواري، وهو النظيف الأبيض.

(٢) (ثريناه) أي بللناه بالماء.

(٣) (سكرجة) هي صحاف صغار يؤكل فيها.

(٤) (خوان) الخوان: هو المائدة إذا لم يكن عليها

طعام، وإلا فهي مائدة، وقيل: هو ما يوضع عليه

الطعام ليؤكل، والمراد هنا - والله أعلم - المكان

المعد لذلك المرتفع، بدليل تمة الحديث.

(٥) (السفر) جمع سفرة، وهي ما يسط عليه الأكل،

وتكون على الأرض، لأن طعام المسافر إنما

يوضع على الأرض.

(٦) (إهالة سنخة) الإهالة: ما أذيب من الشحم

والألية. ومعنى سنخة: هي المتغيرة الريح.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، فَعَرَسَ (١) كَفَّهُ .  
 بَلِيلٍ، اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ. وَإِذَا عَرَسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ، نَصَبَ ذِرَاعَهُ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى

## الفصل الرابع

### تركته ﷺ وميراثه

يركبها، وسلاحه، وأرضاً جعلها لابن السبيل  
 صدقة . [خ٤٤٦١].

□ وفي رواية: وأرضاً بخيبر جعلها صدقة .  
 [خ٢٩١٢].

٣٥٩٤ - (م) عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: مَا تَرَكَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَاراً، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً،  
 وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ . [م١٦٣٥].

○ [وانظر: ٣٣٢، ٢٤٢٧]

### ٢ - باب: قدح النبي ﷺ

٣٥٩٥ - (خ) عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ قَالَ: رَأَيْتُ  
 قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَدْحٌ  
 أَنْصَدَعٌ (٥) فَسَلَسَلَهُ بِفِضَّةٍ (٦)، قَالَ: وَهُوَ قَدْحٌ  
 جَيِّدٌ عَرِيضٌ (٧) مِنْ نُضَارٍ (٨)، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ:

(٤) (ختن رسول الله) الختن: أبو الزوجة وأخوها،  
 والأختان من قبل المرأة، والأحماء من قبل  
 الرجل، والظهر يجمعهما .

(٥) (انصدع) انشق .

(٦) (فسلسله بفضة) أي فوصل بعضه ببعض بسلسلة  
 من فضة .

(٧) (عريض) أي ليس بمتطاول، بل يكون طوله  
 أقصر من عمقه .

(٨) (من نضار) النضار: الخالص من العود ومن كل  
 شيء، ويقال أصله من شجرة النبع، وقيل من =

### ١ - باب: ما تركه ﷺ

٣٥٩٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوَفِّي  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ  
 ذُو كَيْدٍ، إِلَّا شَطَرَ شَعِيرٍ (٢) فِي رَفِّ لِي،  
 فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلْتُهُ فَنَنِي (٣) .

[خ٣٠٩٧، م٢٩٧٣].

٣٥٩٣ - (خ) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ،  
 خَتَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ  
 الْحَارِثِ، قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ  
 مَوْتِهِ دِرْهَمًا، وَلَا دِينَارًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أُمَّةً،  
 وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَغَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ،  
 وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً . [خ٢٧٣٩].

□ وفي رواية: إلا بغلته البيضاء التي كان

(١) (عرس) التعريس: نزول القوم في السفر من آخر  
 الليل للاستراحة والنوم .

(٢) (شطر شعير) المراد بالنظر هنا: البعض، والشطر  
 يطلق على النصف، ويقال أرادت نصف وسق .

(٣) (فكلته ففني) قال ابن بطال: فيه أن الطعام  
 المكمل يكون فناؤه معلوماً للعلم بكيله، وأن  
 الطعام غير المكمل فيه البركة، لأنه غير معلوم  
 مقداره . قال ابن حجر؛ قلت: في تعميم كل  
 الطعام بذلك نظر، والذي يظهر أنه كان من  
 الخصوصية لعائشة ببركة النبي ﷺ وقد وقع مثل  
 ذلك في حديث جابر .

## ٥ - باب: قوله ﷺ: (لا نورث)

٣٥٩٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَفْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكَتْ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ). [خ: ٦٧٢٩٦ (٢٧٧٦)، م: ١٧٦٠].

□ وفي رواية للبخاري: (ديناراً ولا درهماً). [خ: ٢٧٧٦].

٣٥٩٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوْفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُهُنَّ مِيرَاثَهُنَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً). [خ: ٦٧٣٠٤ (٤٠٣٤)، م: ١٧٥٨٠].

□ وفي رواية للبخاري، قالت: أُرْسِلَ أَرْوَاحُ النَّبِيِّ ﷺ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، يَسْأَلُهُنَّ ثَمَنَهُنَّ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ، عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَكُنْتُ أَنَا أَرُدُّهُنَّ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ، أَلَمْ تَعْلَمْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ).

فَأَنْتَهَى أَرْوَاحُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرْتُهُنَّ، قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ، مَنَعَهَا عَلِيٌّ عَبَّاساً فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ كَانَ بِيَدِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَحَسَنِ بْنِ حَسَنِ كِلَاهُمَا كَانَا يَتَدَاوَلَانِيهَا، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، وَهِيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا. [خ: ٤٠٣٤].

٣٦٠٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا نُورَثُ. مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً). [م: ١٧٦١].

□ [وانظر: ١٩٤٢]

لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدْحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: وَقَالَ أَبُو سَيْرِينَ: إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلْفَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنْسُ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلْفَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: لَا تُعَيِّرَنَّ شَيْئاً صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكَهُ. [خ: ٥٦٣٨٨ (٣١٠٩)].

وفي رواية: قال عاصم: رأيت القدح وشربت فيه. □ [طرفه: ٢٣٩٧] □ [وانظر: ٢١٨٠ في استيهاب عمر بن عبد العزيز له] [خ: ٣١٠٩].

## ٣ - باب: في الكساء والنعل

٣٥٩٦ - (ق) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً وَإِزَاراً غَلِيظاً، فَقَالَتْ: قُبِضَ رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَيْنِ. [خ: ٥٨١٨٨ (٣١٠٨)، م: ٢٠٨٠].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَاراً غَلِيظاً مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ النَّبِيِّ يَدْعُونَهَا الْمَلْبَدَةَ<sup>(١)</sup>. [خ: ٣١٠٨].

٣٥٩٧ - (خ) عَنْ عِيسَى بْنِ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنْسُ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ<sup>(٢)</sup> لَهُمَا قَبَالَانِ<sup>(٣)</sup>. فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بَعْدَ عَنْ أَنْسٍ: أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ. □ [وانظر: ٢٤٢٧] [خ: ٣١٠٧].

## ٤ - باب: خاتم الرسول ﷺ

[انظر: ١٤١٩، ٢٤٧٠ - ٢٤٧١].

= الأتل، ولونه يميل إلى الصفرة.

(١) (الملبدة) الملبد: المرقع، وقيل: هو الذي ثخن وسطه حتى صار كاللبد.

(٢) (جرداوين) أي لا شعر عليهما.

(٣) (قبالان) القبال: الزمام أو السير الذي يعقد فيه الشسع الذي يكون بين إصبعي الرجل.

٦ - باب: طلب فاطمة عليها السلام ميراثها

٣٦٠١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام، بِنْتُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَاكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وسلم - فِي هَذَا الْمَالِ). وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا عَمَلَنَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ<sup>(١)</sup> فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تَكَلِّمْهُ حَتَّى تُوَفِّتَ، وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوَفِّتَ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ<sup>(٢)</sup> حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوَفِّتَ اسْتَنْكَرَ عَلِيُّ وَجْهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنْ أَتِينَا وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ لَا تَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَحَدِّكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي، وَاللَّهِ لَا يَتَيْتُهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: إِنَّا

(١) (فوجدت) أي غضبت.

(٢) (وكان لعلي وجه) أي كان الناس يحترمونه إكراماً لفاطمة، فلما ماتت واستمر على عدم الحضور عند أبي بكر قصر الناس عن ذلك الاحترام.

قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَاهُ اللَّهِ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَصِيبًا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَلَمْ آلْ فِيهَا عَنِ الْخَبِيرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ. فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ أَلْظَهَرَ رَقِيَّ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعَدْرَهُ بِالَّذِي أَعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَعْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا. فَسَرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ. [خ ٤٢٤٠ (٣٠٩٢، ٣٠٩٣) ١٧٥٩م].

□ وفي رواية لهما: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَاكَ، وَصَدَقَتَهُ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْيَعُ. فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَاكَ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ وَقَالَ: هُمَا



٣٦٠٣ - (خ) عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ). [خ٣٠٩٣].

د [وانظر: ١٣١٩، ٢٢٦٩]

٣٦٠٤ - (خ) عَنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ). [خ٤٠٣٥].

□ وفي رواية للبخاري: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ - يَعْنِي مَالِ اللَّهِ - لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَيَّ الْمَأْكُلِ). [خ٣٧١١].

□ وفي رواية لمسلم: فدفعها عمر إلى علي وعباس، فغلبه عليها علي.

## ٧ - باب: قرابته ﷺ وزوجاته

٣٦٠٢ - (خ) عَنِ إِسْمَاعِيلَ: قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى: رَأَيْتَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: مَاتَ صَغِيرًا، وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيٌّ عَاشَ أَبْنُهُ، وَلَكِنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ. [خ٦١٩٤].

## الفصل الخامس

### في بركة النبي ﷺ

#### ١ - باب: بركته ﷺ

فُصِّصَ<sup>(٣)</sup>، فِيهَا شَعْرٌ مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ

(٢) وفي الموضوع عند البخاري معلقاً: وقال ابن إسحاق: عبد شمس وهاشم والمطلب إخوة لأم، وأمهم عاتكة بنت مرة، وكان نوفل أخاهم لأبيهم. [خ٣١٤٠].

(٣) نص الحميدي في جمعه برقم (٣٤٥٣) قال: أرسلني أهلي إلى أم سلمة بقدح من ماء، =

(١) وفي رواية معلقة: أن أم سلمة أرته شعر النبي ﷺ أحمر. [خ٥٨٩٨].

(٢) وفي رواية معلقة: أن أم سلمة أرته شعر النبي ﷺ أحمر. [خ٥٨٩٨].

شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصَبِّ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عَنزَةً فَرَكَّزَهَا، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَلَّةٍ حُمْرَاءَ مُسَمَّرًا، صَلَّى إِلَى الْعَنزَةِ (٣) بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالذَّوَابَّ، يَمْرُونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ الْعَنزَةِ. [خ: ٣٧٦ (١٨٧)، م: ٥٠٣].

□ وفي رواية لهما: أَنَّهُ رَأَى بِلَالًا يُؤَدِّنُ، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَاهُ هُهْنَا وَهُهْنَا بِالْأَذَانِ. زاد مسلم: يَمِينًا وَشِمَالًا يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. [خ: ٦٣٤، م: ٥٠٣].

□ وفي رواية لهما: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِص (٤) سَاقِيهِ. وفيها: يمر بين يديه الحمار والمرأة. [خ: ٣٥٦٦].

□ وفي رواية للبخاري: وَقَامَ النَّاسُ، فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمَسُّحُونَ بِهِمَا وَجُوهَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِي، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ. ○ [طرفه: ٨٦٨] [خ: ٣٥٥٣].

٣٦١٠ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّرُنِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: (أَبْشِرْ). فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشِرْ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْعَضْبَانِ، فَقَالَ: (رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتَمَا). قَالَ: قَبِلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدْحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ

إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنٌ أَوْ شَيْءٌ بَعَثَ إِلَيْهَا مِخْضَبَهُ (١)، فَاطَّلَعْتُ فِي الْجُلْجُلِ، فَرَأَيْتُ شَعْرَاتٍ حُمْرًا. [خ: ٥٨٩٦].

□ وفي رواية: قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبًا. [خ: ٥٨٩٧].

٣٦٠٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالضَّبَّيَانِ. فَيَبْرُكُ عَلَيْهِمْ (٢)، وَيُخَنِّكُهُمْ. ○ [طرفه: ٥٨٣] [م: ٢١٤٧].

٣٦٠٧ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعَدَاةَ جَاءَ خَدْمُ الْمَدِينَةِ بِأَنْبِيئِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ. فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا. فَرَبَّمَا جَاؤُوهُ فِي الْعَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا. [م: ٢٣٢٤].

٣٦٠٨ - (م) عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ. وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ. فَمَا يَرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ. ○ [وانظر: ١٧٢٨، ١٧٢٩ في الاحتفاظ بشعره ﷺ، و٢٤٢٧ الاستشفاء بغسالة ثوبه ﷺ] ○ [وانظر: ١٣٤٦، ٣٨١٥] [م: ٢٣٢٥].

## ٢ - باب: بركة فضل وضوئه ﷺ

٣٦٠٩ - (ق) عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةِ حُمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ

= فجاءت بجلجل من فضة فيه شعر النبي ﷺ.

(١) الذي في الحميدي: بعث إليها بإناء، فخشخت له فشرب منه.

(٢) (فبرك عليهم) أي يدعو لهم.

(٣) العنزة: عصا ك نصف الرمح، لكن سنانها في أسفلها.

(٤) (وبص) هو البريق والبياض.

وَوَجَّهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِعَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا). فَأَخَذَا الْقُدْحَ فَفَعَلَا، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ: أَنْ أَفْضِلَا لَأُمَّكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً. [خ: ٤٣٢٨ (١٨٨)، م: ٢٤٩٧].

٣٦١١ - (خ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غَلَامٌ مِنْ بَنِيهِمْ. وَقَالَ عُرْوَةُ، عَنِ الْمُسَوَّرِ وَغَيْرِهِ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ: وَإِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ كَادُوا يَقْتَبِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ. [خ: ١٨٩ (٧٧)].

○ [طرفه: ٣١١] ○ [وانظر: ٢٢٤٦، ٣٤١٢، ٣٦١٩]

٣ - باب: من دعا له الرسول ﷺ بالبركة

٣٦١٢ - (خ) عَنِ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا شَيْبُ بْنُ عَرْقَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ. قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَمَارَةَ جَاءَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَهُ شَيْبُ بْنُ عُرْوَةَ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ شَيْبُ: إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ عُرْوَةَ.

٤ - باب: بركته ﷺ في الطعام

٣٦١٣ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْنَا. فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الْأَدَمَ. وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ. فَتَعْمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنَا. فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أَدَمَ بَيْتِهَا حَتَّى عَصَرْتُهُ. فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (عَصَرْتِيهَا؟) قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: (لَوْ تَرَكَتِيهَا مَا زَالَ قَائِمًا).

٣٦١٤ - (م) عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ. فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقٍ شَعِيرٍ. فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَامْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُمَا. حَتَّى كَالَهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَلَقَامَ لَكُمْ). ○ [وانظر: ٣٥٩٢] ○ [وانظر ٢٦٩٢ الروابيتين الثالثة والرابعة بشأن قيراط جابر]. [٢٢٨١م].

## الفصل السادس

### الخصائص

١ - باب: تفضيله ﷺ على جميع الخلائق

٣٦١٥ - (م) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ. وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ. وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ).

○ [وانظر: ١٥٩ (أنا سيد الناس)]

[٢٢٧٨م].

٢ - باب: فضيلة الزمن الذي بعث فيه ﷺ  
 ٣٦١٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ، قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي كُنْتُ فِيهَا). [وأنظر: ٣٦٥٠ وما بعده] [خ: ٣٥٥٧].

٣ - باب: خاتم النبيين ﷺ وعموم رسالته  
 ٣٦١٧ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ، كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا، فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ). [خ: ٣٥٣٤م، ٢٢٨٧م].

□ زاد مسلم: قال صلى الله عليه وسلم: (فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ، جِئْتُ فَخْتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ).  
 ٣٦١٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا، فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ، وَيَعَجَّبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبَنَةُ؟ قَالَ: فَأَنَا اللَّبَنَةُ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ). [خ: ٣٥٣٥م، ٢٢٨٦م].

□ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَثَلِي وَمَثَلِ النَّبِيِّينَ) فَذَكَرَ نَحْوَ الْحَدِيثِ قَبْلَهُ. [٢٢٨٦م].  
 □ [وأنظر: ٧٩٢، ٣٦٢٧ في عموم رسالته ﷺ]

٥ - باب: إسلام شيطان النبي ﷺ  
 ٣٦٢٢ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا

(١) (زر الحجلة) الحجلة: واحدة الحجال وهي بيت كالقبة لها أزرار كبار وعرى.  
 (٢) (ناغض كنفه) أعلى كنفه.  
 (٣) (جمعا) أي كجمع الكف.  
 (٤) (خيLAN) جمع خال، وهو الشامة في الجسد.

٤ - باب: إثبات خاتم النبوة  
 ٣٦١٩ - (ق) عَنْ أَلْسَائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبْنَ أُخْتِي وَجِعٌ، فَمَسَحَ

(زر الحجلة) الحجلة: واحدة الحجال وهي بيت كالقبة لها أزرار كبار وعرى.  
 (٢) (ناغض كنفه) أعلى كنفه.  
 (٣) (جمعا) أي كجمع الكف.  
 (٤) (خيLAN) جمع خال، وهو الشامة في الجسد.

□ زاد مسلم: قال صلى الله عليه وسلم: (فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ، جِئْتُ فَخْتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ).

(م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَثَلِي وَمَثَلِ النَّبِيِّينَ) فَذَكَرَ نَحْوَ الْحَدِيثِ قَبْلَهُ. [٢٢٨٦م].  
 □ [وأنظر: ٧٩٢، ٣٦٢٧ في عموم رسالته ﷺ]

(م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا

□ [وأنظر: ٧٩٢، ٣٦٢٧ في عموم رسالته ﷺ]

## ٧ - باب: رؤيته ﷺ من وراءه

[انظر: ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٨، ١١٢٣].

## ٨ - باب: النبي ﷺ أمان لأصحابه

٣٦٢٥ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ:

صَلَّيْنَا الْمَعْرَبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ! قَالَ فَجَلَسْنَا. فَخَرَجَ عَلَيْنَا. فَقَالَ: (مَا زِلْتُمْ هُنَا؟) قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَعْرَبَ. ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ. قَالَ: (أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ) قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. وَكَانَ كَثِيراً مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. فَقَالَ: (النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ<sup>(٣)</sup>). فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ. وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي<sup>(٤)</sup>. فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي

علجة. فأمر النبي ﷺ بقتله. وقد يعترض فيقال: كيف أمر النبي ﷺ بقتله بالتهمة؟ والذي يبدو - والله أعلم - أن الله أطلع نبيه على أمره فأراد أن يعرف الناس بذلك فأرسل علياً في وقت علم به مكان العلج وأنه يتبرد، فكان في ذلك إيضاحاً ودرءاً للتهمة. يدل على هذا الفهم أنه ﷺ أرسل علياً في وقت الظهيرة حين يتبرد الناس، وأن علياً لما رجع وأخبر النبي ﷺ بالخبر لم يقل شيئاً ولم يثن على علي خيراً مما يدل على علمه بما حدث. بينما - وفي حادثة مشابهة - عندما أرسله لإقامة الحد على زانية، فذهب فوجدها حديثة عهد بنفاس، فلم يقم عليها الحد خوفاً من أن يقتلها، فأثنى عليه خيراً وقال له: (أحسنتم). [انظر الحديث ٢٩٢٠].

(٣) (أمنة للسمااء) المراد أن النجوم ما دامت باقية فالسمااء باقية فإذا انكدرت النجوم في القيامة وهنت السمااء وانفطرت.  
(٤) (أمنة لأصحابي) أي من الفتن والحروب.

وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ). قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (وَإِيَّايَ. إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ. فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ).  
□ وفي رواية: (وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ). [م ٢٨١٤].

٣٦٢٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا. قَالَتْ: فَغَرْتُ عَلَيْهِ. فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَضْغَعُ. فَقَالَ: (مَا لَكَ؟ يَا عَائِشَةُ! اغْرَبْتُ؟) فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَيَّ مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (نَعَمْ. وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ). □ [وانظر: ٢٩٤، ٢٥٥٥ - ٢٥٥٧ في كون الشيطان لا يتمثل به ﷺ] [م ٢٨١٥].

## ٦ - باب: براءة حرم النبي ﷺ من الريبة

٣٦٢٤ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَتَّهَمُهُ بِأَمٍّ وَلِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ: (أَذْهَبَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ) فَاتَاهُ عَلِيُّ فَإِذَا هُوَ فِي رَكْبِي<sup>(١)</sup> يَتَبَرَّدُ فِيهَا. فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: اخْرُجْ. فَنَاولَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ. فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكْرٌ. فَكَفَّ عَلِيُّ عَنْهُ. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ. مَا لَهُ ذَكْرٌ<sup>(٢)</sup>. [م ٢٧٧١].

(١) (ركبي) هي البئر التي لم تطو.  
(٢) أم ولد رسول الله ﷺ هي مارية أم إبراهيم. وكان رجل من القبط يأتيها بالماء والحطب، ويتردد إليها، فقال الناس: علج يدخل على

بِسْتٍ: أُعْطِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ. وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ. وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمَ. وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا. وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً. وَحُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ. [م٥٢٣].

□ وفي رواية: (نصرت بالرعب على العدو، وأوتيت جوامع الكلم). [طرفه: ١٩١٦] ○ [وانظر: ٧٩٢ (أعطيت خمسا). ٧٩٣ (فضلنا بثلاث). ١٥٤٧ تنام عينه ولا ينام قلبه ○ ٢١٠٨ هبة المرأة نفسها له ﷺ ○ ٢٣٨٧ أوتي جوامع الكلم ○ ١٠٧٦ وما بعده في عبادته ﷺ ○ ١٠٥٥ نام وقام وصلى ولم يتوضأ ○ ٧٢٩، ٧٣٠ الوسيلة والفضيلة ○ ٨١٠، ٢٢٤٢، ٣٦٨٣، ٣٦٨٩، ٣٦٩١ في الخلعة ○ ٦٨١ الطواف على نسائه ○ ١٥٢٣ أخشاهم لله تعالى ○ ١٩٢٨ في حل الغنائم].

مَا يُوعَدُونَ. وَأَصْحَابِي أُمَّةٌ لِأُمَّتِي. فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ<sup>(١)</sup>. [م٢٥٣١].

٣٦٢٦ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةً مِنْ عِبَادِهِ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا. فَجَعَلَهُ لَهَا فَرْطًا وَسَلْفًا بَيْنَ يَدَيْهَا. وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ، عَذَّبَهَا، وَنَبِيَّهَا حَيًّا، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ، فَأَقْرَعَ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ). [م٢٢٨٨].

#### ٩ - باب: خصائص متنوعة

٣٦٢٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ

### الفصل السابع

#### المعجزات

بِإِنَاءٍ، وَهُوَ بِالزُّورَاءِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَجَعَلَ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ. قَالَ فَتَادَهُ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَلَاثِمِائَةٍ، أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثِمِائَةٍ. [خ٣٥٧٢].

□ وفي رواية لهما: فأتي بقدر رحاح<sup>(٣)</sup>، فيه شيء من ماء. [خ٢٠٠].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ، وَبَتِي قَوْمٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ، فَصَغَّرَ الْمِخْضَبَ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي الْمِخْضَبِ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ

#### ١ - باب: نبع الماء

##### من بين أصابعه ﷺ وتكثيره

٣٦٢٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ<sup>(٢)</sup> فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ، قَالَ: فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. [خ١٦٩٩، ٢٢٧٩م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ

(١) (أتى أمتي ما يوعدون) معناه: ظهور البعد والفتن في الدين.

(٢) (الوضوء) بفتح الواو، الماء الذي يتوضأ به.

(٣) (رحاح) أي متسع الفم.

كُلُّهُمْ جَمِيعاً. قُلْتُ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: ثَمَانُونَ رَجُلًا. [خ٣٥٧٥].

□ وفي رواية له، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ، وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنْطَلَقُوا يَسِيرُونَ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّؤْنَ... [خ٣٥٧٤].

□ وفي رواية له: قَالَ أَنَسٌ: فَحَزَرْتُ (١) مِنْ تَوْضَأٍ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ. [خ٢٠٠].

□ وفي رواية لمسلم: فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ، فَحَزَرْتُ مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ.

٣٦٢٩ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا، حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَقَعْنَا وَقْعَةً، وَلَا وَقْعَةَ أَحَلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا، فَمَا أَبْقَطْنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ فَلَانُ ثُمَّ فَلَانُ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقِظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ، لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ، وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا (٢)، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكَّوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ (٣)، قَالَ: (لَا صَيْرَ) (٤) أَوْ

(٥) (عليك بالصعيد) أي أمره بالتميم.

(٦) (مزادتين) المزادة: قربة كبيرة.

(٧) (ونفرنا خلوف) نفر: ما دون العشرة. وخلوف: جمع خالف أي أن رجالها غابوا عن الحي.

(٨) (وأوكأ أفواهما) أي ربطهما.

(٩) (الغزالي) جمع عزلاء، هي مصب الماء من الراوية.

(١) (فحزرت) أي قدرت.

(٢) (جليداً) من الجلادة بمعنى الصلابة.

(٣) (الذي أصابهم) من نومهم عن صلاة الصبح حتى خرج وقتها.

(٤) (لا صير) أي لا حرج ولا ضرر.

وفيها: أنها امرأة مؤتمة<sup>(٢)</sup>. [خ ٣٥٧].

□ وفيها عند مسلم: فسار بنا حتى إذا ابيضت الشمس نزل فضلى.

□ وفي رواية له: وكان عمر أجوف<sup>(٣)</sup> جليداً.

□ وفي رواية لمسلم: قال عمران: ثم عجلني، في ركب بين يديه، نطلب الماء، وقد عطشنا عطشاً شديداً، فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين، فقلنا لها: أين الماء؟ قالت: أيهاه<sup>(٤)</sup>، لا ماء لكم، قلنا: فكم بين أهلك وبين الماء؟ قالت: مسيرة يوم وليلة، قلنا: انطلقى إلى رسول الله ﷺ. ○ [طرفه: ٧١٧].

٣٦٣ - (خ) عن عبد الله بن مسعود قال: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ<sup>(٥)</sup> بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفاً<sup>(٦)</sup>، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: (أَطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ). فَجَاؤُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ: (حَيَّ عَلَى الطَّهْرِيِّ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللَّهِ). فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ. [خ ٣٥٧٩].

- (٢) (مؤتمة): أي ذات أيتام، توفي زوجها وتركهم لها.  
 (٣) (أجوف) أي رفيع الصوت يخرج صوته من جوفه.  
 (٤) (أيهاه) بمعنى هيهات، ومعناه البعد عن المطلوب واليأس منه.  
 (٥) (الآيات) الأمور الخارقة للعادة.

(٦) (بركة وأنتم تعدونها تخويفاً) الذي يظهر أنه أنكر عليهم أن يعدوا جميع الخوارق تخويفاً، والحقيقة أن بعضها بركة، مثل شبع الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها تخويف من الله ككسوف الشمس.

إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، قَالَ: (أَذْهَبَ فَأَفْرِغُهُ عَلَيْكَ). وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا، وَأَيْمُ اللَّهِ، لَقَدْ أَقْلِعَ عَنْهَا، وَإِنَّهُ لِيُحْيِلُ إِلَيْنَا أَنَّهُمَا أَشَدُّ مِلَاءً مِنْهَا حِينَ أَبْتَدَأَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَجْمَعُوا لَهَا). فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ، حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَاماً، فَجَعَلُوهَا فِي ثَوْبٍ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا، وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَ لَهَا: (تَعْلَمِينَ، مَا رَزَقْنَا مِنْ مَائِكَ شَيْئاً، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا). فَاتَتْ أَهْلَهَا وَقَدْ أَحْتَبَسَتْ عَنْهُمْ، قَالُوا: مَا حَبَسَكَ يَا فُلَانَةُ؟ قَالَتْ: أَلْعَجْبُ، لَقِيَنِي رَجُلَانِ، فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ، إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسَ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ - وَقَالَتْ بِإِصْبَعَيْهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَابِيَةَ، فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِي: السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا. فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ، يُغَيِّرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَا يُصِيبُونَ الصَّرْمَ<sup>(١)</sup> الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا: مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا، فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَأَطَاعُوهَا فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ. [خ ٣٤٤م، ٦٨٢].

□ وفي رواية لهما: كان أول من استيقظ أبو بكر، ثم عمر، فقع أبو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي ﷺ.

وفيها: فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة فأسلمت فأسلموا.

(١) (الصرم) الأبيات المجتمعة من الناس.



وَمِائَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ). فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ، مُشْعَانٌ<sup>(٣)</sup> طَوِيلٌ، بَغَنَمٌ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بِئعاً أَمْ عَطِيَّةً، أَوْ قَالَ: أَمْ هِبَةً). قَالَ: لَا، بَلْ بَيْعٌ، فَأَشْتَرِي مِنْهُ شَاةً، فَصَنِعْتَ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبُظَيْنِ أَنْ يُشَوَى، وَأَيْمَ اللَّهُ، مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، فَفَضَلَتْ الْقَصْعَتَانِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ، أَوْ كَمَا قَالَ.

[خ ٢٦١٨ (٢٢١٦)، (٢٠٥٦م).]

٣٦٣٣ - (ق) عَنْ طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سَلِيمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلَا تُنْبِي<sup>(٤)</sup> بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أُرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ). فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (بِطَعَامٍ). فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: (قُومُوا). فَأَنْطَلَقَ وَأَنْطَلَقْتُ بَيْنَ

٣٦٣١ - (م) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ. فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ. فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا. وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةَ. ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا. ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ. فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. ثُمَّ قَالَ: (إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ عَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَيْنَ تَبُوكَ. وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ. فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ) فَجِئْنَاهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ. وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبِضُ<sup>(١)</sup> بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ. قَالَ: فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟) قَالَا: نَعَمْ. فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ. قَالَ: ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا. حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ. قَالَ: وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ. ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا. فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ<sup>(٢)</sup>. أَوْ قَالَ غَزِيرٍ - شَكَّ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ - حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ. ثُمَّ قَالَ: (يُوشِكُ، يَا مُعَاذُ! إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، أَنْ تَرَى مَا هُنَا قَدْ مَلِيَءَ جَنَانًا). [طرفه: (١٢٩١) ○ [وانظر: ٣٢٤، ٧٨٦، ٣٤٠٤، ٣٤١٢، ٣٤٢٦، ٣٦٣٧] [م ٧٠٦م].]

## ٢ - باب: تكثير الطعام

٣٦٣٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ

- (١) (مثل الشراك تبض) تبض: تسيل، الشراك: سبير النعل ومعناه: ماء قليل جداً.  
(٢) (منهمر) أي كثير الصب والدفع.

(٣) (مشعان) أي منتفش الشعر ومتفرقه.

(٤) (لا تنبي به) أي لفتني به.

أَيْدِيهِمْ<sup>(١)</sup>، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ؟ فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَأَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا عِنْدِكَ).

فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْرِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَّ، وَعَصَرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ عَكَّةً فَأَدَمْتَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: (أَأُذِنُ لِعَشْرَةٍ). فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: (أَأُذِنُ لِعَشْرَةٍ). فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: (أَأُذِنُ لِعَشْرَةٍ). فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: (أَأُذِنُ لِعَشْرَةٍ). فَأَأْكَلُ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا. [ج ٣٥٧٨ (٤٢٢)، ٢٠٤٠م].

□ وفي رواية: قَالَ: رَأَى أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعاً فِي الْمَسْجِدِ. يَتَقَلَّبُ ظَهراً لِيَطْنِ.

□ وفي رواية عن أنس: قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْماً. فَوَجَدْتُهُ جَالِساً مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ، وَقَدْ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ - قَالَ أَسَامَةُ: وَأَنَا أَشْكُ - عَلَى حَجَرٍ. فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنَهُ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ. فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَهُوَ زَوْجُ أُمَّ سُلَيْمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ! قَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ. فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ. فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَيَّ أُمِّي. فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٍ. فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَهَ أَشْبَعْنَاهُ. وَإِنْ جَاءَ آخَرُ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ. ثُمَّ ذَكَرَ سَائِرَ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ.

□ وفي رواية للبخاري: فدعوته، قال: (ومن معي؟) فجيئت فقلت: إنه يقول: (ومن معي؟) فخرج إليه أبو طلحة قال: يا رسول الله إنما هو شيء صنعته أُمُّ سُلَيْمٍ. ثم قال: أدخل عليَّ عشرة. حتى عدَّ أربعين. ثم قام فجعلت أنظر هل نقص منها شيء؟ [ج ٥٤٥٠].

□ وفي رواية: قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَدْعُوهُ. وَقَدْ جَعَلَ طَعَاماً. قَالَ: فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ. فَنَظَرَ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ: أَحِبُّ أَبَا طَلْحَةَ.

□ وفي رواية لمسلم: فإذا هي مثلها حين أكلوا منها.

٣٦٣٤ - (خ) عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: حَفَّتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا<sup>(٢)</sup>، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ

□ وفي رواية: وأفضلوا ما أبلغوا جيرانهم.

□ وفي رواية: فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا

(٢) (خفت أرواد القوم وأملقوا) أي قلَّ طعامهم وافتقروا، وذلك في السفر.

(١) (بين أيديهم) أي أمامهم.

فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَادِ فِي النَّاسِ، فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ). فَبَسِطَ لِذَلِكَ نِطْعًا وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، فَأَحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ). [خ٤٨٤ع].

٣٦٣٥ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ، وَكَانَ يُسَلِّفُنِي فِي تَمْرِي إِلَى الْجَدَاذِ، وَكَانَتْ لِعَجَابِ الْأَرْضِ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةَ<sup>(١)</sup>، فَجَلَسْتُ<sup>(٢)</sup>، فَخَلَا عَامًا<sup>(٣)</sup>، فَجَاءَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجَدَاذِ وَلَمْ أَجِدْ مِنْهَا شَيْئًا، فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَابِلٍ فَيَأْتِي، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: (أَمْشُوا نَسْتَنْظِرْ لِعَجَابِ مِنَ الْيَهُودِيِّ). فَجَاؤُونِي فِي نَحْلِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ، فَيَقُولُ: أَبَا الْقَاسِمِ لَا أَنْظِرُهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٤)</sup> قَامَ فَطَافَ فِي النَّحْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَبَى، فَقُمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلِ رُطْبٍ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ:

٣٦٣٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - شَكَ الْأَعْمَشُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ عَزْوَةٌ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَذْنَتْ لَنَا فَتَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا فَأَكَلْنَا وَادَهْنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (افْعَلُوا) قَالَ فَجَاءَ عَمْرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ فَعَلْتُ قَلَّ الظَّهْرُ. وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ. ثُمَّ ادْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَهَةِ. لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ) قَالَ: فَدَعَا بِنِطْعٍ فَبَسِطَهُ. ثُمَّ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ. قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ دُرَّةٍ. قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ. قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخَرَ بِكِسْرَةٍ. حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَهَةِ. ثُمَّ قَالَ: (خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ) قَالَ فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ. حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلْؤُوهُ. قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا. وَفُضِّلَتْ فَضْلَةً.

(١) رومة) هي البئر التي اشتراها عثمان وجعلها وقفاً على المسلمين.

(٢) (فجلست) أي الأرض عاماً فلم تثمر فيه، وذهب بعضهم إلى ضم التاء والمتكلم هو جابر: أي تأخرت عن القضاء.

(٣) (فخلاً عاماً) أي تأخر السلف عاماً.

(٤) (فلما رأى النبي) أي رأى عدم قبول طلبه بالانتظار من قبل اليهودي.

(٥) (عريشك) أي المكان الذي اتخذته في البستان لتستظل به وتقبل فيه.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ. لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ). [٢٧م].

□ وفي رواية عن أبي هريرة: قَالَ فَجَاءَ ذُو الْبُرِّ بِبُرِّهِ. وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ. قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ. وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاهِ، قُلْتُ: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالنَّوَى؟ قَالَ: كَانُوا يَمْصُونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ.

□ وفيها: (.. إلا دخل الجنة).

٣٦٣٧ - (م) عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ. فَأَصَابَنَا جَهْدٌ<sup>(١)</sup>. حَتَّى هَمَمْنَا أَنْ نَنْحَرَ بَعْضُ ظَهْرِنَا. فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعْنَا مَزَاوِدَنَا. فَبَسَطْنَا لَهُ نِطْعاً<sup>(٢)</sup>. فَاجْتَمَعَ زَادُ الْقَوْمِ عَلَى النِّطْعِ. قَالَ: فَتَطَاوَلْتُ لِأَحْزَرَةٍ<sup>(٣)</sup> كَمْ هُوَ؟ فَحَزَزْتُهِ كَرِيضَةً الْعَنْزِ<sup>(٤)</sup>. وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً. قَالَ: فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا جَمِيعاً. ثُمَّ حَشَوْنَا جُرْبِنَا<sup>(٥)</sup>. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (فَهَلْ مِنْ وَضوءٍ؟) قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ لَهُ، فِيهَا نُظْفَةٌ<sup>(٦)</sup>. فَأَفْرَعَهَا فِي قَدَحٍ. فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا. نُدْغِفُهُ دَغْفَةً<sup>(٧)</sup>. أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً. قَالَ: ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ فَقَالُوا: هَلْ مِنْ طَهُورٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(فَرَعَ الْوَضُوءَ). ○ [وانظر: ٣٢٥، ٣٣٨٠، ٣٣٩٤ الروايات (١١٠٨)، ٣٤٤٧، ٣٦٣٠] [١٧٢٩م].

### ٣ - باب: الإخبار عن المستقبل

٣٦٣٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: (هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ). فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالاً شَدِيداً فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالاً شَدِيداً وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِلَى النَّارِ). قَالَ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحاً شَدِيداً، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَضِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ). ثُمَّ أَمَرَ بِأَلَا فَنَادَى بِالنَّاسِ: (إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الَّذِينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ). [خ ٣٠٦٢، ٣١١١م].

□ والذي في مسلم: شهدنا مع رسول الله ﷺ حيناً. وهو رواية عند البخاري معلقة. [خ ٤٢٠٤م].

□ وللبخاري: شهدنا خير.

[خ ٤٢٠٣، ٦٦٠٦م].

○ [وانظر: ٢٨٦]

٣٦٣٩ - (ق) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا جَاءَ وَاوِيَّ الْقُرَى، إِذَا أَمْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: (أَحْرُصُوا)<sup>(٨)</sup>. وَحَرَّصَ

(٨) (أحرصوا) الخرص: هو حزر ما على النخل من الرطب تمراً.

(١) (جهد) أي مشقة وتعب وجوع.

(٢) (نطعاً) أي سفرة من جلد.

(٣) (لأحزرة) أي لأقدره وأخمنه.

(٤) (كريضة العنز) أي كقدرها وهي رابضة، والعنز: الأثني من المعز إذا أتى عليها حول.

(٥) (جربنا) جمع جراب، وهو الوعاء من الجلد يجعل فيه الزاد.

(٦) (نظفة) أي قليل من الماء.

(٧) (ندغفه دغفة) أي نضبه صباً شديداً.

٣٦٤٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرٌ لِيَهْلِكَ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَلَتَقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ).  
[خ: ٣٠٢٧، ٢٩١٨م].

□ وفي رواية لهما: (إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ).  
[خ: ٣٦١٨م].

□ زاد في رواية للبخاري: وسمى الحرب خدعة. ○ [طرفة: ١٩٢٠] [خ: ٣٠٢٨م].

٣٦٤١ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ).  
[خ: ٣١٢١، ٢٩١٩م].

□ وفي رواية لمسلم: (لَتَنْفِقَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ). [وانظر: ٢٨٢٨م].

٣٦٤٢ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: أَنْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِرًا، قَالَ: فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِنْتِ خَلْفِ أَبِي صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا أَنْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدِ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدِ: أَنْتَظِرْ حَتَّى إِذَا أَنْتَصَفَ النَّهَارُ وَعَقَلَ النَّاسُ أَنْطَلَقْتُ فَطُفْتُ، فَبَيْنَا سَعْدٌ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا، وَقَدْ أَوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ،

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، فَقَالَ لَهَا: (أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا). فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ قَالَ: (أَمَا، إِنَّهَا سَتَهُبُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيَعْقِلْهُ). فَعَقَلْنَاهَا، وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلٍ طَيِّبٍ. وَأَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَعْلَةَ بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا<sup>(١)</sup>، وَكَتَبَ لَهُ بِحِرْهِمْ<sup>(٢)</sup>، فَلَمَّا أَتَى وَادِيَ الْقَرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ: (كَمْ جَاءَ حَدِيثُكَ)<sup>(٣)</sup>. قَالَتْ: عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، حَرَصَ<sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي فَلْيَتَعَجَّلْ). فَلَمَّا - قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: (هَذِهِ طَابَةٌ). فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ: (هَذَا جَبِيلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ). قَالُوا: بَلَى، قَالَ: (دُورُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ، أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ - يَعْنِي - خَيْرًا)<sup>(٥)</sup>. [خ: ١٤٨١، ١٣٩٢م].

○ [طرفاه: ١٨٣٩، ٣٦٧٦]

(١) (وكساه برداً) الكاسي هنا النبي صلى الله عليه وسلم، و«الهاء» عائدة على ملك أيلة، وهو المكسو، وقد جاء مبيناً في غير هذا الحديث ويدل عليه قوله (وكتب له بحيرهم) وأن هذا كله فعل النبي صلى الله عليه وسلم. كذا في مشارق الأنوار للقاضي عياض.

(٢) (بحيرهم) أي ببلدهم.

(٣) (جاء حديثك) أي تمر حديثك.

(٤) (حرس رسول الله) أي كما حرسها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٥) وفي رواية معلقة (ثم دار بني الحارث ثم بني ساعدة). [خ: ١٤٨٢م].

مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ  
 قَالَ: أَدْرِكُوا عَيْرَكُمْ؟ فَكْرَهُ أُمَيَّةٌ أَنْ يَخْرُجَ، فَأَتَاهُ  
 أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يِرَاكَ  
 النَّاسُ قَدْ تَحَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي،  
 تَحَلَّفُوا مَعَكَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَالَ:  
 أَمَّا إِذْ غَلَبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لَأَشْتَرِينَ أَجُودَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ،  
 ثُمَّ قَالَ أُمَيَّةٌ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ جَهْزِينِي، فَقَالَتْ  
 لَهُ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، وَقَدْ نَسَيْتَ مَا قَالَ لَكَ  
 أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَ: لَا، مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ  
 مَعَهُمْ إِلَّا قَرِيبًا، فَلَمَّا خَرَجَ أُمَيَّةٌ أَخَذَ لَا يَنْزِلُ  
 مَنزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ، فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ، حَتَّى  
 قَتَلَهُ اللَّهُ ﷺ بِبَدْرٍ. ○ [وانظر: ٢٨٦، ١٤٣٧ حديث  
 عدي و١٨٢٤ الإخبار عن اتساع المدينة المنورة] ○ [وانظر:  
 ٢٥٨٤، ٣٦٣١، ٣٧٣٨، ٣٧٨١، ٣٧٨٤، ٣٧٨٨، ٣٨٨٤،  
 ٣٨٦٦ - ٣٨٦٨، ٣٨٧١] [خ ٣٩٥٠].

#### ٤ - باب: حنين الجذع

٣٦٤٣ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ  
 أُمَّرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ:  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَفْعُدُ عَلَيْهِ،  
 فَإِنِّي لِي غُلَامًا نَجَارًا. قَالَ: (إِنْ شِئْتَ). قَالَ:  
 فَعَمِلْتُ لَهُ الْمُنْبَرِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، قَعَدَ  
 النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ، فَصَاحَتْ  
 النَّحْلَةُ الَّتِي كَانَ يَحْطُبُ عِنْدَهَا. حَتَّى كَادَتْ  
 أَنْ تَنْشَقَّ، فَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا فَصَمَّهَا  
 إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَبْرُؤُ أَيْنِ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ،  
 حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: (بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ  
 تَسْمَعُ مِنَ الذُّكْرِ).

[خ ٢٠٩٥ (٤٤٩)].

□ وفي رواية: قَالَ: كَانَ جَذْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ  
 النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمُنْبَرُ، سَمِعْنَا

فَتَلَحَّيَا<sup>(١)</sup> بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أُمَيَّةٌ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ  
 صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ  
 الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَئِن مَنَعْتَنِي أَنْ  
 أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لَأَقْطَعَنَّ مَتَجْرَكَ بِالشَّامِ. قَالَ:  
 فَجَعَلَ أُمَيَّةٌ يَقُولُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ،  
 وَجَعَلَ يُمْسِكُهُ، فَعَضِبَ سَعْدٌ فَقَالَ: دَعْنَا عَنْكَ،  
 فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَزْعُمُ<sup>(٣)</sup> أَنَّهُ قَاتِلُكَ،  
 قَالَ: إِيَّاي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ  
 مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ، فَرَجَعَ إِلَى أَمْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَّا  
 تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَثْرِبِيُّ، قَالَتْ:  
 وَمَا قَالَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ  
 قَاتِلِي، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، قَالَ:  
 فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ الصَّرِيحُ<sup>(٤)</sup>، قَالَتْ  
 لَهُ أَمْرَأَتُهُ: أَمَا ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ  
 الْيَثْرِبِيُّ، قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ  
 أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي فَسِرْ يَوْمًا  
 أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ. [خ ٣٦٣٢].

□ وفي رواية: فَقَالَ سَعْدٌ: دَعْنَا عَنْكَ  
 يَا أُمَيَّةُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
 (إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ). قَالَ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي،  
 فَفَزِعَ لِذَلِكَ أُمَيَّةٌ فَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَجَعَ أُمَيَّةٌ  
 إِلَى أَهْلِهِ قَالَ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ، أَلَمْ تَرَيِ مَا قَالَ  
 لِي سَعْدٌ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّ  
 مُحَمَّدًا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتِلِي، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَكَّةَ،  
 قَالَ: لَا أَدْرِي، فَقَالَ أُمَيَّةٌ: وَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ

(١) (فتلحيا) أي تنازعا.

(٢) (أبي الحكم) هو أبو جهل.

(٣) (يزعم) أي يقول في لغة أهل الحجاز.

(٤) (الصريح) هو النداء للخروج إلى الحرب.

فَأَرَاهُمْ أَنْشِقَاقَ الْقَمَرِ . [خ٣٦٣٧، ٢٨٠٢م].

□ وفي رواية لهما: انشق القمر فرقتين .

[خ٤٨٦٨].

□ وفي رواية للبخاري: فأراهم القمر

شقتين، حتى رأوا حراء بينهما . [خ٣٨٦٨].

□ وفي رواية لمسلم: فأراهم انشقاق القمر

مرتين .

٣٦٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ الْقَمَرَ

أَنْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . [خ٣٦٣٨، ٢٨٠٣م].

٣٦٤٨ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: انشَقَّ

الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَقَّتَيْنِ . فَسَتَرَ

الْجَبَلُ فَلَقَّةً . وَكَانَتْ فَلَقَةً فَوْقَ الْجَبَلِ . فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ» . [م٢٨٠١].

□ وفي رواية، فقال: (اشهدوا، اشهدوا).

#### ٦ - باب: مرتد لفظته الأرض

٣٦٤٩ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَجُلٌ

نَضْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ،

فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَعَادَ نَضْرَانِيًّا، فَكَانَ

يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ،

فَأَمَاتَهُ اللَّهُ فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ،

فَقَالُوا: هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ

مِنْهُمْ، نَبَسُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ

فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا:

هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَسُوا عَنْ صَاحِبِنَا

لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ

فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ

الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا: أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ،

فَأَلْقَوْهُ . [خ٣٦١٧، ٢٧٨١م].

لِلْجِدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ<sup>(١)</sup>، حَتَّى نَزَلَ

النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ . [خ٩١٨].

□ وفي رواية: فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاخَ

الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، تَبْنُ أَنْبِنُ

الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّنُ . قَالَ: (كَانَتْ تَبْكِي عَلَيَّ

مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا) . [خ٣٥٨٤].

□ وفي رواية: كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْفُوفًا عَلَى

جُدُوعٍ مِنْ نَخْلِ، فَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا حَظَبَ

يُؤْمُ إِلَى جِدْعٍ مِنْهَا . . الحديث . [خ٣٥٨٥].

٣٦٤٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: كَانَ

النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَحْطُبُ إِلَى جِدْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ

تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الْجِدْعُ، فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ

عَلَيْهِ . [خ٣٥٨٣].

#### ٥ - باب: انشقاق القمر

٣٦٤٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ:

أَنْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شِقَّتَيْنِ،

فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (أَشْهَدُوا) . [خ٣٦٣٦، ٢٨٠٠م].

□ وفي رواية لهما: انشق القمر ونحن مع

النبي صلى الله عليه وسلم بمنى . [خ٣٨٦٩].

□ وفي رواية لهما: . . فرقة فوق الجبل

وفرقة دونه . [خ٤٨٦٤].

□ وفي رواية للبخاري: انشق بمكة .

[خ٣٨٦٩].

□ وفي رواية لمسلم: (اللهم اشهد) .

٣٦٤٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ

أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً،

(١) (العشار) جمع عشاء: الناقة الحامل التي مضت

لها عشرة أشهر ولا يزال ذلك اسمها إلى أن تلد .

## ٧ - باب: معجزات أخرى

[انظر: ○ - انقياد الشجر: ٣٢٣، ٥٢٩ ○ - سلام الحجر: ٣٢٣٩ ○ - الإخبار بالشاة المسمومة: ٢٧٤٨، ٣٤٣٨ ○ - الإخبار بموت عظيم من المنافقين: ٧٨ ○ - ما سئل عنه: ٥٤٣، ٣٢٩١ ○ - كف الأذى عنه: ٣٢٥٦، ٣٤٥١ ○ - القرآن معجزة هذا الدين: ٣٢٦ ○ - شق الصدر وهو صغير ﷺ: ٣٢٣٥ ○ - الإسراء والمعراج: ٣٢٦٦ وما بعده وفيه شق الصدر ○ - تحريك الجبل: ٣٦٩٨، ٣٧٥٢ ○ - تسبيح الطعام: ٣٦٣٠ ○ - رمد عين علي: ٣٤٢٦، ٣٧٢٣ ○ - رجل سلمة: ٣٤٢٩ ○ - استجابة دعائه: ٥٠٧، ٢٤٣٦، ٣٢٥١، ٣٦١٢، ٣٦١٩، ٣٧٩٤ ○ - نظره ﷺ من وراءه في الصلاة: ٩٨٣، ٩٨٨.]

□ ولفظ مسلم: قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ. قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْأَمْرَانَ. وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ. قَالَ فَرَفَعُوهُ. قَالُوا: هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ. فَأُعْجِبُوا بِهِ. فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ. فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ. فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا. ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ. فَوَارَوْهُ. فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا. ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ. فَوَارَوْهُ. فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا. فَتَرَكُوهُ مَنبُودًا.







## الكتابُ الرَّابِعُ

### الفضائلُ والمناقِبُ

#### الفصلُ الأوَّلُ

#### فضلُ الصحابةِ وفضلُ قرنهم

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ). قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَذْرِي، أَذْكَرَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنْ بَعَدَكُمْ قَوْمًا يَحُوتُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ).

[خ ٢٦٥١، ٢٥٣٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (ويحلفون ولا يستحلفون).

٣٦٥٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنَامٌ<sup>(٥)</sup> مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ: فَيْكُمْ مَنْ صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيَفْتَحُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ، فَيُقَالُ: فَيْكُمْ مَنْ صَحَبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيَفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ، فَيُقَالُ: فَيْكُمْ مَنْ صَحَبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيَفْتَحُ<sup>(٦)</sup>).

[خ ٢٨٩٧، ٢٥٣٢م].

(٥) فتنام أي جماعة.

(٦) معنى الحديث أنه يفتح للصحابة لفضلهم، وكذلك للتابعين وتابعيهم.

٣٦٥٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي<sup>(٢)</sup>)، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ: تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ<sup>(٣)</sup> وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ).

[خ ٢٦٥٢، ٢٥٣٣م].

□ وفي رواية لمسلم: فَلَا أَذْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: (ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ. تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ).

□ وفي رواية لهما: قال إبراهيم<sup>(٤)</sup>: وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد، ونحن صغار.

[خ ٣٦٥١م].

٣٦٥١ - (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) (عبد الله) هو ابن مسعود.

(٢) (قرني) اختلف في معنى القرن، والمراد هنا: جيل الصحابة.

(٣) (تسبق شهادة أحدهم يمينه) المراد: أنهم يستهينون بأمر الشهادة واليمين، ولا يتورعون.

(٤) (إبراهيم) هو النخعي، ومعنى قوله: النهي عن مبادرة الرجل بقوله: أشهد بالله، وعلي عهد الله، وإنما كانوا يضربونهم على ذلك حتى لا يصير لهم عادة، فيحلفوا في كل ما يصلح وما لا يصلح.

□ وفي رواية لمسلم زاد في أوله: قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: .. الحديث.

٣٦٥٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ<sup>(٤)</sup>)، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ<sup>(٥)</sup> أَشَدَّهُمْ لَهُ كِرَاهِيَةً<sup>(٦)</sup>)، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِهِ، وَيَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِهِ). [خ ٣٤٩٣ و ٣٤٩٤، ٢٥٢٦م].

□ وفي رواية لهما: (. . . تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كِرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّانِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ). [خ ٣٤٩٦م].

٣٦٥٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ. ثُمَّ الثَّانِي. ثُمَّ الثَّلَاثُ). [م ٢٥٣٦م].

٣٦٥٦ م - (م) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَبُّهُمْ<sup>(٧)</sup>. [م ٣٠٢٢م].

(٤) (معادن) المعادن: الأصول، وإذا كانت الأصول شريفة كانت الفروع كذلك.

(٥) (هذا الشأن) أي الإسلام.

(٦) (أشدهم له كراهية) وذلك مثل عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. كان كارهاً لهذا الدين ثم أصبح من خير الناس.

(٧) الظاهر أنها قالت ذلك عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا. . . وأما الأمر بالاستغفار فهو الوارد في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾.

□ وعند مسلم: (هل فيكم من رأى رسول الله . . .) وكذلك في الثانية والثالثة.

□ وفي رواية له: عن جابر قال: زعم أبو سعيد عن النبي ﷺ: (يأتي على الناس زمان، يُبعثُ منهم البعثُ فيقولون: انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب النبي ﷺ، فيوجد الرجل، فيفتح لهم به . . .) وهكذا حتى يكون البعث الرابع . . . فيفتح لهم به.

٣٦٥٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةٍ، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ). فَوَهَلَ النَّاسُ<sup>(١)</sup> فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ<sup>(٢)</sup>، وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ). يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَحْرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ.

[خ ٦٠١٦، (١١٦)، ٢٥٣٧م].

٣٦٥٤ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَقَقَّ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ)<sup>(٣)</sup>. [خ ٣٦٧٣، ٢٥٤١م].

(١) (فوهل الناس) أي غلطوا وذهب وهمهم إلى غير الصواب.

(٢) (عن مائة سنة) أي ظن بعضهم أنه عند انقضاء مائة سنة تقوم القيامة، وإنما المراد انخرام ذلك القرن وموت كل من كان حياً بذلك اليوم.

(٣) (ولا نصيفه): هو النصف. ومعنى الحديث: لا ينال أحدكم بإنفاق مثل أحد ذهباً من الفضل والأجر، ما ينال أحدهم بإنفاق مد طعام أو نصف مد طعام.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ). [٢٥٣٩م].

٣٦٦٠ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ. أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: (مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ، الْيَوْمَ، تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ، وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ).

□ وفي رواية: (تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟ وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ. وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ). [٢٥٣٨م].

○ [وانظر: ٣٦١٦] ○ [وانظر: ١٣٩٨ (وددت أنا قد رأينا إخواننا)] ○ [وانظر: ٤٤ (ما من نبي إلا كان له حواريون)]

٣٦٥٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ). وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّلَاثِ أَمْ لَا. قَالَ: (ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُجْبُونَ السَّمَانَةَ<sup>(١)</sup>). يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا). [٢٥٣٤م].

٣٦٥٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي. لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي. فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَذْرَكَ مَدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ). [٢٥٤٠م].

٣٦٥٩ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ، سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ. فَقَالَ

## الفصل الثاني

### فضل الأنصار

#### ١ - باب: حب الأنصار ومكانتهم

[وانظر: ٣٤٦٢، ٣٤٨٤، ٣٤٨٥].

٣٦٦٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ مَعَهَا أَوْلَادُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ) قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ.. [خ: ٦٦٤ (٣٧٨٦)، ٢٥٠٩م].

□ وفي رواية للبخاري: ومعها صبي لها. [خ: ٣٧٨٦].

□ ولم يذكر مسلم الأولاد.

٣٦٦٤ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ النَّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ. قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُمْتَلَأً<sup>(١)</sup>

٣٦٦١ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ). [خ: ٣٧٨٣، ٧٥م].

٣٦٦٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ التَّفَاقُقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ). [خ: ١٧، ١٧٤م].

(١) (السمانة) هي السمن، والمراد بها السمينة المكتسبة الناتجة عن التوسع في المأكول والمشرب زيادة عن المعتاد.

(٢) (ممتلاً) أي قائماً منتصباً.

فَقَالَ: (اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ). قَالَهَا  
ثَلَاثَ مِرَارٍ. [خ ٣٧٨٥، ٢٥٠٨م].

□ زاد في رواية مسلم: يعني الأنصار.  
□ وفي رواية للبخاري: فقام مُمْتَنًّا<sup>(١)</sup>.  
[خ ٥١٨٠].

٣٦٦٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:  
حَزِنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ<sup>(٢)</sup>، فَكَتَبَ إِلَيَّ

زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي، يَذْكُرُ: أَنَّهُ

سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَعْفِرْ

لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ). وَسَكَتَ ابْنُ

الْفَضْلِ فِي: (أَبْنَاءِ أَوْلَادِ الْأَنْصَارِ). فَسَأَلَ أَنَسًا

بَعْضَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَقُولُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ

بِأَذْنِهِ). [خ ٤٩٠٦، ٢٥٠٦م].

□ ولم يذكر في مسلم سوى نص  
الحديث، وزاد فيه (وأبناء أبناء الأنصار).

٣٦٦٦ - (خ) عَنْ عَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ

لِأَنَسٍ: أَرَأَيْتَ أَسْمَ الْأَنْصَارِ، كُنْتُمْ تُسَمُّونَ

بِهِ، أَمْ سَمَّاكُمْ اللَّهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمَّانَا اللَّهُ. كُنَّا

نَدْخُلُ عَلَى أَنَسٍ، فَيُحَدِّثُنَا مَنَاقِبَ الْأَنْصَارِ

وَمَسَاهِدَهُمْ، وَيُقْبِلُ عَلَيَّ، أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنْ

(١) (ممتناً) أي قام قياماً قوياً، من المنة - بضم

الميم - وهي القوة.

(٢) (من أصيب بالحرّة) كانت هذه الواقعة سنة ثلاث

وستين. وسببها أن أهل المدينة خلعوا بيعة

يزيد بن معاوية لما بلغهم من فساد، فأرسل

إليهم يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة المري في

جيش كثير فهزمهم، واستباح المدينة، وقتل من

الأنصار خلق كثير. وكان أنس يومئذ بالبصرة،

فبلغه ذلك فحزن حزناً شديداً فكتب إليه زيد بن

أرقم وكان يومئذ بالكوفة يسليه.

الأزدي، فيقول: فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا  
وَكَذَا. [خ ٣٧٧٦].

٣٦٦٧ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا

مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا

وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ

وَادِيِ الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبِ الْأَنْصَارِ).

[خ ٧٢٤٤ (٣٧٧٩)].

□ وزاد في رواية: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:

مَا ظَلَمَ، بِأَبِي وَأُمِّي، آوُوهُ وَنَصْرُوهُ، أَوْ كَلِمَةً

أُخْرَى. [خ ٣٧٧٩].

٣٦٦٨ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

اسْتَعْفَرَ لِلْأَنْصَارِ. قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ:

(وَلِذَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ)

لَا أَشْكُ فِيهِ.

[خ ٢٥٠٧م].

٣٦٦٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ

يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ).

[خ ٧٦٦].

٣٦٧٠ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ

يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ).

[خ ٧٧٧].

○ [وانظر: ٣٦٦٦ (بعثت في خير القرون)]

## ٢ - باب: (اصبروا حتى تلقوني)

٣٦٧١ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ

حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ

فُلَانًا؟ قَالَ: (سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَأَصْبِرُوا حَتَّى

تَلْقُونِي عَلَى الْحَوْضِ).

[خ ٣٧٩٢، ١٨٤٥م].

٣٦٧٢ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَرَادَ

بِعَصَابَةٍ دَسِمَةٍ<sup>(٢)</sup>، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيَّ). فَثَابُوا إِلَيْهِ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَقُولُونَ وَيَكْثُرُ النَّاسُ، فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ). [خ٢٣٧٦].

□ وفي رواية: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه بملحفة، وقد عصب بعصابة دسما. . وفيها: (ويقل الأنصار، حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام). [خ٣٦٢٨].

#### ٤ - باب: أتباع الأنصار

٣٦٧٥ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: قَالَتْ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِكُلِّ نَبِيِّ أَتْبَاعٍ، وَإِنَّا قَدْ أَتْبَعْنَاكَ، فَأَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا<sup>(٤)</sup>، فَدَعَا بِهِ. فَنَمِيتُ<sup>(٥)</sup> ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَدْ زَعَمَ<sup>(٦)</sup> ذَلِكَ زَيْدٌ. [خ٣٧٨٧].

□ وفي رواية: قال ﷺ: (اللهم اجعل أتباعهم منهم). [خ٣٧٨٨].

#### ٥ - باب: فضل دور الأنصار

٣٦٧٦ - (ق) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

(٢) (دسمة) وكذلك (دسما) في الرواية الأخرى: أي لونها لون الدسم كالزيت وشبهه.

(٣) (ثابوا إليه) أي اجتمعوا وأقبلوا إليه.

(٤) (أن يجعل أتباعنا منا) أي يقال لهم الأنصار حتى تتناولهم الوصية بهم بالإحسان إليهم.

(٥) (فنميت) أي نقلت.

(٦) (زعم) أي قال، وهي لغة أهل الحجاز: إطلاق الزعم على القول.

النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقْطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ: حَتَّى تُقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقْطَعُ لَنَا، قَالَ: (سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَأَصْبِرُوا حَتَّى تَلْفُوتُنِي). [خ٢٣٧٦].

□ وفي رواية معلقة: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيُقْطَعَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا. . . فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ. . . [خ٢٣٧٧].

#### ٣ - باب: الوصية بالأنصار خيراً

٣٦٧٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي<sup>(١)</sup>)، وَالنَّاسُ سَيَكْثُرُونَ، وَيَقُولُونَ، فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ). [خ٢٥١٠م].

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ بِمَجْلِسٍ مِنَ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَتَكُونُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَّا، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ الْمُنْبَرِ، وَلَمْ يَضَعْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ قَضُوا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ). [خ٣٧٩٩].

٣٦٧٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُنْبَرِ، وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ، مُتَعَطِّفًا مِلْحَفَةً عَلَى مَنْكَبِيهِ، قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ

(١) (كرشي وعيبي) أي بطانتي وخاصتي.

الأنصار). قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (بُنُو النَّجَارِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بُنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بُنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بُنُو سَاعِدَةَ). ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: (وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ). ○ (طرفه: ٣٦٧٧ [خ ٥٣٠٠].

٣٦٧٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: (أَحَدْتُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟) قَالُوا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (بُنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ) قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (ثُمَّ بَنُو النَّجَارِ) قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ) قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ) قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ) فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُغْضَبًا. فَقَالَ: أَنْحُنُ آخِرُ الْأَرْبَعِ؟ حِينَ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَارَهُمْ. فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ: اجْلِسْ. أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَارَكُمْ فِي الْأَرْبَعِ الدُّوَرِ الَّتِي سَمَى؟ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمَّ أَكْثَرَ مِمَّنْ سَمَى. فَانْتَهَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [خ ٣٧٨٩، ٢٥١١م].

#### ٦ - باب: حسن صحبة الأنصار

٣٦٨٠ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنِّي أَنَسِ، قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَضْنَعُونَ شَيْئًا، لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ. [خ ٢٨٨٨، ٢٥١٣م].

قَالَ: (إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَارِ، ثُمَّ بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ). فَلَحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْرَ الْأَنْصَارِ، فَجَعَلْنَا آخِرًا؟ فَأَذْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرًا، فَقَالَ: (أَوْ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخَيْرِ). ○ (طرفه: ١٨٣٩، ٣٦٣٩ [خ ٣٧٩١، ١٤٨١)، ١٣٩٢م].

٣٦٧٧ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ). فَقَالَ سَعْدُ: مَا أَرَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا؟ فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ. [خ ٣٧٨٩، ٢٥١١م].

□ وزاد في رواية لمسلم، قال أبو أسيد: والله لو كنت مؤثراً بها أحداً لآثرت بها عشيرتي.

□ وفي رواية أخرى له: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَتُهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي، بَنِي سَاعِدَةَ. وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ. وَقَالَ: خُلْفْنَا. فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ. أَسْرَجُوا لِي حِمَارِي آتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

وَكَلَّمَهُ ابْنُ أُخْبِيهِ، سَهْلٌ. فَقَالَ: أَتَنْدُحُ لِيُرَدَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَعْلَمُ. أَوْ لَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ الْأَرْبَعِ. فَرَجَعَ وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ.

٣٦٧٨ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ

□ ولفظ مسلم: قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ. فَكَانَ يَحْدُمُنِي. فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ. فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، أَلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ.

٧- باب: الأنصار أكثر أحياء العرب شهيداً  
٣٦٨١ - (خ) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَا نَعْلَمُ حَيًّا

مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، أَكْثَرَ شَهِيدًا، أَعَزَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ بئرِ مَعُونَةَ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ. قَالَ: وَكَانَ بِئرِ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكُذَّابِ. [خ٤٠٧٨].

### الفصل الثالث

### ذكر فضائل بعض المهاجرين

١ - باب: فضل أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)

٣٦٨٢ - (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا فِي الْعَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لِأَبْصَرَنَا، فَقَالَ: (مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِأَنَّ اللَّهَ تَالِثُهُمَا). [خ٣٦٥٣، ٣٦٨١م].

□ ولفظ مسلم: نظرتُ إلى أقدام المشركين على رؤوسنا، ونحنُ بالغارِ، فقلتُ.

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَارِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَأْطَأَ بَصْرَهُ رَأْنَا، قَالَ: (أَسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ<sup>(١)</sup>، أَتُنَانِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا). [خ٣٩٢٢].

٣٦٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: (إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَأَخْتَارَ مَا عِنْدَهُ). فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ<sup>(٢)</sup> وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ يَا بَائِنًا وَأُمَّهَاتِنَا. فَعَجِبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ هَذَا الشَّيْخَ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَيْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ يَا بَائِنًا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخْبِرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أُمَّنِ النَّاسِ<sup>(٣)</sup> عَلَيَّ

(٢) (فبكى أبو بكر) لفظ مسلم: (فبكى أبو بكر وبكى) ومعناه: بكى كثيراً.

(٣) (إن من أمن الناس) معناه: أكثرهم جوداً وسماحة بنفسه وماله، وليس هو من المن الذي هو الاعتداد بالصنعة، لأنه مبطل للثواب، ولأن المنة للرسول في قبول ذلك.

(١) (اسكت يا أبا بكر) قوله ﷺ: (اسكت) هذا من باب اتخاذ الأسباب، وذلك حتى لا يسمعهم المشركون، وذلك على الرغم من الإيمان الذي ليس وراءه إيمان من النبي ﷺ بأن الله معهم.

الْحَطَّابِ). فَعَدَّ رِجَالًا. [خ ٣٦٦٢، م ٢٣٨٤].  
 □ زاد في رواية للبخاري: فعدَّ رجالًا، فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم.

[خ ٤٣٥٨].

٣٦٨٦<sup>(٥)</sup> - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرِثِ). فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ، فَقَالَ: (فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - وَمَا هُمَا نَمٌ - وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّبُّ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَتْهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الذَّبُّ هَذَا: اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي). فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ ذئبٌ يَتَكَلَّمُ، قَالَ: (فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ). وَمَا هُمَا نَمٌ.

[خ ٣٤٧١، ٢٣٢٤، م ٢٣٨٨].

٣٦٨٧ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم حَظَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ: (أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ). [خ ٥٠٨١].

٣٦٨٨ - (خ) عَنْ أَبِي أَلَدْرَدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ، حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ

(٥) علاقة هذا الحديث بمناقب أبي بكر رضي الله عنه، هو أن الحديث شهادة من النبي صلى الله عليه وسلم على قوة إيمان أبي بكر وعمر وتصديقهما لما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم دونما توقف أو روية.

فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا<sup>(١)</sup> مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا خُلَّةَ الْإِسْلَامِ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْحَةٌ<sup>(٢)</sup> إِلَّا خَوْحَةُ أَبِي بَكْرٍ). [خ ٣٩٠٤، (٤٦٦)، م ٢٣٨٢].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: (يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبِكْ، إِنَّ أُمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخَوْهُ الْإِسْلَامُ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدٌّ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ). [خ ٤٦٦].

□ وفي رواية له: (ولو كنت متخذًا خليلًا غير ربي، لاتخذت أبا بكر). [خ ٣٦٥٤].

٣٦٨٤ - (ق) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهَا تَقُولُ: الْمَوْتُ، قَالَ صلى الله عليه وسلم: (إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأُتِي أَبَا بَكْرٍ). [خ ٣٦٥٩، م ٢٣٨٦].

٣٦٨٥ - (ق) عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ<sup>(٣)</sup>، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟<sup>(٤)</sup> قَالَ: (عائشة). فَقُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: (أبوها). قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: (عمر بن

(١) خليلًا) الخلة: الإخاء والصداقة.

(٢) (خوخة) هي الباب الصغير بين البيتين أو الدارين.

(٣) (ذات السلاسل) هي السرية التي كان أميرها عمرو بن العاص.

(٤) (أي الناس أحب إليك؟) الذي دفعه إلى هذا السؤال، هو ظنه أنه من أحب الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وذلك لأنه كان أميراً في هذه السرية على جيش فيه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.



خَلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ حَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، غَيْرَ حَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ). [خ ٤٦٧].  
□ وفي رواية: (ولكن أخي وصاحبي).

[خ ٣٦٥٦].

□ وفي رواية: (ولكن أخوة الإسلام أفضل). [طرفه: ٢٢٤٢] [خ ٣٦٥٧].

٣٦٩٠ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْحَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ حَرَاجِهِ<sup>(٤)</sup>، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: تَذْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُتُ لِلنَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسِنُ الْكِيهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ<sup>(٥)</sup>. [خ ٣٨٤٢].

٣٦٩١ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي. وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ ﷻ، صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا). [م ٢٣٨٣].

□ وفي رواية: (ألا إنني أبرأ إلى كل خيل من خيله. ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً. إن صاحبكم خليل الله). [واظر: ٨١٠].

٣٦٩٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي مَرَضِهِ: (ادْعِي لِي

النَّبِيِّ ﷺ): (أَمَا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ)<sup>(١)</sup>. فَسَلَّمَ وَقَالَ: إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْحَطَّابِ شَيْءٌ فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: (يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ). ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ، فَسَأَلَ: أَنْتُمْ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لَا، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ، فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ<sup>(٢)</sup>، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ<sup>(٣)</sup>، فَجَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقَلْتُمْ كَذِبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ. وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي). مَرَّتَيْنِ، فَمَا أُودِي بَعْدَهَا. [خ ٣٦٦١].

□ وفي رواية، قَالَ: كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةً، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ، فَأَنْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضَبًا، فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ فَلَمْ يَفْعَلْ، حَتَّى أَعْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٤٦٤٠].

٣٦٨٩ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، عَاصِبًا رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ، فَقَعَدَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَرَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي فُحَّافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ

(١) (غامر) أي خاصم.

(٢) (يتمعر) أي تذهب نضارته من الغضب.

(٣) (حتى أشفق أبو بكر) أي خاف أن يكون من النبي ﷺ إلى عمر ما يكره.

(٤) (يأكل من خراجه) الخراج: ما يقرره السيد على العبد من مال يحضره له من كسبه.

(٥) (فقاء كل شيء في بطنه) إنما فعل ذلك لأن النبي ﷺ نهى عن حلوان الكاهن.

بِهَا ذُنُوبًا<sup>(٢)</sup> أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ،  
وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ عَرَبًا<sup>(٣)</sup>،  
فَأَخَذَهَا ابْنُ الْحَطَّابِ، فَلَمَّ أَرَّ عَبْقَرِيًّا<sup>(٤)</sup> مِنْ  
النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ  
بِعَظُنِّ<sup>(٥)</sup>. [خ ٣٦٦٤، م ٢٣٩٢].

□ وفي رواية لهما: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ  
أَنِّي عَلَى حَوْضٍ أَسْقِي النَّاسَ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ  
فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرِيحَنِي، فَنَزَعَ ذُنُوبَيْنِ  
وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَأَتَى  
ابْنُ الْحَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمَّ يَزَلُ يَنْزِعُ حَتَّى  
تَوَلَّى النَّاسَ، وَالْحَوْضُ يَتَفَجَّرُ). [خ ٧٠٢٢].

٣٦٩٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بَيْتٍ أُنْزِعُ  
مِنْهَا، جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ  
الدَّلْوَ، فَنَزَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ،  
وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْحَطَّابِ مِنْ يَدِ  
أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ عَرَبًا، فَلَمَّ أَرَّ  
عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي<sup>(٦)</sup> فَرِيَهُ، فَنَزَعَ حَتَّى

(٢) (ذنوباً) الدلو المملوءة.

(٣) (عرباً) الغرب: الدلو العظيمة.

(٤) (عبقرياً) العبقري: هو السيد.

(٥) (ضرب الناس بعظن) أي أرووا إبلهم ثم أروها  
إلى عطنها.

(٦) (يفري) يقطع. وخلاصة معنى هذا الحديث  
والذي قبله: الإشارة إلى قصر مدة خلافة أبي  
بكر وطول مدة خلافة عمر، وهو معنى (وفي  
نزعه ضعف) وليس معناه فضيلة عمر على أبي  
بكر. أما قوله: (والله يغفر له) فليس في هذا  
تنقيص له، ولا إشارة إلى ذنب، وإنما هي كلمة  
كان المسلمون يدعمون بها كلامهم فكانوا  
يقولون: افعل كذا والله يغفر لك.

أَبَا بَكْرٍ، وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتَبَ كِتَابًا. فَإِنِّي  
أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّيَ مُتَمَنَّ وَيقُولُ قَائِلٌ: أَنَا  
أَوْلَى. وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ).  
[وانظر: ٣٥١٨]. [م ٢٣٨٧].

٣٦٩٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، وَسُئِلَتْ: مَنْ كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَحْلِفًا لَوْ اسْتَحْلَفَهُ؟ قَالَتْ:  
أَبُو بَكْرٍ. فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ؟ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ.  
قَالَتْ: عُمَرُ. ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ؟ بَعْدَ عُمَرَ.  
قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ. ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى  
هَذَا. [م ٢٣٨٥].

٣٦٩٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ  
صَائِمًا؟) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: (فَمَنْ تَبِعَ  
مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ:  
(فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا؟) قَالَ أَبُو بَكْرٍ:  
أَنَا. قَالَ: (فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟) قَالَ  
أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا اجْتَمَعَنَ  
فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ). [م ١٠٢٨].

○ [وانظر: ٢٨١٤، ٢٨١٦ في بيعة أبي بكر وفضله]

○ [وانظر: ٢٢٤١، ٣٢٥٢، ٣٢٨٣، ٣٢٨٩] ○ [وانظر:

٣٥٢٥، ٣٥٢٦ في عمر أبي بكر] ○ [وانظر: ١٣٤٧ في

تكفينه بالثياب القديمة] ○ [وانظر: ١١٢٤ في أدبه مع

النبي ﷺ] ○ [وانظر: ٢٣١ دعوته من جميع أبواب الجنة]

## ٢ - باب: فضل أبي بكر وعمر

وعثمان رضي الله عنه

٣٦٩٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ:  
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي  
عَلَى قَلْبٍ<sup>(١)</sup> عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا  
مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَنَزَعَ

(١) (قلب) القلب: البئر غير المطوية.

ضَرَبَ النَّاسُ بَعْظِنَ). [خ ٣٦٧٦ (٣٦٣٣)، م ٢٣٩٣].

□ وفي رواية للبخاري: (رأيت الناس مجتمعين في صعيد، فقام أبو بكر...).

[خ ٣٦٣٣].

□ وفي رواية له: (أريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة على قلب فجاء أبو بكر...).

[خ ٣٦٨٢].

٣٦٩٧ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّهُ

تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقُلْتُ: لِأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا،

قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ <sup>(١)</sup> هَا هُنَا، فَخَرَجْتُ عَلَى

إِثْرِهِ، أَسَأَلَ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيْسٍ <sup>(٢)</sup>، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبَابُهَا، مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى

قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسٍ وَتَوَسَّطَ

قَفَّهَا <sup>(٣)</sup>، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ

الْبَابِ، فَقُلْتُ: لِأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ <sup>(٤)</sup>،

ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: (أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ).

فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَدْخُلْ،

(١) (ووجهه) أي توجهه.

(٢) (بئر أريس) هو بستان في المدينة معروف، وفي بئرها سقط خاتم النبي ﷺ من إصبع عثمان ﷺ.

(٣) (قفها) القف: حافة البئر.

(٤) (على رسلك) أي تمهل وتأنا.

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشْرِكُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ

فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ كَمَا صَنَعَ

النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَحِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي،

فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَحَاهُ - يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى

رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ؟

فَقَالَ: (أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ). فَجِئْتُ فَقُلْتُ: أَدْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ

فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ، ثُمَّ رَجَعْتُ

فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ عَلَى

رِسْلِكَ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بَلْوَى

تُصِيبُهُ). فَجِئْتُ فَقُلْتُ لَهُ: أَدْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بَلْوَى تُصِيبُكَ،

فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مَلِئَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرَ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ:

فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ <sup>(٥)</sup>. [خ ٣٦٧٤، م ٢٤٠٣].

□ وفي رواية لهما: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي

حَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ

(٥) (فأولتها قبورهم) أي مجلسهم ذلك من اجتماع النبي ﷺ على البئر مع أبي بكر وعمر، وانفراد عثمان في الجلوس تجاه النبي ﷺ من الشق الآخر.

٣٦٩٩ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَفَاضِلُ بَيْنَهُمْ. [خ ٣٦٩٧، ٣٦٥٥].

٣٧٠٠ - (خ) عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ? قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ، وَحَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [خ ٣٦٧١].

○ [وانظر: ٧٨٦ (فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا)]  
○ [وانظر: ٣٦٨٦، ٣٧٥٢]

### ٣ - باب (٢): فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

٣٧٠١ - (ق) عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرِضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ). قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الَّذِينَ).

٣٧٠٢ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيَتْ بِقَدْحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيَتْ فَضَلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ). قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَلْعَلِمُ).

[خ ٨٢، م ٢٣٩١].

(٢) وفي الباب تعليقا: وكان القراء أصحاب مشورة عمر، كهولاً كانوا أو شباناً، وكان وقافاً عند كتاب الله ﷻ. [كتاب الاعتصام بالسنة، باب ٢٨].

عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ، وَفِيهَا عِنْدَ الْبَخَارِيِّ: أَنَّهُ ﷺ كَانَ مَتَكِنًا فَجَلَسَ عِنْدَمَا اسْتَفْتَحَ عُثْمَانُ. [خ ٦٢١٦].

□ وفي رواية لهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمْرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ <sup>(١)</sup>. [خ ٧٢٦٢].

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطَ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ، وَقُلْتُ: لَأَكُونَنَّ الْيَوْمَ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَأْمُرْنِي. [خ ٧٠٩٧].

□ وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَدْ كَشَفَ عَنِ رَكْبَتَيْهِ - أَوْ رَكْبَتِهِ - فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا. [خ ٣٦٩٥].

□ وفي رواية له: فَأَخْبَرْتُ عُثْمَانَ، فَحَمَدَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. [خ ٣٦٩٣].  
□ وعند مسلم: فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَبِرًا، أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٣٦٩٨ - (خ) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: (أَثْبِتْ أَحَدًا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدَانِ).

□ وفي رواية: (نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ).

[خ ٣٦٧٥].

(١) (وأمرني بحفظ الباب) وفي الرواية التي بعدها (ولم يأمرني) جمع بينهما ابن حجر، بأنه أمره أن يحفظ الباب قدر ما يقضي حاجته، ولم يأمره أن يستمر في ذلك، ولكن أبا موسى فعل ذلك من تلقاء نفسه.

أَوْعَلَيْكَ أَغَارُ؟!. [ج ٥٢٢٦ (٣٦٧٩)، م ٢٣٩٤].

□ وفي رواية للبخاري زاد في أوله: - وهي رواية عند مسلم - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمِيصَاءِ، أَمْرَأَةٌ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ حَشْفَهُ<sup>(٣)</sup>)، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ.. [ج ٣٦٧٩، م ٢٤٥٧].

٣٧٠٦ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ<sup>(٤)</sup> يَكْلُمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ<sup>(٥)</sup>، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فُئِمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ). قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَنْهَبْنِي<sup>(٦)</sup> وَلَا تَهَبْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَعْلَطُ<sup>(٧)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ

(٣) (خشفة) أي حركة. ولفظ مسلم (خشخشة) وهي صوت الشيء اليابس، إذا حك بعضه ببعض.

(٤) (نساء من قريش) هن من أزواجه، بدلالة قوله (يستكثرنه).

(٥) (ويستكثرنه) المعنى: أنهم يطلبن منه أكثر مما يعطيهن.

(٦) (أتهبني) من الهيبة والتوقير.

(٧) (أنت أفظ وأعلط) من الفظاظة والغلظة. وهما عبارة عن خشونة الجانب، وليست صيغة أفعال التفضيل هنا للمفاضلة وإنما المراد وصف عمر ﷺ بذلك. ولم يكن ﷺ فظاً ولا غليظاً بنص القرآن الكريم.

٣٧٠٣ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَفَّفَهُ النَّاسُ<sup>(١)</sup> يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَرُعْنِي<sup>(٢)</sup> إِلَّا رَجُلٌ أَخَذَ مُنْكَبِي، فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَأَيْمُ اللَّهِ، إِنْ كُنْتُ لِأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَحَسِبْتُ: أَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ). [ج ٣٦٨٥ (٣٦٧٧)، م ٢٣٨٩].

□ زاد في رواية للبخاري وهي عند مسلم: فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما. [ج ٣٦٧٧].

٣٧٠٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَمْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا). فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [ج ٣٢٤٢، م ٢٣٩٥].

٣٧٠٥ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَتَيْتُ الْجَنَّةَ، فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلُهُ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي إِلَّا عِلْمِي بِغَيْرَتِكَ). قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ،

(١) (فتكففه الناس) أي أحاطوا به.

(٢) (فلم يرعني) أي لم يفجأني إلا ذلك.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْتِكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا<sup>(١)</sup> إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ).

خ - ٣٧٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: (إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ<sup>(٢)</sup>)، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذَا مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ). [خ ٣٤٦٩م].

□ وفي رواية: (لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء...).

م - ٣٧٠٧ - (م) عن عائشة عن النبي ﷺ (قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد، فإن عمر بن الخطاب منهم). [م ٢٣٩٨م].

خ - ٣٧٠٨ - (خ) عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ قَالَ: لَمَّا طَعَنَ عَمْرُ جَعَلَ يَأْلُمُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبَّاسٍ، وَكَأَنَّهُ يُجْرَعُهُ<sup>(٣)</sup>: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْتَن كَانَ ذَلِكَ، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَهُمْ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُمْ، وَلَيْتَن فَارَقْتَهُمْ لَتَفَارَقْتَهُمْ وَهُمْ عِنْدَكَ رَاضُونَ، قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضَاهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مَنْ مِنْ اللَّهِ

(١) (فجاً) الفجح الطريق الواسع.

(٢) (محدثون) أي ملهمون، والملهم: الرجل الصادق الظن وقيل: تكلمهم الملائكة، كما تشير إليه الرواية الثانية.

(٣) (يجرعه) أي ينسبه إلى الجزع ويلومه عليه، أو يزيل عنه الجزع.

تَعَالَى مَنْ بِهِ عَلَيَّ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مَنْ مِنْ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ بِهِ عَلَيَّ، وَأَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزْعِي، فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجَلَ أَصْحَابِكَ<sup>(٤)</sup>، وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا، لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ. [خ ٣٦٩٢م].

خ - ٣٧٠٩ - (خ) عَنِ أَنَسِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلْتُ: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

وَأَيُّهُ الْحِجَابُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتُ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ<sup>(٥)</sup>، وَأَجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ، أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. [خ ٤٠٢م].

□ وفي رواية، قَالَ: وَبَلَغَنِي مُعَاتِبَةُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُ نِسَائِهِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ قُلْتُ: إِنْ أَنْتَهَيْتُنَّ أَوْ لِيُبَدِّلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ خَيْرًا مِنْكُنَّ، حَتَّى آتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ، قَالَتْ: يَا عُمَرُ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعْظُ نِسَاءَهُ، حَتَّى تَعْظِهِنَّ أَنْتَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ﴾ [التحریم: ٥] الْآيَةَ. ○ [واظنر: ٣٧١٥] [خ ٤٤٨٣م].

(٤) (وأجل أصحابك) أي من جهة فكرته فيمن يستخلف عليهم، أو من أجل فكرته في سيرته التي سارها فيهم.

(٥) هي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتَهُنَّ مَتَا فَسْتَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ. [خ٤٦٤٢].

٣٧١٢ - (خ) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ: يَا أَبَا مُوسَى، هَلْ يَسُرُّكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَجَرْتُنَا مَعَهُ، وَجِهَادُنَا مَعَهُ، وَعَمَلْنَا كُلَّهُ مَعَهُ، بَرَدَ لَنَا (٦)، وَأَنَّ كُلَّ عَمَلٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجُونًا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ؟ فَقَالَ أَبِي: لَا وَاللَّهِ، قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّيْنَا، وَصُمْنَا، وَعَمَلْنَا خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَسْلَمَ عَلَيَّ أَيُّدِينَا بِشَرِّ كَثِيرٍ، وَإِنَّا لَنَرْجُو ذَلِكَ. فَقَالَ أَبِي: لِكَيْتِي أَنَا، وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ بَرَدَ لَنَا، وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَ نَجُونًا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ. قُلْتُ: إِنَّ أَبَاكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَبِي. [خ٣٩١٥].

٣٧١٣ (٧) - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ عَلَيَّ بِكُرٍّ لِعُمَرَ صَعْبٍ، فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَقُولُ أَبُوهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ أَحَدٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (بِعَيْنِهِ). فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ لَكَ، فَأَسْتَرَاهُ، ثُمَّ قَالَ: (هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَأَصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ). [خ٢٦١٠ ٢٦١٥].

□ وفي رواية: فكان يغلبني فيتقدم أمام القوم، فيزجره عمرُ ويردُّه، ثم يتقدم، فيزجره عمرُ ويردُّه. [خ٢٦١٥].

٣٧١٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ

٣٧١٠ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ - يَعْنِي عُمَرَ - فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِينَ قُبِضَ، كَانَ أَجَدَّ وَأَجْوَدَ، حَتَّى أَتَيْتُهُ، مِنْ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ. [خ٣٦٨٧].

٣٧١١ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِيمَ عَيْنَيْتُهُ بِنُ حِضْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ، فَتَزَلَّ عَلَيَّ ابْنُ أَخِيهِ الْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عَيْنَيْتُهُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، لَكَ وَجْهٌ (١) عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنَ الْحُرُّ لِعَيْنَيْتِهِ، فَأُذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ (٢) يَا ابْنَ الْحَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ (٣) وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِهِ (٤)، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْقَوْمَ وَأُمَّرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا (٥) عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ

(١) (لك وجه) أي مكانة ومنزلة.

(٢) (هي) كلمة تقال للاستزادة.

(٣) (الجزل) أي الكثير، وأصل الجزل ما عظم من الحطب.

(٤) (حتى همَّ به) وفي الرواية الأخرى عند البخاري (حتى هم بأن يقع به) أي أن يضره.

(٥) (ما جاوزها) أي ما عمل بغير ما دلت عليه الآية، بل عمل بمقتضاها وهذا معنى قوله: وكان وقافاً عند كتاب الله.

(٦) (برد لنا) أي ثبت لنا ودام.

(٧) مناسبة ذكر الحديث هنا، هو بيان أدب عمر مع النبي ﷺ.

فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةً حَتَّى أُصِيبَ، قَالَ:  
إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ  
غَدَاةً أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ قَالَ:  
أَسْتَوُوا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِمْ خَللاً تَقَدَّمَ  
فَكَبَّرَ، وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النَّحْلَ  
أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ  
النَّاسُ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:  
قَتَلَنِي - أَوْ أَكَلَنِي - الْكَلْبُ، حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ  
الْعُلْجُ<sup>(٣)</sup> بِسِكِّينِ ذَاتِ طَرَفَيْنِ، لَا يَمُرُّ عَلَى  
أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ  
ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى  
ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ<sup>(٤)</sup> طَرَحَ عَلَيْهِ بَرُئْسًا،  
فَلَمَّا ظَنَّ الْعُلْجُ أَنَّهُ مَأْخُودٌ نَحَرَ نَفْسَهُ، وَتَنَاوَلَ  
عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمَنْ  
يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاجِي  
الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا  
صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ،  
سُبْحَانَ اللَّهِ، فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً  
خَفِيفَةً، فَلَمَّا أَنْصَرَفُوا قَالَ: يَا أَبْنَ عَبَّاسِ،  
أَنْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي، فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ:  
غَلَامٌ الْمُغِيرَةَ، قَالَ: الصَّنْعُ؟<sup>(٥)</sup> قَالَ: نَعَمْ،  
قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا،  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ  
يَدْعِي الْإِسْلَامَ، قَدْ كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ  
تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ - وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ  
رَقِيقًا - فَقَالَ: إِنَّ شِئْتَ فَعَلْتُ، أَيُّ إِنْ شِئْتَ

الْحَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ  
قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا  
اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ. . فَذَكَرَ نَحْوَ  
حَدِيثِ سَعْدِ<sup>(١)</sup>. ○ [وانظر: ٣٧٠٦] [م ٢٣٩٧].

٣٧١٥ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ عُمَرُ:  
وَأَقْبْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي  
الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ. [م ٢٣٩٩].

○ [وانظر: ٤٦٦، ٤٦٧ في شأن الصلاة على ابن أبي بن  
سلول] ○ [وانظر: ١٨٤٢ بشأن دعائه أن يكون موته في  
المدينة] ○ [وانظر: ٣٢٦٠، ٣٢٦١، ٣٦٨٦] ○ [وانظر:  
٣٥٢٦، ٣٥٢٧ في عُمرِ عمر] ○ [وانظر: ٣٢٨١ بشأن  
هجرته] ○ [وانظر: ٣٤١٨ بشأن بيعته تحت الشجرة]  
○ [وانظر: ٣٩ بشأن حبه للرسول ﷺ]

#### ٤ - باب: استشهاد عمر

#### واستخلاف عثمان (رضي الله عنه)

٣٧١٦ - (خ) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ:  
رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ  
بِأَيَّامِ بِالْمَدِينَةِ، وَقَفَ عَلَى حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ  
وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُمَا، أَتَخَافَانِ  
أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟<sup>(٢)</sup>  
قَالَ: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا  
كَبِيرٌ فَضْلٍ. قَالَ: أَنْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا  
الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ، قَالَ: قَالَا: لَا، فَقَالَ  
عُمَرُ: لَيْسَ سَلَمَنِي اللَّهُ، لَأَدْعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ  
الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجِّنَ إِلَيَّ رَجُلٌ بَعْدِي أَبَدًا، قَالَ:

(١) هو الحديث السابق ذكره، برقم (٣٧٠٦).

(٢) (أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق) الأرض المشار إليها هي أرض السواد، وكان عمر بعثهما يضربان عليها الخراج.

(٣) (فطار العلج) هو أبو لؤلؤة، غلام المغيرة.

(٤) (رجل من المسلمين) هو حطان التميمي اليربوعي.

(٥) (الصنع) أي الذي يمتن الصناعة.



قَتَلْنَا؟ قَالَ: كَذَبْتَ<sup>(١)</sup>، بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلسَانِكُمْ، وَصَلُّوا فِيئَلْتَكُمُ، وَحُجُّوا حَجَّكُمْ<sup>(٢)</sup>. فَأَحْتَمِلَ إِلَى بَيْتِهِ، فَأَنْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ تُصِيبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْدٍ، فَقَائِلُ يَقُولُ: لَا بَأْسَ، وَقَائِلُ يَقُولُ: أَخَافُ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتِ بِنَبِيذٍ فَشَرِبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَيْتِ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ، مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلِيْتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهَادَةٌ. قَالَ: وَوَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ لِي عَلَيَّ وَلَا لِي، فَلَمَّا أَذْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ، قَالَ: ابْنُ أَخِي أَرْفَعُ ثَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَنْقَى لِثَوْبِكَ، وَأَتَقَى لِرَبِّكَ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنْظِرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ، فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ مَا لِي عَمَرَ فَأَدَّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيٍّ بِنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَقِبْ أَمْوَالَهُمْ فَسَلْ فِي فُرَيْشٍ، وَلَا تَعُدَّهُمْ<sup>(٣)</sup> إِلَى غَيْرِهِمْ، فَأَدَّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ. أَنْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْ: يَفْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلَا تَقُلْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ

يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ. فَسَلَّمَ وَاسْتَأْذَنَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَفْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ. فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَا أُثِرَنَّ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبَلَ، قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ، قَالَ: أَرْفَعُونِي، فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَذْنَتْ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَأَحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقُلْ يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذْنَتْ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ. وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ، فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ، فَوَلَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ، فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اسْتَحْلِفْ، قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ، أَوِ الرَّهْطِ، الَّذِينَ تُؤَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمَى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ - فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةَ سَعْدًا<sup>(٤)</sup> فَهَوَ ذَلِكَ، وَإِلَّا فَلَيْسَتْ بِي إِلَيْكُمْ مَا أَمَرْتُ، فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ. وَقَالَ: أَوْصِي الْحَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي، بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ

(١) (كذبت) أهل الحجاز يقولون، كذبت، في موضع أخطأت.

(٢) (وصلوا...) أي أصبحوا مسلمين.

(٣) (ولا تعدهم) ولا تتجاوزهم.

(٤) (سعداً) هو سعد بن أبي وقاص.

حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظْ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيَهُ  
بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا، الَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ<sup>(١)</sup>  
وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ،  
وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْصِيَهُ بِأَهْلِ  
الْأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِذَّةُ الْإِسْلَامِ، وَجِبَاةُ  
الْمَالِ، وَعَيْظُ الْعَدُوِّ<sup>(٢)</sup>، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ  
إِلَّا فَضْلُهُمْ<sup>(٣)</sup> عَنْ رِضَاهُمْ. وَأَوْصِيَهُ بِالْأَعْرَابِ  
خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَضَلُّ الْعَرَبِ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ،  
أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى  
فُقَرَائِهِمْ، وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذِمَّةِ  
رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ  
مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ. فَلَمَّا  
فُيْضَ خَرَجْنَا بِهِ، فَأَنْطَلَقْنَا نَمْشِي، فَسَلَّمَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ  
الْحَطَّابِ، قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ، فَأَدْخِلَ، فَوَضَعَ  
هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَلَمَّا فُرِعَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ  
هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا  
أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: قَدْ  
جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ  
جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ، وَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ  
جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. فَقَالَ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ،  
فَنَجَعَلُهُ إِلَيْهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ، لِيَنْظُرَنَّ  
أَفْضَلُهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَأَسْكَتَ الشَّيْحَانِ، فَقَالَ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ

□ وفي رواية: أوصيكم بذمة الله، فإنه ذمة  
نبيكم ووزق عيالكم. [خ٣١٦٢].

□ وفي رواية: عن الْمِسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ: أَنَّ  
الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاَهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا،  
فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ بِالَّذِي أَنْفَسِكُمْ  
عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ  
لَكُمْ مِنْكُمْ، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
فَلَمَّا وَلَّوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ، فَمَالَ النَّاسُ  
عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنْ  
النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلِيكَ الرَّهْطِ وَلَا يَطَأُ عَقْبَهُ، وَمَالَ  
النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ  
الليالي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا  
مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ، قَالَ الْمِسْوَرُ: طَرَقَنِي  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضْرَبَ  
الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَقَالَ: أَرَأَيْكَ نَائِمًا،  
فَوَاللَّهِ مَا أَكْتَحَلْتُ هَذِهِ الثَّلَاثَ بِكَبِيرِ نَوْمٍ،  
أَنْطَلِقُ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا، فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ  
فَشَاوَرَهُمَا، ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ: ادْعُ لِي عَلِيًّا،  
فَدَعَوْتُهُ فَنَاجَاهُ حَتَّى أَبْهَارَ اللَّيْلِ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ قَامَ

(١) (تبوؤوا الدار) أي سكنوا المدينة قبل الهجرة.

(٢) (وعظ العدو) أي يغبطونه بكثرتهم وقوتهم.

(٣) (فضلهم) أي ما فضل عنهم.

(٤) (إبهار الليل) أي انتصف.

عَلَيَّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيِّ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: أَدْعُ لِي عُثْمَانَ، فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدَّنُ بِالصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أَوْلِيكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ أُمَرَاءَ الْأَجْنَادِ، وَكَانُوا وَافِقُوا تِلْكَ الْحِجَّةَ مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيُّ، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَيَّ نَفْسِكَ سَبِيلًا<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ: الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ، وَأُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ، وَالْمُسْلِمُونَ. [خ٧٢٠٧].

الْكَفَرَةُ الضَّلَالُ. ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ. مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ. وَمَا أَعْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَعْلَظَ لِي فِيهِ. حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي. فَقَالَ: (يَا عُمَرُ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟) وَإِنِّي إِنْ أَعِشْتُ أَقْضِي فِيهَا بِقَضِيَّتِهِ. يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أُمَرَاءِ الْأَمْصَارِ. وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ، وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيَتَّخِذُوا مِنْهُمْ سَبِيلًا، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيَتَّخِذُوا مِنْهُمْ سَبِيلًا، وَمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ. ثُمَّ إِنَّكُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ! تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا حَيْسَتَيْنِ. هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ. فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيْمَتُهُمَا طَبْخًا. [طرفه: ٢٢٤٧] [وانظر: ٢٨١٣] [م٥٦٧].

## ٥ - باب (٢): من فضائل

عثمان بن عفان رضي الله عنه

(٢) وفي الباب تعليقاً عند البخاري: ١ - أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه حَيْثُ حُوصِرَ، أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ، وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ). فَحَفَرْتُهَا، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ جَهَرَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ). فَجَهَرْتُهُ، قَالَ: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ. [خ٢٧٧٨].

٢ - وقال عثمان: قال النبي ﷺ: (من يشتري بئر =

عَلَيَّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيِّ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: أَدْعُ لِي عُثْمَانَ، فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدَّنُ بِالصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أَوْلِيكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ أُمَرَاءَ الْأَجْنَادِ، وَكَانُوا وَافِقُوا تِلْكَ الْحِجَّةَ مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيُّ، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَيَّ نَفْسِكَ سَبِيلًا<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ: الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ، وَأُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ، وَالْمُسْلِمُونَ. [خ٧٢٠٧].

٣٧١٧ - (م) عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَظَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ. وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ. قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا نَفَرَنِي ثَلَاثَ نَفَرَاتٍ. وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَجَلِي. وَإِنْ أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ. وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعْ دِينَهُ، وَلَا خِلَافَتَهُ، وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ. فَإِنْ عَجَلَ بِي أَمْرٌ فَالْخِلَافَةُ سُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السَّنَةِ. الَّذِينَ تُؤَفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ. وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعُنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ. أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ. فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَوْلِيكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ،

(١) (فلا تجعلن على نفسك سبيلاً) أي من الملامة.

عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقَالَ لِي: يَا أَبْنُ أُخْتِي، أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا خَلَصَ إِلَى الْعُدْرَاءِ فِي سِتْرِهَا<sup>(١)</sup>، قَالَ: فَتَشَهَّدَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَأَمَنْتُ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، كَمَا قُلْتُ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ، وَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا عَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَحْلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا عَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتَحْلَفَ عُمَرَ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا عَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتَحْلَفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ عَلَيَّ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ فَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَسَنَاخُذْ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ، قَالَ: فَجَلَدَ الْوَلِيدَ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِدَهُ، وَكَانَ هُوَ يَجْلِدُهُ.

[خ ٣٨٧٢ (٣٦٩٦)].

□ وفي رواية: وكنت صهر رسول الله ﷺ وبايعته.

[خ ٣٩٢٧].

□ وفي رواية: ثم دعا علياً فأمره أن يجلده فجلده ثمانين. ○ [واظنر: ٢٩٢٥] [خ ٣٦٩٦].

٣٧١٩ - (خ) عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ حَطِيباً عَلَى مِئْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ.

[خ ٣٣٢٨].

(١) (قد خلص إلي من علمه.. المراد، أن علم النبي ﷺ لم يكن مكتوماً ولا خاصاً بل كان شائعاً حتى وصل إلى العذراء المستتره.

٣٧١٨ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخَبَّارِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعُوثَ قَالَا لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ خَالَكَ عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ فِيمَا فَعَلَ بِهِ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَانْتَضَبْتُ لِعُثْمَانَ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، وَهِيَ نَصِيحَةٌ، فَقَالَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَانْصَرَفْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ جَلَسْتُ إِلَى الْمِسْوَرِ وَإِلَى ابْنِ عَبْدِ يَعُوثَ، فَحَدَّثْتُهُمَا بِالَّذِي قُلْتُ لِعُثْمَانَ وَقَالَ لِي، فَقَالَا: قَدْ قَضَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَهُمَا، إِذْ جَاءَنِي رَسُولُ عُثْمَانَ، فَقَالَا لِي: قَدْ أَبْتَلَكَ اللَّهُ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ الَّتِي ذَكَرْتَ آتِئاً؟ قَالَ: فَتَشَهَّدْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَأَمَنْتُ بِهِ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتُ هَدْيَهُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تُقِيمَ

= رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين؟) فاشتراها عثمان رضي الله عنه. [كتاب الشرب والمساقاة، باب ١].

٣ - وفيه أيضاً: عن سعيد بن المسيب قال: وقعت الفتنة الأولى - يعني مقتل عثمان - فلم تبق من أصحاب بدر أحداً، ثم وقعت الفتنة الثانية - يعني الحرة - فلم تبق من أصحاب الحديبية أحداً، ثم وقعت الفتنة الثالثة، فلم ترتفع للناس طباخ. [خ ٤٠٢٤]. ومعنى للناس طباخ: أي قوة.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ - فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ. فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ. وَلَمْ تُبَالِهِ. ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ<sup>(١)</sup> لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ<sup>(٢)</sup>. ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسَتْ وَسَوَّيْتُ ثِيَابَكَ! فَقَالَ: (أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ). [٢٤٠١م].

٣٧٢٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا يَسُرُّ مِرْطَ<sup>(٣)</sup> عَائِشَةَ فَأَذَنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ. فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ. فَأَذَنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ. ثُمَّ انْصَرَفَ. قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ. وَقَالَ لِعَائِشَةَ: (اجْمَعِي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ) فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ انْصَرَفْتُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لِي لَمْ أَرَكَ فِرَعْتَ<sup>(٤)</sup> لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ كَمَا فِرَعْتَ لِعُثْمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِّيٌّ. وَإِنِّي خَشِيتُ، إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ). [وانظر: ٤٥، ٣٢٥٤] د [وانظر: الباب الثاني من هذا الفصل] [٢٤٠٢م].

#### ٦ - باب: فضائل علي رضي الله عنه

٣٧٢٣ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَبِيرٍ: (لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ

(١) (تهتش) الهشاشة: طلاقة الوجه وحسن اللقاء.  
(٢) (ولم تباليه) أي لم تكثر به ولم تحتفل لدخوله.  
(٣) (مرط) كساء من صوف أو كتان.  
(٤) (فرعت) أي اهتمت.

٣٧٢٠ - (خ) عَنْ عُثْمَانَ، هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ وَحَجَّ النَّبِيَّ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ فَقَالُوا: هَؤُلَاءِ فُرَيْشٌ، قَالَ: فَمَنْ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَّثْتَنِي، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَدْرِ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ أُبَيِّنَ لَكَ، أَمَا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَعَفَّرَ لَهُ، وَأَمَا تَعَيَّبَهُ عَنْ بَدْرِ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ). وَأَمَا تَعَيَّبَهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيَمْنَى: (هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ). فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: (هَذِهِ لِعُثْمَانَ). فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَذْهَبَ بِهَا الْآنَ مَعَكَ. [طرفه: ٣٧٢٧] [خ: ٣٦٩٨ (٣١٣٠)].

٣٧٢١ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فِخْدَيْهِ. أَوْ سَاقِيهِ. فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَذَنَ لَهُ. وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ. فَتَحَدَّثَ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذَنَ لَهُ. وَهُوَ كَذَلِكَ. فَتَحَدَّثَ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ. فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَسَوَّيْتُ ثِيَابَهُ -

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي  
الْبَيْتِ، فَقَالَ: (أَيُّنَ ابْنُ عَمِّكَ). قَالَتْ: كَانَ  
بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فغَضِبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ<sup>(٣)</sup>  
عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: (أَنْظُرْ أَيَّنَ  
هُوَ). فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ  
رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ  
سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تَرَابٌ، فَجَعَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ: (قُمْ أَبَا تَرَابٍ،  
قُمْ أَبَا تَرَابٍ). [خ ٤٤١، ٢٤٤٠٩م].

□ وفي رواية لهما: ما كان لعلي اسم  
أحب إليه من أبي تراب، وإن كان ليفرح به  
إذا دعي بها. [خ ٦٢٨٠م].

□ زاد مسلم في أول روايته: استُعْمِلَ علي  
المدينة رجلٌ من آل مروان. قال: فدعا سهل بن  
سعدٍ، فأمره أن يشتتم علياً، فأبى سهلٌ، قال  
له: أمّا إذ أبيت فقل: لعن الله أبا التراب، فقال  
سهلٌ: ما كان لعلي اسم أحب منه. . فقال له:  
أخبرنا عن قصته. . الحديث.

٣٧٢٦ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَأَسْتَحْلَفَ  
عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتَحْلِفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟  
قَالَ: (أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ  
مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي).

[خ ٤٤١٦ (٣٧٠٦)، ٢٤٤٠٤م].  
□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: أَمَرَ مُعَاوِيَةَ بْنَ  
أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ

(٣) (لم يقل) من القيلولة، وهي النوم في منتصف  
النهار.

وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ). قَالَ: فَبَاتَ  
النَّاسُ يَدُوكُونَ<sup>(١)</sup> لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا  
أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَاؤًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ  
يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: (أَيُّنَ عَلِيُّ بْنُ  
أَبِي طَالِبٍ). فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي  
عَيْنَيْهِ، قَالَ: (فَارْسِلُوا إِلَيْهِ). فَأَتَيْتُ بِهِ فَبَصَقَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانَ  
لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ:  
(أَنْفُدْ عَلَيَّ رِسْلِكَ<sup>(٢)</sup>) حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ  
أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ  
مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا  
وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ).

٣٧٢٤ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ:  
كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ،  
وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ،  
فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي  
صَبَاحِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ  
- أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ - غَدًا رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ  
عَلَيْهِ). فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ وَمَا نَرْجُوهُ، فَقَالُوا:  
هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ،  
فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [خ ٣٧٠٢ (٢٩٧٥)، ٢٤٤٠٧م].

٣٧٢٥ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَ

(١) (يدوكون) أي يخوضون ويتحدثون في ذلك.

(٢) (على رسلك) على هبتك.

كما كُنتُمْ تَقْضُونَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الإِخْتِلَافَ، حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ، أَوْ أُمُوتٌ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي. فَكَانَ أَبُو سَيْرِينَ يَرَى: أَنَّ عَامَّةَ مَا يُرَوَى عَنْ عَلِيٍّ الكَذِبُ<sup>(٢)</sup>. [خ٣٧٠٧].

٣٧٢٩<sup>(٣)</sup> - (خ) عَنِ ابْنِ الحَنْفِيَّةِ قَالَ: لَوْ كَانَ عَلِيٌّ ﷺ ذَاكِرًا عُثْمَانَ ﷺ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ، فَشَكَّوْا سَعَاةَ عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: أَذْهَبَ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرُهُ: أَنَّهَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ سَعَاتِكَ يَعْمَلُوا بِهَا. فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: أَغْنِيهَا عَنَّا، فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا

(٢) (أن عامة ما يروى عن علي الكذب) والمراد بذلك ما ترويه الرافضة عن علي من الأقوال المشتملة على مخالفة الشيخين. وفي مقدمة صحيح مسلم: ١ - عن ابن أبي مليكة قال: كتبت إلى ابن عباس أسأله أن يكتب لي كتاباً ويخفي عني، فقال: ولد ناصح، وأنا أختار له الأمور اختياراً وأخفي عنه. قال: فدعا بقضاء علي، فجعل يكتب منه أشياء، ويمر به الشيء فيقول: والله ما قضى بهذا علي، إلا أن يكون ضلّ. ٢ - وعن طائوس قال: أتى ابن عباس بكتاب فيه قضاء علي، فمحاها إلا قدر، وأشار سفيان بن عيينة بذراعه. ٣ - وعن أبي إسحاق قال: لما أحدثوا تلك الأشياء بعد علي، قال رجل من أصحاب علي: قاتلهم الله، أي علم أفسدوا. [ومعنى ويخفي عني: أي يكتتم عنه أشياء ولا يكتبها إذا كان فيها مقال...].

(٣) معنى الحديث أن علياً ﷺ أرسل إلى عثمان الكتاب الذي فيه أمر النبي في الصدقة، وطلب منه أن يأمر ساعاته بالعمل بها، فقال عثمان ﷺ (أغنها عنا) أي لا حاجة لنا فيها. فلما أتى علياً وأخبره قال: ضعها حيث أخذتها. وفي رواية معلقة عند البخاري: عن ابن الحنفية قال: أرسلني أبي، خذ هذا الكتاب فاذهب به إلى عثمان، فإن فيه أمر النبي ﷺ بالصدقة. [خ٣١١٢].

أَبَا الثَّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَنْ أُسَبَّهُ. لِأَنَّ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ، خَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَعَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَلَفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى. إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي). وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: (لَأُعْطِينَ الرِّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) قَالَ، فَتَطَاوَلْنَا لَهَا<sup>(١)</sup> فَقَالَ: (ادْعُوا لِي عَلِيًّا) فَأَتَيْتُ بِهِ أَرْمَدًا. فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرِّايَةَ إِلَيْهِ. فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَقَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! هَؤُلَاءِ أَهْلِي). □ وفي رواية له: (غير أنه لا نبي بعدي).

٣٧٢٧ - (خ) عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي عَمْرٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ، فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ، قَالَ: لَعَلَّ ذَلِكَ يَسُوؤُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَرَعَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ، قَالَ: هُوَ ذَلِكَ بَيْتُهُ، أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ ذَلِكَ يَسُوؤُكَ؟ قَالَ: أَجَلْ، قَالَ: فَأَرَعَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ، أَنْتَ طَلِقٌ فَاجْهَدْ عَلِيَّ جَهْدَكَ.

○ [طرفه: ٣٧٢٠] [خ٣١٣٠] ٧٣٠٤

٣٧٢٨ - (خ) عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: أَقْضُوا (١) (فتطاولنا لها) أي تطلعننا وتنافسنا في الحصول عليها.

كَثِيرًا، حَدَّثَنَا يَا زَيْدًا! مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَا ابْنَ أَحِي! وَاللَّهِ! لَقَدْ كَبِرْتَ سِنِّي. وَقَدَّمَ عَهْدِي. وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فاقبلوا. وَمَالًا، فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ. ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِيْنَا حَظِيْبًا. بِمَاءٍ يُدْعَى حُمًا<sup>(٢)</sup>. بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِيْنَةِ. فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعظَ وَذَكَرَ. ثُمَّ قَالَ: (أَمَا بَعْدُ. أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوْشِكُ أَنْ يَأْتِي رَسُولُ رَبِّي<sup>(٣)</sup> فَأَجِيبَ. وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ<sup>(٤)</sup>): أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ. وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ) فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَعَبَ فِيهِ. ثُمَّ قَالَ: (وَأَهْلُ بَيْتِي. أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي). فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدًا! أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. [٢٤٠٨م].

□ وفي رواية: (كتاب الله فيه الهدى والنور، من استمسك به، وأخذ به، كان على الهدى، ومن أخطأه ضل).

□ وفي رواية، قَالَ: (أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ

(٢) (يدعى حمًا) اسم لغيبه على ثلاثة أميال من الجحفة، ويعرف بغدير خم.

(٣) (رسول ربي) أي ملك الموت.

(٤) (ثقلين) سميًا بذلك لعظهما وكبر شأنهما.

فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: صَعَهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا. [خ٣١١].  
٣٧٣٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، يَوْمَ حَبِيْرَ: (لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ). قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ. قَالَ: فَتَسَاوَرْتُ لَهَا<sup>(١)</sup> رَجَاءً أَنْ أَدْعَى لَهَا. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا. وَقَالَ: (امْسِ. وَلَا تَلْتَفِتْ. حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ). قَالَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ. فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَيَّ مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: (فَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ. إِلَّا بِحَقِّهَا. وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ). [٢٤٠٥م].

٣٧٣١ - (م) عَنْ زُرِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ! إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيَّ: (أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ). ○ [وانظر: ٣٤٦، ١٩٨٨، ٣٤٥٢، ٣٥٠٧، ٣٧٥٢] ○ [وانظر: ٣٦٠١ بيعة أبي بكر] [٧٨م].

## ٧ - باب: حديث غدير خم

٣٧٣٢ - (م) عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ. قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتُ، يَا زَيْدًا! خَيْرًا كَثِيرًا. رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ. وَعَزَّوْتَ مَعَهُ. وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ. لَقَدْ لَقِيتُ، يَا زَيْدًا! خَيْرًا (١) (فتساورت لها) معناه: تطاولت لها.





أَرْسَلَنِي أُسَامَةَ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ  
الآنَ فَيَقُولُ: مَا خَلَفَ صَاحِبِكَ؟ فَقُلْ لَهُ:  
يَقُولُ لَكَ: لَوْ كُنْتُ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ لَأَحْبَبْتُ  
أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ.  
فَلَمْ يُعْطِنِي شَيْئًا، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنِ  
وَأَبْنِ جَعْفَرٍ، فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي. [خ: ٧١١٠].  
٣٧٤١ - (م) عَنْ إِبَاسٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَقَدْ  
قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، بَعَلْتَهُ  
الشَّهْبَاءَ. حَتَّى أَدَخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ. هَذَا  
قُدَامُهُ وَهَذَا خَلْفُهُ. [٢٤٢٣م].

○ [وانظر: ٣٧٦٤ بشأن الحسن]

#### ٩ - باب: مناقب أهل بيت النبي ﷺ

٣٧٤٢ - (خ) عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ  
قَالَ: أَرْفُؤُوا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ.  
[خ: ٣٧١٣].

٣٧٤٣ - (م) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجَ  
النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ<sup>(٣)</sup>، مِنْ شَعْرِ  
أَسْوَدَ. فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ. ثُمَّ جَاءَ  
الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ. ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ  
فَأَدْخَلَهَا. ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ. ثُمَّ قَالَ:  
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ  
الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. [٢٤٢٤م].

○ [طرفه: ٣٥٩٠] ○ [وانظر: ١٤٨٣ - ١٤٨٧، ٣٦٠١،  
٣٦٠٤، ٣٧٢٦، ٣٧٣٢]

(٢) (ارقبوا) المراقبة للشيء: المحافظة عليه،  
والمعنى: احفظوه فيهم فلا تؤذوهم ولا تسيئوا  
إليهم.

(٣) (مرط مرحل) المرط: كساء، والمرحل: هو  
الموسى الذي نقشت عليه صور رجال الإبل.

مِنْ فُرَيْشٍ، مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ،  
عِنْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَعِنْدَ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ  
كُرَيْزٍ، فَقَالَ: أَذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَأَعْرِضَا  
عَلَيْهِ، وَقُولَا لَهُ، وَأَطْلُبَا إِلَيْهِ. فَاتَّيَاهُ فَدَخَلَا  
عَلَيْهِ، فَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ، فَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ  
لَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ،  
قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ  
عَاطَتْ فِي دِمَائِهَا<sup>(١)</sup>. قَالَا: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ  
كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ، قَالَ: فَمَنْ  
لِي بِهِذَا؟ قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَمَا سَأَلَهُمَا  
شَيْئًا إِلَّا قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَصَالَحَهُ. فَقَالَ  
الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ  
إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ  
أُخْرَى، وَيَقُولُ: (إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ  
أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ  
المُسْلِمِينَ). [خ: ٢٧٠٤].

٣٧٣٩ - (خ) عَنْ أَبِي أَبِي نُعْمٍ قَالَ: كُنْتُ  
شَاهِدًا لِأَبْنِ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ  
الْبُعُوضِ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ  
الْعِرَاقِ، قَالَ: أَنْظِرُوا إِلَى هَذَا، يَسْأَلُنِي عَنْ  
دَمِ الْبُعُوضِ، وَقَدْ قَتَلُوا أَبْنَ النَّبِيِّ ﷺ،  
وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ  
الدُّنْيَا). [خ: ٥٩٩٤ (٣٧٥٣)].

□ وفي رواية: وسأله عن المحرم يقتل  
الذباب. [خ: ٣٧٥٣].

٣٧٤٠ - (خ) عَنْ حَرْمَلَةَ مَوْلَى أُسَامَةَ قَالَ:

(١) (قد عاتت في دماؤها) أي قتل بعضها بعضاً.

١٠ - باب: مناقب جعفر عليه السلام

٣٧٤٤ - (خ) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه.  
 قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَجَعْفَرٍ: (أَشْبَهْتَ خَلْقِي  
 وَخُلُقِي). [خ ٤٢٥١].

٣٧٤٥ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ  
 النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ (١)، وَإِنِّي  
 كُنْتُ أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِشِعِّ بَطْنِي (٢)، حِينَ  
 لَا أَكُلُ الْحَمِيرَ وَلَا الْأَبْسَ الْحَبِيرَ (٣)،  
 وَلَا يَخْدُمُنِي فُلَانٌ وَلَا فُلَانَةٌ، وَكُنْتُ أُلْصِقُ  
 بَطْنِي بِالْحَضَبَاءِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِن كُنْتُ  
 لِأَسْتَفْرِي (٤) الرَّجُلَ الْآبِيَّةَ، هِيَ مَعِي، كَيْ  
 يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي، وَكَانَ أَحْيَرَ النَّاسِ  
 لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، كَانَ يُقَلِّبُ بِنَا  
 فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لِيُخْرِجَ  
 إِلَيْنَا الْعُكَّةَ (٥) الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَتَشْقُهَا  
 فَتَلْعُقَ مَا فِيهَا. [خ ٣٧٠٨].

٣٧٤٦ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: كَانَ إِذَا  
 سَلَّمَ عَلَيَّ ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ  
 ذِي الْجَنَاحِينَ. [خ ٣٧٠٩].

○ [وانظر: ٣٤٥٢، ٣٤٥٦، ٣٤٥٧]

١١ - باب: مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه

٣٧٤٧ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه  
 قَالَ: نَدَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم النَّاسَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ،  
 فَأَنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَأَنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ

نَدَبَهُمْ فَأَنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، قَالَ: النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ  
 لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا) (٦)، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ).

[خ ٢٩٩٧، (٢٨٤٦)، ٢٤١٥م].

□ وفي رواية للبخاري: قال: (من يأتيني  
 بخبر القوم) يوم الأحزاب، فقال الزبير:  
 أنا.. الحديث. [خ ٢٨٤٦].

٣٧٤٨ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ:  
 كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعَمْرُ بْنُ  
 أَبِي سَلَمَةَ فِي النَّسَاءِ، فَتَنَظَرْتُ إِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ  
 عَلَى فَرَسِهِ يَحْتَلِفُ إِلَيَّ بِنِي فُرَيْطَةَ مَرَّتَيْنِ  
 أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتَكَ  
 تَحْتَلِفُ؟ قَالَ: أَوْ هَلْ رَأَيْتَنِي يَا بَنِي؟ قُلْتُ:  
 نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ  
 يَأْتِ بَنِي فُرَيْطَةَ فَيَأْتِيَنِي بِخَبْرِهِمْ). فَأَنْطَلَقْتُ،  
 فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَوَيْهِ  
 فَقَالَ: (فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي). [خ ٣٧٢٠، ٢٤١٦م].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: كُنْتُ أَنَا  
 وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَوْمَ الْحَنْدَقِ، مَعَ  
 النَّسْوَةِ. فِي أَطْمِ (٧) حَسَّانٍ. فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي  
 مَرَّةً فَأَنْظُرُ. وَأَطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ. فَكُنْتُ  
 أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَيَّ فَرَسِهِ فِي السَّلَاحِ، إِلَى  
 بَنِي فُرَيْطَةَ.

□ وفي رواية: مع النسوة: يعني نسوة  
 النبي صلى الله عليه وسلم.

٣٧٤٩ - (خ) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ:  
 أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ

(٦) (حواريا) الحواري: الناصر.

(٧) (أطم) الأطم: الحصن.

(١) (أكثر أبو هريرة) أي من رواية الحديث.

(٢) (شيع بطني) أي لأجل شيع بطني.

(٣) (الحبير) الحبير من البرود: ما كان موشى مخططاً.

(٤) (لأستفري) أي لأطلب القراءة.

(٥) (العكة) ظرف السمن.

يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَأَحَدَةَ يَوْمَ الِيرْمُوكِ. قَالَ عُرْوَةُ:  
وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، حِينَ قُتِلَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ، هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ  
الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: فِيهِ  
فَلَّةٌ فَلَّهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: صَدَقْتُ، بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ  
قِرَاعِ الْكُتَائِبِ. ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ عُرْوَةَ. قَالَ هِشَامٌ:  
فَأَقَمَنَاهُ بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا،  
وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ. [خ٣٩٧٣].

□ وفي رواية، قال: كان سيف الزبير بن  
العوام محلّى بفضة. [خ٣٩٧٤].

٣٧٥١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ:  
لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ، دَعَانِي فَقَمْتُ إِلَيَّ  
جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ  
أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَاقِطُ الْيَوْمِ  
مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدِينِي، أَفْتَرَى  
يُتَيِّ دِينُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ بَعِ  
مَالِنَا فَأَقْضِ دِينِي، وَأَوْصِي بِالْثُلُثِ، وَتَلِّكُنِي لِيَبِيهِ  
- يَعْنِي بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - ثُلُثٌ  
الْثُلُثِ، فَإِنَّ فَضْلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ  
الَّذِينَ فَتُلُّهُ لَوْلَدِكَ. قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ  
وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى<sup>(٦)</sup> بَعْضُ بَنِي الزُّبَيْرِ،  
خُبَيْبٌ وَعَبَّادٌ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةٌ بَيْنَيْنِ وَتِسْعُ  
بَنَاتٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدِينِهِ  
وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ  
فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ  
مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ؟  
قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ

(٦) (وازي) أي ساوى، والمعنى أن بعض أولاد  
عبد الله قد ساوى بعض أولاد الزبير في السن.

الرُّعَافِ<sup>(١)</sup>، حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ، وَأَوْصَى،  
فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: اسْتَخْلِفْ،  
قَالَ: وَقَالُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ؟ فَسَكَتَ،  
فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرَ - أَحْسِبُهُ الْحَارِثَ -  
فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَقَالُوا؟ فَقَالَ:  
نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: فَلَعَلَّهُمْ  
قَالُوا الزُّبَيْرِ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي  
نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَحَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَإِنْ كَانَ  
لَأَجِبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ٣٧١٧].

٣٧٥٠ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ  
أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ  
الِيرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ<sup>(٢)</sup> فَتَشُدُّ مَعَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي  
إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ<sup>(٣)</sup>، فَقَالُوا: لَا نَفْعَ لِي، فَحَمَلَ  
عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ  
أَحَدٌ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ<sup>(٥)</sup>،  
فَضْرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ  
ضَرْبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ عُرْوَةُ: كُنْتُ أُدْخِلُ  
أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ.  
قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ  
يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، فَحَمَلَهُ عَلَى  
فَرَسٍ، وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا. [خ٣٩٧٥ (٣٧٢١)].

□ وفي رواية، قال: كان في الزُّبَيْرِ ثَلَاثُ  
ضَرْبَاتٍ بِالسَّيْفِ، إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ، قَالَ: إِنْ  
كُنْتُ لَأُدْخِلُ أَصَابِعِي فِيهَا. قَالَ: ضَرِبَ ثِنْتَيْنِ

(١) (سنة الرعاف) كان ذلك سنة إحدى وثلاثين.

(٢) (ألا تشد) أي على المشركين.

(٣) (كذبتهم) أي لم تشدوا.

(٤) (فجاوزهم وما معه أحد) أي من الذين قالوا:

ألا تشد فشد معك.

(٥) (فأخذوا بليجامة) أي أخذ الروم بليجامة فرسه.

دَيْنَهُ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ أَقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ  
فَيَقْضِيهِ، فَقَبِلَ الزُّبَيْرُ ﷺ وَلَمْ يَدْعُ دِينَاراً  
وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرْضِينَ، مِنْهَا الْعَابَةُ وَإِحْدَى  
عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا  
بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ  
الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ  
فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا، وَلَكِنَّهُ  
سَلَفْتُ<sup>(١)</sup>، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ، وَمَا وَلِي  
إِمَارَةً قَطُّ، وَلَا جَبَايَةَ حَرَّاجٍ، وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ  
يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ  
وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ:  
فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ  
وَمِائَتِي أَلْفٍ، قَالَ: فَلَقِي حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَمْ  
عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمَهُ، فَقَالَ: مِائَةٌ  
أَلْفٍ، فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ  
لِهَذِهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ  
أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا أَرَاكُمْ  
تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ  
فَأَسْتَعِينُوا بِي، قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الْعَابَةَ  
بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ  
وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى  
الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُؤَافِنَا بِالْعَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ،  
فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ، قَالَ

عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُموها فيما  
تُوَخَّرُونَ إِنْ أَحْرَمْتُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ:  
قَالَ: فَأَقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ  
مِنْ هَا هُنَا إِلَى هَا هُنَا، قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى  
دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ،  
فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ  
وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَبْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ  
مُعَاوِيَةُ: كَمْ قَوْمَتِ الْعَابَةُ؟ قَالَ: (كُلُّ سَهْمٍ  
مِائَةٌ أَلْفٍ، قَالَ: كَمْ بَقِيَ، قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ  
وَنِصْفٌ، قَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ  
سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ  
أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ  
أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ  
بَقِيَ؟ فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ، قَالَ: أَخَذْتُهُ  
بِحَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
جَعْفَرٍ نِصْبِيهِ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا  
فَرَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قِضَاءِ دَيْنِهِ، قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ:  
أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا، قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ  
بَيْنَكُمْ حَتَّى أَنْادِيَ بِالمَوْسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ: أَلَا مَنْ  
كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ، قَالَ:  
فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى  
أَرْبَعِ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ  
نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفٌ  
أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ  
أَلْفٍ، وَمِائَتَا أَلْفٍ.

٣٧٥٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلٍ حِرَاءٍ. فَتَحَرَّكَ.  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْكُنْ حِرَاءً! فَمَا عَلَيْكَ  
إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ) وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ

(١) (لا ولكنه سلف) أي ما كان يقبض من أحد  
ودبحة إلا إن رضي صاحبها أن يجعلها في ذمته  
دينًا، وكان غرضه بذلك أنه كان يخشى على  
المال أن يضيع، فيظن به التقصير في حفظه.

(لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ) قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا حَشْحَشَةَ سِلَاحٍ<sup>(٤)</sup>. فَقَالَ: (مَنْ هَذَا؟) قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا جَاءَ بِكَ؟) قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ. فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ نَامَ.

٣٧٥٦ - (ق) عَنْ سَعْدِ قَالَ: جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهُ<sup>(٥)</sup> يَوْمَ أُحُدٍ. [خ ٣٧٢٥، م ٢٤١٢].

□ وفي رواية للبخاري. قال: نَثَلْتُ<sup>(٦)</sup> لِي النَّبِيَّ ﷺ كِنَانَتَهُ<sup>(٧)</sup> يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: (أَرَمَ فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي).

□ وزاد في رواية لمسلم: قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ<sup>(٨)</sup>. فَقَالَ لَهُ

النَّبِيُّ ﷺ: (أَرَمَ. فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي!) قَالَ: فَتَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَضْلٌ. فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ. فَأَنكَشَفَتْ عَوْرَتَهُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ<sup>(٩)</sup>.

٣٧٥٧ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبُوهُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: (يَا سَعْدُ أَرَمَ،

(٤) (خشخشة سلاح) أي صوت سلاح صدم بعضه بعضاً.

(٥) (جمع لي أبويه) أي في التفدية وذلك قوله: فذاك أبي وأمي.

(٦) (نثل) أي نفص ونثر.

(٧) (كينانته) الكنانة: جعبة السهام.

(٨) (أحرق المسلمين) أي أثنى فيهم، وعمل فيهم عمل النار.

(٩) (نواجذه) أي أنيابه وقيل أضراسه.

وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ﷺ. [م ٢٤١٧].

□ وفي رواية: فتحركت صخرة فقال: (اهدأ...).

١٢ - باب: مناقب طلحة بن عبيد الله ﷺ  
٣٧٥٣ - (ق) عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ. عَنْ حَدِيثِهِمَا<sup>(١)</sup>. [خ ٣٧٢٢، م ٣٧٢٣، ٢٤١٤].

٣٧٥٤ - (خ) عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ شَلَّتْ. [خ ٣٧٢٤].

□ زاد في رواية: يوم أحد. [خ ٤٠٦٣].  
○ [واظر: ٣٧٥٢]

### ١٣ - باب: مناقب سعد بن أبي

#### وقاص ﷺ

٣٧٥٥ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﷺ. قَالَتْ:

أَرِقُ<sup>(٢)</sup> النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: (لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ). إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، قَالَ: (مَنْ هَذَا). قَالَ: سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَحْرُسُكَ، فَتَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ<sup>(٣)</sup>.

[خ ٧٢٣١ (٢٨٨٥)، م ٢٤١٠].

□ وفي رواية لمسلم، قَالَتْ: سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ، لَيْلَةً. فَقَالَ:

(١) (عن حديثهما) أي هما حدثاني بذلك.

(٢) (أرق) أي سهر ولم يأت نوم.

(٣) (غطيطه) الغطيط: هو الصوت المرتفع للنائم.

فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي). [خ٥٥٩ (٢٩٠٥)، م٢٤١١].

٣٧٥٨ - (ق) عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنَّا نَعْرُزُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّىٰ إِنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا يَضَعُ الْبَعِيرُ أَوْ الشَّاةُ، مَا لَهُ خِلْطٌ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي<sup>(٢)</sup> عَلَى الْإِسْلَامِ؟ لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي. وَكَانُوا وَشَوْا بِهِ إِلَى عُمَرَ، قَالُوا: لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي.

[خ٣٧٢٨، م٢٩٦٦]. □ وفي رواية للبخاري: رأيتني سابع سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبلبة<sup>(٣)</sup>.

[خ٥٤١٢].

٣٧٥٩ - (خ) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَّثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَإِنِّي لَثَلْتُ الْإِسْلَامَ<sup>(٤)</sup>.

[خ٣٧٢٧ (٣٧٢٦)].

٣٧٦٠ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سِتَّةَ نَفَرٍ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا. قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ

(١) (ماله خلط) أي لا يختلط بعضه ببعض ممن شدة جفافه.

(٢) (تعزرتني) أي تؤذيني، والمعنى: تعلمني الصلاة، أو تعيرني بأني لا أحسنها.

(٣) (إلا ورق الحبلبة) وفي رواية مسلم (ما لنا طعام نأكله إلا ورق الحبلبة وهذا السم) وهما نوعان من شجر البادية.

(٤) (وإنني لثلثت الإسلام): قال ذلك بحسب اطلاعه، والسبب أن من كان أسلم في ابتداء الأمر كان يخفي إسلامه. ولعله أراد بالاثنتين الآخرين: خديجة وأبا بكر.

هَذِيلٍ، وَبِلَالٍ، وَرَجُلَانِ لَسْتُ أَسْمِيَهُمَا. فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ. فَحَدَّثَتْ نَفْسُهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَلَا تَقْرُؤِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدُوفِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ﴾ [الأنعام: ٥٢]. [م٢٤١٣].

٣٧٦١ - (م) عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ. فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ. فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّايِبِ. فَتَزَلَّ. فَقَالَ لَهُ: أَنْزَلْتُ فِي إِبِلِكَ وَعَنْمِكَ وَتَرَكْتُ النَّاسَ يَتَنَارَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ: اسْكُتْ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ، الْخَفِيَّ)<sup>(٥)</sup>. [م٢٩٦٥].

٣٧٦٢ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفْتُ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّىٰ يَكْفُرَ بِدِينِهِ. وَلَا تَأْكُلُ وَلَا تَشْرَبُ. قَالَتْ: زَعَمْتُ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ. وَأَنَا أُمُّكَ. وَأَنَا أُمُّكَ بِهَذَا. قَالَ: مَكَّثْتُ ثَلَاثًا حَتَّىٰ غَشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ. فَقَامَ ابْنُ لَهَا يُقَالُ لَهُ: عُمَارَةٌ. فَسَقَاهَا. فَجَعَلَتْ

تَدْعُو عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨] ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي﴾ وَفِيهَا ﴿وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [القمان: ١٥]. قَالَ: وَأَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَنِيْمَةً عَظِيمَةً. فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذْتُهُ. فَأَتَيْتُ بِهِ

(٥) (الغني الخفي) الغني: المقصود به: غنى النفس، والخفي: الخامل الذكر والمشغول بأمور نفسه.

[٣٧٥٢] ○ [وانظر: ٩١٦ في استجابة دعائه] [١٧٤٨م].

#### ١٤ - باب: مناقب زيد بن حارثة

وابنه أسامة رضي الله عنه

٣٧٦٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ:

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنْ تَطَعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ).

[خ: ٣٧٣٠، ٢٤٢٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (وايم الله، إن كان لأحبهم إلي من بعده، فأوصيكم به، فإنه من صالحكم).

٣٧٦٤ - (خ) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه: حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنُ، فَيَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا، فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا).

[خ: ٣٧٣٥م].

□ وفي رواية، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُنِي فَيُقْعِدُنِي عَلَى فَخِذِهِ، وَيُقْعِدُ الْحَسَنَ عَلَى فَخِذِهِ الْآخَرَ، ثُمَّ يَضُمُّهُمَا، ثُمَّ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَرْحَمُهُمَا فَإِنِّي أَرْحَمُهُمَا).

[خ: ٦٠٠٣م].

٣٧٦٥ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: نَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَى رَجُلٍ يَسْحَبُ ثِيَابَهُ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَنْظُرْ مَنْ هَذَا؟ لَيْتَ هَذَا عِنْدِي <sup>(١)</sup>، قَالَ لَهُ: إِنْسَانٌ: أَمَا تَعْرِفُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟

(٢) (ليت هذا عندي) أي ليته قريباً حتى أنصحه وأعظه، من أجل طول ثوبه.

الرَّسُولَ ﷺ. فَقُلْتُ: نَفَلَنِي هَذَا السَّيْفُ. فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ. فَقَالَ: (رُدَّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ) فَأَنْطَلَقْتُ. حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ لَأَمْتِنِي نَفْسِي، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: أَعْطِينِي. قَالَ: فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ: (رُدَّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ) قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١]. قَالَ: وَمَرَضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي. فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمُ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ. قَالَ فَأَبَى. قُلْتُ: فَالْنُصْفَ. قَالَ فَأَبَى. قُلْتُ: فَالثُّلُثَ. قَالَ: فَسَكَتَ. فَكَانَ، بَعْدَ، الثُّلُثِ جَائِزًا. قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ. فَقَالُوا: تَعَالَ نَظْعُمُكَ وَنَسْقِيكَ حَمْرًا. وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْحَمْرُ. قَالَ فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ - وَالْحَشُّ السُّسْتَانُ - فِإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٍّ عِنْدَهُمْ، وَزِقٌّ مِنْ حَمْرٍ. قَالَ: فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ. قَالَ فَذَكَرَتِ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ عِنْدَهُمْ. فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيْ الرَّأْسِ فَضَرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بَأَنْفِي. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيَّ - يَعْنِي نَفْسَهُ - شَأْنَ الْحَمْرِ ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَلْزَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠].

[م: ١٧٤٨م].

□ وفي رواية، قال: أنزلت فيّ أربع آيات. وفيه: فضرب به أنف سعد ففرزه <sup>(١)</sup>، وكان أنف سعد مفروزاً.

□ وفي رواية: أخذ من الخمس سيفاً. وفيه فقال: يا رسول الله، نفلني، أأجعل كمن لا غناء له؟ ○ [وانظر: ٦٧٣، ٢٢٥٣، ٣٧٢٦،

(١) (ففرزه) ففرزه: شقه، وكان أنف سعد مشقوقاً.



فَجَلَسْتُ فِي الْحَلَقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ. [خ ٥٠٠٠، ٢٤٦٢م].

□ وزاد في رواية مسلم، في أوله: قال عبد الله: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ثم قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ؟.

٣٧٦٩ - (ق) عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أَنْزَلْتُ، وَلَا أَنْزَلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهَا أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، تَبَلَّغُهُ الْإِبِلُ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ. [خ ٥٠٠٢، ٢٤٦٣م].

٣٧٧٠ - (ق) عَنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا بِحِمَصَ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أَنْزَلْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (أَحْسَنْتَ). وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْحَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ أَنْ تُكْذِبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْحَمْرَ؟ فَضَرَبَهُ الْحَدَّ. [خ ٥٠٠١، ٨٠١م].

٣٧٧١ - (خ) عَنِ حذيفة ﷺ قال: إِنْ أَشْبَهَ النَّاسُ دَلًّا<sup>(٣)</sup> وَسَمْتًا<sup>(٤)</sup> وَهَدْيًا<sup>(٥)</sup> بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا بُنْ أُمَّ عَيْدٍ، مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ، لَا نَدْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَا<sup>(٦)</sup>. [خ ٦٠٩٧، ٣٧٦٢م].

(٣) (دلاً) هو حسن الحركة في المشي والحديث وغيرها.

(٤) (وسمناً) هو حسن المنظر في أمر الدين.

(٥) (وهدياً) الهدى والذل متقاربان، والهدى في السكينة والوقار وفي الهية.

(٦) (لا ندري ما يصنع...) إنما قال ذلك، لأنه جوز أن يكون إذا خلا يكون في انبساطه لأهله يزيد وينقص عن هيئة رسول الله ﷺ في أهله.

هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أُسَامَةَ، قَالَ: فَطَاطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ، وَتَفَرَّ بِيَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ<sup>(١)</sup>. [خ ٣٧٣٤م].

٣٧٦٦ - (خ) عَنِ حَرْمَلَةَ مَوْلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ فَلَمْ يُبَيِّنْ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَقَالَ: أَعِدْ<sup>(٢)</sup>، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ. فَذَكَرَ حُبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ. [خ ٣٧٣٧، ٣٧٣٦م].

□ وفي رواية معلقة: وكان أيمن أخوا أسامة بن زيد لأمه. ○ [وانظر: ٤٥، ١٣٨، ١٨٧٩، ٢٩٠١، ٣٤٥٢، ٣٤٥٦، ٣٤٥٧] [خ ٣٧٣٦م].

١٥ - باب: مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ

٣٧٦٧ - (ق) عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنَنَا حِينًا، مَا نَرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، لِمَا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. [خ ٣٧٦٣، ٢٤٦٠م].

٣٧٦٨ - (ق) عَنِ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضَعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ. قَالَ شَقِيقٌ:

(١) (لو رآه لأحبه) إنما جزم ابن عمر بذلك، لما رأى من محبة النبي ﷺ لزيد بن حارثة وأم أيمن وذريتهما.

(٢) (أعد) أي أعد صلاتك.

□ ولفظ مسلم: كأن بيدي قطعة استبرق، وهو رواية عند البخاري. [خ ١١٥٦].

٣٧٧٥ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَتَمَّنِيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا،

فَأَقْصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَ يَأْتِي

أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبُرِّ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانٌ<sup>(٤)</sup>، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ، فَقَالَ لِي:

لَمْ تُرْعَ. فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (نَعَمْ) الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. فَكَانَ بَعْدَ لَا يَتَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

[خ ١١٢١ و ١١٢٢ و (٤٤٠)، م ٢٤٧٩].

□ وفي رواية للبخاري قال... فُقِلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتَ مِثْلَ مَا بَرَى هُوَ لَاءٍ، فَلَمَّا أَضْطَجَعْتُ لَيْلَةً قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا فَأَرِنِي رُؤْيَا، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَنِي مَلَكَانِ، فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِقْمَعَةٌ<sup>(٥)</sup> مِنْ حديدٍ، يُقْبَلَانِ بِي إِلَى جَهَنَّمَ، وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ: اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ، ثُمَّ أَرَانِي لَقِينِي مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِقْمَعَةٌ

(٤) (وإذا لها قرنان) زاد مسلم (كقرني البئر) والقرنان: الخشتان اللتان عليهما الخطاف، وهو الحديد التي في جانب البكرة.

(٥) (مقمعة) هي كالسياط من حديد رؤوسها معوجة.

٣٧٧٢ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (قِيلَ لِي: أَنْتَ مِنْهُمْ)<sup>(١)</sup>.

٣٧٧٣ - (م) عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ. وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مِصْحَفٍ. فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ.

فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا لَيْتَ قُلْتُ ذَلِكَ. لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا. وَيُؤَدِّنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا. [م ٢٤٦١].

□ وفي رواية قال: شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتَرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ: إِنْ قُلْتُ ذَلِكَ. إِنْ كَانَ لِيُؤَدِّنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا. وَيَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا □ [واظنر: ٣٤٣، ٣٦٤، ٢٥٧٥، ٣٧٨٢].

## ١٦ - باب: مناقب عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٧٧٤ - (ق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ<sup>(٢)</sup>، لَا أَهْوِي<sup>(٣)</sup> بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (إِنَّ أَحَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، أَوْ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ).

[خ ٧٠١٦ و ٧٠١٧ و (٤٤٠)، م ٢٤٧٨].

(١) (قيل لي أنت منهم) معناه أن ابن مسعود منهم.

(٢) (سرقعة) أي قطعة.

(٣) (لا أهوي) بضم أوله: من أهوى يهوي: أي مال.

لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟  
فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، قَالَ: فَدَعَاهُمْ ذَاتَ  
يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ، قَالَ: وَمَا أُرَيْتُهُ دَعَانِي  
يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مِنِّي، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي:  
﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ

النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۗ﴾ [النصر].  
حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنَا أَنْ  
نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا،  
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَدْرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ  
شَيْئًا، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَكْذَاكَ تَقُولُ؟  
قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ  
اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ فَتُحِ مَكَّةَ، فَذَاكَ عَلَامَةٌ  
أَجَلِكَ﴾ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ  
كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣]. قَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ  
مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ. [خ: ٤٢٩٤ (٣٦٢٧)].

□ وفي رواية: قالوا: فَتُحِ الْمَدَائِنِ  
وَالْقُصُورِ، قَالَ: مَا تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ:  
أَجَلٌ، أَوْ مِثْلُ ضَرْبٍ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، نُعِيَتْ لَهُ  
نَفْسُهُ. [خ: ٤٩٦٩].

□ وفي رواية: فقال له عبد الرحمن بن  
عوف: إن لنا أبناء مثله. [خ: ٣٦٢٧].

١٨ - باب: مناقب أبي ذر الغفاري رضي الله عنه  
٣٧٧٨ - (ق) عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ:  
جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ، حَشِينُ  
الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ، فَسَلَّمَ  
ثُمَّ قَالَ: بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرِضْفٍ <sup>(٢)</sup> يُحْمَى عَلَيْهِ

(٢) (برضف) الرضف: الحجارة المحماة.

مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: لَمْ تُرْعَ، نِعَمَ الرَّجُلُ أَنْتَ،  
لَوْ تَكَثَّرَ الصَّلَاةَ. فَأَنْطَلَقُوا بِي حَتَّى وَقَفُوا بِي  
عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ <sup>(١)</sup>، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ  
الْبُيْرِ، لَهَا قُرُونٌ كَقُرُونِ الْبُيْرِ، بَيْنَ كُلِّ قَرْنَيْنِ  
مَلَكٌ بِيَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَأَرَى فِيهَا رِجَالًا  
مُعَلَّقِينَ بِالسَّلَاسِلِ، رُؤُوسُهُمْ أَسْفَلَهُمْ، عَرَفْتُ  
فِيهَا رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَنْصَرَفُوا بِي عَنْ ذَاتِ  
الْيَمِينِ. فَفَصَّصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ... [خ: ١٧٠٢٨].

□ وفي رواية له: أنه كان ينام وهو شاب  
أعزب، لا أهل له، في مسجد النبي ﷺ.  
[خ: ٤٤٠].

□ وفي رواية لمسلم: كنت أبيت في  
المسجد، ولم يكن لي أهل ○ [وانظر: ٢٨٤٠،  
٢٨٧٤، ٣٣٣٦] ○ [وانظر: ٣٢٨١ بشأن هجرته مع أبيه]  
○ [وانظر: ٣٤١٨ يبعثه مع أبيه تحت الشجرة].

١٧ - باب: مناقب عبد الله بن عباس رضي الله عنه  
٣٧٧٦ - (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا، قَالَ: (مَنْ  
وَضَعَ هَذَا). فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي  
الَّذِينَ). [خ: ١٤٣ (٧٥)، ٢٤٧٧].

□ وفي رواية للبخاري: قال: ضمنى  
رسول الله ﷺ إلى صدره وقال: (اللهم علمه  
الكتاب). [خ: ٧٥].

□ وفي رواية له: (اللهم علمه الحكمة).

[خ: ٣٧٥٦].

٣٧٧٧ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ  
عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

(١) (شفير جهنم) حافتها.

فَقُلْتُ: مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فَبَيْلٌ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ. قَالَ قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ؟ قَالَ: خِذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً. فَإِذَا كَانَ ثَمَنًا لِديْنِكَ فَدَعُهُ.

٣٧٧٩ - (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: مَرَرْتُ بِالرَّبْدَةِ<sup>(٣)</sup>، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْزَلَكَ مَثْرَلِكَ هَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ، فَأَخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي: ﴿وَالَّذِينَ يَكْفُرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقَهُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤]. قَالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ: نَزَلَتْ فِيْنَا وَفِيهِمْ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَاكَ، وَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُونِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ، فَكَبَّرْتُهَا، فَكَثَّرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَانَهُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ ذَاكَ لِعُثْمَانَ، فَقَالَ لِي: إِنْ شِئْتَ تَنَحَّيْتَ، فَكُنْتَ قَرِيبًا. فَذَاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ، وَلَوْ أَمَرُوا عَلَيَّ حَبْسِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ. [خ: ١٤٠٦].

٣٧٨٠ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا عِفَارٍ. وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ. فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أَنَيْسٌ وَأُمْنَا. فَنَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا. فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا. فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أَنَيْسٌ. فَجَاءَ خَالُنَا فَنَتْنَا<sup>(٤)</sup> عَلَيْنَا

فِي نَارِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُوضَعُ عَلَيَّ حَلْمَةٌ تُدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نَغْضِ كَتِفِهِ<sup>(١)</sup>، وَيُوضَعُ عَلَيَّ نَغْضُ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ تُدْيِهِ، يَتَزَلَّزَلُ. ثُمَّ وَلَّى فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةِ، وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتُ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا. قَالَ لِي خَلِيلِي، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ خَلِيلُكَ؟ قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتُبْصِرُ أَحَدًا). قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (مَا أَحْبُّ أَنْ لِي مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا، أَنْفِقُهُ كُلَّهُ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ). وَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لَا وَاللَّهِ، لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ، حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ. [خ: ١٤٠٧ و ١٤٠٨، ٩٩٢م].

□ وزاد في رواية لمسلم. قَالَ قُلْتُ: مَالِكٌ وَإِخْوَتِكَ مِنْ فُرَيْشٍ، لَا تَعْتَرِيهِمْ<sup>(٢)</sup> وَتُصِيبُ مِنْهُمْ. قَالَ: لَا. وَرَبِّكَ! لَا أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا. وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ. حَتَّى أَلْحَقَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.

□ وفي رواية أخرى له: قَالَ: كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ فُرَيْشٍ. فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: بَشْرٍ الْكَانِزِينَ بِكَيْ فِي ظُهُورِهِمْ. يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ. وَبِكَيْ مِنْ قِبَلِ أَفْقَائِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ. قَالَ: ثُمَّ تَنَحَّيْتُ فَقَعَدْتُ. قَالَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو ذَرٍّ. قَالَ: فَكَمْتُ إِلَيْهِ

(٣) (الربذة) قرية كانت عامرة خربت سنة ٣١٩ هـ وتقع في الشرق إلى الجنوب من بلدة الحنكية. على مائة كيل عن المدينة في طريق الرياض. [انظر كتاب المعالم الأثيرة لشراب].

(٤) (فتنا) أي أشاعه وأشاه.

(١) (نغض كتفه) النغض: هو العظم الرقيق الذي على طرف الكتف.

(٢) (لا تعتريه) أي لا تأتيهم وتطلب منهم حاجتك.

الَّذِي قِيلَ لَهُ. فَقُلْتُ: أَمَا مَا مَضَى مِنْ  
مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتُهُ، وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ.  
فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا<sup>(١)</sup>. فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا. وَتَعَطَّى  
خَالَنَا ثَوْبَهُ فَجَعَلَ يَبْكِي. فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا  
بِحَضْرَةِ مَكَّةَ. فَفَافَّرَ<sup>(٢)</sup> أُنَيْسٌ عَن صِرْمَتِنَا وَعَن  
مِثْلِهَا<sup>(٣)</sup>. فَآتَيْنَا الْكَاهِنَ. فَخَيَّرَ أُنَيْسًا. فَآتَانَا  
أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا. قَالَ: وَقَدْ  
صَلَيْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! قَبْلَ أَنْ أَلْقَى  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ. قُلْتُ: لِمَنْ؟  
قَالَ: لِلَّهِ. قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: أَتَوَجَّهُ  
حَيْثُ يُوجِّهُنِي رَبِّي. أَصَلِّي عِشَاءً حَتَّى إِذَا  
كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءً<sup>(٤)</sup>. حَتَّى  
تَعْلُونِي الشَّمْسُ. فَقَالَ أُنَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً  
بِمَكَّةَ فَاكْفِنِي. فَاَنْطَلَقَ أُنَيْسٌ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ.  
فَرَأَتْ عَلِيَّ<sup>(٥)</sup>. ثُمَّ جَاءَ، فَقُلْتُ: مَا صَنَعْتَ؟  
قَالَ: لَقَيْتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ. يَزْعُمُ  
أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ. قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ:  
يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ. وَكَانَ أُنَيْسٌ

أَحَدَ الشُّعْرَاءِ. قَالَ: أُنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ  
الْكَهَنَةِ. فَمَا هُوَ يَقُولُهُمْ. وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ  
عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ<sup>(٦)</sup>. فَمَا يَلْتَمِمْ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ  
بِعُدِي؛ أَنَّهُ شَعْرٌ. وَاللَّهِ! إِنَّهُ لَصَادِقٌ. وَإِنَّهُمْ  
لِكَاذِبُونَ. قَالَ: قُلْتُ: فَاكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ  
فَأَنْظُرَ. قَالَ: فَاتَيْتُ مَكَّةَ. فَتَضَعْتُ<sup>(٧)</sup> رَجُلًا  
مِنْهُمْ: فَقُلْتُ: أَيَّنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ  
الصَّابِيءَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: الصَّابِيءُ<sup>(٨)</sup>.  
فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ.  
حَتَّى خَرَرْتُ مَغْشِيًا عَلَيَّ. قَالَ: فَارْتَفَعْتُ حِينَ  
ارْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نُصَبُ أَحْمَرَ<sup>(٩)</sup>. قَالَ، فَاتَيْتُ  
رَمَزَمَ فَعَسَلْتُ عَنِّي الدَّمَاءَ: وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا.  
وَلَقَدْ لَبِثْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ  
وَيَوْمٍ. مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءٌ رَمَزَمَ. فَسَمِنْتُ  
حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي<sup>(١٠)</sup>. وَمَا وَجَدْتُ  
عَلَى كِبْدِي سُخْفَةَ جُوعٍ<sup>(١١)</sup>. قَالَ: فَبَيْنَا أَهْلُ  
مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمْرَاءَ<sup>(١٢)</sup> إِضْحِيَانًا<sup>(١٣)</sup> إِذْ ضُرِبَ

(٦) (أقراء الشعر) أي طرقه وأنواعه.

(٧) (فتضعت) يعني نظرت إلى أضعفهم فسألته. لأن الضعيف مأمون العائلة دائماً.

(٨) (الصابيء) منصوب على الإغراء. أي انظروا وخذوا هذا الصابيء.

(٩) (نصب أحمر) يعني من كثرة الدماء التي سالت مني بضرهم. والنصب والنصب الصنم والحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده، فيحمر بالدم.

(١٠) (عكن بطني) جمع عكنة، وهو الطي في البطن من السمن، معنى تكسرت أي انشنت وانطوت طاقات لحم بطنه.

(١١) (سُخْفَةَ جُوعٍ) هي رقة الجوع وضعفه وهزاله.

(١٢) (قمرء) أي مقمرة.

(١٣) (إضحيان) أي مضية، منورة.

(١) (صيرمتنا) الصرمة هي القطعة من الإبل وتطلق أيضاً على القطعة من الغنم.

(٢) (فنافر) المنافرة المفاخرة والمحاكمة. فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر، ثم يتحاكمان إلى رجل ليحكم أيهما خير وأعز نفراً. وكانت هذه المفاخرة في الشعر أيهما أشعر.

(٣) (عن صيرمتنا وعن مثلها) معناه تراهن هو وآخر أيهما أفضل. وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذلك. فأيهما كان أفضل أخذ الصيرمتين. فتحاكما إلى الكاهن. فحكم بأن أنيساً أفضل. وهو معنى قوله فخير أنيساً. أي جعله الخيار والأفضل.

(٤) (خفاء) هو الكساء. وجمعه أخفية.

(٥) (فراث علي) أي أبطأ.

قَالَ، قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ. قَالَ فَأَهْوَى يَدَيْهِ فَوَضَعَ  
 أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ. فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرِهَ أَنْ  
 انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ. فَذَهَبْتُ أَخْذُ بِيَدِهِ.  
 فَقَدَعَنِي<sup>(٨)</sup> صَاحِبُهُ. وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي. ثُمَّ  
 رَفَعَ رَأْسَهُ. ثُمَّ قَالَ: (مَتَى كُنْتَ هَهُنَا؟) قَالَ،  
 قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ  
 وَيَوْمٍ. قَالَ: (فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟) قَالَ، قُلْتُ:  
 مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءٌ زَمَزَمَ. فَسَمِنْتُ حَتَّى  
 تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي. وَمَا أَجِدُ عَلَى كَيْدِي  
 سُخْفَةَ جُوعٍ. قَالَ: (إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ. إِنَّهَا طَعَامٌ  
 طُعِمَ)<sup>(٩)</sup>. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: انْذُنْ  
 لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ فَاَنْطَلِقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 وَأَبُو بَكْرٍ. وَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا.  
 فَجَعَلَ يَفْبِضُ لَنَا مِنْ رَبِيبِ الطَّائِفِ. وَكَانَ  
 ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا. ثُمَّ غَبَرْتُ مَا  
 غَبَرْتُ<sup>(١٠)</sup>. ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّهُ  
 قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ<sup>(١١)</sup> ذَاتُ نَحْلِ. لَا أَرَاهَا  
 إِلَّا يَثْرِبُ<sup>(١٢)</sup>). فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ؟  
 عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ).  
 فَأَتَيْتُ أُتَيْسًا فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ  
 أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. قَالَ: مَا بِي رَغْبَةٌ  
 عَن دِينِكَ. فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَأَتَيْتَنَا

(٨) (فقدعني) أي كفني. يقال: قدعه وأقدعه، إذا  
 كفه ومنعه.  
 (٩) (طعام طعم) أي تشبع شاربها كما يشبعه الطعام.  
 (١٠) (غبرت ما غبرت) أي بقيت ما بقيت.  
 (١١) (وجهت لي أرض) أي أريت جهتها.  
 (١٢) (يثرب) هذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة. وقد  
 جاء بعد ذلك حديث في النهي عن تسميتها يثرب.

عَلَى أَسْمَحْتِهِمْ<sup>(١)</sup>. فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ.  
 وَامْرَأَتَيْنِ<sup>(٢)</sup> مِنْهُنَّ تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً. قَالَ  
 فَأَتَتَا عَلِيَّ فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ: أَنْكِحَا  
 أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى. قَالَ فَمَا تَنَاهَتَا<sup>(٣)</sup> عَن  
 قَوْلِهِمَا. قَالَ فَأَتَتَا عَلِيَّ. فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ  
 الْحَشْبَةِ<sup>(٤)</sup> غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي. فَاَنْطَلَقْنَا  
 تُولُولَانَ<sup>(٥)</sup>، وَتَقُولَانَ: لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ  
 أَنْفَارِنَا<sup>(٦)</sup>! قَالَ: فَاسْتَقْبَلُهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 وَأَبُو بَكْرٍ. وَهُمَا هَابِطَانِ. قَالَ: (مَا لَكُمَا؟)  
 قَالَتَا: الصَّابِيءُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا. قَالَ:  
 (مَا قَالَ لَكُمَا؟) قَالَتَا: إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمْلَأُ  
 الْقَمَ<sup>(٧)</sup>. وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ  
 الْحَجَرَ. وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ. ثُمَّ  
 صَلَّى. فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ - قَالَ أَبُو ذَرٍّ -  
 فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ. قَالَ  
 فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ:  
 (وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ). ثُمَّ قَالَ: (مَنْ أَنْتَ؟)

- (١) (أسمحتهم) هو جمع سماخ، وهو الخرق الذي  
 في الأذن يفضي إلى الرأس. والمراد  
 بأسمحتهم، هنا، آذانهم. أي ناموا.  
 (٢) (وامرأتين) منصوب بفعل محذوف. أي ورأيت  
 امرأتين.  
 (٣) (فما تناهتا) أي ما انتهتا.  
 (٤) (هن مثل الخشبة) هو كناية عن كل شيء. وأكثر  
 ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر. فقال لهما  
 أو مثل الخشبة في الفرج. وأراد بذلك سب  
 إساف ونائلة وغيظ الكفار بذلك.  
 (٥) (تولولان) الولولة الدعاء بالويل.  
 (٦) (أنفارنا) الأنفار جمع نفر أو نفرير، وهو الذي  
 ينفر عند الاستغاثة.  
 (٧) (تملا القم) أي عظيمة لا شيء أقبح منها.

كُنَّا نَحْمِلُ لَيْتَةَ لَيْتَةَ، وَعَمَّارٌ لَيْتَيْنِ لَيْتَيْنِ، فَرَأَهُ  
النَّبِيُّ ﷺ، فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: (وَيْحَ  
عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الْفَيْتَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ،  
وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ). قَالَ: يَقُولُ عَمَّارٌ:  
أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ. [خ٤٤٧].

□ وفي رواية: (عمار يدعوهم إلى الله).

[خ٢٨١٢].

٣٧٨٢ - (خ) عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذَهَبَ عَلْقَمَةُ  
إِلَى الشَّامِ، فَاتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ:  
اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيْسًا، فَقَعَدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ،  
فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ:  
أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي كَانَ لَا يَعْلَمُهُ  
غَيْرُهُ، يَعْنِي حُدَيْفَةَ، أَلَيْسَ فِيكُمْ، أَوْ كَانَ فِيكُمْ،  
الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ  
الشَّيْطَانِ، يَعْنِي عَمَّارًا، أَوْ لَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ  
السُّوَالِكِ وَالْوَسَادِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، كَيْفَ كَانَ  
عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَنْشِئُ﴾ [الليل: ١]. قَالَ:  
«وَالذِّكْرِ وَالْأُنْثَى». فَقَالَ: مَا زَالَ هُوَ لِأَنَّ حَتَّى  
كَادُوا يُشَكِّكُونَنِي، وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ٢٧٨ ٦٢٧٨ (٣٢٨٧)].

□ وفي رواية: أفلم يكن فيكم صاحب النعلين  
والوساد والمطهرة. ○ [طرفة: ٥٣٤] [خ٣٧٦١].

٣٧٨٣ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ:  
أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؛ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ لِعَمَّارٍ، حِينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ  
يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: (بُؤْسُ (٥) ابْنِ سُمَيَّةَ.  
تَقْتُلُكَ فَيْتَةٌ بَاغِيَّةٌ). [م٢٩١٥م].

(٥) (بؤس) البؤس والويس: المكروه، والمعنى:  
يا بؤس ابن سمية ما أشده وأعظمه.

أُمَّتًا. فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمْ (١). فَإِنِّي  
قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَاحْتَمَلْنَا (٢) حَتَّى أَتَيْنَا  
قَوْمَنَا غِفَارًا. فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ. وَكَانَ يُؤْمَهُمْ  
أَيْمَاءُ بَنِي رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ. وَكَانَ سَيِّدُهُمْ. وَقَالَ  
نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ  
أَسْلَمْنَا. فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. فَأَسْلَمَ  
نِصْفُهُمْ الْبَاقِي. وَجَاءَتْ أَسْلَمٌ. فَقَالُوا: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ! إِخْوَتُنَا. نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا  
عَلَيْهِ. فَأَسْلَمُوا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (غِفَارُ  
غَفَرَ اللَّهُ لَهَا. وَأَسْلَمٌ سَالَمَهَا اللَّهُ). [م٢٤٧٣م].

□ وفي رواية زَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ - قُلْتُ: فَكَفَيْنِي  
حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ - قَالَ: نَعَمْ. وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ  
مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ. فَإِنَّهُمْ قَدْ شَفِنُوا (٣) لَهُ وَتَجَهَّمُوا (٤).

□ وفي رواية، قال: فَتَنَّا فَرَا إِلَى رَجُلٍ مِنَ  
النُّكْهَانِ. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ أَحِي، أُنَيْسٌ يَمْدَحُهُ  
حَتَّى غَلِبَهُ. قَالَ، فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَصَمَمْنَاهَا  
إِلَى صِرْمَتِنَا ○ [وانظر: ٣٢٥٧].

## ١٩ - باب: مناقب عمار ﷺ

٣٧٨١ - (خ) عَنْ عِكْرِمَةَ: قَالَ لِي أَبُو عَبَّاسٍ  
وَلابِنُهُ عَلِيٌّ: أَنْظِلْنَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَاسْمَعَا  
مِنْ حَدِيثِهِ، فَانْظَلَقْنَا، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ  
يُضْلِحُّهُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى، ثُمَّ أَنْشَأَ  
يُحَدِّثُنَا، حَتَّى أَتَى ذِكْرُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ:

(١) (ما بي رغبة عن دينكما) أي لا أكرهه، بل  
أدخل فيه.

(٢) (فاحتملنا) يعني حملنا أنفسنا ومتاعنا على إبلنا،  
وسرنا.

(٣) (شفنوا له) أي أبغضوه.

(٤) (تجهموا) أي قابلوه بوجوه غليظة كريمة.

٢١ - باب (٣): فضائل سلمان وصهيب رضي الله عنهما

٣٧٨٨ - (م) عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ  
أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ<sup>(٤)</sup> وَصَهْبٍ وَبِلَالٍ  
فِي نَفْرٍ. فَقَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَخَذْتَ سُيُوفَ اللَّهِ  
مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا خَذَهَا. قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:  
أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟. فَآتَى  
النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ: (يَا أَبَا بَكْرٍ! لَعَلَّكَ  
أَغْضَبْتَهُمْ. لَئِنْ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ  
رَبَّكَ). فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ!  
أَغْضَبْتُمْكُمْ؟ قَالُوا: لَا. يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ.  
يَا أَحْيَى! ○ [وانظر: ٥٢٢، ٣٣٠٤ بشأن سلمان  
○ [وانظر: ٢٢١٨ بشأن صهيب] [م ٢٥٠٤].

٢٢ - باب: مناقب أبي هريرة رضي الله عنه

٣٧٨٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ  
تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرَأً  
مُسْكِيناً، أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي،  
وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَسْأَلُهُمُ الصَّفْقُ<sup>(٥)</sup>  
بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَسْأَلُهُمُ الْقِيَامُ  
عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
ذَاتَ يَوْمٍ، وَقَالَ: (مَنْ يَبْسُطَ رِدَاءَهُ حَتَّى  
أَقْضِي مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضَهُ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئاً

○ وفي رواية: أخبرني من هو خير مني،  
أبو قتادة. . وفيها: (يا وَيَسَ ابنِ سُمَيَّةَ).

٣٧٨٤ - (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ لِعَمَّارٍ: (تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ). ○ [وانظر:  
[٩١٦] [م ٢٩١٦].

٢٠ - باب: مناقب بلال بن رباح رضي الله عنه

٣٧٨٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ:  
(يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي  
الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ<sup>(١)</sup> بَيْنَ يَدَيَّ  
فِي الْجَنَّةِ). قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى  
عِنْدِي: أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ  
أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي  
أَنْ أُصَلِّيَ. [خ ١١٤٩، ٢٤٥٨م].

○ لفظ مسلم: في ساعة من ليل ولا نهار.

٣٧٨٦ - (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه  
قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَأَعْتَقَ  
سَيِّدَنَا. يَعْنِي بِلَالًا. [خ ٣٧٥٤].

٣٧٨٧ - (خ) عَنْ قَيْسٍ: أَنَّ بِلَالَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ:  
إِنْ كُنْتُ إِنَّمَا أَشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي، وَإِنْ  
كُنْتُ إِنَّمَا أَشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ، فَدَعْنِي وَعَمَلِي لِلَّهِ<sup>(٢)</sup>.  
○ [وانظر: ٣٧٠٥، ٣٧٨٨، ٣٨٤٧] [خ ٣٧٥٥].

(٣) وفي الباب معلقاً: وقال النبي ﷺ لسلمان:  
(كاتب) وكان حراً فظلموه وباعوه. [كتاب البيوع،  
باب ١٠٠ شراء المملوك].

(٤) (أتى على سلمان) هذا الإتيان من أبي سفيان،  
كان في الهدنة بعد صلح الحديبية، وكان أبو  
سفيان يومئذ كافراً.

(٥) (الصفق) كناية عن التبايع.

(١) (دف نعليك) الدف: الحركة الخفيفة والسير  
اللين. ولفظ مسلم (حَشَفَ نَعْلَيْكَ) وهو الحركة  
الخفيفة. قال البخاري: يعني تحريك.

(٢) (فدعني وعلمي لله): كان أبو بكر رضي الله عنه حريصاً  
على بقاء بلال بجانبه، وكانت رغبة بلال أن  
يجاهد في سبيل الله، فقال أبو بكر لبلال:  
أشكك الله وحقي فأقام معه حتى توفي، ثم أذن  
له عمر رضي الله عنه.



سَمِعَهُ مِنِّي). فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ،  
فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ  
مِنْهُ. [خ ٧٣٥٤ (١١٨)، ٢٤٩٢م].

□ وفي رواية لهما: قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ  
أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ،  
وَيَقُولُونَ: مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ  
مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ  
كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَتِي  
مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ،  
وَكَنْتُ أَمْرَاءَ مَسْكِينًا، أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
عَلَى مِلءِ بَطْنِي، فَأَحْضُرُ حِينَ يَغِيبُونَ،  
وَأَعِي حِينَ يَنْسُونَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا:  
(لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ  
مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعَهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسِي  
مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا). فَبَسَطْتُ نَمْرَةً لَيْسَ  
عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرَهَا، حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ ﷺ  
مَقَالَتَهُ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَوَالَّذِي  
بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى  
يَوْمِي هَذَا، وَاللَّهُ لَوْلَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ،  
مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا  
أَنْزَلْنَا مِنْ آلَيْنَاتِنَا - إِلَى قَوْلِهِ - الرَّجِيمُ﴾ [البقرة: ١٥٩].  
[خ ٢٣٥٠، ٢٤٩٢م].

□ وفي رواية للبخاري. قال: وكنت امرأة  
مسكيناً من مساكين الصفة... [خ ٢٠٤٧].

□ وفي رواية له: قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ؟ قَالَ:  
(أَبْسُطْ رِدَاءَكَ). فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ،  
ثُمَّ قَالَ: (ضُمَّهُ). فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا  
بَعْدَهُ. [خ ١١٩].

٣٧٩٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ لَمَّا  
أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ، وَمَعَهُ غُلَامُهُ، صَلَّى كُلُّ  
وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ  
وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ قَدْ  
أَتَاكَ). فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ، قَالَ:  
فَهُوَ حِينَ يَقُولُ:

يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايِهَا  
عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَبَتْ  
[خ ٢٥٣٠].

□ وفي رواية: قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى  
النَّبِيِّ ﷺ، قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ:

يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايِهَا  
عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَبَتْ  
قَالَ: وَأَبَى مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، قَالَ:  
فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَايَعْتُهُ، فَبَيَّنَّا أَنَا  
عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ.. [خ ٢٥٣١].

٣٧٩١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَسَمَ  
النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَعْطَى كُلَّ  
إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمْرَاتٍ  
إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ<sup>(١)</sup>، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ  
أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا، شَدَّتْ فِي مَضَاغِي.

[خ ٥٤١].  
□ وفي رواية: عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ:  
تَصَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا، فَكَانَ هُوَ وَأَمْرَأَتُهُ  
وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ<sup>(٢)</sup> اللَّيْلَ أَثْلَاثًا: يُصَلِّي هَذَا،

(١) حشفة الحشف: رديء التمر.

(٢) يعقبون أي يتناوبون.

ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمْرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ. [خ٥٤٤].

□ وفي رواية: فَأَصَابَنِي مِنْهَا خَمْسٌ، أَرْبَعُ تَمْرَاتٍ وَحَشْفَةٌ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْحَشْفَةَ هِيَ أَشْدَهُنَّ لِنُضْرَسِي. [خ٥٤٤م].

٣٧٩٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ. [خ١١٣].

٣٧٩٣ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءَيْنِ<sup>(١)</sup>: فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَّتُهُ<sup>(٢)</sup>، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَثَّتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ<sup>(٣)</sup>. [خ١٢٠].

٣٧٩٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ. فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ.

(١) (وعاءين) أي ظرفين. أي نوعين من العلم.

(٢) (بثته) أي أذعته ونشرته.

(٣) (قطع هذا البلعوم) كنى بذلك عن القتل. وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم. وقد كان أبو هريرة يكنى عن بعضه ولا يصرح به خوفًا على نفسه. كقوله: أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان. يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة، واستجاب الله دعاءه فمات قبلها بسنة.

فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ. فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ! اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ) فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا جِئْتُ فَصَرْتُ إِلَى الْبَابِ. فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ<sup>(٤)</sup>. فَسَمِعْتُ أُمَّي خَشْفَ قَدَمِي<sup>(٥)</sup>. فَقَالَتْ: مَكَانَكَ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ<sup>(٦)</sup>. قَالَ:

فَاغْتَسَلْتُ وَلَبِسْتُ دِرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا. فَفَتَحَتِ الْبَابَ. ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا. قَالَ: قُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمَّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبِّبَهُمَ إِلَيْنَا. قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ! حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ. وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ) فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي، وَلَا يَرَانِي، إِلَّا أَحَبَّنِي. [م٢٤٩١].

○ [وانظر: ١٠٠، ١٠١٠، ٢٤١٧، ٣٧٤٥]

٢٣ - باب: مناقب عبد الله بن الزبير رضي الله عنه  
٣٧٩٥ - (خ) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ

(٤) (مجاف) أي مغلق.

(٥) (خشف قدمي) أي صوتهما في الأرض.

(٦) (خضخضة الماء) أي صوت تحريكه.

أَبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ حِينَ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ  
أَبْنِ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ: أَبُوهُ الزُّبَيْرُ، وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ،  
وَخَالَتُهُ عَائِشَةُ، وَجَدُّهُ أَبُو بَكْرٍ، وَجَدَّتُهُ صَفِيَّةُ.  
[خ٤٦٦٤].

□ وفي رواية: قَالَ أَبُو أُبَيٍّ مُلَيْكَةَ: وَكَانَ  
بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، فَعَدَوْتُ عَلَى أَبِي عَبَّاسٍ،  
فَقُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ أَبْنَ الزُّبَيْرِ، فَتُحِلَّ  
حَرَمَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ

أَبْنَ الزُّبَيْرِ وَبَنِي أُمِّيَّةٍ مُحِلِّينَ<sup>(١)</sup>، وَإِنِّي وَاللَّهِ  
لَا أَجِلُّهُ أَبَدًا. قَالَ: قَالَ النَّاسُ: بَايَعَ  
لِأَبْنِ الزُّبَيْرِ، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>،  
أَمَّا أَبُوهُ: فَحَوَارِي<sup>(٣)</sup> النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، يُرِيدُ  
الزُّبَيْرَ، وَأَمَّا جَدُّهُ: فَصَاحِبُ الْعَارِ، يُرِيدُ  
أَبَا بَكْرٍ، وَأَمَّا أُمُّهُ: فَذَاتُ النَّطَاقِ، يُرِيدُ  
أَسْمَاءَ، وَأَمَّا خَالَتُهُ: فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، يُرِيدُ  
عَائِشَةَ، وَأَمَّا عَمَّتُهُ: فَزَوْجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، يُرِيدُ  
خَدِيجَةَ، وَأَمَّا عَمَّةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَجَدَّتُهُ، يُرِيدُ  
صَفِيَّةَ، ثُمَّ عَفِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ، قَارِيءٌ  
لِلْقُرْآنِ، وَاللَّهُ إِنْ وَصَلُونِي<sup>(٤)</sup> وَصَلُونِي مِنْ

□ وفي رواية قال: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبَّاسٍ  
فَقَالَ: أَلَا تَعْجَبُونَ لِأَبْنِ الزُّبَيْرِ، قَامَ فِي أَمْرِهِ  
هَذَا، فَقُلْتُ: لِأَحَاسِبَنَّ نَفْسِي لَهُ مَا حَاسَبْتُهَا  
لَأَبِي بَكْرٍ<sup>(١٠)</sup> وَلَا لِعُمَرَ، وَلَهُمَا كَانَا أَوْلَى بِكُلِّ  
خَيْرٍ مِنْهُ، وَقُلْتُ: أَبُو عَمَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم،  
وَأَبْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَبْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَبْنِ أَخِي  
خَدِيجَةَ، وَأَبْنِ أُخْتِ عَائِشَةَ، فَإِذَا هُوَ  
يَتَعَلَّى<sup>(١١)</sup> عَنِّي وَلَا يُرِيدُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ  
أُظُنُّ أَنِّي أَعْرِضُ هَذَا مِنْ نَفْسِي فَيَدَعُهُ،  
وَمَا أَرَاهُ يُرِيدُ خَيْرًا، وَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ، لِأَنَّ  
يُرَبِّي<sup>(١٢)</sup> بَنُو عَمِّي<sup>(١٣)</sup> أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُرَبِّي  
غَيْرُهُمْ.  
[خ٤٦٦٦].

□ [وانظر: ٣٢٩٣ - ٣٢٩٥، ٣٨٤٠، ٣٨٤١]

(١) (محلين) أي أنهم كانوا يبيحون القتال في الحرم.

(٢) (أين بهذا الأمر عنه) الأمر: الخلافة، أي ليست  
الخلافة بعيدة عنه، لما له من الشرف بأسلافه،  
ثم صفته التي أشار إليها بقوله: عفيف في  
الإسلام قارئ للقرآن.

(٣) (حواري) الحواري: الناصر.

(٤) (والله إن وصلوني) قال القاضي عياض: سقط  
من ذلك (وتركت بني عمي إن وصلوني) يريد  
بني أمية، كذا جاء مبيّنًا عند ابن أبي خيثمة في  
تاريخه.

(٥) (من قريب) أي بسبب القرابة.

(٦) (التويات) نسبة إلى بني تويت بن أسد.

(٧) (الأسامات) نسبة إلى بني أسامة بن أسد.

(٨) (الحميدات) نسبة إلى بني حميد بن زهير.

(٩) (يمشي القديمة) معناها التبخر.

(١٠) (ما حاسبتها لأبي بكر) قال القاضي عياض: كذا

لجميعهم، ولابن السكن (محاسبة ما حاسبتها

لأبي بكر) وبه يتم الكلام.

(١١) (يتعلّى) أي يترفع.

(١٢) (يربّي) أي يكون علي أميرًا، ورثه: قام بأمره.

(١٣) (بنو عمي) أي: بنو أمية.

## الفصل الرابع

### ذكر فضائل بعض الأنصار

١ - باب: مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه .

٣٧٩٦ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَهْدَى

لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا). [خ: ٢٦١٥، ٢٤٦٩م].

□ وفي رواية لهما، قال: إن أكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ ... [خ: ٢٦١٦].

٣٧٩٧ - (ق) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَثْوِبٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَلِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا). [خ: ٣٢٤٩، ٢٤٦٨م].

□ وفي رواية للبخاري: فجعل الناس يتداولونها بينهم، ويعجبون من حسنها ولينها. [خ: ٦٦٤٠].

٣٧٩٨ - (ق) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (أَهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ). [خ: ٣٨٠٣، ٢٤٦٦م].

□ وفي رواية لهما: (اهتز عرش الرحمن، لموت سعد بن معاذ).

□ زاد مسلم في أولها: قال رسول الله ﷺ: وجزاة سعد بين أيديهم ..

٣٧٩٩ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ - يَعْنِي

٢ - باب: مناقب سعد بن عبادة رضي الله عنه

٣٨٠٠ - (ق) عَنْ الْمُعِيرَةَ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ

عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ أَمْرَاتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ <sup>(١)</sup>، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (تَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنذِرِينَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ). [خ: ٧٤١٦، ٦٨٤٦، ١٤٩٩م].

□ ولفظ مسلم (ولا شخص أحب إليه العذر من الله).

٣٨٠١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا، لَمْ أَمْسَهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شَهْدَاءٍ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ) قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنْ كُنْتُ لَأُعَاجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ. إِنَّهُ لَعَجُورٌ).

(١) (غير مصفح) أي غير ضارب بصفح السيف، وهو جانبه، بل أضربه بحدّه.

وَأَنَا أَعْبَرُ مِنْهُ. وَاللَّهُ أَعْبَرُ مِنِّي). [١٤٩٨م].

□ وفي رواية، قال: يا رسول الله، أرايت الرجل يجد مع امرأته رجلاً، أيقنته؟ قال رسول الله ﷺ: (لا) قال سعد: بللى والذي أكرمك بالحق... الحديث ○ [وانظر: ٢٤٩١، ٢٣٤٥، ٣٤٦١] ○ [وانظر: ٢٩ - ٣١ في غير الله تعالى].

### ٣ - باب: مناقب أنس بن مالك رضي الله عنه

٣٨٠٢ - (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسٌ خَادِمُكَ، أَدْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: (اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ). [خ٦٣٧٩م، ٢٤٨٠م].

٣٨٠٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَسْرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ. [خ٦٢٨٩م، ٢٤٨٢م].

□ وفي رواية لمسلم، قال: أتى علي رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان. قال: فسلم علينا. فبعثني إلى حاجة. فأبطأت علي أمي. فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سيرة. قالت: لا تحدثن بسيرة رسول الله ﷺ أحداً.

٣٨٠٤ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، قَالَ: (أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ). ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي حُويصةً، قَالَ: (مَا هِيَ). قَالَتْ: خَادِمُكَ

أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: (اللَّهُمَّ أَرْزُقْهُ مَالًا، وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ). فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا. وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْنَةُ: أَنَّهُ دَفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمَ حَجَّاجِ الْبَصْرَةَ بِضْعَ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً. [خ١٩٨٢].

□ وفي رواية: قَالَ: (اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ). [خ٦٣٤٤م].

٣٨٠٥ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي <sup>(١)</sup>. [خ٤٤٨٩م].

٣٨٠٦ - (م) عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا. وَمَا هُوَ إِلَّا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ، خَالَتِي. فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خُوَيْدِمُكَ. ادْعُ اللَّهَ لَهُ. قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ. وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: (اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ. وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ). [خ٢٤٨١م].

□ وفي رواية: قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي، أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَدْ أَرَزْتَنِي <sup>(٢)</sup> بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَدْتَنِي <sup>(٣)</sup> بِنِصْفِهِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أَنَسُ، ابْنِي. أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ. فَادْعُ اللَّهَ لَهُ. فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ). قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ! إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ. وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُونَ عَلَيَّ نَحْوَ الْمِائَةِ، الْيَوْمَ.

□ وفي رواية، قال: فَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ. قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي

(١) (غيري) أي أنه آخرهم موتاً.

(٢) (أرزنتني) جعلته إزاراً لي.

(٣) (ردتني) جعلته رداءً.

الدُّنْيَا. وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الْآخِرَةِ.

٣٨٠٧ - (م) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا. وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامَ خَالَتِي. فَقَالَ: (قَوْمُوا فَلأَصَلِّي بِكُمْ). - فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ - فَصَلَّى بِنَا. فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ: أَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ؟ قَالَ: جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ. ثُمَّ دَعَا لَنَا، أَهْلَ الْبَيْتِ، بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حُوبِدْمَكَ. ادْعُ اللَّهَ لَهُ. قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ. وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: (اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ).

□ وفي رواية قال: فأقامني عن يمينه وأقام المرأة خلفنا. ○ (طرفه: ١١٦٥، ٣٥٦٣) ○ [وانظر: ٣٣٣١، ٣٣٩٤، ٣٥٥٠، ٣٥٥١] [٦٦٠م].

#### ٤ - باب: مناقب حسان بن ثابت رضي الله عنها

٣٨٠٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ. [خ ٤٥٣م، ٢٤٨٥م].

□ وفي رواية لهما، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ قَالَ: مَرَّ عَمْرُ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَسَّانُ يُنْشِدُ، فَقَالَ: كُنْتُ أَنْشُدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ). قَالَ: نَعَمْ. [خ ٢٣١٢م].

٣٨٠٩ - (ق) عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: (أَهْجِهِمْ - أَوْ هَاجِهِمْ -

وَجَبْرِيلُ مَعَكَ).

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: (أَهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ). [خ ٤١٢٤م].

٣٨١٠ - (ق) عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: (كَيْفَ بِنَسْبِي). فَقَالَ حَسَّانُ: لَأَسَلَّنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ. وَعَنْ أَبِيهِ <sup>(١)</sup> قَالَ: دَهَبَتْ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْبَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ <sup>(٢)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ ٣٥٣١م، ٢٤٨٧م، ٢٤٨٩م].

□ وفي رواية لهما: وكان حسان ممن كثر على عائشة. [خ ٤١٤٥م].

□ وفي رواية لمسلم. قَالَتْ: قَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: (كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ؟) قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ! لَأَسَلَّنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْحَمِيرِ. فَقَالَ حَسَّانُ:

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ  
بَنُو بِنْتِ مَخْرُومٍ. وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ  
فَصَيْدَتَهُ هَذِهِ.

٣٨١١ - (ق) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا، يُشَبِّبُ بِأَيَّاتِ لَهُ، وَقَالَ:

حَصَّانَ رَزَانٌ مَا تُرْزَنُ بِرَيْبَةٍ  
وَتُضْهِحُ عَرْتِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ

(١) (وعن أبيه) أي عن عروة، وهو والد هشام راوي الحديث.

(٢) (ينافح) أي يدافع ويناضل.

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لِكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ. قَالَ  
 مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذَنِي لَهُ أَنْ يَدْخُلَ  
 عَلَيْكَ؟ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ  
 مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]. فَقَالَتْ: وَأَيُّ  
 عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ  
 يُنَافِحُ، أَوْ: يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
 [ج ٤١٤٦، ٤١٤٨م، ٢٤٨٨].

□ ولفظ مسلم: لَمْ تَأْذِنِينَ.

٣٨١٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ: (اهْجُوا قُرَيْشًا. فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ  
 بِالنَّبْلِ) فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ: (اهْجُهُمْ)  
 فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يَرْضِ. فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ  
 مَالِكٍ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ. فَلَمَّا  
 دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا  
 إِلَيَّ هَذَا الْأَسَدَ الضَّارِبَ بِذَنْبِهِ. ثُمَّ أَدْلَعَ  
 لِسَانَهُ<sup>(١)</sup> فَجَعَلَ يَحْرَكُهُ. فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ  
 بِالْحَقِّ! لِأَفْرَيْتَهُمْ<sup>(٢)</sup> بِلِسَانِي قُرَيْي الْأَدِيمِ. فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَعْجَلْ. فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ  
 قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا. وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا. حَتَّى  
 يُلْحِصَ لَكَ نَسَبِي) فَأَتَاهُ حَسَّانُ. ثُمَّ رَجَعَ  
 فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ لَحِصَ لِي نَسَبِكَ.  
 وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لِأَسَلَنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُّ  
 الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانٍ: (إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ  
 لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ، مَا نَافَحَتْ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ).  
 وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (هَجَاهُمْ

(٣) (فشفى واشتفى) أي شفى المؤمنين، واشتفى هو  
 بما قاله ونال به من أعراض الكفار.

(٤) زاد في جمع الحميدي البيت التالي في أولها:

ألا أبلغ أبا سفيان عني

مغلغلة فقد برح الخفاء والمغلغلة: الرسالة

(٥) (من كنفى كدأ) وفي بعض النسخ (غايته كدأ)  
 وفي بعضها (موعدتها كدأ) وهو أحسن لانتظامه  
 مع روي القصيدة.

(١) (أدلع لسانه) أي أخرجه عن الشفتين.

(٢) (لأفريتهم...) أي لأمزقن أعراضهم تمزيق الجلد.

مِنْصَفٌ، فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي، فَرَقَيْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقِيلَ لِي: اسْتَمْسِكْ. فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعُمُودُ عُمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ). وَذَلِكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

[خ ٣٨١٣م، ٢٤٨٤م].

□ وفي رواية لهما، قال: كُنْتُ فِي حَلْفَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَأَبْنُ عُمَرَ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْتُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ... [خ ٧٠١٠].

□ وفيها: قال ﷺ: (يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى).

٣٨١٥ - (خ) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِينِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ لِي: أَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَأَسْقَانِي سَوِيقًا<sup>(١)</sup>، وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا، وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ<sup>(٢)</sup>.

[خ ٧٣٤٢م، ٣٨١٤].

□ زاد في رواية: ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ بِأَرْضِ الرَّبَا بِهَا فَاشِ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ، فَأَهْدِي إِلَيْكَ حِمْلَ تِبْنٍ، أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ، أَوْ حِمْلَ قَتٍّ، فَلَا تَأْخُذْهُ فَإِنَّهُ رَبَا. [خ ٣٨١٤].

(١) (سويقاً) هو القمح المقلي يطحن ويثرى بالسمن.

(٢) (مسجده) أي مسجد بيته الذي صلى فيه

رسول الله ﷺ.

لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هَجَاءٌ فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحْهُ وَيَنْصُرْهُ سَوَاءٌ وَجِبْرِيلَ رَسُولَ اللَّهِ فِينَا وَرُوحَ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءٌ [٢٤٩٠م].

٥ - باب: مناقب عبد الله بن سلام ﷺ

٣٨١٣ - (ق) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَشَهِدْ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ﴾ [الأحاف: ١٠]. الْآيَةُ، قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ مَالِكُ الْآيَةُ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ.

□ ولم يذكر مسلم نزول الآية.

٣٨١٤ - (ق) عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَنْزُ الْخُشُوعِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ، وَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأَحَدُكَ لِمَ ذَلِكَ: رَأَيْتَ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخَضْرَتِهَا - وَسَطَهَا عُمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: أَرْقَهُ، قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَأَتَانِي



□ وفيها: ألا تجيء فأطعمك سويقاً وتمراً  
وتدخل في بيت<sup>(١)</sup>؟

٣٨١٦ - (م) عَنْ خَرِشَةَ بِنِ الْحُرِّ. قَالَ:  
كُنْتُ جَالِساً فِي حَلَقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ.  
قَالَ: وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ. وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
سَلَامٍ. قَالَ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثاً حَسَنًا. قَالَ:  
فَلَمَّا قَامَ قَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى  
رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ هَذَا. قَالَ  
فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لِأَتَبَعْتَهُ فَلَا عَلَمَ مَكَانَ بَيْتِهِ. قَالَ  
فَتَبِعْتُهُ. فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ  
الْمَدِينَةِ. ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ. قَالَ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ  
فَأَذِنَ لِي. فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ يَا ابْنَ أَخِي!  
قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ، لَمَّا  
قُتِمْتَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ  
الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ هَذَا. فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ  
مَعَكَ. قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ. وَسَأَحَدُثُكَ  
مِمَّ قَالُوا ذَلِكَ. إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي  
رَجُلٌ فَقَالَ لِي: قُمْ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْتُ  
مَعَهُ. قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ<sup>(٢)</sup> عَنْ شِمَالِي. قَالَ  
فَأَخَذْتُ لِأَخَذَ فِيهَا. فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا  
فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ. قَالَ فَإِذَا جَوَادٌ  
مَنْهَجٌ<sup>(٣)</sup> عَلَى يَمِينِي. فَقَالَ لِي: خُذْ هَهُنَا.  
فَأَتَى بِي جَبَلًا. فَقَالَ لِي: اضْعُدْ. قَالَ:  
فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَضْعُدَ حَرَزْتُ عَلَى  
اسْتِي. قَالَ: حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَارًا. قَالَ ثُمَّ

أَنْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا. رَأْسُهُ فِي  
السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ. فِي أَعْلَاهُ حَلَقَةٌ.  
فَقَالَ لِي: اضْعُدْ فَوْقَ هَذَا. قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ  
أَضْعُدُ هَذَا؟ وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ. قَالَ فَأَخَذَ  
بِيَدِي فَرَجَلَ بِي<sup>(٤)</sup>. قَالَ فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ  
بِالْحَلَقَةِ. قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ فَحَرَ. قَالَ  
وَبَقِيْتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلَقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ. قَالَ:  
فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَبَّرْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: (أَمَّا  
الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ  
أَصْحَابِ الشَّمَالِ. قَالَ: وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي  
رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ.  
وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ. وَلَنْ تَنَالَهُ.  
وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ. وَأَمَّا الْعُرْوَةُ  
فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ. وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا  
حَتَّى تَمُوتَ). □ [وانظر: ٣٢٨٥، ٣٢٩١، م[٢٤٨٤م].

#### ٦ - باب: مناقب أسيد وعباد

٣٨١٧ - (خ) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ  
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ  
فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمُضْبَاحَيْنِ،  
يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ  
وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ، حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ. [خ[٤٦٥].  
□ وفي رواية: كَانَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ  
وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [خ[٣٨٠٥].

□ [وانظر: ٣٥٠ بشأن أسيد، و٣٥٧ بشأن عباد]

#### ٧ - باب: إحالات بشأن بعض التراجم

[وانظر في التراجم الآتية: □ - البراء بن عازب:  
٣٣٣٦، ٣٤٠٢ □ - أبي بن كعب: ٣٤٥ - ٣٤٦ □ - أبو

(١) (في بيت) أي في بيت دخله رسول الله ﷺ.

(٢) (بجواد) الجواد: جمع جادة. وهي الطريق البنية  
المسلوكة.

(٣) (جواد منهج) أي طرق واضحة مستقيمة،  
والمنهج: الطريق المستقيم.

(٤) (زجل بي) أي رمى بي، أو: دفع بي.

٣٢٥٤، ٣٣٠٩ - سمرة بن جندب: ١٣٦٢ -  
سهل بن حنيف: ٣٣٣٩ - سنين أبو جميلة: ٣٤٧٢  
- ضماد بن ثعلبة: ٣٢٥٩ - ضمام بن ثعلبة: ٣٠١  
- عامر بن فهيرة: ٣٢٨٣، ٣٢٨٤، ٣٣٧٣ -  
العباس: ١٢٦٠، ١٤٢٦، حاشية ٢٩٦٥ - عباد: ٣٥٧  
- عبد الرحمن بن عوف: ١١٢٥، ١٣٤٣ -  
عبد الله بن ثعلبة: ١٠٩١ - عبد الله بن رواحة:  
٣٣٤٥، ٣٤٥٦، ٣٤٥٧ - علي بن حاتم: ١٤٣٧،  
٣٥٠٤ - عمر بن عبد العزيز: ٣٠١٧ - عمران بن  
حصين: ١٣٧، ١٦٦٣ - عمرو بن العاص: ٤ -  
عمرو بن تغلب: ١٩٣٤ - عمرو بن عبسة: ٣٢٥٨  
- قيس بن سعد: ١٦٢٨، ٢٨٥٨ - محمد بن  
مسلمة: ٣٣٤٣ - محمود بن الربيع: ٦، ٣٦١١ -  
مصعب بن عمير: ١٣٤٢، ١٣٤٣ - معاوية بن أبي  
سفيان: ١٠٨٩، ٢٦٤٠، ٢٨٤٠، ٣٥٥٩، ٣٥٧٣،  
٣٧٢٦ - المقداد بن الأسود: ٣٤٤٨.

دجاجة سماك بن خرشه: ٣٣٤٩ - أبو عبيدة: ٣٥٠٢،  
٣٥٠٣ - أبو طلحة: ٥٢٠ - أبو قتادة: ٧٨٤، ٧٨٦  
- أبو موسى: ٣٦٦، ٣٤٧٨ - أبو سفيان: ٣٥٥٩  
- أبو سلمة: ١٣١٢ - أشج عبد القيس: ٣٤٩٧  
- أنجشة: ٣١٦٨ - أويس القرني: ٣٨٥٢ -  
بسيصة: ٣٣٢١ - ثابت بن قيس: ٥١١، ٥١٢ -  
ثميمة بن أثال: ٣٤٩٩ - جابر بن عبد الله: ٢٢٤٦،  
٢٥٨٤، ٢٦٩٢، ٢٧٤٥، ٣٢٧٩، ٣٥٣٣ - جرير بن  
عبد الله: ٣٤٨٧، ٣٤٨٨، ٣٦٨٠ - جليبيب: ١٨٨٧  
- حارثة بن سراقة: ٣٣٠٨ - حاطب بن أبي بلتعة:  
٣٣١١ - حذيفة بن اليمان: ١٩٤٨، ٣٧٨٢ -  
حمزة بن عبد المطلب: ٣٣٤٤ - خالد بن الوليد:  
٣٤٥٨، ٣٤٦١، ٣٤٦٢ - خباب بن الأرت:  
٣٦٠ - زيد بن أرقم: ٥٢٤، ٣٦٦٥ - السائب بن  
يزيد: ١٧٦٩ - سعد بن خولة: ٢٢٥٣ - سعد بن  
مالك (أبو سعيد الخدري): ١٢٩٧ - سعيد بن زيد:

## الفصل الخامس

### فضل بعض الصحابيات

أَلْحِطْبَةُ. [خ ٣٧٢٩ (٩٢٦)، م ٢٤٤٩م].  
□ وفي رواية لهما، قال: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: (إِنَّ بَنِي  
هَشَامَ بْنِ الْمُغِيرَةَ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يُنْكِحُوا  
أَبْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنَ، ثُمَّ  
لَا آذَنَ، ثُمَّ لَا آذَنَ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ  
أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ أَبْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا  
هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي. يُرِيدُنِي مَا أَرَابَهَا<sup>(٢)</sup>، وَيُؤْذِنُنِي  
مَا آذَاهَا).

□ وفي رواية لهما عن علي بن حسين:  
أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ

(٢) (يريدني ما أرابها) يقال: ما رابك من شيء: هو الذي تخوفت عقباه.

### ١ - باب: فضل فاطمة عليها السلام

٣٨١٨ - (ق) عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ:  
إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ  
فَاطِمَةَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَزْعُمُ  
قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَعْضُبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ  
نَاكِحٌ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدُ يَقُولُ: (أَمَّا بَعْدُ، أَنْكِحْتُ  
أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي، وَإِنَّ  
فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا<sup>(١)</sup>،  
وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ  
عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ). فَتَرَكَ عَلِيٌّ

(١) (واني أكره أن يسوءها) ولفظ مسلم (وإنما أكره أن يفتنوها).

مُعَاوِيَةَ، مَقْتَلَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، لَقِيَهُ الْمُسَوِّرُ بْنُ مَحْرَمَةَ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا، فَقَالَ لَهُ: فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِيٌّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا حَتَّى تُبَلِّغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ ﷺ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: (إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا)<sup>(١)</sup>. ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَنْتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ. قَالَ: (حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوْقَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا، وَلَا أَجِلُ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا). [خ/٣١١٠].

□ وفي رواية للبخاري (فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني). [خ/٣٧٦٧].

٣٨١٩ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا، فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَهَا فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ.

[خ/٣٦٢٥، ٣٦٢٦، ٣٦٢٣، ٣٦٢٤، ٣٦٢٤، ٣٦٢٤، ٣٦٢٤].

□ وفي رواية لهما قَالَتْ: إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ جَمِيعًا، لَمْ تُغَادِرْ مِنَّا وَاحِدَةً، فَأَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ تَمْشِي، وَلَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَى مَشِيَّتُهَا مِنْ مَشِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ وَقَالَ: (مَرْحَبًا بِأَبْنَتِي). ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَهَا، فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا. فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَهَا الثَّانِيَةَ، فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ، فَقُلْتُ لَهَا أَنَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسَّرِّ مِنْ بَيْنِنَا، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا: عَمَّ سَارَكَ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، فَلَمَّا تُوفِّي، قُلْتُ لَهَا: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ لَمَّا أَخْبَرْتَنِي، قَالَتْ: أَمَا الْآنَ فَتَعَمُّ، فَأَخْبَرْتَنِي، قَالَتْ: أَمَا حِينَ سَارَنِي فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي: أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً. (وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَأَصْبِرِي، فَإِنِّي نِعَمَ السَّلَفِ أَنَا لَكَ). قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزْعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ، قَالَ: (يَا فَاطِمَةُ، أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ). [خ/٦٢٨٥ و ٦٢٨٦].

□ وفي رواية لهما، قالت عائشة: فقلت: ما رأيت كالיום فرحا أقرب من حزن. . . وفيها عند البخاري: (أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة). [خ/٣٦٢٣، ٣٦٢٤].

٢ - باب: فضل خديجة رضي الله عنها

٣٨٢٠ - (ق) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (خَيْرُ نِسَائِهَا مَرِيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ) <sup>(١)</sup>. [خ٣٤٣٢، م٢٤٣٠].

□ زاد مسلم: قال أبو كريب: وأشار وكيع إلى السماء والأرض.

٣٨٢١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَأَقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ <sup>(٢)</sup> لَا صَحْبَ <sup>(٣)</sup> فِيهِ وَلَا نَصَبَ <sup>(٤)</sup>. [خ٣٨٢٠، م٢٤٣٢].

٣٨٢٢ - (ق) عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه: بَشَّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [خ٣٨١٩ (١٧٩٢)، م٢٤٣٣].

٣٨٢٣ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَا غَرَّتْ عَلَيَّ خَدِيجَةَ، هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا <sup>(٥)</sup> مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ. [خ٣٨١٦، م٢٤٣٥].

- (١) (خير نساؤها) أي نساء الأرض، والذي يظهر أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها.
- (٢) (قصب) المراد به: اللؤلؤ المجوف.
- (٣) (لا صحب) الصخب: الصوت المختلط المرتفع.
- (٤) (نصب) المشقة والتعب.
- (٥) (خلائيلها) أي خليلاتها.

□ وفي رواية لهما: ولقد هلكت قبل أن يتزوجني بثلاث سنين. [خ٦٠٠٤].

□ وفي رواية لهما: من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها. زاد مسلم: وما رأيتها قط. [خ٣٨١٧].

□ وفي رواية للبخاري: فَرَبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ: (إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ).

[خ٣٨١٨].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ: (أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ) قَالَتْ: فَأَعْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنِّي قَدْ رَزِقْتُ حُبَّهَا).

٣٨٢٤ - (م) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَسْتَأْذِنْتُ هَالَةَ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ، أُحْتُ خَدِيجَةَ، عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَعَرَفَ اسْتِذْنَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاعَ <sup>(٦)</sup> لِذَلِكَ، فَقَالَ: (أَلَلَّهُمَّ هَالَةَ). قَالَتْ: فَعَرْتُ. فَقُلْتُ: مَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءَ الشُّدْقَيْنِ <sup>(٧)</sup>، هَلَكْتُ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبَدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا <sup>(٨)</sup>. [خ٣٨٢١ معلقاً، م٢٤٣٧].

٣٨٢٥ - (م) عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَدِيجَةَ، بِنْتُ حُوَيْلِدٍ، بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ. [م٢٤٣٤].

- (٦) (فارتاع) المراد فرح بها لتذكرة خديجة وأيامها. ولفظ مسلم (فارتاح).
- (٧) (حمرء الشدقين) معناه عجوز كبيرة جداً.
- (٨) وهذا الحديث أخرجه البخاري تعليقاً بالرقم المذكور واللفظ له.

فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: (أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي، قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ). قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ. [خ٥٢٢٨م، ٢٤٣٩م].

٣٨٣١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَبْتَغُونَ بِهَا، أَوْ يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ، مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ٢٥٧٤م، ٢٤٤١م].

□ وفي رواية للبخاري - وبعضها عند مسلم -: أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ حَزْبَيْنِ: فَحِزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ، وَالْحِزْبُ الْآخَرُ أُمَّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً، يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَلَّمَ حِزْبٌ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَلْيُهْدِهَا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ، فَكَلَّمَتْهُ أُمَّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ لَهَا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا، فَقُلْنَ لَهَا: فَكَلِّمِيهِ، قَالَتْ: فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا، فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكَ، فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لَهَا: (لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي

٣٨٢٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ. [٢٤٣٦م].  
○ [وانظر: ١٩٨٨، ٣٣٠٧]

### ٣ - باب: فضل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٨٢٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: (يَا عَائِشَةُ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ). فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ. [خ٣٢١٧م، ٢٤٤٧م].

□ وفي رواية لهما: (يا عائش . . .). [خ٣٧٦٨م].  
٣٨٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَمُلْ<sup>(١)</sup> مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرًا، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ: إِلَّا أَسِيَّةُ أَمْرَأَةَ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ<sup>(٢)</sup> عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ). [خ٣٤٣١م، ٣٤١١م].

٣٨٢٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ). [خ٣٧٠م، ٢٤٤٦م].

٣٨٣٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي). قَالَتْ:

(١) (كمل) لفظة الكمال: تطلق على تمام الشيء وتناهيه في باب، والمراد هنا: التناهي في الفضائل وخصال البر والتقوى.

(٢) (كفضل الثريد) قال العلماء: معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق، فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد، وثرید ما لا لحم فيه، أفضل من مرقه.

إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. مَا عَدَا سَوْرَةَ<sup>(٣)</sup> مِنْ حَدِّ<sup>(٤)</sup> كَانَتْ فِيهَا. تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ. قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [م٢٤٤٢م].

□ وفي رواية له قالت: فلما وقعت بها لم أنسبها<sup>(٥)</sup> أن أنختها<sup>(٦)</sup> غلبة.

□ وفي رواية له: فاستطالت عليّ، وأنا أرقب رسول الله ﷺ وأرقب طرفه، هل يأذن لي فيها، قالت: فلم تبرح زينب حتى عرفت أن رسول الله ﷺ لا يكره أن أنتصر.

٣٨٣٢ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا تَرَ كَيْبَانَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرِكَ، تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبْتُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا، وَأَفْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ وَقَوْلُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدُعُنِي، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا. [خ٥٢١١م، ٢٤٤٥م].

□ وعند مسلم: رسولك! ولا أستطيع أن أقول له شيئاً.

٣٨٣٣ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعِ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ لَتَنْتَهَيْنَ عَائِشَةَ أَوْ لِأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ:

وَأَنَا فِي تَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَقَالَتْ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ<sup>(١)</sup> فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ: (يَا بِنْتِي، أَلَا تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ). قَالَتْ: بَلَى، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبِرْتُهُنَّ، فَقُلْنَ: أَرْجِعِي إِلَيْهِ فَأَبْتُ أَنْ تَرْجِعَ، فَأَرْسَلَنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، فَأَتَتْهُ فَأَعْلَظْتُ، وَقَالَتْ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، فَفَرَعْتُ صَوْتَهَا حَتَّى تَتَأَوَّلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ، قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ عَائِشَةَ تَرُدُّ عَلَيَّ زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَنْتَهَا، قَالَتْ: فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ، وَقَالَ: (إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ)<sup>(٢)</sup>. [خ٢٥٨١م، ٢٤٤٢م].

□ وفي رواية له: (يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكَنَّ غيرها). [خ٣٧٧م].

□ وقد أخرجها مسلم دون ذكر قصة أم سلمة وما سبقها، وفيها تصف عائشة زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فتقول: وَهِيَ النَّبِيَّ كَانَتْ تَسَامِينِي مِنْهُنَّ الْمَنْزِلَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ. وَأَتَقَى اللَّهُ. وَأَصْدَقَ حَدِيثًا. وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ. وَأَعْظَمَ صَدَقَةً. وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ

(٣) (سورة) الثوران وعجلة الغضب.

(٤) (حد) هي شدة الخلق وثورانه.

(٥) (لم أنسبها) أي لم أمهلها.

(٦) (أنختها) أي قمعتها وقهرتها.

(١) (العدل) المراد هنا: العدل في المحبة.

(٢) (إنها بنت أبي بكر) أي إنها شريفة عاقلة عالمة كأيها.

نَذَرَهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا  
بَعْدَ ذَلِكَ، فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا.

[خ ٦٠٧٣ (٣٥٠٣)].

□ وفي رواية: عن عروة بن الزبير قال:  
كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ  
بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِهَا،  
وَكَانَتْ لَا تُمَسِّكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ،  
تَصَدَّقَتْ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ  
عَلَى يَدَيْهَا، فَقَالَتْ: أَيْؤْخَذُ عَلَيَّ يَدَيَّ؟ عَلَيَّ  
نَذْرٌ إِنْ كَلَّمْتُهُ، فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ  
قُرَيْشٍ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً،  
فَامْتَنَعَتْ. فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ -  
مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنُ عَبْدِ يَعُوثَ،  
وَالْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ -: إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَاقْتَحِمِ  
الْحِجَابَ، فَفَعَلَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ  
فَأَعْتَقْتَهُمْ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتِقُهُمْ، حَتَّى بَلَغَتْ  
أَرْبَعِينَ، فَقَالَتْ: وَوَدِدْتُ أَنْيَّ جَعَلْتُ حِينَ  
حَلَفْتُ عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرُغُ مِنْهُ. [خ ٣٥٠٥].

٣٨٣٤ - (خ) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ  
عَائِشَةَ اشْتَكَّتْ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا أُمَّ  
الْمُؤْمِنِينَ، تَقْدِمِينَ عَلَيَّ فَرُطَ صِدْقِي<sup>(٤)</sup>، عَلَيَّ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ. [خ ٣٧٧١].

□ وفي رواية قال: اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ - قَبْلَ  
مَوْتِهَا - عَلَيَّ عَائِشَةَ، وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ<sup>(٥)</sup>، قَالَتْ:  
أَخْشَى أَنْ يُشْنِيَّ عَلَيَّ، فَقِيلَ: ابْنُ عَمِّ

أَهُوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ اللَّهُ  
عَلَيَّ نَذْرٌ، أَنْ لَا أَكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا.  
فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا، حِينَ طَالَتْ  
الْهَجْرَةُ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا،  
وَلَا أَتَحَنُّ إِلَى نَذْرِي<sup>(١)</sup>. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ  
ابْنِ الزُّبَيْرِ، كَلَّمْتُ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ  
وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَعُوثَ،  
وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشِدُكُمَا  
بِاللَّهِ لَمَّا أَذْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ  
لَهَا أَنْ تَنْذَرَ قَطِيعَتِي. فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ وَعَبْدُ  
الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْبَعَيْتِهِمَا، حَتَّى اسْتَأْذَنَّا عَلَى  
عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ  
وَبَرَكَاتُهُ أَنْدَخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: أَدْخُلُوا، قَالُوا:  
كُلَّنَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَدْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلَا تَعْلَمُ  
أَنَّ مَعَهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ  
الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ، فَأَعْتَقَتْ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا  
وَيَبْكِي، وَطَفِقَ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ  
يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمْتُهُ، وَقَبِلْتُ مِنْهُ،  
وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ  
مِنَ الْهَجْرَةِ فَإِنَّهُ (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ  
أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ). فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيَّ  
عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ، طَفِيفَتْ تَذْكُرُهُمَا  
وَتَبْكِي وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَالتَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ  
يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقْتُ فِي

(١) (ولا أتحنت إلى نذري) أي ولا أحنث في نذري.

(٢) وفي رواية معلقة عن عروة بن الزبير قال: ذهب

عبد الله بن الزبير مع أناس من بني زهرة إلى  
عائشة، وكانت أرق شيء عليهم لقرابتهم من  
رسول الله ﷺ. [خ ٣٥٠٣].

(٣) (تصدققت) هي تفسير لقوله (وكانت لا تمسك شيئاً).

(٤) (فرط صدق) هو هنا: المتقدم للثواب والشفاعة،  
والنبي ﷺ تقدم أمته ليشفع لها.

(٥) (وهي مغلوبة) أي من شدة كرب الموت.

قَصَبَةً يَدْرَعُونَهَا، فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدُ: أَنَّهَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةَ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ<sup>(٤)</sup>. [خ ١٤٢٠، ٢٤٥٢م].

□ ولفظ مسلم: (أَسْرَعُكَرَنَّ لِحَقَابِي، أَطْوَلُكَرَنَّ يَدًا). قَالَتْ: فَكَرَنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَتَتْهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا. قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ. لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ. [وانظر: ٤٩٩، ٥٢٥، ٣٨٣١].

#### ٥ - باب: فضيلة أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها

٣٨٣٩ - (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها قَالَتْ: تَرَوُّجِي الزُّبَيْرَ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ وَغَيْرِ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأُخْرِزُ غَرَبَهُ<sup>(٥)</sup> وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَحْبِزُ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتِي لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنْتُ نِسْوَةَ صِدْقٍ، وَكُنْتُ أَنْتَقِلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: (إِخْ إِخْ). لِيُحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أَعْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدِ

(٤) قال في مشارق الأنوار ٣/٥٤٤: ظاهر الحديث أن المراد بجميعة سودة، وفي الكلام تلفيف، وإنما كانت سودة أطولهن بالجسم، والمراد بقوله (فعلمنا بعد...) زينب بنت جحش لا سودة كما جاء مفسراً في غير هذا الحديث.  
(٥) (غربه) الغرب هو الدلو الكبير.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ وُجُوهِ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَتْ: أَلْذُنُو لَهُ، فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدِينِي؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ إِنَّ أَتَقَيْتُ<sup>(١)</sup>، قَالَ: فَأَنْتِ بِخَيْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْكُحْ بَكْرًا غَيْرَكَ، وَنَزَلَ عَذْرُكَ مِنَ السَّمَاءِ. وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ خِلَافَهُ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَتْ: دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَأَتْنِي عَلَيَّ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نِسَاءً مَنَسِيًّا. [خ ٤٧٥٣].

٣٨٣٥ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه: لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ، وَأَدْفِنِي مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَقِيعِ، لَا أَرْكَبُ بِهِ أَبَدًا. [خ ١٣٩١].

٣٨٣٦ - (خ) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ: أَلْذِنِي لِي أَنْ أُدْفِنَ مَعَ صَاحِبِي، فَقَالَتْ: إِي وَاللَّهِ، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُوْثِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا<sup>(٣)</sup>. □ [وانظر: ٥٢٥، ٦١٠، ١٣٩٦، ٢٠٨٢، ٣٠٢٦، ٣٣٩٧، ٣٥١٨، ٣٦٨٥] □ [وانظر: ٣٣٠٥ - ٣٣٠٧ في أمر زواجها] □ [وانظر: ١٣٩٦ حسن معاملة النبي ﷺ لها] [خ ٧٣٢٨].

٣٨٣٧ - [سقط هذا الرقم سهواً، ولا يوجد تحته حديث].

#### ٤ - باب: فضيلة زينب بنت جحش رضي الله عنها

٣٨٣٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا؟ قَالَ: (أَطْوَلُكَرَنَّ يَدًا). فَأَخَذُوا

(١) (إن اتقيت) أي إن كنت من أهل التقوى.  
(٢) (خلافه) أي بعد أن خرج ابن عباس.  
(٣) (لا أؤثرهم بأحد أبداً) قال العلماء: إنه مقلوب، والمعنى: لا أؤثر أحداً بهم أبداً.



فَدَخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ وَثَمَنَهَا فِي حَجْرِي. فَقَالَ:  
هَيْبَهَا لِي. قَالَتْ: إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا.

٣٨٤٠ - (خ) عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها قَالَتْ: صَنَعْتُ

سُفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، حِينَ  
أَرَادَ أَنْ يَهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ نَجِدْ  
لِسُفْرَتِهِ، وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرِبُطُهُمَا بِهِ، فَقُلْتُ  
لَأَبِي بَكْرٍ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرِبُطُ بِهِ إِلَّا  
نِطَاقِي، قَالَ: فَشَقَّمِيه بِأَنْتَيْنِ فَأَرِبُطِيه: بِوَاحِدٍ  
السَّقَاءِ وَبِالْآخِرِ السُّفْرَةَ، فَفَعَلْتُ، فَلِذَلِكَ  
سُمِّيَتْ: ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ. [خ٢٩٧٩].

□ وفي رواية: كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُعَيِّرُونَ أَبْنَ  
الزُّبَيْرِ، يَقُولُونَ: يَا أَبْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ، فَقَالَتْ  
لَهُ أَسْمَاءُ: يَا بَنِي إِنْهُمْ يُعَيِّرُونَكَ بِالنِّطَاقَيْنِ، هَلْ  
تَدْرِي مَا كَانَ النِّطَاقَانِ؟ إِنَّمَا كَانَ نِطَاقِي شَقَّقْتُهُ  
نِصْفَيْنِ، فَأَوْكَيْتُ قَرْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَحَدِهِمَا،  
وَجَعَلْتُ فِي سُفْرَتِهِ آخَرَ، قَالَ: فَكَانَ أَهْلُ  
الشَّامِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنِّطَاقَيْنِ، يَقُولُ: إِيهَا وَالْإِلَهَ،  
تِلْكَ شِكَاةُ ظَاهِرٍ عَنْكَ عَارَهَا<sup>(٢)</sup>. [خ٥٣٨٨].

٣٨٤١ - (م) عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ. رَأَيْتُ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ<sup>(٣)</sup> عَلَى عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ<sup>(٤)</sup>.  
قَالَ: فَجَعَلْتُ قَرِيضٌ تَمُرٌّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ. حَتَّى  
مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. فَوَقَفَ عَلَيْهِ. فَقَالَ:  
السَّلَامُ عَلَيْكَ، أبا حُبَيْبٍ<sup>(٥)</sup>! السَّلَامُ عَلَيْكَ،  
أبا حُبَيْبٍ! السَّلَامُ عَلَيْكَ، أبا حُبَيْبٍ! أَمَا

(٢) (ظاهر عنك عارها) أي مرتفع وزائل عنك عارها.

(٣) (رأيت عبد الله بن الزبير) أي مصلوباً.

(٤) (عقبة المدينة) كأنها عقبة كان يذهب منها إلى  
المدينة لأن الصلب كان بمكة.

(٥) (أبا حبيب) هي كنية عبد الله بن الزبير.

أَسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقَيْتَنِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفْرٌ  
مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاحَ لِأَرْكَبَ، فَأَسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ  
وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لِحَمْلِكَ النَّوَى  
كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ<sup>(١)</sup>، قَالَتْ:  
حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ  
يُكْفِيَنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي.  
[خ٥٢٢٤ (٣١٥١)، م٢١٨٢].

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ  
الزُّبَيْرَ أَرْضاً مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ. [خ٣١٥١].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: كُنْتُ أُحْدِثُ  
الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ. وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ. وَكُنْتُ  
أَسْوِسُهُ. فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ  
مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ. كُنْتُ أَحْتَشُّ لَهُ وَأَقُومُ عَلَيْهِ  
وَأَسْوِسُهُ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهَا أَصَابَتْ خَادِمًا. جَاءَ  
النَّبِيَّ ﷺ سَبِيَّ فَأَعْظَاهَا خَادِمًا. قَالَتْ: كَفَفْتَنِي  
سِيَاسَةَ الْفَرَسِ. فَأَلْقَتْ عَنِّي مَوْوَنَتَهُ. فَجَاءَنِي  
رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ.  
أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ. قَالَتْ: إِنِّي إِنْ  
رَخَّصْتُ لَكَ أَبِي ذَاكَ الزُّبَيْرُ. فَتَعَالَ فَاطْلُبْ  
إِلَيَّ، وَالزُّبَيْرُ شَاهِدٌ. فَجَاءَ فَقَالَ: يَا أُمَّ  
عَبْدِ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَ فِي ظِلِّ  
دَارِكَ. فَقَالَتْ: مَا لَكَ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي؟  
فَقَالَ لَهَا الزُّبَيْرُ: مَا لَكَ أَنْ تَمْنَعِي رَجُلًا فَقِيرًا  
يُبِيعُ؟ فَكَانَ يَبِيعُ إِلَى أَنْ كَسَبَ. فَبِعْتُهُ الْجَارِيَةَ.

(١) (والله لحملك النوى...) أي إن حملها النوى  
كان أشد على نفسه من ركوبها مع الرسول ﷺ،  
لأنها تعمل عملاً ليس مما تكلف به.

وَاللَّهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنهَاكَ عَنْ هَذَا. أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ كُنْتُ كُنْتُ أَنهَاكَ عَنْ هَذَا. أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنهَاكَ عَنْ هَذَا. أَمَا وَاللَّهِ! إِنْ كُنْتُ، مَا عَلِمْتُ، صَوَامًا. قَوَامًا. وَصَوَالًا لِلرَّحِمِ. أَمَا وَاللَّهِ! لِأُمَّةٍ أَنْتَ أَشْرَهَا لِأُمَّةٍ خَيْرٍ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عُمَرَ. فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْفِقَ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ. فَأَنْزَلَ عَنْ جِدْعِهِ. فَأَلْقَيْ فِي قُبُورِ الْيَهُودِ<sup>(٢)</sup>. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ. فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ: لِتَأْتِيَنِي أَوْ لِأَبْعَثَنَّ إِلَيْكَ مَنْ يَسْحَبُكَ بِقُرُونِكَ<sup>(٣)</sup>. قَالَ فَأَبَتْ وَقَالَتْ: وَاللَّهِ! لَا آتِيكَ حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي. قَالَ فَقَالَ: أَرُونِي سِبْتِي<sup>(٤)</sup>. فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ. ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ<sup>(٥)</sup>. حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا. فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بَعْدُ اللَّهُ؟ قَالَتْ: رَأَيْتِكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ

### ٦ - باب: فضيلة أم أيمن رضي الله عنها

٣٨٤٢ - (م) عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ. فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ. فَتَنَاوَلْتُهُ إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ. قَالَ: فَلَا أُدْرِي أَصَادَفْتُهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يُرِدْهُ. فَجَعَلْتُ تَصْحَبُ<sup>(٩)</sup> عَلَيْهِ وَتَذْمُرُ<sup>(١٠)</sup> عَلَيْهِ. [م ٢٤٥٣].

٣٨٤٣ - (م) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ

أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، بَعْدَ وَقَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا. كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا. فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكْتُ، فَقَالَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ. فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ. وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ.

(٦) (كذاباً) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي. كان شديد الكذب.

(٧) (مبيراً) أي مهلكاً.

(٨) (إخالك) أي أظنك.

(٩) (تصحب) أي ترفع صوتها.

(١٠) (تذمر) أي تذمر وتتكلم بالغضب.

(١) (أما والله، لأمة أنت أشرها لأمة خير) لعل المعنى: أنت أشرها في نظر الحجاج ومن كان على شاكلته. فإذا كان عبد الله بن الزبير، وهو الصوام القوام الوصول للرحم، من الأشرار في نظر بعضهم، فإن هذه الأمة أمة خير.

(٢) (في قبور اليهود) ليس في مكة مقابر لليهود، ولم يسكنها اليهود وإنما سكنوا يثرب وخيبر ووادي القرى وتيماء. ولذا كان مشركو مكة يستعينون بيهود المدينة في محاربة الرسول ﷺ فكراً وعقيدة، ولو كان في مكة يهود لما ذهبوا إلى المدينة. ورأى بعضهم أن كلمة «قبور اليهود» ربما كانت في الأصل «قبور الحججون» فتصحفت. [وانظر البداية والنهاية: ٣٤٢/٨].

(٣) (بقرونك) القرون هنا: صفات الشعر.

(٤) (سبتي) هي النعل التي لا شعر عليها.

(٥) (يتوذف) أي يسرع.

فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ. فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا. [وإنظر: ٣٤٤١م] [٢٤٥٤م].

### ٧ - باب: فضيلة أم سليم (أم أنس) رضي الله عنها

٣٨٤٤ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ إِلَّا عَلَى أَرْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: (إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَحْوَاهَا مَعِي). [خ ٢٨٤٤م، ٢٤٥٥م].

٣٨٤٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَفِيضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي، قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارِ الصَّبِيَّ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: (أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا). فَوَلَدَتْ غُلَامًا. قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَحْفَظْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمْرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (أَمَعَهُ شَيْءٌ). قَالُوا: نَعَمْ، تَمْرَاتٌ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَمَضَعَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ وَحَنَكُهُ بِهِ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. [خ ٥٧٠هـ (١٣٠١)، ٢١٤٤م].

□ زاد في رواية للبخاري: قَالَ سُفْيَانُ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ لَهُمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ، كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ. [خ ١٣٠١م].

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سَلِيمٍ. فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ

أَنَا أَحَدُهُ. قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ عِشَاءً. فَأَكَلَ وَشَرِبَ. فَقَالَ: ثُمَّ تَصَنَعْتَ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ. فَوَقَعَ بِهَا. فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِبَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَظَلَبُوا عَارِبَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا. قَالَتْ: فَأَحْتَسِبُ ابْنَكَ. قَالَ، فَغَضِبَ وَقَالَ: تَرَكْتَنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَحْبَرْتَنِي بِابْنِي! فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَْا فِي غَابِرٍ لَيْلَتِكُمَا) قَالَ: فَحَمَلَتْ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ، لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا. فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ. فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ. فَأَحْتَسِبَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ. وَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ، يَا رَبِّ! إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أُخْرَجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ. وَقَدْ أَحْتَسِبْتُ بِمَا تَرَى. قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ. أَنْطَلِقُ. فَاَنْطَلَقْنَا. قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا. فَوَلَدَتْ غُلَامًا. فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ! لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُو بِهِ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ. فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ. فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ: (لَعَلَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَوَلَدَتْ؟) قُلْتُ: نَعَمْ. فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ. قَالَ: وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ. وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ.

أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ). [م٢٤٥٦م].

٣٨٤٧ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أُرِيْتُ الْجَنَّةَ. فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ. ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً<sup>(٤)</sup>) أُمَامِي. فَإِذَا بِلَالٍ). [م٢٤٥٧م].

□ وهو جزء من حديث عند البخاري.  
○ [وانظر: ١٤٢٤، ١٩٠١، ٣٤٤١، ٣٧٠٥] ○ [وانظر: ١٩٠٥ مناقب أم حرام أخت أم أنس] [خ٣٦٧٩م].

فَلَاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ. ثُمَّ قَدَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ. فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (انظروا إلى حب الأنصار التمر) قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ. ○ [طرفاه: ١٤٢٤، ٢٦٠٧] [م٢١٤٤م/م ١٠٧ فضائل].

٣٨٤٦ - (م) عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً<sup>(١)</sup>). فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْعُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ،

## الفصل السادس

### فضائل الأقسام والجماعات

تَنْظُرُوهُمْ<sup>(٥)</sup>). [خ٤٢٣٢م، ٢٤٩٩م].

#### ٢ - باب: فضائل أهل اليمن

٣٨٥٠ - (ق) عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: (الْإِيمَانُ يَمَانِ هَا هُنَا، أَلَا إِنَّ الْقِسْوَةَ وَغَلَطَ الْقُلُوبِ فِي الْفِدَائِينَ<sup>(٦)</sup>)، عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبْلِ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ، فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ). [خ٣٣٠٢م، ٥١م].

□ وفي رواية للبخاري: (من هاهنا جاءت الفتن، نحو المشرق...).

٣٨٥١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ

#### ١ - باب: فضائل الأشعريين

٣٨٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا<sup>(٢)</sup>) فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ أَقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ). [خ٢٤٨٦م، ٢٥٠٠م].

٣٨٤٩ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ<sup>(٣)</sup>)، إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ، أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكَمُ أَنْ

(٤) خشخشة) هي صوت الشيء اليابس.

(٥) تنظروهم) أي تنتظروهم. ومعنى كلامه: أن أصحابه يحبون القتال ولا يبألون بما يصيبهم.

(٦) الفدائين) جمع فدان. والمراد به البقر التي يحرق عليها.

(١) خشفة) هي حركة المشي وصوته.

(٢) أرملوا) أي فني طعامهم.

(٣) حكيم) اسم رجل منهم.

الْمَشْرِيقِ، وَالْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْحَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَالْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ). [خ ٣٣٠١م، ٥٢م].

□ وفي رواية لهما: (أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْنِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ). [خ ٤٣٨٨م].

□ وزاد في رواية لهما (أَتَاكُمْ أَهْلَ الْيَمَنِ، أضعف قلوباً وأرق أفئدة، الفقه يمان). [خ ٤٣٩٠م].

□ وفي رواية للبخاري: (الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِتْنَةُ هَا هُنَا، هَا هُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ). [خ ٤٣٨٩م].

□ وفي رواية لمسلم: (وَالْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ. قَبْلَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ). □ وفي رواية: (والفخر والرياء...). [واظفر: ٣٨٧٤].

**٣ - باب: مناقب أويس القرني**

٣٨٥٢ - (م) عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ. فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادٍ<sup>(١)</sup> أَهْلِ

الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ. كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ. لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ. لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ. فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ). فَاسْتَغْفِرُ لِي. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ. قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي عِبْرَاءِ النَّاسِ<sup>(٢)</sup> أَحَبَّ إِلَيَّ. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ. فَوَافَقَ عُمَرَ. فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ. قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ<sup>(٣)</sup> قَلِيلَ الْمَتَاعِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ. كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ. إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ. لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ. لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ. فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ) فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ. فَاسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ. فَاسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ. فَقَطِنَ لَهُ النَّاسُ. فَاَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ. قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً. فَكَانَ كُلَّمَا رَأَهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟. [م ٢٥٤٢م].

□ وفي رواية، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ. وَلَهُ وَالِدَةٌ. وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ. فَمَرُّهُ فَلَيْسَتْغْفِرَ لَكُمْ).

(١) (أمداد) هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش

(٢) (عبراء الناس) أي ضعافهم وأخلاقهم.

(٣) (رث البيت) أي قليل المتاع.

(١) (أمداد) هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش الإسلام.

## ٤ - باب: فضائل بني تميم

٣٨٥٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثٍ، سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (هُمُ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ). قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا). وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ: (أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ). [خ-٢٥٤٣، ٢٥٢٥م].

□ وفي رواية لمسلم: (هم أشد الناس قتالاً في الملاحم). [واظر: ٣٤٩٦].

## ٥ - باب: فضل أهل الحجاز

٣٨٥٤ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (غَلِظَ الْقُلُوبِ، وَالْحَفَاءُ، فِي الْمَشْرِقِ. وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ). [٥٣م].

## ٦ - باب: فضل الشام

[انظر: ٢٨٨، ١٨٤٥، ٣٨٧٤].

## ٧ - باب: فضائل غفار وأسلم

## وجهية وغيرهم

٣٨٥٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَرِيضٌ، وَالْأَنْصَارُ، وَجُهَيْنَةُ، وَمُزَيْنَةُ، وَأَسْلَمٌ، وَأَشْجَعٌ، وَغِفَارٌ، وَمَوَالِيٌّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ). [خ-٣٥٠٤، ٢٥٢٠م].

٣٨٥٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - أَوْ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسَدٍ، وَتَمِيمٍ، وَهَوَازِنَ، وَغَطَفَانَ). [خ-٣٥٢٣، ٢٥٢١م].

□ وزاد في رواية لمسلم في أوله (والذي نفس محمد بيده لغفار..).  
٣٨٥٧ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَى الْمُنْبَرِ: (غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَعُصَيْبَةُ عَصَبَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ). [خ-٣٥١٣، ٢٥١٨م].

٣٨٥٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا). [خ-٣٥١٤، ٢٥١٦م].

□ زاد مسلم: (أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْلَهَا. وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ ﷻ).

٣٨٥٩ - (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ، مِنْ أَسْلَمٍ وَغِفَارٍ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُهُ: وَجُهَيْنَةَ، ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ شَكَّ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ - وَأَحْسِبُهُ - وَجُهَيْنَةَ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي عَامِرٍ، وَأَسَدٍ، وَغَطَفَانَ، خَابُوا وَخَسِرُوا). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَخَيْرٌ مِنْهُمْ). [خ-٣٥١٦، ٣٥١٥، ٢٥٢٢م].

□ وفي رواية للبخاري وبعضها عند مسلم: (أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعَصَعَةَ). فَقَالَ رَجُلٌ: خَابُوا وَخَسِرُوا، فَقَالَ: (هُمُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعَصَعَةَ). [خ-٣٥١٥].

٣٨٦٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ

## ٨ - باب: فضائل أهل عمان

٣٨٦٥ - (م) عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ. فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ. فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ، مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ). [٢٥٤٤م].

## ٩ - باب: وصية النبي ﷺ بأهل مصر

٣٨٦٦ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ. وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ. فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا. فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا) أَوْ قَالَ: (ذِمَّةٌ وَصِهرًا. فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَيْتَةٍ، فَأَخْرَجْ مِنْهَا) قَالَ: فَرَأَيْتَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُرْحَبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ، يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَيْتَةٍ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا. [٢٥٤٣م].

□ وفي رواية: (فاستوصوا بأهلها خيراً).

## ١٠ - باب: فضل قريش

[انظر: ٢١٣٥، ٢٨٢٣ - ٢٨٢٧، ٣٤٦٤].

## ١١ - باب: ذكر الفرس

[انظر: ٥٢٢، ١٩٥٥، ٢٨٢٨].

طَفِيلُ بْنُ عَمْرٍو الدُّوسِيُّ وَأَصْحَابُهُ، عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ، فَأَدْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ، قَالَ: (اللَّهُمَّ أَهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ). [خ٢٩٣٧، م٢٥٢٤].

٣٨٦١ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ قَوْمَكَ قَتْلٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَسْلَمْتُ سَالِمَهَا اللَّهُ وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا). [٢٥١٤م].

٣٨٦٢ - (م) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَسْلَمْتُ سَالِمَهَا اللَّهُ وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا). [٢٥١٥م].

٣٨٦٣ - (م) عَنْ حُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ الْعِفَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي صَلَاةٍ: (اللَّهُمَّ! الْعَنْ بَنِي لَحْيَانَ وَرِعْلًا وَذُكْوَانَ. وَعُصَيْبَةَ عَصَوُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا. وَأَسْلَمْتُ سَالِمَهَا اللَّهُ). [٢٥١٧م].

٣٨٦٤ - (م) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْأَنْصَارُ وَمُرَيْتَةُ وَجُهَيْنَةَ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، مَوَالِيٍّ دُونَ النَّاسِ. وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ). [وانظر: ٣٣٧٤]. [٢٥١٩م].





المقصدُ العَاشِرُ

الفِتْنُ





## المقصد العاشر الفتن

١ - باب: إخبار النبي ﷺ  
بما يكون إلى قيام الساعة

٣٨٦٧ - (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ  
خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ حُطْبَةً، مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى  
قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهَلَهُ  
مَنْ جَهَلَهُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ،  
فَأَعْرِفُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِذَا غَابَ عَنْهُ  
فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ. [خ: ٦٦٠٤، م: ٢٨٩١].

□ وفي رواية لمسلم، قال: والله! إني  
لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنته، فيما بيني  
وبين الساعة. وما بي إلا أن يكون  
رسول الله ﷺ أسر إلي في ذلك شيئاً،  
لم يحدثه غيري. ولكن رسول الله ﷺ قال،  
وهو يحدث مجلساً أنا فيه عن الفتن. فقال  
رسول الله ﷺ، وهو يعد الفتن: (منهن ثلاث  
لا يكذن يذرن شيئاً. ومنهن فتن كريات  
الصيف. منها صغار ومنها كبار). قال  
حذيفة: فذهب أولئك الرهط كلهم غيري.

□ وفي رواية له، قال: أخبرني  
رسول الله ﷺ بما هو كائن إلى أن تقوم  
الساعة. فما منه شيء إلا قد سألته. إلا أنني  
لم أسأله: ما يخرج أهل المدينة من المدينة؟  
٣٨٦٨ - (م) عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَمْرٍو بْنِ

أَخْطَبَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ.  
وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُرُ.  
فَنَزَلَ فَصَلَّى. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّى  
حَضَرَتِ الْعَصْرُ. ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى. ثُمَّ صَعِدَ  
الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ. فَأَخْبَرَنَا  
بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ. فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا.  
[م: ٢٨٩٢]. [انظر: ١٠٦٧]

٢ - باب: الفتنة التي تموج كموج البحر

٣٨٦٩ - (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ  
عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا، كَمَا قَالَ.  
قَالَ: إِنَّكَ عَلِيٌّ - أَوْ عَلَيْهَا - لَجَرِيءٌ، قُلْتُ:  
فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ،  
تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ  
وَالنَّهْيُ، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنِ الْفِتْنَةُ  
الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ  
مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ  
مُغْلَقٌ، قَالَ: أَيُّكُسْرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ،  
قَالَ: إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا، قُلْنَا: أَكَانَ عَمْرٌو يَعْلَمُ  
الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْعَدِ اللَّيْلَةَ،  
إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ. فَهَبْنَا أَنْ  
نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ:  
الْبَابُ عَمْرٌو. [خ: ٥٢٥، م: ١٤٤٤].

□ لفظ مسلم: والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

□ وزاد في رواية لمسلم: قَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا. فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ. وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ. حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا<sup>(١)</sup>. فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. وَالْآخِرُ أَسْوَدٌ مُرْبَادًا<sup>(٢)</sup>، كَالْكُوزِ مُجْحِيًا<sup>(٣)</sup> لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا. إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ<sup>(٤)</sup>.) [١٤٤م].

□ وفيها: قال حذيفة: فقلت أنا، قال عمر: أنت لله أبوك<sup>(٤)</sup>.

٣٨٧٠ - (م) عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: جِئْتُ يَوْمَ

(١) (مثل الصفا) الصفا: هو الحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء.

(٢) (مرباداً) الريدة: أن يختلط السواد بكدره. ومنه: أريد لونه: إذا تغير.

(٣) (مجحياً) معناه: مائلاً، أو منكوساً.

(٤) وفي الباب معلقاً: وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشَبٍ: كَانُوا يَسْتَجِبُونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهِذِهِ الْأَبْيَاتِ عِنْدَ الْفِتَنِ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فِتْيَةٌ

تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهْلٍ

حَتَّى إِذَا أَشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا

وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلِ

شَمَطَاءَ يُنْكِرُ لَوْنُهَا وَتَغَيَّرَتْ

مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالنَّفِيلِ

[كتاب الفتن، باب ١٧].

الْجَرَعَةِ<sup>(٥)</sup>. فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ. فَقُلْتُ: لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهُنَا دِمَاءً. فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: كَلَّا. وَاللَّهِ! قُلْتُ: بَلَى. وَاللَّهِ! قَالَ: كَلَّا. وَاللَّهِ! قُلْتُ: بَلَى. وَاللَّهِ! قَالَ: كَلَّا. وَاللَّهِ! إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ. قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ. تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ. وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي؟ ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْعُصْبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ. فَإِذَا الرَّجُلُ حُدَيْفَةُ. [٢٨٩٣م].

٣ - باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

٣٨٧١ - (م) عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ زَوَى<sup>(٦)</sup> لِي الْأَرْضَ. فَرَأَيْتُ مَسَارِقَهَا وَمَعَارِبَهَا. وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا. وَأُعْطِيَتِ الْكُنُزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ. وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَةٍ<sup>(٧)</sup>. وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ. فَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ<sup>(٨)</sup>. وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ. وَإِنِّي أَعْظِيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَةٍ. وَأَنْ لَا أَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ. يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ. وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ مَنْ

(٥) (يوم الجرعة) هي موضع بقرب الكوفة. ويوم الجرعة: يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون والياً ولاه عليهم عثمان، فردوه وسألوا عثمان أن يولي عليهم أبا موسى الأشعري فولاه.

(٦) (زوى) أي جمع.

(٧) (بسنه عامه) أي أن لا يهلكهم بقسط يعمهم.

(٨) (بيضتهم) أي جماعتهم وأصلهم.

بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا). [٢٨٨٩م].

٣٨٧٢ - (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ. حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ. وَصَلَّيْنَا مَعَهُ. وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا. فَقَالَ ﷺ: (سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا. فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَعَنِي وَاحِدَةً. سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا. وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا. وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ فَمَعَنِيهَا). ○ [وانظر: ٢٨٣٥] [٢٨٩٠م].

#### ٤ - باب: هلاك الأمة

#### على يدي غلطة سفهاء

٣٨٧٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ). قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: (لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ). [خ: ٣٦٠٤، م: ٢٩١٧].

□ وفي رواية للبخاري: عن سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَمَعَنَا مَرْوَانُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: (هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ). فَقَالَ مَرْوَانُ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةٌ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فَلَانٍ وَبَنِي فَلَانٍ لَفَعَلْتُ. فَكُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مَلَكَوا بِالشَّامِ، فَإِذَا رَأَهُمْ غِلْمَانًا أَحْدَاثًا قَالَ لَنَا: عَسَى هُوَ لَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ؟ قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ. [خ: ٧٠٥٨].

#### ٥ - باب: الفتن حيث يطلع قرن الشيطان

٣٨٧٤ - (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: (هُنَاكَ الرَّالَازِلُ وَالْفِتْنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ). [خ: ٧٠٩٤ (١٠٣٧)].

#### ٦ - باب: الفتنة من المشرق

٣٨٧٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ، فَقَالَ: (هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ).

[خ: ٣٢٧٩ (٣١٠٤)، م: ٢٩٠٥].  
□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَاطِبِيًّا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: (هُنَا الْفِتْنَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ). [خ: ٣١٠٤].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ: (رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ) يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

□ وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: (الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ) قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

□ وفي رواية: عن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

## ٨ - باب: نزول الفتن كمواقع القطر

٣٨٧٨ - (ق) عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْرَفَ <sup>(٢)</sup> النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُطَمٍ <sup>(٣)</sup> مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: (هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى، إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ يَوْمِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ) <sup>(٤)</sup>. [خ ١٨٧٨، ٢٨٨٥م].

٣٨٧٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ <sup>(٥)</sup>، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ) <sup>(٦)</sup>. [خ ٣٦٠١، ٢٨٨٦م].

□ وفي رواية لمسلم: (تكون فتن، النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القائم.).

٣٨٧٩م - (ق) عن نوفل بن معاوية - مثل حديث أبي هريرة قبله - وزاد فيه: (مِنْ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ، مَنْ فَاتَتْهُ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ) <sup>(٧)</sup>. [خ ٣٦٠٢، ٢٨٨٦م].

٣٨٨٠ - (م) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ. أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةً الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا).

(٢) (أشرف) علا وارتفع.

(٣) (أطم) هو القصر والحصن.

(٤) (كمواقع القطر) التشبيه بمواقع القطر في الكثرة والعموم وذلك كوقعة الجمل وصفين والحرّة.

(٥) (من يشرف لها تستشرفه) الإشراف هو التطلع إلى الشيء والتعرض له، ومعنى تستشرفه: أي تصلبه وتصرعه.

(٦) (فليعذبه) أي يلتجئ إليه، ويعتزل فيه.

(٧) (وتر أهله وماله) أي انتزعوا منه.

عُمَرَ قَالَ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ! سَمِعْتُ أَبِي، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا) وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ (مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ) وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ، مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ، خَطَأً فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: ﴿وَقَلَّتْ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠].

## ٧ - باب: اقتراب الفتن،

## وفتح ردم يأجوج ومأجوج

٣٨٧٦ - (ق) عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتِيحَ الْيَوْمِ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ). وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلُكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: (نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ) <sup>(١)</sup>. [خ ٣٣٤٦، ٢٨٨٠م].

٣٨٧٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا). وَعَقَدَ بِيَدِهِ تَسْعِينَ.

[خ ٣٣٤٧، ٢٨٨١م].

□ ولفظ مسلم - وهو رواية عند البخاري -: وعقد وهيب بيده تسعين. [خ ٧١٣٦].

(١) (الخبث) المراد به: الفسوق والفجور.

وفي الباب معلقاً: قال رجل للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رأيت السد مثل البرد المحير. قال: قد رأيت. [كتاب الأنياء، باب ٤٧].

الْجِبَالِ<sup>(١)</sup> وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ.  
 (وانظر: ٢٨٣٧، ٢٩٣٦، ٣٧٤٠، ٣٧٦١] [خ ١٩].

١٠ - باب: من رأى الانحياز إلى الحق

٣٨٨٣ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ  
 الْأَسَدِيِّ، قَالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالرُّبَيْرُ  
 وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيُّ عَمَّارَ بْنَ  
 يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ،  
 فَصَعِدَا الْمِنْبَرَ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ  
 الْمِنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنْ  
 الْحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا  
 يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ،  
 وَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا  
 وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ،  
 لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ. [خ ٧١٠٠م (٣٧٧٢)].

وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا. أَلَا،  
 فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ  
 بِإِبِلِهِ. وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ. وَمَنْ  
 كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ) قَالَ، فَقَالَ  
 رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ  
 إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: (يَعْمِدُ إِلَى  
 سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ. ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ  
 اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ. اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتَ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ  
 بَلَغْتَ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتَ؟) قَالَ، فَقَالَ رَجُلٌ:  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهَتْ حَتَّى يُنْطَلَقَ  
 بِسِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ،  
 فَضْرَبْتِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟  
 قَالَ: (يَبُوءُ بِأَيْمِهِ وَإِيمِكَ. وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ  
 النَّارِ). (وانظر: ٢٨٣٥] [م ٢٨٨٧].

٩ - باب: الفرار من الفتن

٣٨٨٤ - (خ) عَنْ أَبِي وائل قَالَ: دَخَلَ  
 أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ، حَيْثُ بَعَثَهُ  
 عَلِيٌّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُهُمْ، فَقَالَا:  
 مَا رَأَيْنَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ  
 فِي هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أَسْلَمْتَ؟ فَقَالَ عَمَّارٌ:  
 مَا رَأَيْتُ مِنْكُمْ مُنْذُ أَسْلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدِي  
 مِنْ إِيْطَانِكُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ. وَكَسَاهُمَا حُلَّةً  
 حُلَّةً، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ. [خ ٧١٠٢].

٣٨٨١ - (ق) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ  
 سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ  
 فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَرْتَدَدْتَ عَلَى عَقْبِيكَ،  
 تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ  
 لِي فِي الْبُدُو. [خ ٧٠٨٧م، ١٨٦٢].

□ وفي رواية: فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ، وَكَانَ  
 مُوسِرًا: يَا غُلَامُ هَاتِ حُلَّتَيْنِ، فَأَعْطَانِي  
 إِحْدَاهُمَا أَبَا مُوسَى وَالْأُخْرَى عَمَّارًا، وَقَالَ:  
 رُوحَا فِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ. [خ ٧١٠٥].

□ وفي رواية البخاري: قَالَ: لَمَّا قُبِلَ  
 عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى  
 الرَّبِذَةِ، وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ أَمْرًا، وَوَلَدَتْ لَهُ  
 أَوْلَادًا، فَلَمَّ يَزَلُ بِهَا، حَتَّى قُبِلَ أَنْ يَمُوتَ  
 بِلَيْالٍ، نَزَلَ الْمَدِينَةَ.

٣٨٨٢ - (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ  
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ  
 خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبَعُ بِهَا شَعْفُ

(١) (شعف الجبال) أي رؤوس الجبال.

## ١١ - باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما

٣٨٨٥ - (ق) عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: دَهَبْتُ لِأَنْضُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْضُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: أَرْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا تَلَقَّى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: (إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ). [خ ٣١، ٢٨٨٨م].

□ وفي رواية لهما: أريد أنضُرَ ابن عم رسول الله ﷺ يعني عليًا. وفيها: (إذا تواجه المسلمان...). [خ ٧٠٨٣].

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: (إِذَا التَّمَلَّكَ الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أُخِيهِ السَّلَاحَ، فَهَمَّا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ. فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا). [وانظر: ٩١، ٢٨٧٥ - ٢٨٧٩، ٣١٢٨].

## ١٢ - باب: قتال الأمراء على الدنيا

٣٨٨٦ - (خ) عَنِ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ: لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمُرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوَتَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَتَبَ الْفُرَّاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عَلَيْهِ لَهُ مِنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup> فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ: إِنِّي

(١) (يستطعمه الحديث) أي يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث.

أَحْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> أَنِّي أَصَحَحْتُ سَاحِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَلِكَ الَّذِي بِالشَّامِ<sup>(٣)</sup>، وَاللَّهِ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ<sup>(٤)</sup>، وَاللَّهِ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَلِكَ الَّذِي بِمَكَّةَ<sup>(٥)</sup> وَاللَّهِ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا. [خ ٧١١٢].

□ وفي رواية: قال أبو برة: إن الله يغنيكم - أو نعشكم<sup>(٦)</sup> - بالإسلام وبمحمد ﷺ. [وانظر: ٤٠٩]. [خ ٧٢٧١].

## ١٣ - باب: إعلان النفاق والكفر

٣٨٨٧ - (خ) عَنِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: إِنْ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا يَوْمَئِذٍ يُسْرُونَ وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ. [خ ٧١١٣].

□ وفي رواية، قَالَ: إِنْ مَا كَانَ النَّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ: فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ. [خ ٧١١٤].

## ١٤ - باب: إذا أنزل الله بقوم عذاباً

٣٨٨٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ

(٢) (إني احتسبت عند الله) معناه: أنه يطلب بسخطه على هذه الطوائف من الله الأجر على ذلك، لأن الحب في الله والبغض في الله من الإيمان.

(٣) (الذي بالشام) يعني مروان.

(٤) (بين أظهركم) يعني نافع بن الأزرق والقراء.

(٥) (الذي بمكة) يعني عبد الله بن الزبير.

(٦) (نعشكم) أي رفعكم.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ).

[خ١٠٨٧، ٧١٠٨م، ٢٨٧٩م].

### ١٥ - باب: فضل العبادة في الفتن

٣٨٨٩ - (م) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ. عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ<sup>(١)</sup>، كَهَجْرَةِ إِلَيَّ)<sup>(٢)</sup>. [وإنظر: ١٠٦٧] [٢٩٤٨م].

### ١٦ - باب<sup>(٣)</sup>: ذكر الخوارج وصفاتهم

٣٨٩٠ - (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَعْدِلْ، فَقَالَ لَهُ: (لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ). [خ٣١٨، ٣١٦٣م، ١٠٦٣م].

□ ولفظ مسلم: قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ. مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُتَيْنٍ. وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِصَّةٌ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا. يُعْطِي النَّاسَ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَعْدِلْ. قَالَ: (وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟ لَقَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ) فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: دَعْنِي. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ. فَقَالَ: (مَعَاذَ اللَّهِ! أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي. إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ. لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ.

(١) (الهرج) أي الفتنة واختلاط أمور الناس.

(٢) (كهجرة إلي) إنما كان هذا الفضل للعبادة، لأن الناس يغفلون عنها ويشغلون بما هم فيه.

(٣) وفي الباب معلقاً: وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين. [كتاب استنابة المرتدين، باب ٦].

يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ).

٣٨٩١ - (ق) عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ، وَأَهْوَى بِيَدِهِ قَبْلَ الْعِرَاقِ: (يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ). [خ٦٩٤، ٦٩٤م، ١٠٦٨م].

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: (يَتِيَهُ قَوْمٌ قَبْلَ الْمَشْرِقِ مُحَلَّقَةٌ رُؤُسُهُمْ).

٣٨٩٢ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ، بِذَهَبِيَّةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ<sup>(٤)</sup>. لَمْ تُحْصَلْ<sup>(٥)</sup> مِنْ تَرَابِهَا. قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُبَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ، وَأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلَقْمَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَا تَيْبِنِي خَبَرَ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً). قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفٌ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِئُ الْجَبْهَةِ<sup>(٦)</sup>، كَثُ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَى اللَّهُ، قَالَ: (وَيْلَكَ، أَوْ لَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ). قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ. قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(٤) (أديم مقروظ) أي في جلد مدبوغ.

(٥) (لم تحصل) لم يميز ترابها من معدنها.

(٦) (ناشر الجبهة) أي مرتفعها.

شَيْءٍ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ<sup>(٥)</sup> فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ<sup>(٦)</sup> - وَهُوَ قَدْحُهُ - فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ<sup>(٧)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالْدَمُّ، آيَتُهُمْ<sup>(٨)</sup> رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ ثُدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبِضْعَةِ<sup>(٩)</sup> تَدْرَدَرُ<sup>(١٠)</sup>، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَأَلْتَمَسَ فَأُتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ. [خ: ٣٦١].

□ وفي رواية لهما: أنه سئل عن الحرورية<sup>(١١)</sup>، قَالَ: لَا أَذْرِي مَا الْحَرُورِيَّةُ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ - وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا - قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتِكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ..). الحديث. [خ: ٦٩٣].

□ وفي رواية للبخاري، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتِكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ

أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: (لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي). فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لَمْ أُوْمَرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ). قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: (إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِيءٍ<sup>(٢)</sup> هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ<sup>(٣)</sup> - وَأُظْنَهُ قَالَ -: لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ تَمُودَ). [خ: ٤٣٥١ (٣٣٤٤)، م: ١٠٦٤م].

□ وفي رواية لهما: (لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد). [خ: ٣٣٤٤].

□ وفي رواية لهما، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا، أَنَاهُ دُوَّ الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْدِلْ، فَقَالَ: (وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ). فَقَالَ عَمْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَذُنُّ لِي فِيهِ فَأَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: (دَعُهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَضْلِهِ<sup>(٤)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ

(٥) (رصافه) أي عصبه الذي يكون فوق مدخل النصل.

(٦) (نضيه) القدح، أي عود السهم قبل أن يراش وينصل.

(٧) (قذذه) جمع قذ: وهي ريش السهم.

(٨) (آيتهم) علامتهم.

(٩) (بضعة) قطعة لحم.

(١٠) (تدردر) أي تضطرب.

(١١) (الحرورية) هم الخوارج.

(١) (وهو مقف) أي مولٍ قد أعطانا ففاه.

(٢) (ضئضئ) هو أصل الشيء.

(٣) (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)

فهو من شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق

به من جسد الصيد شيء.

(٤) (نضله) أي حديدة السهم.



كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئاً، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئاً، وَيَنْظُرُ فِي الرَّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئاً، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ<sup>(١)</sup>. [خ٥٠٥٨].

□ وفي رواية له: (يخرج ناس من قبل المشرق..). قيل: ما سيماهم؟ قال: (سيماهم التحليق، أو قال: التسييد)<sup>(٢)</sup>. [خ٧٥٦٢].

□ وفي رواية له: قال: فنزلت فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ٥٨]. [خ٦٩٣٣].

□ وفي رواية لمسلم: فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: (لَا). قَالَ: ثُمَّ أَذْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدٌ، سَيْفُ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: (لَا)، فَقَالَ: (إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ لَيْتَا رَطْبًا).

□ وفي رواية له: فغضبت قريش، فقالوا: أيعطي صنديد نجد ويدعنا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما فعلت ذلك لأتألفهم).

٣٨٩٣ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَذَكَرَ الْحَرُورِيَّةَ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ). [خ٦٩٣٢].

### ١٧ - باب: الخوارج شر الخلق

(٣) (في فرقة) أي في وقت يختلف فيه الناس ويفترقون.

(٤) (سيماهم التحالق) السيماء: العلامة، والمراد بالتحالق: حلق الرؤوس.

(٥) (أدنى الطائفتين) أي أقربهم إلى الحق.

(٦) (فلا يرى بصيرة) أي حجة، يعني شيئاً من الدم يستدل به على إصابة الرمية.

(٧) (النضي) النضي: السهم بلا نصل ولا ريش.

(٨) (الفوق) هو الحز الذي يجعل فيه الوتر.

(١) (الفوق) موضع الوتر من السهم.

(٢) (التسييد) بمعنى التحليق.

### ١٨ - باب: يقتل الخوارج

#### أولى الطائفتين بالحق

٣٨٩٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم

ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ. يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ<sup>(٣)</sup> مِنَ النَّاسِ. سِيْمَاهُمْ التَّحَالِقُ<sup>(٤)</sup>. قَالَ:

(هُمُ شَرُّ الْخَلْقِ - أَوْ مِنْ أَسْرِّ الْخَلْقِ - يَقْتُلُهُمْ

أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ<sup>(٥)</sup> إِلَى الْحَقِّ). قَالَ: فَضْرَبَ

النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَهُمْ مَثَلًا. أَوْ قَالَ قَوْلًا: (الرَّجُلُ

يَرْمِي الرَّمِيَّةَ - أَوْ قَالَ الْعَرَضَ - فَيَنْظُرُ فِي

النَّصْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً<sup>(٦)</sup>. وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ<sup>(٧)</sup>

فَلَا يَرَى بَصِيرَةً. وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ<sup>(٨)</sup> فَلَا يَرَى

بَصِيرَةً). قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَأَنْتُمْ

قَتَلْتُمُوهُمْ. يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! □ وفي رواية، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

(٣) (في فرقة) أي في وقت يختلف فيه الناس ويفترقون.

(٤) (سيماهم التحالق) السيماء: العلامة، والمراد بالتحالق: حلق الرؤوس.

(٥) (أدنى الطائفتين) أي أقربهم إلى الحق.

(٦) (فلا يرى بصيرة) أي حجة، يعني شيئاً من الدم يستدل به على إصابة الرمية.

(٧) (النضي) النضي: السهم بلا نصل ولا ريش.

(٨) (الفوق) هو الحز الذي يجعل فيه الوتر.

(تَمْرُقُ مَارِقَةٌ<sup>(١)</sup>) عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . يَقْتُلُهَا  
أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ).

□ وفي رواية: (تَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ .  
فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ . يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَاهُمْ  
بِالْحَقِّ).

□ وفي رواية: (يقتلهم أقرب الطائفتين  
من الحق).

١٩ - باب: التحريض على قتل الخوارج

٣٨٩٦ - (ق) عَن سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : قَالَ  
عَلِيٌّ رضي الله عنه : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَن رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ،  
فَلَا تُنْجِسُوا أَحَدًا مِنَ السَّمَاءِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ  
عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ، فَإِنَّ  
الْحَرْبَ خُدَعَةٌ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ :  
(يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ ، حُدْنَاءُ الْأَسْنَانِ ،  
سُفْهَاءُ الْأَحْلَامِ<sup>(٢)</sup> ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ  
الْبَرِيَّةِ<sup>(٣)</sup> ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ  
مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يَجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَأَيُّمَا  
لَقِيْتَهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ  
قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) . [٣٦١١ ، ١٠٦٦م] .

□ وفي رواية لمسلم عن عليٍّ . قَالَ : ذَكَرَ  
الْخَوَارِجَ فَقَالَ : فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ ،  
أَوْ مُودَنُ الْيَدِ<sup>(٤)</sup> ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ<sup>(٥)</sup> ، لَوْلَا أَنْ

(١) (مارقة) أي طائفة مارقة .

(٢) (حدناء الأسنان) سفهاء الأحلام) أي صغار  
الأسنان ضعاف العقول .

(٣) (من قول خير البرية) أي القول الحسن في  
الظاهر، وباطنه على خلاف ذلك، كقولهم «لا  
حكم إلا لله» .

(٤) (مخدج اليد، أو مودن اليد) أي ناقص اليد .

(٥) (مثدون اليد) صغير اليد مجتمعها .

تَبَطَّرُوا<sup>(٦)</sup> لِحَدَّثْتُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ  
يَقْتُلُونَهُمْ ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم . قَالَ قُلْتُ :  
أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم ؟ قَالَ : إِي . وَرَبَّ  
الْكَعْبَةِ ! إِي . وَرَبَّ الْكَعْبَةِ ! إِي . وَرَبَّ الْكَعْبَةِ !

□ وفي رواية، عن زَيْدِ بْنِ وَهَبِ الْجُهَنِيِّ ؛  
أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ رضي الله عنه .  
الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ . فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه :  
أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ :  
(يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَيْسَ  
قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ . وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى  
صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ . وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ  
بِشَيْءٍ . يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ  
عَلَيْهِمْ . لَا تَجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ<sup>(٧)</sup> تَرَاقِيهِمْ . يَمْرُقُونَ  
مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ) .

لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ ، مَا قُضِيَ  
لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ صلى الله عليه وسلم ، لَأَتَّكَلُوا عَنِ  
الْعَمَلِ . وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ .  
وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ . عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلْمَةِ  
الثَّوْدِيِّ . عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ . فَتَذْهَبُونَ إِلَى  
مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ وَتَتْرُكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلُفُونَكُمْ  
فِي دَرَارِيِّكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ! وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ  
يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ . فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ  
الْحَرَامَ . وَأَعَارَوْا فِي سَرْحِ النَّاسِ . فَسِيرُوا  
عَلَى اسْمِ اللَّهِ . وَقَالَ : مَرَرْنَا عَلَى قَنْظَرَةَ . فَلَمَّا  
التَّقَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبِ  
الرَّاسِبِيِّ . فَقَالَ لَهُمْ : أَلْقُوا الرَّمَاخَ . وَسَلُّوا

(٦) (لولا أن تطروا) البطر هنا : التجبر وشدة النشاط .

(٧) (صلاتهم) المراد بالصلاة هنا : القراءة ، لأنها  
جزؤها .

قَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ. قَالَ عَلِيٌّ: كَلِمَةٌ حَقٌّ  
أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ  
نَاسًا. إِنِّي لَأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ.  
(يَقُولُونَ الْحَقَّ بِاللَّسْتِيهِمْ لَا يَجُوزُ هَذَا، مِنْهُمْ  
- وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ - مِنْ أَبْعَضِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ  
مِنْهُمْ أَسْوَدٌ. إِحْدَى يَدَيْهِ طُبْيُ شَاةٍ<sup>(٣)</sup> أَوْ حَلْمَةٌ  
تَذِي). فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ  
قَالَ: انظُرُوا. فَانظُرُوا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا. فَقَالَ:  
ارْجِعُوا. فَوَاللَّهِ! مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ. مَرَّتَيْنِ  
أَوْ ثَلَاثًا. ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي حَرَبِيَّةٍ. فَأَتَوْا بِهِ حَتَّى  
وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَأَنَا حَاضِرٌ  
ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِمْ. وَقَوْلِ عَلِيٍّ فِيهِمْ.

٢٠ - باب: التعوذ من الفتْن

[انظر: ٣٠٤، ١٣٩٥].

٢١ - باب: ما جاء في قتال

الفرس والروم

[انظر: ١٩٠٦].

سُيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا. فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ  
يُنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ. فَارْجِعُوا  
فَوَحِّشُوا بِرِمَاحِهِمْ<sup>(١)</sup>. وَسَلُّوا السُّيُوفَ.  
وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ<sup>(٢)</sup> بِرِمَاحِهِمْ. قَالَ: وَقُتِلَ  
بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ  
يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ. فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ: التَّمَسُّوا  
فِيهِمُ الْمُحْدَجَ. فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ. فَقَامَ  
عَلِيُّ ﷺ بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ  
عَلَى بَعْضٍ. قَالَ: أَحْرُوهُمْ. فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي  
الْأَرْضَ. فَكَبَّرَ. ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ. وَبَلَغَ  
رَسُولُهُ. قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ عُبَيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ.  
فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ  
إِلَّا هُوَ! لَسِيَعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِي. وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ  
إِلَّا هُوَ! حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا. وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ.  
□ وفي رواية: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ،  
مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا  
خَرَجَتْ، وَهُوَ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ،



تم الكتاب

والحمد لله رب العالمين


(١) (فوحشوا برماحهم) أي رموا بها بعيداً عنهم، ودخلوا فيهم بالسيوف حتى لا يجدوا فرصة.

(٢) (وشجرهم الناس) الناس هم أصحاب علي، وشجرهم أي مدوا إليهم الرماح واشتبكوا معهم.

(٣) (طبي شاة) المراد به ضرع شاة.

# فهارس الجامع بين الصحيحين

- ١ - فهرس الآيات القرآنية.
- ٢ - فهرس أطراف الأحاديث والآثار.
- ٣ - فهرس حرفي للموضوعات.
- ٤ - فهرس عام لمقاصد الكتاب وكتبه.



## ١ - فهرس الآيات القرآنية الكريمة

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
(١) سورة الفاتحة		
٣٤١٣/٤ ، ٣٤١٢/٤ ، ٣٦٣	١	﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾
٢٥٢٩/٣ ، ٩٠٦ ، ٣٩٨	٢	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾
٩٠٨	٧	﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾
(٢) سورة البقرة		
٣٩٩	٢	﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾
٤٨٥	٢٧	﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ وَعَدَّ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾
٤٠٠	٥٨	﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾
٣٤٦	١٠٦	﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾
٣٣٤٥	١٠٩	﴿وَرَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ﴾
١٢٨٢	١١٥	﴿فَأَيُّنَا تَوَلَّوْا فَمَنْ وَجَّهَ اللَّهُ﴾
٣٧٠٩/٤ ، ١٧٦١	١٢٥	﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾
٣١٨٤	١٢٧	﴿رَبَّنَا قَبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾
٩١٤ ، ٣١٤	١٣٦	﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾
٨٥٣	١٤٢	﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمْ﴾
٤٠٢	١٤٣	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾
٤٠٢	١٤٣	﴿وَيَكُونَ الرُّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾
٨٥٣	١٤٣	﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّكُمْ﴾
٨٥٦ ، ٨٥٣	١٤٤	﴿قَدْ رَزَى نَقَلَبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاوَاتِ﴾
١٧٦١/٢ ، ١٦٩١ ، ١٦٩٠	١٥٨	﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾
٣٧٨٩/٤ ، ٨٤٧	١٥٩	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أُنزِلْنَا مِنْ آيَاتِنَا﴾
١٩٩٧	١٧٢	﴿يَتَأَيَّدُوا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيْبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾
٤٠٣	١٧٨	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ فِي الْقَتْلِ﴾
٤٠٦ ، ٤٠٤	١٨٤	﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾
٤٠٤	١٨٥	﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾
٤٠٧	١٨٧	﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الْبَيْتِ الْوَيْسَاءِ الْوَيْسَاءِ إِلَيْنَا يَسْأَلِكُمْ﴾
٤٠٧	١٨٧	﴿عَلَّمَ اللَّهُ أَنْكُمُ كُنْتُمْ تَخْتَفُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾
١٥٠١ ، ١٥٠٠/٢ ، ٤٠٧	١٨٧	﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ﴾
٤٠٨	١٨٩	﴿وَأَنزِلُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾
٤١٠ ، ٤٠٩	١٩٣	﴿وَقِيلَ لَهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٤١١	١٩٥	﴿وَلَا تُقْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتِهَابِكُمْ﴾
١٦٦١	١٩٦	﴿وَأَنْتُمْ لَمَجِّ وَالْمَعْرَةَ لِلَّهِ﴾
١٦٣١	١٩٦	﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى﴾
١٦٦٥	١٩٦	﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ﴾
١٦٦٥	١٩٦	﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرًا الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾
٤١٢	١٩٧	﴿وَتَسَرَّوْا فَمَا كَانَ خَيْرَ الْزَّادِ الْقَوِيُّ﴾
٤١٣	١٩٨	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا﴾
١٧٠٢/٢، ٤١٤	١٩٩	﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّكَاسُ﴾
٤٧٤م	٢١٤	﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾
٦١٥	٢٢٢	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَجِيضِ﴾
٤١٦، ٤١٥	٢٢٣	﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾
٤١٧	٢٣٢	﴿فَلَا تَعْضَلُوهُمْ أَنْ يَبْتِخَنَ آزْوَاجَهُمْ﴾
٤١٧م	٢٣٥	﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ﴾
١٠٠١، ٤١٩، ١٠٠١	٢٣٨	﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾
١٠٠١	٢٣٨	﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ قَدِينِينَ﴾
٤٢١، ٤٢٠	٢٤٠	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾
٣٧٦ح	٢٥٥	﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾
٣١٨٢	٢٦٠	﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخَيِّمُ الْمَوْتِ﴾
٤٢٢	٢٦٦	﴿أَبَدُ أَمَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةً﴾
١٤٧٨	٢٧٣	﴿لَا يَسْأَلُونَكَ النَّاسَ بِالْحَقِيقَةِ﴾
٤٢٦-٤٢٤	٢٨٤	﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا﴾
٤٢٥	٢٨٥	﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ﴾
٤٢٦، ٤٢٥	٢٨٦	﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾

## (٣) سورة آل عمران

٤٢٧	٧	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾
٣٢١١	٣٦	﴿وَأُخْرَى مُجْتَمِعَاتٌ﴾
٩١٤	٥٢	﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّكَ مُسْلِمُونَ﴾
٣٧٢٦	٦١	﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَعْبُدْ آبَاءَنَا وَآبَاءَكُمْ﴾
٣٤٢٣/٤، ٩١٤	٦٤	﴿فَقُلْ يَبْنَؤُا الْكَيْدِ تَمَّالُوا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ﴾
٢٨٦٩، ٢٦٢٥، ٢٦٢٤، ٢٣٦٢	٧٧	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ﴾
١٤٦٠	٩٢	﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى نُنْفِقُوا بِمَا حُبُّنَا﴾
٤٢٨	١١٠	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾
٣٣٦٤	١٢٢	﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾
٣٣٦١/٤، ٤٣٠، ٤٢٩	١٢٨	﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾
٣٥٢٣، ٣٥٢٢	١٤٤	﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾
١٨٦٦	١٦٩	﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٣٣٦٨	١٧٢	﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِيَهِيَ وَالرَّسُولِ﴾
٤٣١	١٧٣	﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾
١٤١٥	١٨٠	﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْغُلُونَ﴾
٣٣٤٥	١٨٦	﴿وَلَسْتُمْ مَعِيَ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾
٤٣٣	١٨٧	﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾
٤٣٢	١٨٨	﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا آتَا﴾
١٠٥٥/٢، ٦٦٩	١٩٠	﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٢٤٤	١٩٢	﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾

## (٤) سورة النساء

٥٥٣	١	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾
٤٣٤	٣	﴿وَلِإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾
٤٣٥	٦	﴿وَمَنْ كَانَ عَدُوًّا فَلْيَسْتَفِئْ﴾
٤٣٦	٨	﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ﴾
٢٢٤٦	١١	﴿يَوْمَ يُبْعَثُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾
٤٣٧	١٩	﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾
٢٠٨٣ ح	٢٣	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾
٤٣٨	٢٤	﴿وَالْحُصْنُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْدِيكُمْ﴾
٢٨٣٥	٢٩	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ﴾
٤٣٩	٣٣	﴿وَرِثَكُم مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾
١٧١	٤٠	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ شَيْئًا دَرَقًا﴾
٣٧٠	٤١	﴿فَكَتَفَّ إِذَا جَسَدًا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾
٢٨٠٦	٥٩	﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾
٢٧٣٠	٦٥	﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ﴾
٣٥٢٠	٦٩	﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾
٣٤٨٩	٨٣	﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ﴾
٣٣٤٧	٨٨	﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾
٤٤١، ٤٠٩	٩٣	﴿وَمَنْ يَمْشِلْ مُؤْمِنًا مُمْتَعِدًا فَحَرَّأُوهُ جَهَنَّمَ﴾
٤٤٢	٩٤	﴿وَلَا نَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾
٤٤٥ - ٤٤٣	٩٥	﴿لَا يَسْتَوِ الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾
٤٤٦	٩٧	﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ﴾
٤٤٠	٩٨	﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾
١٢٧٥	١٠١	﴿فَلْيَسَّ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا﴾
٤٤٧	١٠٢	﴿إِنْ كَانَ يَكُمُ آذَىٰ مِنْ مَطَرٍ﴾
٢٤٨٢	١٢٣	﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾
٤٤٨	١٢٥	﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾
٤٣٤	١٢٧	﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٤٤٩	١٢٨	﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا ثُورًا﴾
٤٤٩	١٢٨	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا﴾
٤٥٠	١٤٥	﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾
١٣٩	١٥٩	﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾
٣٣٣	١٧٦	﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ﴾

## (٥) سورة المائدة

٤٥١	٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾
٧١٦	٦	﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَسَيَّمُوا صَعِيدًا﴾
٢٩١٣	٤١	﴿لَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾
٢٩١٣	٤١	﴿إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾
٤٥ ، ٤٤		﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾
٢٩١٣	٤٧	
٣٢٧٣	٦٧	﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾
٢٠٩١	٨٧	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْزَنُوا طَيِّبَتْ﴾
٣٧٦٢	٩٠	﴿إِنَّمَا لَحْمٌ وَالدَّمُ وَالْأَصَابُ وَاللَّذَّةُ يَجْسُ﴾
٣٧٧٢ / ٤ ، ٢٣٧٨	٩٣	﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾
٤٥١ ح	٩٦	﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾
٤٥٢	١٠١	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْتَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾
٤٥٣	١٠٦	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شُهَدَاءَ بَيْنَكُمْ﴾
١٥٢	١١٧	﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾
١٩٩٤ / ٢ ، ١٥٢	١١٨	﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَلَهُمْ عِبَادَةٌ﴾

## (٦) سورة الأنعام

٣٧٦٠	٥٢	﴿وَلَا تَقْرُؤِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾
٤٥٥	٦٥	﴿أَوْ يَلِيْسَكُمْ شَيْعًا﴾
١٥٩	٧٦	﴿هَذَا رَقِيٌّ﴾
٤٥٦	٨٢	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾
٣٢٠١	٨٤	﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾
٣٢٠١	٩٠	﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْهُمُ آفَاقٌ﴾
٣٢٧٣	١٠٣	﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾
٥٤٩	١٣٤	﴿إِنَّ مَا نُوحِثُونَ لَا تَنِي﴾
٢٣٢٩	١٤٥	﴿قُلْ لَا أُحَدِّثُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ حُرْمًا﴾
٤٤١	١٥١	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾
١٤٢ ، ٨٩	١٥٨	﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَوْ تَكُنْ ءَامَنَتْ﴾

## (٧) سورة الأعراف

٤٥٧	٣١	﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾
-----	----	--



رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٢٤٢	٤٣	﴿وَتُودُوا أَنْ تَتَّخِذُوا إِلَهُكُمْ آلًا﴾
٣٧١١/٤، ٤٥٨	١٩٩	﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾

## (٨) سورة الأنفال

٣٧٦٢	١	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾
٣٣٢٠	٩	﴿إِذْ تَسْتَفِيضُونَ رِبْكَ﴾
٤٥٩	٢٢	﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ﴾
٣٩٨	٢٤	﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾
٤٦٠	٣٣	﴿وَمَا كُنَّا لَنُؤَدِّيَنَّ لَهُمْ سَأْلًا وَلَا نُنْصِرُهُمْ﴾
١٨٧٩	٣٩	﴿وَقَتْلُوهُمْ مَتَى لَا تَكُونُ فِئْتَةً﴾
١٩٦٦	٦٠	﴿وَأَعِذُوا لَهُمْ مَا اسْتَظْفَرْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾
٤٦١	٦٥	﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَادِقِينَ﴾
٤٦١	٦٦	﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾
٣٣٢٠	٦٧	﴿وَمَا كُنَّا لَنُؤَدِّيَنَّ لَهُمْ سَأْلًا وَلَا نُنْصِرُهُمْ﴾

## (٩) سورة التوبة

ح ٤٦٢	٦	﴿وَإِنْ أَمَدَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾
٤٦٤	١٩	﴿أَحْلَلْتُمْ سِفَايَةَ الْمَالِجِ وَصِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْقَرَامِ﴾
١٠٤	٣٣	﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى﴾
ح ٤٦٤، ٣٧٧٩/٤	٣٤	﴿وَالذِّبْقِ بِكَرْبُورَاتِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾
٣٨٩٢	٥٨	﴿وَمَنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾
٤٦٥	٧٩	﴿الذِّبْقِ بِكَرْبُورَاتِ الْمُطَوَّرِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾
٤٦٦	٨٠	﴿اسْتَفْزِزْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَفْزِزْ لَهُمْ﴾
٤٦٧، ٤٦٦	٨٤	﴿وَلَا ضَلَّ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾
٣٤٩٤	٩٤	﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾
٣٤٩٤	٩٥	﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾
ح ٤٦٧	١٠٥	﴿وَقُلْ أَصْلَحُوا فَسِرَى اللَّهِ عَلَكُمْ﴾
٣٢٦٢	١١٣	﴿مَا كُنَّا لِلنَّبِيِّ وَالذِّبْقِ مَأْمُورًا﴾
٣٤٩٤	١١٧	﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾
٣٤٩٤	١١٨	﴿وَعَلَى الَّذِينَ خَلَفُوا﴾
٣٣٥	١٢٨	﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾

## (١٠) سورة يونس

٢٥٨	٢٦	﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِمَتَى وِزْيَادَةٌ﴾
-----	----	---

## (١١) سورة هود

٤٦٩، ٤٦٨	٥	﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ﴾
١٦٤	١٨	﴿هَذُولَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ﴾
٤٧٠	١١٤	﴿وَأَوْرَثَ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُلُقًا مِنْ أَلْيَلٍ﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
(١٢) سورة يوسف		
٣٣٩٨، ٣٣٩٧	١٨	﴿فَصَبِّرْ صَبِيرًا ۖ إِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ۖ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ۖ وَمِنْ فَتْرِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِسْتَسْمِعْ لَكُمْ آلَافًا مِّنَ الْمَلَائِكَةِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّكَ ذَاتَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ۚ﴾
٤٧٣	٢٣	﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾
٤٧٤، ٤٧٤م	١١٠	﴿حَقَّ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾
(١٤) سورة إبراهيم		
١٣٨٧	٢٧	﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الَّاسِيءِ﴾
٤٧٥	٢٨	﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾
١٩٩٤	٣٦	﴿رَبِّ إِنَّمَنْ أَسْلَمْنَا مِنَّا مِنَ النَّاسِ﴾
٣١٨٤	٣٧	﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾
١٤٩	٤٨	﴿يَوْمَ نَبْدَلُ الْأَرْضَ عَيْرَ الْأَرْضِ﴾
(١٥) سورة الحجر		
٤٧٨	٩٠	﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ﴾
(١٧) سورة الإسراء		
٤٨٠	٥٧	﴿يَنْفُوتُ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾
٣٢٧٠	٦٠	﴿وَمَا جَعَلْنَا الزُّبْيَا الَّتِي أَرَبْنَاكَ﴾
٣٢٧٠	٦٠	﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْءَانِ﴾
١١٣٤	٧٨	﴿إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾
١٥٨	٧٩	﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾
٣٤٦٥	٨١	﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَوَهَقَ الْبَاطِلُ﴾
٤٨٢	٨٥	﴿وَسَتَلَوْنَكُمْ عَنِ الرُّوحِ﴾
٤٨٣	١١٠	﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾
(١٨) سورة الكهف		
١٠٦٥	٥٤	﴿وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾
٣١٩٧	٦٦	﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾
٤٨٥	١٠٣	﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾
٤٨٦	١٠٥	﴿فَلَا نُفِئُكُمْ لَهْمَ يَوْمَ الثَّقَلَمَةِ وَرَنَّا﴾
(١٩) سورة مريم		
٢٠٢	٣٩	﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الضُّلَّةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾
٣٢٦٩م	٥٧	﴿وَوَقَعَتْهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾
٤٨٧	٦٤	﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾
٩٠٧	٦٤	﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ حَسِيًّا﴾
٣٤٠٥	٧١	﴿وَإِنْ يَنْزَكُ إِلَّا وَارِدَهَا﴾
٣٤٠٥	٧٢	﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾
٤٨٨	٧٧	﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
(٢٠) سورة طه		
٣٨٧٥	٤٠	﴿وَقُلَّتْ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ﴾
٧٤٠	١٣٠	﴿وَسِيحٌ يَمْحَدُ رَيْكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾
(٢١) سورة الأنبياء		
٣١٨٠/٤، ١٥٩	٦٣	﴿بَلْ فَعَلَكُمْ كَيْفُمْ هَذَا﴾
١٥٢	١٠٤	﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾
(٢٢) سورة الحج		
٤٨٩	١١	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾
٣٣١٨-٣٣١٦	١٩	﴿هَذَانِ حَصَمَانٍ اِخْتَصِمُوا فِي رِيحِهِ﴾
١٦٣٧	٣٣	﴿ثُمَّ مَجَلَّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾
(٢٣) سورة المؤمنون		
١٩٩٧	٥١	﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلًّا مِّنَ الظَّالِمَاتِ﴾
ح ٤٨٩	١٠١	﴿فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾
(٢٤) سورة النور		
٢٢٠٣، ٢٢٠١، ٢٢٠٠	٦	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾
٣٣٩٧	١١	﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾
٣٨١١	١١	﴿وَالَّذِي نَوَّلَتْ كِبْرَهُ مِنْهُمْ﴾
٤٩٠	١٥	﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾
٣٣٩٧	٢٢	﴿وَلَا يَأْتَلُ أُولَئِ الْفَضْلِ مِنكُمْ﴾
٤٩١	٣١	﴿وَلِيَصْرِيخَ بِمُضْمَرٍ عَلَى جِوْشِينٍ﴾
٤٩٢	٣٣	﴿وَلَا تُكْرِهُوا قِيَتَكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ﴾
(٢٥) سورة الفرقان		
٥٠٣	٦٨	﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾
٣٠٠٧/٣، ٤٤١	٦٨	﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾
٤٤١	٧٠	﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ﴾
٥٠٧	٧٧	﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾
(٢٦) سورة الشعراء		
٣٢٤٩-٣٢٤٦	٢١٤	﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾
(٢٧) سورة النمل		
٣٢٧٣	٦٥	﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾
٣٣٢٩/٤، ١٣٢٤	٨٠	﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ السَّمْعَ﴾
(٢٨) سورة القصص		
٣٢٦٢/٤، ٤٩٥	٥٦	﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٤٩٦	٨٥	﴿إِنَّ إِلَهِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدِكَ إِنَّ مَعِيَ﴾
(٢٩) سورة العنكبوت		
٣٧٦٢	٨	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾
(٣٠) سورة الروم		
٥٠٧	٣ - ١	﴿الَّذِي هُوَ غَلِيظُ الْعُقُومِ ﴿٣﴾ فِي آدْنَى الْأَرْضِ﴾
٢٧٠	٣٠	﴿فَطَرَتُ اللَّهُ إِلَهِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾
(٣١) سورة لقمان		
٤٥٦	١٣	﴿إِنَّكَ الْبَرُّكَ لَطَلُّ عَظِيمٌ﴾
٣٧٦٢	١٥	﴿وَلِنْ جَهْدَكَ عَلَيَّ أَنْ تَتْرَكَ بِي﴾
٣٧٦٢	١٥	﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾
٤٥٤	٣٤	﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾
٣٢٧٣	٣٤	﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾
(٣٢) سورة السجدة		
١٢١٣/٢، ٩٢٠	٢، ١	﴿الَّذِي ﴿١﴾ تَنْزِيلٌ﴾
٢٢١	١٦	﴿لَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾
٢٥٤، ٢٢١، ٢٢٠	١٧	﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ﴾
٢٤٤	٢٠	﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾
٤٩٧	٢١	﴿وَلَنَذِقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلَدِّ﴾
٣١٩٣	٣٣	﴿فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ﴾
(٣٣) سورة الأحزاب		
٢٠٨٠/٣، ٤٩٨	٥	﴿أَدْعُوهُمْ لِأَسْبَابِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾
٢٧١١	٦	﴿الَّتِي أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾
٣٣٨٢	١٠	﴿إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ﴾
٢١٨٩/٣، ١٦٦٠، ١٥٧٣، ١٢٨١/٢، ٩٠٧	٢١	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾
٣٣٥٢/٤، ٣٣٥	٢٣	﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا﴾
٣٤٩١، ٣٤٩٠	٢٨	﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَأَنْزِلِكَ﴾
٣٧٤٣	٣٣	﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾
٣٢٧٣	٣٧	﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾
٤٩٩	٣٧	﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾
٥٠٩	٤٥	﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا﴾
٣٣٩٤	٥٣	﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بيوتَ النَّبِيِّ﴾
٣١٩٠	٦٩	﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ مَادُوا مُوسَى﴾
(٣٤) سورة سبأ		
٤٧٧	٢٣	﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٣٤٦٥	٤٩	﴿جَاءَ الْمَقْبُورَ وَمَا يُبَدِّئُ الْبَاطِلَ وَمَا يُعِيدُ﴾
(٣٥) سورة فاطر		
١٣٢٣	١٨	﴿وَلَا نُزِدُ وَازِرَةً وَنَزِدُ آخَرَى﴾
١٣٢٤	٢٢	﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾
(٣٦) سورة يس		
٥٠٢	٣٨	﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾
(٣٧) سورة الصافات		
٣١٨٠/٤، ١٥٩	٨٩	﴿إِنِّي سَمِيمٌ﴾
(٣٨) سورة ص		
١٠٠٥	٣٥	﴿رَبِّ أَفْغِرْ لِي وَهَبْ لِي مَلَكًا﴾
٥٠٧	٨٦	﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾
(٣٩) سورة الزمر		
٣٥٢٢	٣٠	﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَمَاتٌ﴾
٥٠٣	٥٣	﴿قُلْ يَتُوبُونَ إِلَيْهِ الَّذِينَ أُشْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾
٥٠٤	٦٧	﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾
(٤١) سورة فصلت		
٥٠٥	٢٢	﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾
(٤٢) سورة الشورى		
٣٢٣٣	٢٣	﴿لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾
٣٢٧٣	٥١	﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْتُمَ اللَّهُ إِلَهًا وَحِيًّا﴾
(٤٣) سورة الزخرف		
٥٠٦	٧٧	﴿وَأَدَاؤُا بِكَلِمَاتِكَ لِيَفْضَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾
(٤٤) سورة الدخان		
٥٠٧	١٠	﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾
٥٠٧	١٥	﴿إِنَّكَ عَائِدُونَ﴾
٥٠٧	١٦	﴿يَوْمَ نَبِّطُشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ﴾
(٤٦) سورة الأحقاف		
٣٨١٣	١٠	﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾
٥٠٨	١٧	﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَدْنِي أَبِي لُكُومًا﴾
١٢٦٤	٢٤	﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أُوْدِيهِمْ﴾
(٤٧) سورة محمد ﷺ		
٣٦٢١	١٩	﴿وَأَسْتَعْفِرُ لِدُنْيَاكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٢٢٧٣	٢٢	﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا﴾
<b>(٤٨) سورة الفتح</b>		
٣٤١٧، ٣٤١٥، ٣٤٠١	١	﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾
٣٤٠١	٥	﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ﴾
٥٠٩	٨	﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾
٣٤٢٦، ٣٤١٤، ٣٤١٢	٢٤	﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾
<b>(٤٩) سورة الحجرات</b>		
٥١٢، ٥١٠	٢	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾
٣٣٤٦/٤، ٤٠٩	٩	﴿وَأَنَّ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾
٥١٣	١٣	﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾
<b>(٥٠) سورة ق</b>		
١٢٠٣/٢، ٩١١	١	﴿ق وَالْقُرْءَانَ الْمَجِيدَ﴾
٩١١	١٠	﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَدٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾
٥١٤	٤٠	﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَأَدْبَرَ﴾
<b>(٥٢) سورة الطور</b>		
٩٢٣	٣٥	﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾
<b>(٥٣) سورة النجم</b>		
١١٤٠	١	﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾
٣٢٧٣	٨	﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾
٣٢٧٤، ٣٢٧٣	٩	﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾
٣٢٧٧، ٣٢٧٤	١١	﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾
٣٢٧٧، ٣٢٧٦، ٣٢٧٣	١٣	﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾
٣٢٧٢	١٦	﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ﴾
٣٢٧٥، ٣٢٧٤	١٨	﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾
٥١٥	١٩	﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾
<b>(٥٤) سورة القمر</b>		
٥١٦	١٧	﴿وَلَقَدْ بَشَّرْنَا الْقُرْءَانَ لِلذَّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾
٣٣١٥	٤٥	﴿سِيَهْرُ بُرْجٍ وَرِيْلُونَ الدُّبُرِ﴾
٣٤١	٤٦	﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَىٰ وَأَمْرٌ﴾
٢٨٢	٤٩	﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْتُهُ بِقَدَرٍ﴾
<b>(٥٦) سورة الواقعة</b>		
٢٢٤	٣٠	﴿وِظَلِّ مُمْدُودٍ﴾
٥١٧	٧٥	﴿قَلَّا أَقْسَمُ بِمَرْفَعِ الشُّجُورِ﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٥١٧	٨٢	﴿وَيَعْمَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تَكَذِّبُونَ﴾
(٥٧) سورة الحديد		
٥١٨	١٦	﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ﴾
(٥٩) سورة الحشر		
٣٣٧٦	٥	﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِيَنَةٍ أَوْ نَضَعْتُمَا قَائِمَةً﴾
١٩٤٢	٦	﴿وَمَا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾
٢٤٦٥	٧	﴿وَمَا آءَانَكُمْ الرَّسُولُ فَاخْذُوهُ﴾
٥٢٠	٩	﴿وَيُؤَيِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾
٥٥٣	١٨	﴿أَتَمُوا لِلَّهِ وَلَتَنْظُرَنَّ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾
(٦٠) سورة الممتحنة		
٣٤٥٩	١	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾
٣٤٢٠، ٣٤١٢	١٠	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ﴾
١٢٢٢	١٢	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ﴾
١٣٣٣	١٢	﴿أَنْ لَا يَشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾
٥٢١	١٢	﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾
(٦١) سورة الصف		
١٠٤	٩	﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ﴾
(٦٢) سورة الجمعة		
٥٢٢	٣	﴿وَالْآخَرِينَ مِنْهُمْ لَنَأْتِيَنَّهُمْ﴾
١١٩٨/٢، ٥٢٣	١١	﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾
(٦٣) سورة المنافقون		
١٢١١/٢، ٥٢٤	١	﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾
٥٢٤	٤	﴿خُشِبٌ مُسْنَدَةٌ﴾
(٦٥) سورة الطلاق		
٢١٧٨	١	﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ﴾
٢١٨٥، ٢١٨٣	٤	﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾
(٦٦) سورة التحريم		
٥٢٥	١	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾
٥٢٥	٣	﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ﴾
٣٤٨٩	٤	﴿إِنْ نُوِيَ إِلَى اللَّهِ فَفَدَّ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾
٣٤٨٩	٤	﴿وَلِنْ تَطْهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ﴾
٣٧٠٩، ٣٤٨٩	٥	﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا﴾

رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
		(٦٨) سورة القلم
٥٢٦	١٣	﴿عُتِلْ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْنِرِ﴾
		(٧٢) سورة الجن
٥٢٨	١	﴿قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾
		(٧٤) سورة المدثر
٣٢٤٣	٢ ، ١	﴿بِأَيِّهَا الْمَدَّثِرُ ﴿١﴾ قُرْ فَأَنذِرْ﴾
		(٧٥) سورة القيامة
٥٣٠	١٦	﴿لَا تَحْزَنْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾
		(٧٦) سورة الإنسان
١٢١٣	١	﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ﴾
		(٧٧) سورة المرسلات
١٨١٠/٢ ، ٩٢٢	١	﴿وَالرَّسَلَاتِ عُرْفًا﴾
٥٣١	٣٢	﴿إِنَّمَا تَرَىٰ بِسِكْرِ اللَّغْصِ ﴿٣٢﴾﴾
		(٧٨) سورة النبأ
٥٣٢	٣٤	﴿وَكَاثِبًا دِهَاقًا﴾
		(٨١) سورة التكويد
١١١٩ ، ١٦	١٥	﴿فَلَا أُقِيمُ بِالْحَنَسِ ﴿١٥﴾ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾
٩١٠	١٧	﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾
٣٢٧٣	٢٣	﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْآلِيَنِ﴾
		(٨٣) سورة المطفيين
١٥٥	٦	﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾
		(٨٤) سورة الانشقاق
٣٩٧	١	﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾
٣٠٠	٨	﴿فَسَوْفَ يَحْاسِبُ حِسَابًا يَّسِيرًا﴾
٥٣٣	١٩	﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾
		(٨٧) سورة الأعلى
٣٢٨٠/٤ ، ١١١١	١	﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾
		(٩١) سورة الشمس
١١١١	١	﴿وَالنَّهْمِيسِ وَضَحْمَهَا﴾
٢٧٧	٧	﴿وَتَقْسِيسِ وَمَا سَوَّاهَا﴾



رقم الحديث	رقمها	طرف الآية
٣١٧٩	١٢	﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشْقَمَهَا﴾
(٩٢) سورة الليل		
١١١١/٢، ٥٣٤/١	١	﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾
٣٧٨٢/٤		
٣٧٨٢/٤، ٥٣٤	٣	﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾
٢٧٣	٥	﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾
(٩٣) سورة الضحى		
١١١١/٢، ٥٣٥	١	﴿وَالضُّحَى ﴿١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى﴾
٥٣٥	٣	﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾
(٩٦) سورة العلق		
١١١١/٢، ٣٩٧	١	﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾
٣٢٤٣، ٣٢٤٢/٤		
٣٢٥٦	٦	﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾
(٩٨) سورة البينة		
٣٤٥	١	﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾
(٩٩) سورة الزلزلة		
١٩٦٢	٧	﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾
(١٠٨) سورة الكوثر		
٥٣٦، ٢٣٠	١	﴿إِنَّا أَنْعَمْنَاكَ الْكُوفِرَ﴾
(١١٠) سورة النصر		
٩٤٣، ٣٣٤	١	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾
٣٧٧٧/٤		
(١١١) سورة المسد		
٣٢٤٧	١	﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾
(١١٢) سورة الإخلاص		
٣٨٨-٣٨٣	١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
(١١٣) سورة الفلق		
٣٨٩، ٣٨٨	١	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾
(١١٤) سورة الناس		
٣٨٩، ٣٨٨	١	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾

## ٢ - فهرس أطراف الأحاديث والآثار

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٤٠٤	- اثنوني بدلو من مائها	٢١٩	- آتي باب الجنة يوم القيامة
١٧٩٩	- اتنني بالمفتاح	٤٢٣	- آخر آية نزلت على النبي
١٠٠٣	- اتنني بها	٢٥٥	- آخر أهل الجنة دخولاً
٣٦٣٣	- ائذن لعشرة	٢٥١	- آخر أهل النار خروجاً
٣٦٩٧	- ائذن له وبشره بالجنة	٣٣٣	- آخر سورة نزلت كاملة براءة
٣٦٩٧	- ائذن له وبشره بالجنة على بلوى	١١١٣	- آخر ما عهد إلينا رسول الله
٣٠٢٤	- ائذنوا له، بئس آخر العشرة	١٨٣١	- آخر من يحشر رعايان
٢١٦٦	- أئذني له، فإنه عمك	٢٥٢	- آخر من يدخل الجنة رجل
٢٤٣٣	- أأمك أمرتك بهذا؟	٣٥١٩	- آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله
٣٤٦٧	- أبايعه على الإسلام والإيمان	٢١٣٣	- أخى النبي بين سلمان وأبي الدرداء
١٧٦١	- ابدأ بما بدأ الله به	٣٤٩٤	- أذن رسول الله الناس بتوبة الله علي
١٤٥٨	- ابدأ بمن تعول	٣٤٢٧	- أذن من حولك
٢١٥٨	- ابدأ بنفسك فتصدق عليها	٥٢٩	- آذنته بهم شجرة
١٣٤٠	- ابدأن بيمينها ومواضع الوضوء	١٥٦٣	- أكبر ترون بهن؟
٧٤٩	- أبرد، أبرد	١١٤٩	- ألكصح أربعاً؟
٧٥٠	- أبردوا بالظهر فإن شدة الحر	١٩٧٥	- الله ما أجلسكم إلا ذاك
٢٥١٤ - ٢٥١١	- أبردوها بالماء	٢٢٠٤	- ألى رسول الله من نسائه شهراً
٣٣٩٣	- ابسط رجلك	٣٤٩٨	- أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع
٣٧٨٩	- ابسط رداءك	٣٢١٠	- أمنت بالله وكذبت عيني
٣٦١٠	- أبشر	١١٨	- أمنت بالله وملائكته وكتبه
٣٤٩٤	- أبشر بخير يوم مرّ عليك	١٥٧٠	- أنت الذي تقول ذلك
٣٧٥	- أبشر بنورين أوتيتهما	٣٥٧٢	- أنت هيه، لقد كبرت
٣٢٤٢	- أبشر، فوالله لا يخزيك الله	٣٣٦٢	- أنت وحشي؟ .. أنت قتلت
٣٧٩٤	- أبشر، قد استجاب الله دعوتك	١٢٢٢	- أنتنّ على ذلك؟
٣٧١٦	- أبشر يا أمير المؤمنين بشري الله	١٢٩٩	- أيون تائبون عابدون
٢٩٦٥	- أبشروا وأملوا ما يسركم	٣٤٢٧، ١٣٠٢	- أيون تائبون عابدون
٢٢٠٢	- أبصروها فإن جاءت به أبيض	٣٦٦٢	- آية الإيمان حب الأنصار
٢٢٠١	- أبصروها فإن جاءت به أكحل	٧٢	- آية المنافق ثلاث وإن صام
٥٣٥	- أبطأ جبريل على رسول الله	٣٦٦٢	- آية النفاق بغض الأنصار
٣٥٠٢	- أبعث لنا رجلاً أميناً	١٨٩٤	- ائت فلاناً فإنه كان تجهز
١٧٣٩	- ابعثها قياماً مقيدة	٣٨٦١	- ائت قومك، فقل: إن رسول الله
٨٠٢	- أبعض البلاد إلى الله أسواقها	٣٥١٧	- اثنوني أكتب لكم كتاباً
٣٠١٣	- أبعض الناس إلى الله ثلاثة		
٥٦٥	- أبعني أحجاراً أستفض بها		

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٤٩٧	أندرون ما الإيمان بالله	٢٩٠٥	أبك جنون؟
٢١٢٣	أندرون ما الغيبة؟	٢٦٩٢	أبكرأ تزوجتها أم ثيباً؟
٢٣٠	أندرون ما الكوثر؟	٣٨٤٣	أبكي أن الوحي قد انقطع
١٦٦	أندرون ما المفلس؟	٣٣٢٠	أبكي للذي عرض علي أصحابك
١٠	أندري ما حق الله على العباد؟	٣٤٨٤	ابن أخت القوم منهم
٤٧	أندري من السائل؟	٣٥٧٧	ابن أختي، إن كنا لننظر إلى الهلال
٢١٩٠	أرددين عليه حديثه؟	٢٩١٨	أبه جنون؟
٢٣٧	أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة	٣٧٨٦	أبو بكر سيدنا (قاله عمر)
٢٣٧	أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة	٣٣٦٩	أبوك، والله، من الذين استجابوا
٢٩٢٠	اتركها حتى تماثل	٣٠٤	أبوك حذافة
٢٢٦٨	أترون هذه طارحة ولدها	٣٠٥	أبوك حذافة
٤٢٥	أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين؟	٣٠٥	أبوك سالم، مولى شيبة
١٣٢١	أتريدون أن تُدخلني الشيطان؟	٣٠٤	أبوك فلان
١٥٨٣	أتريدون أن تصومي غداً؟	٣٤٦٢	أبو هريرة! لا يأتيني إلا أنصاري
٢٩٠١	أتشفع في حد من حدود الله؟	١١	أبو هريرة! ما شأنك؟
١١٨	أتشهد أنني رسول الله؟	٢١٧٢	أبي سائر أزواج النبي أن يُدخلن
١١٤	أتشهد أنني رسول الله؟	٣٤٦١	أبيحت خضراء قريش
١١٤٩	أتصلي الصبح أربعاً؟	٢٣٧٤	أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟
٤٦٧	أتصلي على ابن أبي	١٦٣١	أتؤذيك هوام رأسك
٣٨٠٠	أتعجبون من غيرة سعد	٣٨٥١	أتاكم أهل اليمن
٢٩١٨	أتعلمون بعقله بأساً؟	٢٣٧٣	أتانا رسول الله في دارنا
٣١٨٦	أتقاهم؟ فيوسف نبي الله	٣١٩	أتانا رسول الله في مسجدنا
٤٩٩	اتق الله وأمسك عليك زوجك	٢٢٤٣	أتانا معاذ باليمن معلماً
٢٧٦٦، ٣٠٨	اتق دعوة المظلوم	٧	أتاني أت من ربي فأخبرني
٢٧٦٣	اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات	١٨٤١	أتاني الليلة أت من ربي فقال
٢٥٠٨	اتقوا الله، على تدغرن	٧	أتاني جبريل فبشرني
١٧٦١	اتقوا الله في النساء	٥٢٩	أتاني داعي الجن فذهبت معه
٢٧٤٦	اتقوا الله واعدلوا في أولادكم	٣٥٠٧	أتبغض علياً؟
٥٧١	اتقوا اللعانين، الذي يتخلى	٢٦٩٢	أتبيعه؟
١٤٣٧	اتقوا النار ولو بشق تمرة	٣٦٨٤	أتت امرأة النبي فأمرها أن ترجع
١٣٣٨	اتقي الله واصبري	١٩٨٩	أتت فاطمة النبي تسأله خادماً
٥٧٥، ٥٧٤	أتى النبي سباطة قوم	٢٩٧٥	أتحبون أنه لكم
٣٥٧٤	أتى النبي فاطمة فلم يدخل	٢٨٩٧	أتخلفون وتستحقون دم صاحبكم
٢٧٠٢	أتى الله بعد من عباده	٢٤٧٠	اتخذ النبي خاتماً
١٣٦٨	أتى النبي برجل قتل نفسه	٢٤٦٨	اتخذ رسول الله خاتماً من ورق
٢٩٢١	أتى النبي برجل قد شرب	٢٥٨٤	أتخذت أنماطاً؟
٢٩٦٥ ح	أتى النبي بعالم من البحرين	٣٧٢٦	أتخلفني في النساء والصبيان؟
٢٢٩٢	أتى رسول الله بتمر فجعل يقسمه	١٧٧٤	أندرون أي يوم هذا؟
٥٨٣	أتى رسول الله بصبي فيال	٥٠٢	أندرون أين تذهب هذه الشمس؟
١٥٩	أتى رسول الله بلحم فرفع	١٣٨	أندرون لم جمعتمكم؟

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٠٥٦	- أحب الصيام إلى الله	٦٦٥	- أتيت النبي فوجدته يستن
٢٩٨٢، ١٠٧٢	- أحب العمل إلى الله ما دام	٣٢٦٩	- أتيت بالبراق فركبته
٢٢٣٣	- أحب الكلام إلى الله أربع	٢٤٩٣	- أتيت خباباً وقد اكنوى سبعاً
٣٤٦١	- احبس أبا سفيان عند خطم	٢٥٧٨	- أتيت خباباً وهو يبني حائطاً
٢٢٥٧	- احبس أصلها	٣١٩٦	- أتيت على موسى ليلة أسري بي
٢٨٥	- احتج آدم وموسى	٢٢٩	- أتيت على نهر حافته
١٩٥	- احتجت الجنة والنار	٣٢٦٩	- أتيت، فانطلقوا بي إلى زمزم
١٩٤	- احتجت الجنة والنار	٢٨٣٤	- أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه
٢٢١٢	- احتجني منه	١١٠٢	- أتينا رسول الله ونحن شببية
٢٩٨٢	- احتج رسول الله	٣٥٠٤	- أتينا عمر في وفد
٢٥٠١	- احتجم النبي وأعطى الحجام أجره	٣٦٩٨	- اثبت أحد، فما عليك إلا نبي
١٥٢٨	- احتجم النبي وهو صائم	١١٣٠	- أثقل صلاة على المنافقين
١٦٢٩	- احتجم رسول الله وهو محرم	٣٧٣٤	- أثم لكع؟
٢٥٨٨	- احترق بيت بالمدينة	٢٢٢٠	- اثنتان في الناس هما بهم كفر
٣٤٤٨	- احتلبوا هذا اللبن بيننا	٣١٤٣	- اثني رجل على رجل عند النبي
١٣٣٢	- احث في أفواههن التراب	٣٨٠٨	- أحب عني، اللهم أيده
٢١٣٨	- احجب نساءك	٣٣٩٧	- أحب عني رسول الله
١٦٦١	- أحججت؟ بم أهللت؟	٥٠٥	- اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي
١٨١٦	- أحد جبل يحبنا ونحبه	٣٠٩	- اجتمعن في يوم كذا وكذا
٣٤٤٨	- إحدى سواتك يا مقداد	٣٠٠٤	- اجتنبوا السبع الموبقات
١٢٣٠	- إحدانا لا يكون لها جلاب	٣٠٤٦	- اجتنبوا مجالس الصعدات
٣٠٥٧	- أحدثك عن رسول الله وتحديثي	١٩٦٣	- أجرى النبي ما ضرر من الخيل
٣٦٧٩	- أحدثكم بخير دور الأنصار؟	١٠٨٧	- اجعلوا آخر صلواتكم بالليل وترأ
٣٠٨٧	- احرض على ما ينفعك	١٦٦٥	- اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة
٥٩٤	- أحرورية أنت؟	١٠٣١	- اجعلوا في بيوتكم من صلواتكم
٢٩١٩	- أحسن إليها فإذا وضعت	٢٤٧٩	- أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان
٣٧٧٠	- أحسنت (قالها ﷺ لابن مسعود)	٢٤٧٩	- أجل، ما من مسلم يصيبه أذى
٢٩٢٠	- أحسنت، اتركها حتى تماثل	١٦٦٧	- أجل ولكن كنا خائفين
٢٢٢١	- أحسنت الأنصار، سموا باسمي	١٠٤٠	- أجل، ولكني لست كأحد منكم
٣٦٢٥	- أحسنتم، أو أصبتم	٣٨٣٠	- أجل، يا رسول الله ما أهجر إلا
١١٢٥	- أحسنتم، أو قد أصبتم	ح	- اجلس بنا نؤمن ساعة
١٧٥٤	- أحسنتم وأجملتم كذا فاصنعوا	٢١٨١	- اجلسوا ها هنا
٧٨٦	- أحسنوا الملاء كلكم سيروى	٣٤٣٨	- اجمعوا إلي من كان ها هنا من يهود
٣٨٧	- احشدوا فإني سأقرأ عليكم	٣٧٢٢	- اجمعي عليك ثيابك
٢٨٦٤	- أحصوا لي كم يلفظ الإسلام	٢١١٢	- أجيئوا هذه الدعوة إذا دعيتم
٢٤٥٤	- أحفوا الشوارب	١٧٥٦	- أحباستنا هي؟
٢١٢٠	- أحق الشروط أن توفوا به	٢٩٨١	- أحب الأعمال إلى الله أدومها
٢٩١٥	- أحق ما بلغني عنك	٨٠٢	- أحب البلاد إلى الله مساجدها
١٠١٤	- أحق ما يقول؟	٣٤٨٦	- أحب الحديث إلي أصدق
١١٠٤	- أحقهم بالإمامة أقرؤهم	١٠٥٦	- أحب الصلاة إلى الله صلاة داود

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٣٣٦	أدرك هذه الأمة قبل	١٧٢٩	أحلق، أقسمه بين الناس
٢٧١٠	ادع أصحابك	١٧٢٩	أحلق الشق الآخر
١٩٠٥، ٢٣٤	ادع الله أن يجعلني منهم	١٦٥٥	أحلوا من إحرامكم بطواف
٣٤٨٩	ادع الله أن يوسع على أمتك	١٦٥٥	أحلوا وأصيبوا من النساء
٢٧١٠	ادع غرماًك	٢٢٥٩	أحي والداك؟
٣٧٢٦	ادعوا لي علياً	٣٢٤٤	أحياناً مثل صلصلة الجرس
٣٦٩٢	ادعي لي أبا بكر وأخاك حتى أكتب	٣٨٣٩	إخ، إخ
٣٨٣٥	ادفني مع صواحيبي	٧٨٤	أخاف أن تناموا عن الصلاة
١٥٦٧	أدومها وإن قل (أحب الأعمال)	٢٧١٠	أخبر بذلك ابن الخطاب
٢٦٥٢	إذا ابتعت طعاماً فلا تبعه	١٥٧٠	أخبر رسول الله أنني أقول
٢٤٨٦	إذا ابتليت عبدي بحبيتيه	٢٩٩١	أخبرني بعمل يدخلني الجنة
٢٨٠٢	إذا أبق العبد لم تقبل	٣٨٦٧	أخبرني رسول الله بما هو كائن
٣٠٤٥	إذا أيتيم إلا المجلس فأعطوا الطريق	٤٧	أخبرني عن الإسلام
٢٧١٥	إذا أتبع أحدكم على مليء	٢٩٨	أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم
٦٨٢	إذا أتى أحدكم أهله ثم	٣٨٣	أخبروه أن الله يحبه
٢٧٨٥	إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه	٣١٨١	اختن إبراهيم
٥٧٧	إذا أتى أحدكم الغائط فلا	١٩٤	اختصمت الجنة والنار
١٤٢٣	إذا أتاكم المصدق فليصدر	٣٤٥٧	أخذ الراية زيد فأصيب
٢٠٠٢	إذا أتيت مضجعتك فتوضأ	٢٩٥٥	أخذ رسول الله بمنكي
١١٥٣	إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة	٢٣٠٧	أخذ رسول الله بيدي
٥٧٧	إذا أتيتم الغائط فلا	١٣٣٣	أخذ علينا النبي أن لا نوح
٣٠١٧	إذا أحب الله العبد نادى جبريل	٢٠٧٠	أخذت بجريرة حلفائك
٢١٤٧	إذا أحذكم أعجبت المرأة	٣٢٤٢	أخذني فغظني
٥٥	إذا أحسن أحدكم إسلامه	٤٦٧	أخر عني يا عمر
٢٧٧١	إذا اختلفتم في الطريق	٣٥٩٧	أخرج إلينا أنس نعلين
٢٠٠٢	إذا أخذت مضجعتك فتوضأ	١٦٥٣	أخرج بأختك من الحرم
٢٧٨٣	إذا أدى العبد حق الله وحق	٣٢٨٣	أخرج من عندك
٧٢١	إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان	٢١٢١	أخرج يا رسول الله واحث
٢٣٢١	إذا أرسلت كلابك المعلمة	١٤٨٧	أخرج ما تصرران
٢٥٧٣	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً	٣٥٩٦	أخرجت لنا عائشة كساء
٨٢٩	إذا استأذنت أحدكم امرأته	٣٥١٧	أخرجوا المشركين
٨٢٩	إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل	٢٤٤٤	أخرجوه من بيوتكم
٦٤٥	إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترأ	٣٤٥٩	أخرجي الكتاب . . أو للفقين الثياب
٥٦٩	إذا استجمر أحدكم فليوتر	٣٦٣٩	أخرصوا
٢٥٨٥	إذا استجنع الليل فكفوا	١١٤	أخسأ . فلن تعدو قدرك
٦٤٦	إذا استيقظ أحدكم من منامه	١١٧	أخسأ، فلن تعدو قدرك
٦٤٣	إذا استيقظ أحدكم من نومه	٢٢٣٥	أخنع الأسماء عند الله
٥٥٤	إذا أسلم العبد فحسن	٢٢٣٥	أخنى الأسماء يوم القيامة
٧٤٨	إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة	٢٩٦٦	أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله
٧٤٨	إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة	٢٣٥٧	أدخروا ثلاثاً ثم تصدقوا

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٨٨٥	إذا تواجه المسلمان بسيفهما	٢٣٢١	إذا أصاب يحده فكل
٦٤٢	إذا توضع أحدكم فليجعل في أنفه	٦٠١	إذا أصاب ثوب إحداكن الدم
٦١٦	إذا توضع العبد المسلم	١٣٠٧	إذا أطال أحدكم الغيبة فلا
٣٦١١	إذا توضع النبي كادوا	٦٨٤	إذا أعجلت أو أقحطت فعليك الوضوء
١١٨١	إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل	٢٨٢٨	إذا أعطى الله أحدكم خيراً
١٢٠٩	إذا جاء أحدكم والإمام يخطب	١٥٩٤	إذا أظرت رمضان فصم يوماً
١٤٩١	إذا جاء رمضان فتحت	١٥٠٦	إذا أقبل الليل من ها هنا
٦٨٥	إذا جامع الرجل المرأة فلم	٥٩٨	إذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة
٦٨٣	إذا جامع الرجل امرأته فلم	٢٥٥٠	إذا اقترب الزمان لم تكدر رؤيا
٥٧٩	إذا جلس أحدكم على حاجته	١٣٨٧	إذا أعدد المؤمن في قبره
٦٨٧	إذا جلس بين شعبها الأربع	١١٥٢	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون
٦٨٨	إذا جلس بين شعبها الأربع	١١٥٥	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى
٥٥٩	إذا حدثتكم عن الله شيئاً	١١٥٠	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة
١٨٨٦	إذا حاصرت أهل حصن فأرادوك	٣٣١٤	إذا أكتبوكم فعليكم بالنبل
١١٠٢	إذا حضرت الصلاة فأذنا	٢٢٩٣	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح
٣٤٧١ ، ١١٠٢	إذا حضرت الصلاة فليؤذن	٢٢٨٦	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه
١٣١٠	إذا حضرتم المريض أو الميت	٢٢٩٥	إذا أكل أحدكم فليقلع أصابعه
٢٨٦٥	إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب	٣٨٨٥	إذا التقى المسلمان بسيفهما
٢٠٥٢	إذا حلف أحدكم على يمين	٣٨٨٥ ، ٢٨٧٩	إذا المسلمان حمل أحدهما
١٣١٦	إذا خرجت روح المؤمن	٣٠٣	إذا أمرتكم بأمر فأتوا
١٦٥	إذا خلص المؤمنون من النار	٢٩٥٥	إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح
٥٩١	إذا دبع الإهاب فقد طهر	٩٠٨	إذا أمن الإمام فأمنوا
٨٣٣	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل	٢٤٤٧	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين
٨١٢	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع	٣٨٨٨	إذا أنزل الله بقوم عذاباً
٢٢٨٥	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله	١٤٥٣	إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها
٢٣٦١	إذا دخل العشر وعنده أضحية	٢١٢٢	إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها
٢٥٨	إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله	٢١٥٥	إذا أنفق المسلم نفقة
٢٤٨	إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار	٢٤٣٩	إذا انقطع شمع أحدكم فلا
٢٣٦١	إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي	٢٤٤٩	إذا انقطع شمع أحدكم فلا
١٤٩١	إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة	٢٠٠٣	إذا أوى أحدكم إلى فراشه
١٩٩٦	إذا دعا أحدكم فلا يقل	٢١٣٩	إذا باتت المرأة مهاجرة فراش
١٩٩٥	إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة	٥٦٨	إذا بال أحدكم فلا يأخذن
٢٢٣٩	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه	٢٦١٩	إذا بايعت فقل لا خلاية
٢١١٦	إذا دُعي أحدكم إلى طعام	٢٨٤٣	إذا بويع لخليفتين فاقتلوا
١٦٠١	إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم	٢٦١٨	إذا تباع الرجلان فكل واحد
٢١١٢	إذا دعي أحدكم إلى الوليمة	٣٠٤٤	إذا تبايع أحدكم فليمسك
٢١١٥	إذا دعي أحدكم فليجب	٣٠٤٤	إذا تبايع أحدكم في الصلاة
٢١١٢	إذا دعيت إلى كراع فأجيبوا	٩٦٨	إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله
١٣٧٢	إذا رأى أحدكم جنازة، فإن لم	١٩٧٤	إذا تقرب العبد إلي شبراً
٢٥٦٠	إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرها	٨٢٠	إذا تنخم أحدكم فلا

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٠٤٠	- إذا عطس أحدكم فليقل	٢٥٥٩	- إذا رأى أحدكم رؤيا يجيها
٢٩٦٧	- إذا فتحت عليكم فارس	٦٩٠	- إذا رأيت الماء (وجب الغسل)
٣٠٥٣	- إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه	٦٩٢	- إذا رأيت ذلك المرأة فلتغتسل
٩٠٨	- إذا قال أحدكم: آمين	١٣٧٣	- إذا رأيتم الجنائز فقوموا
٩٠٨	- إذا قال الإمام: ﴿عَبْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾	١٣٧٤	- إذا رأيتم الجنائز فقوموا
٩٥١	- إذا قال الإمام: سمع الله	١٥٠٧	- إذا رأيتم الليل قد أقبل من ها هنا
٣١٣٦	- إذا قال الرجل لأخيه يا كافر	٣١٤٥	- إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب
٣١٣٧	- إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكهم	٢٣٦١	- إذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أحدكم
٧٢٨	- إذا قال المؤذن: الله أكبر	١٤٩٣	- إذا رأيتموه فقوموا وإذا
٨٢٢	- إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصق	١١٨٢	- إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل
١٠٦٤	- إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته	٧٨٣	- إذا رقد أحدكم عن الصلاة
١٠٧٥	- إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم	٢٣٢١	- إذا رميت بالمعروض فخرق فكل
٣٠٣٨	- إذا قام أحدكم من مجلسه ثم	٢٣٢٣	- إذا رميت بسهمك فغاب عنك
٨٧٥	- إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره	٢٣٢١	- إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله
١١٧٢	- إذا قدم العشاء فابدؤوا به قبل	٢٧٩٢	- إذا زنت الأمة فاجلدوها
٣٩٢	- إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد	١٩٧٠	- إذا سافرتم في الخصب
١٠٣٤	- إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل	٩٣٤	- إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف
٤٧٦	- إذا قضى الله الأمر في السماء	٩٣٣	- إذا سجدت فضع كفيك
١٢٠٦	- إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت	٣٢٢٦	- إذا سرك أن تعلم جهل العرب
٨٨١	- إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء	٢٢٩٧	- إذا سقطت لكمة أحدكم
٨١٧	- إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق	٣١٥٥	- إذا سلم عليكم أهل الكتاب
٨٧٩	- إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً	٣١٥٤	- إذا سلم عليكم اليهود فإنما
٧٤٨	- إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة	٢٥١٦	- إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تقدموا
٢٥٨٥	- إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم	٧٢٦	- إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول
١٨٧٨ ح	- إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه	٢٠٢٠	- إذا سمعتم صياح الديكة
٦٩٤	- إذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل	٢٣٧١	- إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في
١١٨٨	- إذا كان يوم الجمعة وقتت الملائكة	٥٩٢	- إذا شرب الكلب في إناء أحدكم
١٦٣	- إذا كان يوم القيامة دفع الله	١٠١٦	- إذا شك أحدكم في صلاته
١٥٨	- إذا كان يوم القيامة ماج الناس	٨٣١	- إذا شهدت إحداكن (المسجد) العشاء فلا
١٢٣٦	- إذا كان يوم عيد خالف الطريق	٢٠٣	- إذا صار أهل الجنة إلى الجنة
١١٠٤	- إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم	٨٧٨	- إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره
٣٠٣٤	- إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان	١٢١٥	- إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها
٣٠٣٥	- إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان	١١١٠	- إذا صلى أحدكم للناس فليخفف
١٣٤٤	- إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته	١٢١٧	- إذا صليت الجمعة فلا
٣٠٥٨	- إذا لم تستح فاصنع	٨٨٦	- إذا صليتم فأقيموا صفوفكم
١٣٦٩	- إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله	٢٧٨٥	- إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه
٣٠٥٠	- إذا مر أحدكم في مسجدنا	٣٠٨٥	- إذا ضيعت الأمانة فانظر
٢٦٧	- إذا مر بالطفلة ثنان وأربعون ليلة	٣١٠٦	- إذا طبخت مرقة فأكثر
٢٤٨٤	- إذا مرض أحدكم أو سافر كتب له	٧٧٦	- إذا طلع حاجب الشمس فأخروا الصلاة
٢٠١٢	- إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل	٣٠٤١	- إذا عطس أحدكم فحمد الله

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢١٠٨	- اذهب فقد مُلكتها بما معك	١٥١٤	- إذا نسي فأكل أو شرب فليتم صومه
٣٥٧٣	- اذهب وادع لي معاوية	٢٩٨٩	- إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه
٩٨٥	- اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم	١٠٧٤	- إذا نعت أحدكم في الصلاة
١١٢٤	- اذهبوا بنا نصلح بينهم	١٠٧٣	- إذا نعت أحدكم وهو يصلي
٢٩٠٥	- اذهبوا به فارجموه	٣٠٣	- إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
٢٩١٨	- اذهبي فأرضعيه حتى تظميه	٧٢١	- إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان
١٦	- أ رأيت إذا صليت المكتوبات	٣٦٤٠	- إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده
٢٦٥٦	- أ رأيت إذا منع الله الثمرة	٣٦٤١	- إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده
٣٦٦٦	- أ رأيت اسم الأنصار	١٠٤٩	- إذا همَّ أحدكم بالأمر فليركع
٢٨٣٦	- أ رأيت إن قامت علينا أمراء	٥٦	- إذا همَّ بحسنة فلم
٢٨٥٩	- أ رأيت إن كان أسلم وغفار	٦٤٩	- إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً
٣٣٤٨	- أ رأيت إن قتلت فأين أنا؟	٣٠٨٥	- إذا وسد الأمر إلى غير أهله
٣٨٠١	- أ رأيت الرجل يجد مع امرأته	٨٥٩	- إذا وسع الله فأوسعوا
٤٧٢	- أ رأيت حين خرجت من بيتك	١١٧٢	- إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة
٧١٦	- أ رأيت لو أن رجلاً أجنب	١١٧٣	- إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة
١٥٣٣	- أ رأيت لو كان على أمك دين	١١٧٤	- إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة
١٦٨١	- أ رأيت هذا الرمل بالبيت	١٣٤٩	- إذا وضعت الجنابة واحتلمها الرجال
٢٧٧	- أ رأيت ما يعمل الناس اليوم	٢٣١٥	- إذا وقع الذباب في شراب أحدكم
٣٦٦٦	- أ رأيتهم اسم الأنصار، كنتم تسمون	٥٩٣	- إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه
٨٤٦	- أ رأيتهم لو أن نهراً باب أحدكم	١٦٦٠	- إذا أفعل كما فعل رسول الله
١٤٤٨	- أ رأيتهم لو وضعها في حرام	٢٩١٨	- إذا لا ترجمها وتدع ولدها صغيراً
٣٢٤٧	- أ رأيتهم لو أخبرتكم أن خيلاً	٩	- إذا يتكلموا
٣٦٥٣	- أ رأيتهم ليلتكم هذه، فإن	٣٤٩٤	- إذا يحطمكم الناس
١٥٥٢	- أرى رؤياكم قد تواطأت	١٧٣٤	- اذبح ولا حرج
١١٨	- أرى صادقين وكذاباً	١٧٣٥	- اذبح ولا حرج
٣٧٧٥، ٣٧٧٤	- أرى عبد الله رجلاً صالحاً	٢٣٤٥	- اذبحها ولن تجزى عن أحد بعدك
٣٠٣٠	- أراني في المنام أتسوك	٢٣٤٥	- اذبحها ولن تصلح لغيرك
٣٢١٥	- أراني الليلة عند الكعبة	٢٠٤٣	- أذنب عبد ذنباً فقال: اللهم
٢١٦١	- أراه فلاناً	٢٥٧٥	- إنذك علي أن يرفع الحجاب
١١٤٥	- أراد بنو سلمة أن يتحولوا	٢١٠٦، ٢١٠٥	- إنذها صماتها
٢٢٣٤	- أراد النبي أن ينهى أن يسمى	٢٤٨٧	- اذهب البأس رب الناس
٢٧٨٠	- أرادت عائشة أن تشتري جارية	٢١٠٨	- اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد
٢٩٩١	- أرب ماله، تعبد الله	٥١١	- اذهب إليه فقل له إنك
١٣٣٧	- أربع في أمي من أمر الجاهلية	١١	- اذهب بنعلي هاتين
١٨٠٩	- أربع كلهن فواسق يقتلن	٣٣٨٣	- اذهب فانتني بخير القوم ولا تدعهم
٧٣	- أربع من كرفٍ فيه كان منافقاً	٣٣٩٤	- اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً
٢٧٥٣	- أربعون خصلة أعلاهن منيحة	٣٥٧٣	- اذهب فادع لي معاوية
١٩١٤	- أربعوا على أنفسكم	٣٦٢٤	- اذهب فاضرب عنقه
١٨٢٥	- ارتحلوا	٢٧١٠	- اذهب فيبدر كل تمر على ناحية
٢٥١٦	- ارتفعوا عني	١٧٦٧	- اذهب فحج مع امرأتك



رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
١٩٦٥	- ارموا بني إسماعيل	٥٧٨	- ارتقيت يوماً على ظهر بيت لنا
١٨٦٦	- أرواحهم في جوف طير	٢٤٤١	- ارجع إلى ثوبك فخذ
٣١٩	- أروني عيباً	٣٢٥٧	- ارجع إلى قومك فأخبرهم
٣٨٤٧	- أريت الجنة فأريت امرأة أبي طلحة	٦٣٨	- ارجع فأحسن وضوءك
٣٦٩٦	- أريت في المنام أني أنزع بدلو	٨٨١	- ارجع فصل فإنك لم تصل
١٤٠٧	- أريت لعثمان عيناً	١٨٨٣	- ارجع فلن أستعين بمشرك
١٥٥٧	- أريت ليلة القدر ثم أيقظني	١١٠٢	- ارجعوا إلى أهليكم فكونوا فيكم
١٥٥٩	- أريت ليلة القدر ثم أنسيتها	٢٥٣٣ - ٢٥٣٦	- أرخص النبي في رقية
٣٣٠٥	- أريت في المنام ثلاث ليال	١٧١٧	- أرخص في أولئك رسول الله
٦٢٤	- أريد أن أصلي فأنوضأ	٢٨٨٨	- أردت أن تأكل لحمه
١٦٠٠	- أرينه فلقد أصبحت صائماً	٢٨٨٩	- أردت أن تقضمها كما يقضم
٢٤٤٠	- إزاري، إزاري	٣١٤٧، ٥٧٠	- أردني رسول الله خلفه
٢٩١٨	- أزينت؟	٣٣٩	- أرسل إلي أن اقرأ على حرف
٣٤٠	- أسأل الله معافاته ومغفرته	٣١٩١	- أرسل ملك الموت إلى موسى
٩٤٢	- أسألك مرافقتك في الجنة	١٣١٧	- أرسلت ابنة النبي: إن ابناً لي قبض
٨٤٩	- إسباغ الوضوء على المكاره	٣٦٣٣	- أرسلك أبو طلحة؟
٦٣٧	- أسبغ الوضوء	٣٧٤٠	- أرسلني أسامة إلى علي
٦٣٦	- أسبغوا الوضوء	٣٤٩٢	- أرسلني أصحابي إلى رسول الله
٣٨٣٤	- استأذن ابن عباس على عائشة	٣٥٥١	- أرسلني يوماً لحاجة، فقلت: لا أذهب
١٧٥٢	- استأذن العباس أن يبيت بمكة	٣٣٨	- أرسله، اقرأ، هكذا أنزلت
٣٨١٠	- استأذن حسان النبي في هجا	٣٨٢٣	- أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة
٣٢٨٣	- استأذن النبي أبو بكر في الخروج	٣٣٦	- أرسلني إلينا بالصحف ننسخها
١٣٩٩	- استأذنت ربي في أن أستغفر	١٤٥٦	- ارضخي ما استطعت ولا توعي
١٧٢٠	- استأذنت سودة النبي ليلة جمع	٢١٧١	- أرضعيه تحرمي عليه
٢٥٧٣	- استأذنت على عمر ثلاثاً	٢١٧١	- أرضعيه حتى يدخل عليك
٣١٨٨	- استب رجل من المسلمين ورجل	١٤٢٣	- أرضوا مصدقكم
٢٥٣٢	- استرقوا لها فإن بها النظرة	٢٤١٦	- ارفع إزارك
٣٣٣٦	- استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر	٢٧٥٤	- ارفع بصرك إلى جاريتي
٢٨٦٣	- استعمل النبي ابن الأبيّة على صدقات	٣٧١٦	- ارفع ثوبك فإنه أنقى لثوبك
٢٨٦٠	- استعملني عمر على الصدقة	٣٧٥٥	- أرق النبي ذات ليلة
٣٠٨٧	- استعن بالله ولا تعجز	٣٧٤٢	- اربوا محمداً في أهل بيته
١٣٥٤	- استغفروا لأخيكم	٢٠٦٨	- اركب أيها الشيخ فإن الله
٢٦١٠	- استغفروا لصاحبكم	١٦٤١	- اركبها
٢٩١٨	- استغفروا لماعز بن مالك	١٦٤٢	- اركبها
٢٠٦٠	- استفتى سعد بن عباد رسول الله	١٦٤٣	- اركبها بالمعروف إذا ألجئت
٣٥٦١	- استقبلهم النبي وقد استبرأ الخبر	١٦٤١	- اركبها ويلك
٣٤٣	- استقرئوا القرآن من أربعة	١٦٤٢	- اركبها ويلك أو ويحك
٥٤٢	- استقيموا فقد سبتم	٣٧٥٦، ٣٧٥٧	- ارم فذاك أبي وأمي
٢٤٤٨	- استكثروا من النعال	١٧٣٥	- ارم ولا حرج
١٧٧٥	- استنضت الناس... لا ترجعوا	١٦٨١	- ارمولوا

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
١٨٥	- أشد بياضاً من اللبن وأحلى	٢١٣١	- استوصوا بالنساء خيراً
٢٥٩٥	- أشد الناس عذاباً يوم القيامة	١١٦٣	- استوتوا ولا تختلفوا
٢٩١٨	- أشرب خمراً؟	٢٨٩٥	- أسجع كسجع الأعراب
٣٦١٠	- اشربا وأفرغاً على وجوهكما	٣٨٠٣	- أسر النبي إلي سراً
٣٤٤٨	- أشربتم شرابكم الليلة؟	٣٨٣٨	- أسرعكن لحاقاً بي أطولكن يداً
٣٨٧٨	- أشرف النبي على أطم	١٣٤٨	- أسرعوا بالجائزة فإن تك صالحة
٢٨٥٦	- أشركنا فإن النبي قد دعا لك	٢٩٥١	- أسرف رجل على نفسه
٣١٥٩	- أشعر كلمة تكلمت بها العرب	٢٤٦	- أسعد الناس بشفاعتي
٣٢٨٣	- أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج	٢٧٣٠	- اسقى يا زبير، ثم أرسل الماء
٢٥٤٩	- أشعرت - يا عائشة - أن الله أفتاني	٢١٨٠	- اسقنا يا سهل
١٣٤٠	- أشعرنها إياه	١٧٥٣	- اسقني . . اعملوا فإنكم على
٣١٤٨	- اشفعوا توجروا	٢٤٩٩	- اسقه عسلاً
٣٦٣٤	- أشهد أن لا إله إلا الله وأني	٣٦٨٢	- اسكت يا أبا بكر، اثنان
٣٦٣٦	- أشهد أن لا إله إلا الله وأني	٣٧٥٢	- اسكن حراء، فما عليك إلا نبي
٣٦٣٥	- أشهد أني رسول الله	١١٤١	- اسكنوا في الصلاة
٢٧٤٦	- أشهد على هذا غيري	٣٨٥٨	- أسلم سالمها الله، وغفار
٦٥٦	- أشهد لكتن أشوي لرسول الله	٣٨٦٢	- أسلم سالمها الله، وغفار
٣٦٤٥	- اشهدوا (انشقاق القمر)	٣٨٥٦	- أسلم وغفار وشيء من مزينة
٣٦٤٨	- اشهدوا، اشهدوا	١٩١٢	- أسلم ثم قاتل
٣٤١٢	- أشيروا أيها الناس علي	٢٤٨٩	- أسلم . . الحمد لله الذي أنقذه
٣٣٩٧	- أشيروا علي في أناس أبنا	٣٢٢٨	- أسلمت امرأة سوداء لبعض العرب
٣٦٣٦	- أصاب الناس مجاعة، قالوا	٥٩	- أسلمت علي ما سلف من خير
٣٤٣٣	- أصابتنا مجاعة ليالي خبير	١٨٨٢	- أسلموا تسلموا
٢٠٨١	- أصبت	٢٢٢١	- اسم ابنك عبد الرحمن
١٥٢٧	- أصبت أهلي في رمضان	٣٨٠١	- اسمعوا إلى ما يقول سيديكم
٢٥٦٥	- أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً	٢٨٣٦	- اسمعوا وأطيعوا فإن عليهم ما حملوا
٧٨٦	- أصبح الناس فقدوا نبيهم	٢٨٠٩	- اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل
٥١٧	- أصبح من الناس شاكر ومنهم	٣٢٧١	- أشبه الناس به صاحبكم
٣٢	- أصبح من عبادي مؤمن وكافر	٣٧٤٤	- أشبهت خلقي وخلقي
٢٢٠٦	- أصبحنا يوماً ونساء النبي يبكين	٣٥١٧	- اشتد برسول الله وجهه
٢٨٣٤	- اصبروا فإنه لا يأتي زمان	٣٣٥٧	- اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول
٣١٥٩	- أصدق كلمة قالها الشاعر	٣٣٥٧	- اشتد غضب الله على قوم
١٠١٧	- أصدق هذا؟	٣٣٦٠	- اشتد غضب الله على من قتل نبي
٢٣٦٠	- أصلح لحم هذه	٢٦٢١	- اشتري رجل من رجل عقاراً
٣٥١٠	- أصلى الناس؟	٣٢٤٦	- اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم
٦٥٨	- أصلي في مراض الغنم (مبارك الإبل)؟	٣٨٤٥	- اشتكى ابن أبي طلحة
١٢٠٨	- أصليت يا فلان؟	٥٣٥	- اشتكى رسول الله فلم يقم
١٥٨٣	- أصمت أمس؟ تريدن أن	١٣١٨	- اشتكى سعد بن عباد فأتاه النبي
١٥٩٤	- أصمت سرر هذا الشهر	٢٠٦	- اشتكت النار إلى ربيها
٢٣٠٠	- اصنع لي طعاماً يكفي خمسة	٢٣٥٢	- اشحنها بحجر

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
١٧٨٠	- اعتمر رسول الله في ذي القعدة	٦١٥	- اصنعوا كل شيء إلا النكاح
٣٤٥٤	- اعتمر رسول الله واعتمرنا معه	٣٧٠٦	- أضحك الله سنك يا رسول الله
٦٨٦	- أعجلنا الرجل، إنما الماء	٢٩٢٦	- اضربوه . لا تقولوا هكذا
٢٣٤٥	- أعد نكاً	١١٧٧	- أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا
٨٤	- أعددت ستاً بين يدي الساعة	١٧٠٣	- أضللت بغيراً لي فذهبت
٢٢٠	- أعددت لعبادي الصالحين	٣٥٢١	- أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله
٣٨٩٢	- اعدل	١٢٤٨	- أطال القيام حتى رأيتني أريد
٢٧٤٦	- اعدلوا بين أولادكم	١٤١٦	- إطراق فحلها وإعارة دلوها
٢٩٦٠	- أعذر الله إلى امرئ آخر	٢٩٩٧	- أطعموا الجائع
٣٨٤٥	- أعرضتم الليلة؟	٣١٨	- أطعموهم مما تأكلون
٢٥٣٨	- اعرضوا علي رقاكم	٢٨٣٥	- أطعمه في طاعة الله واعصه
٢٧٥٩	- اعرف عفاصها ووكاءها	٢٥٨٥	- أطفئوا مصابيحكم
٣٠٤٨	- اعزل الأذى عن طريق المسلمين	٣٦٣٠	- اطلبوا فضلة من ماء
٢١٥٤	- اعزل عنها إن شئت	١٨٨٥	- اطلبوه واقتلوه
٣٤٨٣	- أعطى رسول الله أبا سفيان	٣٣٣٠	- اطلع النبي على أهل القلب
١٩٣٣	- أعطى رسول الله رهطاً وأنا جالس	١٩٧	- اطلعت في الجنة فرأيت
٢٧٠٧	- أعطه إياه، إن خيار الناس	١٩٩	- اطلعت في الجنة فرأيت
٢٨٦٠	- أعطه أفقر إليه مني	٣٤٨٩	- أطلقت نساءك؟
٣٤٨١	- أعطوني ردائي، لو كان لي	٣٤٨٩	- أطلقكن النبي؟
٢٧٠٦	- أعطوه . إن خياركم أحسنكم	٣٤٩٩	- أطلقوا ثمامة
٢٧٠٦	- أعطوه سنأ مثل سنه	٣٦٢٩	- أطلق الغزالي
٢٨٣٢	- أعطوهم حقههم فإن الله سائلهم	٧٨٦	- أطلقوا لي غمري
٣٦٢٧	- أعطيت جوامع الكلم	٣٨٣٨	- أطولكن يداً
٧٩٢	- أعطيت خمساً لم يعطهن أحد	٣٠٩٤	- أطيّب الطيب المسك
٢٧٤٦	- أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟	٢٠٧٨	- اظفر بذات الدين
٢٧٨١	- أعطيناها بغير شيء	٢٩٦٥	- أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة
٣٠٢	- أعظم المسلمين جرماً من سأل	١٣٩٦	- أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله
١١٤٢	- أعظم الناس أجراً في الصلاة	٣٤٣٩	- أظننت أنني نسيت قول رسول الله
٢١٥٧	- أعظمها أجراً الذي أنفقته	٣٤٩٨	- اعبدوا الله ولا تشركوا به
٣٣٤٥	- اعف عنه واصفح عنه	٢٥٦٥	- أعبرها . . . أصبت بعضاً
٢٧٩٠	- اعلم أبا مسعود، لله أقدر عليك	٩٣١	- اعتدلوا في السجود ولا يسط
٢٧٤	- أعلم أهل الجنة	٢١٧٨	- اعتدي عند ابن أم مكتوم
١٨٨٢	- اعلموا أنما الأرض لله ورسوله	٢٨٣٧	- اعتزل تلك الفرق كلها
١٨٨٨	- اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف	٣٤٨٩	- اعتزل رسول الله أزواجه
٣٧٠٤	- أعليك أغار يا رسول الله؟	١٠٠٣	- أعتقها فإنها مؤمنة
٢٠٤٣	- اعمل ما شئت فقد غفرت لك	٢٧٨٩	- أعتقوها
٣٢٨٧	- اعلم من وراء البحار فإن الله	٣٨٥٣	- أعتقها فإنها من ولد إسماعيل
١٧٥٣	- اعملوا فإنكم على عمل صالح	١٥٦٤	- اعتكفت مع رسول الله امرأة
٢٧٦	- اعملوا فكل ميسر	٧٦٢	- أعتم رسول الله ليلة بالعشاء
٢٧٣	- اعملوا فكل ميسر لما خلق له	١٧٧٩	- اعتمر رسول الله أربع عمر

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٥٢	أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم	٩٤٢	أعني على نفسك بكثرة السجود
٦٠	أفلمح إن صدق	٣٧٨١	أعوذ بالله من الفتن
٢٨٨٩	أفدع أصبعه في فيك؟	١٠٠٤	أعوذ بالله منك
٣٤٩١	أفيك أستشير أبوي؟	٢٠٢٤	أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت
٣٨٥٢	أفيكم أويس بن عامر؟	٢٥٢٤	أعوذ بكلمات الله التامة
١٨٧٩	أقال لا إله إلا الله وقتلته؟	٤٥٥	أعوذ بوجهك . . . هذا أهون
١٢٧٧	أقام النبي تسعة عشر يقصر	٣٨٠٤	أعيدوا سمنكم في سقائه
٣٢٩	أقام رسول الله بمكة ثلاث عشرة سنة	١١٨٦	اغتسلوا يوم الجمعة
٢١٩٠	أقبل الحديقة وطلقها تطليقة	١٧٦١	اغتسلي واستغفري
٢٨٦٢	أقبل عني عمك	٢٩١١	اغدُ يا أنيس إلى امرأة هذا
٨٦٧	أقبلت راكباً على حمار أتان	٣٦٢٣	أغررت؟
٣٤٩٦	أقبلوا البشري يا بني تميم	١٨٨٦	اغزوا باسم الله في سبيل الله
٧٨٥	أقتادوا	٥٧٦	اغسل ذكرك وتوضأ
١٩٣٣	أقتالاً أي سعد؟ إني لأعطي	١٣٤٠	اغسلنها ثلاثاً أو خمساً
٢٨٩٣	أقتلت امرأتان من هذيل	١٣٤٥	اغسلوه بماء وسدر وكفنوه
١٩٠١	أقتل من بعدنا من الطلقاء	٢٢٣٥	أغيظ رجل على الله يوم القيامة
٢٨٩٦	أقتلته؟	٣٤٨٩	أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسوله
١٨٨٠	أقتلته؟	١١١١	أفتان أنت يا معاذ؟
١٨٧٩	أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟	٢٥١٦	أفراراً من قدر الله؟
٢٨٨٧	أقتلك فلان؟	٢٥٦٤	أفرى القرى أن يري عينه
٢٦٠٩	أقتلوا الحيات واقتلوا	٧٨٧	أفضل الأعمال الصلاة لوقتها
٢٦٠٨	أقتلوا ذا الطفتين	١٤٥٨	أفضل الصدقة ما ترك غنى
٣٤٦٣	أقتلوه	١٥٩٩	أفضل الصلاة بعد الفريضة
١٨١٠	أقتلوا	١٠٦٩	أفضل الصلاة طول القنوت
٣٦٢٣	أقد جاءك شيطانك؟	١٥٩٩	أفضل الصيام بعد رمضان
١٢٣٢	أقدروا قدر الجارية الحديثة السن	٢١٥٦	أفضل دينار ينقحه الرجل
٣٥٠	أقرأ ابن حضير، تلك الملائكة	٣٦١٠	أفضلاً أمكماً
٣٧٠	أقرأ عليّ فإني أحب أن أسمعه	١٥٣٥	أفطرنا على عهد النبي يوم غيب
٣٧١	أقرأ القرآن في كل شهر	١٧٣٥	أفعل ولا حرج
٣٨١	أقرأ فلان، فإنها السكينة	٣٦٣٦	أفعلوا
٣٣٨	أقرأ [يا عمر، يا هشام]	١٦٥٥	أفعلوا ما أمرتكم فلولاً أي
٣٣٧	أقرأني جبريل على حرف فراجته	٢٧٤٦	أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيت؟
٣٤٦	أقرأنا أي، وأقضاناً علي	١٣٧٠، ٨٢٥	أفلا أذنتموني؟ صلى عليه
٣٧٩	أقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران	١٠	أفلا أبشر به الناس؟
٣٧٩	أقرأوا القرآن فإنه يأتي	١٠٧٦	أفلا أكون عبداً شكوراً؟
٣٦٧	أقرأوا القرآن ما اتلفت عليه	١٠٧٧	أفلا أكون عبداً شكوراً؟
٣٤٣	أقرأوا القرآن من أربعة	٢٨٩٨	أفلا تخرجون مع راعينا؟
٣٧٩	أقرأوا سورة البقرة	٢٦٤٦	أفلا جعلته فوق الطعام؟
٩٤٠	أقرب ما يكون العبد من ربه	١٨٧٩	أفلا شققت عن قلبه
٣٣٠١	أقسم بيننا وبين إخواننا النخيل	٢٨٦٣	أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٣٦٤٣	- ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه	٢٢٣٩	- أقسموا المال بين أهل الفرائض
٩٧٥	- ألا أحدثكم بأمر إن أخذتم به	٢٥٢٩	- أقسموا واضربوا لي معكم سهماً
١٣١	- ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال	٢٠٦٠	- أقضه عنها
١٣٩٦	- ألا أحدثكم عني وعن رسول الله	٢٦٩٢	- أقضه وزده
١٩٨٤	- ألا أخبركم بأحب الكلام	٣٧٢٨	- أقضوا كما كتتم تقضون فإني
٧٩	- ألا أخبركم بأشد حراً منه	٢٢٤٤	- أقضي فيها بما قضى النبي
٣٠٧٧	- ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف	٣٢٨٢	- أقم . . إني لأرجو
٣٠٧٧	- ألا أخبركم بأهل النار؟	١٤٧٧	- أقم حتى تأتينا الصدقة
٢٨٧٣	- ألا أخبركم بخير الشهداء؟	٨٩٦	- أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي
٣٦٧٨	- ألا أخبركم بخير دور الأنصار	٦٦٣	- أقيمت الصلاة والنبي يناجي رجلاً
٣٦٣٩	- ألا أخبركم بخير دور الأنصار	١١٢٦	- أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف
٢٩٩	- ألا أخبركم عن الفر الثلاثة	٩٨٤	- أقيموا الركوع والسجود
٥٨٩	- ألا أخذتم إهابها	١١٦١ ، ١١١٦	- أقيموا الصف في الصلاة
١٩١٤	- ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة	١١٥٨	- أقيموا الصفوف
١٩٨٩	- ألا أدلك على ما هو خير من خادم	٢٩٢٠	- أقيموا على أركانكم الحد
١٩٨٨	- ألا أدلكما على خير مما سألتماه	٣٥٣٧	- أكان وجه النبي مثل السيف؟
٨٤٩	- ألا أدلكم على ما يحو به الله الخطايا	٣١٥٢	- أكانت المصافحة في أصحاب النبي
٢٥٢٣	- ألا أريك برقية رسول الله	٣٤١٣	- اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
٢٤٤٦	- ألا أرى هذا يعرف ما هنا	١٧٨٨	- اكتبوا لأبي شاه
٦٢٧	- ألا أريكم وضوء رسول الله	٢٨٦٤	- اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام
٣٧٢١	- ألا أستحيي من رجل تستحيي	٣٧٤٥	- أكثر أبو هريرة
٢٢٨٢	- ألا إن آل أبي . . ليسوا	٦٦٧	- أكثرت عليكم في السواك
٢٣٧٨	- ألا إن الخمر قد حرمت	٢١٨١	- أكسها رازقتين وألحقها بأهلها
١٩٦٦	- ألا إن القوة الرمي	٣٤٣٤	- أكفئوا القدور
١٧٧٤	- ألا إن الله قد حرم دماءكم	٧٨٥	- اكلاً لنا الليلة
٢٠٤٧	- ألا إن الله يهاكم أن تحلفوا	٢٦٢٨	- أكل تمر خبير هكذا؟
١٩٨	- ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم	٢٧٤٦	- أكل ولدك نحلث مثله؟
٢٦٣٧	- ألا إنما الربا في النسيئة	٥٢٥	- أكلت مغافير
٣٦٩١	- ألا إني أبرأ إلى كل خل	١٥٦٧	- اكلفوا من الأعمال ما تطيقون
١٨٧	- ألا إني فرط لكم على الحوض	١٥١٩	- اكلفوا من العمل ما تطيقون
٣٠٠٩	- ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟	٣٤٣١	- اكملنا زمن خبير الخيل
٣٠٠٨	- ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟	١٠١٤	- أكما يقول ذو اليمين
٣١٢٤	- ألا أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة	١٧٥٦	- أكنت أفضت يوم النحر؟
٣٨٩٢	- ألا تأمنوني وأنا أمين من	٨١٣	- أكنت تجالس رسول الله؟
٣٠٨٦	- ألا تبايعون رسول الله على	١٣٣٣	- إلا آل فلان
٣٨١٥	- ألا تجيء فأطعمك سويقاً	١٧٨٦	- إلا الإذخر
٣٣٥١	- ألا تجيئوننه؟	١٧٨٨	- إلا الإذخر
١١٤٥	- ألا تحنسون آثاركم؟	٢٨٠٨	- إلا أن تروا كفوراً بواحاً
٩٨٨	- ألا تحسن صلاتك؟ ألا ينظر	٣٢٣٣	- إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم
٣٣٦٢	- ألا تخبرنا بقتل حمزة	١٣٨٠	- ألا أبعثك على ما بعثني عليه

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٥٥٥	- التمسوها في العشر الأواخر	٣٤٨٩	- ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة
١٣٧٩	- ألدوا لي لحداً	٣٧٢٦	- ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة
٢٢٣٩	- ألحقوا الفرائض بأهلها	٣٤٨٤	- ألا ترضون أن يذهب الناس بالدينيا
١٩١٤	- الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم	٣٤٨٧	- ألا تريحي من ذي الخلصة؟
٧٥٧	- الذي تفوته صلاة العصر	٢٨٤٩	- ألا تستعلمني؟
٣١٠٨	- الذي لا يأمن جاره بوائقه	١٣١٨	- ألا تسمعون، إن الله لا يعذب
٢٨٧٣	- الذي يأتي بشهادته قبل	٨٦٣	- ألا تشرع يا جابر؟
٢٥٨١	- الذي يشرب في آنية الفضة	١١٤١	- ألا تصفون كما تصف الملائكة
٢٥٩٣	- الذين يصنعون الصور يعذبون	١٠٦٥	- ألا تصليان؟
٣٤١٢	- ألسنت نبي الله حقاً؟	٢٨٠٠	- ألا تعجب من حب مغيب بريرة
٣٤١٦	- ألسنا على الحق؟	٣٥٣٥	- ألا تعجبون كيف يصرف الله عني
٣٥٨٣	- ألسنم في طعام وشراب	٣٧١٧	- ألا تكفيك آية الصيف
١٠٠٤	- ألغنك بلعة الله	٢٣٧٥	- ألا خمرته ولو أن تعرض
٥٨٨	- ألقوها وما حولها فاطرحوه	٣٣٨٣	- ألا رجل يأتينا بخبر القوم؟
٢٠٥٧	- ألك بيعة؟	٥٢٠	- ألا رجل يضيف هذا؟
٢١٥٨	- ألك مال غيره؟	٢٧٥٢	- ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة
٢٧٤٦	- ألك ولد سواه؟	١١٦٩	- ألا صلوا في الرحال
٧١٠ ح	- الله أحق أن تستحي منه	٨١٠	- ألا فلا تتخذوا القبور مساجد
٢٧١	- الله إذ خلقهم أعلم بما كانوا	١٧٧٣	- ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالاً
٢٧٢ ، ٢٧٠ ، ٢٧	- الله أعلم بما كانوا عاملين	١٧٦١	- ألا كل شيء من أمر الجاهلية
٢٠٣٩	- الله أفرح بتوبة عبده من	٢٨١٨	- ألا كلكم راع وكلكم مسؤول
٧٢٠	- الله أكبر، الله أكبر، أشهد	٢٩١٦	- ألا كلما نفرنا غازين في
٣٦٣٨	- الله أكبر، أشهد أني عبد الله	٢١٤٥	- ألا لا يبيتن رجل عند امرأة
٣٤٢٧	- الله أكبر، خربت خيبر	٢٣٧	- ألا لا يدخل الجنة إلا نفس
١٦٨٠	- الله أكبر، سنة أبي القاسم	١٣٩٨	- ألا ليدان رجال عن حوضي
٣٤٤٧	- الله الذي لا إله إلا هو، إن كنت	٢٠٤٧	- ألا من كان حالفاً فلا
٣٨٥	- الله الواحد الصمد ثلث القرآن	٣٥٢٢	- ألا من كان يعبد محمداً فإن
٣٤٥	- الله سماك لي	١٧٧٣	- ألا هل بلغت؟
٢٢٠٠	- الله يعلم أن أحدكما كاذب	١٧٧٤	- ألا هل بلغت؟
٩٩٨	- الله يمتعني منك	١٣٨	- ألا هل كنت حدثتكم ذلك؟
٢٠٠١	- اللهم آتنا في الدنيا حسنة	٢٦١٥	- ألا وإن في الجسد مضغة
٣٤٢٦	- اللهم ابغني حبيباً هو أحب	٢٦١٥	- ألا وإن لكل ملك حمى
٣٦٧٥	- اللهم اجعل أتباعهم منهم	٣٧٣٢	- ألا وإني تارك فيكم ثقلين
١٨١٤	- اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما	٣٠٠٩	- ألا وقول الزور
٢٩٨٤	- اللهم اجعل رزق آل محمد	١٩٥٣	- ألا ولا غادر أعظم غدراً
١٠٥٥	- اللهم اجعل في قلبي نوراً	١١٢٢	- ألا يخشى أحدكم إذا رفع رأسه
٢٣٤	- اللهم اجعله منهم	١٤٠١	- أليس أبي قميصك
٣٤٧٨	- اللهم اجعله يوم القيامة فوق	٣٢٣	- الثما عليّ بإذن الله
٣٧٣٤	- اللهم أحبه وأحب من يحبه	٣٤٢٧ ، ١٨١٦	- الشمس غلاماً من غلمانكم
٣٧٦٤	- اللهم أحبهما فإني أحبهما	١٥٥٢	- التمسوها في العشر الأواخر

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٨٦٣	اللهم العن بني لحيان	٣٣٧٠	اللهم أحصهم عدداً
٣٢٩٧	اللهم العن شبة وعتبة	٣٣٧٠	اللهم أخبر عنا نبيك
٤٢٩	اللهم العن فلاناً وفلاناً	١٧٣٠	اللهم ارحم المحلقين
٤٣٠	اللهم العن فلاناً وفلاناً	٣٥٧	اللهم ارحم عبداً
٤٢٩	اللهم العن لحيان ورعلاً	٢٤	اللهم ارحمني ومحمداً
١٩٩٤	اللهم أمتي أمتي	٣٧٦٤	اللهم ارحمهما فإني أرحمهما
٢٢٥٣	اللهم أمض لأصحابي هجرتهم	٢٩٨٤	اللهم ارزق آل محمد قوتاً
٩٧٦	اللهم أنت السلام ومنك السلام	١٨٤٢	اللهم ارزقني شهادة في سبيلك
٩٧٧	اللهم أنت السلام ومنك السلام	٣٨٠٤	اللهم ارزقه مالاً وولداً
١٢٩٩	اللهم أنت الصاحب في السفر	٢٢٥٣	اللهم اشف سعداً
٢٠٣٣	اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت	١٧٧٣	اللهم اشهد (في خطبة الوداع)
٣٦٦٤	اللهم أنتم من أحب الناس إلي	١٧٧٤	اللهم اشهد (في خطبة الوداع)
٤٢٩	اللهم أنج الوليد	٣٦٤٨	اللهم اشهد (بشأن انشقاق القمر)
٤٢٩	اللهم أنج المستضعفين	١٧٦١	اللهم اشهد، اللهم اشهد
٣٣٢٠	اللهم أنجز لي ما وعدتني	٣٢٨٥	اللهم اصصره
١٨٢٥	اللهم إن إبراهيم حرم مكة	٢٠٢٧	اللهم أصلح لي ديني
٣٣٧٧	اللهم إن الخير خير الآخرة	٣٤٤٨	اللهم أطعم من أطعمني
٩١٦	اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً	١٤٣٨	اللهم أعط منفقاً خلفاً
٢٧٦٧	اللهم إن كانت كاذبة	٥٠٧	اللهم أعني عليهم بسبع كسبح
١٢٦٠	اللهم إنا كنا نتوسل إليك	٩٤٦	اللهم أعوذ برضاك من سخطك
١٢٩٩	اللهم إنا نسألك في سفرنا	١٢٥٩	اللهم أغتنا
٣٣٥٠	اللهم إنك إن تشأ لا تعبد	٩٦٦	اللهم اغسل قلبي بماء الثلج
٣٣٩٢	اللهم إنك تعلم أنه ليس	١٣١٢	اللهم اغفر لأبي سلمة
٣٥٦٩	اللهم إنما محمد بشر يغضب	٣٣٩	اللهم اغفر لأمتي
٢٨٦٧	اللهم إني أبرأ مما صنع خالد	١٣٩٦	اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد
٣٥٦٩	اللهم إني اتخذت عندك عهداً	٣٤٧٨	اللهم اغفر لعبد الله بن قيس
٣٧٣٣	اللهم إني أحبه فأحبه	٣٤٧٨	اللهم اغفر لعبيد الله أبي عامر
٣٧٣٤	اللهم إني أحبه فأحبه	٣٣٥٨	اللهم اغفر لقومي فإنهم
١٨١٦	اللهم إني أحرم ما بين جليلها	٣٦٦٥	اللهم اغفر للأتصار
٣٤٢٧	اللهم إني أحرم ما بين لابتيها	١٧٣١	اللهم اغفر للمحلقين
٢٠٢٨	اللهم إني أسألك الهدى	١٣٦١	اللهم اغفر له وارحمه وعافه
١٢٦٤	اللهم إني أسألك خيراً	٢٠٢٣	اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
١٠٤٩	اللهم إني أستخبرك بعلمك	٩٤٤	اللهم اغفر لي ذنبي كله
٢٠٠٢	اللهم إني أسلمت وجهي	٢٤٨٧	اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق
٢٠١٦	اللهم إني أعوذ بك من البخل	٣٥٢٠	اللهم اغفر لي وارحمي وألحقني
٢٠١٧	اللهم إني أعوذ بك من البخل	٢٠١٩	اللهم اغفر لي وارحمي واهدني
٥٨١	اللهم إني أعوذ بك من الخبث	٢٢٠٣	اللهم افتح
٢٠١٦	اللهم إني أعوذ بك من العجز	٨٣٣	اللهم افتح لي أبواب رحمتك
٢٠١٨	اللهم إني أعوذ بك من العجز	٣٨٠٦ ، ٣٨٠٤ ، ٣٨٠٢	اللهم أكثر ماله وولده
٢٠١٦ ، ١٨١٦	اللهم إني أعوذ بك من الهم	٣٥٢٠	اللهم الرفيق الأعلى

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٢٥١	اللهم عليك بأبي جهل	٢٠٢٩	اللهم إني أعوذ بك من زوال
٣٢٥١	اللهم عليك بقريش	٢٠٢٥	اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت
٣٥٦٩	اللهم فأيماً مؤمن سبته	٩٦٦	اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر
٣٧٧٦	اللهم فقهه في الدين	٩٦٨	اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر
٣٥١٣	اللهم في الرفيق الأعلى	٢٠١٨	اللهم إني أعوذ بك من علم
٣٣٧٨	اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة	١٢٩٩	اللهم إني أعوذ بك من وعاء
٩٥٤	اللهم لا مانع لما أعطيت	٣٣١٥	اللهم إني أنشدك عهدك
٢٠٢٤	اللهم لك أسلمت وبك	٢٩١٣	اللهم إني أول من أحيا أمرك
١٠٧٠	اللهم لك الحمد، أنت قيم	٣٧٩٤	اللهم اهد أم أبي هريرة
١٠٧٠	اللهم لك الحمد، أنت نور السماوات	٣٨٦٠	اللهم اهد دوساً
٢٦٩	اللهم متعني بزوجي رسول الله	٢٠١١	اللهم اهدني وسددني
٢٨٣	اللهم مصرف القلوب صرف	٣٨٠٨	اللهم أيده بروح القدس
٣٣٨١ ، ١٨٨٨	اللهم منزل الكتاب	١٨٣٧	اللهم بارك لأهل المدينة
٢٨٢١	اللهم من ولي من أمر أمتي	١٨١٥	اللهم بارك لنا في ثمرنا
٨٩٦	اللهم تقني من الخطايا	٣٨٧٤	اللهم بارك لنا في شامنا
٣٨٢٤	اللهم هائلة!	١٥٢٥	اللهم بارك لنا في مدنا
٩٤٨	اللهم هل بلغت (في مرضه ﷺ)	٢٣٠٣	اللهم بارك لهم فيما رزقتهم
١٧٧٦	اللهم هل بلغت (خطبة الوداع)	١٨١٤	اللهم بارك لهم في مكياهم
٣٧٢٦	اللهم هؤلاء أهلي	٣٨٤٥	اللهم بارك لهم
١٢٩٩	اللهم هون علينا سفرنا	٢٠٠٦	اللهم باسمك أحيا
٢٨٨٦	اللهم وليديه فاغفر	٢٠٠٤	اللهم باسمك أموت وأحيا
٣٤٨٥	ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله	٢٠٠٥	اللهم باسمك أموت وأحيا
١٥٧٠	ألم أخبر أنك تصوم النهار	٨٩٦	اللهم باعد بيني وبين خطاياي
٣٥١٢	ألم أنهكم أن تلدونني	٢١٩٨	اللهم بين
٣٨٩	ألم ترى آيات الليلة	٣٤٨٨ ، ٣٤٨٧	اللهم ثبته واجعله هادياً
١٣١٣	ألم تروا الإنسان إذا مات	٣٢٩٧	اللهم حبب إلينا المدينة
٣٣	ألم تروا إلى ما قال ربكم	٣٧٩٤	اللهم حبب عبيدك هذا وأمه
١٧٩٠	ألم ترى إلى قومك لما بنوا	١٢٥٩	اللهم حوالينا لا علينا
٢٢١٣	ألم ترى أن مجزراً نظر أنفاً	٢٠٠٧	اللهم خلقت نفسي وأنت
٣٣٤٥	ألم تسمع ما قال أبو حباب	٢٠٠٨	اللهم رب السماوات ورب الأرض
٣٤٩٤	ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟	٢٤٨٧	اللهم رب الناس مذهب الياس
٣٢٨٢	ألم بأن للرحيل	٢٥٢٣	اللهم رب الناس مذهب الياس
٣٦٠	ألم بأن لهذا الخاتم أن يلتقى	٩٠٠	اللهم رب جبرائيل وميكائيل
٣٩٨	ألم يقل الله: ﴿أَسْتَجِيبُ لِلَّهِ؟﴾	٢٠٠٠	اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة
٢٧٤٦ م	أله إخوة؟	٩٥٥	اللهم ربنا لك الحمد ملء
١٧٧٠	ألهذا حج؟	١٨٤٢	اللهم شهادة في سبيلك
٣١٠٧	إلى أقربهما بابا	١٤٢٧	اللهم صل على آل أبي أوفى
٥٩٥	أليس إذا حاضت لم تصل	١٤٢٧	اللهم صل على آل فلان
٤٩٣	أليس الذي أمشاه على الرجلين	٩٥٣	اللهم طهرني بالثلج والبرد
٥٩٥	أليس شهادة المرأة نصف	٣٧٧٦	اللهم علمه الكتاب



رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٧٥٥	- أمر الناس أن يكون آخر عهدهم	٣٧٨٢	- أليس فيكم صاحب السر
٢٥٣١	- أمر رسول الله أن يسترقي من	٤٧١	- أليس قد صليت معنا؟
٩٣٠	- أمرت أن أسجد على سبعة أعظم	٣٣٣٢	- أليس قد وجدتم ما وعد ربكم
١٧	- أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا	١٠٦٢	- أليس لكم في أسوة
١٤١٢ ، ١٨	- أمرت أن أقاتل الناس حتى	١٣٧٥	- أليست نفساً؟
١٩	- أمرت أن أقاتل الناس حتى	٣٦٠	- أما إنك إن شئت أخبرتك
٨٥٥	- أمرت أن أقاتل الناس حتى	١٤٦٣	- أما إنك لو أعطيتها
١٨٢٦	- أمرت بقرية تأكل القرى	٣٧٥ ح	- أما إنه قد صدقتك وهو كذوب
٩٦٥	- أمرنا الله أن نصلي عليك	٣٧٥ ح	- أما إنه قد كذبتك وسيعود
١٢٣٠	- أمرنا أن نخرج الحيض يوم	٢٧٢٤	- أما إنه لو منحها إياه كان
٣١٦ ح	- أمرنا رسول الله أن نزل الناس	٧٨٦	- أما إنه ليس في النوم تفریط
٢٥٨٠	- أمرنا رسول الله بسبع ونهانا	٢١٧٧	- أما إنه ليس لها خير في ذكر
٣٦٥٦ م	- أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي	٢٨٦	- أما إنه من أهل النار
٢٤٨٧	- امسح بالباس رب الناس	٣٠٦	- أما إنه يعني من ذلك
٣٠٤٩	- أمسك بئصالها	٢٥٨٤	- أما إنها ستكون (لكم أنماط)
٣٤٩٤	- أمسك عليك بعض مالك	١٣٨٨	- أما إنهما ليعذبان، وما يعذبان
٢٧٥٦	- أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها	١٩٧٥	- أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم
٢٠١٠	- أمسينا وأمسي الملك لله	٢٩٥	- أما إني لم أفارقه
٣٧٣٠	- امش ولا تلتفت حتى يفتح الله	٤	- أما بشرك رسول الله بكذا
٣٦٣٥	- امشوا نستنظر لجابر	٣٤٨٩	- أما ترضى أن تكون لنا الآخرة
٦٧٠	- أمعك ماء؟	٣٧٢٦	- أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون
٥٩٩	- امكثي قدر ما كانت تحبسك حجتك	٣٨١٩	- أما ترضين أن تكوني سيدة
١١١٣	- أمّ قومك، فمن أمّ قوماً فليخفف	٢٨٩٦	- أما تريد أن ييؤم بإثمك
٣٩٩	- أمّ القرآن هي السبع المثاني	٥٠٠	- أما تستحي المرأة أن تهب نفسها
٣١٩٤	- أمّا إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم	٣٥٧٢	- أما تعلمين أن شرطي على ربي
١٣١١	- أمّا ابنتها فدعوه الله أن يغنيها عنها	١٤٢٦	- أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه
٢١٧٨	- أمّا أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه	١٤٨٣	- أما شعرت أنك لا تأكل الصدقة
٣٨١٦	- أمّا الطريق التي رأيت عن يسارك	٤	- أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله
٧٠٥	- أمّا أنا فأفرغ على رأسي ثلاثاً	٢٨١٧	- أما كان لقومك رؤوس وأشراف
٦٩٨	- أمّا أنا فأفيض على رأسي	٧٨٦	- أما لكم في أسوة؟ أما
١٤٦٣	- أما إنك لو أعطيتها أخوالك	٢٠١٣	- أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ
٢٤٧	- أمّا أهل النار الذين هم أهلها	٢٧٩٠	- أما لو لم نفعل للفتحك النار
٣٣٩٧	- أمّا بعد، أشيروا عليّ في أناس	١٥٢٣	- أما والله إني لأقتاكم الله
٣٧٣٢	- أمّا بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر	٢٠٧٢	- أما والله إني لأخشاكم الله
٣٣٥١	- أمّا بعد، أنكحت أبا العاص	٥٢٥	- أما والله لنحتالّن له
١١٩٩	- أمّا بعد، فإن خير الحديث كتاب الله	١١٢٢	- أما يخشى الذي يرفع رأسه
٣٦٧٤	- أمّا بعد، فإن هذا الحي من الأنصار	١٥٧٠	- أما يكفيك من كل شهر ثلاثة
٢٩٠١	- أمّا بعد، فإنما أهلك الذين من قبلكم	١٧٧	- أما مكم حوض كما بين جرباء
١٥٤٨	- أمّا بعد، فإني لم يخف عليّ مكانكم	١٥٧٣	- أمر الله بوفاء النذر ونهى
٢٦٩٣	- أمّا بعد، فما بالك أقوام يشترطون شروطاً	٤٥٨ ح	- أمر الله نبيه أن يأخذ بالعفو

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٨٩٦	إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ	٢٨٦٣	أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمَلُهُ
٣١٦٥	إِنْ كَادَ لَيْسَلِمَ	١٩٣٤	أَمَّا بَعْدُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ
٣٥٥٧	إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَلِمَ مَا يَرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا	٣٣٩٧	أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ
٢٥٤٠	إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ	٣٦٨٨	أَمَّا صَاحِبِكُمْ فَقَدْ غَامَرَ
١٠٤١	إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لِيدَعُ الْعَمَلَ	١٤٣٧	أَمَّا قَطْعُ السَّبِيلِ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ
١٠٧٦	إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لَيَقُومُ حَتَّى تَرْمَ قَدَمَاهُ	٢٣٢٢	أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ
٢٣٧٧	إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ	٢١٧٨	أَمَّا مَعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرَبُّبٌ لَا مَالَ لَهُ
٢٥٤٤	إِنْ كَانَ، فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ	٣٤٩٤	أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، قُمْ
٢٥٤٥	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الرَّبْعِ وَالْخَادِمِ	٨٢٨	أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ
٢٤٩٧	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ	٢٢٥٨	أَمَكُ ثُمَّ أَمَكُ ثُمَّ أَبُوكَ
٣١٢٣	إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ	٢٩١٨	إِمَّا لَا، فَادْهَبِي حَتَّى تَلْدِي
٣٧٤٩	إِنْ كَانَ لِأَحِبِّهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ	١٢٣٢	أَمَّنَا بَنِي أَرْفَدَةَ
١١٠٧	إِنْ كَانَ لَيْسَمَعَ بَكَاءَ الصَّبِيِّ	٢٠٨١	أَمْهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا
٥٥٩	إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فليصنعوه	٩٨٦	أَمِيطِي عَنَّا قِرَامِكَ هَذَا
١١١٨	إِنْ كَدْتُمْ أَنْفًا لَتَفْعَلُونَ فَعَلَ فَارِسٌ	٢٨١٣	إِنْ <sup>(١)</sup> اسْتَخْلَفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ
٣٥٧٧	إِنْ كُنَّا لِنَنْظُرَ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ	٢٨١٢، ١٧٢٧	إِنْ أَمُرُّ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ
١٠٠٧	إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةٌ	٣٧٦٣	إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ
٣٦٨٤	إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتِّي أَبَا بَكْرٍ	٢٩٩١	إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمُرُّ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ
٣١١٤	إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي	٢١٩٧	إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا
١٩٢٢	إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا فَحَرِّقُوهُمَا	٣٣٥١	إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخَطَّفْنَا الطَّيْرَ
٢٩٤٢	إِنْ يُؤَخَّرُ هَذَا فَلَنْ يَدْرِكَهُ الْهَرَمُ	٢٧٩٣	إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ
٢٩٤٠	إِنْ يَعِشُ هَذَا لَا يَدْرِكُهُ الْهَرَمُ	٣٦٤٣	إِنْ شِئْتَ (بِشَأْنِ صِنْعِ الْمَنْبَرِ)
٢٩٤٢	إِنْ يَعِشُ هَذَا الْغُلَامُ	٢٢٥٧	إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ
١١٧	إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ	٢١٢٥	إِنْ شِئْتَ زِدْتِكِ وَحَاسِبَتِكِ
١١٤	إِنْ يَكُنْ فَلَنْ تَسْلُطَ عَلَيْهِ	٢١٢٥	إِنْ شِئْتَ سَبَعْتَ لَكَ
١١١٤	أَنْ اجْلِسُوا	٢٤٨٥	إِنْ شِئْتَ صَبِرْتَ، وَلَكِ الْجَنَّةُ
١١٢٤	أَنْ أَمَكْتُ مَكَانَكَ	٦٥٨	إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ
٤٦	أَنْ تُوْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ	١٥٣٩	إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ
٤٧	أَنْ تُوْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ	٢٨٩٨	إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبْلِ الصَّدَقَةِ
٣٠٠٧	أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ	١٠٣٦	إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ
٤٦	أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ	١٤٣٧	إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرِيَنَّ
٣٠٠٧	أَنْ تَرَاني حَلِيلَةَ جَارِكَ	٣٠٥٥	إِنْ طَالَتْ بِكَ مَدَّةٌ أَوْ شِئْتَ
١٤٥٠	أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ شَاحِحٌ	١٦٤٠	إِنْ عَطَبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَخَشِيَتْ
٤٦	أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ	٢٩٤٢	إِنْ عُمِّرَ هَذَا لَمْ يَدْرِكَهُ الْهَرَمُ
٣٠٠٧	أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ	٣٤٥٦	إِنْ قَتَلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ
١٣٨٠	أَنْ لَا تَدَعَ تَمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ		
٣٧٣١	أَنْ لَا يَحْبِنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ		
٧٩٥	أَنْ مَرِيَ غُلَامُكَ النِّجَارَ		
١٠	أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوا بِهِ		
٢٧٢٤	أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرَ لَهْ		

(١) سيكون ترتيب هذا الحرف: الابتداء بإن المخففة المكسورة وما يتبعها ثم المشددة وما اتصل بها من ضمائر. ثم تنابع بقية حرف الهزمة.

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٥٦١	- أنتم أعلم بأمر دنياكم	٢٥٧٤	- أنا، أنا
٢٠٧٢	- أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟	١٥٨٦	- أنا أحق بموسى منكم
٦٣٤	- أنتم الغر المحجلون يوم القيامة	٥٥٥	- أنا أخذ بحجزكم من النار
٣٤٠٦	- أنتم اليوم خير أهل الأرض	٣٠٨٢	- أنا أغنى الشركاء عن الشرك
١٣٣١	- أنتم تبكون وإنه ليعذب	٢١٨	- أنا أكثر الناس تبعاً يوم القيامة
١٢٢٢	- أنتنَّ على ذلك	٢٨٢٨	- أنا الفرط على الحوض
٢٢٨٢	- إنَّ آل أبي . . ليسوا بأوليائي	٣٤٧٣	- أنا النبي لا كذب
٣٥١٠	- إنَّ أبا بكر إذا قام في مقامك	٢١٨	- أنا أول شفع في الجنة
٣٥١٠	- إنَّ أبا بكر رجل أسيف	٣٣١٨	- أنا أول من يجتو بين يدي الرحمن
٣٥١٩	- إنَّ أبا بكر كان يصلي لهم في	٣٢٠٩	- أنا أولى الناس بابن مريم
٢١٦٠	- إنَّ أبا سفيان رجل شحيح	٢٧١١	- أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم
٣٢٦٣	- إنَّ (أبا طالب) كان يحوطك	١١٩٩	- أنا أولى بكل مؤمن من نفسه
٢٥٠٣	- إنَّ أبا طلحة وأنس كوياه	١٣٣٥	- أنا بريء ممن حلق وسلق
٣٧١٢	- إنَّ أباك والله خير من أبي	٣٤٥٢	- أنا رسول الله وأنا محمد
٢٥٢٤	- إنَّ أباكما كان يعوذ بها	١٥٩	- أنا سيد الناس يوم القيامة
١٩٦٥	- إنَّ أباكم كان رامياً	٣٦١٥	- أنا سيد ولد آدم يوم القيامة
٢١٠٧	- إنَّ أباهما زوجها وهي ثيب	٢١٥٤	- أنا عبد الله ورسوله
٢٢٦٩	- إنَّ إبراهيم ابني وإنه مات	١٧٤	- أنا فرطكم على الحوض
١٨١٨	- إنَّ إبراهيم حرم مكة وإني حرمت	١٧٩	- أنا فرطكم على الحوض
١٨١٩	- إنَّ إبراهيم حرم مكة وإني أحرم	٣٥٣٦	- أنا محمد وأحمد والمقفي
١٨١٢	- إنَّ إبراهيم حرم مكة ودعا	٣٥٣٤	- أنا محمد وأنا أحمد وأنا
٣١٢١	- إنَّ أبغض الرجال إلى الله الألد	١٩٧٢ ح	- أنا مع عبدي إذا ذكرني
٢٦٣	- إنَّ إبليس يضع عرشه على الماء	١٧١٨	- أنا ممن قدم النبي ليلة المزدلفة
٣٦١٩	- إنَّ ابن أختي وجع	٣٣٨٠	- أنا نازل . . كم هو؟
٢٧٢١	- إنَّ ابن عمر كان يكري مزارعه	٣٢٥٨	- أنا نبي أرسلني الله
٣٧٣٨	- إنَّ ابني هذا سيد ولعل الله	٣١١١	- أنا وكافل اليتيم في الجنة
١٨٦٧	- إنَّ أبواب الجنة تحت ظلال	١٨٦	- أنا يوم القيامة عند عقر الحوض
١٦	- إنَّ أبي وأباك في النار	١٤٨٧	- أنت أبر الناس وأوصل
٦٣	- إنَّ أبقاكم وأعلمكم بالله أنا	٣٤٥٢	- أنت أخونا ومولانا
١١٣٠	- إنَّ أثقل صلاة على المنافقين	٣٦٧٨	- أنت أخي في دين الله
٢٢٣٦	- إنَّ أحب أسمائكم إلى الله	٢٢٣١	- أنت جميلة
٢٩٨٢	- إنَّ أحب الأعمال إلى الله ما دام	٢٢٢٨	- أنت سهل
١٠٥٦	- إنَّ أحب الصيام إلى الله	٥٠٩	- أنت عبدي ورسولي سميتك
١٩٨٤	- إنَّ أحب الكلام إلى الله	٣٨١٤	- أنت على الإسلام حتى تموت
١٨٤٣	- إنَّ أهدأ جبل يحبنا	١٩٠٦	- أنت فيهم
٨١٨	- إنَّ أحدمكم إذا قام في صلاته	٣٠١٨	- أنت مع من أحببت
١٠١٥	- إنَّ أحدمكم إذا قام يصلي جاء الشيطان	١٩٠٥	- أنت من الأولين
١٣٨٥	- إنَّ أحدمكم إذا مات عرض عليه	٢٣٦ م	- أنت منهم
٢٦٥	- إنَّ أحدمكم ليعمل بعمل	٣٤٥٢	- أنت مني وأنا منك
٢٦٥	- إنَّ أحدمكم يجمع خلقه	١٣٩٨	- أنتم أصحابي وإخواننا الذين

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
١٤٥٤	إنَّ الخازن المسلم الأمين الذي	٥٤٩	إنَّ أحسن الحديث كتاب الله
٢٩٦٦	إنَّ الخير لا يأتي إلا بالخير	٢٥٣٠	إنَّ أحق ما أخذتم عليه أجرأ
٢١٤٣	إنَّ الدنيا حلوة خضرة	٣٧٧٤	إنَّ أخاك رجل صالح
٢٠٧٩	إنَّ الدنيا متاع	١٣٥٦	إنَّ أخطأ لكم قد مات فقوموا
٦٢	إنَّ الدين يسر ولن يشاد	٣١٦٦	إنَّ أخطأ لكم لا يقول الرفث
٢٦٧٢	إنَّ الذي حرم شربها حرم	٢٢٣٥	إنَّ أختع الأسماء عند الله
٢٥٨١	إنَّ الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة	٣٣٧٢	إنَّ إخوانكم قد قتلوا
٢٤١٤	إنَّ الذي يجر ثيابه من الخيلاء	٣٧٨٩	إنَّ إخوتي من المهاجرين كان
٢٧٤٩	إنَّ الذي يعود في صدقته	٢٤٩٩	إنَّ أخي استطلق بطنه
٢٥٩٣	إنَّ الذين يصنعون هذه الصور	٢٥٣	إنَّ أدنى أهل الجنة منزلة
٢٨٧	إنَّ الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل	٢١٥	إنَّ أدنى أهل النار عذاباً
٢٨٦	إنَّ الرجل ليعمل عمل أهل الجنة	١٧٠	إنَّ أدنى مقعد أحدكم من الجنة
٣١٢٤	إنَّ الرجل يصدق حتى يكتب	٥٤٣	إنَّ اسمي محمد الذي سماني
٢٢٧٦	إنَّ الرحم شجنة من الرحمن	٢٥٩٢	إنَّ أشد الناس عذاباً . المصورون
٣٠٧٠	إنَّ الرفق لا يكون في شيء	٣٧٧١	إنَّ أشبه الناس دلاً
١٣١٢	إنَّ الروح إذا قبض تبعه البصر	٢٥٩٦	إنَّ أصحاب هذه الصور يعذبون
١٧٧٣	إنَّ الزمان قد استدار	٣٣٧٣	إنَّ أصحابكم قد أصيبوا
٨٨	إنَّ الساعة لن تقوم حتى	٢١٥١	إنَّ أعظم الأمانة عند الله
٢٧٦٣	إنَّ الشح أهلك من كان قبلكم	٣٠٢	إنَّ أعظم المسلمين جرماً
٤٨١	إنَّ الشمس تدنو يوم القيامة	١١٤٢	إنَّ أعظم الناس أجرأ في الصلاة
١٢٤٤	إنَّ الشمس والقمر آيتان	٢٥٠٠	إنَّ أفضل ما تداويتهم به الحجامة
١٢٥٢	إنَّ الشمس والقمر آيتان	٤	إنَّ أفضل ما تعد شهادة
١٢٣٩	إنَّ الشمس والقمر لا يخسفان	٣٥٩	إنَّ أفضلكم من تعلم القرآن
١٢٤٠	إنَّ الشمس والقمر لا ينكسفان	٢١٦٦	إنَّ أفصح أخطأ أبي القيس استأذن
١٢٤٢	إنَّ الشمس والقمر لا ينكسفان	٢٠٠	إنَّ أقل ساكني الجنة النساء
١٢٤٣	إنَّ الشمس والقمر لا ينكسفان	٣٦٤	إنَّ أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز
٢٢٠٨	إنَّ الشهر تسع وعشرون	٢٩٦٦	إنَّ أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج
٢٢٠٤	إنَّ الشهر يكون تسعاً وعشرين	١٢٢٣	إنَّ أكثركن حطب جهنم
٣٤٨٩	إنَّ الشهر يكون تسعاً وعشرين	١١٩٥	إنَّ الأذان يوم الجمعة كان أوله
٧٢٥	إنَّ الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة	٢٩٥٠	إنَّ الإسلام بدأ غريباً
٢٦٤	إنَّ الشيطان قد أيس أن يعبد	١	إنَّ الإسلام بني على خمس
١٥٦٥	إنَّ الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم	٣٨٤٨	إنَّ الأشعرين إذا أرملوا
٣٠٨٩	إنَّ الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم	٣٠٨٤	إنَّ الأمانة نزلت في جذر
٢٢٩٦	إنَّ الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء	٣٦٧٣	إنَّ الأنصار كرشى
٢٢٨٤	إنَّ الشيطان يستحل الطعام	١٨٢١	إنَّ الإيمان ليأرز إلى المدينة
٣١١٩	إنَّ الصدق بر	١٢١٨	إنَّ الجمعة عزمة وإني كرهت
٣١١٩	إنَّ الصدق يهدي إلى البر	١٨٦٨	إنَّ الجهاد في سبيل الله والإيمان
١٤٨٧	إنَّ الصدقة لا تنبغي لآل محمد	٢٦١٥	إنَّ الحلال بين وإن الحرام بين
١١٢٩ ح	إنَّ الصلاة أحق ما يعمل الناس	٣٢٥٩	إنَّ الحمد لله نحمده
٢٧٦٢	إنَّ الظلم ظلمات يوم القيامة	٢٥١٣	إنَّ الحمى فور جهنم فايردوها

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٢٧١	إنَّ الله قد أوجب لها بها الجنة	٢٧٨٢	إنَّ العبد إذا نصح سيده
٢١٤٦	إنَّ الله قد برأها من ذلك	١٣٨٦	إنَّ العبد إذا وضع في قبره
٢٣١٦	إنَّ الله كتب الإحسان على كل شيء	٣١١٦	إنَّ العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها
٥٤	إنَّ الله كتب الحسنات والسيئات	٣١١٦	إنَّ العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
٢٨٤	إنَّ الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا	١٣١٩	إنَّ العين تدمع والقلب يحزن
٢٩٩٨	إنَّ الله كره لكم ثلاثاً	١٩٥١	إنَّ الغادر ينصب له لواء يوم القيامة
١٢٧	إنَّ الله لا يخفى عليكم	٢٧٨	إنَّ الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً
٥٧	إنَّ الله لا يظلم مؤمناً حسنة	٣٨٧٥	إنَّ الفتنة تجيء من ها هنا
١٣١٨	إنَّ الله لا يعذب بدمع العين	٣٣٨	إنَّ القرآن نزل على سبعة أحرف
٣١٠	إنَّ الله لا يقبض العلم انتزاعاً	٣٦٤٧	إنَّ القمر انشق في زمان النبي
٢٧	إنَّ الله لا ينام ولا ينبغي له	٧٦٦	إنَّ القوم لا يزالون بخير
٣١٠	إنَّ الله لا ينتزع العلم من الناس	٢٢٨٨	إنَّ الكافر يأكل في سبعة أمعاء
٣٠٩٩	إنَّ الله لا ينظر إلى أجسادكم	٣٠١٧	إنَّ الله إذا أحب عبداً
٣٠٩٩	إنَّ الله لا ينظر إلى صوركم	٣٦٢٦	إنَّ الله إذا أراد رحمة أمة
٢٤١٧	إنَّ الله لا ينظر إلى من يجر إزاره	٣٤٩٠	إنَّ الله أرسلني مبلغاً
٢٥٩٥	إنَّ الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة	٣٢٣٤	إنَّ الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل
٣٩١	إنَّ الله لم يفرض السجود	٣٤٥	إنَّ الله أمرني أن أقرئك القرآن
٢٦٩	إنَّ الله لم يهلك قوماً . . فيجعل لهم نسلأ	٣٤٥	إنَّ الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن
٣٢٨٧	إنَّ الله لن يترك من عملك	١٩٨	إنَّ الله أوحى إليَّ أن تواضعوا
٣٢١٥	إنَّ الله ليس بأعور	٣٦٨٨	إنَّ الله بعثني إليكم فقلتم كذبت
٢٢٩٩	إنَّ الله ليرضى عن العبد أن يأكل	٣٢٧	إنَّ الله تابع على رسوله الوحي
١٣٢٣	إنَّ الله ليزيد الكافر عذاباً	٤٨	إنَّ الله تجاوز لأمتي ما حدثت
٢٧٦٥	إنَّ الله ليملئ للظالم حتى إذا	٤٨	إنَّ الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست
١٤٩٧	إنَّ الله مده للروية	٣٠٧٩	إنَّ الله جميل يحب الجمال
١٩٨	إنَّ الله نظر إلى أهل الأرض	٣٨٦	إنَّ الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء
٢٩٧٧ ح	إنَّ الله هو أضحك وأبكى	١٧٨٨	إنَّ الله حبس عن مكة الفيل
٩٦٠	إنَّ الله هو السلام، ولكن	٢٢٦٣	إنَّ الله حرم ثلاثاً
١٩٧٣	إنَّ الله وتر يحب الوتر	٢٢٦٣	إنَّ الله حرم عقوق الأمهات
٢٦٧٣	إنَّ الله ورسوله حرم بيع الخمر	٢٢٧٣	إنَّ الله خلق الخلق حتى إذا
٣٤٣٢	إنَّ الله ورسوله ينهانكم عن لحوم	٢٧٩	إنَّ الله خلق للجنة أهلاً
٢٦٦	إنَّ الله وكل بالرحم ملكاً	٢٥	إنَّ الله خلق، يوم خلق السماوات
٢٠٣٧	إنَّ الله يسطر يده بالليل	٣٨٧١	إنَّ الله زوى لي الأرض فأريت
١٠٥	إنَّ الله يبعث ريحاً من اليمن	١٨٣٠	إنَّ الله سمى المدينة طابة
٣٧٦١	إنَّ الله يحب العبد التقي	٢٠٦٦	إنَّ الله عن تعذيب هذا نفسه لغني
٣٠٤٣	إنَّ الله يحب العطاس ويكره	٢٤٨٦	إنَّ الله قال: إذا ابتليت
٢٤٤	إنَّ الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة	١٩٧٢	إنَّ الله قال: إذا تلقاني عبدي بشير
١٦٤	إنَّ الله يدني المؤمن فيضع عليه	٢٩٣٥	إنَّ الله قال: من عادى لي ولياً
٢٩٩٨	إنَّ الله يرضى لكم ثلاثاً	٢٦	إنَّ الله قال: يا عبادي إنني حرمت الظلم
٣٧٣	إنَّ الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً	٧٨٤	إنَّ الله قبض أرواحكم حين شاء

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٢٣٥	أَنَّ النَّبِيَّ (١) أَنَا جَبْرِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ	٣٠٥٤	إِنَّ اللَّهَ يَعْذِبُ الَّذِينَ يَعْذِبُونَ النَّاسَ
١٦٣٠	أَنَّ النَّبِيَّ احْتَجَمَ بِلِحْيِ جَمَلٍ	٢٢٠١	إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ
١٧٢٢	أَنَّ النَّبِيَّ أَرَدَفَ الْفُضْلَ مِنْ جَمْعٍ	٣٠	إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ
١٢٥٨	أَنَّ النَّبِيَّ اسْتَسْقَى	١٤٨	إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ
٣٦٦٨	أَنَّ النَّبِيَّ اسْتَعْفَرَ لِلْأَنْصَارِ	١٩٧٢	إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عِبْدِي بِي
٢٦٩٨	أَنَّ النَّبِيَّ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ	٢٥٦	إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ
٣٦١٢	أَنَّ النَّبِيَّ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ	٣٠٠١	إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتَ
٢٣٤٩	أَنَّ النَّبِيَّ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا	٣٠١٥	إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي
٣٣٩٥	أَنَّ النَّبِيَّ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمِصْطَلِقِ	١٠٥٠	إِنَّ اللَّهَ يَمْهَلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثَلَاثَ اللَّيْلِ
١٧٤٦	أَنَّ النَّبِيَّ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ	٢٣٣٦	إِنَّ اللَّهَ يَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ
٦٥٠	أَنَّ النَّبِيَّ أَكَلَ كَتْفَ شَاةٍ	٢٠٤٦	إِنَّ اللَّهَ يَهَانِكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا
١٤٣٠	أَنَّ النَّبِيَّ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ	٣١٣٨	إِنَّ اللَّعَّائِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ
٢٧٣٥	أَنَّ النَّبِيَّ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ	٧٦	إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ فَلَا يَسْقِنِي إِلَيْهِ
٢٦١٣	أَنَّ النَّبِيَّ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوِزْغِ	٢٢٨٩	إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٍ
١٨١١	أَنَّ النَّبِيَّ أَمَرَ مَحْرَمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ	٢٠٣٨	إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذَنْبِيهِ
١٦٥٤	أَنَّ النَّبِيَّ أَمَرَهُ أَنْ يَرْدِفَ عَائِشَةَ	٢٠٨٩	إِنَّ الْمُحْرَمَ لَا يَنْكِحُ
٢٦١١	أَنَّ النَّبِيَّ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ	٢١٤٧	إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ
١٦٥٦	أَنَّ النَّبِيَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ مَفْرَدًا	٢١٣١	إِنَّ الْمَرْأَةَ خَلَقَتْ مِنْ ضَلْعٍ
٣٤٢٢	أَنَّ النَّبِيَّ بَعَثَ بَكْتَابَهُ إِلَى كَسْرَى	١٤٧٧	إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا
٢٠٩٠	أَنَّ النَّبِيَّ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ	٢١٥٥	إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَفَقَّحَ عَلَى أَهْلِهِ
٣٥٢٤	أَنَّ النَّبِيَّ تَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ	٢٤٩٠	إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ
١٩٣٠	أَنَّ النَّبِيَّ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ	٦٧٧	إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجِسُ
١٧١٠	أَنَّ النَّبِيَّ جَمَعَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ	٢٥٧٨	إِنَّ الْمُسْلِمَ لِيُؤَجَّرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ
١٧٦٣	أَنَّ النَّبِيَّ حَجَّ عَلَى رَحْلِ	١٦٦	إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ
٢٢٠٤	أَنَّ النَّبِيَّ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضٍ	٢٨٢٠	إِنَّ الْمَقْسُطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ
١٣٣٩	أَنَّ النَّبِيَّ حِينَ تَوَفَّى سَجَى	١١٤٣	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَصَلِّيَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ
٢٤٧٣	أَنَّ النَّبِيَّ خَاتَمَهُ مِنْ فِضَّةٍ	٢٥٤٧	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعِنَانِ
١٢٥٦	أَنَّ النَّبِيَّ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى	٢٥٨٩	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ
٣٤٦٠	أَنَّ النَّبِيَّ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ وَمَعَهُ	٢٦٠١	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَصْحَبُ
٣٤٥٣	أَنَّ النَّبِيَّ خَرَجَ مَعْتَمِرًا فَحَالَ	٣٨٨٧	إِنَّ الْمَنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مَنْهُمْ عَلَى عَهْدٍ
١٧٩٩	أَنَّ النَّبِيَّ دَخَلَ الْكَعْبَةَ	١٣٢٨	إِنَّ الْمَيْتَ لِيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ
٥٦٤	أَنَّ النَّبِيَّ دَخَلَ حَائِطًا	١٣٢٩ ، ١٣٢٣	إِنَّ الْمَيْتَ لِيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ
٣٠٩٤	أَنَّ النَّبِيَّ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ	١٣٢٣	إِنَّ الْمَيْتَ لِيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بِكَاءِ
٨١٩	أَنَّ النَّبِيَّ رَأَى فِي جِدَارِ الْقُبْلَةِ	١٣٣٠	إِنَّ الْمَيْتَ يَعْذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ
٢٦٦٧	أَنَّ النَّبِيَّ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا	١٣٢٤	إِنَّ الْمَيْتَ يَعْذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبِكَاءِ
		٢١٧٥	إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعَجَلُوا فِي أَمْرِ
		٧٦٦	إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَنَامُوا
		٣٨٣١	إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّونَ بِهَدَايَاهُمْ
		٣١٧٧	إِنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ أَرْضَ ثُمُودَ

(١) ما بين القوسين هو في الأصل بلفظ «رسول الله»  
 ووضعه بين القوسين للدلالة على ذلك. وإنما اخترت  
 هذه الطريقة تسهلاً على الباحث.

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
١٣٤١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ .....	٢٤٣١	أَنَّ النَّبِيَّ رَخِصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ .....
٣٣٠	أَنَّ النَّبِيَّ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ .....	٣٣٤٥	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ .....
٢٤٧٤	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) لَبَسَ خَاتَمَ فَضَّةٍ .....	١١١٥	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) رَكِبَ فَرَسًا فَصْرَعَ .....
٣٢٣١	أَنَّ النَّبِيَّ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ .....	١٩٦٣	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) سَاقَبَ بَيْنَ الْخَيْلِ .....
٢٥٩٨	أَنَّ النَّبِيَّ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيْبٌ .....	٣٩٥	أَنَّ النَّبِيَّ سَجَدَ فِي النَّجْمِ .....
٣٥٦٥	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) لَمْ يَكُنْ يَسِرُّ الْحَدِيثَ .....	٩٩٤	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ .....
١٠٣٩	أَنَّ النَّبِيَّ لَمْ يَمُتْ حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا .....	١٢٩٢	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا .....
٣٥٢٢	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسَّنْحِ .....	١٣٥٥	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ .....
١٧٦١	أَنَّ النَّبِيَّ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحْجِ .....	١٣٧١	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى عَلَى قَبْرِ .....
١٧٦٦	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَحَرَ قَبِيلَ أَنْ يَحْلُقَ .....	١٢٢٨	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ .....
١٣٥٤	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَعَى النَّجَاشِيَّ .....	٢٩٢١	أَنَّ النَّبِيَّ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ .....
٢٦٩٠	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى أَنْ تَتَلَقَى السَّلْعُ .....	٢٦١٨	أَنَّ النَّبِيَّ عَامِلٌ خَيْرٍ بِشَطْرِ .....
٢٣٨٤	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى أَنْ يَخْلُطَ التَّمْرُ .....	٢٨٧٢	أَنَّ النَّبِيَّ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ .....
٢٣٢٥	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ .....	٢٨٧٤	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) عَرَضَهُ يَوْمَ أَحَدٍ .....
٢٤١١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ الْجِرَانِ .....	٣٥٣١	أَنَّ النَّبِيَّ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ .....
٢٣٦٤	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا .....	١٢٣٨	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) قَدَّ نَهَاكُمُ عَنِ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ .....
٢٦٦٠	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ .....	٢٨٧٠	أَنَّ النَّبِيَّ قَضَى أَنْ الْيَمِينِ عَلَى .....
٢٦٦٣	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ .....	٢٨٧٠	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ .....
٢٦٧٩	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ .....	٢٩٣١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) قَطَعَ فِي مَجْنٍ .....
٢٤٠٧	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ الْبَقِيرِ .....	٢٥٢٨	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ إِذَا اشْتَكَى .....
٢٦٦١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ .....	٣٨٣٢	أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَفْرَعٌ .....
٢٦٨٢	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ .....	٨٦٥	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ .....
٢٦٧٥	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ .....	٦٦٨	أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ .....
١٥٧٥	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ صِيَامِ يَوْمَيْنِ .....	٢٧٤٤	أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ لَا يَرِدُ الطَّيِّبَ .....
٢٤٣٤	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ لِبْسِ الْقَسِيِّ .....	٣٥٦٥	أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَحْدِثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ .....
٢٧٦١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ لِقْطَةِ الْحَاجِّ .....	١٥٢٤	أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جَنْبٌ .....
٣٤٣٠	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى عَنِ مَتْعَةِ النِّسَاءِ .....	٢٤٥٠	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ .....
٣٤٣٥	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لِحْوَمِ .....	١٠٨١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ يَصْلِي إِحْدَى عَشْرَةَ .....
٢٣٥٦	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) نَهَاكُمُ أَنْ تَأْكُلُوا لِحْوَمَ نَسَكِكُمْ .....	١١٩١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ يَصْلِي الْجُمُعَةَ حِينَ .....
٣٤٣٧	إِنَّ النَّبِيَّ (النبي) يَنْهَاطِكُمْ عَنِ لِحْوَمِ الْحَمْرِ .....	٨٥٦	أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَصْلِي نَحْوَ بَيْتٍ .....
٢٠٦٣	إِنَّ النَّبِيَّ لَا يَقْدَمُ شَيْئًا .....	١٠٠٦	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ يَصْلِي وَهُوَ حَامِلٌ .....
٢٦٧	إِنَّ النَّظْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ .....	١٥٦٩	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ .....
٢٠٧٧	إِنَّ النِّكَاحَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى .....	١٥٦١	أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعِشْرَ .....
٢٤٥١	إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ .....	١٢١٤	أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ .....
١٧٧	إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ .....	١١٠١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ يَقْنَتُ فِي الصُّبْحِ .....
٢٥٠٢	إِنَّ أُمَّ سَلْمَةَ اسْتَأْذَنَتْ فِي الْحِجَامَةِ .....	١٠٧٧	إِنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقُومُ حَتَّى تَتَفَطَّرَ .....
١٦٢	إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ .....	١٩٤٠	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَانَ يَنْفُلُ بَعْضَ .....
٦٣٤	إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا .....	٣٤٢٤	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ .....
٦٣٤	إِنَّ أُمَّتِي يَدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .....	٣٤٢١	أَنَّ النَّبِيَّ كَتَبَ إِلَى كَسْرَى وَقَيْصَرَ .....
٢٥٠٠	إِنَّ أُمَّتِي مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةَ .....	٣٣٦١	أَنَّ النَّبِيَّ (النبي) كَسَرَتْ رِبَاعِيَّتَهُ يَوْمَ .....

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٦٠٨	إنَّ حِيضتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ	١٣٤٦	إنَّ أَمْرًا جَاءَتْ النَّبِيَّ بِبِرْدَةٍ
٦٠٩	إنَّ حِيضتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ	٣٦٨٣	إنَّ أُمَّمَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صَحْبَتِهِ
٣٤١٢	إنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ	٢٨٥٧	إنَّ أَنَا سَأَلْنَا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ
٢٦٥	إنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ	٢٢٤٨	إنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يَسْبِيُونَ
١٠٦٢	إنَّ خُلِقَ نَبِيَّ اللَّهِ الْقُرْآنَ	٢٣٩	إنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لِيَتْرَءُونَ الْغُرْفَ
٢٨١١	إنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ	٢٤٠	إنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ
٢٣١٤	إنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ لَطْعَامَ	٢٣٨	إنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتْرَءُونَ أَهْلَ الْغُرْفِ
٣٨٥٢	إنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ	٣٦٤٦	إنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا النَّبِيَّ أَنْ يَرِيهِمْ
١١٩٩	إنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ	١٦٤٦	إنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ
٣٦٧٦	إنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ	٢١٣	إنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا
٢٠٧٤	إنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً	٨٧	إنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ
٢٧٠٦	إنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً	١٨٧٧	إنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يَقْضِي عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٧٦١	إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ	١٢١٩	إنَّ أَوَّلَ جَمْعَةٍ جَمَعَتْ
٢١٥٤	إنَّ ذَلِكَ لَنْ يَمْنَعَ شَيْئًا أَرَادَهُ اللَّهُ	٢٣٣	إنَّ أَوَّلَ زَمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ
٢٥٥٠	إنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزءٌ مِنْ سِتَّةِ	٣٥٠٥	إنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بِيَضَتْ
٢٨٦١	إنَّ رَجُلًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ	٣٢٣٠	إنَّ أَوَّلَ قِسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
٩٩٨	إنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ فَأَخَذَ السَّيْفَ	٢٣٤٥	إنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدَأَ بِهِ فِي يَوْمِنَا
٢٩٣٣	إنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ	١٢٢	إنَّ أَوَّلَ مَا يَعْتَهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ
٤٧٠	إنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ قَبْلَةَ	٣٠٨١	إنَّ أَوَّلَ مَا يَبْتَنُّ مِنَ الْإِنْسَانِ
٢٥٧٢	إنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حِجْرِ النَّبِيِّ	٨٠٧	إنَّ أَوْلَثُكَ إِذَا كَانَ فِيهِمْ الرَّجُلُ
٢٢٥٥	إنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ	١٨٩١	إنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا
٢٩٥٣	إنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَلَمَّا	٢٦١٠	إنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا
٢١٩٩	إنَّ رَجُلًا رَمَى امْرَأَتَهُ فَانْتَفَى	١٨٩٢	إنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرَجَالًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا
٣٠١٦	إنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ	٣٦٥١	إنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ
٢٨٩٠	إنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ	٣٨٩٤	إنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ
٢٩٥٢	إنَّ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَاشَهُ	١٥٠٢	إنَّ بِلَالًا يُؤْذَنُ لِبَلِيلٍ
٣٠٣٣	إنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ	١٥٠٣	إنَّ بِلَالًا يُؤْذَنُ لِبَلِيلٍ
٢٠٤٤	إنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةَ وَتَسْعِينَ نَفْسًا	٣٨١٨	إنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمَغِيرِ اسْتَأْذَنُونِي
٢٩٥٢	إنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَغِسَهُ اللَّهُ	٨٥٢	إنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ
٢٧٠٢	إنَّ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ	٩٠	إنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ كَذَابِينَ
٥٨٢	إنَّ رَجُلًا مَرَّ وَرَسُولَ اللَّهِ يَبُولُ	٢٨٢٨	إنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ كَذَابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ
٢٨٨٥	إنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ فَرْحَةٌ	٨٢	إنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ لِأَيَّامًا يَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ
٢٤١٢	إنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَخَيَّرُ	٣٢١٧	إنَّ ثَلَاثَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ
٤٤٤٤	إنَّ رَسُولَ اللَّهِ <sup>(١)</sup>	٢٦٠٠	إنَّ جَبْرِيلَ كَانَ وَعْدَنِي أَنْ يَلْقَانِي
٣٨١٢	إنَّ رُوحَ الْقُدْسِ لَا يَزَالُ يُؤَدِّدُكَ	٣٨١٩	إنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يِعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ
٢٢٢٦	أَنْ زَيْنَبُ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةٌ	٣٨٢٧	إنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ
٧٨٦	إنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شَرِبًا	١٩٦٤	إنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعُ شَيْئًا
		٢١٦٥	إنَّ حِمْزَةَ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ
		١٨٨	إنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنَ
		١٨٩	إنَّ حَوْضِي لِأَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنَ

(١) انظر هذه المادة في: إنَّ النبي.



رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٤٩٧	إِنَّ فِيكَ خَصَلْتَيْنِ يَجْعَلُهُمَا اللَّهُ	٢١٢٦	- أَنَّ سُودَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ .....
٣٤٩٨	إِنَّ فِيكَ لَخَصَلْتَيْنِ يَجْعَلُهُمَا اللَّهُ	٣٠٤٧	- إِنَّ شَجْرَةَ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ .....
٢٤٩٧	إِنَّ فِيهِ شِفَاءٌ	٧٤٨	- إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ .....
٣٥٩٥	إِنَّ فِي قَدْحِ النَّبِيِّ أَنْكَسَرَ .....	٢٥١١	- إِنَّ شِدَّةَ الْحَمِيِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ .....
١٧٣	إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ .....	٢٨٢٢	- إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحَطْمَةُ .....
٢٩٠١	أَنَّ قَرِيشاً أَهَمُّ شَأْنِ الْمَرْأَةِ .....	٣١٢٦	- إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهِينِ .....
٣٤٨٤	إِنَّ قَرِيشاً حَدِيثُ عَهْدِ بَجَاهِلِيَّةٍ .....	٣٠٢٤	- إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ .....
٢٨٣	إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ بَيْنَ أَصْعَيْنِ .....	١٨٧٦	- إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ .....
٢٤٤	إِنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ .....	٢٢٥٣	- إِنَّ صَدَقَتِكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ .....
١٧٩٠	إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النِّفْقَةُ .....	١٢٠٠	- إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خَطْبَتَهُ .....
٢٨٥٨	إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ .....	١٥٨٤	- إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ .....
٢٩٣	إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكُذْبِ .....	٢٠٤٣	- إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ .....
١٥٧٠	إِنَّ لِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا .....	٣٦٨٣	- إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ .....
٢١٣٣	إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا .....	٢٩١١ ح	- إِنَّ عَبْدًا مِنْ رَفِيقِ الْإِمَارَةِ زَنَى .....
١٥٧٠، ٣٧١	إِنَّ لِرُؤُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا .....	٣٦٦ م	- إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَعْطَى .....
٢٧٠٦	إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا .....	٣٧٢٢	- إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ وَإِنِّي .....
٣٧٢٠	إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا .....	١٠٠٤	- إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسُ جَاءَ بِشَهَابٍ .....
١١٤٧	إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ .....	٢٦٣	- إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ .....
٣٥٠٣	إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيْنًا وَإِنْ .....	١٠٠٥	- إِنَّ عَفْرِيْتًا مِنَ الْجَنِّ تَفَلَّتْ عَلَيَّ .....
١٢٣١	إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيْدًا .....	١٧٦٨ ح	- إِنَّ عَمْرَ أَدْنَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ بِالْحَجِّ .....
٣٧٤٧	إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيِّي الزُّبَيْرِ .....	٢٧٤٠	- إِنَّ عَمْرَ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى يَدْعِي هُنِيًّا .....
١١٤٦	إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ .....	١١٤	- إِنَّ عَمْرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ فِي رَهْطٍ .....
١ ح	إِنَّ لِلْإِيْمَانِ فَرَائِضَ وَشَرَائِعَ .....	٢١٠٢	- إِنَّ عَمْرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةَ .....
١٩٧٣	إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا .....	٣٤١٢ ح	- إِنَّ عَمْرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ .....
٢٢	إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا .....	٣٨١٨	- إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تَقْتَنَ .....
٢٥	إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَمِنْهَا رَحْمَةٌ .....	٢٩٨٨	- إِنَّ فُقَرَاءَ الْمَهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ .....
١٣١٧	إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى .....	١٤٥	- إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا .....
١٩٧١	إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةَ سِيَارَةَ .....	١٤٨٩	- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ: الرِّيَانُ .....
١٩٧١	إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةَ يَطُوفُونَ .....	٢٢٧	- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ خِيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ .....
٢٢٧	إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةً .....	٢٢٦	- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جَمْعَةٍ .....
٣٣٢١	إِنَّ لَنَا طَلِبَةَ فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا .....	٢٢٣	- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادُ .....
٦٥٣	إِنَّ لَهُ دَسْمًا .....	٢٢٢	- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا .....
٣٦٠٣	إِنَّ لَهُ مَرْضَعًا فِي الْجَنَّةِ .....	٢٢٤	- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا .....
٢٣١٨	إِنَّ لِهَذِهِ الْبِهَائِمِ أَوَابِدَ .....	٢٢٥	- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا .....
٢٦١٠	إِنَّ لِهَذِهِ الْبَيْوتِ عَوَامِرَ، فَإِذَا .....	١٨٦١	- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ .....
٢٨٩	إِنَّ مِثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى .....	٢٥٠٦	- إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ .....
٣٦١٨	إِنَّ مِثْلِي وَمِثْلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي .....	١٠٠٠	- إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِعْلًا .....
٢١٧٨	إِنَّ مَعَاوِيَةَ رَجُلٌ تَرَبُّ لَا مَالَ لَهُ .....	١٩٩٨	- إِنَّ فِي اللَّيْلِ لِسَاعَةً لَا يُوَاقِفُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ .....
١٣٠	إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ .....	٣٨٤١	- إِنَّ فِي تَقْيِيفِ كَذَابًا وَمُبِيرًا .....
١٧٨٧	إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ وَلَمْ .....	٢٣١١	- إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءٌ .....

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٠٣٩	إِنَّ هَذَا حَمْدُ اللَّهِ	٢٦٧	إِنَّ مَلَكًا مَوْكَلًا بِالرَّحْمِ
٢٣٠٠	إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعْنَا	٢٩٦٦	إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي
٣٦١٠	إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبَشْرَى	٣٠٥٨	إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِوةِ
١٢٣٨	إِنَّ هَذَا يَوْمَ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانُ	٢٢٦٥	إِنَّ مِنْ أْبْرَ الْبِرِّ صَلَةَ الرَّجُلِ أَهْلٍ
٢٢١٣	إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ	٣٥٤٩	إِنَّ مِنْ أَحْيِكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنِكُمْ
١٣٩٥	إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلَى فِي قُبُورِهَا	٢٥٩٥	إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٥٠٧	إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السُّودَاءَ شَفَاءٌ	١٠١	إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتَلُوا
١٤٨٧	إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخٌ	٨١	إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ
٧٧٨	إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرَضَتْ عَلَى	٢١٥١	إِنَّ مِنْ أَشْرَ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ
١٠٠٣	إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ	٢١٥١	إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ
٨٢٥	إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظَلْمَةً	٢٢١٧	إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفَرَى أَنْ يَدْعَى
٨١٦	إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا	٢٥٦٤	إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفَرَى أَنْ يَرَى
٢٥٨٨	إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ	٢٢٦٤	إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ
٥٩٩	إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ	١٢٠٠	إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا
٢٤٣٣	إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ	٣١٦٧	إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا
١٥٠٠	إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعْرِضَ	٢٩٨	إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا
٢٧٤٨	إِنَّ يَهُودِيَةَ أُمَّتِ النَّبِيِّ نَبْشَةٌ مَسْمُومَةٌ	٣١٦٢	إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةٌ
٣٤٢٧	إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ	١٩٩٨	إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ
١٤٩٤	إِنَّا أُمَّةٌ أُمِيَّةٌ لَا نَكْتَبُ	٣٦٨٣	إِنَّ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ عَلِيٌّ فِي صَحْبَتِهِ
٣٤٧٩	إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ	٣٥٤٩	إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا
٢٥١٩	إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ	٣١٢٦	إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينَ
٢٨٣٧	إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ	٣٨٩٢	إِنَّ مِنْ ضَمْنِيِّ هَذَا قَوْمًا
١٠١	إِنَّا كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ	٢٨٩١	إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ
٢٦٩٥	إِنَّا كُنَّا نَسْلِفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ	٣٧٦	إِنَّ مِنْ قُرْآنِ الْآيَتِينَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ
١١٨٩	إِنَّا كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ	٢٨٨٣	إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ
١٤٨٣	إِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ (لَا تَحِلُّ لَنَا)	٢١١	إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأَخَذَهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِهِ
١٦٣٥	إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ، إِنَّا حَرَمٌ	٣١٩٠	إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سَتِيرًا
١٦٣٣	إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حَرَمٌ	١٧٤٩	إِنَّ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةٍ
٣٤١٢	إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدَ	٢٣٦٧	إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشَّرْبَ قِيَامًا
٣٤٦	إِنَّا لَنُدْعُ مِنْ قَوْلِ أَبِي	٣٠٧٤	إِنَّ نَمْلَةَ قَرِصَتْ نَبِيًّا
٢٨٥٣	إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ	٣٣٩١	إِنَّ هَؤُلَاءَ نَزَلُوا عَلَى حِكْمِكَ
٣٩١	إِنَّا نَمْرُ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ	١٧١٤	إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حَوْلَتَا
٣٥٠٠	إِنَّكَ الَّذِي أَرَيْتَ فِيكَ مَا رَأَيْتَ	٣٤٥١	إِنَّ هَذَا اخْتَرْتُ عَلَيَّ سَيْفِي
٢٧٨٤	إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ	٢٨٢٦	إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ
١٤٧٣	إِنَّكَ إِنْ تَبَدَّلَ الْفَضْلُ خَيْرٌ لَكَ	٦٢	إِنَّ هَذَا الدِّينَ يَسِرُ
١٨٣٨	إِنَّكَ بِيَطْحَاءٍ مَبَارَكَةٍ	ح ٢٨٩	إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ
٣٠٨	إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلُ كِتَابٍ	٣٣٧	إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ
٢٦٩	إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجْلِ مَضْرُوبَةٍ	١٤٦٩	إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضْرَاءُ حَلْوَةٌ
٣٠٨	إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلُ كِتَابٍ	١٦٥٥	إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ
٣٣٥	إِنَّكَ شَابٌ عَاقِلٌ لَا تَنْهَمُكَ	١٧٨٦	إِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَمُهُ اللَّهُ

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٠١٣	- إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون	٢٨٤٩	- إنك ضعيف وإنها أمانة
٢٨٦٦	- إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم	٣٤٢٦	- إنك كالذي قال الأول: اللهم
٣٥٧١	- إنما أنا بشر، وإنني اشتطرت على ربي	١٥٧٠	- إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر
٢٨٨	- إنما أنا خازن، فمن أعطيته	٣٢٥٨	- إنك لا تستطيع ذلك يومك
٣٤١	- إنما أنزل أول ما نزل منه سورة	٣٢٨٣، ٣٢٤٢	- إنك لتصل الرحم
٣٠٣	- إنما أهلك من كان قبلكم	٢٢٥٣	- إنك لن تخلف فتعمل عملاً
٢٤٢٥	- إنما بعثت بها إليك لتستمع بها	٢٢٥٣	- إنك لن تنفق نفقة تبتغي
٢٤٢٥	- إنما بعثت بها إليك لتصيب بها مالاً	٣٠١٨	- إنك مع من أحببت
٢٤٢٥	- إنما بعثت بها إليك لتنتفع بها	١٥٢	- إنكم تحشرون حفاة عراة
٣٢٢١	- إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم	٢٨٦٦	- إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم
٣٦٠٤	- إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء	٧٨٦	- إنكم تسيرون عشيبتكم
١٣٩٢	- إنما نفتن يهود	٣٦٣١	- إنكم ستأتون غداً
١١٢١	- إنما جعل الإمام جنة	٢٨٤٨	- إنكم ستحرضون على الإمامة
١١١٤	- إنما جعل الإمام ليؤتم به	٣٤٨٤	- إنكم سترون بعدي أثره
١١١٥	- إنما جعل الإمام ليؤتم به	٧٤٠	- إنكم سترون ربكم كما ترون
١١١٦	- إنما جعل الإمام ليؤتم به	٣٨٦٦	- إنكم ستفتحون مصر
٥٨٩	- إنما حرم أكلها	٢٢٩٦	- إنكم لا تدرن في أية البركة
٤٦٦	- إنما خيرني الله فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر	١٩١٤	- إنكم لا تدعون أصم ولا غائياً
٣٠٠	- إنما ذلك العرض	١٣٧	- إنكم لتجاوزوني إلى رجال ما كانوا
١٥٠٠	- إنما ذلك سواد الليل وبياض	٢٩٦٩	- إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق
٢٠٩٣	- إنما ذلك في الحال الشديد	٧٦٦	- إنكم لم تزالوا في صلاة
٣١٩٨	- إنما سمي الخضر أنه جلس	١٥٤٥	- إنكم مصبحو عدوكم والظفر أقوى
٣٨١٨	- إنما فاطمة بضعة مني	١٥٢	- إنكم ملاقوا الله حفاة عراة
٧١٦	- إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا	٣٥١٠	- إنكن لأنتن صواحب يوسف
٧١٥	- إنما كان يكفيك هكذا	٣٥١١	- إنكن لأنتن صواحب يوسف
٣٠٢٢	- إنما مثل المجلس الصالح والجليس السوء	٣٢٢١	- إنما أجلكم في أجل من خلا
٢٧٤٩	- إنما مثل الذي يتصدق	٢٨٦	- إنما الأعمال بالخواتيم
٣٥٤	- إنما مثل صاحب القرآن، كمثل صاحب	٣	- إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ
٩٣٩	- إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف	٢٨٠٥	- إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه
٥٥٤	- إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به	١١٢٤	- إنما التصفيق للنساء
٥٥٥	- إنما مثلي ومثل الناسك مثل رجل استوقد	٢٦٣٧	- إنما الربا في النسيئة
١٠٠٢	- إنما منعني أن أرد عليك أني كنت	٢١٠٩	- إنما الشهر (وصفق بيديه ثلاث مرات)
٢٣٥٧	- إنما نهيتكم من أجل اللدافة	١٤٩٣	- إنما الشهر تسع وعشرون
٢٨٩٣	- إنما هذا من إخوان الكهان	١٣٣٨	- إنما الصبر عند الصدمة الأولى
٣٦٩	- إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم	٢٨٩ ح	- إنما العلم بالتعلم
٢٤٦٣	- إنما هلكت بنو إسرائيل	٦٨٦	- إنما الماء من الماء
٣٢٧٣	- إنما هو جبريل، لم أره على صورته	١٨٢٧	- إنما المدينة كالكبير، تنفي خبثها
٢١٩٣	- إنما هي أربعة أشهر وعشر	٣٠٩٦	- إنما الناس كالإبل المائة
١٦٣٢	- إنما هي طعمة أطعمكموها الله	٢٧٧٩	- إنما الولاء لمن أعتق
١٢٢	- إنما يخرج من غضبة يغضبها	٥٦٠	- إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٨٤٤	إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون	٣٧٤٣	إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
١٢٠	إنه يهودي (الدجال)	٨٠٣	إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد
٥٨٤	إنها أنت بابت لها صغير لم يأكل	٢٤٢٦	إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له
٣٨٣١	إنها بنت أبي بكر	٢٤٢٧	إنما يلبس الحرير من لا خلاق له
١٨٢٠	إنها حرم آمن (المدينة)	٢٤٢٥	إنما يلبس هذه من لا خلاق له
٢٨٣٣	إنها ستكون أثره	٢٣٧٢	إنه أروى وأبرأ وأمرأ
٣٨٨٠	إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة	٦٦٩	إنه بات عند النبي ذات ليلة
٢٥٨٤	إنها ستكون لكم الأنماط	١١٤٦	إنه بلغني أنكم تريدون أن تتقلوا
١٨٢٨	إنها طيبة تنفي الخبث	٣١٩٧	إنه بينما موسى في قومه
١٤٧٩	إنها قد بلغت محلها	١٤٤٩	إنه خلق كل إنسان من بني آدم
٣٨٢٣	إنها كانت وكانت وكان لي منها ولد	٢٤٣٢	أنه رأى على أم كلثوم بنت رسول الله
٢١٦٤	إنها لا تحل لي، إنها ابنة أخي	٢٤٦٧	أنه رأى في يد رسول الله خاتماً
٣٨٤	إنها لتعدل ثلث القرآن	٩٣٨	أنه ستكون عليكم أمراء
٨٨	إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر	٢٨٤٢	أنه ستكون هنات وهنات
٣٧٨٠	إنها مباركة، إنها طعام طعم	٣٨٩٢	إنه سيخرج من ضئضىء هذا قوم
١٣٨٨	إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير	١٠٤	إنه سيكون من ذلك ما شاء الله
٣٤٢٦، ٣٤٢٥	إنهم الآن ليقرون في غطفان	١٢٥٥	إنه عرض عليّ كل شيء تولجونه
٣٥٦٠	إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش	٢١٦٦	إنه عمك تربت يمينك
٢٢٢٥	إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم	٢١٣٨	إنه قد أذن لكن أن تخرجن
١٣٢٥	إنهم ليكون عليها وإنها لتعذب	٣٤٥٩	إنه قد شهد بدمراً
١٣٢٤	إنهم ليسمعون ما أقول	٣٧٠٧	إنه قد كان فيما مضى قبلكم
٣٣٢٩	إنهم ليعلمون أن ما كنت أقول حق	٣٧٨٠	إنه قد وجّهت لي أرض ذات نخل
٣٤٢	إنهم من العتاق الأول وهن	١٥٨٠	إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمناً
٨١٠	إنني أبرأ إلى الله أن يكون لي	٣٦٣٨	إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة
٢٤٧٠	إنني اتخذت خاتماً من ورق	٢٠٦٣	إنه لا يرد شيئاً وإنما يستخرج
١٨١٧	إنني أحرم ما بين لابتي المدينة	٢٣٢٤	إنه لا يصاد به صيد ولا
٦٧٠	إنني أدخلتهما طاهرتين	٣٧٣١	إنه لعهد الله إلي أن لا يجيني
٣٨٤٤	إنني أرحمها قتل أخوها معي	٣٥٢٠	إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى
٣٢٨٣	إنني أريت دار هجرتكم	٢٨٣٥	إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه
٥٩٥	إنني أريتكن أكثر أهل النار	٧٦٢	إنه لوقتها، لولا أن أشق على أمتي
١٧٩٤	إنني أعلم أنك حجر لا تضر	٤٨٦	إنه ليأتي الرجل العظيم
٣٨٩٢	إنني إنما فعلت ذلك لأتألفهم	٢٥١٠	إنه ليس بدواء ولكنه داء
١٠٠٣	إنني حديث عهد بجاهلية	٢١٢٥	إنه ليس بك على أهلك هوان
٢٦	إنني حرمت الظلم على نفسي	٣٦٨٩	إنه ليس من الناس أحد أمر
١٨٢٥	إنني حرمت ما بين لابتي المدينة	٢٠٣٢	إنه ليغان على قلبي، وإنني لأستغفر
١٢٦٤	إنني خشيت أن يكون عذاباً	١٢٧	إنه مكتوب بين عينيه كافر
٣٤٨٩	إنني ذاكر لك أمرأ فلا عليك	٣٨١٣	إنه من أهل الجنة (ابن سلام)
٣٤٩٠	إنني ذاكر لك أمرأ فلا عليك	٢٣٦٣	أنه نهى أن يشرب الرجل قائماً
٣٦٨٠	إنني رأيت الأنصار تصنع برسول الله شيئاً	٢٤٦٧	أنه نهى عن خاتم الذهب
١٢٥٢	إنني رأيت الجنة فتناولت منها عتقوداً	٣٨٩٢	إنه يخرج من ضئضىء هذا قوم

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢٤٢٥	إني لم أكسكها لتلبسها	٣٥٧٤	إني رأيت على بابها سترأ موشياً
٣٨٩٢	إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس	٣٧١٧	إني رأيت كأن ديكاً نقرني
٣٦٣٩	إني متعجل إلى المدينة	١٢٥١	إني رأيتم تفتنون في القبور
٣٢٣	إني مررت بقرين يعذبان	٥٩٦	إني رأيتم أكثر أهل النار
٣٨٣٣	إني نذرت والنذر شديد	٣٠١	إني سائلك فمشدد عليك
١٣٨	إني والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة	١٨٣	إني على الحوض أنتظر من يرد
٣١٧٩	انبعث لها رجل عزيز	١٧٦	إني على الحوض أنتظر من يرد
٢٤٠٦	انتبذوا في الأسقية	٣٥٠٩	إني فرط لكم، وأنا شهيد عليكم
١٨٥٣	انتدب الله ﷺ لمن خرج	١٧٥	إني فرطكم على الحوض
١٦٥٣	انتظري فإذا ظهرت فاخرجي	١١٤	إني قد خبات لك خبيئاً
١٣٨	انتقلي إلى أم شريك	١٢٥١	إني قد رأيتم تفتنون في القبور
٢١٧٨	انتقلي إلى بيت عمك عمرو	٣٨٢٣	إني قد رزقت فيها
١٢١٠	اتتهيت إلى النبي وهو يخطب	٣٨٧	إني قلت لكم سأقرأ عليكم ثلث القرآن
٣٣٥٣	انثرها لأبي طلحة	٢٤٦٨	إني كنت ألبس هذا الخاتم
٢٩٦٥ ح	انثروه في المسجد	٨١٠	إني لأبرأ إلى الله أن يكون لي
١٦٣٩	انحرها ثم اصنع نعلها في دمها	١٥٢٣	إني لأتقاكم لله
٣٢٨٢	أنزل على بني النجار، أحوال	١١٠٨	إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها
٢١٨٥	أنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى	٢٣١	إني لأرجو أن تكون منهم
٣٨٩	أنزلت عليّ آيات لم ير مثلهن	٢٣٧	إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة
٢٣٠	أنزلت عليّ سورة قرأ بسم	١٢٥	إني لأعرف أسماءهم وأسماء
٢٩١٣	أنشدك بالله الذي أنزل التوراة	٣٨٤٩	إني لأعرف أصوات رفة الأشعرين
٣٦٤٥	انشق القمر على عهد رسول الله	٣٢٣٩	إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم علي
٣٦٤٨	انشق القمر على عهد رسول الله	١٩٣٣	إني لأعطي الرجل، وغيره أحب إلي منه
٢٧٧٢	انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً	٢٥٥	إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولاً
١٩٤٨	انصرفا، نفي لهم بعودهم	٢٥١	إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها
٣٨٤٣	انطلق بنا إلى أم أيمن تزورها	٣٨٣٠	إني لأعلم إذا كنت عني راضية
٣٨٤٢	انطلق رسول الله إلى أم أيمن	٣٠٦٠	إني لأعلم كلمة لو قالها ذهب
٣٦٤٢	انطلق سعد بن معاذ معتمراً فنزل على أمية	١١١٢	إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطول
٣٤٢٠	انطلقن فقد بايعتكن	٦٨٩	إني لأفعل ذلك أنا وهذه
١٨٨٢	انطلقوا إلى يهود	١٢٧	إني لأندركموه، ما من نبي
٣٤٥٩	انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ	٨٥	إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة
٢١٠٨	انظر ولو خاتماً من حديد	٣٧٥٨	إني لأول العرب رمى بسهم
٢١٠١	أنظرت إليها؟	١٦٥٧	إني لبدت رأسي وقلدت
٢١٦٧	انظرن من إخوانكن	١٨٦	إني لبعقر حوضي أذود الناس
٣٨٤٥	انظروا إلى حب الأنصار التمر	١٥١٧	إني لست كهيتكم، إني يطعمني ربي
٢٩٨٩	انظروا إلى من هو أسفل منكم	١٥١٦	إني لست مثلكم، إني أظل أطعم
٣٧٣٩	انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض	٢٤٢٩	إني لم أبعث بها إليك لتلبسها
٢١٩٧	انظروا فإن جاءت به أسحم	٢٧٤٧	إني لم أبعث بها إليك لتلبسها
٢٧٤١	أنفجنا أرنباً ونحن بمر الظهران	٣١٤٠	إني لم أبعث لعاناً، وإنما
٣٧٢٣	انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم	٢٤٣٠	إني لم أعطك لتلبسه

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٠٦٢	أوف بنذرك .....	٦١٢	أنفست؟ .....
٢٩١٧	أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله .....	١٤٤٠	أنفق أنفق عليك .....
١٥٤٢	وأولئك العصاة .....	١٤٦٢	أنفقي عليهم .....
٢٧٩	أو لا تدرين أن الله خلق الجنة .....	١٤٥٦	أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك .....
١٩٠٦	أول جيش من أمتي يغزون .....	٣٢٣	انقادي عليّ بإذن الله .....
٢٣٣	أول زمرة يدخلون الجنة .....	١٦٥٣	انقضي رأسك وامتشطي .....
٣١٨٤	أول ما اتخذ النساء المنطق .....	٢١٨٣	انكحي (في أمر العدة) .....
٣٢٤٢	أول ما بدئ به رسول الله من الوحي .....	٢٣٨٧	أنهى عن كل مسكر .....
٣٤١	أول ما نزل منه (القرآن) .....	٢٤١٠	أنهاكم عن الدباء والحتم .....
٢٨٨٢	أول ما يقضى بين الناس الدماء .....	٢٤٠٣	أنهاكم عن الدباء والحتم .....
٣٠٨١	أول ما يتن من الإنسان .....	٣٤٧٥	انهزموا ورب محمد .....
٤٣	أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل .....	٢٤٥٤	أنهكوا الشوارب .....
٣٢٨٠	أول من قدم علينا مصعب بن عمير .....	٣٨٧٦	أنهلك وفينا الصالحون؟ .....
١٦٢	أول من يدعى يوم القيامة آدم .....	٣٤٢	إنهن من العتاق الأول .....
٣٢٩٤	أول مولود ولد في الإسلام .....	٢٦٣٠	أنى لك هذا؟ ويلك أرييت .....
٨٥٩	أو لكلكم ثوبان؟ .....	٣٧٩٨	اهتز عرش الرحمن لموت سعد .....
٣٣٠٠ ، ٢١١٠	أولم ولو بشاة .....	٣٧٩٩	اهتز لها عرش الرحمن .....
٣٢٩٩	أولم ولو بشاة .....	٣٨١٢	اهجهم .....
٣٦٧٦	أوليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار .....	٣٨٠٩	اهجهم أو هاجهم وجبريل معك .....
١٤٤٨	أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون .....	٣٨١٢	اهجوا قريشاً فإنه أشد عليها .....
١٦٥٣	أوما شعرت أني أمرت الناس .....	١٧٣٨	أهدى النبي مائة بدنة .....
٣٥٧٠	أوما علمت ما شارطت عليه ربي .....	١٧٣٦	أهدى رسول الله مرة غنماً .....
٣٢٤٢	أومخرجي هم؟ .....	١٤٨٦	أهدية أم صدقة؟ .....
٢٣٨٠	أومسكر هو؟ .....	١٩٨	أهل الجنة ثلاثة .....
١٩٣٣	أو مسلماً... إني لأعطي .....	١٩٨	أهل النار خمسة .....
٢٦٣٠	أوّه، عين الربا .....	١٦٧٣	أهل النبي بعمره وأهل أصحابه بحج .....
٣٣٩٧	أئي بريرة، هل رأيت من شيء .....	٣١٤٤	أهلكتم ظهر الرجل .....
٧٨٥	أئي بلال، اقتادوا .....	١٦٢١	أهلي بالحج واشترطي .....
٣٠٢٩	أئي بني .....	٢١٦	أهون أهل النار عذاباً .....
٣٨٣١	أئي بنية ألا تحيين ما أحب .....	٢٢٦٧	أو أملك لك أن نزع الله .....
٣٣٤٥	أئي سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب .....	٢١٦٣	أو تحيين ذلك؟ .....
٣٤٧٥	أئي عباس، ناد أصحاب السمرة .....	١٠٩٧	أوتروا قبل أن .....
٣٢٦٢	أئي عم، قل: لا إله إلا الله .....	١٩٨	أوحى الله إلي أن تواضعوا .....
١٦٣١	أيؤذيك هوامك .....	١٠٤٧	أوصاني حبيبي بثلاث .....
٣٥١	أحب أحذكم إذا رجعت إلى أهله .....	١٠٤٣	أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن .....
٢٧٤٦	أسرك أن يكونوا في البر سواء .....	٣٦٧٣	أوصيكم بالأنصار .....
٣٥١	أحب أحذكم إذا رجعت إلى أهله؟ .....	٩٤٢	أو غير ذلك... فأعني على نفسك .....
٣٨٥	أيعجز أحذكم أن يقرأ ثلث القرآن؟ .....	٢٩٦٧	أو غير ذلك، تتنافسون ثم .....
٣٨٦	أيعجز أحذكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟ .....	٢٧٩	أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق .....
١٩٨٦	أيعجز أحذكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة؟ .....	٢٠٦١	أوف بنذرك .....

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٥٢	أياكم يحب أن يغدو . . . إلى بطحان؟	٢٩٩٦	إيمان بالله ورسوله
١٥٥٧	أياكم يذكر حين طلع القمر، وهو؟	٢٩٩٤	إيمان بالله وجهاد في سبيله
٣٣٢٤	أيكما قتله؟	٣٧٢٥	أين ابن عمك؟
٨٣٢	أيا امرأة أصابت بخوراً	٣٠٨٥	أين السائل عن الساعة
٢٧٧٣	أيا رجل أعتق امرأة مسلماً	١٦١٦	أين السائل عن العمرة؟
٢٧٥٦	أيا رجل أعمار عمري	٧٣٨	أين السائل عن وقت الصلاة
٣١٣٤	أيا رجل قال لأخيه: يا كافر	٢٢٢٧	أين الصبي؟
٢٠٩١ ح	أيا رجل وامرأة توافقا	١٠٠٣	أين الله؟
٢٨٠١	أيا عبد أبى من مواليه فقد برئت	٢٧٠٩	أين المتألي على الله لا يفعل المعروف
٢٨٠٢	أيا عبد أبى من مواليه فقد كفر	١٥٢٧	أين المحترق أنفاً؟
١٩٤٣	أيا قرية أتيتموها وأقمتم فيها	٣٥١٣	أين أنا اليوم؟ أين أنا غداً؟
١٣٦٦	أيا مسلم شهد له أربعة بخير	٦	أين تحب أن أصلي في بيتك
٦	أين تحب أن أصلي في بيتك	٣٧٢٣	أين علي بن أبي طالب
٧٩١	أينما أدركتك الصلاة فصل	٦٧٦	أين كنت يا أبا هريرة
١٦٥٥	أيها الناس، أحلوا، فلولا الهدي	١٤٦١	أيّ الزيانب؟
١٩١٤	أيها الناس أربعوا على أنفسكم	١٤٦٤	أيّ الزيانب؟
١٧٦١	أيها الناس، السكنية السكنية	٧٩٧	أيّ المسجدين أسس على التقوى
٣٦٧٤	أيها الناس إلي . . . أما بعد	٦٨	أيّ المسلمين خير؟
١٩٩٧	أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً	٣٦٨٥	أيّ الناس أحب إليك
٣٠٣	أيها الناس إن الله قد فرض عليكم الحج	٣٦٥٦	أيّ الناس خير؟
١١٠٩	أيها الناس إن منكم منفرين	٣٧٠٠	أيّ الناس خير بعد رسول الله
٢٩٠١	أيها الناس، إنما أهلك الذين قبلكم	٣٢٨٥	أيّ بيوت أهلنا أقرب؟
٩٤٨	أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة	٣١٩٤	أيّ ثنية هذه؟
٨٣٨	أيها الناس إنه ليس بي تحريم ما أحل الله	١٧٧٣	أي شهر هذا؟
١١٢٣	أيها الناس، إني إمامكم فلا تسبقوني	٧٩١	أيّ مسجد وضع في الأرض أول
٨٨٠	أيها الناس، إني صنعت هذا لتأتوا بي	٣١٩٤	أيّ واد هذا
١٨٤	أيها الناس، إني لكم فرط	٣٤٤٩	إياكم والحلوب
١٧١٢	أيها الناس، عليكم بالسكنية	٣٠٤٥	إياكم والجلوس على الطرقات
١٨٨٨	أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو	٢١٤٤	إياكم والدخول على النساء
١٣٥٨	أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟	٣١٣١	إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث
	المعروف بالألف واللام	١٥١٩	إياكم والوصال، إني أبيت
١٣٠٤	آلآن قدمت؟	٢٦٢٧	إياكم وكثرة الحلف في البيع
٣٣٨٨	الآن تغزوهم ولا يغزونا	١٥٧٩	أيام التشريق أيام أكل وشرب
٣٩	الآن يا عمر	٨٩٧	أياكم المتكلم بالكلمات؟
٣٧٦	الآيتان من آخر سورة البقرة	١٨٩٦	أياكم خلف الخارج في أهله؟
١٤٥٥	الأجر بينكما	١١٣٩	أياكم قرأ خلفي بسبح
١٩٥٧	الأجر والمغرم (بشأن الخيل)	٢٩٧٣	أياكم مال وارثه أحب إليه؟
٣٠٩٥	الأرواح جنود مجتدة، فما تعارف	٣٧٨٩	أياكم يسط ثوبه
٢٥٧٣	الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك	٢٩٧٥	أياكم يحب أن هذا له بدرهم؟
		٣١٩	أياكم يحب أن يعرض الله عنه؟





رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢٤١٢	- بينما رجل يمشي في حلة تعجبه	٢٣٨	- بلى والذي نفسي بيده، رجال آمنوا
٣٠٧٣	- بينما كلب يطيف بركة	٣٤١٦	- بلى... يا ابن الخطاب إني رسول
٣١٩٧	- بينما موسى في ملأ	٢٩١٥	- بلغني أنك وقعت بجارية آل فلان
٤٧	- بينما نحن عبد رسول الله ذات يوم	٢٩٠	- بلغوا عني ولو آية، وحدثوا
٢٠٥٧	- بينتك	١٦٥٥	- بيم أهلتك يا علي
٢٠٥٥	- بينتك أو يمينه	١٦٥٨	- بيم أهلتك يا علي
	المعروف بالألف واللام	١٦٥٨	- بيم أهلتك فإن معنا الهدى
١٤٢٢	- البئر جرحها جبار	٢٦٧٢	- بيم ساررته؟
٣٠٢١	- البر حسن الخلق، والإثم ما حاك	٢١٤٠	- بيم يضرب أحدكم امرأته
١٩٥٨	- البركة في نواصي الخيل	٤٠٩، ١	- بني الإسلام على خمس، شهادة
٨٢١	- البراق في المسجد خطيبة	٧٣٤	- بهذا أمرت
٢٦٢٠	- البيعان بالخيار ما لم يتفرقا	١٦٤٤	- بيداً وكم هذه
٢٨٦٩ ح	- البيعة العادلة أحق	٨٥٢	- بين الرجل وبين الشرك والكفر
٢٢٠١	- البيعة أو حد في ظهره	١٠٢٢	- بين كل أذنين صلاة
	حرف التاء	١٠٠	- بين يدي الساعة تقاتلون
١٤١٣	- تأتي الإبل صاحبها على خير	٨٥٤	- بينا الناس بقاء في صلاة الصبح
٥٩٧	- تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها	٣٢٤٣	- بينا أنا أمشي سمعت
٢٨٣٣	- تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون	٣٢٦٨	- بينا أنا عند البيت بين النائم
١٨٨٣	- تؤمن بالله ورسوله	٣٥٠٠ م	- بينا أنا نائم أتيت بخزائن الأرض
٢٩٠٠	- تابعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً	٣٧٠٢	- بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن
٣٣٦٣	- تكبته.. ما زالت الملائكة تظله	٢١٧	- بينا أنا نائم إذا زمرة
٦٣٩	- تبلغ الحلية من المؤمن حيث	٣٧٠١	- بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون
١٨٢٤	- تبلغ المساكن إهاب	٣٦٩٥	- بينا أنا نائم رأيت أي على حوض
٣١٢٦	- تجد من شرار الناس يوم القيامة	٣٥٠٠	- بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين
٣٠٩٦	- تجدون الناس كإبل مائة	٣٦٩٥	- بينا أنا نائم رأيتني على قليب
٣٦٥٥	- تجدون الناس معادن، خيارهم	٣٧٠٤	- بينا أنا نائم رأيتني في الجنة
٣٦٥٥	- تجدون من خير الناس أشد الناس	٣٢٠٣	- بينا أيوب يغتسل عرياناً
٢٨٥	- تحتاج آدم وموسى	٣٢٥٢	- بينا رسول الله يصلي بفناء الكعبة
١٩٤	- تحتاج الجنة والنار، فقالت	١٢٤٧	- بينما أنا أرمي بأسهمي
١٥٥٣	- تحروا ليلة القدر في الوتر	٢٢٩	- بينما أنا أسير في الجنة إذا
١٥١	- تحشرون حفاة عراة	٣٦٩٦	- بينما أنا على بئر أنزع منها
١٥٢	- تحشرون حفاة عراة	٣٢٦٨	- بينما أنا في الحطيم
٢٨٩٧	- تحلفون وتستحقون دم صاحبكم	٣٢١٥	- بينما أنا نائم أطوف بالكعبة
٢٠٨	- تدرون ما هذا؟.. هذا حجر رمي	٣٢١٨	- بينما ثلاثة نفر يمشون أخذهم
٥٠٢	- تدري أين تذهب؟	٣٧٥	- بينما جبريل قاعد عند النبي سمع
٢٩٩٤	- تدع الناس من الشر	١٤٤٢	- بينما رجل بفلاة من الأرض، فسمع
١٣١٩	- تدمع العين ويحزن القلب	٢٤١٣	- بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء
١٥٧	- تُدنى الشمس يوم القيامة	٣٦٨٦	- بينما رجل يسوق بقرة
		٣٠٤٧	- بينما رجل يمشي بطريق، وجد
		٣٠٧٢	- بينما رجل يمشي بطريق، اشتد

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
١٣٩٥	- تعوذوا بالله من الفتن	٣١٠١	- ترى المؤمنين في تراحمهم
١٣٩٥	- تعوذوا بالله من عذاب القبر	١١٨	- ترى عرش إبليس على البحر
١٣٩٥	- تعوذوا بالله من عذاب النار	١٧٣	- ترى فيه أباريق الذهب والفضة
١٣٩٥	- تعوذوا بالله من فتنة الدجال	١١٧	- تربت يدك، أتشهد أنني رسول الله؟
٢٩٩٤	- تعين صناعاً أو تصنع لأخرق	٦٩٠	- تربت يمينك، فيم يشبهها ولدها
١٢٣	- تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله	١٨٩	- تردون علي غراً محجلين
٣٠٦٦	- تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين	٢٠٨٨	- تزوج النبي ميمونة في عمرة القضاء
١٨٣٢	- تفتح الشام فيأتي قوم يسون	٢٠٨٨	- تزوج النبي ميمونة وهو محرم
١٨٣٢	- تفتح اليمن فيأتي قوم	٣٢٩٩	- تزوجت . . . كم سقت؟
١١٣٤	- تفضل صلاة الجميع على	٢٠٨١	- تزوجت يا جابر؟
٢٨٩ ح	- تفقهوا قبل أن تسودوا	٣٣٠٦	- تزوجني النبي وأنا بنت ست سنين
٩٨	- تقاتلون اليهود فتسلطون عليهم	٢١١٩	- تزوجني رسول الله في شوال
٩٩	- تقاتلون اليهود حتى يقول الحجر	٣٦٦٠	- تسألوني عن الساعة؟ إنما
٣٧٨٤	- تقتلك الفئة الباغية	١٥٠٩	- تسحرنا مع النبي ثم قام إلى الصلاة
١١٦٢	- تقدموا فاتموا بي	١٥٠٨	- تسحروا فإن في السحور بركة
٢٩٢٩	- تقطع اليد في ربع دينار	٢٨٣٧	- تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك
١٠٢	- تقوم الساعة والروم أكثر الناس	٢٢٢١	- تسموا باسمي ولا تكونوا بكيتي
١٠٩	- تقبي الأرض أفلاذ أكبادها	٤	- تشترب بماذا (يا عمرو)؟
٥٩٥	- تكفرن اللعن وتكفرن العشير	١٢٣١	- تشتهين نظرين؟
٥٩٦	- تكفرن اللعن وتكفرن العشير	١١٤	- تشهد أنني رسول الله؟
٥٩٦	- تكفرن اللعن وتكفرن العشير	٢٢٥٧	- تصدق بأصله لا بإيع ولا
٢٩٩٤	- تكف شرك عن الناس فإنها صدقة	٥٥٣	- تصدق رجل من ديناره، من درهما
١٨٥٣	- تكفل الله لمن جاهد	١٢٢٣	- تصدقن فإن أكثرن حطب جهنم
١٥٤	- تكون الأرض يوم القيامة خبزة	١٤٦١	- تصدقن ولو من حليكن
٣٨٧٩	- تكون فتن القاعد فيها خير من القائم	٢٧١٤	- تصدقوا عليه
٣٨٩٥	- تكون في أمي فرقتان	١٤٣٥	- تصدقوا فإنه يأتي عليكم زمان
٢٨٣٧	- تلزم جماعة المسلمين وإمامهم	١٤٥٦	- تصدقي ولا توعي
٢٧٠٢	- تلقت الملائكة روح رجل	١٨٥٣	- تضمن الله لمن خرج في سبيله
٣٨١٤	- تلك الروضة الإسلام، والعمود	٣١٥١، ٢٩٩٥	- تطعم الطعام وتقرأ السلام
٣٨١	- تلك السكينة تنزلت بالقرآن	٣٤٩٤	- تعال . . . ما خلفك؟
٢٥٤٧	- تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني	٣٥٦	- تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي
٢١٧٨	- تلك امرأة بغشائها أصحابي	٢٩٩٢	- تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم
٢٣٤٥	- تلك شاة لحم	٣٨٠٠	- تعجبون من غيرة سعد؟
٧٥٥	- تلك صلاة المنافق، يجلس	١٤٤٤	- تعدل بين اثنين صدقة
٣١٤٦	- تلك عاجل بشرى المؤمن	٣٤٠٤	- تعدون أتم الفتح فتح مكة
٥٠	- تلك محض الإيمان	٣٠٦٦	- تعرض الأعمال في كل خميس
٣٨٩٥	- تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين	٣٨٦٩	- تعرض الفتن على القلوب كالحصير
٢٠٧٨	- تنكح المرأة لأربع: لمالها	١٩١٨	- تنس عبد الدينار
٦٣١	- توضع النبي مرة مرة	٣٣٤	- تعلم آخر سورة نزلت من القرآن
٦٣٢	- توضع النبي مرتين مرتين	١٢٧	- تعلموا أنه لن يرى أحدكم ربه

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٤٦٥	- جاء الحق وزهق الباطل .....	٦٧٩	- توضأوا وغسل ذكرك ثم نم .....
٣٤٦٥	- جاء الحق وما يدئى الباطل وما يعيد .....	٥٧٦	- توضحوا وانضح فرجك .....
٣٨٥٠	- جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة .....	٦٦٠	- توضؤوا مما مست النار .....
٣٧٢٧	- جاء رجل إلى ابن عمر يسأله عن عثمان .....	٦٦١	- توضؤوا مما مست النار .....
٣٢٢٩	- جاء سيل في الجاهلية فكسا .....	٣٥٧٨	- توفي النبي حين شبعا الأسودين .....
٢٨٢	- جاء مشركو قريش يخاصمون في القدر .....	٣٦١	- توفي رسول الله وأنا ابن عشر .....
٣١٩١	- جاء ملك الموت إلى موسى .....	٢٦٩٨	- توفي رسول الله ودرعه مرهونة .....
٢١٠٣	- جاءت امرأة إلى رسول الله تعرض نفسها .....	٣٥٩٢	- توفي رسول الله وما في بيتي من شيء .....
٥٤٠	- جاءت ملائكة إلى النبي وهو نائم .....		<b>المعرف بالألف واللام</b>
٢٢٤٦	- جاءني النبي يعودني ليس براكب .....	٣٠٤٣	- الثاؤب من الشيطان، فإذا .....
٣٧٠٣	- جئت أنا وأبو بكر وعمر .....	٩٦١	- التحيات المباركات الصلوات .....
٣٢٩٥	- جئنا بعد الله بن الزبير إلى رسول الله يحنكه .....	٩٦٠	- التحيات لله والصلوات .....
٣٢٤٣	- جاورت بحراء فلما قضيت .....	١١٦٨	- التسيح للرجال والتصفيق للنساء .....
٣٦٣٥ ، ٢٧١٠	- جدّ له، فأوف له .....	٢٣٠٨	- التلبينة مجمة لفؤاد المريض .....
٣٣٥٩	- جرح وجه النبي وكسرت رباعيته .....	٢٦٣١	- التمر بالتمر والحطة بالحطة .....
٢٤٥٥	- جزوا الشوارب وأرخوا اللحى .....	٤٦٢	- التوبة هي الفاضحة ما زالت .....
٢٢	- جعل الله الرحمة مائة جزء .....		<b>حرف التاء</b>
٦٧٥	- جعل رسول الله ثلاثة أيام للمسافر .....	٢١	- ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها .....
١٣٧٨	- جعل في قبر رسول الله قطيفة .....	١٧٦٢	- ثلاث للمهاجر بعد الصدر .....
٢١٣٧	- جلس إحدى عشرة امرأة .....	١٥٩٦	- ثلاث من كل شهر، ورمضان .....
٣٤٤	- جمع القرآن على عهد النبي أربعة .....	٣٤	- ثلاث من كن فيه وجد حلاوة .....
١٧١١ ، ١٢٨٦	- جمع النبي بين المغرب والعشاء بجمع .....	٢٧٢٦	- ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة .....
٣٧٥٧ ، ٣٧٥٦	- جمع لي النبي أبويه يوم أحد .....	٣٠١٤ ، ٢٣٦٢	- ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يذكهم .....
٣٦١	- جمعت المحكم في عهد رسول الله .....	٢٦٢٦	- ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر .....
٢٥٧	- جنتان من فضة آتيتهما وما فيهما .....	٣٠٠٥	- ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر .....
١٦٠٧	- جهادك الحج .....	٢٦٢٤	- ثلاثة لا ينظر الله إليهم .....
٢٩٢٣	- جيء بالنعيمان شارباً .....	٢٧٨١	- ثلاثة لهم أجران .....
	<b>المعرف بالألف واللام</b>	٢٧٨١	- ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين .....
٢٦٩٧	- الجار أحق بسقبه .....	٢٦٧٧	- ثمن الكلب خبيث .....
٢٦٠٢	- الجرس مزامير الشيطان .....		<b>المعرف بالألف واللام</b>
١٩٣	- الجنة أقرب إلى أحدكم من .....	٢٢٥٣	- الثلث والثلث كبير أو كثير .....
	<b>حرف الحاء</b>	٢٢٥٤	- الثلث والثلث كثير .....
٣٣٧٥	- حاربت النضير وقريظة .....	٢٦٤٢	- الثمن والحمل لك .....
٣٦٦٢	- حب الأنصار آية الإيمان .....	٢١٠٦	- الثيب أحق بنفسها من وليها .....
٣٤١٢	- حبسها حابس الفيل .....		<b>حرف الجيم</b>
ح ٣٨٣	- حبك إياها أدخلك الجنة .....	٨١٤	- جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد .....
٣٤٥٧	- حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله .....	٣٤٦٢	- جاء الحق وزهق الباطل .....
٢٩١٨	- حتى تضعني ما في بطنك .....		

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٠٠٤	- الحمد لله الذي أحيانا بعد	٣٤٦١	- حتى توافوني بالصفاء
٢٠٠٦	- الحمد لله الذي أحيانا بعد	١٩٠	- حجبت النار بالشهوات
٢٠٠٩	- الحمد لله الذي أطعمنا	١٧٦٣	- حج أنس على رحل
٢٢٩٨	- الحمد لله الذي كفانا	١٥٣٤	- حجي عنها
٢٢٩٨	- الحمد لله ربنا غير مكفي	١٦٢٠	- حجي واشترطي وقولي
٢٢٩٨	- الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً	٣٠٧	- حدث الناس كل جمعة مرة
٢٥١٣	- الحمى من فور جهنم	٣٨١٨	- حدثني فصدقني ووعدني
٢٥١١	- الحمى من فيح جهنم فأبردوها	٣١٦	- حدثوا الناس بما يعرفون
٢٥١٢	- الحمى من فيح جهنم فأبردوها	٣٢٥٨	- حر وعبد (أبو بكر بلال)
٢٥١٥	- الحمى من فيح جهنم فأبردوها	٣٣٧٦	- حرق رسول الله نخل بني النضير
٢١٤٤	- الحمو الموت	٢٣٢٨	- حرم رسول الله لحوم الحمير الأهلية
٣٠٥٧	- الحياء خير كله	١٨١٥	- حرم ما بين لاتي المدينة
٣٠٥٦	- الحياء من الإيمان	١٨٩٨	- حرمة نساء المجاهدين على القاعدین
٣٠٥٧	- الحياء لا يأتي إلا بخير	٢٢٠٠	- حسابكما على الله، أحدكما كاذب
	<b>حرف الحاء</b>	٣٧٠	- حسبك الآن (تلاوة القرآن)
٢٤٥٤	- خالفوا المشركين وفروا للحي	١٢٣١	- حسبك، فاذهي
٣٠٢٥	- خباناً (خبأت) لك هذا	٣٦٢٨	- حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار
٣٢٩١	- خبرني بهن أنفاً جبريل	٤	- حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة
٩٤٣	- خبرني ربي أي سأرى علامة	١٩١، ١٩٠	- حفت الجنة بالمكاره
٣٥٥٠	- خدمت النبي عشر سنين	٣٧٩٣	- حفظت من رسول الله وعاءين
١٧٢٩	- خذ (للحلاق)	٧٨٦	- حفظك الله بما حفظت به نبيه
٣٤٢٧	- خذ جارية من السبي غيرها	٣٠٩٨	- حق المسلم على المسلم خمس
٢٦٩٢	- خذ جملك ولك ثمنه	٣٠٩٨	- حق المسلم على المسلم ست
٢٦١٠	- خذ عليك سلاحك	٧٠٨	- حق على كل مسلم أن يغتسل
١٥٢٦	- خذ هذا فتصدق به	١٦٥٦	- حل كله
٣٤٩٢	- خذ هذين القرينين	١٢٣٥	- حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه
٢٨٦٠	- خذها إذا جاءك من هذا المال	١٧٢	- حوضي مسيرة شهر
٢٨٦٠	- خذها فتموله وتصدق به	٢٥٩٥	- حولي هذا فيني كلما دخلت
٢٧٥٩	- خذها، فإنما هي لك أو لأخيك	٢٧٠٤	- حوسب رجل ممن كان قبلكم
٣١٦٤	- خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان	٧٩١	- حيثما أدرتلك الصلاة فصل
٣٤٣	- خذوا القرآن من أربعة	٣١٩٢	- حين أسري بي لقيت موسى
١٦٣٢	- خذوا ساحل البحر حتى تلقوني	٣٤٠٦	- حي على أهل الوضوء
٢٩٠٣	- خذوا عني، خذوا عني، قد جعل	٣٦٣٠	- حي على الطهور المبارك
١٦٠٤	- خذوا عني مناسككم		<b>المعرف بالألف واللام</b>
٣٦٣٦	- خذوا في أوعيتكم	١٦٠٦	- الحج المبرور ليس له
٣١٤١	- خذوا ما عليها . . فإنها ملعونة	١٩٢١	- الحرب خدعة
٢٧١٤	- خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك	٢٦١٥	- الحلال بين والحرام بين
١٥٦٧	- خذوا من الأعمال ما تطيقون	١٦٥٥	- الحل كله
٥٩٧	- خذي فرصة من مسك	٢٦٢٣	- الحلف منفة للسلمة، ممحقة

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٨٢٠	- خير نساها مريم بنت عمران	٢١٦٠	- خذي من ماله بالمعروف
١١٧٨	- خير يوم طلعت عليه الشمس	٢٦٩٣	- خذيها واشترطي لهم الولاء
٢٧٠٦	- خيركم أحسنكم قضاء	٣٤٢٧	- خربت خيبر، إنا إذا نزلنا
٣٦٥١	- خيركم قرني ثم الذين يلونهم	٣٥٩٠	- خرج النبي ذات غداة وعليه مرط
٣٥٩	- خيركم من تعلم القرآن وعلمه	٣٢١٨	- خرج ثلاثة بمشون فأصابهم المطر
	المعروف بالألف واللام	٣٥٨١	- خرج رسول الله من الدنيا ولم يشبع
١٤٥٤	- الخازن المسلم الأمين	٣١٧	- خرجت أنا وأبي نطلب العلم
٣٤٥٢	- الخالة بمنزلة الأم	١٥٥٤	- خرجت لأخبركم ببليّة القدر
٢٣٨٥	- الخمر من هاتين الشجرتين	١٨٨١	- خرجت من النار
٣٦١٢	- الخير معقود بنواصي الخيل	١٢٠	- خرجنا حجاجاً . . . ومعنا ابن صائد
١٤١٣	- الخيل ثلاثة: هي لرجل وزر	٣٤٥٠	- خرجنا مع النبي في غزاة ونحن ستة
١٩٥٦	- الخيل في نواصيها الخير	٧١٣	- خرجنا مع رسول الله في بعض
١٩٦٢	- الخيل لرجل أجر	١٦٧٦	- خرجنا مع رسول الله نصرخ بالحج
١٤١٣	- الخيل معقود في نواصيها الخير	٢٣٨٢	- خطب عمر على منبر رسول الله فقال
١٩٥٧	- الخيل معقود في نواصيها الخير	٢٩٦٨	- خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله
١٩٥٩	- الخيل معقود في نواصيها الخير	٣٦٣٤	- خفّت أزواد القوم
٢٢٧	- الخيمة درة مجوفة طولها	٣٢٠٢	- خفف على داود القرآن
		٢٢١٩	- خلال من خلال الجاهلية
	<u>حرف الدال</u>	١١٤	- خلط عليك الأمر
٥٩١	- دباغه طهوره	٣١٧٥، ٣٠٥٣	- خلق الله آدم على صورته
٢٨١٧	- دخل أبو بكر على امرأة من أحمس	٢٦٠	- خلق الله التربة يوم السبت
٦٠	- دخل الجنة - وأبيه - إن صدق	٢٢٧٣	- خلق الله الخلق فلما فرغ منه
٣٤٦٥	- دخل النبي مكة يوم الفتح وحول	٢٢	- خلق الله مائة رحمة
٣٧٠٥	- دخلت الجنة فأبصرت قصرأ	١٠٦٢	- خلّق نبي الله القرآن
٣٨٤٦	- دخلت الجنة فسمعت خشفة	٢٦١	- خلقت الملائكة من نور
١٧٦١	- دخلت العمرة في الحج	٦٠	- خمس صلوات في اليوم والليلة
٣٠٧٦	- دخلت امرأة النار في هرة	١٨٠٩	- خمس فواسق يقتلن في الحرم
٣٦٠٥	- دخلت على أم سلمة فأخرجت إلينا شعراً	١٨٠٩	- خمس من الدواب كلهن فاسق
٢٨٤٠	- دخلت على حفصة ونسواتها تنظف	١٨٠٧	- خمس من الدواب من قتلهن
٢٧٥٤	- دخلت على عائشة وعليها درع قطر	٢٨٤٥	- خيار أئمتكم الذين تحبونهم
٣٨١١	- دخلنا على عائشة وعندها حسان	٣١٨٦	- خيارهم في الجاهلية خيارهم
١٢٢	- درمكة بيضاء، مسك خالص	٣٦٥٠	- خير الناس قرني ثم
٣٣٧٢	- دعا رسول الله على الذين قتلوا أصحاب	٣٦٥٧	- خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم
٢٨٠٨	- دعانا النبي فبايعناه . . . على السمع	٣٦٧٧	- خير دور الأنصار بنو النجار
٣٠٥٦	- دعه، فإن الحياء من الإيمان	١٤٥٨	- خير الصدقة ما كان عن ظهر
٣٨٩٢	- دعه، فإن له أصحاباً يحقر	١٤٥٧	- خير الصدقة ما كان عن ظهر
١١٧	- دعه، فإن يكن الذي تخاف، لن	١١٦٧	- خير صفوف الرجال أولها
٣٣٩٦	- دعه لا يتحدث الناس أن محمداً	٢١٨٨	- خيرنا النبي، أفكان طلاقاً؟
١٢٣٢	- دعهم، أمنا بني أرفدة	٢١٨٨	- خيرنا رسول الله، فاخترنا الله
		٢١٣٥	- خير نساء ركين الإبل

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢١٩٧	- ذاكم التفريق بين المتلاعنين	١٢٣٣	- دعهم يا عمر
١٨٨٢	- ذلك أريد، أسلموا تسلموا	١٢٣١	- دعهما (بشأن المغنيتين)
٢٦٦١	- ذلك الربا، تلك المزانية	٦٧٠	- دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين
٢١٤٩	- ذلك الواد الخفي	٣٥١٧	- دعوني فالذي أنا فيه خير
١٦٠٣، ٣٠٣	- ذروني ما تركتكم	٣٠٣	- دعوني ما تركتكم إنما أهلك
١٣٣	- ذكر رسول الله الدجال ذات غداة	٢٧٠٦	- دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً
١١٢٧	- ذكرت شيئاً من تبر عتدنا	٨١٦	- دعوه لا ترموه
٢٣٣٧	- ذكر لي أمة من بني إسرائيل مسخت	٨١٥	- دعوه وهريقوا على بوله
٣٠٩	- ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا	٣٣٩٦	- دعوها فإنها منتنة
١٥٤١	- ذهب المفطرون اليوم بالأجر	٣٤٢٦	- دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه
١٤٤٨	- ذهب أهل الدثور بالأجور	١٦٥٣	- دعي عمرتك وانقضي رأسك
٩٧٥	- ذهب أهل الدثور من الأموال	٢١١٨	- دعي هذه وقولي
٣٤٦٧	- ذهب أهل الهجرة بما فيها	٦٩٣	- دعيتها، وهل يكون الشبه
٣٧٠٣	- ذهبت أنا وأبو بكر وعمر	٢٠٢٢	- دعوة المرء المسلم لأخيه
	<b>المعريف بالألف واللام</b>	١٤٠٦	- دفنت ثلاثة
٢٦٣٨	- الذهب بالذهب رباً إلا هاء	٨٢٥	- دلوني على قبره
٢٦٣٤	- الذهب بالذهب مثلاً بمثل	٢٨٩٦	- دونك صاحبك
٢٦٣٠	- الذهب بالذهب والفضة بالفضة	١٢٣١	- دونكم يا بني أرفدة
٢٦٤٠	- الذهب بالذهب والفضة بالفضة	١١٤٦	- دياركم تكتب آثاركم
٢٦٣٩	- الذهب بالذهب وزناً بوزن	٢١٥٧	- دينار أنفقت في سبيل الله
٢٦٤٢	- الذهب بالذهب وزناً بوزن		<b>المعريف بالألف واللام</b>
٢٥٨١	- الذي يشرب في آنية الفضة	١٢٩	- الدجال ممسوح العين
	<b>حرف الراء</b>	٢٩٧٦	- الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر
٢٦٠٦	- رأى رسول الله حماراً موسوم الوجه	٢٠٧٩	- الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا
٣٢١٠	- رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق	٣٧٠١	- الدين (بشأن عمر)
٣٨٧٥	- رأس الكفر من ها هنا حيث	٦٥	- الدين النصيحة
٣٨٥١	- رأس الكفر نحو المشرق	٢٦٣٩	- الدينار بالدينار لا فضل بينهما
٢٤٢٩	- رأيت أثر ضربة في ساق سلمة		<b>حرف الذال</b>
١١٢٣	- رأيت الجنة والنار	٣٥	- ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً
٢٦٤٨	- رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضررون	٣١٨٥	- ذاك إبراهيم عليه السلام
٣٦٠٩	- رأيت الناس يتدرون ذلك الوضوء (وضوء النبي)	٣٠٠	- ذاك العرض ولكن من نوقش الحساب هلك
٢٢٩٢	- رأيت النبي مغمياً يأكل تمرأ	٧	- ذاك جبريل أتاني فقال
٣٦٢١	- رأيت النبي وأكلت معه خبزاً ولحمأ	١٠٨٤	- ذاك رجل بال الشيطان في أذنه
٣٥٤٣	- رأيت النبي ورأيت بياضاً تحت شفته السفلى	١٠٠٣	- ذاك شيء يجذونه في صدورهم
٣٥٤٤	- رأيت النبي وكان الحسن يشبهه	١٠١١	- ذاك شيطان يقال له: خنزب
٢٣٠٩	- رأيت النبي يأكل الرطب بالثناء	٤٩	- ذاك صريح الإيمان
١٢٣٢	- رأيت النبي يسترني بردائه	٣٥١٨	- ذاك لو كان وأنا حي
٦٧٢	- رأيت النبي يمسح على عمامته	١٥٩٦	- ذاك يوم ولدت فيه

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٣٥٧	- ربّ اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون	٢٥٦٧	- رأيت الليلة رجلين أتاني
٢٠٢٣	- ربّ اغفر لي خطيئتي	٩٥٢	- رأيت بضعا وثلاثين ملكاً يبتدرونها
١١٧١	- ربّ فني عذابك يوم تبعث عبادك	٣٤٧٤	- رأيت بيد ابن أبي أوفى ضربة
٢٠٠٠	- ربنا آتانا في الدنيا حسنة	١١٥	- رأيت جابر بن عبد الله يحلف أن ابن صياد
٩٥٤	- ربنا لك الحمد ملء السموات	٣٦٢٠	- رأيت خاتماً في ظهر رسول الله
٣٠٧٨	- ربّ أشعث . . . لو أقسم على الله لأبره	٢٥٦٩	- رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم
١٠٦٧	- ربّ كاسية في الدنيا عارية	٣٥٣٨	- رأيت رسول الله
٢٥١٧	- رجز عذب به بعض الأمم	١٢٨٦	- رأيت رسول الله إذا أعجله السير
٢٧٠٣	- رجل لقي ربه فقال: ما عملت؟	٣٠٩٠	- رأيت رسول الله بقاء الكعبة
١٨٥٢	- رجل يجاهد في سبيل الله	١٢٩٢	- رأيت رسول الله جمع بين الظهر والعصر
٢٩١٠	- رجم النبي رجلاً من أسلم	١٦٨٣	- رأيت رسول الله رمل من الحجر
٣١٧	- رحل جابر مسيرة شهر في حديث	٣٦٠٩	- رأيت رسول الله في قبة حمراء
٢٦٢٢	- رحم الله رجلاً سمحاً إذا	٣٦٠٨	- رأيت رسول الله والحلاق يحلقه
٣٤٨٢	- رحم الله موسى قد أوذى	٣٦٢٨	- رأيت رسول الله وحانت صلاة العصر
٢٥٣٣	- رخص النبي في الرقية	٣٢٥٠	- رأيت رسول الله وما معه إلا خمسة
٢٦٦٨	- رخص النبي في بيع العرايا	٨٥٨	- رأيت رسول الله يصلي في ثوب واحد
٢٥٣٤	- رخص رسول الله في الرقية	١٦٨٩	- رأيت رسول الله يطوف بالبيت
٣٦١٠	- ردّ البشري فاقبلاً أنتما	٣٣٦٦	- رأيت رسول الله يوم أحد ومعه رجلان
٢٠٧٥	- ردّ رسول الله على عثمان التبتل	٣٦٢	- رأيت رسول الله يوم الفتح على ناقه
٣٧٦٢	- ردّه من حيث أخذته	٣٢٣١	- رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً
٤٦	- ردّوه . . . هذا جبريل	٣٤٤٥	- رأيت سبعين من أصحاب الصفة
٣٠٢٥	- رضي مخرمة	١٧٩٦	- رأيت عمر قبّل الحجر والتزمه
٧٣١	- رضيت بالله رباً	٣٢٢٤	- رأيت عمرو بن لحي . . . يجز
١٨٦٢	- رضيت بالله رباً	٣٢١٢	- رأيت عيسى وموسى وإبراهيم
٢٢٦٠	- رغم أنه ثم رغم أنه	٢٥٦٦	- رأيت في المنام أني أهاجر
١٠٩٦	- ركعة من آخر الليل	١٢٤٤	- رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدته
١٠٢١	- ركعتا الفجر خير من الدنيا	٢٦٠٧	- رأيت في يد رسول الله الميسم
٧٨٠	- ركعتان لم يكن رسول الله يدعهما	٣٥٩٥	- رأيت قدح النبي عند أنس
١٧٢٦	- رمى رسول الله الجمره يوم النحر	٢٥٦٨	- رأيت كأن امرأة سوداء نائرة
٢٥٠٥	- رمي سعد بن معاذ في أكحله	٣١٩٣	- رأيت ليلة أسري بي موسى
٣٥٨٨	- رهن النبي درعاً له عند يهودي	٣٧٥٤	- رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي
٣١٦٨	- رويدك يا أنجشه، لا تكسر القوارير	٣٣٠٥	- رأيتك في المنام
	المعروف بالألف واللام	٣٧٠٥	- رأيتني دخلت الجنة فإذا
٢٥٥٢	- الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح	٢٥٧٧	- رأيتني مع النبي بنيت بيتاً
٢٥٥٤	- الرؤيا الصالحة جزء من سبعين	١٣٧٧	- رأيت رسول الله قام فقمنا
٢٥٥٣	- الرؤيا الصالحة جزء من ستة	٢٥٥٠	- رؤيا المؤمن جزء
٢٥٥٨	- الرؤيا الصالحة من الله	٢٥٥٠	- رؤيا المؤمن جزء
٢٦٣٧	- الربا في النسبة	٢٥٥١	- رؤيا المؤمن جزء
٢٨١٨	- الرجل راع في أهله وهو مسؤول	١٨٥٦	- رباط يوم في سبيل الله خير
		١٨٦٠	- رباط يوم وليلة خير





رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢٨٥٥	- شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك	١١٥٧	- سوا صفوكم فإن
٢٩٢٥	- شهدت عثمان بن عفان وأتي بالوليد	٢٢٨	- سيحان وجحان والفرات والنيل كل
٣٣١٢	- شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً	٣٨٩٦	- سيخرج في آخر الزمان قوم حدثاء
٢٢١	- شهدت من رسول الله مجلساً وصف فيه الجنة	٢٠٣٣	- سيد الاستغفار أن تقول
١٤٩٩	- شهران لا ينقصان	١٩٧٧	- سيروا هذا جدان
<b>المعرف بالألف واللام</b>		١١٣	- سيعوذ بهذا البيت قوم
٢٥٤٠	- الشؤم في الدار والمرأة	٥٤٤	- سيكون في آخر أمتي أناس يحدونكم
٣٠٠٨	- الشرك بالله وعقوق الوالدين	<b>المعرف بالألف واللام</b>	
٢٤٩٨	- الشفاء في ثلاثة: شربة عسل	٣١١٠	- الساعي على الأرملة والمسكين
٢٦٩٦	- الشفعة في كل مال لم يقسم	٢٦٧	- السعيد من وعظ بغيره
٢٦٧	- الشقي من شقي في بطن أمه	١٢٩٤	- السفر قطعة من العذاب
١٤٦	- الشمس والقمر مكوران يوم القيامة	٣٢٨٦	- السُّفل أرفق
١٨٧٤	- الشهداء خمسة: المطعون	٣٣٩٤	- السلام عليكم أهل البيت
١٤٩٣	- الشهر تسع وعشرون	١٣٩٧	- السلام عليكم أهل الديار
١٤٩٤	- الشهر هكذا وهكذا	١٣٩٦	- السلام عليكم دار قوم مؤمنين
١٤٩٦	- الشهر هكذا وهكذا	١٣٩٨	- السلام عليكم دار قوم مؤمنين
<b>حرف الصاد</b>		٢٨٠٤	- السمع والطاعة على المرء المسلم
٣٩٦	- صر، ليست من عزائم السجود	٦٦٤	- السواك مطهرة للضم
٣٤٥٢	- صالح النبي المشركين يوم الحديبية على	<b>حرف الشين</b>	
١٥٨٤	- صام النبي عاشوراء وأمر بصيامه	٢٣٤٥	- شاتك شاة لحم
٢٣٨١	- صبح أناس غداة أحد الخمر فقتلوا	٣٤٧٦	- شاهت الوجوه
٣٥١٤	- صوا علي من سبع قرب	٢٠٥٥	- شاهداك أو يمينه
١٢٨١	- صحبت النبي فلم أراه يسبح في السفر	٣٠٩١	- شبك النبي أصابعه
٣٦٨٠	- صحبت جريد بن عبد الله فكان يخدمني	٣٥٢٠	- شخص بصر النبي . . . ثم قال
٢	- صدق (أنا رسولك فزعم . . .)	٧٤٩	- شدة الحر من فيح جهنم
١٤٦٤	- صدق ابن مسعود	٢١١١	- شر الطعام طعام الوليمة
٢٤٩٩	- صدق الله وكذب بطن أخيك	٢٦٧٧	- شر الكسب مهر البغي
٢١٣٣	- صدق سلمان	١٩٤٤	- شراك من نار
٣٣٢٠	- صدقت، ذلك مدد من السماء	٢٦٩٣	- شرط الله أحق وأوثق
١٧٦١	- صدقت، صدقت، ماذا قلت حين	٩٨٥	- شغلتي أعلام هذه فاذهبوا بها
١٣٩٠	- صدقتا إنهم يعذبون عذاباً	٣٣٨٤	- شغلونا عن الصلاة الوسطى
١٢٧٥	- صدقة تصدق الله بها عليكم	٣٣٨٦	- شغلونا عن الصلاة الوسطى
٣٧٥	- صدقك وهو كذوب	٢٤٢٥	- شققها خمرأ بين نسائك
١٤٠٥	- صغارهم دعاميص الجنة	٢٧٤٧	- شققه خمرأ بين الفواطم
١٠٤٨	- صلاة الأوابين حين ترمض الفصال	٩١٦	- شكاً أهل الكوفة سعداً إلى عمر
١١٣٣	- صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد	٣٢٥٣	- شكونا إلى رسول الله وهو متوسد
١١٣٥	- صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد	٧٤٧	- شكونا إلى رسول الله الصلاة في الرمضاء
١١٤٣	- صلاة الجميع تزيد على صلته في بيته	٣٢٧٩	- شهد بي خلاي العقبة

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٣٣٨	- الصبر عند الصدمة الأولى	١٠٤٠	- صلاة الرجل قاعداً نصف
٣٠٠٢	- الصبر ضياء	١٠٥١	- صلاة الليل مثنى مثنى
٣٠٠٢	- الصدقة برهان	٨٠٤	- صلاة في مسجدي هذا خير من
١٧٠٩	- الصلاة أمامك	٨٠٥	- صلاة في مسجدي هذا أفضل من
١٢٤٥	- الصلاة جامعة	٨٠٦	- صلاة فيه أفضل من ألف
٧٨٧	- الصلاة على وقتها	٧٩٠	- صل الصلاة لوقتها
٣٠٠٢	- الصلاة نور	٩٩٢	- صل قائماً فإن لم تستطع
٨٥١	- الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة	١١٥٢	- صل ما أدركت واقتض ما سبقك
١٤٨٨	- الصوم لي وأنا أجزي به	٧٣٨	- صل معنا هذين
١٤٨٨	- الصيام جنة	٢٧١١	- صلوا على صاحبكم
١٥٧٨	- الصيام لمن تمتع بالعمرة	٢٧١٢	- صلوا على صاحبكم
	<b>حرف الضاد</b>	١٠٣١	- صلوا في بيوتكم ولا
٢٣٤٩	- ضحَّ به أنت	١٠٢٦	- صلوا قبل صلاة المغرب
٢٣٤٥	- ضحَّ بها فإنها خير نسيكة	١١٠٢	- صلوا كما رأيتموني أصلي
٢٣٥١	- ضحى النبي بكيشين أملحين	١٢٧٩	- صلى بنا النبي آمن ما كان بمنى ركعتين
٥٢٠	- ضحك الله الليلة من فعالكما	٣٨٦٨	- صلى بنا رسول الله الفجر وصعد المنبر
٣٣٣٥	- ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم	١٢٩٣	- صلى رسول الله الظهر والعصر جمعاً
٢١٢	- ضرس الكافر... مثل أحد	٣٢	- صلى لنا رسول الله صلاة الصبح بالحديبية
٢٥٢٧	- ضع يدك على الذي تألم	١٢٧٠	- صليت الظهر مع النبي بالمدينة أربعاً
٣٧٦٢	- ضعه من حيث أخذته	١١١٩	- صليت خلف النبي الفجر فسمعته يقرأ
٣٣٩٤	- ضعها... ادع لي رجلاً	١٢٧٨	- صليت مع النبي بمنى ركعتين
	<b>المعرف بالألف واللام</b>	١٠٨٣	- صليت مع النبي ذات ليلة فافتتح البقرة
٢٣٣٢	- الضب لست آكله ولا أحرمه	١٠٢٤	- صليت مع النبي سجدين قبل الظهر
٢٦٩٩	- الضهر يركب بنفقته	١٠٧٨	- صليت مع النبي ليلة فلم يزل قائماً حتى هممت
٣١١٣	- الضيافة ثلاثة أيام	١٢٢٧	- صليت مع رسول الله العيدين... بغير أذان
	<b>حرف الطاء</b>	٣٥٤٧	- صليت مع رسول الله صلاة الأولى
٢١٧٨	- طاعة الله وطاعة رسوله خير لك	٢٢٦٢	- صلي أملك
١٦٨٥	- طاف النبي في حجة الوداع على بعير	١٦٣١	- صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق
١٦٨٨	- طاف النبي في حجة الوداع على بعير	١٥٧٠	- صم من الشهر ثلاثة أيام
١٦٨٧	- طاف رسول الله... على راحلته	١٥٧٠	- صم يوماً وأفطر يوماً
٢٣٠٤	- طعام الاثنين كافي الثلاثة	١٥٧٠	- صم يوماً ولك أجر ما بقي
٢٣٠٥	- طعام الواحد يكفي الاثنين	٣٨٤٠	- صنعت سفرة رسول الله
٣٤٨٩	- طلق النبي نساء	٢٤٤٢	- صنفان من أهل النار لم أرهما
١٩١٨	- طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه	١٤٩٥	- صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته
٣٤٠٢	- طوبى لك صحبت النبي وبابته	١٥٣٤	- صومي عنها
٥٩٢	- طهور إناء أحذكم إذا ولغ فيه الكلب	٣٢١١	- صياح المولود حين يقع
١٧٤٤	- طوفي من وراء الناس	١٢٦٢	- صيباً نافعاً
١٠٦٩	- طول القنوت		<b>المعرف بالألف واللام</b>
		١١٤٩	- الصبح أربعاً، الصبح أربعاً؟

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٣١١	- عقلت من النبي مجة مجها في وجهي	٢٥١٧	المعروف بالألف واللام
٥٨٠	- علمكم نبيكم كل شيء؟	١٨٧٥	- الطاعون رجس أرسل على طائفة
٢١٠١	- على أربع أواق؟ كأنما تحتون	٢٦٣٢	- الطاعون شهادة لكل مسلم
٣٤٦٧	- على الإسلام والإيمان والجهاد	٣٠٠٢	- الطعام بالطعام مثلاً بمثل
١٤٩	- على الصراط		- الظهور شطر الإيمان
١٨٨١	- على الفطرة		
٢٨٠٤	- على المرء المسلم السمع والطاعة		<b>حرف الظاء</b>
١٨٣٣	- على أنقاب المدينة ملائكة	٢٧٦٢	- الظلم ظلمات يوم القيامة
٣٢٨٣	- على رسلك فاني أرجو	٢٦٩٩	- الظهر يركب بنفقتة
١٥٦٥	- على رسلكما إنما هي صفة		
٧٦٣	- على رسلكم أبشروا		<b>حرف العين</b>
١٤٤٣	- على كل مسلم صدقة	٢٤٩٠	- عائد المريض في مخرفة الجنة
٢١٠١	- على كم تزوجتها؟	١٢٥١	- عائداً بالله (من عذاب القبر)
١٩٨٨	- على مكانكما . . . ألا أدلكما	٣٦٨٥	- عائشة . . . أبوها
٩٧٠	- علام تومنون بأيديكم؟	١١٥٩	- عباد الله لتسون صفوفكم أو
٢٥٠٨	- على ما تدغرن أولادكن بهذه	٣٦٨٣	- عبد خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة
٢٨١٠	- عليك السمع والطاعة في عسرك	١٤٥	- عجب الذنب
٣٠٧٠	- عليك بالرفق	٥٢٠	- عجب الله الليلة من فعالكما
٣٦٢٩ ، ٧١٧	- عليك بالصعيد فإنه يكفيك	٤٢٨ ، ٢٧٥	- عجب الله من قوم يدخلون الجنة
٩٤١	- عليك بكثرة السجود	٢٩٣٧	- عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله إلى خير
٢٧٣٦	- عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين	٣٤٨٩	- عجباً لك يا ابن الخطاب دخلت في
٣٢٣٦	- عليكم بالأسود منه	٨٩٨	- عجبت لها، فتحت لها أبواب السماء
١٧١٣	- عليكم بالسكينة	٣٧٠٦	- عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي
٣١١٩	- عليكم بالصدق، فإن الصدق	٧٩	- عدنا مع رسول الله رجلاً موعوكاً
١٧١٣	- عليكم بحصى الخذف	٢٥١٨	- عذاب يبعثه الله على من يشاء
١٥٣٧	- عليكم برخصة الله الذي رخص لكم	٣٠٧١	- عذبت امرأة في هرة حبستها
١٠٧٢	- عليكم بما تطيقون	٣٠٧٥	- عذبت امرأة في هرة حبستها
٢٥٠٨	- عليكم بهذا العود الهندي	٣١٩٥	- عرض عليّ الأنبياء، فإذا موسى
٢٥٠٧	- عليكم بهذه الحبة السوداء	٨٢٣	- عرضت عليّ أعمال أمي
٦٤٠	- عمداً صنعته يا عمر	٢٣٦	- عرضت عليّ الأمم، فرأيت النبي ومعه
١٩١٢	- عمل قليلاً وأجر كثيراً	٣٠٤	- عرضت عليّ الجنة والنار
١٩١٣	- عمل هذا يسيراً وأجر كثيراً	٢٧٥٨	- عرفها حولاً . . . واحفظ وعاءها
١٤٧٩	- عندكم شيء؟ . . . هات فقد بلغت	٢٧٥٩	- عرفها سنة ثم احفظ
١٧٢٨	- عندنا من شعر النبي أصنائه	٢٣٨٠	- عرق أهل النار، أو عصارة
٩٦٨	- عوذ بالله من عذاب القبر	٣٢٥	- عسى الله أن يطعمكم
		٢٤٥٨	- عشرة من الفطرة: قص الشارب
	المعروف بالألف واللام	٢٨٢٨	- عصبية من المسلمين يفتحون البيت الأبيض
٢٧٤٩	- العائد في هبته كالكلب بقيء	٣٣٧٢	- عصية عصت الله ورسوله
٣٨٨٩	- العبادة في الهرج كهجرة إلي	٣٦١٣	- عصرتها؟
٢٧٨٢	- العبد إذا نصح سيده وأحسن	١٧٥٦	- عقرى حلقى . . . إنك لحابستنا

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
	<b>حرف الفاء</b>		
١٣٦٧	العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا	١١١	العجب إن ناساً من أمتي يؤمون
١٤٢٢	العجماء جرحها جبار	٣٠٨٠	العز إزاره والكبرياء رداؤه
٢٧٥٥	العمري جائزة	٢٧٥٥	العمري جائزة
٢٧٥٧	العمري جائزة	٢٧٥٥	العمري ميراث لأهلها
٢٧٥٧	العمري ميراث لأهلها	٢٧٥٧	العمري ميراث لأهلها
١٦٠٦	العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما	٢٥٢٠	العين حق
٢٥٢٠	العين حق	٢٥٢١	العين حق، ولو كان شيء سبق القدر
٢٥٢١	العين حق، ولو كان شيء سبق القدر		
	<b>حرف الغين</b>		
٣٣٥٢	غاب عمي أنس عن قتال بدر	٢١٢٩	غارت أمكم
٢١٢٩	غارت أمكم	١٨٥٩	غدوة في سبيل الله أو روحة خير
١٨٥٩	غدوة في سبيل الله أو روحة خير	٣٥٢٩	غزا رسول الله تسع عشرة غزوة
٣٥٢٩	غزا رسول الله تسع عشرة غزوة	٣٥٥٨	غزا رسول الله غزوة الفتح
٣٥٥٨	غزا رسول الله غزوة الفتح	١٩٢٨	غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه
١٩٢٨	غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه	٣٥٣٣	غزوت مع النبي خمس عشرة غزوة
٣٥٣٣	غزوت مع النبي خمس عشرة غزوة	٣٥٣٠	غزوة مع النبي سبع غزوات
٣٥٣٠	غزوة مع النبي سبع غزوات	٢٣٣٨	غزوننا مع النبي سبع غزوات . . . كنا ناكل
٢٣٣٨	غزوننا مع النبي سبع غزوات . . . كنا ناكل	٣٣٥٤	غشينا النعاس . . . يوم أحد
٣٣٥٤	غشينا النعاس . . . يوم أحد	٣٠٤٥	غض البصر وكف الأذى (حق الطريق)
٣٠٤٥	غض البصر وكف الأذى (حق الطريق)	٢٥٨٥ ، ٢٣٧٦	غطوا الإناء وأوكوا السقاء
٢٥٨٥ ، ٢٣٧٦	غطوا الإناء وأوكوا السقاء	٤٢٩	غفار غفر الله لها، وأسلم
٤٢٩	غفار غفر الله لها، وأسلم	٣٣٧٤	غفار غفر الله لها، وأسلم
٣٣٧٤	غفار غفر الله لها، وأسلم	٣٧٨٠	غفار غفر الله لها، وأسلم
٣٧٨٠	غفار غفر الله لها، وأسلم	٣٨٥٧	غفار غفر الله لها، وأسلم
٣٨٥٧	غفار غفر الله لها، وأسلم	٣٠٧٣	غفر الله لامرأة بني
٣٠٧٣	غفر الله لامرأة بني	٣٠٩	غلبنا عليك الرجال فاجعل
٣٠٩	غلبنا عليك الرجال فاجعل	٣٨٥٤	غلظ القلوب والحفاة في المشرق
٣٨٥٤	غلظ القلوب والحفاة في المشرق	١٣٣	غير الدجال أخوفني عليكم
١٣٣	غير الدجال أخوفني عليكم	١٢٢٤	غيرتم والله
١٢٢٤	غيرتم والله	٢٤٥٢	غيروا هذا بشيء، واجتنبوا السواد
٢٤٥٢	غيروا هذا بشيء، واجتنبوا السواد		
	المعروف بالألف واللام		
١٩٥١	الغادر يتصب له لواء	١١٨٣	الغسل يوم الجمعة واجب
١١٨٣	الغسل يوم الجمعة واجب	٣١٩٧	الغلام كان كافراً وكان أبواه مؤمنين
٣١٩٧	الغلام كان كافراً وكان أبواه مؤمنين		
٢٩٦٥	فأبشروا وأملوا ما يسركم		
٢٩١٢	فأتوا بالتوراة فنشروها		
١١٣١	فأجب (لمن سمع الأذان)		
١٣٣٢	فاحت في أفواههم التراب		
١٧٧٧	فإذا جاء رمضان فاعتمري		
٤٢٧	فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه		
٣٠٨٥	فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة		
١٥٩٣	فإذا كان العام المقبل . . . صمنا		
٣٣٩٤	فأذكرها عليّ		
١٦٥٥	فأذهب بها . . . فأعمرها		
٢١٠١	فأذهب فانظر إليها، فإن في أعين		
٢٢٥٩	فارجع إلى والدك فأحسن		
١٨٨٣	فارجع فلن أستعين بمشرك		
٣٨١٨	فاطمة بضعة مني فمن أغضبها		
٢٨٣٧	فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن		
٣٢٨٧	فاعمل من وراء البحار فإن الله		
٩٤٢	فأعني على نفسك بكثرة السجود		
٢٠٦٠	فاقضه عنها		
٢٦٥٤ ح	فإما لا، فلا تتبايعوا حتى يبدو		
١٧٧٣	فإن دماءكم وأموالكم		
١٧٧٦	فإن دماءكم وأموالكم		
١٧٧٧	فإن عمرة في رمضان تقضي حجة		
٢١٧٦	فإن كان ذلك لم تحلي له		
٨٥٧	فإن كان واسعاً فالتحف به		
٣٧١	فإن لزوجك عليك حقاً		
٣٦٨٤	فإن لم تجدني فاتي أبا بكر		
٣٠٨٧	فإن «لو» تفتح عمل الشيطان		
١٣٩٦	فأنت السواد الذي رأيت؟		
٣٠١٨	فأنت مع من أحببت		
١٥٧٠	فإنك لا تستطيع ذلك، فصم		
٣٣٢١	فإنك من أهلها		
٢٢٩٧	فإنكم لا تدرن في أي طعامكم البركة		
١٣٨	فإنه أعجبنى حديث تميم		
٤٧	فإنه جبريل أتاكم يعلمكم		
٥٠٢	فإنها تذهب فتستأذن في السجود		
٣٦٨٦	فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر		
٢٧٤٦	فإني لا أشهد على جور		
٢٢١٠	فأني ترى ذلك جاءها		

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٩٠٥	- فهل أحصنت؟	٢٠٦١	- فأوف بنذرك
٣٢٨٧	- فهل تحلبها يوم وردها	٣٣٩٢	- فأين؟... لقد حكمت
٣٢٨٧	- فهل لك من إبل تؤدي صدقتها	٢٢٥٩	- ففتبغى الأجر من الله؟
٢٢٥٩	- فهل من والديك أحد حي؟	٣٨٧٧	- فتح اليوم من ردم يأجوج
٣٦٣٧	- فهل من وضوء؟	٢١٩٠	- فتردين عليه حديقته؟
٢٠٨١	- فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟	٣٢٢٣	- فترة بين عيسى ومحمد ستمائة
٢٨٦٣	- فهلا جلست في بيت أبيك؟	١٧٣٦	- فتلقت قلائد هدي النبي
٣٠٧٤	- فهلا نملة واحدة؟	٢٨٥	- ففتح آدم موسى
٤٠	- فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم	١١	- فخلهم (يعملون)
٣٣٨٥	- فوالله إن صليتها	٣٧٤٨	- فذاك أبي وأمي
٢٩٧٥	- فوالله للدنيا أهون على الله	١٥٣٣	- فدين الله أحق أن يقضى
٢١٦٣	- فوالله لو لم تكن ربيتي ما	٢٠٨١	- فذاك إذن، إن المرأة تنكح
٢٨٣٢	- فوا بيعة الأول فالأول	٢٥٨٣	- فراش للرجل وفراش لامرأته
١٤١٩	- في أربع وعشرين من الإبل	٣٢٦٧	- فرج عن سقف بيتي
٧٦	- في أصحابي اثنا عشر مناقباً	١٢٦٩	- فرض الله الصلاة حين فرضها
٢٠٨٢	- في التي لم ترتع منها	١٢٧١	- فرض الله الصلاة على لسان نبيكم
٣٣٤٨	- في الجنة	١٤٢٨	- فرض رسول الله زكاة الفطر
٢٥٠٦	- في الحبة السوداء شفاء	١٢٦٩	- فرضت الصلاة ركعتين
٣٥١٣	- في الرفيق الأعلى	٣٦٣٧	- فرغ الوضوء
١٦	- في النار	١٥١١	- فصل ما بين صيامنا وصيام أهل
٣٠٧٢	- في كل كبد رطبة أجر	١٥٨٧	- فصوموه أنتم (عاشوراء)
٩٠٣	- في كل صلاة يقرأ	٣٨٢٩	- فضل عائشة على النساء
٢٩١٨	- فيم أطهرك؟	٣٦٢٧	- فضلت على الأنبياء بست
١٧٩٥	- فيم الرملان؟	٧٩٣	- فضلنا على الناس بثلاث
٦٤	- فيما استطعت والنصح لكل مسلم	٢٢٥٩	- ففيهما فجاهد
٢٨٥٤	- فيما استطعتم	٣٢١٦	- فقدت أمة من بني إسرائيل
١٤٢١	- فيما سقت الأنهار والغيم	٢٩٩٧	- فكوا العاني وأطعموا الجائع
١٤١٨	- فيما سقت السماء والعيون	١٨٨٠	- فكيف تصنع بلا إله إلا الله
١١٧٩	- فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم	٢٤٠٥	- فلا إذا (بشأن الظروف)
٢٨٩٤	- فيه غرة عبد أو أمة	١٨٧١	- فلا تعطه مالك
٥٧٦	- فيه الوضوء	٢١٥٣	- فلا عليكم أن لا تفعلوا
٢٢١	- فيها ما لا عين رأت	٢٩١٦	- فلعلك؟ (بشأن ماعز)
	المعروف بالألف واللام	٢٧٩٠	- فليستخدموها فإذا استغنوا عنها
٣٢١٦	- الفأرة مسخ وآية ذلك	٢١٧٤	- فليطلقها حين تطهر
٣٨٧٥	- الفتنة ها هنا من حيث	٢٢١٠	- فما ألوانها؟
٣٨٥١	- الفخر والخيلاء في أهل الخيل	١٨٩٨	- فما ظنكم؟
٢٤٥٦	- الفطرة خمس: الختان	٣٤٤٠	- فما قلت له... ليس بأحق
		١٣٩٥	- فمتى مات هؤلاء؟
		٢٥٣٩	- فمن أعدى الأول؟
		٣٤٨٢	- فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله؟

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٩٤٩	قد أجرنا من أجزت يا أم هانئ	٨٠٩	قاتل الله اليهود اتخذوا قبور
١٧٦٤	قد أحصر رسول الله فخلق رأسه	٢٦٧٣	قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم
٢١٥٤	قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها	٢٦٧٠	قاتل الله اليهود، حرمت عليهم
٢١٣٨	قد أذن لكن أن تخرجن	٢٦٧٤	قاتل الله يهوداً، حرمت عليهم
٢١٨٠	قد أعدتلك مني	٤٠٩	قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان
٢٩٨٥	قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً	١٨٧١	قاتله (إن قاتلك)
٢١٩٧	قد أنزل الله فيك	١٧٩٨	قاتلهم الله، أما والله قد علموا
٣٤٨٢	قد أودى موسى بأكثر من هذا	٣٧٣٠	قاتلهم حتى يشهدوا
١٣٥٥	قد توفي اليوم رجل صالح	٢٤٨٢	قاربوا وسددوا، فقي كل ما يصاب
١١٤٧	قد جمع الله لك ذلك كله	٢٩٨٠	قاربوا وسددوا واعلموا أنه لن
١١٦	قد خبات لك خبأ	٢٩٤٥	قال الله: إذا أحب عبيد لقائي
١١٧	قد خبات لك خبيئاً	٢٠٤٥	قال الله: إذا تقرب عبيدي مني شيراً
١٢٥٤	قد دنت مني الجنة حتى	٥٦	قال الله: إذا هم عبيدي بسيئة
٥٢٠	قد عجب الله من صنعكما	٢٢٠	قال الله: أعددت لعبادي الصالحين
٢١٨١	قد عذبت بمعاذ	٣٠٨٢	قال الله: أنا أغنى الأغنياء
٢١٧١	قد علمت أنه رجل كبير	١٩٧٢	قال الله: أنا عند ظن عبيدي بي
١٦٥٥	قد علمتم أي أتقاكم الله	١٤٤٠	قال الله: أنفق
٥٨٠	قد علمكم نبيكم كل شيء	٥٢	قال الله: إن أمتك لا يزالون يقولون
١٦٠٣	قد فرض الله عليكم الحج	٢٧٢٦	قال الله: ثلاثة أنا خصمهم
١٣١٨	قد قضى... ألا تسمعون إن الله	٢٣	قال الله: سبقت رحمتي غضبي
٣٢٥٣	قد كان من قبلكم يؤخذ	٩٠٥	قال الله: قسمت الصلاة بيني
٣٧٠٧م	قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون	٤٠١	قال الله: كذبتني ابن آدم
٢٣٩٤	قد نهي أن يندب البسر والرطب	٥٣٨	قال الله: كذبتني ابن آدم
٣٢٨٩	قدم النبي وليس في أصحابه أشمط	١٤٨٨	قال الله: كل عمل ابن آدم له
٢٨٩٨	قدم أناس من عكل	٢٥٩٤	قال الله: ومن أظلم ممن ذهب يخلق
١٧٤٧	قده بيده	٣١٦٩	قال الله: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر
٣٩٣	قرأ النبي النجم بمكة فسجد	٢٦	قال [الله]: يا عبادي إني حرمت الظلم
٩٠٧	قرأ النبي فيما أمر وسكت فيما أمر	١٤٥١	قال رجل: لأتصدقن بصدقة
٣٩٤	قرأت على النبي النجم فلم يسجد	٢٩٥١	قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله
١٤٨١	قرّبه فقد بلغت محلها	٣٢٠٠	قال سليمان بن داود: لأطوفنّ
٣٠٧٤	قرصت نملة نبياً من الأنبياء	٦٦	قالوا: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل
٣٨٥٥	قريش والأنصار ومزينة	١٢٢٣	قام النبي يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة
٣٧٩١	قسم النبي يوماً بين أصحابه تماً	٢٥٩	قام فينا النبي مقاماً فأخبرنا عن بدء الخلق
٩٠٥	قسمت الصلاة بيني وبين عبيدي	٣١٩٧	قام موسى خطيباً في بني إسرائيل
٢٧٧١	قضى النبي إذا تشاجروا في الطريق	١٢٠١	قيح الله هاتين الديدن رأيت رسول الله
٢٦٩٦	قضى رسول الله بالشفعة	٣٥٢٥	قبض رسول الله وهو ابن ثلاث وستين
٢٢٤٣	قضى فينا معاذ على عهد رسول الله	١٨٨٧	قتل سبعة ثم قتلوه، هذا مني
٣٣٩١	قضيت بحكم الله	٣٠١	قد أجبتك
٣٣٩١	قضيت بحكم الملك		
٧٠	قل: أمنت بالله، فاستقم		

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
	<b>حرف الكاف</b>		
١٩٨٧	قل: اللهم، اغفر لي وارحمني	١٩٨٧	قل: اللهم، اغفر لي وارحمني
٩٦٧	قل: اللهم إنني ظلمت نفسي	٩٦٧	قل: اللهم إنني ظلمت نفسي
٢٠١١	قل: اللهم اهدني وسددني	٢٠١١	قل: اللهم اهدني وسددني
٤٩٥	قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها	٤٩٥	قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها
١٩٨٧	قل لا إله إلا الله وحده	١٩٨٧	قل لا إله إلا الله وحده
٢٩١١	قل... والذي نفسي بيده لأقضين	٢٩١١	قل... والذي نفسي بيده لأقضين
٧٠	قل لي في الإسلام قولاً	٧٠	قل لي في الإسلام قولاً
٢٩٥٩	قلب الشيخ شاب على حب اثنتين	٢٩٥٩	قلب الشيخ شاب على حب اثنتين
٣٧٠٠	قلت لأبي: أي الناس خير	٣٧٠٠	قلت لأبي: أي الناس خير
٣٧٢٥	قم أبا تراب، قم	٣٧٢٥	قم أبا تراب، قم
١٢٠٨	قم فاركع ركعتين	١٢٠٨	قم فاركع ركعتين
٢٧٠٨	قم فاقضه	٢٧٠٨	قم فاقضه
٣٣٨٣	قم يا حذيفة، فائتنا بخبر القوم	٣٣٨٣	قم يا حذيفة، فائتنا بخبر القوم
٣٣٨٣	قم يا نومان!	٣٣٨٣	قم يا نومان!
١٩٦	قمت على باب الجنة، فإذا عامة	١٩٦	قمت على باب الجنة، فإذا عامة
٩٦٩	قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من	٩٦٩	قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من
٩٦٢	قولوا: اللهم صل على محمد	٩٦٢	قولوا: اللهم صل على محمد
٩٦٣	قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته	٩٦٣	قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته
٩٦٤	قولوا: اللهم صل على محمد عبدك	٩٦٤	قولوا: اللهم صل على محمد عبدك
٩٦٥	قولوا: اللهم صل على محمد وعلى	٩٦٥	قولوا: اللهم صل على محمد وعلى
٤٢٦	قولوا: سمعنا	٤٢٦	قولوا: سمعنا
٤٢٢	قولوا: تعلم أو لا تعلم	٤٢٢	قولوا: تعلم أو لا تعلم
١٣٩٦	قولي: السلام على أهل الديار	١٣٩٦	قولي: السلام على أهل الديار
١٣١٠	قولي: اللهم، اغفر لي وله	١٣١٠	قولي: اللهم، اغفر لي وله
٣٣٢١	قوموا إلى جنة عرضها	٣٣٢١	قوموا إلى جنة عرضها
٣٣٩١	قوموا إلى سيدكم	٣٣٩١	قوموا إلى سيدكم
٣٥١٧	قوموا عني	٣٥١٧	قوموا عني
١١٦٥	قوموا فلاصلي لكم	١١٦٥	قوموا فلاصلي لكم
٣٨٠٧	قوموا فلاصلي بكم	٣٨٠٧	قوموا فلاصلي بكم
١٠٩٣	قومي فأوترني يا عائشة	١٠٩٣	قومي فأوترني يا عائشة
٤٠٠	قيل ليني إسرائيل: ادخلوا الباب	٤٠٠	قيل ليني إسرائيل: ادخلوا الباب
٣٧٧٢	قيل لي: أنت منهم	٣٧٧٢	قيل لي: أنت منهم
٥٣٩	قيل لي، فقلت	٥٣٩	قيل لي، فقلت
	<b>المعرف بالألف واللام</b>		
٢٨٩٦	القاتل والمقتول في النار	٢٨٩٦	القاتل والمقتول في النار
٩١	القاتل والمقتول في النار	٩١	القاتل والمقتول في النار
٩٢	القتل القتل (من علامات الساعة)	٩٢	القتل القتل (من علامات الساعة)
١٨٦٩	القتل في سبيل الله يكفر كل	١٨٦٩	القتل في سبيل الله يكفر كل
٣٦٥٧	القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني	٣٦٥٧	القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني
٣٣٨٩	كأني أنظر إلى الغبار ساطعاً في	٣٣٨٩	كأني أنظر إلى الغبار ساطعاً في
٣١٩٤	كأني أنظر إلى موسى/ يونس	٣١٩٤	كأني أنظر إلى موسى/ يونس
١٦٢٧، ١٦٢٥	كأني أنظر إلى ويبص الطيب في	١٦٢٧، ١٦٢٥	كأني أنظر إلى ويبص الطيب في
١٧٩٣	كأني به أسود أفجح يقلعها	١٧٩٣	كأني به أسود أفجح يقلعها
٥١٠	كاد الخيران أن يهلكا	٥١٠	كاد الخيران أن يهلكا
٢٤٤٢	كاسيات عاريات	٢٤٤٢	كاسيات عاريات
٣١١٢	كافل اليتيم... أنا وهو كهاتين	٣١١٢	كافل اليتيم... أنا وهو كهاتين
١٣٣	كالغيث استديرته الريح	١٣٣	كالغيث استديرته الريح
٧٣٣	كان ابن أم مكتوم يؤذن لرسول الله	٧٣٣	كان ابن أم مكتوم يؤذن لرسول الله
٣٠٩٣	كان ابن عمر إذا استجمر استجمر بالألوة	٣٠٩٣	كان ابن عمر إذا استجمر استجمر بالألوة
١٤٦٠	كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً	١٤٦٠	كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً
٣٥٤٤	كان أبيض قد شمط	٣٥٤٤	كان أبيض قد شمط
٣٥٣٨	كان أبيض مليحاً مقصداً	٣٥٣٨	كان أبيض مليحاً مقصداً
٢٤١٩	كان أحب الثياب إلى النبي	٢٤١٩	كان أحب الثياب إلى النبي
٢٩٨٣	كان أحب العمل إلى رسول الله الذي يدوم	٢٩٨٣	كان أحب العمل إلى رسول الله الذي يدوم
٢٥٢٥	كان إذا اشتكى رسول الله رماه جبريل	٢٥٢٥	كان إذا اشتكى رسول الله رماه جبريل
٣٥٦٦	كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً	٣٥٦٦	كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً
٣٥٣٩	كان إذا دهن رأسه لم ير منه (الشيء)	٣٥٣٩	كان إذا دهن رأسه لم ير منه (الشيء)
٢٢٣٠	كان اسمي برة	٢٢٣٠	كان اسمي برة
٣٧٣٦	كان أشبههم برسول الله (الحسين)	٣٧٣٦	كان أشبههم برسول الله (الحسين)
٣٤٠٧	كان أصحاب الشجرة ألفاً وثلاثمائة	٣٤٠٧	كان أصحاب الشجرة ألفاً وثلاثمائة
١١٨٥	كان أصحاب رسول الله عمال أنفسهم	١١٨٥	كان أصحاب رسول الله عمال أنفسهم
٦٦٣	كان أصحاب رسول الله ينامون ثم يصلون	٦٦٣	كان أصحاب رسول الله ينامون ثم يصلون
٦٤٨	كان الرجال والنساء يتوضؤون جميعاً	٦٤٨	كان الرجال والنساء يتوضؤون جميعاً
٣٢٥٣	كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له	٣٢٥٣	كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له
١٤٣٢	كان الصاع على عهد النبي	١٤٣٢	كان الصاع على عهد النبي
٢١٧٥	كان الطلاق على عهد رسول الله	٢١٧٥	كان الطلاق على عهد رسول الله
١٧٧١	كان الفضل رديف رسول الله	١٧٧١	كان الفضل رديف رسول الله
٣٧١١	كان القراء أصحاب مجالس عمر	٣٧١١	كان القراء أصحاب مجالس عمر
١١٠٠	كان القنوت في المغرب والفجر	١١٠٠	كان القنوت في المغرب والفجر
٥١٥	كان اللات رجلاً يث سويق الحاج	٥١٥	كان اللات رجلاً يث سويق الحاج
٣٤٩٦	كان الله ولم يكن شيء غيره	٣٤٩٦	كان الله ولم يكن شيء غيره
٢٢٤٠	كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين	٢٢٤٠	كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين
٣٦٤٣	كان المسجد مستقوفاً من جذوع النخل	٣٦٤٣	كان المسجد مستقوفاً من جذوع النخل
٣٥٥٩	كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان	٣٥٥٩	كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان
٢٠٩٧	كان المشركون على منزلتين من النبي	٢٠٩٧	كان المشركون على منزلتين من النبي
١١٨٥	كان الناس مهنة أنفسهم	١١٨٥	كان الناس مهنة أنفسهم
٢٨٣٧	كان الناس يسألون عن الخير	٢٨٣٧	كان الناس يسألون عن الخير

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٥٣٩	- كان النبي) قد شمط مقدم رأسه	١٤٩٢	- كان النبي أجود الناس بالخير
١٢٥٧	- كان النبي لا يرفع يديه في دعائه	٣٥٦٣، ٣٥٥١	- كان النبي) أحسن الناس خلقاً
١٣٠٦	- كان النبي لا يطرق أهله	٣٥٦١	- كان النبي) أحسن الناس وأجود
١٢٣٤	- كان النبي) لا يغدو يوم الفطر	٣٥٣٧	- كان النبي) أحسن الناس وجهاً
٣٢٤٠	- كان النبي) ليس بالطويل البائن	٦١٣	- كان النبي) إذا أراد أن يباشر
٣٥٣٧	- كان النبي مريباً بعيداً ما بين المنكبين	٦٧٨	- كان النبي إذا أراد أن ينام وهو
١٢٢١	- كان النبي) وأبو بكر وعمر يصلون العيد	٣٣٩٧	- كان النبي) إذا أراد سرفاً أفرغ
٨٠٠	- كان النبي يأتي مسجد قباء	١٢٨٧	- كان النبي) إذا ارتحل قبل
٢٢٩٤	- كان النبي) يأكل بثلاث أصابع	١١٩٣	- كان النبي إذا اشتد البرد بكر
١٥٩١	- كان النبي) يأمرنا بصيام عاشوراء	١٤٥٩	- كان النبي) إذا أمر بالصدقة
٣٠٦	- كان النبي) يتخولنا بالموعظة	٦٣	- كان النبي) إذا أمرهم أمرهم
٢٠١٥	- كان النبي) يتعوذ من جهد البلاء	٩٧٦	- كان النبي) إذا انصرف استغفر
٢٣٧٢	- كان النبي يتنفس في الشراب	٣٨٨	- كان النبي إذا أوى إلى فراشه
٦٢٢	- كان النبي يتوضأ عند كل صلاة	١٠٧٠	- كان النبي إذا تهجد
١٥٦٦	- كان النبي) يجتهد في العشر الأواخر	٥٦٣	- كان النبي إذا خرج لحاجته أجيء
١٢٨٨	- كان النبي) يجمع بين صلاة الظهر و	١١٩٩	- كان النبي إذا خطب احمرت
١٢٨٩	- كان النبي يجمع بين صلاة المغرب و	١٥٦٦	- كان النبي إذا دخل العشر شد متزراً
٦٥٠	- كان النبي يحب التيمن	٣٢٥١	- كان النبي إذا دعا دعا ثلاثاً
٣٦٤٤	- كان النبي يخطب إلى جذع	١٢٦٢	- كان النبي إذا رأى المطر
١١٩٦	- كان النبي يخطب خطبتين	١٢٦٤	- كان النبي إذا رأى مخيلة
١١٩٦	- كان النبي يخطب قائماً	١٣٠٠	- كان النبي) إذا سافر يتعوذ
١٥٢٤	- كان النبي يدركه الفجر فيغتسل	٩٣٦	- كان النبي إذا سجد
٦٨١	- كان النبي يدور على نسائه في الساعة	١١٦٦	- كان النبي) إذا سلم قام النساء
٢٣٥٣	- كان النبي) يذبح ويحرق بالمصلى	٣٦٠٧	- كان النبي) إذا صلى الغداة جاء خدم
١٩٧٨	- كان النبي يذكر الله على كل أحيانه	٦٦٦	- كان النبي إذا قام من الليل
٨٨٥	- كان النبي) يستفتح الصلاة بالتكبير	١٩٢٧	- كان النبي) إذا قدم من سفر تلقى
١٥٢٥	- كان النبي يصبح جنباً . . . ثم يصوم	٣٥٩١	- كان النبي) إذا كان في سفر
١٠٤٦	- كان النبي) يصلي الضحى أربعاً	١٢٣٦	- كان النبي إذا كان يوم عيد خالف
٧٤٦	- كان النبي) يصلي الظهر إذا	٣٥٤٦	- كان النبي) أزهر اللون
٧٥٢	- كان النبي) يصلي العصر والشمس	٣٥٥٢	- كان النبي أشد حياءً من العذراء
١٢٨٢	- كان النبي يصلي في السفر على راحلته	٢٢٠٩	- كان النبي) اعتزل نساءه شهراً
١٠٥٣	- كان النبي يصلي من الليل ثلاث عشرة	٤٦	- كان النبي بارزاً يوماً للناس فاتاه
١٠٩٢	- كان النبي) يصلي من الليل حتى	١٦٥٥	- كان النبي) رجلاً سهلاً إذا هويت
١٠٩٣	- كان النبي) يصلي من الليل فإذا	٨٥٣	- كان النبي) صلى نحو بيت المقدس
٦٠٦	- كان النبي) يصلي وأنا حذاءه	٣٢٤٠	- كان النبي ضخم اليدين
١٥٦٧	- كان النبي يصوم حتى نقول	٣٥٤٠	- كان النبي) ضليع الفم
٥٣٠	- كان النبي يعالج من التنزيل شدة		
١٥٦٠	- كان النبي) يعتكف العشر		
٣٥٨	- كان النبي يعتكف في كل رمضان		
٦٥٠	- كان النبي يعجبه التيمن		

(١) ما بين القوسين في الأصل (رسول الله) وإنما وضعت كذلك تسهيلاً للمراجعة.



رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٤٠٣	- كان في بني إسرائيل القصاص ولم	٦٣٠	- كان (النبي) يغتسل بالصاع
٢٠٤٤	- كان في بني إسرائيل رجل قتل	١٩٠٢	- كان (النبي) يغزو بأم سليم
٣٥٤٥	- كان في عنفته شعرات بيض	٦٣٣	- كان (النبي) يغسله الصاع
٣٥٤٢	- كان في لحيته شعرات بيض	١٠٨٢	- كان (النبي) يفطر . . . حتى نظن
٢١٧٠	- كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات	٢٧٤٣	- كان (النبي) يقبل الهدية وينيب عليها
٢٠٤٤	- كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة و	١٥٢٢، ١٥٢١	- كان النبي يقبل . . . وهو صائم
٤٥٢	- كان قوم يسألون رسول الله استهزاء	٦١٢	- كان النبي يقبلها وهو صائم
٣٦٩٠	- كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج	٣٩٠	- كان النبي يقرأ السورة فيها السجدة
٧٣٢	- كان لرسول الله مؤذنان	١٢١٣	- كان النبي يقرأ فيها الجمعة
٧٣٢	- كان لرسول الله مؤذنان	١٢١٢	- كان (النبي) يقرأ في العيدين
٢١٢١	- كان للنبي تسع نسوة	١٠٧٦	- كان النبي يقوم حتى ترم قدماه
١٩٦١	- كان للنبي في حائطنا فرس	١٩٦٩	- كان (النبي) يكره الشكالك من الخيل
٣٥٦٨	- كان لا يقوم من مصلاه الذي	٢٣٩٥	- كان (النبي) ينبد له الزبيب
٣٢١٩	- كان ملك فيمن كان قبلكم	٥٦٢	- كان (النبي) ينسخ حديثه بعضه
٤٨٠	- كان ناس من الإنس يعبدون ناساً	٣٦٠٦	- كان (النبي) يؤتى بالصبيان فيرك عليهم
٣٢٤٥	- كان نبي الله إذا نزل عليه الوحي كرب	٥٨٣	- كان النبي يؤتى بالصبيان فيدعو لهم
١٠٠٣	- كان نبي من الأنبياء يخط	١١٠٦	- كان النبي يوجز في الصلاة ويكملها
٣٥٨٩	- كان وسادة رسول الله	٢٣٧٢	- كان أنس يتنفس في الإناء
٣٧١١	- كان وقافاً عند كتاب الله	٤١٢	- كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون
٦٠٥	- كان يتكئ في حجري وأنا حائض	٤٧	- كان أول من قال في القدر بالبصرة
٣٥٨	- كان يعرض على النبي القرآن كل عام مرة	٢٨٨٥	- كان برجل جراح فقتل نفسه
١٥٣١	- كان يكون علي الصوم من رمضان	١١٥٦	- كان بلال يؤذن إذا دحضت
٢١٣٦	- كان يكون في مهنة أهله	٢٧٠٣	- كان تاجر يداين الناس
٢٤٠٨	- كان ينبد لرسول الله في سقاء	٢٤٧٥	- كان خاتم النبي في هذه، وأشار
٢٦١١	- كان ينفخ على إبراهيم <small>عليه السلام</small>	١٠٦٢	- كان حُلقه القرآن
٣٢٨٨	- كان يوم بعثت قدمه الله لرسوله	٣٤٢٦	- كان خير فرساننا أبو قتادة
١٥٨٥	- كان يوم عاشوراء تصومه قريش	٢٩٥٣	- كان رجل ممن كان قبلكم يسيء
٦١١	- كانت إحدانا إذا كانت حائضاً	٣٦٤٩	- كان رجل نصراني فأسلم . . . فكان
٦٠٢	- كانت إحدانا تحيض ثم تقترص الدم	٢٩٥١	- كان رجل يسرف على نفسه
٣٠٧٩	- كانت الأمة . . . تأخذ بيد رسول الله	٣٢٠٧	- كان زكريا نجاراً
٤٠٨	- كانت الأنصار إذا حجوا	٢٧٩٩	- كان زوج بريرة عبداً أسود
٣١٩٧	- كانت الأولى من موسى نسياناً	١١٠٣	- كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم
١٢٦٦	- كانت الريح الشديدة إذا هبت	٣٥٤١	- كان شعر رسول الله رجلاً
٤٥٧	- كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة	٢١٠٩	- كان صدقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية
٣٠٩٤	- كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة	٣٠٦	- كان عبد الله يذكر كل خميس
٣١٩٩	- كانت امرأتان معهما ابناهما	٣٣١٠	- كان عطاء البدرين خمسة آلاف
١٩٤٢	- كانت أموال بني النضير مما أفاء الله	٣٧١١	- كان (عمر) وقافاً عند كتاب الله
٢٨٣٢	- كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء	٣٧٧٧	- كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر
٣١٩٠	- كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة	٣٧٨٦	- كان عمر يقول: أبو بكر سيدنا
٣٦٤٣	- كانت تبكي على ما كانت تسمع	٣٥٨٩	- كان فراش رسول الله من آدم

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٥٤٠	كلّ أمتي يدخلون الجنة إلا	٢٢٢٩	كانت جويرية اسمها برة
٢٧٠	كلّ إنسان تلده أمه على الفطرة	٥٠٠	كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن
٢٧٠	كل إنسان تلده أمه يلكره الشيطان	١٢٠٥	كانت صلته قصداً
٣٢١١	كلّ بني آدم يطعن الشيطان في	٤١٣	كانت عكاظ ومجنة أسواقاً
٢٦١٨	كلّ بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا	٣٦٣	كانت (قراءة النبي) مداً
١٠١٤	كلّ ذلك لم يكن	١٧٠٢	كانت قريش ومن دان دينها يقفون المزدلفة
٢٣٢٧	كلّ ذي ناب من السباع فأكله حرام	١١٩٧	كانت للنبي خطبتان
١٤٤٤	كلّ سلامي من الناس عليه صدقة	٣٣٤٤	كانت لي شارف من المغنم يوم بدر
٢٣٨٦	كلّ شراب أسكر فهو حرام	١٩٦٤	كانت ناقة لرسول الله تسمى العضياء
٢٨١	كلّ شيء بقدر، حتى العجز	٢٢٣٨	كانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك
٢٧٦	كل عامل ميسر لعمله	٣٦٥٠	كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد
١٤٨٨	كلّ عمل ابن آدم يضاعف	٢٨٩٧	كثير، كثير، تحلفون
١٧٠٤	كل فجاج مكة	٢٨٠	كتب الله مقادير الخلق قبل
٢٣٨٧	كلّ ما أسكر عن الصلاة فهو حرام	٢٨٤	كُتب على ابن آدم نصيبه من الرزق
٢٣٨٠	كلّ مسكر حرام	١٤٨٣	كبخ، كبخ، أما شعرت
٢٣٨٧	كلّ مسكر حرام	٣٤٢٨	كذب من قاله إن له لأجران
٢٣٧٩	كلّ مسكر خمر	٣٣١١	كذبت، لا يدخلها، فإنه شهد بدراناً
٢٥٩٧	كلّ مصور في النار	١٢٤٨	كسفت الشمس على عهد النبي
١٤٤٦	كلّ معروف صدقة	٢١٥٩	كفى بالمرء إثماً أن يحبس . . قوته
١٤٤٧	كلّ معروف صدقة	٣١١٨	كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل
٢٧٤	كل ميسر لما خلق له	٢٠٧١	كفارة النذر كفارة اليمين
٢٧٤	كل يعمل لما خلق له	٢٢٨٣	كل يمينك
١٩٤٧	كلّ، إني رأيته في النار في بردة	٢٢٨٧	كلّ يمينك
١٩٤٤	كلّ والذي نفسي بيده، إن الشملة	٨٣٥	كلّ، فإني أناجي من لا تناجي
٢٨١٨	كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته	٢٤١٤ ح	كلّ ما شئت . . من غير إسراف
٧٧	كلكم مغفور له إلا صاحب الجمل	٣٣٢٤	كلاكما قتله
١٩٨٣	كلمتان خفيفتان على اللسان	٣٦٨	كلاكما محسن . . لا تختلفوا
١٤٠٩	كم من عذق . . لابن الدحاح	٢٣٣٤	كلوا
١٧٨	كما بين المدينة وصنعاء	٣٤٠٠	كلوا، رزقاً أخرجه الله
٣٨٢٨	كامل من الرجال كثير، ولم يكمل	٢٣٣٣	كلوا، فإنه حلال، ولكنه ليس
٣٤٩٤	كن أبا خيثمة	٣٥٨٥	كلوا، فما أعلم النبي رأى رغيماً
٢٩٥٥	كن في الدنيا كأنك غريب	٢٣٥٥	كلوا من الأضاحي ثلاثاً
١٥١٠	كنت أتسحر مع أهلي ثم يكون سرعة	٢٤١٤ ح	كلوا واشربوا والبسوا
١٥٥١	كنت أجاور هذا العشر ثم	٢٣٥٩	كلوا وأطعموا واحبسوا
٣٨٣٩	كنت أخدم الزبير خدمة البيت	٢٣٥٤	كلوا وأطعموا وادخروا
٢٨١٤	كنت أرجو أن يعيش رسول الله حتى يدبرنا	١٧٤٠	كلوا وتزودوا وادخروا
٦١٠	كنت أشرب وأنا حائض ثم أناوله النبي	١٤٥	كلّ ابن آدم يأكله التراب إلا
١٦٢٤	كنت أطيّب رسول الله لإحرامه	١٠٨٦	كلّ الليل أوتر رسول الله
٩٧٣	كنت أعرف انقضاء صلاة النبي بالتكبير	٣٠٩٩	كلّ المسلم على المسلم حرام
٥٠٠	كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن	٣١٢٧	كلّ أمتي معافي إلا المجاهرين

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٢٢٧	- كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجراً .....	٧٠١	- كنت أغتسل أنا والنبي .....
٣٦٣٠	- كنا نعد الآيات بركة وأنتم تعدونها تخويفاً .....	٥٨٥	- كنت أغسله من ثوب رسول الله .....
٢١٥٢	- كنا نعزل على عهد النبي .....	٢٨١٦	- كنت أقرئ رجلاً من المهاجرين .....
٢١٥٢	- كنا نعزل والقرآن ينزل .....	٣٠٢٦	- كنت ألعب بالبنات عند النبي .....
٢٠٩١	- كنا نعزو مع النبي وليس معنا نساء .....	٣٥٧٣	- كنت ألعب مع الصبيان فجاء رسول الله .....
١٥٤٣	- كنا نعزو مع رسول الله في رمضان .....	٣٥٥٥	- كنت أمشي مع النبي وعليه برد نجراني .....
٤٧٩	- كنا نقول للحبي إذا كثروا .....	٤٤٠	- كنت أنا وأمي ممن عذر الله .....
٢٣٩٦	- كنا ننبد لرسول الله في سقاء .....	٤٤٠	- كنت أنا وأمي من المستضعفين .....
٢	- كنا نهينا أن نسأل رسول الله عن شيء .....	٨٧٤	- كنت أنا وبين يدي رسول الله .....
٢٩٢٤	- كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله .....	٤٨٨	- كنت رجلاً قيناً .....
٢٨٩ ح	- كونوا ربانيين حكماء فقهاء .....	٢٣٧٨	- كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة .....
٢٥٠٣ ح	- كويت من ذات الجنب ورسول الله حي .....	٣٦١٠	- كنت عند رسول الله وهو نازل بالحجرانة .....
٧٩٠	- كيف أنت إذا كانت عليك أمراء .....	٢٤٤	- كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج .....
٩٤ ح	- كيف أنتم إذا لم تجتنوا ديناراً .....	٢١٣٧	- كنت لك كأبي زرع .....
١٣٩	- كيف أنتم إذا نزل ابن مريم .....	١٣٠٤	- كنت مع النبي في غزاة فأبطأ جملي .....
٣٨١٠	- كيف بقرابتي منه .....	٢٤٠٩	- كنت نهيتكم عن الأشربة في .....
٣٤٣٩	- كيف بك إذا أخرجت من خير .....	٣٥٠١	- كنت يوم بعث النبي غلاماً .....
٣٠٨٤ ح	- كيف بك إذا بقيت في حثالة .....	١٩١٥	- كنا إذا صعدنا كبرنا .....
٣٨١٠	- كيف بنسبي .....	٢٧١٩	- كنا أكثر الأنصار حقلًا فكننا نكري .....
٢١٧٣	- كيف بها وقد زعمت .....	١٠٠٩	- كنا بالأهواز نقاتل الحرورية .....
٣١٥	- كيف تسألون أهل الكتاب .....	٣٤٤٦	- كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان .....
٣٣٥	- كيف تفعلان شيئاً لم يفعله .....	٢٧٣	- كنا في جنازة في بقع الغرقد فأتانا النبي .....
٢٠٤٠	- كيف تقولون بفرح رجل افلقت .....	٤٠٤	- كنا في رمضان على عهد رسول الله من شاء صام .....
٣٣٩٧	- كيف تيكم؟ .....	٣٦٩٩	- كنا في زمن النبي لا نعدل بأبي بكر أحداً .....
٢٩٩١	- كيف قلت؟ .....	١١	- كنا قعوداً حول رسول الله معنا أبو بكر .....
٢١٧٣	- كيف وقد قيل؟ .....	٦٠٠	- كنا لا نعد الكلدرة والصفرة شيئاً .....
٣٣٦١	- كيف يفلح قوم شجوا نبيهم .....	١٩٣٥	- كنا محاصرين قصر خيبر فرمى إنسان .....
٢٦٥٠	- كيلوا طعامكم بيارك لكم .....	١٨٩٩	- كنا مع النبي نسقي ونداوي الجرحى .....
	المعرف بالألف واللام	١١	- كنا مع النبي وهو أخذ بيد عمر .....
٢٢٨٨	- الكافر يأكل في سبعة أمعاء .....	١١٧	- كنا مع رسول الله فمررنا بصبيان .....
٣٠١١	- الكبائر: الإشراف بالله .....	١٢٣	- كنا مع رسول الله في غزوة .....
٣١٨٧	- الكريم ابن الكريم .....	١١٩٢	- كنا نبكر بالجمعة .....
٨٧٥	- الكلب الأسود شيطان .....	٢١٣٢	- كنا ننقي الكلام والانبساط إلى نساتنا .....
٢٥٤٢	- الكلمة الصالحة يسمها أحدكم (القال) .....	١٤٢٩	- كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام .....
٢٥٠٩	- الكمأة من المن .....	١٥٣٨	- كنا نسافر مع النبي فلم يعب الصائم .....
٢٠٨١	- الكيس الكيس يا جابر .....	١٠٠٠	- كنا نسلم على النبي وهو في الصلاة .....
	حرف اللام	٧٥٩	- كنا نصلي المغرب مع النبي فيصرف أحدنا .....
٣٥٠٢	- لأبعث إليكم رجلاً أميناً .....	١١٩٠	- كنا نصلي مع النبي الجمعة ثم نصرف .....
		٧٦٠	- كنا نصلي مع النبي المغرب إذا توارت .....
		١٩٣٦	- كنا نصيب في مغازينا العسل .....

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٣٨٧٦	لا إله إلا الله، ويل للعرب	١٨٨٤	لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة
١٩٤٥	لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة	٣٧٢٤، ٣٤٢٦	لأعطين الراية رجلاً يحب الله
٢١٦٠	لا، إلا بالمعروف	٣٧٢٦	لأعطين الراية رجلاً يحب الله
٣٣٢١	لا، إلا من كان ظهره حاضراً	٣٧٣٠	لأعطين هذه الراية رجلاً يحب
٥٩٨	لا، إنما ذلك عرق وليس بالحیضة	٣٧٢٣	لأعطين هذه الراية غداً رجلاً
٧١١	لا، إنما يكفئك أن تحني على رأسك	٣٩٨	لأعلمنك سورة هي أعظم سورة
٣١٤٢	لا، أيم الله، لا تصاحبنا راحلة عليها لعنة	١٠٩٩	لأقربن صلاة النبي
٢٤٨٨	لا بأس طهور إن شاء الله	١٩٨٥	لأن أقول: سبحان الله و
٥٢٥	لا، بل شربت عسلاً	١٤٧١	لأن يأخذ أحدكم حبله
٢٧٧	لا، بل شيء قضى عليهم	١٤٧٢	لأن يأخذ أحدكم حبله
٢٧٦	لا، بل فيما جفت به الأقلام	١٣٨٣	لأن يجلس أحدكم على جمرة
١٦٥٥	لا، بل لأبد	٣١٦١	لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً
١٧٦١	لا، بل لأبد أبداً	٣١٦١	لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً
٣٤٩٤	لا، بل من عند الله	٣١٦٣	لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً
٢٣٥٧	لا تأكلوا إلا ثلاثة أيام	٣١٦٤	لأن يمتلئ جوف رجل قيحاً
٢٢٨٥	لا تأكلوا بالشمال	٣٧٢٣	لأن يهدي الله بك رجلاً
٣٨٣١	لا تؤذيني في عائشة	١٣٠	لأن أعلم بما مع الدجال منه
١١٢٠	لا تبادروا الإمام، إذا كبر فكبروا	١٢٦٣	لأنه حديث عهد بربه
٢١٤٨	لا تباشر المرأة المرأة فتنتعها	٣٨٩٢	لئن أدركتهم لأقتلنهم
٢٦٤٢	لا تباع حتى تفضّل	٢	لئن صدق ليدخلن الجنة
٣١٣٢	لا تباغضوا ولا تحاسدوا	٢٢٨٠	لئن كنت كما قلت، فكأنما
٢٦٥٨	لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه	٢٢٩١	لا أكل متكئاً
٢٧٥١	لا تبتعه ولا تعد في صدقتك	٢٣٣٢	لا أكله ولا أحرمه
٣١٥٨	لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام	٢٣٣٤	لا أكله ولا أنهى عنه
٢٦٥٤	لا تبيعوا الثمر حتى يبدو	١٨٥١	لا أجدّه... هل تستطيع إذا
٢٦٤١	لا تبيعوا الدينار بالدينارين	٣٨٠٠	لا أحد أحب إليه العذر
٢٦٣٤	لا تبيعوا الذهب بالذهب	٣٨٠٠	لا أحد أحب إليه المدحة
٢٦٣٥	لا تبيعوا الذهب بالذهب	٢٨	لا أحد أصبر على أذى
٢٣٤٣	لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً	٢٩	لا أحد أغير من الله
٢٥٨٧	لا تتركوا النار في بيوتكم	٢٣٣٥	لا أدري لعله من القرون التي مسخت
١٨٨٩	لا تتمنوا لقاء العدو	٢٢٨٧	لا استطعت
٣٧٨	لا تجعلوا بيوتكم مقابر	٧٨٩	لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا
٢٩٣٤	لا تجلدوا فوق عشرة أسواط	٢٢٥٣	لا، الثلث والثلث كثير
١٣٨٤	لا تجلسوا على القبور	٣٥١٣	لا إله إلا الله، إن للموت سكرات
٣٠٩٩	لا تحاسدوا ولا تناجشوا وتباغضوا	٢٠١٤	لا إله إلا الله العظيم الحليم
٢١٦٦	لا تحتجبي منه، فإنه يحرم من الرضاة	٣٣٨٧	لا إله إلا الله وحده، أعز جنده
٢٥٦١	لا تحدث الناس بتلعب الشيطان	٩٧٤	لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٢١٦٩	لا تحرم الإملاجة والإملاجان	٩٧٨	لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٢١٦٩	لا تحرم الرضاة والرضعان	١٣٠١	لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٢١٦٨	لا تحرم المصّة ولا المصتان	١٧٦١	لا إله إلا الله وحده لا شريك له

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢٤٨٣	- لا تسي الحمى، فإنها تذهب	٧٧٥	- لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس
١٨٥١	- لا تستطيعونه	٣٢٨٢	- لا تحزن إن الله معنا
٣١٤٩ ح	- لا تسلموا على شربة الخمر	٣٠٢٣	- لا تحقرن من المعروف شيئاً
٢٢٣٢	- لا تسم غلامك رباحاً	٢٠٤٧	- لا تحلفوا بأبائكم
٣١٧٠	- لا تسموا العنب الكرم	٢٠٤٩	- لا تحلفوا بالطواغي
٢١٢٠ ح	- لا تشترط المرأة طلاق أختها	٢١٦٢	- لا تحل لي، يحرم من الرضاع
٨٠٣	- لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	١٥٨٢	- لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام
٣٤٩٨	- لا تشربوا في القبر	٣١٨٩	- لا تخيروا بين الأنبياء
٢٥٧٩	- لا تشربوا في إناء الذهب	٣١٨٨	- لا تخيروني على موسى
٢٤٦٦	- لا تشمن ولا تستوشمن	٢٥٩١	- لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل
٣١٤٢	- لا تصاحنا ناقة عليها لعنة	٢٥٨٩	- لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب
٢٦٠١	- لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب	٣١٧٧	- لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين
٣١٤	- لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم	٣١٧٧	- لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا
١٤٩٣	- لا تصوموا حتى تروا الهلال	٣١٤٩	- لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
٣٢١٣، ٢٨١٦	- لا تطروني كما أطرت النصارى	٣٢٠	- لا تدعوا على أنفسكم
٣٨١٢	- لا تعجل فإن أبا بكر أعلم قريش	١٣١٢	- لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير
٢٧٥١	- لا تعد في صدقتك يا عمر	٣٣٣٣	- لا تدعون منه درهماً
١٩٢٣	- لا تعذبوا بعذاب الله	٣٨٣٥	- لا تدفني معهم وادفني مع صواحيبي
٢٨٤١	- لا تعطه، يا خالد	٢٣٥٠	- لا تذبخوا إلا مسنة
٦٢٩	- لا تغتروا	٩٦	- لا تذهب الأيام والليالي حتى
٣٠٦١	- لا تغضب	١٧٧٥	- لا ترجعوا بعدي كفاراً
٧٦١	- لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم	٢٥٨٦	- لا ترسلوا فواشيتكم
٧٦٨	- لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم	٢٢١٦	- لا ترغبوا عن آباءكم
٣١٨٨	- لا تفضلوا بين أنبياء الله	٨٦١	- لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي
٢٦٢٨	- لا تفعلوا، ولكن مثلاً بمثل	٢٠٩	- لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد؟
١٣٨	- لا تفعلني، إن أم شريك امرأة كثيرة الضيفان	١٨٤٦	- لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين
٦٢٣	- لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة	١٨٥٠، ١٤٠	- لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون
٦٢١	- لا تقبل صلاة من أحدث حتى	١٨٤٨	- لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون
٢٨٨١	- لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم	٢٨٨	- لا تزال هذه الأمة ظاهرين
١٨٧٨	- لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلك	٨١٦، ٨١٤	- لا ترموه، دعوه
٢٥٦٥	- لا تقسم	٢٢٣٠	- لا تركوا أنفسكم، الله أعلم
٢٩٢٩	- لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار	٢٦٨٣، ٢٢٩٨، ٢٠٨٣	- لا تسأل المرأة طلاق أختها
٦	- لا تقل له ذلك، ألا تراه قد قال:	٢٢٤٤	- لا تسألوني ما دام هذا الحجر فيكم
٩٦٠	- لا تقولوا: السلام على الله، فإن	١٢٩٥	- لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم
٣١٧١	- لا تقولوا: الكرم، ولكن قولوا: العنب	١٢٩٧	- لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا
٢١١٧	- لا تقولوا هكذا وقولي ما كنت	٣٧٤	- لا تسافروا بالقرآن
١٤٣	- لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس	٣٦٥٨	- لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي
٥٥٨	- لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي	٣٦٥٤	- لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم
١١٠	- لا تقوم الساعة حتى تخرج نار	١٤٠٨	- لا تسبوا الأموات فإنهم
١٠٣	- لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات	٣١٦٩	- لا تسبوا الدهر، فإن الله

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٧٣٤	- لا حرج (تقديم أعمال الحج وتأخيرها)	١٤٢	- لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس
٢١٦٠	- لا حرج عليك أن تطعمهم بالمعروف	١٠٠	- لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزاً
٣٤٨	- لا حسد إلا في اثنتين	٩٩	- لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود
٢٩٧	- لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله	١٦٠٨	- لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت
٣٤٩	- لا حسد إلا في اثنتين، رجل علمه الله	١٤٤	- لا تقوم الساعة حتى لا يقال . . . الله الله
٣٠٨٨ ح	- لا حكيم إلا ذو تجربة	١٠٦	- لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات
٣٢٩٨	- لا حلف في الإسلام	٩٥	- لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل . . . يسوق
٣٣٠٣	- لا حلف في الإسلام، وأيما	١٢٦	- لا تقوم الساعة حتى يغزوها
٢٧٣٨	- لا حمى إلا لله ولرسوله	١٠٠	- لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك
١٩١٤	- لا حول ولا قوة إلا بالله	٩٩	- لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود
٢٦٣٧	- لا ربا إلا في النسب	٨٣	- لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم
٢٣٦	- لا رقية إلا من عين أو حمة	٨٩	- لا تقوم الساعة حتى يقتل فثنان
٥٢٥	- لا . . . سقتني حفصة شربة	٩٢	- لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج
٢٠٨٥	- لا شغار في الإسلام	١٠٨	- لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال
٣١	- لا شيء أغير من الله	٩٧	- لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل
٢٦٢٩	- لا صاعى تمر بصاع	١٢٤	- لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم
٢٦٢٩	- لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم	١٤٤	- لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله
١٥٧٠	- لا صام من صام الأبد	٥٤٥	- لا تكتبوا عني، ومن كتب
١٥٩٦	- لا صام ولا أفطر	٢١٩٣	- لا تكتحل، قد كانت إحدانكم تمكث
١١٧٥	- لا صلاة بحضرة الطعام، ولا	٢٩١	- لا تكذبوا علي، فإنه من يكذب
٧٧٣	- لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع	١٠٦٦	- لا تكن مثل فلان كان يقوم
٩٠٢	- لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	٣٢٨	- لا تكونن . . . أول من يدخل السوق
١٥٧٠	- لا صوم فوق صوم داود	٢٥٧٩	- لا تلبسوا الحرير ولا الديباج
٣٦٢٩	- لا ضير، ارتحلوا	١٤٧٤	- لا تلحفوا في المسألة
٢٨٠٧	- لا طاعة في معصية الله، إنما	٢٩٢٧	- لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلا أنه
٢٥٤٢	- لا طيرة، وخيرها الفأل	٢٦٨٣	- لا تلقوا الجلب
٢٥٣٩	- لا عدوى ولا طيرة ولا هامة	٢٦٨٣	- لا تلقوا الركبان
٢٥٤٠	- لا عدوى ولا طيرة والشؤم	٢٦٨٥	- لا تلقوا الركبان
٢٥٤١	- لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل	٨٢٩	- لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
٢٥٤٣	- لا عدوى ولا طيرة ولا غول	٢٧٢٨	- لا تمنعوا فضل الماء
٢٩٣٤	- لا عقوبة فوق عشر ضربات	٢٣٩٠	- لا تتبذوا الزهو والرطب جميعاً
٢٣١٧	- لا فرع ولا عتيرة	٢٣٩٩	- لا تتبذوا في الدباء ولا
١١٤٠	- لا قراءة مع الإمام في شيء	٢٠٦٤	- لا تذرُوا، فإن النذر لا يغني
٣٨٩٢	- لا، لعله أن يكون صلى	٢١٠٤	- لا تنكح الأيم حتى تستأمر
١٦٠٧	- لا، لكن أفضل الجهاد الحج	٢٠٨٣	- لا تنكح العمة على بنت الأخ
٢٢٠٠	- لا مال لك، إن كنت صدقت	٢٠٨٣	- لا تنكح المرأة على عمتها
٢٠٧٠	- لا نذر في معصية الله	١٥٢٠	- لا تواصلوا، فأياكم إذا أراد
٢٨٤٧	- لا نسعمل على عملنا من أراد	٥٢٥	- لا حاجة لي به
٢١٧٨	- لا نفقة لك ولا سكنى	٣٢٨٢	- لا حاجة لي في إبلك
١٩٤٢	- لا نورث، ما تركنا صدقة	٢١٧٦	- لا، حتى تذوق عسيلته

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٤٩٤	لا يتمنين أحدكم الموت ولا يدع به	٣٦٠١، ٣٥٩٩	لا نورث، ما تركنا صدقة
٣٠٣٤	لا يتناجى اثنان	٣٦٠٠	لا نورث، ما تركنا صدقة
٨٤٧	لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه	٣٤٦٦	لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد
١٩١١	لا يجتمع كافر وقاتله في النار	٣٤٧٠	لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد
٢٢٦١	لا يجزي ولد والد إلا أن	٣٠٦٥	لا هجرة بعد ثلاث
٩٨١	لا يجعل أحدكم للشيطان شيئاً من صلاته	١٧٨٦	لا هجرة، ولكن جهاد ونية
٢٩٣٤	لا يجلد فوق عشر جلادات	٧٨٦	لا هلك عليكم، أطلقوا لي غمري
٢١٤٠	لا يجلد أحدكم امرأته	٣٩	لا والذي نفسي بيده، حتى أكون
٢٠٨٣	لا يجمع بين المرأة وعمتها	٢٩٦٦	لا، والله، ما أخشى عليكم أيها الناس إلا
٢٣١٢	لا يجوع أهل بيت عندهم نمر	١٤١١	لا والله، ما هي قدم النبي
٢٦٤٥	لا يحتكر إلا خاطئ	٨٤١	لا وجدت، إنما بنيت المساجد لما
٢٨٦٨	لا يحكم أحد... وهو غضبان	٢٢٠٦	لا، ولكن آليت منهن شهراً
٢٩٣٢	لا يحلن أحد ماشية امرئ بغير	٣٨٨١	لا، ولكن رسول الله أذن لي
٢٨٨٠	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد	٣٤٢٧	لا، ولكن عليك بالمرأة
١٧٨٩	لا يحل لأحدكم أن يحمل السلاح بمكة	٣٤٩٤	لا، ولكن لا يقربك
٢١٩٢، ٢١٩١	لا يحل لامرأة... أن تحد	٢٣٣٠	لا، ولكن لم يكن بأرض قومي
٢١٩٤	لا يحل لامرأة... أن تحد	٢٠٥٩	لا، ومقلب القلوب
٢١٩٥	لا يحل لامرأة... أن تحد	٢٠٦٤	لا يأتي ابن آدم النذر بشيء
٢١٩٦	لا يحل لامرأة... أن تحد	٢٩٦٦	لا يأتي الخير إلا بالخير
١٢٩٦	لا يحل لامرأة... أن تسافر	٣٦٥٩	لا يأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس
١٢٩٧	لا يحل لامرأة... أن تسافر	٢٧٧٠	لا يأخذ أحد شبراً من الأرض بغير
١٢٩٥	لا يحل لامرأة... تسافر	٢٣٥٥	لا يأكل أحد من لحم أضحيته فوق
٣٠٦٤	لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه	٣٧	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب
٣٠٦٣	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه	٧١	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
٣٨٣٣	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه	٧١	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لجاره
٢١٢٢	لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها	٣٧	لا يؤمن عبد حتى أكون أحب
٢٠٩٨	لا يخطب الرجل على خطبة أخيه	٢٤٤٣	لا يباشر الرجل الرجل
١٧٦٧	لا يخلون رجل بامرأة	٢٧٢٨	لا يبايع فضل الماء، لبايع
١٩٢	لا يدخل أحد الجنة إلا أرى	٢٦٨٨	لا يبيع بعضكم على بيع بعض
٢٩٨٠	لا يدخل أحداً منكم عمله الجنة	٢٦٨٣	لا يبيع حاضر لباد
٢٢٧٩	لا يدخل الجنة قاطع رحم	٣٦٦٩	لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله
٣١٢٢	لا يدخل الجنة قتات	٣٦٧٠	لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله
٣٠٧٩	لا يدخل الجنة من... ذرة من كبر	٢٦٠٣	لا يبقين في ربة بغير فلاة
٣١٠٩	لا يدخل الجنة من لا يأمن من جاره بوائقه	ح	لا يبلغ العبد حقيقة التقوى
٣١٢٢	لا يدخل الجنة نمام	٥٧٢	لا يبولن أحدكم في الماء الدائم
١٨٣٥	لا يدخل المدينة الدجال	٣٣٩٦	لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه
١٢٠	لا يدخل المدينة ولا مكة	ح ٢٨٩	لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر
٣٠٧٩	لا يدخل النار أحد في قلبه... من إيمان	١٥١٥	لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم
٣٤٥٥	لا يدخل النار... من أصحاب الشجرة أحد	٢٩٧٨	لا يتمنين أحدكم الموت
٢٧٣١	لا يدخل هذا بيت قوم إلا	٢٤٩٢	لا يتمنين أحدكم الموت من ضر

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٧٠٩	- لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم .....	٢١٤٦	- لا يدخلنَّ رجل . . . على مغيبة .....
١١٨٧	- لا يغتسل رجل يوم الجمعة .....	٢٤٤٥	- لا يدخلنَّ هؤلاء عليكن .....
١٥٠٥	- لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال .....	١٠٤	- لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات .....
٢١٣٤	- لا يفرك مؤمن مؤمنة .....	١٨٠٤	- لا يرث المؤمن الكافر .....
٣٥٩٨	- لا يقتسم ورثتي ديناراً .....	٢٢٤٥	- لا يرث المسلم الكافر، ولا .....
٣٤٦٤	- لا يقتل قرشي صبراً .....	٣٠٦٧	- لا يرحم الله من لا يرحم الناس .....
٣٣٢١	- لا يقدم أحد منكم . . . حتى أكون أنا .....	٣١٣٥	- لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق .....
٢٨٦٨	- لا يقضين حكم بين اثنتين .....	٢٨٢٥	- لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني .....
١٩٧٦	- لا يقعد قوم يذكرون الله . . . إلا .....	٢٨٢٨	- لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة .....
٢٧٩١	- لا يقل أحدكم: أطعم ربك .....	١١٤٣	- لا يزال العبد في صلاة ما كان .....
٣١٧٠	- لا يقول أحدكم: الكرم، فإنما .....	١٥١٢	- لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر .....
١٩٩٦	- لا يقول أحدكم: اللهم أغفر لي إن شئت .....	١٠٧	- لا يزال الناس مختلفة أعناقهم في .....
٣١٧٢	- لا يقول أحدكم: خبث نفسي .....	٥١	- لا يزال الناس يتساءلون . . . هذا خلق .....
٣١٧٣	- لا يقول أحدكم: خبث نفسي .....	٥٣	- لا يزال الناس يسألونكم . . . حتى .....
٢٧٩١	- لا يقول أحدكم: عبدي أمي .....	٢٨٢٥	- لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم .....
٣١٦٩	- لا يقول أحدكم: يا خيبة الدهر .....	١٨٤٩	- لا يزال أهل الغرب ظاهرين .....
٣٠٣٦	- لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه .....	٢٩٥٩	- لا يزال قلب الكبير شاباً .....
٣٠٣٧	- لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة .....	٢٨٨٣	- لا يزال المؤمن في فسحة من دينه .....
٣١٣٨	- لا يكون اللعانون شفعاء .....	١٨٤٥	- لا يزال من أمي أمة قائمة .....
١٨٣٦	- لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع .....	١٨٤٤	- لا يزال ناس من أمي ظاهرين .....
٢٤٢٣	- لا يلبس الحرير في الدنيا إلا لم .....	٢٨٢٣	- لا يزال هذا الأمر في قريش .....
١٦١٤	- لا يلبس المحرم القميص .....	٢٨٢٥	- لا يزال هذا الدين عزيزاً .....
٣٠٨٨	- لا يلدغ المؤمن من جحر .....	١٩٩٩	- لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم .....
٢٤٤٧	- لا يمش أحدكم في نعل واحدة .....	٥٣	- لا يزالون يسألونك، يا أبا هريرة .....
٣١٠٤	- لا يمنع جار جاره أن يفرز خشبة .....	٣٠١٠	- لا يزني الزاني حين يزني وهو .....
٣٧٧٩	- لا يمنعك ذلك، فإنما الولاء .....	٣١٧٠	- لا يسب أحدكم الدهر، فإن الله .....
٣٧٨٠	- لا يمنعك ذلك، فإنما الولاء .....	٣٠٣١	- لا يستر الله على عبد في الدنيا .....
١٥٠٤	- لا يمنعن أحداً منكم أذان بلال .....	٣٠٣١	- لا يستر عبد عبداً في الدنيا .....
١٤٠٣	- لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد .....	٣١٦	- لا يُستطاع العلم براحة الجسم .....
١٤٠٣	- لا يموت لمسلم ثلاثة .....	٧٢٣	- لا يسمع مدى صوت المؤذن .....
١٦٣	- لا يموت مسلم إلا أدخل .....	٢٣٦٥	- لا يشربن أحد منكم قائماً .....
١٣١٤	- لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن .....	٦ م	- لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله .....
٣١٣٩	- لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً .....	٣٠٥١	- لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح .....
٣٢٠٥	- لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس .....	١٨٢٥	- لا يصبر أحد على لأوائها فيموت .....
٢٤٢٤	- لا ينبغي هذا للمتقين .....	١٨٢٣	- لا يصبر على لأواء المدينة .....
٦٤٨	- لا ينصرف حتى يسمع صوتاً .....	١٨٢٢	- لا يصبر على لأوائها وشذتها .....
٢٤٤٣	- لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل .....	١٥٧٢	- لا يصلح الصيام في يومين . . . الأضحى .....
٢٤١٤	- لا ينظر الرجل إلى من جر ثوبه .....	٨٦٠	- لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد .....
٢٤١٥	- لا ينظر الله يوم القيامة إلى من .....	٣٣٩٠	- لا يصلين أحد العصر إلا . . . قريظة .....
٦٤٨	- لا ينفلت حتى يسمع صوتاً .....	١٥٨٢	- لا يصوم أحدكم يوم الجمعة .....



رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٦٤٣	لعن رسول الله آكل الربا	١٥	لا ينفعه، إنه لم يقل يوماً: رب
٢٦٤٣	لعن رسول الله آكل الربا	١٧٥٥	لا ينفرون أحد حتى يكون آخر عهده
٢٤٤٤	لعن رسول الله المشبهين من الرجال	٢٤٦٨	لا ينقش أحد على نقش خاتمي
٨٠٨	لعنة الله على اليهود والنصارى	٢٠٨٩	لا ينكح المحرم ولا يُنكح
١٨٥٧	لغدوة في سبيل الله	٢٥٤٦	لا يورد ممرض على مصح
١٨٥٨، ٢٤٤	لقاب قوس في الجنة خير	١١٨	ليس عليه، دعوه
١٤٠٦	لقد احتظرت... من النار	١٦٥١	لييك اللهم، لبيك
٣٤١٥	لقد أنزلت إليّ آية هي أحب	١٦٥٠	لييك اللهم، لبيك
٣٤١٧	لقد أنزلت عليّ الليلة سورة	١٧١٦	لييك اللهم، لبيك
٣١٤٤	لقد أهلكتم... ظهر الرجل	١٧٦١	لييك اللهم، لبيك
١٢٥٣	لقد أوحى إلي أنكم تفتنون	١٦٥٨	لييك عمرة وحجاً
٢٩١٨	لقد تاب توبة لو قسمت على أمة	١٦٠٤	لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري
٢٩١٩	لقد تاب توبة لو قسمت بين	١٦٧	لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة
٢٩١٨	لقد تابت توبة لو تابها صاحب	٥٥٧	لتتبعن سنن من كان قبلكم
٣٤٥٨	لقد تقطعت في يدي يوم مؤنة	١١٥٩	لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله
٢٤	لقد حجرت واسعاً	٣٦٤١	لتفتحن عصاية من المسلمين.. كسرى
٣٣٩١	لقد حكمت بحكم الله	٩٨	لتقاتلن اليهود... حتى يقول الحجر
٣٢٤٢	لقد خشيت على نفسي	١٢٣٠	لتلبسها صاحبها من جلبابها
٣٨١٧	لقد خطبنا النبي خطبة ما ترك	٢٠٦٧	لتمش ولتركب
٣٤٧٦	لقد رأى ابن الأكوخ فرعاً	١٨٥٧	لروحة في سبيل الله
٨٩٧	لقد رأيت اثني عشر ملكاً يبتدرونها	١٥١٦	لست كهيتكم، إني أظل أطمع
٣٤١٩	لقد رأيت الشجرة ثم أتيتها بعد	٣٨٤٥	لعل أم سليم ولدت
٣٠٤٧	لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة	١٦٢٠	لعلك أردت الحج
٣٥٨٤	لقد رأيت رسول الله يظل اليوم يتلوى	٢١٧٦	لعلك تريد أن ترجعي إلى رفاعة
٣٥٨٣	لقد رأيت نبيكم وما يجد الدقل	٢٩١٤	لعلك قبلت أو غمزت
٥٨٧	لقد رأيتني وإني لأحكه من ثوب	٥٦٠	لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً
٣٢٧١	لقد رأيتني... وقريش تسألني عن مسراي	٣٢٦٤	لعله تنفعه شفاعتي
٣٤١١	لقد رأيتني يوم الشجرة والنبي يباع	١٣٨٨	لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا
٥٤٣	لقد سألتني هذا عن الذي سألتني	٢٨٠٣	لعله يريد أن يلم بها
٢٣٩٧	لقد سقيت رسول الله بقدحي هذا	٢٢٠٣	لعلها أن تجيء به أسود
٣٨٩٠	لقد شقيت إن لم أعدل	١٧٥٦	لعلها تحبسنا، ألم تكن طافت
٢٤٦	لقد ظننت يا أبا هريرة أن	٢٩٢٨	لعن الله السارق يسرق البيضة
٢١٨٢	لقد عذبت بعظيم، الحقي	٢٤٦٥	لعن الله الواشمات و
٢٥٨٢	لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية	٢٤٦٠	لعن الله الواصلة و
١٣٥١	لقد فرطنا في قرارات كثيرة	٢٤٦٢	لعن الله الواصلة و
٣٧٤١	لقد قدت بنبي الله	٢٦٠٥ م	لعن الله الذي وسمه
١٩٩٠	لقد قلت بعدك أربع كلمات	٢٦٧٠	لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم
١١٣٢	لقد كان الرجل يؤتى به يهادى	٣١٣	لعن الله من ذبح لغير الله
٣٧٧٣	لقد كان يشهد إذا غبنا	٣١٣	لعن الله من لعن والده
٣٢٦٥	لقد لقيت من قومك ما لقيت	٢٤٤٤	لعن النبي المختين

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٠٤	لم أر كاليوم في الخير والشر	٣٥٨٢	لقد مات رسول الله وما شيع
١٠١٤	لم أنس ولم تقصر	٥٨٠	لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط
٣٥٦١	لم تراعوا، لم تراعوا	١١٣٠	لقد هممت أن أمر بحطب
٢٩٣٠	لم تكن تقطع يد السارق في أدنى	١٢٢٠	لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي
٣٧٥٣	لم يبق مع النبي في بعض تلك الأيام	٢٨٠٣	لقد هممت أن ألعنه
٢٥٦٢	لم يبق من النبوة إلا المشيرات	٢١٤٩	لقد هممت أن أنهى عن الغيلة
٣٨٠٥	لم يبق ممن صلى القبليتين غيري	١٣٤	لقد هممت أن لا أحدث أحداً
٣٨٢٦	لم يتزوج النبي على خديجة	١٧٩٧	لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء
٣٢١٤	لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة	٢٩٩١	لقد وُفق، أو لقد هدي
١٥٧٧	لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن	١٣٠٨	لقتوا موتاكم: لا إله إلا الله
٣١٨٠	لم يكذب إبراهيم . . . إلا ثلاث	١٣٠٩	لقتوا موتاكم: لا إله إلا الله
٣٧٣٥	لم يكن أحد أشبه بالنبي من الحسن	١٢٢	لقي ابن عمر ابن صائد
٣١٢٩	لم يكن النبي سبياً ولا غاشاً	٢٧٥٩	لك أو لأخيك أو للذئب
١٠١٨	لم يكن النبي على شيء من النوافل أشد	١٨٩٧	لك بها . . . سبعمائة ناقة
١٥٩٥	لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم	٣٤٤١	لك كذا
١٢٢٥	لم يكن يؤذن يوم الفطر	٢١٥٨	لك مال غيره؟
٦٢٤	لِمَ؟ للصلاة؟	١٤٥٢	لك ما نويت يا يزيد ولك
٢١٥٠	لِمَ تفعل ذلك؟	٢٤٩٦	لكل داء دواء، فإذا
١٤٥٥	لِمَ ضربته؟	١٩٥٢	لكل غادر لواء يوم القيامة
١٨٨٠	لِمَ قتلته؟	١٩٥٢	لكل غادر لواء يوم القيامة
٣١٨٨	لِمَ لطمت وجهه؟	١٩٥٣	لكل غادر لواء يوم القيامة
٢١٤٠	لِمَ يضحك أحدكم مما يفعل؟	٣٦٧٥	لكل نبي أتباع
٢٨٥٩	لما استخلف أبو بكر قال	١٩٩١	لكل نبي دعوة
٣٢٦٠	لما أسلم عمر اجتمع الناس	١٩٩٣	لكل نبي دعوة دعا بها في أمته
٤٦٥	لما أمرنا بالصدقة كنا نحامل	١٩٩٢	لكل نبي دعوة دعاها لأمته
١٠٣٧	لما بدن رسول الله وثقل	١٦٠٧	لكن أحسن الجهاد وأجمله الحج
٣٥١٤	لما ثقل النبي واشتد وجعه استأذن	١٨٨٧	لكني أفقد جليبيباً
٣٣٤٧	لما خرج النبي إلى أحد رجوع ناس	٢٢٦٨	لله أرحم بعباده من هذه بولدها
٢٣	لما خلق الله الخلق كتب	٢٠٤١	لله أشد فرحاً بتوبة أحدكم
٢٦٢	لما صور الله آدم في الجنة تركه	٢٠٣٨	لله أشد فرحاً بتوبة عبده
٣٧٠٨	لما طعن عمر	٢٠٤٢	لله أشد فرحاً بتوبة عبده
٣٤٤٢	لما فتحت خيبر قلنا: الآن نشيع	٢٠٣٩	لله أشد فرحاً بتوبة عبده
١١٠٣	لما قدم الماجرون . . . قباء	٢٠٣٩	لله أفرح بتوبة عبده
١٣٠٣	لما قدم النبي مكة استقبله أغليمة	٢٠٣٨	لله أفرح بتوبة العبد
٣٢٩٧	لما قدم رسول الله المدينة وعك	١٩٧٣	لله تسعة وتسعون اسماً من
٣٢٩٩	لما قدمنا المدينة آخى رسول الله	٢٧٨٣	للعبد المملوك الصالح أجران
٢٣	لما قضى الله الخلق كتب	٢٧٨٦	للمملوك طعامه وكسوته
٣١٨٤	لما كان بين إبراهيم وأهله ما كان	١٧٦٢	للمهاجر ثلاث بعد الصدر
٣٣٥٥	لما كان يوم أحد هزم المشركون	١٦٨٤	لم أر النبي يستلم من البيت
٣٢٦٦	لما كذبتني قريش قمت في الحجر	١٦٨٦	لم أر رسول الله يستلم غير الركبتين

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٩٧٧	- لو تعلمون ما أعلم ليكنتم كثيراً	٤٠٧	- لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون
١١٦٠	- لو تعلمون ما في الصف المقدم	٢٦٦٩	- لما نزلت الآيات من سورة البقرة في الربا
١٥٤٩	- لو جمعت هؤلاء على قارئ	٥٠٧	- لمضر؟ إنك لجرىء
٢٨٠٧	- لو دخلوها لم يزالوا فيها	٤٧٠	- لمن عمل بها من أمتي
٢٨٠٧	- لو دخلوها ما خرجوا منها	٢٧٢٤	- لمن هذه... أما إنه لو منحها
٢٧٤٢	- لو دعيت إلى ذراع لأجبت	٢٨٤٧	- لن نستعمل على عملنا من أراد
٣٢٥٦	- لو دنا مني لاختطفته الملائكة	٥٢	- لن يبرح الناس يتساءلون حتى
٨٣٠	- لو رأى ما أحدث النساء	١٨٤٧	- لن يبرح هذا الدين قائماً
٣٧٦٦ ، ٣٧٦٥	- لو رآه رسول الله لأحبه	٣٧٨٩	- لن يسطر أحدكم ثوبه حتى أقضي
٣٦٦	- لو رأيته وأنا أستمع لقراءتك	٢٩٧٨	- لن يُدخل أحداً منكم عمله الجنة
٢١٩٨	- لو رجمت أحداً بغير بينة رجمت هذه	٢٨٨	- لن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً
٣٥٠٠	- لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها	٢٨٥١	- لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة
٣٤٨٤	- لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار	٢٩٧٨	- لن ينجي أحداً منكم عمله
٣٥٤٢	- لو شئت أن أعد شمطات كن	٧٤٣	- لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس
٢٥٧٠	- لو علمت أنك تنظر لطعنت	١٨٨٥	- له سلبه أجمع
٢٢٥٤	- لو غض الناس إلى الربيع لأن	١٠٢١	- لهما أحب إلي من الدنيا
٣٢٥٥	- لو فعله لأخذته الملائكة	٣٢٩٢	- لو آمن بي عشرة من اليهود
٢٧٤٥	- لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك	١٢٥٢	- لو أحسنت إلى إحداهن
١٦٠٣	- لو قلت: نعم، لوجبت	٨٣٠	- لو أدرك رسول الله ما أحدث النساء
٥٢٢	- لو كان الإيمان عند الثريا لناله	١٦٥٣	- لو استقبلت من أمري ما استدبرت
٥٢٢	- لو كان الدين عند الثريا لذهب به	١٦٥٥	- لو استقبلت من أمري ما استدبرت
٣٣٣٤	- لو كان المطعم بن عدي حياً	١٤٦٢	- لو أعطيتها أخوالك
٢١٥٠	- لو كان ذلك ضاراً ضرَّ فارس	١١٨٥	- لو اغتسلتم!! (للجمعة)
٤٩٩	- لو كان رسول الله كاتماً شيئاً	٢٩٦٣	- لو أن ابن آدم أعطي وادياً
٣٧٢٩	- لو كان علي ذاكراً عثمان ذكره	٣٨٧٣	- لو أن الناس اعتزلوهم
٢٩٦١	- لو كان لابن آدم واديان	٢٥٧١	- لو أن امرأة أطلع بغير إذن
٢٩٦٢	- لو كان لابن آدم واديان	٢١٢٣	- لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله
٢٩٦٤	- لو كان لابن آدم واديان	٣٨٦٥	- لو أن أهل عمان أتيت
٢٧٠١	- لو كان لي مثل أحد ذهباً	٢٩٠١	- لو أن فاطمة بنت محمد سرقت
٣٦٨٣	- لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي	٢٩٦١	- لو أن لابن آدم مثل واد مالا
٣٦٩١	- لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر	٢٩٦٢	- لو أن لابن آدم وادياً من ذهب
٢٢٤١	- لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً	٣٧٠٨	- لو أن لي طلاع الأرض
٢٢٤٢	- لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً	١١٨٤	- لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا
٢٠٣٥	- لو لم تذنبوا	١٧٦١	- لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت
٥٦١	- لو لم تفعلوا لصلح	٢٦٥٥	- لو بعث... ثمراً فأصابته جائحة
٣٦١٤	- لو لم تكله لأكلتم منه ولقام	٣٢٩٢	- لو تابعني عشرة من اليهود
١٥١٨	- لو مدَّ بي الشهر لواصلت	١١٤	- لو تركته بين
١٤١٢	- لو منعوني عقلاً/ عقاقاً	٣٦١٣	- لو تركتها ما زال قائماً
٢٨٦٩	- لو يعطى الناس بدعواهم لادعى	٣٠٤	- لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً
٨٧٧	- لو يعلم المارء بين يدي المصلي	١٢٤٤	- لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٠٦٢	ليس بذاك، ولكنه الذي يملك نفسه	٢٢	لو يعلم المؤمن ما عند الله
٣٠٦٢	ليس ذاك بالرقوب، إنه الرجل	٧٢٢	لو يعلم الناس ما في النداء
٢٩٤٤	ليس ذلك، ولكن المؤمن	١٢٩٨	لو يعلم الناس ما في الوحدة
٣٥٢١	ليس على أيك كرب	١٩٣٢	لولا أن أترك آخر الناس بياناً
١٤٢٥	ليس على المسلم في فرسه . . . صدقة	٦٦٤	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك
١٤٣١	ليس في العبد صدقة	١٨٥٣	لولا أن أشق على أمتي ما قعدت
١٤١٧	ليس فيما دون خمس أواق . . . صدقة	٧٦٥	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها
١٤٢٠	ليس فيما دون خمس أواق . . . صدقة	١٩٠٤	لولا أن أكنم علماً ما كتبت إليه
١٤١٧	ليس فيما دون خمسة أوسق . . . صدقة	١٧٩٠	لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر
٤٥٦	ليس كما تظنون، إنما هو كمال قال لقمان	١٧٥٣	لولا أن تغلبوا لنزلت
٢١٧٨	ليس لك عليه نفقة	١٣٩٤	لولا أن لا تدافئوا لدعوت
٢٧٤٩	ليس لنا مثل السوء، الذي	١٦٥٨	لولا أن معي الهدى لأحللت
١٥٣٧	ليس من البر الصوم في السفر	١٦٣٤	لولا أنا محرمون لقبلائه
٣٦٨٩	ليس من الناس أحد أمراً عليّ	٢٠٣٤	لولا أنكم تذبنون لخلق الله
١٨٣٤	ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال	١٤٨٤	لولا أني أخاف أن تكون
٢٢١٤	ليس من رجل ادعى لغير أبيه	٣٦٦٧	لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار
١٣٣٤	ليس منا من لطم الخدود	٣١٧٦	لولا بنو إسرائيل لم يخزن اللحم
٣٦٥	ليس منا من لم يتغن بالقرآن	١٧٩٠	لولا حدثان قومك بالكفر
١٢٦٨	ليست السنة أن لا تمطروا	٣١٧٦	لولا حواء لم تكن أنثى زوجها
٢١٧٨	ليست لها نفقة وعليها العدة	٢٢٠١	لولا ما مضى من كتاب الله لكان
٢٥٤٧	ليسوا بشيء	٣٨	ليأتين على أحدكم زمان لأن يراني
١٠٧١	ليصل أحدكم نشاطه	٢٦١٦	ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء
١١٧٠	ليصل من شاء منكم في رحله	١٤٣٦	ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل
٢٤٩	ليصين أقواماً سفح من النار	٧٨٥	ليأخذ كل منكم برأس راحلته
١٣٦	ليفرن الناس من الدجال	١١٣	ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه
٣١٧٤ ح	ليكونن من أمتي أقوام يستحلون	٣٧٥٥	ليت رجلاً . . . يحرسني الليلة
٣١٩٢	ليلة أسري بي رأيت موسى	١٦٠٨	ليحجن البيت وليعتمر بعد خروج
١٣٨	ليلزم كل إنسان مصلاه	١٨٩٦	ليخرج من كل رجلين رجل
١١٦٤ ، ١١٦٣	ليلني منكم أولو الأحلام	٢٣٥	ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً
١٨٩٦	لينبعث من كل رجلين أحدهما	٢١٧٤	ليراجعها
٩٩١	لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم	١٨١	ليردن علي ناس من أصحابي
١٢٢٠	لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات	٢٨	ليس أحد أو ليس شيء أصبر
٩٩٠	لينتهيم أقوام يرفعون أبصارهم	٧٦٤	ليس أحد . . . ينتظر الصلاة غيركم
٣٧٧	ليهنك العلم أبا المنذر	٢٩٧٨	ليس أحد ينجي عمله
١٣٩	ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم	٣٠٥٩	ليس الشديد بالصرعة
		٢٩٨٦	ليس الغنى عن كثرة العرض
		٣١٢٠	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
		١٤٧٨	ليس المسكين الذي يطوف
		٢٢٨١	ليس الواصل بالمكافئ
		٣٤٤٠	ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة
	المعرف بالألف واللام		
	الله: انظر حرف الهمزة		
	اللهم: انظر حرف الهمزة		
	الذي: انظر حرف الهمزة		

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
			- الذين: انظر حرف الهزمة
			<b>حرف الميم</b>
ح ٣١٦	- ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه	٣٦٩٤	- ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة
٣٥٥٣	- ما انتقم رسول الله لنفسه	١٩٧٥	- ما أجلسكم؟
٣٣٢٨	- ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	٢٨	- ما أحد أصبر على أذى سمعه من الله
٣٣٣٠	- ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	٢٩	- ما أحد أغبر من الله
٣٣٣٢، ٣٣٣١	- ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	١٨٦٣	- ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع
٢٤٩٥	- ما أنزل الله داء إلا أنزل	٣٤٤٩	- ما أخرجكم من بيوتكما؟
٣٣	- ما أنزل الله من السماء من بركة	١١٥٢	- ما أدركتم فصلوا وما فاتكم
١٩٦٢	- ما أنزل عليّ فيها شيء	٦٢٠	- ما أدري أحدنكم بشيء أو أسكت؟
١٤١٣	- ما أنزل عليّ في الحمر شيء	١٢٦٤	- ما أدري لعله كما قال قوم
٥٠٨	- ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن	١٤٠٧	- ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي
٣٣٥٦	- ما أنصفتنا أصحابنا	٣٦٥	- ما أذن الله لشيء ما أذن
٢٣١٨	- ما أنهر الدم وذكر اسم الله	٢٥٣٧	- ما أرى بأساً من استطاع
١٦٤٤	- ما أهل رسول الله إلا من عند المسجد	٦٢٤	- ما أردت صلاة فاتوضاً
٨٢٢	- ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه	٢٨٥٢	- ما استخلف خليفة إلا له بطانتان
٢٠٧٢	- ما بال أقوام قالوا كذا وكذا	٣٧٥٩	- ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي
٥٤٦	- ما بال أقوام يتزهون عن الشيء	٢٢٢٨	- ما اسمك؟ أنت سهل
٩٨٩	- ما بال أقوام يرفعون أبصارهم	٢٢٢٧	- ما اسمه؟
٥٩٤	- ما بال الحائض تقضي الصوم	٢٤١٨	- ما أسفل من الكعبين من الإزار
٢٨٦٣	- ما بال العامل نبعثه فيأتي	٢٣٢١	- ما أصاب بحدّه فكله
٣٣٩٦	- ما بال دعوى أهل الجاهلية	٣٥٨٨	- ما أصبح لآل محمد إلا صاع
٥٤٦	- ما بال رجال يرغبون عما رخص لي	١٩٨٤	- ما اصطفى الله لملائكته . . . سبحان الله
٢٦٩٣	- ما بال رجال يشترطون شروطاً	٣١٣٣	- ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من
١٥١٧	- ما بال رجال يواصلون؟	٥٥٩	- ما أظن يعني ذلك شيئاً
٢٠٦٦	- ما بال هذا . . . إن الله عن	٣٠١٨	- ما أعددت لها؟
٢٥٩٦	- ما بال هذه النمرقة	٧٨٨	- ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي
٢٧٣٧، ٥٩٣	- ما بالهم وبال الكلاب؟	١٩٣١	- ما أعطيتكم ولا أنعمتكم إنما أنا قاسم
٢٨٥٢	- ما بعث الله من نبي ولا استخلف	١٨٥٤	- ما أغبرت قدماً عبد في سبيل الله
٣٢٣٧	- ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم	٣٥٧٥	- ما أكل آل محمد أكلتين في يوم
١٢٩	- ما بعث نبي إلا أنذر أمته الأعور	٢٦١٧	- ما أكل أحد طعاماً قط خيراً
٢٥٧	- ما بين القوم وبين أن ينظروا	١٢٣٧	- ما العمل في أيام العشر أفضل
١٤٥	- ما بين النفتحين أربعون	١٠٨٠	- ما ألفاه السحر عندي إلا نائمًا
٧٩٨	- ما بين بيتي ومنبري روضة	١٩٨٩	- ما ألفيته عندنا
٧٩٩	- ما بين بيتي ومنبري روضة	٤٦	- ما المسؤول عنها بأعلم من السائل
١٣٧	- ما بين خلق آدم إلى . . . خلق أكبر من الدجال	٤٧	- ما المسؤول عنها بأعلم من السائل
١٨١٥	- ما بين لايتها حرام	٣٥٨٨	- ما أمسى عند آل محمد صاع
٢١٠	- ما بين منكبي الكافر في النار	٢٣٢١	- ما أمسك عليك فكل
١٧٣	- ما بين ناحيتي حوضي كما بين	٣٢٤٢	- ما أنا بقارئ
٢٨٨٨	- ما تأمرني؟ تأمرني أن أمره أن يدع يده		
٢٩١٢	- ما تجدون في التوراة في شأن		
٨٨	- ما تذكرون؟ . . . إنها لن تقوم		

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣١٠٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار .....	٣٨٢٤	ما تذكر من عجزو... حمراء الشديقين
٣١٠٣	ما زال جبريل يوصيني بالجار .....	١٢١	ما تربة الجنة؟
١٩٩٠	ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟	٣٣٢	ما ترك إلا ما بين الدفتين .....
٣٦٢٥	ما زلت ما هنا؟	٣٥٩٤	ما ترك رسول الله ديناراً ولا درهماً
٣٢٦١	ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر .....	٣٥٩٣	ما ترك رسول الله عند موته درهماً
٣٥٥٧	ما سئل رسول الله على الإسلام شيئاً .....	٢١٤١	ما تركت بعدي فتنة أضرم .....
٣٥٥٦	ما سئل رسول الله عن شيء قط فقال .....	٢١٤٢	ما تركت بعدي .. فتنة أضرم .....
٣٧٥٧	ما سمعت النبي جمع أبويه لأحد إلا لسعد .....	٣٣٢٠	ما ترى يا ابن الخطاب؟
٣٢٣٨	ما سمعت عمر لشيء قط يقول: إني .....	٧٨٦	ما ترون الناس صنعوا؟
٢٠٦٨	ما شأن هذا؟	٣٣٢٠	ما ترون في هؤلاء الأسرى؟
٢٠٧٠	ما شأنك؟ (بشأن الأسير) .....	٢٠٨١	ما تزوجت يا جابر، بكر أم ثيباً؟
١٠١٣	ما شأنكم؟ (السهو في الصلاة) .....	١٤٣٤	ما تصدق أحد بصدقة من طيب .....
١٣٣	ما شأنكم؟ غير الدجال .....	٢١٠٨	ما تصنع بإزارك، إن لبسته لم .....
١١٥٣	ما شأنكم؟ فلا تفعلوا .....	٢٧٢٠	ما تصنعون بمحاقلكم... لا تفعلوا .....
٣٣٩٨	ما شأن هذه؟ (حديث الإفك) .....	٥٦٠	ما تصنعون... لعلكم لو لم تفعلوا .....
٣٥٨٠، ٢٣٥٧	ما شيع آل محمد من خبز بر .....	٣٥٤٨	ما تصنعين يا أم سليم؟ (عرقه ﷺ)
٣٥٧٦	ما شيع آل محمد من خبز شعير .....	٣٠٦٢	ما تعدون الرقوب فيكم؟
٣٥٧٩	ما شيع آل محمد من طعام ثلاثة أيام .....	١٨٧٦	ما تعدون الشهيد فيكم؟
٣٥٧٦	ما شيع آل محمد منذ قدم المدينة .....	٢٩٨٧	ما تقولون في هذا؟ (الفقير والغني)
٣٥٧٥	ما شيع آل محمد يومين من .....	٣٧٥٥	ما جاء بك؟
٣٤٤٣	ما شيعنا حتى فتحنا خيبر .....	٣٤٨٤	ما حديث بلغني عنكم؟
١٥٦٨	ما صام النبي شهراً كاملاً .....	٢٢٥١	ما حق امرئ مسلم له شيء .....
٧٦٣	ما صلى هذه الساعة أحد غيركم .....	٣١٣	ما خصنا رسول الله بشيء .....
١١٠٧	ما صليت خلف إمام أخف صلاة .....	٣٤١٢	ما خلأت القصواء .....
٣٥٥٤	ما ضرب رسول الله شيئاً قط .....	٣٤٩٤	ما خلفك، ألم تكن ابعت ظهرك؟
٣٦٨٢	ما ظنك يا أبا بكر باثنين .....	٣٥٥٣	ما خير رسول الله بين أمرين .....
٢٣٠٢	ما عاب النبي طعاماً قط .....	٤٧٧	ماذا كنتم تقولون في الجاهلية .....
٣٥٨٧	ما علمت النبي أكل على سكرجة .....	٢١٠٨	ماذا معك من القرآن؟
٣٤٩٩	ما عنك يا ثمامة؟	٣٥٨٦	ما رأى رسول الله التقى .....
٣١٢	ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله .....	٣٥٨٦	ما رأى رسول الله منخلاً .....
١٨٩٥	ما عندي (ما أحملك) .....	٢٢٦٩	ما رأيت أحداً أرحم بالعيال من رسول الله .....
٣٤٩٢	ما عندي ما أحملكم .....	٢٤٨٠	ما رأيت أحداً أشد عليه الوجع من رسول الله .....
٢١٥٣	ما عليكم ألا تفعلوا .....	٣٥٦٧، ١٢٦٤	ما رأيت النبي مستجمعاً قط ضاحكاً .....
٧٦	ما عهد إلينا رسول الله شيئاً .....	١٠٣٨	ما رأيت رسول الله صلى في سبخته قاعداً .....
٣٨٢٣	ما غرت على امرأة للنبي ما غرت على خديجة .....	٢٦١٥ ح	ما رأيت شيئاً أهون من الورع .....
٨٢٥	ما فعل ذلك الإنسان؟	٣٥٣٧	ما رأيت من ذي لمة أحسن .....
٣٤٩٤	ما فعل كعب؟	٥٩٥	ما رأيت من ناقصات عقل .....
١٠٠٢	ما فعلت في الذي أرسلتك له؟	٥٩٦	ما رأيت من ناقصات عقل .....
٢٧٤٨	ما كان الله ليسلظك علي ذاك .....	٣٥٦١	ما رأينا من شيء، وإن وجدناه .....
٣١٣	ما كان النبي يسر إلي شيئاً .....	١٠٣٣	ما زال بكم صنعكم حتى ظننت .....

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٤١٦	ما من صاحب إبل ولا بقر	٣٤٨٤	ما كان حديث بلغني عنكم
١٤١٣	ما من صاحب ذهب ولا فضة	٦٠٣	ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد
١٣١١	ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول . . .	٧٦٢	ما كان لكم أن تنزروا رسول الله
٧	ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات	٢٦٣٦	ما كان يبدأ بيد فليس به بأس
١٠٢٨	ما من عبد مسلم توضعاً فأسبغ	٢٥٢٩	ما كان يدريه أنها رقية؟
٢٠٢١	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب	١٦٣١	ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك
١٠٢٨	ما من عبد مسلم يصلي لله كل	٢٩٢٢	ما كنت لأقيم حداً على أحد فيموت
٢٨١٩	ما من عبد يسترعه الله رعية	١١٨٩	ما كنا نقبل ولا نتغذى إلا بعد الجمعة
١٥٩٧	ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله	٣٥٤٦	ما مستت حريراً ولا ديباجاً ألين
١٨٦٣	ما من عبد يموت له عند الله	١٩٣٨	ما لك؟ يا أبا قتادة
١٩٢٩	ما من غازية تغزو في سبيل الله	٢٤٨٣	ما لك، يا أم السائب، ترفرفين؟
٢١٥٣	ما من كل الماء يكون الولد	٣٥٧٢	ما لك؟ يا أم سليم
٢٧١١	ما من مؤمن إلا أنا أولى به	١٣٩٦	ما لك يا عائش، حشياً رابية
١٣١١	ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول	٣٦٢٣	ما لك، يا عائشة، أغرت؟
٦٢٠	ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور	٢٠٨١	ما لك وللغزاري ولعابها
٦٤١	ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه	٤	ما لك يا عمرو، تشتترط ماذا؟
٢٤٧٧	ما من مسلم يشاك شوكه	٣٧٨٠	ما لكما؟
٢٤٧٩	ما من مسلم يصيبه أذى	٣٠٤٦	ما لكم ولمجالس الصعداء؟
٢٧١٦	ما من مسلم يغرس غرساً	٣١٢٩	ما له؟ ترب جبينه
٢٧١٧	ما من مسلم يغرس غرساً	٢٥٣٦	ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة؟
٢٤٧٧	ما من مصيبة تصيب المسلم إلا	١١٤١	ما لي أراكم راغبي أيديكم؟
٢٧٠	ما من مولود إلا يولد على الفطرة	١١٤١	ما لي أراكم عزيزين؟
٣٢١١	ما من مولود يولد إلا يمسح الشيطان	١١٢٤	ما لي رأيتم أكثرتم التصفيق؟
١٣٦٣	ما من ميت يصلي عليه أمة	٢١٠٨	ما لي في النساء من حاجة
٤٤	ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي	٣٥٧٤	ما لي وللدنيا
٢٨٨١	ما من نفس تقتل ظلماً	٢٩	ما من أحد أغير من الله
٣٦٦٠	ما من نفس منقوسة اليوم	١٢٤٤	ما من أحد أغير من الله
٢٨١٩	ما من والي يلي رعية من	١٨٦٣	ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع
١٦٠٩	ما من يوم أكثر من أن يعتق	٩	ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله
١٤٣٨	ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان	٣٧٩٢	ما من أصحاب النبي أحد أكثر حديثاً
٢٧٣	ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده	٣٢٦	ما من الأنبياء نبي إلا أعطي
١٤٣٧	ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله	١٤٠٤	ما من الناس مسلم يتوفى له
٣٦٢٢	ما منكم من أحد إلا وقد وكل به	٨٥٠	ما من امرئ مسلم تحضره صلاة
٢٧٣	ما منكم من أحد، ما من نفس	٢٨١٩	ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم
٣٠٩	ما منكن من امرأة تقدم بين يديها	١٢٣٧	ما من أيام العمل فيهن
١٧٧٧	ما منكم أن تحجي معنا؟	٣٢١١	ما من بني آدم مولود إلا يمسح
٨١٢	ما منكم أن تركع ركعتين؟	٢٥٠٦	ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء
٢٨٤١	ما منكم أن تعطيه سلبه؟	١٣٦٤	ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته
٣٦٢٩	ما منكم يا فلان أن تصلي مع القوم؟	١٢٥٣	ما من شيء كنت لم أراه إلا
٣٠٠٣	ما نقصت صدقة من مال	٢٤٧٧	ما من شيء يصيب المؤمن حتى الشوكه

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٤٢	مثل القائم على حدود الله والواقع	٣٠٣	ما نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
٣٤٧	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن	١٥٦٣	ما هذا، ألب ترون بهن؟
٧٤	مثل المؤمن كالخامة من الزرع	١٠٧١	ما هذا الحبل . . . حلوه
٧٥	مثل المؤمن كمثل خامة الزرع	١٩٠١	ما هذا الخنجر
٣١٠١	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم	١٨٢٥	ما هذا الذي بلغني من حديثكم؟
١٨٥٣، ١٨٥١	مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم	٢١١٠	ما هذا . . . بارك الله لك، أولم
٨٠	مثل المنافق كمثل الشاة العائرة	٣٣٩٦	ما هذا؟ دعوى أهل الجاهلية
٣٢٢٢	مثل المسلمين واليهود والنصارى	٢٦٤٦	ما هذا، يا صاحب الطعام؟!
٢٨٩	مثل ما بعثني الله به من الهدى	١٥٨٦	ما هذا . . . فأنا أحق بموسى
٨٦٩	مثل مؤخرة الرجل يكون بين	٧١٣	ما هي بأول بركتكم
٨٧٠	مثل مؤخرة الرجل	٢٢٥٣	ما يبيك؟ (لسعد في مرضه)
٣٦١٧	مثلي ومثل الأنبياء كرجل بنى داراً	٣٤٨٩	ما يبيك . . . أما ترضى
٥٥٦	مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً	١٦٥٣	ما يبيك يا هنتاه
١٥٠١	مثنى مثنى (صلاة الليل)	٣٣٢١	ما يحملك على قولك: يخ يخ
٣٨١٩	مرحياً بابنتي	٢٥٩٩	ما يخلف الله وعده، ولا رسله
٣٤٩٧	مرحياً بالقوم . . . غير خزايا	١٤٧٥	ما يزال الرجل يسأل الناس
١٩٤٩	مرحياً بأم هانئ	٧	ما يسرني أن عندي مثل أحد ذهباً
٣٥٠٦	مرُ أصحاب خالد من شاء منهم	١٤٤١	ما يسرني أن لي أحدأ ذهباً
٣٠٤٧	مرُ رجل بغضن شجرة	٥٥٩	ما يصنع هؤلاء؟
٣١٩٦	مررت على موسى وهو يصلي في قبره	٢٤٧٨	ما يصيب المؤمن من وصب
٣١٩٣	مررت ليلة أسري بي على موسى	١٢٨	ما يضرك منه . . . هو أهون
٢١٧٤	مره فليراجعها، ثم ليطلقها طاهراً	١٤٦٨	ما يكون عندي من خير
٢١٧٤	مره فليراجعها، ثم يمسكها حتى	٣٢٠٤	ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير
٢٠٦٩	مره فليتكلم وليستظل	٣٢٠٥	ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير
٣٥١٠	مروا أبا بكر فليصل بالناس	٣٢٠٦	ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير
٣٥١١	مروا أبا بكر فليصل بالناس	٧٦٢	ما ينتظرها أحد من أهل الأرض
٣٥١١	مري أبا بكر فليصل بالناس	١٤٢٦	ما ينقم ابن جميل إلا أنه
٧٩٥	مري غلامك النجار	١٨٥٢	مؤمن في شعب من الشعاب
٨٨٠	مري غلامك النجار	١٨٥٢	مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه
١٣٦٧	مستريح ومستراح منه	١٣٧٠	متى دفن هذا؟
٥٠٢	مستقرها تحت العرش	٧٨٦	متى كان هذا مسيرك مني؟
٣٤٦٧	مضت الهجرة لأهلها	٣٧٨٠	متى كنت ها هنا؟
٢٧١٥	مظل الغني ظلم	١٣٥٢	مثل أحد (القيراط)
٣٨٩٠	معاذ الله أن تتحدث الناس	١٤٣٩	مثل الخيل والمتصدق كمثل
٣٥٢٠	مع الذين أنعم الله عليهم من	١٠٣٢	مثل البيت الذي يذكر الله فيه
٢٢٣٧	مع الغلام عقيقة	٣٠٢٢	مثل المجلس الصالح والمجلس
ح٢٢٣٧	مع الغلام عقيقة	١٠٣٢	مثل الذي يذكر ربه والذي
٣٨٩٠	معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل	٣٥٣	مثل الذي يقرأ القرآن وهو
٩٧٩	معقات لا يخيب قائلهن	٢٧٤٩	مثل الذي يعود في صدقته
٣٤٨٦	معي من ترون	٨٤٨	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار



رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢٧١٣	من أدرك ما له بعينه عند رجل	٤٥٤	مفتاح الغيب خمس
٧٧١	من أدرك من العصر سجدة	٧	مكانك لا تبرح حتى آتيك
٢٢٦٠	من أدرك والديه عند الكبر	١١٢٦	مكانكم (ثم رجع فاغتسل)
٢٢١٥	من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم	١٧٦٢	مكث المهاجر بمكة . . . ثلاثاً
٢٢١٤	من ادعى ما ليس له	٣٢٩	مكث رسول الله بمكة
١٨٣٧	من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله	٣٣٨٤	ملا الله بيوتهم وقبورهم ناراً
٢٠٧٣	من استطاع الباءة فليزوج	٣٤٢٥	ملكيت فأسجح
٢٥٣٧	من استطاع منكم أن ينفع أخاه	١٤١٥	من أتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته
٢٨٦٢	من استعملناه منكم على عمل	١٨٦١	من آمن بالله ورسوله
٢٠٥٣	من استلج في أهله يمين	٢٧٦٠	من أوى ضالة فهو ضال
٢٥٦٣	من استمع إلى حديث قوم	٢٦٨٣	من ابتاع شاة مصراة
٢٦٩٤	من أسلف في شيء ففي كيل	٢٦٤٧	من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه
٤١	من أشد أمتي لي حياً	٢٦٤٩	من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه
٣٠٥٢	من أشار إلى أخيه بحديدة	٢٦٥٣	من ابتاع نخلاً بعد أن تؤبر
٢٦٨٧	من اشترى شاة محفلة	٢٢٧٠	من ابتلي من هذه البنات بشيء
٢٦٤٧	من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه	٢٥٤٨	من أتى عرافاً فسأله عن شيء
٢٦٥١	من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يكتاله	١٦٠٥	من أتى هذا البيت فلم
٢٦٨٣	من اشترى غنماً مصراة	٢٨٤٢	من أتاكم وأمركم جميع على رجل
١٥٣٠	من أصبح مفطراً فليتب بقية يومه	١٣٥٠	من اتبع جنازة مسلم إيماناً
٣٦٩٤	من أصبح منكم اليوم صائماً؟	٢٧٣٤	من اتخذ كلباً إلا كلب زرع
٢٨٠٥	من أطاعني فقد أطاع الله	٦٢٠	من أتم الوضوء كما أمره الله
٢٥٧١	من أطلع في بيت قوم بغير إذنهم	١٣٦٥	من أثبتتم عليه خيراً ووجبت له الجنة
٢٧٧٣	من أعتق رقبة مسلمة	٢٢٧٤	من أحب أن يبسط له في رزقه
٢٧٧٤	من أعتق شركاً له في عبد	٣٠٤	من أحب أن يسأل عن شيء
٢٧٧٥	من أعتق شقيقاً له في مملوك	١٦٥٣	من أحب أن يهل بعمره
٢٧٣٩	من أعمار أرضاً ليست لأحد	٢٩٤٣	من أحب لقاء الله، أحب لقاءه
١٨٥٤	من اغبرت قدماء	٢٩٤٤	من أحب لقاء الله، أحب لقاءه
١٢٠٧	من اغتسل ثم أتى الجمعة	٢٩٤٦	من أحب لقاء الله، أحب لقاءه
١١٨٨	من اغتسل يوم الجمعة	٢٩٤٧	من أحب لقاء الله، أحب لقاءه
٣٣٢٢	من أفضل المسلمين؟	١٣٨	من أحبني فليحب أسامة
٢٠٥٧	من اقتطع أرضاً ظالماً	١٩٦٠	من احتبس فرساً في سبيل الله
٢٠٥٦	من اقتطع حق امرئ مسلم	٢٦٤٥	من احتكر فهو خاطئ
٢٧٣٤	من اقتنى كلباً إلا كلب ضارياً	٥٥١	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه
٢٧٣٢	من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد	١٨١٣	من أحدث فيها حدثاً فلعنة الله
٢٧٣٣	من اقتنى كلباً لا يغني عنه زرعاً	٥٨	من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ
٨٣٥	من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا	٢٧٠٠	من أخذ أموال الناس يريد أداءها
٢٣١٠	من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها	٢٧٦٧	من أخذ شبراً من الأرض
٨٣٧	من أكل من هذه الشجرة	٢٧٦٩	من أخذ من الأرض شيئاً
٨٣٥	من أكل من هذه الشجرة الممتنة	٧٧٠	من أدرك من الصبح ركعة قبل
٨٣٨	من أكل من هذه الشجرة الخيثة	٧٦٩	من أدرك ركعة من الصلاة مع

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٦٢٩	من توضأ مثل هذا الوضوء	٨٣٦	من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا
٦٢٩	من توضأ نحو وضوئي هذا	٨٣٤	من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا
٦١٩	من توضأ هكذا ثم خرج إلى	١٥١٤	من أكل ناسياً وهو صائم
٦١٨	من توضأ هكذا غفر له	٢١٢٤	من السنة إذا تزوج الرجل البكر
٢٧٩٦	من تولى قوماً بغير إذن مواليه	٣٨٧٩م	من الصلاة صلاة من فاتته
١١٨١	من جاء منكم الجمعة فليغتسل	٢٤٥٧	من الفطرة قص الشارب
٢٤١٤	من جَرَّ إزاره لا يريد بذلك إلا المخيلة	٨٩٨	من القائل كلمة كذا وكذا؟
٣٧١٨ح	من جهز جيش العسرة فله الجنة	١٧٧٠	من القوم؟ (لبعض الحجاج)
١٨٩٣	من جهز غازياً في سبيل الله	٣٤٩٧	من القوم، أو من الوفد؟
١٦٠٥	من حج هذا البيت	٢٢٦٤	من الكبائر شتم الرجل والديه
٢٩٣ح	من حدث عني بحديث يرى أنه كذب	٢٧٣٢	من أمسك كلباً فإنه ينقص كل
٣٧١٨ح	من حفر رومة فله الجنة	١٠٠٣	من أنا؟ . . . أعقها
٣٨٢	من حفظ عشر آيات من . . . الكهف	٣٧٨٠	من أنت؟ (إسلام أبي ذر)
٣٠٠٦	من حلف بملة سوى الإسلام كاذباً	٣١٧	من أنظر معسراً . . . أظله الله
٢٠٥٢	من حلف على يمين ثم رأى أتقى الله منها	٢٣١	من أنفق زوجين في سبيل الله
٢٠٥٥	من حلف على يمين صبر	٢٦٣٠	من أين هذا؟ . . . أوه، أوه
٢٠٥١	من حلف على يمين فرأى غيرها	٢٦٥٣	من باع نخلاً قد أبرت
٢٠٤٨	من حلف فقال في حلفه: واللات	١٩٢٣	من بدل دينه فاقتلوه
٢٨٧٥	من حمل علينا السلاح فليس منا	٣٠٠٠	من بظأ به عمله، لم يسرع
٢٨٧٦	من حمل علينا السلاح فليس منا	٨٠١	من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله
٢٨٧٨	من حمل علينا السلاح فليس منا	٢٠٣٦	من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها
٣٠٠	من حوسب عذب	١٣٥١	من تبع جنازة فله قيراط
١٠٩٨	من خاف ألا يقوم من آخر الليل	٣٦٩٤	من تبع منكم اليوم جنازة
١٣٥١	من خرج مع جنازة من بيتها	٢٥٦٣	من تحلم بحلم لم يره، كلف
٢٨٣٨	من خرج من الطاعة وفارق الجماعة	٢٨٨٤	من تردى من جبل فقتل نفسه
٢٨٣٩	من خلع يداً من الطاعة	٧٥٨	من ترك صلاة العصر فقد حبط
٩٣	من خلفائكم خليفة يحثو المال	١١٩٩	من ترك ما لا فلاهله
١٨٥٥	من خير معاش الناس لهم رجل ممسك	٢٧١١	من ترك ما لا فلورثته
٣٤٦٢	من دخل دار أبي سفيان فهو آمن	٢٤٣٦	من ترون أن نكسو هذه
٥٥٢	من دعا إلى هدى كان له من الأجر	٢٣١٠	من تصبح بسبع تمرات عجوة
٢٢١٤	من دعا رجلاً بالكفر	١٤٣٤	من تصدق بعدل تمرة
٢٠٢١	من دعا لأخيه بظهر الغيب	١١٤٨	من تطهر في بيته ثم مشى إلى
٢١١٢	من دعي إلى عرس . . . فليجب	١٠٦٨	من تعار من الليل فقال
١٨٩٥	من دل على خير، فله مثل أجر فاعله	٢٩٢	من تعمد علي كذباً فليتبوأ
٢٥٧٤	من ذا . . . أنا أنا	١٩٧٢	من تقرب إلي شيراً
٢٣٤٧	من ذبح قبل أن يصلي	٢٠٤٥	من تقرب إلي شيراً
٢٣٤٦	من ذبح قبل الصلاة فليذبح	٦١٧	من توضأ فأحسن الوضوء
٢٣٤٥	من ذبح قبل الصلاة فإنما يذبح	٦٤١	من توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله
٢٨٣١	من رأى من أميره شيئاً يكرهه	٦٤٥	من توضأ فليستثر
٢٥٦٥	من رأى منكم رؤياً فليقصها أعبرها له	٦١٩	من توضأ للصلاة فأسبغ

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٨٥٥	من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا	٤٣	من رأى منكم منكراً فليغيره بيده
٢٣٤٥	من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا	٢٥٥٢	من رآني في المنام فقد رآني
١٣٥٢	من صلى علي جنازة فله قيراط	١٢٤	من رابه شيء في صلاته
٢٠٣٠	من صلى عليّ واحدة	٣٢١	من رجل يتقدمنا فيمدر الحوض؟
٨٦٠	من صلى في ثوب واحد	١٨٦٢	من رضي بالله رباً
١٠٢٨	من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة	٢٠٧٢	من رغب عن سنتي
٣٧٧٦	من صنع هذا . . . اللهم فقهِه	٣١٢	من زعم أن عندنا شيئاً نقرؤه إلا كتاب الله
٢٥٦٣	من صور صورة عذب	١٨٦٥	من سأل الله الشهادة بصدق
٢٥٩٧	من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ	١٤٧٦	من سأل الناس أموالهم تكثراً
٢٣٤٦	من ضحى قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه	٩٨٠	من سبح الله في دبر كل صلاة
٢٣٥٤	من ضحى فلا يصبح بعد ثلاثة في بيته منه شيء	٢٢٧٤	من سره أن يبسط له في رزقه
٢٧٨٨	من ضرب غلاماً له حداً لم يأت	٢٢٧٥	من سره أن يبسط له في رزقه
١٨٦٤	من طلب الشهادة صادقاً أعطيها	١١٣٢	من سره أن يلقى الله مسلماً
٢٧٦٨	من ظلم قيد شبر من الأرض	٢٧٠٥	من سره أن ينجيّه الله من كرب
٢٧٦٧	من ظلم من الأرض شيئاً	٢٩٩٢	من سره أن ينظر إلى رجل من أهل
٢٤٩٠	من عاد مريضاً لم يزل في خرفة	٣٠٠٠	من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً
٢٩٣٥	من عادى لي ولياً	٢٨٧٧	من سلّ علينا السيف فليس منا
٢٢٧٢	من عال جاريتين	٦٨	من سلم المسلمون من لسانه
٣٠٩٢	من عرض عليه ريحان فلا يرد	٦٦	من سلم المسلمون من لسانه ويده
١٩٦٨	من علم الرمي ثم تركه فليس منّا	٨٤٠	من سمع رجلاً يشذ ضالة في المسجد
٥٥١	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد	٣٠٨١	من سمع سمع الله به
١١٤٤	من غدا إلى المسجد أو راح	٣٠٨٣	من سمع سمع الله به
٢٧١٧	من غرس هذا النخل؟ أمسلم . . ؟	٥٥٣	من سنّ في الإسلام سنة حسنة
٢٦٤٦	من غش فليس منا	١٥٨٥	من شاء أن يصومه فليصمه
٧٥٧	من فاتته العصر فكأنما وتر أهله	١٥٨٤	من شاء صامه ومن شاء لم يصمه
١٨٧٢	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا	٢٣٧٩	من شرب الخمر في الدنيا
٣٢٠٨	من قال: أشهد أن لا إله إلا الله	٢٣٩١	من شرب النبيذ منكم
٣٢٠٥	من قال: أنا خير من يونس	٢٥٨١	من شرب في إناء من ذهب
٧٢٩	من قال حين يسمع النداء	١٤٤٣	من شرار الناس من تدرّكهم الساعة
٧٣١	من قال حين يسمع المؤذن	١٢	من شهد أن لا إله إلا الله
١٩٨٢	من قال حين يصبح وحين يمسي	٣٢٠٨	من شهد أن لا إله إلا الله
١٩٨٢	من قال: سبحان الله وبحمده	١٣٥٠	من شهد الجنّاة حتى يصلي
١٩٨٠	من قال: لا إله إلا الله وحده	١٥٥٠، ١٤٩٠	من صام رمضان إيماناً واحتساباً
١٩٨١	من قال: لا إله إلا الله وحده	١٥٩٨	من صام رمضان وأتبعه ستاً
٢٠	من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما	١٥٩٧	من صام يوماً في سبيل الله
١٥٤٦	من قام رمضان إيماناً واحتساباً	١٨٢٣	من صبر على لأوائها كنت
٣٠٣٨	من قام من مجلسه . . فهو أحق	٧٤٢	من صلى البرّدين دخل الجنة
١٨٨٥	من قتل الرجل؟	١١٣٨	من صلى الصبح فهو في ذمة الله
١٨٧٣	من قتل تحت راية عمية	١١٣٧	من صلى العشاء في جماعة
١٨٧٠	من قتل دون ماله فهو شهيد	٩٠٥	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم الكتاب

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣١٧٤	من لعب بالنردشير فكأنما	١٨٧٦	من قتل في سبيل الله فهو شهيد
٩	من لقي الله لا يشرك به	١٩٣٨	من قتل قتيلاً له عليه بيّنة
١٤	من لقي الله لا يشرك به	١٩٥٠	من قتل معاهداً لم يرح رائحة
٣٣٤٣	من لكعب بن الأشرف، فإنه آذى	٢٨٨٤	من قتل نفسه بحديدة
١٦١٥	من لم يجد النعلين فليلبس الخفين	٢٦١٤	من قتل ورعاً في أول ضربة
١٦١٧	من لم يجد النعلين فليلبس الخفين	٢٨٨٧	من قتل فلان
٣١٢٥	من لم يدع قول الزور والعمل به	٢٧٨٧	من قذف مملوكة بالزنى
١٦٥٨	من لم يكن معه هدي فليجعلها عمرة	٣٧٦	من قرأ هاتين الآيتين من آخر البقرة
١٦٥٣	من لم يكن معه هدي فأحب	١٥٣٠	من كان أصبح صائماً فليصم
١٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً	١٥٥١	من كان اعتكف مع النبي
١٥٣٢	من مات وعليه صيام صام عنه وليه	٢٠٤٧	من كان حالفاً فليحلف بالله
١٨٩٠	من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه	٢٣٤٦	من كان ذبح قبل الصلاة فليعد
١٣	من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله	٣٤٤٤	من كان عنده طعام اثني عشر ليلة فليذهب بثالث
٨	من مات يجعل لله نداً	٢٣٦١	من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل
٨	من مات يشرك بالله شيئاً	٣١١٥	من كان معه فضل ظهر فليعد
٢٧٥٢	من منح منحة غدت بصدقة	١٦٧٥	من كان معه هدي فليقم على إحرامه
١١٢٤	من نابه شيء في صلاته	١٦٥٣	من كان معه هدي فليلبس بالحج
٣٧٢	من نام عن حربه، أو شيء منه	١٦٧٨	من كان منكم أهدى فإنه لا يحل
٢٠٦٥	من نذر أن يطيع الله فليطعه	٣١٤٣	من كان منكم مادحاً أخاه
٢٠١٢	من نزل منزلاً ثم قال	٢٩٩٣	من كان يؤمن بالله
٧٨٥	من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها	٢٩٩٩	من كان يؤمن بالله
٧٨٣	من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها	٣١١٣	من كان يؤمن بالله
١٥١٤	من نسي فأكل . . فليتم صومه	٣١١٣	من كان يؤمن بالله
٣٠٠٠	من نكس عن مؤمن كربة	٢٩٩٣	من كان يؤمن بالله
٣٠٠	من نوقس الحساب يهلك	٢٩٩٩	من كان يؤمن بالله
١٣٢٦	من نيح عليه يعذب	٢٦٤٢	من كان يؤمن بالله
٣٢٨	من هذا؟ (عن جبريل)	٢٩٩٣، ٢١٣١	من كان يؤمن بالله
٧٨٦	من هذا؟ (أبو قتادة)	٢١٣١	من كان يؤمن بالله
٣٧٥٥	من هذا؟ (سعد)	٢٧٦٤	من كانت عنده مظلمة لأخيه
٣٤٢٨	من هذا السائق؟ . . يرحمه الله	٢٧٢٤	من كانت له أرض، فإنه أن يمنحها أخاه
٣٢٠	من هذا اللاعن بعيره؟	٢٧٢٣	من كانت له أرض فليزرعها
٣٣٦٣	من هذه؟ فلم تبكي؟	٢٧٢٥	من كانت له أرض فليزرعها
١٩٤٩	من هذه؟ مرحباً بأمر هاني	٢٩٥	من كذب عليّ فليتبوأ
١٠٧٢	من هذه؟ . . مه عليكم بما تطيقون	٢٨٣١	من كره من أمره شيئاً فليصبر
١٤٦١	من هما، أي الزياتين؟ لهما أجران	١٠٨٦	من كل الليل أوتر رسول الله
٥٦	من هم بحسنة فلم يعملها	٢٢٦٦	من لا يرحم لا يرحم
٢٠	من وحد الله	٣٠٦٧	من لا يرحم لا يرحم
٢٨٨٣	من ورطات الأمور	٢٤٢١	من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
٣٧٧٦	من وضع هذا؟	٢٤٢٢	من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
٣٧٤٨	من يأت بني قريظة فيأتينني بخبرهم؟	٢٤٢٨	من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٣٥٣	المعروف بالألف واللام	٣٧٤٧	من يأتيني بخير القوم؟
٧٢٤	الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام	٣٣٤٩	من يأخذ مني هذا؟
٢١٠٠	المؤذنون أطول الناس أعتاقاً يوم القيامة	٣٧٨٩	من يبسط رداءه حتى أفضي
٣٤٧	المؤمن أخو المؤمن ويعمل	١٤٦٨	من يتصبر يصبره الله
٣٠٨٧	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله	٣٠٦٨	من يحرم الرفق يحرم الخير
٣١٠٠	المؤمن للمؤمن كالبنيان	٢٤١	من يدخل الجنة ينعم
٢٢٨٨	المؤمن يأكل في معي واحد	٣٣٦٨	من يذهب في إثرهم
٢٢٩٠	المؤمن يأكل في معي واحد	٢٤٨١	من يرد الله به خيراً يصب منه
٢٢٨٩	المؤمن يشرب في معي واحد	٢٨٨	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين
٣٠	المؤمن يغار، والله أشد غيراً	٣٣٥٦	من يردهم عنا، وله الجنة
٣١٠١	المؤمنون كرجل واحد، إن اشتكى	١٤٦٨	من يستعف يعفه الله
٢٦١٨	المتبايعان كل واحد منهما بالخيار	١٤٦٨	من يستغني يغنه الله
٢١٢٨	المتشع بما لم يعط كلابس ثوبي زور	٣٠٠٠	من يسر على معسر
٢١٣٠	المتشع بما لم يعط كلابس ثوبي زور	٣٧١٨ ح	من يشتري بئر رومة
٣٢١٤	المتكلمون في المهدي	٢١٥٨	من يشتريه مني؟
٢٠٨٩	المحرم لا يتكح	٧٧	من يصعد الشئبة؟
١٨١٥	المدينة حرم، فمن أحدث فيها حدثاً	٣١١٧	من يضمن لي ما بين لحييه
٣١٢	المدينة حرم ما بين غير إلى ثور	٥٢٠	من يضيف هذا الليلة
١٨١٣	المدينة حرم من كذا إلى كذا	١٣٩٥	من يعرف أصحاب هذه القبور؟
١٨١٧	المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون	٢٤٩١	من يعود منكم؟
١٨٢٩	المدينة خير لهم لو كانوا يعملون	٢٩٦	من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ
١٨٣٢	المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون	١٥٥٠	من يقم ليلة القدر فيوافقها
١٨٣٤	المدينة يأتيها الدجال فيجد	٢٢٧٠	من يلي من هذه البنات شيئاً
٣٠١٩	المرء مع من أحب	٣٣٢٥	من ينظر ما صنع أبو جهل؟
٣٠٢٠	المرء مع من أحب	١١٩٩	من يهد الله فلا مضل له
٢١٣١	المرأة كالضلع	١٠٦٧	من يوقظ صواحب الحجرات
٣١٣٠	المستبان ما قال، فعلى البادئ ما لم	٥٧٦	منه الوضوء (المذي)
٧٩١	المسجد الحرام . . . المسجد الأقصى	٢١١	منهم من تأخذ النار إلى كعبه
٣٠٩٤	المسك أطيب الطيب	٣٨٦٧	منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئاً
٣٠٩٧	المسلم أخو المسلم لا يظلمه	١٨٠٣	منزلنا - إن شاء الله - الخيف
٣٠٩٩	المسلم أخو المسلم لا يظلمه	٩٤	منعت العراق درهمها
٦٧	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده	١٠٧٢	مه، عليكم بما تطيقون
٦٩	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده	١٩٧٩	مه . . . يا حنظلة
٣١٠١	المسلمون كرجل واحد، إن اشتكى	٢٢٠٣	مه . . . لعلها أن تجيء به
١٣٢٩	المعول عليه يعذب	٣١٥٦	مه، يا عائشة، فإن الله لا يحب الفحش
١٣٢٧	الميت يعذب في قبره بما نبح عليه	٢٩١٨	مهلاً يا خالد . . . لقد تابت
		٣١٥٦	مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق
		١٦١٣	مهل أهل المدينة من ذي الحليفة
		٣٣٠٠	مهم! ما سقت إليها؟
		٢٢٤٩	مولي القوم من أنفسهم
			ناد في الناس فيأتون بفضل

## حرف النون

ناد في الناس فيأتون بفضل ٣٦٣٤

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
١٣٩٠	- نعم، عذاب القبر حق	٢٠٥	- ناركم جزء من سبعين جزءاً
٦٥٨	- نعم، فتوضأ من لحوم الإبل	١٩٠٥	- ناس من أمتي عرضوا عليّ غزاة
١٥٣٣	- نعم، فدين الله أحق	١٩٧٩	- نافق حنظلة
٦٩٢	- نعم، فمن أين يكون الشبه	٥٩٥	- ناقصات عقل ودين
١١١	- نعم، فيهم المستبصر والمجبور	٥٩٦	- ناقصات عقل ودين
٢٧٤	- نعم، كل يعمل لما خلق له	٦٠٨	- ناوليني الخمرة من المسجد
٣٢٣٧	- نعم، كنت أرهاها على قرايط	٣٧٥٦	- نثل لي النبي كنانته يوم أحد
١٤٦٢	- نعم لك فيهم أجر	٢٤٤	- نجى نحن يوم القيامة عن كذا
٢٧٨٣	- نعم، ما لأحدكم يحسن عبادة ربه	١٧٤٣	- نحر رسول الله عن نسائه بقرة
٣٢٦٣	- نعم، هو في ضحضاح من نار	١٧٠٤	- نحرنا هاهنا ومنى كلها منحرا
٢٢٥٨	- نعم، وأبيك لتبأن	٢٣٣٩	- نحرنا على عهد النبي فرساً
٢٣١	- نعم، وأرجو أن تكون منهم	١٧٤٢	- نحرنا مع رسول الله . . البدنة عن سبعة
١٤٥٥	- نعم، والأجر بينكما نصفان	٣١٨٢	- نحن أحق بالشك من إبراهيم
٧	- نعم، وإن شرب الخمر	١٥٨٧	- نحن أحق بصومه
١٨٦٨	- نعم، وأنت صابر محتسب، مقبل	١٥٨٦	- نحن أحق بموسى منكم
٣٢٦٣	- نعم، وجدته في غمرات النار فأخرجته	١١٧٦	- نحن الآخرون السابقون
٢٨٣٧	- نعم، وفيه دخن	١٨٠٣	- نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة
١٧٧٠	- نعم، ولك أجر (حج الصغير)	١٨٠٤	- نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة
٢٢٦٤	- نعم، يسب أبا الرجل فيسب أباه	١٧٣٨	- نحن نعطي من عندنا
١٤٦٦، ١٤٦٥	- نعم (ينفع أمك إن تصدقت)	٢٣٨٣	- نزل تحريم الخمر وإن في المدينة
٢٣٠٧	- نعم، الأدم النخل	٧٣٤	- نزل جبريل فأمني فصليت معه
٢٣٠٦	- نعم، الأدم أو الإدام النخل	٣٠٧٤	- نزل نبي من الأنبياء تحت
١٥٤٩	- نعم، البدعة هذه	٢١٣٥	- نساء قريش خير نساء ركب الإبل
٣٧٧٥	- نعم، الرجل عبد الله لو كان يصلي	٢٤٤٢	- نساء كاسيات عاريات
٢٧٥٢	- نعم، الصدقة التميحة للفقحة	٣٦٢٧	- نصرت بالرعب
٥٩٧، ٢٨٩ ح	- نعم، النساء نساء الأنصار	١٢٦٥	- نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور
٢٩٧٤	- نعمتان مغبون فيهما كثير	٢٤٢٠	- نظر أنس إلى الناس . . فرأى طيالة
٣٣٨٨	- نغزوهم ولا يغزونا	٨٦٤	- نَعَمْ (للصلاة في النعال)
١٦٢٢	- نفست أسماء بنت عميس	٦٧٩	- نَعَمْ، إذا توضأ (نوم الجنب)
٢١٥٥	- نفقة الرجل على أهله	٦٩٠	- نعم، إذا رأت الماء
٢٧١٨	- تفركم على ذلك ما شئنا	٣٨٧٦	- نعم، إذا كفر الخيث
٣٤٣٩	- تفركم ما أقركم الله	٢١٦٦، ٢١٦١	- نعم، إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة
٢٣٤٠	- نهى النبي أن تصبر البهائم	٢٧٤	- نعم، (أيعرف أهل الجنة؟)
٢٣٤١	- نهى النبي أن تصبر بهيمة	٦٩٠	- نعم، تربت يمينك، فبم . .
٢٦٠٤	- نهى النبي أن تضرب الصورة	٢١٠٥	- نعم، تستأمر البكر
٢٦٤٩	- نهى النبي أن يباع الطعام حتى يقبض	٢٣٤٥	- نعم، ثم لا يجزىء عن أحد بعدك
٢٠٩٩	- نهى النبي أن يبيع بعضكم على بيع بعض	١٧٧٢	- نعم، حجي عنها، وأرأيت لو كان
٢٤٣٥	- نهى النبي أن يتزعر الرجل	٢٨٣٧	- نعم، دعاة على أبواب جهنم
٢٣٩٠	- نهى النبي أن يجمع بين التمر والزهو	٦٩٣	- نعم، دعيتها، وهل يكون الشبه
٢٣٩٣	- نهى النبي أن يخلط التمر والزبيب جميعاً	٢٦٦٢	- نعم، صلي أمك

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢٧٢٩	- نهى رسول الله عن بيع ضراب الجمل	٢٣٦٩	- نهى النبي أن يشرب من في السقاء
٢٧٢٩	- نهى رسول الله عن بيع فضل الماء	١٣٠٧	- نهى النبي أن يطرُق أهله ليلاً
٧٧٤	- نهى رسول الله عن صلاتين	٢٣١٣	- نهى النبي أن يقرن الرجل بين التمرتين
١٥٧٦	- نهى رسول الله عن صومين	٢٤٠٤	- نهى النبي عن الجر الأخضر
٢٣٢٧	- نهى رسول الله عن كل ذي ناب	٢٤٠٠	- نهى النبي عن الدباء والمزفت
٢٦٨٠	- نهى رسول الله عن لبستين	٢٣٧٠	- نهى النبي عن الشرب من في السقاء
٢٤٣٨	- نهى رسول الله عن لبستين	٢٣٨٩	- نهى النبي عن الزبيب والتمر
٣٤٣١	- نهى رسول الله عن يوم خير عن لحوم الحمر	٢٦٦٥	- نهى النبي عن المحاقلة والمزابنة
٢٣٩١	- نهانا رسول الله أن نخلط بين الزبيب والتمر	٢٦٦٢	- نهى النبي عن المخابرة والمحاقلة
٩٤٩	- نهاني حبيبي أن أقرأ راکعاً	٢٦٨٦	- نهى النبي عن النجش
٢٤٧٦	- نهاني رسول الله أن أنتختم في	٢٣٤٢	- نهى النبي عن النهي والمثلة
٢٤٣٠	- نهاني عنه جبريل	٢٦٥٤	- نهى النبي عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها
٩٥٠	- نهيت أن أقرأ راکعاً	٢٦٥٥	- نهى النبي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها
٢٤٠٩	- نهيتكم عن النيذ إلا في سقاء	٢٦٥٧	- نهى النبي عن بيع النخل حتى يؤكل منه
١٤٠٠	- نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها	٢٦٧٦	- نهى النبي عن ثمن الكلب
٢	- نهينا أن نسأل رسول الله عن شيء	١٥٧٢	- نهى النبي عن صوم يوم الفطر
٢٦٨٤	- نهينا أن يبيع حاضر لباد	٢٧٢٧	- نهى النبي عن عسيب الفحل
١٣٥٣	- نهينا عن أتباع الجنائز	٢٧٩٤	- نهى النبي عن كسب الإمام
٥٤٧	- نهينا عن التكلف	٢٤٣٧	- نهى النبي عن لبستين
	المعرف بالألف واللام	٥٧٣	- نهى أن يبال في الماء الراكد
١٣٣٧	- النائحة إذا لم تب قبل موتها	١٠٠٨	- نهى أن يصلي الرجل مختصراً
٢٨٢٧	- الناس تبع لقريش في الخير والشر	٢٠٨٤	- نهى رسول الله أن تتكح المرأة على عمتها
٢٨٢٤	- الناس تبع لقريش في هذا الشأن	٢٦٨٩	- نهى رسول الله أن يبيع حاضر لباد
٣٠٩٥	- الناس معادن كمعادن الفضة	٥٦٧	- نهى رسول الله أن يتمسح بعظم
٣٦٢٥	- النجوم أمانة السماء، فإذا ذهبت	١٣٨٢	- نهى رسول الله أن يجصص القبر
٨٢١	- النخامة في المسجد خطيئة	٢٣٤٤	- نهى رسول الله أن يقتل شيء من الدواب صبراً
٢٠٦٣	- النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخر	٢٣٦٨	- نهى رسول الله عن اختناث الأسقية
	حرف الهاء	٢٤٣٧	- نهى رسول الله عن اشتمال الصماء
٣٨٧٥	- ها، إن الفتنة ها هنا	٢٤٠٣	- نهى رسول الله عن الدباء والختم
٢٣٠٧	- هاتوه، فنعم الأدم هو	٣٢٣٢	- نهى رسول الله عن الدباء والحتم
١٢٥	- حاجت ربح حمراء بالكوفة	٢٣٩٢	- نهى رسول الله عن الزبيب والتمر
٣١٨٠	- هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة	٢٠٨٦	- نهى رسول الله عن الشغار
١٣٤٢	- هاجرنا مع النبي نلتصم وجه الله	٢٠٨٧	- نهى رسول الله عن الشغار
٢١٨١	- هبي نفسك لي	٢٦٠٥	- نهى رسول الله عن الضرب في الوجه
٣٨١٢	- هجاهم حسان فشفى	٢٤٠٥	- نهى رسول الله عن الظروف
١٣٦٥	- هذا أثبتتم عليه خيراً	٢٦٦٤	- نهى رسول الله عن المحاقلة والمخاضرة
١٣٢	- هذا أعظم الناس شهادة	٢٦٦٦	- نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة
٢٩٥٧	- هذا الأمر وهذا أجله	٢٦٥٩	- نهى رسول الله عن المزابنة
		٢٦٨١	- نهى رسول الله عن بيع الحصاة
		٢٧٧٧	- نهى رسول الله عن بيع الولاة

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢٩٠٥	هل بك جنون؟	٢٩٥٦	هذا الإنسان وهذا أجله
١٥٢٦	هل تجد رقية؟	٢١٧٦	هذا الذي تزعمين ما تزعمين
٣٢	هل تدرون ماذا قال ربكم؟	٣٥٠٢	هذا أمين هذه الأمة
١٦٩	هل تدرون مم أضحك؟	٣٥٠٣	هذا أمين هذه الأمة
١٠	هل تدري ما حق العباد؟	٣٢٨٤	هذا إن شاء الله المنزل
٧٨٦	هل ترى من أحد؟	٣٣٦٧، ٣٣٢٣	هذا جبريل أخذ برأس فرسه
٧٨٦	هل ترانا نخفي على الناس؟	٤٦	هذا جبريل أراد أن تعلموا
٢٧١١	هل ترك لدينه فضلاً؟	٤٦	هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم
٩٨٣	هل ترون قبلي ها هنا، فوالله	٣٤٢٧، ١٨١٦	هذا جبل يحبنا ونحبه
٣٨٧٨	هل ترون ما أرى؟ إنني لأرى	٣٦٣٩	هذا جبل يحبنا ونحبه
٢٦٩٢	هل تزوجت؟ بكاراً أم ثيباً؟	٢٠٧	هذا حجر رمي به في النار
١٨٥١	هل تستطيع إذا خرج المجاهد	٣٤٧٥	هذا حين حمى الوطيس
١١٣١	هل تسمع النداء بالصلاة؟ فأجب	٥٦٦	هذا ركس
١٧٠	هل تضارون في الشمس	١٦٥٣	هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
١٧٠	هل تضارون في القمر	٥٩٩	هذا عرق (الاستحاضة)
١٧١	هل تضارون في رؤية الشمس	٢٣٣٤	هذا لحم لم آكله قط
١٦٨	هل تضارون في رؤية الشمس	٣٣١٣	هذا مصرع فلان
١٨٨٧	هل تفقدون من أحد؟	٣٣٣١	هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله
١٩١٧	هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟	٣٦٣٨	هذا من أهل النار
٢٥٦٧	هل رأى أحد منكم من رؤيا؟	١٧٧٤	هذا يوم الحج الأكبر
١٣٩٢	هل شعرت . . أنكم تفتنون في قبوركم؟	١٥٩٠	هذا يوم عاشوراء ولم يكتب
١٥٩٤	هل صمت من سر هذا الشهر؟	١٥٧١	هذان يومان نهى رسول الله عن صيامهما
٢٦٧٢	هل علمت أن الله قد حرمها؟	٣٦٤	هكذا الشعر؟
٢١٠٨	هل عندك من شيء؟	١٢٤١	هذه الآيات التي يرسل الله
٢٧١٢	هل عليه دين؟	١٨٠٠	هذه القبلة
٣٦٥٢	هل فيكم من رأى رسول الله؟	٢٠٧٠	هذه حاجتك
٢٢١٠	هل فيها من أورك؟	٣٨٢١	هذه خديجة قد أتت
٢٠٠١	هل كنت تدعو بشيء؟	١٣١٧	هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده
٢٢١٠	هل لك من إبل؟	٣٨٥٣	هذه صدقات قومي
٢٥٨٤	هل لكم من أنماط؟	١٨٣٩	هذه طابة، وهذا أحد
٣٣٢٤	هل مسحتما سيفيكما؟	٣٦٣٩	هذه طابة
٣٦٣١	هل مستما من مائها شيئاً؟	١٣٨	هذه طيبة، هذه طيبة
٣٦٣٢	هل مع أحد منكم طعام؟	١٦٧٠	هذه عمرة استمتعنا بها
٣١٦٥	هل معك من شعر أمية؟	١٦٥٣	هذه مكان عمرتك
١٦٣٢	هل معكم منه شيء؟	٢٨٩٢	هذه وهذه سواء
٢٣٠٧	هل من آدم؟	٣٧٢٠	هذه يد عثمان
١٤٨١	هل من طعام؟	٣٥١٤	هريقوا عليّ سبع قرب
٢٣٠٧	هل من غداء؟	٣٣٨	هكذا أنزلت، إن القرآن أنزل
١٣٢٠	هل منكم رجل لم يقارف الليلة؟	٢٩١٣	هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم
٢١٠١	هل نظرت إليها؟	٣١٦٠	هل أنت إلا إصبع دميت



رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
١١٨٠	- هي ما بين أن يجلس الإمام إلى .....	٥٨٩	- هلا أخذتم إهابها فديعتموه؟ .....
		٥٨٩	- هلا انتفعتم بجلدها؟ .....
		٢٦٩٢	- هلا بكرأ تلاعبها وتلاعبك؟ .....
		٥٤٨	- هلك المتطعون .....
		٣٦٤٠	- هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده .....
		٣٨٧٣	- هلكت أمتي على يدي غلمة .....
		٣٥١٧	- هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده .....
		٣٦٣٣	- هلمه، فإن الله سيجعل فيه البركة .....
		٣٦٣٣	- هلمي ما عندك يا أم سليم؟ .....
		١٧٩٧	- هما المرءان يقتدى بهما .....
		٣٧٣٩	- هما ريحانتي من الدنيا .....
		٤٣٦	- هما واليان، وآل يرث .....
		٣٨٥٣	- هم أشد الناس قتالاً في الملاحم .....
		٣٨٥٣	- هم أشد أمتي على الدجال .....
		١٤١٤	- هم الأخرسون ورب الكعبة .....
		١٤١٤	- هم الأكثرون أموالاً .....
		٢٣٦	- هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون .....
		٢٣٦	- هم الذين لا يكتون .....
		١٩٧١	- هم القوم لا يشقى جليهم .....
		٣٨٩٥	- هم شر الخلق، يقتلهم أدنى الطائفتين .....
		١٩٠٨	- هم من آبائهم .....
		١٩٠٨	- هم منهم .....
		٣٨٧٥	- هنا الفتنة . من حيث يطلع .....
		٣٤٩١	- هنّ حولي، كما ترى، يسألنتي .....
		١٦١١	- هنّ لهم ولكل أت عليهن .....
		٩٨٧	- هو اختلاس يختلسه الشيطان .....
		٣٤٠٠	- هو رزق أخرجه الله لكم .....
		٢٨٥٦	- هو صغير (بشأن البيعة) .....
		١٢٠	- هو عقيم لا يولد له .....
		١٤٨٠	- هو عليها صدقة، وهو لنا هدية .....
		١٨٧١	- هو في النار (القاتل) .....
		١٩٤٦	- هو في النار (الغلول) .....
		١٢٠	- هو كافر (الدجال) .....
		٢٢١٢	- هو لك يا عبد بن زمعة .....
		١٤٨٢	- هو لها صدقة، ولنا هدية .....
		٧٩٧	- هو مسجدكم هذا .....
		٢٩٨	- هي النخلة .....
		٤٣٤	- هي البيعة تكون في حجر وليها .....
		١٥٣٩	- هي رخصة من الله، فمن أخذ بها فحسن .....
		١٥٥٥	- هي في العشر، هي في تسع .....
			- هي ما بين أن يجلس الإمام إلى .....
			- وأتبع أصحاب القلب لعنة .....
			- واثنين واثنين واثنين .....
			- وأحب القيد وأكره الغل .....
			- وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة .....
			- واعدتني فجلست لك فلم تأت .....
			- وأعدوا لهم . . إن القوة الرمي .....
			- وافقت ربي في ثلاث .....
			- والكلمة الطيبة صدقة .....
			- والذي لا إله غيره لا يحل دم .....
			- والذي فلق الحبة وبرأ النسمة .....
			- والذي نفس أبي هريرة بيده ما شيع .....
			- والذي نفس محمد بيده، إن على الأرض .....
			- والذي نفس محمد بيده، لأنيته أكثر .....
			- والذي نفس محمد بيده، لا يسمع .....
			- والذي نفس محمد بيده، لغفار وأسلم .....
			- والذي نفس محمد بيده، لمناديل سعد .....
			- والذي نفس محمد بيده، ليأتين على أحدكم .....
			- والذي نفسي بيده، إن لو تدومون .....
			- والذي نفسي بيده، إنكم لأحب .....
			- والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث .....
			- والذي نفسي بيده لأذودن رجلاً .....
			- والذي نفسي بيده لأفضين بينكما .....
			- والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم .....
			- والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى .....
			- والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا .....
			- والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم .....
			- والذي نفسي بيده لا يكلم أحد .....
			- والذي نفسي بيده لا يسمع بي .....
			- والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا التميم .....
			- والذي نفسي بيده لتضربوه .....
			- والذي نفسي بيده لقد هممت . بحطب .....
			- والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم .....
			- والذي نفسي بيده لولا أن رجلاً .....
			- والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا .....
			- والذي نفسي بيده ليأتين على الناس .....
			- والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم .....
			- والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل .....

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٣١٩٧	- وددنا أن موسى كان صبر	٣٣٢٨	- والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع
٣٧٠٣	- وضع عمر على سريرته فتكفنه الناس	٣٣٣٢	- والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع
٢٥٩٠	- وعد النبي جبريل فراث عليه	٣٧٠٦	- والذي نفسي بيده ما لفيك الشيطان
٣١٥٥	- وعليك . . أتدرون ما يقول؟	١٤١٤	- والذي نفسي بيده ما من رجل تكون له إبل
٣٧٨٠	- وعليك ورحمة الله	٢١٣٩	- والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته
٣١٥٧	- وعليكم . بلى قد سمعت	١٥٢٤	- والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم
٢١٦٤	- وعندكم شيء؟	٢٠٣١	- والله إني لأستغفر الله
١٤٤٨	- وفي يضع أحدكم صدقة	٣٣٣٣	- والله، لا تذرون منه درهماً
٧٣٧	- وقت الظهر إذا زالت الشمس	٣٢٦٢	- والله، لأستغفرنَّ لك ما لم أنه عنك
١٦١١	- وقت رسول الله لأهل المدينة ذا	١٤١٢	- والله، لأقاتلن من فرق بين الصلاة
٧٣٧	- وقت صلاة الفجر ما لم يطلع	٢٠٥٣	- والله، لأن يلج أحدكم بيمينه
٢٤٥٩	- وقت لنا في قص الشارب	٣٢٥٤	- والله لقد رأيتني وإن عمر لموتني
٤٩	- وقد وجدتموه! ذاك صريح الإيمان	٣٤٩٢	- والله لا أحملك وما عندي
١٧٠٤	- وقتها هنا	٣١٠٨	- والله لا يؤمن . . من لا يأمن من جاره
١٨١٠	- وقت شرکم كما وقیتم شرها	٣٠٠٠	- والله في عون العبد
١٣١٩	- ولد لي الليلة غلام فسميته . . إبراهيم	٣٠٤	- والله لو ألحقتي بعد أسود للحتته
٢٢٢٤	- ولد لي غلام فأتيت به النبي	٣٧٠٨	- والله لو كان لي طلاع الأرض ذهباً
٢٢١٠	- ولعل هذا نزع عرق	٢٩٠٢	- والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها
١٩٧٩	- ولكن يا حنظلة، ساعة وساعة	١٤١٢	- والله لو منعوني عقلاً/عناقاً
٢١٥٣	- ولم يفعل ذلك أحدكم؟	٣٣٧٩	- والله، لولا الله ما اهتدينا
٣٨	- وليأتين على أحدكم زمان لأن يراني	٢٩٥٤	- والله ما الدنيا في الآخرة إلا
٣٠١٨	- وما أعددت لها؟	٣٣٨٥	- والله ما صليتها
٢٩٣٥	- وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب	١٢	- والله ما من حديث سمعته من رسول الله
٣٠١٨	- وماذا أعددت لها؟	٦٤	- والنصح لكل مسلم
١٩٧٩	- وما ذاك؟ . . لو تدومون على ما تكونون	٧	- وإن زنى وإن سرق
٣٥٧٠	- وما ذاك؟ (فيمين سبه الرسول ﷺ)	٧	- وإن سرق وإن زنى على رغم أنف أبي ذر
١٠١٣	- وما ذاك؟ إنه لو حدث	١٥٢٤	- وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم
٣٥٧٢	- وما ذاك؟ يا أم سليم!	٣٣٨٥	- وأنا والله ما صليتها
٢١٥٣	- وما ذاك؟ (العزل)	٢١٦٠	- وأيضاً، والذي نفسي بيده
٧٦٢	- وما كان لكم أن تنزروا رسول الله	١٥١٩	- وأيكم مثلي، إني أبيت يطعمني
٢٥٢٩	- وما كان يدرية أنها رقية؟!؟	٢١٦٣	- وتحبين ذلك؟
٢١٦٦	- وما منعك أن تأذني؟ عمك	١٥٣٤	- وجب أجرك، وردها عليك الميراث
١٤٠٧	- وما يدريك أن الله أكرمهم؟	١٣٦٥	- وجبت، وجبت، وجبت
٢٥٩٤	- ومن أظلم ممن ذهب يخلق	١٩٠٧	- وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي
٢٩٤	- ومن كذب علي متعمداً	٣٣٣٠	- وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟
٢٣٠١	- وهذه؟	٣٠٨٩ ح	- وجدنا خير عيشنا بالصبر
١٨٠٤	- وهل ترك لنا عقيل من رباع؟	٣٥٦١	- وجدناه بحراً
١٨٠٤	- وهل ترك لنا عقيل منزلاً؟	٩٠١	- وجهت وجهي للذي فطر السموات
٧	- وهل سمعته . . ذاك جبريل	١٣٩٨	- وددت أنا رأينا إخواننا
٣٧٨١	- ويح عمار تقتله الفئة الباغية	١٥٩٦	- وددت أني طوقت ذلك



رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
١٤٤٨	يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور	٣٣٨٠	يا أهل الخندق، إن جابراً قد صنع
١٤	يا رسول الله، ما الموجبتان؟	٢٣٥٩	يا أهل المدينة، لا تأكلوا لحوم الأضاحي فوق
٣٨٢١	يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت	٢٦٧١	يا أيها الناس، إن الله يعرض بالخمير
٣٧٥٧	يا سعد، ارم فداك أبي وأمي	١٥٢	يا أيها الناس إنكم تحشرون حفاة عراة
٣٣٤٥	يا سعد، ألم تسمع ما قال أبو الحجاب	٣	يا أيها الناس، إنما الأعمال بالنية
٣٤٢٦	يا سلمة، أترأى كنت فاعلاً؟	٣٩١	يا أيها الناس إنما نمّر بالسجود فمن
١٩٤١	يا سلمة، هب لي المرأة. لله أبوك	١٢٥٥	يا أيها الناس، إنما الشمس والقمر آيتان
٣٢٤٧	يا صباحاه. أرايتم	٩٤٨	يا أيها الناس، إنه لم يبق من المبشرات
٣٨٢٧	يا عائشة، هذا جبريل يقرأ عليك السلام	١٥٥١	يا أيها الناس، إنها كانت أبينت لي
٢٥٤٩	يا عائشة، أشعرت أن الله أفناني	٢٠٩٤	يا أيها الناس، إني قد كنت أذنت لكم في
٣٥٧	يا عائشة، أصوت عباد هذا	١٧٧٦	يا أيها الناس، أي يوم هذا؟
١٥١	يا عائشة، الأمر أشد من أن ينظر	٢٠٣٢	يا أيها الناس، توبوا إلى الله
٣٠٦٩	يا عائشة، إن الله رفيق يحب الرفق	١٥٤٨	يا أيها الناس، خذوا من الأعمال
٣٠٢٤	يا عائشة إن شر الناس منزلة	٢٩٨٢	يا أيها الناس، عليكم من الأعمال
١٥٤٧	يا عائشة، إن عيني تامان ولا ينام قلبي	١٦٠٣	يا أيها الناس، قد فرض الله عليكم الحج
٣٤٩١	يا عائشة، إني أريد أن أعرض	٣٥٠٧	يا بريدة، أتغض علياً؟
٢٣١٢	يا عائشة، بيت لا تمر فيه جياع أهله	٣٧٨٥	يا بلال، حدثني بأرجى عمل عملته
١٧٩٠	يا عائشة، لولا أن قومك حديثو عهد	٧١٨	يا بلال، قم فناد بالصلاة
٣٥١٤ ح	يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام	٧٨١	يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين؟
٣١٣٣	يا عائشة، ما أظن فلاناً وفلاناً	٧٩٤	يا بني النجار، ثامنوني بحائطكم
٢١١٨	يا عائشة، ما كان معكم لهر	١١٤٦	يا بني سلمة، دياركم كتبت آثاركم
١٢٦٤	يا عائشة، ما يؤمنني أن يكون	١١٤٥	يا بني سلمة، ألا تحسبون آثاركم؟
٢٥٩٩	يا عائشة، متى دخل هذا الكلب؟	٣٢٤٩	يا بني عبد مناف، إني نذير
٦٠٩	يا عائشة، ناوليني الثوب	٣٢٤٦	يا بني كعب بن لؤي، أنقذوا أنفسكم
٣٨٢٧	يا عائشة، هذا جبريل يقرأ عليك	٣٠٢٨	يا بني! ..
١٦٠٠	يا عائشة، هل عندكم شيء؟	٣٨٣١	يا بنية، ألا تحبين ما أحب
٢٣٥٢	يا عائشة، هلمي الملية	٢٣٦٠	يا ثوبان، أصلح لحم هذه
٢٦	يا عبادي، إني حرمت الظلم	٣٢١	يا جابر، إذا كان واسعاً فخالف بين طرفيه
٢٨٠٠	يا عباس، ألا تعجب من حب مغيث	٢٠٨١	يا جابر، تزوجت؟
١٦٥٣	يا عبد الرحمن، اذهب بأختك فأعمرها	٣٢٤	يا جابر، ناد بجفنة
٢٨٤٦	يا عبد الرحمن بن سمره لا تسأل	٣٢٤	يا جابر، ناد بوضوء
٢٤١٦	يا عبد الله، ارفع إزارك	٣٢٤	يا جابر، ناد من كان له حاجة بماء
١٥٧٠	يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم	٣٢٣	يا جابر، هل رأيت مقامي؟
١٠٦٦	يا عبد الله لا تكن مثل فلان	٤٨٧	يا جبريل ما يمنعك أن تزورنا
١٩١٤	يا عبد الله بن قيس، ألا أدلك على	٣٤٥٩	يا حاطب. ما هذا؟
٢٤٢٣	يا عتبة بن فرقد، إنه ليس من كدك	٣٨٠٨	يا حسان، أجب عن رسول الله
١٤٣٧	يا عدي، هل رأيت الحيرة	١٤٦٩	يا حكيم، إن هذا المال خضرة
٣٧١٧، ٢٢٤٧	يا عمر، ألا تكفيك آية الصيف	١٩٧٩	يا حنظلة، ساعة وساعة
١١	يا عمر، ما حملك على ما فعلت	١٥	يا رسول الله، ابن جدعان كان في الجاهلية
٣٢٦٢	يا عم، قل: لا إله إلا الله	٢٠٨٠	يا رسول الله، إنا كنا نرى سالماً ولداً
٢٢٨٣	يا غلام، سمّ الله وكلّ بيمينك	١٦	يا رسول الله، أين أبي؟

رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر	رقم الحديث/الأثر	طرف الحديث/الأثر
٢٠٢	يؤتى بالموت كهية كيش	٣٨١٩	يا فاطمة، ألا ترضين أن تكون سيدة
٢٠١	يؤتى بأنعم أهل الدنيا من أهل النار	٣٢٤٨	يا فاطمة بنت محمد، يا صفية
٢٠٧	يؤتى بجهمم . لها سبعون ألف زمام	٩٨٨	يا فلان، ألا تحسن صلاتك؟
١٤٨	يأخذ الله سماواته وأرضيه بيديه	١١٥١	يا فلان، بأي الصلاتين اعتددت؟
٢٤٠	يأكل أهل الجنة فيها ويشربون	٣٣٢٨	يا فلان بن فلان . . . أيسركم
١١٠٥	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله	١٥٠٧	يا فلان، قم فأصبح لنا
١٣١٥	يبعث كل عبد على ما مات عليه	٧١٧	يا فلان، ما منعك أن تصلي في القوم؟
١١١	يعتصم الله على نياتهم	٣٠٨٩	يا فلان، هذه زوجتي فلانة
١٣٥	يتبع الدجال من يهود	٣٣٣١	يا فلان . . . ويا فلان بن فلان، هل وجدتم
٢٩٧٠	يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان	٣٧٣ ح	يا فلان، ما يمنعك أن تفعل ما يأمرك؟
١٨٣١	يتروكون المدينة على خير ما كانت	١٤٧٧	يا قبيصة، إن المسألة لا تحل إلا
٧٤١	يتعاقبون فيكم ملائكة	٢٧٠٨	يا كعب . . . ضع الشطر من دينك
٣٨٩١	يتيه قوم قبل المشرق، محلقة رؤوسهم	٣٤٧٧	يا للأنصار، يال الأنصار
٤٥	يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى	١١١١	يا معاذ، أفتان أنت؟
٢١٤	يجاء بالكافر يوم القيامة	٩	يا معاذ بن جبل، ما من عبد يشهد
١٦٥٣	يجزئ عنك طوافك بالصفاء والمروة	١٠	يا معاذ، هل تدري ما حق الله على العباد؟
١٥٨	يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون	٣٤٨٥	يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالاً؟
١٦٠	يجمع الله الناس فيقوم	٣٤٨٤	يا معشر الأنصار، أما ترضون أن يذهب
١٦٣	يجيء يوم القيامة ناس . . بذنوب	٣٤٨٤	يا معشر الأنصار، أنا عبد الله ورسوله
١٥٨	يحبس المؤمنون يوم القيامة	٣٤٦٢	يا معشر الأنصار، قلت: أما الرجل
٢١٦٢	يحرم من الرضاة ما يحرم من الرحم	٣٤٨٤	يا معشر الأنصار، ما حديث بلغني عنكم؟
١٥٠	يحشر الناس على ثلاث طرائق	٣٤٦٢	يا معشر الأنصار، هل ترون أوباش قريش؟
١٥٢	يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء	٢٠٧٣	يا معشر الشباب، من استطاع الباءة
١٧٩٢	يخرب الكعبة ذو السويقتين	٥٤٢	يا معشر القراء استقيموا
١٣٤	يخرج الدجال في أمي فيمكث أربعين	٣٣٩٧	يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل؟
١٣٢	يخرج الدجال فيتوجه قبل رجل	٥٩٥	يا معشر النساء، تصدقن فاني
٣٨٩٢	يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع	٥٩٦	يا معشر النساء، تصدقن وأكثرن
٣٨٩٦	يخرج قوم من أمي يقرؤون القرآن	٣٢٤٦	يا معشر قريش، اشترؤا أنفسكم
٢٤٥	يخرج قوم من النار بشفاعة محمد	١٨٨٢	يا معشر يهود، أسلموا تسلموا
٢٥٠	يخرج من النار أربعة، فيعرضون	٣١٠٥	يا نساء المسلمات، لا تحقرن جارة
٢٤٤	يخرج من النار بالشفاعة كأنهم	٣٧٨٣	يا ويس ابن سمية
١٥٨	يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله	١٣٢	يأتي الدجال، وهو محرم عليه
٣٨٩١	يخرج منه قوم يقرؤون القرآن	٥١	يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من
١١١	يخسف بأولهم وآخرهم	١٨٣٣	يأتي المسيح من قبل المشرق
١٤٤٠	يد الله ملأى	٣٦٥٢	يأتي زمان يغزو فتام من الناس
٢٤٣	يدخل الجنة أقوام أفنتهم مثل	٣٦٥٢	يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث
٢٣٦	يدخل الجنة سبعون ألفاً	١٨٢٩	يأتي على الناس زمان، يدعو الرجل
٢٣٤	يدخل الجنة من أمي زمرة	٣٨٥٢	يأتي عليكم أويس بن عامر
٢٣٦ م	يدخل الجنة من أمي سبعون ألفاً	٣٨٩٦	يأتي في آخر الزمان قوم
٢٤٨	يدخل الله أهل الجنة	٤٥	يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى
٢٦٨	يدخل الملك على النطفة بعد ما	٣٨٠	يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله

رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر	رقم الحديث/ الأثر	طرف الحديث/ الأثر
٢١٤	يقول الله: لأهون أهل النار عذاباً	٤٠٢	يدعى نوح يوم القيامة فيقول
١٣٢٢	يقول الله: ما لعبيدي المؤمن	٢٩٤٨	يذهب الصالحون الأول فالأول
٢٠٤٥	يقول الله: من جاء بالحسنة	٢٢٥٣	يرحم الله ابن عفراء
١٦١	يقول الله: يا آدم، فيقول: لبيك	٣١٨٤	يرحم الله أم إسماعيل لو تركت
١٠١٠	يقول الناس أكثر أبو هريرة	٣١٩٧	يرحم الله موسى لو كان صبر
١٨٢٦	يقولون يثرب وهي المدينة	٤٩١	يرحم الله نساء المهاجرات الأول
١٥٥	يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه	٣٠٤٢	يرحمك الله . . الرجل مزكوم
٢٩٥٨	يكبر ابن آدم ويكبر معه	٣٥٧	يرحمه الله . . لقد أذكرني كذا
٢٨٢٥	يكون اثنا عشر أميراً	١٨٢	يرد عليّ الحوض رجال من
٥٤٤	يكون في آخر الزمان دجالون	١٨٢ ح	يرد عليّ يوم القيامة رهط
٩٣	يكون في آخر أمتي خليفة يحثي المال حثياً	٢٢٦٤	يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه
٣١٨٣	يلقى إبراهيم أباه أزر	١٩٩٩	يستجاب لأحدكم ما لم يعجل
٣٨٩٣	يمرقون من الإسلام مروق السهم	٢٣٨٧	يسرا لا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا
٣٨١٤	يموت عبد الله وهو أخذ بالعروة الوثقى	٣٥٠٨	يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا
١٤٤٠	يمين الله ملأى	٣٠٣٢	يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا
٢٠٥٨	يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك	٣١٥٠	يسلم الراكب على الماشي . . . والصغير على
٢٤٢	ينادي مناد: إن لكم أن تصحوا	١٤٤٥	يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة
٣٠٨٤	ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة	١١٢٨	يصلون لكم فإن أصابوا فلكم
٢٣٩٢	ينذ كل واحد منهما على حدة	١٩٠٩	يضحك الله إلى رجلين
١٠٥٠	ينزل الله إلى السماء الدنيا لشرط الليل	١٤٨	يطوي الله السماوات يوم القيامة
١٠٥٠	ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا	١٥٦	يعرق الناس يوم القيامة
٢٩٥١	ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة	٢٨٨٨	يعض أحدكم أخاه كما يعض
١٥٧٤	ينهى عن صيامين ويعتني	١٠٨٥	يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم
٢٩٥٨	يهرم ابن آدم ويشب معه اثنتان	٢٤٦٩	يعمد أحدكم إلى جمرة من نار
٣٨٧٣	يهلك الناس هذا الحي	٢١٤٠	يعمد أحدكم يجلد امرأته
٣٨٧٣	يهلك أمتي هذا الحي من قريش	١١٢	يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث
١٦١٠	يهل أهل المدينة من ذي الحليفة	١١١	يغزو جيش الكعبة
١٣٨٩	يهود تعذب في قبورها	٦٨٥	يفسّل ما مسّ المرأة منه
١٠٧	يوشك الفرات أن يحسر عن جبل	٣١٨٢	يفغر الله للوط إن كان ليأوي
١٠٦	يوشك الفرات أن يحسر عن كثر	١٨٦٩	يفغر للشهيد كل ذنب إلا الدّين
٣٠٥٥	يوشك إن طالت بك مدة، أن ترى	٢٠٤	يقال لأهل الجنة: يا أهل الجنة
٣٨٨٢	يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً	٢٩٤٨	يقبض الصالحون الأول فالأول
٣٦٣١	يوشك يا معاذ، إن طالت بك حياة	٨٥	يقبض العلم ويظهر الجهل
		١٤٧	يقبض الله الأرض يوم القيامة
	المعروف بالألف واللام	٨٧٦	يقطع الصلاة المرأة
١٤٥٧، ١٤٦٩	اليد العليا خير من اليد السفلى	٢٩٧١	يقول ابن آدم: مالي، مالي
١٤٧٠	اليد العليا خير من اليد السفلى	٢٩٧٢	يقول العبد: مالي، مالي
١٤٧٣	اليد العليا خير من اليد السفلى	٥٦	يقوا الله: إذا أراد عبيدي أن
ح	اليقين الإيمان كله	٢٢٠	يقول الله: أعددت لعبادي الصالحين
٢٠٥٨	اليمين على نية المستحلف	١٩٧٢	يقول الله: أنا عند ظن عبيدي بي
٢٨٦٩	اليمين على المدعى عليه		

## ٣ - فهرس حرفي لموضوعات الجامع بين الصحيحين

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
٥٦٨	الاستنجاء		[ أ ]
٣٢٦٦	الإسراء والمعراج		آل البيت
٣٣٣٣ ، ٢٩٩٧ ، ٢٠٧٠ ، ١٩٤١	الأسرى	٣١٢	- لم يخلصوا بعلم
٢٢٢١	الأسماء	١٤٧٩	- الصدقة عليهم ف <sup>(١)</sup>
٣٥٣٤	- تسمية المولود ف	٣٦٠٢	- قرابته ﷺ
٢٣٦٢	- أسماء النبي ﷺ	٣٠٢١	الإثم
٢٣٤٥	الأشربة ف		الإجارة
٥٤٠	الأضحى ف	٢٧١٩	- الأرض
١٥٦٠	الاعتصام بالسنة ك	٢٧٢٦	- الأجير
٢٤١٢	الاعتكاف ف	٢٦٤٥	الاحتكار
٣٣٩٧	الإعجاب بالنفس	٢١٩١	الإحداذ
	الإفك	٢٣١٦	الإحسان
	الإمامة	٢٨٦٤	الإحصاء
٢٨٠٤	- الإمامة العامة ف	١٧٦٤	الإحصار
١١٠٢	- الإمامة في الصلاة ف	٢٧٣٨	إحياء الموات
٣٠٨٤	الأمانة	٣	الإخلاص
٣١٤٨ وبعده ٣٠٤٢	الأمر بالمعروف	٢٩٩٠	الأخلاق والآداب ك <sup>(٢)</sup>
٣١٧٥	الأنبياء ك	٧١٨	الأذان ك
٢٥٨٤	الأنماط	٢٣٣٠	الأرنب
٢٥٨١ ، ٢٣٩٩	الأواني	٦٣٤	إسباغ الوضوء
٢٢٠٤	الإيلاء ف	٢٥٧٠	الاستئذان ف
١	الإيمان والإسلام ك	٥٦٥	الاستجمار
	الإيمان = اليمين	٥٩٨	الاستحاضة
	[ ب ]		الاستعاذة
٣٠٢١	البر		- عند رؤية الريح
٢٢٥٨	بر الوالدين	١٢٦٤	- من عذاب القبر
٣٠٩٥	البر والصلة ف	١٣٩٠	الاستغفار ف
٣٦٠٥	بركته ﷺ ف	٢٠٣١	استقبال القبلة
٣٢٨٦ ، ٨٣٤	البصل	٨٥٣	
	البكاء		
١٣١٧	- على الميت		
٣٥٦٧	- بكاءه ﷺ		

(١) ف: تعني أن الموضوع في فصل كامل.

(٢) ك: تعني أن الموضوع في كتاب كامل.

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
١٩٨٢	التكبير	٢٨٧٤	البلوغ
٣٤٧	تلاوة القرآن	٢٥٧٧	البناء
٢٣٠٨	التلبية		البول:
٢٣١٠	التمر	١٣٨٨	- التنزه عنه
٢٤٩٢	تمني الموت	٥٨٣	- بول الصبي
٣٠٣٤	التناجي	٨١٤	- يصيب الأرض
١٠٥٠	التهجد ف	٥٧٤	- البول قائماً
١٩٨٠	التهليل		البيعة
	التواضع	٢٨١٣	- بيعة الخليفة
١٧٦٣	- في الحج	٣٤٢٠	- بيعة النساء
٣٥٦٢	- تواضعه ﷺ	٣٢٧٩	- بيعة العقبة
	التوبة	٣٤٠١	- بيعة الرضوان
٢٠٤٤ ، ٢٠٣٦ ، ٢١	- قبولها		البيوت
٢٠٣٨	- الحض عليها	٢٥٧٧	- بناؤها وفرشها ف
٣٤٩٤	- توبة كعب	٢٥٨٩	- تزيتها ف
٤١٢ ، ٢٣٦	التوكل	٢٦١٥	البيوت ف
٧١٣	التيمم ف	٢٨٦٩	البيئات
	[ ث ]		[ ت ]
٣١٤٦	الثناء الحسن	٨٥٢	تارك الصلاة
٣٢٨٦ ، ٨٣٤	الثوم	٢٠٧٥	التبيل
	[ ج ]	٣٠٤٣	الثاؤب
٣١٠٢	الجار	٢٢٣٧	التحنك
١٨٨٥	الجاسوس	١٢٠٨ ، ٨١٢	تحية المسجد
٢١٥٩	الجدام	١٣٠٥ ، ١٣٠٤ ، ١٢٠٩	
٢٣٣٨	الجراد	٣٤٨٩	تخيير النبي زوجته
٢٥٩٩	الجرس	١٥٤٦	التراويح ف
١٩٥٤ ، ١٩٤٨	العزبة ف	بعد ٢٨٦٤	الترجمة
١٣٨	العجاسة	١٦٩٩	التروية
٥٨٩	الجلود	١٩٨٨ ، ١٩٨٢	التسيح
٣٠٧٩	الجمال	٢٤٤٤	التشبه بالنساء
١٢٨٦	جمع الصلاة	٥٥٧	التشبه بالأمم السابقة
٣٣٥	جمع القرآن	٢٤٣٣ ، ٢٤٢٣	التشبه بالمشركين
٢٨٤٠ ، ٢٨٣٧	جماعة المسلمين	٢٤٥٥ ، ٢٤٥٤ ، ٢٤٥١ ، ٢٤٥٠	
١٣٠٨	الجنائز ف	٩٦٠	الشهد
٢٨٧٥	الجنائيات ف	٢٥٥٠	تعبير الرؤيا ف
٢١٨ ، ١٩٠	الجنة	٢٩٣٤	التعزير
		٣٩٨	التفسير ك



رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
٣٤٣٠	الحمير الأهلية	١٥٢٤ ، ٦٧٨	الجنب
٢٧١٥	الحوالة	١٨٤٤	الجهاد ك
١٧٢	الحوض	٣٢٢٦	جهل العرب
٣٠٥٦	الحياء		[ ح ]
٢٦٠٨	الحيات		الحب
٥٩٤	الحيض ك	٣٠١٥	- الحب في الله
٢٥٩٩	الحيوانات ف	٣٧	- حب النبي ﷺ
		٣٠١٨	- المرء مع من أحب
	الخاتم	٢٥٠٦	الحبة السوداء
٣٦١٩	- خاتم النبوة	١٦٠٣	الحج ك
٢٤٧٠	- خاتم الرسول	١٧٦١	حجة النبي ﷺ
٢٤٦٧	- خاتم الذهب	٣٣٩٤ ، ٢١٣٨	الحجاب
٢٤٧٢	- خاتم الفضة		الحجامة
٢٢٣٨	الختان	٢٥٠٠	- التداوي بها
٢٦١٩	الخداع	١٥٢٨	- الصائم
١١١	الخشف	١٦٢٩	- للمحرم
٩٨٣	الخشوع	١٧٩٤ ، ١٦٨٤	الحجر الأسود
٢٠٧٥	الخصاء	٢٩٠٠	الحدود ك
٣٦١٥	الخصائص ف	٣٣٩٧	حديث الإفك
٢٤٥١	الخضاب	٢٦١٥	الحرام
	الخطبة	٢٩٦١ ، ٢٩٥٨	الحرص
١١٩٦	- خطبة الجمعة		الحرير
١٧٧٣	- خطبة الوداع	٢٤٢١	- للرجال
١٧٠٧	- خطبة عرفة	٢٤٣٢	- للنساء
	خلق العالم	٢٥٧٩	- افتراشه
٢٥٩	- بدء الخلق	١٦٤	الحساب وقصاص المظالم
٢٦٥	- خلق الآدمي	٣١٣١	الحسد
٣٥٤٩ ، ٣٠٢١	الخلق الحسن	٥٧ ، ٥٤	الحسنات
٢١٩٠	الخلع	١٥٠	الحشر
٢٣٠٦	الخل	١٨٠٤ ، ١٨٠٣	حصار الشعب
	الخمير	بعد ٢١٩٦	الحضانة
٢٣٧٨	- تحريمها	٣٠٩٧	حقوق المسلم
٢٦٦٩	- بيعها	٢٦١٥	الحلال
٢٥١٠	- التداوي بها	٣٥٥٥ ، ٣٤٩٧	الحلم
١٩٤٠ ، ١٩٤٠	الخمس	٢٥١١	الحتمى
٣٦٠٤ ، ٣٤٩٧ ، ٣٣٤٤		٢٧٣٨	الجَمَى
٢٦٧٣	الخنزير	١٩٧٢	الحمد

[ خ ]

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
١٤٢٢	الركاز	٣٨٩٠	الخوارج
١٩٦٥	الرمي	٢٩٥١	الخوف من الله
٣٥٨٨ ، ٢٦٩٨	الرهن	٢٦١٨	الخيار
٣٠٨١ ، ١٨٧٧	الرياء	٢٣٣٩ ، ١٩٥٦	الخيل ف
	[ ز ]		[ د ]
١٤١٢	الزكاة المفروضة ف	٢٣١٤	الدباء
١٤٢٨	زكاة الفطر ف	٥٨٩	دباغ الجلود
٢٣٦٦	زمزم	٢٣٣٨	الدجاج
	الزواج = النكاح	٣٢١٥ ، ١٢٧	الدجال
٣١٢٥	الزور	٢٩٩١	الدعاء ف
٢٤١٢	الزينة ك	١٢٩٩	دعاء السفر
	[ س ]	٢٨٦٩	الدعاوى
	السؤال	١٨٨٢	الدعوة قبل القتال
١٤٦٨	- أحكام المسألة ف	٣٠٨	الدعوة إلى الله
٣٠٢	- كثرة السؤال	٢٤٩٥	الدواء
٨١	الساعة ك	٢٨٧٥	الدييات ف
	السياب		[ ذ ]
٣١٢٨	- النهي عنه	٢٣١٦	الذبايح ف
١٤٠٨	- للأموات	٢٣١٥	الذباب
٣١٦٩	- للدهر	١٩٧١	الذكر ف
٣٥٦٩	- من سبه النبي	٩٧٣	الذكر بعد الصلاة
١٩٥٦	السبق ف	٣١٢٦	ذو الوجهين
٣٠٣١	الستر		[ ر ]
٨٦٥	سترة المصلي ف	٢٥٥٠	الرؤيا ف
٢٨٩٥ ، ٢٨٩٣ ، ٣٠٧	السجع	٢٦٤٣ ، ٢٦٣٤	الربا
بعد ٢٨٧٤	السجن	٣٥٦٢ ، ٣٤٠٠ ، ٣٠٦٧	الرحمة
٣٩٠	سجود التلاوة	٢٩٣٣ ، ٢٨٨٠	الردة
١٠٠٠	سجود السهو ف	٢٨٦٢	الرشوة
٢٥٤٩	السحر	٢١٦١	الرضاع ف
١٥٠٨	السحور	٢٣٠٩	الرطب
٣١٤٧	السر	٣٢٣٦	رعي الغنم
٢٩٢٨	السرقه	٣٠٧١ ، ٣٠٦٨	الرفق
١٢٩٤	السفر ف	٢٩٣٥	الرفقات ك
٣١٤٩	السلام ف	٢٧٥٥	الرقبي
٩٧٠	السلام في الصلاة	٢٥٣٨ - ٢٥٢٢	الرقية
٢٦٩٤	السلم (بيع)	٢٧٧٣	الرقيق ك

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
٢٩٧٤	الصحة	٥٤٠	السنة
٢١٠٨	الصداق	١٠١٢ ، ١٠٠٠	السهو في الصلاة ف
٣١١٩	الصدق	٣٢٢٤	السوائب
١٤٣٤	الصدقة ف	٦٦٤	السواك
١٧٠	الصراط	٣٢٢٤	السيرة النبوية ك
٢٦٣٤	الصرف		
٢٢	الصفات		[ ش ]
	الصغير	٣٥٦١	الشجاعة
٢٨٥٦	- بيعته	٢٧٦٣ ، ٢٧٤٥ ، ١٩١٨	الشح
١٧٦٧	- حجته	٢٣٦٢	الشرب ف
١٥٣٠	- صومه	٣١٥٩	الشعر ف
	الصلاة	٢٠٨٥	الشغار
٨٨٠	- صفة الصلاة ف	١٥٨	الشفاعة يوم القيامة
١٠٤٩	- الاستخارة	٢٧١٠	الشفاعة في الدين
١٢٥٦	- الاستسقاء ف	٣١٤٨	الشفاعة في الحاجات
١٠٤٨	- الأوابين	٢٦٩٦	الشفعة
١٠١٨	- التطوع ف	٣٢٣٥	شق الصدر
١٠٥٠	- التهجد ف	٣٥٣٤	الشمائل الشريفة ك
١١٣٠	- الجماعة ف	٣١٢٥ ، ٣٠٠٩ ، ٣٠٠٨	شهادة الزور
١١٧٦	- الجمعة ف		الشهيد
١٣٥٤	- الجنابة	١٣٥٨	- أحكامه في الموت
١٢٧٥ ، ١٢١٧ ، ٩٩٤	- الخوف	١٨٧٤	- من له أجره
١٠٤١	- الضحى	١٨٦٨ ، ١٨٦٦	- فضله
١٢٢١	- العيدين ف	٢٤٥١	الشيبة
١٢٣٩	- الكسوف ف	٣٥٤١	شيب النبي ﷺ
١٠٨٦	- الوتر	٣٤١٢ ، ٣٣١٣ ، ٣٣١٢ ، ١٩٥٥	الشورى
٩٦٢	الصلاة على النبي ﷺ	٢٨١٦	الشورى في البيعة
٣٤٠١	صلح الحديبية		[ ص ]
٢٢٧٣	صلة الرحم	٢٨٨٨	المصائل
٢٥٨٩	الصوّر ف	١٤٣٢	الصاع
١٤٨٨	صوم رمضان ك		الصبر
١٥٦٧	صوم التطوع ف	٢٨	- صفة الصبر
٢٣١٦	الصيد ف	١٣٢٢	- جزاء الصبر
		١٣٣٨	- عند المصيبة
٢٣٣٠	الضب	٢٤٨٥	- على المرض
٢٣٤٥	الضحايا ف	٢٨٣١	- على الولاة
٣١١٣ ، ٢٣٠١ ، ٢٣٠٠	الضيافة	٢٣٤٠	صبر البهائم

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
٢١٥٢	العزل		[ ط ]
٢٧٢٧	عسب الفحل	٥٤٠	طاعة النبي ﷺ
٢٤٩٩	العسل	٢٥١٦	الطاعون
١٦٠٢ ، ١٢٣٧	عشر ذي الحجة	٢٤٧٧	الطب ك
١٥٦٦ ، ١٥٦٠	العشر الأواخر	٣٠٤٧ ، ٣٠٤٥	الطريق
٢١٢١	العشرة بين الزوجين ف	٢٢٨٣	الطعام ك
٣٧٧٨ ، ٢٨٦٠ ، ١٤٦٩	العطاء	٢١٧٤	الطلاق ف
٣٠٣٩	العطاس	٣٠٢٣	طلاقة الوجه
٣٠٦٨	العفو	٥٦٣	الطهارة ك
٢٢٣٧	العقبة		الطيب
٢٢٦٣	عقوق الوالدين	١١٨٦	- للجمعة
٢٨٨	العلم ك	١٦٢٤	- عند الإحرام
٢٧٥٥	العمري	٣٠٩٢	- لا يرد
١٧٧٧ ، ١٦٠٥	العمرة	٢٥٣٩	الطيرة
٢٤٨٧	عيادة المريض		[ ظ ]
٢٥٢٠	العين	٢٧٦٢	الظلم ف
	[ غ ]		الظن
١٩٥١	الغدر	١٣١٤	- حسن الظن بالله
٢٩٤٩	غربة الإسلام	٣١٣١	- سوء الظن
٦٢٩	الغرور	٣٠٨٩	- دفع سوء الظن
٣٣٠٨	الغزوات		[ ع ]
٣٥٢٨	الغزوات: عددها	٢٧٥٤	العارية
٦٧٦	الغسل ف	١٥٨٤	عاشوراء
٥٩٧	الغسل من الحيض	٣٢٢٧	عبادة الأحجار
٧٠٨	الغسل كل سبعة أيام	١٩١٨	عبد الدينار
١١٨١	الغسل للجمعة	٢٧٧٣	العتق ف
١٦١٨	الغسل للمحرم	٢٣١٧	العتيرة
١٣٤٠	غسل الميت	٢٤١٢	العجب بالنفس
٢٦٤٦	الغش	٢٣١٠	العجوة
٢٧٦٢	الغضب والمظالم	٢١٨٣	العدة
٣٠٥٩	الغضب	٢٥٣٩	العدوى
١٩٤٤	الغلول		عرفة
٢١١٨ ، ٢١١٧ ، ١٢٣١	الغناء	١٧٠٥ ، ١٥٩٦	- صوم يومها
١٩٢٨	الغنائم ف	١٧٠٢	- الوقوف فيها
٢٩٨٦	غنى النفس	٢٦٦٧	الغرايا
٣١٢٢	الغيبة	٢٤٤٢ - ٢٤٤٠	الغري
٢٩	الغيرة		

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
	القرآن	٢١٢٨	غيرة الضرائر
٣٣٥	- جمعه وفضائله		[ ف ]
٣٤٧	- تلاوته	٢٥٤١	القال الصالح
٣٤٣	- القراءة	٣٤٥٩	فتح مكة
٢٧٠٠	القرض ف	٣٨٦٧	الفتن ك
٢٨٧٢	القرعة	٢٢٣٩	الفرائض ف
٣٢٣٠ ، ٢٨٩٧	القسامة	٢٩٧٤	الفراغ
	القسم = اليمين	٢٣١٧	الفرع
٢٨٩١ ، ٢٨٨٧	القصاص	٦٠	الفروض: الافتصار عليها
٢٩٨١	القصد في العمل		الفضائل
١٢٦٩	قصر الصلاة ف	٣٦٥٠	- فضل الصحابة ف
	القصص	٣٦٦١	- فضل الأنصار ف
٣١٧٥	- الأنبياء ك	٣٦٨٢	- فضل بعض المهاجرين ف
٣٢١٤	- المتكلمون في المهد	٣٧٩٦	- فضل بعض الأنصار ف
٣٢١٧	- الأبرص والأعمى	٣٨١٨	- فضل بعض الصحابييات ف
٣٢١٩	- أصحاب الأخدود	٣٨٤٨	- فضل بعض الأقوام ف
٣٢١٨	- أصحاب الغار	١٧٨١	- فضل مكة ف
٣٢٢٠	- وفاء الدين بالبحر	١٨١٢	- فضل المدينة ف
٣٢٢٨	- الوشاح	٣٧٥	- فضل بعض السور
٢٨٦٥	القضاء ف	٢٤٥٦ ، ٢٧٠	الفترة
٢٩٨٤	القناعة	٢٩٨٧	الفقر
١٠٩٩	القنوت	٢٨٨	الفتنة
٣٠٣٣	القنوط	٢٧١٣	الفلس
٣٠٨٧	القوة	١٩٤٢	الفيء
	[ ك ]		[ ق ]
٣٠٠٤	الكبائر	٢٢١٣	القائف
٣٠٣٠	الكبير	٢٢٧٩	قاطع الرحم
٣٤٢١	الكتابة للملوك		القبر
	الكذب	١٣٧٨	- أحكامه
٣١١٩	- النهي عنه	١٣٨٦	- سؤال القبر
٣١٢٠	- ما يباح منه	١٣٨٨	- عذاب القبر
٢٩١	- على النبي ﷺ	١٣٩٩	- زيارة القبور
٣٥٥٧	الكرم	١٤١٠	- قبر النبي ﷺ
٢٦١٦	الكسب	٢٣٠٩	القضاء
	الكعبة	٢٥٩	القدر ك
١٧٩٢ ، ١٧٩٠	- بنيانها	٣٠٠٤	القدف
١٧٩٧	- كسوتها		

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
	المرض	١٧٩٩	- الصلاة فيها
٢٤٧٧	- المرضى ف	١٧٩٨	- إخراج الصور منها
٩٩٢	- صلاة المريض	٢٠٨٠	الكفاءة
٣٥٠٩	- مرض النبي ﷺ	٢٠٧١	الكفارة
٢٦٥٩	المزابنة والمحاولة	٢٩٨٤	الكفارة
٢٧١٦	المزارعة ف	٢٧١٥ بعد	الكفالة
٧٩١	المساجد ك	١٣٤١	الكفن
٦٧٠	المسح على الخفين والعمامة	٢٢٤٦	الكلالة
٣٢١٦	المسح		الكلب
٢٦٨٣	المصرأة	٢٥٩٩ ، ٥٩٢	- أحكامه
ح ٣١٧٤	المعازف	٢٦٧٥	- يبيعه
٣٦٢٨	المعجزات ف	٢٣٢١	- الصيد به
١٤٤٦	المعروف	٢٧٣٢	- كلب الحرثة
٢٦٢٦	المن	٢٥٠٩	الكمأة
٢٧٥٢	المنيحة	٢٦٧٥ ، ٢٥٤٧	الكهانة
٥٨٥	المني	٢٥٠٣	الكي
٢٢٣٩	الموارث ف		
٧٣٤	مواقيت الصلاة ف	[ ل ]	
١٦١٠	مواقيت الحج	٢٤١٢	اللباس ك
٣٠٠٤	المواقات	٣١١٦	اللسان ف
	الموت	٢١٩٧	اللعان ف
١٤٠٣ ، ٣٠٩	- موت الأولاد	٣١٧٤	اللعب بالترد
٢٤٩٢	- تمني الموت	٣١٣٨	اللعن
٢٢١٠	المولود ك	٢٧٥٨	اللقطة
		٢٢٢٠ بعد	اللقيط
٢٠٥ ، ١٩٠	النار	٢١١٧	اللهو في النكاح
٢٦٨٣	النجش	١٥٥٠	ليلة القدر
٢٠٦٠	النذر ف	٢٤٥٤	اللحية
١٣٩	نزول عيسى		
٢٢١٠	النسب	[ م ]	
٣٢٣٢	نسب النبي ﷺ	١٦٦١	المتعة في الحج
٥	نسخ الأديان السابقة	٣٤٣٠ ، ٢٠٩١	المتعة في الزواج
٥٦٢	نسخ السنة بالسنة	٢١٨٠	متعة المطلقة
٦٤	النصيحة	٢٤٤٥	المخنث
	النعل	٣١٤٣ ، ١٤٠٧	المدح: النهي عنه
٨٦٤	- الصلاة فيه	٣٠٢٤	مدارة الناس
٢٤٤٧	- لبسه	٥٧٦	المذي

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
٢٦١١	الوزغ	٣٥٩٧	- نعله ﷺ
١٠١١	الوسوسة في الصلاة	٥٩٧	النفاوس
٤٨	الوسوسة وحديث النفس		النفاق
٢٦٠٤	وسم الحيوان	٧٢	- صفات المنافقين
٢٤٦٠	وصل الشعر	٣٣٤٥	- ظهور النفاق
٢٢٥١	الوصية ف	٢١٥٥	النفقات ف
٦١٦	الوضوء	٢١٧٧	نفقة المطلقة
٣٠٦	الوعظ	٢٠٧٢	النكاح ف
٢٧٤٥ ، ٢٧٢٦ ، ١٩٤٨ ، ٧٣ ، ٧٢	الوفاء بالعهد والوعد	٣١٢٢	النميمة
٣٤٩٦	الوفود		النهي عن المنكر = الأمر بالمعروف
٧٣٤	وقت الصلاة ف	١٣٣٢	النياحة
٧٧٢	وقت النهي	٣	النية
٢٢٥٧	الوقف		[ هـ ]
٢٧١٥ بعد	الوكالة	٢٧٤١	الهبة ف
٢١١٠	الولاية	٣٠٦٣	الهجر
		٣٢٧٩	الهجرة ف
			[ و ]
	اليسر		
٦٢	- يسر الدين	٢٦٠٣	الوتر
٣٠٣٢	- التيسير	١٠٨٦	الوتر
٢٠٤٦	اليمين ف	٣٢٦	الوحي : نزوله
٨١	اليوم الآخر ك	٣٢٤٢	الوحي : بدؤه

[ ي ]

## ٤ - فهرس عام لمقاصد وكتب الجامع بين الصحيحين

رقم الحديث	الموضوع	رقم الحديث	الموضوع
٢٢١٠	٤ - أحكام المولود		المقصد الأول: العقيدة
٢٢٣٩	٥ - الميراث والوصايا	١	١ - الإسلام والإيمان
٢٢٥٨	٦ - البر والصلة في الأسرة	٨١	٢ - الإيمان باليوم الآخر
	المقصد الخامس: الحاجات الضرورية	٢٥٩	٣ - الإيمان بالقدر
٢٢٨٣	١ - الطعام والشراب		المقصد الثاني: العلم ومصادره
٢٤١٢	٢ - اللباس والزينة	٢٨٨	١ - العلم
٢٤٧٧	٣ - الطب والرؤيا	٣٢٦	٢ - جمع القرآن وفضائله
٢٥٧٠	٤ - ما جاء في البيوت	٣٩٨	٣ - التفسير
	المقصد السادس: المعاملات	٥٤٠	٤ - الاعتصام بالسنة
٢٦١٥	١ - البيوع		المقصد الثالث: العبادات
٢٧٠٠	٢ - القرض والحوالة	٥٦٣	١ - الطهارة
٢٧١٦	٣ - المزارعة والإجارة	٧١٨	٢ - الأذان ومواقيت الصلاة
٢٧٤١	٤ - الهبات واللقطة	٧٩١	٣ - المساجد ومواضع الصلاة
٢٧٦٢	٥ - المظالم والغصب	٨٤٦	٤ - فضل الصلاة وصفتها
٢٧٧٣	٦ - العتق والمكاتبة	١٠١٨	٥ - صلاة التطوع والوتر
	المقصد السابع: الإمامة وشؤون الحكم	١١٠٢	٦ - الإمامة والجماعة
٢٨٠٤	١ - الإمامة العامة وأحكامها	١١٧٦	٧ - الجمعة والعيدين والكسوف والاستسقاء
٢٨٦٥	٢ - القضاء	١٢٦٩	٨ - قصر الصلاة وجمعها وأحكام السفر
٢٨٧٥	٣ - الجنائيات والديات	١٣٠٨	٩ - الجنائز
٢٩٠٠	٤ - الحدود	١٤١٢	١٠ - الزكاة
	المقصد الثامن: الرقائق والأخلاق والآداب	١٤٨٨	١١ - الصوم
٢٩٣٥	١ - الرقائق	١٦٠٣	١٢ - الحج والعمرة
٢٩٩٠	٢ - الأخلاق والآداب	١٨٤٤	١٣ - الجهاد
	المقصد التاسع: التاريخ والسيرة والمناقب	١٩٧١	١٤ - الذكر والدعاء والتوبة
٣١٧٥	١ - الأنبياء	٢٠٤٦	١٥ - الأيمان والتذوق
٣٢٢٤	٢ - السيرة العطرة		المقصد الرابع: أحكام الأسرة
٣٥٣٤	٣ - الشمائل الشريفة	٢٠٧٢	١ - النكاح
٣٦٥٠	٤ - الفضائل والمناقب	٢١٦١	٢ - الرضاع
٣٨٦٧	المقصد العاشر: الفتن	٢١٧٤	٣ - الطلاق وأحكام مفارقة الزوجة



## فهرس الجزء الثاني من الجامع بين الصحيحين

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
المقصد الخامس الحاجات الضرورية		٢ - الفرع والعتيرة	١٢
		٣ - ما يفعله المذكي	١٢
		٤ - ذبيحة الأعراب	١٣
		٥ - الصيد بالكلب وبالقوس	١٣
		٦ - إذا غاب الصيد يومين أو أكثر	١٤
		٧ - النهي عن الصيد بالحدف والبندقية	١٤
		٨ - تحريم كل ذي ناب من السباع	١٥
		٩ - تحريم الحمر الإنسية	١٥
		١٠ - إباحة الضب والأرنب	١٥
		١١ - إباحة أكل الجراد والدجاج	١٧
		١٢ - إباحة لحوم الخيل	١٧
		١٣ - النهي عن صبر البهائم	١٧
		١٤ - صيد البحر	١٧
		٩ - الفصل الثالث: الأضحية	١٨
		٩ - سنة الأضحية ووقتها	١٨
		٩ - سنّ الأضحية	١٩
		٩ - أضحية النبي ﷺ	٢٠
		٩ - النحر بالمصلى	٢٠
		١٠ - الإذن بادخار لحوم الأصاحي	٢٠
		١٠ - لا يأخذ المضحي شعراً ولا ظفراً	٢١
		١٠ - الاشتراك في الأضحية	٢٢
		١١ - الفصل الرابع: الأشربة وآداب الشرب	٢٢
		١١ - إثم من منع فضل الماء	٢٢
		١١ - النهي عن الشرب قائماً	٢٢
		١١ - الشرب من زمزم وغيره قائماً	٢٢
		١١ - النهي عن الشرب من فم السقاء	٢٣
		١١ - كراهة التنفس في الإناء	٢٣
		١١ - الأيمن فالأيمن في الشرب	٢٣
		١٢ - تغطية الإناء	٢٣
		١٢ - الشرب كرعا	٢٤
		٨ - الشرب بالكلب وبالقوس	١٣
		٨ - إذا غاب الصيد يومين أو أكثر	١٤
		٨ - النهي عن الصيد بالحدف والبندقية	١٤
		٨ - تحريم كل ذي ناب من السباع	١٥
		٨ - تحريم الحمر الإنسية	١٥
		٨ - إباحة الضب والأرنب	١٥
		٨ - إباحة أكل الجراد والدجاج	١٧
		٨ - إباحة لحوم الخيل	١٧
		٨ - النهي عن صبر البهائم	١٧
		٨ - صيد البحر	١٧
		٨ - الفصل الثالث: الأضحية	١٨
		٨ - سنة الأضحية ووقتها	١٨
		٨ - سنّ الأضحية	١٩
		٨ - أضحية النبي ﷺ	٢٠
		٨ - النحر بالمصلى	٢٠
		٨ - الإذن بادخار لحوم الأصاحي	٢٠
		٨ - لا يأخذ المضحي شعراً ولا ظفراً	٢١
		٨ - الاشتراك في الأضحية	٢٢
		٨ - الفصل الرابع: الأشربة وآداب الشرب	٢٢
		٨ - إثم من منع فضل الماء	٢٢
		٨ - النهي عن الشرب قائماً	٢٢
		٨ - الشرب من زمزم وغيره قائماً	٢٢
		٨ - النهي عن الشرب من فم السقاء	٢٣
		٨ - كراهة التنفس في الإناء	٢٣
		٨ - الأيمن فالأيمن في الشرب	٢٣
		٨ - تغطية الإناء	٢٣
		٨ - الشرب كرعا	٢٤
		٨ - الشرب بالكلب وبالقوس	١٣
		٨ - إذا غاب الصيد يومين أو أكثر	١٤
		٨ - النهي عن الصيد بالحدف والبندقية	١٤
		٨ - تحريم كل ذي ناب من السباع	١٥
		٨ - تحريم الحمر الإنسية	١٥
		٨ - إباحة الضب والأرنب	١٥
		٨ - إباحة أكل الجراد والدجاج	١٧
		٨ - إباحة لحوم الخيل	١٧
		٨ - النهي عن صبر البهائم	١٧
		٨ - صيد البحر	١٧
		٨ - الفصل الثالث: الأضحية	١٨
		٨ - سنة الأضحية ووقتها	١٨
		٨ - سنّ الأضحية	١٩
		٨ - أضحية النبي ﷺ	٢٠
		٨ - النحر بالمصلى	٢٠
		٨ - الإذن بادخار لحوم الأصاحي	٢٠
		٨ - لا يأخذ المضحي شعراً ولا ظفراً	٢١
		٨ - الاشتراك في الأضحية	٢٢
		٨ - الفصل الرابع: الأشربة وآداب الشرب	٢٢
		٨ - إثم من منع فضل الماء	٢٢
		٨ - النهي عن الشرب قائماً	٢٢
		٨ - الشرب من زمزم وغيره قائماً	٢٢
		٨ - النهي عن الشرب من فم السقاء	٢٣
		٨ - كراهة التنفس في الإناء	٢٣
		٨ - الأيمن فالأيمن في الشرب	٢٣
		٨ - تغطية الإناء	٢٣
		٨ - الشرب كرعا	٢٤
		٨ - الشرب بالكلب وبالقوس	١٣
		٨ - إذا غاب الصيد يومين أو أكثر	١٤
		٨ - النهي عن الصيد بالحدف والبندقية	١٤
		٨ - تحريم كل ذي ناب من السباع	١٥
		٨ - تحريم الحمر الإنسية	١٥
		٨ - إباحة الضب والأرنب	١٥
		٨ - إباحة أكل الجراد والدجاج	١٧
		٨ - إباحة لحوم الخيل	١٧
		٨ - النهي عن صبر البهائم	١٧
		٨ - صيد البحر	١٧
		٨ - الفصل الثالث: الأضحية	١٨
		٨ - سنة الأضحية ووقتها	١٨
		٨ - سنّ الأضحية	١٩
		٨ - أضحية النبي ﷺ	٢٠
		٨ - النحر بالمصلى	٢٠
		٨ - الإذن بادخار لحوم الأصاحي	٢٠
		٨ - لا يأخذ المضحي شعراً ولا ظفراً	٢١
		٨ - الاشتراك في الأضحية	٢٢
		٨ - الفصل الرابع: الأشربة وآداب الشرب	٢٢
		٨ - إثم من منع فضل الماء	٢٢
		٨ - النهي عن الشرب قائماً	٢٢
		٨ - الشرب من زمزم وغيره قائماً	٢٢
		٨ - النهي عن الشرب من فم السقاء	٢٣
		٨ - كراهة التنفس في الإناء	٢٣
		٨ - الأيمن فالأيمن في الشرب	٢٣
		٨ - تغطية الإناء	٢٣
		٨ - الشرب كرعا	٢٤

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٢	٢٨ - خاتم الرسول ﷺ	٢٤	٩ - تحريم الخمر
٤٣	٢٩ - إباحة خاتم الفضة	٢٥	١٠ - إثم من شرب الخمر ولم يتب
٤٣	٣٠ - الأصبع التي يلبس بها الخاتم	٢٥	١١ - كان تحريم الخمر بعد أحد
٤٣	٣١ - النهي عن تقليد المشركين في لباسهم وهيتهم	٢٥	١٢ - الخمر من العنب وغيره
٤٣	٣٢ - إن الله جميل يحب الجمال	٢٦	١٣ - كل شراب أسكر فهو حرام
٤٣	٣٣ - لا يرد الطيب	٢٧	١٤ - كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين
٤٣	٣٤ - ألوان الثياب وما يباح منها	٢٧	١٥ - إباحة النبيذ الذي لم يصير مسكراً
٤٣	٣٥ - التيمن في اللباس	٢٨	١٦ - الخمر لا تخلل
٤٣	٣٦ - الحجاب	٢٨	١٧ - في الأوعية والظروف
			<b>الكتاب الثاني: اللباس والزينة</b>
	<b>الكتاب الثالث: الطب والرؤيا</b>	٣١	١ - الإعجاب بالنفس
٤٤	• الفصل الأول: المرضى	٣١	٢ - تحريم جر الثوب خيلاء
٤٤	١ - الصحة نعمة من الله تعالى	٣٢	٣ - ما أسفل من الكعبين فهو في النار
٤٤	٢ - ثواب المؤمن فيما يصيبه	٣٢	٤ - أحب الثياب الحيرة
٤٥	٣ - يكتب للمريض ما كان يعمل	٣٢	٥ - لبس الطيالة والمهدب
٤٥	٤ - ثواب الصبر على المرض	٣٢	٦ - تحريم لبس الحرير على الرجال
٤٥	٥ - ثواب من ذهب بصره	٣٥	٧ - إباحة لبس الحرير لمرض الحكمة
٤٦	٦ - عيادة المريض والدعاء له	٣٥	٨ - الحرير والذهب للنساء
٤٦	٧ - كراهة تمنى الموت	٣٥	٩ - نهى الرجل عن لبس المعصفر
٤٧	• الفصل الثاني: الطب والرقى والسحر	٣٦	١٠ - نهى الرجل عن التزعفر
٤٧	١ - لكل داء دواء	٣٦	١١ - لبس الأصفر للنساء
٤٧	٢ - الشفاء في ثلاث	٣٦	١٢ - النهي عن اشتغال الصماء والاحتباء في ثوب واحد
٤٨	٣ - التداوي بالعسل	٣٦	١٣ - النهي عن التعري
٤٨	٤ - التداوي بالحجامة	٣٧	١٤ - الكاسيات العاريات
٤٨	٥ - التداوي بالكي	٣٧	١٥ - تحريم النظر إلى العورات
٤٩	٦ - التداوي بالحبة السوداء	٣٧	١٦ - المشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال
٤٩	٧ - التداوي بالعود الهندي	٣٨	١٧ - منع المخث من الدخول على النساء
٤٩	٨ - ماء الكمأة شفاء للعين	٣٨	١٨ - لبس النعل
٥٠	٩ - تحريم التداوي بالخمر والنجاسات	٣٩	١٩ - فرق الشعر
٥٠	١٠ - الحمى من فيح جهنم	٣٩	٢٠ - خضاب الشيب
٥٠	١١ - الطاعون	٣٩	٢١ - النهي عن القرع
٥١	١٢ - اجتناب المجذوم	٣٩	٢٢ - إعفاء اللحي
٥٢	١٣ - العين حق	٣٩	٢٣ - خصال الفطرة
٥٢	١٤ - رقية النبي ﷺ	٤٠	٢٤ - وصل الشعر
٥٢	١٥ - رقية جبريل عليه السلام	٤١	٢٥ - للمرأة أن تقص من شعرها
٥٢	١٦ - الدعاء ووضع اليد على موضع الألم	٤١	٢٦ - تحريم فعل الواصلة والواشمة والنامصة
٥٣	١٧ - الرقية بالمعوذات	٤٢	٢٧ - تحريم خاتم الذهب على الرجال

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٥٣	• الفَصْلُ الثَّالِثُ: تزيين البيوت والأثاث بالصور	١٨	١٨ - الرقية بفاتحة الكتاب
٧٠	١ - لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة	٥٤	١٩ - رقية العين
٧٠	٢ - عذاب المصورين	٥٤	٢٠ - الرقية من الحمة وغيرها
٧١	٣ - اتخاذ الوسائد المزينة بالصور	٥٥	٢١ - لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً
٧٢	٤ - تصوير غير ذوات الأرواح	٥٥	٢٢ - لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر
٧٢	٥ - نقض الصور والتصاليب	٥٦	٢٣ - الفأل والشؤم
٧٢	• الفَصْلُ الرَّابِعُ: حكم حيوانات البيوت وحشراتهما	٥٦	٢٤ - لا يورد الممرض على المصح
٧٢	١ - النهي عن اتخاذ الكلاب والأجراس	٥٧	٢٥ - وصايا صحية عامة
٧٣	٢ - كراهة الوتر في ربة البعير	٥٧	٢٦ - تحريم الكهانة
٧٣	٣ - النهي عن وسم الحيوان في وجهه	٥٨	٢٧ - تحريم السحر
٧٤	٤ - جواز وسم الحيوان في غير الوجه	٥٩	• الفَصْلُ الثَّالِثُ: الرؤيا
٧٤	٥ - قتل الحيات	٥٩	١ - الرؤيا الصالحة جزء من النبوة
٧٥	٦ - قتل الوزغ	٦٠	٢ - من رأى النبي ﷺ في المنام
٧٦	٧ - ما يقتل في الحل والحرم من الدواب	٦٠	٣ - إذا رأى ما يكره
٧٦	٨ - الإحسان إلى الحيوانات الأليفة	٦١	٤ - المبشرات
		٦١	٥ - من كذب في حلمه
		٦١	٦ - في تأويل الرؤيا
		٦٢	٧ - رؤى النبي ﷺ
			الكِتَابُ الرَّابِعُ: ما جاء في البيوت
		٦٥	• الفَصْلُ الأولُ: الاستئذان
		٦٥	١ - الاستئذان من أجل البصر
		٦٥	٢ - الاستئذان ثلاثاً
		٦٦	٣ - كراهة قول المستأذن «أنا»
		٦٦	٤ - جعل الإذن رفع الحجاب
		٦٦	٥ - نظر الفجأة
			• الفَصْلُ الثاني: بناء البيوت وفرشها وسلامتها
		٦٧	١ - ما جاء في البناء
		٦٧	٢ - البناء لغير حاجة
		٦٧	٣ - النهي عن افتراش الحرير
		٦٨	٤ - النهي عن آتية الذهب والفضة
		٦٨	٥ - الحلية بغير الذهب والفضة
		٦٨	٦ - كراهة ما زاد عن الحاجة من الأثاث
		٦٨	٧ - اتخاذ الأنماط
		٦٩	٨ - اتخاذ وسائل السلامة في البيوت
		٦٩	٩ - المحافظة على الأولاد عند الغروب
		٦٩	١٠ - إطفاء النار عند النوم
		٦٩	١١ - ما جاء في تغطية الأواني
			المَقْصِدُ السَّادِسُ
			المَعَامَلَاتُ
			الكِتَابُ الأولُ: البيوع
٧٨	١ - الحلال بين والحرام بين		
٧٨	٢ - من لم يبال من حيث كسب المال		
٧٨	٣ - فضل كسب الرجل وعمله بيده		
٧٨	٤ - ثبوت خيار المجلس للمتبايعين		
٧٩	٥ - من يخدع في البيع		
٧٩	٦ - الصدق والنصح في البيع		
٨٠	٧ - السماح في البيع والشراء		
٨٠	٨ - ما يكره من الحلف في البيع		
٨١	٩ - بيع الطعام بالطعام والحيوان بالحيوان		
٨٢	١٠ - الربا والصرف		
٨٤	١١ - بيع القلادة فيها خرز وذهب		
٨٥	١٢ - لعن آكل الربا وموكله		
٨٥	١٣ - النهي عن الاحتكار		
٨٥	١٤ - النهي عن الغش		
٨٥	١٥ - لا يبيع ما اشترى من الطعام قبل القبض		
٨٦	١٦ - من باع نخلاً عليها ثمر		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
١٧ - لا تباع الثمار قبل بدو صلاحها وحكم الجوائح .....	٨٧	١٧ - فضل الزرع والغرس .....	١٠٤
١٨ - النهي عن المزابنة والمحاكلة والمخابرة ..	٨٨	٢ - المزارعة بالشرط ونحوه .....	١٠٤
١٩ - الترخيص في العرايا .....	٨٩	٣ - كراء الأرض .....	١٠٥
٢٠ - تحريم بيع الخمر .....	٩٠	٤ - الأرض تمنح .....	١٠٧
٢١ - تحريم بيع الميتة والخنزير والأصنام .....	٩١	٥ - أجره الأجير .....	١٠٧
٢٢ - النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن ..	٩١	٦ - عسب الفحل .....	١٠٨
٢٣ - النهي عن بيع الملامسة والمنابذة والحصاة .....	٩١	٧ - لا يمنع فضل الماء .....	١٠٨
٢٤ - بيع المزايمة .....	٩٢	٨ - سكر الأنهار .....	١٠٨
٢٥ - تحريم بيع حبل الحبلية .....	٩٢	٩ - التحذير من عواقب الاشتغال بالزرع .....	١٠٩
٢٦ - بيوع منهي عنها (تلقي الركبان، بيع حاضر لباد، النجش، المصرة، بيع الرجل على بيع أخيه ..)	٩٢	١٠ - اقتناء الكلب للحرث .....	١٠٩
٢٧ - الشروط في البيع وأمر العرف .....	٩٤	١١ - الحمى وإحياء الموات .....	١١٠
٢٨ - ما جاء في الأسواق .....	٩٦	الكِتَابُ الرَّابِعُ: الهبات واللقطة	
٢٩ - السُّلم .....	٩٦	١ - القليل من الهدية والهبة .....	١١٢
٣٠ - الشفعة .....	٩٧	٢ - المكافأة في الهبة .....	١١٢
٣١ - الرهن .....	٩٧	٣ - ما لا يرد من الهدية وما يرد .....	١١٢
٣٢ - باب: الشركة .....	٩٨	٤ - العدة بالهبة .....	١١٢
٣٣ - بيع الصكوك .....	٩٨	٥ - الهبة للولد والزوج .....	١١٣
الكِتَابُ الثَّانِي: القرض والحوالة		٦ - هدية ما يكره لبسه .....	١١٤
١ - حفظ الأموال وعدم إتلافها .....	٩٩	٧ - قبول هدية المشركين .....	١١٤
٢ - رصد المال لأداء الدين .....	٩٩	٨ - تحريم الرجوع في الهبة .....	١١٤
٣ - فضل إنظار المعسر .....	٩٩	٩ - هل يشتري صدقته .....	١١٥
٤ - حسن القضاء .....	١٠٠	١٠ - فضل المنيحة .....	١١٥
٥ - استحباب الوضع من الدين وهبته .....	١٠٠	١١ - الاستعارة للعروس .....	١١٥
٦ - الشفاعة في وضع الدين .....	١٠١	١٢ - العمرى والرقى .....	١١٥
٧ - من مات وعليه دين .....	١٠٢	١٣ - من وجد لقطه فليعرفها .....	١١٦
٨ - تحمل دين الميت .....	١٠٢	١٤ - ضالة الإبل والغنم .....	١١٧
٩ - المفلس .....	١٠٢	١٥ - لقطه الحرم .....	١١٧
١٠ - مطل الغني ظلم .....	١٠٣	١٦ - لقطه ما لا يلتفت إليه .....	١١٧
١١ - الحوالة .....	١٠٣	١٧ - الهدايا للعمال .....	١١٧
١٢ - الكفالة .....	١٠٣	الكِتَابُ الْخَامِسُ: المظالم والغصب	
١٣ - الوكالة .....	١٠٣	١ - الظلم ظلومات يوم القيامة .....	١١٨
		٢ - تحريم الظلم .....	١١٨
		٣ - الحث على التحلل من المظالم .....	١١٨
		٤ - عقوبة الظالم .....	١١٨
		٥ - دعوة المظلوم .....	١١٨
		٦ - إثم من ظلم شيئاً من الأرض .....	١١٨

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١١٩	٩ - الصبر على ظلم الولاة ولزوم الجماعة	١١٩	٧ - قدر الطريق إذا اختلفوا فيه
١٣٦	وعدم نقض البيعة	١١٩	٨ - نصرة المظلوم
١٣٧	١٠ - لزوم جماعة المسلمين	١١٩	٩ - إذا وجد مال ظالمه
١٣٨	١١ - الحفاظ على الجماعة	١١٩	١٠ - من قتل دون ماله
١٣٨	١٢ - احترام الأمراء		
١٣٩	١٣ - حكم من فرق أمر المسلمين		
١٣٩	١٤ - إذا بوع لخليفتين	١٢٠	١ - فضل العتق
١٣٩	١٥ - الإنكار على الأمراء وترك قتالهم ما صلوا	١٢٠	٢ - عتق العبد المشترك
١٣٩	١٦ - خيار الأئمة وشرارهم	١٢١	٣ - النهي عن بيع الولاة وهبته
١٤٠	١٧ - النهي عن طلب الإمارة	١٢١	٤ - إنما الولاة لمن أعتق
١٤٠	١٨ - لا ولاية للمرأة	١٢١	٥ - فضل من أدب جاريتة
١٤١	١٩ - لكل خليفة بطانتان	١٢٢	٦ - ثواب العبد إذا أحسن عبادته ونصح سيده
١٤١	٢٠ - ما يكره من الثناء على السلطان	١٢٢	٧ - إطعام السيد مملوكه مما يأكل
١٤١	٢١ - البيعة على السمع والطاعة	١٢٣	٨ - يكلف المملوك من العمل ما يطيق
١٤١	٢٢ - من بايع إمامه للدنيا	١٢٣	٩ - قذف العبد
١٤١	٢٣ - بيعة الصغير	١٢٣	١٠ - كفارة من ضرب عبده
١٤١	٢٤ - الإمام يحاسب الناس بما ظهر منهم	١٢٤	١١ - لا يقل عبيدي وأمتي
١٤١	٢٥ - القيام بين يدي الإمام	١٢٤	١٢ - زنا الرقيق
١٤٢	٢٦ - رزق الخليفة	١٢٤	١٣ - تحريم تولي العتيق غير مواليه
١٤٢	٢٧ - طعام الأمير من طعام الرعية	١٢٥	١٤ - بيعة العبد وشهادته
١٤٢	٢٨ - رزق الحكام والعاملين معهم	١٢٥	١٥ - تخيير الأمة إذا عتقت
١٤٢	٢٩ - التحذير من التخوض في مال الله	١٢٥	١٦ - شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة
١٤٣	٣٠ - تحريم هدايا العمال	١٢٥	١٧ - إثم العبد الأبق
١٤٣	٣١ - في الإحصاء	١٢٦	١٨ - استبراء المسبية
١٤٣	٣٢ - الترجمة للحكام	١٢٦	١٩ - المكاتب والمدربر
١٤٤	٣٣ - العطاء		
١٤٤	٣٤ - بيعة النساء		
١٤٤	٣٥ - علاقة الدولة المسلمة بالدول الأخرى		
١٤٤	٣٦ - التجسس للسلطان		

**المقصد السابع**  
**الإمامة وشؤون الحكم**

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٢٨	١ - الطاعة للإمام في غير معصية	١٢٨	١ - الطاعة للإمام في غير معصية
١٢٩	٢ - الاستخلاف والبيعة	١٢٩	٢ - الاستخلاف والبيعة
١٣٠	٣ - لا بيعة بغير شورى	١٣٠	٣ - لا بيعة بغير شورى
١٣٣	٤ - صلاح الأمة باستقامة أئمتها	١٣٣	٤ - صلاح الأمة باستقامة أئمتها
١٣٣	٥ - مسؤولية الإمام	١٣٣	٥ - مسؤولية الإمام
١٣٤	٦ - الأمراء من قريش	١٣٤	٦ - الأمراء من قريش
١٣٥	٧ - أمراء وملوك	١٣٥	٧ - أمراء وملوك
١٣٦	٨ - وصية الأمراء بالتيسير	١٣٦	٨ - وصية الأمراء بالتيسير

**الكتاب الثاني: القضاء**

١٤٥	١ - صفة الحاكم واجتهاده
١٤٥	٢ - حكم القاضي لا يحل حراماً
١٤٦	٣ - إذا قضى الحاكم بجور فهو رد
١٤٦	٤ - لا يقضي القاضي وهو غضبان
١٤٦	٥ - البيئات والأيمان في الدعاوى
١٤٦	٦ - القضاء بالشاهد واليمين
١٤٦	٧ - القضاء بشاهد واحد وما جاء في شهادة
١٤٧	القاضي

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٦٥	١٠ - حد شرب الخمر .....	١٤٧	٨ - القرعة في اليمين وغيره .....
١٦٥	١١ - كراهة لعن شارب الخمر .....	١٤٧	٩ - خير الشهود وشهادة الأعمى وغيره .....
١٦٦	١٢ - حد السرقة ونصابها .....	١٤٨	١٠ - شهادة النساء .....
١٦٦	١٣ - حرز الأشياء بحسبها .....	١٤٨	١١ - حكم شهادة الزور .....
١٦٦	١٤ - حد الردة والحرابة .....	١٤٨	١٢ - بيان سن البلوغ .....
١٦٧	١٥ - قذف المؤمنات .....	١٤٨	١٣ - اتخاذ السجن .....
١٦٧	١٦ - التعزير .....	١٤٨	١٤ - مكان القضاء .....
		١٤٨	١٥ - كتاب القاضي إلى القاضي .....

### المقصدُ الثامنُ الرِّقَائِقُ وَالْأَخْلَاقُ وَالْأَدَابُ

#### الِكِتَابُ الْأَوَّلُ: الرِّقَائِقُ

١٧٠	١ - التقرب بالنوافل .....
١٧٠	٢ - المبادرة بالأعمال الصالحة .....
١٧٠	٣ - أمر المؤمن كله خير .....
١٧٠	٤ - قرب الساعة .....
١٧١	٥ - من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه .....
١٧٢	٦ - ذهب الصالحين الأول فالأول .....
١٧٢	٧ - بدأ الإسلام غريباً .....
١٧٢	٨ - الخوف من الله تعالى .....
١٧٣	٩ - مثل الدنيا في الآخرة .....
١٧٣	١٠ - الحث على قصر الأمل .....
١٧٤	١١ - الإنسان مفطور على طول الأمل .....
١٧٤	١٢ - الحرص على المال وطول العمر .....
١٧٤	١٣ - لا عذر لمن بلغ ستين سنة .....
١٧٤	١٤ - الحرص على الدنيا .....
١٧٥	١٥ - التحذير من التنافس على الدنيا .....
١٧٧	١٦ - خطبة عتبة بن غزوان .....
١٧٧	١٧ - التحذير من محقرات الذنوب .....
١٧٧	١٨ - ويبقى العمل .....
١٧٨	١٩ - ما قدم من ماله فهو له .....
١٧٨	٢٠ - في الصحة والفراغ .....
١٧٨	٢١ - مكانة الدنيا عند الله .....
١٧٨	٢٢ - ولضحكتكم قليلاً .....
١٧٨	٢٣ - لن يدخل أحد الجنة بعمله .....
١٧٩	٢٤ - القصد في العمل والمداومة عليه .....
١٨٠	٢٥ - في الكفاف والقناعة .....
١٨٠	٢٦ - الغنى غنى النفس .....

#### الِكِتَابُ الثَّلَاثُ: الجَنَائِيَاتُ وَالذِّيَاتُ

١٤٩	١ - «من حمل علينا السلاح فليس منا» .....
١٤٩	٢ - ما يباح به دم المسلم .....
١٤٩	٣ - إثم من سبَّ القتل .....
١٤٩	٤ - إثم جريمة القتل .....
١٥٠	٥ - إثم من قتل نفسه .....
١٥٠	٦ - قاتل نفسه لا يكفر .....
١٥١	٧ - القصاص في النفس والمماثلة فيه .....
١٥١	٨ - لا ضمان في دفع الصائل .....
١٥٢	٩ - القصاص في الأسنان .....
١٥٢	١٠ - دية الأصابع .....
١٥٢	١١ - دية الجنين .....
١٥٣	١٢ - استحباب العفو .....
١٥٤	١٣ - جرح العجماء جبار .....
١٥٤	١٤ - القسامة وحكم المرتدين .....
١٥٧	١٥ - لا يقتل مسلم بكافر .....
١٥٧	١٦ - من أوى محدثاً .....
١٥٧	١٧ - إذا اشترك الجماعة في جناية .....
١٥٧	١٨ - دية النفس .....

#### الِكِتَابُ الرَّابِعُ: الحُدُودُ

١٥٨	١ - الحدود كفارات .....
١٥٨	٢ - لا شفاعة في الحدود .....
١٥٩	٣ - عظم الإثم في ارتكاب محارم الله .....
١٥٩	٤ - حد الزنى وإثم فاعله .....
١٥٩	٥ - حد الزاني المحصن الرجم .....
١٦٠	٦ - حد الزاني غير المحصن .....
١٦١	٧ - إقامة الحد على أهل الذمة .....
١٦٢	٨ - من اعترف بالزنى .....
١٦٤	٩ - تأخير إقامة الحد على الحامل .....

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٩٧	٣١ - تحريم التكبر واستحباب التواضع .....	١٨٠	٢٧ - الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء .....
١٩٧	٣٢ - تحريم الرياء .....	١٨١	٢٨ - لينظر إلى من هو أسفل منه .....
١٩٨	٣٣ - رفع الأمانة .....		
١٩٨	٣٤ - (ولا تسألوا الناس شيئاً) .....		<b>الكِتَابُ الثَّانِي: الْأَخْلَاقُ وَالْآدَابُ</b>
١٩٩	٣٥ - الأمر بالقوة وترك العجز .....	١٨٢	• الفصل الأول: أحاديث جامعة .....
١٩٩	٣٦ - لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين .....	١٨٢	١ - أحاديث جامعة في الخير .....
١٩٩	٣٧ - دفع سوء الظن .....	١٨٤	٢ - في الكباير والموبقات .....
١٩٩	٣٨ - النهي عن الغرور .....		• الفصل الثاني: الفضائل والأخلاق والآداب .
١٩٩	٣٩ - فضل الحلم والأناة .....	١٨٧	١ - فضل الحب في الله تعالى .....
١٩٩	٤٠ - فضل الصبر والتوكل .....	١٨٧	٢ - إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده .....
١٩٩	٤١ - في الاحتباء .....	١٨٧	٣ - المرء مع من أحب .....
١٩٩	٤٢ - تشبيك الأصابع .....	١٨٨	٤ - تفسير البر والإثم .....
١٩٩	٤٣ - في الطيب والريحان .....	١٨٨	٥ - مجالسة الصالحين .....
٢٠٠	٤٤ - حسن الخلق .....	١٨٨	٦ - استحباب طلاقة الوجه .....
٢٠٠	٤٥ - كف الشر عن الناس .....	١٨٩	٧ - مداراة الناس .....
٢٠٠	٤٦ - قضاء حاجات الناس .....	١٨٩	٨ - ملاطفة الصغار .....
٢٠٠	• الفصل الثالث: البر والصلة .....	١٩٠	٩ - قول (يا بني) للملاطفة .....
٢٠٠	١ - الأرواح جنود مجندة .....	١٩٠	١٠ - احترام الكبير وتقديمه .....
٢٠٠	٢ - الناس كإبل لا راحلة فيها .....	١٩٠	١١ - فضل الستر .....
٢٠١	٣ - حق المسلم على المسلم .....	١٩٠	١٢ - فضل التيسير .....
٢٠١	٤ - تراحم المؤمنين وتعاونهم .....	١٩٠	١٣ - النهي عن التقنيط من رحمة الله تعالى .....
٢٠٢	٥ - بر الوالدين وصلة الرحم .....	١٩٠	١٤ - النهي عن مناجاة الاثنين دون الثالث .....
٢٠٢	٦ - الوصية بالجار .....	١٩١	١٥ - لا يقام الرجل من مجلسه .....
٢٠٢	٧ - تعاهد الجيران بالطعام .....	١٩١	١٦ - الأدب في العطاس .....
٢٠٢	٨ - الجار الأقرب .....	١٩١	١٧ - كراهة الثأؤب .....
٢٠٢	٩ - من لا يأمن جاره بوائقه .....	١٩٢	١٨ - أدب الجلوس على الطريق .....
٢٠٣	١٠ - الإحسان إلى اليتيم والأرملة والمسكين .....	١٩٢	١٩ - عزل الأذى عن الطريق .....
٢٠٣	١١ - الضيافة .....	١٩٢	٢٠ - حمل الأسهم من نصالها .....
٢٠٣	١٢ - استحباب الموساة بفضول المال .....	١٩٣	٢١ - النهي عن الإشارة بالسلاح .....
٢٠٤	١٣ - النهي من الشح .....	١٩٣	٢٢ - النهي عن ضرب الوجه .....
٢٠٤	• الفصل الرابع: آداب اللسان وآفاته .....	١٩٣	٢٣ - الوعيد الشديد لمن عذب الناس .....
٢٠٤	١ - حفظ اللسان .....	١٩٣	٢٤ - الحياء من الإيمان .....
٢٠٤	٢ - النهي عن الحديث بكل ما سمع .....	١٩٤	٢٥ - النهي عن الغضب .....
٢٠٤	٣ - التزام الصدق وترك الكذب .....	١٩٤	٢٦ - النهي عن الهجر والشحناء .....
٢٠٥	٤ - ما يباح من الكذب .....	١٩٥	٢٧ - الحث على الرحمة .....
٢٠٥	٥ - الألد الخصم .....	١٩٥	٢٨ - فضل الرفق والعمو .....
٢٠٥	٦ - تحريم الغيبة والنميمة .....	١٩٥	٢٩ - الرفق بالحيوان .....
٢٠٦	٧ - تحريم قول الزور .....	١٩٦	٣٠ - فضل الضعفاء .....

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢١٤	٩ - الغناء والمعازف واللهو .....	٢٠٦	٨ - ما جاء في ذي الوجهن .....
٢١٤	١٠ - ما جاء في الألفاظ .....	٢٠٦	٩ - المجاهرة بالمعاصي .....
٢١٤	١١ - ما جاء في السجع .....	٢٠٦	١٠ - النهي عن السباب .....
<b>المقصدُ التاسعُ</b>		٢٠٦	١١ - النهي عن التحاسد والتدابير والظن .....
<b>التاريخُ والسيرةُ والمناقِبُ</b>		٢٠٧	١٢ - ما يجوز من الظن .....
<b>الكتابُ الأوَّلُ: الأنبياء</b>		٢٠٧	١٣ - من قال لأخيه يا كافر .....
٢١٦	١ - ذكر آدم ﷺ .....	٢٠٧	١٤ - النهي عن قول: هلك الناس .....
٢١٦	٢ - ذكر ثمود قوم صالح ﷺ .....	٢٠٧	١٥ - النهي عن اللعن .....
٢١٧	٣ - ذكر إبراهيم ﷺ .....	٢٠٨	١٦ - النهي عن المدح .....
٢٢١	٤ - ذكر يوسف ﷺ .....	٢٠٩	١٧ - الثناء على الصالح بشرى له .....
٢٢١	٥ - ذكر موسى ﷺ .....	٢٠٩	١٨ - كتمان السر .....
٢٢٤	٦ - ذكر موسى والخضر ﷺ .....	٢٠٩	١٩ - اشفعوا توجروا .....
٢٢٧	٧ - ذكر داود وسليمان ﷺ .....	٢٠٩	٢٠ - التكلم بخير أو السكوت .....
٢٢٨	٨ - ذكر أيوب ﷺ .....	٢٠٩	٢١ - إثم المنان .....
٢٢٨	٩ - ذكر يونس ﷺ .....	٢٠٩	٢٢ - النهي عن استراق السمع .....
٢٢٩	١٠ - ذكر زكرياء ﷺ .....	٢٠٩	٢٣ - الكلمة الطيبة صدقة .....
٢٢٩	١١ - ذكر عيسى ﷺ .....	٢٠٩	٢٤ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .....
٢٣٠	١٢ - المتكلمون في المهد .....	٢٠٩	٢٥ - الوفاء بالوعد والعهد .....
٢٣١	١٣ - ذكر المسيح ابن مريم والدجال .....	٢٠٩	• الفصل الخامس: آداب السلام .....
٢٣٢	١٤ - المسخ في بني إسرائيل .....	٢٠٩	١ - (أفشوا السلام بينكم) .....
٢٣٢	١٥ - حديث أبرص وأقرع وأعمى في بني إسرائيل .....	٢١٠	٢ - يسلم القليل على الكثير .....
٢٣٢	١٦ - حديث الغار .....	٢١٠	٣ - السلام على من عرفت وغيره .....
٢٣٤	١٧ - قصة أصحاب الأخدود .....	٢١٠	٤ - السلام على الصبيان .....
٢٣٦	١٨ - الذي وفي دينه وألقاه في البحر .....	٢١٠	٥ - المصافحة .....
٢٣٦	١٩ - عتاب النبي الذي أحرق قرية النمل .....	٢١٠	٦ - كيفية السلام على أهل الكتاب .....
٢٣٦	٢٠ - مثل المسلمين ومثل اليهود والنصارى .....	٢١١	٧ - السلام على من يقضي حاجته .....
٢٣٦	٢١ - الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم .....	٢١١	٨ - الاستئذان .....
٢٣٧	٢٢ - إحالات .....	٢١١	٩ - رد السلام .....
<b>الكتابُ الثاني: السيرة النبوية الشريفة</b>		٢١١	• الفصل السادس: ما جاء في الشعر والألفاظ واللهو .....
٢٣٨	• الفصل الأوَّل: الجاهلية وما قبل البعثة .....	٢١١	١ - ما جاء في الشعر .....
٢٣٨	١ - أول من سب السوائب .....	٢١٢	٢ - من لا يقول الرفث .....
٢٣٨	٢ - جهل العرب .....	٢١٢	٣ - إن من البيان سحراً .....
٢٣٨	٣ - عبادة الأحجار .....	٢١٢	٤ - رفقاً بالقوارير .....
		٢١٣	٥ - النهي عن سب الدهر .....
		٢١٣	٦ - كراهة تسمية العنب كراماً .....
		٢١٣	٧ - لا يقل خيث نفسي .....
		٢١٤	٨ - تحريم اللعب بالترد .....



الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٧٥	١٥ - إسلام سلمان الفارسي ﷺ	٢٣٩	٤ - قصة الوشاح
٢٧٥	١٦ - زواج النبي ﷺ عائشة	٢٣٩	٥ - سيل أيام الجاهلية وبناء الكعبة
٢٧٦	• الفصل الرابع: غزوة بدر وما بعدها	٢٣٩	٦ - القسامة في الجاهلية
٢٧٦	١ - فضل من شهد بدرأ	٢٤٠	٧ - تحنف زيد بن عمرو بن نفيل
٢٧٦	٢ - الشورى قبل المعركة	٢٤١	٨ - نسب النبي ﷺ
٢٧٧	٣ - أوامر قبل المعركة	٢٤١	٩ - شق صدره ﷺ وهو صغير
٢٧٧	٤ - دعاء قبل المعركة	٢٤٢	١٠ - رعي النبي ﷺ الغنم
٢٧٨	٥ - بدء المعركة بالمبارزة	٢٤٢	١١ - مبشرات بالنبو
٢٧٨	٦ - وصف عام للمعركة	٢٤٣	• الفصل الثاني: البعثة والمرحلة المكية
٢٨٠	٧ - شهود الملائكة معركة بدر	٢٤٣	١ - مبعث النبي ﷺ
٢٨٠	٨ - مقتل أبي جهل	٢٤٣	٢ - بدء الوحي
٢٨١	٩ - مقتل أمية بن خلف	٢٤٥	٣ - قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾
٢٨١	١٠ - وقوفه ﷺ على القلب	٢٤٧	٤ - المسلمون الأوائل
٢٨٢	١١ - فداء الأسرى	٢٤٧	٥ - ما لقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة
٢٨٣	١٢ - نصيب المهاجرين من الغنائم	٢٤٩	٦ - إسلام أبي ذر
٢٨٣	١٣ - عدد أهل بدر	٢٥٠	٧ - إسلام عمرو بن عبسة
٢٨٣	١٤ - ممن حضر بدرأ	٢٥٢	٨ - إسلام ضماد
٢٨٣	١٥ - تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ	٢٥٢	٩ - إسلام عمر بن الخطاب
٢٨٤	١٦ - رثاء كفار قريش	٢٥٢	١٠ - حصار الشعب
٢٨٤	١٧ - كعب بن الأشرف ينقض العهد	٢٥٣	١١ - وفاة أبي طالب
٢٨٥	١٨ - زواج علي فاطمة ﷺ	٢٥٣	١٢ - الذهاب إلى الطائف
٢٨٦	١٩ - ظهور النفاق بإسلام ابن أبي	٢٥٤	١٣ - الإسراء والمعراج
٢٨٨	• الفصل الخامس: غزوة أحد وما بعدها	٢٦١	١٤ - هل رأى ﷺ ربه في المعراج
٢٨٨	١ - الشورى ورجوع المنافقين	٢٦٢	• الفصل الثالث: الهجرة وما بعدها
٢٨٨	٢ - قبل المعركة	٢٦٢	١ - بيعة العبة
٢٨٨	٣ - وصف المعركة	٢٦٣	٢ - بدء الهجرة إلى المدينة
٢٨٩	٤ - وصف المرحلة الثانية من المعركة	٢٦٣	٣ - هجرة النبي ﷺ إلى المدينة
٢٩١	٥ - ما أصاب النبي ﷺ من الجراح	٢٦٩	٤ - وصول النبي ﷺ إلى المدينة
٢٩١	٦ - مقتل حمزة ﷺ	٢٧٠	٥ - في بيت أبي أيوب
٢٩٢	٧ - مقتل عبد الله والد جابر ﷺ	٢٧١	٦ - عظم شأن الهجرة
٢٩٣	٨ - ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾	٢٧١	٧ - أحاديث تتعلق بالهجرة
٢٩٣	٩ - التحدث عن غزوة أحد	٢٧٢	٨ - إسلام عبد الله بن سلام ﷺ
٢٩٣	١٠ - نزول الملائكة يوم أحد	٢٧٢	٩ - إحجام اليهود عن الإيمان بالنبي ﷺ
٢٩٣	١١ - ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾	٢٧٢	١٠ - أول مولود في الإسلام
٢٩٤	١٢ - يوم الرجيع	٢٧٣	١١ - التاريخ بالهجرة
٢٩٥	١٣ - يوم بئر معونة	٢٧٣	١٢ - مرض بعض الصحابة بعد هجرتهم
٢٩٧	١٤ - حديث بني النضير	٢٧٣	١٣ - بناء المسجد النبوي الشريف
		٢٧٣	١٤ - المواخاة بين المهاجرين والأنصار

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣٣٤	١ - الخروج إلى خيبر وفتحها .....	٢٩٨	١٥ - سرية أبي بكر إلى فزارة .....
٣٣٨	٢ - الراية في خيبر .....	٢٩٨	• الفصل السادس: غزوة الخندق وما بعدها ...
٣٣٨	٣ - زواج النبي ﷺ صفيه .....	٢٩٨	١ - حفر الخندق .....
٣٣٨	٤ - تحريم متعة النساء ولحوم الحمر الأهلية ...	٢٩٩	٢ - طعام جابر .....
٣٣٩	٥ - الشاة المسمومة .....	٣٠٠	٣ - الدعاء على المشركين .....
٣٣٩	٦ - إجلاء يهود خيبر بعد غدرهم .....	٣٠١	٤ - ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ قَوْمِكُمْ﴾ .....
٣٤٠	٧ - عودة مهاجري الحبشة .....	٣٠١	٥ - انشغال المسلمين عن الصلاة يوم الخندق ..
٣٤١	٨ - رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم .....	٣٠٢	٦ - (وغلب الأحزاب وحده) .....
٣٤٢	٩ - كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه .....	٣٠٢	٧ - آخر غزوة تقوم بها قريش .....
٣٤٥	١٠ - غزوة ذات الرقاع .....	٣٠٢	٨ - موكب جبريل ﷺ إلى بني قريظة .....
٣٤٦	١١ - عمرة القضاء .....	٣٠٢	٩ - صلاة العصر في بني قريظة .....
٣٤٧	١٢ - غزوة مؤتة .....	٣٠٢	١٠ - نزول قريظة على حكم سعد .....
٣٤٨	• الفصل العاشر: فتح مكة وما تبعه .....	٣٠٢	١١ - موت سعد بن معاذ ﷺ .....
٣٤٨	١ - رسالة حاطب ﷺ .....	٣٠٣	١٢ - معاقبة أبي رافع بن أبي الحقيق .....
٣٤٩	٢ - غزوة الفتح في رمضان .....	٣٠٤	١٣ - زواج النبي ﷺ زينب ونزول الحجاب ...
٣٤٩	٣ - دخول مكة .....	٣٠٧	• الفصل السابع: غزوة بني المصطلق .....
٣٥١	٤ - قتل ابن خطل وحرمة مكة .....	٣٠٧	١ - الإغارة على بني المصطلق .....
٣٥٢	٥ - لا يقتل قرشي صبيرا بعد الفتح .....	٣٠٧	٢ - (دعوها فإنها منتنة) .....
٣٥٢	٦ - إزالة الأصنام .....	٣٠٨	٣ - حديث الإفك .....
٣٥٢	٧ - لا هجرة بعد الفتح .....	٣١٣	٤ - سرية سيف البحر .....
٣٥٣	٨ - انتظار العرب بإسلامهم إسلام أهل مكة ...	٣١٥	• الفصل الثامن: صلح الحديبية وما بعده .....
٣٥٣	٩ - ممن حضر الفتح .....	٣١٥	١ - فضل أصحاب بيعة الرضوان .....
٣٥٣	١٠ - (أجرنا من أجزت يا أم هانئ) .....	٣١٦	٢ - عدد أصحاب بيعة الرضوان .....
٣٥٣	١١ - غزوة حنين .....	٣١٧	٣ - على أي شيء كانت البيعة .....
٣٥٥	١٢ - سرية أوطاس .....	٣١٧	٤ - مفاوضات الصلح وكتابته .....
٣٥٦	١٣ - غزوة الطائف .....	٣٢٣	٥ - قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ .....
٣٥٦	١٤ - المطالبة بتقسيم غنائم حنين .....	٣٢٣	٦ - نزول: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ .....
٣٥٧	١٥ - توزيع غنائم حنين .....	٣٢٣	٧ - موقف عمر من شروط الصلح .....
٣٥٧	١٦ - عتب الأنصار بشأن القسمة .....	٣٢٥	٨ - بيعة عمر وابنه عبد الله .....
٣٥٩	١٧ - رد السبي على هوازن .....	٣٢٥	٩ - مكان الشجرة .....
٣٦٠	١٨ - سرية ذي الخلصة .....	٣٢٥	١٠ - التزامه ﷺ بشروط الصلح .....
٣٦١	١٩ - تخيير النبي ﷺ نساءه .....	٣٢٥	١١ - امتحان المهاجرات وعدم ردهن .....
٣٦٦	• الفصل الحادي عشر: غزوة تبوك وما تبعها ..	٣٢٥	١٢ - كتبه ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الإسلام .....
٣٦٦	١ - الإعداد للغزوة .....	٣٢٦	١٣ - كتابه ﷺ إلى كسرى .....
٣٦٧	٢ - مروره ﷺ بالحجر .....	٣٢٦	١٤ - كتابه ﷺ إلى قيصر .....
٣٦٧	٣ - خروج الصبيان لاستقباله ﷺ .....	٣٢٩	١٥ - غزوة ذات القرد .....
٣٦٨	٤ - حديث توبة كعب وقصة الغزوة .....	٣٣٤	• الفصل التاسع: غزوة خيبر وما بعدها .....
٣٧٢	٥ - موت رأس المناققين .....		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣٩٣	٢ - حياؤه ﷺ	٣٧٢	٦ - حج أبي بكر بالناس سنة تسع
٣٩٤	٣ - ما انتقم ﷺ لنفسه	٣٧٣	٧ - وفد بني تميم
٣٩٤	٤ - حلمه ﷺ	٣٧٣	٨ - وفد عبد القيس
٣٩٤	٥ - كرمه ﷺ	٣٧٤	٩ - وفد بني حنيفة وحديث ثمامة
٣٩٥	٦ - شجاعته ﷺ	٣٧٦	١٠ - وفد أهل نجران
٣٩٥	٧ - تواضعه ﷺ ورحمته	٣٧٦	١١ - وفد طيء زمن عمر رضي الله عنه
٣٩٦	٨ - طريقته ﷺ في الكلام	٣٧٦	١٢ - وفد بني سعد بن بكر
٣٩٦	٩ - ضحكه ﷺ وبكاؤه	٣٧٧	١٣ - بعث علي وخالد رضي الله عنهما إلى اليمن
٣٩٧	١٠ - من سبه النبي ﷺ	٣٧٧	١٤ - بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن
٣٩٨	• الفصل الثالث: طرف من معيشته ﷺ	٣٧٨	١٥ - مجيء جزيرة البحرين
٣٩٨	١ - قوله ﷺ (ما لي وللدينا)	٣٧٨	١٦ - حجة الوداع
٣٩٨	٢ - ما كان يأكل ﷺ	٣٧٨	١٧ - سرايا أخرى
٣٩٩	٣ - من طعامه ﷺ الدقل	٣٧٨	• الفصل الثاني عشر: مرض النبي ﷺ ووفاته
٣٩٩	٤ - ما رأى ﷺ رغيماً مرفقاً	٣٧٨	١ - وداع الأحياء والأموات
٣٩٩	٥ - ما رأى ﷺ منخلأ	٣٧٩	٢ - صلاة أبي بكر بالناس
٤٠٠	٦ - ما أكل ﷺ على خوان	٣٨١	٣ - كرهه ﷺ التداوي باللذود
٤٠٠	٧ - رهن ﷺ درعه على شعير	٣٨١	٤ - في بيت عائشة
٤٠٠	٨ - فراشه ﷺ	٣٨٢	٥ - لم يطلب عليّ الولاية
٤٠٠	٩ - لباسه ﷺ	٣٨٣	٦ - لم يوص ﷺ لعلي
٤٠٠	١٠ - نومه ﷺ	٣٨٣	٧ - لم يعهد ﷺ لأحد
٤٠١	• الفصل الرابع: تركته ﷺ وميراثه	٣٨٤	٨ - نظرة وداع
٤٠١	١ - ما تركه ﷺ	٣٨٤	٩ - آخر ما تكلم به النبي ﷺ
٤٠١	٢ - فدح النبي ﷺ	٣٨٥	١٠ - فاطمة ترثي النبي ﷺ
٤٠٢	٣ - في الكساء والنعل	٣٨٥	١١ - وفاة النبي ﷺ وبيعة أبي بكر
٤٠٢	٤ - خاتم الرسول ﷺ	٣٨٧	١٢ - عمر النبي ﷺ يوم قبض
٤٠٢	٥ - قوله ﷺ: (لا نورث)	٣٨٧	١٣ - عدد غزوات النبي ﷺ
٤٠٣	٦ - طلب فاطمة رضي الله عنها ميراثها		
٤٠٤	٧ - قرابته ﷺ وزوجاته		
٤٠٤	• الفصل الخامس: في بركة النبي ﷺ		
٤٠٤	١ - بركته ﷺ	٣٨٩	• الفصل الأول: أسماؤه ﷺ وكمال خلقته
٤٠٥	٢ - بركة فضل وضوئه ﷺ	٣٨٩	١ - أسماؤه ﷺ
٤٠٦	٣ - من دعا له الرسول ﷺ بالبركة	٣٨٩	٢ - صفات جسمه ﷺ
٤٠٦	٤ - بركته ﷺ في الطعام	٣٩٠	٣ - صفة وجهه ﷺ
٤٠٦	• الفصل السادس: الخصائص	٣٩٠	٤ - صفة شعر النبي ﷺ
٤٠٦	١ - تفضيله ﷺ على جميع الخلائق	٣٩١	٥ - شبهه ﷺ
٤٠٧	٢ - فضيلة الزمن الذي بعث فيه ﷺ	٣٩١	٦ - طيب رائحته ﷺ
٤٠٧	٣ - خاتم النبيين ﷺ وعموم رسالته	٣٩٢	٧ - طيب عرقه ﷺ
٤٠٧	٤ - إثبات خاتم النبوة	٣٩٣	• الفصل الثاني: عظيم أخلاقه ﷺ
		٣٩٣	١ - حسن خلقه ﷺ



الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
١١ - ذكر الفرس .....	٤٨٢	١ - إخبار النبي ﷺ بما يكون إلى قيام الساعة .....	٤٨٤
١٣ - إعلان النفاق والكفر .....	٤٨٩	٢ - الفتنة التي تموج كموج البحر .....	٤٨٤
١٤ - إذا أنزل الله بقوم عذاباً .....	٤٨٩	٣ - هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض .....	٤٨٥
١٥ - فضل العبادة في الفتن .....	٤٩٠	٤ - هلاك الأمة على يدي غلظة سفهاء .....	٤٨٦
١٦ - ذكر الخوارج وصفاتهم .....	٤٩٠	٥ - الفتن حيث يطلع قرن الشيطان .....	٤٨٦
١٧ - الخوارج شر الخلق .....	٤٩٢	٦ - الفتنة من المشرق .....	٤٨٦
١٨ - يقتل الخوارج أولى الطائفتين بالحق .....	٤٩٢	٧ - اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج ..	٤٨٧
١٩ - التحريض على قتل الخوارج .....	٤٩٣	٨ - نزول الفتن كمواقع القطر .....	٤٨٧
٢٠ - التعمد من الفتن .....	٤٩٤	٩ - الفرار من الفتن .....	٤٨٨
٢١ - ما جاء في قتال الفرس والروم .....	٤٩٤	١٠ - من رأى الانحياز إلى الحق .....	٤٨٨
• الفهارس العامة .....	٤٩٥	١١ - إذا التقى المسلمان بسيفيهما .....	٤٨٩
١ - فهرس الآيات القرآنية الكريمة .....	٤٩٦	١٢ - قتال الأمراء على الدنيا .....	٤٨٩
٢ - فهرس أطراف الأحاديث والآثار .....	٥٠٩		
٣ - فهرس حرفي لموضوعات الجامع بين الصحيحين .....	٥٨٦		
٤ - فهرس عام لمقاصد وكتب الجامع بين الصحيحين .....	٥٩٥		
٥ - فهرس الموضوعات .....	٥٩٦		

المقصد العاشر  
الفتن